

**التسلح
ونزع السلاح
والأمن الدولي**

الكتاب السنوي ٢٠٠٣

معهد ستوكهولم لأبحاث السلام الدولي

معهد ستوكهولم لأبحاث السلام في العالم، أو «سيبري»، هو معهد دولي مستقل للأبحاث بشأن مشكلات السلام والصراع، ولا سيما تلك المتعلقة بنزع الأسلحة والحد من انتشارها. أنشئ المعهد في العام ١٩٦٦ إحياءً لذكرى مرور ١٥٠ سنة من السلام المتواصل في السويد.

يقوم البرلمان السويدي بتمويل المعهد، أما هيئة الموظفين فيه ومجلس حكمه فإنهم دوليون. وللمعهد أيضاً لجنة استشارية لها صفة هيئة استشارية دولية. إن مجلس حكام المعهد غير مسؤول عن الآراء التي يعبر عنها في مطبوعات المعهد.

أعضاء مجلس الحكام:

السفير رولف إيكبوس، رئيس المعهد (السويد)

د. كاثرين م. كلهر، نائبة الرئيس (الولايات المتحدة)

د. ألكسي ج. أرباتوف (روسيا)

د. ويليم. ف. فان إيكيلين (هولندا)

د. نبيل العربي (مصر)

السير ماراك غولدنج (المملكة المتحدة)

البروفسورة هيلغا هافنندورن (ألمانيا)

البروفسور رونالد ج. سترلند (كندا)

المدير

أليسون ج. ك. بايلز (المملكة المتحدة)، مديرة المعهد، وناشرة الكتاب السنوي ورئيسة

تحريره

إيان أنطوني، رئيس التحرير التنفيذي

كوئي وول، مدير التحرير

المنسقون:

غيثا غيلغان بورغ، إيف جوهانسون، أندي ماش، تسلين سيل

معهد ستوكهولم لأبحاث السلام الدولي

Signalistgatan 9, SE-169 70 Solna, Sweden

Cable: SIPRI

Telephone: 46 8/655 97 00

Telefax: 46 8/655 97 33

Email: sipri@sipri.org

Internet URL: <http://www.sipri.org>



المعهد السويدي
بالإسكندرية

sipri

معهد ستوكهولم
لأبحاث السلام الدولي



مركز دراسات
الوحدة العربية

التسلّح ونزع السلاح والأمن الدولي

الكتاب السنوي

٢٠٠٣

فريق الترجمة (حسب ترتيب ترجمة الفصول)

فادي حمود

عمر الأيوبي

حسن حسن

محمود حداد

بإشراف سمير كرم

الفهرسة أثناء النشر - إعداد مركز دراسات الوحدة العربية
التسلح ونزع السلاح والأمن الدولي: الكتاب السنوي ٢٠٠٣ / ترجمة فادي حمود...
[وأخ.؛ إشراف سمير كرم.

١٢٥٦ ص.

يشتمل على فهرس.

ISBN 9953-431-97-3

في رأس صفحة العنوان: مركز دراسات الوحدة العربية، معهد ستوكهولم لأبحاث
السلام الدولي والمعهد السويدي بالإسكندرية.

١. التسلح. ٢. نزع الأسلحة. ٣. الأمن الدولي. أ. حمود، فادي (مترجم).

ب. كرم، سمير (مشرف).

327.174

«الآراء الواردة في هذا الكتاب لا تعبر بالضرورة
عن اتجاهات يتبناها مركز دراسات الوحدة العربية»

عنوان الكتاب بالانكليزية

**Sipri Yearbook 2003: Armaments, Disarmament
and International Security**
(Oxford, Oxford University Press, 2003)

مركز دراسات الوحدة العربية

بناية «سادات تاور» شارع ليون ص.ب: ٦٠٠١ - ١١٣

الحمراء - بيروت ٢٠٩٠ ١١٠٣ - لبنان

تلفون: ٨٦٩١٦٤ - ٨٠١٥٨٢ - ٨٠١٥٨٧

برقياً: «مرعبي» - بيروت

فاكس: ٨٦٥٥٤٨ (٩٦١١)

e-mail: info@caus.org.lb

Web Site: <http://www.caus.org.lb>

حقوق الطبع والنشر محفوظة للمركز

الطبعة الأولى

بيروت، كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤

المحتويات

٢٩	مقدمة الطبعة العربية
٣٣	تمهيد
٣٧	معجم المصطلحات
٦٩	المقدمة: اتجاهات وتحديات في الأمن الدولي
٦٩	I مدخل
٧٠	II بيئة مطلع القرن الحادي والعشرين
٧٥	III تحديد المخاطر وترتيبها الهرمي
		ردود السياسات: الاتجاهات والتحديات - العمل وضبط النفس - سياسة مكافحة الإرهاب - الطريقة الأوروبية
٨١	IV أبعاد أخرى للأمن العالمي
٩٦	V خاتمة: عودة إلى الأمم المتحدة
		المبحث الأول: الإرهاب والقانون: المقاربات الدولية في الماضي والحاضر
٩٩	مشكلة التعريف - مقاربات ما قبل العام ٢٠٠٢ - تطورات العام ٢٠٠٢ - أربعة انقسامات ثنائية - استنتاجات
٩٩	المبحث الثاني: نطاق التهديد غير العسكري
١١٣	مدخل - مشروع سويسرا للتحليل الشامل للمخاطر - الوضع الراهن لنطاق التهديد غير العسكري والاتجاهات ضمنه - الترابط بين المخاطر -

- تقييم إجمالي لوضع المخاطر
التي تواجهها سويسرا - صياغة المتطلبات التي يجب
الوفاء بها عن طريق وسائل الحفاظ على الوجود -
من تحليل المخاطر إلى استراتيجية مثلى ١١٣
- الشكل رقم ١: مراجعة للسيناريو الخاص بسويسرا في ٢٠٠٢ ١١٨
- الشكل رقم ٢: سيناريو «أزمة الطاقة» المتداخلة ١٢٤

القسم الأول

الأمن والصراعات، ٢٠٠٢

- ١ - النظام الأطلس - أوروبي والأمن العالمي إيان أنطوني ١٣١
- أليسون ج. ك. بايلز
شانون ن. كايل
زدزسلو لاتشوفسكي
- I مدخل ١٣١
- II سياسات الولايات المتحدة الأمريكية ومذاهبها ١٣١
- مقاربة الولايات المتحدة الأمريكية الناشئة لاستخدام القوة ١٣٢
- III وضع جدول الأعمال الأمريكي موضع التطبيق وعواقبه ١٣٨
- مكافحة الإرهاب - الأمن الداخلي -
الولايات المتحدة والعراق - المناقشات الأمريكية - الأوروبية ١٣٨
- IV التطورات المؤسسية: حلف شمال الأطلسي (الناتو)
والاتحاد الأوروبي ١٤٩
- حلف الناتو في العام ٢٠٠٢: التوسع والتكيف -
الاتحاد الأوروبي: التوسيع والتعميق -
قضايا أشمل في الأمن الأوروبي ١٥٠
- V السياسة الروسية في إطار أطلسي - أوروبي وفي إطار إقليمي ١٦١
- روسيا و«الحرب على الإرهاب» -
تعزيز التعاون مع حلف الناتو - مسألة كالينينغراد -
روسيا وآسيا الوسطى ١٦٤
- VI استنتاجات ١٧١

الملحق رقم ١ - أ الاتحاد الأفريقي: الرؤية والبرامج

١٧٣	والسياسات والتحديات	جينمي أديسا
١٧٣	I مدخل	
١٧٥	II خلفية تاريخية	
١٧٧	III الصعوبات والتحديات	
١٧٨	الهيكل المؤسسية - جدول أعمال السلام والأمن - الدعم الدولي ..	
١٨٢	IV استنتاجات	
١٨٣	٢ - الصراعات المسلحة الكبرى	شارون ويهارتا وإيان أنطوني
١٨٣	I مدخل	
١٨٥	II صراعات شهدت تصعيداً في العام ٢٠٠٢	
١٨٥	نيبال - كولومبيا - الشيشان (روسيا) - إسرائيل والفلسطينيون	
١٩٨	III صراعات سلكت طريقها إلى الحلّ في العام ٢٠٠٢	
١٩٨	سريلانكا - جمهورية الكونغو الديمقراطية - السودان - الصومال	
٢٠٩	IV خلاصات	

الملحق رقم ٢ - أ أنماط الصراعات المسلحة الكبرى

٢١١	ما بين العامين ١٩٩٠ و٢٠٠٢	ميكائيل إريكسون
	مارغاريتا سوللينبرغ ويتر فالينستين	
٢١١	I الأنماط الشاملة	
	الجدول رقم ٢ - أ - ١ التوزيع الإقليمي للصراعات المسلحة الكبرى وأعدادها وأنواعها، ١٩٩٠ - ٢٠٠٢	٢١٣
	الجدول رقم ٢ - أ - ٢ التوزيع الإقليمي للأماكن التي يوجد فيها صراع مسلح كبير على الأقل، ١٩٩٠ - ٢٠٠٢	٢١٣
٢١٤	II الأنماط الإقليمية	
	الشكل رقم ٢ - أ التوزيع الإقليمي للصراعات المسلحة الكبرى وعددها الإجمالي، ١٩٩٠ - ٢٠٠٢	٢١٦
٢١٧	III التغيرات في جدول الصراعات للعام ٢٠٠٢	

	الصراعات الجديدة في العام ٢٠٠٢ -	
	صراعات سجّلت في العام ٢٠٠١ ولم تسجّل	
٢١٧	في العام ٢٠٠٢ - التغيّرات في حدة الصراعات	
	الجدول رقم ٢ - أ - ٣ توزيع الأماكن	
٢٢٠	التي يوجد فيها صراع مسلّح كبير على الأقلّ في العام ٢٠٠٢	
	الملحق رقم ب - ٢ تعريفات معطيات الصراع	
٢٢٩	ومصادرها والمنهجيات الخاصّة بها	
	مارغاريتا سوللينبرغ	
	ويتر فاللينستين	
٢٢٩	I التعريفات	
٢٣١	II المصادر	
٢٣٣	III المنهجيات	
٢٣٥	٣ - مهمّات حفظ السلام المتعدّدة الأطراف	
٢٣٥	I مهمّات حفظ السلام في العام ٢٠٠٢	
	التركيز المستجّد على المهمّات السياسيّة وإقامة السلام -	
	مهمّة الأمم المتحدة للدعم في تيمور الشرقية -	
٢٣٦	مهمّات حفظ السلام في البلقان	
٢٤٠	II جدول مهمّات حفظ السلام المتعدّدة الأطراف	
٢٤٢	الجدول رقم ٣ مهمّات حفظ السلام المتعدّدة الأطراف، ٢٠٠٢ ...	
٢٧١	الملحق رقم ٣ - أ المحكمة الجنائيّة الدوليّة	
٢٧١	I مقدّمة	
	الجدول رقم ٣ - أ الدول التي وقّعت معاهدة روما	
	الخاصّة بإنشاء المحكمة الجنائيّة الدوليّة والتي صادقت	
٢٧٢	عليها وفقاً لتوزّعها حسب المناطق حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٣ ...	
٢٧٤	خلفيّة تاريخيّة	
٢٧٧	II هيكلية المحكمة الجنائيّة الدوليّة ووظائفها	
٢٧٩	نطاق سلطة المحكمة الجنائيّة الدوليّة	
٢٨٠	III المعارضة لقيام المحكمة الجنائيّة الدوليّة	

٢٨٦	موقف الاتحاد الأوروبي من المحكمة الجنائية الدولية	IV
٢٩٠	استنتاجات	V
٤ - أفغانستان والديناميات الجديدة للتدخل:			
٢٩٣	مكافحة الإرهاب وبناء الدول أندرو كوتّي
٢٩٣	مقدمة	I
٢٩٤	خلفية تاريخية	II
٢٩٧	هزيمة الطالبان والقاعدة: عملية الحرية المستمرة	III
٢٩٩	العملية العسكرية	IV
٣٠٨	مشكلات أخلاقية وقانونية أثارها العملية العسكرية
		عملية بون، القوة الدولية للمساعدة الأمنية (إيساف)،	V
٣١٢	وبعثة الأمم المتحدة لمساعدة أفغانستان (يوناما)
٣١٤	السلطة المؤقتة وضرورة عقد اللويا جيرغا	VI
٣١٦	التدخل الدولي - تحديات مستقبلية
٣٢٦	استنتاجات	VII
٣٢٨	الشكل رقم ٤ خريطة أفغانستان والبلدان المجاورة
٥ - المواجهة النووية في جنوب آسيا			
٣٢٩	مقدمة	I
٣٣٠	نظرة عامة: ١٩٩٨ - ٢٠٠٢	II
٣٣٠	إعلان لاهور - حرب كارغيل
٣٣٣	الأزمة في العام ٢٠٠٢	III
٣٣٦	تغير المناخ الدولي بعد ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١
٣٣٨	العقائد	IV
٣٣٨	العقيدة الهندية - العقيدة الباكستانية
٣٤١	تطور القوى النووية	V
٣٤٢	تطور القوة النووية الهندية - تطور القوة النووية الباكستانية

٣٤٥	VI	دور الأسلحة النووية
٣٤٥ ..		التحديات النووية وسياسات حافة الهاوية - مفاهيم الردع النووي
٣٥١	VII	استنتاجات
٣٥٣		الشكل رقم ٥ خريطة جنوب آسيا
٣٥٥	٦ -	الأبعاد العسكرية والأمنية للاتحاد الأوروبي
		ريناتا دوان
		زدزسلو لاتشوفسكي
٣٥٥	I	مقدمة
٣٥٦	II	قدرات إدارة الأزمات
٣٥٦		القدرات العسكرية - القدرات المدنية لإدارة الأزمات
٣٦٧	III	تطور إدارة الأزمات
		الهيكلية والإجراءات المتعلقة بالشؤون العسكرية - تدريب
٣٦٧		على إدارة مدينة للأزمات - التنسيق ما بين المدنيين والعسكريين
٣٧١	IV	مهمات الاتحاد الأوروبي لإدارة الأزمات
		البعثة الخاصة بجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة -
٣٧١		مهمة شرطة الاتحاد الأوروبي في البوسنة والهرسك
	V	متابعة تنفيذ الترتيبات المعقودة ما بين
٣٧٥		الاتحاد الأوروبي وحلف شمال الأطلسي
٣٧٥		وضع قدرات الناتو في تصريف الاتحاد الأوروبي
٣٧٨	VI	نحو سياسة دفاعية أوروبية
٣٨١	VII	مشروع التطوير الفضائي الأوروبي والإرهاب
٣٨٣	VIII	مشروع التطوير الفضائي الأوروبي وروسيا
٣٨٤	IX	استنتاجات
٣٨٧	٧ -	إصلاح قطاع الأمن وتوسيع الناتو والاتحاد الأوروبي
		مارينا كاباريني
٣٨٧	I	مقدمة
٣٩٢	II	انعكاسات عمليات التوسيع على إصلاح قطاع الأمن
٣٩٣	III	توسيع الناتو: تحديات «الإصلاح الدفاعي»

	الإعداد لأول عملية توسيع في مرحلة ما بعد الحرب الباردة - دروس للجولة المقبلة من التوسيع - بيئة الناتو المتغيرة	٣٩٣
IV	توسيع الاتحاد الأوروبي: تحديات «الإصلاح الأمني الداخلي»	٤٠٥
	تحديات خاصة للمكتسبات	٤٠٧
V	حدود جديدة	٤١٣
VI	استنتاجات	٤١٥
٨ -	عمليات إعداد الميزانيات للقطاع العسكري في أفريقيا	٤١٧
I	مقدمة	٤١٧
II	مراجعة للمناقشات الخاصة بالسياسة العملية أو مقارنة الحكم	٤١٩
III	إطار تحليلي لمقاربة العملية	٤٢٧
IV	تحديات استخدام مقارنة العملية	٤٢٩
	تطور السياسة - مدى الميزانية الدفاعية الشكلية - دور البرلمانات - دور مدققي الحسابات - دور المجتمع المدني - درجة مأسسة عملية صنع القرار	٤٢٩
V	الانعكاسات على سياسة المانحين وممارساتهم	٤٣٦
	حوار متقدم حول السياسة - الالتزام الطويل المدى - تخصيص أموال المانحين للقطاع العسكري	٤٣٦
VI	استنتاجات	٤٣٧

القسم الثاني

الإنفاق العسكري والتسلح، ٢٠٠٢

٩ -	القطاع العسكري في محيط متغير	٤٤١
I	مقدمة	٤٤١
II	النفقات العسكرية	٤٤٣
	إجراءات النفقات العسكرية - مفهوم الأمن - التغيرات في بيئة الأمن - أمن الدولة المركزية	

	الامن الداخلي - تعميق مفهوم الامن: الامن الانساني -	
	التداخلات ما بين جداول الاعمال الامنية الاعمق والاشمل -	
٤٤٤	انعكاسات فائدة استعمال المعطيات الخاصة بالنفقات العسكرية	
٤٥٨	إنتاج الأسلحة، انتقالها والسيطرة عليها	III
٤٥٩	الحصول على الأسلحة - أسواق الأسلحة	
٤٦٣	استنتاجات	VI
٤٦٧	١٠ - النفقات العسكرية	
	إليزابيث سكونز	
	ووبي أوميتوغن	
	سام بيرلو - فريمان ويتر ستالنهايم	
٤٦٧	مقدمة	I
	الجدول رقم ١٠ - ١ تقديرات النفقات العسكرية	
٤٦٨	العالمية والإقليمية، ١٩٩٣ - ٢٠٠٢	
٤٦٩	النفقات العسكرية في العالم	II
	الجدول رقم ١٠ - ٢ الأعباء الدفاعية	
٤٧٠	العالمية والإقليمية، ١٩٩٣ و ١٩٩٩ - ٢٠٠١	
	الموارد الشاملة المخصصة لها - أكثر الدول إنفاقاً في ٢٠٠٢ -	
٤٧٠	الدول التي عرفت أكبر التغيرات في حجم نفقاتها العسكرية	
	الجدول رقم ١٠ - ٣ الدول ال ١٥ الأولى من حيث الإنفاق	
٤٧٣	في العام ٢٠٠٢	
	الجدول رقم ١٠ - ٤ الدول التي عرفت أكبر	
٤٧٤	التغيرات في نفقاتها العسكرية، ٢٠٠٢	
٤٧٦	الولايات المتحدة	III
	اتجاهات الإنفاق العسكري الأمريكي -	
٤٧٦	نفقات التحوّل العسكري - الانعكاسات الاقتصادية	
	الجدول رقم ١٠ - ٥ النفقات العسكرية الأمريكية	
٤٧٧	للسنوات المالية ١٩٩٩ - ٢٠٠٤	
	الجدول رقم ١٠ - ٦ هيكلية الميزانية	
	الأمريكية المخصصة للأبحاث ومشاريع التطوير العسكري	
٤٧٩	خلال السنوات المالية ٢٠٠١ - ٢٠٠٤	

٤٨٣	أوروبا	IV
٤٨٣	الاتحاد الأوروبي وأوروبا الأطلسية - الاتحاد الروسي - البلقان ...	
	الجدول رقم ١٠ - ٧ النفقات العسكرية المقررة والعجز في الميزانيات لدى أكبر الدول الغربية من حيث الإنفاق	
٤٨٨	اعتباراً من العام ٢٠٠٢ وصاعداً	
٤٩٦	دراسات إقليمية	V
٤٩٧	الشرق الأوسط - أفريقيا - جنوب آسيا - شرق آسيا	
	الجدول رقم ١٠ - ٨ المعطيات الرسمية الخاصة بالنفقات العسكرية الصينية، وفقاً للوظيفة، ٢٠٠٠ - ٢٠٠٣	
٥١٠		
٥١٢	استنتاجات	VI
٥١٥	الملحق رقم ١٠ - أ جداول النفقات العسكرية	
	بيتر ستالنهايم	
	أولوالي إسماعيل	
	إيفاماريا لوز - وايتروب	
	وويي أوميتوغن	
	سام بيرلو - فريمان	
	إليزابيث سكونز	
	الجدول رقم ١٠ - أ - ١ النفقات العسكرية وفقاً للمناطق والدولارات الثابتة، ١٩٩٣ - ٢٠٠٢	
٥١٦		
	الجدول رقم ١٠ - أ - ٢ النفقات العسكرية حسب المناطق والبلدان المختلفة والعملات المحلية، ١٩٩٣ - ٢٠٠٢	
٥٢١		
	الجدول رقم ١٠ - أ - ٣ النفقات العسكرية حسب المناطق والبلدان المختلفة والدولارات الثابتة، ١٩٩٣ - ٢٠٠٢	
٥٣٠		
	الجدول رقم ١٠ - أ - ٤ النفقات العسكرية حسب المناطق والبلدان المختلفة كتسبة من الناتج المحلي الخام، ١٩٩٣ - ٢٠٠١	
٥٣٩		
٥٥٣	الملحق رقم ١٠ - ب نفقات الناتو العسكرية حسب الفئة	
	بيتر ستالنهايم	
	الجدول رقم ١٠ - ب نفقات الناتو العسكرية على الأفراد والتجهيزات، ١٩٩٣ - ٢٠٠٢	
٥٥٣		

الملحق رقم ١٠ - ت مصادر المعطيات والمنهجيات

٥٥٩	إليزابيث سكونز	الخاصة بالنفقات العسكرية	بيتر ستالنهايم
٥٥٩	مقدمة	I
٥٦٠	هدف المعطيات	II
٥٦٠	تغطية المعطيات	III
٥٦١	تعريف النفقات العسكرية	
٥٦١	المنهجيات	IV
٥٦١	التقديرات - كيفية الاحساب	
٥٦٤	حدود المعطيات	V
٥٦٥	المصادر	VI
		تقديم المعطيات الخاصة بالنفقات العسكرية إلى معهد	VII
٥٦٦	ستوكهولم لأبحاث السلام في العالم والأمم المتحدة	
		الجدول رقم ١٠ - ج طلبات معهد ستوكهولم	
		لأبحاث السلام في العالم والأمم المتحدة للحصول	
٥٦٨	على المعلومات الخاصة بالنفقات العسكرية، ٢٠٠٢	
٥٧١	إليزابيث سكونز	إنتاج الأسلحة	١١ -
	هائيس يومان		
٥٧١	مقدمة	I
٥٧٢	نظرة عامة للاتجاهات	II
٥٧٥	الاتجاهات المستقبلية	
٥٧٧	عملية التمرکز في العام ٢٠٠٢	III
		الجدول رقم ١١ - ١ قيمة عمليات اندماج الشركات	
		وشرائها في قطاع الصناعات الفضائية	
٥٧٨	والدفاعية الأمريكية، ١٩٩٢ - ٢٠٠١	
		التمرکز في صناعة الأسلحة الأمريكية -	
		إعادة الهيكلة والتدويل في أوروبا الغربية -	
٥٧٩	العلاقات ما بين ضفتي المحيط الأطلسي	

- الجدول رقم ١١ - ٢ أكبر خمس شركات
أمريكية منتجة للأسلحة حتى نهاية العام ٢٠٠٢ ٥٨١
- الجدول رقم ١١ - ٣ أكبر عمليات شراكة واندماج بين
الشركات المنتجة للأسلحة في أوروبا الغربية، ٢٠٠٢ ٥٨٧
- IV سياسات الصناعات الدفاعية ٥٩٢
- الولايات المتحدة - أوروبا الغربية - روسيا ٥٩٢
- الجدول رقم ١١ - ٤ عدد المتعهدين الرئيسيين
الذين يتعاملون مع وزارة الدفاع الأمريكية
في العامين ١٩٩٠ و ٢٠٠٠ ٥٩٥
- الجدول رقم ١١ - ٥ نسبة الحصص المباشرة للدولة
من أسهم كبريات شركات صنع الأسلحة في فرنسا، ٢٠٠٢ ٦٠١
- V خلاصات ٦١١
- انعكاسات ٦١٢
- الملحق رقم ١١ - أ جداول إنتاج الأسلحة هائيس بومان ٦١٥
- الجدول رقم ١١ - أ - ١ حجم إنتاج الأسلحة وصادرات
الصناعات العسكرية والعمالة فيها: فرنسا، ألمانيا،
المملكة المتحدة، والولايات المتحدة، ١٩٩١ - ٢٠٠٠ ٦١٥
- الجدول رقم ١١ - أ - ٢ الإنفاق على التجهيزات
العسكرية وعلى الأبحاث والتطوير في أوروبا الغربية
والولايات المتحدة، ١٩٩١ - ٢٠٠٢ ٦١٨
- الجدول رقم ١١ - أ - ٣ روسيا:
عائدات المجمع الصناعي العسكري، ١٩٩١ - ٢٠٠٢ ٦١٩
- الجدول رقم ١١ - أ - ٤ روسيا:
مشتريات الأسلحة وصادراتها، ١٩٩٦ - ٢٠٠٣ ٦٢٠
- الجدول رقم ١١ - أ - ٥ أكبر عمليات لشراء الشركات
في صناعة الأسلحة في أمريكا الشمالية وأوروبا الغربية، ٢٠٠٢ ٦٢١
- ١٢ - التطورات الجديدة في ميدان صنع الطائرات من دون طيار
وصواريخ الهجوم الأرضي من طراز كروز دتيس م. غورملي ٦٢٥

٦٢٥	مقدمة	I
٦٢٧	البيئة الاستراتيجية	II
		تأثيرها في الهيمنة العسكرية الأمريكية - تأثيرها في التوازنات العسكرية الإقليمية - تأثيرها في متطلبات الدفاع عن الأراضي الأمريكية	
٦٢٧	اتجاهات تطوير الطائرات من دون طيار	III
٦٣٦	وصواريخ الهجوم الأرضي من طراز كروز	
		الاتجاه إلى تسليح الطائرة من دون طيار من طراز «بريداتور» - الدروس المستخلصة من حرب أفغانستان ومن مبدأ بوش بشأن الحرب الوقائية - الاحتمالات المستقبلية أمام استخدام الطائرات من دون طيار في الميدان العسكري - أيّ مستقبل للحرب الوقائية؟	
٦٣٦		
٦٤٩	انعكاسات على سياسات منع انتشار الأسلحة	IV
٦٥١	نحو بروز إجماع ما؟ التأقلم مع تحديات مستمرة وجديدة	
٦٥٨	خلاصات	V
٦٦١	المبحث الثالث: مفارقة الأسلحة الفضائية	
		مقدمة - عدم وجود أيّ منافس من وزن الولايات المتحدة - عدم الاستقرار الذي تسببه الأسلحة الفضائية - خلاصات	
٦٦١		
٦٧١	بيورن هاغلين	
		بيتر د. ويزيمان	
		سيمون ت. ويزيمان	
		نيكولاس تشيترفيد	
٦٧١	مقدمة	I
٦٧٢	المصدرون والمستوردون	II
٦٧٢	كبار المصدّرين - المستوردون	
		الشكل رقم ١٣ - ١ الاتجاه السائد ضمن عمليات الانتقال الدولي للأسلحة التقليدية الرئيسية، ١٩٨٨ - ٢٠٠٢	
٦٧٤		

	الجدول رقم ١٣ - ١ عمليات انتقال الأسلحة التقليدية الرئيسية من أكبر عشر دول مصدرة إلى أكبر ٣٨ دولة مستوردة، ١٩٩٨ - ٢٠٠٢	٦٧٦
III	فعالية قرارات الحظر التي فرضتها الأمم المتحدة على استيراد الأسلحة	٦٨٦
IV	التنافس والحد من التسلح	٦٩٠
	نحو سباق تسلح في أمريكا الجنوبية؟	٦٩١
V	التعاون في مكافحة الإرهاب والحد من صادرات الأسلحة	٦٩٥
	باكستان والهند - آسيا الوسطى - عمليات التصدير إلى بلدان أخرى	٦٩٩
VI	إعداد التقارير عن عمليات انتقال الأسلحة والشفافية	٧٠٥
	الشفافية الدولية - الشفافية الوطنية	٧٠٥
VII	خلاصات	٧٠٨

الملحق ١٣ - أ حجم عمليات انتقال الأسلحة التقليدية الرئيسية:
وفقاً للبلدان المستوردة والمصدرة، ١٩٩٨ - ٢٠٠٢ .. بيورن هاغلين ٧١١

بيتر د. ويزيمان
سيمون ت. ويزيمان
نيكولاس تشيبرفيلد

	الجدول رقم ١٣ - أ - ١ البلدان المستوردة للأسلحة التقليدية الرئيسية، ١٩٩٨ - ٢٠٠٢	٧١١
	الجدول رقم ١٣ - أ - ٢ البلدان المصدرة للأسلحة التقليدية الرئيسية، ١٩٩٨ - ٢٠٠٢	٧١٨

الملحق رقم ١٣ - ب حجم عمليات انتقال الأسلحة
التقليدية الرئيسية وفقاً للمناطق والمجموعات الأخرى
من البلدان المستوردة والمصدرة، ١٩٩٣ - ٢٠٠٢ ... بيورن هاغلين ٧٢٣

بيتر د. ويزيمان
سيمون ت. ويزيمان
نيكولاس تشيبرفيلد

- الجدول رقم ١٣ - ب - ١ حجم الواردات من الأسلحة التقليدية الرئيسية، ١٩٩٣ - ٢٠٠٢ ٧٢٣
- الجدول رقم ١٣ - ب - ٢ حجم الصادرات من الأسلحة التقليدية الرئيسية، ١٩٩٣ - ٢٠٠٢ ٧٢٥
- الملحق رقم ١٣ - ت سجلّ عمليات انتقال الأسلحة التقليدية الرئيسية وإنتاجها بموجب رخص تصنيع، ٢٠٠٢ بيورن هاغلين ٧٣١
بيتر د. ويزيمان
سيمون ت. ويزيمان
نيكولاس تشيرفيلد
- الجدول رقم ١٣ - ت - ١ سجلّ عمليات انتقال الأسلحة التقليدية الرئيسية ورخص تصنيعها وفقاً للدول المستوردة، ٢٠٠٢ ٧٣٢
- الجدول رقم ١٣ - ت - ٢ لائحة بأسماء مصدري الأسلحة التقليدية الرئيسية، ٢٠٠٢ ٨٢٤
- الملحق رقم ١٣ - ث مصادر المعلومات عن انتقال الأسلحة ومنهجياتها بيورن هاغلين ٨٢٩
سيمون ت. ويزيمان
- I معايير الاختيار والتغطية ٨٣٠
- معايير الاختيار - الأسلحة التقليدية الرئيسية: التغطية ٨٣٠
- II مؤثر الاتجاهات الخاص بمعهد ستوكهولم لأبحاث السلام في العالم ٨٣١
- III المصادر ٨٣٤
- الملحق رقم ١٣ - ج عامل التمويل في مبيعات الأسلحة: دور اعتمادات و ضمانات التصدير الرسمية بيتر سي. إيفانز ٨٣٥
- I مقدمة ٨٣٥
- II التنافس على تمويل التصدير في بولندا ٨٣٨
- III دوافع وبواعث قلق متباينة الدوافع ٨٤٠
- بواعث القلق ٨٤٣
- IV البنك الأمريكي للاستيراد والتصدير ٨٤٥

٨٤٦	قيود مترافقة مع استثناءات	
٨٤٩	تمويل الصادرات العسكرية الأمريكية	V
	تمويل وزارة الدفاع للجيش الأجنبية - مبيعات الأسلحة للجيش الأجنبية - البرامج التجارية - برنامج قروض لضمان الصادرات الدفاعية	
٨٤٩	الجدول رقم ١٣ - ج - ١ البرامج الأمريكية لتمويل الصادرات العسكرية، ١٩٩٢ - ٢٠٠١	٨٥٠
	الجدول رقم ١٣ - ج - ٢ برامج وزارة الدفاع الأمريكية لتقديم المساعدات والقروض وضمانات القروض لشراء الأسلحة وفقاً للإجمالي الخاص بكل بلد وخلال السنوات المالية ١٩٩٢ - ٢٠٠١	٨٥٢
٨٥٩	قواعد تمويل التجارة الدولية	VI
	نظام القيود المفروض على التقارير الخاصة بالمدينين - القيود المفروضة على القروض الخاصة بأفقر بلدان العالم	٨٦١
٨٦٥	خلاصات	VII

القسم الثالث

منع انتشار الأسلحة، الحد من انتشارها، ونزعها، ٢٠٠٢

٨٧١	١٤ - الحد من انتشار الأسلحة في ظل البيئة الأمنية الجديدة	إيان أنطوني
٨٧١	I مقدمة	
٨٧٣	II مساهمة الحد من التسلح في توفير الأمن في العام ٢٠٠٢	
٨٧٧	III الشراكة الشاملة لمنع انتشار أسلحة الدمار الشامل والمواد الخاصة بإنتاجها	
٨٨١	IV الحد من التسلح والإرهاب	
	منع انتشار الأسلحة ومكافحة الإرهاب ضمن العلاقات الروسية - الأمريكية	٨٨٣
٨٨٧	V خلاصات: مزوجة أدوات متعدّدة لمواجهة التحدي	
	١٥ - الحد من انتشار الأسلحة النووية، ومنع انتشارها والدفاع ضدّ الصواريخ الباليستية	شانون ن. كابل ٨٨٩

٨٨٩	مقدمة	I
٨٩٠	الاتفاق - الإطار الأمريكي - الكوري الشمالي	II
	مشكلات في تطبيق الاتفاق - الإطار - إعلان كوريا الشمالية عن برنامجها لتخصيب اليورانيوم - تعليق شحنات زيت الوقود الثقيل - قرار جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية بوقف تجميد منشآتها النووية - انسحاب جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية من معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية - قدرات كوريا الشمالية على إنتاج الأسلحة النووية	
٨٩٢	الجدول رقم ١٥ - ١ وضع البنية التحتية النووية لكوريا الشمالية بتاريخ ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢	
٨٩٣	عمليات التفتيش التابعة للأمم المتحدة في العراق	III
٩١٠	نشاطات الوكالة الدولية للطاقة الذرية في العراق - التقارير المؤقتة عن حال عمليات التفتيش التابعة للأمم المتحدة	
٩١١	إيران والمخاوف من انتشار الأسلحة النووية	IV
٩١٤	منشآت يشبه في أنها نووية وغير مصرح عنها	
٩١٦	التعاون الدولي في ميدان السلامة والأمن النوويين	V
٩١٧	مبادرات الوكالة الدولية للطاقة الذرية	
٩١٨	الحد من التسلح النووي ما بين روسيا والولايات المتحدة	VI
٩١٩	انسحاب الولايات المتحدة من معاهدة الحد من الأسلحة المضادة للصواريخ الباليستية - نحو نموذج جديد للحد من الأسلحة؟	
٩٢٤	التطورات التي شهدتها البرنامج الأمريكي للدفاع ضد الصواريخ الباليستية	VII
٩٢٦	قرار نشر نظام الدفاع المضاد للصواريخ	
٩٢٧	الجدول رقم ١٥ - ٢ ملخص للقدرات التي تخطط الولايات المتحدة لامتلاكها في ميدان الدفاع ضد الصواريخ، ٢٠٠٤ - ٢٠٠٥	
٩٣٠	خلاصات	VIII
٩٣١		

الملحق رقم ١٥ - أ القوى النووية في العالم هانس م. كريستنسن ٩٣٣

شانون ن. كايل

٩٣٣ مقدمة I

الجدول رقم ١٥ - أ - ١ القوى النووية في العالم بحسب
عدد الرؤوس الحربية التي جرى نشرها

٩٣٤ حتى كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣

الجدول رقم ١٥ - أ - ٢ القوى النووية الأمريكية

٩٣٦ حتى كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣

٩٣٩ القوى النووية الأمريكية II

تطبيق «إعادة النظر في الوضعية النووية» -

٩٣٩ الأسلحة النووية غير الاستراتيجية

٩٤٢ القوى النووية الروسية III

الجدول رقم ١٥ - أ - ٣ القوى النووية الروسية

٩٤٣ حتى كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣

٩٤٦ القوى النووية البريطانية IV

الجدول رقم ١٥ - أ - ٤ القوى النووية البريطانية

٩٤٧ حتى كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣

٩٤٨ القوى النووية الفرنسية V

الجدول رقم ١٥ - أ - ٥ القوى النووية الفرنسية

٩٤٨ حتى كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣

٩٥٠ القوى النووية الصينية VI

الجدول رقم ١٥ - أ - ٦ القوى النووية الصينية

٩٥٠ حتى كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣

٩٥٣ الأسلحة غير الاستراتيجية

٩٥٣ القوى النووية الهندية VII

الجدول رقم ١٥ - أ - ٧ القوى النووية الهندية حتى

٩٥٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣

٩٥٦ الصواريخ الباليستية وصواريخ كروز

- VIII القوى النووية الباكستانية ٩٥٧
- الجدول رقم ١٥ - أ - ٨ القوى النووية الباكستانية
حتى كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ ٩٥٧
- الصواريخ الباليستية ٩٥٩
- IX القوى النووية الإسرائيلية ٩٦٠
- الجدول رقم ١٥ - أ - ٩ القوى النووية الإسرائيلية
حتى كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ ٩٦١
- الملحق رقم ١٥ - ب جدول الأقمار الاصطناعية العملائية تيد مولكزان ٩٦٣
جون بايك
- الجدول رقم ١٥ - ب - ١ الأقمار الاصطناعية
العملائية الأمريكية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ ٩٦٣
- الجدول رقم ١٥ - ب - ٢ الأقمار الاصطناعية
العملائية الروسية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ ٩٧٣
- الجدول رقم ١٥ - ب - ٣ الأقمار الاصطناعية العملائية
لسائر بلدان العالم حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ ٩٨٠
- المبحث الرابع: هل انتهى الردع؟ مايكل كوينلان ٩٨٣
- الماضي والحاضر - كيف يعمل الردع؟ -
عوامل مؤثرة - الشرعية - خلاصات ٩٨٣
- ١٦ - تطوير الأسلحة الكيماوية والبيولوجية والحد من التسلح جون هارت ٩٨٩
فريدا كوهلاو
جاكلين سيمون
- I مقدمة ٩٨٩
- II نزع الأسلحة البيولوجية ٩٩١
- مؤتمر المراجعة الخامس للدول الموقعة على
معاهدة حظر تطوير الأسلحة البيولوجية وإنتاجها وتخزينها ٩٩١
- III نزع الأسلحة الكيماوية ٩٩٧
- الجلسة الخاصة لمؤتمر الدول الموقعة على معاهدة
حظر الأسلحة الكيماوية - المؤتمر السابع للدول الموقعة

	على المعاهدة - تدمير الأسلحة الكيماوية -	
	الاستعدادات الخاصة لعقد مؤتمر المراجعة الأول	
٩٩٧	لمعاهدة حظر الأسلحة الكيماوية	
	استخدام العناصر الكيماوية والبيولوجية لتطبيق	IV
١٠٠٩	القانون وإنتاج أسلحة غير قاتلة	
	استخدام المواد الكيماوية لفرض احترام القانون -	
	استخدام العناصر الكيماوية والبيولوجية كأسلحة غير قاتلة -	
١٠١٠	تطبيق معاهدة حظر انتشار الأسلحة الكيماوية - الانعكاسات	
١٠١٨	نزع أسلحة العراق	V
	تفويض أنموذج حسب قرار مجلس الأمن الدولي رقم ١٤٤١ -	
	عمليات التفتيش التي أجريت بموجب القرار رقم ١٤٤١ -	
١٠١٩	التعاون وبناء الثقة - تعديل نظام العقوبات	
١٠٢٥	التطورات في ميدان مكافحة الإرهاب	VI
١٠٢٦	إجراءات مكافحة الإرهاب في الولايات المتحدة	
	المزاعم بشأن انتشار الأسلحة الكيماوية	VII
١٠٣٠	والبيولوجية والبرامج السابقة	
	البرامج السابقة لإنتاج أسلحة	
١٠٣٣	كيماوية وبيولوجية - الجهود المبذولة لمنع انتشار هذه الأسلحة ..	
١٠٣٦	خلاصات	VIII
١٠٣٩	المبحث الخامس: أسلحة التمييز الشامل؟	
	مقدمة - نتائج استعمال العناصر الكيماوية والبيولوجية -	
	الإرهاب بواسطة استخدام المواد السامة -	
	الهجمات الإرهابية بعناصر بيولوجية - تكنولوجيا انتشار	
١٠٣٩	هذه العناصر - بحثاً عن سياسات متوازنة	
١٠٥١	١٧ - الحد من الأسلحة التقليدية في أوروبا	
١٠٥١	مقدمة	I
١٠٥٢	الآليات الأوروبية للحد من الأسلحة التقليدية	II
١٠٥٣	معاهدة الحد من القوات المسلحة التقليدية في أوروبا	

- الجدول رقم ١٧ - ١ السقوف والمعدّات التي حدّدتها
معاهدة تقليص القوّات التقليديّة في أوروبا ومعاهدة
١ - أ لتقليص القوّات التقليديّة في أوروبا ضمن المنطقة
الممتدّة ما بين المحيط الأطلسي وجبال الأورال
اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ ١٠٥٥
- III انضمام دول البلطيق إلى حلف شمال الأطلسي
ومعاهدة الحدّ من القوّات التقليديّة في أوروبا ١٠٦١
- الجدول رقم ١٧ - ٢ المعدّات التي يجوز إبقاؤها
بموجب معاهدة تقليص القوّات التقليديّة في أوروبا
ضمن دول البلطيق وفي شمال غرب روسيا اعتباراً
من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ ١٠٦٢
- روسيا ونتائج توسيع حلف شمال الأطلسي على معاهدة
الحدّ من القوّات التقليديّة في أوروبا
الضمانات التي قدّمها الحلف إلى روسيا ١٠٦٢
- IV وسائل الحدّ من الأسلحة التقليديّة على المستوى
ما دون الإقليمي في أوروبا ١٠٦٥
- V وسائل بناء الثقة والأمن في أوروبا ١٠٦٦
- وثيقة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا حول
الأسلحة الصغيرة والخفيفة - قواعد السلوك بالنسبة إلى
الأبعاد السياسيّة - العسكريّة للأمن - وسائل بناء الأمن
والثقة في البوسنة والهرسك - اتفاقات جديدة لبناء
الثقة والأمن - اتفاقية الأجواء المفتوحة ١٠٦٩
- VI خلاصات ١٠٧٩
- الملحق رقم ١٧ - أ: الألغام الأرضيّة والجهود المبذولة لتدميرها فريدا بلوم ١٠٨١
- I مقدمة ١٠٨١
- II معاهدة حظر الألغام المضادّة للأفراد ١٠٨٢
- الجدول رقم ١٧ - أ - ١ وضع معاهدة حظر الألغام
المضادّة للأفراد، والتوزيع الجغرافي حتى
شهر كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ ١٠٨٢
- الاستخدام الشامل للألغام المضادّة للأفراد وإنتاجها ونقلها -

- المخزون المتوافر ومسألة تدميره - تنظيف المناطق
المزروعة بالألغام - مسألة تثير القلق بشكل خاص:
- بعض أنواع الألغام المضادة للآليات ١٠٨٣
- الجدول رقم ١٧ - أ - ٢ مستخدمو الألغام المضادة
للأفراد، ومنتجاتها، ومصدروها، كانون الثاني/يناير ٢٠٠١ -
أيار/مايو ٢٠٠٢ ١٠٨٣
- الجدول رقم ١٧ - أ - ٣ مواعيد تدمير المخزون
للفترة ما بين ٢٠٠٣ - ٢٠٠٧، اعتباراً من شهر
كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ ١٠٨٧
- III البروتوكول الثاني المعدل من المعاهدة الخاصة بالقوات التقليدية . ١٠٨٨
مزيد من القواعد الخاصة بالألغام المضادة للآليات
والمتفجرات من مخلفات الحروب ١٠٨٨
- IV التعاون والمساعدة الدوليان في مجال نزع الألغام ١٠٩٠
المساعدة في مجال نزع الألغام: موجبات المعاهدة
والمساعدة الطوعية نزع الألغام من قبل المنظمات
الدولية والإقليمية ١٠٩٠
- الجدول رقم ١٧ - أ - ٤ الدول المانحة للمساعدات
لإزالة الألغام والدول المستفيدة منها اعتباراً من
شهر آب/أغسطس ٢٠٠٢ ١٠٩٣
- V الجهود المبذولة لإشراك أطراف غير حكوميين في
الحظر المفروض على الألغام المضادة للأفراد ١٠٩٤
- الجدول رقم ١٧ - أ - ٥ الأطراف غير الحكومية التي
تستخدم أو يزعم أنها تستخدم الألغام المضادة
للأفراد أو تنتجها، أو تخزنها، أو توجد ألغام مضادة
للأفراد على أراضيها والتي تعتبر أطرافاً فاعلة في دول
وقعت أو لم توقع معاهدة حظر الألغام المضادة للأفراد،
حتى شهر آب/أغسطس ٢٠٠٢ ١٠٩٥
- تعهدات بمراقبة التنفيذ ١٠٩٧
- VI خلاصات ١١٠٠
- ١٨ - إجراءات خفض إضافية إيان أنطوني ١١٠٣

١١٠٣	مقدمة	I
	الجدول رقم ١٨ - ١ الدول الأعضاء في الأنظمة المتعددة الأطراف لمراقبة صادرات الأسلحة والتكنولوجيا اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣	
١١٠٥		
١١٠٧	التطورات في أنظمة التصدير المتعددة الأطراف	II
	مجموعة الدول النووية المصدرة - نظام السيطرة على انتشار تكنولوجيا الصواريخ - ترتيبات فاسينار - المراجعات الخاصة بالنظام الصيني القومي لمراقبة الصادرات	
١١٠٧		
١١١٥	مجموعة أستراليا	III
	الدليل الخاص بالمواد الكيماوية والبيولوجية الحساسة - دور مجموعة أستراليا في درء أخطار الأسلحة البيولوجية	
١١١٦		
	تأثير توسيع الاتحاد الأوروبي في إجراءات خفض الإضافي للأسلحة	IV
١١٢١		
	تأثير توسيع الاتحاد الأوروبي في أنظمة مراقبة التسلح المتعددة الأطراف - مكافحة الإرهاب في الاتحاد الأوروبي الموسع - مدونة سلوك الاتحاد الأوروبي في ميدان تصدير الأسلحة	
١١٢٢		
	الجدول رقم ١٨ - ٢ مساهمة الدول المرشحة لعضوية الاتحاد الأوروبي في الأنظمة المتعددة الأطراف لمراقبة الصادرات اعتباراً من كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣	
١١٢٣		
١١٣١	خلاصات	V
	الملحق رقم ١٨ - أ منع انتشار الصواريخ الباليستية: مدونة السلوك للعام ٢٠٠٢	
١١٣٣	كريستير أهلستروم	
١١٣٣	مقدمة	I
	نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ ومشروع مدونة السلوك الدولية لمنع انتشار الصواريخ الباليستية	II
١١٣٤		
	التنسيق ما بين أعضاء الاتحاد الأوروبي لإشراك أكبر عدد ممكن من الأطراف في صياغة مشروع مدونة السلوك الدولية لمنع انتشار الصواريخ الباليستية	III
١١٣٧		

IV	من باريس إلى لاهاي: تعدد الأطراف
	المشاركة في صياغة مشروع مدونة السلوك
١١٣٨	الدولية لمنع انتشار تكنولوجيا الصواريخ الباليستية
V	تقييم
١١٤٢	مقدمة - مبادئ وإجراءات عامة - إجراءات لضمان الشفافية
١١٤٢	مقدمة - مبادئ وإجراءات عامة - إجراءات لضمان الشفافية
VI	خلاصات
١١٤٨	خلاصات
	الملحق رقم ١٨ - ب مدونة السلوك الدولية لمنع انتشار
١١٥١	الصواريخ الباليستية
١١٥٥	تذييلان:
	تذييل رقم أ - الحد من التسلح
١١٥٧	واتفاقات نزع الأسلحة
	تذييل رقم ب - جدول زمني
١١٩٤	لأحداث العام ٢٠٠٢
١٢١٣	حول المؤلفين
١٢٢٣	ملخصات
١٢٣٣	فهرس

مقدمة الطبعة العربية

ثمة ضرورة منطقية وعملية لأن تتناول مقدمة أول طبعة عربية للكتاب السنوي لمعهد ستوكهولم لأبحاث السلام الدولي (SIPRI) التعريف بالجانب السويدي من هذا العمل الضخم... أي بالمعهد وبالكتاب السنوي الأشمل من نوعه.

وأول ما يميز معهد «سيبري» (وهي تسميته الشهيرة بين المختصين إلى جانب كبير من غير المختصين أيضاً) هو وجود تعبير «السلام» في اسمه، خلافاً للمعاهد الغربية وغيرها التي تعنى بالشؤون الاستراتيجية والعسكرية والأمنية (والتي تتمتع بشهرة كبيرة على صعيد عالمي: مثل المعهد الدولي للدراسات الاستراتيجية والدولية في لندن، ومركز الدراسات الاستراتيجية والدولية في واشنطن... إلخ). ولهذا التميز بالاهتمام بالسلام وقضاياها بداية هي نفسها بداية تأسيس هذا المعهد السويدي.

فقد تأسس «سيبري» في عام ١٩٦٤، في ذكرى مرور ١٥٠ سنة من السلام المستمر على البلاد السويدية... قرن ونصف قرن من العيش في سلام، أي أن السويد ستحتفل في عام ٢٠١٤ بالحياة في سلام لقرنين كاملين.

وفي قصة تأسيس معهد «سيبري» تتقاطع وتتقابل وتمتزج عوامل السياسة والدبلوماسية والاستراتيجية.

ووفقاً لتاريخ المعهد - كما يحكيه المعهد نفسه في وثائقه - لم يكن معنى هذا أن سلام السويد لم يتعرض لأي تهديد طوال الأعوام من ١٨١٤ إلى ١٩٦٤. لقد تعرض لتهديدات عديدة من روسيا والنمسا وبروسيا، وتعرض لتجربة انفصال النرويج من جانب واحد من اتحادها مع السويد... ولهذا الأمر مغزاه في اهتمام السويد بالسلام وبما يهدد السلام بالأشكال المختلفة التي يتخذها هذا التهديد. لكن ثمة تطوراً مهماً جاء خلال تلك الفترة الطويلة من السلام، بالتحديد في عام ١٩٠٠ - حسب هذا التاريخ نفسه - حيث كانت السويد دولة لم تعد تنظر لمزيد من التوسع الامبريالي. ارتبط هذا بتأسيس عدد من منظمات السلام، وظهور سلسلة من الأفكار الجديدة بشأن مناقشة قضايا السلام والحرب والأمن. دارت مناقشات مطولة حول مفهوم الحياد وحول ما أسماه عدد من المفكرين والسياسيين السويديين أنفسهم ولأول مرة «الدفاع

الدفاعي». وكانت تلك هي الحقبة ذاتها التي فيها بدأت الدراسات التاريخية المراجعة في التطور والتساؤل عن «ماضي السويد الامبريالي».

حينما جاءت الذكرى السنوية المائة لاستتباب السلام كانت تسود مناقشات واسعة وخلافات عديدة وصلت إلى حد المعارضة من بعض الدوائر على الطريقة الأنسب للاحتفال بها.

لكن الأمر كان مختلفاً تماماً في عام ١٩٦٤ - حينما حلت الذكرى الـ ١٥٠ - فالاتفاق شمل كل الأمور: الحكومة السويدية كانت شريكاً كاملاً، مكان الاحتفال مدينة ايدا (Eda) بالسويد، المتحدثون الرئيسيون، وفي مقدمتهم رئيس الوزراء تاج إرلاندر (Tage Erlander)، الذي أعلن في خطبته أن الحكومة السويدية ستقيم لجنة لبحث إنشاء معهد دولي في السويد لأبحاث السلام والصراع. وقتها كانت قد انتشرت منظمات السلام ونشراتها وصحفها، وقبل عام واحد كانت قد أسست جمعية أبحاث السلام الدولي. وكانت الفكرة التي طرحها رئيس الوزراء إرلاندر قد لقيت حتى قبل إعلانها اهتماماً واسعاً وبحث من جوانب عدة وبحماس عكس التأييد لما قاله في خطبته آنذاك: « من الواضح أنه يتعين علينا أن نساعد في المحاولات للتحقيق في الكيفية التي يمكن بها لأي شيء - إذا كان على الدرجة ذاتها من البلاهة التي تتصف بها الحرب - أن يعد طريقاً معقولاً لحل صراع. إن علينا أيضاً أن نحاول أن نشير اهتمام الباحثين والعلماء الذين يمكنهم أن يزيدوا معرفتنا. . . ولقد أخبرتني ألفا ميردال عن مدى أهمية تأسيس معاهد يمكنها أن تدرس هذه الأمور بجدية».

تكاد هذه السطور من خطاب رئيس الوزراء السويدي آنذاك أن تلخص بطريقة وافية ما يعنيه وما يهدف إليه تأسيس «معهد ستوكهولم لأبحاث السلام الدولي» (SIPRI) وكان طبعياً أن تصبح ألفا ميردال رئيسة للجنة، وهي الدبلوماسية السويدية المخضمة ذات العلاقات الدولية الواسعة مع أقطاب زمنها من المدافعين عن السلام والمفاهيم والقيم التي يرتبط بها: الحرية - التقدم - الاستقلال - المساواة - التنمية. . . إلخ.

تلك هي البدايات. . . وتفصيلاتها وما تبعها من تطورات لا تتسع لها هذه المقدمة، لكنها متاحة لمن يهمه معرفتها ومتابعتها على موقع المعهد على شبكة الانترنت^(١)، إنما تنتقل مباشرة إلى الكتاب السنوي.

والكتاب السنوي لمعهد «سيبري» الذي يصدر للمرة الأولى بالعربية هو الكتاب الرابع والثلاثين، إذ صدرت الطبعة الأولى منه في عام ١٩٦٩. ويقول فرانك بلاكابي

<http://about.sipri.se/history/Historyearly.html> > .

(١)

(Frank Blackaby) في كتابه كيف بدأ سيبري: الاستمرارية والتغيير، ١٩٦٦ - ١٩٩٦
(٢) (How SIPRI Began, SIPRI Continuity and Change 1966 - 1996):

«في الوقت الحاضر لا يوجد مصدر واحد موثوق ومستقل يمكن للسياسيين أو الصحفيين أو المواطنين المعنيين الرجوع إليه لبيان ما حدث خلال السنة الماضية لسباق التسلح ونزع السلاح، ماذا كانت حوارات الصراعات، وكيف حلت (إذا كانت حلت)... وكان الغرض من الكتاب السنوي أن يسد هذه الفجوة وأن يقدم داخل مجلد واحد نظرة واسعة الأفق لتقدم العالم أو تراجعها في هذه الأمور».

وإذا كان المجلد الذي يحوي الطبعة العربية للكتاب السنوي لمعهد «سيبري» يضع بين يدي القارئ مجلداً يختلف في كثير من سماته العامة والتفصيلية عن ذلك الذي صدر به الكتاب السنوي الأول قبل ٣٥ عاماً، فلماذا أسبابه الاستراتيجية والسياسية والدبلوماسية والتاريخية المفهومة، التي تعكس تطورات تلك الأعوام كلها في هذه الفترة... مع ذلك فثمة ثوابت أكيدة هي ذاتها التي جعلت من هذا الكتاب السنوي دائماً عملاً علمياً بحثياً متميزاً عن التقارير الاستراتيجية التي تصدر في عدد من العواصم العالمية المركزية. ومن هذه الثوابت - كما أشرنا - الاهتمام بالسلام، حتى عند تقديم كل تفصيلات الاستعدادات للحروب، من التسلح إلى التدريب إلى الأحلاف الإقليمية والأمن الوطني والأخطار غير التقليدية (بما فيها انتشار أسلحة الدمار الشامل). وهنا تجدر الإشارة إلى ما يقوله بلاكابي أن هذا المعهد «كان ملتزماً حقاً بنظام العمل الخاص به بشأن تقدير عواقب التطورات العسكرية العالمية على الأمن العالمي، وليس على الأمن القومي (السويدي) أو أمن «حلف شمال الأطلسي». وربما أهم من هذا أن نظام العمل الأول للمعهد قضى بتجنيد باحثين من مناطق ومن دول مختلفة ذات أنظمة سياسية واقتصادية مختلفة. أي أن يكون هناك باحثون من الاتحاد السوفياتي السابق ومن أوروبا الشرقية، كما من الولايات المتحدة وأوروبا الغربية. بمعنى أن لسان حالها كان يعكس المعنى ذاته الذي كانت تعكسه شعارات مؤتمر الباغواش (Pugwash Conference) الذي ضم نخبة من دعاة السلام العالميين ذوي المكانة الفكرية والإنسانية العليا، أمثال البرت اينشتاين وبرتtrand راسل، اللذين أعلنوا في بيان حمل اسمهما (١٩٥٥/٧/٩):

«إننا نتحدث في هذه المناسبة - لا كأعضاء في هذه الأمة أو القارة أو العقيدة أو تلك - إنما ككائنات إنسانية، كأعضاء في النوع الإنساني، يتعرض استمرار وجودهم للشكوك».

وإذا أرادت الطبعة العربية اختصار الأمر كله فلعل بالإمكان القول بأن وراء هذا الكتاب السنوي لمعهد «سيبري» (كما وراء كل عمل المعهد وأنشطته) فلسفة مختلفة

(٢) صادر عن المعهد نفسه في عام ١٩٩٦. وتوجد أجزاء منه على موقع الانترنت المشار إليه سابقاً.

عن تلك التي ترسم ملامح التقارير الاستراتيجية الدولية الأخرى.

وهذا هو ما جعل بالإمكان التضافر بين مركز دراسات الوحدة العربية - بما له من فلسفة واتجاهات وتوجهات معلنة ومعروفة ومعبر عنها في كل إصداراته - ومعهد ستوكهولم لأبحاث السلام الدولي والمعهد السويدي في الإسكندرية، لكي يظهر هذا العمل الضخم باللغة العربية لأول مرة، وأن يستمر لمدة ثلاث سنوات.

إن صدور الطبعة العربية عن هذا المركز أمر له دلالاته، واختيار المعهد السويدي هذا التوقيت لمخاطبة مباشرة باللغة العربية من خلال العمل البحثي الرئيس الذي يصدر عنه له أيضاً دلالاته: ازدياد أهمية الأمة العربية على المؤشرات الاستراتيجية والأمنية والسياسية والدبلوماسية وكذلك الأكاديمية في نظر هذا البلد الأوروبي، الذي عرفه العالم فكراً من خلال فلسفة سورين كيركغارد وأدب سترندبرغ وسينما إنغمار برغمان ودبلوماسية الكونت فولك برنادوت وداغ همرشولد وغونار ميردال... وقبل هؤلاء جميعاً وبمقدمهم ألفرد نوبل صاحب جائزة نوبل للسلام.

يبقى أن نؤكد أن مضمون هذا الكتاب السنوي ينطق بكل صفحاته (باللغة العربية، كما باللغة الانكليزية التي ترجم عنها) بالهدف منه. إنه مرجع شامل للتطورات العالمية في كل شأن يتعلق بمصير السلام على الأرض.

ويمثل هذا المضمون خريطة شاملة لأوضاع العالم السياسية والاستراتيجية والأمنية... خريطة معقدة وقراءاتها، في كثير من مواقعها صعبة صعوبة هذه الأوضاع نفسها، لكنها دقيقة وأمينة. ولعل بالإمكان أن نقول إن «مقياس الرسم» في هذه الخريطة هو «السلام».

مركز دراسات الوحدة العربية
معهد ستوكهولم
لأبحاث السلام الدولي
المعهد السويدي
في الإسكندرية

شباط/فبراير ٢٠٠٤

تمهيد

يقدم معهد ستوكهولم لأبحاث السلام الدولي في هذا المجلد الإصدار الرابع والثلاثين من كتاب سيبري السنوي، وهو يجمع ما بين التوثيق وتحليل المعطيات المعهودين في كتب «سيبري» السابقة، وما بين فصول متخصصة تتناول بالتحليل والتعليق الأحداث التي شهدتها سنة أخرى بالغة الأهمية بالنسبة إلى الأمن العالمي.

فقد بدأ العام ٢٠٠٢ في ظلّ الاعتداءات الإرهابية التي تعرّضت لها الولايات المتحدة وانتهى في ظلّ نزاع مسلّح محتمل (أصبح الآن واقعاً)، في العراق. كان عاماً شهد نقاشات محمومة على الصعيد الشعبي والسياسية والإعلامية والأكاديمية بشأن معنى هذه الأحداث بالنسبة إلى المؤسسات الأمنية القائمة في العالم والقواعد والقيم والمعتقدات السائدة فيه. ويسعى «سيبري» من خلال كتابه السنوي هذا إلى أن يعكس هذا الغليان من دون أن ينحرف فيه كثيراً (إذا أمكن). وكمؤسسة أبحاث تسعى إلى خدمة صانعي القرار والنشطاء والباحثين والدارسين في مختلف أنحاء العالم، يجد معهد ستوكهولم الدولي لأبحاث السلام نفسه مضطراً إلى المحافظة على نظرة أبعد مدى على الصعيد التاريخي وأكثر اتساعاً على الصعيد الجغرافي. ويصفه المعهد موثقاً للأحداث، عليه أن يسعى لأن يعكس صورة المسارات الأمنية الراهنة بكامل تعقيداتها، لا أن يكتفي باستعراض الاتجاهات السائدة، وأن يعتمد في الوقت نفسه إلى شرح أسباب سيادتها.

منذ أن تولّيت منصب مدير جديد للمعهد في شهر تموز/ يوليو ٢٠٠٢، سعيت إلى المحافظة على التقاليد التي أرساها أسلافي، ولا سيما سلفي المباشر آدم دانيال روتفلد، والذي لولاه لما كنت قبلت أو حصلت على هذا المنصب. لذلك يبدو الكتاب السنوي الجديد مشابهاً إلى حدّ بعيد للكتب السابقة ويضمّ الأقسام الثلاثة المعهودة: الأمن والصراعات، و الإنفاق العسكري والتسلّح، ومنع انتشار الأسلحة والحدّ منها ونزاعها. وقد تولّيت الإشراف على القسم الأول وتنسيق أعماله، في حين تولّت إليزابيث سكوتز وبيورن هاغلين هذه المهمة بالنسبة إلى القسم الثاني، فيما تولّى إيان أنطوني مسؤولية القسم الثالث. وكالعادة استعنا بالعديد من الخبراء من خارج المعهد (وبعضهم يتعاون معه منذ فترة طويلة في حين أن البعض الآخر أقلّ انتظاماً

بمساهمته)، لاستكمال مسح المعطيات، ومناقشة موضوعات عامة مهمة وإعداد التقارير عن التطورات الإقليمية المهمة. ومع أن معهد ستوكهولم الدولي لأبحاث السلام لم يسع في أي من كتبه السنوية إلى تقديم تغطية شاملة للأحداث في مختلف أقاليم العالم، لكننا تعمّدنا هذا العام انتقاء بعض المناطق التي تراجع الاهتمام العالمي بها بسبب التركيز على العراق (مثل أفغانستان، وأفريقيا، وجنوب آسيا).

وعلى سبيل التجربة المتواضعة، طلبت من بعض المساهمين في هذا الكتاب السنوي (من داخل المعهد ومن خارجه)، عدداً من «المقالات» القصيرة التي جرى توزيعها على مختلف أقسام الكتاب الخاص بهذا العام، وجرى تمييزها عن غيرها من حيث التنسيق، لتساعد في تسليط الضوء على النصوص الرئيسية وتفاعل معها. وعلى الرغم من أن هذه المقالات تتناول معطيات وتحليلات مهمة لفهم التطورات الأمنية الراهنة وتسلط الضوء عليها، إلا أنها متخصصة جداً أو نظرية التوقعات (وأحياناً تتضمن الأمرين معاً)، بحيث يصعب اعتبارها جزءاً من الأبحاث التي يقوم بها المعهد عادة أو من ضمن نتاجه. وآمل أن يجد القراء هذه المقالات مفيدة. وأرحب بالطبع بأي معلومات ارتجائية قد تساعدنا (من ضمن أشياء أخرى)، على تقرير ما إذا كان يجب دمج بعض هذه المقالات أو كلها بشكل أعمق ضمن نتاجنا في المستقبل. وأودّ هنا توجيه شكر خاص للكتاب الذين شاركوا في هذه التجربة، وأن أشدّد على أنهم يتحملون المسؤولية الكاملة عن الآراء التي عبّروا عنها (أكثر ممّا هو الحال بالنسبة إلى المساهمين في سائر أقسام الكتاب).

وبما أن الكتاب السنوي دُفع إلى المطبعة بعد انتهاء العام ٢٠٠٢ بوقت غير قصير وبعد بدء العمليات العسكرية في العراق، كان علينا أن نتخذ قراراً مبدئياً بشأن كيفية تغطية هذه المسألة (وانعكاساتها الأوسع والأكثر شمولاً). واستناداً إلى الوظيفة الوثائقية للكتب السنوية التي صدرت خلال السنوات السابقة وأوجدت سجلاً تاريخياً، فضّلت ضمن حدود ما هو مقبول وعملي، عدم إيراد أي آراء عن الأهداف بعد وقوعها في هذا الكتاب. لذلك، وعلى الرغم من أن الفصول المتعلقة بالعراق كتبت في ظلّ معرفة كاملة بتطوّر الأحداث خلال ربيع العام ٢٠٠٣، إلا أنها ركّزت على تفسير الأحداث والتطورات التي شهدتها العالم خلال العام ٢٠٠٢ والتي دفعته إلى سلوك هذا الاتجاه أو كان بإمكانها دفعه في اتجاهات أخرى). ويفسر ذلك أيضاً سبب امتناعنا عن تجميع المواد التي تعالج القضايا المتعلقة بالعراق في قسم واحد (على الرغم من وجود إشارات إلى المقاطع الخاصة به في مختلف الأقسام). لكن وقت إجراء هذه النجدة الشاملة سيحين عندما نجد أنه صار من الممكن تناول هذه الأزمة ونتائجها بسعة التفكير اللازمة ومع أخذ المسافة الضرورية عن الأحداث.

تتخطى أهمية كتاب سيبيري السنوي اليوم ما هو معهود على صعيد استخدام

النسخة الأصلية الإنكليزية. فالترجمات الجارية حالياً إلى الروسية، والأوكرانية، والصينية (للمرة الأولى) إلى العربية، تضمّ أحياناً إضافات قيّمة. ونحن مدينون لمركز الرقابة الديمقراطية على القوات المسلحة في جنيف والمعهد السويدي لتمكيننا من إنجاز هذا الأمر. ويصدر «سييري» نسخة من كتابه السنوي بحجم كتاب الجيب باللغتين الإنكليزية والسويدية (بمساعدة منظمة «فولك أوش فورسفار» غير الحكومية). ونحن حريصون على تطوير عمليات شراكة مشابهة لبلوغ المزيد من القراء بلغات أخرى مثل الفرنسية، والألمانية، واليابانية، والكورية، والإسبانية.

الكتاب السنوي يمثل جهداً جماعياً يساهم فيه جميع العاملين في معهد ستوكهولم الدولي لأبحاث السلام سواء بشكل مباشر ومن خلال الخدمات التي يقدمونها. لكنني أود أن أتقدم بشكر خاص لأولئك الذين لعبوا أدواراً حاسمة في إرشادي في أداء هذه المهمة الكبيرة وغير المألوفة وفي ضمان المحافظة على نوعية النتيجة، أي نائبي كرستر أهلستروم، ومنسق الأبحاث إيان أنطوني، ومديرة التحرير كوتي وول وفريق المحررين العامل معها: غيتا غيليجان - بورغ وإيف جوهانسون وأندي ماش وتسلين سيل وكريستين - شارلوت بوديلّ والعاملين في المكتبة، وغيرد هاغنماير - غافروس وقسم تكنولوجيا المعلومات، ومفهرس الكتاب بيتر ريا، وكارول بارتا وسينثيا لو اللتين تعاقبتا على مساعدة المدير خلال هذه المرحلة.

أليسون ج. بايلز

مدير معهد ستوكهولم الدولي لأبحاث السلام

آيار/مايو ٢٠٠٣

معجم المصطلحات

ننّ بوديل
وكوني وول

معاني الاختصارات

ABM Anti-ballistic Missile	صاروخ مضاد للصواريخ الباليستية
ACM Advanced Cruise Missile	صاروخ كروز متطور
ACV Armoured Combat Vehicle	مركبة قتال مدرّعة
AG Australia Group	مجموعة أستراليا
ALCM Air-launched Cruise Missile	صاروخ كروز جو-أرض
AMU Arab Maghreb Union	اتحاد المغرب العربي
APM Anti-personnel Mine	لغم مضاد للأفراد
ARF ASEAN Regional Forum	المنتدى الإقليمي لرابطة دول جنوب شرق آسيا
ASEAN Association of South-East Asian Nations	رابطة دول جنوب شرق آسيا (آسيان)
ASEAN -PMC ASEAN -Post-Ministerial Conference	المؤتمر ما بعد الوزاري لرابطة آسيان
ATTU Atlantic-to-the Urals (zone)	المنطقة الممتدة ما بين المحيط الأطلسي وجبال الأورال
AU African Union	الاتحاد الأفريقي
BMD Ballistic Missile Defence	دفاع مضاد للصواريخ الباليستية
BSEC Organization of Black Sea Economic Cooperation	منظمة التعاون الاقتصادي لبلدان البحر الأسود
BTWC Biological and Toxin Weapons Convention	معاهدة حظر الأسلحة البيولوجية والسامة
BW Biological Weapon/Warfare	أسلحة حرب بيولوجية

C 3 I Command,Control, Communications and Intelligence	القيادة والتحكم والاتصالات والاستخبارات (سي - ٣١)
C 4 I Computers,Command, Control,Communications and Intelligence	الحواسيب والقيادة والتحكم والاتصالات، والاستخبارات (سي - ٤١)
CAAT Campaign Against Arms Trade	حملة مكافحة الاتجار بالأسلحة
CBM Confidence-building Measure	إجراءات بناء الثقة
CBW Chemical and Biological Weapon/Warfare	الأسلحة / الحرب الكيماوية والبيولوجية
CD Conference on Disarmament	مؤتمر نزع السلاح
CEB Council of Europe	مجلس أوروبا
Development Bank	بنك التنمية
CEE Central and Eastern Europe	أوروبا الوسطى والشرقية
CEI Central European Initiative	مبادرة دول أوروبا الوسطى
CESDP Common European Security and Defence Policy	السياسة المشتركة للأمن والدفاع الأوروبي
CFE Conventional Armed Forces in Europe (Treaty)	(معاهدة) القوات المسلحة التقليدية في أوروبا
CFSP Common Foreign and Security Policy	السياسة الخارجية والأمنية المشتركة
CICA Conference on Interaction and Confidence-Building Measures in Asia	مؤتمر التفاعل وإجراءات بناء الثقة في آسيا
CIS Commonwealth of Independent States	كومنولث الدول المستقلة
CPC Conflict Prevention Centre	مركز تجنب الصراعات
CSBM Confidence-and Security- Building Measure	إجراءات بناء الثقة والأمن
CSCAP Council for Security Cooperation in the Asia Pacific	مجلس التعاون الأمني في منطقة آسيا والمحيط الهادئ
CST Collective Security Treaty	معاهدة الأمن الجماعي
CSTO Collective Security Treaty Organization	منظمة معاهدة الأمن الجماعي
CTBT Comprehensive Nuclear Test-Ban Treaty	معاهدة الحظر الشامل على التجارب النووية
CTBTO Comprehensive Nuclear Test-Ban Treaty Organization	منظمة معاهدة الحظر الشامل على التجارب النووية

CTR Co-operative Threat Reduction	التعاون لتقليل الأخطار
CW Chemical Weapon/Warfare	الأسلحة / الحرب الكيماوية
CWC Chemical Weapons Convention	معاهدة (حظر) الأسلحة الكيماوية
DCI Defence Capabilities Initiative	مبادرة القدرات الدفاعية
DPRK Democratic People 's Republic of Korea (North Korea)	جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية (كوريا الشمالية)
DRC Democratic Republic of the Congo	جمهورية الكونغو الديمقراطية
EAEC European Atomic Energy Community (Euratom)	المنظمة الأوروبية للطاقة الذرية (يوراتوم)
EAPC Euro-Atlantic Partnership Council	مجلس الشراكة الأوروبية-الأطلسية
ECOMOG ECOWAS Monitoring Group	مجموعة المراقبة التابعة لمنظمة التعاون الاقتصادي لدول غرب أفريقيا
ECOWAS Economic Community of West African States	الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا
EMU European Monetary Union	الوحدة النقدية الأوروبية
ESDP European Security and Defence Policy	السياسة الأمنية والدفاعية الأوروبية
EU European Union	الاتحاد الأوروبي
FRY Federal Republic of Yugoslavia	جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية
FSC Forum for Security Co-operation	منتدى التعاون الأمني
FSU Former Soviet Union	الاتحاد السوفياتي السابق
FY Fiscal year	السنة المالية
FYROM Former Yugoslav Republic of Macedonia	جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة
G7 Group of Seven	مجموعة الدول السبع
G8 Group of Eight	مجموعة الدول الثماني
G-21 Group of 21 (Non-Aligned States)	مجموعة الدول الـ ٢١ (الدول غير المنحازة)
GDP Gross Domestic Product	الناتج المحلي الإجمالي
GLCM Ground-launched Cruise Missile	صواريخ كروز أرض-أرض
GNI Gross National Income	الدخل القومي الإجمالي
GNP Gross National Product	الناتج القومي الإجمالي

GPC General Purpose Criterion	معيار عام الأغراض
GPS Global Positioning System	النظام العالمي لتحديد الموقع
HEU Highly Enriched Uranium	اليورانيوم العالي التخصيب
IAEA International Atomic Energy Agency	الوكالة الدولية للطاقة الذرية
ICBM Intercontinental Ballistic Missile	صاروخ باليستي عابر للقارات
ICC International Criminal Court	المحكمة الجنائية الدولية
ICOC International Code of Conduct (Against Ballistic Missile Proliferation)	ميثاق السلوك الدولي (لمكافحة انتشار الصواريخ الباليستية)
ICTR International Criminal Tribunal for Rwanda	المحكمة الجنائية الدولية الخاصة برواندا
ICTY International Criminal Tribunal for Yugoslavia	المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغوسلافيا
IGAD Intergovernmental Authority on Development	الهيئة بين الحكومية للتنمية
IGC Intergovernmental Conference	المؤتمر بين الحكومي
IMF International Monetary Fund	صندوق النقد الدولي
INF Intermediate-range Nuclear Forces (Treaty)	(معاهدة) الحد من القوى النووية المتوسطة المدى
IRBM Intermediate-range Ballistic Missile	صاروخ باليستي متوسط المدى
ISAF International Security Assistance Force	قوة مساعدة الأمن الدولي
JACO Joint Armaments Cooperation Organization (as OCCAR)	منظمة التعاون المشترك بشأن التسليح
JCG Joint Consultative Group	المجموعة الاستشارية المشتركة
JSF Joint Strike Fighter	مقاتلة ضاربة مشتركة
LACM Land-attack Cruise Missile	صاروخ كروز أرض-أرض
MER Market Exchange Rate	سعر الصرف في السوق
MERCOSUR Mercado Comn del Sur (Southern Common Market)	السوق الجنوبية المشتركة
MOU Memorandum of Understanding	مذكرة تفاهم
MOX Mixed Oxide (fuel)	أكسيد مختلط (وقود)
MTCR Missile Technology Control Regime	نظام مراقبة تقانة الصواريخ

NAM Non-Aligned Movement	حركة عدم الانحياز
NATO North Atlantic Treaty Organization	منظمة معاهدة شمال الأطلسي (حلف الناتو)
NBC Nuclear, Biological and Chemical (Weapons)	(الأسلحة) النووية والبيولوجية والكيميائية
NEPAD New Partnership for Africa 's Development	الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا
NGO Non-governmental Organization	منظمة غير حكومية
NMD National Missile Defence	الدفاع القومي ضد الصواريخ
NPR Nuclear Posture Review	مراجعة الوضعية النووية
NPT Non-Proliferation Treaty	معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية
NRF NATO Response Force	قوة الناتو للرد
NSG Nuclear Suppliers Group	مجموعة الموردين النوويين
OAS Organization of American States	منظمة الدول الأمريكية
OAU Organization of African Unity	منظمة الوحدة الأفريقية
OCCAR Organisme Conjoint de Coopération en Matière d 'Armement	منظمة التعاون المشترك ضد التسليح
OCHA Office for the Coordination of Humanitarian Affairs	مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية
OECD Organisation for Economic Development Co-operation and	منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية
OIC Organization of the Islamic Conference	منظمة المؤتمر الإسلامي
OPCW Organisation for the Prohibition of Chemical Weapons	منظمة حظر الأسلحة الكيميائية
OSCC Open Skies Consultative Commission	اللجنة الاستشارية لمنظمة الأجواء المفتوحة
OSCE Organization for Security and Co-operation in Europe	منظمة الأمن والتعاون في أوروبا
PA Palestinian Authority	السلطة الفلسطينية
PC Permanent Council	المجلس الدائم
PPP Partnership for Peace	شراكة من أجل السلام
PPP Purchasing Power Parity	تكافؤ في القوة الشرائية
PRC People 's Republic of China	جمهورية الصين الشعبية

R&D Research and Development	البحث والتطوير
RD&E Research, Development and Engineering	البحث والتطوير والهندسة
RDT&E Research, Development, Testing and Evaluation	البحث والتطوير والاختبار والتقييم
SADC Southern African Development Community	الجماعة الجنوب أفريقية الجنوبية
SALW Small Arms and Light Weapons	الأسلحة الصغيرة والخفيفة
SAM Surface-to-air Missile	صاروخ أرض - جو
SCC Standing Consultative Commission	لجنة استشارية دائمة
SCO Shanghai Cooperation Organization	منظمة شانغهاي للتعاون
SLBM Submarine-launched Ballistic Missile	صاروخ بالستي يطلق من الغواصات
SLCM Sea-launched Cruise Missile	صاروخ كروز يطلق من البحر
SNDV Strategic Nuclear Delivery Vehicle	مركبة استراتيجية لنقل رؤوس نووية
SORT Strategic Offensive Reductions Treaty	معاهدة تقليص الأسلحة الهجومية الاستراتيجية
SRBM Short-range Ballistic Missile	صاروخ بالستي قصير المدى
SSM Surface-to-surface Missile	صاروخ أرض - أرض
START Strategic Arms Reduction Treaty	معاهدة تقليص الأسلحة الاستراتيجية
THAAD Theater High-Altitude Area Defense	دفاعات مسرح العمليات ضد أهداف على علو مرتفع
TLE Treaty-limited Equipment	تجهيزات محددة بموجب معاهدة
TMD Theatre Missile Defence	دفاع صاروخي تابع لمسرح العمليات
TNF Theatre Nuclear Forces	قوى نووية ميدانية
UAV Unmanned Air/Aerial Vehicle	طائرة من دون طيار
UCAV Unmanned Combat Air Vehicle	طائرة قتال من دون طيار
UN United Nations	الأمم المتحدة
UNDP UN Development Programme	برنامج الأمم المتحدة للتنمية
UNHCR UN High Commissioner for Refugees	مفوض الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

UNMOVIC UN Monitoring, Verification and Inspection Commission	لجنة الأمم المتحدة للمراقبة والتحقيق والتفتيش
UNSCOM UN Special Commission on Iraq	لجنة الأمم المتحدة الخاصة بشأن العراق
WA Wassenaar Arrangement	ترتيبات فاسينار
WEAG Western European Armaments Group	المجموعة الأوروبية الغربية للأسلحة
WEAO Western European Armaments Organisation	منظمة المجموعة الأوروبية الغربية للأسلحة
WSSD World Summit on Sustainable Development	القمة العالمية بشأن التنمية المستدامة
WEU Western European Union	اتحاد أوروبا الغربية
WFP World Food Programme	برنامج الغذاء العالمي
WMD Weapon of Mass Destruction	أسلحة الدمار الشامل
WTO Warsaw Treaty Organization (Warsaw Pact)	منظمة معاهدة وارسو (حلف وارسو)
WTO World Trade Organization	منظمة التجارة العالمية

الهيئات بين الحكومية والمنظمات الدولية

يوجد في معجم المصطلحات وصف المنظمات الرئيسية وأنظمة مراقبة الصادرات التي يناقشها الكتاب السنوي. ويرد أعضاء هذه المنظمات أو المساهمين فيها في الصفحات رقم ٣٧ - ٤٣ أما بالنسبة إلى الاختصارات الواردة في هذا الباب، فيمكن مراجعة الصفحات نفسها، في حين يمكن مراجعة التذييل رقم أ الوارد في هذا الكتاب للاطلاع على اتفاقات نزع الأسلحة والحد من التسلح.

- الاتحاد الأفريقي : دخل قرار تأسيس الاتحاد الأفريقي رسمياً حيز التنفيذ في العام ٢٠٠١، وبموجبه أنشئ الاتحاد الأفريقي. ويوجد مقره في العاصمة الأثيوبية أديس أبابا، وعضويته مفتوحة أمام جميع الدول الأفريقية. وفي العام ٢٠٠٢ حلّ الاتحاد محلّ منظمة الوحدة الأفريقية. ويهدف الاتحاد الأفريقي إلى ضمان الانسجام وتنسيق الجهود المبذولة لتعزيز الوحدة والأمن والديمقراطية وحقوق الإنسان والظروف الاقتصادية والتنمية المستدامة في أفريقيا. (انظر لائحة الدول الأعضاء).

- وكالة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي: تأسست هذه الوكالة في العام ١٩٦٧ بموجب معاهدة تلاتيلولكو لحلّ مشكلات الالتزام بالمعاهدة

بالتعاون مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية .

- عصابة أمم منطقة جماعة الأمم الأنديزية: أنشئت هذه المنظمة بموجب اتفاقية قرطاجنة في العام ١٩٦٩ (وعرفت باسم حلف الأنديز). وهي تدعو إلى تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية والاندماج ما بين أعضائها (انظر لائحة الدول الأعضاء) .

- الجامعة العربية: أنشئت جامعة الدول العربية في العام ١٩٤٥ وهي تتخذ من القاهرة مقراً لها. وهدفها الرئيسي هو إيجاد اتحاد أوثق وثوقاً ما بين الدول العربية وتعزيز التعاون السياسي والاقتصادي في ما بينها. وفي العام ١٩٥٠ جرى توقيع معاهدة دفاع مشترك وتعاون اقتصادي ما بين أعضائها (انظر لائحة الدول الأعضاء) .

- منظمة دول جنوب شرق آسيا (آسيان): أنشئت هذه المنظمة في العام ١٩٦٧ لتعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسلام والأمن الإقليميين في منطقة جنوب شرق آسيا. ويوجد مقرّ أمانة سرّ المنظمة في العاصمة الإندونيسية جاكرتا. أما منتدى آسيان الإقليمي فقد أنشئ في العام ١٩٩٤ لمواجهة المشكلات الأمنية، في حين تأسس المؤتمر ما بعد الوزاري التابع لمنظمة آسيان كمنتدى لمناقشة القضايا السياسية والأمنية مع «شركاء الحوار». انظر اللوائح الخاصة بأعضاء هذه المنظمات.

- مجموعة أستراليا: تأسست هذه المجموعة في العام ١٩٨٥ من عدد من الدول التي تجتمع سنوياً بشكل غير رسمي لمراقبة انتشار المنتجات الكيماوية والبيولوجية ومناقشة البنود المتعلقة بإنتاج الأسلحة الكيماوية والبيولوجية والتي يجب أن تخضع لإجراءات تنظيمية وطنية. انظر لائحة الدول المشاركة.

- التعاون الاقتصادي في منطقة البحر الأسود (راجع منظمة التعاون الاقتصادي لبلدان البحر الأسود).

- مبادرة دول أوروبا الوسطى: تأسست هذه المنظمة في العام ١٩٨٩ لتشجيع التعاون ما بين أعضائها في الميدانين السياسي والاقتصادي. وهي تؤمّن المساعدة لأعضائها غير المنضمين إلى الاتحاد الأوروبي أثناء عملية التحاقهم بالاتحاد. ويوجد مقرّ الأمانة العامة التنفيذية للمنظمة في مدينة تريست الإيطالية (انظر لائحة الدول الأعضاء).

- منظمة معاهدة الأمن الجماعي: انبثقت هذه المنظمة التي تأسست رسمياً في شهر نيسان/أبريل من العام ٢٠٠٣ عن معاهدة الأمن الجماعي المعقودة في العام ١٩٩٢ لتشجيع التعاون ما بين أطرافها ولا سيما في آسيا الوسطى. وستؤمّن المنظمة الجديدة رداً أكثر فعالية على المشكلات الاستراتيجية في المنطقة مثل الإرهاب وتهريب المخدرات (انظر لائحة الدول الأعضاء).

- كومنولث الدول المستقلة: تأسست هذه المنظمة في العام ١٩٩١ كإطار للتعاون المتعدد الأطراف ما بين الجمهوريات السوفياتية السابقة (انظر لائحة الدول الأعضاء).

- كومنولث الأمم: تأسست هذه المنظمة في العام ١٩٧١ وتوجد أمانتها العامة في لندن. وهي تضم عدداً من الدول المتقدمة والنامية التي تسعى إلى تعزيز الديمقراطية وحقوق الإنسان والتنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة في البلدان الأعضاء وغير الأعضاء (انظر لائحة الدول الأعضاء).

- منظمة معاهدة الحظر الشامل على التجارب النووية: أنشئت هذه المنظمة في العام ١٩٩٦ لحل مشكلات الالتزام بأحكام المعاهدة وكمنبر للتشاور والتعاون ما بين الدول الأعضاء. ويوجد مقرها في العاصمة النمساوية فيينا.

- مؤتمر نزع الأسلحة: هيئة التفاوضية المتعددة الأطراف للحد من الأسلحة أنشئت في العام ١٩٦١ وأطلق عليها في الأصل اسم لجنة البلدان الثمانية عشر لنزع الأسلحة. وقد جرى توسيعها وتغيير اسمها مراراً إلى أن صار يطلق عليها منذ العام ١٩٨٤ اسم مؤتمر نزع الأسلحة، ومقرها في مدينة جنيف السويسرية. ويضم المؤتمر دولاً تمثل مختلف مناطق العالم إلى جانب الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن الدولي، وهو يرفع تقاريره إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة. راجع لائحة الدول الأعضاء ضمن اللائحة الخاصة بالأمم المتحدة.

- مؤتمر التفاعل وإجراءات بناء الثقة في آسيا: انطلق هذا المؤتمر في العام ١٩٩٢، وتأسس بإعلان المبادئ المرشدة للعلاقات ما بين الدول الأعضاء فيه في العام ١٩٩٩، كمنتدى لتعزيز التعاون الأمني وإجراءات بناء الثقة ما بين أعضائه. وهو يشجع أيضاً التعاون الاقتصادي والاجتماعي والثقافي (انظر لائحة الدول الأعضاء).

- مجلس التعاون الأمني في منطقة آسيا والمحيط الهادئ: تأسس هذا المجلس في العام ١٩٩٣ كإطار إقليمي غير رسمي وغير حكومي لبناء الثقة والتعاون الأمني من خلال الحوار والتشاور في الشؤون الأمنية الخاصة بمنطقة آسيا والمحيط الهادئ (انظر لائحة الدول الأعضاء).

- مجلس أوروبا: تأسس هذا المجلس في العام ١٩٤٩ ويتخذ من مدينة ستراسبورغ الفرنسية مقراً له. والانضمام إليه مفتوح أمام جميع الدول الأوروبية التي تقبل مبدأ حكم القانون وتضمن لمواطنيها حقوقهم الإنسانية وحرياتهم الأساسية. ومن ضمن الأجهزة التابعة له المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، وبنك مجلس أوروبا للتنمية (انظر لائحة الدول الأعضاء).

- المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا: تأسست هذه المنظمة في العام

١٩٧٥ واتخذت من العاصمة النيجيرية لاغوس مقرّاً لأمانتها التنفيذية. وتعمل المنظمة على تشجيع التجارة والتعاون والمساهمة في التنمية في منطقة غرب أفريقيا. وفي العام ١٩٨١ تبنت المجموعة بروتوكول المساعدة المتبادلة في الشؤون الدفاعية. وقد أنشئت مجموعة المراقبة التابعة للمجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا في العام ١٩٩٠ كقوة متعدّدة الجنسيات لحفظ السلام وفرضه (انظر لائحة الدول الأعضاء).

- مجلس الشراكة الأوروبية-الأطلسية: يؤمّن هذا المجلس الذي أنشئ في العام ١٩٩٧ إطاراً شاملاً للتعاون ما بين أعضاء حلف شمال الأطلسي وشركائه ضمن الشراكة من أجل السلام. راجع لائحة الدول الأعضاء ضمن اللائحة الخاصة بمنظمة معاهدة شمال الأطلسي.

- المجموعة الأوروبية للطاقة الذرية (يوراتوم): في العام ١٩٥٧ جرى توقيع معاهدة المجموعة الأوروبية للطاقة الذرية لتشجيع تطوير الطاقة النووية للأغراض السلمية وإدارة نظام إجراءات وقائية الإقليمي المتعدد الجنسيات الذي يشمل الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي. ويقع مقرّ يوراتوم في العاصمة البلجيكية بروكسيل وهو يضمّ جميع الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي.

- الاتحاد الأوروبي: منظمة للدول الأوروبية يوجد مقرّها في العاصمة البلجيكية بروكسيل. وقد دخلت معاهدة العام ١٩٩٢ بشأن الوحدة الأوروبية (معاهدة ماستريخت)، والتي أنشأت الاتحاد الأوروبي حيّز التنفيذ في العام ١٩٩٣. وفي العام ١٩٩٧ جرى توقيع «معاهدة أمستردام لتعديل معاهدة الوحدة الأوروبية» معاهدة أمستردام، التي تقوّي البعد السياسي للاتحاد. وتسوّي معاهدة نيس التي وقعت في العام ٢٠٠٠ ودخلت حيّز التنفيذ في ١ شباط/فبراير ٢٠٠٣، القضايا المؤسسية التي لم تتناولها معاهدة أمستردام وتهيئ الاتحاد لمزيد من التوسّع. ويستند الاتحاد الى ثلاث ركائز هي: المجموعة الواحدة والتي تشمل السوق الأوروبية الواحدة والوحدة النقدية الأوروبية ومعاهدة يوراتوم، والسياسة الخارجية والأمنية المشتركة، والتعاون في الشؤون القضائية الداخلية. راجع أيضاً المجموعة الأوروبية للطاقة الذرية ولائحة الدول الأعضاء .

- مجموعة الدول السبع، الدول الثماني: تضمّ هذه المجموعة سبعة بلدان صناعية متقدّمة تلتقي بشكل غير رسمي منذ السبعينيات على مستوى رؤساء الدول والحكومات، ومنذ العام ١٩٩٧ تشارك روسيا في اجتماعات هذه المجموعة التي أصبحت تعرف باسم مجموعة الدول الثماني. وتعقد هذه المجموعة اجتماعات سنوية وتبني مبادرات عملية لتفادي النزاعات وتنحرف في العديد من التسويات السلمية (انظر لائحة الدول الأعضاء).

- مجموعة الدول الإحدى والعشرين: في الأصل كانت هذه المجموعة تضم ٢١ دولة غير منحازة، لكنها صارت اليوم تضم ٣٠ دولة تعمل معاً على اقتراحات ذات اهتمام مشترك. وهي تعرف أيضاً باسم مجموعة البلدان غير المنحازة.

- الهيئة بين الحكومىة للتنمية (إيفاد): تأسست هذه المجموعة في العام ١٩٩٦ لتعزيز السلام والاستقرار في منطقة القرن الأفريقي وإيجاد آليات لتفادي نشوب النزاعات، وإدارتها وحلها. وفي العام ٢٠٠٢ انخرطت بنشاط في عمليتي السلام في كل من الصومال والسودان. ويوجد مقر أمانتها العامة في جيبوتي (انظر لائحة الدول الأعضاء).

- الوكالة الدوليّة للطاقة الذريّة: منظمة بين حكومية تعمل ضمن نظام الأمم المتحدة، ويوجد مقرها الرئيسي في العاصمة النمساوية فيينا. وينص نظامها الأساسي الذي دخل حيز التنفيذ في العام ١٩٥٧ على تشجيع الاستخدامات السلمية للطاقة الذرية وضمان عدم استخدام النشاطات النووية لأغراض عسكرية. وقد تعاونت الوكالة مع لجنة «أونسكوم» ومع لجنة «أونموفيك» بموجب قرار مجلس الامن الدولي رقم ١٢٨٤ (الصادر في العام ١٩٩٩)، في تنفيذ عمليّات التفتيش في العراق. وبموجب معاهدتي حظر انتشار الأسلحة النووية وإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية، يتعين على جميع الدول التي لا تمتلك أسلحة نووية قبول الإجراءات الوقائية التي وضعتها الوكالة الدوليّة للطاقة الذرية لإظهار التزامها بواجباتها بشأن عدم صنع هذه الأسلحة (انظر لائحة الدول الأعضاء في القسم الخاص بالأمم المتحدة).

- مدونة السلوك الدوليّة لمكافحة انتشار الصواريخ الباليستية: مجموعة من الدول التي تعترف بالمبادئ الواردة في مدونة السلوك الدوليّة لمكافحة انتشار الصواريخ الباليستية والصادرة في شهر تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، ولا سيما الحاجة إلى منع انتشار أنظمة الصواريخ الباليستية القادرة على إيصال أسلحة دمار شامل والحد منها، وأهمية تعزيز آليات الاتفاقيات المتعددة الأطراف لنزع الأسلحة ومنع انتشارها (انظر لائحة الدول الأعضاء).

- اللجنة المشتركة للتفتيش والتأكد من الالتزام: أنشئ هذا المنبر في العام ١٩٩١ بموجب معاهدة تقليص الأسلحة الاستراتيجية الأولى (ستارت ١)، لحل مشكلات الالتزام بينود المعاهدة وتوضيح نقاط الغموض فيها ومناقشة وسائل تحسين عملية تطبيق معاهدات تقليص الأسلحة الاستراتيجية. وهي تجتمع بناء على طلب أحد أطراف المعاهدة على الأقل.

- المجموعة الاستشارية المشتركة: أنشئت هذه المجموعة في العام ١٩٩٠ بموجب معاهدة القوات التقليدية في أوروبا لتعزيز أهداف المعاهدة وتطبيق بنودها عبر

توضيح نقاط الغموض في تفسيرها وتطبيقها. وبموجب اتفاق العام ١٩٩٩ بشأن تكييف معاهدة القوات التقليدية في أوروبا (لم تدخل حيز التنفيذ)، يتعين على المجموعة الاستشارية المشتركة أيضاً التعامل مع المشكلات الناشئة عن عزم الدول الأعضاء مراجعة التجهيزات المحددة لها بموجب معاهدة، ودراسة إجراءات التعاون المطلوب اعتمادها لتحسين نظام التحقق، ودراسة طلبات الانضمام إلى المعاهدة وإجراء أي مفاوضات إضافية.

- مجموعة مينسك: أنشئت هذه المجموعة في العام ١٩٩٢ من عدد من الدول التي تعمل معاً ضمن إطار منظمة الأمن والتعاون في أوروبا للتوصل إلى تسوية سلمية للصراع حول جيب ناغورني-كاراباخ الأرمني أذربيجان. راجع لائحة الدول الأعضاء ضمن القسم المخصص لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا.

- نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ: نظام غير رسمي لمراقبة الصادرات ذات الطبيعة العسكرية. ومنذ العام ١٩٨٧ أصدرت هذه الهيئة «دليلاً لانتقال المواد الحساسة ذات الصلة بالصواريخ» (جرت مراجعته في العام ١٩٩٢). وتسعى هذه الهيئة إلى الحد من انتشار أسلحة الدمار الشامل عبر مراقبة أنظمة إيصالها ولا سيما الصواريخ الباليستية. راجع لائحة المشاركين.

- مجلس الناتو-روسيا: أنشئ هذا المجلس في ٢٨ أيار/مايو ٢٠٠٢ من خلال الإعلان الذي تبناه رؤساء دول وحكومات حلف شمال الأطلسي وروسيا والذي حمل اسم «العلاقات ما بين الناتو وروسيا: نوعية جديدة». وهو بمثابة آلية للتشاور وبناء الإجماع والتعاون واتخاذ القرارات المشتركة بشأن المشكلات الأمنية والتحرك لحلها، مع التركيز على المسائل ذات الاهتمام المشترك والتي جرى تحديدها في قانون تأسيس المجلس في العام ١٩٩٧ بشأن العلاقات المشتركة والتعاون والأمن والمسائل الجديدة مثل مكافحة الإرهاب وإدارة الأزمات، ومنع انتشار الأسلحة. وقد حلّ هذا المجلس محلّ المجلس المشترك الدائم ما بين الناتو وروسيا.

- لجنة الناتو-أوكرانيا: أنشئت هذه اللجنة بموجب ميثاق الشراكة المميزة المفقود في العام ١٩٩٧ ما بين حلف شمال الأطلسي وأوكرانيا، وهي تجتمع للتشاور حول الشؤون السياسية والأمنية، وتفادي النزاعات وحلها، ومنع انتشار الأسلحة ومراقبة الصادرات الحربية والتكنولوجية، وغيرها من المواضيع ذات الاهتمام المشترك.

- الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا: أنشئت في العام ٢٠٠١ لتكون برنامج الاتحاد الأفريقي لإقامة شراكة جديدة بين أفريقيا وسائر أنحاء العالم من أجل تعزيز التنمية الاجتماعية والاقتصادية والسياسية في القارة (انظر لائحة الدول الأعضاء).

- حركة عدم الانحياز: أنشئت في العام ١٩٦١ كمنبر للتشاور وتنسيق المواقف داخل الأمم المتحدة بشأن القضايا السياسية والاقتصادية والحد من التسلح (انظر لائحة الدول الأعضاء).

- منظمة معاهدة شمال الأطلسي (الناتو): أنشئ هذا الحلف الدفاعي الغربي في العام ١٩٤٩ بموجب معاهدة شمال الأطلسي (معاهدة واشنطن). وتحدد المادة الخامسة من المعاهدة التزامات الدول الأعضاء بشأن الرد على أي هجوم مسلح يتعرض له أحد الأطراف الذين وقّعوا المعاهدة. وفي إعلان قمة براغ في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، قرّرت دول الناتو تأسيس «قوة الناتو للرد» والتي يفترض أن تمتلك قدراتها العملائية الكاملة مع حلول شهر تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦، وتفعيل ترتيبات القيادة العسكرية ضمن الحلف. ووافقت القمة أيضاً على «تعهد براغ للقدرات» وصادقت المفهوم العسكري المتفق عليه للدفاع في مواجهة الإرهاب. وينص المفهوم الاستراتيجي الذي تبناه الناتو في العام ١٩٩٩ على أن الحلف سيسعى إلى تفادي نشوب أي صراع، وفي حال اندلاع أي أزمة سيساهم في إدارتها بفعالية وفقاً للقانون الدولي، بما في ذلك إمكانية تنفيذ عمليات رد على الأزمات لا تندرج تحت خانة المادة الخامسة من معاهدة الحلف. ويتخذ الناتو من العاصمة البلجيكية بروكسيل مقراً له (انظر لائحة الدول الأعضاء).

- الموردون النوويون: أنشئت هذه المجموعة في العام ١٩٧٥، وتعرف أيضاً باسم نادي لندن. وهي تتولى تنسيق الجهود المتعددة الأطراف لمراقبة تصدير المواد النووية. وفي العام ١٩٧٧، تبنت المجموعة «الإرشادات بشأن انتقال المواد النووية» (إرشادات لندن، وجرت مراجعتها في العام ٢٠٠٠)، وهي تتضمن «لائحة خطيرة» بالمواد التي يفترض اعتماد إجراءات السلامة التي حدتها الوكالة الدولية للطاقة الذرية لدى تصديرها للأغراض السلمية لأي دولة لا تنتج أسلحة نووية. وفي العام ١٩٩٢ أقرت المجموعة «الإرشادات الخاصة بنقل التجهيزات، والمعدات، والبرمجيات ذات الاستخدام المزدوج والتكنولوجيا ذات الصلة» (إرشادات وارسو، وجرت مراجعتها في العام ٢٠٠٠). انظر لائحة المشاركين.

- اللجنة الاستشارية لاتفاقية الأجواء المفتوحة: أنشئت هذه اللجنة بموجب «معاهدة الأجواء المفتوحة» المعقودة في العام ١٩٩٢ لتسوية مشكلات الالتزام بالمعاهدة.

- منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية: تسعى هذه المنظمة التي أنشئت في العام ١٩٦١ إلى تعزيز الرفاه الاقتصادي والاجتماعي من خلال تنسيق سياسات الدول الأعضاء فيها. وهي تتخذ من العاصمة الفرنسية مقراً لها (انظر لائحة الدول الأعضاء).

- منظمة حظر الأسلحة الكيماوية: أنشئت هذه المنظمة في العام ١٩٩٣ بموجب معاهدة حظر الأسلحة الكيماوية لتكون هيئة للدول الأعضاء تتولى الإشراف على تطبيق المعاهدة وتسوية مشكلات الالتزام بها. وقد اتخذت المنظمة من مدينة لاهاي الهولندية مقراً لها.

- المنظمة المشتركة للتعاون في مسائل التسلح: أنشئت هذه المنظمة التي تتخذ من مدينة بون الألمانية مقراً لها، كإطار لإدارة برامج التعاون الدولي ما بين ألمانيا وفرنسا وإيطاليا والمملكة المتحدة في مجال التسلح. وتعرف أيضاً باسم منظمة التعاون المشترك بشأن التسلح المشترك.

- منظمة الأمن والتعاون في أوروبا: انطلقت المنظمة في العام ١٩٧٣ تحت اسم مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا الذي تبنى في العام ١٩٧٥ «إعلان هلسنكي النهائي». وفي العام ١٩٩٠ أنشأت «شرعة باريس لأوروبا جديدة» عدداً من المؤسسات الدائمة وقررت عقد قمم دورية. وتضمن التكليف الجديد احترام حقوق الإنسان وتطبيق الديمقراطية التعددية (مراقبة الانتخابات)، والأمن الاقتصادي والبيئي. وفي العام ١٩٩٥ جرى تغيير اسمها ليصبح منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، وأصبحت منظمة تتخذ من العاصمة النمساوية فيينا مقراً لها، لتكون أداة أساسية للإنذار المبكر، وتفادي النزاعات، وإدارة الأزمات. ويتعامل «منتدى التعاون الأمني» التابع لها والذي يتخذ من العاصمة النمساوية فيينا مقراً له، مع قضايا الحد من الأسلحة وإجراءات بناء الثقة والأمن. وتضم منظمة الأمن والتعاون في أوروبا مؤسسات عدة موجودة في أوروبا (انظر لائحة الدول الأعضاء).

- منظمة الدول الأمريكية: مجموعة من دول القارة الأمريكية التي تبنت في العام ١٩٤٨ شرعة تهدف إلى تعزيز السلام والأمن في النصف الغربي من الكرة الأرضية. وتوجد الأمانة العامة للمنظمة في العاصمة الأمريكية واشنطن (انظر لائحة الدول الأعضاء).

- منظمة التعاون الاقتصادي لبلدان البحر الأسود: أنشئت هذه المنظمة في العام ١٩٩٢ تحت اسم منظمة البحر الأسود للتعاون الاقتصادي، وجرى تغيير اسمها في العام ١٩٩٩ ليصبح منظمة التعاون الاقتصادي لبلدان البحر الأسود. وتوجد أمانتها العامة في مدينة اسطنبول التركية، وهي تسعى إلى تعزيز السلام والاستقرار والازدهار في منطقة البحر الأسود، وإلى تعزيز التعاون الاقتصادي والتقدم (انظر لائحة الدول الأعضاء).

- منظمة المؤتمر الإسلامي: أنشأت الدول الإسلامية هذه المنظمة في العام ١٩٧١ لتعزيز التعاون ما بين أعضائها ودعم السلام والأمن ونضال الشعب الفلسطيني وسائر

الشعوب الإسلامية. وتتخذ المنظمة من مدينة جدة السعودية مقراً لأمانتها العامة (انظر لائحة الدول الأعضاء).

- منتدى جزر المحيط الهادئ: كان يطلق عليه في الماضي اسم «منتدى جنوب المحيط الهادئ»، وهو عبارة عن تجمع لعدد من دول منطقة جنوب المحيط الهادئ التي تعقد اجتماعات على مستوى رفيع. وقد اقترح هذا المنتدى جعل منطقة جنوب المحيط الهادئ منطقة خالية من الأسلحة النووية وفقاً لمعاهد راروتونغا المعقودة في العام ١٩٨٥. وتتخذ المنتدى من مدينة سوفي في فيجي مقراً له (انظر لائحة الدول الأعضاء).

- الشراكة من أجل السلام: جرى إطلاق هذا البرنامج في العام ١٩٩٤، كإطار للتعاون السياسي والعسكري بين حلف شمال الأطلسي وشركائه من الدول الأعضاء في مجلس الشراكة الأوروبية - الأطلسية. والمساهمة في البرنامج مفتوحة أمام جميع الدول الأعضاء في منظمة الأمن والتعاون في أوروبا. وفي العام ٢٠٠٢ أجرى حلف شمال الأطلسي مراجعة شاملة للبرنامج ولمجلس الشراكة الأوروبية - الأطلسية، لاقتراح تعزيز آليات التشاور والتعاون. ومن خلال خطة عمل الشراكة لمكافحة الإرهاب التي صادقت عليها في قمة براغ المعقودة في شهر تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، عززت الدول الأعضاء في البرنامج علاقاتها في سبيل مواجهة تهديدات جديدة تتعرض لها. راجع لائحة الدول الأعضاء في القسم الخاص بمنظمة معاهدة شمال الأطلسي.

- منظمة شانغهاي للتعاون: أنشئت هذه المنظمة في العام ١٩٩٦ وعرفت باسم دول شانغهاي الخمس ودعت لاحقاً باسم منتدى شانغهاي. وفي العام ٢٠٠١ أعيدت تسميتها لتصبح منظمة شانغهاي للتعاون وصارت أبواب عضويتها مفتوحة أمام جميع الدول التي تتبنى أهدافها. وتتعاون الدول الأعضاء في هذه المنظمة في إجراءات بناء الثقة وفي الأمن الإقليمي وفي الميدان الاقتصادي. وجرى تبني ميثاق منظمة شانغهاي للتعاون في ٧ حزيران/يونيو ٢٠٠٢، وصادقت عليه (الصين وطاجكستان)، من أصل الدول الأربع المطلوب مصادقتها ليصبح نافذاً (انظر لائحة الدول الأعضاء).

- المجموعة الجنوب أفريقية للتنمية: أنشئت هذه المجموعة في العام ١٩٩٢ لتشجيع التنمية الاقتصادية الإقليمية والمبادئ الأساسية للسيادة والسلام والأمن وحقوق الإنسان والديمقراطية. وتوجد أمانتها العامة في غابورون عاصمة بوتسوانا (انظر لائحة الدول الأعضاء).

- السوق الجنوبية المشتركة (ميركوسور): أنشئت هذه السوق في العام ١٩٩١ لتحقيق التكامل الاقتصادي بين الدول الأعضاء فيها. وأقيمت منطقة ميركوسور للتجارة

الحرّة في العام ١٩٩٥. وفي العام ١٩٩٦ تبنّت السوق قراراً يحصر الانتساب إليها بالدول التي تمتلك مؤسسات ديمقراطية يمكن محاسبتها. ويعتبر «مجلس السوق المشتركة» أعلى هيئات صنع القرار فيها، في حين أن «مجموعة السوق المشتركة» هي هيئتها التنفيذية الدائمة. وقد أنشئت اللجنة البرلمانية المشتركة في العام ١٩٩٤. وتتخذ السوق من مونتيفيديو عاصمة الأوروغواي، مقرّاً لها (انظر لائحة الدول الأعضاء).

- حلف الاستقرار لجنوب شرق أوروبا: أطلق الاتحاد الأوروبي فكرة إقامة هذا الحلف في المؤتمر الذي عقد في العام ١٩٩٩ في مدينة كولونيا الألمانية حول جنوب شرق أوروبا، ووضع تحت رعاية منظمة الأمن والتعاون في أوروبا. وأيدت الدول والمنظمات والمؤسسات الميسرة حلف الاستقرار من خلال إعلان قمة سارايفو سنة ١٩٩٩، دعمها له. ويسعى الحلف إلى تشجيع الإصلاحات السياسية والاقتصادية والتنمية وتعزيز الأمن، وتسهيل اندماج بلدان جنوب شرق أوروبا في المؤسسات الأوروبية والأطلسية. وتقوم «الطاولة المستديرة الإقليمية لجنوب شرق أوروبا» بتنسيق نشاطات الحلف الذي يترأسه منسق يعينه الاتحاد الأوروبي بعد التشاور مع الأمين العام لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا. ويتخذ المنسق الخاص للحلف من العاصمة البلجيكية بروكسيل مقرّاً له. راجع لائحة الدول والمنظمات والمؤسسات التي سهّلت قيام الحلف.

- اللجنة الاستشارية الدائمة: أنشئت هذه اللجنة بموجب معاهدة الحدّ من انتشار الصواريخ الباليستية لتكون إطاراً يرجع إليه أطرافها لحلّ الخلافات بشأن تطبيق أحكامها.

- اللجنة الاستشارية الإقليمية الفرعية: أنشئت هذه اللجنة في العام ١٩٩٦ بموجب اتفاق الحدّ من الأسلحة على الصعيد الإقليمي الفرعي الخاص بيوغوسلافيا (اتفاق فلورنسا)، لتكون منبراً للأطراف المساهمة فيها لتسوية مشكلات عدم الالتزام بينود الاتفاق .

- الأمم المتحدة: تتخذ هذه المنظمة الدولية المفتوحة عضويتها أمام جميع بلدان العالم، من مدينة نيويورك الأمريكية مقرّاً لها. وقد أنشئت في العام ١٩٤٥ عبر إقرار شرعتها في اجتماع عقد في مدينة سان فرانسيسكو في ولاية كاليفورنيا الأمريكية. أما المؤسسات الست الرئيسية التابعة للمنظمة فهي: الجمعية العامة، ومجلس الأمن الدولي، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ومجلس الأمناء، ومحكمة العدل الدولية، والأمانة العامة. ولدى الأمم المتحدة أيضاً عدد كبير من الوكالات المتخصصة والهيئات المستقلة (انظر لائحة الدول الأعضاء).

- ترتيبات فاسينار: في العام ١٩٩٦ أعلن رسمياً الاتفاق على «ترتيبات فاسينار»

بشأن الحد من عمليات تصدير الأسلحة التقليدية والسلع والتقانات ذات الاستخدام المزدوج». وتهدف هذه الترتيبات إلى منع الدول التي يثير سلوكها قلقاً للدول الأعضاء، من شراء الأسلحة والسلع الحساسة والتقانات ذات الاستخدام المزدوج لاستعمالها لأغراض عسكرية (انظر لائحة الدول الأعضاء).

- اتحاد أوروبا الغربية: أنشئ هذا الاتحاد بموجب معاهدة بروكسيل المعدلة في العام ١٩٥٤، ويوجد مقرها في بروكسيل. وفي العام ٢٠٠٠ انتقلت جميع النشاطات العملاية (مهمات بيطرسبيرغ) إلى الاتحاد الأوروبي. وأعاد مجلس اتحاد أوروبا الغربية (وهو منتدى لبرلمانيي ٢٨ دولة، ومن ضمنها جميع الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي)، تشكيل نفسه في شهر شباط/فبراير ٢٠٠٣ ليصبح المجلس البرلماني الأوروبي للدفاع والأمن. وهو يتخذ من العاصمة الفرنسية باريس مقراً له، ويتولى مراقبة التعاون الحكومي ضمن مجموعة أوروبا الغربية للأسلحة ومنظمة أوروبا الغربية للأسلحة (انظر لائحة الدول الأعضاء).

- لجنة زانغير: في العام ١٩٧١، أنشئت لجنة المصدّرين النوويين باسم «لجنة زانغير» نسبة إلى أول رئيس لها. وهي مجموعة من البلدان الموردة للمواد النووية تجتمع بشكل غير رسمي مرتين في العام لتنسيق إجراءات مراقبة صادرات المواد النووية (انظر لائحة الدول الأعضاء).

الدول الأعضاء في المؤسسات الحكومية والدولية حتى تاريخ ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣

تدرج أولاً تعداد الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والمنظمات والهيئات التابعة لها، وتليها لوائح بأسماء كل المنظمات الأخرى، وفقاً للترتيب الأبجدي. وهنا تجدر ملاحظة أن الدول الأعضاء في هذه المنظمات ليست كلها عضو في الأمم المتحدة. وهذه اللائحة تضم المعلومات المتوافرة حتى تاريخ ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، وتليها ملاحظة. أما الدول التي صارت المعلومات الخاصة بها مؤكدة في مطلع العام ٢٠٠٣، فقد جرى تمييزها عن غيرها باللون الأسود.

الدول الأعضاء في الأمم المتحدة (١٩١ دولة) وسنة انضمامها:

إثيوبيا، ١٩٤٥	إندونيسيا، ١٩٥٠
أذربيجان، ١٩٩٢	أنغولا، ١٩٧٦
الأرجنتين، ١٩٤٥	الأوروغواي، ١٩٤٥
الأردن، ١٩٥٥	أوزبكستان، ١٩٩٢
أرمينيا، ١٩٩٢	أوغندا، ١٩٦٢
إريتريا، ١٩٩٣	أوكرانيا، ١٩٤٥
إسبانيا، ١٩٥٥	إيران، ١٩٤٥
أستراليا، ١٩٤٥	أيرلندا، ١٩٥٥
إستونيا، ١٩٩١	أيسلندا، ١٩٤٦
إسرائيل، ١٩٤٩	إيطاليا، ١٩٥٥
أفغانستان، ١٩٤٦	بابوا-غينيا الجديدة، ١٩٧٥
الإكوادور، ١٩٤٥	باراغواي، ١٩٤٥
ألبانيا، ١٩٥٥	باربادوس، ١٩٦٦
ألمانيا، ١٩٧٣	باكستان، ١٩٤٧
الإمارات العربية المتحدة، ١٩٧١	بالاو، ١٩٩٤
أنتيغوا وباربودا، ١٩٨١	باتاما، ١٩٤٥
أندورا، ١٩٩٣	الباهاماس، ١٩٧٣

تونغا، ١٩٩٩	البحرين، ١٩٧١
تيمور الشرقية، ٢٠٠٢	البرازيل، ١٩٤٥
جامايكا، ١٩٦٢	البرتغال، ١٩٥٥
الجزائر، ١٩٦٢	بروناي دار السلام، ١٩٨٤
جزر القمر، ١٩٧٥	بلجيكا، ١٩٤٥
جزر سليمان، ١٩٧٨	بلغاريا، ١٩٥٥
جزر مارشال، ١٩٩١	بنغلاديش، ١٩٧٤
جمهورية أفريقيا الوسطى، ١٩٦٠	بنين، ١٩٦٠
جمهورية التشيك، ١٩٩٣	بوتان، ١٩٧١
جمهورية الدومينيكان، ١٩٤٥	بوتسوانا، ١٩٦٦
جمهورية الكونغو الديمقراطية، ١٩٦٠	بوركينافاسو، ١٩٦٠
جمهورية الكونغو، ١٩٦٠	بوروندي، ١٩٦٢
جمهورية كوريا (كوريا الجنوبية)، ١٩٩١	البوسنة والهرسك، ١٩٩٢
جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية (كوريا الشمالية)، ١٩٩١	بولندا، ١٩٤٥
جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية (لاوس)، ١٩٥٥	بوليفيا، ١٩٤٥
جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، ١٩٩٣	البيرو، ١٩٤٥
جنوب أفريقيا، ١٩٤٥	بيلاروسيا، ١٩٤٥
جورجيا، ١٩٩٢	بيليز، ١٩٨١
جيبوتي، ١٩٧٧	تanzania، ١٩٦١
الدانمرك، ١٩٤٥	تايلند، ١٩٤٦
دومينيكا، ١٩٧٨	تركمانستان، ١٩٩٢
الرأس الأخضر، ١٩٧٥	تركيا، ١٩٤٥
رواندا، ١٩٦٢	ترينيداد وتوباغو، ١٩٦٢
روسيا، ١٩٤٥	تشاد، ١٩٦٠
رومانيا، ١٩٥٥	تشيلي، ١٩٤٥
زامبيا، ١٩٦٤	توغو، ١٩٦٠
زيمبابوي، ١٩٨٠	توفالو، ٢٠٠٠
	تونس، ١٩٥٦

غرينادا، ١٩٧٤	ساموا الغربية، ١٩٧٦
غواتيمالا، ١٩٤٥	سان مارينو، ١٩٩٢
غويانا، ١٩٦٦	سانت فنسنت وغرينادين، ١٩٨٠
غينيا الاستوائية، ١٩٦٨	سانت كيتس ونيفيس، ١٩٨٣
غينيا-بيساو، ١٩٧٤	سانتا لوثيا، ١٩٧٩
غينيا، ١٩٥٨	ساو تومي وبرنسيب، ١٩٧٥
فانواتو، ١٩٨١	سريلانكا، ١٩٥٥
فرنسا، ١٩٤٥	السلفادور، ١٩٤٥
الغليين، ١٩٤٥	سلوفاكيا، ١٩٩٣
فنزويلا، ١٩٤٥	سلوفينيا، ١٩٩٢
فنلندا، ١٩٥٥	سنغافورة، ١٩٦٥
فيتنام، ١٩٧٧	السنغال، ١٩٦٠
فيجي، ١٩٧٠	سوازيلند، ١٩٦٨
قبرص، ١٩٦٠	السودان، ١٩٥٦
قطر، ١٩٧١	سوريا، ١٩٤٥
قيرغيزستان، ١٩٩٢	سورينام، ١٩٧٥
كازاخستان، ١٩٩٢	السويد، ١٩٤٦
الكاميرون، ١٩٦٠	سويسرا، ٢٠٠٢
كرواتيا، ١٩٩٢	سيراليون، ١٩٦١
كمبوديا، ١٩٥٥	سيشيل، ١٩٧٦
كندا، ١٩٤٥	الصومال، ١٩٦٠
كوبا، ١٩٤٥	الصين، ١٩٤٥
كوت دي فوار، ١٩٦٠	طاجيكستان، ١٩٩٢
كوستاريكا، ١٩٤٥	العراق، ١٩٤٥
كولومبيا، ١٩٤٥	عمان، ١٩٧١
الكويت، ١٩٦٣	الغابون، ١٩٦٠
كيريباتي، ١٩٩٩	غامبيا، ١٩٦٥
كينيا، ١٩٦٣	غانا، ١٩٥٧

مولدوفا، ١٩٩٢	لاتفيا، ١٩٩١
موناكو، ١٩٩٣	لبنان، ١٩٤٥
ميانمار (بورما)، ١٩٤٨	لتوانيا، ١٩٩١
ميكرونيزيا، ١٩٩١	اللوكسمبورغ، ١٩٤٥
ناميبيا، ١٩٩٠	ليبيا، ١٩٥٥
ناورو، ١٩٩٩	ليبيريا، ١٩٤٥
النروج، ١٩٤٥	ليسوتو، ١٩٦٦
النمسا، ١٩٥٥	ليشتشتاين، ١٩٩٠
نيبال، ١٩٥٥	المالديف، ١٩٦٥
النيجر، ١٩٦٠	مالطا، ١٩٦٤
نيجيريا، ١٩٦٠	مالي، ١٩٦٠
نيكاراغوا، ١٩٤٥	ماليزيا، ١٩٥٧
نيوزيلندا، ١٩٤٥	مدغشقر، ١٩٦٠
هايتي، ١٩٤٥	مصر، ١٩٤٥
الهند، ١٩٤٥	المغرب، ١٩٥٦
هندوراس، ١٩٤٥	المكسيك، ١٩٤٥
هنغاريا، ١٩٥٥	ملاوي، ١٩٦٤
هولندا، ١٩٤٥	المملكة العربية السعودية، ١٩٤٥
الولايات المتحدة، ١٩٤٥	المملكة المتحدة، ١٩٤٥
اليابان، ١٩٥٦	منغوليا، ١٩٦١
اليمن، ١٩٤٧	موريتانيا، ١٩٦١
يوغوسلافيا، ٢٠٠٠	موريشوس، ١٩٦٨
اليونان، ١٩٤٥	موزامبيق، ١٩٧٥

ملاحظة: في ٤ شباط/فبراير ٢٠٠٣ أصبح اسم يوغوسلافيا جمهورية الصرب والجبل الأسود وفقاً للدستور الجديد الذي جرى اعتماده. لذلك فإن اسم «يوغوسلافيا» الوارد في هذه اللوائح إنما يشير إلى جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية السابقة.

مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة

الدول الخمس الدائمة العضوية: الصين وفرنسا وروسيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة.

الأعضاء غير الدائمين للعام ٢٠٠٢ (تنتخبهم الجمعية العامة لولاية مدتها سنتان، والسنة الواردة ضمن هلالين تشير إلى العام الذي تنتهي فيه ولاية كل دولة): بلغاريا (٢٠٠٣)، الكاميرون (٢٠٠٣)، كولومبيا (٢٠٠٣)، غينيا (٢٠٠٣)، أيرلندا (٢٠٠٢)، موريشيوس (٢٠٠٢)، المكسيك (٢٠٠٣)، النروج (٢٠٠٣)، سنغافورة (٢٠٠٢)، سوريا (٢٠٠٣).

ملاحظة: جرى انتخاب أنغولا، وتشيلي، وألمانيا، وباكستان، وإسبانيا كأعضاء غير دائمين للعامين ٢٠٠٣ - ٢٠٠٤.

مؤتمر نزع الأسلحة: الجزائر، الأرجنتين، أستراليا، النمسا، بنغلاديش، بيلاروس، بلجيكا، البرازيل، بلغاريا، الكاميرون، كندا، تشيلي، الصين، كولومبيا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، كوبا، الإكوادور، مصر، إثيوبيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، هنغاريا، الهند، إندونيسيا، إيران، العراق، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، اليابان، كازاخستان، كينيا، كوريا الشمالية، كوريا الجنوبية، ماليزيا، المكسيك، منغوليا، المغرب، ميانمار (بورما)، هولندا، نيوزيلندا، نيجيريا، النروج، باكستان، البيرو، بولندا، رومانيا، روسيا، السنغال، سلوفاكيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سريلانكا، السويد، سويسرا، سوريا، تونس، تركيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الولايات المتحدة، فنزويلا، فيتنام، يوغوسلافيا^(*)، زيمبابوي.

الوكالة الدولية للطاقة الذرية: أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أنغولا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، بنغلاديش، بيلاروس، بلجيكا، بنين، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بلغاريا، بوركينا فاسو، كمبوديا، الكاميرون، كندا، جمهورية أفريقيا الوسطى، تشيلي، الصين، كولومبيا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، كوستاريكا، كوت دي فوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، جمهورية التشيك، الدانمرك، جمهورية الدومينيكان، الإكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فنلندا، فرنسا، الغابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، هايتي، الفاتيكان، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران، العراق، أيرلندا،

(*) لا تشارك يوغوسلافيا في أعمال مؤتمر نزع الأسلحة.

إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، كوريا الجنوبية، الكويت، قيرغيزستان(*)، لاتفيا، لبنان، ليبيريا، ليبيا، ليشتنشتاين، لتوانيا، اللوكسمبورغ، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، مدغشقر، ماليزيا، مالي، مالطا، جزر مارشال، موريشوس، المكسيك، مولدوفا، موناكو، منغوليا، المغرب، ميانمار (بورما)، ناميبيا، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النروج، باكستان، باناما، باراغواي، البيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، رومانيا، روسيا، المملكة العربية السعودية، السنغال، السيشل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سريلانكا، السودان، السويد، سوريا، طاجيكستان، تانزانيا، تايلند، تونس، تركيا، أوغندا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، الأوروغواي، الولايات المتحدة، أوزبكستان، فنزويلا، فيتنام، اليمن، يوغوسلافيا، زامبيا، زيمبابوي.

ملاحظة: جرت الموافقة على عضوية هندوراس وسيشل في ٦ أيار/مايو ٢٠٠٣.

الاتحاد الأفريقي: الجزائر، أنغولا، بنين، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بوروندي، الكاميرون، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، تشاد، جزر القمر، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية الكونغو، كوت دي فوار، جيبوتي، مصر، غينيا الاستوائية، إريتريا، إثيوبيا، الغابون، غامبيا، غانا، غينيا، غينيا-بيساو، كينيا، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، مدغشقر، ملاوي، مالي، موريتانيا، موريشوس، موزامبيق، ناميبيا، النيجر، نيجيريا، رواندا، الصحراء الغربية(**) (الجمهورية العربية الديمقراطية الصحراوية)، ساو تومي وبرنسيب، السنغال، سيشل، سيراليون، الصومال، جنوب أفريقيا، السودان، سوازيلاند، تانزانيا، توغو، تونس، أوغندا، زامبيا، زيمبابوي.

مجموعة الأمم الأنديزية: بوليفيا، كولومبيا، الإكوادور، البيرو، فنزويلا.

الجامعة العربية: الجزائر، البحرين، جزر القمر، جيبوتي، مصر، العراق، الأردن، الكويت، لبنان، ليبيا، موريتانيا، المغرب، عمان، فلسطين، قطر، المملكة العربية السعودية، الصومال، السودان، سوريا، تونس، الإمارات العربية المتحدة، اليمن.

(*) جرت الموافقة على انضمام قيرغيزستان إلى المؤتمر العام، لكنها لم تسلّم بعد الوثائق الخاصة بموافقتها على أنظمة الوكالة الدولية للطاقة الذرية. أما كوريا الشمالية فقد كانت عضواً في الوكالة الدولية للطاقة الذرية حتى شهر أيلول/سبتمبر ١٩٩٤.

(**) انضمت الصحراء الغربية إلى الاتحاد في العام ١٩٨٢، لكن المغرب ودولاً أخرى تعارض عضويتها. وقد انسحب المغرب من منظمة الوحدة الأفريقية في العام ١٩٨٥ احتجاجاً على ذلك.

اتحاد المغرب العربي: الجزائر، ليبيا، موريتانيا، المغرب، تونس.

رابطة دول جنوب - شرق آسيا (آسيان): بروناي دار السلام، كمبوديا، إندونيسيا، لاوس، ماليزيا، ميانمار (بورما)، الفلبين، سنغافورة، تايلند، فييتنام.

منتدى آسيان الإقليمي: يضم هذا المنتدى دول آسيان العشر بالإضافة إلى أستراليا، كندا، الصين، الاتحاد الأوروبي، الهند، اليابان، كوريا الجنوبية، نيوزيلندا، روسيا، الولايات المتحدة.

مجموعة أستراليا: الأرجنتين، أستراليا، النمسا، بلجيكا، بلغاريا، كندا، قبرص، جمهورية التشيك، الدانمرك، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، أيرلندا، إيطاليا، اليابان، كوريا الجنوبية، اللوكسمبورغ، هولندا، نيوزيلندا، النروج، بولندا، البرتغال، رومانيا، سلوفاكيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة.

عضو مراقب: المفوضية الأوروبية.

مبادرة أوروبا الوسطى: ألبانيا، النمسا، بيلاروس، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كرواتيا، جمهورية التشيك، هنغاريا، إيطاليا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، مولدافيا، بولندا، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، أوكرانيا، يوغوسلافيا.

منظمة معاهدة الأمن الجماعي: أرمينيا، بيلاروس، كازاخستان، قيرغيزستان، روسيا، طاجيكستان.

كومنولث الدول المستقلة: أرمينيا، أذربيجان، بيلاروس، جورجيا، كازاخستان، قيرغيزستان، مولدافيا، روسيا، طاجيكستان، تركمانستان، أوكرانيا، أوزبكستان.

كومنولث الأمم: أنتيغوا وباربودا، أستراليا، باهاماس، بنغلاديش، بربادوس، بيليز، بوتسوانا، بروناي دار السلام، الكامبيون، كندا، قبرص، دومينيكا، فيجي، غامبيا، غانا، غرينادا، غويانا، الهند، جامايكا، كينيا، كيريباتي، ليسوتو، ملاوي، ماليزيا، المالديف، مالطا، موريشيوس، موزامبيق، ناميبيا، ناورو، نيوزيلندا، نيجيريا، باكستان، بابوا-غينيا الجديدة، سانت كيتس ونيفيس، سانتا لوثيا، سانت فنسنت وغرينادين، ساموا، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، سريلانكا، سوازيلند، تانزانيا، تونغغا، ترينيداد وتوباغو، توفالو، أوغندا، المملكة المتحدة، فانواتو، زامبيا، زيمبابوي (*).

(*) في ١٩ آذار/مارس ٢٠٠٢، جرى تعليق عضوية زيمبابوي في كومنولث الأمم لمدة ١٢ شهراً.

مؤتمر التفاعل وإجراءات بناء الثقة في آسيا: أفغانستان، أذربيجان، الصين، مصر، الهند، إيران، إسرائيل، كازاخستان، قيرغيزستان، منغوليا، باكستان، فلسطين، روسيا، طاجيكستان، تركيا، أوزبكستان.

مجلس التعاون الأمني في منطقة آسيا والمحيط الهادئ:

أعضاء اللجان: أستراليا، كمبوديا، كندا، الصين، أوروبا، الهند، إندونيسيا، اليابان، كوريا الشمالية، كوريا الجنوبية، ماليزيا، منغوليا، نيوزيلندا، بابوا-غينيا الجديدة، الفلبين، روسيا، ستغافورة، تايلند، الولايات المتحدة، فييتنام.

مجلس أوروبا: ألبانيا، أندورا، أرمينيا، النمسا، أذربيجان، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كرواتيا، قبرص، جمهورية التشيك، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، أيرلندا، إيطاليا، لاتفيا، ليشتنشتاين، لتوانيا، اللوكسمبورغ، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، مالطا، مولدوفا، هولندا، النرويج، بولندا، البرتغال، رومانيا، روسيا، سان مارينو، صربيا والجبل الأسود، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا.

أعضاء مراقبون في لجنة الوزراء: كندا، الفاتيكان، اليابان، المكسيك، الولايات المتحدة.

أعضاء مراقبون في المجلس البرلماني: كندا، إسرائيل، المكسيك.

منظمة التعاون الاقتصادي لدول غرب أفريقيا: بنين، بوركينا فاسو، الرأس الأخضر، كوت دي فوار، غامبيا، غانا، غينيا، غينيا-بيساو، ليبيريا، مالي، النيجر، نيجيريا، السنغال، سيراليون، توغو.

الاتحاد الأوروبي: النمسا، بلجيكا، الدانمرك، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، أيرلندا، إيطاليا، اللوكسمبورغ، هولندا، البرتغال، إسبانيا، السويد، المملكة المتحدة.

مجموعة الدول السبع مجموعة الدول الثماني: كندا، فرنسا، ألمانيا، إيطاليا، اليابان، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة. وتضاف إلى هذه المجموعة روسيا فيصبح اسمها مجموعة الدول الثماني.

الهيئة بين الحكومية للتنمية (إيفاد): جيبوتي، إريتريا، إثيوبيا، كينيا، الصومال، السودان، أوغندا.

مدونة السلوك الدولية لمكافحة انتشار الصواريخ الباليستية: أفغانستان، ألبانيا،

الأرجنتين، أستراليا، النمسا، أذربيجان، بيلاروس، بلجيكا، بنين، البوسنة والهرسك، بلغاريا، بوركينا فاسو، الكامبيون، كندا، تشاد، تشيلي، كولومبيا، جزر القمر، جزر كوك، كوستاريكا، كرواتيا، قبرص، جمهورية التشيك، الدانمرك، السلفادور، إستونيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، الغابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غينيا، غينيا-بيساو، القاتيكان، هنغاريا، أيسلندا، إيرلندا، إيطاليا، اليابان، الأردن، كينيا، كيريباتي، لاتفيا، ليبيا، لتوانيا، اللوكسمبورغ، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، مدغشقر، مالطا، جزر مارشال، موريتانيا، ميكرونيزيا، موناكو، المغرب، موزامبيق، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النروج، باناما، بالاو، بابوا-غينيا الجديدة، الباراغواي، البيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، كوريا الجنوبية، مولدافيا، رومانيا، روسيا، رواندا، السنغال، سيشيل، سيراليون، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، تانزانيا، طاجيكستان، تيمور الشرقية، تونس، تركيا، توفالو، أوغندا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الأوروغواي، الولايات المتحدة، أوزبكستان، فانواتو، فنزويلا، يوغوسلافيا، زامبيا.

ملاحظة: في ١٤ آذار/مارس ٢٠٠٣ أصبحت موزامبيق عضواً في هذه المدونة، في حين انضمت إليها باناما في ٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٣ وفيجي في ٢٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٣.

نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ: الأرجنتين، أستراليا، النمسا، بلجيكا، البرازيل، كندا، جمهورية التشيك، الدانمرك، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، إيرلندا، إيطاليا، اليابان، كوريا الجنوبية، اللوكسمبورغ، هولندا، نيوزيلندا، النروج، بولندا، البرتغال، روسيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الولايات المتحدة.

الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا: الجزائر، بوتسوانا، الكامبيون، جمهورية الكونغو، مصر، إثيوبيا، الغابون، غانا، مالي، موريشيوس، موزامبيق، نيجيريا، رواندا، ساو تومي وبرنسيب، السنغال، جنوب أفريقيا، تانزانيا، تونس، أوغندا، زامبيا.

حركة عدم الانحياز: أفغانستان، الجزائر، أنغولا، باهاماس، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بيليز، بنين، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، بروناي دار السلام، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكامبيون، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، تشاد، تشيلي، كولومبيا، كوت دي فوار، جمهورية الكونغو الديمقراطية، ساحل العاج، كوبا، قبرص، جيبوتي، جمهورية الدومينيكان، الإكوادور، مصر، غينيا الاستوائية، إريتريا، إثيوبيا، الغابون، غامبيا، غانا، غرينادا،

غواتيمالا، غينيا، غينيا-بيساو، غويانا، هندوراس، الهند، إندونيسيا، إيران، العراق، جامايكا، الأردن، كينيا، كوريا الشمالية، الكويت، لاوس، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، المالديف، مالي، مالطا، موريتانيا، موريشيوس، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار (بورما)، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، فلسطين، باناما، بابوا-غينيا الجديدة، البيرو، الفلبين، قطر، رواندا، سانتا لوثيا، ساو تومي وبرنسيب، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، الصومال، جنوب أفريقيا، سريلانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، سورية، تانزانيا، تايلند، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركمانستان، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، أوزبكستان، فانواتو، فنزويلا، فيتنام، اليمن، يوغوسلافيا(*)، زامبيا، زيمبابوي.

منظمة معاهدة شمال الأطلسي (الناتو): بلجيكا، كندا، جمهورية التشيك، الدانمرك، فرنسا(**)، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، إيطاليا، اللوكسمبورغ، هولندا، النرويج، بولندا، البرتغال، إسبانيا، تركيا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة.

مجلس الشراكة الأوروبية - الأطلسية: يضم جميع أعضاء حلف شمال الأطلسي إضافة إلى ألبانيا، أرمينيا، النمسا، أذربيجان، بيلاروس، بلغاريا، كرواتيا، إستونيا، فنلندا، جورجيا، إيرلندا، كازاخستان، قيرغيزستان، لاتفيا، لتوانيا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، مولدوفا، رومانيا، روسيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تركمانستان، أوكرانيا، أوزبكستان.

الشراكة من أجل السلام: ألبانيا، أرمينيا، النمسا، أذربيجان، بيلاروس، بلغاريا، كرواتيا، جمهورية التشيك، إستونيا، فنلندا، جورجيا، هنغاريا، إيرلندا، كازاخستان، قيرغيزستان، لاتفيا، لتوانيا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، مولدوفا، بولندا، رومانيا، روسيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تركمانستان، أوكرانيا، أوزبكستان.

مجموعة الموردين النوويين المصدرة: الأرجنتين، أستراليا، النمسا، بيلاروس، بلجيكا، البرازيل، بلغاريا، كندا، قبرص، جمهورية التشيك، الدانمرك، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، إيرلندا، إيطاليا، اليابان، كازاخستان، كوريا الجنوبية، لاتفيا، اللوكسمبورغ، هولندا، نيوزيلاندا، النرويج، بولندا، البرتغال،

(*) منذ العام ١٩٩٢ لم يسمح ليوغوسلافيا بالمشاركة في أعمال حركة عدم الانحياز.

(**) فرنسا ليست عضواً في المؤسسات العسكرية لحلف شمال الأطلسي.

رومانيا، روسيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الولايات المتحدة.

منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية: أستراليا، النمسا، بلجيكا، كندا، جمهورية التشيك، الدانمرك، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، أيرلندا، إيطاليا، اليابان، كوريا الجنوبية، اللوكسمبورغ، المكسيك، هولندا، نيوزيلندا، النروج، بولندا، البرتغال، سلوفاكيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة.

تشارك المفوضية الأوروبية في أعمال منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية.

منظمة الأمن والتعاون في أوروبا: ألبانيا، أندورا، أرمينيا، النمسا، أذربيجان، بيلاروس، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، جمهورية التشيك، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، الفاتيكان، هنغاريا، أيسلندا، أيرلندا، إيطاليا، كازاخستان، قيرغيزستان، لاتفيا، ليشتنشتاين، لتوانيا، اللوكسمبورغ، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، مالطا، مولدوفا، موناكو، هولندا، النروج، بولندا، البرتغال، رومانيا، روسيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تركيا، تركمانستان، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الولايات المتحدة، أوزبكستان، يوغوسلافيا.

أعضاء مجموعة مينسك في العام ٢٠٠٢: أرمينيا، أذربيجان، بيلاروس، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، إيطاليا، هولندا، البرتغال، روسيا، السويد، تركيا، الولايات المتحدة.

منظمة الدول الأمريكية: أنتيغوا وباربودا، الأرجنتين، باهاماس، باربادوس، بيليز، بوليفيا، البرازيل، كندا، تشيلي، كولومبيا، كوستاريكا، كوبا^(*)، دومينيكا، جمهورية الدومينيكان، الإكوادور، السلفادور، جورجيا، غرينادا، غواتيمالا، غويانا هاييتي، هندوراس، جامايكا، المكسيك، نيكاراغوا، باناما، الباراغواي، البيرو، سانت كيتس ونيفيس، سانتا لوثيا، سانت فنسنت وغرينادين، سورينام، ترينيداد وتوباغو، الأوروغواي، الولايات المتحدة، فنزويلا.

الأعضاء المراقبون الدائمون: الجزائر، أنغولا، أرمينيا، النمسا، أذربيجان، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كرواتيا، قبرص، جمهورية التشيك، الدانمرك، مصر، غينيا الاستوائية، إستونيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، غانا، اليونان، الفاتيكان، هنغاريا، الهند، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، اليابان، كازاخستان، كوريا الجنوبية

(*) في العام ١٩٦٢ طردت كوبا من المنظمة.

لاتفيا، لبنان، المغرب، هولندا، النروج، باكستان، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، رومانيا، روسيا، المملكة العربية السعودية، سلوفاكيا، إسبانيا، سريلانكا، السويد، سويسرا، تايلند، تونس، تركيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، اليمن، يوغوسلافيا.

مراقب دولي دائم: الاتحاد الأوروبي.

منظمة التعاون الاقتصادي لبلدان البحر الأسود: ألبانيا، أرمينيا، أذربيجان، بلغاريا، جورجيا، اليونان، مولدوفا، رومانيا، روسيا، تركيا، أوكرانيا.

منظمة المؤتمر الإسلامي: أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أذربيجان، البحرين، بنغلاديش، بنين، بروناي دار السلام، بوركينا فاسو، الكامبيون، تشاد، جزر القمر، كوت دي فوار، جيبوتي، مصر، الغابون، غامبيا، غينيا، غينيا-بيساو، غويانا، إندونيسيا، إيران، العراق، الأردن، كازاخستان، الكويت، قيرغيزستان، لبنان، ليبيا، ماليزيا، المالديف، مالي، موريتانيا، المغرب، موزامبيق، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، فلسطين، قطر، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، الصومال، السودان، سورينام، سوريا، طاجيكستان، توغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، أوزبكستان، اليمن.

أعضاء مراقبون: البوسنة والهرسك، جمهورية أفريقيا الوسطى، تايلند.

منتدى جزر المحيط الهادئ: أستراليا، جزر كوك، فيجي، كيريباتي، جزر مارشال، ميكرونيزيا، ناورو، نيوزيلندا، نيوي، بالاو، بابوا-غينيا الجديدة، ساموا الغربية، جزر سليمان، تونغا، توفالو، فانواتو.

منظمة شانغهاي للتعاون: الصين، كازاخستان، قيرغيزستان، روسيا، طاجيكستان، أوزبكستان.

السوق الجنوبية المشتركة (ميركوسور): الأرجنتين، البرازيل، الباراغواي، الأوروغواي.

أعضاء مشاركون: بوليفيا، تشيلي.

حلف الاستقرار لجنوب شرق أوروبا:

البلدان الشريكة: ألبانيا، النمسا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، كرواتيا، جمهورية التشيك، الدانمرك، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، إيرلندا، إيطاليا، اليابان، اللوكسمبورغ، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، مولدوفا، هولندا، النروج، بولندا، البرتغال، رومانيا، روسيا، سلوفاكيا، سلوفينيا،

إسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة، يوغوسلافيا.

شركاء آخرون: منظمة التعاون الاقتصادي لبلدان البحر الأسود، مبادرة أوروبا الوسطى، مجلس مصرف أوروبا للتنمية، المصرف الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية، بنك الاستثمار الأوروبي، المفوضية الأوروبية، الوكالة الأوروبية لإعادة الإعمار، مؤسسة التمويل الدولي، صندوق النقد الدولي، منظمة معاهدة شمال الأطلسي (الناتو)، منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، مبادرة التعاون في جنوب شرق أوروبا، عملية التعاون في جنوب شرق أوروبا، مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، الأمم المتحدة، اتحاد أوروبا الغربية، البنك الدولي.

ترتيبات فاسينار: الأرجنتين، أستراليا، النمسا، بلجيكا، بلغاريا، كندا، جمهورية التشيك، الدانمرك، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيرلندا، إيطاليا، اليابان، كوريا الجنوبية، اللوكسمبورغ، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بولندا، البرتغال، رومانيا، روسيا، سلوفاكيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الولايات المتحدة.

اتحاد أوروبا الغربية: بلجيكا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، إيطاليا، اللوكسمبورغ، هولندا، البرتغال، إسبانيا، المملكة المتحدة.

أعضاء مشاركون: جمهورية التشيك، هنغاريا، أيسلندا، النرويج، بولندا، تركيا.

شركاء مشاركون: بلغاريا، إستونيا، لاتفيا، لثوانيا، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا.

مراقبون: النمسا، الدانمرك، فنلندا، أيرلندا، السويد.

أعضاء مجموعة أوروبا الغربية للأسلحة ومنظمة أوروبا الغربية للأسلحة: النمسا، بلجيكا، جمهورية التشيك، الدانمرك، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، إيطاليا، اللوكسمبورغ، هولندا، النرويج، بولندا، البرتغال، إسبانيا، السويد، تركيا، المملكة المتحدة.

لجنة زانغير: الأرجنتين، أستراليا، النمسا، بلجيكا، بلغاريا، كندا، الصين، جمهورية التشيك، الدانمرك، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيرلندا، إيطاليا، اليابان، كوريا الجنوبية، اللوكسمبورغ، هولندا، النرويج، بولندا، البرتغال، رومانيا، روسيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الولايات المتحدة.

اصطلاحات

- .. معطيات غير متوقّرة أو لا تنطبق في هذا المجال
- صفر أو رقم يمكن إهماله
- () معلومات غير مؤكّدة
- ب. بليون (ألف مليون)
- كلم كيلومتر (١٠٠٠ متر)
- ك. ط. كيلوطن (١٠٠٠ طن)
- م. مليون
- م. ط. ميغاطن (مليون طن)
- أ. ألف
- ت. تريليون (مليون مليون)
- \$ دولارات أمريكية، إلا في حال وجود إشارة لغيرها من العملات
- € يورو

المقدمة: اتجاهات وتحديات في الأمن الدولي

أليسون ج. ك. بايلز

I مدخل

مضى أكثر من عام على وقوع أحداث ١١ أيلول/سبتمبر المرعبة التي شكّلت الموضوع المتكرر لمقدمة كتاب سيبري السنوي للعام ٢٠٠٢^(١). ولكن كما تجلّى في الانقسامات المؤلمة حول التدخل العسكري الذي قاده الولايات المتحدة في العراق، لا يزال المجتمع الدولي بعيداً جداً عن بلورة ردّ موحد وفعال على هذه التهديدات. فالتحدّي الجديد اختبر بشدّة هذا النظام العالمي كما هو قائم للأسباب الرئيسية التالية:

أولاً، تعتبر ظاهرة الإرهاب بحدّ ذاتها معقّدة وعسيرة، كما أنها تستعصي على التحديد على نحو يحظى بموافقة جميع الأطراف. فالمسائل المرتبطة بطبيعتها الأحادية أو المتعدّدة الجوانب، أو طابعها المألوف أو المستجدّ، وما إذا كان بوسع المرء شنّ «حرب» عليها أم لا، ما زالت حتى اليوم جزءاً من النقاشات الأكثر احتداماً في العالم.

ثانياً، هذا التهديد الجديد يتغذّى من المشكلات الأمنية الأخرى (العجز في إدارة الأمن القومي والأمن العالمي)، التي سادت منذ وقوع الأحداث التي صاغت هذه المرحلة خلال العامين ١٩٨٩ - ١٩٩٠، ويفاقمها على السواء ويطيل أمدّها.

ثالثاً، تأثرت البيئة الأمنية في مطلع القرن الحادي والعشرين بمجموعة عوامل بعضها على الأقل لا سابق له. وأخذت الدول تبحث عن حلول أمنية في ظلّ مختلفة عن أيّ من المشكلات التي صادفتها في الماضي.

يتصدّى القسمان الثاني والثالث من هذا الفصل لمعالجة هذه الظروف الجديدة والتحدّيات العامّة التي تثيرها، من أجل تحديد هذه «التهديدات» وترتيبها وفقاً لمدى إلحاحها وأولويتها^(٢)، ومن أجل تطوير سياسات الردّ عليها. أما القسم الرابع من هذا

A.D. Rotfeld, «Global Security after 11 September 2001,» SIPRI Yearbook 2002: Armaments, (١) Disarmament and International Security (Oxford: Oxford University Press, 2002), pp. 1-18

(٢) تستخدم في هذا الفصل كلمة «تصدير» بالمعنى الواسع لتشمل جميع الظواهر الطبيعية أو تلك التي من صنع الإنسان والتي ينظر إليها على أنها تضع دولة أو مجتمعاً ما في خطر. لكنها قد تستخدم في معنى أكثر تحديداً في الفصول الأخرى.

الفصل فيتناول بإيجاز الأبعاد والتحديات الأخرى التي تواجه الأمن العالمي اليوم، في حين أن القسم الخامس يتضمن بعض الأفكار الختامية بشأن المؤسسات العالمية.

II بيئة مطلع القرن الحادي والعشرين

من المظاهر العديدة المحيرة لعمليات القتل الجماعي في ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، أنها في حين بينت بوحشية واقع العالم المترابط، تسببت في إنتاج سياسات وجداول أعمال متمحورة أكثر فأكثر حول الغرب.

إن الإحباطات الكامنة خلف الهجمات، ونوع الشخصيات التي اشتركت فيها أو التقنيات المستخدمة، لم تكن جديدة كلياً. فلم يكن هناك أي جديد في إثبات أن بإمكان أي لاعب دولي قوي التأثير بوسائل متعددة في اللاعبين الآخرين في الساحة الدولية، مهما كانوا بعيدين عنه من الناحية الجغرافية، وبالتالي أن يصبح هدفاً مفضلاً لأعدائه ونقطة استقطاب لدعم أصدقائه. لكن «صدمة الجديد» نشأت من أن أراضي الدولة الأقوى في العالم ظهرت معرضة ومكشوفة أمام هجمات غير مألوفة. وتفاقم هذا الأمر مع الخسائر والهلع اللذين تسبب بهما خلال الأسابيع التالية توزيع رسائل بريدية في الولايات المتحدة تحمل «بذور جراثيم الجمره الخبيثة» (الأثراكس)، والتأثير الذي خلّفته الأعمال الوحشية الإرهابية اللاحقة ولو كانت موجهة ضد أهداف أخرى. لذلك كانت النتيجة الطبيعية لهذا الوضع هو انتشار شعور مؤلم بانعدام الأمان بين من كانوا يعتبرون أنفسهم سابقاً الأكثر أماناً في العالم. وصاروا بالتالي ينظرون بسهولة إلى التدخل في شؤون العالم الخارجي والتعرض للعولمة الزاحفة على مختلف جوانب الحياة على أنها مصدر خطر مميت، وليست عبثاً أو أمراً مزعجاً فحسب.

لذلك فإن تأثير سقوط الأوهام والضياع الذي تسبب به هذا الاكتشاف بعد عقد من النمو الاقتصادي والاستقرار، يمكن أن يفسر القوة الكاسحة لاستراتيجيات الرد التي اعتمدها الإدارة الأمريكية، إن لم يكن دائماً الوجهة التي اتخذتها. وأصبح جدول الأعمال الأمريكي الناتج عن هذه الاستراتيجيات، بصورة آلية جزءاً محددًا وحاسماً في بيئة سياسات الأمن، لا «للغرب» أو النصف الشمالي من الكرة الأرضية فحسب، بل للقسم الأعظم من العالم المأهول أيضاً.

ومن المنطقي أن نشوء حالة تجد فيها الدول القوية والضعيفة نفسها بشكل واع مكشوفة أمام التهديدات، لا بد أن يدفع في اتجاه إيجاد إطار لتوفير القوانين اللازمة لتوفير الحماية الشاملة التي يمكن تطبيقها على صعيد عالمي. وفي العالم الحقيقي، لا توجد مؤسسة وحيدة تقدر بمفردها على صياغة هذه القوانين، ناهيك عن فرض تطبيقها واحترامها. فقد صارت حدود ما يمكن توقعه من الأمم المتحدة أكثر وضوحاً، على

الرغم من أن اتجاهات مرحلة ما بعد الحرب الباردة ضاعفت عدد الدول الديمقراطية المستعدة لدعمها، وعززت قدرة المؤسسات الأخرى وعزمها على التعاون معها. فالقانون الدولي ما زال يتضمن ثغرات بشأن تعريف الأعمال الإرهابية وإضفاء الطابع الإجرامي عليها، عدا عن عدم تحديد الظروف التي يستطيع في ظلها المجتمع الدولي اتخاذ إجراءات فعالة (يجري فيها تخطي مبدأ السيادة الوطنية)، ضد دولة معتدية^(٣). فما زال قرار استخدام القوات المسلحة وغيرها من الوسائل لتنفيذ هذا النوع من مهمات تطبيق القانون، مرهوناً بشكل كبير بقرار الدول-الأمم ومدى استعدادها لتوفير القوات المطلوبة ولقبول إخضاعها لمؤسسات رسمية دولية.

أما المشكلة الواضحة الأخرى فتتمثل في كون الإرادة السياسية والموارد التي تستعيرها الأمم المتحدة من الدول الأعضاء غير كافية لمعالجة جميع الخروقات الواضحة للأمن الدولي في أي وقت. فمن المحتم بقاء عملية اختيار الحالات التي يتوجب التدخل العسكري فيها انتقائياً وخاضعاً للتحييزات المضمرة ضمن أولويات الدول الأعضاء الخمس الدائمين في مجلس الأمن الدولي، أي أقوى أعضائه ويمدى رغبتهم في عدم إخضاع قضايا دولية معينة للقانون الدولي.

أخيراً، فإنه في وقت أدرك فيه أخيراً أكثر المراقبين انغماساً في الشؤون النظرية أن أبعاد الأمن باتت تتخطى حدود الصراع العسكري التقليدي وصارت قادرة بسهولة على التأثير في بقاء شعوب بأكملها وعلى رفاهيتها، ظهر بوضوح وحدة الافتقار إلى وجود مؤسسة عالمية قادرة على إصدار التشريعات للبشرية بأسرها (بدءاً من الحد من انتشار الأسلحة النووية والأمراض ومروراً بتبييض الأموال، ووصولاً إلى التغيرات الكارثية في المناخ)، والتحرك لتطبيقها وفرض احترامها.

قد يكون من المغري مقارنة هذا النقص في الحلول وبالتزايد المستمر للتحديات الناشئة عن خرق القانون الدولي. لكن التعامل مع هذا الأمر من منظور تاريخي أبعد مدى لا يؤيد النقطة الثانية. فقد أدى انتهاء الحرب الباردة إلى إزالة خطر حصول تصعيد نحو المواجهة النووية الشاملة وحرر مقداراً ضخماً من الموارد البشرية والمادية التي كانت في السابق مقيدة في مواجهة عقيمة. وفي الوقت نفسه سهّل هذا التطور تسوية عدد من الصراعات الإقليمية خارج أوروبا، على الرغم من انفلات صراعات أخرى من عقابها. فلم تعد توجد مجموعة متماسكة من الدول ضمن النظام الدولي، تعارض بشكل منهجي ديمقراطية اقتصاد السوق وفلسفة التعاون الأمني وتقدم بديلاً لهما (وسيكون تشويهاً ضخماً للحقائق الزعم أن الإسلام بات يلعب مثل هذا الدور).

(٣) انظر المبحث الأول في هذا الكتاب.

وصار أمراً نادراً أن نجد صراعاً ما بين دولتين، على الأقل عندما يتصرف الطرفان بمبادرة قومية صرف^(٤). فالأخطار المحيطة بأمن البشر، بما فيها تلك ذات الأبعاد غير العسكرية والمرتبطة بالقانون والنظام، والغذاء والصحة، غالباً ما تنشأ في دول تعاني من اختلالات وظيفية، وعندما تحدث ويحجر عليها أو يجري احتواؤها من جانب دول أخرى قبل أن تنتشر مشكلاتها خارج المنطقة المحيطة بها مباشرة. وبنتيجة ذلك، ولأسباب أخرى أيضاً، تظلّ معدلات الوفيات الناتجة عن العنف (بمختلف أسبابه)، أعلى بأضعاف عدّة في الدول الأكثر فقراً والأشدّ ضعفاً في العالم، عمّا هي عليه في أقوى الدول^(٥). بل إنّ قسماً كبيراً من النشاط الإرهابي يجري أيضاً في بلدان نامية تمرّقها الصراعات، حيث لا يجد الإرهابيون المأوى الآمن والأسلحة فحسب، بل بعضاً من ضحاياهم أيضاً.

لذلك يجب أن تعزى النظرة السائدة بشأن وجود تحدّد متصاعد وخطير لزعماء النظام الدولي وللنظام ككلّ إلى تضافر مجموعة عوامل محدّدة، منها تحديد نوع جديد من الإرهاب لا يلتزم فقط بضرب أهداف مرتبطة بالتغيير ضمن موطن الإرهابيين أو منطقتهم أو حتّى باللاعبيين المعنيين مباشرة، مثل القوى الاستعمارية. بدلاً من ذلك، يبدو أن هذا النوع الجديد من الإرهاب يسعى إلى مهاجمة النظام الدولي بحدّ ذاته وقيمه ومزاياه وثقته بنفسه. وعلى الرغم من أن مثل هذه الفلسفة التدميرية (راجع فوضويي القرن التاسع عشر)، ليست غريبة عن التاريخ الإنساني، إلّا أن نسختها المعاصرة أكثر خطورة لأنها تستفيد من الفرص الكبيرة التي تتيحها المجتمعات المعولمة للتسلّل إلى داخلها وضرب أهدافها. وهي أكثر خطورة أيضاً لأنها قادرة على الحصول على أسلحة أكثر فتكاً بألاف المرات من القنابل التي كانت تستخدم في القرن التاسع عشر.

هنا بالضبط تنعقد الصلة الأكثر منطقية التي يمكن إقامتها ما بين تزايد التركيز على الأخطار التي تمثّلها ما يسمّى بـ «الدول المارقة» (وهو ليس مصطلحاً مقبولاً، ولكنه صار يستخدم للإشارة إلى أنظمة معزولة تزدري معايير السلوك الدولي المقبولة على نطاق واسع في العالم). فقد أظهر الزعماء الديكتاتوريون في هذه الدول اهتماماً شديداً بالحصول على أسلحة نووية، وإشعاعية، وكيميائية، وبيولوجية، وهم قادرون على الحصول على المواد الضرورية لصنعها من مجموعة مصادر مختلفة. وهذه الدول لا تعتمد الشفافية في نشاطاتها، أو عقائدها أو نياتها، وربما تكون متهورّة في استخدام هذه الأسلحة ضدّ شعوبها أو الآخرين في آن معاً. وعلى ضوء هذا الواقع، لا يعود

(٤) انظر الفصل ٢ والملحق ٢-أ في هذا الكتاب.

Pan American Health Organization and World Health Organization, «Statistics on homicides, suicides, accidents, injuries, and attitudes towards violence», <<http://www.paho.org/English/HCP/>>.

أمراً مستهجنًا النظر إلى الإرهاب العابر للأمم و«الدول المارقة» وأسلحة الدمار الشامل كمجتمع واحد من الأخطار التي تتهدد المجتمعات الديمقراطية. وهذه الأخطار وجودية من حيث عمق تأثيرها، وغير متناظرة لأنها تصدر عن لاعبين أكثر ضعفاً أو أكثر قدرة على المراوغة والتملص بحيث لا يمكن ببساطة موازنتها أو ردعها، ويصعب بالتالي، لهذه الأسباب وغيرها، التعامل معها وفقاً للاتفاقيات الخاصة بالسياسات الأمنية والمعقودة في أواخر القرن العشرين.

لكن توازي التأثير الخاص بهذه التهديدات الثلاثة، لا يعني دوماً أن بالإمكان تحديد طبيعة مصدرها، وبالتالي يفضل عدم التسرع في التوصل إلى استنتاجات بشأن وجود ترابط مادي في ما بينها أو «دوافع» مشتركة. فالشبكات الإرهابية تنشأ عادة وتنتشر في مجتمعات غير ديكتاتورية ومنفتحة نسبياً. إضافة إلى ذلك، فإن الديكتاتوريين «المارقين» ليسوا مستعدين عادة لتسليم أسلحة دمار شامل إلى الإرهابيين. وفي الوقت نفسه، فإن معظم عمليات نقل التكنولوجيا الخاصة بإنتاج أسلحة الدمار الشامل التي أمكن توثيقها، إنما تمت بواسطة بلدان لا تعتبر «مارقة»، بل تشكل في بعض الأحيان جزءاً من الغرب المتطور^(٦).

إضافة إلى هذه المزايا العامة للبيئة الأمنية الراهنة يمكن الإشارة إلى عدد من الملاحظات بشأن دور دول معينة. فكثيراً ما توصف الولايات المتحدة بأنها بلغت «لحظة أحادية القطب»، بامتلاكها تفوقاً لا يمكن تحديده في مجالات الأسلحة النووية والتقليدية والتكنولوجيا العسكرية، ومدعوماً بأكبر اقتصاد قومي في العالم ونفوذ عالمي في ميداني الثقافة والاتصالات. ويمكن القول إن وضع الولايات المتحدة بصفتها القوة العظمى الوحيدة في العالم، يعتبر واقعاً منذ العامين ١٩٨٩-١٩٩٠، لكنه أصبح عنصراً بارزاً وحاسماً على الساحة الدولية لأسباب عديدة منذ ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١.

أول هذه الأسباب يتمثل في إعلان الإدارة الأمريكية الحالية بصراحة أكبر من الإدارات السابقة تفوق الولايات المتحدة كمعطى بديهي وهدف لسياساتها العالمية وتعهدت إحباط أي محاولة للحد منه^(٧).

ثانياً، وكما أشرنا آنفاً، فإن هذه القوة العظمى الوحيدة تشعر أن أراضيها ومواطنيها مهددون مؤقتاً على الأقل، وقد اختارت أن تردّ على هذه الأخطار

(٦) انظر الفصلان ١٣ و ١٧ من هذا الكتاب.

«The National Security Strategy of the United States of America.» White House, Washington, (٧) DC, September 2002, <<http://www.whitehouse.gov/nsc/nss.pdf>>

انظر أيضاً القسم الأول من الفصل الأول من هذا الكتاب.

باستراتيجية تدخل نشيط تهدف إلى ضرب مصادر التهديدات المختلفة. وفي هذا السياق، أظهرت الولايات المتحدة مدى قدرتها (السياسية والتكنولوجية في آن معاً) الشاملة في التأثير في تصرفات جميع الدول وفي مختلف أنواع العالم بطرق متعددة.

ثالثاً، لم تعد سياسة روسيا في ظل الرئيس فلاديمير بوتين، والصين بدرجة أقل منذ العام ٢٠٠١، تقدم تحدياً عاماً أو فعلاً موازناً للقيادة الأمريكية، حتى على الصعيد السياسي. فروسيا تسعى اليوم إلى إيجاد أرضية مشتركة أو التأثير في النقاشات الجارية في الغرب بشأن القضايا الاستراتيجية الرئيسية^(٨).

لذلك فإن الاتجاهات الحالية في السياسات الأمريكية، بما في ذلك اللجوء إلى أعمال محدّدة مثل التدخل العسكري في العراق والملاحقة النشيطة للإرهابيين (في أفغانستان واليمن)، وفي صياغة عقائد جديدة مثل التركيز المستجد على الظروف التي تتطلب توجيه ضربات وقائية، لها تأثير محتوم في مصالح اللاعبين الآخرين ونظرتهم إلى المجال الأمني. وعندما تتحرك، ولا تمتلك الولايات المتحدة الموارد المادية الضرورية لإحداث تغييرات كبرى ودائمة في البيئة العالمية فحسب، لكن توقعاتها (أو الخلاصات التي يتوصل إليها الآخرون ممّا تقوله وتفعله)، بشأن طبيعة سلوكها في المستقبل تؤثر إلى حد بعيد في النقاشات الجارية بشأن طبيعة تطوّر النظام الأمني العالمي بأسره أيضاً. ففي العام الماضي، أعرب الكثيرون عن قلقهم من العقائد التي تبنتها الولايات المتحدة رسمياً لا بسبب أفعالها المحدّدة، بل بسبب أسلوب تبريرها لها وما يحمله ذلك من انعكاسات محتملة، فضلاً عن نتائج إسقاط هذا النمط من السلوك على ما قد تقوم به واشنطن في المستقبل. فالتقاش بشأن ما إذا كانت الولايات المتحدة ستصوّف في المستقبل كدولة مهيمنة ومنفردة بتقرير السياسة الدولية بشكل مطلق، أو كطرف مخلص في تعاونه مع الآخرين، يحتدم أساساً في الدول الصديقة لواشنطن أكثر ممّا يدور في الدول التي قد تكون ضمن دائرة أعدائها المحتملين. فالأولى قلقة من انعكاس هذه السياسات على مفهوم «الحكومة العالمية» وأدوارها فيها، في حين أن قوة عظمى معزولة وضالّة قد لا تكون بالضرورة ذات تأثير سلبي في الأخيرة.

أما القطعة الثانية من أحجية مطلع القرن الحادي والعشرين فتتمثل في تطوّر أوروبا غير المكتمل وذي الطبيعة المزدوجة كلاعب عالمي. ففي هذه اللحظة التاريخية، تتركز استراتيجيات الصين الأمنية إلى حد بعيد على المنطقة المجاورة لها، في حين يظل تأثيرها المحتمل على النظام العالمي موضع نقاش. أما روسيا، فقد تضاعفت قدرتها على توجيه الأحداث خارج حدودها بفعالية إلى حد كبير. لذلك ينظر إلى الاتحاد

(٨) انظر الفصل الأول من هذا الكتاب.

الأوروبي، على الصعيدين النظري والعملي، على أنه الطرف الوحيد القادر على موازنة النفوذ الأمريكي أو دفع واشنطن إلى الاعتدال في ممارسته على الأقل. أما في المجال الاقتصادي فإنها تلعب هذا الدور بوضوح، وبطريقة المواجهة في الغالب. لكن الصورة تظل أقل وضوحاً في المجال الأمني. والسبب لا ينحصر في أن أوروبا كانت وتظل شريكة الولايات المتحدة في ميدان الدفاع المشترك وأنهما يعتمدان كل على الآخر لمواجهة التهديدات الجديدة، بل لأن الشخصية الأمنية الأوروبية المشتركة لا تزال منذ نشوئها عالقة بالانقسامات القومية في الطموحات متواضعة (تحصر نشاطها العسكري بسيناريوات محدّدة ومحدودة لإدارة الأزمات والموارد). وحتى اليوم لم ينظر أي من المراقبين الأمريكيين إلى البعد الدفاعي الأوروبي بجذية، بل كمصدر إزعاج وإلهاء محتمل فقط. وحتى عندما ينجح النفوذ الأوروبي في تعديل النيات الأمريكية، فإن ذلك ينسب عادة إلى دول أوروبية محدّدة ولزعمائها بدلاً من أن يصبّ في رصيد الاتحاد الأوروبي ككل.

لذلك لم يكن مفاجئاً أن ينظر المحللون الأمريكيون النافذون إلى أوروبا على أنها في أفضل الأحوال مصدر «للقوة الناعمة» في مواجهة العالم الخارجي (ستجري مناقشة فضائل هذه المسألة لاحقاً). إضافة إلى ما سبق، سيكون من غير الواقعي انتظار حصول تحسّن جذري في هذا الحكم أو في أداء أسلوب الاتحاد الأوروبي على المدى القصير لأسباب عديدة. فتوسيع الاتحاد الأوروبي المقرّر تنفيذه في العام ٢٠٠٤ وما يفترض إنجازه من إصلاحات في ميدان إدارة الاتحاد ستستهلك طاقات أوروبا لستين على الأقل. كذلك فإن جدول الأعمال الأمني الأمريكي يثير كما هو واضح انقسامات جذية في أوروبا نظراً لاختلاف مواقف الدول الأوروبية وردود فعلها على الإرهاب ومسألة استخدام القوة خارج حدود منطقتها، فضلاً عن اختلاف مشاعرها حيال الولايات المتحدة نفسها.

أخيراً، ما زالت السياسات الخارجية للاتحاد الأوروبي غير متبلورة بشكل خاص وغير ملائمة عندما يتعلّق الأمر بالتعامل مع تحدّيات صادرة عن دولة ما أو عن لاعبين ما دون الدولة يقومون بخرق معايير السلوك الدولي ويرفضون الاستجابة للضغوط ومحاولات الإقناع «الناعمة».

III تحديد المخاطر وتهيئتها الهرمي

إن تحديد المستجدات البارزة في المشهد الدولي الراهن شيء، في حين أن الاتفاق في الحقيقة على طبيعة التحديّات الأكثر خطورة التي تطرحها أمام الأمن شيء آخر. فقد أظهرت النقاشات التي جرت خلال العامين ٢٠٠١-٢٠٠٢ مدى صعوبة الاتفاق على قضايا أساسية مثل طبيعة الإرهاب وأسس استراتيجية مكافحته، وكيفية

تقييم خطر انتشار أسلحة الدمار الشامل والتكنولوجيا الخاصة بها، وكيفية إدراج هذه المستجذات البارزة وترتيبها ضمن منظور التهديدات التي يتعرض لها الأمن الدولي وأمن البشرية، حتى بالنسبة إلى مجموعة من الدول «الغريبة» المتقدمة التي تقوم في ما بين أعضائها روابط قوية. ويسعى هذا القسم إلى تقديم المزيد من التفاصيل عن هذه الأمثلة الثلاثة لصعوبة تحديد التهديدات وتصنيفها وفقاً للأولويات. وهو يطرح أيضاً بعض الأسئلة الأكثر شمولاً حول صعوبة صياغة مفهوم السياسة الأمنية الملائمة لمواجهة الظروف الراهنة.

ربما يكون تعريف الإرهاب أكثر قضية حظيت بالنقاش. فهي تمثل تحدياً قانونياً ومفهوماً ونقطة خلاف سياسية. فالقول الشائع بأن «الإرهابي في نظر شخص ما هو مقاتل من أجل الحرية في نظر رجل آخر» صحيح على الصعيدين الذاتي والموضوعي. فالأشخاص الذين ينفذون أعمالاً إرهابية ضد بلد لنسبته (أ) يمكن أن ينظر إليهم على أنهم فاعلو خير من قبل معارضي النظام من شعب (أ) أو من قبل بلد (ب)، إذا كان الأخير معادياً لـ (أ). في المقابل، يمكن أن يحدث لا سيما في إطار سيناريو استعماري، أن يستولي فريق على السلطة بواسطة أساليب تتضمن عنفاً إرهابياً، وينظر إليه بالتالي على أنه محرّر للبلاد (من قبل جماعة من الشعب). وقد يحصل زعماؤه أيضاً على اعتراف المجتمع الدولي بصفتهم قادة شرعيين. فالمسألة المتعلقة بكيفية «يدخل الناس ضمن دائرة الإرهاب ويخرجون منها» لا تزال بحاجة إلى المزيد من التوضيحات. ومن ضمن النقاشات الحامية كذلك مسألة ما إذا كان الإرهاب دائماً سلاح الطرف الأضعف في علاقة مناظرة، أو ما إذا كان يجب شجب «إرهاب الدولة» أيضاً^(٩).

لكن لأغراض تتعلق بالجانب العملي من صنع السياسة، تبدو مشكلات التعريف أقل حيوية من مشكلات التصور والتقييم. فهناك إجماع حكومي واسع مجسد ينعكس، أي من ضمن أشياء أخرى، في عمليات الاقتراع في الأمم المتحدة، بأنه يوجد شيء يدعى الإرهاب وأنه يشكل تهديداً للقانون القومي والدولي وحقوق الإنسان والأمن. لكن العديد من الدول، ومن ضمنها دول نشيطة ومسؤولة، تشكك في ما إذا كان الإرهاب يشكل تهديداً واحداً متماسكاً. فالعديد من الحالات التي لجأ فيها طرف ما أو أطراف عدة إلى اعتماد تكتيكات إرهابية ارتبطت بجذور تاريخية - سياسية وظلت ضمن حدود جغرافية أو إثنية معينة على الأقل. وفوق سائر هذه «النقاط الحامية» المتفرقة والمزمنة في أغلب الأحيان، توجد ارتباطات متداخلة ما بين الجماعات الإرهابية لأغراض التعاون العملي بين المنظمات الإرهابية «العابرة للقوميات» فعلاً مثل تنظيم القاعدة الذي يتخطى الحدود الجغرافية بوسائله التنظيمية والأهداف التي يضر بها. ويمكن إظهار وجود العديد

(٩) انظر المبحث الأول من هذا الكتاب.

من التمايزات (الوصفية وليس المعيارية)، ضمن هذه الصورة المعقدة أصلاً. فالعديد من الأشخاص يميزون ما بين الإرهابيين الذين لديهم أهداف محددة «يمكن تحقيقها»، مثل الاستيلاء على السلطة في بلد ما أو تغيير هيكلية الدولة، وما بين أولئك الذين يسيطر على ثقافتهم الاحتجاج والسعي إلى معاقبة العدو المختار من دون أن يكون في ذلك أي مكسب واضح لهم (على الرغم من أن النمط الأول من الإرهاب قابل بالطبع لأن يتحوّل إلى نمط حياة ويضيق استراتيجيّة الخروج الخاصّة به). لذلك يتعيّن على أيّ سياسة عقلانيّة وفعّالة لمكافحة الإرهاب أن تبدأ بتحليل دقيق للتوازن والعلاقات المتداخلة ما بين هذه الأنواع المختلفة من الإرهاب، مع إيلاء عناية خاصّة لجذورها ودوافعها وإقامة التمييز الضروري ما بين البيئات المختلفة التي يستغلّها الإرهابيون لتنفيذ نشاطاتهم، والأهداف التي يسعون فعلاً إلى ضربها.

قد يبدو للوهلة الأولى أن من الأسهل تحديد طبيعة التهديد الشامل الآخر الذي يحظى بتغطية إعلامية واسعة النطاق أي خطر الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية. لكن هذه الأسلحة تثير عن حقّ رعباً ومخاوف شديدة بسبب ضخامة قدرتها التدميرية وعدم التمييز في الأهداف فضلاً عن شدّة الأذى الذي تلحقه بضحاياها وما قد يؤدي إليه استخدامها من تلوّث وتدمير للبيئة الإنسانيّة بأسرها^(١٠). فلا يجب أن يكذّب أيّ عضو مسؤول في المجتمع الدولي هذا النوع من الأسلحة التي تعتبر (من حيث المبدأ) محرّمة دولياً، أو أن يتغاضى عن قيام دول أو جماعات أخرى بتكديس المزيد منها، أو بكسر المحرّمات المتعلّقة باستخدامها.

وإذا كانت الحكومات والمؤسسات تفشل في معظم الأحيان في ترجمة هذه المخاوف إلى سياسات واقعية وترتيب للأولويات، فإن ذلك لا يعود فقط إلى رغبتها في غضّ النظر عن حقائق بغیضة. فهناك تعقيدات حقيقية وعقبات تتخطى المشكلة المعروفة المتمثّلة في تحديد طبيعة الوقائع، وتشمل المخاوف تطوير القدرات، وطبيعة الاستخدام المزدوج للعديد من التقانات ذات الصلة بهذه الأسلحة، الأمر الذي يخلق تحديات أمام محاولات تحديدها وتفسيرها. وحتى عندما يكون واضحاً أن هناك أسلحة أو موجودات يمكن استخدامها كأسلحة، يتوجّب التعامل مع أسئلة تتعلّق بدوافع امتلاكها والأهداف المطلوب تحقيقها لتحديد طبيعة ما تمثّله من تهديد للأمن الدولي وهو أمر مختلف عن مدى ما تمثّله من خرق للالتزامات الدوليّة. فقد يختلف المراقبون بشأن مدى هذه الأسلحة وطبيعة الهدف المتوخّى منها كوسيلة لإحداث التوازن المطلوب مع خصوم إقليميين، أو حول طبيعة الظروف التي يمكن استخدامها فيها ضدّ المجتمع الدولي وقادته، أو حول مدى إمكانية وقوع هذه الأسلحة في أيدي إرهابيين.

(١٠) انظر المبحث الخامس من هذا الكتاب.

لكن حتى في حال وجود رؤية واضحة لأبعاد التحليل التي أشرنا إليها آنفاً، فإن الاتفاق على تحديد أنواع العلاجات الممكنة للجوء إليها قد لا يكون أقل صعوبة بسبب وجود متغيرات أخرى ضمن الإطارين الإقليمي والدولي. ولسوء الحظ، ازداد وضوح وجود أسلحة دمار شامل في يد طرف ما، وكلما كان صاحبها معروفاً بأنه غير مسؤول، ازدادت صعوبة اتخاذ إجراءات حاسمة للتخلص من هذه الأسلحة من دون مخاطر يصعب احتمالها. وهذا السبب يُبرز أهمية التعامل مع حالات من انتشار أسلحة الدمار الشامل المشتبه فيها قبل أن تتجاوز العتبة المميتة.

ومن باب الإنصاف، لا بد من الإشارة إلى وجود قضايا أخرى تعرقل التوصل إلى الإجماع المطلوب عندما يكون الأمر متعلقاً بالأسلحة النووية. فما زال العديد من أعضاء الأمم المتحدة يؤمنون بأن التهديد للسلام ينبع من وجود هذه الأسلحة بحد ذاتها، بحيث إن الدول الخمس التي اعترفت بها معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية المعقودة في العام ١٩٦٨ هي جزء من المشكلة. أما بالنسبة إلى الدول التي تعتقد بأنه لا يمكن أو لا ينبغي إلغاء وضعيّة الدول النووية «المعترف بها»، فليس من السهل عليها دائماً أن تبرّر الأسس التي استندت إليها عملية تصنيف امتلاك الأسلحة النووية ما بين «مقبول» و«غير مقبول»، و«شرعي» و«غير شرعي». فلا يمكن الدفاع عن المقاربة التفصيلية والمحلية لهذه المشكلات استناداً إلى المنطق أو الأخلاق الصرف. لكن في الحياة الواقعية يتم التعامل مع التحدّيات التي تمثلها القدرات النووية العراقية، أو الإسرائيلية، أو الهندية، أو الباكستانية، أو الكورية الشمالية على سبيل المثال، بطرق مختلفة جداً، بل يجب التعامل معها هكذا. والخلاصة التي يمكن التوصل إليها من كل ما سبق تتمثل في أن المجتمع الدولي سيجعل مهمته أكثر صعوبة في حال انزلق إلى اعتماد مقاربة «منع انتشار» فئات معينة من أسلحة الدمار الشامل تتطلب اللجوء إلى أحكام خاصة بشأن نوع القدرات الواجب وصمها بأبشع النعوت وتدميرها.

يندرج هذان المثالان عن طبيعة الصعوبات التي تعترض تحديد التهديدات المعترف بها الأكثر وضوحاً ضمن مشكلة أوسع تشمل كيفية تحديد أولوية التهديدات ومدى إلحاحها. فكما أن تعريف السلام بات يتخطى غياب الحرب، فإن تعريف الأمن صار يتعدى غياب التهديد العسكري والإكراه المباشر. ففي مرحلة ما بعد الحرب الباردة انتقل التركيز من العلاقات العسكرية والدفاعية إلى منظور أوسع للتهديدات، سواء جرى تعريفها بالعلاقة مع الأمن «الإنساني»، أو «الوجودي» أو «الناعم». وبعد أكثر من عقد من الزمن على انتهاء الحرب الباردة، صارت هذه التعريفات منطقية أكثر بالنسبة إلى العديد من الأنظمة في مختلف أنحاء العالم.

فقد صار الناخبون العاديون قلقين أكثر من التهديدات الناجمة عن انعدام الأمن والنظام، أو الصراعات الداخلية أو القمع الناجمين عن غياب التسامح تجاه الأقليات

الإثنية والدينية، وانقطاع الموارد الحيوية مثل المياه والغذاء والوقود، أو انتشار الأوبئة بين البشر أو الحيوانات، أو الحوادث والكوارث الطبيعية وما قد ينتج من أضرار بيئية وتغيرات مناخية. لذلك يتعين على أي استراتيجية أمنية شاملة فعلاً أن تأخذ بالحسبان هذه المروحة من التهديدات المباشرة أو غير المباشرة التي قد تتعرض لها أي أمة أو مجتمع، وأن تقيّم مدى أهميتها النسبية أيضاً خلال الترابط في ما بينها - أي ما هي «الضربات» التي قد يتمكن مجتمع ما من النهوض على قدميه إثرها بسهولة نسبية، وما هي تلك التي يمكن أن تهدد قدرته على البقاء؟ - واستخدام الموارد المتاحة وفقاً لذلك^(١١). لذلك فإن التحول المقابل في النظرة الدولية يدفعنا إلى اعتبار قمة جوهانسبورغ بشأن التنمية المستدامة أحد أهم الأحداث الأمنية في العام ٢٠٠٢.

لكن صعوبة صياغة مثل هذه المقاربة الشاملة للأمن في العالم الواقعي لا تقل صعوبة عن جاذبيتها النظرية. وهذه المشكلات لا تنحصر في تفاهم مشكلة ترتيب الأولويات، بل أن الصداق يبدأ عند محاولة تحديد ما الذي يسعى المرء إلى حمايته. فحدود دولة ما والأصول المكّدة ضمنها بالكاد تكفي لأن تكون نقطة بداية. فالتعريف الواسع للأمن بالتضافر مع تزايد عدد اللاعبين الفاعلين على الساحة الدولية والمسارات المشتركة بين الأمم، تجعل من الضروري بدء عملية الدفاع من داخل حدود الدولة المعنية، عبر حماية المواطنين والممتلكات والقيم الخاصة بالمجتمع ككل. لكن سرعان ما تتشوش الحدود التقليدية ما بين مفاهيم الأمن الداخلي والخارجي ووسائله، وتتعدّد عملية صياغة السياسة بسبب عدم قدرة أي دولة على أن تكون مكتفية ذاتياً على أي من هذين الصعيدين^(١٢).

فقد أصبحت رفاهية معظم الدول مرهونة بالتداخل المتبادل في ما بينها، وبانفتاحها على المسارات المتعددة الأطراف لأنه لا يمكن مكافحة التهديدات المشتركة بين الأمم بفعالية من داخل حدود دولة واحدة. وقد يكون لكل دولة خارج حدودها، نوع مختلف من «الخرائط الذهنية» بشأن مدى اتساع منطقة مصالحها أو حمايتها أو مسؤولياتها وتجاه مواطنيها الموجودين في الخارج، وتجاه استثماراتها، وتجاه مستعمراتها السابقة والمتبقية، وتجاه حلفائها وشركائها في عملية الاندماج. وتشمل هذه الحسابات أيضاً في الوقت الراهن المسؤولية تجاه المجتمع الدولي بأسره، ولا سيما

(١١) انظر المبحث الثاني من هذا الكتاب والذي يعرض محاولة دولة سويسرا إنتاج مثل هذا التحليل الشامل. وثمة مناقشة مثيرة للاهتمام بشأن نظرة الأمريكيين والأوروبيين لطبيعة التهديدات التي يواجهونها. انظر: E.Kirchner, and J. Sperling, «The New Security Threats in Europe: Theory and Evidence,» European Foreign Affairs Review, vol. 7, no. 4 (Winter 2002).

(١٢) انظر الفصل ٩ من هذا الكتاب.

أنه يجري اليوم تشجيع الدول التي تستطيع تطوير «فائض أمني» يمكن تصديره على القيام بذلك، ووضعه في تصرف الآخرين، سواء تم ذلك في شكل المساهمة في عمليات حفظ السلام، أو والتوسط لحل النزاعات وما إلى ذلك. فكلما كانت دولة ما نشيطة وقوية، ازداد تعقيد خرائطها الأمنية وتفاقت مشاكل ترتيب الأولويات.

أما مجموعة المشكلات الأخرى فتنشأ كالعادة، عن تناقضات داخلية ما بين متطلبات السياسة الأمنية، وفي طبيعتها العلاقة ما بين وسائل الحماية وما هو تجري حمايته. وأكثر شكل مألوف لهذه المعضلة يتجسد في النقاش بشأن «الدفاع في مواجهة التنمية». فالمبالغة في الإنفاق على الحماية يهدد بإرهاق مالية أمة (أو تحالف) ما وقاعدة مواردها البشرية وإعاقة النمو الذي وضعت هذه السياسة لدعمه. وما زالت هذه المسألة راهنة جداً في الظروف السائدة حالياً، وهي تنطبق في الوقت نفسه على الدول الكبرى التي تتجاوز قدراتها كثيراً، كما على الدول الصغيرة التي تسيء استخدام مواردها الضئيلة أصلاً (ومجرد كون دولة ما «دولة مارقة» يشير إلى مدى تطرفها في إساءة استخدام هذه الموارد).

لكن هناك أيضاً معضلات أكثر دقة تبرز بعد مذهب مفهوم الدفاع نحو داخل مجتمع ما وإلى خارجه ليكتسب أبعاداً إضافية «لينة». فهناك أكثر من مجرد تناقض أخلاقي عندما تجري مكافحة الإرهاب مثلاً بوسائل تنتهك الحقوق والحريات السياسية ضمن المجتمع الذي تجري حمايته، و/أو عندما يتم إلقاء أعباء جديدة وكثيرة على الحياة الاقتصادية العادية أو توضع في وجهها العوائق. وهذا من شأنه أيضاً زعزعة أسس الحيوية المدنية والاقتصادية والتي يستند إليها العالم الحر والتي تقوم عليها جاذبيته وسلطته في الخارج. ويمكن إيقاع مثل هذا الضرر أيضاً في بلد ما عبر رفع مستوى الخوف ووعي المخاطر حيال تهديدات معينة، من دون طمأننة لمواطنين بأنه ستجري السيطرة عليها أو إفهامهم أن بإمكانهم المساعدة في السيطرة عليها. فالحكومة التي تسعى إلى حماية جميع مواطنيها تحتاج إلى مساعدتهم لحماية أنفسهم - وتعبئة شعب بأسره أصعب بكثير من تعبئة جيش. وعندما يعتمد مجتمع متعدّد الثقافات استراتيجية دفاعية مبنية على تحديد الأعداء وفقاً لانتماهم الإثنية أو الدينية، فإنه يخلق من دون شك مشكلات جديدة لنفسه.

أخيراً وليس آخراً، فإن «التناقض ما بين الدفاع والتنمية» ينطبق أيضاً على مستوى الحكومة العالمية. فإذا كان «الفائض» الأمني الدولي المتوافر موجّهاً نحو المشكلات الخاطئة (أو يتسبب أحياناً في نشوء مشكلات جديدة)، فإن ذلك سيؤدي إلى إضعاف مرونة النظام العالمي وقدرته على التكيف لمواجهة التحديات الأهم والأبعد مدى - مثل التغيرات المناخية والديمقراطية. وقد تكون النتائج وخيمة على الدول الغنية والفقيرة على حدّ سواء.

ردود السياسات: الاتجاهات والتحديات

لجميع الاعتبارات الواردة آنفاً، يجب تطوير مقاربة لصنع السياسة لا تكفي بتكييف مداها ومضمونها مع الشروط الجديدة فحسب، بل تعبئ أيضاً مجموعة مختلفة من اللاعبين والشركاء. وليس المستوى الجيد من التنسيق بين المدنيين والجيش أو بين الجيش والشرطة، سوى البداية. فعلى استراتيجية الدفاع عن المجتمع أن تكون قادرة على تنسيق الموارد لتوفير الحماية المدنية، والسيطرة على النقل والحركة والاتصالات والمعلومات من ضمن أشياء أخرى أو تسهيلها. وعليها أيضاً أن تنجح في تعبئة أنواع عديدة من الخدمات البيئية والطبية والعلمية والاجتماعية فضلاً عن الخبرات الأمنية المحلية والخارجية. وعليها أيضاً أن تتصدى بطريقة أكثر جدية مما فعلته المجتمعات المعاصرة حتى الآن، للارتباط القائم ضمن المجال الأمني ما بين نشاطات القطاعين الخاص والعام.

فمن جهة يعتبر القطاع الخاص جزءاً من الممتلكات التي يتعين حمايتها من التهديدات الجديدة مثل الإرهاب على شبكة الإنترنت والمشكلات الأخرى المعهودة مثل ضمان استمرار تدفق الواردات من الطاقة أو المواد الأولية، ومن عرقلة المواصلات أو الاتصالات، ومن هشاشة وسائل إدارة الأزمات والتي تعتبر حيوية لبقاء هذا القطاع، مثل نظام التأمين الدولي. ومن جهة أخرى، يجب تجنيد اقتصاد القطاع الخاص لخدمة الأنظمة الدولية المساهمة في مكافحة التهديدات، مثل اتخاذ إجراءات لمكافحة الصادرات الخطرة وعمليات التهريب وتبييض الأموال. فالقطاع الخاص متداخل بشدة مع مصادر المشكلات الخاصة بالموارد البيئية والحلول التي يمكن إيجادها لها، وبإمكانه أن يلعب دوراً إيجابياً أو سلبياً في مراحل ما قبل الصراع وما بعده. وهناك ثغرات كبيرة في صياغة السياسة وعملية بناء مؤسسات وشبكات تطبيق السياسة في هذا المجال، على الصعيدين الوطني والدولي (بالطبع جرت مناقشة العديد من هذه المسائل أثناء النقاشات الخاصة بطبيعة «العولمة» ونتائجها، ولكن ذلك لم يشترك فيها الخبراء الأمنيون ولم تستخدم فيها وسائل تحليل السياسة الأمنية).

وفي ما تبقى من هذا القسم، يجري فحص صياغة ردود السياسة الأمنية الرّد من خلال ثلاثة أبعاد متداخلة:

أ - الاختيار ما بين وسائل العمل الإيجابي وضبط النفس (ومن ضمنها موقع مسألة الحد من التسلح).

ب - المتطلبات الكثيرة لسياسة مكافحة الإرهاب ومعضلاتها.

ج - تقييم المقاربة «التكاملية» للأمن والتي يعتمدها الاتحاد الأوروبي والدول الأوروبية عموماً.

فاختيار هذه المسائل يعيدنا إلى الاتجاهات السائدة في مناقشة السياسات المعتمدة في العالم «الغربي» (أو النصف الشمالي من الكرة الأرضية). وهو يغفل العديد من الأسئلة التي تثيرها تطورات - مستقلة إلى حد ما - تشهدا مناطق أخرى، لكنها ذات صلة بالوسائل التي ستؤثر في الدول في مختلف مناطق العالم وكيفية تقييمها.

العمل وضبط النفس

تظهر الولايات المتحدة من خلال سياستها الأمنية الراهنة تفضيلاً واضحاً لاعتماد الردود الموضوعية لغرض معين والنشطة والقائمة على نقل المعركة إلى المناطق التي تعتبر مصدر تهديد وقلق - وغالباً ما تلام على ذلك. وفي الواقع، فإن مختلف الدول المتطورة لجأت منذ أواسط التسعينيات إلى تنشيط وسائل إيجابية ونشطة لاستخدام موارد الدفاع بدلاً من البحث عن سبل الحد من استخدامها. وتندرج ضمن هذه الصورة قصة السيطرة على الأزمة وتغيير النظام في يوغوسلافيا السابقة وأفغانستان، وسعي الاتحاد الأوروبي إلى امتلاك القدرة على التدخل عسكرياً في الخارج، والبرامج القومية والمؤسسية للمساعدة في إصلاح الدفاع في أوروبا وأماكن أخرى، وعملية إنشاء تجمعات إقليمية ذات أبعاد أمنية مباشرة أو غير مباشرة خارج أوروبا. فهذه الأمور تعزز ضمناً الافتراض بأن القوة العسكرية أمر جيد وأنه يمكن في الواقع تحقيق غايات معينة جيدة من خلال استخدامها.

لا يصعب تفسير هذا التحول في النظرة والأولويات من وجهة نظر تاريخية. فهو ناجم عن انتهاء الحرب الباردة الأمر الذي لم يسمح فقط للخصوم السابقين بالاندماج والتعاون عبر الحدود السابقة فحسب، وإنما سمح أيضاً بإزالة القلق والخوف من إمكانية حصول تصعيد شامل، وهو ما كان يردع القوى الكبرى عن استخدام القوة أو يدفعها إلى تقليصها. وقد أدت عملية تغيير الأنظمة والحلول التي أمكن التوصل إليها لعدد من المشكلات المحلية إلى مضاعفة عدد الحكومات الديمقراطية المنفتحة على العالم والتي يمكن التعاون معها. أما الصناعات العسكرية، فكانت تبحث بدورها عن أسواق وشراكات جديدة. وقد أسهمت جميع هذه العوامل في زيادة «العرض» في القدرات العسكرية التي يمكن نشرها في الخارج وفي توسيع إطار الدول التي يمكن إشراكها في الأحلاف. في الوقت نفسه، ارتفع الطلب بسبب الضغوط من أجل إيجاد حلول دولية للآزمات الإقليمية والمشكلات العامة (مثل الإرهاب)، والتي يبدو أن من الصعب تسويتها من دون استخدام القوة. ومن باب الإنصاف لا بد من الإشارة إلى أنه على امتداد العقد الذي تلا انتهاء الحرب الباردة، جاءت معظم الدعوات للتدخل العسكري من صفوف الأطراف اليسارية والليبرالية باسم الإنسانية، كما من صفوف الأطراف اليمينية والقومية.

في الواقع، تغيّر المزاج السائد مرتين منذ عام ١٩٨٩-١٩٩٠ ضدّ المقاربات الإنعزالية وتلك التي تدعو إلى تقليص التدخّل الخارجي والتي ارتبطت تقليدياً بالحدّ من الأسلحة التقليدية: وقد جاء التغيّر الأول بعد الحرب الباردة مباشرة. ففي منطقة أوراسيا على الأقلّ، تحقّقت تخفيضات للأسلحة من خلال عمل أحادي سعيّاً إلى الحصول على عائد السلام أكثر ممّا أمكن تحقيق ذلك عبر أي معاهدة متعدّدة الأطراف. وبالنتيجة تراجع الخوف من احتمال نشوب حرب نوويّة في هذه المنطقة إلى حدّ كبير، وأصبح السعي إلى ضمان الاستقرار يتمّ عبر التعاون مع الأعداء السابقين بدلاً من الجلوس خلف خطوط التقسيم والالتزام بها لعدم استفزازهم. وجاء التحوّل الثاني بعد انتهاء شهر العسل الذي ساد خلال مرحلة ما بعد الحرب الباردة، مع ظهور تحديات إقليمية وشاملة جديدة. فهذا التطوّر وقرّ تبريرات جديدة للمساواة ما بين الدفاع عن القيم الإيجابية والتفوّق العسكري إلى درجة أنه ترك أحياناً انطباعاً بأن الحدّ من التسلّح هو أمر يتعيّن على «الأشرا» فقط القيام به (مثل الرئيس اليوغوسلافي السابق سلوبودان ميلوسيفيتش الذي أرغم على قبول قيود بموجب «الاتفاق-الإطار العام المعقود في العام ١٩٩٥ في مدينة دايتون الأمريكية).

من الناحية النظرية، ما كانت المرحلة الثانية لتحصل ربّما، لو أن المقاربات الخاصّة بعمليات الحدّ من الأسلحة نجحت في إزالة مصادر السلوك السيء ووسائله على الصعيد العالمي. فهناك ثغرات ونقاط ضعف موضوعية في اتفاقات الحدّ من الأسلحة وأنظمة مراقبة الصادرات ومنع انتشار أسلحة الدمار الشامل والتكنولوجيا الخاصّة بها، وهذا يفسّر إلى حدّ ما سبب اتساع ظاهرة الداعين إلى إضعاف هذه الآليات لتشمل ليس فقط السياسة الأمريكية أو «الدول المارقة». صحيح أن الإدارة الأمريكية الحاليّة ذهبت بعيداً وعلى نحو مثير للقلق في رفض أيّ قيود جديدة يمكن تطبيقها على صعيد عالمي (لأنها قد تنطبق عليها)، وفي بند الالتزامات السابقة بالحدّ من الأسلحة أو للذهاب بعيداً في تفسير بنودها على نحو ملائم لها. لكن العديد من الدول المتقدّمة أمعنّت في تهميش موضوع الحدّ من الأسلحة وحصّره ضمن دائرة ضيقة. ولم ينجح الكلام الدائم عن هذا الموضوع في إخفاء واقع عجز دعائه خلال السنوات الأخيرة في إخفاء فشلهم في مصالحة فلسفتهم وموازنتها مع الاتجاهات الدفاعية السائدة حالياً أو معالجة الثغرات التي عانت منها المقاربات القديمة أو وضع مبادرات جديدة (أوروبية أو إقليمية)، لمواجهة ثغرات السياسات الأمريكية^(١٣).

في العالم الواقعي، لا يمكن إيجاد التوازن ما بين الإجراءات النشيطة لفرض الأمن وضبط النفس عبر نزاع الشرعية عن أيّ منهما. فالمطلوب هو وعي أفضل لنقاط قوّة

(١٣) انظر الفصول ١٥، ١٤ و ١٨ من هذا الكتاب.

وضعف كلّ منهما. فللعمل الإيجابي قيم حقيقية على صعيد السرعة والمرونة والقابلية للتكيف والشمول في أغلب الأحيان. وبداية، فإن العمل ضمن تحالف أو ائتلاف يخلق ثقة ويسهم في المحافظة على السلام ضمن هذا التجمّع. أما الجانب السلبي فيتمثل في غياب إمكانية التوقع والتماسك فضلاً عن غموض النتائج (هناك دوماً طرف خاسر قد لا يكون دوماً الطرف المقصود، فضلاً عن وجود خطر حصول أعمال عنف انتقامية متصاعدة)، ونقص محتمل في الشفافية والمحاسبة والمساواة (عادة يحدّد الطرف الأقوى ما سيحصل ومن يستطيع الانضمام إليه). وهناك دائماً بعض الأكلاف على صعيد الدفاع وغيره من الموارد المادية، وعلى صعيد الخسائر البشرية على الأرجح. فالمبالغة في العمل كما العجز عن القيام بأي شيء يمكن أن يسيء إلى مصداقية «الأشخاص الطيبين» ويشجّع من ليس لديه النيات الحسنة ذاتها على أن يحذو حذوهم.

هناك دوماً وسائل للحدّ من هذه التأثيرات السلبية والتي يبدو بعضها بديهياً استناداً إلى التجارب الحديثة. فيمكن وضع أيّ عمل ضمن إطار متعدّد الأطراف حيث توجد توازنات ضمن عملية صنع القرار ويمكن توزيع الأعباء وتقاسمها بعدل ومساواة. كما يمكن إيلاء عناية خاصّة للعمل ضمن حدود القانون الدولي والالتزام بنصوصه بشأن تقليص استخدام القوّة إلى الحدّ الأدنى وضرورة تناسب الردود مع الأفعال.. كذلك يجب توجيه العمل كلّما أمكن ذلك، في اتجاه يجعل «الجميع يربحون» من عملية فرض الأمن وغيرها من الإجراءات الوقائية المعتمدة. ويمكن مزاججة استخدام الموارد العسكرية وإجراءات السياسة الأمنية مع وسائل مستعارة من أبعاد أخرى لهذه السياسة سياسية، اقتصادية، ووظيفية - بحيث لا تستخدم القوّة إلا في إطار محدود ولفترة محدّدة من الزمن تعتبر فعلاً ضرورية. فالتحدّي الرئيسي أمام المؤمنين بهذا الأسلوب هو إثبات أن بالإمكان استخدام الأطر المعيارية المتعدّدة الأطراف فعلاً لتنفيذ مجموعة المهمّات المطروحة وأن ضبط النفس لا يعني التباطؤ في الردّ أو إظهار الضعف أو عدم الفعالية في الميدان.

تكمن نقاط ضعف الحدّ من الأسلحة، ولا سيّما في نسختها التنظيمية الدولية، في فشلها عادة في تجنيد أخطر اللاعبين أو ردعهم (بما في ذلك مشكلة القبض على اللاعبين الذين هم ما دون الدولة أو العابرين للدول)، وضعف عملية الضبط وتطبيق القانون، والتباطؤ الشديد والتكاليف المرتفعة. كذلك يمكن إضافة انعدام المرونة - بسبب الطبيعة الشرعية والقانونية للأدوات المستخدمة، والوقت الطويل الذي تتطلّبه المفاوضات الخاصة للاتفاق عليها فضلاً عن تمتّع عدد من الدول المشاركة فيها بحق النقض، والنقص العام في «فوائد العملية» باستثناء الشفافية - وعدم قيام مجموعات الحدّ من الأسلحة عادة بتوسيع إطار تعاونها وتعميقه في ميادين أخرى، وصعوبة دمجها في استراتيجيات متعدّدة الأوجه. كذلك فإن كلفة تقليص الأسلحة تعتبر باهظة على المدى القصير بالنسبة إلى

العديد من الدول المدينة، في حين أن غيرها يعترض على ما يعتبره تداخلاً وتدخلًا في نشاطات الصناعات المدنية والأبحاث وعمليات التطوير الخاصة بها.

شهدت السنوات القليلة الماضية محاولات خلاقة لتفادي هذه المشكلات واتخذت أحياناً شكل استخدام وسائل التعاون الإيجابي لتحقيق مهمات الحد من الأسلحة مثل «برنامج التعاون الأمريكي لتقليص المخاطر»، وبرنامج الشراكة الشاملة لمجموعة الدول الثماني^(١٤) - أو إعداد «رزم اتفاقات» تجري فيها مقايضة عمليات تقليص الأسلحة بمنافع أمنية أخرى على غرار «معاهدة تقليص الأسلحة الاستراتيجية الهجومية الأمريكية - الروسية» المعقودة في العام ٢٠٠٢^(١٥). وتستفيد هاتان المقاربتان من إمكانيات ما يمكن اعتباره منطقة تقاطع ما بين دائرتي العمل وضبط النفس. ومن المؤكد أنه يجدر الاهتمام بهذه الإمكانيات أكثر، بما في ذلك الحالة المعاكسة، أي تلك التي يجري فيها استخدام اتفاق لتقليص الأسلحة أو غيره من إجراءات الضبط للمساعدة في إقامة علاقة عسكرية إيجابية. لكن اعتماد هذه الوسائل الهجينة قد يؤدي إلى نبذ بعض أهم القيم المميزة لعمليات تقليص الأسلحة التقليدية، ولا سيما الشفافية، وإمكانية التحقق والتنفيذ والشمولية (أو على الأقل إعادة إنتاجها). وإذا كانت لا تزال توجد مزايا لهذه القيم، فإن على أنصارها أيضاً إعادة النظر في كيفية إعادة إنتاج المقاربات الكلاسيكية لتقليص الأسلحة وإعادة تسويقها للمحافظة على هذه المزايا. فتعزيز مصداقيتها لا يتطلب فقط ضمان فعالية أكبر لها، بل استعارة بعض مزايا التعاون الإيجابي مثل المرونة الأكبر، والإنتاجية، وتأثيرها الإيجابي على عملية بناء المجتمعات^(١٦).

سياسة مكافحة الإرهاب

تشكل سياسة مكافحة الإرهاب نموذجاً لمدى أهمية موازنة إجراءات العمل والضبط بدقة ومدى صعوبتها في الوقت نفسه. وسواء كان الإرهاب ناشئاً من داخل دولة ما أو عابراً للدول، فإن قمعه لم يتحقق يوماً من دون استخدام درجة من الاحتواء القوي، والإكراه والعقوبات. ويمكن القول في الواقع، أن جوهر الإرهاب هو السعي

(١٤) حول برنامج التعاون الأمريكي لتقليص المخاطر، انظر الفصلين ١٥ و ١٦ من هذا الكتاب، وبشأن برنامج الشراكة الشاملة لمكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل والمواد الخاصة بإنتاجها والتابع لمجموعة الدول الثماني، انظر الفصل ١٤ من هذا الكتاب.

(١٥) للاطلاع على نصّ اتفاقية الحد من الأسلحة الاستراتيجية الهجومية، يمكن مراجعة Washington File, 24 May 2002, ويمكن العثور عليها على الموقع الإلكتروني التالي: <http://usinfo.state.gov/topical/poi/arms/02052441.htm>.

انظر أيضاً الفصل ١٤ من هذا الكتاب.

(١٦) انظر الفصل ١٤ من هذا الكتاب.

إلى إلغاء احتكار الدولة للعنف، فليس بوسع الأخيرة أن تضع حداً للإرهاب إلا عبر إعادة تأكيد تفوق قوتها^(١٧). ومن جهة أخرى، يعتمد الإرهابيون أسلوباً اشتهر عبر التاريخ ويقضي بالسعي إلى استفزاز أهدافهم للإفراط في استخدام القوة على أمل أن يؤدي ذلك إلى إيجاد شهداء وإبعاد الفئات المهمشة التي يستقون دعمهم منها، وإدامة التوتر وانعدام الأمن ضمن المجتمع المعرض للهجمات، وزعزعة القاعدة الشرعية والقانونية التي يستند إليها النظام.

في العصور الحديثة التي تكون فيها الدول المتطورة عادة أعضاء جماعة أمنية متكاملة أو أكثر، قد يلجأ الإرهابيون أيضاً إلى المراهنة على احتمال أن تؤدي ردة الفعل المبالغ فيها إلى إبعاد الطرف الذي يستهدفونه عن حلفائه ومؤيديه الطبيعيين. وحتى في حال النجاح في تجنب هذه المخاطر الماكرة، فإن سحق الإرهابيين بواسطة القوة وحدها يحمل في طياته مخاطر توجيه رسالة إلى الإرهابيين الآخرين مفادها أن النصر لا يمكن أن يتحقق إلا بواسطة استخدام المزيد من العنف. إضافة إلى ذلك، ففي الحالات التي يكون فيها الإرهاب تعبيراً عن مشكلات مضمرة من الواضح أن العنف وحده لن يحل المشكلة، عندما يكون الإرهاب تعبيراً عن مظلمة أو اضطرابات ضمن الهيكلية القومية أو الدولية.

تنحو أنواع العمل الإيجابي الدولي التي ازدهرت منذ انتهاء الحرب الباردة إلى الفشل الذريع عندما يجري تطبيقها على الأهداف الإرهابية. فلا يمكن هزيمة الإرهابيين وإشراكهم في تسوية سلمية كما هو الحال بالنسبة إلى الدول الضالّة. كما لا يمكن اجتذابهم عبر إشراكهم في مشاريع شراكات وعمليات تكامل أمني إيجابي. لكن بعض إجراءات الضبط والقمع تحتفظ ببعض فعاليتها في هذا المجال، فالأنظمة الفعالة لمراقبة الصادرات وسياسات منع انتشار أسلحة الدمار الشامل والتكنولوجيا الخاصة بها تسمح بحرمان الإرهابيين أينما كانوا من إمكانية وضع أيديهم على هذه المواد الخطرة. فالعديد من المحاولات الناجحة لإخضاع التحدي الإرهابي للقبضة الدولية تضمنت منذ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ استخدام مقاربات مشابهة لتلك المستخدمة في ميدان تقليص الأسلحة. فقد جرى تطبيق القوانين والقرارات التي تبنتها الأمم المتحدة أو الاتحاد الأوروبي على صعيد عالمي في ميادين مراقبة الهجرة واسترداد المطلوبين وعرقلة عمليات نقل الأموال للإرهابيين، ومحاكمتهم وسجنهم^(١٨). وتبدو هذه المقاربات

(١٧) ينسجم مع هذه الحجّة أن «الدول الفاشلة» - حيث تعجز السلطة المركزية عن فرض إرادتها، الأمر الذي يفسح في المجال أمام الآخرين لمنافستها في السيطرة على السكان والموارد - تنجرف نحو استخدام الإرهاب على الصعيد الداخلي وتصبح في الوقت نفسه عرضة للاستغلال من قبل الإرهابيين القادمين من الخارج.

(١٨) انظر المبحث الأول من هذا الكتاب.

صلبة من الناحيتين المنطقية والعملية لأنها تستخدم آليات التكامل الجديدة والصلاحيات الدولية لمواجهة عدوٍ عابر للقوميات يحاول استغلال انفتاح المجتمعات المتكاملة.

كما هو الحال بالنسبة إلى الأمن العسكري، قد يكون مغرباً لأولئك الذين لديهم أشياء يخسرونها أكثر من غيرهم، أن يلجأوا إلى استخدام «مزيج» من التعاون الإيجابي والإكراه لمكافحة الإرهاب، وأن يرفضوا اعتماد مقاربة الضبط، ولا سيما عندما يبدو أنها تحدّ من قدرتهم على استخدام قواهم. لكن المشكلة تتمثل في ضرورة أن تكون العناصر العالمية اللازمة لمكافحة الإرهاب، عالمية فعلاً وأن يساهم في صياغتها جميع الأطراف وأن تكون ملزمة لهم كلّهم لتكون هذه العناصر فعالة. فلا يمكن اللجوء إلى تطبيق القانون الدولي ثم التخلّي عنه بجرّة قلم. بل إن القوة العظمى الوحيدة نفسها بحاجة إلى شركاء للنجاح في استخدام قوتها المباشرة بفعالية، ومن أجل احتواء نتائج هذا الاستخدام والسيطرة عليها. وهنا يمكن فهم التناقض المتمثل في أن الشركاء الأكثر تقدماً واندماجاً قد يكونون أكثر تشدداً في الإصرار على ضرورة التوصل إلى قاعدة للعمل المشترك من خلال الإجماع ويمكن الدفاع عنها أخلاقياً وقانونياً وليس فقط في حالات استخدام القوة، بل أيضاً من أجل قضايا حساسة على الصعيد الدستوري مثل تبادل المعلومات الاستخباراتية واسترداد المشتبه فيهم أو مصادرة الأملاك.

في المقابل، لا يمكن اعتبار الدول التي تريد الانضمام إلى حملة مطاردة الإرهابيين من دون إبداء أيّ اهتمام بالضوابط القانونية (أو التي ترخّب بهذه الحجّة لضرب معارضيتها في الداخل من دون أن تخشى شيئاً)، من ضمن الحلفاء الذين يمكن الاعتماد عليهم أو من دعائم الأمن الدولي على المدى الطويل. وأخيراً وليس آخراً، فإن الخلط ما بين القوة والحقّ قد يكون استراتيجية مأمونة العواقب فقط بالنسبة إلى دولة واثقة من تفوّقها الراهن في مختلف أبعاده ومن قدرتها على المحافظة على هذا التفوّق لفترة غير محدّدة. لكن في حال عدم توافر العنصر الأول، فإن أيّ انتصار عسكري قد ينهار من جزاء انتكاسة اقتصادية مثلاً. وفي حال كان العنصر الثاني غير مؤكّد، فهناك خطر إمكان استفادة القوى التي قد تصبح عظمى في المستقبل من انعدام الضبط لفرض نفسها أو للانتقام لنفسها بطريقة تزيل العقبات التي قد تتصب في وجهها على المدى القصير. لذلك فإن العمل ضمن ائتلافات دولية محترمة وضمن الأطر المؤسساتية وفي حدود القانون الدولي ليس خياراً مثاليّاً، ولكن وصفة براغماتية عندما ينظر إليها في ضوء هذه المعطيات المتنوعة.

على الرغم من أن معهد ستوكهولم لأبحاث السلام في العالم لا يدرس ظاهرة الإرهاب بحدّ ذاتها، إلا أن القسم الثالث من هذا الكتاب السنوي هذا والمخصّص لعمليات تقليص الأسلحة، يتضمّن أشياء كثيرة بشأن تحدي استخدام وسائل الضبط

التقليدية لمكافحة التهديد الإرهابي^(١٩). وهنا لا بدّ من الإشارة أيضاً إلى أنه ما زال هناك عمل كثير ينبغي القيام به لدراسة تأثير الإرهاب في سياق نزاع مسلح، وهو أمر ينتمي إلى أحد ميادين الاهتمام التقليدية لمعهد ستوكهولم لأبحاث السلام في العالم^(٢٠). فبتأثير أحداث ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، تجددت المخاوف من أن يولد أيّ نزاع في أيّ مكان في العالم دياسبورا إرهابية - مع كلّ ما يرافق ذلك من تدفق اللاجئين، والجرائم، وتهريب الأسلحة والاضطراب الاقتصادي - الأمر الذي قد يهدّد أراضي أكثر الدول بعداً عن مسرح الصراع مع أنها غير منخرطة فيه. لذلك عزّزت المصالح الخاصة بطريقة مفيدة دوافع أطراف ثالثة ودفعتها للسعي إلى وقف الصراعات الناشئة أو القائمة، وبالتالي تحقّق تقدّم يمكن التحدّث عنه حتى في حالات كان قد بدا أن العالم يدير ظهره لها. وجرى تكريس اهتمام متزايد للبعد الإرهابي من عملية درء النزاعات - باعتبار الإرهاب عارضاً يندّر بالخطر - وجرّت بلورة استراتيجيات لتحديد الظروف التي يمكن أن تؤدي إلى نشوء إرهاب أو نزاع مسلح، ومنع تفاقمها.

يمكن، بل يجب المضيّ في تطوير هذه الأفكار من خلال المراحل المختلفة لإدارة النشطة للنزاعات. كيف يمكن أن يؤثر النشاط الإرهابي الذي ربما يكون موجّهاً ضد القوى المتدخلّة نفسها، في عمليات حفظ السلام الدولية، وما هي الوسائل العسكرية وغير العسكرية التي يمكن استخدامها لضبطه؟ وعندما يحين أوان إعادة البناء بعد انتهاء الصراع، كيف يمكن إعادة بناء هيكلية حفظ الأمن وتطبيق القانون بطريقة صلبة كفاية للقضاء على ما تبقى من الإرهاب مع تفادي أخطاء مثل القمع والنبد اللذين قد يدفعان مرشحين جدداً لسلوك طريق الإرهاب في الوطن أو في المنافي؟ وكيف يمكن توفير ضمانات بأن الأشخاص الذين تركت السلطة في أيديهم، لن يستعملوها يوماً لرعاية الإرهابيين وإيوائهم، على غرار ما فعلت حركة طالبان في أفغانستان؟

الطريقة الأوروبية

خلال السنتين الأخيرتين، تزايدت الأدبيات التي تتناول التجربة الفريدة في بناء الأمن والتي تمثلها مجموعة البلدان المندمجة ضمن الاتحاد الأوروبي، ويرجع الفصل في ذلك إلى منتقديها إلى حدّ بعيد. فالاتجاهات الجديدة في التفكير الاستراتيجي في ظلّ إدارة الرئيس جورج دبليو بوش والجهود المبذولة لفهم ما أثارته من توترات بين الولايات المتحدة وأوروبا، دفعت المراقبين الأمريكيين إلى وصف المقاربة الأوروبية الجماعية بأنها «ليّنة». فهم يرون أنها قادرة على إيجاد الأمن عبر وسائل سياسية

(١٩) انظر الفصول ١٦، ١٤ و ١٨ من هذا الكتاب.

(٢٠) انظر الفصل الثاني والملحق ٢-أ من هذا المجلد. انظر أيضاً: E. Stepanova, Anti-terrorism and Peace-building During and After Conflict, SIPRI Policy Paper (SIPRI: Stockholm, 2003).

واقتصادية متنوعة تلقى إجماعاً بين الدول الأعضاء، ولكنها تفشل عندما تواجه بمشكلات تتطلب «انحيازاً واضحاً» واستخدام القوة^(٢١).

وإذا كان الأوروبيون لم يقدموا (حتى اليوم) ردّاً على هذه النظرية يمتلك شهرة مماثلة، فإن ذلك ربّما يعود إلى أن قسماً من التحليلات التي استندت إليها يبدو صحيحاً. فبعد الحرب العالمية الثانية، توافرت فرصة تاريخية فريدة في أوروبا وجرى اغتنامها بشكل فريد أيضاً. فالمجموعة المندمجة التي أعدّ جان مونييه وروبرت شومان مشروع إقامتها، تمتعت منذ البداية بدرجة من التشريع المتماثل وبموارد مشتركة وتداخل في ما بين البلدان المنضوية في إطارها ونوعية حكم ما فوق القومي لم يسبق لها أن توافرت لأيّ أمم حرّة قبل تلك المرحلة أو بعدها. فعلى الصعيد الأمني نجح الاتحاد الأوروبي - بمساعدة قوية من الآثار الاندماجية لحلف شمال الأطلسي بالطبع - في جعل فكرة نشوب حرب بين أعضائه أمراً غير مقبول ولا يمكن التفكير فيه، وفي تحويل ما تبقى من نزاعات إلى خلافات سياسية وفي طيّ صفحة سلسلة المشكلات المرتبطة بالأقليات القومية عبر الحدود.

وفي مرحلة لاحقة من هذا التطور، اكتسب الاتحاد الأوروبي الكفاءة والأدوات اللازمة لحماية أمن أعضائه ضمن عدد من الأبعاد غير العسكرية، ومن ضمنها أبعاد ذات صلة بالتهديدات الأخيرة، مثل التعاون ضدّ الإرهاب في ميداني القضاء والشؤون الداخلية، وفي مجال نظام مراقبة الصادرات لمنع انتشار الأسلحة. ومنذ الستينيات، نجح الاتحاد في تطوير سياسات خارجية مع عدد من عناصر بناء الأمن. وقد قرّر الاتحاد مؤخراً إنشاء قدراته الخاصة التي تمكّنه من القيام بعمليات عسكرية مشتركة في خدمة أمن مواطنيه وإدارة الأزمات الدولية التي قد تنشأ في المستقبل^(٢٢).

في هذه المرحلة، يمكن أن ينطلق أيّ تقييم موضوعي بحدود هذه المقاربة «الدمجية» لبناء السلام والأمن، من عدّة عناصر إيجابية. فقد أثبت التاريخ الحديث عدم صحّة الفكرة القائلة بأنه يكفي إيجاد نموذج وأنه وحده قادر على أن يشكّل حلاً لمجموعة محدودة من التناقضات الناجمة عن الحرب العالمية الثانية وذات تواصل ثقافي أو من ضمنه. فقد أصبحت أربع دول أوروبية محايدة أعضاء في الاتحاد الأوروبي، ومن المنتظر أن تنضمّ إليه عشر دول متوسطة و من وسط أوروبا، ولكلّ منها تاريخ مختلف عن سواها^(٢٣). فكما أن تركيا تقترب من الحصول على عضوية

(٢١) انظر: R. Kagan, «Power and Weakness», Policy Review, no. 110 (June-July 2002), <http://www.policyreview.org/JUN02/kagan_print.html>.

(٢٢) انظر الفصل السادس من هذا الكتاب.

(٢٣) انظر الفصل الأول من هذا الكتاب.

الاتحاد وستشكل أول اختبار من نوعه لمدى قدرة الاتحاد على تطبيق النموذج على دولة ذات تراث ثقافي إسلامي. وفي ظلّ حلف الاستقرار لجنوب شرق أوروبا، بدأ الاتحاد باستخدام أفق الاندماج بشكل واضح كأداة لدفع الجمهوريات اليوغوسلافية السابقة إلى تبني الإصلاحات وتحقيق المصالحات المطلوبة في ما بينها^(٢٤). وإذا تمكّن الاتحاد الأوروبي، كما يفعل الآن، من القيام تدريجياً بوظائف عسكرية محدودة في مرحلة ما بعد الصراع في دول البلقان، فإنه يكون في طريقه إلى إقامة سلام دائم في هذه المنطقة الأساسية للمرة الأولى في التاريخ.

أما روسيا، فقد رحبت بتوسيع الاتحاد الأوروبي وانضمت إلى الجهود المبذولة للتوصل إلى حلول للأبعاد المعقدة لمشكلة جيب كالينينغراد، لا لأنها تسعى للحصول على تعويضات أو منافع اقتصادية من الاتحاد فحسب^(٢٥). فبعض أقسام المجتمع الروسي تتجاوب مع النداء الداعي لاندماج روسيا مع الاتحاد استناداً إلى قيم مشتركة، وتأمل أن تتمكن يوماً ما من أن تصبح شريكاً كاملاً في هذه القيم. وإذا جرى توسيع إطار هذا التقييم ليشمل الأبعاد الأخرى غير الأمنية للاتحاد الأوروبي (ومن ضمنها قيامه ككتلة اقتصادية ونجاحه في إطلاق العملة الموحدة وتأييده للتنمية الشاملة في العالم)، فإن الجانب الإيجابي يصبح أكثر طغياناً والتحدّي الذي يمثله الاتحاد للولايات المتحدة يصير بالتالي أكثر حدة.

إذا كانت ثغرات النموذج الأوروبي وحدوده تستقطب المزيد من الاهتمام في الوقت الحاضر، فإن السبب يعود إلى طغيان جدول الأعمال الأمني الأمريكي الذي أشرنا إليه آنفاً، على الإنجازات التاريخية التي تمكّن الاتحاد من تحقيقها من خلال توسيعه - ومن إنجازها بالتفاهم الإيجابي مع روسيا. وإذا أصبح معيار المساهمة الأمنية هو الجهوزية للمساعدة في إزالة التهديدات التي يمثلها الإرهابيون الدوليون، و«الدول المارقة»، وانتشار الأسلحة وغيرها من عوامل النزاع، يمكن عندئذ تسجيل نقاط ضدّ الاتحاد الأوروبي. فنموذجه القائم على الاندماج والتداخل والخضوع للقوانين لا يعمل مع أولئك الذين يصمّون آذانهم ويغمضون أعينهم عن ملاحظة نقاط جاذبيته، كما ما زال يتعيّن عليه أن يظهر قدرته على لعب دور ذي معنى في أزمات تشهد مناطق قريبة منه مثل الشرق الأوسط. فلم يتمكّن الاتحاد ككلّ حتى الآن من صياغة سياسة بديلة للتعامل مع المترددين على الساحة الدولية، باستثناء العقوبات التي يفرضها بشكل

(٢٤) للإطلاع على لائحة بالدول المشاركة في حلف الاستقرار لجنوب شرق أوروبا، انظر معجم المصطلحات في هذا الكتاب

(٢٥) بالنسبة إلى علاقات روسيا مع الاتحاد الأوروبي، ومن ضمنها مشكلات الترانزيت ما بين كالينينغراد وسائر أرجاء روسيا ضمن إطار عملية توسيع الاتحاد، انظر القسم الرابع من الفصل الأول من هذا الكتاب.

موسمي. وهو يشهد انقسامات عميقة في مواجهة عدد من القضايا الأساسية مثل المنطق المستخدم لتبرير استخدام القوة خارج أراضيه. صحيح أنه على الصعيد العملي، ساهمت جميع الدول الأوروبية في «عمليات فرض السلام» بدءاً بيوغوسلافيا السابقة ووصولاً إلى أفغانستان، واستخدمت بلدان مثل فرنسا والمملكة المتحدة قوّاتهما في أزمات غير أوروبية، لكن نادراً ما يعزى الفضل في هذه المبادرات إلى «أوروبا» أو الاتحاد الأوروبي. وفي الواقع، يجري تفسيرها على أنها أدلة إضافية على الميول القومية التي تقف في وجه بلورة مقاربة مشتركة.

المصادر التي تحبط أمريكا هذه، تسبب إحباطاً أيضاً للعديد من الدول الأوروبية، ولهذا السبب فإن «المؤتمر الأوروبي» (المفترض انتهاء أعماله في أواسط العام ٢٠٠٣ على أن يليه مؤتمر حكومي)، سيتولى من ضمن أشياء أخرى، مناقشة إجراء تغييرات في عدد من أبعاد الحكم داخل الاتحاد الأوروبي وفي سياساته^(٢٦). لكن توجد حالات أخرى تتخذ فيها بلدان الاتحاد الأوروبي بشكل متعمد مواقف مختلفة عن تلك التي تتبناها الولايات المتحدة، الأمر الذي يسبب إحباطاً للأمريكيين بسبب درجة التنسيق المرتفعة بين الدول الأوروبية وليس بسبب انعدامها. وتشمل هذه الحالات مواقف أوروبية مؤيدة للاستناد إلى الشرعية وتعدّد الأطراف عند القيام بأي تدخل دولي، والإصرار على ضرورة المساواة في تطبيق جميع القوانين الدولية على جميع الأطراف، وإعطاء أولوية أكبر لمكافحة الأخطار العالمية غير العسكرية (أي البيئية)، وتفضيل اعتماد مقاربات تدريجية تحولية تجاه الأزمات الإقليمية بدلاً من الاعتماد على وكلاء محليين وإعلان أطراف معينة بصفتها خارجة على القانون الدولي. وربط المواقف بشكل عضوي بتاريخ أوروبا وتجاربها الخاصة وثقافتها الأمنية الداخلية. فمن الصعب تصوّر إمكان قيام أوروبا (ككيان جماعي)، ولو أصبحت قوة عسكرية كبرى وامتلكت الثقة اللازمة لاستخدامها، باعتماد سياسات متناقضة بشكل جوهري مع هذه المواقف.

ولأن منتقدي أوروبا في الولايات المتحدة ربما يدركون هذه الأسباب، فإنهم لا يمتضون بعيداً في شرح ما الذي يتعين على أوروبا أن تغيره في مقاربتها للشؤون الأمنية. بل أن الأكثر راديكالية بينهم يظهرون رضاهم عن فكرة مضيّ أوروبا في اعتماد أسلوبها «اللّين» للاهتمام بمنظقتها، الأمر الذي يترك للولايات المتحدة (والائتلافات الانتهازية الأمريكية - الروسية)، اليد الطولى في سائر مناطق العالم. لكن آخرين يظهرون وعياً وإدراكاً بأن إقدام أوروبا على «إحياء السياسة القومية»، أو ترك بعض أعضائها وليس كلّهم، ينحازون بشكل كامل إلى المعسكر الأمريكي أو تحوّل الاتحاد فجأة إلى قوة متشددة تلجأ إلى التدخل عسكرياً في الشؤون الدولية، لن يخدم

<<http://european-convention.eu.int>>.

(٢٦) للاطلاع على تطورات المؤتمر الأوروبي، انظر

المصالح القومية الأمريكية أكثر مما يخدمها الوضع الراهن. وفي الوقت نفسه لا يمكن ترك الخلافات الراهنة على حالها لفترة طويلة، لأن جانبي الأطلسي يدركان أنهما بحاجة إلى المحافظة على حلف الناتو كإطار أمني مشترك. كذلك فإن كلا منهما بحاجة إلى دعم الطرف الآخر للمحافظة على الحد الأدنى من الإجراءات العالمية الضرورية لمكافحة الإرهاب وإدارة الاقتصاد العالمي.

في العالم السياسي الواقعي، يبدو أن الدول الأوروبية تعتمد مزيجاً من الاستراتيجيات للتكيف مع هذه المعضلات. وهي تشمل «الانضمام إلى الجوقة» - أي العمل عن قرب مع الولايات المتحدة على أمل التمكن من التأثير فيها والتوصل إلى تقسيم العمل وتقاسم الأعباء بشكل ضمني أو معلن - كمثال لإطلاق مبادرة إعمارية أوروبية بعد تدخل عسكري أمريكي، والمضي في مشاريع مستقلة لتوسيع قوة أوروبا وتعميقها - كمثال لتوسيع الاتحاد النقدي والاقتصادي الأوروبي - ودفع جماعات الضغط أو الاتجاهات المختلفة ضمن الولايات المتحدة لتصبح أقرب إلى وجهات النظر والقيم الأوروبية.

وتنقسم آراء الخبراء في الولايات المتحدة وأوروبا في ما إذا كان وضع التسوية غير المريحة هذا سيؤدي إلى حصول انقسامات أكثر عمقاً وأطول مدى ما بين جانبي الأطلسي، الأمر الذي من شأنه أن يدفع معظم بلدان أوروبا إن لم يكن كلها، بشكل أكثر صراحة (وإن لم يكن ملائماً) إلى تشكيل قطب مضاد للهيمنة الأمريكية. لكن البعض يفضل أن يرى أن ذلك يبقى الباب مفتوحاً أمام إعادة التوافق، مع احتمال انضمام روسيا وغيرها من القوى في حالة مثلى إلى إجماع «الغرب العريض».

هناك مسألة قلما جرت دراستها، هي طبيعة العمليات التي توجه التنمية الأمنية المستقلة في سائر أنحاء العالم. فبإمكان الأوروبيين أن يشيروا إلى أن دولاً ديمقراطية قليلة غير الولايات المتحدة تحاول الانسحاب من اتفاقيات الحد من انتشار الأسلحة ومكافحة التغيرات المناخية والتخلي عن التزاماتها القانونية الدولية في مجالات أخرى. وقد يبدو أحياناً أن اللاعبين الإقليميين الأقوياء في أقاليم أخرى يترددون في استخدام قوتهم العسكرية بشكل منفرد أو وقائي، لأن الولايات المتحدة تشيهم عن ذلك. فمحاولات التعاون والاندماج الإقليمي تشهد ازدهاراً ملحوظاً في مختلف القارات وبلاستناد إلى منطق أمني في كثير من الأحيان. فبعض أشهر التجمعات الإقليمية (مثل منظمة بلدان جنوب شرق آسيا، والسوق الجنوبية المشتركة، ومجموعة التنمية في أفريقيا الجنوبية)، نشأت في مناطق شهدت حديثاً صراعات عسكرية، وقطعت شوطاً كبيراً على طريق ضبط الاندفاعات التي قد تتسبب في نشوب نزاعات جديدة^(٢٧).

(٢٧) للاطلاع على لائحة بالدول الأعضاء في هذه المنظمات، انظر معجم المصطلحات من هذا الكتاب.

لكن على الدول الأوروبية أن تكون حذرة بحيث لا تحاول ادعاء أي فضل مباشر في ما جرى تحقيقه من تقدّم، فهو يظل أكثر صلابة عندما يستند إلى الديناميات المحلية المختلفة بالضرورة عمّا عرفته أوروبا في مرحلة ما بعد الحرب العالمية الثانية، أو في المرحلة الراهنة، والتي يبدو أنها تستند إلى حدّ ما، إلى الرغبة في تفادي التلاعب فيها في مرحلة ما بعد الاستعمار. وعلى أيّ حال، فإن قيام مثل هذه التجمّعات وبقاءها يعزّز الأطروحة القائلة بأن الأمن التكاملّي ليس أمراً شاذاً أو مفارقة تاريخية. فالدول النامية والمتطوّرة قد تلجأ إلى هذه التجمّعات كوسيلة منطقية لحماية نفسها في مواجهة نزعات «التذرّر» والحرمان الناجمة عن العولمة. وفي هذه الحال يصبح من الصعب تصوّر إمكان تحوّل عدد ملموس من أمم العالم إلى نسخ مصغّرة عن الولايات المتحدة أو تابعة لها وفقاً للأسلوب القديم، فالسيناريوات المستقبلية التي تستند إلى نسخ منقّحة وأكثر كفاءة للقيادة الأمريكية قد تصبح عندئذ أكثر قابلية للحياة وسيخطئ الأمر كونه مجرد تفضيل أوروبي.

IV أبعاد أخرى للأمن العالمي

لم يكن ينحصر تعريف الأمن بالنسبة إلى ملايين الأشخاص في العام ٢٠٠٢ في إمكانية القضاء على التهديدات العسكرية والإرهابية، بل شمل الكفاح من أجل تأمين الاحتياجات الأساسية الضرورية لوجود الإنسان (أي الغذاء والوقود والدواء والمأوى). ومن هذا المنظور الواسع لأمن الإنسانية والحكم العالمي، يمكن القول إن الأداء في ذلك العام أعطى نتائج غير واضحة في أحسن الأحوال. فقد أظهرت دراسة نشرتها مجلة فورين بوليسي أن الوتيرة الإجمالية للعولمة (كما تقاس وفقاً لمؤشرات اقتصادية واجتماعية وإعلامية)، لم تتباطأ على الرغم من الأضرار الاقتصادية والنفسية التي تسببت بها ضربات أيلول/سبتمبر ٢٠٠١^(٢٨). وتوضّل تقرير صادر عن الأمم المتحدة إلى أن مستويات المعيشة في الدول الـ ٤٩ الأكثر فقراً في العالم أصبحت أدنى ممّا كانت عليه قبل ٣٠ سنة^(٢٩). ففي «المؤتمر الدولي حول تمويل التنمية» والذي عقد في مدينة مونتييري المكسيكية في شهر آذار/مارس ٢٠٠٢^(٣٠)، وفي اجتماع «مجموعة الدول الثماني» المنعقد في مدينة كاناناسكيس الكندية في شهر حزيران/يونيو^(٣١) من العام نفسه، اتفق زعماء الاقتصادات الغربية الكبرى، من ضمن أشياء أخرى، على

«Measuring globalization; Who's Up, Who's Down?» Foreign Policy (January-February 2003) (٢٨) pp. 60-72.

United Nations Conference on Trade and Development (UNCTAD), The Least Developed Countries Report 2002: Escaping the Poverty Trap (Geneva:UNCTAD, 2002).

< <http://www.un.org/esa/ffd/> >.

(٣٠) انظر موقع الإنترنت التالي:

< <http://www.g8.gc.ca/sumdocs2002-en.asp> > .

(٣١) انظر موقع الإنترنت التالي:

زيادة ما يقدمونه من مساعدات إلى أفريقيا، حيث يقدر عدد الأشخاص المهددين بسبب المجاعات الأخيرة، بما لا يقل عن ٢٥ مليون شخص (والسبب يعود جزئياً إلى الوعي المستجد بالعلاقة ما بين الحرمان، ونشوب الصراعات والإرهاب. وفي شهر آب/أغسطس من العام نفسه، تبنت «القمة العالمية حول التنمية المستدامة» المنعقدة في مدينة جوهانسبورغ في جنوب أفريقيا، أهدافاً جديدة مثل توفير مياه السرب وإنشاء شبكات للصرف الصحي^(٣٢).

وعلى الرغم من أنها لم تلتق فشلاً ذريعاً، إلا أن قمة جوهانسبورغ لم تحقق الاختراقات المفهومية أو السياسية التي كان يؤمل تحقيقها. لكن التقدم الحقيقي الذي ربما أمكن تسجيله يتمثل في الغياب النسبي للعنف والتطرف في هكذا مناسبات من جانب مناهضي العولمة. فقد خشي النشطاء الصادقين، وهو أمر يمكن فهمه، من أن يجري الخلط بينهم وبين «الخطر الإرهابي»، في حين أبدى الجانبان على الصعيد السياسي اهتماماً متزايداً بأفكار بشأن «المسؤولية المشتركة» و«ضرورة المحاسبة» على صعيد القطاع الخاص. ومع انتقال قسم من المسائل المطروحة إلى دائرة التسوية، أثرت مجموعة أخرى، مثل المواجهة القائمة ما بين الولايات المتحدة التي تريد تقديم مواد غذائية معدلة جينياً كمساعدات إنسانية، والبلدان المحتاجة التي رفضت هذه الأغذية على الرغم من أنها تعاني من المجاعة. وحتى نهاية العام الماضي، لم يكن هذا النزاع قد حسم ومن الممكن أن تكون له هزات ارتدادية جديدة في المستقبل.

بالنسبة إلى الأبعاد الأكثر ارتباطاً بأمن الإنسانية، فلا بد من الإشارة إلى أن العام ٢٠٠٢ شهد تسارعاً في نمو الأخطار أكثر من الحلول. فقد كان ثاني عام على التوالي تعرف فيه الأرض أعلى حرارة على الإطلاق وفقاً للسجلات الموثقة (ويتوقع أن يكون العام ٢٠٠٣ أكثر حرارة منه)، علماً أن بروتوكول كيوتو المعقود في العام ١٩٩٧ والمطروح على المؤتمر- الإطار الذي دعت إليه الأمم المتحدة لبحث التغييرات المناخية قد لا يصبح قيد التنفيذ ولا ملزماً بالنسبة إلى أكبر دولة مستهلكة للطاقة في العالم (أي الولايات المتحدة)^(٣٣). وتشير التقديرات الواردة في تقارير منشورة إلى أن «ضباب التلوث البني» الذي يغطي آسيا، يتسبب في تراجع المحاصيل الزراعية في الهند بنسبة عشرة بالمئة، وأن غابات إندونيسيا قد تختفي كلياً خلال عقد من الزمن. وحتى في أوروبا، فقد تسببت الفيضانات العنيفة بأضرار اقتصادية (وثقافية) كبيرة وحصدت عدداً من الأرواح. وفي الوقت نفسه، تسببت متلازمة نقص المناعة المكتسبة (الأيديز)، بوفاة ٣,٥ مليون شخصاً في العام ٢٠٠٢ في حين أصيب خمسة ملايين

<<http://www.johannesburgsummit.org/>>.

(٣٢) انظر موقع الإنترنت التالي:

(٣٣) يمكن الاطلاع على بروتوكول كيوتو على موقع الإنترنت التالي: <<http://unfccc.int/>>.

آخرين بفيروس نقص المناعة البشرية. وقد حذّر الخبراء من أن الصين وجمهورية
الاتحاد السوفياتي السابق باتت على وشك أن تشهد انفجاراً في تزايد المصابين
بفيروس نقص المناعة البشرية، في ظلّ عدم تعبئة الموارد الضرورية لمكافحة^(٣٤).
وبسبب انتشار مرض الأيدز والنتائج الديمغرافية للتنمية الاقتصادية، جرت مراجعة
التوقعات بشأن تطوّر عدد سكّان الأرض، لتصبح أقلّ ممّا كان مرتقباً. فقد أصبحت
هذه التوقعات تشير إلى ارتفاع عدد السكّان إلى ٨,٩ بليون نسمة في العام ٢٠٥٠ (أي
أكثر بنسبة الثلث عن الوقت الحاضر)، في ظلّ تراجع عدد سكّان البلدان المتطورة إلى
نصف ما هو عليه حالياً^(٣٥).

على الرغم من أنه قد يبدو للوهلة الأولى أن هذه الأرقام تبعث على الراحة وتزيل
مصادر القلق السابقة بشأن اشتداد الزحمة في الكرة الأرضية ومخاطر استنفاد الموارد
العالمية، إلا أن القلق من احتمال أن يصبح عدد سكّان العالم أقلّ ممّا يجب لا يبدو
نحيفاً بالمطلق في ظلّ جداول الأعمال السائدة في الوقت الحاضر. فمن سمات
المجتمعات المتطورة اقتصادياً، انخفاض معدلات الولادة وتغيّر التركيبة السكانية
وارتفاع نسبة الكهول فيها، ولا سيّما في أوروبا التي تشهد تنامي هذه الظاهرة بسرعة.
وعلى الرغم من أن هذه المسألة تظلّ حسّاسة على المستوى الأوروبي، فإن العديد من
السلطات القومية فيها توصلت إلى ضرورة بذل جهود إيجابية لاستيراد قوى العمل
الشابة لسدّ احتياجات السوق وتأمين استمرار نظامي الضرائب والرفاه الاجتماعي.

لكن المشكلات التي تعترض طريق تطبيق هذه السياسة تبدو واضحة، ابتداء
بمشكلة اجتذاب الأشخاص المناسبين والكفويين في الوقت والمكان المناسبين.
فالضغوط الطبيعية (النزاعات والاضطهاد واستنفاد الموارد الاقتصادية وتدهور البيئة)،
تدفع الأشخاص «غير المناسبين» إلى الهجرة في الاتجاهات «الخطأ». وحتى في
الحالات التي يكون فيها «الاستيراد» محسوباً بدقّة وفقاً لاحتياجات البلاد التي تعاني
من انكماش سكاني، فإن «التصدير» في هذه المعادلة سيعني بالنسبة إلى البلدان
المصدّرة هجرة أدمغة وسيصيبها بإعاقات هيكلية أخرى. وعلى الجانب الآخر من
المعادلة توجد أيضاً مشكلة دمج هؤلاء العمّال المهاجرين القادمين على الأرجح من
أصول غير مألوفة أكثر فأكثر بالنسبة إلى البنى السياسية والاجتماعية للدولة التي
تستقبلهم، مع المحافظة على المستويات الملائمة من الديمقراطية وحقوق الإنسان.

هذه المشكلة ترتبط مع تلك التي جرت مناقشتها آنفاً في هذا الفصل. فهناك توتر

Joint United Nations Programme on HIV/AIDS [UNAIDS] and World Health Organization (٣٤)
[WHO], AIDS Epidemic Update (Geneva: UNAIDS/WHO, 2002), <<http://www.unaids.org/>>.

M. Wolf, «People, Plagues and Prosperity: Five Trends that Promise to Transform the World's (٣٥)
Population within 50 years.» *Financial Times*, 26/2/2003.

قائم ما بين السياسات الدفاعية التي تتطلب اتخاذ عمل أكثر تشدداً في مواجهة خصوم قوميين وعابرين للقوميات من أصول عربية - إسلامية بلدان نامية، وما بين ضرورة المحافظة على السلام الداخلي ضمن مجتمعات متعددة الإثنيات حيث يتمتع العديد من المهاجرين بأصول مشتركة وقد يكون لديهم التذمرات نفسها. ومن المؤكد أن القلائل فقط سيعارضون القول بأن التقدم نحو إشاعة (أشكال ملائمة من) الديمقراطية التعددية في جميع البلدان، هو الجواب الوحيد الملائم لجميع هذه التناقضات. لكن يمكن على المدى القصير تطبيق إجراءات لمكافحة الإرهاب على نحو يتوافق مع استراتيجية إشاعة الديمقراطية المحلية^(٣٦).

٧ خاتمة: عودة إلى الأمم المتحدة

في اقتراح تقدمت به إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة في شهر أيلول/سبتمبر من العام ٢٠٠٢، دعت الحكومة البولندية إلى تكليف عدد من الشخصيات المرموقة إعداد «شريعة سياسية» جديدة للمنظمة^(٣٧). وقد أشادت هذه المبادرة بإعلان الألفية الصادر عن الأمم المتحدة، لكنها شددت على ضرورة المضي في التفكير في كيفية تمكين الأمم المتحدة من تحقيق الأهداف التي حددها الإعلان^(٣٨). لكن الخبرة المتراكمة في مرحلة ما بعد الحرب الباردة لا تشير إلى مشكلات القدرة المذكورة آنفاً فحسب، بل إلى نقص الوضوح والإجماع حول بعض المبادئ الحيوية للقيام بأي عمل فعال في المناخ الأمني الجديد. ومن الأمثلة الواضحة على ذلك الأساس القانوني والأخلاقي للتدخل في دول ذات سيادة ومسألة من يتولى تنفيذ القرارات التي تتخذ باسم المجتمع الدولي وكيف. فالسعي إلى بلورة أجوبة عن هذه المعضلات ضمن إطار الأمم المتحدة ومن خلال عملية مفتوحة وعامة، له أفضلية إكثانية أخذ مصالح جميع الدول الأعضاء وثقافاتها المختلفة في الحسبان. وهذا يسمح أيضاً بتوضيح وتعزيز أدوار مختلف وكالات الأمم المتحدة المتعلقة بالأبعاد غير العسكرية للأمن الإنساني من خلال إخضاعها أيضاً للمراجعة. وقد يسمح هذا أيضاً بتبلور مسودة للمفاهيم الخاصة بإصلاح هيكلية الأمم المتحدة نفسها.

وبصرف النظر عما إذا كان هذا الاقتراح سيؤتي ثماره أم لا، إلا أنه يشير إلى

(٣٦) انظر الفصل ٧ من هذا الكتاب.

UN document A/57/PV.8, 15 September 2002, pp. 20 < <http://ods-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/N02/590/13/PDF/N0259013.pdf?OpenElement> >.

(٣٨) الإعلان جزء من قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ٥٥/٢ والصادر بتاريخ ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، وهو متوفر على موقع الإنترنت التالي:

< <http://www.un.org/millennium/declaration/ares552e.pdf> >.

حقيقة ملموسة في بيئة مطلع القرن الحادي والعشرين، وهي حقيقة قد تترك العديد من التحليلات القائمة على الأبيض والأسود. ففي حين بدا في الأصل أن حلف شمال الأطلسي مهمّش بالنسبة إلى الطلبات العملائية في ميدان مكافحة الإرهاب وأثناء الحملة على العراق^(٣٩)، وفي حين بدا أن بالإمكان التقليل من شأن الإجراءات المتعلقة بهاتين المسألتين والتي اتخذها الاتحاد الأوروبي بصفتها موجهة للتدقيق في أوضاعه الداخلية، وجدت الأمم المتحدة نفسها تلعب دوراً مركزياً وتشكل الحلبة الرئيسية لمناقشة هاتين القضيتين. فقد تمكنت إدارة أمريكية جمهورية من استخدام الأمم المتحدة في هذه العملية بطريقة أكثر نشاطاً وابتكاراً مما فعلته الإدارات السابقة لفترة طويلة. وبالطبع فإن عملائية الأمم المتحدة تترافق مع إمكانية بديهة لأن تصبح المنظمة الدولية أداة أو غطاء لما يريد فعله أقوى أعضائها، والمبالغة في قدراتها، الأمر الذي سيليه حكماً الفشل المزعج. لكن هذه الظواهر ليست جديدة في تاريخ المنظمة. في المقابل يمكن القول إنه لم يسبق في الماضي أن جرى التشديد، كما هو الحال اليوم، على أهمية القيمة المعيارية والشرعية لسلطة الأمم المتحدة في استخدام القوة وعلى صعيد بناء التحالفات، أو إظهارها بشكل ملموس بصفتها جزءاً من السياسات الواقعية اليومية.

وبتعبير أبسط، فإن الاعتماد المتبادل ما بين القوة والحق عاد مجدداً إلى قلب النقاش العالمي. وإذا كانت الأمم المتحدة تسعى إلى أن تصبح المكان الذي يجتمع فيه الإثنان، فسيكون عليها السعي إلى بلورة أجوبتها الخاصة عن جميع مآزق صنع السياسة الأمنية المعاصرة المشار إليها آنفاً: بدءاً من تحديد التهديدات وترتيب أولويتها، ومروراً بكيفية الموازنة ما بين وسائل العمل والضبط، ووصولاً إلى ضرورة الاختيار ما بين الوسائل التكاملية وغير الدمجية. وكلما أرغمت المنظمة على «تلويث يديها» في ممارسة عملية فرض الأمن، تزايدت أهمية توضيح المفاهيم الموجهة لعملها. لذلك فإن تبني الاقتراح البولندي أو أي اقتراح آخر مشابه له، سيعني مواجهة المشكلات المتعلقة به وهي لا تزال في مراحلها الأولى ومثيرة للخلافات. لكن النتائج التي يمكن أن يتمخض عنها ذلك قد تكون أفضل في النهاية - ولا سيما بالنسبة إلى اللاعبين الصغار الذين لا يملكون أي صوت خارج الأمم المتحدة - من تلك التي قد تنتج عن الاستمرار في التخبّط.

(٣٩) للاطلاع على التطورات التي شهدتها حلف شمال الأطلسي خلال العام ٢٠٠٢، انظر الفصل الأول من هذا الكتاب. فخلال ذلك العام لم يشارك الحلف في العمليات العسكرية في أفغانستان أو في الاستعدادات لشنّ حرب ضد العراق، على الرغم من أنه كان مقرراً إعادة مناقشة هاتين المسألتين خلال العام ٢٠٠٣.

المبحث الأول

الإرهاب والقانون: المقاربات الدوليّة في الماضي والحاضر

جيرّي سمبسون

مشكلة التعريف

على الرغم من أن التاريخ يحفل بأمثلة عن استخدام الإرهاب كأداة لتحقيق أهداف سياسية، إلا أن الجهود الدوليّة لتعريف الإرهاب وقمعه تعود إلى الماضي القريب نسبياً. ولدى التطرّق إلى ظاهرة الإرهاب تبرز مشكلتان: الأولى تتمثل في الفشل في التوصل إلى تعريف متماسك للإرهاب يمكن استعماله، والثانية تتجلى في وجود خلافات عميقة بشأن الطرق الأكثر ملاءمة للتعامل مع خطر حصول هجمات إرهابية. وتميل هاتان المشكلتان إلى إعاقة الجهود الدوليّة والقوميّة الهادفة إلى التخلص من الإرهاب، ومن المرجّح أن تظلّ جزءاً من النقاشات والمناظرات الجارية حول هذه الظاهرة لفترة طويلة مقبلة.

وهذا المبحث يركّز على المبادرات الدوليّة (أو المتعدّدة الأطراف) الجديدة للردّ على الإرهاب، ويشير أسئلة عمّا إذا كانت ستسمح بالتوصل إلى تعريف مقبول للإرهاب وما إذا كان ذلك سيساعد بالتالي على بلورة مقارنة مشتركة لهذه المشكلة. ويخلص المبحث إلى ضرورة النظر إلى الإرهاب وطبيعة الردود التي يجب بلورتها عليه في ضوء مجموعة من خيارات عميقة يتوجب انتهاجها حيال طبيعة الإرهاب ومستقبل المجتمع الدولي.

وقبل عرض تاريخ الردود الدوليّة على الإرهاب بإيجاز، يقدّم المبحث عدداً من الملاحظات حول مسألة تعريفه أو تسميته. والميزة الأولى التي يجدر ملاحظتها تتمثل

في التنوع الشديد ومجال النشاطات الذي تشمله أكثر الافكار تقييدية عن الإرهاب. فوفقاً للقانون الدولي مثلاً، يشمل الإرهاب الهجمات على الدبلوماسيين، وأخذ رهائن، والاختطاف، وبعض أشكال تبييض الأموال، والاعتداء على السفن البحرية والطيران المدني. لكن هناك أيضاً تعريفات مستقاة من السياسات القومية الراهنة تعقد الجهود المبذولة للتوصل إلى تعريف مشترك ومقبول. فعلى سبيل المثال، جرى توسيع نطاق «الحرب على الإرهاب» التي يخوضها الرئيس الأمريكي جورج دبليو بوش لتشمل إمكانية شن حرب على دولة ذات سيادة يعتقد أنها تمثل تهديداً للنظام العالمي بسبب الأسلحة التي يزعم أنها تمتلكها. إضافة إلى ذلك، فإن الإرهاب هي الكلمة التي تستخدم لوصف العديد من انتهاكات حقوق الإنسان التي ترتكبتها دول ولاعبون غير حكوميين على حد سواء في مرحلة ما بعد الحرب الباردة، والأمر نفسه ينطبق على بعض أشكال الحرب ضد السكان المدنيين. ويتسبب تعدد المعاني هذا في خلق مشكلات لأي مناقشة عقلانية لمشكلة الإرهاب.

وبدلاً من محاولة صياغة تعريف عملي مصطنع، يشير هذا المبحث إلى أن الطريقتين الأكثر شيوعاً لتعريف الإرهاب تظلان غير مقبولتين. ففي الحالة الأولى الإرهاب صفة تلصق بطرف معاد يكون عادة غير حكومي، أي جماعات تسعى لزعزعة الوضع القائم ومستعدة لاستخدام القوة المسلحة لهذه الغاية. وهذا التعريف لا يرتبط بإقدام الإرهابيين على استخدام القوة المسلحة ضد أهداف مدنية. فعلى سبيل المثال كان يجري بشكل روتيني وصف الهجمات المسلحة التي يشنها الجيش الجمهوري الإيرلندي في إيرلندا الشمالية ضد المنشآت العسكرية البريطانية، بأنها اعتداءات إرهابية. لكن المشكلة في هذه المقاربة تبدو واضحة، فهي أيديولوجية جداً وتعتمد إلى حد بعيد على وصف أهداف الإرهابيين أو المتمردين بدلاً من وصف وسائلهم (على الرغم من أن الوسائل الغادرة المستخدمة قد تكون ذات صلة). أما المقاربة الأخرى التي تعطي موقفاً مركزياً للوسائل المستخدمة فتبدو أكثر نجاحاً للوهلة الأولى إلى أن يحاول المرء تطبيقها في الممارسة العملية. فإذا كان الإرهاب فعلاً هو فقط الاستخدام الأعمى أو المفرط في القوة ضد الأهداف المدنية، يصبح عندئذ الكثير مما تقبله المجتمع الدولي أو احتفل به أحياناً، كمثل قصف مدينة دريسدن الألمانية أو استخدام المقاومة الفرنسية للعنف خلال الحرب العالمية الثانية، أو الإرهاب الذي لجأ إليه المؤتمر الوطني الأفريقي خلال الثمانينيات، مندرجاً بشكل بديهي ضمن هذه الفئة.

أخيراً، لا بد من الإشارة إلى أن هذه التعريفات العامة للإرهاب تنحو إلى أن تكون شمولية أكثر مما يجب أو أقل مما يجب. فلا عجب أن تقرّر «مجموعة العمل الخاصة بالسياسة والأمم المتحدة والإرهاب» والتابعة للمنظمة الدولية الا تضع تعريفاً

للإرهاب قبل الشروع في البحث المفصل لممارسته^(١).

مقاربات ما قبل العام ٢٠٠٢

بدلاً من تعريف الإرهاب، يمكن تحديد خمس مقاربات جرى تطويرها في ظلّ المناخ القانوني لمرحلة ما قبل العام ٢٠٠٢ واحتفظت بأهميتها في ذلك العام، وهي:

أ - وضع معاهدات دولية لتعزيز التعاون الدولي بهدف مكافحة الإرهاب والقضاء عليه.

ب - إيجاد معايير لحقوق الإنسان وفرض احترامها لحماية السكان المدنيين من الأعمال الوحشية الجماعية وصياغة قوانين يجري تطبيقها أثناء الصراعات المسلحة، وبعضها مخصص لحماية السكان المدنيين من أسوأ نتائج الحروب.

ج - تطوير قوانين محلية وأنظمة خاصة بجرائم العنف الجماعي.

د - ظهور فئات من الجرائم وفقاً للقانون الدولي العرفي يكون لجميع الدول في العالم اختصاص النظر فيها، وهو ما صار يعرف باسم الولاية القضائية العمومية.

هـ - الدفاع عن النفس أو استخدام الدول للقوة العسكرية ضد المنظمات الإرهابية .

بالطبع تستحيل الإحاطة بوصف جميع هذه الجهود أو شرحها، لكن في ما يلي تقدم مثلاً عن كل فئة من هذه الفئات.

المعاهدات الدولية: أول معاهدة دولية عنيت صراحة بمكافحة الإرهاب، وضعتها عصبة الأمم في العام ١٩٣٧. ففي ذلك العام وقّعت ٢٤ دولة «معاهدة الوقاية من الإرهاب ومعاينة مرتكبيه»^(٢)، لكن امتناع عدد من الدول عن المصادقة عليها منع دخولها حيز التنفيذ وأدى إلى عدم إقامة المحكمة الجنائية الدولية التي نصّ عليها أحد ملاحقها. لكن المعاهدات التقليدية التي عقدت في مرحلة ما بعد الحرب العالمية الثانية لمكافحة الإرهاب، عرفت نجاحاً أكبر لأنها هدفت إلى تشجيع التعاون ما بين الدول والتأكد من إمكانية شمول الولاية القضائية الجنائية للأعمال التي يشتهب في أنها إرهابية. ومعظم هذه المعاهدات تتضمن بنداً يفرض على الدول القيمة على المعاهدة استرداد المطلوبين أو محاكمتهم. ومن الأمثلة النموذجية لهذا النوع من المعاهدات «معاهدة الجرائم وبعض

United Nations, Report of the Policy Working Group on the United Nations and Terrorism, (١)
UN document A/57/273 S/2002/875, 6 Aug. 2002, para. 9, <<http://www.un.org/terrorism/>> .

League of Nations Official Journal, vol.19 (1938), p. 23.

(٢) انظر:

وكانت الهند الدولة الوحيدة التي صادقت على هذه المعاهدة.

الأعمال الأخرى التي ترتكب على متن الطائرات» المعقودة في العام ١٩٦٣^(٣) و«معاهدة قمع عمليات الاستيلاء غير الشرعية على الطائرات» والمعقودة في العام ١٩٧١^(٤)، و«معاهدة قمع الأعمال غير القانونية ضد سلامة الطيران المدني» والمعقودة في العام ١٩٧٠^(٥)، و«بروتوكول قمع أعمال العنف غير القانونية في المطارات التي تخدم الملاحة الجوية المدنية» التابع لها (بروتوكول مونتريال) والموقع في العام ١٩٨٨^(٦)، و«معاهدة الدولية لمكافحة احتجاز الرهائن» والمعقودة في العام ١٩٧٩^(٧)، و«معاهدة مكافحة الأعمال غير القانونية ضد سلامة الملاحة البحرية» والمعقودة في العام ١٩٨٨^(٨)، و«المعاهدة الدولية لمكافحة التفجيرات الإرهابية» والمعقودة في العام ١٩٩٧^(٩). وكانت جميع هذه المعاهدات ناجحة لأنها أنشئت لمكافحة أنواع محددة من الجرائم (مثل احتجاز الرهائن)، بدلاً من تحديد فئات عامة من السلوك الإجرامي (مثل الإرهاب).

واستكملت هذه المعاهدات العائة بنموذجين آخرين، أولها هو المعاهدات الإقليمية. وكانت دول ومنظمات أوروبية عدّة طليعية في هذا الميدان، إذ أقامت هيكل إقليمية تهدف إلى الوقاية من الإرهاب ومعاينة مرتكبيه (مثل «المعاهدة الأوروبية لقمع الإرهاب» والمعقودة في العام ١٩٧٧^(١٠))، و«إعلان بون حول الإرهاب الدولي» والصادر في العام ١٩٧٨^(١١). وكانت هذه المعاهدات أدوات فعالة نسبياً في مكافحة الإرهاب وفي إظهار (كما في الحالة الأخيرة)، كيفية استخدام الوسائل الإدارية لتشجيع

(٣) اجري توقيع المعاهدة في طوكيو في ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٦٣، انظر: *United Nations Treaty Series*, vol.704 (1963), p. 219, <<http://untreaty.un.org/English/Terrorism.asp>>.

(٤) جرى توقيع هذه المعاهدة في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٠ في مدينة لاهاي *International Legal Materials*, vol.10 (1971), Article 4.2, p. 1151, <<http://untreaty.un.org/English/Terrorism.asp>>.

(٥) جرى توقيع هذه المعاهدة في مدينة مونتريال الكندية في ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٧١ *International Legal Materials*, vol.10 (1970), Article 3.3, p. 133, <<http://untreaty.un.org/English/Terrorism.asp>>.

(٦) جرى توقيع «بروتوكول مونتريال» في مدينة مونتريال الكندية بتاريخ ٢٤ شباط/فبراير ١٩٨٨. ونص البروتوكول متوفر على: <http://www.iasl.mcgill.ca/airlaw/public/aviation_security/montreal1988.pdf>.

(٧) في ١٧ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩ أقرت الجمعية العامة للأمم المتحدة المعاهدة. انظر: *International Legal Materials*, vol. 18 (1979), p. 1460, <<http://untreaty.un.org/English/Terrorism/Conv5.pdf>>.

(٨) في ١٠ آذار/مارس ١٩٨٨ جرى توقيع المعاهدة في العاصمة الإيطالية، انظر: *International Legal Materials*, vol.27 (1988), p. 668, <<http://untreaty.un.org/English/Terrorism.asp>>.

(٩) في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ تبنت الجمعية العامة للأمم المتحدة المعاهدة بموجب القرار ٥٢/١٦٤ *International Legal Materials*, vol. 37 (1998), p. 249, <http://untreaty.un.org/English/052/164_Terrorism.asp>

(١٠) في ٢٧ كانون الثاني/يناير ١٩٧٧ وقعت الدول الأعضاء في مجلس أوروبا المعاهدة *International Legal Materials*, vol. 15 (1977), p. 1272, <http://ue.eu.int/ejn/data/vol_b/4b_convention_protocol_accords/terrorisme/090TEXTen.html>.

(١١) في ١٧ تموز/يوليو ١٩٧٨، وقعت اليابان والولايات المتحدة وعدد من الدول الأوروبية إعلان بون الذي نصّ على وقف الرحلات الجوية إلى البلدان التي ترفض تسليم الإرهابيين أو محاكمتهم. انظر: *International Legal Materials*, vol. 17 (1978), p. 1285.

قيام المزيد من التعاون في قمع الإرهاب. أما التطور الثاني في ميدان عقد المعاهدات الدولية فقد ارتبط بوقف تمويل المنظمات الإرهابية. وبالطبع، فإن هذه المسألة أصبحت موضع اهتمام أكبر منذ العام ٢٠٠١، علماً أن الأمم المتحدة اعتبرتها منذ وقت طويل مشكلة للنظام العالمي. وقد كانت «المعاهدة الدولية لمكافحة تمويل الإرهاب» والمعقودة في العام ١٩٩٩، ثمرة العمل الدولي في هذا الميدان^(١٢).

حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي: يمكن إلى حد ما اعتبار نظام حقوق الإنسان بأسره جزءاً من مكافحة الإرهاب. فالحقوق التي عدّها وفصلها «العصر الدولي الخاص بالحقوق السياسية والمدنية» والمعقود في العام ١٩٦٦، يهدف إلى حماية البشر من انتهاك حقوقهم الأساسية في الحياة والكرامة والحرية^(١٣). فحملات الإرهاب، سواء شنتها الدول (كما جرى في غواتيمالا خلال الثمانينيات)، أم مجموعات غير حكومية (كما جرى في أنغولا على مدى العقود الثلاثة الماضية)، ليست سوى انتهاكات بالجملة للحقوق الإنسانية الأساسية مثل الحق في الحياة والأمن.

إلى جانب هذه المعاهدات الهادفة إلى حماية حقوق الإنسان، بذلت جهود كثيرة متقطعة لإنشاء محاكم جنائية دولية لمقاضاة ومحاكمة المسؤولين عن مثل هذه الانتهاكات. فقد اعتبرت محاكمات كبار مجرمي الحرب النازيين في قبل «محاكمة نورمبرغ العسكرية الدولية» خلال العامين ١٩٤٥-١٩٤٦، مقدّمة لإقامة نظام قانوني جنائي دولي متكامل. لكن هذا المشروع اصطدم بالتوتر الناجم عن الحرب الباردة وظل طي النسيان حتى التسعينيات عندما تكاثرت المحاكم الدولية لجرائم الحرب^(١٤).

كذلك يمكن اعتبار مجموعة القوانين المرتبطة بشكل وثيق بالقيود المفروضة على الوسائل التي يمكن للدول استخدامها لمكافحة الإرهاب، بحد ذاتها وبشكل جزئي،

(١٢) في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، أقرّت الجمعية العامة للأمم المتحدة المعاهدة.

International Legal Material, vol. 39(2000), p. 270.

ونصّ المعاهدة متوافراً أيضاً على موقع الإنترنت التالي: <http://untreaty.un.org/English/Terrorism.asp>.

(١٣) في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٦، تبنت الجمعية العامة للأمم المتحدة الشرعة بموجب القرار رقم أ-٢٢٠٠ (XXI) ودخلت حيّز التنفيذ في ٢٣ آذار/مارس ١٩٧٦. ونصّ الشرعة متوافراً أيضاً على موقع الإنترنت التالي: http://www.unhchr.ch/htmlmenu3/b/a_ccpr.htm.

(١٤) انظر مثلاً «المحاكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغوسلافيا السابقة»، والتي أقيمت في العام ١٩٩٣ على موقع الإنترنت التالي: <http://www.un.org/icty>، و«المحاكمة الجنائية الدولية الخاصة بروناندا» والتي أنشئت في العام ١٩٩٤ على موقع الإنترنت التالي: <http://www.icty.org>، و«المحاكمة الخاصة بسيراليون» والتي أقيمت في ١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ على موقع الإنترنت التالي: <http://www.sierra-leone.org/specialcourtsstatute.html>، و«المحاكمة الجنائية الدولية» انظر: Rome Statute, UN document A/CONF.183/9, 17 July 1998, <http://www.un.org/law/icc/statute/romefra.htm>.

مخصصة لمكافحة الإرهاب في زمن الحرب، فمعاهدات جنيف المعقودة في العام ١٩٤٩ وبروتوكولا سنة ١٩٧٧ الملحقان بها^(١٥) تتضمن مواد عديدة تهدف إلى تخفيف آثار الحرب وردع السلوك الذي يمكن أن يؤدي أو الهادف إلى إرهاب السكان المدنيين. وفي الواقع، فإن أحد المبادئ الرئيسية للقانون الإنساني الدولي يتمثل في ضرورة عدم اعتبار الوسائل الحربية من دون قيود. وهذا المبدأ الذي نصت عليه لأول مرة القواعد الواردة في ملحق معاهدة لاهاي الرابعة والمعقودة في العام ١٩٠٧ بشأن «احترام قوانين الحرب البرية وأعرافها»^(١٦)، جرى تطويره إلى نصوص محددة لحماية السكان المدنيين من أي هجوم مباشر بالاستناد إلى القانون الإنساني الدولي. ويمنع البروتوكول الإضافي الأول لمعاهدات جنيف والخاص «بحماية ضحايا المنازعات الدولية المسلحة» بشكل محدد: «أعمال التهديد باستخدام القوة التي يكون هدفها الأول زرع الرعب في صفوف السكان المدنيين». فهذا البند يهدف إلى جعل مبدأي الإنسانية والتمييز الواردين في القانون الإنساني أكثر وضوحاً، وبالتالي جعل التسبب في حصول أعمال إرهابية أو القيام بها انتهاكاً واضحاً للقواعد الأساسية الواردة في مجموعة القوانين هذه^(١٧). وفي الوقت نفسه، فإن الإرهابيين يعتبرون في الواقع وفقاً للمعنى التقليدي، مقاتلين غير قانونيين أو محاربين محرومين من الامتيازات. وعلى سبيل المثال، فإن الإرهابيين لا يستوفون الشروط الضرورية وفقاً للمادة الرابعة من معاهدة جنيف الثالثة، للحصول على وضع أسير حرب^(١٨).

القوانين المحلية لقمع الإرهاب: من المهم الاعتراف بأن هذه الإجراءات تظل في قلب جهود الدول للتعامل مع مشكلة الإرهاب. في الحالة المثلى، تفضل الدول التعامل مع الإرهاب على مستوى الدولة نفسها، وقد سعت مراراً لفعل ذلك. فالمملكة

Protocol I: «on the Protection of Victims of International Armed Conflicts,» and Protocol II: (١٥)
«On Victims of Non-International Armed Conflicts», International Committee of the Red Cross (ICRC),
Protocols Additional to the Geneva Conventions of 12 August 1949, Resolutions of the Diplomatic Conference,
Extracts from the Final Act of the Diplomatic Conference (Geneva: ICRC, 1977), <<http://www.icrc.org/Web/Eng/siteeng0.nsf/iwpList74/77EA1BDEE20B4CCDC1256B6600595596>>.

J. B. Scott, ed., *The Hague Conventions and Declarations of 1899 and 1907* (New York:Oxford (١٦)
University Press, 1918).

ويمكن العثور على هذه النصوص على موقع الإنترنت التالي: <<http://www.icrc.org/ihl.nsf/385ec082b509e76c41256739003e636d/d1726425f6955aacc125641e0038bfd6?OpenDocument?>>

(١٧) انظر المادة ٥١ (والملاحظة رقم ١٥)، من «البروتوكول الأول الإضافي لمعاهدات جنيف المعقودة في العام ١٩٤٩ والمتعلقة بحماية ضحايا الصراعات الدولية المسلحة» والمعقود في العام ١٩٧٧.

(١٨) انظر معاهدة جنيف الثالثة المعقودة في العام ١٩٤٩ والخاصة «بمعاملة أسرى الحرب» والتي دخلت حيز التنفيذ في ٢١ تشرين الأول/نوفمبر ١٩٥٠. ونصها متوافر أيضاً على موقع الإنترنت التالي: <<http://193.194.138.190/html/menu3/b/91.htm>>.

المتحدة على سبيل المثال، اعتبرت تاريخياً الاضطرابات في إيرلندا الشماليّة شأناً داخلياً (على الرغم من أن الاتفاق الإنكليزي - الإيرلندي المعقود في العام ١٩٨٥ غير هذه النظرة إلى حد ما)^(١٩). وقد منحت قوانين مثل «قانون مكافحة الإرهاب وعقوبة الإعدام النافذة المفعول» الأمريكي الصادر في العام ١٩٩٦^(٢٠)، و«قانون مكافحة الإرهاب» البريطاني الصادر في العام ٢٠٠١، السلطات في الولايات المتحدة وبريطانيا صلاحيات متفائلة جداً وواسعة النطاق لاستباق النشاطات الإرهابية وإحباطها^(٢١).

الولاية القضائية العمومية: على الرغم من أن الدول تنحو إلى التركيز على إقامة أنظمة معاهدات جديدة، لكن توجد في ظل القانون الدولي العرفي قوى أو مصادر تشريع معيّنة يمكن اللجوء إليها، فمن الواضح أن للدولة الحق في ممارسة ولايتها القضائية على الاعتداءات الإرهابية التي ترتكب على أراضيها أو بحق مواطنيها. لكن الاعتداءات الإرهابية لا تقع ضمن خانة الأعمال الشنيعة بشكل خاص والتي تخضع للولاية القضائية العمومية، أي الولاية القضائية التي يمكن لجميع الدول ممارستها بصرف النظر عن وجود أي علاقة ما بينها وبين الأعمال موضع الشكوى. ويوجد أدناه مناقشة لأوجه الشبه المحتملة ما بين القرصنة (التي كانت السبب وراء نشوء فكرة الولاية القضائية العمومية)، والإرهاب.

استعمال القوة وميثاق الأمم المتحدة: يحرم ميثاق الأمم المتحدة الصادر في العام ١٩٤٥ استخدام القوة في حالات لا تندرج ضمن الدفاع عن النفس وفقاً للمادة ٥١ منه، أو بسبب ضرورات الأمن الجماعي المسموح بها وفقاً للفصل السابع^(٢٢). وهذا المجال القانوني مهم لمناقشة الإرهاب لثلاثة أسباب.

أولاً، إن المشروع الهادف إلى تقييد وسائل الحرب الشرعية هو في الوقت نفسه مشروع للحماية من الإرهاب والتخلص منه إذا ما من شك في أن أحد النتائج الثانوية للحرب (وأحياناً أحد أهدافها الرئيسية)، هو زرع الرعب في صفوف السكان المدنيين.

(١٩) انظر الاتفاق الإنكليزي . الإيرلندي على موقع الإنترنت التالي: <<http://cain.ulst.ac.uk/events/aia/aiadoc.htm.htm>>

(٢٠) وهي موثقة في مجموعة القوانين الأمريكية القسم (H 1605) ويمكن العثور عليها أيضاً في *International Legal Materials*, vol. 36 (1997), p. 759.

انظر أيضاً: Australian Criminal Code Act (Amendments) (1995) ونصه متوفر على الإنترنت: <<http://scaletext.law.gov.au/html/pasteact/1/686/top.htm>>

وللحصول على مزيد من المعلومات عن المبادرات الوطنية الأخرى، انظر: United Nations, Reports from member states pursuant to paragraph 6 of Security Council Resolution 1373 (2001), <<http://www.un.org/Docs/sc/committees/1373/1373reportsEng.htm>>.

(٢١) انظر الموقع الإلكتروني التالي: <<http://www.homeoffice.gov.uk/terrorism>>

(٢٢) انظر ميثاق الأمم المتحدة على موقع الإنترنت التالي: <<http://www.un.org/aboutun/charter/>>.

والى هذا الحدّ يمكن القول إن الإرهابيين يستخدمون الوسائل نفسها التي تعتبرها القوانين جرائم حرب عندما تستخدمها الدول، وللأهداف نفسها.

ثانياً، يحصر ميثاق الأمم المتحدة نوعية النشاطات التي يحقّ للدول الانخراط فيها ضمن إطار حملة لمكافحة الإرهاب. فعلى سبيل المثال، كثيراً ما يقال إن الهجمات التي شنتها الولايات المتحدة ضدّ ليبيا في العام ١٩٨٦ وضدّ السودان في العام ١٩٩٩، كانت غير قانونية وفقاً للقوانين التي تنظم استخدام القوّة لأنها لا تستوفي الشروط المطلوبة لاعتبارها دفاعاً عن النفس، كما أن مجلس الأمن الدولي لم يجزها^(٢٣). ومما لا شكّ فيه أنه يمكن اعتبار الهجمات ضمن إطار معيّن، وسيلة فعّالة لمكافحة الإرهاب، لكن القانون هو وسيلة للتقييد و«سلاح» محتمل لمكافحة الإرهاب في آن معاً، ولا بدّ من عدم تشجيع مثل هذه الهجمات انطلاقاً من ضرورة تقليص استخدام القوّة في المجتمع الدولي.

ثالثاً، وربما الأكثر أهمية، فإن ميثاق الأمم المتحدة يبيح استخدام القوّة في حالة الدفاع عن النفس عندما ترقى الاعتداءات الإرهابية إلى مستوى الهجوم المسلّح. وقد تبنت الولايات المتحدة وجهة النظر هذه بعد هجمات ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١^(٢٤). وينصّ ميثاق الأمم المتحدة أيضاً على إمكانية قيام مجلس الأمن الدولي باتخاذ إجراءات لردع الأعمال الإرهابية ومعاقبة مرتكبيها. وقد بات اليوم واضحاً أن المجلس يعتبر بعض أشكال الإرهاب تهديداً للسلام، وبموجب قراره رقم ١٣٧٣^(٢٥)، جرى إنشاء «لجنة لمكافحة الإرهاب» لمراقبة نشاطات الدول في ميدان قمع هذا التهديد للسلام والأمن الدوليين^(٢٦).

تطورات العام ٢٠٠٢

بعد تحديد المجالات القانونية المتعلقة بمناقشة الإرهاب، سنناقش في الفقرات التالية بعض التطورات التي شهدتها العام ٢٠٠٢.

(٢٣) انظر مثلاً مشروع قرار مجلس الأمن الدولي لإدانة الغارات الجوية الأمريكية (وقد اقترعت ١١ دولة لصالح المشروع مقابل ٤ دول عارضته، لكن الولايات المتحدة وبريطانيا وفرنسا استخدمت حقّ النقض الفيتو ضده). وتحمل هذه الوثيقة رقم S/PV.2682 وتاريخ ٢١ نيسان/أبريل ١٩٨٦.

(٢٤) انظر قرار حلف شمال الأطلسي استناداً إلى المادة ٥ من معاهدة إنشائه المعقودة في العام ١٩٤٩ وهي المتوافرة على موقع الانترنت التالي: <<http://www.nato.int/docu/basic/txt/treaty.htm>>.

(٢٥) انظر قرار مجلس الأمن الدولي رقم ١٣٧٣ الصادر في ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ ونصه متوفر على الانترنت: <<http://ods-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/N01/557/43/PDF/UN0155743.pdf?OpenElement>>.

(٢٦) انظر أيضاً قرار مجلس الأمن الدولي رقم ١٤٣٨ والذي يصف عملية تفجير بالي بأنها تهديد للأمن والسلام الدوليين، وهو متوفر على موقع الانترنت: <<http://www.un.org/terrorism/sc.htm>>. بالنسبة للجنة مكافحة الإرهاب، انظر الفصل الأول من هذا الكتاب.

المعاهدات الدولية

يمكن اعتبار بدء نفاذ «معاهدة قمع تمويل الإرهاب» المعقودة في العام ١٩٩٩، اعتباراً من ١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، أبرز التطورات التي شهدتها ذلك العام على الصعيد القانوني. ففي ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، كانت ٦٤ دولة قد انضمت إلى هذه المعاهدة، ومن ضمنها فرنسا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة، وروسيا، أي أربعة من أصل الأعضاء الخمسة الدائمين في مجلس الأمن الدولي^(٢٧). وإضافة إلى أن هذه المعاهدة تتضمن تعريفاً للإرهاب، فإنها تحتوي أيضاً على عدد من الإجراءات لضرب مصادر تمويل المنظمات الإرهابية. فالفقرة (ب) من البند (١) من المادة الثانية، وصفت الإرهاب بأنه «أي عمل يقصد التسبب في إيقاع الموت أو الأذى الجسدي الخطير بمدني، أو بأي شخص آخر لا يشارك بفعالية في الأعمال الحربية في ظل صراع مسلح، وعندما يكون هدف هذا العمل، من حيث طبيعته أو ظروفه، هو تهريب السكان، أو دفع حكومة أو منظمة دولية لفعل شيء ما أو الامتناع عن القيام بأي عمل». وتحدد المعاهدة أيضاً عناصر الجريمة المحددة (وهذا يشمل رعاية الإرهابيين أو جمع الأموال لصالحهم ويمكن أن تشمل بعض نشاطات «المعونة الإيرلندية الشمالية، نورايدي»^(٢٨) فيما يتعلق بالجيش الجمهوري الإيرلندي)، وتوفر أيضاً قاعدة أوسع لممارسة الدول ولايتها القضائية مما توفره أي معاهدة أخرى^(٢٩). وتشمل المبادرات الإقليمية الأخرى التي حصلت منذ العام ٢٠٠١، «مجلس إطار اتخاذ القرارات التابع للاتحاد الأوروبي» الذي تم إنشاؤه في ١٣ حزيران/يونيو ٢٠٠٢، لمكافحة الإرهاب، و«معاهدة الدول الأمريكية لمكافحة الإرهاب»^(٣٠).

حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي: شكّل دخول معاهدة روما التي أنشأت المحكمة الجنائية الدولية، حيز التنفيذ التطور الأبرز على هذا الصعيد خلال العام ٢٠٠٢^(٣١). وللمحكمة الجنائية الدولية التي تتخذ من مدينة لاهاي الهولندية مقراً لها،

(٢٧) انظر لائحة بأسماء الدول التي وقعت المعاهدة وصادقت عليها على موقع الانترنت التالي < http://untreaty.un.org/ENGLISH/Status/Chapter_xviii/treaty11.asp >

(٢٨) انظر موقع الانترنت الخاص بـ نورايدي: < <http://www.noraid.com> >.

(٢٩) B. Brandon, «Recent developments in the law on terrorism», (unpublished study on file with author).

(٣٠) انظر قرار مجلس الاتحاد الأوروبي وهو متوافر على موقع الانترنت التالي:

< http://europa.eu.int/smartapi/cgi/sga_doc?smartapilcelexapilprodCELEXnumdoc&lg=EN&numdoc=32002F0475&model=guichett >.

وقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ١٨٤٠ بتاريخ ٣ حزيران/يونيو ٢٠٠٢، ومعاهدة الدول الأمريكية لمكافحة الإرهاب والمتوافرة على موقع الانترنت التالي: < http://www.oas.org/xxiiiga/english/docs_en/docs_items/AGres1840_02.htm >

(٣١) للاطلاع على مناقشة للمحكمة الجنائية الدولية، انظر الملحق رقم أ-٣ من هذا الكتاب. وقد دخلت معاهدة روما حيز التنفيذ في ١ تموز/يوليو ٢٠٠٢، ويمكن مراجعة نصها على موقع الانترنت التالي: < <http://www.un.org/law/icc> >.

ولاية على جميع الأفراد (ومن ضمنهم المسؤولون الحكوميون ورؤساء الدول)، المتهمين بارتكاب بعض أنواع الجرائم المنصوص عنها في المادة الخامسة من المعاهدة. فالإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية والانتهاكات الخطيرة لقوانين الحرب تعتبر جرائم إرهابية بالمعنى الواسع للكلمة، لأنها تتضمن ممارسات إنسانية تؤدي إلى زرع الرعب في صفوف السكان المدنيين و/أو المقاتلين. لذلك يمكن اعتبار المحكمة الجنائية الدولية ذراع تطبيق القانون بالنسبة إلى نظام حقوق الإنسان ووسيلة إضافية لمعاقبة مرتكبي الأعمال الإرهابية. وقد ضغطت بعض الوفود (وبشكل خاص الوفدان الإسرائيلي والتركي)، أثناء إعداد المعاهدة في مؤتمر روما المنعقد في العام ١٩٩٨، لإدراج جريمة «الإرهاب». غير أن هذا الاقتراح رفض بسبب وجود عدد من الصعوبات في ميدان تعريف الإرهاب كما اشترنا آنفاً. لكن يمكن اعتبار الأعمال الإرهابية الفظيعة كمثال تدمير «مركز التجارة العالمي» في العام ٢٠٠١، وتفجير مقهى بغداد في العام ١٩٩٨، ومنتجزة مدينة أوكلاهوما في العام ١٩٩٥، جرائم ضد الإنسانية (وبالتالي فإنها مشمولة ضمن نطاق معاهدة روما)، لأنها تمثل اعتداءات واسعة النطاق أو منهجية ضد السكان المدنيين.

القوانين المحلية: وفقاً للمادة ١٧ من معاهدة روما، تتمتع القرارات القانونية للسلطات البلدية بأولوية على المحكمة الجنائية الدولية التي لا يمكنها أن تتدخل للتحقيق مع المشتبه فيهم وملاحقتهم، إلا في حال كانت هذه السلطات «غير قادرة على القيام بهذه المهمة أو غير راغبة في ذلك». وفي العام ٢٠٠٢ جرى تضمين القوانين المحلية مجموعة كبيرة من الإجراءات الخاصة بمكافحة الإرهاب. فعلى سبيل المثال شهدت المملكة المتحدة في العام ٢٠٠١ دخول «قانون مكافحة الإرهاب، والجريمة وتعزيز الأمن»، حيز التنفيذ. وفي الولايات المتحدة أصبح «قانون توحيد وتعزيز أمريكا عبر توفير الوسائل اللازمة لاعتراض الإرهاب وعرقلته» الصادر في العام ٢٠٠١ (والمعروف باسم القانون الوطني)، عملياً، في حين أصبح «قانون أمن المواطن» الصادر في العام ٢٠٠٢، نافذاً^(٣٢).

(٣٢) يمكن العثور على نص «قانون مكافحة الإرهاب والجريمة وتعزيز الأمن» البريطاني على موقع الإنترنت التالي: <http://www.hmso.gov.uk/acts/acts/acts2001/20010024.htm>.
ويمكن العثور على «القانون الوطني الأمريكي» على الموقع التالي: <http://www.epic.org/privacy/terrorism/hr3162.html>.

راجع أيضاً «قانون مكافحة الإرهاب الأمريكي وعقوبة الإعدام الفعلية» والمؤقت تحت عنوان Title 28, U.S.C. section 1605 ff International Legal Materials, vol. 36 (1997), p. 759 <<http://www.epic.org/privacy/terrorism/hr3162.html>>.

و«قانون أمن المواطن الأمريكي» الصادر في العام ٢٠٠٢، القانون رقم ٢٩٦-١٠٧، ونصه متوافر على الموقع التالي: http://www.ars.usda.gov/newla/homeland_security.pdf.

الولاية القضائية العمومية

وسّعت «معاهدة قمع تمويل الإرهاب» القواعد الممكن استخدامها لتأكيد الاختصاص للنظر في الاعتداءات الإرهابية، من دون إدخال أيّ تغيير على موقع القانون العرفي. ففي حين يمكن تطبيق الولاية القانونية العمومية على جرائم متشابهة مثل الإبادة الجماعية أو الجرائم ضدّ الإنسانية، فإنّ الإرهاب بحدّ ذاته لا يخضع للاختصاص العالمي. لكن يمكن اعتبار الإرهابيين (وهذا مجرد اقتراح وليس مطالعة قانونية)، مجرد قراصنة، وبصفتهم هذه يمكن إخضاعهم لشكل من أشكال الولاية القضائية العمومية. فالقرصنة مهمة لأنها توفر للقانون الجنائي الدولي استعارة مهمة ونقطة انطلاق لممارسة الولاية القضائية العمومية. ويتخلل مبحث قانون جرائم الحرب فكرة أن مجرم الحرب مثل القرصان، هو عدو للجنس البشري يعمل خارج حدود القانون وخارج اختصاص أيّ قانون وطني ويشارك في شكل من أشكال القتل ليس مقبولاً فحسب، بل مداناً على الصعيد العالمي.

ففي قضية جمهورية بوليفيا ضدّ «شركة التأمين البحري المتبادل والتعويض المحدودة»، وهي قضية تضمّنت مطالبة شركة تأمين بتعويضات، ارتبط الفوز بالقضية بتحديد طبيعة إحدى المجموعات المتمردة بصفتها مجموعة من القراصنة. وقد أكد محامو الشركة أن القراصنة هم أساساً «مجرمون يخوضون حرباً على المجتمع بأسره»، وأنّ المتمردين أو الثائرين لا يقعون في هذه المنزلة^(٣٣). وأشاروا إلى أن زعيم مجموعة «إيل أكري» الثورية في بوليفيا ليس «عدواً للجنس البشري، بل هو عدو لدولة محددة». ومن ضمن انعكاسات هذه القضية وما تلاها من أعمال على مسألة القرصنة، إمكانية اعتبار الإرهابيين الذين يشنون الحرب على المجتمع الدولي بأسره، كقراصنة. وقد اقترحت مالينا هالبرستام أن هذه الصفة قد تسمح بممارسة الولاية القضائية العمومية على الإرهابيين بصفتهم قراصنة، وأنها قد تسمح أيضاً بتطبيق القانون في أعالي البحار على هؤلاء الإرهابيين^(٣٤).

استخدام القوة : تتقاطع النظرة إلى الإرهابيين على أنهم أعداء للجنس البشري بشكل جيّد مع خطاب إدارة بوش وسياستها. وقد حذّر الرئيس بوش بنفسه في شهر تشرين الأول/أكتوبر من العام ٢٠٠١ من أنه: «على كلّ أمة أن تقوم باختيار. .. فإذا قامت أيّ حكومة برعاية الخارجين على القانون وقتلة الأبرياء، فإنها تصبح بدورها

Republic of Bolivia v. Indemnity Mutual Marine Assurance Co. (1909), King's Bench, vol.1 (٣٣) (1909), p. 785.

M. Halberstam, «Terrorism on the High Seas: The Achille Lauro, Piracy and the IMO (٣٤) Convention on Maritime Safety», American Journal of International Law, vol. 82 (1988), p. 269.

خارجة على القانون ومجرمة»^(٣٥). وقد أمنت الإدارة الأمريكية القاعدة القانونية القوية لتمكينها من استخدام قواتها العسكرية لضرب الإرهابيين حيثما وجدوا في العالم^(٣٦). لكن ما هو موقفها وفقاً للقانون الدولي؟ يتناقض هذا التأكيد العام على الحق في ضرب الإرهابيين بواسطة استخدام شكل من أشكال الدفاع الوقائي عن النفس مع الموقف القانوني السائد حالياً لجهة ضرورة وجود مسبق لهجوم مسلح أو على الأقل وجود ضرورة للدفاع عن النفس في ظل ظروف يبدو فيها التهديد «آتياً، وساحقاً، ولا يترك أي مجال لاختبار في وسائل الدفاع أو للمناقشة»^(٣٧). لكن هذين الشرطين لم يتوقرا في حالة الرد على إمكانية وقوع اعتداءات إرهابية^(٣٨).

ثم شهد العام ٢٠٠٢ بلورة مقارنة جديدة لمفهوم الدفاع عن النفس، والتي في حال قبلت بها الدول الأخرى، يمكن أن تؤدي بشكل دراماتيكي إلى زيادة عدد الحالات التي يعتبر استخدام القوة فيها مقبولاً^(٣٩).

في غضون ذلك، وعلى الجبهة المتعددة الأطراف، واصل مجلس الأمن الدولي تبني مقارنة أقوى لمشكلة الإرهاب. فبعد أيام قليلة على حصول تفجير بالي اعتبره المجلس تهديداً للسلام والأمن الدوليين، وواصلت لجنة مكافحة الإرهاب التي أنشأها مجلس الأمن مراقبة مدى انصياع الدول لمختلف المتطلبات التي حددها القرار رقم ١٣٧٣ (أي تجميد الممتلكات المالية وتعديل القوانين المحلية لتجريم تمويل الإرهاب).

باختصار، شكّل الابتكار ميزة الجهود المبذولة للتعامل مع مشكلات الإرهاب في

G.Bush. «Address to the Nation Announcing Strikes against Al Qaida Training Camps and Taliban Military Installations,» 7 October 2001, <<http://www.whitehouse.gov/news/releases/2001/10/20011007-8.html>>

(٣٦) في العام ٢٠٠١، حصل الرئيس بوش على موافقة الكونغرس الأمريكي على استخدام جميع الوسائل الضرورية والملائمة لمكافحة الإرهاب («الرئيس مخول استخدام القوة الضرورية والملائمة ضد تلك الأمم أو المنظمات أو الأشخاص... الذين يعتبر أنهم خططوا أو سمحوا أو ارتكبوا أو ساعدوا في تنفيذ الهجمات الإرهابية... أو آوت مثل هذه المنظمات أو الأشخاص»). «قانون السماح باستخدام القوة العسكرية». قانون رقم 107-40. 115 Stat.224. ونصّه متوافر على الموقع التالي: <<http://www.counterterrorismtraining.gov/leg/>>.

(٣٧) «The Caroline Case,» *British and Foreign State Papers*, vol.29 (1841), pp. 1137-1138 and *British and Foreign State Papers*, vol. 30 (1842), pp. 195-196.

(٣٨) «The National Security Strategy of the United States of America,» September 2002, <<http://www.whitehouse.gov/nsc/nss.html>>.

وللاطلاع على مناقشة لمفهوم الضربة الوقائية الوارد ضمن هذه الاستراتيجية، انظر الفصل الأول من هذا الكتاب.

(٣٩) للاطلاع على مناقشة تفصيلية لهذه المسألة، انظر: G. Simpson, *Great Powers and Outlaw States in the International Legal Order* (Cambridge, MA: Cambridge University Press, 2003), chap.11

مرحلة ما بعد ١١ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠١، ضمن الإطار القانوني وبواسطة الأدوات القانونية.

أربعة انقسامات ثنائية:

يبدو أن هناك أربعة انقسامات ضمن الجهود المبذولة لتحديد الإرهاب والردّ عليه.

أولاً، هناك احتمال حصول توتر (أو تناغم)، ما بين الدائرتين الدوليّة والمحليّة. ويتجلى هذا الأمر في النقاشات الدائرة بشأن الإرهاب، وبشكل خاص في الخلافات بشأن ما إذا كان يجب ملاحقة الإرهابيين أمام محاكم دوليّة خاصّة تنشأ لهذه الغاية، أو أمام المحاكم الوطنيّة (العسكريّة أو الفدراليّة كما في حالة الولايات المتحدة)^(٤٠).

ثانياً، تارجح الردّ على الإرهاب ما بين اعتباره مشكلة حرب تتضمن مبادئ بشأن استخدام القوّة وقواعد القانون الإنساني الدولي، وما بين اعتباره مشكلة سلام يجب حلّها من خلال فرض القانون سواء عبر القانون الجنائي المحلي أو عبر مختلف معاهدات مكافحة الإرهاب المشار إليها آنفاً.

ثالثاً، هناك مسألة ما إذا كان الإرهاب أولاً وأساساً مشكلة سياسيّة أو قانونيّة. ففي حالة القانون بشأن استخدام القوّة، رأى المراقبون أن استخدام القوّة منظم على مستوى القانون الدولي من خلال المواثيق الطوعيّة للأمم، وقدرة التنفيذ الخاصّة بالذراع التنفيذيّة للأمم المتحدة وإرادتها، وهيكلية النظام القانوني الدولي، و/أو الاتجاهات السلميّة لبعض أشكال الدولة (فرضية السلام الديمقراطي)^(٤١). وأكد آخرون بالطبع أن لا علاقة للسلام بالقانون وأن هذا التفكير سيؤدّي إلى الانغماس في الطوباويّة القانونيّة^(٤٢). فمنذ وقت طويل، قلّل صانعو سياسة مثل ريتشارد بيرل، ورجال دولة مثل دونالد رامسفيلد، من أهميّة الحلول القانونيّة لمشكلات النظام العالمي. فبالنسبة إليهم، الهيمنة للسياسة، والأسبقية للقوّة.

لهذا النقاش أهميّة بالنسبة إلى كفيّة مقارنة مسألة الإرهاب وهو يشير إلى معضلة أعمق بشأن ما إذا كان يجب النظر إلى الإرهاب أولاً وأساساً بصفته مشكلة قانون (سواء أكان محلياً أم جنائياً)، أو كاضطراب يمكن مقارنته فقط عبر اللجوء إلى القوّة والبراغماتيّة.

R. Wedgwood, «Tribunals and the events of the 11th September», *ASIL Insights* (December (٤٠) 2001) <<http://www.asil.org/insights/insigh80.htm>>.

T.E.G. Franck, *Fairness in International Law and Institutions* (Oxford:Clarendon Press, 1995).

J. E.g., Grieco «Anarchy and the Limits of Cooperation: A Realist Critique of the Newest Liberal Institutionalism», *International Organization*, vol. 42, no. 3 (1988), pp. 485-508.

رابعاً، هناك مسألة ما إذا كان يجب النظر إلى الإرهاب على أنه جريمة ترعاها الدولة، أو جريمة يشترك فيها أساساً لاعبون غير حكوميين أو مزيج من الإثنين (كما في النموذج الأفغاني، حيث اعتُبر أن الدولة والمنظمة الإرهابية مسؤولتان معاً بموجب القانون الدولي). ومن المرجح أن يصبح هذا الانقسام أكثر حدّة مع ضغط الولايات المتحدة لتبني مقاربة للسلام والأمن الدوليين تعبّر عن نفسها في عدم رغبتها في احترام صلاحيات دول ذات سيادة يزعم أنها تأوي إرهابيين أو تسمح بوجودهم على أراضيها.

استنتاجات

في ثنايا مناقشة أوسع لتطوّرات ما بعد ٢٠٠١ بخصوص الإرهاب، لا بدّ من مواجهة أربع مشكلات لدى بلورة أيّ تطوير إضافي لردود السياسة:

- (أ) - الاختيار ما بين فرض القانون الجنائي المحلي أو الدولي.
- (ب) - الانقسام ما بين طريقة بروز ظاهرة الإرهاب في أوقات الحرب والسلام.
- (ج) - التوتّرات ما بين الحلول القانونية للإرهاب والأساليب المستخدمة في العمل المباشر، بما في ذلك استخدام القوّة.
- (د) - توصيف الإرهاب باعتبار مسؤوليته تقع على دولة أو أفراد.

المبحث الثاني

نطاق التهديد غير العسكري

هربرت براون

مدخل

شكّلت سلسلة الهجمات الإرهابية على الولايات المتحدة في ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ حدثاً ذا أهمية هائلة. فقد اشتدّ خوف الحكومات لا من مخاطر حصول المزيد من الهجمات فحسب، بل أيضاً من انعكاساتها على النظام الأمني العالمي بأسره. لذلك كان الطلب على العمل الوقائي والدفاعي مرتفعاً بالتناسب مع الحدث: فمنذ ذلك التاريخ، احتلّت التعبئة والحرب على الإرهاب عناوين الصحف وجدول أعمال السياسة الدولية. وانطلاقاً من هذه الخلفية، صار من الملخ تقييم مدى جدية الأخطار الجديدة وحجمها على المجتمعات للتمكّن من وضع استراتيجية أمنية ملائمة.

توجد مخاطر وتحديات في كلّ ميادين النشاط الإنساني. فلجميع التطورات على اختلاف أنواعها - السياسية، والعسكرية، وذات البعد الإنساني، والاقتصادية، والاجتماعية، والبيئية - قدرة على التسبب في مخاطر أمنية. فالعديد منها متداخل، وبالتالي فإن أيّ خطر يهدّد أحد الأبعاد قد يؤثر في الوضع في الميادين الأخرى. ومعظم المخاطر والتحديات التي تواجه إحدى مناطق العالم، تكون أيضاً مشتركة بالنسبة إلى المناطق المحاذية لها. لذلك على أيّ استراتيجية أمنية شاملة فعلاً أن تأخذ في الحسبان جميع التهديدات المباشرة وغير المباشرة التي تواجه أيّ أمة أو مجتمع، وأن تقيّم مدى أهميتها النسبية من حيث ترابطها، وأن تخصص بالتالي الموارد الضرورية لمواجهتها.

يستند هذا المبحث إلى أبحاث أجريت أساساً في سويسرا، لكن يمكن بسهولة تكيف المناهج التي استخدمت هناك لتقييم المخاطر في بلدان أخرى ومناطق أخرى

مهمة. ولأن تقييم إمكانية تورط سويسرا مباشرة في نزاع داخلي أو خارجي مسلح متدنية منذ نهاية الحرب الباردة، فإن التحليل يركّز على طيف التهديدات غير العسكرية.

وقد جرى تطبيق معظم المحاولات الدولية لتحديد عوامل الخطر ومراقبتها على مناطق الأزمات والدول التي تعاني من اختلالات وظيفية ويسود فيها العنف المسلح. لكن حتى في هذه الحالات، تعود جذور الصراع إلى سوء التكيف في العديد من مجالات الحياة الأخرى. وعلى النحو نفسه، فإن الأضرار التي تلحقها الصراعات بالأمم وشعوبها ومواردها، تتضخم أو حتى تتضاعف من جزاء توسع تأثيراتها لتشمل أبعاداً أخرى للأمن الإنساني. وقد تكون هذه الأضرار طويلة الأمد وإصلاحها أكثر صعوبة. إضافة إلى ذلك، ففي حين يبدو البروز النسبي للمخاطر غير العسكرية أقل بالنسبة إلى الدول الواقعة في المناطق النامية والممزقة بالحروب، إلا أن قابلية تعرضها المطلقة لهذه الأخطار تكون عادة أكبر بكثير مما هو حال الدول المتطورة في الغرب. وهنا يكفي أن يشير المرء إلى مدى خطورة وباء الأيدز بالنسبة إلى الدول الأفريقية، أو النتائج المباشرة للتغيرات المناخية واستنفاد الموارد الرئيسية بالنسبة إلى جميع الدول النامية.

مشروع سويسرا للتحليل الشامل للمخاطر

أطلق مشروع سويسرا للتحليل الشامل للمخاطر بمبادرة للبرلمان السويسري في العام ١٩٩١^(١). فقد طلب البرلمان من المجلس الفدرالي (أي الحكومة السويسرية)، إجراء تحليل دائم للمخاطر وتقييمها لاستخدام الموارد القومية بأكثر فعالية ممكنة. وفي العام ١٩٩٢، أوكلت إلى فريق مشروع من عدد من الوزارات ومؤلف من ممثلين عن جميع المكاتب الفدرالية المهتمة، مهمة إعداد مسح مقارن للمخاطر، لتقييم مدى قابلية تعرض سويسرا للمخاطر وتقديم الحلول الممكنة لاستخدام الموارد المتوافرة. وجرى تكليف «المكتب المركزي للدفاع العام» السابق بإدارة المشروع وتنسيقه.

هناك العديد من المقاربات لصيانة الأمن والتخطيط له. وقد أظهرت تجارب الماضي - وفقاً للمشكلات، ومدى تعقيد النظام، ونوع السجلات السابقة للمخاطر

(١) Swiss Parliament, Kommissionsmotion 90.061, Kommissionspostulat 90.061 [Motion and Postulate to the Federal Council, P90.061], 18 Apr. 1991, *Amtliches Bulletin der Bundesversammlung* [Official Bulletin of the Federal Council], 5 June 1991 «CRN: Process-Case Study Switzerland, Comprehensive Risk Analysis Switzerland (1991-1999), [Methodological basis] and assumptions.» <http://www.ian.ethz.ch/cru/basics/process/documents/CaseStudySwitzerland_777KB.pdf> .

وقد جرى استلال هذا المبحث والرسوم البيانية من وصف نتائج المشروع الوارد على هذا الموقع.

ومداها - أن هناك وسائل متنوعة لتعزيز الأمن. فهناك ثلاث مقاربات ممكنة على الأقل: أ- المقاربة التجريبية، ب- المقاربة المتمحورة حول الإجراءات، ج- المقاربة المتمحورة حول المخاطر.

تستخدم المقاربتان الأوليان في الأساليب الأكثر تقليدية للتخطيط الأمني. وتعتمد المقاربة المتمحورة حول المخاطر بشدة على العمليات التحليلية، ولذلك فإنها تستخدم أساساً للأوضاع الجديدة والمعقدة جداً.

تتمثل الفكرة الرئيسية للمقاربة المتمحورة حول المخاطر في تقييم المخاطر المتعلقة بجميع الحوادث أو التطورات الممكنة بشكل منهجي ومن الناحية الكمية وفقاً لمدى تكرارها وتأثيرها المتوقع. فتحديد المخاطر، أي تلك التي يمكن أن تهدد بشكل جدي الهياكل القومية الرئيسية للبلاد وموارد رزق السكان - يسمح بإجراء تقييم شامل ومقارن للعوامل الأمنية. وهذه هي القاعدة المنهجية لمشروع سويسرا للتحليل الشامل للمخاطر: فالهدف كان تكوين صورة موضوعية قدر الإمكان عبر وضع سيناريوات جرى خلالها وصف طيف المخاطر والتطورات الممكنة كلها وتقييم تأثيرها المتوقع وتواترها من الناحية الكمية.

في العام ١٩٩٣ بدأ حوار منهجي حول المخاطر القومية السويسرية الجماعية. وشملت هذه العملية ممثلين عن جميع السلطات الفدرالية ذات العلاقة وخبراء من قطاعات الإدارة، والسياسة، والأبحاث والأعمال. وفي العامين ١٩٩٣ - ١٩٩٤، أجرت الإدارة الفدرالية بدعم من خبراء خارجيين، تحقيقاً شاملاً للمخاطر، جرى خلاله تحديد أكثر من ٢٠٠ خطر وتقييمها بأنها تشكل تهديدات وجودية لسويسرا. وللتحقق من مدى أهمية هذه السيناريوات بالنسبة إلى سياسة سويسرا الأمنية، كان من الضروري في البداية تقدير مدى مساسها بأهداف السياسة الأمنية. وقد جرى تقييم هذا الأمر أساساً من حيث مدى «تأثيرها» (مع أخذ التجارب، والسياسات، والموارد، والإجراءات الموجودة بالحسبان)، ومن حيث مدى «احتماليتها». ومن خلال الربط ما بين هذين العنصرين، ودرجة الخطر من حيث التأثير المتوقع على أهداف السياسة الأمنية، أمكن التحقق من كل سيناريو.

بعد تحليل نتائج التحقيق وإجراء مناقشات معمقة، جرى تأليف تسع مجموعات مخاطر (لكل منها ثلاثة أو أربعة سيناريوات - لوصف «وضع المخاطر» بالنسبة إلى سويسرا: أ- الكوارث الطبيعية، ب- المخاطر التكنولوجية، ج- زعزعة النظام البيئي، د- أزمة في واردات الطاقة، والأغذية، والسلع الاستراتيجية، هـ- أزمة اقتصادية، و- الديمغرافيا والنظام الصحي، ز- الهجرة والاندماج، ح- أزمة في النظامين السياسي والاجتماعي، ط- أزمة أمنية داخلية (انظر الشكل رقم ٢).

جرى اختيار جميع السيناريوات ضمن مجموعة خطر بحيث تجمع ما بين المستوى المرتفع من الأضرار مع احتمالية وقوع مهمة. ولم يجر تضمين سيناريو أسوأ حالة ممكنة. فالسيناريوات لم تحاول تقديم توقعات بل أمثلة عن أحداث مستقبلية يمكن حصولها، لتكوين صورة إجمالية للمخاطر من حيث تأثيرها في سويسرا في العام ١٩٩٣. ومنذ ذلك الحين جرى تحديث النظرة الشاملة واستكمالها، وأجريت في العام ١٩٩٨^(٢) مراجعة شاملة لوضع المخاطر الإجمالية بالنسبة الى سويسرا لأن التطورات الجديدة فرضت أخذ مخاطر جديدة بالنسبة الى السياسة الأمنية السويسرية بالحسبان.

جرى تحديد أربعة مؤشرات مبسطة لوصف التأثيرات المختلفة للسيناريوات. ويرتبط تعريف هذه المؤشرات بشكل وثيق بأهداف سياسة سويسرا الأمنية. فهي تصف التأثيرات الممكنة في السكان، والاقتصاد، والبيئة والحياة السياسية^(٣).

١- مؤشر «السكان» يقيس عدد الأشخاص الذين سيتأثرون من الناحية الجسدية وهو يشمل القتلى، والجرحى، والأشخاص الذين سيتم إجلاؤهم والمحتاجين إلى المساعدة.

٢- مؤشر «الاقتصاد» يقيس الضعف الذي سيصيب فعالية الاقتصاد وازدهاره، والأضرار التي قد تتعرض لها البنية التحتية النقص في عرض الموارد المهمة.

٣- بالنسبة إلى مؤشر «البيئة الطبيعية»، فإن العناصر الرئيسية التي سيجري تقييمها هي خطورة الأضرار التي لحقت بالعناصر الحيوية (التربة، المياه، والهواء)، ومدتها. ولتبسيط عملية تقييم الأضرار بالقدر الممكن، جرى قياس التأثير بالكيلومترات المربعة.

٤- مؤشر «السياسة» يقيس مدى تعطل حرية العمل السياسي للمواطنين والسلطات. فهو يصف المدى (يتم قياسه بالأشخاص-الأيام)، الذي سيحرم فيه المواطنون السويسريون جزئياً أو كلياً من ممارسة حقوقهم الديمقراطية الأساسية (أي حرية الحركة، وحرية الكلام، إلخ.). وهو يصف أيضاً نتائج السيناريو بالمعنى السياسي (أي ضرورة إعداد قوانين جديدة، تعزيز تطبيق القانون، إلخ.). ويمكن اعتبار أن هذا المؤشر يعكس الدرجة التي ستظل فيها سويسرا قادرة على العمل كدولة ديمقراطية.

(٢) انظر موقع الإنترنت التالي : http://www.isn.ethz.ch/crn/basics/process/documents/CaseStudy_Switzerland_777KB.pdf (note 1), section «Risk Profile Switzerland (as of 1999)», p. 9.

(٣) Case Study Switzerland_777KB.pdf (note 1), section «Indicators», p. 7; and H. Braun, a project as basis for the further development of Swiss security.Comprehensive Risk Analysis Switzerland policy', ed. C. Lofstrand, *Civil beredskap: risk, kris, sakerhet och sarbarhet i samhället* [Civil defence: risk, crisis, security and vulnerability in society], Samanställning av OCB:s forskardagar 1997 (överstyrelsen for civil beredskap(öCB); Stockholm, 1998), pp. 64-73 (article in English).

وفي هذا الإطار، يعتبر استخدام مؤشر «السياسة» أمراً فريداً. فالمقاربات التقليدية لتحليل المخاطر التي تستخدمها المصارف وشركات التأمين تميل إلى قياس الأضرار السياسية من حيث كونها خسائر مالية. أما في نموذج التقييم الذي اعتمد في الدراسة السويسرية، فإن المؤشر يعكس حجم الخسارة اللاحقة بحرية الحركة الشخصية والسيادة وما يحمله ذلك بالتالي من مخاطر إجمالية على الديمقراطية.

يقدم الشكل رقم ١ صورة إجمالية لوضع المخاطر غير العسكرية في سويسرا في العام ٢٠٠٠، ويظهر تأثير أكثر عناصر الخطر أهمية واحتماليتها على مقياس لوغاريتمي، أي أن حجم كل درجة يوازي عامل ١٠. وكلما ابتعد موضع الخطر إلى يمين الشكل، كانت مفاعيله أكثر تدميراً، وكلما كان أقرب إلى أعلاه، ازداد احتمال حصول السيناريو المحدد.

على الرغم من أن المجال هنا لا يتسع لإجراء تحليل تفصيلي للنتائج الكمية لهذه الدراسة، إلا أن الشكل يظهر بوضوح أنه قد يكون للعديد من المخاطر والتحديات تأثير كبير في المجتمع في حقول عديدة^(٤). بعض السيناريوات مرتبط بطبيعة الحوادث في حين أن بعضها الآخر يمثل تطورات أبعد مدى. ووفقاً للمنهج المعتمد، فإن جميع هذه العوامل قابلة للمقارنة ويمكن أن تصبح مواضيع لسياسة أمنية شاملة.

(٤) انظر الهامش رقم (٢).

الشكل رقم (١)
مراجعة للسيتاريو الخاص بسويسرا في ٢٠٠٠

تأثير		احتمالية وقوع	
	حرب المعلومات	فقدان التماسك القومي	١٠٠ بالمئة
مفعول الدفينة	استنزاف طبقة الأوزون أمراض / أزمة	نقص في السلع الاستراتيجية ضعف حق اللجوء فقدان القدرة التنافسية عاصفة	١٠ بالمئة
	الهجرة أزمة طاقة شيخوخة السكان	أزمة مصرفية أزمات غذائية زلازل صعوبات سياسي اقتصادي	١ بالمئة
	حادثة نروي	الارهاب/ التطرف تحطم طائرة حادثة كيماري	١٠٠ بالمئة
	كارثي	انهيار سن	١٠٠ بالمئة
مدمر		كبير	بسيط

لكن يتوجب أيضاً أخذ معايير أخرى بعين الاعتبار. فالإطار الزمني لأي سيناريو، بما في ذلك المعلومات بشأن وقت الإنذار المحتمل قبل حصول أحداث سيناريو ما، يعتبر مهماً لتقرير التوزيع الاستثنائي للموارد. كذلك لا بد من معرفة المزيد عن العبء (أي المدة التي يتوجب تخصيص الموارد الخاصة فيها للتعامل مع الخطر)، وعن فترة التعافي المرتقبة. فلا يمكن اعتبار قوة تأثير سيناريو ما على أهداف السياسة الأمنية، القاعدة الوحيدة للتخطيط. فالتخطيط المستند إلى تأثير السيناريو لا يأخذ في الحسبان اختلاف احتماليات وقوع الحوادث. فمن المهم لأي تقييم معرفة ما إذا كان سيناريو ما سيحصل مرة كل عشر سنوات أو مرة كل ألف سنة^(٥).

في خريف العام ١٩٩٩، قرّرت «وزارة الدفاع والحماية المدنية والرياضة الفدرالية» السويسرية وضع «مشروع سويسرا للتحليل الشامل للمخاطر» ضمن إطار أكاديمي وتدويله انسجاماً مع «تقرير السياسة الخارجية ٢٠٠٠» السويسري^(٦). لذلك جرى نقل المشروع إلى «مركز الدراسات الأمنية وأبحاث النزاع» في «المعهد الفدرالي السويسري للتكنولوجيا» والذي يتخذ من مدينة زيورخ مقراً له. وشكّل وضع المشروع في إطار أكاديمي تأكيداً على الرغبة في التركيز على محتواه يتركز على تحليل شامل للمخاطر، الأمر الذي كان له انعكاسان رئيسيان: الأول، تمثّل في ضرورة مناقشة طيف عريض من المخاطر والأخطار المعاصرة. أما الثاني فتجسّد في استناد تصنيف الأخطار وتحليلها إلى مقاربة كلية تشمل في آن معاً أبعاد العلوم الطبيعية والعلوم الاجتماعية، مثل الإدراك الحسي للمخاطر ومقبوليتها والإبلاغ عنها.

يعتبر المحلّون والباحثون في ميدان السياسة الأمنية على المستوى القومي وما دون القومي، المجموعة الرئيسية المستهدفة للمشاركة في مشروع المتابعة. وعلى الرغم من أن الخبرة التي يسعى المشروع إلى تطويرها تتعلق أساساً بالسلطات الإدارية، فإن شبكة العلاقات الخاصة به تشمل ممثلين عن جميع الهيئات المهتمة بالمشروع والمتأثرة به، أي قطاعات الإدارة والأعمال والأبحاث، فضلاً عن المجتمع بشكل عام. وقد أقيمت اتصالات وثيقة مع حكومات النمسا والسويد والنرويج ودول أخرى. ويظهر المشروع

(٥) تشير التقديرات في دراسة الحالة السويسرية إلى احتمال حصول السيناريوات خلال ٢٥ سنة. انظر الهامش رقم ٢.

(٦) Foreign Policy Report 2000, Presence and Cooperation: Safeguarding Switzerland's Interests in (٦) an Integrating World, 15 November 2000.

ويمكن مراجعة ملخص غير رسمي للتقرير باللغة الإنكليزية: <http://www.eda.admin.ch/eda/e/home/recent/rep/forpol.Par.0003.UpFile.pdf/rp_001113_foreign_pol_e.pdf>.

وفي اجتماع مغلق عقد في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠، أقرّ المجلس الفدرالي السويسري تقرير <<http://www.eda.admin.ch/eda/e/home/foreign.html>>، 29 November 1993, White Paper on Switzerland's Foreign Policy in the 90s.

بوضوح أهمية التعاون الدولي كوسيلة للسيطرة على المخاطر الأمنية الجديدة. وقد أولى اهتمام خاص لنشاطات التحليل الوقائي للمخاطر التي تجربها مجموعة مؤسسات دولية معنية بالسياسة الأمنية (مثل الأمم المتحدة، ومنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، والاتحاد الأوروبي). ويشمل المشروع اليوم العديد من الهيئات الفدرالية السويسرية والشركاء الدوليين^(٧).

الوضع الراهن لنطاق التهديد غير العسكري والاتجاهات ضمنه

الكوارث الطبيعية: اكتسبت الكوارث الطبيعية أهمية خلال السنوات الأخيرة مع تزايد القلق بشأن الطريقة التي يمكن أن تفاقم فيها هذه الأحداث المخاطر بالنسبة إلى المناطق الحساسة بيئياً. وفيما يواجه العالم المعاصر تأثيرات تغيرات المناخ، تتزايد احتمالات حصول كوارث طبيعية.

فبالنسبة إلى سويسرا، ستكون هناك عواقب وخيمة في حال وقوع زلزال على سبيل المثال، في منطقة بازل ذات التركيز الكبير في عدد المصانع الكيماوية. ويكتسب الجفاف وموجات الحر أهمية أكبر مع تغير الظروف المناخية. فالمنطقة الجبلية من البلاد شديدة التأثر بتغير درجات الحرارة، ويعتبر ذوبان الجليد السرمدي في جبال أوروبا العالية خطراً جغرافياً - تقنياً كبيراً. ففي ظلّ احترار المناخ العالمي، يرجح أن يؤدي تدهور وضع الجليد السرمدي على منحدرات الجبال الشاهقة إلى زيادة في حجم عمليات من نوع الحركة البطيئة للتربة والانهيئات السريعة مثل الانزلاق السطحي للأرض، وتدفق الوحول والحطام وانهيار الصخور، فضلاً عن تسارع وتيرة تكرارها.

المخاطر التكنولوجية: في عصر يتسارع فيه التقدم التقني، أصبحت المخاطر التكنولوجية أكثر وضوحاً وازدادت المخاوف من حصول حوادث جديدة كمثال ذلك الذي شهده مفاعل تشرنوبيل في العام ١٩٨٦. وبنسبة التنمية السكانية والاقتصادية، أصبح المحيط الحيوي يتميز بدرجة عالية من تركّز الموجودات والاعتماد المتبادل. ومع تقدّم عملية التصنيع، تتزايد المصادر المحتملة للأحداث الكارثية، وتتنامى قابلية تعرّض النظام للتضرّر، وتصبح حماية المناطق المهذّدة أكثر صعوبة باستمرار.

سيشير التقدم المتحقّق في ميداني العلوم والتكنولوجيا في وجه الأمن القومي تحديات جديدة لا تعرف خصائصها وحجمها على وجه التحديد. وسيؤدي تكامل تكنولوجيا المعلومات والبيوتكنولوجيا وعلوم المواد والنانوتكنولوجيا، إلى زيادة

(٧) المعلومات عن شبكة التحليل الشامل للمخاطر وإدارتها متوفرة على موقع الإنترنت التالي:
< <http://www.isn.ethz.ch/crn> >

دراماتيكية في الابتكارات وبالتالي إلى إدخال بعد جديد للمخاطر التكنولوجية^(٨).

زعزعة النظام البيئي: على الصعيد العالمي، تشهد نوعية البيئة عملياً تدهوراً في جميع المجالات. كما يقوِّض الإنسان، من خلال نشاطاته، حاجاته الأساسية بشكل متزايد. ومن وجهة نظر عالمية، تتمثل المسائل الرئيسية التي تثير القلق في التغيرات المناخية وتناقص طبقة الأوزون، وتدمير الغابات الاستوائية، وتناقص تنوع الأصناف، والإفراط في استغلال الموارد الطبيعية. وبما أن النتائج المرتقبة ستحصل على المدى الطويل، فإن الخطر يتمثل في استمرار تأجيل الجهود المستدامة لحماية البيئة والمحافظة عليها لمصلحة التنمية والنمو على المدى القصير. ولأن المشكلات البيئية لا تعترف بحدود الدول وتهدد صحة البشرية ورفاهيتها، فلا بدّ من جعلها الآن جزءاً لا يتجزأ من اعتبارات الأمن القومي.

مشكلات العرض: يجري استهلاك الموارد المتجددة بسرعة أكبر من القدرة على تجديدها، في حين يجري استهلاك الموارد غير القابلة للتجدد بوتيرة لا تكثرث باحتياجات الأجيال المقبلة. وتعتبر سويسرا وهي بلد لا يملك عملياً أيّ موارد طبيعية خاصة به ولا أيّ منفذ على البحر ذات قابلية خاصة للتعرض للضرر من انقطاع وارداتها من المواد الخام. ففي ظلّ الاعتماد الشديد المتبادل القائم حالياً، يؤثر انقطاع واردات الطاقة في المجتمع بأسره. وتعتبر الواردات غير الكافية من المواد الغذائية والمياه مشكلة كبرى بالنسبة إلى العديد من البلدان في مختلف أنحاء العالم.

الأزمة الاقتصادية: تعتبر المحافظة على القدرة التنافسية للاقتصاد وتعزيزها والازدهار، مصالح حيوية بالنسبة إلى الأمم المصنّعة في عصرنا الحاضر. وفي ظلّ العلاقات المتداخلة الكثيفة والمتعددة للاقتصاد العالمي، لا بدّ أن يكون للعولمة الدولية وتحرير الأسواق والتقدم التقني تأثير كبير في التطور الاقتصادي لجميع البلدان الصناعية. وعلى المدى المتوسط، فإن المشكلات الاقتصادية العالمية ستؤدي إلى تقليص ثروة الأمم الصناعية على حساب ذوي الدخل المنخفض فيها أساساً، الأمر الذي سيؤثر في الاستقرار الاجتماعي وبالتالي في الأمن القومي.

الديمقرافيا والصحة: تعتبر شيخوخة السكان مشكلة خطيرة بالنسبة للمجتمعات اليوم. فخلال نصف القرن المقبل، يتوقع أن تزداد نسبة السكان الذين تجاوزوا عمر الستين عاماً، بأكثر من الضعف. ومع حلول العام ٢٠٥٠ سيصبح للمرة الأولى في التاريخ، عدد الكهول على سطح الكوكب أكبر من عدد الأطفال^(٩). وسيكون تأثير هذا

(٨) انظر: B. Joy, «Why the Future Doesn't Need Us», *Wired* (April 2000), <<http://www.wired.com/wired/archive/8.04/joy.html>>.

(٩) J. Laurance, International Child and Youth Care Network, «Why an Ageing Population is the Greatest Threat to Society», *Today*, 10/4/2002, <<http://www.cyc-net.org/today/today020410.html>>.

التحوّل ملموساً في مختلف نواحي الحياة، ومن ضمنها التموّل الاقتصادي، وأسواق العمل، والضرائب، ونقل الملكية، والصحة، وتكوين العائلة، والإسكان، والهجرة. وفي الوقت نفسه، فإن هناك أسباباً عدّة لتوقّع تعرّض قسم متنامٍ إلى خطر خسارة الضمان الاجتماعي على المدى المتوسط.

قد تشكّل الأنواع الجديدة من الأمراض وتفشي الأمراض المعدية التي كان يعتقد بأنه تمّ استئصالها، تهديداً كبيراً لمجتمعنا. كما يمكن أن ينجح إرهابيون أو متديّنون أصوليون في امتلاك أسلحة كيميائية وبيولوجية الأمر الذي سيمثّل تهديداً كبيراً للسكان المدنيين.

الهجرة: إن تنامي ضغط الهجرة هو نتيجة للهبون الشاسع القائم على الصعد الاقتصادية والاجتماعية والبيئية ما بين البلدان الفقيرة والغنية والتوترات ما بين المناطق غير المستقرّة والمستقرّة على الصعيد السياسي. فالتزايد السكاني السريع في البلدان الناشئة والنامية، والحروب الأهلية، والصراعات الإثنية، والصراعات الناجمة عن أسباب اقتصادية أو بسبب توزيع الموارد مثل التربة، والمياه، والطاقة، تسهم في زيادة ضغوط الهجرة على أوروبا بسرعة. ويسهم تدهور الأوضاع البيئية في العديد من البلدان النامية في زيادة حدّة الوضع. وستشكّل هذه الاتجاهات الديمغرافية بالنسبة إلى السويسريين عقبة إضافية في وجه اندماج المهاجرين. ففي بلد يضم ثلاث ثقافات وثلاث لغات مختلفة، وأكثر من ٢٠ في المئة من سكّانه هم من أصول أجنبية، سيؤدّي تزايد أعداد المهاجرين إلى إيجاد ضغوط شديدة على التوازن الدقيق للنظامين الاجتماعي والسياسي السويسريين. ومن ناحية أخرى، سيؤدّي التناقص النسبي لعدد الأطفال إلى تعريض دولة الرفاه للخطر خلال الخمسين سنة المقبلة في حال عدم حصول نموّ مهمّ للقوى العاملة. وهذه المعضلات مطروحة في وجه جميع الدول الأوروبية تقريباً.


النظام السياسي والأمن الداخلي: تشكّل الخلافات حيال القضايا السياسية المهمة ما بين الناطقين بالألمانية والناطقين بالفرنسية في سويسرا وما بين أبناء المدن والأرياف، مؤشراً على تزايد تفكّك التماسك القومي في البلاد. وتشمل أسباب القلق الأعمال المتطرّفة والاتجاهات العنصرية أو المضمرة المعادية للأجانب والمنتشرة ضمن بعض فئات السكان والمترافقة مع استعداد متزايد لاستخدام العنف. وفي سويسرا كما في غيرها من البلدان، توجد جماعات مستقلة ذاتياً تحضّر وتنسق خطوات احتجاجية مناهضة للعولمة وقد تلجأ إلى اعتماد أساليب عنيفة. كما أن الجريمة بلغت مستوى عالياً من التنظيم على المستوى الدولي مع ما يرتبط بها من تهريب للمخدرات، وتجارة الأسلحة غير الشرعية، وتبييض الأموال وغيرها من الجرائم. وقد تكون الوكالات الحكومية معرّضة للاختراق.

تهديدات عصر المعلومات: تواجه أنظمة الاتصالات التي تعتمد عليها أقسام

كبيرة من الاقتصاديات خطر نشوب «حرب سيبرنيطيكية» على الأنظمة الإلكترونية. فغالباً ما يكون للشبكات المعقدة والمتراصة سمات تجعل من الصعب التكهّن بسلوكها. وكثيراً ما تكون ردة فعل الشبكات على الاضطرابات بطريقة غير خطية، بمعنى أن أي صدمة يتعرض لها النظام في مكان ما تؤدي إلى حصول واسع النطاق غير متناسب في الحجم. وفي ظلّ «ثورة المعلوماتية» المتواصلة، فإن زيادة قيمة المعلومات وتوافر الوسائل الإلكترونية لإدارة النمو المستمر في حجمها لم تجعل المعلومات وأنظمة المعلومات مصدر قوة ثميناً فحسب، بل هدفاً مهماً أيضاً. فهذه مسألة أمنية حاسمة بالنسبة إلى المجتمعات التي تعتمد على طيف من أنظمة السيطرة المعلوماتية القومية والدولية الشديدة الترابط. فما يسمّى بالبنية التحتية الحاسمة - الأنظمة التي يعتمد عليها الاقتصاد، والأمن القومي، ونوعية الحياة - تعتمد على الكومبيوترات وشبكات المعلومات لتأمين تشغيلها بسلاسة وبطريقة موثوقة. ويترافق هذا الارتهان مع أنواع جديدة من دوام قابلية التعرّض للعطب بنتيجة التهديدات الصادرة عن مجموعة متنوعة من المعتدين: فبعض سيناريوات «التهديد السيبرنيطيكي» تطرح تحديات حقيقية للأمن القومي ذات أبعاد عالمية في أغلب الأحيان.

مفتاح: تشير الأسهم المتصلة إلى عواقب النقص في الطاقة، أما الأسهم المتقطعة فتشير إلى الأسباب المحتملة والمساهمة في النقص.

الشكل رقم (٣)
سيناريو أزمة الطاقة المتداخلة



الترباط بين المخاطر

إن أي محاولة لتحديد المخاطر وتحليلها وتقييمها تستدعي اعتماد مقارنة متعدّدة الأنظمة. فلا تكفي دراسة المخاطر المعزولة، بل من الضروري الحصول على الصورة الكاملة، أي لا بد من النظر إلى المخاطر على أنها ظاهرة كلية. وهذا أمر مهم بشكل خاص بالنسبة إلى سويسرا، البلد المتكامل إلى حد بعيد على الصعيدين القومي والدولي بسبب موقعه الجغرافي، ومعايير الاقتصاد والتكنولوجية المرتفعة، وتكوينه الاجتماعي. فالبنية التحتية القومية الحيوية مثل محطات توليد الكهرباء العاملة بالطاقة النووية، والمستشفيات، وشبكات المعلومات والاتصالات، والبنية التحتية للمواصلات والخزانات، تشكّل كلها نظاماً معقداً ومتداخلاً. لذلك، فإن توجيه ضربات صغيرة جداً للبنية التحتية للمواصلات مثلاً، يمكن أن يتسبب في حصول تفاعل متسلسل يصعب تقدير مداه أو التنبؤ به. فلم يجر بعد دراسة هذه الديناميات أو فهمها كفاية.

وفي حين أكد «مشروع سويسرا للتحليل الشامل للمخاطر» ما كان معروفاً، إلا أنه كشف أيضاً دروساً جديدة. فثمة أهمية خاصة للاعتبارات الخاصة بترباط السيناريوات، ولهذا السبب فإن السيناريوات التي تبدو قابلة وقوعها متدنية يمكن أن تهدد الأهداف الأمنية – السياسية. ويتضمّن الشكل رقم ٢ الذي يظهر مصادر جديدة محتملة لنقص الطاقة وتأثيرها في سائر أجزاء الاقتصاد، مثلاً جيداً على ترباط السيناريوات. وبما أن الشبكة الكهربائية شديدة الترباط في طول أوروبا وعرضها، فإن خسارة وصلة واحدة على الشبكة تعني أن سائر الوصلات ستضطر إلى نقل شحنة أكبر، الأمر الذي سيؤدي إلى تعطلها أيضاً. ويمكن أن يتسبب حادث أو هجوم مدروس على نظام السيطرة المستند إلى الكمبيوترات مثلاً، في إطلاق هذا «التفاعل المتسلسل» هذه. ويرتدي سيناريو نقص الطاقة المترابط أهمية خاصة بالنسبة إلى سويسرا لأنها تعتمد بشكل كبير على استيراد الطاقة. وقد جرت مناقشة جميع أوجه هذا السيناريو مع مجموعة من المختصين الميدانيين في ورش عمل خاصة.

يتوجب إجراء تقييم مماثل في المستقبل لجميع السيناريوات العالية الاحتمال وذات التأثير الكبير أو الكارثي. ويمكن استخدام إطار العمل الخاص بالشكل ٢ كقالب مورفولوجي لتحديد «التفاعلات المتسلسلة» الخطرة ومفعول الدومينو.

السيناريو الآخر المثير للاهتمام والشديد الترباط هو شيخوخة السكان. فهذه الظاهرة تحصل في البلدان النامية كما في البلدان ذات المداخل المرتفعة. وسيكون للتغيرات البعيدة المدى في بنية أعمار أي أمة تأثيرات كبرى ومتعددة في بنية العائلات، وأسواق العمل، ونظامي التعليم والصحة، وسيؤثر أيضاً - في بلد ذي ديمقراطية مباشرة مثل سويسرا - على العملية السياسية. فعواقب شيخوخة السكان تبدو عميقة وقابلة للانتشار. فمشكلات الضمان الاجتماعي والصحة العامة في المستقبل ستكون أكثر إثارة للاهتمام: إذ يمكن توقع تقلص النمو في ظل اضطراب أعداد أقل من العمال إلى إعالة عدد أكبر من المتقاعدين، وستطرح الضغوط المالية مشكلة التوزيع المنصف للموارد ما بين الأجيال،

وقد يشمل التغيير أيضاً نطاق العلاقات الدولية وخصائصها^(١٠).

هذه الأمثلة تظهر أنه في أي سياسة أمنية موجهة للمستقبل، يجب عدم التعامل مع التهديدات كل على حدة. فالمجتمعات المعاصرة تبدو غير قادرة على تركيز انتباهها على أكثر من بضع مشكلات في الوقت نفسه. وهناك فكرة متكررة تهيمن دائماً على سائر أولويات السياسة الأمنية، وآخر الأمثلة على ذلك هو الإرهاب، و«الدول المارقة»، وأسلحة الدمار الشامل.

تقييم إجمالي لوضع المخاطر التي تواجهها سويسرا

تغير الوضع الدولي بشكل جوهري خلال العقود الأخيرة. فقد تناقص التهديد العسكري التقليدي في أوروبا، وفي الوقت نفسه توسع مجال الأخطار والمخاطر الأخرى بشكل كبير. فالمشكلات الأمنية اليوم عابرة للحدود. والتطورات الغادرة ذات «مهمل الإنذار» الطويلة تفرض اتخاذ إجراءات وقائية. لذلك يجب وضع نظام إنذار مبكر وإجراء تحليل دائم للمخاطر لمراقبة التطورات بحيث يمكن تحديد الأخطار المحتملة في الوقت المناسب واقتراح الحلول الملائمة. وعلى الأجهزة المسؤولة تقرير ما إذا كانت تريد وكيف تعتزم مراقبة هذه التطورات الغادرة وكيف، أي تحديد مدى إمكانية توظيف الموارد المتوافرة للوقاية من الأزمات وإدارتها اليوم من أجل مصلحة الأجيال المقبلة.

في الماضي، كان تهديد وحدة أراضي الدولة وسيادتها القومية يحظى بالأولوية المطلقة، في حين أن الخطر الرئيسي الذي تواجهه اليوم هو ذلك الذي يهدد أداء المجتمع الصناعي وإضفاء الشرعية على الدولة كمؤسسة حماية. وعلى الرغم من ضرورة التركيز على السيناريوات العالية الاحتمال وذات التأثير الكبير أو الكارثي، إلا أنه لا يمكن لأي دولة أن تواجه وحدها المخاطر الكبرى المشار إليها. بل يتوجب اعتماد مقاربات جماعية وتعزيز أدوات الوقاية من الأزمات وإدارتها بحيث يمكن التعرف على المخاطر الأكثر أهمية ونزع فتيلها في الوقت المناسب.

صياغة المتطلبات التي يجب الوفاء بها عن طريق وسائل الحفاظ على الوجود

من المحتم أن الطريقة التي يجري فيها تحديد السيناريوات تخاطر بإعطاء وزن للتجارب السابقة أكبر من عوامل عدم اليقين. فتقييم الأوضاع المحددة يميل إلى التقليل

(١٠) انظر: G. Coomans, *Europe's Changing Demography: Constraints and Bottlenecks*, Demographic and Social Trends Issue Paper; no. 8 (Seville: Institute for Prospective Technological Studies (IPTS), Joint Research Centre, European Commission, 1999), <<http://www.jrc.es/cfapp/reports/details.cfm?ID=4>>.

من أهمية التطورات الغادرة البعيدة الأمد مثل التغيرات المناخية أو التطورات السكانية. فلا يكفي استقرار المستقبل انطلاقاً من شروط الحاضر للتمكّن من تقدير هذه التطورات. وإلى جانب عنصر التداخل، تبقى مسألة قدرة النظام الإجمالية مطروحة. لذلك، يجب أن يؤخذ في الحسبان «مفعول الفراشة» المستقى من نظرية الفوضى (والذي يمكن بموجبه أن يكون لتغير بسيط وموضعي ضمن نظام معقد، نتائج ضخمة في أمكنة أخرى منه)، و«مفعول تحوّل» الأنظمة الطبيعية (والذي يمكن بموجبه أن يغيّر نظام معقد سلوكه بشكل جوهري)، بخصوص التعامل مع المخاطر البيئية، الاقتصادية، والاجتماعية.

يجب أن تكون لدى أيّ أمة درجة كافية من الجاهزية، لكن يجب الإبقاء على التكاليف عند أدنى حدّ ممكن. فالسلطات السياسية تحدّد النقاط التي ينبغي التركيز عليها والأولويات، وفي هذا السياق ينبغي عليها أن تأخذ بعين الاعتبار أن فعالية الأدوات الاستراتيجية تنتج عن التفاعل ما بين مختلف الموارد. فمن خلال تحليل مخاطر كل التهديدات الوجودية يمكن تحديد القدرات المطلوبة وحجمها في وقت معيّن، وطبيعة المتطلبات الواجب استعمالها وفقاً لجداول زمنية محدّدة والتنسيق المطلوب. وتمتلك العوامل الثلاثة التالية أهمية خاصة.

- ١- تحدّد عواقب الأحداث القدرات المطلوبة للتعامل معها من حيث الدعم البشري، والإدارة المالية والمادية للأضرار فضلاً عن التعويضات المحتملة.
- ٢- يحدّد تسلسل الأحداث فترات الإنذار التي يمكن توقّعها، والسرعة التي يتعيّن فيها تعبئة الموارد، والمهلة الزمنية التي يجب أن تكون فيها هذه الموارد متوافرة.
- ٣- تؤثر منطقة المنشأ على القرارات بشأن الحاجة المحتملة للتنسيق القومي والدولي.

من تحليل المخاطر إلى استراتيجية مثلى

يرى الخبراء أن العبء الأساسي على المجتمع في المستقبل - الكلفة الإجمالية للتطورات الديمغرافية، ونظام الضمان الاجتماعي، والهجرة، والسياسة الأمنية وما إلى ذلك - سيرتفع باستمرار، في موازاة استمرار ارتفاع تكاليف الكوارث الطبيعية وتلك التي يتسبّب بها الإنسان. فشركات التأمين الكبرى بدأت بدراسة إمكانية رفض تغطية المخاطر المفرطة في المناطق الخطرة. وفي المقابل، تتناقص رغبة الناس في دفع ضرائب دخل أكثر ارتفاعاً، بحيث أخذت الأحزاب السياسية التي تعد بتقليص الضرائب تريح الانتخابات. وانطلاقاً من هذه التطورات، يمكن توقّع أن يتجاوز الضغط الإجمالي على النظام في مستقبل غير بعيد، حدود القدرة على إصلاحه.

أثناء مناقشة التوزيع الأمثل للموارد استناداً إلى تحليل المخاطر، يجري أكثر فأكثر استبدال التحديد الموضوعي للمخاطر بالتساؤل عن مدى استعداد المجتمع للعيش مع هذه المخاطر. لذلك فإن التقييم العلمي للمخاطر يختلف عن التحديد السياسي. ولا يمكن الإجابة عن السؤال بشأن التوزيع الأمثل للموارد لتقليص المخاطر، بأسلوب موضوعي من الناحية العلمية فقط، بل يجب أيضاً أن يتم ذلك من خلال خطاب سياسي - أخلاقي. فالجانبان مهمان ويتكاملان.

إن التحليل الشامل للمخاطر المقدم في هذا المبحث ليس سوى نموذج ضمن إطار برنامج سياسي للمحافظة على الاستقرار في ما يتعدى مجال السياسة الأمنية التقليدية. فالوسائل التي استخدمت في إطاره بسيطة وشفافة ومفهومة. وقد جرى إعداد جميع النتائج والتوصيات بالتعاون الوثيق مع الأجهزة المختصة، وهي تهدف إلى المساهمة في تحسين عملية صنع القرارات.

القسم الأول

الأمن والصراعات، ٢٠٠٢

١ - النظام الأطلسي - أوروبي والأمن العالمي

إيان أنطوني
واليسون ج. ك. بايلز
وشانون ن. كايل
وزدزيسلو لاتشوفسكي

I مدخل

يمهد هذا الفصل للقسم من الكتاب السنوي الذي يتناول التطورات الكبرى في ميداني العلاقات السياسية والمؤسسية الأمنية، ومدى تأثير الصراعات المسلحة في العالم خلال العام ٢٠٠٢ وكيفية التعامل معها. فهو يكسو باللحم هيكل اتجاهات السياسة الأمنية ومناقشاتها التي جرى تحليلها على الصعيد المفهومي في المقدمة. ويحلل القسم ١١، التغييرات التي طرأت على سياسات الولايات المتحدة وعقائدها خلال العام ٢٠٠٢، في حين يصف القسم III جدول الأعمال الأمريكي أثناء التطبيق ومضاعفاته. أما القسم IV فيغطي التطورات المؤسسية ضمن الاتحاد الأوروبي ومنظمة معاهدة شمال الأطلسي (الناتو). ويناقش القسم V رد فعل روسيا على هذه العمليات وانخراطها فيها، في حين يقدم القسم VI بعض الاستنتاجات^(١).

II سياسات الولايات المتحدة الأمريكية ومذاهبها

اعتبرت الولايات المتحدة تقليدياً معرّضة للهجوم بواسطة أسلحة نووية تتولى إصالتها أنظمة يمكن تحديدها ويطلقها عدوّ محدد بوضوح. وكان يعتقد أن بالإمكان توقع دوافع هذا العدوّ وأفعاله والتأثير فيها من خلال الحوار. وقد تواصل هذا الحوار

(١) للاطلاع على الصراعات العسكرية الرئيسة ومهمات حفظ السلام المتعددة الأطراف في العام ٢٠٠٢، انظر الفصلين ٢ و٣ من هذا الكتاب.

من خلال المناقشات وما كان طوماس شلنغ يسميه بـ «دبلوماسية العنف»^(٢). وفي أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ فوجئت الولايات المتحدة بطبيعة الطرف المهاجم، ووجهة الهجوم والوسائل التي استخدمت فيه. وخلال العام ٢٠٠٢، أصبح ممكناً رؤية الملامح الأولى للكيفية التي أثرت بها الصدمة الناجمة عن هذه الهجمات في السياسة الأمنية للقوة العظمى الوحيدة الباقية في العالم.

على الرغم من أن السياسة الأمنية الأمريكية كانت تعيش مرحلة تحوّل قبل أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، إلا أن الصدمة الناجمة عن هذه الهجمات أضافت إليها بعداً جديداً. فقد واجهت الولايات المتحدة تهديداً جديداً ومتغيراً، في حين وجدت الحكومة الأمريكية نفسها من دون فكرة شاملة أو خطة عملانية لحماية الوطن الأمريكي من أيّ هجمات إرهابية جديدة.

وجرت قوننة الرد الأمريكي على الحاجة إلى سياسة أمنية جديدة في ثلاث وثائق نشرت في العام ٢٠٠٢ - وهي «استراتيجية الأمن القومي للولايات المتحدة الأمريكية»، و«الاستراتيجية القومية لأمن الوطن»، و«الاستراتيجية القومية لمكافحة أسلحة الدمار الشامل»^(٣). وهذه الوثائق الثلاث تحدّد مختلف أوجه الجواب الأمريكي الذي يفترض أن يحشد أدوات سياسية وعسكرية ودبلوماسية وقانونية (على الصعيدين المحلي والدولي)، ضمن برنامج إجمالي لتعزيز الأمن الأمريكي.

مقاربة الولايات المتحدة الأمريكية الناشئة لاستخدام القوة

لم تختف القضايا التي هيمنت خلال - السنة الأولى من ولاية بوش على المناقشات بشأن الاستراتيجية والإصلاح العسكري مثل الحاجة إلى دفاع ضدّ هجمات بواسطة الصواريخ الباليستية وجدواها. لكن الردّ العسكري على الهجمات الإرهابية التي تعرّضت لها الولايات المتحدة في أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، وقبل كلّ شيء مجرى العمليات العسكرية في أفغانستان والدروس المستخلصة منها، غطياً بسرعة على إنجاز «المراجعة الدفاعية كل أربع سنوات» في العام ٢٠٠١، و«مراجعة الوضعيّة النووية»

T. Schelling, Arms and Influence (New Haven; london: Yale University Press, 1966), chap 1. (٢)

The National Security Strategy of the United States of America', The White House, (٣) Washington, DC, September 2002, <<http://www.whitehouse.gov/nsc/nss.pdf>>; «National Strategy for Homeland Security», The White House, Office of Homeland Security, Washington, DC, September 2002, URL <http://www.whitehouse.gov/homeland/book/nat_strat_hls.pdf>; and 'National Strategy to Combat Weapons of Mass Destruction', The White House, Washington, DC, Sep, 2002, <<http://www.whitehouse.gov/news/releases/2002/12/WMDStrategy.pdf>> .

اللتين كان الكونغرس الأمريكي قد طلب إجراءهما^(٤). وأصبح التركيز متمحوراً حول كيف يمكن للولايات المتحدة أولاً استخدام القوة لهزيمة الإرهابيين والأنظمة التي ترعاهم. وثانياً، حول سبل تكييف القوات الأمريكية على أفضل وجه لتمكينها من تنفيذ عمليات استخدام القوة المطلوبة.

ما هي الشروط التي يجب استخدام القوة بموجبها؟

كما أوضح الرئيس بوش، لم يكن المقصود من الحرب على الإرهاب الاكتفاء بشئها على منقذي الهجمات ضد الولايات المتحدة أو أن يكون نطاق العمليات العسكرية محدوداً بأفغانستان، بل شئها على الإرهابيين وروعاتهم في مختلف أنحاء العالم. ووفقاً لما أسماه نائب الرئيس الأمريكي ديك تشيني بـ«مبدأ بوش»، «سينظر إلى أي نظام يأوي إرهابيين أو يدعمهم على أنه معادٍ للولايات المتحدة»^(٥). وشدد كبار المسؤولين على أن الحرب على الإرهاب ستشمل عمليات عسكرية علنية وأخرى سرية، وأن الولايات المتحدة ستكون مستعدة لبدء العمليات قبل أن تتعرض للهجوم. وفي شهادة له أمام لجنة العلاقات الخارجية التابعة لمجلس الشيوخ الأمريكي، لاحظ وزير الدفاع الأمريكي دونالد رامسفيلد أن «الأفضلية غير المتناظرة التي يمتلكها الإرهابي تتجسد في قدرته على مهاجمة أي مكان في أي وقت يريد، وبواسطة أي أسلوب يمكن تصوّره، في حين أنه ليس ممكناً الدفاع عن كل مكان في كل وقت وفي مواجهة أي تهديد يمكن تخيله... فالأسلوب الوحيد للتعامل مع هذه التهديدات هو مطاردتها حيث توجد. لهذا السبب فإن حرب الرئيس على الإرهاب العالمي تستند إلى ذلك المبدأ الذي يقضي بأن نعثر على الإرهابيين العالميين في أي مكان في العالم، وأن نمنع الأمم من منحهم ملجأً آمناً»^(٦).

شدتدت المواقف الرسمية المعلنة على إمكانية اعتبار امتلاك أنظمة ترعى الإرهاب أسلحة دمار شامل، تهديداً مباشراً للولايات المتحدة. ففي خطابه عن حالة الاتحاد في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، قال الرئيس بوش أن «على جميع الأمم أن تعلم: أن أمريكا ستفعل كل ما هو ضروري لضمان أمن أمتنا... الولايات المتحدة الأمريكية لن تسمح

(٤) الفصل ٤ يبحث «عملية الحرية الدائمة» و«قوة المساعدة الأمنية الدولية» في أفغانستان بقيادة الولايات المتحدة.

(٥) كلمة نائب الرئيس أمام قدامى المقاتلين في الحروب الخارجية، ورقة قدمت إلى المؤتمر القومي رقم ١٠٣ في ٢٢٦ آب/أغسطس ٢٠٠٢. ونصها متوافر على الانترنت:

<<http://www.whitehouse.gov/news/releases/2002/08/20020826.html>>.

(٦) انظر نص شهادة وزير الدفاع الأمريكي دونالد رامسفيلد أمام اللجنة الفرعية للمخصصات والتابعة للجنة الدفاع في مجلس الشيوخ الأمريكي، ٢١ أيار/مايو ٢٠٠٢. ونصها متوفر على الانترنت على الموقع التالي: <<http://www.defenselink.mil/speeches/2002/s20020521-secdef.html>>.

لاخطر الأنظمة في العالم بتهديدنا بأكثر الأسلحة تدميراً في العالم»^(٧). ونتيجة ذلك، لاحظ نائب الرئيس تشيني أن هذا التهديد محسوس قائلًا إن «الأعداء العازمين الذين يسعون للحصول على أسلحة الدمار الشامل لن يترددوا في استخدامها ضدنا»^(٨).

ففي نظر الولايات المتحدة، فإن امتلاك قدرات عسكرية معينة يمكن أن يبرّر مهاجمة أصحابها. وقد تساءل رامسفيلد قائلاً «ما هي الإجراءات التي يتعين على دولة ما أو مجموعة من الدول اتخاذها إذا علمت من مصدر موثوق بأن عدداً من البلدان التي لديها نيات عدوانية تجاهها وتجاه الدول المجاورة لها، تسير حثيثاً نحو امتلاك أسلحة دمار شامل»^(٩)؟ والإجابة عن هذا السؤال موجودة في ما تسميه «استراتيجية الأمن القومي» الجديدة بـ «الاستباق»، أي استخدام القوة استباقاً لخطر امتلاك دول معادية أو مجموعات إرهابية أسلحة دمار شامل. فهذه الوثيقة تعلن أنه «على مدى قرون اعترف القانون الدولي بأنه لا يفترض أن تواجه أيّ أمة هجوماً قبل أن يتاح لها قانونياً اتخاذ الإجراءات اللازمة للدفاع عن نفسها في مواجهة القوى التي تمثل بالنسبة إليها مصدر خطر هجوم وشيك... علينا أن نكيّف مفهوم التهديد المباشر مع قدرات وأهداف خصوم اليوم»^(١٠). في الواقع، فإن الاستراتيجية الجديدة تشمل توسيع مفهوم الاستباق التقليدي ليتضمّن الحرب الوقائية والتي يمكن بموجبها استخدام القوة حتى في حال عدم وجود دليل على قرب وقوع هجوم، لضمان عدم تنامي أيّ تهديد جدي للولايات المتحدة من أسلحة الدمار الشامل مع الوقت.

وعندما يصبح مقبولاً أنه لا يمكن ردع بعض أنواع التهديدات، يصبح إرجاء الرد إلى حين تصبح الولايات المتحدة ضحية لهجمات جديدة، أمراً غير مقبول من الناحية السياسية. إضافة إلى ذلك، فإن الولايات المتحدة غير مستعدة للاعتماد حصرياً على مقاربات غير عسكرية لمسألة تقليص التهديدات أو إزالتها - على الرغم من أن التفكير الأمريكي لا يستبعد منح مثل هذه المقاربات دوراً ما^(١١).

يشكّل تركيز إدارة بوش الصريح على المحافظة على التفوق العسكري الأمريكي، إحدى سمات تفكيرها الاستراتيجي. فكما جرى وصفها في «استراتيجية الأمن القومي»،

(٧) انظر خطاب عن حالة الاتحاد ألقاه الرئيس جورج دبليو بوش في ٢٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، البيت الأبيض، مكتب السكرتير الاعلامي ونصها متوافر على الانترنت: <http://www.whitehouse.gov/news/releases/2002/01/20020129-11.html>.

(٨) كلمة لنائب الرئيس تشيني، انظر الهامش رقم ٥.

(٩) انظر مقابلة الوزير رامسفيلد في: <http://www.defenselink.mil/news/Jul2002/t07262002_t0719sd.html>.

(١٠) انظر الهامش رقم ٣ National Security Strategy of the United States of America

(١١) شددت «الاستراتيجية القومية لمكافحة أسلحة الدمار الشامل» انظر الهامش رقم ٣، على أهمية الدعم الأمريكي للدبلوماسية، والحد من الأسلحة، والاتفاقات المتعددة الأطراف، والمساعدة =

فإن هذه المهمة تشمل بناء دفاعات «لا يمكن تحديها» والمحافظة عليها. فالهدف المعلن للقوات الأمريكية هو أن تكون «قوية كفاية لثني الخصوم المحتملين عن مواصلة بناء قواتهم العسكرية على أمل تخطي قوة الولايات المتحدة أو التعادل معها»^(١٢).

ما هي أنواع القوات المطلوبة؟ خلال العام ٢٠٠٢، شكّلت العمليات العسكرية في أفغانستان والاستعدادات لبدء العمليات ضدّ العراق، حافزاً للمضي في المناقشات بشأن تعميق التحوّل ضمن المؤسسة العسكرية الأمريكية. وهذا التحوّل الذي بدأ تنفيذه قبل أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، كان مطلوباً للتخصّص لما كان المخطّطون الأمريكيون يعتبرونه بيئة أمنية مريبة ويصعب توقّعها وزاخرة بمصادر تهديد جديدة. وقد شكّلت «المراجعة الدفاعية كل أربع سنوات» التي أنجزت في العام ٢٠٠١ خطوة مهمة في هذا الاتجاه. فأحد الأهداف المركزية للمراجعة تمثّل في نقل التركيز ضمن التخطيط الدفاعي الأمريكي من نموذج «متمحور حول التهديد» إلى نموذج «متمحور حول القدرات». ويركّز النموذج الأخير أكثر على كيف يمكن أن يقاتل الخصم، بدلاً من تحديد هوية الخصم المحتمل. وهو يشدّد بشكل خاص على محافظة القدرات المطلوبة لردع الخصوم الذين يعتمدون على عنصر المفاجأة، والخداع والحرب غير المتناظرة لتحقيق أهدافهم، وهزيمتهم.

كما أشرنا آنفاً، فقد الزعماء إيمانهم بفائدة الردع في مواجهة بعض التهديدات التي تعتبر الآن الأكثر أهمية على الرغم من أن الردع يظلّ عنصراً مركزياً عند التفكير في سيناريوات التهديد المحتملة الأخرى^(١٣). وعززت العمليات في أفغانستان قناعة القادة السياسيين وكبار المسؤولين الدفاعيين في الولايات المتحدة بأن هناك حاجة لإجراء تغيير جوهري لتوفير مجموعة مختلفة من الخيارات. إضافة إلى ذلك، فإن القيادة المدنية لوزارة الدفاع باتت مقتنعة بعدم إمكانية تأجيل هذا التحوّل إلى ما بعد انجاز العمليات العسكرية المباشرة في أفغانستان.

وفي حين تمكّنت القوات الأمريكية من ارتجال خطة لتنفيذ العمليات في أفغانستان، إلا أنها كانت مجهزة ومدربة على خوض عملية مسرح ضدّ قوات دولة ما وليس لخوض غمار عملية مكافحة تمرد أو حرب جبال. وعلى الرغم من أنه لم يكن لدى الائتلاف الذي قادته الولايات المتحدة أيّ خيار سوى شنّ الحرب على الإرهاب بواسطة القوات الموضوعية في

في تقليص التهديدات ومراقبة الصادرات التي «تردع الدول أو الشبكات الإرهابية» التي تساهم في انتشار الأسلحة أو تمنعها من ذلك». وتشدّد الوثيقة أيضاً على الحاجة إلى تحديد وسائل جديدة للوقاية واعتمادها، مثل إضفاء طابع إجرامي، على الصعيد القومي، على النشاطات التي تسهم في انتشار الأسلحة». وقد دعمت الولايات المتحدة بنشاط عمل «لجنة مكافحة الإرهاب» التي أنشأتها الأمم المتحدة في ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١.

(١٢) انظر الهامش رقم ٣، ص ٣٠.

(١٣) يناقش المبحث الرابع من هذا الكتاب مفهوم الردع.

تصرّفه، إلا أن القادة العسكريين شدّدوا على أن القوات المتوافرة لم تكن متطورة أو مدربة على أساس خوض هذا النوع من العمليات^(١٤). نجحت العملية رغم طابعها الارتجالي، إلا أنها عانت من عدم وجود بعض القدرات والكثير من التدريب اللذين كانا سيسمحان باستخدام القوة بشكل أكثر فعالية وقدرة على التمييز. وقد واجهت الولايات المتحدة عقبات سياسية، وعملياتية وقانونية، لخوض حرب إقليمية كبرى بالقوات الموجودة. وعلى الرغم من أن الولايات المتحدة طوّرت قدرات بعيدة المدى لإرسال القوات ودعمها من البحر والأراضي الأمريكية نفسها (وستواصل الاعتماد عليها أكثر فأكثر)، إلا أنها تحتاج إلى الدعم السياسي الضروري لتنفيذ العمليات التي تتطلب استخدام منشآت بلدان أخرى أو التي تنطلق من أراضي هذه البلدان أو مياهها الإقليمية، أو مجالها الجوي. ويؤثر هذا العامل في عملية إعادة صياغة العلاقات الخارجية الأمريكية، ولا سيما مع بلدان لم تكن تقليدياً من ضمن حلفاء الولايات المتحدة المقربين أو من أصدقائها.

اعتمد الدعم السياسي المحلي للعمليات العسكرية على الثقة بتوافر إمكانيات النجاح بتكلفة بشرية ومالية مقبولة. إضافة إلى ذلك، فإن الكلفة البشرية للخصم والحاجة إلى التمييز ما بين الأهداف أثناء عمليات عسكرية معينة، تلعب دوراً متزايد الأهمية في التفكير بشأن العمليات. فقد اضطرّ القادة الميدانيون إلى إنجاز مهمات ضمن إطار قواعد الاشتباك التي تتطلب تأكيداً في اللحظة نفسها بأن ضرب هدف ما لا يحمل مخاطر وقوع إصابات ضمن المدنيين، في الوقت الذي كانوا يفتقرون فيه إلى قدرات الرصد والمراقبة القادرة على توفير مثل هذه الضمانات. وبصرف النظر عما إذا كانت الولايات المتحدة ستشارك في أيّ محكمة جنائية دولية أم لا، إلا أن المستشارين القانونيين للقوات الأمريكية أصروا بشكل متزايد على ضرورة اعتماد عقائد وتكتيكات متلائمة مع التفسيرات المعاصرة لقوانين الحرب^(١٥). وقد بدأ الاعتراف بهذه المخاوف في قواعد الاشتباك التي توزّع على القادة الميدانيين.

التخطيط المستقبلي للقوات

في شهر آب/أغسطس ٢٠٠٢، قدّم وزير الدفاع «التقرير السنوي إلى الرئيس والكونغرس»^(١٦). وقد استند التقرير إلى عملية إعادة تقييم للبيئة الاستراتيجية، وتضمّن

(١٤) أشار نائب وزير الدفاع الأمريكي بول ولفويزر إلى أنه «عندما تلقى الجنرال طومي فرانكس في ٢٠ أيلول/سبتمبر أمراً من الرئيس ببدء التحضير لشقّ عملية عسكرية، بدأ من الصفر. لكن بعد ثلاثة أسابيع، أي في ٧ تشرين الأول/أكتوبر، بدأنا العمليات العسكرية». انظر:

Testimony as delivered to the Senate Committee on Foreign Relations: The Situation in Afghanistan, 26 June 2002, <<http://www.dod.gov/speeches/2002/s20020626-depsecdef2.html>>.

(١٥) انظر المبحث الأول في هذا الكتاب.

(١٦) Secretary of Defense, Annual Report to the President and the Congress 2002, 19 August 2002, (١٦)

<<http://www.defenselink.mil/execsec/adr2002/>>.

الردود على هجمات ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ الإرهابية ضد الولايات المتحدة.

جرى تحديد عدد من الاتجاهات التي يمكن أن تشكل تحدياً لفعالية القوات المسلحة الأمريكية. أولاً، ذكر أن استمرار انتشار صواريخ كروز البعيدة المدى والصواريخ الباليستية، مقروناً بمفاعيل العولمة، أثبت أنه ليس بإمكان الولايات المتحدة الاعتماد على الجغرافيا لتحسينها في مواجهة الهجمات. ثانياً، بعض الدول تطور قدرات عسكرية يمكن أن تهدد الاستقرار في مناطق حيوية للمصالح الأمريكية. ثالثاً، ذكر أن التهديدات تنبع من أراضي الدول الضعيفة والمناطق غير المحكومة. رابعاً، وامتداداً لما سبق، قيل إن اللاعبيين غير الحكوميين يكتسبون قدرات على شن هجمات مدمرة على الولايات المتحدة أو مصالحها الحيوية.

جرى تقديم عملية التكييف المقترحة للقوات الأمريكية رداً على هذه التغيرات بصفتها «ابتعاداً كبيراً عن مقاربتنا لإدارة الشؤون الاستراتيجية» والتي تتغير استناداً إلى نتائج «مراجعة الوضعيّة النوويّة» التي أجريت في العام ٢٠٠١. ويشير التقرير السنوي بشكل خاص إلى ضرورة استبدال ثلاثية القوات الاستراتيجية (الأسلحة النووية الهجومية المتمركزة على البر، وفي البحر والجو)، بـ «ثلاثية جديدة» تدمج ما بين قدرات الضرب الاستراتيجي الهجومية التقليدية والنووية، والدفاعات النشطة والسلبية، مع بنية تحتية سريعة الاستجابة. وسيؤدي تحسين سرعة جمع المعلومات الضرورية لعمليات التقييم الاستخباريّة والقيادة والسيطرة وتوزيعها، إلى تعزيز الإمكانيات العسكريّة لهذه القدرات^(١٧).

يتطلب إنجاز التحوّل الضروري استثماراً كبيراً في قوات الضرب غير النووي، والدفاعات ضد صواريخ من أنواع مختلفة، وقدرات القيادة والسيطرة والاستخبارات والتي يجب أن يكون العديد منها متمركزاً في الفضاء. وكما أشرنا آنفاً، فإن المقصود من وراء هذه الاستثمارات هو إنتاج قوات يمكن استخدامها بطريقة تتمتع بقدرة أكبر على التمييز من القوات التي يجري تطويرها لخوض حرب استنزاف على نطاق واسع. إضافة إلى ذلك، يتعيّن أن تكون هذه القوات قادرة على العمل مع مجموعة من الشركاء من دون أن تعتمد فعاليتها على أيّ دولة أجنبية، وأن تحرر الولايات المتحدة بالقدر الممكن من الحاجة إلى أيّ قواعد وبنية تحتية أجنبية أثناء تنفيذ عملياتها.

III وضع جدول الأعمال الأمريكي موضع التطبيق وعواقبه

خلال العام ٢٠٠٢ تصرّفت إدارة بوش باستمرار وفقاً لعقيدها المعلنة التي تقضي بإعطاء الأولوية المطلقة للتهديدات «غير المتناظرة» التي يمثلها بالنسبة إلى أمن المواطن الأمريكي، الإرهاب الدولي والاستخدام المحتمل لتكنولوجيات أسلحة الدمار الشامل، و«الدول المارقة» التي يمكن أن تلهم هذين الطرفين أو تتواطأ معها. وشكّل تطوير إجراءات عامّة مضادّة للإرهاب، والعمليات العسكرية التي نفّذتها الولايات المتحدة وعدد من حلفائها ضدّ تنظيم القاعدة ونظام حركة طالبان في أفغانستان وما تلاها من إقامة حكومة قومية جديدة فيها بدعم من قوّة أمنية دولية، والجهود الأمريكية اعتباراً من شهر آذار/مارس ٢٠٠٣ لضرب التهديد الذي يمثله صدام حسين - من خلال تدخل عسكري إذا اقتضى الأمر - أبرز النتائج العملية لهذه السياسة. ومع نهاية العام ٢٠٠٢ أصبحت كوريا الشماليّة تمثّل تحدياً خطيراً جديداً على صعيد انتشار الأسلحة النووية، الأمر الذي أرغم الولايات المتحدة على تطوير سياستها تجاه المنطقة بسرعة لكن من دون التهديد باللجوء إلى عمل عسكري هذه المرّة. وضاعفت الولايات المتحدة دعمها العسكري للدول الأخرى التي واجهت تهديدات من الإرهابيين المرتبطين بتنظيم القاعدة مثل الفلبين، وسعت إلى الحصول على تسهيلات ومنشآت عسكريّة (ومن ضمنها حقّ نشر قوّات)، في مختلف بلدان آسيا الوسطى لدعم العمليات في أفغانستان^(١٨). لكن هيمنة منظور مكافحة الإرهاب، أدّى إلى الحدّ من نشاط الولايات المتحدة في معالجة أزمات أخرى، وجعلت الرئيس بوش أكثر تردداً في استهلاك رأسماله الدبلوماسي لدعم عملية السلام في الشرق الأوسط^(١٩).

مكافحة الإرهاب

إن أيّ رواية للجهود المبذولة لمكافحة الإرهاب خلال العام ٢٠٠٢، يجب أن تبدأ بعرض حدود نجاحها: لم يجر إلقاء القبض على زعيم تنظيم القاعدة أسامة بن لادن كما لم يجر إثبات مقتله، على الرغم من مقتل عدد من مساعديه المهمين (في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، وُزِع شريط فيديو زعم أن بن لادن ظهر فيه حيّاً وأطلق

(١٨) للاطلاع على ملخص مفيد عن التورّط العسكري الأمريكي في ما وراء البحار خلال العام ٢٠٠٢، انظر: P. Spiegel, «US Expands Its Military Presence around Globe», *Financial Times*, 27 February 2003, p. 3.

وفي الفصل الرابع من هذا الكتاب يمكن الاطلاع على مناقشة للأحداث في أفغانستان، في حين يتناول الفصل الرابع عشر بالتحليل الحالات التي قدّمت فيها الولايات المتحدة دعماً مادياً للحكومات التي تحارب الإرهاب.

(١٩) يقدّم الفصل الثاني من هذا المجلّد عرضاً للتطورات في الشرق الأوسط.

تهديدات جديدة^(٢٠). ولم تستطع السلطات الأمريكية تحديد مصدر الرسائل التي تحتوي على جرائيم «الجمرة الخبيثة» والتي جرى توزيعها خلال الخريف الماضي بواسطة البريد على عدد من العناوين في الولايات المتحدة. فخلال ذلك العام اختبر الناس في الولايات المتحدة وخارجها شعوراً متمادياً بقابلية التعرّض للأذى في مواجهة الهجمات الإرهابية الجديدة ذات المفعول الواسع النطاق. وكان لخوف الناس من الإرهاب تأثير ملموس على السياحة وحركة الطيران، لا سيّما خلال النصف الأول من العام ٢٠٠٢.

شهدت ستّ دول عربية مختلفة خلال العام ٢٠٠٢، ١٢ هجوماً بالقنابل والأسلحة ومرتبطة على ما يبدو بتنظيم القاعدة، ضدّ أفراد أو منشآت ذات صلة ما بالولايات المتحدة^(٢١). وقد نسبت مسؤولية الاعتداء الذي استهدف ناقلة النفط الفرنسية «اليمبورغ» مقابل سواحل اليمن في ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢، والمتفجّرة التي استهدفت ملهى ليلي في مدينة بالي الإندونيسية في ١٢ تشرين الأول/أكتوبر وقتل فيه ٢٠٠ شخص، إلى جهات معادية للولايات المتحدة.

لكن التقدّم الأكثر صلابة الذي حقّقه المجتمع الدولي على صعيد النشاط العالمي ضدّ هذه التهديدات، تمثّل في عمل «لجنة مكافحة الإرهاب» الجديدة التي أنشأتها الأمم المتحدة في أيلول/سبتمبر ٢٠٠١^(٢٢). ففي العام ٢٠٠٢ تلقت اللجنة تقارير أولية من ١٧٨ بلداً في مختلف أنحاء العالم، ١٣٤ منها تعتبر مذهلة. وفي ١٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ دخلت «المعاهدة الدولية لقمع تمويل الإرهاب» المعقودة في العام ١٩٩٩، حيّز التنفيذ^(٢٣). وواصلت الولايات المتحدة ممارسة ضغوط قوية على الدول الأخرى لتجميد الأرصدة المرتبطة بتنظيم القاعدة بشكل خاص و٣٣ تنظيمًا إرهابيًا أدرجتها على لائحة خاصة^(٢٤). لكن النتائج كانت مخيبة للأمال إلى حدّ ما، إذ أنها لم تسفر إلّا عن تجميد ١١٣ مليون دولار حتى كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢^(٢٥). وترافقت الحالات

(٢٠) D. Eggen and M. Kessler, «Tape Heightens US Concerns of a Series of Terrorist Attacks,» *International Herald Tribune*, 15/11 2002, p. 4.

(٢١) Clover, «American Dies in «Terror Shooting,»» *Financial Times*, 22/1/2003, p. 4 C.19

(٢٢) قرار مجلس الأمن الدولي رقم ١٣٧٣ بتاريخ ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١.

(٢٣) انظر المعاهدة الدولية لقمع تمويل الارهاب التي تبنتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ بموجب القرار رقم ١٠٩/٥٤. والنص متوفر على الموقع التالي: < <http://www.un.org/law/cod/finterr.htm> >.

(٢٤) US Department of State, International Information Programs, «Response to terrorism: designated foreign terrorist organizations,» 9 August 2002, < <http://usinfo/state.gov/topical/pol/terror/designated.htm> >.

والنص متوافر على الموقع التالي: < <http://usinfo/state.gov/topical/pol/terror/designated.htm> >

(٢٥) J. Gurulé, «Testimony before the US Senate Judiciary Committee,» 20 November 2002

النص متوافر على الموقع التالي: < www.treas.gov/press/releases/po3635.htm >.

التي تعاونت فيها أجهزة أمن البلدان الأخرى مع الولايات المتحدة بنجاح لمطاردة الإرهابيين المشتبه فيهم واعتقالهم ومحاكمتهم، مع خلافات بشأن وضع بعض الأفراد وكيفية التعامل مع الإجراءات القضائية ضدهم^(٢٦). فقد كان هناك قلق واسع النطاق بشأن اعتقال مقاتلين مزعومين من تنظيم القاعدة وحركة طالبان أسروا في أفغانستان، في قاعدة «خليج غوانتانامو» الأمريكية في كوبا، حيث لم يحصلوا على وضع أسير حرب ولا على الحقوق الطبيعية للمدنيين في الإجراءات القضائية (أعلنت الولايات المتحدة عزمها على تقديمهم إلى محاكم عسكرية قومية)^(٢٧).

الأمن الداخلي

تحركت إدارة بوش بسرعة أيضاً لمراجعة الوسائل التي قد تمكن الولايات المتحدة من تقليص قابليتها للتعرض لهجمات مفاجئة. وعين الرئيس طوم ريدج في منصب جديد هو «مستشار لشؤون الأمن الداخلي» ضمن «المكتب التنفيذي»، وبعد فترة قصيرة أنشأ «مكتب الأمن الداخلي» و«مجلس أمن المواطن» ضمن البيت الأبيض لدعم ريدج في أداء مهماته^(٢٨). وأوكلت إلى الوزارة الجديدة مهمة تطوير استراتيجية شاملة لحماية الولايات المتحدة من أي تهديدات أو هجمات إرهابية، وتنسيق جميع النشاطات المتعلقة بهذه المهمة مع السلطة التنفيذية. وبدأ البيت الأبيض أيضاً بإعداد إصلاح أكثر جوهرية لإعادة هيكلة الذراع التنفيذية وتقويتها. ففي ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، وقع الرئيس بوش «قانون الأمن الداخلي»، الذي أنشأ «وزارة الأمن الداخلي» والتي أنيطت بها أساساً مهمات مكافحة الإرهاب على الأراضي الأمريكية^(٢٩).

أسندت إلى «وزارة الأمن الداخلي» ست مهمات: الاستخبارات والإنذار، وأمن الحدود والنقل، ومكافحة الإرهاب على الصعيد المحلي، وحماية البنية التحتية الحيوية، والدفاع في مواجهة التهديدات الكارثية، والاستعداد لمواجهة الطوارئ والرد عليها. وبما أن هذه المهمات تتقاطع مع تلك التي تؤذيها أقسام أخرى من الحكومة، تطلب إنشاء الوزارة كان يعتقد في البداية أنها ستستخدم حوالي ١٧٠ ألف شخص تنفيذ

(٢٦) انظر مسح الحالات التي صنفت على أنها نشاطات لتنظيم القاعدة في أوروبا والذي أعده: T. Delpech, *International Terrorism and Europe*, Chaillot Paper, no. 56 (Paris: EU Institute for Security Studies, 2002).

(٢٧) انظر الفصل الرابع من هذا الكتاب.

(٢٨) «Full text: President Bush's Speech on US Security, Remarks by the President in an Address to the Nation at the Cross Hall» *Guardian*, 7/6/2002, <<http://www.guardian.co.uk/bush/story/0,7369,728973,00.html>>.

(٢٩) «President's Remarks at Homeland Security Bill Signing», White House, Office of the Press Secretary, 25 November 2002, <<http://www.dhs.gov/dhspublic/display?theme=44&content=191>>.

إعادة توزيع وتنظيم واسعة النطاق للأفراد والموارد. فعلى سبيل المثال، أنشئت «مديرية أمن الحدود والنقل» عبر دمج «دائرة الجمارك الأمريكية» (التي كانت في السابق جزءاً من وزارة المالية)، مع «دائرة الهجرة والتجنيس» (التي كانت في الماضي جزءاً من وزارة العدل)، و«دائرة مراقبة صحة الحيوانات والنباتات» (التي كانت في السابق جزءاً من وزارة الزراعة)^(٣٠).

ضمن هذا السياق وغيره، اعتمدت الولايات المتحدة خلال العام ٢٠٠٢ العديد من الإجراءات لتشديد الأمن في الحياة العامة واستخدام سلطات تحقيق جديدة. وكان لمعظمها مفعول داخلي، مثل رفع معايير الأمن على متن الطيران الداخلي. لكن كانت لإجراءات أخرى انعكاسات خارجية، الأمر الذي أصبح مدار نقاش مع شركاء الولايات المتحدة. فعلى سبيل المثال أعلنت «دائرة الجمارك الأمريكية» برنامجاً من أربع أجزاء لمنع تهريب الأشخاص والسلع والمواد الخطرة (مثل الإرهابيين، وعناصر الحرب الكيميائية والبيولوجية)، والذي يتضمن بالتالي فحص الشحنات من قبل مسؤولي الجمارك الأمريكيين في مرافق غير أمريكية^(٣١).

الولايات المتحدة والعراق

تطوّرت الحملة الأمريكية ضدّ العراق بالتوازي مع التركيز على هذه النقاط السياسية العريضة، ابتداءً بخطاب الرئيس بوش في ١٣ آذار/مارس، لكنها اكتسبت زخماً أكبر بعد اكتمال عملية تغيير النظام في أفغانستان رسمياً في حزيران/يونيو^(٣٢). فالتهم الرئيسية الموجهة إلى صدام حسين في العام ٢٠٠٣، لم تستند إلى صلات مباشرة مع تنظيم القاعدة والتي ظلّ من الصعب إثبات وجودها^(٣٣) بل إلى مزاعم عن عدم توقّفه عن السعي إلى تطوير أسلحة نووية، وبيولوجية، وكيميائية، ووسائل إيصالها، في تحدّ لقرار مجلس الأمن الدولي رقم ٦٨٧ الذي صدر بعد «حرب الخليج» في العام ١٩٩١

US Department of Homeland Security, Press Office, Washington, DC, Border reorganization fact sheet, 30 January 2003, <http://www.dhs.gov/dhspublic/interapp/press_release/press_release_0073.xml>.

United States Information Service [USIS], «US Customs Service's Container Security Initiative», Department of State, Fact sheet, 22 February 2002, *Washington File*

«Tribunal Condemns US Security and the Law: انظر: Tribunal Condemns US Security Initiative», *Lloyds List*, 17 March 2003

O. Burkeman, «Bush tells foes to beware nuclear response», *Guardian Unlimited*, 14 Mar. 2002, (٣٢) URL <http://www.guardian.co.uk/international/story/0,3604,667063,00.html>.

White House, «US Secretary of State Colin Powell Addresses the UN Security Council», Washington, DC, 5 February 2003, <http://www.whitehouse.gov/news/releases/2003/02/20030205-1.html>; J. Davis, «The unanswered questions», *Guardian*, 5/2/2003, and L. Harding, «Revealed: Truth behind US «Poison Factory» Claim», *Guardian*, 9/2/2003 <http://www.observer.co.uk/international/story/0,6903,892045,00.html>.

(والعديد من القرارات الأخرى)^(٣٤). فمثل هذا العمل ليس فقط انتهاكاً عاماً لقواعد عدم انتشار الأسلحة والحظر الصريح الذي فرضته الأمم المتحدة، وإنما كان لا بد من التعامل معه على أنه خطر جدي يهدد الأمن الإقليمي والعالمي نظراً إلى تاريخ صدام في دعم الإرهاب، واعتدائه على أراضي إيران والكويت، والطابع الدكتاتوري عموماً وغير الإنساني لنظامه. وكان قد جرى سحب مراقبي الأمم المتحدة الذين أرسلوا للبحث عن قدرات صدام النووية والكيميائية والبيولوجية وتدميرها في سنة ١٩٩٨، في ظلّ عدم التأكيد من مصير بعض هذه القدرات والمخزون منها^(٣٥). فقد زعمت الولايات المتحدة أن لديها أدلة دامغة على تطوير المزيد من الأسلحة وأن هذا يثبت، من ضمن أشياء أخرى، عدم فعالية سياسة «الاحتواء» المطبقة على العراق على مدى السنوات الخمس الماضية^(٣٦). وزعمت الولايات المتحدة أيضاً أنه لا يمكن في حالة العراق الاعتماد على وسائل الردع المستخدمة تقليدياً في مواجهة الخصوم النوويين المحتملين^(٣٧). وانسجماً مع الأولويات الجديدة المعلنة للولايات المتحدة ووثائق سياساتها، سعى بوش إلى الحصول على موافقة مجلسي النواب والشيوخ، وحصل عليها (في ٢ و ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢، على التوالي)، لاستخدام القوة العسكرية الأمريكية عند الضرورة لتدمير هذه القدرات العراقية ومنع إعادة إحيائها.

وفي حين امتنعت الإدارة الأمريكية رسمياً عن جعل إطاحة نظام صدام هدفاً بحدّ ذاته، إلا أنه كان من الصعب تصوّر كيف يمكن أن يؤدي أيّ حلّ عسكري إلى إزالة تهديد انتشار الأسلحة من دون تحقيق هذا الهدف. وبالفعل، رأى كثيرون في واشنطن في إطاحة صدام ما هو أكثر من مجرد إزالة التهديد الراهن (أو استكمال المهمة غير المنجزة في العام ١٩٩٢). فقد اعتبرت وسيلة لفتح الباب أمام زيادة الصادرات النفطية العراقية، وبالتالي تقليص اعتماد الغرب على المنتجين الآخرين، وفي الوقت نفسه المساعدة في سداد نفقات إعادة إعمار العراق. أما الرؤية الأكثر تفاؤلاً، فقد اعتبرت أن

(٣٤) انظر قرار مجلس الأمن رقم ٦٨٧ بتاريخ ٣ نيسان/أبريل ١٩٩١، انظر: R. Ekéus, «The United Nations Special Commission on Iraq», pp.509-524 and «UN Security Council Resolution 687, the Ceasefire Resolution», pp. 525-530 in: *SIPRI Yearbook 1992: World Armaments and Disarmament* (Oxford: Oxford University Press 1992), *SIPRI Yearbook 1992*.

(٣٥) J. P. Zanders, and J. Hart, «Chemical and Biological Developments and Arms Control», *SIPRI Yearbook 1998: World Armaments and Disarmament* (Oxford:Oxford University Press, 1998), pp. 481-85; and M. Wahlberg, M. Leitenberg and J. P. Zanders, «The Future of Chemical and Biological Weapon Disarmament in Iraq: From UNSCOM to UNMOVIC», *SIPRI Yearbook 2000: World Armaments and Disarmament* (Oxford:Oxford University Press, 2000), pp. 560-575.

(٣٦) للاطلاع على مناقشة تفصيلية للمسائل المطروحة، انظر الفصلين ١٥ و ١٦ من هذا الكتاب عن أوجه الأسلحة الكيميائية والبيولوجية.

(٣٧) K. Pollock, *The Threatening Storm: The Case for Invading Iraq* (New York:Random House, (٢٧) 2002), esp. part 3.

هذا الأمر سيكون له «مفعول دومينو» سياسي، ليس فقط لجهة توجيه رسالة مفيدة لجميع المعتدين، بل لجهة تنشيط عمليات الإصلاح في العالم العربي وزيادة انسجامه مع القيم الغربية^(٣٨).

في العام ٢٠٠٢ لم يكن هناك أي اعتراض جدي على صورة صدام حسين كحاكم شرير ورجل خطر خدع الرأي العام الدولي مراراً ولم ينفذ التزاماته الدولية. لكن إصرار الولايات المتحدة على أن الوقت حان لوضع حدٍّ لاعتدائه بالقوة لم يلقَ باستمرار سوى دعم قلة من الدول (وبشكل خاص المملكة المتحدة)، في حين عارضه جيران العراق، والصين، وروسيا، والعديد من الدول الأوروبية. ومع قدر من التبسيط يمكن تقسيم اعتراضاتهم إلى أربع فئات. أولاً، كان هناك اختلاف في تقييم درجة الخطر الذي تمثله أسلحة الدمار الشامل العراقية ومدى إلحاحه. فالذين قللوا من أهمية هذا الخطر (على الرغم من أنهم عادة يفتقرون إلى المعلومات الاستخباراتية أكثر من الولايات المتحدة والمملكة المتحدة)، كانوا مستعدين لتأكيد أن مزيجاً من العقوبات، والحظر، وعمليات التفيتش، وسياسة «الاحتواء» الجغرافي التقليدية، كفيلة بمنع تدهور الوضع على الأقل. وأثيرت أيضاً الحجّة العامة القائلة بأن عدداً قليلاً من المشكلات المتعلقة بانتشار الأسلحة، تمت تسويتها في الماضي، أو يمكن تسويتها بوسائل عسكرية. وقد بدا أن الولايات المتحدة نفسها تفضّل اعتماد مقاربات «سياسية» في مواجهة المخاطر الأكثر وضوحاً والصادرة عن كوريا الشمالية، وتعتمد سياسة الاحتواء للتوترات الهندية - الباكستانية^(٣٩)، ناهيك عن حالة إسرائيل (التي لا يجري الحديث عنها عادة)^(٤٠).

(٣٨) «أعتقد فعلاً أن هناك فرصة الآن للمساعدة في تحرير أحد أكثر الشعوب الموهوبة في العالم العربي مع مفاعيل إيجابية في مختلف أنحاء الشرق الأوسط، بل في أوساط بليوني مسلم في العالم» *United States Mission to the European Union, «Wolfowitz analyzes risks associated with action against Iraq.»* Brussels, Belgium, 16 October 2002, <<http://www.useu.be/Categories/GlobalAffairs/Oct1602WolfowitzRisksIraq.html>>;
الأمم العربية والإسلامية اليوم... الإصلاح السياسي والاقتصادي في الأمم العربية والإسلامية ليس بالطبع قضية يمكن أن تقودها الولايات المتحدة. لكن يمكن أن نشجع هذه القضية». نائب مستشار الرئيس لشؤون الأمن القومي ستيفن هادلي أمام «مجلس العلاقات الخارجية»، ١٢ شباط/فبراير ٢٠٠٣. والنص متوافر على الموقع التالي: <<http://www.whitehouse.gov/news/releases/2003/02/20030212-15.html>>
M. Ottaway [et al.], *Democratic Mirage in the Middle East*, انظر: *Policy Brief; no. 20* (Washington, DC: Carnegie Endowment for International Peace, 2002).

(٣٩) انظر الفصل ٥ من هذا الكتاب.

(٤٠) انظر دلبك (Delpech) الهامش رقم ٢٦. هناك العديد من الاستنتاجات المختلفة الأمريكية والأوروبية بشأن كيفية التعامل مع مسألة انتشار الأسلحة. وللإطلاع على جميع الخلافات الأمريكية والأوروبية بشأن العراق، انظر: P. H. Gordon, *Iraq: The Transatlantic Debate*, Occasional Paper; no. 39 (Paris: EU Institute for Security Studies, 2002), and M. Ortega, *Iraq: A European Point of View*, Occasional Paper; no. 40 (Paris: EU Institute for Security Studies, 2002).

ركزت ثاني مجموعة من الحجج على المخاوف من المخاطر المحتملة لأي عمل عسكري وتكاليفه، ولا سيما في حال كان هدفه، أو إذا أدى إلى، تغيير النظام كلياً. فقد جرى التركيز على احتمال إطلاق العنان للنزعتين الانفصاليّتين الكرديّة والتركمانيّة (وهو أمر مقلق بشكل خاص بالنسبة إلى تركيا)، ونزعة الانتقام لدى الأغلبية الشيعيّة، واحتمالات حصول مأس إنسانيّة ومشكلة لاجئين، والحاجة إلى عمليّة إعادة بناء واسعة النطاق للعراق من جانب الولايات المتحدة أو السلطات الدوليّة، وما يرافقها من شكوك حول ما إذا كانت القوى التي ستتدخل عسكرياً راغبة في البقاء في العراق طوال المدّة الضروريّة بعد الحرب، والمخاوف من احتمال كون «مفعول الدومينو» سلبياً وليس إيجابياً، أي أن يؤدي إلى زعزعة قوى إقليميّة أخرى وشحن المشاعر المعادية للغرب. وكانت هناك أيضاً مخاوف من الانعكاسات على أسعار النفط في العالم لجهة ارتفاعها على المدى القصير أو البعيد، أو لجهة احتمال انخفاضها أكثر من اللازم، الأمر الذي سيكون كارثياً، من ضمن أشياء أخرى، بالنسبة إلى الاقتصاد الروسي.

أمّا الحجّة الثالثة فقد تركّزت أساساً حول الأولويّات، واتخذت شكل تساؤلات حول ما إذا كان العراق يستحقّ فعلاً إعطاءه الأولويّة على النضال المباشر ضدّ الإرهاب الدولي، والحاجة إلى ضمان استقرار أفغانستان التي ما زالت هشّة، والبحث عن سبل لوضع حدّ للعنف ما بين الجانبين في الشرق الأوسط.

المجموعة الرابعة من الحجج تناولت المبادئ، ولا سيما مسألة ما إذا كان يحقّ لدولة منفردة، ولو كانت قويّة مثل الولايات المتحدة، أن تدّعي لنفسها حقّ الانفراد في التصرف كقاضٍ، وهيئة محلّفين، وجلّاد بحقّ كيان آخر ذي سيادة لم يهاجمها بشكل مباشر. فهذه المخاوف لم تكن مرتبطة بحالة العراق، بل نابعة من الغموض الذي يحيط بالمدى الذي يمكن أن تذهب إليه الولايات المتحدة في تطبيق عقائدها بشأن التدخل المنفرد وأو الاستباقي في المستقبل، واتجاهاته^(٤١). وقد أكّد عدد من أولئك الذين يشاركون إدارة بوش تحليلها للتهديدات، أن اعتماد استراتيجيّة إرغام عسكري مضادة قد تنجح في المدى القصير، لكنها تخاطر بضرب مصداقيّة القيم الليبراليّة - الديمقراطيّة التي تسعى إلى حمايتها وإثارة عداة ومقاومة أقوى لقيادة الولايات المتحدة العالميّة على المدى الطويل.

على الرغم من أن هذه الخلافات كانت أحياناً جديّة وعميقة، إلاّ أنه جرت تعبئة جهود دبلوماسية قويّة أيضاً لا سيما اعتباراً من منتصف العام، سعياً للتوصل إلى تسوية عمليّة. فالتصريحات الفظة من النوع الذي أطلقه المستشار الألماني غيرهارد شرودر

(٤١) انظر المقدّمة في هذا الكتاب.

أثناء حملة انتخابية قومية صعبة في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، والتي أقسم فيها أنه لن يدعم أبداً أي هجوم على العراق، كانت استثناء وتسببت في إثارة قلق موازي لها من حيث الأهمية^(٤٢). وفي موازاة مواقف قطاعات معينة من الرأي العام الأمريكي، سعت دول أوروبية أخرى إلى استخدام نفوذها لدفع الإدارة للعودة إلى جادة العمل المتعدّد الأطراف ومنح المناهج التقليدية للحدّ من التسلّح فرصة أخرى في هذا السياق.

أسفرت هذه الجهود عن إعداد مشروع قرار جديد لمجلس الأمن الدولي لإنجاز عودة المفتشين الدوليين إلى العراق مع تزويدهم بتكليف أقوى وجدول زمني واضح ومحدّد، لتحديد مدى احترام العراق في الماضي للالتزامات الدولية ومدى استعداده للانصياع إليها مستقبلاً^(٤٣). وقد دعا قرار مجلس الأمن الدولي رقم ١٤٤١، الذي تمّ التوصل إليه في النهاية بالإجماع (ووافقت عليه سوريا)، في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، العراق إلى التعاون «فوراً، ومن دون شروط، وبشكل إيجابي»، مع فرق التفتيش التابعة لفريق «أنموفيك» برئاسة هانز بليكس، وتلك التابعة لـ «الوكالة الدولية للطاقة الذرية»، برئاسة محمّد البرادعي. ومع حلول ٨ كانون الأول/ديسمبر، كان يفترض في العراق الكشف عن جميع أسلحة الدمار الشامل التي يمتلكها، على أن يقدم المفتشون في ٢١ شباط/فبراير تقريرهم الأولي إلى مجلس الأمن الدولي. وفي ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر أعلن العراق موافقته على القرار «من دون شروط»، وفي ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر بات بإمكان فرق التفتيش بدء عملها.

شكل صدور قرار مجلس الأمن الدولي رقم ١٤٤١ نجاحاً أكبر ممّا توقعه الكثيرون قبل أشهر، لجهة المحافظة على تماسك المجتمع الدولي وتأجيل الانقسامات الأمريكية - الأوروبية أو الأوروبية الداخلية التي يصعب إصلاحها لاحقاً بشأن المسألة العراقية. كذلك شكّل هذا القرار اختباراً مثيراً للاهتمام على صعيد تطوير طيف الوسائل المتوقّرة لدى الأمم المتحدة لفرض احترام قراراتها التي كان يجري في الماضي تجاهلها، ومن دون إجازة تدخّل عسكري. لكن قبل نهاية العام ٢٠٠٢، أصبحت نقاط الغموض والشكوك الملازمة لهذا النوع من العمل، جليّة.

إن الفقرة ١٢ من القرار تنصّ على أن مجلس الأمن «يقرّر الاجتماع فور تلقّيه تقريراً وفقاً لمضمون الفقرتين ٤ أو ١١... (أي بشأن كذب العراق، أو فشله في التعاون، أو تدخّله في عمل المفتشين، أو عدم الوفاء بالتزاماته)، لدرس الوضع والحاجة إلى التزام

S. Erlanger, «Schroeder Opens Early Re-election Campaign,» *International Herald Tribune*, 6/8/ (٤٢)
2002, pp. 1- 8, and H. Simonian, «Schroeder Takes Populist Appeal to Voters,» *Financial Times*, 6/8/2002, p. 1.
(٤٣) انظر قرار مجلس الأمن الدولي رقم ١٤٤١ بتاريخ ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢. والنصّ متوافر على الموقع التالي:
< <http://www.un.org/Docs/scres/2002.htm> >.

كامل بجميع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، لضمان السلام والأمن الدوليين»، وقد شكّلت قناعاً يحجب خلافات جدية في وجهات النظر ظلّت عالقة ما بين أعضاء مجلس الأمن. فبعض الأعضاء، ومن ضمنهم روسيا وفرنسا، رأوا أنه في هذه الحال يتعيّن على مجلس الأمن إصدار قرار ثانٍ يجيز التدخّل عسكرياً في العراق، في حين اعتبرت الولايات المتحدة أن هذا الأمر غير ضروري في حال حصول خرق مادي إضافي^(٤٤). وأظهر الحشد العسكري الأمريكي المستمرّ في منطقة الخليج والدبلوماسية الأمريكية النشطة الساعية إلى الحصول على حقّ المرور عبر أراضي بلدان مثل الكويت وتركيا وغيرها من التسهيلات، أن الولايات المتحدة تحتفظ بخيار الانفراد في اتخاذ قرار بمهاجمة العراق. في المقابل، لم تسفر عمليات المراقبة خلال الأسابيع الأولى عن اكتشاف أيّ أدلّة جديدة، في حين رأى بليكس أن الملفّ الذي سلّمه العراق إلى مجلس الأمن الدولي (والذي بلغ حجمه ١٢ ألف صفحة)، في ٧ كانون الأول/ ديسمبر، أبقى مسائل مهمّة غامضة وتفادها^(٤٥). فقد واصل العراق مزاعمه بأنه لا يمتلك أيّ سلاح دمار شامل.

المناقشات الأمريكية – الأوروبية

شكّل العراق النقطة التي تكثّفت فيها بوضوح الخلافات الأمريكية – الأوروبية بشأن كيفية التعامل مع التحديات الأمنية في العام ٢٠٠٢، لكنه لم يكن الدليل الوحيد على إمكانية وجود هوة جدية ومنتسعة حول القيم الأمنية ضمن ما كان يعتقد أنه مجموعة أطلسية حيكت بعناية. فالخلافات المستمرة شملت أيضاً كيفية تعريف التحديّ العام الذي يمثّله الإرهاب والتعامل معه، ولا سيّما عند بروز مسائل احترام الشرعية القانونية على الصعيدين المحلي والدولي، وطبيعة الاستراتيجية الأفضل لنشر الاحترام الحقيقي للقيم الديمقراطية.

كان الموضوع الذي أثار هذه القضايا بحلّة كبيرة قانون روما لعام ١٩٩٨ الذي أنشأ «المحكمة الجنائية الدولية»، وقد حصل على العدد الكافي من المصادقات ليدخل حيّز التنفيذ في ١ تموز/ يوليو ٢٠٠٢^(٤٦). وتدهور الجوّ أكثر مع استمرار الخلافات

(٤٤) في نظرة استرجاعية، يبدو أن الخلافات كانت أعمق من ذلك. فالولايات المتحدة والمملكة المتحدة اعتبرتا عمليات التفتيش كوسيلة لجمع أدلّة إضافية تثبت أن صدام مذنب وأنه يعرقل عمل الفرق، لتبرير استخدام القوّة لإطاحته حتى من دون غطاء قرار جديد من مجلس الأمن الدولي (وهو ما أثبتته الأحداث في العام ٢٠٠٣). في المقابل، بدا أن أعضاء المجلس الآخرين، وضمن حدود رغبتهم في نزع أسلحة العراق، يتعاملون مع عملية التفتيش كوسيلة للضغط والمراعاة وقيادة صدام إلى الاستسلام تدريجياً.

(٤٥) انظر البيان المشترك الصادر عن أنموفيك والوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن تسليم الإعلان العراقي في ٧ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٢. والنص متوافر على الموقع التالي: <http://www.iaea.org/worldatom/Press/Focus/iaeaIraq/index.shtml>.

(٤٦) انظر الملحق ٣ - أ من هذا الكتاب.

الأمريكية - الأوروبية بشأن قضايا إدارة العالم، مثل «بروتوكول كيوتو الخاص باتفاقية الإطار حول التغيرات المناخية» التي عقدتها الأمم المتحدة، وخلافات تجارية مثل الدعم الأمريكي لمنتجي الصلب، الأمر الذي أدى إلى رفع القضية أمام منظمة التجارة العالمية^(٤٧)، وتأثير القوانين الأمريكية بشأن أخلاقيات الشركات على الشركات الأجنبية^(٤٨).

لكن إدارة بوش لم تبق أبداً في موقف دفاعي في هذه السجلات. فقد ردت على الشكوك الأوروبية بالتأكيد أحياناً أن بمقدور الولايات المتحدة الانفراد في تصرفاتها، وأحياناً من خلال اعتماد تكتيكات تهدف إلى إيجاد أرضية مشتركة مع القوى الأخرى مثل روسيا وحتى الصين (في الواقع، فإن تصرف الرئيس الروسي فلاديمير بوتين على صعيد الدفاع عن الأمن الداخلي بدا في أغلب الأحيان أقرب إلى المعايير الأمريكية بدلاً من الأوروبية)^(٤٩). ووضع وزير الدفاع رامسفيلد مبدأ يقول إن الولايات المتحدة ستتعامل في المستقبل، على أساس أن «المهمة يجب أن تحدّد طبيعة الائتلاف المطلوب، بدلاً من أن يحدّد الائتلاف طبيعة المهمة»^(٥٠).

على الصعيد التحليلي، شكك المراقبون الأمريكيون في مدى ما تعكسه التحفظات الأوروبية من اختلافات حقيقية في التقدير، وإلى أي مدى يمكن اعتبارها محاولة لعقلنة آراء مسبقة قديمة و/أو تعبيراً عن عدم قدرة أوروبا من الناحية العملية على مجاراة الولايات المتحدة. وفي هذا المجال من المستحيل عدم ذكر مقالة روبرت كاغان «القوة والضعف» والتي كثر الاستشهاد بها وأكدت أن العمليات التاريخية التي بلغت ذروتها في الاندماج الأوروبي في مرحلة ما بعد الحرب العالمية الثانية، دفعت الأمم الأوروبية بمعنى ما إلى «مرحلة ما بعد القوة»^(٥١). ووفق الصياغة الأكثر توازناً لهذا الرأي، فإن أوروبا عثرت على شكل الحضارة الصحيح لبناء السلام وتحمل مسؤوليات متزايدة في أمن قارتها. لكنها في السياق نفسه، فتحت مجتمعاتها التي ليس لها حدود أمام تسلل الإرهابيين والمجرمين وصارت عاجزة عن إدراك التحديات الفظة لمانورات السلطة خارج حدودها ناهيك عن الرد عليها عند الضرورة بالقوة والتصميم اللازمين.

G. de Jouquières and F. Williams, «WTO Deals Blow to US over Steel Duties Law,» *Financial Times*, 18/7/2002, p. 445.

E. Alden, «Congress Clears Way for Accounting Shake-up,» *Financial Times*, 25/7/2002, p. 4. (٤٨)

(٤٩) يغطي القسم من هذا الفصل مكافحة الإرهاب في روسيا بتفصيل أكبر.

(٥٠) انظر وزير الدفاع رامسفيلد يتحدث عن تحولات القوات المسلحة الأمريكية في القرن الـ ٢١ في واشنطن العاصمة بتاريخ ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣. ونص الكلمة والأسئلة متوافران على الانترنت: <<http://www.defenselink.mil/speeches/2002/s20020131-secdef2.html>>.

R. Kagan, «Power and Weakness,» *Policy Review*, no. 110 (June-July 2002), <[http://www. \(٥١\)](http://www.policyreview.org/JUN02/kagan_print.html)>.

بطبيعة الحال، ألهمت هذه الرؤية محاولات للردّ عليها في أوروبا والولايات المتحدة، لكن كانت هناك مشكلات بنيوية في الدفاع عن الموقف الأوروبي^(٥٢). فإمكان عدد من الأمم الأوروبية، ولا سيّما المملكة المتحدة وفرنسا، إثبات أن لديها القدرة على تنفيذ أيّ عمل عسكري في أيّ مكان من العالم وأنها ليست خائفة من استعمالها. وقد تولّت ألمانيا وهولندا المسؤولية المشتركة عن قيادة «قوة المساعدة الأمنية الدولية» في أفغانستان مع نهاية العام ٢٠٠٢. غير أن المشكلة تتمثل في أن هذه المساهمات ليست جماعية ولا مرتبطة بحركة الاندماج الأوروبي بحدّ ذاتها، وأن تقدّم الاتحاد الأوروبي نحو تحقيق هدفه في امتلاك قدرة تدخل عسكري ظلّ بطيئاً وملتبساً^(٥٣). إضافة إلى ذلك، فإن الحكومات الأوروبية كانت مترددة حتى في إطلاق مباحثات من أجل إيجاد تبرير مشترك لمواقفها من القضايا الأمنية «الجديدة» بسبب وعيها للانقسامات التي يمكن أن تظهر في ما بينها أثناء هذه العملية. وهنا تجدر الإشارة إلى أن الاجتماعات الوزارية للاتحاد الأوروبي أو حلف شمال الأطلسي لم تشهد خلال العام ٢٠٠٢ أيّ مناقشة جوهرية لمسألة العراق. ففي إطار صياغة مواقف الاتحاد الأوروبي وسياساته، ركّز القادة الأوروبيون على النطاق المحدود من القواسم المشتركة حيث يمكن تحديد المصالح المشتركة بشكل مؤكّد، مثل مواصلة الإجراءات لتشديد أنظمة الأمن الداخلي في الاتحاد وتمديد أدواره ومسؤولياته في منطقة غرب البلقان.

إن أفضل حكم يمكن إطلاقه على النقاش الأمريكي - الأوروبي بشأن «القيم» حتى بعد الانقسامات المفتوحة والمؤذية منذ ربيع العام ٢٠٠٣، هو القول بأن من المبكر إطلاق أيّ حكم. فالفرضية التي تستند إليها الخلافات ما بين الفيلسفتين الأمنيتين الأمريكية والأوروبية يمكن إسنادها ببعض الملاحظات العملية، ولا سيّما موقع الولايات المتحدة الفريد بصفتها القوة العظمى الوحيدة ذات القدرة على الهيمنة، وتأثير ٥٠ سنة من عمليات الاندماج على أساليب الحياة والرؤى الأوروبية. لكن ربما تكون جرت المبالغة في صعوبة التوفيق بين هذين الموقفين على الصعيد العملي اليومي خلال العامين ٢٠٠٢ و٢٠٠٣، بسبب اللغة والتكتيكات التي اعتمدها بعض أفراد إدارة بوش ونزق بعض الردود الأوروبية عليها، في حين أن أيّ معاينة لسجلّ التصرفات الأمريكية والأوروبية لا تدفع عند التدقيق فيه إلى دعم الطروحات الأكثر تشاؤماً. فخلال العام ٢٠٠٢، يبدو أن اللاعبين الرئيسيين (حتى بالنسبة إلى المسألة العراقية)،

(٥٢) انظر على سبيل المثال: J. Lindley-French, *Terms of Engagement: The Paradox of American Power and the Transatlantic Dilemma Post-11 September*, Chaillot Paper, no. 52 (Paris: EU Institute Security Studies, 2002).

انظر أيضاً المقدمة في هذا الكتاب.

(٥٣) انظر الفصل ٦ من هذا الكتاب.

انقادوا في اللحظات الحرجة وراء غرائز الحذر، والتوافق، والتسوية واستمر رد الفعل الغريزي للسيطرة على تصاعد الخلافات الأمريكية - الأوروبية وما بين الأوروبيين أنفسهم بشأن المسائل الاقتصادية، في العمل خلال العام ٢٠٠٣.

يمكن تفسير هذا الأمر بثلاث طرق مختلفة على الأقل. فقد شعرت الأمم الأوروبية ببعض الضغوط إياها لتفادي المواجهة، والسعي إلى التأثير في السياسات الأمريكية «من الداخل»، على نحو ما شعر به بوضوح الرئيس بوتين وغيره من اللاعبين الأوروبيين على ضوء عدم إمكان مقارعة القوة الأمريكية. ومن المحتمل أن تكون عادات التضامن ما بين جانبي الأطلسي والمستمرة منذ خمسين سنة، والوعي باستمرار وجود مصالح مشتركة في مواجهة الأخطار الجديدة والقديمة، قد لعبت أيضاً دوراً ما (لا سيّما بالنسبة إلى الأجيال التي تستطيع تذكر الحرب الباردة وسقوط الديكتاتوريات الأخرى مؤخراً). أخيراً، فإن أي تقييم موضوعي للمصالح الأمريكية سيكشف وجود أسباب عملية للسعي إلى الحصول على دعم متعدد الأطراف، وللعمل كلما أمكن ضمن إطار المبادئ المعترف بها دولياً وباسمها. فالهدف لا يقتصر على تقاسم أعباء العمل وتقليص مخاطر التعرض «لطعنة من الخلف» فيما القوات الأمريكية تخوض حرباً. ويشير منطق السياسة البراغماتية إلى ضرورة مواجهة التهديدات التي تتجاوز حدود الأمم كلما أمكن ذلك، بإجراءات تتجاوز حدود الأمم، وأن مهمة تأديب المخالفين وإعادة تأهيلهم بعد إخضاعهم، يجب أن تتم على مستوى دولي وليس قومي. ويظل السؤال قائماً عما إذا كانت المؤسسات المتعددة الأطراف الموجودة حالياً، تخدم هذه «التعددية الجديدة» وتشجعها أم لا.

IV التطورات المؤسسية: حلف شمال الأطلسي (الناتو) والاتحاد الأوروبي

عكست النشاطات المؤسسية للناتو والاتحاد الأوروبي خلال العام ٢٠٠٢، مزيجاً قلقاً من جدول أعمال: التعامل بنجاح مع ديناميات مرحلة ما بعد الحرب الباردة لا سيّما في صيغة توسيع المؤسساتين، واستمرار عملية تكيف كل مؤسسة مع التحديات الأمنية الجديدة. وفي إطار أوسع، يمكن القول إن العملية الأولى تمت بسهولة أكبر مما كان متوقّعاً، بسبب تجاوب روسيا إلى حد بعيد معها^(٥٤). لكن العملية الثانية أثارَت مشكلات ذات طبيعة سياسية وفلسفية وعملائية أيضاً، ظلّت من دون حلّ جوهري، بل ازدادت حدة خلال العام ٢٠٠٣.

(٥٤) للاطلاع على مناقشة لعلاقات روسيا مع حلف الناتو والاتحاد الأوروبي خلال العام ٢٠٠٢، انظر القسم ٧ من هذا الفصل.

غير أن جدول الأعمال مرتبطان في السراء والضراء. فتنامي القبول بتوسيع مبكر وواسع النطاق للمؤسّتين، استند إلى المنطق القائل بضرورة إشراك أكبر قسم ممكن من أوروبا في آليات الدفاع الجماعي والاندماج فوق القومي لتجنيد جميع مواردها في النضال لمكافحة الإرهاب. كذلك وقررت عملية التوسيع احتمال نجاح أوروبا في أن تصبح أكثر اعتماداً على الذات في احتواء ما تبقى من تحديات أمنية تواجهها، في حين تركز الولايات المتحدة اهتمامها على تحديات جديدة. ومن جهة أخرى، كان يتوقع على نطاق واسع عن حق أو خطأ، أن تكون مساهمة الأعضاء الجدد من أوروبا الوسطى في زيادة مقدرة المؤسسات أقل مما يجب، وأن تكون مساهمتهم في زيادة تنوعها أكبر، الأمر الذي من شأنه زيادة المشكلات التي يواجهها الناتو من الإفراط في التوسع والهوة التكنولوجية ما بين أعضائه، وتحدي بلورة رؤية أمنية موحدة للاتحاد الأوروبي^(٥٥).

الناتو في العام ٢٠٠٢: التوسع والتكيف

اتخذ قرار توسيع الناتو في قمة براغ التي عقدها الحلف في ٢١ و٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢^(٥٦). ودعت بلغاريا وإستونيا ولاتفيا وليتوانيا ورومانيا وسلوفاكيا وسلوفينيا، لبدء محادثات الانضمام إلى الناتو بهدف توقيع بروتوكولات الانضمام مع حلول ١٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٣، والانضمام إلى الحلف رسمياً بعد إنجاز إجراءات المصادقة، خلال قمة الحلف في أيار/مايو ٢٠٠٤. وهذا سيرفع عدد أعضاء الناتو من أوروبا الوسطى إلى ١٠ دول (بعد انضمام جمهورية التشيك، وهنغاريا، وبولندا في العام ١٩٩٩)، والعدد الإجمالي لأعضاء الحلف إلى ٢٦ دولة. وكان لانضمام دول البلطيق أهمية تاريخية لأنها كانت جزءاً من الاتحاد السوفياتي.

خلال قمة براغ، لم يعط الناتو أي إشارة على عزمه إجراء أي توسيع جديد. لكن المرشحين السبعة المقبولين كانوا قد اجتمعوا في ريغا في تموز/يوليو ٢٠٠٢ مع ممثلين عن ألبانيا وكرواتيا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وتعهدوا بتبادل الدعم من أجل ضمان انضمام المجموعة بأسرها إلى الناتو^(٥٧). وفي ربيع ٢٠٠٢ أعلن «مجلس الأمن القومي والدفاع الأوكراني» عزم أوكرانيا الانضمام إلى الناتو، الأمر

(٥٥) أظهرت حسابات أجريت قبل قمة براغ للناتو أن الأعضاء الجدد سيزيدون نطاق عمله بنسبة ٣٥ بالمئة، في حين أن مساهمتهم في الميزانية لن تتجاوز ٢,٥ بالمئة. انظر: A. Deighton, «The European Security and Defence Policy,» *Journal of Common Market Studies*, vol. 40, no. 4 (November 2002), pp.719-741.

(٥٦) NATO, «Prague Summit Declaration,» Press Release, no. 127 (2002), 21 November 2002, para. 5, <<http://www.nato.int/docu/pr/2002/p02-127e.htm>>.

(٥٧) «Riga 2002: The Bridge to Prague,» The Declaration of Riga, V-10 [Vilnius 10] Summit Meeting, 6 July 2002, <<http://www.rigasummit.lv/en/index.html?id=150>>.

الذي تأكد بمرسوم وقعه الرئيس ليونيد كوتشما في تموز/ يوليو^(٥٨). وفي تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٢، قدمت جورجيا طلباً رسمياً للانضمام إلى الناتو^(٥٩). من جهتها، كانت روسيا قد طوّرت علاقتها الخاصة مع الناتو قبل قمة براغ مع افتتاح مجلس الناتو - روسيا «بعشرين عضواً» في ٢٧ أيار/ مايو ٢٠٠٢.

خلال العام ٢٠٠٢، تواصلت الجهود لتكثيف الناتو مع البيئة الأمنية الجديدة التي تهيمن عليها تهديدات من خارج أوروبا وغير تقليدية ومع جدول أعمال السياسة الأمريكية ذات الصلة، على الصعيدين الاستراتيجي والعملائي في آن معاً. لكن المناخ السياسي ظلّ متوتراً إلى حدّ ما، وبشكل أساسي بسبب المخاوف من احتمال تخلي الولايات المتحدة عن الناتو كإطار عملائي، أو عدم استعدادها عموماً لقبول قواعد فرض الأمن ضمن إطار متعدّد الأطراف. وتغذّت هذه المخاوف من واقع عدم حصول أي متابعة عملية لخطوة وضع المادة الخامسة من «معاهدة شمال الأطلسي» المعقودة في العام ١٩٤٩، موضع التنفيذ في ١٢ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠١ دعماً للولايات المتحدة^(٦٠)، ومن عدم إشراك الناتو رسمياً في العمليات العسكرية في أفغانستان (لكن مع نهاية العام ٢٠٠٢، طلبت ألمانيا وهولندا رسمياً مساعدة الناتو لتوفير القوى والدعم اللوجستي والاتصالات لـ «قوة المساعدة الأمنية الدولية» في أفغانستان، وخلال قمة براغ جرت الموافقة مبدئياً على هذا الطلب^(٦١)). وكانت هناك أيضاً أسئلة ذات طبيعة أكثر عمومية بشأن ما إذا كانت القدرات والهياكل التنظيمية التي يمتلكها الناتو هي الأكثر ملاءمة لمواجهة تحديات الإرهاب، وانتشار أسلحة الدمار الشامل، وسلوك «الدول المارقة».

أخيراً، فإنّ العقبات في وجه التعاون الكامل ما بين الناتو والاتحاد الأوروبي في ميداني التخطيط الدفاعي والتخطيط العملائي، والناشئة عن المشكلات القائمة ما بين اليونان وتركيا، ظلّت قائمة خلال القسم الأعظم من العام ٢٠٠٢، الأمر الذي لم يساعد على تحسين العلاقات ما بين الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي. ولم تقم تركيا بأيّ خطوات باتجاه وقف عرقلة هذا التعاون إلّا ردّاً على قرارات مجلس الاتحاد الأوروبي في ١٢ و١٣ كانون الأول/ ديسمبر بشأن توسيع الاتحاد^(٦٢).

N. A. Feduschak, «Ukraine Steps up NATO Campaign», *Washington Times*, 17/7/2002, (٥٨)

<<http://washtimes.com/world/20020717-80822501.htm>>.

«Georgia: Shevardnadze Officially Requests Invitation to Join NATO», Radio Free Europe/ (٥٩)

Radio Liberty (RFE/RL), *RFE/RL Newsthe*, 22/11/2002, <<http://www.rferl.org/nca/features/2002/11/22112002172610.asp>>.

(٦٠) نصّ المادة ٥ من «معاهدة شمال الأطلسي» (معاهدة واشنطن)، المعقودة في العام ١٩٤٩، على أن «أيّ اعتداء على عضو أو أكثر سيُعتبر اعتداءً على جميع الأعضاء».

(٦١) انظر الهامش رقم ٥٦ عن إعلان قمة براغ.

J. Dempsey, «EU to Deploy Troops after Deal with NATO», *Financial Times*, 16/12/2002, p. 2. (٦٢)

للاطلاع على تطوّرات «السياسة الأمنية والدفاعية المشتركة» والعلاقات ما بين الاتحاد الأوروبي والناتو، انظر الفصل ٦ من هذا الكتاب.

على أي حال، اتخذت خلال الاجتماع الوزاري للدول الأعضاء في مجلس حلف شمال الأطلسي في ريكيافيك في أيار/مايو ٢٠٠٢، خطوة مهمة على الصعيد العقائدي، عندما وافق الوزراء على ضرورة أن يرسل الناتو «قوات تستطيع التحرك بسرعة إلى أي مكان تكون هناك حاجة إليها، ودعم العمليات عبر المسافات والزمن، وإنجاز أهدافها»^(٦٣). ولم تكن النقطة المهمة إمكان استخدام مثل هذه القوات في عمليات مكافحة الإرهاب فحسب، بل أيضاً تخليها ضمناً عن القيود الجغرافية التي حدت في الماضي «منطقة عمل الناتو». وفي قمة براغ، ذهب الناتو أبعد في اتجاه تبني مفهوم عسكري متفق عليه للدفاع في مواجهة الإرهاب وينص على استخدام القوى العسكرية للمساعدة في «ردع الهجمات الإرهابية الموجهة من الخارج، والدفاع في مواجهتها، وإحباطها، والحماية منها»^(٦٤). فقد اعتمد الحلف خمس مبادرات عملية لتعزيز دفاعات الحلف ضد الأسلحة النووية والبيولوجية والكيميائية^(٦٥)، وأجاز إجراء «دراسة جدوى جديدة للناتو للدفاع ضد الصواريخ»^(٦٦).

تعتبر رزمة القرارات التي اتخذتها قمة براغ أهم التطورات العملانية بالنسبة إلى الناتو. وإذا أخذت هذه القرارات بمجملها، فإن «تعهد براغ بشأن القدرات» وإنشاء «قوة الناتو للرد» شكلاً محاولة لإطلاق عملية تكيف الناتو (وهي ليست الأولى من نوعها)، مع البيئة العسكرية للعصر الجديد^(٦٧).

سعى «تعهد براغ بشأن القدرات» إلى تحقيق الأهداف بشأن القدرات بطريقة أكثر فعالية وإلى تفصيلها بشكل أفضل يتلاءم مع متطلبات نشر قوات خارج أراضي أعضاء الحلف^(٦٨). وكان الهدف من إنشاء «قوة الناتو للرد» أن تكون رأس حربة هذا النوع من

NATO «Final Communiqué: Ministerial Meeting of the North Atlantic Council held in Reykjavik on 14 May 2002,» Press Release M-NAC-18(2002)59, para. 5, 14 May 2002, <<http://www.nato.int/docu/pr/2002/p02-059e.htm>>.

NATO: «Statement on Combating Terrorism: Adapting the Alliance's Defence Capabilities,» (٦٤) Press Release (2001) 173, 18 December 2001, <<http://www.nato.int/docu/pr/2001/p01-173e.htm>> and Prague Summit Declaration, para 4d.

«Prague Summit Declaration,» para. 4e. (٦٥)

«Prague Summit Declaration,» para. 4g (٦٦) و الفصل ١٥ من هذا الكتاب.

«Prague Summit Declaration,» paras. 4a and 4c.65) (٦٧)

(٦٨) استتبع «تعهد براغ بشأن القدرات» ما أسماه الإعلان الصادر عن القمة بـ «تعهدات سياسية صلبة ومحددة» من جميع الدول بتحسين أدائها في مجالات تعتبر أساسية بالنسبة إلى عمليات الانتشار الجماعي من الطراز الجديد: الدفاع في مواجهة هجمات بالأسلحة النووية والبيولوجية والكيميائية والإشعاعية، وضمان التفوق في ميدان القيادة والسيطرة والاستخبارات والمراقبة، وحيازة الأهداف، وتحسين إمكانية الاستخدام المتبادل لقواتها وفعاليتها القتالية، وتحسين القدرة على الانتشار الأولي السريع، وتطوير وسائل موازنة حملاتها العسكرية. وجرى تشجيع الأمم على التعاون في ميدان نقل التكنولوجيا، والتجهيز والتخطيط العملي من أجل تقاسم كلفة الممتلكات الضرورية وبناء الاستخدام المتبادل للقوات من الأسفل إلى الأعلى.

عمليات الانتشار لمكافحة الإرهاب ولأغراض أخرى وإيجاد وسائل عملية لتمكين الولايات المتحدة من العمل مع حلفاء آخرين صغار وكبار على الرغم من الهوة التكنولوجية بينهم والتي يبدو أن من الصعب ردمها^(٦٩). لكن الأمر المثير للاهتمام يتمثل في أن المبادرات أظهرتا مؤشرات على مدى استنادهما إلى بعض المفاهيم التي بلورتها «السياسة الأمنية والدفاعية الأوروبية المشتركة»^(٧٠). وتكاملت هاتان المبادرتان مع الإصلاح الشامل لهيكلية القيادة العسكرية للناو، والتي بموجبها أنشئت قيادتان استراتيجيتان لكل منهما مسؤوليات جرى توزيعها على أساس وظيفي وليس جغرافياً. ف «مركز قيادة العمليات» سيأخذ من بلجيكا مقرّاً له مدعوماً من مقرّي قيادة مشتركين قادرين في ما بينهما على إقامة «مقرّ قيادة القوة الخاصة المشتركة»، في حين أن «مركز قيادة التحول» سيكون في الولايات المتحدة^(٧١). وشملت الإصلاحات تخفيضات إضافية على مختلف المستويات في عدد مراكز قيادة الناو ذات الطابع الجماعي وحجمها. وبصرف النظر عن أن هذه التغييرات تتلاءم أكثر مع العقائد العسكرية الجديدة للولايات المتحدة وكبار أعضاء الناو، فإنها تتفادي الحاجة إلى المزيد من التطوير المكلف لشبكة مراكز القيادة المرتبطة بتوسيع الحلف.

شكّلت «قوة الناو للرد» الجديدة بشكل خاص نموذجاً لإيجابيات إنجازات الناو وسلبياتها في العام ٢٠٠٢. فقد كان مفهوم إنشاء القوة منطقياً، لكن يمكن القول إن موعد تأسيسها كان متأخراً. فقد روجت لها الولايات المتحدة بتأكيد أن إطلاق مثل هذه القوة من شأنه وحده أن يجعل الناو ذا أهمية في البيئة الجديدة الأمر الذي أثار قلقاً بشأن تقليل الإدارة الأمريكية من قيمة الناو في سائر المجالات الأخرى. وتخوف بعض الأوروبيين، ولا سيما في بلجيكا وفرنسا، من أن تكون وظيفة «قوة الناو للرد» قطع الطريق على مشاريع الاتحاد الأوروبي من أجل امتلاك قدرة للتدخل العسكري و/ أو أن تستخدمها الولايات المتحدة لانتقاء الممتلكات الأوروبية التي يمكن استعمالها في عمليات خاصة من دون موافقة الناو أو من دون الحصول على تفويض ملائم^(٧٢).

(٦٩) إنشاء «قوة الناو للرد» كان في الأصل اقتراحاً تقدّم به رامسفيلد خلال اجتماع «اللجنة الناو للتخطيط الدفاعي» في وارسو في ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢. وكان يفترض أن تضمّ هذه القوة ٢٠ ألف جندي قادرين على الانتشار في أيّ مكان في العالم خلال فترة من ٧ إلى ٣٠ يوماً. وستضمّ هذه القوة عناصر من وحدات النخبة في القوات الأمريكية وقوات أخرى قادرة على أن تشكل رأس حربة أيّ عمل عسكري في بيئة صعبة، ويمكنها أن تسمح لحلفاء يفتقرون إلى القدرة العملائية العالمية الكاملة، بالمساهمة فيها (مثل دول أوروبا الوسطى). ويفترض أن تنجز «قوة الناو للرد» قدرتها العملائية الأولية في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤، وقدرتها العملائية الكاملة في تشرين الأول ٢٠٠٦.

E. Buckley, «Attainable Targets», NATO Review (Autumn 2002), <<http://www.nato.int/docu/70review/2002/issue3/english/art2.html>>, and A. J. K. Bailes, «Reaktionsstreitmacht der NATO», = [NATO's Reaction Force], *Internationale Politik*, vol. 58, no. 1 (2003), pp. 49-54.

«Prague Summit Declaration», para. 4b.

(٧١)

J. Dempsey, «US and EU at Odds over NATO Force», *Financial Times*, 18/9/2002, p. 3.

(٧٢)

لكن هذه الاعتراضات المحددة لم تستمر طويلاً، والسبب يعود بشكل رئيسي إلى أنه بالإمكان التمييز بوضوح ما بين أهداف «قوة الناتو للرد» وقدرات قوّة الاتحاد الأوروبي وبالتالي متطلباتها التكنولوجية^(٧٣). لكن نجاح الناتو في نهاية العام ٢٠٠٢ في التوصل إلى اتفاق بشأن «قوة الناتو للرد» وأجزاء أخرى من «رزمة اتفاقات براغ»، لم يؤدّ إلى تنقية الأجواء كلياً. فقد جرى التعبير عن شكوك في احتمال عدم احترام الأعضاء الأوروبيين في الناتو للتعهدات التي قطعوها بشأن قدراتهم كما فعلوا في الماضي، أو أن تختار الولايات المتحدة عدم استخدام «قوة الناتو للرد» بشكلها المؤسّساتي بسبب ما يضعه ذلك من قيود على حرّيتها في الحركة واختيار الشركاء. في غضون ذلك، لم يجر التطرّق رسمياً ضمن إطار الناتو إلى الهمّ الأمني الرئيسي بالنسبة إلى الولايات المتحدة، أي العراق. وعندما أثّرت في مطلع العام ٢٠٠٣ مسألة متصلة به، أي التخطيط لتقديم مساعدات طارئة لتركيا عند الضرورة، دخل الناتو في مأزق مؤلم ومضّر وانقسم إلى محورين، الأول ضمّ بلجيكا وفرنسا وألمانيا، في حين التفّ سائر الأعضاء حول الولايات المتحدة^(٧٤). لذلك ظلّ السؤال الرئيسي المطروح هو طالما أن الناتو غير مستعدّ للتعامل مع أكثر المخاوف الأمنية الأمريكية إلحاحاً، والولايات المتحدة غير مهتمة باستخدام ما قد يقدمه الناتو، فما هو الأساس الذي يمكن إيجاده لضمان بقاء الناتو على المدى الطويل؟

الاتحاد الأوروبي: التوسيع والتعميق

اتخذ قرار توسيع الاتحاد الأوروبي بعد أسابيع قليلة على انعقاد قمة الناتو في براغ. ففي اجتماع «مجلس الاتحاد الأوروبي» في كوبنهاغن في ١٢ و١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، جرى الاتفاق على أكبر عملية توسيع للاتحاد. ودعيت قبرص، وجمهورية التشيك، وإستونيا، وهنغاريا، ولاتفيا، ولتوانيا، ومالطا، وبولندا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، للانضمام إلى الاتحاد، وهو ما سيحصل في العام ٢٠٠٤ في

(٧٣) يفترض أن يجري استخدام «قوة الناتو للرد» ضمن عمليات قصيرة المدى وضارية لتحقيق مفعول اختراقي في بيئات صعبة، وبقيادة أمريكية على الأرجح. أمّا الفترات الأوروبية فيفترض استخدامها من دون الولايات المتحدة وفقاً لـ«مهمات بيترسبرغ» المحددة في «معاهدة أمستردام» التي عقدها الاتحاد الأوروبي في العام ١٩٩٧ لتعديل «معاهدة الاتحاد الأوروبي»، والمعاهدات التي أدت إلى إنشاء الجماعات الأوروبية وبعض المعاهدات ذات الصلة، والتي تندرج أساساً ضمن الطرف المنخفض والمتوسط من طيف عمليات حفظ السلام.

(٧٤) T. Fuller, «3 Allies Bar Help for Turks on Iraq,» *International Herald Tribune*, 11/2/2003, p. 1, and J. Dempsey, R.Graham and J. Harding, «NATO Crisis Deepens rift between US and Europe,» *Financial Times*, 11/2/2003, p. 1.

حال صادقت الدول المدعوة والدول الأعضاء على «معاهدة الانضمام». وحذد العام ٢٠٠٧ كهدف بالنسبة إلى بلغاريا ورومانيا^(٧٥).

خلافاً لتوسيع الناتو، تبين أن قرار توسيع الاتحاد الأوروبي أشبه ما يكون بقصة مثيرة. فقد كان من الضروري تخطي العديد من الاعتراضات. ففي ٢١ تشرين الأول/ أكتوبر أسفر الاستفتاء الإيرلندي الثاني عن اقتراح لمصلحة المصادقة على معاهدة نيس المعقودة في العام ٢٠٠١^(٧٦). واستمرت المفاوضات الصعبة بشأن شروط الانضمام إلى الاتحاد إلى حين انعقاد «المجلس الأوروبي في كوينهاغن»، ولا سيما حول قضايا مثل السياسة الزراعية المشتركة، إذ كانت الدول المستفيدة من هذه السياسة غير راغبة في توسيعها لتشمل المنافع الكاملة الأعضاء الجدد بالمنافع الكاملة، أو الالتزام بإجراء إصلاحات شاملة. ولعل طلب قبرص وتركيا للانضمام إلى الاتحاد شكلاً أكبر الصعوبات التي واجهت الاتحاد.

بالنسبة إلى قبرص، فإن المسألة تمثلت في ما إذا كانت الجماعتان اليونانية والتركية في الجزيرة مستعدتين للموافقة على آلية لإعادة توحيدها قبل انضمامها إلى الاتحاد. ففي تشرين الثاني/نوفمبر قدمت الأمم المتحدة خطة لتوحيد الجانبين ضمن إطار حكومة فدرالية فضفاضة. لكنهما فشلا في التوصل إلى اتفاق على الرغم من الضغوط القوية التي مارسها عليهما الاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة والولايات المتحدة، ورفضت السلطات القبرصية التركية مشروع الأمم المتحدة. وبما أن الاتحاد الأوروبي ملتزم بقبول قبرص حتى في حال عدم التوصل إلى حل، فإن هذا يعني أن القسم اليوناني وحده من الجزيرة سيقبل في الاتحاد الأوروبي في العام ٢٠٠٤. وقد حاول اجتماع المجلس الأوروبي في كوينهاغن الخروج من هذا المأزق عبر تحديد موعد جديد في ٢٨ شباط/فبراير ٢٠٠٣ لطرفي النزاع في قبرص للتوصل إلى حل، وفي هذه الحال يمكن إجراء استفتاءين شعبيين في آذار/مارس^(٧٧). ولقي هذا الهدف دعماً قوياً من حكومة «حزب العدالة والتنمية» الجديدة في تركيا التي انتخبت في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢. لكن على الرغم من تمديد مهلة الإنذار مراراً والتدخل الشخصي للأمين العام للأمم المتحدة، إلا أنه لم يكن من الممكن التوصل إلى اتفاق

«Presidency Conclusions: European Council, Copenhagen,» 12-13 December 2002, <http://ue. (٧٥) eu.int/en/Info/eurocouncil/index.htm > .

(٧٦) انظر معاهدة نيس المعقودة في العام ٢٠٠١ لتعديل «معاهدة الاتحاد الأوروبي» و«المعاهدات التي أنشأت الجماعات الأوروبية وبعض القوانين ذات الصلة»، *Official Journal of the European Communities*, C80/1 (10 March 2001), <http://europa.eu.int/eur-lex/en/treaties/dat/nice_treaty_en.pdf > .

H. Smith, «Annan Gives Last Warning to Cyprus,» *Guardian*, 1/3/2003, <http://www. (٧٧) guardian.co.uk/international/story/0,3604,905233,00.html > .

وانتهت المفاوضات إلى فشل في ١١ آذار/مارس ٢٠٠٣^(٧٨).

في كوبنهاغن، انقسمت الدول الأعضاء حول مسألة تحديد موعد ثابت لتركيا لبدء مفاوضات انضمامها إلى الاتحاد الأوروبي. فقد دعت المملكة المتحدة، مدعومة من اليونان وإيطاليا وإسبانيا، إلى ضرورة بدء هذه المفاوضات في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤. واقترحت فرنسا وألمانيا بدء المفاوضات في العام ٢٠٠٥، شرط أن تحقق تركيا المزيد من التقدم في ميدان الإصلاحات الخاصة بحقوق الإنسان وإجراء التغييرات الاقتصادية المطلوبة^(٧٩). وفي ظلّ ضغوط قوية من الولايات المتحدة لقبول تركيا، جرى الاتفاق في كوبنهاغن على أن يجري في نهاية العام ٢٠٠٤ على أقلّ تعديل، تحديد موعد لبدء مفاوضات انضمام تركيا إلى الاتحاد شرط تليتها الكاملة للمعايير السياسية المحددة في كوبنهاغن في العام ١٩٩٣^(٨٠). في الواقع، أطلقت تركيا خلال العام ٢٠٠٢ عدداً من الإصلاحات الداخلية لتعزيز قضية انضمامها إلى الاتحاد الأوروبي. وكانت أبرزها رزمة الإصلاحات التي جرى إقرارها في مطلع شهر آب/أغسطس وألغيت بموجبها عقوبة الإعدام في زمن السلم وخففت القيود المفروضة على حقوق الأكراد واللغة الكردية^(٨١). فحكومة «حزب العدالة والتنمية» جاءت إلى السلطة بتفويض مؤيد للانضمام إلى أوروبا والإصلاح، على الرغم من شكوك بعض المراقبين فيها لأن جذورها التاريخية تعود إلى الحركة الإسلامية.

شملت محاولات الاتحاد الأوروبي للتكيف في ظلّ بيئة أمنية متغيرة، سواء على صعيد مصالحها أم في إطار إدارة العلاقات الأوروبية - الأمريكية، مجموعة أكبر من الأبعاد ممّا كان الحال عليه بالنسبة إلى الناتو. وإلى جانب التطورات على صعيد السياسات الأمنية الداخلية والخارجية وفي ميدان العلاقات مع روسيا^(٨٢)، فإن النقاش الرئيسي بشأن التكيف جرى ضمن إطار «المؤتمر الأوروبي» الذي وضع بموجب قرارات «المجلس الأوروبي في لايبكين» في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، لدراسة

(٧٨) «Cyprus Reunification Talks End in Failure», *Guardian*, 11/3/2003, <<http://www.guardian.co.uk/cyprus/story/0,11551,911959,00.html>>.

(٧٩) I. Black and M. White, «EU Dashes Anglo-US Hopes for Early Talks on Turkish Entry», *Guardian*, 13/12/2002, <<http://www.guardian.co.uk/international/story/0,3604,859222,00.html>>.

(٨٠) معايير كوبنهاغن متوافرة على الموقع التالي: <<http://europa.eu.int/comm/enlargement/intro/criteria.htm>>

(٨١) J. Dymond, «Turkey Turns Liberal with Eye on EU», *Guardian*, 4/8/2002, <<http://www.observer.co.uk/international/story/0,6903,768884,00.html>>.

(٨٢) يناقش الفصلان ٦-٧ من هذا الكتاب جهود الاتحاد الأوروبي في ميدان الأمن الداخلي والخارجي ضمن إطار الانعكاسات المحتملة بالنسبة إلى الأعضاء الجدد في الاتحاد. ويناقش القسم ٧ من هذا الفصل العلاقات مع روسيا.

مستقبل هيكلية الاتحاد الأوروبي وإدارته^(٨٣). وقد بدأ المؤتمر عمله في ٢٨ شباط/ فبراير ٢٠٠٢ برئاسة الرئيس الفرنسي الأسبق فاليري جيسكار ديستان، ويفترض أن يقدم توصياته في أواسط العام ٢٠٠٣، على أن يليه (بعد فترة يتوجب تحديدها)، انعقاد «مؤتمر حكومي» يتولى تحضير القرارات الواجب تبنيها على شكل معاهدة.

يتألف المؤتمر الأوروبي من خليط من ممثلين عن حكومات الدول الأعضاء، الحاليين والمستقبليين، وبرلماناتها، وممثلين مدنيين آخرين. وهو لا يتمتع بسلطة اشتراعية رسمية، وكانت معظم دول الاتحاد الأوروبي تنظر إليه على أنه هيئة استشارية أساساً. وكان الهدف منه هو منح القسم الأعظم من مواطني الاتحاد شعوراً بأنهم يساهمون في التغيرات المؤسساتية على نحو أكبر من السابق، في حين تبقى يد «المؤتمر الحكومي» طليقة في اعتماد ما يريد من توصياته. لكن جدية الجهود التي بذلتها الحكومات خلال العام ٢٠٠٢ لإقناع الرأي العام والسرعة المفاجئة التي تم فيها تكوّن إجماع داخل المؤتمر حول عدد من القضايا الرئيسية، جعلنا من المشكوك فيه من الناحية السياسية العملية، أن يقدر «المؤتمر الحكومي» تحمّل كلفة تجاهل التوصيات الرئيسية للمؤتمر أو السير عكسها. وتجلت أهمية أعمال المؤتمر في أن فرنسا وألمانيا والمملكة المتحدة كانت ممثلة فيه في نهاية سنة ٢٠٠٢ على مستوى الوزراء.

وأثناء العمل في ١١ مجموعة عمل أنشأها المؤتمر اعتباراً من شهر أيار/ مايو، صار واضحاً بسرعة أن هناك أكثرية تؤيد وضع مشروع «دستور» للاتحاد الأوروبي يتضمن تحديداً للصلاحيات أو إلى جانب نصّ منفصل بهذا الشأن، وتبسيط آليات اتخاذ القرار أكثر، ومن ضمنها اعتماد قاعدة الأكثرية في الاقتراع على نحو أكبر، و«المرونة» و«التفريع»^(٨٤). وبرزت انقسامات أشدّ خطورة ما بين الدول الصغيرة والكبيرة بشأن ما إذا كان من الملح تعزيز القيادة السياسية للاتحاد الأوروبي (مثل إيجاد رئيس للمجلس الأوروبي لولاية طويلة، و«وزير للخارجية»)، أو تعزيز صلاحيات المفوضية الأوروبية وسلطتها السياسية (مثلاً عبر انتخاب رئيسها مباشرة). ومع نهاية

«Presidency Conclusions: European Council, Laeken,» 14 December 2001, <<http://ue.eu.int/> (٨٣) en/Info/eurocouncil/index.htm>.

(٨٤) الهدف العام للتفريع هو ضمان درجة من الاستقلال للهيئات الأدنى بالعلاقة مع الهيئات الأعلى، أو في علاقة السلطات المحلية مع السلطة المركزية. وعندما يجري تطبيق هذا المبدأ ضمن نطاق المجموعة الأوروبية فإنه يعني أن الدول الأعضاء تبقى مسؤولة عن المجالات التي تكون قادرة على إدارتها بشكل أكثر فعالية، في حين تتولى المجموعة السلطات التي لا يمكن للدول نفسها إدارتها على نحو مرضٍ. انظر: European Parliament, Subsidiarity, Fact sheet 1.2.2., <<http://www.europarl.eu.int/> factsheets/1_2_2_en.htm> ويناقش الفصل ٦ من هذا الكتاب مبدأ المرونة.

العام ٢٠٠٢، ظهر في الأفق إمكانية التوصل إلى تسوية تجمع ما بين الاقتراحين^(٨٥).

قضايا أشمل في الأمن الأوروبي

خلال العام ٢٠٠٢، أضيف موضوع جديد للنقاش في المنتديات الخاصة بالأمن الأوروبي الشامل، وهو كيفية التعامل مع «الجيران الجدد» للمؤسسات الموسعة في الشرق. وكان قسم من هذا التحدي مألوفاً منذ توسيع الناتو في العام ١٩٩٩، وتمثل في كيفية تفادي بروز خطوط انقسام مضرّة من الناحية الاستراتيجية من دون السماح بتخفيف التزامات الأعضاء الجدد. فقد هدّد انضمام الأعضاء الجدد إلى نظام «شنغن» وتشديد التركيز على أمن الحدود منذ ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، بإعادة إحياء خطوط الانقسام بطريقة ملموسة جداً^(٨٦). وفي الوقت نفسه، فإن الخبرة العملية المكتسبة من الحدود الفنلندية - الروسية (وحدود الناتو بين النرويج وروسيا)، أشارت إلى وجود تهديدات جديدة تتجاوز حدود الأمم لا يمكن السيطرة عليها بشكل جيد إلا بواسطة التعاون على جانبي الحدود. وحتى لو تمكّنت المؤسسات المتكاملة من جعل حدودها الخارجية عصية على الاختراق فعلاً، فإن مفعول هذه الإجراءات سيتمثل في حصر المهاجرين غير الشرعيين، والعناصر الإجرامية، والمهريين في المناطق المواجهة لهذه الحدود، الأمر الذي من شأنه مفاومة مخاطر زعزعة استقرارها.

وفي حين تتشابه المقومات الرئيسية للتحدي الذي يواجه الناتو والاتحاد الأوروبي وتركزه الجغرافي، فإن إطار الردّ لدى كلّ مؤسسة يظلّ مختلفاً. ففي حالة الناتو، يؤدي استيعاب ١٠ أعضاء جدد، إلى ترك مشروع «الشراكة من أجل السلام» و«مجلس الشراكة الأوروبية - الأطلسية» في مواجهة خليط غير متوازن من «الجيران الجدد» الأعضاء، ودول غربية غير حليفة (النمسا، فنلندا، إيرلندا، السويد، وسويسرا). قد يبدو للوهلة الأولى أن جدول أعمال الناتو الناشئ مكافحة الإرهاب، وعمليات حفظ السلام عموماً، والتهديد الذي تمثله أسلحة الدمار الشامل له أهمية موازية بالنسبة إلى هؤلاء الشركاء، وأن الطابع غير القانوني لالتزامات الناتو يجعل من السهل نسبياً مواصلة التعاون من خلال المجموعات الإقليمية بصرف النظر عن خطوط الانقسام وفقاً للعضوية. ففي مطلع آذار/مارس ٢٠٠٢، قدّمت فنلندا والسويد اقتراحات لتطوير التعاون المستقبلي ضمن إطار «الشراكة من أجل السلام» - و«مجلس الشراكة الأوروبية

D. Dombey, «Convention Flak Obscures a Quiet EU Revolution», *Financial Times*, 22/1/2003, (٨٥)

p.2. See chapter 6 in this volume for the significance and possible outcomes of the convention's work in this area.

وللاطلاع على أهمية عمل الميثاق ضمن هذا الميادين ونتائجه المحتملة، راجع الفصل ٦ من هذا الكتاب.

(٨٦) للاطلاع على مناقشة لمعاهدة «شنغن»، انظر الفصل ٦ من هذا الكتاب.

– الأطلسية^(٨٧). وقد أقرت قمة براغ في حينه رزمة إجراءات لتطوير التعاون في هذين المنبرين، بما في ذلك إجراء حوار سياسي أقوى، وتمكين الدول التي لم تتقدم بطلب للانضمام إلى الحلف من اعتماد خيار تطوير «خطة شراكة إفرادية»^(٨٨)، و«خطة شراكة لمكافحة الإرهاب»^(٨٩). وأشارت إلى عزمها إقرار «خطة عمل» وطنية مع أوكرانيا^(٩٠).

لكن بسبب ثقافته المستندة إلى القانون، لا يمتلك الاتحاد الأوروبي الحرية التي يتمتع بها الناتو لإعادة استنباط تركيبته الخارجية (حيث يمكن التمييز بوضوح ما بين الشركاء الذين لديهم اتفاقات مع أوروبا، وأولئك الذين لديهم اتفاقات شراكة أو تعاون، إلخ... ووفقاً لمدى قدرتهم على الانضمام إلى الاتحاد أم لا)، ولا على عرض صفقات على جيرانه الجدد تتضمن اندماجاً جزئياً^(٩١). وفي الوقت نفسه، فإن عددًا من الدول المجاورة، أعلنت رغبتها في التحوّل إلى مرشح رسمي للانضمام إلى الاتحاد. فمنذ العام ١٩٩٦ أعلنت أوكرانيا رغبتها في الانضمام إلى الاتحاد الأوروبي واعتمدت في العام ١٩٩٨ استراتيجية قومية لهذا الغرض. وأعربت مولدوفا عن رغبة مماثلة. لكن تذبذب سياساتهما الداخلية أثار في نظرة الدول الغربية إليهما وفي مصداقية هذه الأهداف، وحتى نهاية العام ٢٠٠٠، لم يكن الاتحاد الأوروبي قد ذهب أبعد من «الاعتراف» بطموحات أوكرانيا^(٩٢). أما بالنسبة إلى روسيا، فإن المسألة لم تصل حتى إلى هذا الحد من الوضوح، لكن بيان القمة الأوروبية – الروسية المعقودة في أيار/مايو ٢٠٠٢، أكد أن الهدف المشترك للطرفين هو إقامة «فضاء اقتصادي أوروبي مشترك» لدمج روسيا أكثر في الاقتصاد العالمي وتعميق الروابط القائمة ما بينها والاتحاد الأوروبي^(٩٣).

Swedish Government and Finnish Government, «Partnership 2002 and beyond: A Food for Thought Paper by Sweden and Finland,» 12 March 2002, <http://www.utrikes.regeringen.se/inenglish/frontpage/archive_frontpage/2002/index_march.htm>.

(٨٨) لتمييزها عن الدول التي تقدّمت بطلب للانضمام إلى الحلف والتي لديها «خطة عمل للدول الأعضاء» (مثل ألبانيا، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة حالياً، وكرواتيا التي يتوقع حصولها على هذا الوضع خلال العام ٢٠٠٣).

Prague Summit Declaration, para.7. (٨٩) انظر الهامش رقم ٥٦.

Prague Summit Declaration (note 56), para.8. (٩٠) انظر الهامش رقم ٥٦.

(٩١) كانت الاستحالة الدستورية لمنح دولة غير عضو في الاتحاد الحقوق نفسها التي يتمتع بها الأعضاء، حتى في إطار عملية عسكرية مشتركة محتملة، هي سبب المشكلات الخاصة بوضع تركيا ضمن إطار «السياسة الأمنية والدفاعية الأوروبية المشتركة»، الأمر الذي عرقل التعاون ما بين الاتحاد الأوروبي والناتو لفترة طويلة.

K. Wolczuk and R. Wolczuk, «Beyond Enlargement: The EU and Wider Europe,» Radio Free Europe/Radio Liberty, *RFE/RL Poland, Belarus and Ukraine Report*, vol. 4, no. 37 (1 October 2002), <<http://www.uanews.tv/archives/rferl/ukraine/wolczuk01.htm>>.

(٩٣) في هذا الإطار اعترف الاتحاد الأوروبي بالتقدم الذي أحرزته روسيا على صعيد إقامة علاقات السوق في اقتصادها، ووعده بتعديل تشريعاته لمنح روسيا وضعياً اقتصادياً سوقاً كاملة. راجع البيان المشترك =

في نيسان/أبريل ٢٠٠٢، قرّر «مجلس الشؤون العامة» التابع للاتحاد الأوروبي طلب توصيات سياسية من المفوضية والأمين العام/الممثل الأعلى، خافيير سولانا، بشأن كيفية التعامل مع مجموعة خاصة من «الجيران الجدد» (بيلاروس ومولدوفا وأوكرانيا)، على خلفية توسيع الاتحاد. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ أضاف «مجلس الشؤون العامة» بعض الإرشادات للمستقبل، ومن ضمنها المفاضلة (التي تعكس فردية كل بلد)، والشرطية (أي ربط التقدم بالالتزامات الدولية، الديمقراطية، وحكم القانون، وحقوق الإنسان)، وأن التصرف مع الجيران الجدد يجب أن يترافق مع «التزام قوي» من الاتحاد الأوروبي بتعميق علاقاته مع روسيا^(٩٤). ودعا المجلس الأوروبي المنعقد في كوبنهاغن المفوضية وسولانا إلى تقديم اقتراحات محددة لتمكين وزراء الخارجية من اتخاذ القرارات اللازمة في نيسان/أبريل ٢٠٠٣. وفي سياق سياقه السياسي المتوسطة، أكد المجلس دعمه العام لاستخدام التعاون عبر الحدود وعلى مستوى ما دون الإقليمي كوسيلة لتحقيق الأهداف بعيدة المدى «لتطوير قدرة هذه المناطق بشكل كامل»^(٩٥).

وفي حين أن هذه المبادرة قد تعكس أكثر عمليات صنع السياسة تقدماً على صعيد بلورة استراتيجيات بعيدة المدى لبناء اتحاد أوروبي أوسع، فإن قضايا أخرى من النوع العملي ظلت مطروحة على بساط البحث، مثل إعادة توزيع المساعدات على غير الأعضاء بعد انضمامهم كلهم باستثناء اثنين من متلقي المساعدات ضمن إطار برنامج «فير»^(٩٦). وستكون هناك بالطبع خلافات بشأن التطلعات والأولويات ما بين أعضاء الاتحاد المواجهين للشمال الشرقي، الشرق، منطقة البحر الأسود، ومنطقة البحر الأبيض المتوسط. وسيكون للأعضاء الجدد أفكارهم ومصالحهم الخاصة التي ستضاف إلى الخليط الأصلي، على نحو ما تجلّى في دعم بولندا لمفهوم «البعد الشرقي» للاتحاد تماشياً مع الخطوط العامة لـ «البعد الشمالي» الذي وضعته الرئاسة الفنلندية والموجه لروسيا^(٩٧).

= الصادر عن القمة الأوروبية-الروسية التاسعة، ٢٩ أيار/مايو ٢٠٠٢. والنص متوافر على الموقع التالي: < http://europa.eu.int/comm/external_relations/ceeca/gac.htm >.

(٩٤) انظر استنتاجات «مجلس الشؤون العامة والعلاقات الخارجية»، ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، والنص متوافر على الموقع التالي: < http://europa.eu.int/comm/external_relations/ceeca/gac.htm >.

(٩٥) «Copenhagen European Council, 12-13 December: Presidency Conclusions», paras. 24-25 < <http://europa.eu.int/council/off/conclu/> >. Commission of the European Communities Wider Europe Neighbourhood: A New Framework for Relations with our Eastern and Southern Neighbours,» Communication from the Commission to the Council and the European Parliament, COM (2003) 104 final, 11 March 2003.

(٩٦) برنامج «فير» هو واحد من ثلاث أدوات يمولها الاتحاد الأوروبي لمساعدة دول أوروبا الوسطى التي تقدمت بطلبات انضمام للاتحاد لإعدادها للعضوية. ومع أن هذا البرنامج أنشئ في الأصل لدعم بولندا وهنغاريا، إلا أن مساعداته تشمل اليوم ١٠ دول من أوروبا الوسطى والشرقية مرشحة للانضمام إلى الاتحاد.

(٩٧) انظر الورقة غير الرسمية لوزارة الخارجية البولندية «توسيع الاتحاد الأوروبي وسياسة الجوار» والتي ورّعت في مؤتمر «مؤسسة ستيفان باتوري»، وارسو، ٢٠ - ٢١ شباط/فبراير ٢٠٠٣، انظر: *The EU's «Eastern dimension» an opportunity for or idle fixe of Poland's policy?* (Warsaw: Centre for International Relations, 2002).

إن أيّ محاولة لبلورة صياغة مفهوميّة لاستراتيجية الاتحاد الأوروبي البعيدة المدى دفعة واحدة تعطي الاهتمام الضروري لجميع الجيران «من مينسك إلى المغرب»، ستعني مواجهة هذه الخلافات العنيدة أحياناً. لكن لن يبدو أنها تقدّم أفضل فرصة لتوزيع الموارد بشكل عقلاني فحسب، بل فرصة لتحقيق العدل في طبيعة العديد من التحدّيات الأمنيّة التي تتجاوز حدود الأمم والحدود الإقليميّة المطروحة.

V السياسة الروسيّة في إطار أطلسي - أوروبي وفي إطار إقليمي

بعد أكثر من عقد كانت خلاله السياسة الخارجيّة والسياسة الأمنيّة الروسيّة تعيش حال تخبّط في عهد الرئيس بوريس يلتسين، أصبح واضحاً في العام ٢٠٠٢ أن إدارة بوتين سلكت طريقاً مختلفاً. وكان لهذا التغيير في الاتجاه أسباب عديدة تتراوح ما بين الإضعاف التدريجي للدولة والمرتبب بمشكلات روسيا الاقتصاديّة والاجتماعيّة، وما بين التدهور النسبي لمكانة روسيا بالمقارنة مع سائر اللاعبين الدوليين الكبار. وقد ابتعدت الوجهة الجديدة عن سياسة عرقلة السياسات الغربيّة ومقاربات الحد من الأسلحة، وعن محاولة السعي إلى لعب ورقة الحلفاء الأوروبيين في مواجهة الولايات المتّحدة، وعن الشراكات «الاستراتيجيّة» مع لاعبين آخرين مثل الصين^(٩٨). بدلاً من ذلك، صارت السياسة الروسيّة مرتبطة بقوة بالسياسات الغربيّة والأمريكيّة، ولا سيّما بسياسة الاتحاد الأوروبي. وعلى ما يبدو، فإن سعي روسيا خلال التسعينيات لاستعادة موقعها كقوة عظمى والبحث عن دوائر نفوذ جديدة، شهد تراجعاً وحلّت مكانه عمليّة تكيف أكثر واقعيّة مع السياسات العالميّة القائمة، مع هدف رئيسي هو تعزيز موقع روسيا كقوة إقليميّة حاسمة ضمن بيئتها الأوراسيّة المباشرة.

يعود تغيير وجهة سياسة روسيا إلى ما قبل الهجمات الإرهابيّة في ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، لكن أحداث الولايات المتّحدة شكّلت حافزاً لجعلها رسميّة. وبما أن الرئيس بوتين يدرك أن السياسة الخارجيّة السلبية مضرّة، فقد رأى في ١١ أيلول/سبتمبر فرصة لإجراء الخيار الاستراتيجي. وصارت البراغماتيّة ووجهة النظر «المؤيدة للغرب» في السياسة الدوليّة وجهين لعملة واحدة. فروسيا لا تستطيع وحدها التعامل مع التهديدات الكبرى القادمة من حدودها الجنوبيّة والشرقيّة وتحتاج إلى تعاون الولايات المتّحدة وغيرها من الأمم الغربيّة لمكافحة الإرهاب وانتشار أسلحة الدمار الشامل.

«To Russia for Love», *Economist* (18 May 2002), p. 11.

كثيراً ما تلجأ روسيا إلى طمأنة شركائها الآسيويين الكبار، مثل الصين والهند، إلى أهميّة علاقاتهم الاستراتيجيّة مع موسكو، على الرغم من أن كلاً من روسيا والصين تقيمان مع الولايات المتّحدة علاقات أكثر وثوقاً من تلك التي تقيمها إحداها مع الأخرى.

وبهذا المعنى، يمكن وصف السياسة الجديدة بأنها «سياسة موالية لروسيا»^(٩٩). وعلى الرغم من أن موقف بوتين المؤيد للغرب لا يلقي تأييداً من مؤسسة السياسة الخارجية والمؤسسة العسكرية الروسية، ومن ضمنهما أولئك الموجودين في الكرملين، ولا من الرأي العام، إلا أن سلطته القوية واستمرار التأييد المرتفع له في استطلاعات الرأي بشأن القضايا الداخلية، تطلق يديه نسبياً لمواصلة المسار الجديد والتغلب على أي مقاومة يلقاها من النخبة السياسية. لذلك فمن المشروع القول أيضاً إن السياسة الروسية هي «سياسة بوتين».

لكن يظل السؤال قائماً عما إذا كان التغيير في روسيا دائماً أم أنه ليس سوى تكتيك لالتقاط الأنفاس قبل العودة إلى الأساليب التقليدية. فما زال هناك إحساس بأن سياسة روسيا الجديدة تتجاوز نقطة اللاعودة، وخوف من أنه في حال لم تؤت السياسة المؤيدة للغرب ثمارها، فإن الرئيس الروسي قد يجد نفسه مضطراً لعكس وجهتها^(١٠٠). وكما لاحظ محلل روسي «يمكن إلى حد بعيد تفسير الوضع بأن الرئيس بوتين لم يخلق بعد قاعدة سياسية صلبة لمسار سياسته الخارجية»^(١٠١). والعامل الآخر الذي يدفع إلى الحذر يتمثل في أن «تغريب» السياسة الخارجية الروسية لم يترافق مع تقدم مماثل في الجهود الداخلية لبناء «دولة قوية ذات ديمقراطية مضبوطة»^(١٠٢).

في العقد الأول من هذا القرن، لم تعد روسيا مصدر القلق الرئيسي للسياسة الغربية. وفي الوقت نفسه، فإن الغرب ما زال يتساءل عن الوجهة التي ستسلكها روسيا وكيف يجب معاملتها. فهذه الوجهة سمحت بتحقيق تقدم في مجالات كانت روسيا حتى وقت قريب، قد رسمت فيها «خطوطاً حمراء»، أو ماطلت أو أعلنت معارضتها

(٩٩) ومن المرجح أن يستمر الخط الموالى للغرب للأسباب التالية: النشارك في قابلية التعرض للضرر في مواجهة التطرف الإسلامي والإرهاب، الضعف الروسي والقوة الأمريكية، الاقتصاد الروسي يحتاج إلى الاستثمارات الغربية، مصالح النخب الاقتصادية الروسية، ورغبة روسيا في أن يجري قبولها كبلد «أوروبي» (Russia and the International Order after 11 September,» *International Affairs*, vol. 78, no. 2 (April 2002), pp. 245-259.

«Putin's unscrambled eggs,» *Economist* (9 March 2002), pp. 35-36. (١٠٠)

N. A. Arbatova, «Russian-Western Relations after 11 September: Selective Cooperation (١٠١) Versus Partnership (a Russian view),» in: L. Freedman, ed., *Superterrorism: Policy Responses* (Malden, MA; Oxford: Political Quarterly Publishing, 2002), pp. 154-170.

(١٠٢) بعد مناقشة مختلف الخيارات المتاحة أمام المسار المستقبلي للرئيس بوتين («النموذج الصيني»، «الإصلاح»، «مكافحة الإرهاب»، و«التغريب المزدوج»)، خلص مراقب فرنسي إلى أن جميع الخيارات تظل مفتوحة. انظر:

D. Vernet, «La Russie de Vladimir Putin: L'héritier du despotisme oriental se tourne vers l'Occident» [Putin's Russia: The Heir to Eastern Despotism Turns West], *Les notes de l'ifri* (Institut français des relations internationales), no. 45 (octobre 2002).

الصريحة لها. وتشمل هذه المجالات أنظمة الدفاع ضد الصواريخ، والاتفاق الروسي - الأمريكي الجديد للحد من الأسلحة (معاهدة تقليص الأسلحة الاستراتيجية الهجومية) المعقود في أيار/ مايو ٢٠٠٢^(١٠٣)، وانضمام دول البلطيق إلى الناتو^(١٠٤).

أثمر التحول في سياسة روسيا حصولها على بعض الجوائز الملموسة والتي شملت علاقات مميزة مع الناتو والاتحاد الأوروبي، ومكانة أكثر تساوياً مع الآخرين ضمن «مجموعة الدول الثماني»، وتقدماً مهماً للحصول على عضوية منظمة التجارة العالمية. وجرى تطبيع العلاقات مع الولايات المتحدة وضمان استقرارها، مع أن ذلك لم يصل إلى الدرجة التي كانت ترغب فيها روسيا. وفي حين تأمل روسيا في أن تصبح شريكاً استراتيجياً كاملاً للولايات المتحدة، إلا أنها أخفقت حتى اليوم في تحقيق هذا الهدف. والسبب يعود إلى العلاقة المتزايدة اللاتناظر بين البلدين، فضلاً عن انعدام الرؤية الاستراتيجية لدى الجانبين بشأن كيفية تطوير علاقاتهما. وفي الوقت نفسه، ظل خلال العام ٢٠٠٢ عدد من القضايا مصدر خلاف بين روسيا والولايات المتحدة، ولا سيما تلك المتعلقة بتعريف «الدول المثيرة للقلق» وكيفية التعامل معها، ومبيعات الأسلحة إلى الصين والهند وبعض «الدول المارقة» في الشرق الأوسط، ورد الفعل على التهديدات الجديدة والقائمة على مقربة من حدود روسيا. لكن سلوك روسيا حيال بلدان ما يسمى بـ «محور الشر»، لم يكن يسعى لتحقيق أي أهداف استراتيجية، بل انطلق من الحاجة إلى المحافظة على علاقات إيجابية وتجارية، ومن ضمنها الصلات الدبلوماسية والاقتصادية والتجارية، وسعى إلى عدم استثارة إجراءات انتقامية أمريكية ضدها.

خلال العام ٢٠٠٢، وإضافة إلى دعمها الملائم للائتلاف المناهض للإرهاب، قدمت روسيا عدة تنازلات ومبادرات كبرى، ومن ضمنها القبول المتردد بانسحاب الولايات المتحدة من «معاهدة الحد من الأنظمة المضادة للصواريخ الباليستية» المعقودة في العام ١٩٧٢، والذي صار نافذاً اعتباراً من ١٣ أيار/ مايو ٢٠٠٢، وما يرتبط به من بدء العمل على تطوير الدفاعات الأمريكية ضد الصواريخ، ورد الفعل الصامت على الزيادات في ميزانية الدفاع الأمريكية، وموافقتها على تأجير قواعد جديدة للولايات المتحدة في آسيا الوسطى، والوجود العسكري الأمريكي في جورجيا. وكانت روسيا قد قررت في وقت سابق إغلاق مركز استخباراتها في كوبا وقاعدة كام ران البحرية في فييتنام^(١٠٥).

(١٠٣) انظر الفصل ١٥ من هذا الكتاب.

M. Menkiszak, *The Pro-Western Turn in Russia's Foreign Policy: Causes, Consequences and Prospects* (Warsaw: Centre for Eastern Studies, 2002).

(١٠٥) في ٢ أيار/ مايو ٢٠٠٢، جرى توقيع اتفاق إغلاق قاعدة كام ران والتي كانت في الماضي أكبر قاعدة عسكرية سوفياتية خارج بلدان «منظمة معاهدة وارسو».

روسيا و«الحرب على الإرهاب»

غداة اعتداءات ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، أعربت روسيا بشكل شبه فوري عن دعمها للجهود التي قادت بها الولايات المتحدة لمكافحة الإرهاب. ونتج هذا القرار عن مصالح أمنية أصيلة وعن النفعية في آن معاً. فروسيا تشعر أنها مهددة جزاء تنامي موجة الاستياء والفوضى على حدودها الجنوبية في القوقاز وآسيا الوسطى، والتي تؤدي إلى أعمال إرهابية. وقد سعت من دون نجاح لدفع الغرب إلى اعتبار الأعمال العدائية المستمرة في الشيشان جزءاً من الحرب العالمية على الإرهاب. لكن دعمها للحرب على الإرهاب أدى إلى امتناع الولايات المتحدة وأوروبا الغربية عن انتقاد انتهاكاتهما لحقوق الإنسان في المنطقة.

قلّصت روسيا وجودها العسكري في الشيشان مراراً، وأعلنت التزاماً طويل الأمد بنشر قوات شرطة ووحدات خاصة فقط في المنطقة، ونقل السلطة المدنية إلى السلطات المحلية^(١٠٦). لكن هذه السلطات فشلت في كسب ثقة الناس لأنهم نظروا إليها على أنهم دمي في يد روسيا.

على الرغم من إصرار روسيا على وجود علاقات ما بين المقاتلين الشيشانيين والإرهابيين المسلمين في الخارج، إلا أنه لم يمكن العثور على أي دليل لدعم هذه المزاعم^(١٠٧). فالأعمال الإرهابية التي يقوم بها المقاتلون الشيشانيون تنطلق من المنطق الفاسي للصراع الدامي (والذي يشمل عمليات «التطهير» ضد المدنيين وأعمالاً انتقامية ضد الروس)، وليس من دوافع أيديولوجية أو دينية. وقد شكّلت عملية احتجاز الرهائن في مسرح موسكو في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢، صدمة لبوتين الذي وصل إلى السلطة حاملاً وعداً بإخضاع الجمهورية الانفصالية بسرعة^(١٠٨). لكن بدلاً من أن يدفع هذا الحادث إلى إعادة تقييم السياسة المعتمدة، فإنه عزّز عزم الحكومة الروسية على القضاء على الإرهاب بجميع الوسائل المتوافرة لديها^(١٠٩). وبنتيجة ذلك، لم تعد روسيا في نهاية العام ٢٠٠٢ تسعى إلى تنفيذ أي خطة واقعية للتوصل إلى حلّ سياسي

(١٠٦) للاطلاع على تقرير عن الصراع خلال العام ٢٠٠٢، انظر الفصلين ٢ و ١٧ من هذا الكتاب.

(١٠٧) لكن بعض المقاتلين الراديكاليين المسلمين انضموا إلى الوحدات الشيشانية.

(١٠٨) في الفصل ٢ من هذا الكتاب يمكن الاطلاع على مناقشة تفصيلية لهذا الحادث، وفي الفصل ١٧ مناقشة تفصيلية لاستخدام مادة كيميائية تستعمل للسيطرة على حشود المشاغبين لوضع حد لعملية احتجاز الرهائن.

(١٠٩) غداة حادثة موسكو، هاجم بوتين المرشحين الغربيين الذين ينتقدون حجم الخسائر في صفوف المدنيين في الشيشان، واتهم الشيشانيين بأنهم ينقلون خطّة لإقامة خلافة إسلامية في روسيا، ووصفهم بأنهم تهديد إسلامي للحضارة العالمية. وفي ٢٧ كانون الأول/ديسمبر، أدى هجوم انتحاري إلى تفجير مقر الحكومة الشيشانية في غروزني موقعا العديد من القتلى والجرحى.

في الشيشان. بل على العكس من ذلك، ضاعفت القيود على وصول المراقبين المستقلين إلى المنطقة، وأعلنت أنها لن تمدد مهمة «مجموعة المساعدة» التابعة لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، أي بعثة المنظمة في الشيشان في العام ٢٠٠٣. وفي الوقت نفسه، بدأت روسيا بإرجاع اللاجئيين الشيشانيين بالقوة من إنغوشيا، وأصرت على إجراء استفتاء دستوري في الشيشان في ٢١ آذار/مارس ٢٠٠٣. وكان الهدف من الاستفتاء هو تقديم دليل على أن الحرب في الجمهورية تشارف على الانتهاء، على الرغم من واقع استمرار المواجهات ما بين المتمردين الانفصاليين والقوات الفدرالية بشكل منتظم. وفي ظلّ استياء القادة الشيشانيين من تدخل الدول الغربية، فإن هناك خطراً حقيقياً في أن تصبح المنطقة أكثر راديكالية وتجاوباً مع التطرف الديني^(١١٠).

البعد الدراماتيكي الآخر لحرب روسيا على الإرهاب في العام ٢٠٠٢، تمثل في تصاعد التوتر مع جارتها الجنوبية، جورجيا. فقد أحبطت روسيا باستمرار محاولات الرئيس إدوارد شيفاردنادزه زيادة استقلال بلاده عن جارتها القوية بسبب سياسة روسيا الغامضة التي تسعى على ما يبدو إلى إبقاء هذه الدولة القوقازية ضمن دائرة نفوذها وإلى إرغامها على اعتماد سياسة أكثر طواعية، ولا سيما بالنسبة إلى الشيشان^(١١١). وشكّلت المزاعم الروسية المتكررة بأن الحكومة الجورجية تأوي إرهابيين شيشانيين اختباراً لسياسة شيفاردنادزه. وفي أيلول/سبتمبر، وبعد سلسلة تهديدات بالقيام بعمل عسكري ضدّ جورجيا، هدّد بوتين بشنّ غارات جوية استباقية ضدّ المسلّحين الشيشانيين وغيرهم من المقاتلين المتطرفين، على الأراضي الجورجية وفي ممرّ بانكيسي المحاذي للشيشان، لكنه لم ينفذ تهديداته^(١١٢). وتتطور سياسة روسيا حيال جورجيا التي أعلنت عزمها الانضمام إلى الناتو بعد العام ٢٠٠٥، وقد عرضت الولايات المتحدة على الجيش الجورجي التدريب والمساعدة.

تعزيز التعاون مع حلف الناتو

أدى توسيع المؤسستين الأوروبيتين الرئيسيتين والتغيير في سياسة روسيا تجاه الغرب إلى إعطاء دفع لعملية إنشاء أطر مؤسسية جديدة للتعاون العملي بين الغرب وروسيا. فبعد مبادرة رئيس الوزراء البريطاني طوني بليز في خريف العام ٢٠٠١، وافق

(١١٠) انتقد الرئيس الانفصالي أصلان مسخادوف وكبير مبعوثيه أحمد زكايف مراراً السجّل الرديء «للمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا» على صعيد حماية حقوق الإنسان في المنطقة.

(١١١) على سبيل المثال، عرضت روسيا في العام ٢٠٠٢، على سكّان جمهورية أبخازيا ذات الحكم الذاتي والساعية إلى الانفصال عن جورجيا، الحصول على جوازات سفر روسية.

(١١٢) نفت جورجيا مراراً هذه التهمة إلى أن اعترف شيفاردنادزه بإمكان وجود مقاتلين شيشانيين في المنطقة، ووعد بحلّ هذه المشكلة بالتعاون مع روسيا. انظر الفصل ٢ و١٧ من هذا الكتاب.

التاتو على المزيد من مأسسة تعاونه والحوار الهادف لبناء الثقة مع روسيا. ونتج عن هذا الأمر إنشاء «مجلس الناتو - روسيا» الجديد في ٢٧ أيار/مايو (٢٠٠١)، ليحلّ مكان «مجلس الناتو - روسيا الدائم والمشارك» (١٩٠١). لكن هذا المنبر الجديد واجه تشكيكاً كبيراً من النخبة السياسية الروسية التي لم تنس التجربة المؤسفة لـ «مجلس الناتو - روسيا الدائم والمشارك» في أواخر التسعينيات. وفي سبيل تقليل مراهنتها، أصرت روسيا على إبقاء الإطار السابق، في حين أصرت الناتو على تفكيكه بعد إقامة المجلس الجديد. ولتفادي فشل الهيئة الجديدة، سعى الناتو إلى طمأنة شريكه الروسي بشأن عزمه تعزيز هذا الشكل من التعاون، ومن ضمنه استخدام «بند استرداد» في الحالات القصوى^(١١٣).

في حين يميل الناتو إلى التركيز على التعاون العسكري، تصرّ روسيا على إلحاقه بتفاعل سياسي. وفي العام ٢٠٠٢، كان الشريكان لا يزالان يحاولان تحديد مجالات جديدة للتعاون في ما بينهما^(١١٤). ومنذ إنشائه، أطلق «مجلس الناتو - روسيا» الجديد سلسلة مبادرات ونشاطات، ومن ضمنها تدريب مدني مشترك في مدينة نوغينسك (رداً على هجوم إرهابي مقترح بالأسلحة الكيميائية)، وإنجاز تقييم مشترك ما بين السلطات العسكرية للجانبين للخطر الذي يمثله تنظيم القاعدة بالنسبة إلى القوات المتمركزة في دول البلقان وللطيران المدني، واتفاق على إنقاذ غواصة^(١١٥) ومخطط تمهيدي لتقييم أعمق للخطر الذي يمثله انتشار أسلحة الدمار الشامل.

كانت روسيا، وما زالت، تعارض توسيع الناتو زاعمة أنه غير ذي معنى في ظلّ المناخ السياسي والأمني الجديد في أوروبا الشرقية على وجه الخصوص. ووقّر الحدّ الفاصل الذي مثله ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، الفرصة الملائمة لتحقيق اختراق نفسي ومساعدة روسيا على تعديل موقفها، على الرغم من إدراج دول البلطيق ضمن الجولة الجديدة من التوسيع والمقرّرة في العام ٢٠٠٤. وقد استند هذا التحول إلى حسابات

(١١٣) بموجب هذا النصّ يستطيع مجلس شمال الأطلسي «استرداد» مواضيع من «مجلس الناتو - روسيا الدائم والمشارك» في حال استحال الاتفاق مع روسيا أو في حال شعر أحد أعضاء الناتو أن الحلف سيكون مهدداً من الناحية العسكرية «NATO and Russia Seeking Closer Links», *Financial Times*: 13/4/2002, and 14/4/2002, p. 4.

(١١٤) ناشد السفير الأمريكي لدى موسكو ألكسندر فيرشبو الشريكين استكشاف مسائل جديدة مثل ما إذا كان على الناتو وروسيا تطوير قدراتهما العسكرية للعمل معاً ضدّ الإرهاب، أو ما إذا كان على الناتو أن يطوّر بالتعاون مع روسيا نظاماً دفاعياً جديداً ضدّ الصواريخ، أو ما إذا كان هناك دور لروسيا ضمن إطار «قوة الناتو للردّ» والذي من شأنه أن يوقّر حافظاً لإصلاح القوات المسلحة الروسية. انظر:

«Build Common Security, US Envoy Urges Russia, NATO», *Washington File* (6 December 2002).

NATO, «NATO and Russia Sign Submarine Rescue Agreement», Press Release, <<http://www.nato.int/docu/update/2003/02-february/e0208a.htm>>.

باردة بأن مقاومة المحتوم ستكون قضية خاسرة^(١١٦). بتتيجة ذلك، وبدلاً من النبرات المتجهمة، كانت التصريحات الروسية هادئة وخالية من أي نبرة مواجهة. وجرى تخطي النقطة الحرجة عندما أعلن وزير الدفاع الروسي سيرغي إيفانوف في تموز/ يوليو ٢٠٠٢، أن روسيا «لا تشعر بخوف» من وجود الناتو في منطقة بحر البلطيق^(١١٧). وفي معارضة رمزية للتوسيع، لم يشارك الرئيس بوتين في أعمال قمة براغ، ولكنه التقى الرئيس بوش في مدينة سانت بطرسبورغ في اليوم التالي، أي في ٢٢ تشرين الثاني/ نوفمبر، لتأكيد عزمه على تكثيف تعاون روسيا مع الناتو.

مسألة كاليينغراد

واصلت روسيا تعزيز علاقاتها مع الاتحاد الأوروبي بسبب استيائها من الناتو وعدم ثقتها به، ونظراً إلى مراهنتها على تعاون أوروبي «أقل تعسكراً»^(١١٨). على الرغم من ذلك، فإن المشكلة الأكثر إثارة للجدل ضمن الحوار الأمني ما بين الاتحاد الأوروبي وروسيا، كانت مسألة العبور ما بين جيب كاليينغراد الروسي وسائر أراضي الاتحاد الروسي ضمن إطار توسيع الاتحاد الأوروبي (والذي من شأنه أن يترك الجيب محصوراً ما بين بولندا ولتوانيا العضويتين في الاتحاد)^(١١٩). وقد رحبت روسيا بتوسيع الاتحاد على ما يبدو، بصفته خطوة موازنة لتوسيع الناتو. لكن يبدو أن روسيا تجاهلت لفترة طويلة نتائج هذه الخطوة بالنسبة إلى الجيب، أو قللت من أهميتها. ولم يبد أن الاتحاد الأوروبي يعي مدى خطورة الوضع في كاليينغراد.

خلال العام ٢٠٠٢، كانت مشكلة العبور في قلب علاقات الاتحاد الأوروبي مع روسيا. فخلال العقد الماضي، قام الجانب الروسي بمحاولات لتسوية مشكلة العبور ما بين الجيب وسائر أنحاء روسيا، بواسطة القوة أحياناً، وجرى الحديث عن إمكانية فتح «ممرات» تربط كاليينغراد ببيلاروس عبر بولندا. وفي العام ٢٠٠٢، ظهرت نسخة أكثر سلاسة من هذه الأفكار، مثل «سكة حديد لا تتطلب تأشيرات دخول»، وقطارات مغلقة تعبر الأراضي البولندية أو اللتوانية. وبإيجاز، فإن مطلب روسيا كان عدم مطالبة المواطنين الروس الذين يتنقلون ما بين كاليينغراد وسائر الأراضي الروسية بعد توسيع الاتحاد الأوروبي مباشرة بالحصول على تأشيرة دخول. في المقابل، فإن الاتحاد

D.Trenin, «Silence the Bear,» *NATO Review*, no. 1 (Spring 2002), <<http://www.nato.int/docu/review/2002/issue1/art3.html>> . (١١٦)

R. Cottrell, «Moscow «Feels no Fear» at Nato in the Baltic,» *Financial Times*, 30/7/2002, p.2 (١١٧)

انظر أيضاً: الفصل ١٧ من هذا الكتاب.

(١١٨) غير أن العقبة الأولى في وجه تعميق التعاون مع روسيا، هي اقتناع الاتحاد الأوروبي بأن روسيا تحاول لعب ورقته في مواجهة الناتو.

(١١٩) انظر الفصل ٦ من هذا الكتاب.

الأوروبي كان مستعداً فقط لتقديم إجراءات لجعل عملية عبور سكان كالينينغراد «سهلة، وآمنة، وفعالة»^(١٢٠). لكن الإطار الزمني لرفع الرقابة الحدودية واعتماد مبدأ المرور من دون تأشيرة دخول كان بعيداً حوالى عقد أو أكثر، ومرتبطاً بتقدم روسيا في إصلاحاتها الداخلية ومن ضمنها مكافحة الجريمة.

حذر الرئيس بوتين ومبعوثه الخاص بشأن مسألة كالينينغراد، ديميتري روغوزين، من عواقب خطيرة في حال عدم تجاوب أعضاء الاتحاد الأوروبي مع مطالب روسيا، ومن ضمنها مقاطعة بوتين لاجتماع مجلس الاتحاد الأوروبي في كوبنهاغن. وقد أصرت روسيا على أن مطالبة سكان كالينينغراد بالحصول على تأشيرة لزيارة أجزاء أخرى من روسيا أمر مهين وغير مقبول في آن معاً. ويمكن تلخيص أسباب قلق روسيا في ما يلي: أ - ثلث السكان الروس فقط لديهم جوازات سفر، ب - احتمال نشوء «نفسية سكان الجزر»، بين سكان كالينينغراد وشعورهم بإهمال موسكو لهم، ج - المخاوف بشأن وحدة أراضي روسيا فعلى ما يبدو هناك تنام للاتجاهات الانعزالية والنزعات الانفصالية في البلاد، د - الخوف من أن يؤدي شعور الروس بأنهم محرومون من حقوقهم إلى دفعهم لمغادرة المنطقة والعودة إلى وطنهم، هـ - ما يشاع عن خوف بوتين من أن يؤدي الإفراط في التنازل أمام الغرب إلى خسارة ماء وجهه وإضعاف موقعه على الصعيد الداخلي. لكن التدقيق في هذه المخاوف يكشف أنها غير مقنعة. فالالاتحاد الأوروبي عرض توسيع إطار التسهيلات الحدودية والقنصلية لضمان إمكانية عبور الحدود بسرعة وفعالية. فالتحدي القائم هو في جعل هذه الإجراءات أقل تمييزاً تجاه المواطنين الروس بالقدر الممكن، وفي تطبيق قواعد الاتحاد الأوروبي بالقدر الممكن من البساطة والمرونة.

وفي محاولة لمعالجة مصادر القلق الروسي، اقترحت المفوضية الأوروبية في ١٨ أيلول/سبتمبر مجموعة إجراءات بشأن العبور بعد توسيع الاتحاد. وشملت الاقتراحات إيجاد «وثائق لتسهيل المرور» يمكن للمواطنين الروس استخدامها، ووعداً بدراسة جدوى إنشاء خطوط سكك حديد للقطارات السريعة من دون توقف ما بين كالينينغراد وسائر أنحاء روسيا، ودراسة إمكانية تحقيق هدف السفر من دون الحاجة إلى تأشيرة ما بين الاتحاد الأوروبي وروسيا على المدى البعيد، وتبسيط الإجراءات الخاصة بحركة البضائع عبر الطرق البرية والسكك الحديدية^(١٢١).

European Commission, «EU-Russia Partnership in Kaliningrad, «MEMO/02/169, Moscow, (١٢٠)

12 July 2002, URL < http://europa.eu.int/comm/external_relations/north_dim/news/mem02_169.htm >.

European Commission, «Kaliningrad: European Commission Proposes a Set of Measures to (١٢١)

Ease Transit after Enlargement,» Communication IP/02/1331, Brussels, 18 September 2002, <http://europa.eu.int/comm/external_relations/north_dim/news/ip02_1331.htm>.

بعد جولة أخيرة من المفاوضات، وبعد إدخال بعض التعديلات على اقتراحات أيلول/سبتمبر^(١٢٢)، توصلت روسيا إلى اتفاق مع الاتحاد الأوروبي^(١٢٣). فاعتباراً من ١ تموز/يوليو ٢٠٠٣، سيطلب من الروس الحصول على «وثيقة عبور بواسطة السكك الحديدية مع تسهيلات» تتضمن حقّ الدخول لمرّات عدّة، للسفر عبر لتوانيا. وقد وافقت لتوانيا على أن تكون مرنة في عمليات التفتيش عند الحدود وعلى قبول جوازات السفر الروسية الداخلية حتى نهاية العام ٢٠٠٤. ووافقت روسيا على عقد اتفاق إعادة قبول مع لتوانيا في أواسط العام ٢٠٠٣، وعلى توسيع القنصلية اللتوانية العامة في كاليينغراد وإنشاء قنصلية أخرى في الجيب مع نهاية العام ٢٠٠٢. إضافة إلى ذلك، فإنها «ستنظر بإيجابية» إلى طلبات دول أخرى من الاتحاد الأوروبي والدول المرشحة لعضويته لفتح قنصليات في الجيب.

روسيا وآسيا الوسطى

مع تراجع التهديدات من الشرق، انتقلت روسيا لتركيز اهتمامها على حدودها الجنوبية. وبما أنها لم تعد قادرة على تحمّل أعباء الهيمنة على منطقة آسيا الوسطى بمفردها، سعت روسيا إلى استخدام وسائل متعدّدة للاحتفاظ بسيطرتها على المنطقة. وتسبب تعزّز الموقع السياسي لآسيا الوسطى غداة ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، في انزعاج كبير في روسيا التي كانت في الأصل تعارض وجود أيّ قوة دولية في المنطقة. لكن سرعان ما أشار بوتين إلى موافقة روسيا على تعزيز التعاون العسكري بين دول آسيا الوسطى (باستثناء تركمانستان)، والاتلاف المناهض للإرهاب^(١٢٤).

في العام ٢٠٠٢، حاولت روسيا أيضاً بثّ روح جديدة في «معاهدة الأمن الجماعي» (معاهدة طشقند)، الرمزية إلى حدّ بعيد والمعقودة في العام ١٩٩٢، على ما

J. Dempsey, «EU States Break Ranks over Visa Plan for Russian Enclave,» *Financial Times*, (١٢٢) 27/9/2002, p. 2.

هذا الأمر دفع لتوانيا بدورها إلى التحذير من مغبة إضعاف اقتراحات الاتحاد الأوروبي على حسابها.
R. Behr, «Lithuania May Drop Support for Kaliningrad Plans,» *Financial Times*: 28/9/2002, and 29/9/2002, p. 2.

«Joint Statement on Transit between the Kaliningrad Region and the Rest of the Russian Federation,» 10th EU_Russia Summit, Brussels, 11 Nov. 2002, <http://europa.eu.int/comm/external_relations/russia/summit_11_02/is_kalin.htm> .

(١٢٤) في موازاة هذه التطوّرات، فإن عسكرة آسيا الوسطى تطرح خطر زعزعة الاستقرار فيها. فتدقّق الأسلحة والمعدّات العسكرية لمكافحة الإرهاب، قد يؤدي على المدى البعيد إلى نتائج معاكسة في حال استخدامها كأداة وحيدة لمعالجة مشكلات التطرّف في المنطقة. انظر: Radio Free Europe/ Radio Liberty, «Central Asia: Militarization could come at cost of regional stability,» *RFE/RL Newsline*, 3 Sep. 2002, available at URL <<http://www.rferl.org/nca/features/2002/09/03092002142110.asp>> .

يبدو لاستعادة ما فقدته من نفوذ. ففي القمة التي عقدت في أيار/مايو في الذكرى العاشرة لتوقيع المعاهدة، حث الرئيس بوتين شركاءه في «كومونولث الدول المستقلة» على تعزيز هذا الإطار وتكييفه «للتعامل مع التحديات والتهديدات الجديدة وغير التقليدية». لكنه لقي ردًا حذرًا من شركائه الخمسة الآخرين^(١٢٥). فمع أن وزراء خارجيتهم ودفاعهم نصحوهم بإقامة هيئة عسكرية مشتركة، إلا أن رؤساء دول «كومونولث الدول المستقلة» فشلوا في إنشاء قوة ردّ سريع بقيادة روسيا، وأرجأوا اتخاذ القرار إلى وقت لاحق^(١٢٦). وفي الاجتماع نفسه، جرى تحويل «منظمة الأمن الجماعي» التابعة لـ «كومونولث الدول المستقلة» إلى منظمة رسمية حملت اسم «منظمة معاهدة الأمن الجماعي». وقد اعتبرت هذه الخطوة كمحاولة من روسيا لإعادة تأكيد موقعها في آسيا الوسطى، ولا سيّما على ضوء قرب موعد إنشاء الهيئة المشتركة ما بين الناتو وروسيا^(١٢٧).

في العام ٢٠٠٢، قامت روسيا بخطوات إضافية لتأكيد حضورها في آسيا الوسطى. ففي تموز/يوليو افتتحت في طاجيكستان منشأة بصرية متطورة لمراقبة الأجرام في الفضاء. وغداة المحادثات الروسية - القرغيزية التي بدأت في حزيران/يونيو، وقّع الرئيس بوتين ونظيره القرغيزي، عسكر أكاييف، في كانون الأول/ديسمبر اتفاقاً لإقامة قاعدة جوية روسية كجزء من قوة الانتشار السريع التابعة لـ «كومونولث الدول المستقلة». وفي الوقت نفسه، أكد الرئيس أكاييف أن القواعد الأمريكية ستبقى في قرغيزستان إلى حين انتهاء عمليات «قوة المساعدة الأمنية الدولية» والأمم المتحدة في أفغانستان^(١٢٨).

تمثلت مجالات التعاون الإقليمي الأخرى في آسيا الوسطى في إقامة «منظمة شانغهاي للتعاون»، و«المؤتمر الخاص بالتفاعل وإجراءات بناء الثقة في آسيا»^(١٢٩).

(١٢٥) تضمّ «منظمة معاهدة الأمن الجماعي» الآن أرمينيا وبيلاروس وكازاخستان وقيرغيزستان وروسيا وطاجيكستان. وقد انسحبت من معاهدة طشقند في العام ١٩٩٩، أفريجان، وجورجيا، وأوزبكستان.

(١٢٦) بدلاً من ذلك، اتفق رؤساء بلدان «كومونولث الدول المستقلة» على بيع الأسلحة لبعضهم بأسعار تفضيلية وعلى تنفيذ مشاريع تدريب عسكرية مشتركة. انظر: Radio Free Europe/Radio Liberty, «Russia: CIS Collective-Security Council Disagrees on Joint Military Force», *RFE/RL Newslines*, 14 May 2002, <<http://www.rferl.org/nca/features/2002/05/14052002074041.asp>>.

(١٢٧) Radio Free Europe/Radio Liberty, «Russia: CIS Military-Alliance Upgrade Faces Numerous Obstacles», *RFE/RL Newslines*, 15 May 2002, <<http://www.rferl.org/nca/features/2002/05/15052002083525.asp>>.

(١٢٨) H. Adomeit and H. Reisinger, *Russia's Role in Post-soviet Space; Decline of Military Power and Political Influence* (Oslo: Norwegian Institute for Defence Studies, 2002), pp. 4-16.

(١٢٩) للاطلاع على لائحة بأعضاء «منظمة شانغهاي للتعاون» و«المؤتمر الخاص بالتفاعل وإجراءات بناء الثقة في آسيا»، انظر المسرد في هذا الكتاب.

وفي حزيران/يونيو ٢٠٠٢، أصبحت «منظمة شانغهاي للتعاون» منظمة رسمية تسعى لمكافحة الإرهاب وتفادي نشوب النزاعات، وضمان الأمن في آسيا الوسطى. وعلى الرغم من اعتبارها محاولة صينية - روسية لـ «موازنة» النفوذ الأمريكي/الغربي في المنطقة، إلا أن المنظمة عانت من عدم ملاءمة الردة الذي قدّمته للتهديد الإرهابي في أفغانستان^(١٣٠). وقد وقع أعضاء «المؤتمر الخاص بالتفاعل وإجراءات بناء الثقة في آسيا» معاهدة ألماني في ٤ حزيران/يونيو ٢٠٠٢^(١٣١). لكن النطاق الواسع للمنتدى وهيكلته لا يربحان أن يصبح «المؤتمر الخاص بالتفاعل وإجراءات بناء الثقة في آسيا» بسرعة المرادف الآسيوي لـ «مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا». فالطابع المتنافر لهذه المؤسسة الفضاضة القائمة منذ العام ١٩٩٢، يجعل من الصعب التنبؤ بمستقبلها.

VI استنتاجات

يمكن تلخيص الاتجاهات التي أشرنا إليها آنفاً، والتي استمرت خلال العام ٢٠٠٣، بصفتها تغييرات في طبيعة الجماعة الأمنية الأوروبية - الأطلسية تترافق مع تحديات لوحدة القيم الأوروبية - الأطلسية (أو الغربية)، وتماسكها. فهناك على الأقل ثلاث عمليات جارية ومتناقضة جزئياً. الأولى هي استمرار انتشار المؤسسات الأطلسية والأوروبية وأساليب صنع الأمن، لشمول الأعضاء الجدد الذين جرت دعوتهم للانضمام إلى الناتو والاتحاد الأوروبي في العام ٢٠٠٤، ولكنها تؤثر أيضاً في عدد كبير من البلدان على طول الحدود الجديدة للاتحاد والناتو (ومن ضمنها روسيا)، والتي تعتمد ممارسات مشابهة سعياً لأن تصبح عضوة فيهما أو من دون أن يكون لديها هذا الهدف المحدد. ويمكن النظر إلى النفوذ الأمريكي المتنامي في آسيا الوسطى على أنه امتداد جغرافي إضافي لهذا المسار، على الرغم من أنه يفتقر حتى الآن إلى الإطار المؤسسي نفسه أو إلى المفعول المعياري ذاته.

الاتجاه الثاني يتمثل في انكشاف التنوع ضمن هذه العائلة «الغربية» الموسعة، وشحذه ليصبح انقسامات واضحة ما بين الولايات المتحدة وأوروبا من جهة، وما بين الدول الأوروبية من جهة أخرى (حيث تقع المسؤولية بشكل واضح على الرؤى المتصارعة للدول الأوروبية «القديمة» وليس على «الجديدة» منها). وعلى الرغم من أن العائلة الأوروبية - الأطلسية تجاوزت في الماضي العديد من الانقسامات التي لا تقل

Radio Free Europe/Radio Liberty, «Central Asia: «Shanghai Six» form Charter as (١٣٠) International Organization.» *RFE/RL Newslite*, 12 June 2002, <http://www.rferl.org/nca/features/2002/06/1206_2002134601.asp>.

(١٣١) للاطلاع على نص معاهدة ألماني، انظر: *Strategic Digest* (New Delhi), vol. 32, no. 6: (June 2002), pp. 881-886.

خطورة حول الاستراتيجية والعمليات الفردية، إلا أن للخلافات الراهنة طابعاً جوهرياً وأيديولوجياً أكثر، الأمر الذي يمكن إرجاعه إلى صياغة مفهومية للاستراتيجيات الدفاعية القومية الأمريكية من جهة، وإلى مفاعيل «الأوربية» الناجمة عن ٥٠ سنة من عملية التكامل الأوروبي من جهة ثانية.

السمة الثالثة تتمثل في تغير العلاقة الاستراتيجية ما بين قلب العالم الغربي وسائر أنحاء العالم، والذي تتجاذبه اتجاهات عدة: انكشاف أكبر (أو وعي بالانكشاف) للغرب أمام التهديدات القادمة من مناطق بعيدة، وتشديد أكبر من جانب الولايات المتحدة بشكل خاص، على الحاجة إلى التفكير في تنفيذ تدخّلات ذات دوافع أمنية في أي مكان من الكرة الأرضية، واتجاه الولايات المتحدة إلى البحث عن حلفاء في المناطق النائية يمكنها التوصل معهم إلى اتفاقات غير حيوية لمحاربة تهديدات جديدة أكثر مما يمكنها فعله مع معظم الدول الأوروبية، وتنامي اتجاهات الحكم الذاتي في العديد من المناطق ذات التجارب الأمنية التكاملية الإقليمية وفقاً لما يشبه النموذج الأوروبي^(١٣٢). ويرى التفسير الإجمالي الأكثر تفاؤلاً أن العالم يشهد الاضطرابات المرافقة للاتجاه نحو نظام متعدد الأقطاب، وتخفّف منها العولمة التي تدفع باطراد نحو فرض جدول أعمال أمني واقتصادي وحيد. أما التفسير الأكثر تشاؤماً، فيرى أن هناك منعطفاً نحو نزع المأسسة ونحو عالم لا تحكمه سوى القوة وذو طبيعة غير مستقرة على المدى البعيد بقدر ما يبدو وحيد القطب على المدى القصير.

(١٣٢) انظر المقدمة في هذا الكتاب ومثال الاتحاد الأفريقي في الملحق رقم أ-١.

الملحق رقم ١ - أ

الاتحاد الأفريقي:

الرؤية والبرامج والسياسات والتحديات

جينمي أديسا

I مدخل

شكل تأسيس الاتحاد الأفريقي تنويجاً للعديد من القرارات الحاسمة التي اتخذتها الدول الأفريقية وأدت إلى استبدال «منظمة الوحدة الأفريقية» بمنظمة جديدة. ففي أيلول/سبتمبر ١٩٩٩، تبنت القمة الاستثنائية الرابعة لمجلس رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية «إعلان سرت» الذي نصّ على إقامة الاتحاد الأفريقي ليخلف المنظمة^(١). وفي القانون التأسيسي الخاص بالاتحاد الأفريقي والصادر في تموز/يوليو ٢٠٠٠، وافق رؤساء الدول وحكومات الدول الأعضاء في منظمة الوحدة الأفريقية على إقامة الاتحاد^(٢). وقد حدّدت القمة الاستثنائية الخامسة لمنظمة الوحدة الأفريقية/المجموعة الاقتصادية الأفريقية والتي عقدت في شهر آذار/مارس ٢٠٠١، الشروط القانونية المطلوبة لدخول القانون التأسيسي حيّز التنفيذ: أي ٣٠ يوماً بعد إيداع الدولة الـ ٣٦ ووثائق المصادقة (أي بعد مصادقة ثلثي الدول الأعضاء في المنظمة)^(٣). وفي ٢٦

(١) Organization of African Unity, Fourth Extraordinary Session of the Assembly of Heads of State and Government, 8-9 September 1999, Sirte, Libya, Declaration on the Establishment of the African Union (Sirte Declaration), < http://www.au2002.gov.za/docs/key_oau/sirte.htm >.

(٢) نصّ القانون التأسيسي للاتحاد الأفريقي والذي تمّ التوصل إليه في ١١ تموز/يوليو ٢٠٠٠ في لومي، عاصمة التوغو، متوافر على الموقع التالي: < http://www.au2002.gov.za/docs/key_oau/au_act.htm >

(٣) للاطلاع على نصوص القرارات التي اتخذتها القمة الاستثنائية الخامسة في مدينة سرت الليبية في ١ و٢ آذار/مارس ٢٠٠١، انظر الموقع التالي: < http://www.au2002.gov.za/docs/key_oau/sirterep.htm >.

نيسان/أبريل ٢٠٠١، كانت نيجيريا الدولة السادسة والثلاثين التي تودع وثائق مصادقتها على القانون التأسيسي الذي دخل بالتالي حيّز التنفيذ في ٢٦ أيار/مايو.

أعلنت ولادة الاتحاد الأفريقي رسمياً خلال القمة والثامنة والثلاثين والأخيرة لمجلس رؤساء دول وحكومات الدول الأعضاء في منظمة الوحدة الأفريقية المنعقدة في مدينة دوربان بجنوب أفريقيا في ٩ و١٠ تموز/يوليو ٢٠٠٢^(٤). واتخذ الاتحاد من العاصمة الإثيوبية أديس أبابا مقراً له، واعتباراً من ١ نيسان/أبريل ٢٠٠٣، أصبح عدد أعضائه ٥٣ دولة^(٥).

لقي تأسيس الاتحاد بعض التشكيك من جانب بعض الأطراف في المجتمع الدولي، ولا سيما في الغرب. والسبب في ذلك يعود جزئياً إلى الدور الليبي الواضح في هذه العملية. فقد تزامنت مرحلة تأسيس الاتحاد مع المحاكمة المغفظة إعلامياً على نطاق واسع للبيبين المتهمين (والذين جرت إدانتهم لاحقاً)، بالاشتراك في عملية تفجير طائرة فوق بلدة لوكربي الاسكتلندية في العام ١٩٨٨، وفي وقت شكّل فيه الدور الدبلوماسي الرفيع المستوى الذي لعبته ليبيا على صعيد المجموعة الأفريقية مصدر قلق للقوى الغربية الكبرى.

لم يحظ تصوّر ليبيا للاتحاد الأفريقي بصفته «ولايات متحدة أفريقية» لها جيش ومؤسسات وقيادة مشتركة باهتمام كبير من غالبية الدول الإفريقية. فالاتفاق الذي صدر كان تسوية أدت إلى قيام منظمة يفترض أن تكون أكثر تماسكاً واندماجاً من منظمة الوحدة الأفريقية، ولكنها ليست «ولايات متحدة أفريقية». والأهم من ذلك، أن عملية إقامة الاتحاد الأفريقي لم تبدأ مع إعلان سرت الذي كان بحذ ذاته تتويجاً لهدف قديم، أي تحقيق رؤى الزعماء القوميين الأفارقة مثل النيجيري هربرت ماكولي، والمصري جمال عبد الناصر، والغاني كوامي نكروما، والتنزاني جوليوس نيريري، والغيني سيكو توري، والذين قاتلوا من أجل استقلال بلدانهم عن الحكم الاستعماري، وأسلافهم في الحركة الأفريقية ومن ضمنهم جورج بادامور وماركوس غارفي. فقد كانت الأغلبية الساحقة من المتحدّرين من أصل أفريقي تقف وراءهم.

المشكلة الثانية تمثلت في سرعة هذه العملية لم يكن لدى الاتحاد الأفريقي مهلة سماح كافية للإعلان عن رؤيته وبرامجه وسياساته للعالم. وإلى حدّ ما كان هذا الأمر نتيجة خيار واعٍ. فقد توصلت البلدان الأفريقية إلى استنتاج بأن النظام العالمي الناشئ

(٤) للاطلاع على وثائق هذه القمة، انظر الموقع التالي: <http://www.au2002.gov.za/docs/speeches/essy087a..htm>.

(٥) توجد في المسرد في هذا الكتاب لائحة بأسماء الدول الأعضاء في الاتحاد.

سيهتس قارتها، ولذلك كانت مهتمة بمراجعة أوضاعها، وكانت معنية بإيصال رسالتها إلى شعوب القارة، أما العالم الخارجي، فيمكنه أن ينتظر ويسمع الأخبار. إضافة إلى ذلك، فإن أحد مكونات جدول أعمال الاتحاد الأفريقي هو إيجاد إطار عمل لشراكة جديدة مع المجتمع الدولي أي «الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا» والتي تأسست في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١ وساد اعتقاد بأن هذه العملية ستسهم في إعلام الدول الأخرى بما يجري في أفريقيا^(٦). لكن سرعان ما تبين أن هذه المقاربة إشكالية بحد ذاتها.

II خلفية تاريخية

استند زخم مشروع إقامة الاتحاد الأفريقي إلى العديد من الاعتبارات الرئيسية.

أولاً، يشدد الاتحاد على التكامل السياسي والاجتماعي - الاقتصادي ما بين بلدان القارة، وفقاً لما جاء في «معاهدة إنشاء المجموعة الاقتصادية الأفريقية» (معاهدة أبوجا) المعقودة في العام ١٩٩١^(٧). فمنظمة الوحدة الأفريقية كانت قد أوجدت عدداً من الأدوات السياسية للتعامل مع المشكلات التنموية في القارة، ولكنها لم تستطع تطبيق سياساتها. وفي الواقع، فإن المنظمة انهمكت خلال القسم الأكبر من عمرها في حلّ المشكلات السياسية، مثل إزالة الاستعمار، وإنهاء التمييز العنصري، وإدارة الصراعات وحلّها. أما نشوء الاتحاد الأفريقي فقد أمله الحاجة إلى إيجاد توازن ما بين جدولي الأعمال السياسي والاقتصادي ودمجهما بطريقة ذات معنى. وهذه الرؤية تشدد على حاجة الاتحاد لأن يصبح لاعباً أساسياً في تنمية القارة.

ثانياً، وكما أشار الأمين العام المؤقت للاتحاد، أمارا إيتي، فإن الاتحاد يهدف إلى إيجاد فضاء سياسي يمكن تشجيع الطموحات الديمقراطية للشعوب الأفريقية ضمنه. وهذه الرؤية تتضمن قيام كومنولث للدول النامية الديمقراطية يفتتح الفرص التي تتيحها العولمة لإشراك المجتمع المدني، والاتحادات النقابية، والمجموعات المهنية وغيرها من الأطراف المعنية في عمليات صياغة السياسات وتطبيقها وتقييمها ومراقبتها. ويفترض تشجيع هذه السياسات ضمن إطار «مؤتمر الأمن والاستقرار والتنمية والتعاون في أفريقيا»، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي الذي يسعى الاتحاد إلى إقامته. وقد كرّر «إعلان منظمة الوحدة الأفريقية بشأن إطار الردّ على التغييرات غير الدستورية للحكومات» والصادر في العام ٢٠٠٠ (إعلان لومي)، تصميم أفريقيا على

(٦) حول «الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا»، انظر الموقع التالي: <<http://www.nepad.org>>

(٧) Organization of African Unity, Treaty Establishing the African Economic Community, 3 June

1991, <<http://www.uneca.org/itca/ariportal/abuja.htm>>

ضمان انبثاق الحكومات اعتباراً من تاريخه من إرادة الشعب المعبر عنها في انتخابات شفافة، وحرّة، وعادلة، ووجوب أن تحكم أفريقيا استناداً إلى الديمقراطية^(٨). ووضع الاتحاد أيضاً نظام عقوبات موجّهة لدعم هذه العملية استناداً إلى سلّم تصاعدي من العقوبات والحرمان قد يصل إلى حدّ الطرد من الاتحاد.

وقد خضع إعلان لومي للاختبار، وجرى تطبيقه على الرئيس أزالى أستوماني في جزر القمر خلال العامين ١٩٩٩ و٢٠٠٢، وأسفر عن تحديد وتيرة الانتقال نحو الديمقراطية في هذا البلد. كذلك فرضت منظمة الوحدة الأفريقيّة عقوبات على نظام الجنرال روبير غبي في كوت ديفوغر (ساحل العاج) خلال العامين ١٩٩٩ و٢٠٠٠، واتخذت الموقف نفسه مع حكومة رئيس مدغشقر، مارك رافالوماننا بعد انتخابات كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ وتموز/يوليو ٢٠٠٢ المتنازع عليها على الرغم من الضغوط التي تعرّضت لها من الولايات المتحدة وفرنسا وغيرها من الدول الغربية التي اعترفت بنظام رافالوماننا وحثّت الزعماء الأفارقة على فعل الشيء نفسه كإجراء نفعي. لكن قّمة منظمة الوحدة الأفريقيّة/الاتحاد الأفريقي المنعقدة في مدينة دوربان بجنوب إفريقيا من ٢٨ حزيران/يونيو إلى ١٠ تموز/يوليو ٢٠٠٢، رفضت هذه المطالب وأصرّت على ضرورة أن يقبل نظام رافالوماننا المبادئ الديمقراطية قبل السماح لمدغشقر باستعادة مقعدها في الاتحاد^(٩). وكما أظهر الانقلاب العسكري في جمهورية أفريقيا الوسطى في آذار/مارس ٢٠٠٣، فإن هذه التحديّات ما زالت قائمة. لذلك فإن الاختبار الحقيقي لهذا الالتزام سيكون عند إقدام دولة أفريقيّة كبرى على انتهاك إعلان لومي.

يسمى الاتحاد الأفريقي أيضاً من خلال أجهزته المتنوعة مثل «البرلمان الأفريقي»، و«المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي»، و«اللجنة الأفريقيّة لحقوق الإنسان»، و«محكمة العدل الأفريقيّة»، إلى تعبئة طاقات القوى الاجتماعية والاقتصادية ذات الصلة^(١٠). فالقانون التأسيسي يتمسك بمبدأ السيادة المحدودة ويعترف بحق التدخل في حالات الانتهاك الواسع النطاق لحقوق الإنسان، أو الإبادة الجماعيّة، أو غيرها من الظروف التي تحطّ من قدر الشرط الإنساني^(١١). وتنص هذه الأحكام على أن المجموعة الأفريقيّة التي يسعى الاتحاد إلى إقامتها يجب أن تكون محكمة بقييم

(٨) انظر منظمة الوحدة الأفريقيّة حول إعلان منظمة الوحدة الأفريقيّة بشأن إطار الرد على التغيرات غير الدستورية للحكومات والذي تمّ تبنيه في عاصمة التوغو، لومي، في ١٢ تموز/يوليو ٢٠٠٠.

(٩) للاطلاع على أعمال قّمة دوربان، انظر الموقع التالي: <<http://www.au2002.gov.za>>

(١٠) في المادة ٥ من القانون التأسيسي للاتحاد، تعداد لجميع أجهزة الاتحاد الأفريقي (انظر الهامش رقم ٢).

(١١) انظر القانون التأسيسي، المادة ٤، الفقرتين g و h (انظر الهامش رقم ٢).

الديمقراطية والحرية وحقوق الإنسان التي يتبناها طيف عريض في المجتمع الدولي. ويشدّد القانون التأسيسي على الحاجة إلى إقامة شراكات بين الحكومات وجميع قطاعات المجتمع المدني، وينظر إلى المساهمة الشعبية كشرط للتنمية. وهو يشمل على أحكام واضحة لاحترام حقوق الإنسان وحكم القانون والتعامل مع قضايا الجنوسة (الجندر) وما إلى ذلك كإطار لتعزيز المشاركة الشعبية والديمقراطية.

وصف الاتحاد الأفريقي برنامجه الرئيسي، «الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا» و«مؤتمر الأمن والاستقرار والتنمية والتعاون في أفريقيا» بأنهما نقطتا ارتكاز مشروعه لإعادة الإعمار الاقتصادي والاجتماعي. فمشروع «الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا» وضع كخطة لإعطاء زخم لجهود التنمية في القارة ضمن إطار شراكة ما بين الحكومات والقطاع الخاص من جهة، وما بين أفريقيا والمجتمع الدولي من جهة ثانية. أما «مؤتمر الأمن والاستقرار والتنمية والتعاون في أفريقيا» فقد أقيم كمنبر لتنمية السياسات من أجل صياغة قيم مشتركة والدفاع عنها والالتزام ضمن الاتحاد الأفريقي كقاعدة لتصليب وحدته وتشجيع التنمية^(١٢). وفي سياق هذا الجهد، فإن التصور الخاص بالمؤتمر يهدف إلى استقطاب الطاقات الجماعية للأفارقة داخل القارة وخارجها، ومن ضمنهم أبناء الشتات. وشكّل المؤتمر منذ إقامته، إطار عمل لجذب المجتمع المدني، ومن ضمنه أفارقة الشتات، للمشاركة في عمليتي صياغة السياسة وصنع القرار ضمن الاتحاد كوسيلة لربط مختلف مكونات الاتحاد بعضها ببعض. والأهم هو أنه يوجد آلية للمراقبة والتقييم لضمان التطبيق الفعّال للقرارات الجماعية التي تتخذها الدول الأعضاء ضمن إطار الاتحاد.

III الصعوبات والتحديات

إن تحقيق رؤية مؤسسي الاتحاد الأفريقي وشعوب القارة عموماً يبدو مرهوناً بأربعة شروط أساسية. الأول هو الحاجة إلى إيجاد هيكلية مؤسسية ملائمة لدعم أهدافه وغاياته وتحقيقها. والثاني ضرورة توافر بيئة إقليمية مستقرة وأمنة تسمح بتطبيق جدول الأعمال الاجتماعي والسياسي للاتحاد بفعالية. فحتى أثناء فترة الانتقال إلى الاتحاد الأفريقي، ناءت القارة تحت وطأة سلسلة صراعات هدّدت إمكانية بقاء أي جدول أعمال إقليمي مستدام. لذلك فإن السلام والاستقرار يشكّلان شرطاً ضرورياً، مع أنه ليس كافياً، من أجل تحقيق التقدم والتنمية. أما الشرط الثالث فيتعلق بسمات الدعم الدولي لهذه العملية وشكله. وكما أشرنا آنفاً، فإن هناك شكوكاً وعدم ثقة من جانب

Organization of African Unity, Solemn Declaration on the CSSDCA, Lomé, Togo, July 2000, (١٢)

<http://www.africaleadership.org/cssdca_solemn_decl.htm>, and Memorandum of Understanding on the Conference on Security, Stability, Development and Cooperation in Africa (CSSDCA), Durban, South Africa, July 2002(12)

بعض أطراف المجتمع الدولي بأهداف الاتحاد الجديد. لذلك، يطرح تأثير اللاعبين الدوليين على عملية تطوّر الاتحاد، مشكلات جذية لتحقيق أهدافه وغاياته. رابعاً، هناك حاجة إلى إيجاد استراتيجية تمويل ملائم للاتحاد. وبما أن العديد من البلدان الأفريقية تأخرت في دفع مستحقّاتها للاتحاد، فمن الصعب تصوّر كيفية تمويل الاتحاد الجديد وأجهزته المختلفة (انظر القسم ١٧ أدناه).

الهيكل المؤسسية

ينصّ القانون التأسيسي للاتحاد الأفريقي على إنشاء هيكلية مؤسسية لدعم عملية التحوّل. ففي حين لم يكن لمنظمة الوحدة الأفريقية سوى أربعة أجهزة رئيسية، فإن القانون ينصّ على إنشاء تسعة أجهزة تابعة للاتحاد الأفريقي (وأي أجهزة أخرى يمكن أن يقرّر مجلس الاتحاد إقامتها)^(١٣).

يعتبر مجلس الاتحاد المؤلّف من رؤساء الدول والحكومات، الهيئة العليا في الاتحاد وهو مسؤول عن تحديد سياساته المشتركة. ويتألّف المجلس التنفيذي التابع لمجلس الاتحاد من وزراء خارجية الدول الأعضاء أو وزراء آخرين أو سلطات أخرى تعيّنهم حكوماتهم. ووظيفة المجلس التنفيذي هي التنسيق واتخاذ القرارات بشأن السياسات في مجالات ذات اهتمام مشترك للدول الأعضاء ومن ضمنها التجارة الخارجية، والطاقة، والصناعة، والموارد الطبيعية، والأغذية، والموارد المائية.

هناك سبع «لجان تقنية متخصصة» مسؤولة عن: الاقتصاد الريفي والشؤون الزراعية، والشؤون النقدية والمالية، والتجارة وشؤون الجمارك والهجرة، والصناعة والعلوم والتكنولوجيا والطاقة والموارد الطبيعية والبيئة، والمواصلات والاتصالات والسياحة، والصحة والعمل والشؤون الاجتماعية، والتعليم والثقافة والموارد البشرية. وتشمل وظائف هذه اللجان من ضمن أشياء أخرى، إعداد المشاريع والبرامج للاتحاد وتقديمها للمجلس التنفيذي، وضمان الإشراف على القرارات التي تتخذها أجهزة الاتحاد ومتابعة تنفيذها وتقييمها، والتنسيق ما بين المشاريع وضمان انسجامها، وتقديم التوصيات بشأن تطبيق نصوص القانون التأسيسي.

ينصّ القانون التأسيسي أيضاً على إقامة برلمان أفريقي لتأمين المساهمة الكاملة للشعوب الأفريقية في تنمية قارّتها واندماجها اقتصادياً، ومحكمة عدل أفريقية، وثلاث مؤسسات مالية (البنك المركزي الأفريقي، وصندوق النقد الأفريقي، وبنك الاستثمار

(١٣) كانت أجهزة منظمة الوحدة الأفريقية كما يلي: مجلس رؤساء الدول والحكومات، مجلس الوزراء، الأمانة العامة للمنظمة، والجهاز المركزي لآلية نفاذ النزاعات وإدارتها وحلّها.

الأفريقي). كذلك نصّ القانون على إقامة «اللجنة الدائمة للممثلين» المكلفة بتحضير العمل للجنة التنفيذية، و«المجلس الاقتصادي الاجتماعي» المؤلف من مجموعات مهنية واجتماعية مختلفة من الدول الأعضاء، و«لجنة الاتحاد» التي ستكون الذراع التقني للاتحاد و«أمانة سرّه».

يتمثل التحدي الرئيسي للاتحاد في إقامة مؤسساته المختلفة على أساس متين وتزويدها بالأموال الكافية والجهاز البشري والتوجيهات المناسبة والقدرات المادية والتقنية والبنية التحتية المطلوبة. كذلك يجب تحديد مرجعية المرحلة الانتقالية وقواعدها الإجرائية فضلاً عن شكلياتها، ومن ضمنها إنجاز عملية نقل الموجودات والمطلوبات. فمنذ قمة دوربان في العام ٢٠٠٢، ركزت اللجنة المؤقتة على هذه المتطلبات مع تشديد حاسم على دقة بنية اللجنة الجديدة. وقد أخضعت المشاريع الأولية للدراسة من قبل «لجنة الممثلين الدائمة» و«المجلس التنفيذي» اللذين اجتمعا في العاصمة التشادية، نجامينا، في آذار/مارس ٢٠٠٣. وسيجري تقديم المشروع النهائي إلى الاجتماع الرابع للمجلس المقرر عقده في العاصمة الموزمبيقية، موبوتو، في تموز/يوليو ٢٠٠٣ عندما تصبح اللجنة هيئة دائمة من هيئات الاتحاد.

جدول أعمال السلام والأمن

التحدي الكبير الآخر الذي يواجهه الاتحاد الأفريقي هو الحاجة الملحة إلى توفير بيئة مستقرة وأمنة كشرط للتقدم الاقتصادي والسياسي في القارة الأفريقية. فالقارة غارقة في الصراعات ومن ضمنها تلك التي تجري في بوروندي، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وساحل العاج، والصومال، والسودان، وزيمبابوي، ومنطقة «اتحاد نهر مانو» (أي غينيا، ليبيريا، وسيراليون). ويهدد استمرار هذه الصراعات احتمالات تحقيق رؤية الاتحاد الأفريقي. ويعترف الاتحاد بالحاجة إلى إظهار تصميم وإرادة سياسية أكبر لتعبئة الموارد لمواجهة تحديات الصراعات والأزمات والاضطرابات السياسية.

سعى الاتحاد الأفريقي منذ قمة دوربان في العام ٢٠٠٢ إلى معالجة قضايا الصراعات بحزم أكبر واعترف بأن العديد منها مرتبط بأزمة إحلال الديمقراطية والتنمية^(١٤). فقد تبنت «مديرية السلام والأمن» في الاتحاد مقاربة تبادر بنشاط أكبر لحل النزاعات، وتشدد على الرد المبكر على أوضاع الصراع الناشئة وعلى نموذج للوساطة النشطة على أساس يومي من خلال المبعوثين الخاصين. والهدف هو توفير تغطية شاملة بحيث يلقى كل صراع الاهتمام الضروري.

(١٤) انظر الاتحاد الأفريقي، تقرير الأمين العام المؤقت عن لجنة أوضاع الصراع في أفريقيا،

٤ شباط/فبراير ٢٠٠٣.

وقد اتخذت قمة دوربان أيضاً من خلال «البروتوكول المتعلق بإنشاء مجلس السلام والأمن في الاتحاد الأفريقي» قراراً بشأن تعزيز «آليات الاتحاد الأفريقي لحل النزاعات» من خلال إنشاء «مجلس سلام وأمن»^(١٥). وتبنت «مديرية السلام والأمن» برنامج عمل لجعل البروتوكول عملياً، وتحديد إجراءات تسهيل بناء سياسات دفاعية وأمنية مشتركة، وتعزيز دور الاتحاد الأفريقي في ميدان تفادي النزاعات وحلها، ومتابعة تنفيذ إعلان لومي الصادر في العام ٢٠٠٠، ومواصلة الإجراءات ضد الإرهاب، وبناء قدرة موارد بشرية لـ «مركز إدارة النزاعات»^(١٦).

ضمن هذا السياق، يعتبر الاتحاد الأفريقي السيطرة على تدفق الأسلحة الصغيرة والخفيفة أمراً حيوياً وقد وضع برنامج عمل لهذا الغرض، كما أنه قلق من مشكلة الإرهاب. ففي خطاب أمام «الهيريتاج فوندايشن» في العاصمة الأمريكية واشنطن في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، أكد الأمين العام المؤقت للاتحاد أمارا إيسي هذا الالتزام قائلاً: «التزامنا يتغذى من التجربة. فقد أصبحت أفريقيا خط جبهة بالنسبة إلى النشاط الإرهابي. فأهلنا يستخدمون كيبادق. ومع أن إسرائيليين كانوا الهدف المفترض للتفجيرات الأخيرة في مومباسا، إلا أن عشرة كينيين قتلوا فيه. وهذه الحادثة التي تأتي في أعقاب تفجير السفارة الأمريكية في نيروبي تؤذي بشدة اقتصاد كينيا. ويبدو أن التركيز الجديد على الأهداف غير الحصينة ليس سوى صيغة ملطفة لقتل الأفارقة»^(١٧). ونتيجة ذلك، عقد الاتحاد اجتماعاً حكومياً رفيع المستوى في الجزائر في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، أسفر عن تبني «خطة عمل ملموسة لتطبيق معاهدة منظمة الوحدة الأفريقية بشأن الوقاية من الإرهاب ومكافحته المعقودة في العام ١٩٩٩» (معاهدة الجزائر). وتنص خطة العمل على إنشاء شرطة حدود لمراقبتها، والالتزام باتخاذ الإجراءات التشريعية والقضائية الضرورية، وإجراءات لمكافحة تمويل الإرهاب، وتدابير لتبادل المعلومات، وخطط للتنسيق على المستويين القومي والإقليمي.

أصبحت نتائج الانتخابات المتنازع عليها أيضاً مصدراً كبيراً للتوتر السياسي في دول عدة، مثل مدغشقر وزيمبابوي. ويعترف الاتحاد بأن أسلوب تعامل منظمة الوحدة الأفريقية مع هذه المسائل كان في كثير من الأحيان مثيراً للخلافات، على نحو ما

(١٥) جرى توقيع البروتوكول في ٩ تموز/يوليو ٢٠٠٢. والنص متوافر على الموقع التالي:
< http://www.au2002.gov.za/docs/summit_council/secprot.htm >

(١٦) African Union, «Report of the 86th Ordinary Session of the Central Organ of the Mechanism for Conflict Prevention, Management and Resolution at Ambassadorial Level», and «Indicative Work Programme on Peace and Security Issues in Africa for the Central Organ and the Commission of the African Union for the period 2002-2003», 29 October 2002.

(١٧) انظر الخطاب الذي ألقاه سعادة الأمين العام المؤقت للاتحاد الأفريقي، السيد أمارا إيسي، في الهيريتاج فوندايشن، واشنطن، ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢.

جرى في زيمبابوي على سبيل المثال. لذلك تبنت قمة دوربان المعقودة في العام ٢٠٠٢ «إعلاناً بشأن مراقبة الانتخابات والرقابة عليها»، يتضمن إنشاء وحدة انتخابات وتحديد «إرشادات واضحة للانتخابات، ومراقبتها والرقابة عليها». وقد كلفت لجنة الاتحاد الأفريقي بهذه المهام، وتقوم وحدة «مؤتمر الأمن والاستقرار والتنمية والتعاون في أفريقيا» بالتنسيق مع «القسم السياسي في لجنة الاتحاد الأفريقي» حالياً بوضع اللمسات الأخيرة على هذه الخطط. وفي الفترة ما بين ٧ و١٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٣، عقدت «اللجنة المؤقتة للاتحاد الأفريقي» بالتعاون مع «اللجنة الانتخابية المستقلة في جنوب أفريقيا» ورشة عمل في بريتوريا شاركت فيها جميع اللجان الانتخابية في القارة، لمراجعة الإرشادات المقترحة لـ «البعثات الأفريقية لمراقبة الانتخابات والرقابة عليها» و«إعلان حول الانتخابات والديمقراطية والحكم». وهذه الوثائق ستحدد معايير واضحة لتقييم النتائج المعلنة للانتخابات والتي ستدعم بدورها عمليات تهدف إلى تنفيذ «الإعلان عن التغيير اللادستوري للحكومات» في مواجهة المغامرين العسكريين أو السياسيين أو الأنظمة المنتهية ولايتها التي تتلاعب بالظروف السياسية لتمديد إقامتها في السلطة.

الدعم الدولي

ستكون درجة الدعم الدولي لجدول أعمال الاتحاد عاملاً حاسماً في تنفيذه. فقد أشرنا آنفاً إلى مشكلة النظرة إلى النفوذ الليبي (الذي لا يهيمن على جدول أعمال الاتحاد). وقد جرت محاولات ضمن المجتمع الدولي لتصوير «الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا» كمؤسسة منافسة للاتحاد الأفريقي بدلاً من كونه أحد برامج. وقد أدى ذلك إلى حصول نقاشات حامية بين الزعماء الغربيين وقادة الاتحاد الأفريقي الذين أكدوا أن برنامج الشراكة لم يكن أبداً مطروحاً ليكون مؤسسة مستقلة بذاتها. وقد جرت إحدى أهم هذه المناقشات الحامية بين رئيس جنوب أفريقيا ثابو مبيكي ورئيس الوزراء الكندي جان كريتيان، وأوضح خلالها مبيكي أن الشراكة ليست سوى برنامج تابع للاتحاد الأفريقي الذي يحتفظ بأوليته في جميع المسائل التي تخص القارة^(١٨). وقد دعم «بيان أبوجا للجنة رؤساء الدول للتطبيق» الصادر في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، هذا الإعلان بتأكيد أن برنامج الشراكة تابع في الواقع للاتحاد وأن أمانة سرّه ليست سوى إجراء مؤقت يغطي المرحلة الانتقالية للاتحاد^(١٩). وقد طلب من الاتحاد اتخاذ

(١٨) يمكن مراجعة نسخة مختصرة من رسالة بعث بها مبيكي إلى كريتيان في *Herald (Harare)*, 19/11/2002, <<http://allafrica.com/stories/200211210796.html>>.

(١٩) «Communiqué Issued at the End of the Fifth Summit of the Heads of State and Government (١٩) Implementation Committee [HSIC] of the New Partnership for Africa's Development,» Abuja, Nigeria, 3 November 2002, <http://www.sarpn.org.za/documents/d0000097/P104_NEPAD_Abuja.pdf>.

الإجراءات اللازمة وتطوير القدرات الضرورية للسيطرة على «الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا» بعد انتهاء المرحلة الانتقالية.

IV استنتاجات

تبقى مسائل حيوية أخرى مثل متطلبات التمويل الكافي لهذه العملية. فقد أجرت اللجنة دراسات مهمة وهي في طريقها إلى إنجاز وثيقة عن استراتيجية التمويل، لتقديمها إلى «المجلس التنفيذي» و«مجلس الاتحاد» لدراستها والنظر في إمكانية المصادقة عليها. كذلك فإن لـ «الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا» دوراً حيوياً كوكالة فعالة لتعبئة الدعم الدولي. وقد جرى إشراك الهيئات الدولية مثل «برنامج الأمم المتحدة للتنمية» و«مجموعة أصدقاء الاتحاد الأفريقي» (وهي تضم عدداً من البلدان الغربية)، في المشاورات والمفاوضات والخطط لدعم أجزاء محددة من برنامج عمل الاتحاد. لكن الاستراتيجية المعتمدة تشدد أكثر على تدبير التمويل المطلوب داخلياً لتمكين الاتحاد من الحصول على السلطة المعنوية والاستقلال الذاتي الذي يحتاج إليه لتنفيذ التكليف المعطى له على مستوى القارة.

وثمة تركيز متزايد ضمن اللجنة على تطوير متطلبات القدرة البشرية للاتحاد مع تركيز على حساسيات الجنوسة (الجندر). فأحد القرارات الحاسمة التي اتخذتها قمة دوربان التاريخية نصّ على وجوب أن يكون نصف المفوضين المنتخبين في قمة موبوتو التي ستعقد في موزمبيق في تموز/ يوليو ٢٠٠٣، من النساء.

أخيراً، فإن السؤال الذي يطرح غالباً هو ما إذا كان الاتحاد الأفريقي سيحقق فعلاً المطالب والآمال التي تعلّقها عليه الغالبية الساحقة من أبناء القارة. فالنظرة من أفريقيا إلى هذه المسألة هي أن الاتحاد أنشئ لتحقيق هذه التوقعات، وبالتالي سيحققها. لكن الكثير سيتوقف على الإرادة السياسية لزعماء القارة وعلى الضغط الذي سيمارس عليهم من خلال المشاركة النشطة للمجتمع المدني وسائر قطاعات المجموعة الأفريقية.

٢ - الصراعات المسلّحة الكبرى^(*)

شيرون وبهارتا
وإيان أنطوني

I مدخل

على الرغم من أن تراجع عدد الصراعات المسلّحة الرئيسيّة منذ العام ١٩٩٩، استمرّ خلال العام ٢٠٠٢، إلا أن عدداً من التطورات التي شهدتها هذا العام أثار الاهتمام بصراعات مسلّحة في مناطق مختلفة^(١). وقد أظهرت الصراعات التي تواصلت خلال العام ٢٠٠٢ استمرار تنامي وسائل الحرب المستخدمة، ولا سيّما في الصراعات التي يوجد فيها لاتناظر كبير في القدرات سواء بين الدول أو بينها وبين قوات غير حكومية.

استخدمت الوسائل العسكرية في العام ٢٠٠٢ كردّ على الهجمات الإرهابية. واستمرّ القتال في أفغانستان، وشدّد الرئيس جورج دبليو بوش على أن العمليات العسكرية لقوات التحالف بقيادة الولايات المتحدة لن تقتصر على ذلك البلد، ولن تكون محصورة بمنقذ الهجمات الإرهابية على الولايات المتحدة في أيلول/سبتمبر ٢٠٠١^(٢).

(*) أسهم بيتر هولتسبرغ أثناء الدورة التدريبية التي أمضاها في معهد ستوكهولم لأبحاث السلام الدولي، في إعداد أقسام عديدة من هذا الفصل.

(١) لأغراض هذا الفصل، جرى تعريف «الصراع المسلّح الرئيس» على أنه استخدام القوة ما بين طرفين مسلّحين ومنظمين أو أكثر، ينتج عنه سقوط ما لا يقلّ عن ألف قتيل خلال المعارك في سنة ما، ويتعلّق انعدام التوافق فيه بالسيطرة على حكومة أو إقليم ما. وفي الملحق أ-٢ وصف للنموذج الإجمالي للصراعات المسلّحة الرئيسية.

(٢) جرت مناقشة التطورات الأشمل في استراتيجية الأمن القومي الأمريكي في الفصل الأول من هذا الكتاب. وفي الفصل الرابع وصف لـ «قوة المساعدة الأمنية الدولية في أفغانستان» والعمليات العسكرية بقيادة الولايات المتحدة في أفغانستان.

وفي حين أن الهدف المعلن للعمليات العسكرية هو هزيمة «الإرهاب العالمي»، فإن المنظمات الأصولية الإسلامية التي نفذت في نشاطات إرهابية أو تورطت فيها، كانت هي الهدف الرئيسي للإجراءات المتخذة بعد أيلول/سبتمبر ٢٠٠١. وإلى جانب أفغانستان، فإن هذه المنظمات كانت موجودة في ثلاثة مواقع شهدت خلال العام ٢٠٠٢ تصعيداً للصراعات الجارية فيها (في إسرائيل، والفلبين، وجمهورية الشيشان الروسية). وفي الحالات الثلاث نفذت الحكومات المعنية إجراءات شرسة مناهضة للإرهاب، ومن ضمنها شنّ عمليات عسكرية هجومية، لمنع العمليات الإرهابية أو ردعها، أو الردّ عليها.

هناك أدلة قوية على وجود روابط ما بين شبكة القاعدة المسؤولة عن هجمات ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، والتنظيمات الأصولية في السودان وبعض الأدلة (الأقل أهمية)، على وجود روابط ما بينها وبين مجموعات مسلحة في الصومال. وقد ضاعفت الولايات المتحدة مستوى اهتمامها بهذين البلدين. وجرى تطبيق إجراءات مضادة للإرهاب أقلّ شراسة في الصومال والسودان، لكن الولايات المتحدة رفعت مستوى دعمها لعمليات السلام في شرق أفريقيا. ففي السودان والصومال، أمكن تحقيق تقدّم نحو تسوية صراعات مزمنة، على الرغم من أنه يصعب تقدير مدى النجاح المتحقق على صعيد عرقلة النشاطات الإرهابية فيهما.

على الرغم من أن الأعضاء الخمسة الدائمين في مجلس الأمن الدولي سعوا إلى تهميش دور الأسلحة النووية كعنصر في علاقاتهم، إلا أن تصرفات بعض الدول خلال العام ٢٠٠٢ سلطت الضوء على إمكانية استخدام الأسلحة النووية أثناء الحرب.

وهيمن على النصف الثاني من العام ٢٠٠٢ احتمال استخدام القوة لإزالة قدرات العراق في ميدان الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية وبعض برامج الصاروخية بشكل دائم وشفاف ويمكن التحقق منه - من خلال تعزيز عملية تطبيق قرارات مجلس الأمن الدولي مبدئياً^(٣). ومع حلول شهر آذار/مارس ٢٠٠٣ أنتجت هذه الأزمة صراعاً مسلحاً جديداً على الأرض العراقية.

في جنوب آسيا، استمرّت المواجهة ما بين الخصمين النوويين، الهند وباكستان في مواقع مختلفة على طول حدودهما المشتركة والتي يتنازعان على قسم منها. ولعبت سياسة حافة الهاوية النووية دوراً مهماً في الأزمتين اللتين نشبتا بينهما في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ وأيار/مايو ٢٠٠٢^(٤). وما زالت دولة نووية أخرى، هي إسرائيل،

(٣) جرى وصف الأزمة العراقية ومناقشتها في الفصل الأول من هذا المجلد.

(٤) يتضمّن الفصل الخامس مناقشة لتأثير الأسلحة النووية على الأزمة الهندية - الباكستانية في العام ٢٠٠٢. راجع أيضاً الملحق ١٥ - أ.

منخرطة في صراع غير شديد اللاتناظر مع المجموعات الفلسطينية المسلحة التي تسعى إلى إقامة دولة فلسطين المستقلة^(٥). ونفذت جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية (كوريا الشمالية)، التي يعتقد على نطاق واسع بأنها باتت على وشك امتلاك أسلحة نووية، أعمالاً عسكرية وتخلفت عن التزاماتها بشأن منع انتشار الأسلحة، في محاولة لإرغام الولايات المتحدة على الدخول في حوار ثنائي بشأن مخاوفها الأمنية المزعومة^(٦).

في الملحق أ-٢ يمكن الاطلاع على تقرير شامل عن الصراعات المسلحة الرئيسة المستمرة أو الناشئة خلال العام ٢٠٠٢. لكن القسم II من هذا الفصل يعتمد مقارنة أكثر انتقائية. فهو يعاين أربعة صراعات تصاعدت خلال العام ٢٠٠٢ (النيبال، وكولومبيا، والشيشان (روسيا)، وإسرائيل - الفلسطينيين)، في حين أن القسم III يعاين أربع صراعات أصبحت في طريقها إلى تسوية خلال ذلك العام (سريلانكا، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، والسودان، والصومال). أما القسم IV فيعرض الاستنتاجات.

II صراعات شهدت تصعيداً في العام ٢٠٠٢

خلال العام ٢٠٠٢، تصاعد عدد من الصراعات بشكل جوهري. وهذا القسم يناقش أربعة من هذه الصراعات لتوضيح مدى تأثير عوامل من نوع تكتيكات واستراتيجيات الأطراف المتصارعة، واحتمالات تمدها إلى البلدان المجاورة، وتأثيرها على العلاقات الدولية.

نيبال

تأسس الحزب الشيوعي النيبالي (الماوي) في العام ١٩٩٦، ومنذ ذلك التاريخ يقاتل من أجل إطاحة الملكية الدستورية وإقامة نظام شيوعي في نيبال. وهذا الحزب هو حصيلة اندماج ما بين منظمين، الحزب الشيوعي المعتدل (ماشال)، والحزب الشيوعي المتشدد (ماسال)، بزعامة بوشبا كمال دهال (المعروف أيضاً باسم براشاندا) وبابورام بهاتاري.

لدى الحزب الشيوعي النيبالي (الماوي) ما بين ٣٠٠٠ و٤٠٠٠ مقاتل نظامي وما بين ١٠ و١٥ ألف عنصر ميليشيا ناشطين^(٧). وتوجد معاقلة الرئيسية في الأجزاء الغربية من نيبال، لكنه يشن هجمات ناجحة على مقاطعات البلاد الخمس والسبعين تقريباً.

(٥) للاطلاع على القوى النووية الإسرائيلية، انظر الملحق رقم ١٥-أ في هذا الكتاب.

(٦) للاطلاع على ما يتعلق بكوريا الشمالية، انظر القسم II من الفصل ١٥ من هذا الكتاب.

(٧) B. Lintner, «Nepal's Maoists Prepare for Final Offensive», *Jane's Intelligence Review*, vol. 14, (V) no. 10 (Oct. 2002), pp. 36-39.

ويسهم الفقر المدقع، وفشل الديمقراطية الواضح في تحسين مستويات معيشة المواطنين، ونظام الطبقات المغلقة، في اتساع نطاق الدعم الذي يتلقاه المتمردون. وعلى الرغم من أن هذا الصراع مستمر منذ ست سنوات، إلا أن المجتمع الدولي لم يتنبه إلى مدى خطورة الوضع إلا في العام ٢٠٠٢. فمن أصل السبعة آلاف ضحية التي سقطت منذ اندلاع هذا الصراع، فإن النصف على الأقل سقطوا خلال العام ٢٠٠٢، ومعظمهم كانوا من المدنيين. وقد أشار تقرير لمنظمة العفو الدولية إلى أن الأطراف المتحاربة تنتهك حقوق الإنسان^(٨). وفي حالات كثيرة جرى استهداف المدنيين سواء بسبب الاشتباه في تعاونهم مع الحزب الشيوعي النيبالي (الماوي)، أو لأنهم لم يقدموا الدعم الكافي للمتمردين.

بدأت السنة مع تجديد الحكومة النيبالية جهودها لمحاربة التمرد. فقد أعلنت الحكومة زيادة ميزانية الدفاع بأكثر من ٤٠ مليون دولار^(٩). وجرى زيادة عدد أفراد القوات المسلحة بحوالي ١٠ آلاف جندي إضافي، وتم تدريب الشرطة وتجهيزها بشكل أفضل لمحاربة المتمردين وأنشئت قوة شبه عسكرية. وسعت الحكومة إلى الحصول على دعم عدد من الدول الرئيسية (الصين، الهند، المملكة المتحدة والولايات المتحدة)، وطلبت تزويدها بالمساعدات العسكرية والتنمية. ويشير طلب المساعدات والتنمية إلى وعي الحكومة بأن النمو الاقتصادي في المناطق الريفية يعتبر عنصراً مركزياً للنجاح في تسوية النزاع. وقد وافقت الدول الأربع من حيث المبدأ على مساعدة الحكومة النيبالية. وتعهّدت المملكة المتحدة بتقديم ٢٧ مليون جنيه استرليني (٤٠ مليون دولار) من المساعدات والتنمية ووافقت على توفير التدريب والخبرة العسكريين إلى جانب مروحتين عسكريتين^(١٠). وإضافة إلى المساعدات العسكرية التي تقدمها على صعيد التدريب على عمليات حفظ السلام، وعدت إدارة بوش بتقديم رزمة مساعدات عسكرية بقيمة ٢٠ مليون دولار ومبلغاً غير محدد من المساعدات التنموية^(١١). وجرى تأمين معدّات عسكرية تحتاج إليها نيبال بشدة، مثل السيارات

(٨) أدى تعليق صدور وسائل الإعلام وعدم إمكانية الوصول إلى معظم مقاطعات نيبال ومدنها خلال العام ٢٠٠٢، إلى جعل عملية التحقق المستقل من هذه الأرقام، أمراً في غاية الصعوبة. Amnesty International, «Nepal: A Deepening Crisis», document no.ASA31/072/2002, 19 December 2002, <<http://www.amnesty.org/library/engindex>> .

(٩) زادت الحكومة النيبالية نفقاتها العسكرية باستمرار منذ بداية النزاع، لكن العام ٢٠٠٢ سجّل الفزة الأكبر (٢٥ بالمئة). وللإطلاع على مناقشة أشمل للنفقات العسكرية، راجع الفصل العاشر في هذا المجلّد وليتنر. انظر الهامش رقم ٧.

B. Bhattarai, «UK Vows to help Nepal Fight Maoist Rebels», *Financial Times*, 21/2/2002. p. 6, (١٠) and C. Adams, «Britain Steps up Aid for Nepal's Terrorism Fight», *Financial Times*, 20/6/2002 p. 7.

«Nepal PM Seeks British Help», BBC Online Network, 13 May 2002, <http://news.bbc.co.uk/2/hi/world/south_asia/1984305.stm>, and «Nepal Wins Help to Fight Maoists», *Financial Times*, 16/5/2002, p.6.

العسكرية وآليات القتال المضادة للألغام، والمروحيات، من الهند وفق امتيازات خاصة^(١٢). من جهتها، أدانت الصين الحزب الشيوعي النيبالي (الماوي) بصفته مجموعة إرهابية ووافقت على تقديم بعض المساعدات الاقتصادية^(١٣). وكانت هذه هي المرة الأولى التي تتلقى فيها الحكومة النيبالية مساعدات كبيرة مباشرة لمكافحة المتمردين.

وشكّل أول هجوم كبير شنته المتمرّدون في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ نقطة تحوّل في الصراع. فقد جرى تطبيق وقف لإطلاق النار في تموز وكانت مفاوضات السلام بين الحكومة والحزب الشيوعي النيبالي (الماوي)، جارية في القسم الثاني من ذلك العام. لكن مع نهاية تشرين الثاني/نوفمبر توقفت المفاوضات عندما شنّ المتمرّدون سلسلة هجمات متتقة في مختلف أنحاء البلاد ضدّ القوات الحكومية. ففي منطقة جبال إفرست جرى ضرب ٤٦ موقعا حكوميا، وتسبّب القتال في سقوط ٢٠٠ قتيل من كلّ جانب^(١٤).

هذا الوضع دفع الحكومة في العام ٢٠٠٢ إلى إعلان حال الطوارئ التي جرى تمديدها مرتين وانتهت مع نهاية شهر آب/أغسطس. وبموجب حال الطوارئ، منحت القوات المسلحة والشرطة حرّية حركة أكبر في التعامل المتمردين وأذت إلى تعليق حرّية التعبير وحرّية الصحافة وحرّية الاجتماع. ومنعت حال الطوارئ وسائل الإعلام المحليّة والدوليّة من الوصول إلى خطوط الجبهة وإعداد تقارير دقيقة عن الصراع الدائر.

ورداً على هجوم كبير شنته المتمرّدون الماويون، شنت القوات الحكومية في شباط/فبراير ٢٠٠٢ هجمات على معقل المتمردين في مقاطعة أشهم^(١٥). وقد أدى هجوم تشرين الثاني مع هجمات شباط/فبراير التي شنتها المتمرّدون الماويون إلى تغيير نهج الحكومة مع المتمردين. فقد جرى استدعاء الجيش الملكي النيبالي لمحاربتهم. ففي مرحلة ما قبل العام ٢٠٠٢، اعتبرت النيبال أن ما يجري ليس سوى مشكلة أمنية، مع أن الشرطة البالغ عددها ٢٨ ألف رجل كانت تفتقر إلى التدريب والتجهيزات المطلوبين لمكافحة التمرد^(١٦). وعلى الرغم من أن عديد الجيش النيبالي يصل إلى حوالي ٤٥ ألف جندي والتفوق العددي لمصلحته بنسبة ٢ إلى ١ وتدفع المساعدات العسكرية الخارجيّة، إلا أنه لم يتمكّن من هزيمة الحزب الشيوعي النيبالي (الماوي).

R. Bedi, «India Assures Nepal of Continued Support,» *Jane's Defence Weekly* (3 July 2002), p.13. (١٢)

B. Bhattarai, «China Condemns Nepalese «Terrorists»,» *Financial Times*, 12/7/2002, p. 6. (١٣)

R. Karniol, «Nepal Declares a State of Emergency,» *Jane's Defence Weekly* (5 December 2001), p.14. (١٤)

«Nepal Army «Kills 76 Rebels,» BBC News Online, 25 February 2002, <http://news.bbc.co.uk/hi/south_asia/1840160.stm>. (١٥)

Lintner, «Nepal's Maoists Prepare for Final Offensive,» pp. 36-39. (١٦) انظر:

أظهرت الهجمات التي شنها المتمردون في شباط/فبراير ونيسان/أبريل ٢٠٠٢ وجود تغيير في استراتيجيتهم. فقد أوقع كل من الاشتباكات الـ ١٥ خلال ذلك العام ١٠٠ ضحية على الأقل. وبدأ من الناحية التكتيكية أن الحزب الشيوعي النيبالي (الماوي)، يعمل بطريقة مشابهة لنظرائه الكولومبيين، إذ صار يهاجم مؤسسات الحكومة مثل مباني الإدارات المحلية والبنية التحتية، وهو تكتيك أدى إلى جرّ المدنيين إلى الصراع الدائر. وفي محاولة لترهيب الشعب النيبالي، حدّد الحزب الشيوعي النيبالي (الماوي)، مهلاً للناس لإظهار دعمهم له.

يبدو أن قرار الملك غيانيندرا بحلّ البرلمان وتأجيل الانتخابات التي كان مقرراً إجراؤها في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، وتعيين رئيس وزراء معروف بأنه من مؤيدي الملكية بوضوح، أسهم إلى حدّ بعيد في اندلاع موجة العنف في شهري تشرين الأول/أكتوبر والثاني/نوفمبر^(١٧).

في ٢٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، أعلن الحزب الشيوعي النيبالي (الماوي) وقفاً لإطلاق النار وأعرب عن رغبته في بدء مفاوضات مع الحكومة. فالحزب اعتقد أن له اليد العليا في هذه المرحلة، في حين رأى العديد من المراقبين أن هذا الإعلان (الذي اعتبره المعلقون النيباليون مفاجأة مذهلة)، ليس سوى محاولة لإعادة تجميع قوّاته وتسليحها^(١٨). وكان يتوقع أن يعمد المتشدّدون ضمن قيادة الحزب الشيوعي النيبالي (الماوي) إلى الإصرار على اعتماد استراتيجية هجومية في العام ٢٠٠٣^(١٩). ولم يكن لدى الحكومة سبب قوي للتفاوض مع المتمردين، ولا يبدو أن الصراع في النيبال بات ناضجاً لبدء المفاوضات.

كولومبيا

بدأ الصراع ما بين الحكومة الكولومبية ومجموعتين يساريّتين متمردتين («القوّات المسلحة الثورية الكولومبية» و«جيش التحرير الوطني»)، في أواخر الستينيات حول شكل الحكم في كولومبيا. وتعتبر «قوّات الدفاع الذاتي الموحدة في كولومبيا» مجموعة يمينية شبه عسكرية تزعم أن هدفها هو محاربة رجال حرب العصابات. وقد سقط حتى اليوم في هذا الصراع أكثر من ٤٠ ألف قتيل وتسبّب في تهجير حوالي مليوني كولومبي داخل البلاد. وفي العام ٢٠٠٢ وحده، أرغم أكثر من ٢٠٠ ألف شخص على مغادرة

(١٧) «Nepal's King Takes Power and Delays Poll», *Financial Times*: 5/10/2002, and 6/10/2002, p. 2.

(١٨) «Cease Fire Declaration; Bolt from the Blue to the UML and Congress», *Weekly Telegraph* (5 February 2002), <<http://www.nepalnews.com.np/contents/englishweekly/telegraph/2003/feb/feb05/>>.

Lintner, «Nepal's Maoists Prepare for Final Offensive».

(١٩)

منزلهم^(٢٠). وفي النصف الأول من العام ٢٠٠٢، أصبح الصراع في كولومبيا أكثر عنفاً وفتكاً، ومع نهاية العام بدت احتمالات السلام في هذا البلد أبعد من أي وقت مضى.

ففي كانون الثاني/يناير انسحبت الحكومة من محادثات السلام مع «القوات المسلحة الثورية الكولومبية» وأمهلتها ٤٨ ساعة للانسحاب من المناطق المنزوعة السلاح^(٢١). وبفعل الضغوط التي مارسها عليها الأمين العام للأمم المتحدة كوفي أنان، استأنفت الحكومة و«القوات المسلحة الثورية الكولومبية» مفاوضات السلام واتفقتا على وقف إطلاق النار في ٧ نيسان/أبريل^(٢٢). وفي شباط/فبراير استأنفت «القوات المسلحة الثورية الكولومبية» عملياتها وخطفت المرشحة لرئاسة البلاد إنغريد بيتانكور في منطقة منزوعة السلاح^(٢٣). وردت الحكومة بشن غارات على مواقع معروفة لـ «القوات المسلحة الثورية الكولومبية»، الأمر الذي أسفر عن انهيار ثلاث سنوات من محادثات السلام^(٢٤).

أصبحت وتيرة الهجمات أكبر وأقرب إلى المراكز الحضرية بعد تبني «القوات المسلحة الثورية الكولومبية» استراتيجية جديدة وشروعها في سلسلة هجمات بالقنابل على مدن عدة من ضمنها العاصمة بوغوتا، فضلاً عن اختطاف شخصيات سياسية رفيعة المستوى^(٢٥). كذلك فإن مفاوضات السلام بين الحكومة و«جيش التحرير الوطني» لم تحقق نتائج أفضل. فقد رفضت الحكومة دفع فدية للمتمردين مقابل الإفراج عن ٢٠٠ رهينة يحتجزونها^(٢٦).

وافقت إدارة بوش للمرة الأولى منذ انتهاء الحرب الباردة، على تزويد كولومبيا بمساعدات عسكرية وعلى ألا ترهنها مباشرة بالجهود المبذولة لمكافحة تجارة المخدرات. وفي آذار/مارس ٢٠٠٢، طلبت الإدارة إذناً من الكونغرس لتوسيع نطاق استخدام المساعدات العسكرية لمكافحة الإرهاب. وكانت المساعدات مخصصة

Bogota El Espectador, 28 November 2002, in '[UN] High Commissioner for Refugees on (٢٠) official visit to Colombia', Foreign Broadcast Information Service (FBIS), *Daily Report-The Americas (FBIS-LAT)*, FBIS-LAT-2002-1128, 29 November 2002

«Colombia's Peace Process: End of the Road?», *Economist* (12 January 2002), p.52. (٢١)

United Nations, Statement from the Secretary General, UN document SG/SM/8092, 10 (٢٢) January 2002, and «FARC Agrees to Talks on Ceasefire to be Implemented from Early April», *Latin American Weekly Report*, WR-02-04, 22 January 2002, p. 37.

R. Morris and A. Bounds, «Conquering Army Brings Fear to Former Rebel Haven», *Financial Times*, 25/2/2002, p. 2. (٢٣)

Bogota Caracol Television, 8 February. 2002, in «Colombia's DAS Conducts 30 Raids against (٢٤) FARC Militias», FBIS-LAT-2002-0208, 11 February 2002.

«The FARC Turns the Screws: Applying the IRA's Lessons», *Economist* (27 April 2002), pp. 54-55. (٢٥)

«Violence in Colombia Puts ELN Peace Talks in the Shade as US Redefines Aid», *Latin American Regional Report*, RA-02-03, 9 April 2002, p. 1. (٢٦)

بالدرجة الأولى لتمويل التدريب والتعليم العسكريين، والعمليات التكتيكية وإنشاء وحدة عسكرية جديدة لحماية خطوط أنابيب النفط التي كانت تتعرض لهجمات منتظمة من رجال حرب العصابات^(٢٧). وتضاف هذه المساعدات إلى برنامج المساعدات الأمريكية الإقليمية المعروف باسم «مبادرة الأنديز»، والذي تحصل من خلاله كولومبيا على ٣٩٩ مليون دولار من المساعدات العسكرية والاقتصادية و٢٧٥ مليون دولار إضافية في العام ٢٠٠٣^(٢٨).

أثرت هذه الأحداث بشكل واسع النطاق على الانتخابات الرئاسية التي أجريت في شهر أيار/ مايو. فمع تكاثر الهجمات الإرهابية التي شنتها «القوات المسلحة الثورية الكولومبية» على المدن، ومع تزايد عدد القتلى من المدنيين بنتيجة القتال ما بين المتمردين و«قوات الدفاع الذاتي الموخدة في كولومبيا»، نشأ شعور عام بأن مفاوضات السلام لن تحقق أي نتيجة. فاختار الشعب الكولومبي زعيماً متشدداً تعهد بأن يكون متصلباً في التعامل مع المتمردين. ووعده المرشح الرئاسي ألفارو أوريبى بوضع حد للصراع المستمر منذ ٤٠ سنة عبر تحقيق انتصار عسكري على المتمردين ومضاعفة عدد رجال الشرطة ليصل إلى ٢٠٠ ألف رجل، وزيادة عدد القوات المسلحة إلى ١٠٠ ألف رجل، وإنشاء شبكة من مليون مخبر مدني^(٢٩). وقد فاز أوريبى في الانتخابات بفارق كبير (٥٣ بالمئة من أصوات الناخبين، مقابل ٣١،٨ بالمئة لأقرب منافسيه، هوراثيو سيربا).

وفي محاولة مباشرة لتقويض حكومة أوريبى المقبلة وتعطيل عمل جميع مؤسسات الدولة على مختلف المستويات، شنت «القوات المسلحة الثورية الكولومبية» حملة هجمات شخصية ضد مسؤولي الدولة. وجرى إنذار رؤساء بلديات مقاطعات كاكيتا، وهويلا، كوكا، وميتا، بضرورة الاستقالة من مناصبهم تحت طائلة شن هجمات ضدهم. وقتلت «القوات المسلحة الثورية الكولومبية» رئيس بلدية سوليتا، فاستقال الآخرون من مناصبهم^(٣٠). وكان المتمردون مسؤولين أيضاً عن هجوم بمدافع الهاون

(٢٧) انظر كلمة مساعد وزير الدفاع الأمريكي لشؤون الأمن الدولي، السيد بيتر رودمان، أمام لجنة شؤون النصف الغربي من الكرة الأرضية التابعة للجنة العلاقات الدولية في مجلس النواب الأمريكي في: US Department of State, «Pentagon Official Says US Aid Must Foster Basic Security in Colombia,» *Washington File*, 11 April 2002, <<http://usinfo.state.gov/regional/ar/colombia/02041104.htm>>.

ولا تزال المساعدات جزءاً من «خطة كولومبيا» وسيخصص حوالي ٢٥ بالمئة منها لتمويل عمليات مكافحة نشاطات المخدرات. انظر: «Non-Drugs Military Aid Spelt Out,» *Latin American Weekly Report*, WR-02-08, 19 February 2002, p. 92.

(٢٨) تلقى كولومبيا أكبر نسبة من المساعدات. أما الدول الأخرى التي تستفيد من «برنامج الأنديز» فهي: بوليفيا، البرازيل، الإكوادور، باناما، البيرو، وفنزويلا. انظر الهامش رقم ٢٧.

(٢٩) «Staying alive,» *Economist* (25 May 2002), pp. 55-57.

(٣٠) J. Wilson, «Colombian Warfare Lands on Mayors' Doorsteps,» *Financial Times*, 11/6/2002, p.4.

أثناء حفل تنصيب الرئيس أوريبى.

رداً على تنامي موجة الهجمات، أعلن الرئيس أوريبى حال الطوارئ في كولومبيا لمدة ثلاثة أشهر. ومن ضمن هذه الإجراءات، أعلنت الحكومة عن فرض «ضريبة حرب» بنسبة ١,٢ بالمئة على ذوي الدخل المرتفع والشركات، من أجل جمع ألفي بليون بيزوس (حوالى ٨٠٠ مليون دولار) لتعزيز الإنفاق العسكري^(٣١). وجندت الحكومة ٢٠ ألف «جندي فلاح» لحماية القرى التي لا توجد فيها قوى أمن وأنشأت «مناطق إعادة التأهيل والتعزيز» والتي تتمتع فيها القوات المسلحة بمرونة وحرية أكبر لتقييد حركة المدنيين، وفرض منع التجول، واعتقال المشتبه فيهم من دون مذكرات اعتقال^(٣٢).

وقد أظهر التقييم الأولي للمقاربة التي اعتمدها أوريبى بأنها كانت ناجحة بشكل مقبول. ففي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ حظي بدعم السكان مع تأييد ٧٤ بالمئة منهم لتكتيكاته^(٣٣). في الجزء الأخير من السنة دمرت القوات المسلحة جيوب القوات المسلحة الثورية في كولومبيا (FARC) في المراكز الحضرية. وقد أفادت قوات الحكومة من فريق صغير من جنود النخبة الأمريكيين الذين ساعدوا في تدريب لواء من الجنود على أن يصبحوا قوة لرد الفعل السريع قادرة على الدفاع عن خطوط أنابيب النفط^(٣٤). لكن مقدره الدولة على مواصلة جهودها بشكل مستدام تتوقف على مقدرتها على تمويل هذه الحملة الطموحة.

الشيشان (روسيا)

على الرغم من أن مسألة التطرف الإسلامى لعبت دوراً محدوداً في حرب الشيشان الأولى خلال الفترة ما بين العامين ١٩٩٥ و١٩٩٧، إلا أنها تلعب على ما يبدو دوراً أكثر أهمية في الحرب الجديدة التي ابتدأت في العام ١٩٩٩. فقد أصبحت مسائل مثل المحافظة على وحدة أراضي روسيا ونفوذها في الاقتصاد النفطى الإقليمى أقل أهمية. وشدد الرئيس فلاديمير بوتين بعد أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ على وجود صلات ما بين الحرب في الشيشان والنشاطات الدولية للمنظمات الإسلامى المتطرفة، ووعده بأن تدعم روسيا الحرب على الإرهاب.

Colombia's President Uribe declares «state of internal disturbance»,» *Latin American Regional Reports*, RA-02-07, 27 August 2002, p.1.

«Colombia Creates Security Zones», BBC News Online, 22 September 2002, <<http://news.bbc.co.uk/2/hi/americas/2273680.stm>> .

«Uribe's Escalation Proves Highly Popular», *Latin American Weekly Report*, 19 November 2002, WR-02-46, p. 546

J. Wilson, «US Goes Deeper into Colombia Conflict», *Financial Times*, 30/1/2003, p.5. (٣٤)

مع ذلك، بدأ في العامين ٢٠٠١ و٢٠٠٢ أن الصراع في الشيشان صار مأزقاً تدور في ظلّه العمليّات العسكريّة، على الرغم من أن أيّاً من الطرفين المتحاربين لا يتوقّع أن ينجز أهدافه الرئيسيّة من خلال هذه الوسائل. فاستمرار الحرب كان أمراً سلبياً بالنسبة إلى روسيا على صعد عديدة. فعلى الرغم من أنه ليس للحكومة الروسيّة أو المتمرّدين الانفصاليين أيّ مصلحة كبرى في تعديل مواقفهما للتوصل إلى تفاهم سياسي مع الآخر، إلّا أنّهما ليسا مهتمّين في الوقت نفسه بتصعيد القتال. غير أن المتمرّدين الشيشان حاولوا تعديل أسلوب هجماتهم (فقد جرى التخلّي عن أسلوب حرب العصابات ذات المستوى المتدنّي، لشنّ هجمات «مشهدية» تجتذب اهتمام الجمهور، كمثّل إطلاق صاروخ في آب/أغسطس على مروحية نقل عسكريّة من طراز «مي - ٢٦»، الأمر الذي أدى إلى مقتل ١٠٠ جندي روسي، وتفجير مقرّ قيادة الشرطة في غروزني في تشرين الأول/أكتوبر^(٣٥)).

لكن أزمة الرهائن في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ شكّلت أخطر هجوم على الإطلاق. فقد هاجم حوالي ٥٠ مسلّحاً شيشانياً مركز دوبروفكا المسرحي في موسكو واحتجزوا حوالي ٧٠٠ رهينة، وطالبوا بوقف الحملة العسكريّة الروسيّة في الشيشان قبل أن تتمكّن السلطات الروسيّة من استعادة السيطرة على المبنى^(٣٦).

مع أن عمليّة احتجاز الرهائن لم تكن عنصراً جديداً في الصراع الدائر في الشيشان (في العام ١٩٩٦ جرى احتجاز ٢٠٠٠ رهينة)، إلّا أنّها كانت المرّة الأولى التي تتعرّض فيها موسكو لهجوم مباشر^(٣٧). وبنتيجة ذلك، اتخذت الحكومة الروسيّة موقفاً أكثر تشدّداً ورافضاً لأيّ تسوية للصراع، وشنّت عدداً من الهجمات الانتقاميّة على المتمرّدين في الشيشان. وشدّدت أكثر من الماضي على وجود أوجه شبه وروابط ما بين المتمرّدين والقاعدة^(٣٨).

خلال العام ٢٠٠٢، أصبح اهتمام روسيا منصباً على احتمال اتساع نطاق الصراع من الشيشان إلى جورجيا، بعد مزاعم بأن المقاتلين الشيشانيين يختبئون ضمن اللاجئين الشيشانيين الموجودين في ممّر بانكيسي، وهي منطقة جورجيّة محاذية للشيشان

M. Galeotti, «Chechen Militants Bring their War to Moscow,» *Jane's Intelligence Review*, (٣٥) vol. 14, no.12 (December 2002), pp. 46-49.

(٣٦) في الفصل ١٧ من هذا الكتاب وصف لاحتجاز الرهائن وعمليّة استعادة المسرح.

(٣٧) «The Chechens Strike,» *Economist* (1 November 2002), p. 28.

(٣٨) تأكيداً على استحالة التفاوض مع الشيشانيين، ذكر أن مساعد الرئيس المسؤول عن ملفّ الشيشان سيرغي ياسترجمبسكي، قال بعد محاصرة المسرح، «علينا أن نبيد قادة الحركة».

S. Peterson, «Chance for Chechen Peace Wanes,» *Christian Science Monitor*, 1/11/2002.

وخارجة عن سيطرة الحكومة المركزية^(٣٩). وغالبية سكان هذه المنطقة هم مواطنون جورجيون من أصول إثنية مشابهة للشيشانيين. وقد ادّعت روسيا لنفسها حق الدفاع عن النفس في مواجهة المجموعات المسلحة في جورجيا، وأجرت مقارنة ما بين ممّر بانكيسي والملجأ الذي وفرته أفغانستان لتنظيم القاعدة^(٤٠). وتشبه روسيا والولايات المتحدة بأن بعض نشطاء القاعدة يختبئون في ممّر بانكيسي، وفي شباط/فبراير ٢٠٠٢ أرسلت القوات الخاصة الأمريكية لتدريب القوات المسلحة الجورجية على تكتيكات مكافحة الإرهاب وتقديم الاستشارات لها^(٤١). وقد أعربت روسيا عن قلقها من النشاطات العسكرية الأمريكية في جورجيا^(٤٢). وفي آب/أغسطس اتهمت روسيا بقصف قرى في القسم الشمالي من الأراضي الجورجية^(٤٣). وأسفر الضغط الروسي عن قيام الجيش الجورجي بشنّ عمليات عسكرية عديدة في منطقة ممّر بانكيسي لاستعادة السيطرة على المنطقة^(٤٤).

إسرائيل والفلسطينيون

في مطلع العام ٢٠٠٣، استمرّ القتال الذي بدأ في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠ (الانتفاضة الثانية)، في ظلّ مؤشرات قليلة على إمكان التوصل إلى تسوية. ففي الفترة ما بين أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠ ونهاية العام ٢٠٠٢، تسبّب العنف المتصاعد في مقتل حوالي ٧٠٠ إسرائيلي و٢٠٠٠ فلسطيني، في حين استمرّ تدهور الظروف الاقتصادية والاجتماعية للإسرائيليين والفلسطينيين على حدّ سواء.

وتبيّن أن الانتفاضة الثانية أكثر دموية من الأولى بكثير في ظلّ تغيير نوعي في الوسائل المستخدمة في ميدان القتال على الرغم من أن الطرفين يخوضان صراعاً

ITAR-TASS, 26 Mar. 2002, in 'Russian minister points to Pankisi gorge as Chechen supply line', FBIS-SOV-2002-0326.

ويعتقد أيضاً أن المتمردين الشيشان يختبئون في ممّر كودوري الواقع في أبخازيا، وهي منطقة في جورجيا غير خاضعة لسيطرة الحكومة المركزية.

P. Baker and S. B. Glasser, «Putin Sees a Parallel in Warning to Georgia: In letter to the UN, He Tries to Justify Attacking Chechens,» *International Herald Tribune*, 13/9/2002, p. 1.

E. Schmitt, «U.S. May Send G.I.'s to Ex-Soviet Area in Training Mission,» *New York Times*, (٤١) 27/2/2002, p. A2.

D. Stern, «Anti-Terror War Turns Focus on Criminal Cottage Industry,» *Financial Times*, 28/ (٤٢) 2/2002, p. 2.

R. Cottrell, «Russia Denies Its Aircraft Bombed Villages in North Georgia,» *Financial Times*, (٤٣) 27/8/2002, p. 2.

G. Kupatadze, «Pankisi in Uproar at Bombing Raids,» Institute for War and Peace Reporting (٤٤) [IWPR], Caucasus Reporting Service [CRS], CRS; no. 144 (30 August 2002), <http://www.iwpr.net/index>.

لاجتذاب الاهتمام السياسي وانتباه وسائل الإعلام. وكانت الوسائل التي استخدمها الطرفان المتصارعان الأساسيان في ميدان القتال، غير متناظرة بشكل كبير^(٤٥). ففي حين تسببت التفجيرات الانتحارية في سقوط قسم كبير من القتلى والجرحى الإسرائيليين، فإن قوات جيش الدفاع الإسرائيلي استخدمت مجموعة من الأسلحة الثقيلة ضد خصومها الفلسطينيين. واشتملت عمليات الجيش الإسرائيلي على الاستخدام الكثيف لقوات المشاة في المناطق السكنية لتقليص عدد الإصابات.

لكن ربما تكون السلطة الفلسطينية التي أعلنت معارضتها لاستخدام التفجيرات الانتحارية ونأت بنفسها عن المجموعات التي تعتمد هذا التكتيك، قد سعت إلى تطوير قدرات عسكرية من طراز أكثر تقليدية. ففي ٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، استولت البحرية الإسرائيلية على سفينة «كارين أ»، وهي سفينة كانت تبحر في المياه الدولية في طريقها إلى قناة السويس. وكانت السفينة محملة بحوالي ٥٠ طنّاً من الأسلحة، ومن ضمنها صواريخ من طراز «كاتيوشا» من عيار ١٢٢ ملم و١٠٧ ملم، وقذائف هاون من عيار ٨٠ ملم و١٢٠ ملم، وصواريخ مضادة للدروع من طرازات مختلفة، وألغام مضادة للدروع، وبنادق قناصة، وبنادق من طراز «كلاشنكوف»، وذخائر^(٤٦). وزعمت إسرائيل أن الأسلحة كانت مستوردة لحساب السلطة الفلسطينية واتهمت الرئيس الفلسطيني ياسر عرفات بالسعي إلى تصعيد الصراع. وأجرت السلطة من جانبها تحقيقاً في المسألة، واعتقلت بعض المسؤولين المتورّطين في شحن هذه الأسلحة وأكدت أن عملية التهريب منافية لسياستها^(٤٧).

في شباط/فبراير، أطلقت إسرائيل أكبر عملية عسكرية لها منذ بدء الانتفاضة الثانية، وأغارت على ثلاث مدن ومخيم للاجئين في قطاع غزة. وفي شباط/فبراير أيضاً، صدرت تحذيرات من إسرائيل ومراقبين غربيين بشأن نشاطات حزب الله، في ظلّ تزايد الأدلة على وجود حشود عسكرية على طول الحدود اللبنانية مع شمال إسرائيل. وأدت وتيرة العمليات الانتحارية إلى اتخاذ إسرائيل قراراً بالمضيّ قدماً في مشروع أثار جدلاً طويلاً بشأن فصل إسرائيل عن أجزاء من الأراضي المحتلة عبر إقامة حواجز مادية.

(٤٥) إلى جانب قوات جيش الدفاع الإسرائيلي، تقوم مجموعات منظمة من المستوطنين المسلّحين بحماية ممتلكاتهم الواقعة في الأراضي المحتلة. ويقوم عدد من المجموعات الفلسطينية بشنّ هجمات عنيفة على أهداف إسرائيلية.

(٤٦) G. Usher and J. Borger, «Israel Halts Palestinian Arms Ship», *Guardian*, 5/1/2002, <<http://www.guardian.co.uk/israel/Story/0,2763,628003,00.html>>.

(٤٧) Arrest of Palestinian smugglers «step in the right direction», US State Department Daily Briefing, 14/1/ 2002, <<http://usinfo.state.gov/topical/pol/terror/02011406.htm>>.

وفي نيسان/أبريل ٢٠٠٢ تصاعد العنف بين الجانبين، في حين شنت القوات الإسرائيلية عملية عسكرية (أطلق عليها اسم «عملية الدرع الواقي»)، في الضفة الغربية بعد هجوم على فندق «بارك أوتيل» في נתانيا أثناء عيد الفصح اليهودي. فجرى احتلال ست مدن فلسطينية ووضع عرفات قيد الإقامة الجبرية داخل مقره حتى ٢ أيار/مايو.

جرى انتقاد هجوم الربيع الإسرائيلي على الصعيد الدولي، ورفضت إسرائيل السماح بدخول أراضيها لفريق تقصي الحقائق الذي عينته الأمم المتحدة للتحقيق في القتال الذي دار في مدينة جنين وقتل خلاله ٥٩ فلسطينياً و٢٣ إسرائيلياً ودمر ١٣٠ مبنى^(٤٨). فخلال «عملية الدرع الواقي»، فتح المشاة الإسرائيليون فجوات في الجدران الداخلية للمنازل المتلاصقة لتمكين الجنود من التحرك نحو المباني المستهدفة من دون التعرض ليران الأعداء. لكن المباني في جنين لم تسمح لهم باعتماد هذه المقاربة وأثناء تقدمهم في زقاق مكشوف، قتل ١٣ جندياً إسرائيلياً. وبنتيجة ذلك، استخدم الجيش الإسرائيلي جرافات مصفحة لتدمير المباني المستهدفة وتقليص الخطر الذي يتهدد حياة جنوده^(٤٩).

بعد عرقلة التحقيق، توصل تقرير أعدته الأمم المتحدة استناداً إلى مصادر معروفة ومعلنة إلى أن «المقاتلين من الجانبين تصرفوا بطرق أدت أحياناً إلى تعريض المدنيين للأذى. فمعظم القتال أثناء «عملية الدرع الواقي» دار في مناطق سكنية مكتظة جداً بالمدنيين وجرى استخدام الأسلحة الثقيلة في حالات عدّة. وبنتيجة تلك الممارسات، فإن سكان المناطق التي يشملها هذا التحقيق عانوا صعوبات شديدة»^(٥٠). وبسبب خسارتها بنيتها التحتية والقيود المفروضة على حركتها واتصالاتها، أصبحت قدرة السلطة الفلسطينية على العمل مهددة بشكل خطير. وقد رأى بعض المراقبين القلقين في هذه التطورات إعلاناً لوفاء «إعلان المبادئ» (أو اتفاقات أوسلو)، والذي جرى التوصل إليه في العام ١٩٩٣^(٥١).

خلال العام ٢٠٠٢، جرى تقديم خطط سلام جديدة عديدة من قبل أطراف مختلفة، ومن ضمنها مصر وألمانيا والمملكة العربية السعودية، والولايات المتحدة.

(٤٨) وفقاً لإسرائيل، فإن العشرات من هذه المباني كانت تستخدم لصنع القنابل أو تخزينها.

(٤٩) A. Haruvi, «Jenin: The Operational Considerations», in: H. Goodman and J. Cummings, eds., *The Battle of Jenin: A Case Study in Israel's Communication Strategy*, Memorandum; no. 63 (Tel Aviv: Tel Aviv University, Jaffee Center for Strategic Studies, 2003), <<http://www.tau.ac.il/jcss/memoranda/memo63.pdf>>.

(٥٠) انظر: Report of the Secretary-General prepared pursuant to General Assembly Resolution ES-10/10, UN document A/ES-10/186, 30 July 2002, <<http://www.un.org/peace/jenin/index.html>>.

(٥١) نصوص اتفاقات أوسلو متوافرة على الموقع التالي: <<http://www.us-israel.org/jsource/Peace/dop.html>>

وتضمّنت المقترحات العربية عرضاً بتطبيع العلاقات مع إسرائيل. واعترف الرئيس الأمريكي بوش بأن أحد أهداف عملية السلام هو إقامة دولة فلسطينية، لكنه شدّد على ضرورة حصول تغيير ديمقراطي في السلطة الفلسطينية نفسها، ومن ضمنها تغييرات في قيادتها قائلاً أن «السلام يتطلب قيادة فلسطينية جديدة ومختلفة، لتصبح ولادة الدولة الفلسطينية ممكنة»^(٥٢).

أما الاتحاد الأوروبي فيعترف من جهته بإمكانية وجود أفراد ضمن السلطة الفلسطينية يدعمون الأعمال الإرهابية أو يشاركون فيها. لكن الاتحاد استخدم موقعه كمانح للمساعدات الاقتصادية للسلطة الفلسطينية لتشجيع عملية إصلاحها على أساس إقامة دولة فلسطينية ديمقراطية ومنفتحة ستكون أفضل ضمان أمني لإسرائيل. وبنتيجة ذلك، جرى تقديم المساعدات مع «شروط واضحة ومحددة وملموسة» مرفقة بها، الأمر الذي أرغم السلطة الفلسطينية على إجراء إصلاح ملموس، لا سيما في ميداني اعتماد الشفافية في إعداد الميزانية والمحاسبة^(٥٣).

خلال العام ٢٠٠٢، تعرّضت الحكومة الإسرائيلية والسلطة الفلسطينية لضغوط سياسية داخلية.

ففي إسرائيل، سقطت الحكومة الائتلافية في نهاية العام ٢٠٠٢، وجرت انتخابات جديدة في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣. وعلى الرغم من أن رئيس الوزراء أرييل شارون أحرز فوزاً انتخابياً مهماً عندما تمكّن حزبه الليكود من مضاعفة عدد مقاعده في البرلمان في حين خسر حزب المعارضة الرئيسي (حزب العمل)، سبع مقاعد، إلا أنه يبدو أن الانتخابات لم تخلق الشروط لقيام ائتلاف حكومي مستقر.

نشأت الضغوط الداخلية على السلطة الفلسطينية من المطالب المتزايدة للجمهور الفلسطيني بمساءلة أكبر لقيادته التي أخذ ينظر إليها بشكل متزايد على أنها غير قادرة على توفير الأمن أو التنمية الاقتصادية والاجتماعية^(٥٤). وأرغم عرفات على حلّ حكومته بدلاً من مواجهة احتمال اقتراع على الثقة ضدها في المجلس التشريعي الفلسطيني في

(٥٢) انظر خطاب في حديقة الورود: «President Bush Calls for New Palestinian Leadership», 24 June 2002, <<http://www.whitehouse.gov/news/releases/2002/06/20020624-3.html>>.

(٥٣) لتكوين فكرة شاملة عن برامج الاتحاد الأوروبي، انظر: «EU Budgetary Assistance to the Palestinian Authority, Statement by The Rt Hon Chris Patten, Foreign Affairs Committee of the European Parliament», Brussels, 19 June 2002, <http://europa.eu.int/comm/external_relations/news/patten/sp02_293.htm>.

A. BenYishay, «Palestinian Economy, Society and the Second Intifada», *Middle East Review of International Affairs (MERIA)*, vol. 6, no.3 (September 2002), <<http://meria.idc.ac.il/journal/2002/issue3/jv6n3a4.html>>.

أيلول/سبتمبر. وأرجئت الانتخابات الفلسطينية الجديدة التي كان مقرراً إجراؤها في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، على أساس أن الظروف على الأرض تمنع إجراءها^(٥٥).

خلال ذلك العام، أمكن التوصل إلى أرضية مشتركة كافية ما بين سياسات روسيا والولايات المتحدة، والاتحاد الأوروبي، والأمم المتحدة، لتمكين هذه «الرباعية» من العمل معاً لتطوير «خطة طريق» نحو السلام^(٥٦). ولم يجر إعلان الوثيقة إلا في العام ٢٠٠٣، وهي خطة على مراحل تهدف إلى الوصول إلى معاهدة سلام فلسطينية - إسرائيلية مع حلول العام ٢٠٠٥^(٥٧).

أكد الزعماء الأوروبيون في العام ٢٠٠٢ أن معالجة الأزمة العراقية ستكون في أحسن الأحوال حلاً جزئياً للأمن الإقليمي بل إنه قد يقوّض أهداف مكافحة الإرهاب في حال عدم تحقيق أي تقدم نحو تسوية الصراع بين إسرائيل والفلسطينيين^(٥٨).

وشدّدت الولايات المتحدة من جهتها على أنه يمكن أن تكون هناك فوائد للتغيير في العراق بالنسبة إلى الصراع الشرق الأوسط والعملية الأوسع لبناء الأمن الإقليمي. وقال الرئيس بوش إن «النجاح في العراق يمكن أن يفتح أيضاً مرحلة جديدة للسلام في الشرق الأوسط ويحقق تقدماً نحو دولة فلسطينية ديمقراطية فعلاً. فيإزالة نظام صدام حسين سيحرم الشبكات الإرهابية من راع غني يدفع لتدريب الإرهابيين ويقدم جوائز لعائلات الانتحاريين. وبذلك تتلقى الأنظمة الأخرى إنذاراً واضحاً بأن دعم الإرهاب ليس مقبولاً»^(٥٩). وشدّد الرئيس بوش أنه في حال أصبحت إقامة الدولة الفلسطينية أمراً

S. Everts., *The EU and the Middle East: A Call for Action*, Centre for European Reform (٥٥)

Working Paper (London: Centre for European Reform, 2003), pp. 24-28.

«Joint statement by the quartet,» US Department of State, Office of the Spokesman, (٥٦)

Washington, DC, 20 December 2002, <<http://www.usembassy-israel.org.il/publish/peace/archives/2002/december/122103.html>>

إضافة إلى ذلك، تعاون الاتحاد الأوروبي، الولايات المتحدة، وروسيا، والنرويج، واليابان، ومكتب الأمين العام للأمم المتحدة، والبنك الدولي، وصندوق النقد الدولي ضمن إطار «مجموعة العمل الخاصة بالإصلاح الفلسطيني»، والتي أنشئت من أجل مراقبة جهود الإصلاح الفلسطيني ودعمها.

US Department of State, «A» (٥٧) صدرت وثيقة «خريطة الطريق» في نيسان/أبريل ٢٠٠٣. انظر:

Performance-Based Roadmap to a Permanent Two-state solution to the Israeli-Palestinian Conflict,» Press Statement, 30 April 2003, <<http://www.state.gov/r/pa/prs/ps/2003/20062pf.htm>>.

(٥٨) على سبيل المثال، انظر: جاك ستراو ويان بيترسن، «أزمتان متزامنتان في الشرق

الأوسط»، الحياة، ٢١/٢/٢٠٠٣. والنص متوافر على الموقع التالي: <<http://www.fco.gov.uk>>.

(٥٩) انظر خطاب الرئيس جورج بوش في الأريكان انتربرايز انستيتيوت في ٢٦ شباط/فبراير ٢٠٠٣

American Enterprise Institute, «President Discusses the Future of Iraq,» <<http://www.whitehouse.gov/news/releases/2003/02/20030226-11.html>>.

ممكنًا، يتوقع من إسرائيل عندئذ أن تدعمها عبر وضع حدّ لنشاطات الاستيطان الإسرائيلية في الأراضي المحتلة، من ضمن أشياء أخرى.

III صراعات سلكت طريقها إلى الحل في العام ٢٠٠٢

توافرت في العام ٢٠٠٢ أدلة كافية توحى بحدوث تحسن كبير في احتمالات تسوية أربعة صراعات ناقشها في ما يلي.

سريلانكا

يخوض «نمور تحرير تاميل إيلام» منذ العام ١٩٨٣ حرباً ضدّ الحكومة السريلانكية لضمان استقلال مناطق الأغلبية التاميلية في الأجزاء الشمالية - الشرقية من البلاد. ويقدر عدد ضحايا هذا الصراع بأكثر من ٦٥ ألف قتيل فيما وصل عدد النازحين إلى ١,٨ ملايين شخص^(٦٠). لكن وقف إطلاق النار الدائم الذي دخل حيّز التنفيذ في ٢٤ شباط/فبراير ٢٠٠٢، صمد طوال العام على الرغم من حصول خروقات بسيطة، وصار هناك أمل ملموس في التوصل إلى سلام قابل للنجاح ودائم^(٦١).

تضافرت عوامل عدّة لإيجاد مناخ مؤاتٍ لمفاوضات السلام. إذ يمكن إرجاع جانب من أسباب قرار «نمور تحرير إيلام تاميل» بالتفاوض مع الحكومة إلى مرحلة ما بعد الهجمات الإرهابية على الولايات المتحدة في أيلول/سبتمبر ٢٠٠١. فقد صنفت بلدان عدّة، ومن ضمنها الولايات المتحدة، «النمور» على أنهم منظمة إرهابية أجنبية. وبعد صدور قرار مجلس الأمن الدولي رقم ١٣٧٣ في ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ للمساعدة في الوقاية من الأعمال الإرهابية وقمعها، أقدمت بلدان عديدة على تجميد أرصدة التاميل المالية التي تستخدم في دعم «النمور»^(٦٢).

وانتخب رئيس الوزراء رانيل ويكريميسينغي في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ استناداً

(٦٠) «Peace deal in Sri Lanka», BBC News Online, 21/2/2002, <<http://news.bbc.co.uk/2/hi/South-Asia/1833230.stm>>, and «Sri Lanka Makes Solid Gains in Peace Process», Beijing Xinhua, 3 November 2002, Foreign Broadcast Information Service, *Daily Report-Near East/South Asia (FBIS-NES)*, FBIS-NES-2002-1103, 4 November 2002.

(٦١) [Sri Lanka-talks in Thailand], Norwegian Ministry of Foreign Affairs press release, 29 March 2002, <http://odin.dep.no/odinarkiv/norsk/dep/ud/2002/presse/032091_070145/index-dok000-b-n-a.html>

(٦٢) «The Wounded Tigers: A Chance for Peace», *Economist* (12 January 2002), p. 55.

ويقدّر بأن «نمور تحرير تاميل إيلام» كانت تتلقّى حوالي ٢٥٠ مليون دولار سنويًا من هذه المساهمات. انظر أيضاً:

K. Mehta, «Soothing the Bruised Lion in Lanka», *Pioneer* (New Delhi), 16 January 2002, FBIS-NES-2002-0116, 17 Jan. 2002.

إلى برنامج الداعي إلى إنهاء الصراع. وإضافة إلى ذلك، فإن النمو السلبي للاقتصاد السريلانكي (-٣،١ بالمئة)، ووصول العجز في ميزانيتها إلى ١٤ بالمئة وارتفاع ديونها إلى ١٤ بليون دولار في العام ٢٠٠١، عرقل أي جهد للمحافظة على مستوى عالٍ للنفقات العسكرية^(٦٣).

سهلت إجراءات بناء الثقة التي بوشر بها في مطلع العام ٢٠٠٢، إجراء مفاوضات السلام. ففي آذار/مارس، زار ويكريميسيني جافنا، ورفع الحظر الاقتصادي المفروض منذ سبع سنوات على المناطق التي يسيطر عليها «نمور» تحرير تاميل إيلام، الأمر الذي سمح بتدفق السلع غير العسكرية بحرية، وأعيد فتح طريق كاندي - جافنا الرئيسية التي تربط ما بين الأجزاء الشمالية والجنوبية من البلاد^(٦٤).

وفي نهاية شباط/فبراير جرى تضمين هذه الإجراءات ووقف إطلاق النار الدائم في اتفاق نصّ أيضاً على وجود آلية مراقبة دولية. وسمح اتفاق سلام منفصل بين «نمور» تحرير تاميل إيلام» و«المؤتمر السريلانكي المسلم» بعودة المسلمين النازحين من معقل «النمور»، إلى ديارهم^(٦٥).

وبتأثير ضغوط دبلوماسية قوية من الولايات المتحدة، وبعدما أقدمت الحكومة السريلانكية على رفع الحظر المفروض على «نمور» تحرير تاميل إيلام» في ٤ أيلول/سبتمبر، عقدت مفاوضات السلام أخيراً بوساطة من النروج في ١٦ - ١٨ أيلول في تايلاند^(٦٦). وتمكنت المفاوضات من تحقيق نتائج أكبر مما كان متوقّعا. فقد اتفق الطرفان على عقد مفاوضات إضافية وعلى العمل معاً من أجل معالجة مسألة اللاجئين العائدين وإعادة بناء المناطق المتضررة بفعل الحرب. لكن الإنجاز الأكبر تمثل في التلميح إلى إمكان أن يقبل «النمور» بالحكم الذاتي ضمن سريلانكا موحدة. ففي

Asian Development Bank, «Preferential Trade Agreements in Asia and the Pacific,» *Asian Development Outlook 2002* (New York: Oxford University Press, 2002), p. 112, and P. Harris, «Sri Lanka Undertakes Tentative Peace Steps,» *Jane's Intelligence Review*, vol. 14, no. 3 (March 2002), pp. 42-43.

يقدر بأن الحكومة أنفقت خلال السنوات الماضية حوالي بليون دولار سنوياً لتمويل الحرب.
F. Harrison, «Sri Lanka Moves to Revive Economy,» *BBC News Online*, 4 July 2002, <<http://news.bbc.co.uk/2/hi/business/2095212.stm>>

«Sri Lanka PM Visits Troubled North,» *BBC News Online*, 14 March 2002, <http://news.bbc.co.uk/2/hi/south_asia/1872010.stm> . (٦٤)

Hong Kong AFP, 13 April 2002, «Sri Lanka's Tigers Enter Peace Pact with Muslims,» FBIS- NES-2002-0413, 15 April 2002. (٦٥)

E. Luce and A. Jayasinghe, «Sri Lanka Clears Way for Peace Talks Next Month,» *Financial Times*, 29/8/2002, p. 5, and Hong Kong AFP, 22 August 2002, «Sri Lanka Says Armitage Visit to Push Peace Bid,» FBIS-NES-2002-0822, 23 August 2002. (٦٦)

تصريح أثناء المفاوضات، تحدّث كبير مفاوضي «النمور» عن حاجة النمور إلى «لعب دور قيادي ومحوري في إدارة شمال شرق البلاد وفي تنميته اقتصادياً»، من دون الإشارة إلى الانفصال^(٦٧).

جرى تأليف ثلاث لجان فرعية لمواصلة محادثات السلام في مجالات محدّدة، هي: أ- الحاجات الإنسانية وضرورات إعادة التأهيل في شمال سريلانكا وشرقها، ب- خفض مستوى التوتر وتطبيع الأوضاع في مناطق الأمن المشدّد وأجزاء البلاد التي كان ممنوعاً على المدنيين دخولها، ج- الشؤون السياسية^(٦٨).

وتركّزت المفاوضات اللاحقة على المسائل الإنسانية والاقتصادية، وعقد في تشرين الثاني/ نوفمبر مؤتمر للدول المانحة في أوسلو جرى خلاله تقديم ٧٠ مليون دولار كمساعدات مباشرة لتمويل مشاريع إعادة الإعمار^(٦٩). ومع نهاية العام ٢٠٠٢، كان حوالي ١٠٠ ألف نازح قد عادوا طوعاً إلى منازلهم في المناطق الشمالية الشرقية، وبدأت إعادة بناء بعض البنى التحتية الأساسية مثل شبكات المياه والصرف الصحي والمدارس^(٧٠).

لكن المشكلة الأكثر إثارة للخلاف (الدور المستقبلي لـ «نمور» تحرير تاميل إيلام» في سريلانكا)، أحييت على لجنة سياسية فرعية. وحتى مطلع العام ٢٠٠٣، لم يكن الطرفان قد توصّلا إلى اتفاق حول مسألة نزع سلاح «النمور». فقد ربط «النمور» هذا الأمر بالتوصّل إلى حلّ سياسي. لذلك يظلّ التحديّ الأكبر لسريلانكا هو دمج «النمور» في الإطار السياسي العام. وفي حال لم يجر حل هذه المسألة في ظلّ الزخم الكبير للمفاوضات الجارية حالياً، فربما تضيع الفرصة لتسوية هذه الحرب الأهلية الدموية الطويلة.

جمهورية الكونغو الديمقراطية

منذ العام ١٩٩٨ اشتريت أطراف عديدة في الصراع الدائر في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وحاربت الحكومة عدداً من المجموعات المتمردة التي تقاتلت في ما بينها أيضاً، بل إن القتال دار أحياناً ما بين الأجنحة المتنافسة داخل هذه المجموعات. وتلقّت

(٦٧) تصريح للسيد أنطون بالاسينغهام (Anton Balasingham) كبير مفاوضي «نمور» تحرير تاميل إيلام» أثناء حفل افتتاح «مفاوضات السلام في سريلانكا» في تايلاند في ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢. والنص متوافر على الموقع التالي: <http://news/Peace_Talks/AntonBalasingham.html>

(٦٨) «Sri Lanka Peace Talks» <http://europa.eu.int/comm/external_relations/sri_lanka/peace/index.htm>.

(٦٩) «Sri Lanka Given Cash for Peace» BBC News Online, 26 November 2002, <http://news.bbc.co.uk/2/hi/south_asia/2511255.stm>.

(٧٠) «Food Follows Peace in Sri Lanka» BBC News Online, 20 September 2002, <http://news.bbc.co.uk/2/hi/south_asia/2271141.stm>.

الحكومة الدعم العسكري من أنغولا وناميبيا وزيمبابوي، في حين تلقى عدد من المجموعات المتمردة الدعم العسكري أيضاً من دول مجاورة. فـ «حركة التحرير الكونغولية» التي كانت ناشطة في شمال شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية كانت تتلقى الدعم من أوغندا، في حين أن «التجمع الكونغولي من أجل الديمقراطية - حركة التحرير»، والناشط في وسط البلاد وأقسامها الشرقية والجنوبية - الشرقية، كان يتلقى الدعم من رواندا.

منذ اندلاع الصراع جرى التوصل إلى عدد من اتفاقات السلام، وبعضها جرى تنفيذه جزئياً قبل العام ٢٠٠٢. وفي شهر أيار/مايو عقد «حوار كونغولي» في جنوب أفريقيا لمناقشة وسائل دمج حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية والجماعات المعارضة لها، ربما عبر تأليف حكومة انتقالية ربّما. وشدّت هذه المحادثات على أهمية الخلافات العالقة ما بين الأطراف المتصارعة.

على الرغم من أن «الحوار الكونغولي» الموسّع تواصل، إلا أنه تعزّز مع سلسلة من محادثات السلام الثنائية التي ساعد الأمين العام للأمم المتحدة في عقدها وأجريت في جنوب أفريقيا. وخلال العام ٢٠٠٢، تمكنت الأطراف المتصارعة من تضييق شقّة خلافاتها حول قضايا شائكة جداً، ولا سيّما ترتيبات تقاسم السلطة (وفي طليعتها ترتيبات إقامة «المجلس الأعلى للدفاع»)، وإجراءات تعيين رئيس الحكومة^(٧١).

إضافة إلى ذلك، أجريت مفاوضات منفصلة لتسوية صراعات في مناطق معينة من جمهورية الكونغو الديمقراطية. ففي أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، أسفرت المفاوضات التي عقدت بمساعدة الحكومة الأنغولية، عن التوصل إلى اتفاق لواندا الذي وضع أسس التسوية السلمية لمنطقة إيتوري في جمهورية الكونغو الديمقراطية^(٧٢).

في ١٧ كانون الأول/ديسمبر، توصلت الأطراف المتصارعة في بريتوريا إلى «اتفاق شامل وجامع بشأن العملية الانتقالية في جمهورية الكونغو الديمقراطية». وبموجب الاتفاق أقيمت هيكلية تتمثل فيها جميع الأطراف المتصارعة والمجموعات السياسية المعارضة سواء في السلطة التنفيذية أو في برلمان من مجلسين^(٧٣). ويفترض انتخاب حكومة جديدة عند انتهاء المرحلة الانتقالية التي تمتدّ لـ ١٨ شهراً.

(٧١) Twelfth Report of the Secretary-General on the United Nations Organization Mission in the Democratic Republic of the Congo, UN document S/2002/1180, 18 October 2002.

(٧٢) انظر «اتفاق بين حكومتى جمهورية الكونغو الديمقراطية وجمهورية أوغندا بشأن سحب القوات الأوغندية من الأراضي الأوغندية والتعاون وتطبيع العلاقات بين البلدين»، ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢. والنص متوافر على الموقع التالي: http://www.usip.org/library/pa/drc_uganda/drc_uganda_09062002.html

(٧٣) يصف «التقرير الثالث عشر للأمين العام حول مهمّة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية»، هذه الترتيبات. وثيقة الأمم المتحدة رقم (S/2003/211A 21)، شباط/فبراير ٢٠٠٣.

على الرغم من أن أحد بنود هذا الاتفاق الجامع هو وقف إطلاق النار، إلا أن القتال استمرّ عملياً في مختلف أنحاء الكونغو طوال العام ٢٠٠٢، وكان عنيفاً بشكل خاص في المناطق الشمالية والشمالية - الشرقية من البلاد، وفي حين تسبّب الوضع الأمني الخطير في منع بلوغ بعض المناطق، وجد مراقبو الأمم المتحدة مؤشرات قوية بشأن حصول مجازر وانتهاكات منتظمة للقانون الإنساني الدولي في مناطق مختلفة من البلاد. وقد حمل مجلس الأمن الدولي مسؤولية هذه الانتهاكات لكلّ من «التجمّع الكونغولي من أجل الديمقراطية/ الوطني»، و«اتحاد الوطنيين الكونغوليين».

خلال العام ٢٠٠٢، واصلت القوات الأجنبية انسحابها من جمهورية الكونغو الديمقراطية، ومع نهاية العام تمكّن مراقبو الأمم المتحدة من التحقق من الانسحاب الكامل لقوّات أنغولا وبوروندي وناميبيا وزيمبابوي. ولا تزال القوّات الأوغندية داخل الأراضي الكونغولية.

في تموز/ يوليو، توصلت جمهورية الكونغو الديمقراطية ورواندا إلى اتفاق على انسحاب القوات الرواندية مقابل إقدام الحكومة الكونغولية على نزع أسلحة ميليشيات الهوتو المتمركزة على أراضيها. لكن لم يمكن التحقق من هذا الانسحاب خلال العام ٢٠٠٢. ومع نهاية السنة، كان مراقبو الأمم المتحدة يشتهون بقوة في استمرار وجود القوات الرواندية في مقاطعة شمال كيفو، ولكنهم لم يتمكنوا من تأكيد هذه المعلومات^(٧٤).

السودان

ما زالت حكومة «الجبهة القومية الإسلامية» في السودان تحارب «التحالف الوطني الديمقراطي» منذ العام ١٩٨٣، عندما جرى فرض الشريعة الإسلامية وألغي النظام الفدرالي الذي أعطى الولايات الجنوبية درجة عالية من الحكم الذاتي، وشكّل بالتالي شرارة الصراع الحالي^(٧٥). وتعتبر «حركة تحرير شعب السودان/ الجيش» أقوى حزب ضمن هذا الائتلاف الفضفاض لأحزاب المعارضة من مختلف مناطق السودان، والمحاور الرئيسي للحكومة السودانية في مفاوضات السلام. ويعكس الصراع خليطاً معقداً من العناصر، إذ إن شمال السودان مؤلّف أساساً من العرب المسلمين في حين أن الجنوب

(٧٤) جرى دمج القوات الرواندية بالقوات التابعة لحاكم مقاطعة شمال كيفو. لذلك من الصعب جداً التمييز ما بين مقاتليه والجنود الروانديين.

(٧٥) في مطلع العام ٢٠٠٢، اندمجت حركتان جنوبيتان معارضتان «حركة تحرير شعب السودان» و«الجبهة الديمقراطية لشعب السودان»، بعد ١١ عاماً من الصراع ضمن إطار «حركة تحرير شعب السودان/ الجيش». انظر: «Two Sudanese rebel groups announce merger», Foreign Broadcast Information Service, Daily Report-Sub-Saharan Africa (FBIS-AFR), FBIS-AFR-2002-0107, 8 January 2002.

يضمّ أفارقة مسيحيين وأرواحيين يقاتلون لعدم شمولهم بأحكام الشريعة الإسلامية التي فرضتها الخرطوم. لكن الاحتياطات النفطية الضخمة المكتشفة في جنوب السودان تعقد إمكانية التوصل إلى اتفاق بشأن تسوية سياسية منصفة. ففي مرحلة ما قبل أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، كانت الحرب التي أدت إلى مقتل حوالي مليوني شخص ونزوح قرابة ٤,٥ ملايين آخرين من منازلهم، تعتبر أحد أكثر الصراعات استعصاء على التسوية^(٧٦).

بعد تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١، شارك مسؤولون كبار من الولايات المتحدة (المبعوث الخاص جون دانفورث)، والمملكة المتحدة (وزيرة الدولة لشؤون التعاون الدولي كلير شورت)، والنرويج (وزيرة التنمية الدولية وحقوق الإنسان هيلد جونسون) في الجهود الدبلوماسية المكثفة مع الحكومة والمعارضة^(٧٧).

وقد عززت هذه الجهود المفاوضات التي ترعاها «السلطة الحكومية للتنمية» (إيغاد)، ودعمتها. وفي محاولة للتوصل إلى مقاربة أكثر تكاملاً، فوّضت «إيغاد» الرئيس الكيني دانيال أراب موي دمج مبادرتها مع المبادرة المصرية - الليبية المشتركة^(٧٨).

شكل توقيع «اتفاق لوقف إطلاق النار في جبال النوبة» (المعروف أيضاً باسم اتفاق بويرغينستوك)، وهو اتفاق نصّ على هدنة لمدة ستة أشهر بين القوات الحكومية ومقاتلي «حركة تحرير شعب السودان/الجيش»، أول اختراق كبير^(٧٩). وبموجب الاتفاق أنشئت لجنة لمراقبة الهدنة تضمّ ممثلين للأطراف المتصارعة ومراقبين دوليين للإشراف على منطقة تبلغ مساحتها نحو ٨٠ ألف كيلومتر مربع^(٨٠). ومن ضمن إجراءات بناء الثقة، وافقت الأطراف المتصارعة على الامتناع عن مهاجمة المدنيين والبنية التحتية المدنية وتحديد «مناطق هادئة» لتسهيل التدخل الإنساني خلال فصل

(٧٦). هذا الرقم ليس محصوراً بضحايا المعارك، بل يشمل أيضاً ضحايا المجاعات والأوبئة والتي تعتبر من نتائج الحرب. انظر: D. Mozersky, «The Sudan Peace Process: Hoping for the Best», *Ploughshares Monitor* (Winter 2002), pp. 5-6.

(٧٧) Q. Peel, «Hopes for Renewed Peace Talks in Sudan», *Financial Times*, 14/1/2002, p. 3.

(٧٨) تدعم مبادرة «إيغاد» مفهوم حقّ تقرير المصير لجنوب السودان، في حين أن المبادرة المصرية - الليبية تدعو إلى تأليف حكومة انتقالية تضمّ جميع الأحزاب السياسية، وإعادة النظر بالدستور السوداني وإجراء انتخابات عامة، والاعتراف بالتنوع الديني في البلاد، لكنها تشدد على الوحدة السياسية للسودان ووحدة أراضيه. انظر: «Sudan: Moi Mandated by IGAD to Merge Peace Initiatives», IRIN Weekly Round-up (18 January 2002).

(٧٩) «Switzerland: Sudanese Government, SPLA sign Six-Month Cease-fire Agreement», Foreign Broadcast Information Service, *Daily Report-West Europe (FBIS-WEU)*, FBIS-WEU-2002-0119, 22 January 2002.

وكانت هذه المنطقة في الماضي مسرحاً لمعارك عنيفة.

(٨٠) IRIN-HOA, «Sudan: Nuba Cease-fire now in Place», IRIN Weekly Round-up (25 January 2002).

الربيع^(٨١). وجرى تمديد وقف إطلاق النار مرتين لمدة ستة أشهر في تموز/ يوليو وكانون الأول/ ديسمبر^(٨٢).

استناداً إلى «اتفاق وقف إطلاق النار في جبال النوبة»، وقّعت الحكومة السودانية و«حركة تحرير شعب السودان/ الجيش»، في ٢٠ تموز/ يوليو ٢٠٠٢ بروتوكول ماشاكوس الذي يتضمّن التزاماً بالتوصل إلى تسوية سلمية للصراع ضمن إطار سودان موحد. لكن بعد فترة انتقالية مدتها ست سنوات، يتم إجراء استفتاء تحت إشراف دولي لتمكين شعب جنوب السودان من الاختيار ما بين اعتماد نظام الحكم الذي أنشأه البروتوكول، وبالتالي البقاء ضمن سودان موحد، أو الانفصال^(٨٣). وخلال الفترة الانتقالية لن تطبق الشريعة الإسلامية في الجنوب، في حين أنها ستطبق على الأقليات غير الإسلامية المقيمة في الشمال.

تواصلت المفاوضات خلال النصف الثاني من العام للتوصل إلى اتفاق سلام شامل ونهائي بين الحكومة السودانية و«حركة تحرير شعب السودان/ الجيش»^(٨٤). وفي تشرين الأول/ أكتوبر عقدت الحكومة مع «حركة تحرير شعب السودان/ الجيش» اتفاقاً لوقف إطلاق النار ووقعتا «مذكرة تفاهم» حول «مبادئ تقاسم السلطة» التي ستطبق خلال الفترة الانتقالية نموذجاً فدرالياً يتضمّن عاصمة وطنية مع برلمان وطني من مجلسين، ومجالس تشريعية على مستوى الولايات المختلفة في البلاد. إضافة إلى ذلك، ستقوم الحكومة الإقليمية في الجنوب بلعب دور الوسيط بين الحكومة القومية والولايات الجنوبية^(٨٥). وبنتيجة ذلك جرى تمديد وقف إطلاق النار حتى آذار/ مارس ٢٠٠٣.

على الرغم من أن الطرفين توصلا في نهاية العام ٢٠٠٢ إلى نوع من التفاهم حول هيكلية الحكومة خلال فترة السنوات الست الانتقالية، وحول كيفية تقاسم عائدات النفط والنقل، إلا أنهما لم يتوصلا إلى اتفاق سياسي نهائي، في حين ظلّت المشكلات الصعبة من دون حل^(٨٦). وقد صمدت الهدنة في جبال النوبة على الرغم من استمرار

M. Naim., «The United States as a Catalyst for Peace in Sudan,» *Paris Le Monde*, in «French (٨١) Daily Discusses US Role in Facilitating Peace in Sudan,» 1 June 2002, FBIS-WEU-2002-0603, 5 June 2002

IRIN-HOA: «Sudan: Rebels agree to Nuba ceasefire extension,» IRIN Weekly Round-up (12 (٨٢) July 2002), and «Nuba Ceasefire extended,» IRIN Weekly Round-up (27 December 2002).

«The Machakos Protocol,» IGAD press release/commentary, 23 July 2002, <<http://www.sudan.net/news/press/postedr/164.shtml>>. (٨٣)

Agence France-Presse, Paris, 21 July 2002, in «Southern Part Said Obtains Independence Vote (٨٤) in Historic Peace Deal,» FBIS-AFR-2002-0721, 22 July 2002.

(٨٥) انظر الهامش رقم ٧٦.

(٨٦) لم تكن الحكومة مستعدة لمنح الجنوب نسبة ٦٠ بالمئة من عائدات النفط، وعرضت حوالي ٢٠ - ٢٥ بالمئة من الوظائف الحكومية على المتمردین بدلاً من نسبة الـ ٤٠ بالمئة التي طالبوا بها. انظر: الهامش رقم ٨٤.

القتال في أنحاء أخرى من السودان، وأكثرها إثارة للقلق هي الصدامات المسلحة المتفرقة في منطقة «أعالي النيل» الغربية» المتتجة للنفط. وأدى القتال إلى خرق اتفاقات وقف إطلاق النار المعقودة وتعليق عملية السلام مراراً بشكل مؤقت^(٨٧). وشددت الحكومة على ضرورة حماية أنابيب النفط التي تعتبر هدفاً دائماً للمتمردين. لكن إقدام القوات الحكومية على قصف مركز إغاثة في جنوب السودان أدى إلى مقتل ١٧ مدنياً ودفع الولايات المتحدة إلى تعليق مفاوضات السلام مع الحكومة مؤقتاً^(٨٨).

لكن المفاوضات لم تتطرق بعد إلى المسائل الشائكة المرتبطة بترسيم الحدود بين شمال السودان وجنوبه وحماية الأقليات فيهما. كذلك فمن المحتمل أن تنشأ صراعات أخرى في السودان. ففي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، سعى سكان جبال النوبة إلى الحصول على اتفاق مماثل للذي تم التوصل إليه بالنسبة إلى جنوب السودان والحصول على مرحلة حكم ذاتي لمدة ست سنوات يمكن أن تؤدي لاحقاً إلى الانفصال.

في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢، أقر الكونغرس الأمريكي «قانون السلام في السودان» بدعم من أغلبية كبيرة في مجلسي الشيوخ والنواب، ووقعه الرئيس بوش ليعكس الاهتمام المتنامي للولايات المتحدة بمنطقة القرن الأفريقي بعد هجمات ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١. وبموجب القانون، فإن الإدارة الأمريكية ستبلغ الكونغرس ما إذا كانت حكومة الخرطوم و«حركة تحرير شعب السودان/الجيش» تنفذ التزاماتها وفقاً لبروتوكول ماشاكوس. وفي حال تبين أن الحكومة السودانية لا تفاوض بحسن نية، أو تعرقل الجهود الإنسانية، فيمكن أن تفرض الولايات المتحدة عليها مجموعة عقوبات^(٨٩). ولا يتضمن القانون أي عقوبات محددة يمكن فرضها على «حركة تحرير شعب السودان/الجنوب»، لكنه يسمح بتقديم مساعدات إنسانية وتنموية للمناطق السودانية التي يسيطر عليها المتمردون^(٩٠).

IRIN-HOA, «Sudan: Civilian Suffering Continues as War Rages», IRIN Weekly Round-up (7 (٨٧) June 2002), Agence France-Presse, Paris, 2 September 2002, in «Sudan's al-Bashir Orders Army to Unleash «Unrestraint» War to Recapture Torit» FBIS-AFR-2002-0902, 3 September 2002, and International Crisis Group [ICG], «Sudan's Oilfields Burn Again: Brinkmanship Endangers the Peace Process», *Africa Briefing*, 10 February 2003, <http://www.intl-crisis-group.org/projects/africa/sudan/reports/A400888_10022003.pdf>.

IRIN-HOA, «Sudan: Peace Talks Suspended after «Alarming» Gunship Attack», IRIN (٨٨) Weekly Round-up (22 February 2002).

(٨٩) في ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ أصبح «قانون السلام في السودان» نافذاً (Sudan Peace Act) <<http://www.state.gov/r/pa/prs/ps/2002/14531.htm>>.

(٩٠) سيجري تخصيص ٣٠٠ مليون دولار على مدى ٣ سنوات لتشجيع الحكم الديمقراطي ودعم الإدارة المدنية، والبنية التحتية للاتصالات والتربية والصحة والزراعة. راجع وزارة الخارجية الأمريكية. انظر الهامش رقم ٨٩.

وعلى الرغم من أن عملية السلامة الراهنة ليست الأولى في السودان، إلا قطعت شوطاً أبعد مدى وتبدو واعدة أكثر من سابقتها.

الصومال

لم يعد هناك فعلياً أي سلطة مركزية في الصومال منذ انهيار نظام محمد سياد بري في العام ١٩٩١. فالسيطرة السياسية الفعلية في مختلف المناطق الصومالية أصبحت في أيدي عدد من المجموعات المسلحة ذات القاعدة القبلية، والتي تتعاون أحياناً وتتحارب في أحيان أخرى. ويتفاقم نموذج القتال المتفرق بين الجماعات ذات الولاءات المتغيرة ويصبح أكثر تعقيداً في ظل وجود أعداد كبيرة من المحاربين الشبان لا سيما في العاصمة مقديشو، وهؤلاء مستعدون للقتال لحساب المجموعة التي تدفع ثمن خدماتهم. ويوفر هؤلاء المقاتلون لرجال الأعمال المقدرة على حماية مصالحهم التجارية من المجموعات ذات القاعدة القبلية.

بلغت المعاناة الإنسانية في الصومال حدوداً استثنائية. ويقدر أنه منذ العام ١٩٩١، قتل أكثر من ٣٥٠ ألف صومالي نتيجة الصراعات الداخلية وأصبح أكثر من ٤٠٠ ألف آخرين في عداد اللاجئين^(٩١). وينزح آلاف الأشخاص باستمرار داخل البلاد في حين أن إمدادات الغذاء غير مؤمنة في أحيان كثيرة^(٩٢). وأكبر دليل على مدى بؤس وضع الدولة في الصومال، هو إدراج هذا البلد ضمن البلدان الخمسة الأقل تطوراً في العالم في مؤشر التنمية البشرية لبرنامج الأمم المتحدة للتنمية البشرية^(٩٣).

لم تسهم «الحكومة الوطنية الانتقالية» التي احتلت مقعد الصومال في الأمم المتحدة بعد «مؤتمر عرتا» في جيبوتي، في تخفيف حدة القتال في الصومال. فهذه الحكومة هي في الأصل مجموعة مسلحة ذات قاعدة قبلية غير قادرة على ممارسة سلطتها خارج المنطقة الصغيرة التي تسيطر عليها داخل مدينة مقديشو^(٩٤). وقد رفض «مجلس المصالحة وإحياء الصومال» (وهو تحالف فضفاض لعدد من القبائل)،

UN Development Programme [UNDP], *Country Brief for Somalia*, July 2002, and United Nations, (٩١) Report of the Secretary-General on the situation in Somalia, UN document S/2002/1201, 25 October 2002.

(٩٢) انظر الهامش رقم ٩١.

(٩٣) المصدر نفسه.

IRIN-HOA, «Somalia: At least 12 Killed in Mogadishu Fighting,» IRIN Weekly Round-up (1 (٩٤) March 2002), «Somalia Fighting «Leaves 50 Dead,» BBC News Online, 26 January 2002, <http://news.bbc.co.uk/2/hi/africa/1784156.stm>, IRIN-HOA, «Somalia: Over 60 Killed in Latest Mogadishu Fighting,» IRIN Weekly Round-up (31 May 2002), and IRIN-HOA, «Ethiopia: Over 30,000 Somali Refugees to Go Home,» IRIN Weekly Round-up (26 April 2002).

ادعاءات «الحكومة الوطنية الانتقالية» بأنها الحكومة الصومالية^(٩٥). وفي الشمال الغربي الذي يعتبر أكثر مناطق البلاد استقراراً، أعلنت «جمهورية أرض الصومال» نفسها دولة مستقلة في العام ١٩٩١، ولكنها لا تحظى باعتراف دولي. وفي شمال شرق الصومال، ذكر أن بعض الاشتباكات ما زالت تحصل في منطقة «بوتلاندا» التي تعيش ما يشبه الحكم الذاتي^(٩٦).

في أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، أعلنت الولايات المتحدة أن منظمة «الاتحاد الإسلامي» الصومالية تقيم علاقات مع الإرهاب الدولي. ومنذ مطلع العام ٢٠٠٢، تقوم قوة بحرية وجوية متواضعة (تضم قوات بريطانية، وفرنسية، وألمانية، وأمريكية)، بعمليات مراقبة على طول الساحل الصومالي^(٩٧).

في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، شددت قمة رؤساء دول وحكومات «السلطة الحكومية للتنمية» (إيغاد)، على ضرورة إطلاق عملية مصالحة صومالية. وفي شباط/فبراير ٢٠٠٢، أكد وزراء خارجية دول «إيغاد» على خطورة التهديد لأمن بلدانهم القومي جزاء حرية الحركة الكبيرة التي تتمتع بها المجموعات المسلحة المتطرفة في الصومال. وشددوا على الحاجة الملحة إلى إيجاد حكومة ذات قاعدة واسعة وجامعة تستطيع إعادة إحياء السلطة المركزية في الصومال. وأنشئت لجنة تقنية تابعة للمجموعة للاعداد لعقد «مؤتمر مصالحة وطنية في الصومال»^(٩٨).

بدأ مجلس الأمن الدولي بدراسة كيفية دعم عملية السلام في الصومال بفعالية أكبر عبر تشديد الحظر المفروض على الأسلحة بموجب قرار مجلس الأمن رقم ٧٣٣ الصادر في العام ١٩٩٢، من ضمن أشياء أخرى، لا سيما أن تطبيق الحظر لم يكن يخضع لأي رقابة. وفي تموز/يوليو تألف فريق من الخبراء لتوفير معلومات مستقلة عن الانتهاكات للحظر على الأسلحة، وبدأ عمله في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢^(٩٩). وفي الوقت نفسه، وسع مجلس الأمن الدولي نطاق الحظر المفروض على الأسلحة ليشمل «تزويد الصومال بشكل مباشر أو غير مباشر، بالاستشارات التقنية، أو المساعدات المالية وغيرها، والتدريب المتعلق بالنشاطات العسكرية»، وبالتالي فإنه يؤدي إلى قطع

(٩٥) «مجلس المصالحة وإحياء الصومال» هو تحالف فضفاض يضم ١٩ مجموعة سياسية وزعماء ميليشيات لم يدعوا للمشاركة في مؤتمر عرتا، ويتمتعون بدعم إثيوبيا.

(٩٦) IRIN-HOA, «Somalia: Puntland Mediation Efforts Fail», IRIN Weekly Round-up (3 May 2002)

(٩٧) «Somalia: And the Arms Flow on», *Africa Confidential*, vol. 43 no. 12 (June 2002), p. 6

(٩٨) Intergovernmental Authority on Development [IGAD], «Communique of the IGAD Foreign

Ministers Committee Meeting on Somalia», Nairobi, Kenya, 14 February 2002, <<http://www.igad.org/pressroom/sompress01.htm>>.

(٩٩) انظر الهامش رقم ٩٧.

المساعدة العسكرية الضمنية التي تقدمها إثيوبيا وجيبوتي لبعض أطراف الصراع.

افتتح «مؤتمر المصالحة الوطنية الصومالية» أعماله في ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ في مدينة إلدوريت الكينية^(١٠٠). وفي ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢، جرى توقيع «إعلان وقف القتال، وهيكلية العملية المصالحة الوطنية الصومالية ومبادئها»، والتزم الموقعون بإقامة نظام فدرالي في الصومال. وينص الإعلان على وقف إطلاق النار وعلى أن تنشر الأطراف الموقعة عليه قواتها في مواقع دفاعية صرف وتتعاون مع الجهات المانحة لتوزيع المساعدات الإنسانية، وفي ميدان مكافحة الإرهاب وتضمن عدم استخدام الصومال كقاعدة للنشاطات الإرهابية^(١٠١). ووافقت هذه الأطراف على العمل من خلال لجان متخصصة على إعداد مشروع دستور جديد للبلاد، ومعالجة مسائل إنعاش الاقتصاد الصومالي، والمصالحة، وحقوق الإنسان، والأخلاق، وتحديد إطار عمل لنزع الأسلحة وتسريح المقاتلين^(١٠٢)، وعلى تطبيق توصيات اللجان وتأليف حكومة يمثل فيها الجميع^(١٠٣).

أجريت خلال العام ٢٠٠٢ مفاوضات منفصلة بين الأطراف التي تصارعت للسيطرة على مقديشو. وفي «إعلان مقديشو» الصادر في ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، وافقت هذه الأطراف على وقف إطلاق النار وإعادة فتح المطار الدولي ومرفأ المدينة.

لكن نجاح عملية إلدوريت ليس مؤكداً. فقد واجهت «لجنة إيغاد التقنية» باستمرار أثناء الإعداد لـ «مؤتمر المصالحة الوطنية في الصومال»، مشكلة تحديد لائحة المشاركين، لأن التمثيل المنصف للأطراف شكّل أهم مسألة خلافية في ما بينها. وعلى الرغم من أن ٢٢ ممثلاً لمختلف أجزاء المجتمع الصومالي وقّعوا إعلان إلدوريت، إلا أن التمثيل فيه لم يشمل جميع المجموعات المسلحة. لذلك ربما يرفض زعماء بعض أفخاذ القبائل أو بطونها، نتائج هذه العملية^(١٠٤). وفي هذا السياق، يشكّل استئناف الاشتباكات المتفرقة في مدينتي مقديشو وبيداوه بعد توقيع الإعلان، مؤشراً سلبياً.

(١٠٠) أنشئت «الحكومة الوطنية الانتقالية» بشكل مؤقت لثلاث سنوات، وعيّن لها رئيس ورئيس للوزراء وجمعية وطنية انتقالية.

(١٠١) «Declaration on Cessation of Hostilities, Structures and Principles of the Somalia National Reconciliation Process», Eldoret, Kenya, 27 October 2002, <<http://www.igad.org/pressroom/sompre ss09.html>>.

IRIN-HOA, «Somalia: Peace Talks «On Course» Says Kenyan Envoy», *IRIN Weekly Round-up* (15 November 2002).

United Nations, Report of the Secretary-General on the situation in Somalia, UN document S/2002/1201, 25 October 2002, p. 6.

IRIN-HOA, «Factions Protest against Representation at Peace Talks», *IRIN Weekly Round-up* (8 November 2002).

ولأن «جمهورية أرض الصومال» لم تشارك في هذه المحادثات، فما زال يتعين معالجة مسألة ما إذا كانت ستتنضم هذه المنطقة إلى النظام الفدرالي، وكيف ستكون ردود فعل الأطراف الأخرى.

لكن على الرغم من المشكلات المحتملة، فإن لمؤتمر الدوريت قاعدة دعم أوسع من المبادرات السابقة (التي كانت تطلقها دولة ما بمفردها)^(١٠٥). فقد اجتذبت جولة المفاوضات هذه من داخل الصومال عدداً من اللاعبين الأساسيين يفوق ما اجتذبه من سابقاتها^(١٠٦). وللمرة الأولى، توحدت الدول المحاذية للصومال (جيبوتي، إثيوبيا، وكينيا)، في إعلان دعمها للسلام^(١٠٧). وأعلنت الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي أيضاً التزامهما بعملية السلام، في حين أن عدداً من اللاعبين الخارجيين («شركاء منتدى إيغاد» والأمم المتحدة وجامعة الدول العربية والاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة)، لا يكفي بتمويل هذه العملية بل يشارك فيها أيضاً^(١٠٨). وقد أوجد حضور هذه المنظمات ضغطاً إضافياً على الأطراف المتصارعة للتوصل إلى اتفاق حقيقي^(١٠٩).

IV خلاصات

في حين انصبّ التركيز منذ انتهاء الحرب الباردة على التأثير العسكري للأسلحة النووية، فإن أحداثاً وأزمات معينة في شرق آسيا وجنوبها أظهرت مخاطر احتمال استعمال الأسلحة النووية بسبب الصراعات المسلحة العالقة في هاتين المنطقتين والتي يصعب حلها. إضافة إلى ذلك، فقد جرى التشديد على الترابط ما بين امتلاك أسلحة الدمار الشامل والصراعات المسلحة منذ أصبح نزاع الأسلحة محور الأزمة المتفاقمة بشأن العراق خلال العام ٢٠٠٢.

لقد كان هذا العام أول عام قد يكون من الممكن فيه إجراء تقييم لكيفية تأثير الحرب على الإرهاب في الصراعات المسلحة، على الرغم من عدم اتضاح الصورة حتى الآن.

في الصراع ما بين إسرائيل والفلسطينيين، لم يترافق التصعيد الحاد في الصراع مع

(١٠٥) منذ العام ١٩٩١، جرى تنظيم ١٢ جولة مفاوضات سلام للصومال لـ M. Lacey, «Despite Somalia Peace Talks, There is Hope for a Deal,» *International Herald Tribune*, 20/1/2003, p. 1.
(١٠٦) المصدر نفسه.

(١٠٧) M. Turner, «Somali Talks Put Diplomats Skills to Test,» *Financial Times*, 20/11/2002, p. 7.

(١٠٨) IRIN-HOA, «Somalia: Contact Group to Hold First Nairobi Meeting,» *IRIN Weekly Round-up* (26 July 2002),

وللاطلاع على لائحة بالدول الأعضاء في هذه المنظمات يمكن مراجعة المسرد في هذا الكتاب.
(١٠٩) انظر الهامش رقم ١٠٧.

تطورات يمكن أن يكون لها تأثير عالمي أعمال إرهابية واسعة النطاق خارج منطقة الصراع المباشر، أو جهود لامتلاك أسلحة الدمار الشامل، على الرغم من أن التنظيمات الفلسطينية أظهرت في الماضي ميلاً لاعتماد الأسلوب الأول. لكن مع أن السياسات المطبقة حققت قدراً من النجاح على الأقل، إلا أنه يجب تحديد تأثيرها خلال العام ٢٠٠٢ بصفتها عملية احتواء للنزاع وليس عملية تقدم قوي نحو تسويته.

يعكس إحياء الجهود الهادفة إلى تسوية الصراعات الطويلة والمدمّرة جداً في أفريقيا وآسيا، تضافر تأثير عوامل عدة، إضافة إلى تنامي الشعور بالإرهاق من الحرب ما بين المتقاتلين، وجهود دول منفردة مثل النرويج تعمل بأسلوب إثاري يحب الخير للآخرين.

أولاً، كان للحرب على الإرهاب تأثير مباشر على مستوى اهتمام الولايات المتحدة بأفريقيا. فعلى الرغم من أن وجود أسامة بن لادن في الخرطوم من العام ١٩٩١ إلى أن أرغم على المغادرة تحت وطأة الضغوط الأمريكية في العام ١٩٩٦، وعلى الرغم من أن تفجير سفارتي الولايات المتحدة في كينيا وتنزانيا في العام ١٩٩٨، اجتذب الاهتمام بها، إلا أن هجمات ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، رفعت مستوى أهمية المنطقة ضمن الحرب العالمية على الإرهاب.

ثانياً، ضاعفت الدول الأفريقية جهودها الفردية والجماعية للعب دور أكثر إيجابية في مبادرات السلام. وفي المناطق التي شملها المسح الوارد في هذا الفصل، لا بدّ من الإشارة بجهود الاتحاد الأفريقي والمنظمة الإقليمية لمنطقة شرق أفريقيا، أي «إيغاد»^(١١٠).

ثالثاً، وبمعزل عن الحرب على الإرهاب، فإن الاتحاد الأوروبي ركّز في علاقاته الخارجية على تسوية الصراعات. فقد سعى الاتحاد إلى ربط نشاطاته السياسية والاقتصادية في أفريقيا بتوفير دعم متماسك ومستدام لعمليات تسوية الصراعات الأفريقية. وإضافة إلى الإجراءات الإيجابية، فإن فشل الأطراف المتصارعة في الانخراط في تسوية الصراعات وبناء السلام، يحمل في طياته خطر ضياع المساعدات التنموية أو تقليصها. وخلال العام ٢٠٠٢ عمل الاتحاد الأوروبي على إدخال شروط مشابهة في سياسة توزيع مساعداته تتعلق بأداء الدول التي تتلقّى هذه المساعدات في ميدان مكافحة الإرهاب.

كان هناك أيضاً أدلة (بالنسبة إلى الصراعات التي شملها المسح وربما بالنسبة إلى غيرها، بما فيها بعض الحالات في أوروبا)، بأنه كان للخوف من إدراج أي منظمة على لائحة الجماعات الإرهابية، تأثير مهم على سلوك بعض الجماعات المسلحة غير الحكومية والحركات السياسية.

(١١٠) بالنسبة إلى الاتحاد الأفريقي، انظر الملحق رقم ١-أ في هذا الكتاب.

الملحق رقم ٢ - أ

أنماط الصراعات المسلّحة الكبرى ما بين العامين ١٩٩٠ و ٢٠٠٢

ميكائيل إريكسون
ومارغاريتا سوللينبرغ
وبيتر فاللينستين

I الأنماط الشاملة

كان هناك واحد وعشرون صراعاً مسلّحاً كبيراً في العام ٢٠٠٢ موزعة على تسعة عشر موقعاً في مختلف أنحاء العالم. لكن عدد هذه الصراعات يظلّ أقلّ من تلك التي شهدتها العام ٢٠٠١، عندما كان يوجد أربعة وعشرون صراعاً مسلّحاً كبيراً في اثنين وعشرين موقعاً^(١). وفي الجدول رقم ٢ - أ - ٣^(*)، يجري استعراض الصراعات ومواقعها في العام

(١) يمكن أن يوجد في موقع ما صراع أو أكثر على الأرض، ويمكن أن يوجد صراع على الأرض وصراع آخر على السلطة. لكن لا يمكن أن يوجد في موقع ما سوى صراع واحد على السلطة لأنه لا توجد بالتعريف سوى حكومة واحدة في كلّ موقع.

(*) بالنسبة إلى الجدول رقم ٢-أ-٣، فإن إيلغا بلونديل كانت مسؤولة عن الصراع في الجزائر، وميكائيل إريكسون عن النيبال، وكريستين إيك عن الهند والصراع الهندي - الباكستاني، وإريكا روزبيرغ عن ميانمار (بورما) والفلبين وتركيا، وهيلينا غروسيل عن كولومبيا والبيرو، وليزا هالتمان عن الصومال والسودان، وستينا هغبلاد عن بوروندي وجمهورية الكونغو الديمقراطية ورواندا، وأنا مارك جونغفيست عن إسرائيل، وأندرس نيلسون عن إندونيسيا وروسيا، وإيزاك سفينسون عن سريلانكا، ومارغاريتا سوللينبرغ عن أفغانستان وإيران والعراق والولايات المتحدة، وميتي سديبرغ عن أنغولا.

٢٠٠٢. وللاطلاع على تعريف للصراع المسلح الكبير، انظر الملحق رقم ٢ - ب^(٢). وكان الصراع الهندي - الباكستاني الصراع الوحيد الناشط ما بين دولتين خلال العام ٢٠٠٢. وقد ساهمت دول أخرى بقواتها النظامية في الصراع الدائر في أنغولا (زودت ناميبيا الحكومة الأنغولية ببعض القوات)، وفي الصراع بين الولايات المتحدة وشبكة القاعدة التي انتقلت إلى أراضي أفغانستان، وفيه دعم التحالف المتعدد الجنسيات^(٣)، وأفغانستان (الحكومة المؤقتة)، حكومة الولايات المتحدة^(٤). ففي السنوات الثلاث عشرة المنقضية منذ انتهاء الحرب الباردة، كان هناك ٥٨ صراعاً مسلحاً كبيراً في ٤٦ موقعاً مختلفاً في العالم. لكن عدد هذه الصراعات في العام ٢٠٠٢ يعتبر الأدنى خلال هذه الفترة، باستثناء العام ١٩٩٧، عندما كان هناك ١٩ صراعاً فقط. وتعتبر جميع الصراعات المسجلة في الفترة ما بين العامين ١٩٩٠ و٢٠٠٢، صراعات داخلية، باستثناء ثلاثة، أي مسألة السيطرة على حكومة دولة أخرى أو أراضيها. أما الصراعات الثلاثة بين الدول خلال الفترة ما بين العامين ١٩٩٠ و٢٠٠٢، فهي العراق ضد الكويت، والهند ضد باكستان، وإثيوبيا ضد إريتريا.

(٢) للاطلاع على وصف كامل للصراعات في الشيشان (روسيا)، وكولومبيا، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وإسرائيل، ونيبال، والصومال، وسريلانكا، والسودان، انظر الفصل الثاني من هذا المجلد. وبالنسبة إلى الصراع في أفغانستان، انظر الفصل الرابع. وبالنسبة إلى الصراع الهندي - الباكستاني انظر الفصل الخامس.

(٣) شمل التحالف المتعدد الجنسيات قوات من أستراليا، كندا، جمهورية تشيكيا، الدانمرك، فرنسا، ألمانيا، اليونان، إيطاليا، الأردن، هولندا، نيوزيلاندا، النرويج، باكستان، بولندا، رومانيا، إسبانيا، والمملكة المتحدة.

(٤) جرى اعتبار الولايات المتحدة موقع الصراع، لكن بعد ١١ أيلول ٢٠٠١، كانت أفغانستان المسرح الجغرافي للعمليات العسكرية لأن شبكة القاعدة متمركزة فيها. لكن يتمثل عدم التلاؤم في هذا الصراع في النفوذ العالمي للولايات المتحدة وفي نظامها السياسي، أي أن المعركة دارت حول الحكومة. فقد أشارت تصريحات زعماء القاعدة إلى أن الهدف هو تدمير الولايات المتحدة ولا سيما نظامها الاقتصادي والسياسي. انظر م. إريكسون وم. سوللينبرغ وب. فاللينستين، «أنماط الصراعات المسلحة الكبرى ما بين العامين ١٩٩٠ و٢٠٠٢»، كتاب سيبري السنوي ٢٠٠٢: التسلح ونزع الأسلحة والأمن الدولي (أوكسفورد يونيفرسيتي بريس: أوكسفورد، ٢٠٠٢)، ص ٦٧ و٦٨، والقسم الثالث في هذا الفصل.

الجدول رقم ٢-١: التوزيع الإقليمي للمصراعات المسلحة الكبرى وأعدادها وأنواعها، ١٩٩٠ - ٢٠٠٢

٢٠٠٢	٢٠٠١	٢٠٠٠	١٩٩٩	١٩٩٨	١٩٩٧	١٩٩٦	١٩٩٥	١٩٩٤	١٩٩٣	١٩٩٢	١٩٩١	١٩٩٠
١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١
٢	٧	١	٨	١٠	١	٢	٤	١	٥	١	٦	٨
٣	١٣	-	٢	-	٢	-	٣	-	٣	-	٣	٤
٧	٧	٧	٧	٧	٢	٤	٧	٤	٦	٤	٨	٩
١	-	١	-	١	-	١	-	٤	-	٥	-	-
٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٣
١٠	١١	١٤	١١	١٤	١٥	١٢	١٣	١٥	١٤	١٥	١٥	١٧
٢١	٢٤	٢٥	٢٧	٢٧	١٩	٢٣	٢٨	٢٩	٣١	٣٠	٣٣	٣٢

التعليق:
 أفريقيا: ٨
 أمريكا: ٤
 آسيا: ٩
 أوروبا: -
 الشرق الأوسط: ١
 المجموع: ١٧
 المجموع: ٣٢

ح: حكومة، إ: إقليم، أي نوعي عدم التلازم.

الجدول رقم ٢-٢: التوزيع الإقليمي للأماكن التي يوجد فيها صراع مسلح كبير على الأقل، ١٩٩٠ - ٢٠٠٢

٢٠٠٢	٢٠٠١	٢٠٠٠	١٩٩٩	١٩٩٨	١٩٩٧	١٩٩٦	١٩٩٥	١٩٩٤	١٩٩٣	١٩٩٢	١٩٩١	١٩٩٠
٦	٧	٩	١١	١١	٤	٣	٥	٦	٧	٧	١٠	١٠
٣	٣	٢	٢	٢	٢	٣	٣	٣	٣	٣	٤	٤
٧	٧	٧	٧	٨	٨	٩	٨	٨	٨	٩	٧	٨
١	١	١	٢	١	-	١	٣	٣	٤	٣	١	-
٢	٤	٤	٣	٤	٤	٤	٤	٥	٤	٤	٤	٤
١٩	٢٢	٢٣	٢٥	٢٦	١٨	٢٠	٢٣	٢٥	٢٦	٢٦	٢٦	٢٦

التعليق:
 أفريقيا: ١٠
 أمريكا: ٤
 آسيا: ٨
 أوروبا: -
 الشرق الأوسط: ٤
 المجموع: ٢٦

الملاحظات: أ: هذا الرقم يشمل أيضاً الصراعات ما بين الولايات المتحدة والقائمة. والاطلاع على تفصيل للتوزيع الأول لهذه الحالة ونقاط الغموض فيها، انظر: كتاب سبيري السنوي، ٢٠٠٢، ص ٦٧ - ٦٨.
 المصدر: «مشروع أوبسالا لمعطيات الصراع».

خلال الفترة ما بين العامين ١٩٩٠ و ٢٠٠٢، ظلّت نسبة الصراعات المسلّحة الكبرى على الأرض بالمقارنة مع الصراعات على السلطة هي نفسها تقريباً. فالصراعات على السلطة كانت أكثر بقليل من الصراعات على الأرض بين ١٩٩٠ و ٢٠٠٢، وبشكل خاص خلال الفترة ما بين العامين ١٩٩٧ و ٢٠٠١. وفي العام ١٩٩٢، كان عدد الصراعات على الأرض مساوياً لعدد الصراعات على السلطة. لكن الصراعات على الأرض كانت خلال الفترة ما بين العامين ١٩٩٣ و ١٩٩٦، أكثر بقليل من تلك التي تدور حول السلطة.

II الأنماط الإقليمية

في العام ٢٠٠٢، كانت هناك ستة صراعات في أفريقيا وتسعة في آسيا. وعلى غرار ما جرى خلال القسم الأعظم من مرحلة الثلاث عشرة سنة، فإن معظم الصراعات المسلّحة الكبرى في العام ٢٠٠٢ دارت في هاتين المنطقتين. فقد كانت هناك ثلاثة صراعات مسلّحة كبرى في أمريكا (شمال أمريكا وجنوبها)، وواحد في أوروبا، وإثنان في الشرق الأوسط. ويظهر الجدولان رقماً ٢-أ و ١-٢ و ٢-أ-٢ التوزيع الإقليمي للصراعات المسلّحة الكبرى ومواقعها خلال الفترة ما بين ١٩٩٠ و ٢٠٠٢. ويظهر الرسم رقم ٢-أ التوزيع الإقليمي والعدد الإجمالي للصراعات في كلّ سنة خلال هذه الفترة.

في أفريقيا، سجّل ١٩ صراعاً مسلّحاً في الفترة ما بين ١٩٩٠ و ٢٠٠٢^(٥). لكن حصل تراجع ملحوظ في عدد الصراعات في أفريقيا من العام ١٩٩١ إلى العام ١٩٩٦. فقد أدّت أحداث منطقة البحيرات الكبرى في وسط أفريقيا إلى زيادة حادة في عدد الصراعات من ٣ في العام ١٩٩٦ إلى ١١ في ١٩٩٨ و ١٩٩٩، وهو الرقم نفسه الذي جرى تسجيله في العامين ١٩٩٠ و ١٩٩١. وخلال السنوات الثلاث الأخيرة (٢٠٠٠ - ٢٠٠٢)، تراجع عدد الصراعات في أفريقيا إلى ١٥. فقد كانت إريتريا وإثيوبيا طرفي الصراع الوحيد ما بين دولتين في أفريقيا خلال المرحلة ما بين ١٩٩٠ و ٢٠٠١. وفي ما لا يقلّ عن سبعة صراعات كانت نشطة في الفترة ما بين ١٩٩٠ و ٢٠٠٢، تورّطت دول أخرى عسكرياً في صراعات داخلية، عبر تزويد المتحاربين بقوّات نظامية مثلاً أو عبر التدخّل العسكري المكشوف (أنغولا، جمهورية الكونغو، جمهورية الكونغو الديمقراطية، غينيا بيساو، ليبيريا،

(٥) الصراعات الـ ١٩ في أفريقيا هي: الجزائر، أنغولا، بوروندي، تشاد، جمهورية الكونغو، جمهورية الكونغو الديمقراطية (زائير سابقاً، صراعين)، إثيوبيا، إثيوبيا (إريتريا)، إريتريا - إثيوبيا، غينيا بيساو، ليبيريا، المغرب، الموزمبيق، رواندا، الصومال، جنوب أفريقيا، السودان، وأوغندا.

سييرايون، والصومال). فالأغلبية الساحقة من الصراعات في أفريقيا دارت في كل سنة من تلك المرحلة، حول السلطة الحكومية.


في أمريكا، سجّلت خمسة صراعات مسلحة كبرى ما بين ١٩٩٠ و٢٠٠٢^(٦). ومن بين الصراعات المسلحة الكبرى الأربعة التي جرى تسجيلها في العام ١٩٩٠، استمرّ إثنان خلال العام ٢٠٠٢. ولم يكن هناك أيّ صراع كبير ما بين الدول في أمريكا خلال هذه الفترة. وفي الصراع الداخلي الذي يشمل الولايات المتحدة، قدّمت الدول الأخرى قوّات نظامية، في حين أن سائر الصراعات في أمريكا دارت حول السلطة الحكومية.

في آسيا، سجّلت ١٧ صراعاً مسلحاً كبيراً ما بين ١٩٩٠ و٢٠٠٢^(٧). وقد سجّلت آسيا أعلى رقم في الصراعات المسلحة الكبرى على امتداد معظم سنوات هذه الفترة. ففي ١٩٩١، وما بين ١٩٩٨ - ٢٠٠٠، عرفت أفريقيا عدداً من الصراعات موازياً لما شهدته آسيا أو أكثر. ومنذ العام ١٩٩٠ حصل تراجع إجمالي في عدد الصراعات المسلحة في آسيا. وكما في الشرق الأوسط، فإن معظم الصراعات المسلحة في آسيا، كانت نشطة منذ ما قبل التسعينيات بكثير. وفي الفترة ما بين ١٩٩٠ - ٢٠٠٢، كان هناك صراع واحد ما بين دولتين، الهند وباكستان، وكان نشطاً في ١٩٩٠، ١٩٩٢ و١٩٩٦ - ٢٠٠٢. وفي الصراعات الداخلية في طاجكستان (النشط ما بين ١٩٩٢ - ١٩٩٦)، وأفغانستان (النشط في ٢٠٠١)، قدّمت دول أخرى قوّات نظامية. فأغلب الصراعات في آسيا دارت حول الأرض.

(٦) الصراعات الخمس في أمريكا هي: كولومبيا، السلفادور، غواتيمالا، البيرو، والولايات المتحدة (الصراع بين حكومة الولايات المتحدة والقاعدة).

(٧) الصراعات الـ ١٧ في آسيا هي: أفغانستان، كمبوديا، الهند (كشمير)، الهند (البنجاب)، الهند (أسام)، الهند - باكستان، إندونيسيا (تيمور الشرقية)، إندونيسيا (أتشيه)، ميانمار (كاتشين)، ميانمار (كارين)، ميانمار (شان)، نيبال، الفلبين، الفلبين (مينداناو)، سريلانكا، سريلانكا (تاميل إيلام)، طاجكستان.

الرسم رقم ٢-أ
التوزيع الإقليمي للصراعات المسلحة الكبرى
وعددتها الإجمالي، ١٩٩٠ - ٢٠٠٢



في أوروبا، سجلت ثمانية صراعات مسلحة كبرى ما بين عامي ١٩٩٠ و٢٠٠٢ (٨). ومنذ بلوغه الذروة في العام ١٩٩٣، عندما كان هناك ٥ صراعات، تراجع العدد السنوي للصراعات في أوروبا. والصراع المسلح الكبير الوحيد الذي ظل نشطاً خلال العام ٢٠٠٢، كان صراع الشيشان مع روسيا. وقد نجمت جميع الصراعات الجديدة في أوروبا خلال تلك الفترة، عن انهيار الاتحاد السوفياتي ويوغوسلافيا، ولم يكن هناك أي صراع مسلح كبير بشأن الأرض. وفي خمس من الصراعات الثماني التي شهدتها أوروبا في ١٩٩٠ - ٢٠٠٢، قدمت دول أخرى قوات نظامية (أذربيجان، الصراعات في البوسنة والهرسك، كرواتيا، وجمهورية يوغوسلافيا الفدرالية (كوسوفو)). وتمحورت جميع الصراعات المسلحة الكبرى في أوروبا حول الأرض.

(٨) الصراعات الـ ٨ في أوروبا هي: أذربيجان، البوسنة والهرسك (جمهورية صرب البوسنة)، البوسنة والهرسك (منطقة هرسك - بوسنة الكرواتية)، كرواتيا، جورجيا، روسيا، جمهورية يوغوسلافيا الاشتراكية الفدرالية (كرواتيا)، وجمهورية يوغوسلافيا الفدرالية (كوسوفو).

في الشرق الأوسط، سجّلت تسعة صراعات مسلّحة كبرى في فترة ١٩٩٠ - ٢٠٠٢^(٩). فمن العام ١٩٩٠ إلى ١٩٩١، حصلت زيادة في عدد الصراعات، ظلّ بعدها الرقم على حاله إلى حدّ كبير، إلى أن تناقص في العام ١٩٩٧، ثمّ تراجع أكثر في ٢٠٠٢. وكان الصراعات المسلّحان الرئيسيان خلال العام ٢٠٠٢ في هذه المنطقة نشطين طوال تلك الفترة تقريباً. فقد كان هناك صراع ما بين دولتين هما العراق والكويت في العام ١٩٩١. وقد ساهمت دول أخرى بقوّة نظاميّة في الصراع الداخلي في لبنان، والذي كان نشطاً في ١٩٩٠. وتمحورت معظم الصراعات في الشرق الأوسط حول الأرض، لكن في ١٩٩٧ - ١٩٩٨ و ٢٠٠١ - ٢٠٠٢، كان هناك العدد نفسه من نقاط عدم التلاؤم بخصوص الحكومة والأرض.

III التغيّرات في جدول الصراعات للعام ٢٠٠٢

الصراعات الجديدة في العام ٢٠٠٢

كان الصراع في نيبال الصراع الجديد الوحيد الذي جرى تسجيله في العام ٢٠٠٢. ففي أواسط التسعينيات بدأ الحزب الشيوعي في نيبال (الماوي)، نضاله ضدّ الحكومة النيبالية لإقامة جمهورية شيوعيّة. وقد قتل أربعة آلاف شخص على الأقلّ في المعارك، منذ بدء القتال. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١، جرى انتهاك وقف لإطلاق النار ما بين الحزب الشيوعي والحكومة ودام أربعة أشهر. وأعلن الملك غيانيندرا الذي تولّى السلطة في حزيران/يونيو ٢٠٠١، حال الطوارئ في البلاد وأرسل الجيش لمحاربة الحزب الشيوعي، وهي مهمة كانت موكلة سابقاً إلى الشرطة. ومنذ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١، تصاعدت وتيرة الصراع المسلّح بشكل دراماتيكي.

صراعات سجّلت في العام ٢٠٠١ ولم تسجّل في العام ٢٠٠٢

أربعة صراعات مسلّحة كبرى سجّلت في العام ٢٠٠١ لا تظهر في الجدول الخاص بالعام ٢٠٠٢. فلم يجر تسجيل أيّ عنف مسلّح خلال العام ٢٠٠٢ ما بين منظمات المعارضة التي كانت ناشطة في العام ٢٠٠١ والحكومة. وخلال العام نفسه، سحبت رواندا وأوغندا قوّاتهما من جمهورية الكونغو الديمقراطيّة. ومع انتهاء الصراع، جرى توقيع اتفاق سمّي بـ «اتفاق شامل وجامع بشأن المرحلة الانتقاليّة في جمهورية الكونغو الديمقراطيّة»، في العاصمة الجنوب أفريقيّة، بريتوريا، في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢. لكن العنف

(٩) الصراعات الـ ٩ هي: إيران، إيران (كردستان)، العراق، العراق (كردستان)، العراق - الكويت، إسرائيل، لبنان، تركيا، واليمن.

بين الجماعات المسلحة المشاركة في «مؤتمر الحوار الكونغولي»، ولا سيما الأجنحة المختلفة في «التجمع الكونغولي الديمقراطي» وميليشيا «الماي ماي»، تصاعد في عدد من مقاطعات البلاد. لكن قوات الحكومة لم تشارك في هذه المعارك، ولذلك لم يجر تسجيل هذا الصراع في الجدول رقم ٢-أ-٣.

في أفغانستان وضع أخيراً حدّ لحوالي ٢٤ سنة من الحروب المستمرة في أواخر العام ٢٠٠١ عندما تمكنت «الجبهة الإسلامية الموحدة لإنقاذ أفغانستان» (المعروفة أيضاً باسم تحالف الشمال)، من إطاحة حكومة حركة طالبان بمساعدة التحالف المتعدد الجنسيات بقيادة الولايات المتحدة^(١٠). وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ سيطرت الجبهة على العاصمة كابول، في حين تمت السيطرة في كانون الأول/ديسمبر على سائر المناطق التي ظلت تحت سيطرة طالبان. وجرت إقامة أول إدارة مؤقتة في كانون الأول/ديسمبر، وفي حزيران/يونيو ٢٠٠٢ ألغت حكومة مؤقتة بقيادة الرئيس حميد قرزاي. ويفترض أن تقود الحكومة الجديدة البلاد نحو الانتخابات في العام ٢٠٠٤. وعلى الرغم من حصول هجمات ضد أهداف حكومية خلال العام ٢٠٠٢ نسبها بعض المراقبين إلى حركة طالبان أو مؤيديها، إلا أنه لا يمكن ربط أي حادثة معينة بوضوح بجماعة محددة. وذكرت أنباء وقوع صدامات محلية في مقاطعات عدة، إلا أن معظمها كان على نطاق محدود ولم تشارك فيها حكومة أفغانستان.

في إيران، بدأ خلال العام ٢٠٠٢ أن الصراع ما بين «مجاهدين خلق» والحكومة الإيرانية قد همد إلى حدّ كبير. وعلى الرغم من وجود تقارير لم يمكن التأكد منها، عن حصول قتال، الأمر الذي دفع إلى اعتبار الصراع غير ناشط في العام ٢٠٠٢. وقد بدأ هذا الصراع في زمن الثورة الإيرانية في العام ١٩٧٩، غير أن القتال أصبح متقطعاً أكثر بعد العام ١٩٩٣. لكن لا بدّ من الإشارة إلى أنه كان من الصعب جدّاً خلال الأعوام الأخيرة تقييم مستوى النشاط بسبب ندرة المعلومات والرقابة المفروضة في البلاد.

في العراق، لم يجر خلال العام ٢٠٠٢ الإبلاغ عن أيّ نشاط في الصراع ما بين «المجلس الأعلى للثورة الإسلامية في العراق»، والحكومة. فقد كان الصراع نشطاً بشكل متقطع منذ مطلع الثمانينيات، واستمرّ على مستوى منخفض اعتباراً من العام ١٩٩٦. وكما في حالة إيران، لا بدّ من الإشارة إلى أن الرقابة تقلص إلى حدّ كبير كمية المعلومات المتوافرة عن نشاطات المعارضة.

(١٠) حول الصراع في أفغانستان، راجع الفصل الرابع من هذا المجلد.

التغيرات في حدة الصراعات

أظهرت أربعة من الـ ١٩ صراعاً مسلحاً كبيراً في العام ٢٠٠٢، حدة أكبر بالمقارنة مع العام ٢٠٠١. ففي ثلاثة من هذه الصراعات ارتفع عدد ضحايا القتال بأكثر من ٥٠ بالمئة^(١١). وأظهرت تسعة صراعات في العام ٢٠٠٢ حدة أقل بالمقارنة مع العام ٢٠٠١، وتراجعت حدة ستة منها بأكثر من ٥٠ بالمئة. ولم تظهر سبعة صراعات أيّ تغيير في حدتها بالمقارنة مع العام ٢٠٠١^(١٢). وكان من الصعب مقارنة مستوى حدة الصراعات الثمانية المتبقية مع مستواها في العام ٢٠٠١ بسبب نقص المعلومات الموثوقة عن عدد ضحايا القتال.

أما الصراعات المسلحة الكبرى التي تسببت خلال العام ٢٠٠٢ في سقوط ألف قتيل على الأقل، فهي: بوروندي، كولومبيا، الهند (كشمير)، نيبال، روسيا (الشيشان)، والسودان. ففي العام ٢٠٠١ كانت الصراعات الـ ١١ التي تسببت في سقوط ألف قتيل على الأقل: أفغانستان، الجزائر، أنغولا، بوروندي، كولومبيا، الهند (كشمير)، روسيا (الشيشان)، رواندا، سريلانكا، السودان، والولايات المتحدة.

(١١) أظهرت أربع صراعات مسلحة كبرى حدة أكبر من العام ٢٠٠١، وهي: الهند، باكستان، إسرائيل، الفلبين («الجهة الإسلامية لتحرير مورو»)، الفلبين («جيش الشعب الجديد»). وقد تصاعدت حدة الصراع بأكثر من ٥٠٪ في حالة كل من الهند، باكستان، إسرائيل، الفلبين («الجهة الإسلامية لتحرير مورو»).

(١٢) الصراعات السبع التي لم تظهر أيّ تغيير في حدتها هي: بوروندي، السودان، كولومبيا، البيرو، ميانمار، روسيا، وتركيا.

الجدول رقم ٢-٣-٤

توزيع الأماكن التي يوجد فيها صراع مسلح كبير على الأقل في العام ٢٠٠٢

الرقم	عدم اللازم ^(١)	سنة التأسيس	الاطراف المتصارعة ^(٢)	عدد القوات في العام	مجموع القتلى	الرويات في	التغير عن العام
		سنة الانضمام		٢٠٠٢ ^(٣)	(ومن ضمنها	العام ٢٠٠٢	٢٠٠١ ^(٤)
		سنة الانحلال ^(٥))		

أفريقيا	حكومة	١٩٩٣/١٩٩٣/١٩٩٣	حكومة الجزائر ضد (ج.ا.م.)	٣٠٠ ألف ^(*)	٤٠ ألف -	٣٥٠-١٥٠	-
الجزائر	حكومة	١٩٩٣/١٩٩٣/١٩٩٣	حكومة الجزائر ضد (ج.ا.م.)	٥٠٠-٣٠٠	١٠٠ ألف ^(**)	٣٥٠-١٥٠	-

(ج.ا.م.) تعني المجموعة الإسلامية المسلحة.

(*) يشمل هذا الرقم الدرك، قوات الأمن الوطني، وجموعات الدفاع الذاتي التمردية (مليشيات محلية).

(**) يجب ملاحظة أن هذا الرقم يشمل عدد ضحايا القتال منذ العام ١٩٩٢ والذي شارك فيه أطراف أخرى غير الدرجة آتياً، ولا سيما الجبهة الإسلامية للإنقاذ.

أنغولا	حكومة	١٩٧٥/١٩٩٨/١٩٧٥	حكومة أنغولا، نامبيا	١٠٠ ألف	٠٠	٥٥٠-٤٠٠	--
أنغولا	حكومة	١٩٧٥/١٩٩٨/١٩٧٥	حكومة أنغولا، نامبيا	١٠٠ ألف	٠٠	٥٥٠-٤٠٠	--
أنغولا	حكومة	١٩٧٥/١٩٩٨/١٩٧٥	حكومة أنغولا، نامبيا	١٠٠ ألف	٠٠	٥٥٠-٤٠٠	--

أوزيا: الاتحاد الوطني من أجل استقلال أنغولا الكامل.

بوروندي	حكومة	١٩٩٢/١٩٩٢/١٩٩٢	حكومة ضد (م.و.د.د.ق.د.)	٤٠ ألف	أكثر من ٦ آلاف ^(***)	١١٠٠	٠
بوروندي	حكومة	١٩٩٢/١٩٩٢/١٩٩٢	حكومة ضد (م.و.د.د.ق.د.)	٤٠ ألف	أكثر من ٦ آلاف ^(***)	١١٠٠	٠
بوروندي	حكومة	١٩٩٢/١٩٩٢/١٩٩٢	حكومة ضد (م.و.د.د.ق.د.)	٤٠ ألف	أكثر من ٦ آلاف ^(***)	١١٠٠	٠

م.و.د.د.ق.د. : المجلس الوطني للدفاع عن الديمقراطية (قوات الدفاع عن الديمقراطية).

م.و.د.د.ق.د. : حزب تحرير شعب الهوتو.

(*) في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١ انقسم «المجلس الوطني للدفاع عن الديمقراطية» (قوات الدفاع عن الديمقراطية) إلى جناح م.و.د.د.ق.د.د. و«جناح م.و.د.د.ق.د.د.»

و«جناح م.و.د.د.ق.د.د.» : تكور رينزيوا.

(**) في آب ٢٠٠٢ انقسم «باليسهوتو - ج. و. ت.» إلى جناح «باليسهوتو - ج. و. ت.» و«اروساه»، وجناح «باليسهوتو - ج. و. ت.» مؤيداً لرابونا^(١).
 (***) تشير التقارير إلى أن العنف السياسي في بوروندي أدى منذ العام ١٩٩٣ إلى سقوط ٢٠٠ ألف قتل على الأقل، وهذا الرقم يشمل الرقيات التي تكبدتها مجموعات أخرى غير تلك الواردة أعلاه ولم تعد دائرة المنظمة، وضحايا المزارعات الداهية، إضافة إلى الذين لم يستقوا كضحايا للمبارك.

المرجع	عدم التلازم ^(١)	سنة التأسيس	الأطراف المتصارعة ^(٢)	عديد القوات في العام	جميع القتل (ومن ضمنها العام ٢٠٠٢) ^(٣)	الوقت في النغز من العام
رواندا	حكومة	١٩٩٤/١٩٩٤/١٩٩٨	حكومة رواندا ضد تحالف المعارضة ^(٤)	٣٠ ألفاً - ٧٥ ألفاً	٠٠	أكثر من ٥٠

(*) يتألف «تحالف المعارضة» من «جيش تحرير رواندا»، و«القوى الديمقراطية لتحرير رواندا»، والتي تؤكد رواندا أنها تتألف من «القوات المسلحة الرواندية» السابقة وميليشيات «إيتزاموي».

الصومال	حكومة ^(٥)	١٩٩١/١٩٩١/١٩٩١	حكومة الصومال ضد إم. إ. ص. ^(٦)	٠٠	٠٠	١٠٠
السودان	حكومة	١٩٨٠/١٩٨٣/١٩٨٣	حكومة السودان ضد وت. و. د. ^(٧)	١١٥ ألفاً ^(٨)	٠٠ (***)	أكثر من ٢٠٠٠

وت. و. د.: «التحالف الوطني الديمقراطي».
 (*) بما في ذلك قوات الدفاع الشعبي، شبه العسكرية واللزقة من ١٥ ألف مقاتل.
 (***) يضم «التحالف الوطني الديمقراطي» عدداً من المنظمات الجنوبية والشمالية المعارضة، وتعتبر «حركة تحرير شعب السودان» أكبر هذه المنظمات، لكنها صارت تتصرف باستقلالية أكبر من السابق عن حلفائها. ويتولى زعيم حركة تحرير شعب السودان «جون غارايغ أيضاً قيادة «الجناح العسكري الموحد» للتحالف الوطني الديمقراطي».
 (***) يتراوح المدد الإجمالي للقتل من بين المسكرين ما بين ٣٧ ألفاً و ٤٠ ألفاً.

أكثر من (٥٥٥١٠٠٠)	أكثر من ٤١ ألفاً (**)	٣٣٠ ألفاً - ٣٨٠ ألفاً (*)	حكومة كولومبيا	١٩٩١/١٩٧٨/١٩٤٩	حكومة	أمريكا
	أكثر من ٢٨ ألفاً	١٥٠٠٠ ألف - ٢٠٠٠٠ ألف	ضد الق. م. ت. ك.، ضد أ.ج. ت. و.ه.	١٩٩١/١٩٧٨/١٩٦٥		كولومبيا

الق. م. ت. ك.: القوات المسلحة الثورية الكولومبية.

أ.ج. ت. و.ه.: الجيش التحرير الوطني.

(*) من ضمنها قوات الشرطة.

(**) هذا الرقم يشمل عدد الضحايا منذ العام ١٩٦٦ والذي شاركت فيه قوى أخرى غير تلك المدرجة آنفاً.

(***) يقدر مجموع ضحايا العنف السياسي في العام ٢٠٠٢، بما في ذلك ضحايا المبيعات المييتة، بـ ١٥٠٠٠ على الأقل.

٢٥ من أقل	أكثر من ٢٨ ألفاً	١٩٠ ألفاً (*)	حكومة البيرو ضد الطريق الضيق	١٩٨١/١٩٨١/١٩٨٠	حكومة	البيرو
		٣٠٠-٤٥٠				سانديرو لومينوزو: الطريق المشرق (*) من ضمنها القوى شبه العسكرية.

٢٤
٢٣
٢٢

- -	أكثر من ٤٠٠ -	١٤٠٠٠٠٠	حكومة الولايات المتحدة، الحالف التقدم الجنسيات (**).	٢٠٠١/٢٠٠١/٢٠٠١	حكومة	الولايات المتحدة (*)
	٨٠٠	٠٠	أفغانستان، ضد تنظيم القاعدة			

(*) للتمنق في تقسيم هذه الحالة ولا سيما مناقشة عدم التلازم ومدى اختلافه عن نقاط عدم التلازم وفقاً للمشروع أوبسلا لمعطيات الصراع، راجع الملحق رقم ١-١ في هذا المجلد.

(**) ويشمل قوات من أستراليا، كندا، جمهورية تشيكي، الدانمرك، فرنسا، ألمانيا، اليونان، إيطاليا، الأردن، هولندا، نيوزيلاندا، النرويج، باكستان، رومانيا، إسبانيا، والمملكة المتحدة. وقدمت اليابان، وكوريا الجنوبية، وتركيا، مساهمات عسكرية أصغر.

الوقت	عدد القوات في العام	الاطراف المتصارعة (ت)	سنة التأسيس	عدم التلاوم (د)	الوقوع
الوقت في التميز عن العام (٢٠٠١)	جميع القتلى (ومن ضمنها العام ٢٠٠٢) (٢٠٠٢)	عديد القوات في العام (٢٠٠٢)	سنة الانضمام سنة الدخول (ب)	عدم التلاوم (د)	الوقوع

-	أكثر من ٢٥ ألفاً ١٥٠٠-٣٠٠٠	(٥) ٢٤٠٠٠٠٠ هـ آلاف	حكومة الهند ضد التمزيقين الكشميريين (**)	١٩٩٠/١٩٨٩/٠٠	الإقليم (كشمير)	الهند
-	١٠٠٠-٥٠٠	٣٠٠٠٠	ضد فتح. م. ت. أ. ه. أ.	١٩٩١/١٩٨٨/١٩٨٢	الإقليم (أسام)	الهند

فتح. م. ت. أ. ه. أ.: «الجيبة الموحدة لتحرير أسام».
 (*) من ضمنهم ١١٠٠٠٠٠ جندي من القوى شبه العسكرية، مثل «الاجياطي المركزي لقوة الشرطة»، «قوات أمن الحدود»، و«بنادق راشتريا».
 (***) هناك مجموعات عديدة ناشطة ومن أهمها: «حزب الجاهدين»، «حركة الجاهدين»، «مسكر طيبة»، و«الجيش محمد».

++	أكثر من ٣٠٠	(٥) ٢٤٠٠٠٠٠ هـ آلاف	حكومة الهند ضد حكومة باكستان	١٩٤٧/١٩٩٦/١٩٤٧	الأرض	الهند - باكستان
----	-------------	---------------------	---------------------------------	----------------	-------	-----------------

(*) من ضمنهم ١١٠٠٠٠٠٠ جندي من القوى شبه العسكرية، مثل «الاجياطي المركزي لقوة الشرطة»، و«قوات أمن الحدود»، و«بنادق راشتريا».
 يقدر عدد القوات التي جرى نشرها في العام ٢٠٠٢ على طول الحدود المشتركة بمليون جندي (حوالاً ٧٠٠ ألف جندي هندي مقابل ٢٥٠ ألف جندي باكستاني).

-	أكثر من ٢٠٠٠-١٠٠٠	(٥) ٣٠٠ ألف	حكومة أندونيسيا ضد فتح. أ. ح. أ.	١٩٩٠/١٩٨٩/١٩٧٦	الأرض	إندونيسيا
---	-------------------	-------------	-------------------------------------	----------------	-------	-----------

فتح. أ. ح. أ.: «حركة أنتيبه الحرة».
 (*) ومن ضمنها القوى شبه العسكرية. وقد نشرت الحكومة الإندونيسية في إقليم أنتيبه ما بين ٢٥ ألفاً و ٣٠ ألف جندي.

١٥٠-٥٠	:٥٠-١٩٤٨	(*) ألف ٤٠٠	٣٥٠ ألف - ٤٠٠ ألف	حكومة ميانمار ضد الأ.ك.و.	١٩٤٨/١٩٤٨/١٩٤٨	الأرض	ميانمار
	٨٠٠٠	٤٠٠٠٠-٢٠٠٠					
	:٨٨-١٩٨١						
	٨٠٠٠-٥٠٠٠٠						

١٨.ك.و.٤: «اتحاد كارين الوطني»
(*) ومن ضمنها القرى شبه العسكرية.

ل.ي.	٣٠٠٠٠-٢٥٠٠	٤٠٠٠	١٠٠ ألف (*)	٤٠٠٠٠-٣٠٠٠٠	حكومة نيبال الح.ش.ن/أ.م.	٢٠١٢/١٩٩٦/١٩٩٦	حكومة	نيبال
------	------------	------	-------------	-------------	-----------------------------	----------------	-------	-------

الح.ش.ن/أ.م.٤: تعني: «الحزب الشيوعي النيبالي/اللاوي»
(*) ومن ضمنها حوالي ٤٠ ألف شرطي، وه الآف من القرى شبه العسكرية.

+	٢٥٠-١٥٠	٢٥ ألف - ٢١ ألف	١٥٠ ألف - ١٠٠ ألف	١٠ آلاف - ١٢ ألف	حكومة الفلبين ضد الحج.ش.ج.	١٩٨٢/١٩٦٨/١٩٦٨	حكومة	الفلبين
++	١٥٠-٧٥	أكثر من ٢٠٠٠	١٠ آلاف - ١٢ ألف	١٠ آلاف - ١٢ ألف	ضد الحج.إ.ت.م.	٢٠٠٠/١٩٨٧/١٩٨٤	الأرض	

الح.ش.ج.٤: «جيش الشعب الجديد»
الح.إ.ت.م.٤: «الجبهة الإسلامية لتحرير موروث»

--	٢٥	أكثر من ٦٠ ألفاً	١٥٠ ألف - ٦٠٠ ألف	١٥٠ ألف - ٢٥٠ ألف	حكومة سريلانكا ضد ا.ن.ت.ت.إ.	١٩٨٩/١٩٨٣/١٩٧٦	الأرض	سريلانكا
----	----	------------------	-------------------	-------------------	---------------------------------	----------------	-------	----------

ا.ن.ت.ت.إ.٤: «تنوير تحرير تامليل إلام»

الوقت	عدد القوات في العام	مجموع القتلى (ومن ضمنها روم) (٢٠٠٢)	الوقت في العام	الأطراف المتصارعة (د)	سنة التأسيس سنة الانضمام سنة الانحلال (ب)	عدم التلازم (١)	الموقع
-------	---------------------	-------------------------------------	----------------	-----------------------	---	-----------------	--------

• أكثر من ١٠٠٠٠ - ٤٠ ألفاً - أكثر من ١٠٠٠٠٠٠ (٥٥) حكومة روسيا
ضد جمهورية الشيشان

(*) خلال العام ٢٠٠٢، كان لدى روسيا حوالي ٨٠ ألف جندي في الشيشان.

الشرق الأوسط

+ + أكثر من ٩٠٠٠ (٥٥٥) : -١٩٤٨ ألفاً ١٦٠ - ١٧٠ ألفاً حكومة إسرائيل
أكثر من ١٤٠٠٠٠ ضد المنظمات الفلسطينية (٥٥)

(*) هذه التنظيمات تضم أسماً فتح التنظيم، وكتاب شهداء الأقصى، وحركة حماس (حركة المقاومة الإسلامية)، وحركة الجهاد الإسلامي الفلسطيني، والجبهة الشعبية

لتحرير فلسطين.

(**) حجم هذه المنظمات ليس معروفاً على وجه الدقة.

(**) تجدر الإشارة إلى أن هذا الرقم يشمل الفترة ما بين ١٩٤٨ - ١٩٦٣ والتي شاركت فيها أطراف غير تلك المدرجة آنفاً.

• أكثر من ٣٠ ألفاً ٢٥-٣٠٠٠٠ (٥٥) حكومة تركيا
أكثر من ٥٠٠٠٠-٣٠٠٠٠ ضد ا.ح.ع.ك. (٥٥)

البحر، ك. : وحزب العمال الكردستاني.

(*) خلال العام غير حزب العمال الكردستاني اسمه ليصبح «مركز الحرية والديمقراطية».

(**) ومن ضمنها الدرک.

تنطبق الهوامش التالية على الجدول رقم ٢-أ-٣. وتجدر ملاحظة أنه على الرغم من أن بعض البلدان هي أيضاً موقع لبعض الصراعات المسلحة الصغرى، إلا أن الجدول يتضمن فقط الصراعات المسلحة الكبرى. وللإطلاع على التعريفات والأساليب والمصادر المستخدمة، راجع الملحق رقم ٢ - أ.

جرى إدراج الصراعات في الجدول رقم ٢-أ-٣ وفقاً للموقع وحسب الترتيب الأبجدي ضمن خمس مناطق جغرافية هي: أفريقيا باستثناء مصر، وأمريكا ومن ضمنها الشمال والوسط والجنوب ودول البحر الكاريبي، وآسيا ومن ضمنها أوقيانيا وأستراليا ونيوزيلاندا، وأوروبا ومن ضمنها دول القوقاز، والشرق الأوسط (مصر، إيران، العراق، إسرائيل، الأردن، الكويت، سورية، تركيا، وبلدان شبه الجزيرة العربية).

(أ) أي المواقف المعلنة غير المتلائمة عموماً. ف «الحكومة» و«الأرض» يشيران إلى نقطتي عدم تلاؤم تتعلقان بالحكومة (نوع النظام السياسي، أو تغيير السلطة المركزية وتركيبها)، والإقليم (السيطرة على الأرض (خلافات بين دولتين)، أو سعي للانفصال أو للحصول على الحكم الذاتي)، على التوالي. ويمكن أن يكون لكل موقع نقطة عدم تلاؤم أو أكثر بالنسبة إلى الأرض، في حال كانت الأراضي المتنازع عليها كيانات مختلفة. لكن لا يمكن أن توجد سوى نقطة عدم تلاؤم واحدة بالنسبة إلى الحكومة في كل موقع، لأنه لا توجد بالتعريف سوى حكومة واحدة للموقع الواحد. ويمكن أن يكون هناك أكثر من طرفين في كل نقطة عدم تلاؤم.

(ب) «سنة التأسيس» هي السنة التي ذكرت فيها نقطة عدم التلاؤم. و«سنة الانضمام» هي السنة التي بدأ فيها استخدام القوة المسلحة. و«سنة الدخول» هي السنة الأولى التي بلغ فيها الصراع عتبة الألف قتيل في المعارك خلال سنة زمنية. وبذلك جرى إدخاله في قاعدة المعطيات الخاصة بالصراعات المسلحة الكبرى.

(ت) أدرجت الأطراف المتصارعة غير الحكومية تحت اسم الأطراف التي تستخدم القوة المسلحة. وحدها الأطراف والأحلاف التي كانت نشطة في العام ٢٠٠٢ أدرجت في هذا العمود. وقد جرت الإشارة إلى التحالفات عبر وضع فاصلة بين أسماء الأطراف المتصارعة.

(ث) الأرقام الواردة تحت «عدد القوّات في العام ٢٠٠٢» تمثل إجمالي عديد القوات المسلحة الحكومية المشاركة في الصراع (بدلاً من عديد الجيش كما هو الحال في كتب سيبري السنوية للأعوام ١٩٨٨ - ١٩٩٠)، وقوات الأطراف المسلحة غير الحكومية في موقع الصراع. لكن مقاتلي الأطراف الداعمة للقوات الحكومية ليسوا محتسبين ضمن القوات الحكومية، إلا في حال وجود إشارة خاصة بذلك. أما بالنسبة إلى القوات الحكومية وغير الحكومية من خارج موقع الصراع، فإن الأرقام الواردة في هذا العمود تشير إلى مجموع القوات المسلحة في البلد الذي هو موقع الصراع المسلح. وأبني خروج على هذا الأسلوب يشار إليه بهامش (*) ويرفق بشرح.

(ج) الأرقام الخاصة بالوفيات تشير إلى الوفيات في القتال، أي تلك التي تسببت بها الأطراف المتصارعة خلال الصراع والتي يمكن ربطها مباشرة بعدم التلاؤم. وتشير عبارة «عسك» إلى الوفيات من العسكريين، في حين تشير عبارة «مدن» إلى المدنيين حيث تكون المعلومات متوافرة. وحيث لا توجد إشارة، فإن الرقم يشير إلى مجموع الضحايا من المدنيين والعسكريين في القتال خلال الفترة التي جرى تناولها أو في سنة محددة. والمعلومات التي تغطي سنة زمنية تكون تقديرية عادة بالنسبة إلى الأشهر الأخيرة من السنة. وقد أظهرت التجربة أن القدرة على التعويل على الأرقام تتحسن مع الوقت، ولذلك تجري مراجعتها سنوياً.

(ح) يقاس التغير عن العام ٢٠٠١ بصفته زيادة أو تناقصاً في عدد الوفيات المرتبطة بالقتال في العام ٢٠٠٢ بالمقارنة مع عدد الضحايا المرتبطة بالقتال في العام ٢٠٠١. وعلى الرغم من أنه جرى الاستناد إلى معطيات لا يمكن التعويل عليها بشكل كامل، فإن الرموز المستخدمة تمثل التغيرات التالية:

++ : تغير في عدد ضحايا القتال بنسبة أكبر من ٥٠٪.

+ : تغير في عدد ضحايا القتال بنسبة تزيد عن ١٠٪ وتصل إلى ٥٠٪.

٠ : نسبة عدد ضحايا القتال ثابتة (+١٪).

- : تناقص في عدد ضحايا القتال يزيد عن ١٠٪ ويصل إلى ٥٠٪.

-- : تناقص في عدد ضحايا القتال يزيد عن ٥٠٪.

ل.ي.: لا ينطبق لأن الصراع لم يكن مسجلاً في العام ٢٠٠١.

- (ج.إ.م.) = «الجماعة الإسلامية المسلحة».

ملاحظة: في الأعمدة الثلاثة الأخيرة (مجموع الوفيات، وفيات العام ٢٠٠٢، والتغير عن ٢٠٠١)، تدل إشارة (٠٠) على عدم إقدام المصادر التي جرى الاتصال بها بتقديم أرقام موثوقة أو أرقام تفصيلية يعول عليها.

الملحق رقم ٢ - ب

تعريفات معطيات الصراع ومصادرها والمنهجيات الخاصة بها

ميكائيل إريكسون

ومارغاريتا سوللينبرغ

وبيتر فاللينستين

توضح الأقسام التالية التعريفات والأساليب المستخدمة عند جمع البيانات عن الصراعات المسلحة الكبرى. وسوف يقدم الملحق أيضاً بعض الشروحات المتعلقة بالتعامل مع المصادر. وقد جمعت سجلات الصراعات المسلحة المقدمة في الملحق ٢-أ عن طريق مشروع بيانات الصراعات بدائرة بحوث السلام والصراع في جامعة أوسلا^(١).

I التعريفات

يعرف مشروع أوسلا لبيانات الصراعات المسلح الكبير بأنه لاتوافق متنازع عليه يتعلّق بحكومة و/أو أرض تقع فيه نتيجة استخدام القوة المسلحة بين القوات العسكرية لفريقيين، أحدهما على الأقل هو حكومة الدولة، ١٠٠٠ حالة وفاة متصلة بالمعارك على الأقل في أي سنة واحدة^(٢).

<<http://www.peace.uu.se>>.

(١) لمزيد من المعلومات، انظر الموقع:

(٢) يختلف هذا التعريف للصراعات المسلحة الكبرى قليلاً عن التعريف المطبق على بيانات مشروع أوسلا لبيانات الصراعات المنشورة في: SIPRI Yearbooks 1988-1999 (Oxford: Oxford University Press, 1988-1999). ويضمن المطلب بأن يتسبب الصراع بوفاة ١٠٠٠ شخص أو أكثر في المعركة أو ما يتصل بها في سنة واحدة، بدلاً من مسار الصراع بأكمله، وبأن لا تدرج إلا الصراعات التي تبلغ مستوى عالٍ من الحدة، مقيساً بعدد الوفيات. وقد جرى تعديل الجداول والأرقام الواردة في الملحق ٢ أ بأثر رجعي لتعكس هذا التعريف الجديد.

في ما يلي تحدّد العناصر المنفصلة لهذا التعريف^(٣).

١. اللاتوافق المتعلّق بحكومة و/ أو أرض. يجب أن يتعلّق عدم التوافق بحكومة و/ أو أرض، وهو يشير إلى المواقف غير المتوافقة المعبر عنها بشكل عام. ويشير اللاتوافق المتعلّق بحكومة إلى نوع النظام السياسيّ، أو استبدال الحكومة المركزيّة، أو تغيير التشكيل الذي تتكوّن منه الحكومة الحاليّة. ويشير اللاتوافق المتعلّق بأرض إلى وضع أرض ما، على سبيل المثال تغيّر الدولة التي تسيطر على أرض محدّدة (صراع بين دولتين) أو انشقاق، أو استقلال ذاتيّ (صراع داخل الدولة).

٢. استخدام القوّة المسلّحة. يشير ذلك إلى استخدام الأسلحة من قبل القوّة المسلّحة للفريقين من أجل تعزيز الموقف العام للفريقين في الصراع، ما يؤدي إلى وقوع وفيات. وتعرّف الأسلحة بأنّها أي وسيلة مادّيّة للقتال، على سبيل المثال، الأسلحة المصنوعة أو العصيّ أو الحجارة أو النار أو الماء، إلخ.

٣. الفريق. يشير ذلك إلى حكومة الدولة أو إلى منظمّة معارضة أو تحالف من منظمات معارضة. حكومة الدولة هي ذلك الفريق الذي يعتبر عموماً بأنّه صاحب السيطرة المركزيّة، حتى من قبل المنظمات التي تحاول الاستيلاء على السلطة. وإذا لم ينطبق هذا المعيار، فإنّ الحكومة هي الفريق الذي يسيطر على عاصمة الدولة. ويتطابق الأمران في معظم الحالات حيث توجد حكومة. والمنظمّة المعارضة هي أي مجموعة غير حكوميّة أعلنت عن اسم للمجموعة وكذلك عن أهدافها السياسيّة واستخدمت القوّة المسلّحة لتحقيقها.

٤. الدولة. الدولة هي حكومة ذات سيادة معترف بها دولياً وتسيطر على أرض محدّدة، أو حكومة غير معترف بها دولياً تسيطر على أرض محدّدة لا تكون السيادة عليها موضع نزاع مع حكومة ذات سيادة معترف بها دولياً، وكانت تسيطر سابقاً على الأرض نفسها.

٥. الوفيات المتصلة بالمعارك. يشير إلى الوفيات التي يتسبّب بها الفريقان المتحاربان والتي يمكن أن تتصل بالقتال على اللاتوافق المتنازع عليه بصورة مباشرة.

عندما يصل الصراع إلى عتبة ١٠٠٠ وفاة متصلة بالمعارك، يظهر بشكل متواصل في

(٣) انظر: B. Heldt, ed., *States in Armed Conflict 1990-91*. Report no. 35, 2nd ed. (Uppsala: Department of Peace and Conflict Research, Uppsala University, 1992), pp. 31-34.

الجدول السنوية للصراعات إلى أن يُحلّ اللاتوافق المتنازع عليه و/أو حتى لا يعود هناك استخدام مسجّل للقوة المسلّحة يؤدي إلى سقوط وفيات بين الفريقين، ويتعلّق باللاتوافق نفسه في تلك السنة. ويمكن أن يعود الصراع نفسه إلى الظهور، ويؤدي إلى حدوث وفيات ويتعلّق بعدم التوافق نفسه.

ثمة تدخل دولي متكرّر ومختلف الأنواع في الصراعات داخل الدول. ولا يضمّ الملحق ٢-أ سوى نوع واحد فقط: تعتبر دولة أخرى أو ائتلاف متعدّد الجنسيات فريقاً في الصراع فقط، و فقط إذا، ساهم بقوّة نظامية مع أحد الفريقين المتحاربين وكان مشاركاً لذلك الفريق في أهدافه. ولا تعتبر عملية حفظ السلام التقليدية فريقاً في الصراع وإنما جزء غير منحاز من عملية سلام تتسم بالإجماع. وتجدر الإشارة أيضاً إلى أنّ المجموعات المتمرّدة التي تعمل من قاعدة في دولة جارة تدرج كأفرقاء في الصراع في الموقع الذي تواجه فيه الحكومة التحديّ، بصرف النظر عن جنسيّتها أو مكان وجود قاعدتها.

إنّ محور الدراسة ليس العنف السياسيّ بحدّ ذاته، وإنما اللاتوافق المتنازع عليه باستخدام القوة المسلّحة. وهكذا، يسجّل المشروع أحد الأنواع الرئيسيّة للعنف السياسيّ، الوفيات المتصلة بالمعارك، وهو يفيد بمثابة مقياس لحجم الصراع. وتستثنى الأنواع الأخرى للعنف السياسيّ، مثل: استخدام القوة المسلّحة من طرف واحد، كالمجازر، والعنف غير الموجّه نحو الدولة، مثل منظمات غير حكومية تقاوم بعضها بعضاً. وهذه الفئات من العنف السياسيّ تعبيرات عن ظواهر مغايرة للصراع المسلّح المعرّف هنا. على سبيل المثال، العنف المتبادل مختلف عن العنف الأحاديّ الطرف، أي أنّ الحرب مختلفة عن الإبادة الجماعية. وهذا لا يعني القول إن مثل هذه الأنواع الأخرى من العنف أو الصراع العنيف ليست مهمة، لكنّ الفرق بينها مهمّ^(٤).

II المصادر

تستند البيانات المعروضة في الملحق ٢-أ إلى معلومات مستقاة من مجموعة منتقاة من المصادر المتوقّرة للعموم، والمطبوعة فضلاً عن الإلكترونيّة. وتضمّ المصادر وكالات الأنباء والجرائد والدوريات وتقارير الأبحاث ووثائق المنظمات الدوليّة والمتعدّدة

(٤) تقوم دائرة بحوث السلام والصراع في أسالا حالياً بجمع البيانات عن العنف الأحاديّ الطرف والعنف بين المنظمات غير الحكومية. وهكذا فإنّ الكثير من الأوضاع التي تخرج عن نطاق التعريف الحاليّ سوف تغطّى في هذه التعريفات الجديدة.

الجنسيات وغير الحكومية. وتشمل الأخيرة وثائق الأطراف المتحاربة (الحكومة ومنظمات المعارضة) عندما تتوفر مثل هذه المصادر، لأنها تفيد كمتعم حاسم عند تحديد البيانات المتعلقة بمواقف الأفرقاء غير المتوافقين. وتستخدم مصادر عالمية وإقليمية وخاصة بالبلد.

تشكل مصادر الأنباء المستقلة التي انتقيت على مدى عدة سنوات أساس مجموعة المصادر. فلا غنى عن قاعدة بيانات أنباء فاكتفا (كانت تعرف سابقاً باسم تقارير أعمال روبرتز) من أجل جمع تقارير الأنباء العامة. ويستخدم المشروع أيضاً مصادر خاصة بالإقليم والبلد بشكل واسع. غير أنه لا يمكن مقارنتها بين الأقاليم. وذلك يعني أنه يجري استشارة عدة مصادر بالنسبة الى بعض البلدان، في حين أنه بالنسبة الى بلدان وأقاليم أخرى لا يستخدم سوى قليل من المصادر العالية النوعية الخاصة بالإقليم أو البلد. وتضم المصادر الإقليمية، في حالة إفريقيا على سبيل المثال، أفريقيا كوندنشال (*Africa Confidential*) وأفريقيا ريسيرتش بولتن (*Africa Research Bulletin*). وبالنسبة الى آسيا، تستشار مصادر الأنباء الخاصة بالبلد إذ لا تتوفر للعموم سوى قليل من مصادر الأنباء الإقليمية التي يمكن الركون إليها. على سبيل المثال، بالنسبة الى بلدان جنوب آسيا، تستخدم مقالات من عدد كبير من الجرائد الوطنية والمحلية.

يتفحص المشروع بشكل متسق مجموعة المصادر المنتقاة ومزيجها للمحافظة على مستوى عالٍ من الثقة والتغطية المشابهة لكل الأقاليم والدول. ومن الأولويات التوصل إلى مزيج متوازن من المصادر من أصول مختلفة من أجل تجنب التحيز.

ويتم الحكم على قابلية الركون إلى المصادر باستخدام الخبرة المتكوّنة داخل المشروع إلى جانب النصح المقدم من شبكة عالمية من الخبراء. ومن الأولويات الكبرى السمعة العامة للمصادر وخبرتها كما يحكم عليها الخبراء الإقليميون. ويبحث أعضاء المشروع إذا أمكن المصادر مع أكاديميين في البلدان المتصارعة. ويعتبر استقلال المصادر حاسماً وكذلك شفافية أصولها. ويحكم على كل مصدر وفقاً للظروف التي ينشر فيها، أي وفقاً للمصالح المحتملة للمصدر في إساءة تقديم الأحداث السياسية أو العنيفة. وفي حالة المصادر المتحيزة، المستخدمة لتحديد بيانات الفرقاء، يجب أن تكون مصادر رسمية يصدرها الفرقاء. وبما أن معظم المصادر مصادر ثانوية، يحاول المشروع تتبع التقارير للوصول إلى المصدر الأولي لتقرير إذا ما كان يمكن الركون إليه. وبالإضافة إلى تحديد مستوى إمكانية الركون إلى المصادر المتوفرة، يسعى المشروع إلى تحديد إذا ما كانت توجد رقابة. وهكذا يجب استخدام مصادر أخرى غير مصادر الأنباء المعتادة للتحقق مما يحدث في بلد ما. وتستشار الوثائق والتقارير التي تصدرها المنظمات الدولية والمتعددة الجنسيات وغير الحكومية لهذا الغرض.

III المنهجيات

تجمع البيانات عن الصراعات المسلحة الكبرى وفقاً للسنة التقويمية. وهي تضم بيانات عن موقع الصراع، ونوع اللاتوافق، وسنة بروز اللاتوافق، والسنة التي بدأت فيها الأطراف المتحاربة استخدام القوة المسلحة، وعدد القوات، وإجمالي الوفيات المتصلة بالمعارك، والوفيات المتصلة بالمعارك في تلك السنة، وتغير عدد الوفيات المتصلة بالمعارك مقارنة بالسنة السابقة⁽⁵⁾.

تشكل البيانات عن الوفيات المتصلة بالمعارك الجزء الأكبر من جمع البيانات. وتنتج أرقام الوفيات المتصلة بالمعارك من خلال مراجعة شاملة للتقارير عن أحداث العنف الإفرادية في كل صراع، ومن ثم تجميعها. من الناحية المثالية، تدعم هذه الأرقام الإفرادية بمصدرين مستقلين أو أكثر. وتقارن الأرقام المجمعة أيضاً بالأرقام الإجمالية التي تظهر في الوثائق الرسمية، والتقارير الخاصة لوسائل الأخبار. وغالباً ما يستشار الخبراء الإقليميون - مثل الباحثين والدبلوماسيين والصحافيين - أثناء عملية جمع البيانات. وتشكل مساهماتهم في الغالب توضيحاً للظروف التي وقعت فيها الأحداث، وبالتالي تسهل التفسير الصحيح للتقارير في المصادر المنشورة.

لا يتوفر بشكل علني سوى قليل من المعلومات عن العدد الدقيق للوفيات التي تسقط في الصراعات المسلحة. لذا يعرض المشروع في العديد من الحالات هذه الأرقام على شكل مدى أو تقريب، وهي بمثابة أفضل التقديرات. ويستند عدد الوفيات المتصلة بالمعارك على تقديرات متحفظة. وتكشف الخبرة أنّ أنه عندما تتوفر مزيد من المعلومات عن صراع مسلح، غالباً ما تكون التقديرات المتحفظة المستندة إلى كل حادثة إفرادية أكثر صحة من التقديرات الأعلى والأقل تحفظاً. ولا تقدم أرقام إذا لم تتوفر أرقام، أو إذا كانت الأرقام المنشورة متناقضة جداً للتوصل إلى رقم أدنى يمكن الركون إليه. وتراجع الأرقام بمفعول رجعي كل عام عندما تتوفر معلومات جديدة.

(5) انظر الملاحظات على الجدول ٢ - ٣ في الملحق ٢ - ١.

٣ - مهمّات حفظ السلام المتعدّدة الأطراف

شارون ويهارتا

I مهمّات حفظ السلام في العام ٢٠٠٢

تواصل الاتجاه نحو مهمّات السلام القصيرة الأمد ذات التفويض المحدّد في سنة ٢٠٠٢. وانتهت عدّة مهمّات قائمة منذ زمن: مهمّة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، ومهمّة مراقبي الأمم المتحدة في برفلاكا في كرواتيا، وإدارة الأمم المتحدة الانتقاليّة تيمور الشرقية، ومجموعة مساعدة الشيشان التابعة لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ومهمّة الثعلب الخاصّة^(١) في جمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة، والفريق الدولي لمراقبة السلام في جزر سليمان بقيادة أستراليا. وفي حالة اثنتين من مهمّات الأمم المتحدة المنهارة، أنشئت مهمّة أصغر بتفويض أوضح ومقنع ويمكن إنجازه. بعد سبع سنوات من العمل، أنهت مهمّة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك ولايتها في نهاية سنة ٢٠٠٢، وعُهد بالتفويض بالإشراف على تطوير قوآت الشرطة وتقويتها إلى مهمّة شرطة الاتحاد الأوروبي^(٢). وأتبعَت الإدارة المؤقتة للأمم المتحدة في تيمور الشرقية بمهمّة الأمم المتحدة للدعم في تيمور الشرقية. والمهمّتان الجديدتان الأخريان للأمم المتحدة - مهمّة الأمم المتحدة في أنغولا (أونما) ومهمّة الأمم المتحدة للمساعدة في أفغانستان (أوناما) - كانتا ذاتي طبيعة سياسية وبانية للسلام، وتعملان بمثابة مستشارتين للحكومتين المضيفتين. وقد حثّت الأحداث في أنغولا وأفغانستان على إعادة تنشيط مهمّتي الأمم المتحدة الهاجعتين.

(١) مهمّة الثعلب الخاصّة تدعى أيضاً الثعلب الكهرماني. وقد أتبعَت لفترة وجيزة بعملية الانسجام بين الحلفاء؛ انظر الفصل السادس في هذا الكتاب.

(٢) بدأت مهمّة شرطة الاتحاد الأوروبي في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣.

وفي تيمور الشرقية سمح الانتقال السلس إلى حد كبير إلى دولة تيمور- لست المستقلة في أيار/ مايو ٢٠٠٢ إلى خفض عمل الأمم المتحدة هناك. وقد أعيدت هيكله عدّة مهمّات أخرى - ولا سيّما في البلقان - بسبب تنامي الاستقرار السياسيّ والأمنيّ في هذه البلدان والإكمال الناجح لتفويض هذه المهمّات. وهذه التغييرات تجعل العدد الإجماليّ لمهمّات حفظ السلام المتعدّدة الأطراف ٤٨ مهمّة في سنة ٢٠٠٢ (انظر القسم II، والجدول رقم ٣).

التركيز المستجد على المهمّات السياسيّة وإقامة السلام

أطلقت الأمم المتحدة عمليّتين لبناء السلام، أوناما وأونما، كجزء من الجهد المبذول لتعزيز مهمّات السلام التي تديرها دائرة الشؤون السياسيّة^(٣)، وقد أعطيتا تفويضين أقوى وأكثر موارد مما حظيت به مهمّات بناء السلام السابقة. وهي «متعدّدة الأطراف»، تشمل كل نواحي بناء السلام - مساعدة الإغاثة الإنسانيّة الفورية، وبناء المؤسسات، ومهمّات القانون والنظام، والتعافي الاقتصاديّ. وتمثّل هذه المهمّات مرحلة جديدة من التدخّل وتحتوي على استراتيجيّات الخروج الواضحة الخاصّة بها. وتنسجم هذه السياسة مع توصية الأمين العام للأمم المتحدة كوفي أنان: التفويض النهائي لعملية حفظ السلام «يجب أن يشمل توصيات محدّدة للفترة الانتقاليّة في مرحلة ما بعد الصراع»^(٤).

أطلقت أوناما في آذار/ مارس ٢٠٠٢، وهي مثال أساسيّ على هذا النوع من المهمّات. وتضمّ عدداً أكبر من الموظفين من المهمّة التي أعقبها، وهي بنيتها القائمة على ركيزتين - الشؤون السياسيّة والإغاثة، والتعافي وإعادة الإعمار - تعزّز كل لاعبي الأمم المتحدة الفاعلين في أفغانستان^(٥). ورغم قوّة العاملين فيها، فقد كانت المهمّة تهدف لأنّ تتّبع نهجاً «خفيف الأثر» بحيث تسمح للحكومة الناشئة بامتلاك عملية بناء السلام ضمن الإطار الأمنيّ الذي توفره قوّة المساعدة الأمنيّة الدوليّة (آيساف)^(٦).

اتبعت أوناما نمطاً مشابهاً. فقد أنشئت في آب/ أغسطس ٢٠٠٢ كخليفة لمهمّة مكتب الأمم المتحدة في أنغولا بغية المساعدة المنهجية للحكومة الأنغوليّة الجديدة في عملية بناء السلام.

(٣) لا تطلق المهمّات التي تحظى بتفويض من لجنة الشؤون السياسيّة بموجب الفصل السادس، («الحل السلميّ للنزاعات») أو السابع («العمل المتعلّق بالتهديدات بخرق السلام وأعمال الاعتداء») من ميثاق الأمم المتحدة وبالتالي ليس لديها تفويض بفرض السلام.

(٤) United Nations, The Causes of Conflict and the Promotion of Durable Peace and Sustainable Development in Africa, Report of the Secretary-General, UN Document A/52/871-S/1998/318, 13 April 1998, متوفّر على الإنترنت على العنوان: <http://www.iansa.org/documents/un/un_pub/reports/rep52318.pdf>.

(٥) كانت أوناما تضمّ ٢٠ - ٣٠ موظّفاً بينما تضمّ أوناما نحو ٤٠٠ موظّف.

(٦) لبحث أوفى عن جهود بناء السلام في أفغانستان، انظر الفصل ٤ في هذا الكتاب.

وكان من المعترف به أنّ تفويض مكتب الأمم المتحدة في أنغولا غير كافٍ لمهمة التعامل مع التحدّيات الجديدة التي يمكن أن تواجه في المساعدة على تعزيز السلام في أنغولا.

وقد وُفّر موت جوناس سافيمبي زعيم الاتحاد الوطني للاستقلال التام لأنغولا (يونيتا)، في ٢٢ شباط/فبراير ٢٠٠٢ القوة الدافعة للجهود المبذولة لإنهاء الحرب الأهلية المتواصلة منذ ٢٧ عاماً. فتمّت معاودة الاتصالات السابقة بين القوّات المسلّحة الأنغولية ويونيتا بسرعة بغية التفاوض على وقف لإطلاق النار وإنهاء الحرب. وقد حدّدت مذكرة التفاهم التي وقّعت بين الحكومة الأنغولية ويونيتا في ٤ نيسان/إبريل شكليّات وقف إطلاق النار المتزامن، ونزع أسلحة يونيتا، وجمع الأسلحة وتدميرها. وأعيد العمل باللجنة العسكرية المشتركة (تتكوّن من أعضاء من القوّات المسلّحة الأنغولية ويونيتا وممثليّن عن أونما والبرتغال وروسيا والولايات المتحدة) للإشراف على مذكرة التفاهم وتنفيذها^(٧). وقد فوّضت أونما بالمساعدة في نزع السلاح وعملية التسريح من الخدمة العسكرية وإعادة الاندماج، وضمان تنسيق المساعدة الإنسانية لـ ٥٠٠ ألف نازح داخليّ والجنود النازليّن في مخيّمات بانتظار إنهاء الخدمة العسكرية، وتوفير المساعدة التقنية لنزع الألغام، والمساعدة في عملية المصالحة الوطنية من خلال تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وتقديم النصح بشأن تطوير المؤسسات الديمقراطية^(٨). وقد كان تنظيم المهمة حاسماً في نجاحها: بذلت الجهود لتنسيق عمل وكالات الأمم المتحدة الملائمة بموجب المكوّن الإنسانيّ/التمويّي/التعافي الاقتصاديّ للمهمة لتسهيل التعاون والنهج المتكامل.

سمح الالتزام الابتدائيّ السياسيّ والماليّ السخيّ للدول المانحة لأونما بتنفيذ تفويضها بنجاح في أفغانستان. غير أنّ الالتزام لم يستمرّ ونضّاءت المساهمات والدعم السياسيّ على السواء. ورغم أنّ أونما وأونما تلقّتا سيلاً من المساعدات، إلاّ أنّ المستويات اختلفت: فقد وعدت أفغانستان بمبلغ ١,٨ مليون دولار، لكن لم يعقد مؤتمر للدول المانحة بالنسبة الى أنغولا، رغم أنّ الأمين العامّ للأمم المتحدة حدّد أنغولا بمثابة «إحدى البلدان الإفريقيّة الثلاثة الأكثر حاجة إلى المساعدة بعد الصراع ولبناء السلام»^(٩). وفي نهاية تفويض أونما الذي دام سنّة أشهر، تقرر ألاّ تمثّد المهمة، وبدلاً من ذلك، يتولّى مكتب

United Nations, Report of the Secretary-General to the Security Council on Angola, UN (٧)

Document S/2002/834, 26 July 2002, p. 2, متوفّر أيضاً على الإنترنت على العنوان:

<<http://www.un.dk/doc/S.2002.0834.pdf>> .

(٨) المصدر نفسه.

United Nations: The Situation in Afghanistan and its Implications for International Peace and (٩)

Security, Report of the Secretary-General, UN Document S/2002/1173, para. 55, and Report of the Secretary-General on the United Nations Mission in Angola, UN document S/2003/158, para. 40.

المنسق المقيم دور مساعدة الحكومة الأنغولية. وثمة تحديات تواجه مشكلات حاسمة الجهود المبذولة للوصول إلى السلام في أنغولا. وعند الاقتراب من نهاية عمل أونما، كان ١٥٠ ألف مقاتل سابق لا يزالون دون تجميع أو تسريح من الخدمة، وكان عدّة آلاف لا يزالون بانتظار إعادة دمجهم في المجتمع بشكل صحيح. وكان ٢,٨ مليون أنغوليّ نازحين، ويتوقّع عودة نحو ١,٢ مليون نازح داخليّ إلى مواطنهم في النصف الأوّل من سنة ٢٠٠٣. وتكافح الحكومة الأنغولية المشكلة حديثاً للتعامل مع هذه المشاكل، لكن بدون حضور قويّ لمهمّة الأمم المتحدة، سيكون هناك خطر من أن يذوي اهتمام مجتمع الدول المانحة.

مهمّة الأمم المتحدة للدعم في تيمور الشرقية

شكّل إطلاق مهمّة الأمم المتحدة للدعم في تيمور الشرقية في أيار/ مايو ٢٠٠٢ كعملية متابعة لإدارة الأمم المتحدة المؤقتة في تيمور الشرقية إنهاء لتلك الإدارة والتفويض التدريجيّ لسطة إلى حكومة تيمور- لست. وتهدف مهمّة الأمم المتحدة للدعم في تيمور الشرقية إلى توفير الخبرة التقنية لمساعدة الحكومة في بناء بنى إدارية أساسية والحفاظ على القانون والنظام إلى جانب خدمة الشرطة المحليّة وتوفير الأمن الخارجيّ والسيطرة على الحدود^(١٠). والأهداف النهائية هي خفض حضور الأمم المتحدة الشرطيّ التنفيذي بشكل جذريّ في تيمور- لست بحلول عام ٢٠٠٤ برفع القدرات الديمقراطية والقضائية والسياسية والمؤسسية الاجتماعية، وتحويل تدخّل الأمم المتحدة إلى دور المساعدة التنموية الأكثر تقليدية. وفي نهاية سنة ٢٠٠٢، كانت شرطة تيمور- لست مسؤولة لوحدها عن حفظ الأمن في ٤ من ١٣ مقاطعة وبدأت تتولّى المسؤولية عن السيطرة على الحدود^(١١). ونظراً للاستقرار النسبيّ للموضع هناك، تمكّنت مهمّة الأمم المتحدة للدعم في تيمور الشرقية من المضيّ قدماً بخططها لخفض حجم مكوّنها العسكريّ.

مهمات حفظ السلام في البلقان

شهدت عمليات السلام في البلقان تغييرات مهمّة عديدة في سنة ٢٠٠٢. ومع استقرار الوضع السياسيّ والأمنيّ وتطور القدرات المؤسسية المحليّة، لم تعد الحاجة عظيمة إلى مهمّات كبيرة ذات قاعدة عريضة. كما ساهم تعب الجهات المانحة في تردّد المجتمع الدوليّ في المحافظة على مهمّات كبيرة غير محدّدة زمنياً. ونتيجة لذلك، أكملت عمليات حلف الناتو القائمة منذ مدّة طويلة - قوّة تثبيت الأوضاع (سفور) وقوّة كوسوفو (كفور) - الخفض المرحليّ

١

UN Security Council Resolution 1410, 17 May 2002.

(١٠)

United Nations, Report of the Secretary-General on the United Nations Mission of Support in (١١)

East Timor, UN Document S/2002/1223, 6 November 2002, paras. 25 and 39.

للقوة المفوضة. خفّضت سفور عديد قوّاتها من ٢٠ ألفاً إلى ١٢ ألفاً ولديها بنية جديدة مكوّنة من ١٠ كتائب يضمّ كل منها ٧٥٠ جندياً تقريباً، تحت القيادة المباشرة لمقرّ قيادة الألوية المتعدّدة الجنسيات^(١٢). وعلى نحو مماثل، خفّضت كفور عديدها إلى ٣٠ ألفاً^(١٣).

وفي جمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة، سمحت الانتخابات السلسلة وانتقال الحكومة باسترخاء مهمّة الثعلب الخاصّة^(١٤). وكانت عملية انسجام الحلفاء الجديدة الدفعة الثالثة من تدخّل حلف الناتو هناك. وعند نهاية مدّة مهمّة الثعلب الخاصّة، طلبت جمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة استمرار تواجد حلف الناتو في البلاد. وقد وافق المجلس الأطلسي الشمالي لحلف الناتو على أنّه، فيما تحسّن الوضع السياسيّ والأمنيّ في مقدونيا بشكل ملحوظ، ثمة حاجة إلى حضور دوليّ وإن كان أصغر حجماً^(١٥). وهكذا في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، أطلقت عملية انسجام الحلفاء لمدّة ستة أشهر بغية مواصلة تقديم الدعم للمراقبين الدوليين الموجودين في مقدونيا وتقديم النصّح إلى حكومة جمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة في مسائل تتعلّق بإصلاح القطاع الأمنيّ^(١٦).

كان التطوّر الأكثر أهميّة في عمليّات السلام في البلقان تحوّل اللاعب الفاعل القياديّ. فقد تولّى الاتحاد الأوروبيّ المهمّات التي كان يقوم بها المكوّن الشرطيّ من مهمّة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك^(١٧). غير أنّ الحال لم تكن كذلك في عمليّات السلام التي يقودها حلف الناتو في البلقان. فقد سعى الاتحاد الأوروبيّ إلى أن يحلّ محلّ مهمّة الثعلب الخاصّة عند انتهاء مدّة تفويضها الابتدائيّة في تشرين الأول/أكتوبر، لكنّ الفيتو التركيّ القديم بشأن قضية نفاذ الاتحاد الأوروبيّ إلى الموجودات العسكرية لحلف الناتو آخر التسلم^(١٨). وقد حلّ الخلاف المستحكّم في كانون الأول/ديسمبر ودخلت الاتفاقية التي

Transcripts of the International Community Press Conferences, SFOR press releases, 14 Jan. 2003, (١٢)

متوفّر أيضاً على الإنترنت على العنوان: <<http://www.nato.int/sfor/trans/2003/p2003e.htm>>.

(١٣) مراسلة بالبريد الإلكترونيّ مع المؤلّف من الرائد هانز لابلزر، الناطق باسم كفور، ١٤

تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢.

(١٤) انظر القسم IV من الفصل ٦ في هذا الجزء.

NATO, «NATO to Continue Supporting the Former Yugoslav Republic of Macedonia.» Press (١٥)

Release (2002) 131, 29 November 2002, <<http://www.nato.int/docu/update/2002/11-november/e1129a.htm>>.

NATO, «Allied Harmony.» <<http://www.afsouth.nato.int/organization/NHQSOPJE/>>. (١٦)

عن إصلاح القطاع الأمنيّ، انظر الفصل ٧ في هذا الجزء.

(١٧) كان المكوّن الشرطيّ من مهمّة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك بقيادة قوّة تدريب

الشرطة الدوليّة.

(١٨) للحصول على بحث أشمل لهذه القضية، انظر الفصلين ١ و ٦ في هذا الكتاب.

سمحت بتقديم حلف الناتو الدعم إلى العمليات التي يقودها الاتحاد الأوروبي^(١٩). وهكذا من المقرر أن يتولى الاتحاد الأوروبي الإشراف على عمليات السلام في جمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة عند انتهاء عملية انسجام الحلفاء في آذار/مارس ٢٠٠٣، وقد أبدى رغبته في الحلول محلّ سفور في سنة ٢٠٠٤.

II جدول مهمّات حفظ السلام المتعدّدة الأطراف

يورد الجدول رقم ٣ ثماني وأربعين مهمّة سلام متعدّدة الأطراف (عمليات مراقبة وحفظ للسلام وبناء للسلام ومزيج من حفظ السلام وفرضه) أطلقت في سنة ٢٠٠٢ أو لا تزال مستمرة أو انتهت في ذلك العام. وتصنّف المهمّات وفقاً للمنظمة، منفردة أو بقيادتها، وهي مرتّبة ألفبائياً ضمن هذه المجموعات.

وتقسم المجموعة الأولى التي تغطّي مهمّات الأمم المتحدة إلى ثلاثة أقسام: ١٦ عملية تديرها دائرة عمليات حفظ السلام، و٣ مهمّات معرفة على أنها مهمّات سياسية (أي ليست بموجب الفصل الرابع أو السابع من ميثاق الأمم المتحدة) وتنسّقها بشكل مشترك دائرة الشؤون السياسية ودائرة عمليات حفظ السلام، ومهمّة واحدة أطلقتها سلطة الأمم المتحدة لكنها تنفّذ بطلب من الأمم المتحدة عبر ائتلاف خاص من الدول الأعضاء. وتغطّي المجموعات الخمس التالية مهمّات تقودها منظمات إقليمية: ١١ بقيادة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا؛ و٤ بقيادة حلف الناتو؛ وواحدة بقيادة الاتحاد الأوروبي؛ وثلاثة بقيادة كومنولث الدول المستقلة، منها واحدة تنفّذها روسيا بموجب ترتيبات ثنائية؛ و٣ بقيادة الاتحاد الإفريقي. وثمة مجموعة أخيرة تشمل ست مهمّات تقودها منظمات أخرى أو ائتلافات خاصة من دول تقرّها الأمم المتحدة. ولا تدرج مهمّات السلام التي تضمّ أفراداً غير مقيمين أو فرقاً من المفاوضين أو عمليات لم تصادق عليها الأمم المتحدة^(٢٠).

تدرج المهمّات التي أطلقت في سنة ٢٠٠٢، أو الدول الجديدة المشاركة في مهمّة قائمة بالخطّ الأسود العريض؛ وتدرج العمليات أو المشاركة الفردية التي تنتهي في سنة ٢٠٠٢ بالخطّ المائل. وتذكر الأدوات القانونية التي يقوم عليها تأسيس مهمّة ما: قرارات

NATO, «EU-NATO Declaration on ESDP,» Press Release PR/CP (2002) 142, 16 December (١٩)

2002, <<http://www.nato.int/docu/pr/2002/p02-142e.htm>> .

(٢٠) من الأمثلة على ذلك، ائتلاف من البلدان أطلق عملية سلام في منطقة جبال النوبة في السودان كجزء من اتفاقية وقف إطلاق النار في جبال النوبة سنة ٢٠٠٢، وفي أتشه، أرسلت مجموعة من مراقبي السلام الدوليين في نهاية سنة ٢٠٠٢ لمراقبة وقف إطلاق النار بين حركة أتشه الحرة والحكومة الإندونيسية.

مجلس الأمن الدولي أو القرارات الرسمية التي تتخذها المنظمات الإقليمية في العمود الأول. وتشمل أعداد الأفراد المراقبين المدنيين أو الموظفين المدنيين فقط حيث يشار إلى ذلك. والاستثناء الوحيد هو المراقبون في مهمات منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، الذين يكونون عادة من المدنيين. وتسجل وفيات المهمة من بداية المهمة حتى آخر تاريخ أفيد عنه لسنة ٢٠٠٢ كمجموع لسنة ٢٠٠٢. وكل الأرقام المذكورة هي اعتباراً من ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ ما لم يذكر خلاف ذلك. وتعطى أرقام الميزانية بالدولار الأمريكي. وبالنسبة الى عمليات الأمم المتحدة، ترجع أرقام الميزانية للسنة المالية الممتدة من ١ تموز/يوليو ٢٠٠٢ إلى ٣٠ حزيران/يونيو ٢٠٠٣، ما لم يذكر خلاف ذلك. ويستند التحويل من ميزانيات موضوعة بعملات أخرى على أسعار التحويل في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢.

الجدول رقم ٣
مهام حفظ السلام الممتدة الأطراف، ٢٠٠٢

المخصص/الأداة التتابعية)	الاسم	الموقع	تاريخ البدء	البلدان المساهمة بقوات أو مراقبين عسكريين و/أو مراقبين مدنيين في سنة ٢٠٠٢	العمليات/التدابير	البلدان المساهمة بقوات أو مراقبين عسكريين و/أو مراقبين مدنيين في سنة ٢٠٠٢	العمليات/التدابير	البلدان المساهمة بقوات أو مراقبين عسكريين و/أو مراقبين مدنيين في سنة ٢٠٠٢	العمليات/التدابير
عمليات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة (١٦ عملية) (ميثاق الأمم المتحدة والقضبان السادس والسبع)	مفوضية ٣ ٢٦٣,٠ ٤ ١٣٤,٠	٢ ١٨٠٠ ١٣	٢٢٥٢٠ ١٧٩٩	٧ ١٥٤ -	الأرجنتين، إسرائيل، النمسا، بلجيكا، كندا، تشيلي، الصين، الدانمارك، إسبانيا، فنلندا، فرنسا، إيطاليا، نيوزيلندا، هولندا، نيوزيلندا، السويد، سلوفاكيا، سلوينيا، موريسيا، الولايات المتحدة الأمريكية	٩ ٢٥,٩ ٨ -	٣٨ ٨ -	٧ ١٥٤ -	الأرجنتين، إسرائيل، النمسا، بلجيكا، كندا، تشيلي، الصين، الدانمارك، إسبانيا، فنلندا، فرنسا، إيطاليا، نيوزيلندا، هولندا، نيوزيلندا، السويد، سلوفاكيا، سلوينيا، موريسيا، الولايات المتحدة الأمريكية
UNMOGIP (SCR 91) ^٥	مفوضية ١٤ ٩,٢	٩ ١٢ ٤٤	١٩٤٩ يناير	الهند/باكستان (كشمير)	جمهورية المراقبين المسكونين للأمم المتحدة في الهند وباكستان	٩ ٢٥,٩ ٨ -	٣٨ ٨ -	٧ ١٥٤ -	الأرجنتين، إسرائيل، النمسا، بلجيكا، كندا، تشيلي، الصين، الدانمارك، إسبانيا، فنلندا، فرنسا، إيطاليا، نيوزيلندا، هولندا، نيوزيلندا، السويد، سلوفاكيا، سلوينيا، موريسيا، الولايات المتحدة الأمريكية
UNFICYP (SCR 186) ^٦	مفوضية ١٩ ٤٥,٦ ٢٠ ١٧,٦	١٩٦٤ مارس	قبرص	قبرص	توزع حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة في قبرص	١٩ ٤٥,٦ ٢٠ ١٧,٦	١٧٠ ١٨ -	١٢١١ -	الأرجنتين، إسرائيل، النمسا، بلجيكا، كندا، فنلندا، هولندا، نيوزيلندا، سلوفاكيا، كوريا الجنوبية، السويد، المملكة المتحدة ^{١٦}

تابع

٣٦٠ ٢٥ ١٩٦	٤٠ ٢٤	٢٣ ١٠٤٣ -	النساء، كندا، اليابان، بولندا، سلوفاكيا، السويد ^{٢٢}	١٩٧٨ مارس	سوريا (مترجمات الجولان)	فترة مراقبي قمع القوات القائمة للأمم المتحدة	UNDOF (SCR 350) ^{٢١}
١١٧,١ ٣٠ ٩٣٩	٢٤٦ ٢٨ ٢	٢٨ ٢٠٧٧ -	فيجي، فرنسا، غانا، الهند، أيرلندا، إيطاليا، نيبال، بولندا، السويد، أوكرانيا ^{٣٧}	١٩٧٨ مارس	لبنان	قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان	UNIFIL (SCR 425 & 426) ^{٣٨}
٥٢,٩ ٣١ ١٦٠	١٧ ١٣٢	٩١٢ ٣ ١٩٣	الأرجنتين، النمسا، أستراليا، بنغلاديش، الصين، الاندلس، فيجي، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، غانا، اليونان، مغانيا، الهند، اندونيسيا، أيرلندا، إيطاليا، كندا، ماليزيا، نيجيريا، باكستان، بولندا، روسيا، السنغال، سنغافورة، السويد، تايلاند، تركيا، المملكة المتحدة، أوروغواي، الولايات المتحدة الأمريكية، فنزويلا ^{٣٩}	١٩٩١ أبريل	المراق/ الكويت (خود عبد الله و منطقة الأمم الم المتحدة الترة السلاج	مهمة المراقبة القائمة للأمم الم المتحدة في العراق والكويت	UNITKOM (SCR 689) ^{٣١}
٤١,٥ ٤١ ٥٢,٨	١٠ ٤٠	٢٧ ١٩٠ ٣٩ ٢٥	الأرجنتين، النمسا، بنغلاديش، بلجيكا، الصين، كرواتيا، مصر، السلوفاكيا، فرنسا، غانا، اليونان، فيجي، الهندونوس، مغانيا، الهند، أيرلندا، إيطاليا، الأردن، كندا، ماليزيا، بنغاليا، نيجيريا، النرويج، باكستان، بولندا، بوتسوانا، روسيا، سنغال، كوريا الجنوبية، السويد، أوروغواي، الولايات الم المتحدة الأمريكية ^{٣٦}	١٩٩١ سبتمبر	المحمراء الغربية	مهمة الأمم المتحدة لإجراء الاستفتاء في المحمراء الغربية	MINDURSO (SCR 690) ^{٣٧}
٣٣,١ ٤١ ١١٠	٧ ٤٥ ٤	- ٤٤ ١١٧ -	البحرين، النمسا، بنغلاديش، جمهورية التشيك، الاندلس، مصر، فرنسا، ألمانيا، اليونان، مغانيا، اندونيسيا، الأردن، باكستان، بولندا، روسيا، كوريا الجنوبية، السويد، سوريا، تركيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، أوروغواي، الولايات المتحدة الأمريكية ^{٤٥}	١٩٩٣ أغسطس	جورجيا (أبجازيا)	مهمة الأمم المتحدة للمراقبة في جورجيا	UNOMIG (SCR 849 & 850) ^{٣٥}

٥١ ٨٢,١ ٥٢ ٣٥,٥	١١ ٥٠-	- ٤٩ ١٤١٤	الأرجنتين، النمسا، بنغلاديش، بلغاريا، كندا، شيلي، الصين، جمهورية التشيك، دنمارك، مصر، نيجيريا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، غانا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، أيرلندا، إيطاليا، الأردن، غينيا، ماليزيا، نيكاراغوا، نيجيريا، الترويج، باكستان، بولندا، برينداك، روسيا، سنغاف، إسبانيا، السويد، سويسرا، تايلاند، تركيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الولايات المتحدة الأمريكية ⁴⁸	ديسمبر ١٩٩٥	البرية والهرسك	البرية والهرسك	UNMIBH (SCR 1035) ^{٥٧}
انظر : ٥١ UNMIBH	- -	- ٥٥ ٢٨	الأرجنتين، بنغلاديش، بلجيكا، برازيل، جمهورية التشيك، الدانمارك، مصر، فنلندا، فانا، التوفيسيا، أيرلندا، الأردن، كندا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، نيجيريا، باكستان، بولندا، روسيا، السويد، سويسرا، أوكرانيا ^{٥٥}	يناير ١٩٩٦	كرواتيا	مهمة مراقبي الأمم المتحدة في برفلاي	UNMOP (SCR 1038) ^{٥٨}
٣٣,٥ ٦١ ٩٧,٣	٢٠ ٢٠ ٦	- ٣٩ ٥٩ ٤٤٤٦	الأرجنتين، النمسا، بنغلاديش، بلجيكا، بنين، بوليفيا، بلغاريا، الكاميرون، كندا، تشيلي، كوت ديفوار، جمهورية التشيك، الدانمارك، مصر، نيجيريا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، غانا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، الهند، أيرلندا، إيطاليا، الأردن، كينيا، قبرص، فنلندا، لوزانيا، مالديف، ماليزيا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، النيجر، نيجيريا، الترويج، باكستان، الفلبين، بولندا، البرتغال، رومانيا، روسيا، السنغال، سلوفاكيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تونس، تركيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الولايات المتحدة الأمريكية، زامبيا، زيمبابوي ⁵⁸	يونيو ١٩٩٩	جمهورية بويرلافيا الفرنالية (كوسوفو)	إدارة الأمم المتحدة الموقتة في كوسوفو	UNMIK (SCR 1244) ^{٥٩}

٦٩٩,٨ ٦٦ ٢٣١,٨	٩٩ ١٥ ٤٠	١٥٧٨٨ ٢٥٤ ١٤ ٤٤	بنغلاديش، بوليفيا، كاميرون، كندا، الصين، كرواتيا، جمهورية التشيك، الدانمارك، مصر، طاجيك، ألمانيا، غانا، غينيا، الهند، إندونيسيا، الأردن، كينيا، قيرغيزستان، مالي، نيبال، نيوزيلندا، النيجر، نيجيريا، التروجج، باكستان، روسيا، السنغال، سلوفاكيا، سريلانكا، السويد، تنزانيا، تايلاند، المملكة المتحدة، أوكرانيا، أورغواي، زامبيا، زيمبابوي ^٣	١٩٩٩ أكتوبر	سيراليون	مهمة الأمم المتحدة في سيراليون	UNAMSIL (SCR 1270) ^{٥٥}
٥٨١,٩ ٧١ ٣٣٢,٩	١٢ ٧٠ ٨	٣٨٨٨ ٤٨٣ ٢٩ ٤٩	الجزائر، الأرجنتين، بنغلاديش، بلجيكا، بنين، بوليفيا، البرصة والهرسك، بوركينا فاسو، كاميرون، كندا، الصين، كوت ديفوار، جمهورية التشيك، الكاليمسارك، مصر، فرنسا، غانا، غينيا، الهند، اندونيسيا، ايرلندا، إيطاليا، الأردن، كينيا، ليبيا، مالاي، ماليزيا، مالي، سنغوليا، المغرب، موريتانيا، نيبال، النيجر، نيجيريا، التروجج، باكستان، البارغواي، بيرو، بولندا، البرتغال، رومانيا، روسيا، السنغال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سريلانكا، السويد، سويسرا، تونس، تركيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، أورغواي، زامبيا ^{٣٦}	١٩٩٩ نوفمبر	جمهورية الكونغو الديمقراطية	مهمة مراقبي الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية	MONIC (SCR 1279) ^{٥٦}

UNMISET	٢١ ٧٥ ٩	٢٧٨١ ١١٨ ١٧٨٨	الأرجنتين، أستراليا، النمسا، بنغلاديش، بنين، بوليفيا، البريطة والهبرك، برازيل، كندا، تشيلي، الصين، الدانمارك، مصر، فيجي، غمبيا، فان، إيرلندا، اليابان، الأردن، كينيا، ماليزيا، موريشوس، ناسيا، نيبال، نيوزيلندا، النيجر، نيجيريا، الترونج، باكستان، الفلبين، البرتغال، روسيا، ساموا، السنغال، سغافورة، سلوفاكيا، سلوفاكيا، كوريا الجنوبية، إسبانيا، سريلانكا، السويد، تايلند، تركيا، أوكرانيا، الأوروغواي، الولايات المتحدة الأمريكية، فانوتو، زيمبابوي ^٣	١٩٩٩	تيمور الشرقية	الإدارة الانتقالية للأمم المتحدة في تيمور الشرقية	UNTAET (SCR 1272) ^٣
٢٣٠٨ ٨٠ ٧٣٧	٣ ٧٩ ١	٣٨٣٢ ٧٨ ٢١٢	الجزائر، الأرجنتين، أستراليا، النمسا، بنغلاديش، بنين، البريطة والهبرك، بلغاريا، كندا، الصين، كرواتيا، جمهورية التشيك، الدانمارك، فنلندا، فرنسا، غانا، اليونان، الهند، إيران، إيرلندا، إيطاليا، الأردن، كينيا، ماليزيا، ناسيا، نيبال، هولندا، نيجيريا، الترونج، الباراغواي، بيرو، بولندا، رومانيا، روسيا، سغافورة، سلوفاكيا، جنوب إفريقيا، إسبانيا، السويد، سورينام، تنزانيا، تونس، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الأوروغواي، الولايات المتحدة الأمريكية، زامبيا ^٣	٢٠٠٠	إثيوبيا، ليزبيا	ساحة الأمم المتحدة في إثيوبيا وازتريا	UNMEE (SCR 1312) ^٦

٥٥ ٣٠٥,٢ ٨٦ ٢١٣,٦	٥ ٥	٣,٧٤٢ ١١١ ٨٣ ٧٣٠	الإرجنتين، أستراليا، بنغلاديش، بوليفيا، البرسة والهندسك، الصين، الدانمارك، مصر، فجعي، غانا، إيرلندا، اليابان، الأردن، كينيا، ماليزيا، موزمبيق، نيبال، نيوزيلندا، النيجر، النرويج، باكستان، الفلبين، برتغال، روسيا، ساموا، سنغافورة، سلوفينيا، كوريا الجزيرة، إسبانيا، سريلانكا، السويد، تايلند، تركيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، أوزغواي، الولايات المتحدة الأمريكية، يوقرسلافيا، زامبيا، زيمبابوي ^{٨٢}	٢٠٠٢ مايو	تيمور - لست	سهممة الأمم المتحدة للمساعدة في تيمور الشرقية	UNMISET (SCR 1410) ^{٨١}
٩٣ ١٤,٨ -	١ -	- ٩٠ ٧٣ ٩١ ١٠	الأرجنتين، بوليفيا، البرازيل، إكوادور، السنغالور، البرتغال، إسبانيا، السويد، أوزغواي ^{٨٢}	أكتوبر ١٩٩٤	غواتيمالا	سهممة الأمم المتحدة للتحقق في غواتيمالا	مهمات الأمم المتحدة السياسية والإيبي للسلام ^{٨٧} (٣ عمليات) MINUGUA (A/RES/48/267) ^{٨٤}
٩٩ ٤٢,٠	- ٨ -	- ٩١ ٤٢٤ ٩٧ ٤	أفغانستان، الجزائر، أرمينيا، أستراليا، النمسا، بنغلاديش، البرسة والهندسك، البرازيل، بوركينا فاسو، بروزنلدي، كندا، الصين، كولومبيا، كوراثيا، السلانور، هايتي، الهند، إندونيسيا، إيران، العراق، إيرلندا، إيطاليا، جامايكا، الأردن، كينيا، قبرغستان، ماليزيا، المغرب، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيجيريا، النرويج، باكستان، البيرو، الفلبين، بولندا، روسيا، سيراليون، الصومال، إسبانيا، السودان، السويد، الجمهورية العربية السورية، تايلندا، تونس، أوزغواي، أوكرانيا، المملكة المتحدة، أوزغواي، الولايات المتحدة الأمريكية، زيمبابوي ^{٨٥}	٢٠٠٢ مارس	أفغانستان	سهممة الأمم المتحدة للمساعدة في أفغانستان	UNAMA (SCR 1401) ^{٨٤}

١٠٤	١٠٣	١٠٢	١٠١	٢٠٠٢ أغسطس	أبوترا	مهمة الأمم المتحدة في أنبوترا	UNMMA (SCR 1433) ¹⁰⁰
٨٠٢	-	-	البرازيل، الهند، رومانيا، أروغواي ^{١٠١}				
-	-	١٤٢					
المهمات المتمدة الأطراف المكلفة والمفوضة من قبل الأمم المتحدة (صمغية واحدة)							
٢٤٤,٨	-	٤٩٨٨	ألبانيا، النمسا، أفريجان، بلغاريا، جمهورية التشيك، اللاتفيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، إيرلندا، إيطاليا، كوتديفوا، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، رومانيا، إسبانيا، السويد، تركيا، المملكة المتحدة ^{١٠٢}		أفغانستان	لجنة المساعدة الأجنبية الدولية	ISAF (SCR 1386) ¹⁰⁵
٨٠٧	-	-	النمسا، أفريجان، بيلاروسيا، بلغاريا، كرواتيا، التشيك، اللاتفيا، إستونيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، هولندا، إيرلندا، إيطاليا، ليتوانيا، لوكسمبورغ، هولندا، النرويج، بولندا، رومانيا، روسيا، سلوفاكيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الولايات المتحدة ^{١٠٣}	١٩٩٢ سبتمبر	جمهورية مقدونيا الفيغلافية السابقة	مهمة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا إلى سكرتيا	(CSO, 18 Sep. 1992) ¹¹⁰
٢٠٣	-	-	أرجنينا، النمسا، أفريجان، بيلاروسيا، بلجيكا، كندا، كرواتيا، جمهورية التشيك، اللاتفيا، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، إيرلندا، إيطاليا، لوكسمبورغ، هولندا، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تركيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الولايات المتحدة الأمريكية ^{١٠٤}	١٩٩٢ ديسمبر	جورجيا	مهمة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا إلى جورجيا	منظمة الأمن والتعاون في أوروبا ^{١١١} (١١ جملة) (CSO GN 0٢. 1992) ¹¹⁶

١٢٥	٠,٨	-	١٢٤	-	١٢٣	١٠	كندا، فنلندا، ألمانيا، إيطاليا، هولندا، النرويج، بولندا، سلوفاكيا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية ^{١٢٤}	١٩٩٣	نيرلر	موريتيا	مهمة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا إلى موريتيا	(CSO 4 Feb. 1993) ¹²¹
١٢٦	٢٠٣	-	١٣٠	-	١٢٩	١٦	روسيا البيضاء، بلغاريا، الدانمارك، فرنسا، ألمانيا، هنغاريا، مولدوفا، النرويج، بولندا، روسيا، سويسرا، أوكرانيا، الولايات المتحدة الأمريكية ^{١٢٥}	١٩٩٤	فبراير	طاجيكستان	مركز منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في دوشانبي	(Ministerial Council, 1 Dec. 1993) ¹²⁶
١٢٧	١,٤	-	١٣٥	-	١٣٤	٦	الدانمارك، فنلندا، ألمانيا، مولدوفا، بولندا، رومانيا ^{١٢٦}	١٩٩٥	أبريل	التيجان	مجموعة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا لمساهمة التيجان	(PC 11 Apr. 1995) ¹²²
١٢٨	٢,٠	-	١٤٠	-	١٣٩	٦	جمهورية التشيك، بلغاريا، بولندا، سلوفاكيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا ¹³⁸	١٩٩٥	أغسطس	أذربيجان (اغرزو كارباخ)	الممثل الشخصي لرئيس المكتب الخاص بالتبراع الذي يتعامل معه مؤتمر منسك لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا	(10 Aug. 1995) ¹²⁷
١٢٩	١,٩٠	-	١٤٥	-	١٤٤	١٤٤	ألبانيا، أرمينيا، النمسا، أذربيجان، بلجيكا، بلغاريا، كندا، جمهورية التشيك، إسبانيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، إيطاليا، إيرلندا، إيطاليا، لاتفيا، مقدونيا، مولدوفا، هولندا، النرويج، بولندا، رومانيا، روسيا، سلوفاكيا، سلوينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تركيا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية ^{١٢٧}	1995	ديسمبر	البرسة والهرسك	مهمة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا إلى البرسة والهرسك	(MC/5/DEC/ 18Dec. 1995) ¹²²

١٥١	١١)٤	-	-	١٤٩	٦٨	أرمينيا، النمسا، بيلاروسيا، بلجيكا، بلغاريا، كندا، كرواتيا، جمهورية التشيك، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، إيرلندا، إيطاليا، اليابان، لاتفيا، مقدونيا، مولدوفا، هولندا، النرويج، بولندا، البرتغال، رومانيا، روسيا، سلوفاكيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، الولايات المتحدة، أوكرانيا، الولايات المتحدة الأمريكية ^{١٨٦}	١٩٩٦	يوليو	كرواتيا	سهمة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا إلى كرواتيا	(PC/DEC 112, 18Apr. 1996) ^{١٨٦}	
١٥٢	٤,٧	-	١٥٥	-	١٧٨	النمسا، بيلاروسيا، كندا، كرواتيا، فرنسا، فنلندا، ألمانيا، إيرلندا، إيطاليا، هنغاريا، مولدوفا، هولندا، بولندا، رومانيا، إسبانيا، سويسرا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية ^{١٨٧}	١٩٩٧	أبريل	ألبانيا	حضور منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في ألبانيا	(PC/DEC 160, 27 Mar. 1997) ^{١٨٧}	
١١١	٦٣,٠	٣	١٢٠	١	١٥٩	٣٤٤	ألمانيا، أرمينيا، النمسا، أذربيجان، بيلاروسيا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كرواتيا، جمهورية التشيك، الدانمارك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، إسبانيا، إيطاليا، إيطاليا، قبريقستان، لاتفيا، ليتوانيا، مقدونيا، مولدوفا، هولندا، النرويج، بولندا، البرتغال، رومانيا، روسيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تركيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الولايات المتحدة الأمريكية ^{١٨٨}	١٩٩٩	يوليو	جمهورية يوغسلافيا (القدرلية كوسوفو)	مهمة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في كوسوفو	OMTK (PC/DEC 305, 1 July 1999) ^{١٨٧}
١١٧	٩,١	-	١٢٢	-	-	٢٨	٢٦	٢٠٠١	مارس	جمهورية يوغسلافيا (القدرلية)	مهمة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا إلى جمهورية يوغسلافيا (القدرلية)	(PC/DEC 401, 11Mar. 2001) ^{١٨٨}

منظمة مساهمة شمال الأطلسي (صنف الناتج) والمبيعات التي يقدمها الناتج (2) عمليات							
رقم	الرقم	رقم	البلد	تاريخ	البلد	نوع الصنف	الرمز
١٧٣	٢٧٢	١٧١	١٣٠	١٩٤٦	البريسك والهريسك	نوع صنف الناتج لبيوت الأرزاع	SFOR (SCR 1088) ^{٣٨}
-	٨٠٩	-	الألمانيا، الأرجنتين، أستراليا، النمسا، بلجيكا، بلغاريا، كندا، جمهورية التشيك، الدانمارك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، إسبانيا، إيرلندا، إيطاليا، لاتفيا، ليتوانيا، لوكسمبورغ، المغرب، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بولندا، البرتغال، رومانيا، روسيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، تركيا، المملكة المتحدة الولايات المتحدة الأمريكية ^{١٧٩}	ديسمبر ١٩٩٩	جمهورية يوغوسلافيا الفدرالية (كوسوفو)	نوع الناتج في كوسوفو	KFOR (SCR 1244) ^{٣٩}
١٧٣	٢٧٨	٢٠	١٧٥	١٩٩٩	جمهورية يوغوسلافيا الفدرالية (كوسوفو)	نوع الناتج في كوسوفو	KFOR (SCR 1244) ^{٣٩}
-	٨١٠	١٧	٣٠٠٠٠	يونيو ١٩٩٩	جمهورية يوغوسلافيا الفدرالية (كوسوفو)	نوع الناتج في كوسوفو	KFOR (SCR 1244) ^{٣٩}
١٧٣	٢٧٩	١	١٨٠	سبتمبر ٢٠٠١	جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة	نوع الصنف المتاح	TF(F)SCR 1371) ^{٣٨}
-	٨١١	-	١٠١١١	سبتمبر ٢٠٠١	جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة	نوع الصنف المتاح	TF(F)SCR 1371) ^{٣٨}

المنظر: KFOR ^{١٥٦}	١٨٦ -	١٨٥ E٥١	بلجيكا، كندا، جمهورية التشيك، الدانمارك، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيرلندا، إيطاليا، لوكسمبورغ، هولندا، النرويج، بولندا، البرتغال، رومانيا، إسبانيا، تركيا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية ^{١٨٥}	ديسمبر ٢٠٠٢	جمهورية مقدونيا اليفلافية السابقة	انضمام الحلفاء	MAC, 29 Nov. 2002 ^{١٥٦}
١٨٣ ٧١٣	١٠	-	النمسا، بلجيكا، الدانمارك، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، أيرلندا، إيطاليا، لوكسمبورغ، هولندا، النرويج، البرتغال، سلوفاكيا، إسبانيا، السويد، المملكة المتحدة ^{١٨٦}	يوليو ١٩٩١	ألبانيا، يوغسلافيا السابقة ^{١٨٧}	مهمة الاتحاد الأوروبي للمراقبة	EDONAM (اتفاقية بيريثين) ^{١٨٨}
-	١٨٢ -	١٩١ ١٣٤	-				
عمليات الاتحاد الأوروبي (عمليات واحدة)							
عمليات روسية وكيه بولك الدول المستقلة (٣ عمليات)							
٠٠	٠٠	١٩٥ ١٢٠٠	جورجيا، روسيا، (جنوب أوسيتيا) ^{١٩١}	يوليو ١٩٩٢	جورجيا (جنوب أوسيتيا)	الفترة المشتركة لجنوب أوسيتيا	(تالية 24 June 1992)
٠٠	١٨٧ ١	١٩١ ٤٥	-				
٢٠١ -	٠٠	١٣٢٩	مولدوفا، روسيا، (ترانس دنيستر)، أوكرانيا ^{١٩٢}	يوليو ١٩٩٢	مولدوفا (ترانس دنيستر)	لجنة المراقبة المشتركة قوة حفظ السلام	(تالية 21 July 1992)
-	١٩٧ -	١٩٩ ١٠	-				
٠٠	٠٠	٠٠	روسيا ^{٢٠٣}	يونيو ١٩٩٤	جورجيا (أبخازيا)	قوات كوربوتك الدول المستقلة لحفظ السلام في جورجيا	(CIS, 15 Apr. 1994)
٠٠	٠٠	-	-				

معلومات الاتحاد الإفريقي (٣ عمليات)												
٢١٧	٠,٥	-	-	-	٢١٤	١٩٩٢	ديسمبر	بنجينا، غابون، جمهورية الكونغو، تونس	١٩٩٢	بوروندي	سهمية منظمة المرحلة الإفريقية في بوروندي	DMIB (OAU, 7 Dec. 1999) ²³⁸
٢١٨	٠,٧	-	٤٢٥	-	٢١٥	١٩٩٧	نوفمبر	موزبيق، النيجر، سنغال، جنوب أفريقيا، توغو	١٩٩٧	جزر القمر	سهمية مولاتي منظمة المرحلة الإفريقية في جزر القمر	OMIC (OAU, 6 Nov. 1997) ²³⁸
٢١٩	١,٦	١	-	-	٢١٥	١٩٩٩	سبتمبر	أنغولا، الكونغو، كينيا، رواندا، أوغندا، زيمبابوي	١٩٩٩	جمهورية الكونغو الديمقراطية	اللجنة المسكونية المستوحدة	IMC (OAU, 3 Sep. 1999) ²³⁸
معلومات أخرى (٦ عمليات)												
٢٢٠	٠,٦	-	-	-	٢١٦	١٩٥٣	يوليو	بولندا، السويد، سويسرا	١٩٥٣	كوريا الشمالية/ كوريا الجنوبية	لجنة إشراف الأمم المتحدة للمحايدة	٢١٦ (اتفاقية الهدنة) NNSC
٢٢١	٥١,١	٤A	-	-	٢١٦	١٩٨٢	أبريل	أستراليا، كندا، كولومبيا، فنيجي، فرنسا، منغوليا، إيطاليا، نيوزيلندا، النرويج، أوروغواي، الولايات المتحدة الأمريكية ^{٢٢٢}	١٩٨٢	مصر (سبتمبر)	الفترة رالمراقبون المستعدون الجنيبة	MFO (بروتوكول اتفاقية السلام) ٢٢٣
٢٢٢	٢,٠	٢	-	-	٢٢٠	١٩٩٧	يناير	البنامارك، إيطاليا، النرويج، السويد، سويسرا، تركيا ^{٢٢٩}	١٩٩٧	البحرين	الحضور الدولي المؤقت في التحليل	٢٢٩ (بروتوكول التحليل) TIPH2

تابع

٢٢٧	١	-	٢٢٨	١٩٩٨	بابوا غينيا الجديدة	مجموعة مراقبة السلام في بروفينيل	PMCG (١١٤٨٣٣) لكان
-	٢٣٦	٧٨ ٢٣٥	٢٣٧	٢٠٠٠	جزر سليمان	الفريق الدولي لمراقبة السلام في جزر سليمان	IMPT (٤٣١٤) سلام تارنيلين ^{٢٣٨}
٢٢٣	١	-	٢٢٤	٢٠٠١	بوروندي	الفورقة الأفرقية الجنوبية للحماية والمساندة	SAPSD (٢٤٢) سلام في بوروندي ^{٢٣٩}
٢٢٤	١	٢٤١	٢٤٢	٢٠٠٢	بوروندي	الفورقة الأفرقية الجنوبية للحماية والمساندة	٢٤٣
-	٢٤٣	٢٤٤	٢٤٥	٢٠٠٢	بوروندي	الفورقة الأفرقية الجنوبية للحماية والمساندة	٢٤٤
٢١٧	٨	٢١٨	٢١٩	٢٠٠٢	بوروندي	الفورقة الأفرقية الجنوبية للحماية والمساندة	٢١٩
-	٢٤٦	-	٢٤٧	٢٠٠٢	بوروندي	الفورقة الأفرقية الجنوبية للحماية والمساندة	٢٤٧

المختصيات في الجدول والملاحظات: A/RBS = قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة؛ CSO = لجنة كبار المسؤولين في منظمة الأمن والتعاون في أوروبا (المجلس الأعلى الآن)؛ DDR = نزع السلاح والتسريح وإعادة الدمج؛ DMZ = منطقة متروعة السلاح؛ DPKO = دائرة عمليات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة؛ FYR = سنة مالية؛ GA = الجمعية العامة للأمم المتحدة؛ MC = مجلس وزاري؛ MOU = مذكرة تفاهم؛ NAC = مجلس شمال الأطلسي؛ SC = مجلس الأمن الدولي؛ SCR = قرار مجلس الأمن الدولي؛ PCDEB = قرار المجلس الدائم لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا.

المصادر:

(١) United Nations, DPKO, Monthly Summary of Military and Civilian Personnel Deployed in Current United Nations Operations as of 31 December 2002, 15 January 2003.
(٢) الرقم اعتباراً من ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، بما في ذلك العسكريين والمرافقين والمدنيين الدوليين والموظفين المحليين وغيرهم من موظفي الأمم المتحدة. وتجدر الإشارة إلى أن هذا الرقم يمثل وفيات المهتمات الإجمالي لكل مهتمات الأمم المتحدة منذ سنة ١٩٤٨، وليس تلك المأكورة أدناه. انظر: <http://www.un.org/Depts/dpko/>، <http://www.un.org/Depts/dpko/ Type-as of December 31 2002>، January 2003، "Fatalities by Mission and Appointment Type".
(٣) الأرقام الإجمالية مذكورة أدناه. وهي لا تشمل الأمم المتحدة في كوريا.

(٤) اعتباراً من ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢. انظر: <http://www.un.org/Depts/dpko/dpko/home.shtml>، United Nations DPKO, "Background Note on Peacekeeping Operations", 15 January 2003.

(٥) أنشئت منظمة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة في أيار/مايو ١٩٤٨ لمساعدة الوسيط ولجنة الهدنة في الإشراف على احترام الهدنة في فلسطين بعد الحرب العربية الإسرائيلية. وقد أقي على التفويض خلال سنة ٢٠٠٢.
(٦) انظر الهامش رقم (١) أعلاه.

- (٧) المصدر نفسه.
- (٨) انظر الهامش رقم (٢) أعلاه.
- (٩) تموز منظمة الأمم المتحدة لمراقبة من خلال الميزانية العادية للأمم المتحدة وبالتالي يجب ألا تعاني من متأخرات. انظر: United Nations, "Middle East- Facts and Figures," <<http://www.un.org/Depts/DPKO/Missions/untsso/untssoF.htm>>.
- (١٠) انشئت مجموعة المراقبين المسكرتين للأمم المتحدة في الهند وباكستان في آذار/مارس ١٩٥١ للحلول محل لجنة الأمم المتحدة للهند وباكستان (قرار مجلس الأمن الدولي رقم ٩١، ٣٠ آذار/مارس ١٩٥١). ومهتها الإشراف على وقف إطلاق النار في كشمير بموجب اتفاق كشمير في تموز/يولير ١٩٤٩. موقع UNMOGIP على الإنترنت، <www.un.org/Depts/DPKO/Missions/unmogip.htm>.

- (١١) انظر الهامش رقم (١) أعلاه.
- (١٢) المصدر نفسه.
- (١٣) انظر الهامش رقم (٢) أعلاه.
- (١٤) تموز مجموعة المراقبين المسكرتين للأمم المتحدة في الهند وباكستان من خلال الميزانية العادية للأمم المتحدة وبالتالي يجب ألا تعاني من متأخرات. انظر: United Nations, "India and Pakistan-UNMOGIP: Facts and Figures," <<http://www.un.org/Depts/DPKO/Missions/unmogip/unmogipF.htm>>.

- (١٥) أُنشئت قوة حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة في قبرص بموجب قرار مجلس الأمن الدولي رقم ١٨٦ (٤ آذار/مارس ١٩٦٤) لمنع القتال بين القبارصة اليونانيين والقبارصة الأتراك والمساهمة في استعادة الأمن والنظام والحفاظ عليه. ويضم تفويض هذه القوة منذ سنة ١٩٧٤ مراقبة وقف إطلاق النار والمحافظة على منطقة محايدة بين الجانبين. وقد مدد التفويض حتى ١٥ حزيران/يونيو ٢٠١٣ بموجب قرار مجلس الأمن الدولي رقم ١٤٤٢ (٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢).
- (١٦) انظر الهامش رقم (١) أعلاه.
- (١٧) المصدر نفسه.

- (١٨) انظر الهامش رقم (٢) أعلاه.
- (١٩) تقسم الأرقام مساهمة طوعية من حكومة قبرص مقدارها ١٤,٢ مليون دولار، و٦,٥ مليون دولار من حكومة اليونان. انظر: United Nations, Report of the Secretary-General on the United Nations Operation in Cyprus, UN Document S/2002/1243, 15 November 2002, para. 17.
- (٢٠) اعتباراً من ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢. انظر: المصدر نفسه، الفقرة ١٩.

- (٢١) أُنشئت قوة مراقبي فصل القوات التابعة للأمم المتحدة بعد حرب ١٩٧٣ في الشرق الأوسط بموجب اتفاقية فصل القوات وقرار مجلس الأمن الدولي ٣٥٠ (٣١ أيار/مايو ١٩٧٤)، للحفاظ على وقف إطلاق النار بين إسرائيل وسوريا والإشراف على فض الاشتباك بين القوات الإسرائيلية والسورية. وقد مدد التفويض حتى ٣٠ حزيران/يونيو ٢٠٠٣ بموجب قرار مجلس الأمن رقم ١٤٥١ (١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢).
- (٢٢) انظر الهامش رقم (١) أعلاه.
- (٢٣) المصدر نفسه.
- (٢٤) انظر الهامش رقم (٢) أعلاه.

- (٢٥) لم يسد المبلغ منذ ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢. انظر: United Nations, Report of the Secretary-General on the United Nations Disengagement Observer, UN Document S/2002/1328, 4 December 2002, paras. 7-8.

(٢٦) أُنشئت قوة الأمم المتحدة في لبنان بموجب قرار مجلس الأمن الدولي ٤٢٥ (١٩ آذار/مارس ١٩٧٨) لتأكيد على انسحاب القوات الإسرائيلية من جنوب لبنان ومساعدة حكومة لبنان في ضمان عودة سلاطينها الفعالة في المنطقة. وقد جدد التفويض حتى ٣١ تموز/يوليو ٢٠٠٣ بموجب قرار مجلس الأمن الدولي ١٤٦١ (١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢).

(٢٧) انظر الهامش رقم (١) أعلاه.

(٢٨) المصدر نفسه.

(٢٩) انظر الهامش رقم (٢) أعلاه.

(٣٠) لم يسدّد المبلغ منذ ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢. انظر: United Nations, Report of the Secretary-General on the United Nations Interim Force in Lebanon, UN Document S/2003/38, 14 January 2003, paras. 21-22.

(٣١) أُنشئت المراقبة التابعة للأمم المتحدة في العراق والكويت بموجب قرار مجلس الأمن الدولي ٦٨٩ (٩ نيسان/أبريل ١٩٩١) كمرافقة غير مسلحة بتفويض بمراقبة جود عبد الله والمنطقة المتروعة السلاح ومراقبة أي أعمال عدائية بين الدولتين، وفي شباط/فبراير ١٩٩٣ وسمح التفويض بإضافة كتيبة مشاة بموجب قرار مجلس الأمن الدولي ٨٠٦ (٥ شباط/فبراير ١٩٩٣) لمنع الانتهاكات الصنيرة للمنطقة المتروعة السلاح والحدود.

(٣٢) انظر الهامش رقم (١) أعلاه.

(٣٣) المصدر نفسه.

(٣٤) انظر الهامش رقم (٢) أعلاه.

(٣٥) ثلاث المبالغ (يعادل ٢٥,٢ مليون دولار) تدفعه الكويت بموجب قرار مجلس الأمن الدولي ١٤٦٣ (٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣).

(٣٦) إحصائياً من ٣١ آب/أغسطس ٢٠٠٢. انظر: المصدر نفسه، الفقرة ١٧.

(٣٧) أُنشئت مهمة الأمم المتحدة لأجل الاستفتاء في الصحراء الغربية بموجب قرار مجلس الأمن الدولي ٦٩٠ (٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩١) لمراقبة وقف إطلاق النار بين جهة البوليساريو والحكومة المغربية، والتحقق من خفض القوات المغربية وتنظيم استفتاء حرّ وعادل. وقد جدد التفويض حتى ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٣ بموجب قرار مجلس الأمن الدولي ١٤٦٣ (٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣).

(٣٨) انظر الهامش رقم (١) أعلاه.

(٣٩) المصدر نفسه.

(٤٠) انظر الهامش رقم (٢) أعلاه.

(٤١) لم يسدّد المبلغ منذ ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢. انظر: United Nations, Report of the Secretary-General on the Situation Concerning Western Sahara, UN Document S/2003/59, 16 January 2003, paras. 22-23.

(٤٢) أُنشئت مهمة الأمم المتحدة للمراقبة في جوجيا بموجب قرار مجلس الأمن الدولي ٨٥٨ (٢٤ آب/أغسطس ١٩٩٣). وقد أُلغى تفويض المهمة الأصلي بالتحقق من وقف إطلاق النار بين الحكومة الجورجية والسلطات الأبخازية باستئناف إطلاق النار في أبخازيا في أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، وأعطيت هذه المهمة تفويضاً مؤقتاً بالحفاظ على الاتصالات مع جاني النزاع ومع المفازر العسكرية الروسية ومراقبة الوضع وتقديم تقرير عنه. وبعد توقيع اتفاقية وقف إطلاق النار وفصل القوات

في سنة ١٩٩٤، توسع تفويض الأمم المتحدة للمراقبة في جورجيا ليشمل مراقبة تنفيذ الاتفاق والتحقق من ذلك بموجب قرار مجلس الأمن الدولي ٩٣٧ (٢٧ تموز/ يوليو ١٩٩٤). وقد مدد التفويض الحالي حتى ١٣ تموز/يوليو ٢٠٠٢ بموجب قرار مجلس الأمن الدولي ١٤٦٢ (٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣).

(٤٣) انظر الهامش رقم (١) أعلاه.

(٤٤) المصدر نفسه.

(٤٥) انظر الهامش رقم (٢) أعلاه.

(٤٦) لم يتلذد السليغ منذ ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢. انظر: United Nations, Report of the Secretary-General concerning the Situation in Abkhazia, Georgia, 2003, paras. 26 and 28. UN Document S/2003/39, 13 January 2003.

(٤٧) توفقت قوة الشرطة الدولية الخاصة وقتاً للملحق ١١ لاتفاقية الإطار العامة للسلام في البوسنة والهرسك في سنة ١٩٩٥ (اتفاقية دايتون) (قرار مجلس الأمن الدولي ١٠٣٥، ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥)، إلى جانب مهمة مدنية اقترحتها الأمين العام. انظر: United Nations, Report of the Secretary-General on Former Yugoslavia, UN Document S/1995/1031, 13 December 1995. The name of the mission was later changed to UNMIIB. The mandate was extended until 31 Dec. 2002 by SCR 1423 (12 July 2002).

(٤٨) <http://www.un.org/Depts/dpko/missions/unmibh/index.html>.

(٤٩) انظر الهامش رقم (٢) أعلاه.

(٥٠) اعتباراً من ٣٠ أبريل/سبتمبر ٢٠٠٢. وضمت البعثة ٣٩٥ فرداً مدنياً أيضاً بدعوتهم ١١٧٤ موظفاً محلياً. انظر الهامش رقم (١) أعلاه.

(٥١) ميزانية الفترة تموز/يوليو ٢٠٠٢ - حزيران/يونيو ٢٠٠٣، التي تستخدم أيضاً لإنهاء المهمة. انظر: United Nations, Report of the Secretary-General on the United Nations Mission in Bosnia and Herzegovina, UN Document S/2002/1314, 2 December 2002, p. 8.

(٥٢) اعتباراً من ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢. انظر: المصدر نفسه.

(٥٣) أُنشئت مهمة مراقبة الأمم المتحدة في برفلاكا بموجب قرار الأمم المتحدة ١٠٣٨ (١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦) لمراقبة توزيع السلاح من شبه جزيرة برفلاكا التي تنفذها حتى الآن UNPROFOR وUNCRO. وقد مدد تفويضها حتى ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ بموجب قرار مجلس الأمن الدولي ١٤٣٧ (١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢).

(٥٤) المصدر نفسه.

(٥٥) للمهمة أيضاً ثلاثة موظفين مدنيين دوليين وبلدعيها ٦ موظفين محليين. انظر: المصدر نفسه.

(٥٦) للأغراض الإدارية والمالية، تعامل مراقبي الأمم المتحدة في برفلاكا كجزء من مهمة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك. انظر: United Nations, Report of the Secretary-General on the United Nations Mission of Observers in Prevlaka, UN document S/2000/1251, 29 December 2000, para. 14.

(٥٧) أُنشئت إدارة الأمم المتحدة المؤقتة في كوسوفو بموجب قرار مجلس الأمن الدولي ١٢٤٤ (١٠ حزيران/يونيو ١٩٩٩). ومهامها الرئيسية هي: تعزيز إنشاء الاستقلال الذاتي الواسع والحكومة الذاتية في كوسوفو، والوظائف الإدارية المدنية، والمحافظة على الأمن والنظام، وتعزيز حقوق الإنسان، وضمان العودة الآمنة لكل اللاجئين والنازحين. ومن المطلوب قرار إيجابي من مجلس الأمن لإنهاء هذه المهمة. قرار مجلس الأمن الدولي ١٢٤٤ (١٠ حزيران/يونيو ١٩٩٩)، المادة ١٩.

(٥٨) انظر الهامش رقم (١) أعلاه.

(٥٩) المصدر نفسه.

(٦٠) انظر الهامش رقم (٢) أعلاه.

(٦١) لم يسدّد المبلغ منذ ٣٠ نيسان/ أبريل ٢٠٠٢. انظر : United Nations Interim Administration Mission in Kosovo: Report of the Fifth Committee, UN Document A/56/977, 19 June 2002.

(٦٢) أُنشئت مهمة الأمم المتحدة في سيراليون بموجب قرار مجلس الأمن الدولي ١٢٧٠ (٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩) بعد توقيع اتفاقية لومي للسلام بين حكومة سيراليون والجهة الثورية المتحدة في ٧ تموز/يوليو ١٩٩٩. وكانت أعمال هذه المهمة تشمل المساعدة في تنفيذ اتفاق لومي، ومراتبة الالتزام بوقف إطلاق النار، وتشجيع التفواء على إنشاء آليات لبناء الثقة، ودعم الانتخابات المتوقعة، وضمان أمن أفراد الأمم المتحدة وحزبة حركتهم. وقد مدد قرار مجلس الأمن الدولي ١٤٣٦ (٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢) التفويض حتى ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٣. لكنه دعا أيضاً إلى خفض حجم المهمة على مراحل بنحو ٤٥٠٠ شخص.

(٦٣) انظر الهامش رقم (١) أعلاه.

(٦٤) المصدر نفسه.

(٦٥) انظر الهامش رقم (٢) أعلاه.

(٦٦) لم يسدّد المبلغ منذ ٣١ تموز/ يوليو ٢٠٠٢. انظر : United Nations Report of the Secretary-General on the United Nations Mission in Sierra Leone, UN Document S/2002/987, 5 September 2002, p. 10.

(٦٧) أُنشئت مهمة مراقبي الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو بموجب قرار مجلس الأمن الدولي ١٢٧٩ (٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩). وهي مفوضة بالتنسيق مع اللجنة العسكرية المشتركة، والتخطيط لمراقبة وقف إطلاق النار ورفض انتهاك القوات، وتقديم المساعدة الإنسانية. وفي سنة ٢٠٠٠، توسّع التفويض ليشمل نشر ٥٠٠٠ جندي لحماية أفراد الأمم المتحدة واللجنة العسكرية والمدنيين المتضررين للتهديد باستخدام العنف الرشيك. انظر : UN Document S/2000/1291, 24 February 2000.

فرض قرار مجلس الأمن رقم ١٤٢٧ (١٤ حزيران/يونيو ٢٠٠٢) نشر نحو ٨٥ مدنياً شرطياً ومدد فترة المهمة إلى ٣٠ حزيران/يونيو ٢٠٠٣. وفي يوم ٤ كانون الأول/ديسمبر، دعمت قوة المهمة المخول بها التصيح ٨٧٠٠ فرد ليم نشرها على أساس تدريجي للعمل على مشاريع نزع السلاح والتسريح وإعادة الدمج.

(٦٨) انظر الهامش رقم (١) أعلاه.

(٦٩) المصدر نفسه.

(٧٠) انظر الهامش رقم (٢) أعلاه.

(٧١) لم يسدّد المبلغ منذ ٣١ آب/أغسطس ٢٠٠٢. انظر : United Nations Twelfth Report of the Secretary-General on the United Nations Organization Mission in the Democratic Republic of the Congo, UN Document S/2002/1180, 18 October 2002, p. 16.

(٧٢) أُنشئت الإدارة الانتقالية للأمم المتحدة في تيمور الشرقية بموجب قرار مجلس الأمن الدولي ١٢٧٢ (٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩). وقد منحت المهمة المسؤولية الشاملة عن إدارة تيمور الشرقية وكلفت بممارسة السلطات التشريعية والتنفيذية، بما في ذلك إدارة القضاء. وقد حل المكون العسكري المهمة الإدارية الانتقالية للأمم المتحدة في تيمور الشرقية محل INTERFER في ٢٣ شباط/فبراير ٢٠٠٠. وقد مدد تفويضها حتى ٢٠ أيار/ مايو ٢٠٠٢ بموجب قرار مجلس الأمن الدولي ١٢٩٢ (٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢)، وهو تاريخ نيل تيمور الشرقية استقلالها.

(٧٤) ضمت المهمة أيضاً ٧٣٧ موظفاً مدنياً دولياً يدعمهم ١٧٤٥ موظفاً محلياً. انظر : المصدر نفسه.

(٧٥) انظر الهامش رقم (٢) أعلاه.

(٧٦) أُنشئت مهمة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإرتريا بموجب قرار مجلس الأمن ١٣١٢ (٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٠). وقد فوضت المهمة بتخصير آلية للتحقق من توقف الأعمال العدائية، وتأسيس لجنة التنسيق المسكوتية التي تفن عليها اتفاق وقف إطلاق النار، ونشر قوة حفظ السلام. وقد تركزت هذه المهمة لاحقاً بخصوصين ٤٢٠٠ جندي و٢٢٠ مراقباً عسكرياً وكلفت بمراقبة وقف إطلاق النار، وإعادة القوات الاثيوبية إلى بلادها ومراقبة مواقع القوات الاثيوبية والإرترية خارج منطقة أمية مؤقتة تمتد ٢٥ كلم، وزيارة اللجنة لتنسيق المسكوتية للأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية، والمساعدة في إزالة الألغام بموجب قرار مجلس الأمن الدولي ١٣٢٠ مؤتمراً/١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠). وقد منحت تفويضها حتى ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٣ بموجب قرار مجلس الأمن الدولي ١٤٢٤ (٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢).

(٧٧) انظر الهامش رقم (١) أعلاه.

(٧٨) المصدر نفسه.

(٧٩) انظر الهامش رقم (٢) أعلاه.

(٨٠) اعتباراً من ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢. انظر : UN Document S/2002/1393, 20 December 2002, p. 6.

(٨١) أُنشئت مهمة الأمم المتحدة للمساعدة في تيمور الشرقية بموجب قرار مجلس الأمن ١٤١٠ (١٧ أيار/مايو ٢٠٠٢) كجانبية لمهمة الإدارة الانتقالية للأمم المتحدة في تيمور الشرقية لمدة ابتدائية مقدارها ١٢ شهراً. وأعمال هذه المهمة هي تقديم المساعدة للبنى الإدارية للحكومة التيمورية وتقديم شروط مؤتمراً فيما تساعد في تطوير وكالة الشرطة الجديدة وتساهم في الأمن الشامل لتيمور - لست.

(٨٢) انظر الهامش رقم (١) أعلاه.

(٨٣) المصدر نفسه.

(٨٤) انظر الهامش رقم (٢) أعلاه.

(٨٥) الميزانية لفترة الممتدة من تموز/يوليو ٢٠١٢ إلى حزيران/يونيو ٢٠٠٣ بمعدل شهري مقر يبلغ ٥٢,٤ مليون دولار. انظر : United Nations, Report of the Secretary-General on the United Nations Mission of Support in East Timor, UN Document S/2002/1223, 6 November 2002, p. 10.

(٨٦) اعتباراً من ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢. ويشمل هذا الرقم أيضاً التقديرات غير المدفوعة للإدارة المؤقتة للأمم المتحدة في تيمور الشرقية. انظر : المصدر نفسه.

(٨٧) عمليات الأمم المتحدة للسلام غير المنتشرة وفقاً للفصل السادس أو السابع من ميثاق الأمم المتحدة وتديرها دائرة الشؤون السياسية للأمم المتحدة. ولا تشمل هذه اللائحة مكاتب بناء السلام.

(٨٨) كانت مهمة الأمم المتحدة للتحقق في غواتيمالا حتى سنة ١٩٩٧ محصورة بالتحقق من الانتقالية الشاملة لحقوق الإنسان الموقوفة سنة ١٩٩٤ ونواحي حقوق الإنسان لاتفاقية هوية الشعوب المحلية وحقوقهم الموقوفة عام ١٩٩٥. وفي سنة ١٩٩٧ طلب فضاء الاتفاقيتين بتوسيع نطاقها للتحقق من الاتفاقيتين، وأن تشمل نطاق المهمة المساعي المحيية وخدمات الاستشارة والمساندة والمعلومات العاطفة. وقد منحت تفويض مهمة الأمم المتحدة للتحقق في غواتيمالا حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة/١٧٧/٥٥ (١ آذار/مارس ٢٠٠١).

(٨٩) رسالة بالبريد الإلكتروني من هكتور رولندون- فويتش، الأمم المتحدة للتحقق في غواتيمالا، ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢.

(٩٠) تقيم ٤ مراقبين عسكريين و١٩ مراقباً مدنياً دولياً، وبدعم المهمة ١٣٩ موظفاً مدنياً و١٦ متطوعاً في الأمم المتحدة. انظر: المصدر نفسه.

(٩١) المصدر نفسه.

(٩٢) المصدر نفسه.

(٩٣) ١٤٧٥٥١٠٠ دولار أمريكي. انظر: المصدر نفسه.

(٩٤) أُنشئت مهمة الأمم المتحدة للمساعدة في أفغانستان بموجب قرار مجلس الأمن ١٤٠١ (٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٢) لمدة ابتدائية تمتد ستة واحدة، حتى ٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٣. وقد أدخلت عدة مكثفات من مهمة الأمم المتحدة الخاصة في أفغانستان التي انتهت حالياً في بنية الأمم المتحدة للمساعدة في أفغانستان. وقد تُوِّضت هذه المهمة بتعزيز المصالحة، وتحقيق المهمات والمسؤوليات الموكلة للأمم المتحدة في اتفاقية بون ستة ٢٠٠١، بما في ذلك تلك المتعلقة بحقوق الإنسان وحكم القانون وتفضيلاً الجسرين؛ وإدارة كل أنشطة الأمم المتحدة الإنسانية والأغذية والصافي وإعادة الإعمار في أفغانستان بالتنسيق مع الإدارة الأفغانية.

(٩٥) انظر الهامش رقم (١) أعلاه، ورسالة بالبريد الإلكتروني من غايان أفريكان، مهمة الأمم المتحدة للمساعدة في أفغانستان، ٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣.

(٩٦) انظر: الهامش رقم (١) أعلاه، والمراتين المسكزيوت مستشارون ولا يتوجهون إلى الميدان. وتألّف هذه المهمة أساساً من ١٦٥ موظفاً مدنياً دولياً

وبدعمها ٢٥٥ موظفاً محلياً. فاكس من غايان أفريكان، مهمة الأمم المتحدة للمساعدة في أفغانستان، ٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣.

(٩٧) انظر الهامش رقم (١) أعلاه.

(٩٨) انظر: فاكس من غايان أفريكان، المصدر نفسه.

٢٠

(٩٩) ميثاقية لفترة الممتدة من نيسان/أبريل ٢٠٠٢ إلى آذار/مارس ٢٠٠٣. انظر: المصدر نفسه.

(١٠٠) أُنشئت مهمة الأمم المتحدة في أنغولا بموجب قرار مجلس الأمن ١٤٢٣ (١٥ آب/أغسطس ٢٠٠٢) كمهمة متابعة لمكتب الأمم المتحدة في أنغولا

لفترة ابتدائية تمتد ٦ أشهر، حتى ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٣. وقد تُوِّضت المهمة بمساعدة القوّاء في إنجاز الأعمال المتبقية من بروتوكول لوساكا لعام ١٩٩٤. وتقوم المهمة على ركّين - مجموعة سياسية/عسكرية/حقوق الإنسان ومجموعة إنسانية/تنموية. وقد تمكّنت المهمة من الوفاء بنجاح بالواجبات المنوطة بها، ولذلك لن يجتهد لها. انظر: United Nations, Report of the Secretary-General on the UN Mission in Angola, S/2003/158, 7 February 2003.

(١٠١) البلدان المدرجة هي التي ساهمت برعايق عسكريين؛ ولم يكن بالإمكان التحقق من البلدان التي جاء منها الأفراد المدمتتون الدوليون. انظر الهامش رقم (١) أعلاه.

(١٠٢) انظر: المصدر نفسه.

(١٠٣) تقيم ٤ مراقبين عسكريين و١٣٤ موظفاً مدنياً دولياً، رسالة بالبريد الإلكتروني من أمين محسن، دائرة الشؤون السياسية، ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢.

(١٠٤) المصدر نفسه.

(١٠٥) الميزانية الممثلة هي لكل مدة التقريرين. انظر: المصدر نفسه.

(١٠٦) ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، فوض مجلس الأمن بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة قوّة متعمّدة الأطراف مساعدة السلطة الأفغانية المؤقّعة في الحفاظ على الأمن داخل كابول وحولها، كما حدّد الملحق I من اتفاقية بون لعام ٢٠٠١، انظر: UN document, SC/7248, 20 December 2001.

وكل مدد تقرّض قوّة المساعدة الأمنية الدولية بموجب قرار مجلس الأمن الدولي ١٤٤٤ (٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢) حتى ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣.

(١٠٦) تسلّمت المملكة المتحدة القيادة بقيادة القوة. انظر: فاكس من العقيد أحمد أوز، الملحق العسكري، السفارة التركية في هلسنكي، ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢.

(١٠٧) انظر: المصدر نفسه.

(١٠٨) انظر: المصدر نفسه، و <http://www.operations.mod.uk/fin/af/> British Ministry of Defence.

لم تقع وفات في الصف الثاني من سنة ٢٠٠٢.

(١٠٩) ليس هناك ميزانية محددة لهذه المهمة. تحتل البلدان المساهمة تكلفة إرسال قواتها. وتوقع الدولة القائمة وعدة بلدان مساهمة أخرى المصاريف الماثلة. وقد ساهمت المملكة المتحدة بمبلغ ٢٩ مليون دولار أثناء الأشهر الثلاثة الأولى للعملية وساهمت بمبلغ ٤٩ مليون دولار إضافي للسنة المالية ٢٠٠٢ - ٢٠٠٣. انظر: رسالة بالبريد الإلكتروني من جيمس كلارك، الوحدة الأفغانية، مكتب الشؤون الخارجية والكونسول، المملكة المتحدة، ٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣. الخلية الإستراتيجي = ١,٦٠ دولار أميركي (SEBanken, Sweden). وساهمت تركيا بمبلغ ١٢٠ مليون دولار أثناء فترة قيادتها. محادثة هاتفية مع العقيد أحمد أوز، الملحق العسكري للسفارة التركية في هلسنكي، ٣ شباط/فبراير ٢٠٠٣.

(١١٠) تقسم المهمات الطويلة الأمد لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا ونشاطات ميدانية أخرى مع تفويض يحفظ السلام أو بناء السلام، لكن بدون مكاتب لحقوق الإنسان أو مجموعات لمراقبة الانتخابات أو مكاتب اتصال.

(١١١) اتخذ قرار إنشاء المهمة في الاجتماع السادس عشر للجنة العليا للمسؤولين، ١٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢. انظر: 1 Annex 1, Journal, no. 3.

وقد توفرت المهمة من قبل حكومة جمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة من خلال مواد الطعام المتفق عليها ببتبادل الرسائل في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢. وتشمل واجبات المهمة تقييم مستوى الاستقرار واحتمالات النزاع والاضطراب. وقد مدد التفويض حتى ٣٠ حزيران/يونيو ٢٠٠٣ بموجب قرار المجلس الدائم لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا/٥٢٤، ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢.

(١١٢) انظر: رسالة بالبريد الإلكتروني من وافيغ ف. غريفين، منظمة الأمن والتعاون في أوروبا إلى سكرتريا، ١٢ شباط/فبراير ٢٠٠٣.

(١١٣) تلخصها ٢٥٢ موقفاً محلياً. انظر: المصدر نفسه.

(١١٤) انظر: المصدر نفسه.

(١١٥) ١٩٥١٢٦٠٠ يورو. قرار المجلس الدائم لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا/٤٩١، ٢٥ تموز/يوليو ٢٠٠٢. ١ يورو = ٠,٨٨ دولار أميركي (SEBanken, Sweden).

(١١٦) اتخذ قرار إنشاء المهمة في اجتماع اللجنة العليا للمسؤولين في منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ انظر: 2 Annex 2, Journal, no. 2.

وقد توفرت المهمة من قبل جمهورية جورجيا من خلال مذكرة تفاهم مشتركة في ٢٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣، وقادة أوستيتيا الجنوبية برسائل متبادلة في ١ آذار/مارس ١٩٩٣. كانت المهمة تهدف في البداية إلى تعزيز المفاوضات بين الفرقاء المتنازعين. وقد توسع التفويض في ٢٩ آذار/مارس ١٩٩٤ ليشمل قوات مشتركة لمخط السلام في أوستيتيا الجنوبية. وفي ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ توسّعت واجبات المهمة أيضاً لتشمل مراقبة حدود جورجيا مع أوستيتيا الجنوبية. وفي ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ توسّعت واجبات المهمة أيضاً لتشمل مراقبة حدود لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا/٣٤٤، ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١. وفي ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ توسّعت واجبات المهمة أيضاً لتشمل مراقبة حدود جورجيا مع ألتوشيا. قرار المجلس الدائم لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا/٤٥٠، ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١. وقد مدد التفويض حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر

٢٠٠٣ بموجب قرار المجلس الدائم لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا/ديسمبر ٢٠٠٢. ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢
(١١٧) انظر: رسالة بالبريد الإلكتروني من كلير تورني-دان، مسؤول التدريب والترطيف، مهمة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا إلى جورجيا، ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢.

(١١٨) تحظى المهمة بدعم ٦٢ موظفًا محليًا.

(١١٩) انظر: المصدر نفسه.

(١٢٠) انظر: المصدر نفسه.

(١٢١) اتخذ قرار إنشاء المهمة في الاجتماع التاسع عشر للجنة العليا للمسؤولين، ٤ شباط/فبراير ١٩٩٣. انظر: *Journal*, no. 3, Annex 3.. انظر: ١٩٩٣.

وتفوضت من قبل حكومة مولدافا من خلال مذكرة تفاهم في ٧ أيار/مايو ١٩٩٣. وتشمل واجبات المهمة مساعدة الفرقة في متابعة المفاوضات للتوصل إلى تسوية دائمة للنزاع فضلًا عن جمع المعلومات عن الوضع وتقديمها.

(١٢٢) انظر: رسالة بالبريد الإلكتروني من المقدم هنك ونكر، منظمة الأمن والتعاون في أوروبا إلى مولدافا، ٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣.

(١٢٣) في سنة ٢٠٠٢ زاد قرار المجلس الدائم لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا/٤٦٩ فترة المهمة إلى ١٠ <http://www.osce.org/publications/survey/survey04.htm>. OSCE, *Mission Survey*, <

(١٢٤) انظر: رسالة بالبريد الإلكتروني من ونكر، المصدر نفسه.

(١٢٥) ٨١٣٦٠٠ يورو. انظر: OSCE, *Mission Survey*.

(١٢٦) اتخذ قرار إنشاء المهمة في الاجتماع الرابع للجنة الوزارية بروما (منظمة الأمن والتعاون في أوروبا/١/٢٠٤) ١ كانون الأول/ديسمبر، القرار ١، ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣. لم توقع أي مذكرة تفاهم. وتشمل واجبات المهمة تسهيل الحوار وتميز حقوق الإنسان ولإبلاغ منظمة الأمن والتعاون في أوروبا بشأن التطورات اللاحقة. وقد ترسّمت في سنة ٢٠٠٢ لتشمل بدءًا اقتصاديًا وبيئيًا. منذ تفويض المهمة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر بموجب قرار FCIDEC/500/Corr.1 في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢.

(١٢٧) ساهبًا منظمة الأمن والتعاون في أوروبا إلى طاجيكستان. في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ اتخذ قرار بتغيير اسم المهمة بحيث يمكن تغيير تركيز أنشطة المهمة تركيز أنشطة المهمة.

(١٢٨) انظر: رسالة بالبريد الإلكتروني من مكسيم فيلاتدوروف، مركز مهمة مجلس الأمن والتعاون في أوروبا في دوشانبي، ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢.

(١٢٩) في سنة ٢٠٠٢، رفع قرار المجلس الدائم لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا/٤٦٩ الفترة إلى ١٦. انظر: المصدر نفسه.

(١٣٠) انظر: رسالة بالبريد الإلكتروني من مكسيم فيلاتدوروف، مركز مهمة مجلس الأمن والتعاون في أوروبا في دوشانبي، ١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣.

(١٣١) ٢٢٤١٨٠٠ يورو. رسالة بالبريد الإلكتروني فيلاتدوروف، ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢.

(١٣٢) اتخذ قرار إنشاء المهمة في الاجتماع السادس عشر للمجلس الدائم، في ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٥، القرار (١). لم توقع مذكرة تفاهم مشتركة. وتشمل وظائف التعزيز احترام حقوق الإنسان والتوصل إلى حل سلمي للأزمة، وتسهيل إيصال المساعدات الإنسانية وضمان عودة اللاجئين والنازحين. وفي حزيران/يونيو ٢٠١١ عاد موظفو المهمة إلى المكاتب في زانامسكوييا في شمال غرب النيشان. وقد قوّزت الفئويّة الروسية ألا تجدّد تفويض المهمة فوّقت.

(١٣٣) انظر: رسالة بالبريد الإلكتروني من أندرياس ديبس، مهمة مجلس الأمن والتعاون في أوروبا في النيشان، ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢.

- (١٣٤) انظر: المصدر نفسه.
- (١٣٥) المصدر نفسه.
- (١٣٦) ١٩١٧٩٠٠ يورو. انظر: المصدر نفسه.
- (١٣٧) في آب/أغسطس ١٩٩٥ حين رئيس مجلس الأمن والتعاون في أوروبا ممثلًا شخصيًا له في النزاع الذي يتعامل معه مؤتمر منسك لمجلس الأمن والتعاون في أوروبا الذي يسعى لإيجاد تسوية سلمية للنزاع في ناغورنو كاراباخ. ويكزن تفويض الممثل الشخصي من مساعدة مجموعة منسك في تخطيط عمليات حفظ السلام في أوروبا، ومساعدة القراء في إجراءات بناء الثقة وفي التفصيا الإنسانية، ومراقبة وقف إطلاق النار بين القراء. انظر: OSCE, Annual Report 2000 on OSCE Activities (1 Nov. 1999-31 Oct. 2000), 24 November 2000
- (١٣٨) انظر: رسالة البريد الإلكتروني من نيتو ديكونزيشيفلي، المسؤول الإداري/مساعد الممثل الشخصي، ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢.
- (١٣٩) يساعد الممثل الشخصي إداريًا وثلاثة مساعدين ميدانيين. انظر: المصدر نفسه.
- (١٤٠) المصدر نفسه.
- (١٤١) 1015500 يورو. انظر:
- (١٤٢) اتخذ قرار إنشاء المهمة في الاجتماع الخامس للمجلس الوزاري في برباست، ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ (MC(S).DEC/1) انسجاماً مع الملحق السادس باتفاقية دايتون. وتشمل وظائف المساعدة الأفرقاء في تدابير تثبيت الأوضاع الإقليمية وبناء الليبرالراطية. وقد منذ التفويض حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ بقرار المجلس الدائم لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا 517 في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢. وفي أعقاب الانتقال الناجح إلى السلطات المحلية، توقفت أنشطة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في حفل الانتخابات في ٣١ كانون/ديسمبر ٢٠٠٢.
- (١٤٣) انظر: رسالة بالبريد الإلكتروني من ماجا سولس، المساعد الشخصي لرئيس الأركان للتخطيط، منظمة الأمن والتعاون في أوروبا إلى اليوسنة والهرسك، ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢.
- (١٤٤) المصدر نفسه.
- (١٤٥) المصدر نفسه.
- (١٤٦) 1٨٢٨٠٥٠٠ يورو، انظر: المصدر نفسه.
- (١٤٧) اتخذ قرار إنشاء المهمة من قبل المجلس الدائم في ١٨ نيسان/أبريل ١٩٩٦ (PC.DEC/112) وأجريت تعديل للتفويض من قبل المجلس الدائم في ٢١ حزيران/يونيو ١٩٩٧ (PC.DEC/17٥) ٢٥ حزيران/يونيو ١٩٩٨ (C/DEC/239) وتشمل وظائف المهمة المساعدة في عودة اللاجئين والنازحين ومراقبتها فضلاً عن حماية الأليات القومية. وقد منذ التفويض حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ من قبل PC.DEC/314.
- (١٤٨) انظر: رسالة بالبريد الإلكتروني من أليساندرو فراكاستي، مهمة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا إلى كرواتيا، ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢.
- (١٤٩) في نهاية سنة ٢٠٠١، حققت الفترة المفترضة إلى 90 (PC.DEC/441) غير أنه لم ينشر سوى ٦٨ فقط. وتلقى المهمة دعماً من ١٧٦ موقفاً محلياً. انظر: المصدر نفسه.
- (١٥٠) رسالة بالبريد الإلكتروني من أليساندرو فراكاستي، المصدر نفسه.
- (١٥١) ١٠٩٨٩٠٠٠ يورو. انظر: المصدر نفسه.

(١٥٢) اتخذ قرار إنشاء المهمة في الاجتماع الـ ١٠٨ للمجلس الدائم في ٢٧ آذار/مارس ١٩٩٧ (PC/DEC/160). وقد وضع التفويض الحالي في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ (PC/DEC/206).

(١٥٣) انظر: رسالة بالبريد الإلكتروني من دنكا زيفالجي، مسؤول الصحافة والمعلومات العامة بالوكالة، منظمة الأمن والتعاون في أوروبا إلى الألبانيا، ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢.

(١٥٤) يقدم المهمة ٨٢ مؤقلاً محلياً. انظر: المصدر نفسه.

(١٥٥) انظر: المصدر نفسه.

(١٥٦) (١٥٦٣) ٤٥٥٢٣٠٠٠ انظر: المصدر نفسه.

(١٥٧) في ١ تموز/يوليو ١٩٩٩ أنشأ المجلس الدائم مهمة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا إلى كوسوفو للحلول محل قوة كوسوفو الخاصة الانتقائية التابعة لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا التي كانت قد أنشئت بتفويض في ٨ حزيران/يونيو ١٩٩٩ (PC/DEC/296) ومدد حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ بقرار (PC/DEC/514) الذي اتخذ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢.

(١٥٨) انظر: رسالة بالبريد الإلكتروني من كريس سيمانيك، مسؤول الإعلام، مهمة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا إلى كوسوفو، ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢.

(١٥٩) المصدر نفسه.

(١٦٠) المصدر نفسه.

(١٦١) (١٦١٠) ٦٠٤٥٨١٠٠ يورو. انظر: المصدر نفسه.

(١٦٢) في ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠١، أنشأ المجلس الدائم مهمة منظمة الأمن والتعاون الأوروبي إلى جمهورية بوسلافيا الفدرالية بتفويض ابتدائي لمدة عام. ويقضي تفويضها بتقديم المساعدة المتخصصة إلى السلطات البوسلافية ومجموعات المجتمع المدني في مجالات إحلال الديمقراطية وحقوق الإنسان والأقليات، والمساعدة في إعادة ميكله وكالات حفظ الأمن والقضاء وتدريبها، وتوفير الدعم الإعلامي، وتسهيل عودة اللاجئين. انظر قرار (PC/DEC/401) في ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠١. وقد أفتحت المهمة في آذار/مارس ٢٠٠١. وقد مدد التفويض حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ بقرار (PC/DEC/516) في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢.

(١٦٣) رسالة بالبريد الإلكتروني من لورنت روي، مهمة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا إلى جمهورية بوسلافيا الفدرالية، ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣.

(١٦٤) موقوفون مدنيون. يشمل الرقم الموقوفين اللذين يعملون في مكتب بوزغوريسا. ويطعم المهمة ٧٩ مؤقلاً محلياً. انظر: OSCE, Mission Survey, <http://www.osce.org/publications/survey>.

(١٦٥) مدقون دولتون للشرطة بدعهم ٢٣ مؤقلاً محلياً. انظر: OSCE, Mission Survey, <http://www.osce.org/publications/survey/10.htm>.

(١٦٦) رسالة بالبريد الإلكتروني من لورنت روي، المصدر نفسه.

(١٦٧) OSCE, Ibid : ٨٦٩٧٩٠٠ يورو.

(١٦٨) أنشئت سفور في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ للحلول محل قوة التنفيذ التابعة لحلف الناتو، التي أنشئت لتنفيذ الجوانب العسكرية من اتفاقية دايتون، قرار مجلس الأمن المؤقت ١٠٨٨ (١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦). وفي ١٢ تموز/يوليو ٢٠٠٢ مدد تفويضها لمدة ١٢ شهراً أخرى بقرار مجلس الأمن الدولي

١٤٢٣. وفي سنة ٢٠٠٢، حظقت قوة سفور إلى ١٢٠٠٠ رجل.
- (١٦٦٩) انظر: رسالة بالبريد الإلكتروني من الملازم جيم شلدريك، المسؤول الإعلامي في قوة سفور، ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢.
- (١٧٠٠) المصدر نفسه.
- (١٧١) المصدر نفسه.
- (١٧٢) (١٧١٠١٨٢٠) يورود. انظر: المصدر نفسه.
- (١٧٣) تألفت كفور تفويضها من مجلس الأمن الدولي في ١٠ حزيران/يونيو ١٩٩٩. وتشمل وظائفها وضع تجدد الأعمال الميدانية وضمان انسحاب الجيش والشرطة اليوغسلافية وعدم عودتهما ونزع أسلحة جيش تحرير كوسوفو وإنشاء بيئة آمنة ودعم إدارة الأمم المتحدة المؤقتة في كوسوفو ومراقبة الحدود. انظر قرار مجلس الأمن الدولي، ١٢٤٤، ١٠ حزيران/يونيو ١٩٩٩.
- (١٧٤) رسالة بالبريد الإلكتروني من الرائد هانز لابلارز، الناطق باسم كفور، ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢.
- (١٧٥) المصدر نفسه.
- (١٧٦) اعتباراً من ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢. انظر: المصدر نفسه.
- (١٧٧) (١٧٦١٢٦٤٥١٢٦) يورود. فاكس من الملازم أوليفيه غودارد، دائرة الموازنة والمالية، مركز عمليات القيادة العليا لقوات الحلفاء في أوروبا، ١١ شباط/فبراير ٢٠٠٣. ويغطي هذا الرقم التفتحات المشتركة فقط، وبخاصة تكاليف تشغيل مقر قيادة حلف الناتو (الموظفون المنتوبون وتكاليف العميات والعمليات) بدون الاستثمار في البنية التحتية اللازم لدعم العملية. وتوفر البلدان المساهمة تمويلًا مخصصًا لميزاتها.
- (١٧٨) كانت مهمة انسحاب الحلفاء بخاصة قوة الصليب الخاصة بالمساهمة في حماية المراقبين الدوليين الذين سيجرون على تنفيذ خطة السلام في جمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة. انظر:
- وقد توضع مجلس الأمن الدولي بإنشاء قوة أمنية متعددة الجنسيات في اليوم نفسه. انظر: UN Document 1371, 27 Sep. 2001.
- وكان الانتشار فوراً.
- (١٧٩) رسالة بالبريد الإلكتروني من الرائد موريتيو دي جورجيو، المكتب الإعلامي للقيادة الجنوبية للناتو، ١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣.
- (١٨٠) المصدر نفسه.
- (١٨١) المصدر نفسه.
- (١٨٢) (١٥٢٠٠٠) يورود. تتحمل البلدان المساهمة تكاليف ميزاتها. انظر: المصدر نفسه.
- (١٨٣) رداً على طلب من رئيس جمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة، فوضت قوة انسحاب الحلفاء متابعة المهمة إلى قوة الصليب الخاصة. وتتكون صلباً من انسحاب الحلفاء من كوتين. توفر عناصرها المملاتية الدعم للمراقبين الدوليين، وتساعد عناصرها الاستشارية الحكومية في تولي ملكية الأمن. انظر: NATO Press Release (2002)131, 29 Nov. 2002.
- (١٨٤) رسالة بالبريد الإلكتروني من الرائد موريتيو دي جورجيو، المكتب الإعلامي للقيادة الجنوبية للناتو، ٦ شباط/فبراير ٢٠٠٣.
- (١٨٥) Atlantic News, no. 3441 (18 December 2002).
- (١٨٦) انظر: محاكمة هاتفية مع موريتيو دي جورجيو، المكتب الإعلامي للقيادة الجنوبية للناتو، ١٣ شباط/فبراير ٢٠٠٣.

(١٨٧) تموز/ صليحة النجم الحفاء من ميزانية كفور. فاكس من غودارد: انظر الهامش رقم (١٧٧) اعلامة.

(١٨٨) أُنشئت المهمة من خلال اتفاقية بيريوني، كرواتيا في ٧ تموز/يوليو ١٩٩١ من قبل ممثلي المجتمع الأوروبي وست جمهوريات يوغسلافية سابقة. وقد وقعت مذكرات تفاهم مع حكومات ألبانيا في سنة ١٩٩٧ وكرواتيا في سنة ١٩٩٨. وقد حوزت مراقبة المجتمع الأوروبي إلى مهمة مراقبة الاتحاد الأوروبي بعد أن أصبحت أداة للسياسة الأمنية والخارجية المشتركة للاتحاد الأوروبي، وفوضت بمراقبة التطورات السياسية والأمنية والحدود والقبائل بين الإثنية وعودة اللاجئين، والمساهمة في آلية الإنذار المبكر للمجلس الأوروبي، والمساهمة في بناء الثقة والاستقرار في المنطقة. انظر: Council Joint Action of 22 December 2000 on the European Union Monitoring Mission, EU document 2000/811/CFSF, 23 Dec. 2000, Introduction, para. 6 and Article 1, para. 2.

(١٨٩) تعمل مهمة مراقبة الاتحاد الأوروبي في ألبانيا والبرسة والهرسك وكرواتيا ومقدونيا وجمهورية يوغسلافيا السابقة (صربيا والجبل الأسود وكوسوفو وبنينيفو). انظر: فاكس من ستيفن مولر، وحدات سياسات الامانة العاقمة، مجلس الاتحاد الأوروبي، ٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠١.

(١٩٠) المصدر نفسه.

(١٩١) يشمل ذلك ١١٠ مراقبين مساعدين و٢٠ مراقباً إحصائياً لجمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة (الرقم الذي أعطي به تفويض هو ٣٥) و٤ موظفي عقود دوليين. انظر: المصدر نفسه.

(١٩٢) المصدر نفسه.

(١٩٣) ٦٩٧٩٠٠٠ يورو. انظر: المصدر نفسه.

(١٩٤) انظر: محادثة هاتفية مع جو ماك دوناخ، منظمة الامن والتعاون في أوروبا إلى جورجيا، ٣ شباط/فبراير ٢٠٠٣.

(١٩٥) يقدم كل جانب كتيبة. انظر: المصدر نفسه.

(١٩٦) المصدر نفسه.

(١٩٧) نتيجة إطلاق نار عرضي، يقدم كل جانب كتيبة. انظر: المصدر نفسه.

(١٩٨) انظر: رسالة بالبريد الإلكتروني من المقدم هنك وركر، ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢.

(١٩٩) قدمت أوكرانيا المراقبين المسكنتين. وبالإضافة إلى ذلك، ثمة ٣٨٠ روسياً و٣١٧ مولدوفياً و٦٣٧ ترانس دنيسترياً في قوات حفظ السلام. انظر: المصدر نفسه.

(٢٠٠) المصدر نفسه.

(٢٠١) ليس هناك ميزانية محددة للمهمة. ويتحمل كل جانب تكاليف إرسال أفرادهم. انظر: المصدر نفسه.

(٢٠٢) انظر: فاكس من ديتير بوردون، الممثل الخاص للأمين العام في جورجيا، مهمة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا، ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١.

(٢٠٣) أُنشئت مهمة منظمة الوحدة الإفريقية في بوروندي في ٧ كانون الأول/ديسمبر من قبل الجهاز المركزي لآلية منظمة الوحدة الإفريقية لتجيب الصراع، والحل والإدارة. وتفويض هذه المهمة هو تعزيز الحوار بين القادة المسكنتين والحكومتين، وقد صودق عليه في اتفاقية بين منظمة الوحدة الإفريقية وبوروندي، في ٨ نيسان/أبريل ١٩٩٤. انظر: "Resolving Conflicts February" - E. Ogimba, "Comnaissance de la Mission de l'OUA au Burundi Briefing on the OAU Mission in Burundi" ١٩٩٦. انظر: فاكس من سعيد جيتيت، مساعد الأمين العام، دائرة

التعاون السياسية، الاتحاد الإفريقي، ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١.

- (٢٠٠٤) فاكس من السفير كي دولاي مدير مديرية الأمن والسلام، الاتحاد الإفريقي، ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢.
- (٢٠٠٥) تتألف المهمة من ٣ موظفين دوليين، وموظف عسكري واحد. يدعم المهمة ٨ موظفين محليين. انظر: المصدر نفسه.
- (٢٠٠٦) المصدر نفسه.
- (٢٠٠٧) ٥٨٤٥٥٦,٨٠ دولار. انظر: المصدر نفسه.
- (٢٠٠٨) أنشئت مهمة المراقبين المسكرتين في جزر القمر بقرارات منظمة الوحدة الإفريقية في دورتها المادية التاسعة والثلاثين والأربعين على مستوى السفراء في أديس أبابا، إثيوبيا، في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧. وتشمل وظائف القوة مراقبة الوضع في جزر القمر وإنشاء مناخ من الثقة. انظر: 1. De Matha, «La Mission d'Observation Militaire aux Comores» *Resolving Conflicts (May-June 1998)*, pp. 25-26.
- و.ج. دي مانا مو مقدم لوجستي من المراقبين المسكرتين في جزر القمر (Lt-Col, Logistics Officer, OMIC).
- (٢٠٠٩) فاكس من دولاي، المصدر نفسه.
- (١٩٩٧). واستمرت المهمة من ٢٣ آذار/مارس إلى ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٢ وتوقفت بمساعدة سلطات جزر القمر في تقوية الأمن أثناء الفترة الانتقالية وبمدها: وبقي مكتب الارتباط ويتألف من رئيس مكتب الارتباط/الممثل الشخصي للأمين العام لمنظمة الوحدة الإفريقية، ومسؤول مالي وسكرتير. انظر: المصدر نفسه.
- (٢١١١) المصدر نفسه.
- (٢١١٢) ميزانية مكتب الارتباط والمراقبين المسكرتين في جزر القمر، وما ٣٢٧٠٩٣,٤٠ و٣٩٥٦٥٥,٤٨ دولار على التوالي. انظر: المصدر نفسه.
- (٢١١٣) أنشئت اللجنة المسكرية المشتركة بشكل رسمي في ٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩ بتقريرين لمراقبة الالتزام بأحكام اتفاقية لوساكا لإطلاق النار في تموز/يوليو والتحقق في انتهاكاتها. انظر:
- (٢١١٤) تتألف اللجنة المسكرية المشتركة من أفراد من كينيا وقرقاء الصراع التسمية. وبالإضافة إلى البلدان المدرجة، يضم هؤلاء القراء التجميع من أجل الديمقراطية، والتجمع الكونغولي من أجل الديمقراطية، وغوما، والتجمع الكونغولي من أجل الديمقراطية-كيسانغي، وحركة التحرير الكونغولية. انظر اليهامش رقم (٢١٥)
- (٢١٥) لا يعرف الرقم الدقيق لعدد أفراد المهمة إذ كان هناك في سنة ٢٠٠٢ مراقبون من الاتحاد الإفريقي في المهمة. وإلى جانب رئيس اللجنة المسكرية المشتركة وضابط ارتباط مع الاتحاد الإفريقي (وكلاهما مرتبط بمقر قيادة اللجنة المسكرية المشتركة) كان العاملون في اللجان المسكرية المشتركة الإقليمية يتتبعون أساساً إلى حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية والقراء الآخرين في الصراع. ولم يكف عن عددهم إلى الاتحاد الإفريقي. انظر: رسالة بالبريد الإلكتروني من الكومودور مسفين بيتيا، مستشار عسكري، قسم إدارة الصراع، الاتحاد الإفريقي، ٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٢.
- (٢١١٦) أحد أعضاء اللجان المسكرية المشتركة الإقليمية. ولم تكن الرقعة ناتجة عن عمل عدائي.
- (٢١١٧) ١٦٥٥١,٠٥٥ دولاراً. الميزانية هي للفترة الممتدة بين ٩ كانون الثاني/يناير و٣ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢. انظر: المصدر نفسه.
- (٢١١٨) اتفاقية خاصة بالهدنة المسكرية في كوروا، تم توقيعها في بانموجوم في ٢٧ تموز/يوليو من قبل القائد الأعلى لقيادة الأمم المتحدة، والقائد الأعلى لجيش الشعب الكوروي وقائد متطوعي الشعب الصيني، ودخلت حيز التنفيذ في ٢٧ تموز/يوليو ١٩٥٣.
- (٢١١٩) انظر: رسالة بالبريد الإلكتروني من بريجيتا دروم، مكتب الملحق الدفاعي، سفارة سويسرا في السويد، ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢.

- (٢٢٠) الرصد البرلماني المكون من غردين ليس له حضور دائم في كوريا الشمالية. انظر: المصدر نفسه.
- (٢٢١) المصدر نفسه.
- (٢٢٢) ٥٥٠٠٠٠ دولار. انظر: المصدر نفسه.
- (٢٢٣) أُنشئت قوة المراقبين الممتدة الجنسيات في ٣ آب/أغسطس ١٩٨١ بواسطة بروتنوكول معاهدة السلام بين مصر وإسرائيل، التي وقّعت في ٢٦ آذار/مارس ١٩٧٩. وبدأ الانتشار في ٢٠ آذار/مارس. وفي سنة ١٩٨٢، بعد انسحاب القوات الإسرائيلية من سيناء. انظر: تقرير المدير العام لقوة المراقبين الدوليين في الاجتماع الثلاثي، روما، ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢.
- (٢٢٤) المصدر نفسه، ص ٤.
- (٢٢٥) المصدر نفسه، ص ٣.
- (٢٢٦) انظر: رسالة بالبريد الإلكتروني من ماري كورديس، مسؤولة شؤون الأفراد والمشورات، مقر قيادة قوة المراقبين الدوليين، روما، ١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣.
- (٢٢٧) الميزانية عن الفترة الممتدة بين ١ تشرين الأول/أكتوبر و٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢. انظر: تقرير المدير العام لقوة المراقبين الدوليين في الاجتماع الثلاثي، ص ٣٠.
- (٢٢٨) البروتوكول الخاص بإعادة الانتشار في الخليل، وقع في ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٧.
- (٢٢٩) انظر: رسالة بالبريد الإلكتروني من إيب مونتس، مسؤول الصحافة والإعلام، الحضور الدولي المؤقت في الخليل، ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣.
- (٢٣٠) المصدر نفسه.
- (٢٣١) المصدر نفسه.
- (٢٣٢) مقدار تقريبي للميزانية الأساسية، وهو لا يضم الرواتب التي تدفعها البلدان المساهمة. انظر: محادثة هاتفية مع السيد هافل، المسؤول المالي للحضور المالي المؤقت في الخليل، ٣ شباط/فبراير ٢٠٠٣.
- (٢٣٣) أُنشئت مجموعة مراقبة السلام في بوزنفل في سنة ١٩٩٨ لمراقبة وقف إطلاق النار والمساعدة في حل الصراع في بوزنفل بطريقة ديمقراطية. قُدم المعلومات التي لورين مولهولاند، مسؤول العلاقات العامة، مجموعة مراقبة السلام في بوزنفل، في رسالة بالبريد الإلكتروني في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠. وفي أوائل سنة ٢٠٠٢، أصبح دعم التخلص من الأسلحة في بوزنفل يحظى بأولوية وإجبات مجموعة مراقبة السلام في بوزنفل. انظر: رسالة بالبريد الإلكتروني من أندرو بارنز، السكرتير الأول في سفارة أستراليا في استوكهولم، ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢.
- (٢٣٤) انظر: المصدر نفسه.
- (٢٣٥) عززت المهمة بسمّة خبراء في نزع الأسلحة. انظر: المصدر نفسه.
- (٢٣٦) المصدر نفسه.
- (٢٣٧) ١٠ ملايين دولار أسترالي. الدولار الأسترالي = ٠.٥٦ SEK (SEB Banken, Sweden). انظر: المصدر نفسه.
- (٢٣٨) في الملحق II من اتفاقية سلام تاونسفيل بين حكومة جزر سليمان وميليشيات غوادالكانال ومالاتان، ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠، اتفق الطرفان على إقامة مهبة دولية لتفوض بالمساعدة في بناء الثقة وتلقي الأسلحة المستلمة وفورستها، ومراقبة انتهاكات المعاهدة. وهي تقدم تقاريرها إلى مجلس مراقبة السلام. انظر:

- فاكس من جمال شرح، المسؤول التنفيذي (جزر سليمان)، فرع الشؤون الباسيفيكية، وزارة الشؤون الخارجية والتجارة، أستراليا، ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠.
- وقد سحب فريق المراقبين الدوليين لجزر سليمان في نهاية حزيران/يونيو ٢٠٠٢ في أعقاب الإكمال الناجح لتفويضه. انظر: رسالة بالبريد الإلكتروني من أندرو بارنز، السكرتير الأول للسفارة الأسترالية في السويد، ٢٤ شباط/فبراير ٢٠٠٣.
- (٢٣٢٩) رسالة بالبريد الإلكتروني من بارنز، ٢٤ شباط/فبراير ٢٠٠٣.
- (٢٤٤٠) رسالة بالبريد الإلكتروني من دارن براون، السكرتير الأول في السفارة الأسترالية في ستوكهولم، ٢٥ شباط/فبراير ٢٠٠٣.
- (٢٤٤١) رسالة بالبريد الإلكتروني من بارنز، ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢.
- (٢٤٤٢) ٣٨ مليون دولار أسترالي، تقدير أولي للفترة المحسنة من كانون الثاني/يناير إلى حزيران/يونيو ٢٠٠٢. وكانت الميزانية المملوكة لتموز/يوليو ٢٠٠١ - حزيران/يونيو ٢٠٠٢ قد بلغت ٦ ملايين دولار أسترالي. انظر: رسالة بالبريد الإلكتروني في حزيران/يونيو ٢٠٠١ من براون، المصدر نفسه.
- (٢٤٤٣) أُنشئت قوة الحماية الخاصة في الفترة الخامسة عشرة لمبادرة السلام الإفريقي في ٢٣ تموز/يوليو ٢٠٠١. فقد أُنشئت جنوب إفريقيا لمجلس الأمن الدولي عزمها على نشر قوة حماية مؤقتة في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١. وصاق مجلس الأمن على إنشاء تواجد أميني مؤقت بموجب قرار مجلس الأمن الدولي ١٣٧٥ الصادر في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١. وعُبرت منظمة الرحلة الإفريقية أيضاً عن دعمها لإنشاء مقرزة الحماية والدعم لجنوب إفريقيا. وخذلت حكومة جنوب إفريقيا تفويض مهمتها حتى أيار/مايو ٢٠٠٣. انظر: الإعلان المشترك للجنة الخامسة عشرة لمبادرة السلام الإقليمية في بوروندي، ٢٣ تموز/يوليو ٢٠٠١، وفاكس من ساليندا بيانا، السكرتير الأول في سفارة جمهورية جنوب إفريقيا في ستوكهولم، ١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣.
- (٢٤٤٤) فاكس من بيانا، المصدر نفسه.
- (٢٤٥٥) المصدر نفسه.
- (٢٤٤٦) لم يشتب عمل عدائي بالوفيات التي حدثت في سنة ٢٠٠٢. انظر: المصدر نفسه.
- (٢٤٤٧) ٢٧٠ مليون زار. ١ زار = ٢٦٠ دولار أميركي (SEBanken, Sweden). انظر: المصدر نفسه.

الملحق رقم ٣ - أ المحكمة الجنائية الدولية

شارون ويهارتا

I مقدمة

دخل قانون روما، وهو المعاهدة المؤسسة للمحكمة الجنائية الدولية حيز التنفيذ في ١ تموز/ يوليو ٢٠٠٢ بعد مصادقة الدولة الستين عليها - بعد مرور ٥٦ سنة على محاكمات نورمبرغ، عندما أثيرت فكرة محكمة جرائم الحرب الدولية الدائمة لأول مرة^(١). وقد فاجأت السرعة النسبية التي تمت بها عملية المصادقة الكثيرين. فقد تمت نصف المصادقات الستين المطلوبة بعد ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، في حين أنه بحلول آب/أغسطس ٢٠٠٠، بعد سنتين من عرض الاتفاقية للتوقيع، لم تكن سوى ١٤ دولة قد صادقت عليها. وفي ٣٠ نيسان/إبريل ٢٠٠٣، كان هناك ٨٩ دولة طرفاً في الاتفاقية (الجدول رقم ٣ - أ). ومنذ أن دخل القانون حيز التنفيذ، بدأ فريق متقدم من المحكمة الجنائية الدولية العمل في لاهاي، حيث سيوجد مقر المحكمة^(٢). ويتوقع أن تعمل المحكمة بشكل كامل في نهاية سنة ٢٠٠٣. في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، عقدت الدول الأطراف في القانون الجمعية العامة الأولى لبحث الترتيبات العملية التي تمكن المحكمة الجنائية الدولية من العمل. وقد تمكنت الجمعية العمومية من تحقيق تقدم بشأن تسمية القضاة والمدعي العام والموافقة على ميزانية أولية. وأدت الاجتماعات اللاحقة إلى انتخاب ١٨ قاضياً أدوا اليمين في ١١ آذار/مارس ٢٠٠٣^(٣).

(١) تم تبني قانون روما في ١٧ تموز/ يوليو ١٩٩٨ في مؤتمر الأمم المتحدة الدبلوماسي للمفوضين المطلقي الصلاحية بشأن محكمة الجرائم الدولية في روما، بتصويت ١٢٠ مقابل ٧ وامتناع ٢١ عن التصويت. وتتيح المادة ١٢٦، «الدخول حيز التنفيذ» دخول القانون حيز التنفيذ في بداية أول شهر كامل، بعد مرور ٦٠ يوماً على المصادقة الستين. وتماشياً مع المادة ١٢٥، «التوقيع أو المصادقة أو القبول أو الموافقة أو الانضمام»، يبقى القانون مفتوحاً للتوقيع حتى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٠. انظر: «Rome Statute: International Criminal Court», *International Legal Materials*, vol. 37 (September 1998), pp. 1002-1069 and «Rome Statute of the ICC, as Corrected by the procès-verbaux of 10 November 1998 and 12 July 1999», < <http://www.un.org/law/icc/statute/contents.htm> > .

(٢) بموجب المادة ٣ من قانون روما، «مقر المحكمة»، يمكن أن يكون مقر المحكمة في أي مكان.

(٣) United Nations, «ICC Assembly of States Parties», Press Release, UN Document L/3026, 7 (٢) February 2003.

لم يتم إنشاء المحكمة الجنائية الدولية بدون خلاف. وتواصل العديد من الدول معارضة إنشاء مثل هذه الهيئة. وقد وجهت ضربة شديدة إلى المحكمة الجنائية الدولية في سنة ٢٠٠٢ عندما استخدمت الولايات المتحدة عضويتها الدائمة في مجلس الأمن الدولي للتهديد بممارسة حق النقض ضدّ تمديد مهمة حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة ما لم يمنح المشاركون في حفظ السلام حصانة تامة من المقاضاة أمام المحكمة الجنائية الدولية. وقد أثار ذلك، فضلاً عن الأعمال اللاحقة التي قامت بها الولايات المتحدة، المخاوف بشأن مستقبل المحكمة وقدرتها على أداء الدور المخصّص لها - كأداة للردع وحل النزاعات.

القسم II من هذا الملحق يقدّم عرضاً مجملًا لكيفية عمل المحكمة الجنائية الدولية. ويصف القسم III المعارضة التي تواجه المحكمة الجنائية الدولية. ويتم فحص موقف الاتحاد الأوروبي من المحكمة الجنائية الدولية في القسم IV، وتعالج تبعات الأعمال والردود الأمريكية في القسم الختامي.

الجدول رقم ٣ - أ

الدول التي وقعت معاهدة روما الخاصة بإنشاء المحكمة الجنائية الدولية والتي صادقت عليها وفقاً لتوزيعها حسب المناطق حتى ٣٠ نيسان/إبريل ٢٠٠٣

الأطراف		وقعت لكن لم تصادق	
إفريقيا والشرق الأوسط			
بنين	مالي	الجزائر	إرتريا
بوتسوانا	ناميبيا	أنغولا	غينيا
جمهورية إفريقيا الوسطى		البحرين	غينيا بيساو
	النيجر	بوزكينيا فاسو	إيران
الكونغو (ج ك د)	نيجيريا	بوروندي	إسرائيل
جيبوتي	السنغال	الكاميرون	سوريا
الغابون	سيراليون	الرأس	كينيا
غامبيا	جنوب إفريقيا	الأخضر	الكويت
غانا	تانزانيا	تشاد	ليبيريا
الأردن	أوغندا	كوموروس	مدغشقر
ليسوتو	زامبيا	الكونغو	كوت دي فوار
ملاوي		(جمهورية) مصر	

يتبع

تابع

الأطراف			
وَقَعَت لَكِن لَمْ تَصَادِقْ			
جنوب وشرق آسيا والباسيفيكي			
أفغانستان	كوريا (الجنوبية)	ناورو	بنغلاديش
أستراليا	جزر مارشال	نيوزيلندا	الفلبين
كمبوديا	موريشوس	ساموا الغربية	جزر سليمان
فيجي	منغوليا	تيمور-لست ^أ	تايلند
أوروبا الشرقية والغربية والوسطى وأعضاء اتحاد الدول المستقلة			
ألبانيا	ألمانيا	بولونيا	أرمينيا
أندورا	اليونان	البرتغال	جمهورية التشيك
النمسا	هنغاريا	رومانيا	جورجيا
بلجيكا	أيسلندا	سان مارينو	قرغيستان
البوسنة والهرسك	أيرلندا	الصرب ومونتغرو	لتوانيا
إيطاليا	بلغاري	سلوفاكيا	مولدوفا
لاتفيا	كرواتيا	سلوفينيا	موناكو
لنشنشتاين	قبرص	إسبانيا	روسيا
لوكسمبورغ	الدانمرك	مقدونيا	أوكرانيا
إستونيا	مالطا	السويد	أوزبكستان
سويسرا	فنلندا	هولندا	
طاجيكستان	فرنسا	المملكة المتحدة	
الترويج			
الأمريكتان والكاريبى			
أنغيوا وباربادو	كوستاريكا	ترينيداد وتوباغو	الباهاماس
الدومينيكا	توباغو	الأرجنتين	تشيلي
الإكوادور	الأورغواي	بيليز	جمهورية الدومينيكان
هندوراس	فنزويلا	باناما	غويانا
بربادوس	بوليفيا		هايتي
الباراغواي	البرازيل		جامايكا
البيرو	كندا		المكسيك
سان فنسنت	كولومبيا		سانتا لوتشيا
وغرانادين ^أ			الولايات المتحدة

الملاحظات:

أ - انضمت. ب - وافقت. ج - أبلغت الولايات المتحدة الأمين العام للأمم المتحدة في ٦ أيار/ مايو ٢٠٠٢ أنها لا تعترض أن تصبح طرفاً في الاتفاقية.

المصدر: «Multilateral Treaties Deposited with the Secretary-General» < <http://www.un.org/law/icc/> > <http://www.un.org/law/icc/statute/rome1948.htm> > .

خلفية تاريخية

على رغم أن بحث مفهوم الكيان القانوني الدولي للتعامل مع جرائم الحرب يتواصل منذ المحكمة العسكرية الدولية لعام ١٩٤٩، لم تبدأ الفكرة في اتخاذ شكل ملموس سوى في بداية التسعينيات. فقد أحييت نهاية سياسة الحرب الباردة المفاوضات الراكدة بشأن إنشاء محكمة جنائية دولية. وقاد الحملة لدفع القضية إلى واجهة برنامج الأمم المتحدة منظمات نافذة لحقوق الإنسان مثل هيومان رايتس واتش^(٤)، ومجموعات الضحايا وبعض الدول القيادية مثل كندا وألمانيا والنرويج، ومرّد ذلك جزئياً الفظاعات التي ارتكبت أثناء النزاعات في دول البلقان وفي وسط إفريقيا. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢، اتخذت الجمعية العامة للأمم المتحدة قراراً يطلب من اللجنة القانونية الدولية البدء بعملية صياغة مسودة لإنشاء المحكمة الجنائية الدولية^(٥). وبعد ذلك بسنتين أنشئت لجنة خاصة لتمكين الدول الأطراف والوكالات المعنية والمنظمات غير الحكومية وغيرها من الأطراف المهتمة من مراجعة مسودة القانون الذي أعدته اللجنة القانونية الدولية. وتبع ذلك إنشاء اللجنة التحضيرية لإقامة المحكمة الجنائية الدولية التي منحت كلفت بمهمة التوصل إلى تفاهم مشترك بشأن نصّ المعاهدة وترتيب مؤتمر روما في سنة ١٩٩٨ الذي يتبنى المعاهدة في نهاية المطاف.

كانت المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغسلافيا السابقة، التي أنشئت بموجب قرار مجلس الأمن الدولي ٨٠٨ في سنة ١٩٩٣^(٦)، والمحكمة الجنائية الدولية الخاصة برواندا، التي أنشئت بموجب قرار مجلس الأمن الدولي ٩٥٥ في سنة ١٩٩٤^(٧)، أول هيئتين قانونيتين دوليتين تمارسان سلطة قضائية على جرائم ارتكبت في نزاعات داخلية^(٨) مسلحة. وقد مهد ذلك الطريق أمام بنية دائمة ذات تفويض مماثل مع توقع أن يوفّر النظام الممأسس كإحداً يضبط أعمال القادة السياسيين بسبب احتمال أن يحتملوا مسؤولية أعمالهم. وطوّرت هاتان المحكمتان الخاصتان معيار المسؤولية الفردية في زمن الحرب، ولا سيّما بالنسبة للقادة السياسيين الذين كانوا يعتقدون في السابق أنّهم يتمتعون بالحصانة.

(٤) انظر موقع Human Rights Watch على الإنترنت <<http://www.hrw.org/campaigns/icc/index.htm>> .

(٥) قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٤٧/٣٣، في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢.

(٦) قرار مجلس الأمن الدولي ٨٠٨ الصادر في ٢٢ شباط/فبراير ١٩٩٣.

(٧) قرار مجلس الأمن الدولي ٩٥٥ الصادر في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤.

(٨) قانون روما، انظر الهامش رقم (١)، المادة ٨، «جرائم الحرب»، تعطي المحكمة الجنائية الدولية الحقّ بمحاكمة أي جريمة حرب يمكن أن تحدث في النزاعات المسلحة بين الدول، ما يعيد تعريف حدود الدولة ذات السيادة.

وقد شكّلت محاكمة رئيس الوزراء السابق جين كامباندا والرئيس السابق سلوبودان ميلوسفتش من قبل المحكمة الجنائية الدولية الخاصة برواندا والمحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغسلافيا السابقة، على التوالي، سابقتين مهمتين. وقد طوّرت هاتان المحكمتان الخاصتان مفهوم «الجرائم ضد الإنسانية» وقنّنت بشكل بارز القانون الإنساني الدولي^(٩). على سبيل المثال، أقرّت المحكمة الجنائية الدولية الخاصة برواندا أنّ الاغتصاب والعنف الجنسي والحمل بالإكراه أعمال يمكن مفاضتها كأعمال إبادة للعرق عندما تُرتكب بنية تدمير مجموعة تحظى بالحماية. كما عُرّف الاغتصاب بمثابة جريمة ضد الإنسانية^(١٠). وفي حالة يوغسلافيا، تبنّت المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغسلافيا السابقة نهجاً مبادراً وأجرت التحقيقات الخاصة بها^(١١). وقد قوبل إطلاق برنامج العدالة التعويضية الذي يتوجّه للضحايا في المحكمة الجنائية الدولية الخاصة برواندا بتأييد قوي من قبل الحكومات والمنظمات غير الحكومية على السواء، وأدخل مبدأ العدالة التعويضية بعد ذلك في قانون المحكمة الجنائية الدولية^(١٢).

وفي حين أنّ المحكمة الجنائية الدولية الخاصة برواندا والمحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغسلافيا السابقة ساهمتا مساهمة كبيرة في الاجتهاد القضائي الدولي، ومهد نجاحهما السبيل لانعقاد مؤتمر روما، كانت عيوب المحكمة الجنائية الدولية الخاصة برواندا والمحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغسلافيا - والمحكمة الخاصة بسيراليون لاحقاً^(١٣) - هي التي أظهرت للمجتمع الدولي الحاجة إلى إنشاء محكمة دائمة. أولاً، كانت هناك مخاوف متنامية من أنّ الطريقة التي أنشئت بها - وفقاً لشروط المنتصرين ومجلس الأمن

V. Popovski, «International Criminal Court: A Necessary Step Towards Global Justice,» (٩) *Security Dialogue*, vol. 31, no. 4 (December 2000), p. 406.

R. Boed, «The United Nations International Criminal Tribunal for Rwanda: Its (١٠) Establishment, Work and Impact on International Criminal Justice,» *Perspectives*, vol. 12 (Winter 2001-2002), p. 62.

R. Dwan, «Armed Conflict Prevention, Management and Resolution,» in: *SIPRI Yearbook 2000: (١١) Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2000), pp.91-93.

N. Lambourne, «The Pursuit of Justice and Reconciliation: Responding to Genocide in (١٢) Cambodia and Rwanda,» paper presented at: The International Studies Association 40th Annual Convention, Washington, DC, 16-20 February 1999, and ICTR, «ICTR Launches Victim Support Initiative in Rwanda,» Press Release ICTR/INFO-9-2-242, The Hague, 26 September 2000.

(١٣) شكّلت بموجب قرار مجلس الأمن الدولي ١٣١٥ الصادر في ١٤ آب/ أغسطس ٢٠٠٠. انظر: R. Dwan, «Armed Conflict Prevention, Management and Resolution,» in: *SIPRI Yearbook 2001: (١٣) Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2001), p. 88.

الدولي - يجب ألا تتكرر إذا أريد أن يكون احترام القانون الإنساني الدولي معياراً شاملاً. ثانياً، كان مجال المحاكم الخاصة محدوداً بالدعوى المحالة. كما كانت إقامة الدعاوي فيها بطيئة جداً^(١٤). فقد لزم ست سنوات لكي يتم سماع الدعوى المقامة ضد ميلوسفتش أمام المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغسلافيا السابقة. ولم يكن سجل إنجازات المحكمة الجنائية الدولية الخاصة برواندا أفضل بكثير - عدد ضئيل من التوقيفات، ولائحة مقاضاة بطيئة جداً وفشل في حماية الشهود، وفاقم من ذلك عدم تعاون الحكومة الرواندية^(١٥).

من أكبر التحديات التي واجهت هاتين المحكمتين الخاصتين إيجاد المسؤولين القانونيين المستقلين الذين لديهم استعداد للقيام بمهمة مقاضاة مجرمي الحرب المخيفة. وكانت كارلا دي بونتي المدعية العامة الرئيسية لكلا المحكمتين الخاصتين، لذا كانت مجبرة على تقسيم وقتها واهتمامها بينهما. وربما أسهم ذلك في بقاء تقدم الادعاءات. وكان الالتزام المالي غير العادي المطلوب للقيام بتكاليف المحكمة الجنائية الدولية الخاصة برواندا والمحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغسلافيا السابقة عاملاً مهماً في النقاش المحيط بالمحكمة الجنائية الدولية. فقد خصصت الجمعية العامة للأمم المتحدة ما يقرب من مليار دولار للمحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغسلافيا السابقة ونحو ٢٨٠ مليون دولار للمحكمة الجنائية الدولية الخاصة برواندا طوال فترة وجودهما^(١٦). وهكذا، كما أوضح السفير الأمريكي المتجول السابق لقضايا جرائم الحرب، «لقد أقنعنا تجاربنا في إنشاء [المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية الخاصة برواندا] بمزايا إنشاء محكمة دائمة تكون متاحة بشكل أسرع لإجراء التحقيقات والمقاضاة وأكثر مردودية في عملياتها»^(١٧). ونظراً لأن

(١٤) «UK Pushes for War Crimes Court,» BBC News online, 25 August 2000, <http://news.bbc.co.uk/1/hi/uk_politics/895384.stm>, and ICTY, «Remarks of Judge Richard May, Judge of the International Criminal Tribunal for the Former Yugoslavia, to the Fourth Session of the Preparatory Commission for the International Criminal Court,» Press Release JL/P.I.S./479-E, The Hague, 20 Mars 2000.

(١٥) International Crisis Group, *The International Criminal Tribunal For Rwanda: The Countdown*, (١٥) Nairobi/Brussels, 1 August 2002, and G. Barrow, «Rwanda Rounds on Genocide Tribunal,» BBC News Online, 24 July 2002, <<http://news.bbc.co.uk/2/hi/africa/2150119.stm>>.

(١٦) لم تدخل الميزانيتان نصف السنويتين لعام ٢٠٠٢ في هذه الحسابات. ويمثل هذان الرقمان الميزانية السنوية المخصصة من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة وليس النفقات الفعلية. وتتوفر أرقام الميزانيتات في موقع الائتلاف من أجل العدالة على الإنترنت <<http://www.cij.org/index.cfm?fuseaction=faqs&tribunalID=1#q7>>, and <<http://www.cij.org/index.cfm?fuseaction=faqs>>.

(١٧) «Is a UN International Criminal Court in the US National Interest?,» Senate Committee on Foreign Relations, Hearing before the Subcommittee on International Operations, 105th Cong., 2nd Session, July 1998, p. 12.

المحكمة الجنائية الدولية كيان مستقل، فإنها لا تحتاج إلى الاعتماد على تفويض مجلس الأمن الدولي للتحقيق مع المرتكبين أو توقيفهم أو مقاضاتهم. وسيكون لديها مجموعة جاهزة من المدعين الدوليين والمستقلين والقضاة. وستلغي البنية الدائمة الحاجة إلى قيام المجتمع الدولي بإنشاء محاكم خاصة بشكل دوري.

كانت أهداف مؤتمر روما توليف توقعات الدول ووضع المبادئ الأساسية للمحكمة. وكان هناك ثلاثة معسكرات: «المجموعة ذات الاهتمامات المتماثلة» وحركة عدم الانحياز أو «مجموعة البلدان النامية» والأعضاء الخمسة الدائمين في مجلس الأمن الدولي^(١٨). كانت المجموعة ذات الاهتمامات المتماثلة تؤيد محكمة قوية تتجاوز حدود الأمم وذات سلطة قضائية تلقائية - أي أن الدولة الطرف في قانون روما تقبل بأن المحكمة لا تحتاج إلى الحصول على موافقتها للتصرف - وسلطة قضائية على النزاعات الداخلية. أما مجموعة الدول الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن الدولي فكانت تفضل بالمقابل محكمة محدودة أكثر تخضع للسلطة القضائية لمجلس الأمن الدولي. وكانت حركة عدم الانحياز مترددة بشأن توسيع إحالة دعاوي المحكمة الجنائية الدولية إلى النزاعات الداخلية^(١٩). وكان هناك أيضاً عدم توافق على تعريف الجرائم، وبخاصة جريمة العدوان؛ ودور المدعي العام عبر مجلس الأمن؛ وتوسيع صلاحية المحكمة. ونظراً لمستوى الالتزام السياسي بمؤتمر روما، لم تشأ غالبية الوفود ولا اللجنة التحضيرية إعادة الانعقاد، حتى لو أدى ذلك إلى تحقيق نتيجة أكثر شمولاً. وكانت النتيجة أن مؤتمر روما عكس محاولة إيجابية لتحقيق التوازن بين كل الأهداف المختلفة، لكن الاختلافات الموجودة في روما لا تزال تلازم المحكمة الجنائية الدولية حتى اليوم.

II هيكلية المحكمة الجنائية الدولية ووظائفها

تتألف المحكمة الجنائية الدولية من ستة أجهزة - الرئاسة، وقسم الاستئناف، وقسم المحاكمة، وقسم ما قبل المحاكمة، ومكتب المدعي العام، والسجل. والرئاسة التي تضم الرئيس ونائبي الرئيس الأول والثاني مسؤولة عن الإدارة الشاملة للمحكمة

(١٨) في بداية مؤتمر روما، كانت «المجموعة ذات الاهتمامات المتماثلة» تمثل ٤٠ بلداً تضم معظم أوروبا وأستراليا وكندا وعدة ديمقراطيات إقليمية رئيسية مثل الأرجنتين وتشيلي وجنوب إفريقيا وكوريا الجنوبية. ونمت فيما بعد إلى ٦٠ بلداً. انظر: P. Kirsch, «Presentation Made at the Conference on the ICC Organized by the Swedish Foundation for Human Rights, the Olof Palme International Centre and the Swedish Helsinki Committee for Human Rights, Stockholm, 7 December 2002».

ويمكن إيجاد لائحة بأعضاء حركة عدم الانحياز في المسرد.
(١٩) المصدر نفسه.

الجنائية الدولية. وسوف يتكوّن قسم الاستئناف من رئيس وأربعة قضاة. وسيضمّ كل من قسيمي المحاكمة وما قبل المحاكمة ستّة قضاة على الأقل. وفي محاولة لوضع بعض الزواجر والضوابط، فقد جرى فصل مكتب المدعي العام عن الإدارة الشاملة للمحكمة الجنائية الدولية وهو لا يدخل في نطاق سلطة الرئاسة. وسوف يضمّ مكتب المدعي العام نائبا للمدعي العام أيضاً. والسجلّ مسؤول عن الإدارة غير القضائية للمحكمة الجنائية الدولية. وتوجد وحدة الضحايا والشهود ضمن السجلّ. وسوف توفّر الأمن والمشورة للذين يمثلون أمام المحكمة الجنائية الدولية أو يقدمون لها المساعدة.

كان دور المدعي العام قضية مثيرة للنقاش خلال مؤتمر روما. فقد أرادت معظم الوفود أن يكون المدعي العام متحرراً من سيطرة مجلس الأمن الدولي وبالتالي قادراً على بدء التحقيقات بصورة مستقلة. وكان المدعي العام المستقلّ واحداً من المنجزات الكبرى للمؤتمر. كما يفوض قانون روما المدعي العام بعقد اتفاقيات ثنائية مع دولة ما لضمان تعاونها عند إجراء التحقيقات والأدعاءات. ويمكن القول إنّ قدرة مكتب المدعي العام على تحقيق أهدافه تتوقف إلى حدّ كبير على شخصية ومكانة المدعي العام المعين ونائب المدعي العام. فاحتمال سوء استغلال السلطة من قبل المدعي العام، على سبيل المثال، من خلال ادعاءات سياسية لا أساس لها، تجعل العديد من الحكومات، وبخاصة حكومة الولايات المتحدة حذرة من المحكمة الجنائية الدولية. غير أنّ هناك وسائل وقاية ضمن القانون للحدّ من سلطة المدعي العام والحوار دون بدء إجراءات لا ضرورة لها. فثمة ثلاث آليات في قانون روما يمكن أن «تطلق» ادعاء ما: إحالة موقف إلى مكتب المدعي العام من قبل دولة طرف في القانون؛ وبطلب من مجلس الأمن؛ وبمبادرة من المدعي العام ولكن مع قيود^(٢٠). فعند تلقي معلومات بوقوع جريمة تدخل ضمن الولاية القضائية للمحكمة الجنائية الدولية، يمكن أن يطلب المدعي العام مزيداً من المعلومات من مصادر ملائمة مختلفة يمكن الركون إليها. غير أنّ غرفة ما قبل المحاكمة يجب أن يتوافق رأيها مع ما وجده المدعي العام بأنّ قضية ما لديها الجدارة الكافية قبل التفويض بإجراء التحقيقات^(٢١) (لم يجرّ تعريف الشكليات الفعلية لكيفية إجراء مكتب المدعي العام هذه التحقيقات). كما اتخذ كلّ مسعى لضمان أن يكون الموظفون في المحكمة الجنائية الدولية مخلصين ومؤهلين ومنصفين ونزيهين - ولا سيّما في حالة مكتب المدعي العام، حيث لا يُسمح للمدعي العام ونائب المدعي العام بأن يكونا من الجنسية نفسها. وقد ذكّرت الدول الأطراف بأن تكون

(٢٠) انظر الهامش رقم (١)، المادة ١٣، «ممارسة الولاية القضائية».

(٢١) المصدر نفسه، المادة ١٥، «المدعي العام».

مدركة للتمثيل المتساوي للأجهزة القانونية الرئيسية المختلفة، والتمثيل الجغرافي المتساوي والتمثيل الجنوسّي المتساوي عند اختيار مرشحيها.

نطاق سلطة المحكمة الجنائيّة الدوليّة

تشكل المحكمة الجنائيّة الدوليّة بموجب مبدأ تتمّة المحاكم الوطنيّة. ويجب أن تمرّ القضية عبر المحاكم الوطنيّة قبل أن تصل إلى المحكمة الجنائيّة الدوليّة. ولا تتقدّم القضية إلى المحكمة الجنائيّة الدوليّة إلا في الظروف التي لا تتمكّن فيها المحكمة الوطنيّة من محاكمة القضية أو لا ترغب في ذلك. وفي حالات تورّط أطراف من غير الدول، لا تدخل القضية تحت الولاية القضائية للمحكمة الجنائيّة الدوليّة إلا إذا قرّر مجلس الأمن الدولي بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة لفت انتباه المدعي العام إلى الوضع. ويستطيع مجلس الأمن الدولي أيضاً، بموجب المادة ١٦ من قانون روما، إصدار قرار يعلّق فيه التحقيقات لمدة ١٢ شهراً قابلة للتجديد^(٢٢). غير أنّ ذلك لا يُتوقّع حدوثه إلا في الظروف القصوى. أخيراً ليس للمحكمة الجنائيّة الدوليّة أي سلطة بمفعول رجعيّ ولا يمكنها أن تحاكم إلا الجرائم التي ارتكبت بعد أن يدخل القانون حيّز التنفيذ، بعد ١ تموز/ يوليو ٢٠٠٢.

لم تشكل المحكمة الجنائيّة الدوليّة لكي تكون مكاناً للدعوات التافهة أو المستخفة أو ذات الدوافع السياسيّة. فليس لها ولاية قانونيّة إلا على أكثر الجرائم خطورة - جريمة الإبادة العرقية والجرائم ضدّ الإنسانيّة وجرائم الحرب وجرائم العدوان، وتعرّف الإبادة العرقية بأنها لائحة بالأعمال المحظورة، مثل القتل أو التسبب بالأذى الخطير بغية تدمير مجموعة قوميّة أو إثنيّة أو عرقية أو دينيّة بشكل كامل أو جزئيّ^(٢٣). وتضمّ الجرائم ضدّ الإنسانيّة القضاء على المدنيين والاسترقاق والتعذيب والاعتصاب والحمل بالإكراه والاضطهاد على أساس سياسيّ أو عرقيّ أو قوميّ أو إثنيّ أو ثقافيّ أو دينيّ أو جنوسّي؛ والاختفاء القسريّ - المرتكب على أساس منهجيّ وواسع النطاق^(٢٤) ويشير مصطلح

(٢٢) المصدر نفسه، المادة ١٦، «تأجيل التحقيق أو الادعاء» يعرف أيضاً باسم «تسوية سنغافورة» لأنّها كانت مسمّى لإرضاء الأعضاء الخمسة الدائمين في مجلس الأمن الذين أرادوا أن تكون المحكمة الجنائيّة الدوليّة خاضعة للسيطرة التامة لمجلس الأمن في مسائل مثل تقرير ما الذي يحقّق فيه وتعيين القضاة والمدّعين العامين، و«المجموعة ذات الاهتمامات المتماثلة» التي أرادت أن تحافظ المحكمة الجنائيّة الدوليّة على الاستقلال القضائيّ. انظر: A. Bellamy and M. Hanson, «Justice Beyond Borders? Australia and the International Criminal Court,» *Australian Journal of International Affairs*, vol. 56, no. 3 (November 2002), p. 430.

(٢٣) انظر الهامش رقم (١)، المادة ٦، «الإبادة العرقية».

(٢٤) المصدر نفسه، المادة ٧، «الجرائم ضدّ الإنسانيّة».

«جرائم الحرب» إلى تلك الجرائم المعرّفة بواسطة اتفاقيات جنيف الرابعة والبروتوكول الإضافي لسنة ١٩٧٧ وغيرها من الانتهاكات الخطيرة للقوانين والأعراف التي يمكن أن تنطبق على النزاعات بين الدول وداخل الدول^(٢٥). والفئة الأخيرة - جرائم العدوان - لا تزال خاضعة للتفاوض^(٢٦). ويمكن إضافة جرائم أخرى إلى الولاية القضائية للمحكمة الجنائية الدولية إذا وافقت الدول الأطراف على ذلك.

إن الولاية القضائية للمحكمة مقيدة جداً خلافاً لمخاوف منتقدي محكمة الجنايات الدولية. أولاً، ليس للمحكمة الجنائية الدولية ولاية قضائية إلا على الأفراد فحسب ولا يمكنها محاكمة الحكومات. ثانياً، يمكن أن تدعي المحكمة الجنائية الدولية الولاية القضائية على الجرائم فحسب إذا تحققت بضعة شروط: يجب أن تكون الواقعة قد حدثت على أرض دولة طرف، أو يجب أن يكون المتهم مواطناً في دولة طرف؛ أو يجب أن يكون أحد الأطراف المتورّطين أو أكثر دولة طرفاً؛ أو يجب أن تكون دولة غير طرف قبلت الولاية القضائية للمحكمة الجنائية الدولية. وقد جاء هذا التقييد لسلطات المحكمة الجنائية الدولية نتيجة مفاوضات مكثفة أثناء مؤتمر روما. وكانت ألمانيا قد اقترحت أن تكون المحكمة الجنائية الدولية قادرة على ممارسة ولايتها القضائية على أساس الشمول فقط، لكنّ النهج الأكثر حذراً الذي وضعته كوريا الجنوبية والولايات المتحدة هو الذي ساد^(٢٧).

III المعارضة لقيام المحكمة الجنائية الدولية

كان الذين شرعوا بالمحكمة الجنائية الدولية يهدفون إلى وضع معيار شامل. لكن بما أنّ القوى الكبرى غير الأوروبية - الصين والهند وروسيا - وكثير من البلدان العربية

(٢٥) البروتوكول I يتعلّق بحماية ضحايا النزاعات الدولية المسلحة، والبروتوكول II يتعلّق بضحايا النزاعات المسلحة غير الدولية. انظر: International Committee of the Red Cross (ICRC), *Protocols Additional to the Geneva Conventions of 12 August 1949, Resolutions of the Diplomatic Conference. Extracts from the Final Act of the Diplomatic Conference (Geneva: ICRC, 1977)*, <http://www.icrg.org/Web/Eng/siteeng0.nsf/iwplList74/77EA1BDEE20B4CCDC1256B6600595596>.

(٢٦) تتواصل النقاشات داخل اللجنة التحضيرية بشأن مسودة قرار في تموز/ يوليو ٢٠٠٢ وورقة نقاش، وفي أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٢، تحقّق تقدّم بخصوص تعريف ما يشكل جريمة عدوان وما هي الظروف التي يسمح بموجبها لمحكمة الجنايات الدولية بإدعاء الولاية القضائية United Nations, Report of the Preparatory Commission for the ICC (continued), Addendum, Part 2: Proposals for a Provision on the Crime of Aggression, UN Document PCNICC/2002/2/Add.2, 24July 2002.

(٢٧) M. Weller, «Undoing the Global Constitution: UN Security Council Action on the International Criminal Court,» *International Affairs*, vol. 78, no. 4 (October 2002), pp. 693-712.

والآسيوية لم توقع على الاتفاقية أو تصادق عليها، فثمة طريق طويل يجب اجتيازه قبل أن تصل المحكمة الجنائية الدولية إلى هذا الهدف. وفي حين أن الولايات المتحدة كانت المعارض الأشد للمحكمة الجنائية الدولية، إلا أنها لم تكن وحيدة. ففي مؤتمر روما، صوتت الصين والعراق وإسرائيل وليبيا وقطر والولايات المتحدة واليمن ضد إنشاء المحكمة الجنائية الدولية^(٢٨). فقد عارضت الصين والعراق والولايات المتحدة أن يكون لهيئة تتجاوز الحدود القومية السلطة على مقاضاة مواطنيها. وعارضت إسرائيل إدخال إبعاد السكّان المدنيين إلى الأرض التي تحتلها حكومة ما في تعريف جرائم الحرب^(٢٩). وبقيت الاختلافات في مؤتمر روما دون حلّ ولم تتغيّر المواقف الجوهرية لمعظم البلدان، وبخاصة الولايات المتحدة.

إنّ مخاوف الولايات المتحدة ليست بدون أساس. فنظراً لمكانتها كدولة عظمى، ترى الولايات المتحدة نفسها أكثر تعرّضاً للمحاكمات ذات الدوافع السياسية. وبوجود كثير من الجنود الأمريكيين المشاركين في عمليات حفظ السلام، يخشى صانعو السياسة الأمريكية من استهداف بعضهم، وبخاصة بعد ظرف ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١. وفي حين أنّ الحرب على الإرهاب شددت من تصميم إدارة بوش على معارضة المحكمة الجنائية الدولية، فإنّ «مفعول كيسنجر» - أي قابلية تعرّض المسؤولين المدنيين الكبار لإجراء قانوني - هو الذي يشكّل مصدر القلق الأكبر بالنسبة إلى صانعي السياسة الأمريكيين. ولا شك أن مثال وزير الخارجية الأسبق الذي اتخذ بحقه إجراء قانوني من قبل المحاكم التشيلية والأمريكية بسبب دوره في انقلاب عام ١٩٧٣ يتردّد صده عميقاً لدى المسؤولين الحكوميين الحاليين^(٣٠). وعلى مستوى فلسفي أعلى، تشكك الولايات المتحدة في إخضاع «قانون الأرض الأعلى» إلى سلطة أعلى.

لكن لم يذهب أي من البلدان المعارضة للمحكمة الجنائية الدولية ما ذهبت إليه الولايات المتحدة لتقويضها. فرغم المخاوف الأمريكية، كانت الولايات المتحدة واحدة من أنشط المشاركين أثناء عملية وضع المسودة وعضواً حيويّاً في اللجنة التحضيرية. فقد شدد الرئيس بيل كلنتون في سنة ٢٠٠٠ على أنّ الطريقة الأكثر فعالية للتعامل مع

(٢٨) وقّعت إسرائيل والولايات المتحدة على قانون روما في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٠.

C. Off, «The International Criminal Court,» CBC News Online, 26 June 2001 (updated April (٢٩) 2002), < http://cbc.ca/news/indepth/background/internationalcriminalcourt_part1.html > .

E. Becker, «On Court, US Focus Shifts to Shielding Top Aides,» *International Herald Tribune*, (٣٠) 9/9/2002, p. 3.

المخاوف الأمريكية بشأن المحكمة الجنائية الدولية هي من داخل العملية^(٣١). وسارعت إدارة بوش إلى عكس الموقف الأمريكي بشأن المحكمة الجنائية الدولية عندما تسلمت السلطة في كانون الثاني/يناير ٢٠٠١. فقد أدخل قانون حماية أفراد القوات المسلحة الأمريكية، الذي تبناه النائب الجمهوري طوم ديلاي، إلى مجلس النواب كتعديل على قانون العلاقات الخارجية^(٣٢). وقدم السناتور الجمهوري جس هلمز، في الوقت نفسه قانون حماية أفراد القوات المسلحة الأمريكية كمشروع قانون منفصل في مجلس الشيوخ. ويمنع القانون المشاركة الأمريكية في مهمات الأمم المتحدة لحفظ السلام ما لم يمنح الأفراد الأمريكيون حصانة من الولاية القضائية للمحكمة الجنائية الدولية. كما يمنع القانون المساعدة العسكرية عن أي حليف غير عضو في حلف الناتو يصادق على المعاهدة^(٣٣). وقد ترددت بلدان مثل كولومبيا، ثالث أكبر متلقٍ للمساعدة العسكرية الأمريكية، والفلبين، وهي تعتمد بشدة أيضاً على المساعدة العسكرية الأمريكية، في المصادقة على قانون روما^(٣٤). كما حوّل القانون الرئيس استخدام القوة العسكرية لتحرير الأفراد الأمريكيين المحتجزين للمحاكمة أمام المحكمة الجنائية الدولية في لاهاي. وفي آب/أغسطس ٢٠٠١، أشار الكونغرس إلى أنه سيوقف دفع ٥٨٢ مليون دولار من متأخرات عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام ما لم توافق إدارة بوش على المصادقة على تشريع حماية أفراد القوات الأمريكية^(٣٥). وقد خضع الرئيس بوش لضغوط الكونغرس. وكان الكونغرس في صدد التصويت على حزمة قانون حماية أفراد القوات المسلحة الأمريكية - الدفع للأمم المتحدة في ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ عندما وقعت الهجمات الإرهابية.

S. Lee Meyers, «Clinton Approves War Crimes Court: In Challenge to Republicans, Global Treaty is Signed at UN,» *International Herald Tribune*, 2/1/2001, p. 1.

Washington Working Group on the ICC (WICC), Chronology, < <http://www.wfa.org/issues/wicc/factsheets.html> > .

(٣٣) يصبح نافذ المفعول بعد سنة من دخول قانون روما موضع التطبيق. وينص قانون حماية أفراد القوات الأمريكية على أن يعطى الرئيس بعض الحرية للتخلي عن منع بلد معين إذا كان يعتقد أن ذلك يخدم المصلحة القومية.

(٣٤) رغم أن الرئيس الكولومبي، أندريس باسترانا، صادق على المعاهدة، فقد اختار الاستفادة من الإعفاء سبع سنوات من محاكمة جرائم الحرب بموجب المادة ١٢٤، «الشرط الانتقالي»، القسم ١٣، الفقرات الختامية. انظر: J. Preston, «US Discord with Allies on World Court Widens: Canadian Criticizes «Unilateral» Actions,» *International Herald Tribune*, 11/9/2002, p. 4.

S. Mufson and A. Sipress, «US Foes of World Court Play Tough: Conservatives will Block UN Fees unless Bush Challenges Tribunal,» *International Herald Tribune*, 17/8/2001, p. 1.

اشتدّت الجهود الأمريكية لإفقاد المحكمة الجنائية الدولية أهليتها في سنة ٢٠٠٢. وفي أيار/مايو، اتخذت الخطوة غير المسبوقة بإلغاء توقيعها على المعاهدة، ما أثار احتجاجاً دولياً شديداً. وقد رأى العديد أنّ هذه الخطوة ضدّ روح، ما لم يكن نصّ، اتفاقية فيينا بشأن قانون المعاهدات لسنة ١٩٦٩. غير أنّ المشرّعين الأمريكيين أشاروا إلى أنّه نظراً لأنّ الولايات المتحدة وقّعت على المعاهدة دون المصادقة عليها، فإنّها لا تخضع لأيّ إلزام قانونيّ باحترام قرار إدارة سابقة^(٣٦). وقّدمت الولايات المتحدة أيضاً تعديلاً لقرار مجلس الأمن الدوليّ الذي ينشئ مهمّة المتابعة في تيمور - لست^(٣٧) يسعى إلى إعفاء أفراد الأمم المتحدة من الولاية القضائية للمحكمة الجنائية الدولية - وهي خطوة لم تلقَ دعماً من أي عضو دائم آخر في مجلس الأمن الدوليّ^(٣٨).

في الكونغرس، تمّ إلحاق قانون حماية أفراد القوّات الأمريكية كتعديل على مشروع قانون مخصّصات دفاعية لعام ٢٠٠٢ تبلغ ٢٩,٤ مليار دولار، وكان قد أقرّ في مجلس النّواب وينتظر موافقة مجلس الشيوخ^(٣٩). وأثناء مناقشات مجلس الشيوخ، أجرى السناتور كريس دود آخر محاولة للتخفيف من حدّة الإجراء بإدخال حدّ ١٢ شهراً على صلاحية قانون حماية أفراد القوّات المسلّحة الأمريكية ومادة تفيد أنّ الكونغرس الأمريكي بإقراره قانون حماية أفراد القوّات المسلّحة الأمريكية لا يحظر عليه تقديم «المساعدة إلى الجهود الدولية الساعية لأن تقدّم إلى العدالة... المواطنين الأجنبيّ المتهمين بالإبادة الجماعية أو جرائم الحرب أو الجرائم ضدّ الإنسانية»^(٤٠). وقد أسقط اقتراح الحدّ الزمنيّ في مجلس الشيوخ في حين نجحت المادّة. وأقرّ القانون في مجلسي النّواب والشيوخ في النهاية وقدم إلى الرئيس بوش للتوقيع عليه كجزء من قانون المخصّصات التكميلية من أجل مزيد من التعافي والردّ على الهجمات الإرهابية على الولايات المتحدة. وقد وقع قانون حماية أفراد القوّات المسلّحة الأمريكية في ٢ آب/أغسطس ٢٠٠٢. ويحظر التشريع الأخير أي تعاون أمريكيّ مع

N. Lewis, «US to Renounce its Role in Pact for World Tribunal,» *New York Times*, online (٣٦) ed., 5 May 2002, <<http://www.nytimes.com/2002/05/05/international/05TRIB.html>>.

UN Mission of Support in East Timor, (UNMISSET), UN Security Council Resolution 1410, (٣٧) 17 May 2002.

C. Hoyos, «US Pursues Creative Ways to Evade the Reach of the World Criminal Court,» (٣٨) *Financial Times*, 30/5/2002, p. 4.

A. Clymer, «Key House Panel Targets International Tribunal,» *International Herald Tribune*, (٣٩) 13/5/2002, p. 3.

(٤٠) انظر الهامش رقم (٣٢) أعلاه.

المحكمة الجنائية الدولية، ويقيد مشاركة الولاية المتحدة في عمليات السلام التي ترعاها الأمم المتحدة، ويحظر النقل المباشر أو غير المباشر لمعلومات الأمن القومي السرية ومعلومات الشرطة إلى المحكمة الجنائية الدولية، ويمنع المساعدة العسكرية الأمريكية عن الدول الطرف في المحكمة الجنائية الدولية من غير الأعضاء في حلف الناتو^(٤١).

وفي حزيران/يونيو، أوقفت الولايات المتحدة ما يفترض أن يكون تجديداً روتينياً لتفويض مهمة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك. فقد نقل السفير جون نغروبونتي، المندوب الأمريكي الدائم في الأمم المتحدة، إلى مجلس الأمن الدولي أن الولايات المتحدة ستنقض التمديد للمهمة ما لم يتم تبني أحد قراراتها المقترحين. القرار الأول يمنح حصانة شاملة من المقاضاة أمام المحكمة الجنائية الدولية التي بدأت العمل لقوات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة في كل المهمات المستقبلية، ويمنح القرار الثاني الحصانة نفسها للقوات المنتشرة في البوسنة والهرسك. وكانت جهود سابقة لمنع مهمة الأمم المتحدة في تيمور-لست قد باءت بالفشل، والولايات المتحدة مصممة هذه المرة على عدم تغيير موقفها. لاحظ المراقبون أن عقد اتفاقية تقنية عسكرية لجنود قوة المساعدة الأمنية الدولية بين المملكة المتحدة والإدارة الأفغانية المؤقتة في كانون الثاني/يناير ربما يكون عجل في قرار الولايات المتحدة بالسعي إلى الحصول على امتيازات مماثلة^(٤٢). وكان مطروحاً على طاولة المفاوضات أيضاً قضية المساهمات المالية الأمريكية في عمليات حفظ السلام. وقد هدّدت الولايات المتحدة بوقف دفع ما يترتب عليها^(٤٣). وبما أن مساهماتها تشكل ٢٥ بالمئة من الميزانية الإجمالية لحفظ السلام، فذلك يعني في جوهره شلّ عمليات السلام التابعة للأمم المتحدة. لذلك لم تكن هذه الإجراءات تهدد المحكمة الجنائية الدولية فحسب، وإنما الإطار السياسي والقانوني بأكمله لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام أيضاً.

(٤١) US Supplemental Appropriations Act for Further Recovery and Response to Terrorist Attacks (٤١) on the United States., Public Law 107-206, Sections 2004 and 2005.

(٤٢) «Military Technical Agreement between the International Security Assistance Force (ISAF) (٤٢) and the Interim Administration of Afghanistan ('Interim Administration')», UK Ministry of Defence.»

متوفر على الإنترنت على العنوان <<http://www.operations.mod.uk/isafmta.doc>>

يحتوي القسم الأول من الملحق على شرط يمنح الحصانة من التوقيف أو الاحتجاز ويحظر نقل أو تسليم أي فرد من أفراد قوة المساعدة الأمنية الدولية إلى أي محكمة دولية أو طرف ثالث.

J. Dempsey, «US Threat to Quit Balkans over World Court Treaty», *Financial Times*, 28/6 (٤٣) 2002, p.2.

خلال التاجيلين المؤقتين، سعى أعضاء مجلس الأمن الدولي في سنة ٢٠٠٢، ولا سيما الأعضاء الأوروبيون، إلى إنقاذ مهمة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك. وقد أثار الفيتو الأمريكي انتقادات حادة لا لأنه كان إجراء مدفوعاً بأغراض سياسية بل أيضاً لأن الإنهاء المفاجئ لمهمة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك يضع مهمة الشرطة الأوروبية في موقف حرج جداً. كان المسؤولون الأوروبيون يخططون في السنة الماضية لتولي المهمة في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، وها هم الآن مجبرون على تسريع المرحلة الانتقالية الأمر الذي يمكن أن يعرض المهمة لخطر شديد^(٤٤). وقد أجبرت حرجة الوضع المسؤولين الأوروبيين على وضع خطة طارئة تشتمل على إطلاق مهمة مؤقتة. ورغم تجديد تفويض مهمة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك في النهاية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، إلا أن ذلك جاء على حساب إضعاف المحكمة الجنائية الدولية وتوتير العلاقات على جانبي الأطلسي. وقد أوضحت الحادثة أيضاً الهوية التي تفصل بين مقاربتى الولايات المتحدة الأمريكية وأوروبا للعدالة الدولية. وإلى جانب قرار مجلس الأمن الدولي ١٤٢٣ الذي مّد مهمة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك^(٤٥)، تبنت مجلس الأمن الدولي القرار ١٤٢٢^(٤٦)، الذي يطلب من المحكمة الجنائية الدولية، استناداً إلى المادة ١٦ من قانون روما، تأجيل التحقيقات مع أفراد في عمليات السلام التي تحظى بتفويض الأمم المتحدة أو تخضع لسلطتها أو مقاضاتهم لمدة عام واحد تبدأ من ١ تموز/ يوليو ٢٠٠٢ قابلة للتجديد. مع أن التوصل إلى قرار تسوية كانت حتمياً، شكك العديد من أعضاء الأمم المتحدة فيما إذا كان مجلس الأمن يملك سلطة التدخل في قانون روما^(٤٧).

بعد تحقيق نجاح جزئي فقط من خلال إطار الأمم المتحدة، قرّرت الولايات المتحدة سلوك طريق المباحثات الثنائية. وقد فانتحت عدّة بلدان أعضاء في حلف الناتو ومرشحة لعضوية حلف الناتو وبلدان أخرى ليست أعضاء فيه في أمر اللجوء إلى المادة ٩٨ من قانون روما وعقد اتفاقات تنازل رسمي ثنائية تحوّل دون وقوع المواطنين

W. Hoge, «Bosnia Veto by the US is Condemned by Britain,» *New York Times*, 2/7/2002, (٤٤)
< <http://www.nytimes.com/international/europe/02EURO.html> >.

(٤٥) قرار مجلس الأمن الدولي ١٤٢٣، ١٢ تموز/ يوليو ٢٠٠٢.

(٤٦) قرار مجلس الأمن الدولي ١٤٢٢، ١٢ تموز/ يوليو ٢٠٠٢.

«Preparatory Commission for the International Criminal Court,» Press release L/3008, 3 July (٤٧)
2002, and S. Schmemmann, «US Seeks Deal over Global Court,» *International Herald Tribune*, 12/7/2002,
p. 3.

الأمريكيين تحت الولاية القضائية للمحكمة الجنائية الدولية^(٤٨). وقد أحبط هذا التحرك العديد من الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي لأنهم ليسوا أطرافاً في المحكمة الجنائية الدولية فحسب، وإنما ملزمين أيضاً وفقاً لسياسات الاتحاد الأوروبي نفسها بالتمسك في التزاماتهم تجاه المحكمة. وسارعت دول من خارج الاتحاد الأوروبي مثل كندا والنرويج وسويسرا إلى الاعتراض على سلوك الولايات المتحدة. وقد وقع ١٤ بلداً حتى اليوم اتفاقيات تنازل مع الولايات المتحدة^(٤٩). وقد شككت الخدمات القانونية للجنة الأوروبية، إلى جانب غيرها من الجهات، في صلاحية لجوء الولايات المتحدة إلى المادة ٩٨، وبخاصة أنها ليست طرفاً في القانون^(٥٠).

IV موقف الاتحاد الأوروبي من المحكمة الجنائية الدولية

لعل الاتحاد الأوروبي ككتلة هو أقوى الداعمين للمحكمة الجنائية الدولية. وقد لعبت الدول الأعضاء فيه دوراً حاسماً في ضمان توصل مؤتمر روما إلى محكمة تتسم بالفعالية والمصداقية. وقد ضحَّ مقداراً كبيراً من الموارد المالية لدعم إنشاء المحكمة الجنائية الدولية^(٥١). ففي حزيران/يونيو ٢٠٠١، تبنى مجلس الاتحاد الأوروبي موقفاً مشتركاً من المحكمة الجنائية الدولية. وتلزم الوثيقة كل دولة عضو بالتصديق على قانون روما وبالتالي المساهمة في دخولها مبكراً حينز التطبيق^(٥٢). وبالإضافة إلى المصادقة السريعة من قبل الدول الأعضاء، أكدت الوثيقة على التزام الاتحاد الأوروبي بمساعدة

(٤٨) قانون روما (الملاحظة ١)، المادة ٩٨، «التعاون المتعلق بالتنازل الرسمي عن الحصانة والموافقة على التسليم». «لا تمضي المحكمة قدماً بطلب تسليم أو مساعدة يمكن أن يتطلب من الدولة المطالبة التصرف بشكل لا يتسجم مع التزاماتها بموجب القانون الدولي بالنسبة إلى حصانة الدولة أو الحصانة الدبلوماسية لشخص أو ملكية لدولة ثالثة، ما لم تستطع المحكمة الحصول أولاً على تعاون تلك الدولة الثالثة في التنازل عن الحصانة». «لا تمضي المحكمة قدماً بطلب تسليم يمكن أن يتطلب من الدولة التصرف بشكل لا يتسجم مع التزاماتها بموجب الاتفاقيات الدولية التي بمقتضاها يجب موافقة دولة مرسله على تسليم شخص من تلك الدولة إلى المحكمة، ما لم تستطع المحكمة الحصول أولاً على تعاون الدولة المرسله لإعطاء الموافقة على التسليم».

(٤٩) البلدان الأربعة عشرة هي أفغانستان وجمهورية الدومينيكان وغامبيا والهند وإسرائيل والكويت وجزر مارشال وموريتانيا ورومانيا وطاجيكستان وتيمور. لست (تيمور الشرقية) وأوزبكستان.

(٥٠) وقد عارضت منظمة العفو الدولية أيضاً هذه الخطوة. انظر: «EU/ICC: EU15 to Adopt Common Position by 30 Sep. on Exemptions Requested by USA», *Atlantic News*, no. 3409 (September 2002), p. 2.

(٥١) European Union, Council Common Position of 11 June 2001 on the International Criminal Court, Document no. 2001/443/CFSP.

(٥٢) ليس من المصادفة أن ٧ من ١٥ دولة عضو في الاتحاد الأوروبي و ٨ دولة أوروبية أخرى، ٦ منها بلدان مشاركة أو تطمح إلى العضوية، صادقت على المعاهدة فور صدور الموقف المشترك.

الدول الثالثة في الانضمام بوسائل سياسية أو مالية. وعندما اتضح أن المحكمة الجنائية الدولية ستبدأ العمل في تموز/ يوليو ٢٠٠٢، ازدادت الجهود الأوروبية. وقد تمّ تبني خطة عمل للاتحاد الأوروبي في أيار/ مايو ٢٠٠٢ لدعم الموقف المشترك الصادر في سنة ٢٠٠١^(٥٣).

تتكوّن خطة العمل من ثلاثة أقسام وتركّز على الفترة الممتدة من نهاية مؤتمر روما إلى أن تصبح المحكمة الجنائية فاعلة تماماً. يتعلّق القسم الأول بالتنسيق بين مؤسسات الاتحاد الأوروبي المختلفة. واختارت الخطة مقاربة منهجية أكثر لشارك المعلومات بين المؤسسات والابتعاد عن الطرق العرضية وغير الرسمية المستخدمة في الماضي. على سبيل المثال، ينتظر أن تعقد رئاسة الاتحاد الأوروبي اجتماعاً بين الفاعلين الذين لهم صلة في اللجنة وسكرتارية المجلس مرة واحدة على الأقل في كل دورة. وسوف يضمن ذلك إبقاء هيئات الاتحاد الأوروبي الرئيسية على اطلاع على التطورات والحوال دون التكرار. وتضمن آليات التنسيق أيضاً أن تؤخذ المحكمة الجنائية الدولية في الحسبان في أنشطة الاتحاد الأوروبي المنتظمة. غير أنّ الوثيقة لا تأتي على ذكر هيئة مركزية تتحمّل مسؤولية قضايا المحكمة الجنائية الدولية. وغياب مثل هذه الوحدة، أو حتى هيئة ذات تفويض مؤقت، يقلّل من احتمال نجاح مساعي تحسين التنسيق. ويتعلّق المكوّن الثاني لخطة العمل بدعم الاتحاد الأوروبي للمصادقة على قانون روما وتطبيقه في الدول الثالثة. وسوف يواصل الاتحاد الأوروبي تقديم الدعم السياسي والخبرة التقنية للدول الثالثة عند تقدّمها للموافقة على قانون روما أو المصادقة عليه. وسوف توضع الاستراتيجيات الخاصة بالبلدان أو الأقليم وتطبّق وفقاً لذلك. وسوف يدوّن أيّ تغيير يطرأ على حالة مصادقة البلدان وتعُدّل الاستراتيجيات المذكورة أعلاه وفقاً لذلك. كما أنّ المحكمة الجنائية الدولية ستشار بمثابة قضية من قضايا حقوق الإنسان في الحوارات السياسية مع الدول الثالثة، أما على مستوى ثنائي من خلال أطر مثل اتفاقية كوتونو ٢٠٠٠^(٥٤) وإما على مستوى متعدّد الأطراف من خلال اجتماعات قمة على

(٥٣) اتخذ البرلمان الأوروبي قراراً بشأن المحكمة الجنائية الدولية في شباط/ فبراير ٢٠٠٢ دعا من بين أشياء أخرى إلى تبني خطة عمل الاتحاد الأوروبي في متابعة الموقف المشترك لسنة ٢٠٠١. الموقف المشترك للمجلس، CFSP/٤٤٣/٢٠٠٢ يعدّل الموقف المشترك CFSP/٤٤٣/٢٠٠١ وفي خطوة مماثلة، أصدر اجتماع رؤساء حكومات الكومنولث في ٢ - ٥ آذار/ مارس ٢٠٠٢، في كولوم، بأستراليا، بياناً يشجّع الدول الأعضاء في الكومنولث على التصديق على قانون روما.

(٥٤) اتفاقية الشراكة بين أعضاء مجموعة الدول الإفريقية والكاريبية والباسيفيكية من جهة، والمجموعة الأوروبية ودولها الأعضاء من جهة ثانية، والتي وقّعت في كوتونو، بنين، في ٢٣ حزيران/ يونيو ٢٠٠٠ (اتفاقية كوتونو)، هي تجديد لاتفاق لومي في سنة ١٩٧٥. ويتوفّر النصّ الكامل للاتفاقية على الإنترنت على العنوان: < http://europa.eu.int/comm/development/cotonou/agreement_en.htm >.

مستوى عالٍ. ويتناول القسم الأخير من خطة العمل مساهمة الاتحاد الأوروبي في إنشاء المحكمة الجنائية الدولية بفعالية. ويشمل ذلك دعم اللجنة التحضيرية في إكمال مهماتها وتقديم المساعدة إلى المحكمة الجنائية الدولية عن طريق تدريب القضاة والمسؤولين القانونيين فيها وما إلى هنالك^(٥٥). على سبيل المثال، في سنة ١٩٩٨ منحت اللجنة الأوروبية ١,٣ مليون دولار تقريباً إلى منظمات غير حكومية كبرى لدعم عملها في الترويج للمحكمة الجنائية الدولية في برامجها الوطنية^(٥٦). وفي سنة ٢٠٠٢ رفعت اللجنة الميزانية المخصصة للمحكمة الجنائية الدولية والمحاكم المقامة لغرض محدد^(٥٧). وفي اجتماع للجنة التحضيرية للمحكمة الجنائية الدولية عقد في نيسان/إبريل ٢٠٠٢، وافق الاتحاد الأوروبي على التمويل المشترك لمجموعة خبيرة من أجل وضع الأنظمة التقنية^(٥٨). وفي الاجتماع نفسه، تعهدت بلجيكا وفنلندا وألمانيا وإسبانيا والسويد بتقديم ما مجموعه مليون دولار للمساعدة في تغطية تكاليف عقد الاجتماع الأول لجمعية الدول الأطراف في قانون روما^(٥٩).

لعل أهم النقاط التي تؤخذ من خطة العمل أنّ الاتحاد الأوروبي يعتزم استخدام اتفاقية كوتونو لحمل الدول الإفريقية والكاريبية والباسيفيكية على التصديق على قانون روما. والميزة الفريدة في اتفاقية كوتونو هي تشديدها على البعد السياسي واحترام حقوق الإنسان والمبادئ الديمقراطية لحكم القانون والحكم الصالح. وسوف تكون هذه المعايير المنسوبة أساس السياسات الوطنية للبلدان الإفريقية والكاريبية والباسيفيكية وتستخدم أيضاً بمثابة أساس لسياساتها الدولية. وتعكس اتفاقية كوتونو إجماعاً متنامياً على وجوب انسجام مساعدات التنمية والمبادرات السياسية. وهي أيضاً إشارة إضافية إلى أنّ مساعدات التنمية كأداة سياسية، ولاسيما في الاتحاد الأوروبي، تزداد أهمية

European Union, «Action Plan to follow up on the Common Position on the International Criminal Court,» Document no. 9109/0215, May 2002.

(٥٦) تم ذلك من خلال إطار برنامج اللجنة الأوروبية من أجل الديمقراطية وحقوق الإنسان. انظر: «European Union, European Commission Supports Establishment of Permanent International Criminal Court,» EU Press Release no. 40/98, 12 May 1998.

(٥٧) «European Commission Support for the International Criminal Court,» Conference Report, Brussels, 28-29 January 2002, p. 1.

(٥٨) United Nations, «Preparatory Commission for ICC 36th Meeting,» UN document L/3001, 15 April 2002.

(٥٩) نظراً لتقلبات أسعار الصرف ولأنّ ألمانيا تعهدت بدفع نسبة مئوية من المبلغ الإجمالي، فإنّ الرقم المذكور تقريبي.

بسرعة. ورغم أنّ الاتفاقية لا تحدّد أن الاتحاد الأوروبي سوف يعاقب أي بلد لعدم تبنيه سياسات دولية تعزّز حقوق الإنسان، من الممكن الاستنتاج بأنّ تبني مثل هذه السياسات يقطع شوطاً طويلاً نحو التأثير بشكل إيجابي في مستوى المساعدات التي يتلقاها بلد ما. وبالتالي فإنّ مجرد الإشارة إلى اتفاقية كوتونو في خطة عمل الاتحاد الأوروبي من أجل المحكمة الجنائية الدولية يشير إلى الأهمية التي يعلّقها الاتحاد الأوروبي على مصادقة الدول الثالثة على قانون روما وتطبيقه. وكانت اللجنة الأوروبية قد أشارت بالفعل إلى أنّ على الاتحاد الأوروبي يجب أن يكون المقدمّة بخصوص ممارسة الضغوط السياسيّة والدبلوماسيّة لإقناع البلدان الأخرى بالانضمام إلى المحكمة الجنائية الدوليّة^(٦٠). ومنذ إصدار الموقف المشترك في سنة ٢٠٠١ وخطة العمل في سنة ٢٠٠٢، صادق ١٣ بلداً إفريقيّاً وكاريبيّاً وباسيفيكيّاً على المعاهدة.

تعرّض تماسك الاتحاد الأوروبي، ولا سيما قدرته على الوقوف خلف توجيهات سياساته، لاختبار شديد في أيلول/سبتمبر عندما سعت الولايات المتحدة إلى اتفاقيات ثنائيّة لحماية المواطنين الأمريكيين من المحكمة الجنائية الدولية. وكانت رومانيا، كدولة مشاركة في الاتحاد الأوروبي ومرشّح محتمل لعضوية حلف الناتو والاتحاد الأوروبي، أوّل من يوقّع اتفاقية ثنائيّة. وأعطت إيطاليا وإسبانيا والمملكة المتحدة إشارات إلى أنّها قد تحذو حذوها^(٦١). تعرّضت رومانيا إلى توبيخ من اللجنة الأوروبية على قرارها التراجع عن دعمها السابق للموقف المشترك بمساندة المحكمة الجنائية الدولية^(٦٢). وغضبت دول أعضاء أخرى مثل ألمانيا والسويد من الابتعاد عن موقف الاتحاد الأوروبي المشترك من قبل دول أعضاء رئيسيّة^(٦٣). وخضع الاتحاد الأوروبي إلى ضغط كبير للحفاظ على موقفه الموحد من المحكمة الجنائية الدولية. وفي ٣٠ أيلول/سبتمبر، قرّر مجلس الشؤون العامّة السماح لدوله الأعضاء بالاتفاق مع الولايات المتحدة، لكنّه اقترح شروطاً معيّنة. وتحديداً: (أ) يجب ألاّ تسمح الاتفاقيات

«European Commission Support for the International Criminal Court», p. 3. (٦٠)

J. Dempsey, «Europe «Fudge» Predicted on Criminal Court Controversy», *Financial Times*, (٦١) 30/9/2002, p. 2.

I. Traynor, «East Europeans Torn on the Rack by International Court Row», *Guardian* (٦٢) Unlimited, 17 August 2002, <<http://www.guardian.co.uk/international/story/0,3604,775974,00.html>>.

T. Fuller, «EU Deal Could Give US Troops Immunity: Agreement Allows Bilateral Pacts to (٦٣) Bar Court Prosecutions», *International Herald Tribune*, 1/10/2002, and I. Black, «Britain Accused of Sacrificing New Court», *Guardian Unlimited*, 1 October 2002, <<http://www.guardian.co.uk/international/story/0,3604,802129,00.html>>.

بالحصانة - يجب أن تحتوي على شروط تضمن إجراء التحقيقات الملائمة في الحوادث والمقاضاة؛ (ب) يجب ألا يسمح بالتبادل - تتابع دول الاتحاد الأوروبي الداخلة في اتفاقات تنازل مع الولايات المتحدة الخضوع للولاية القضائية للمحكمة الجنائية الدولية؛ (ج) يجب ألا تغطي إلا الأفراد الذين ترسلهم الولايات المتحدة للخدمة في القوات المسلحة أو العمل في مناصب حكومية؛ (د) يجب إدراج «مادة الغروب» حيثما أمكن ذلك^(٦٤). غير أن الشروط لم تكن سوى مبادئ توجيهية لا تجبر الدول الأوروبية على الالتزام بها. وقد غاب عن استنتاجات المجلس أي تحذيرات رسمية للدول التي وقّعت الاتفاقات أو التي تعزم توقيعها.

خاب أمل العديد من فشل الاتحاد الأوروبي في الذهاب إلى أبعد من المبادئ التوجيهية في مواجهة الضغوط الأمريكية، والأهم من ذلك انعدام الوحدة داخل الاتحاد. فإن كان احترام حقوق الإنسان وحكم القانون والديمقراطية التي تساند سياسات تنمية الاتحاد الأوروبي وسياسته الخارجية والأمنية المشتركة، يؤمل أن تكون استنتاجات المجلس في أيلول/سبتمبر بمثابة استثناء وليس بداية اتجاه لسياسة القاسم الأصغر المشترك.

٧ استنتاجات

كانت سنة ٢٠٠٢ نقطة تحوّل للمحكمة الجنائية الدولية. ولا يقتصر تأثير أحداث تلك السنة في وظيفة المحكمة الجنائية الدولية أو مصداقيتها، وإنما له أيضاً عواقب أكثر اتساعاً على دور المعاهدات الدولية وفعاليتها ومستقبل عمليات السلام ومستقبل توسيع الاتحاد الأوروبي وتوسيع حلف الناتو وطبيعة المساعدات الخارجية والعلاقات على جانبي الأطلسي. كما أن الافتقار إلى دعم الولايات المتحدة، ولا سيما جهودها لاستثناء نفسها من الولاية القضائية للمحكمة الجنائية الدولية له عواقب جدية على مصداقية المحكمة الجنائية الدولية وشرعيتها. فمن أهداف إنشاء المحكمة الجنائية الدولية أن تعمل بمثابة رادع. ولا يمكن تحقيق ذلك إلا إذا كان كل الأفراد، لأي جنسية انتموا، معرضين للعقوبات نفسها. ونظراً لأن نجاح المحكمة الجنائية الدولية يتوقف في قسم غير قليل على التعاون الذي تبديه الدول، فإن اتفاقيات التنازل الثنائية التي توقعها الدول الأطراف الموقعة على إنشاء المحكمة الجنائية الدولية لا تطمئن إلى أن ذلك سيحدث. كما أن من فضائل المحكمة الجنائية الدولية المنشودة أن تكون كياناً

European Union, General Affairs Council, «GAC Conclusions», EU Press Release 12134/02 (٦٤)
(Pres-sc279), 30 September 2002.

قضائياً مستقلاً وألا تخضع لسياسة الدول الكبرى أو لمشئئة مجلس الأمن الدولي. وقد تآكل ذلك بسرعة عندما منح مجلس الأمن قوات الأمم المتحدة لحفظ السلام إعفاء لمدة عام (٦٥).

إن محاولات جعل عضوية الاتحاد الأوروبي وحلف الناتو والمساعدة التنموية والعسكرية مشروطة بالمواقف من قانون روما تشكل تطوراً آخر مثيراً للقلق. فالولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي يتقدمان بمطالب متعارضة تماماً، ما يضع الدول الثالثة في موقف صعب للغاية. ولكي تصبح المحكمة الجنائية الدولية والمبادئ التي تقف وراءها معياراً مقبولاً بشكل شامل، يجب أن يتجنب الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة وغيرهما من الفاعلين ممارسة ضغط على البلدان بشأن مواقفها من المحكمة الجنائية الدولية. فهذه المحكمة لم يقصد بها البتة أن تكون أداة سياسية، لكن كان يفترض أن تكون فوق السياسة.

أثار النقاش بشأن المحكمة الجنائية الدولية أيضاً شكوكاً بشأن مستقبل عمليات السلام، لا سيما العمليات الخاضعة لسلطة الأمم المتحدة. فتأثيرات «الدومينو» المحتملة لقانون حماية أفراد القوات المسلحة الأمريكية تشير ارتباكاً شديداً - فقد تتناقض مشاركة الولايات المتحدة في هذه العمليات بشكل مطرد، وقد يتعرض الدعم السياسي الحيوي لعمليات الأمم المتحدة إلى تآكل شديد، ما يجعل هذه العمليات أكثر هشاشة. وقد يؤدي ذلك بدوره إلى إعلان الحكومة الأمريكية بأنها ستخفف مساهماتها المالية، ما يحد من قدرة الأمم المتحدة على إجراء عمليات سلام فعالة.

J. Dempsey, «UN Balancing Act on Criminal Court Wins Scant Applause,» *Financial Times*, (٦٥)
30/9/2002, p. 2.

٤ - أفغانستان والديناميات الجديدة للتدخل: مكافحة الإرهاب وبناء الدول

أندرو كوتي

I مقدمة

أظهر التدخل الذي قادته الولايات المتحدة في أفغانستان في أواخر سنة ٢٠٠١ والجهود الدولية اللاحقة لبناء السلام وحفظ السلام تحوُّلاً مهماً في نمط التدخل العسكري الدولي، ما عكس الظروف الدولية المتغيرة في عالم ما بعد ١١ أيلول/سبتمبر^(١). خلال التسعينيات جرى الكثير من النقاش بشأن موضوع التدخل الإنساني. ففي البوسنة والهرسك وتيمور الشرقية والصومال ويوغسلافيا، شرعت القوى الكبرى بالتدخل العسكري مدفوعة إلى حد كبير بالاهتمام الإنساني في الحؤول دون وقوع أعداد كبيرة من القتلى أو معاناة إنسانية أو إنهاؤها. وقد مثل ذلك تحوُّلاً مهماً عن التدخلات العسكرية التقليدية التي تحفزها المصالح القومية الضيقة باتجاه ما صار يُعرف بالتدخل الإنساني. غير أنّ شرعية هذه التدخلات بقيت مثار خلاف - وكذا مدى

(١) بدأت الولايات المتحدة والمملكة المتحدة عمليات عسكرية في ٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١. وقدمت أستراليا قوات مقاتلة أيضاً. وقد قدمت قوات برية وقوات دعم جوية أو وعد بتقديمها من قبل كندا وفرنسا وألمانيا وإيطاليا واليابان والأردن وهولندا وبولندا وروسيا وتركيا. انظر: «Operation Enduring Freedom: A Day-by-day Account of the War in Afghanistan,» *Air Forces Monthly* (November 2001), pp. 35-50, and D. Willis, «Afghanistan: The Second Month,» *Air Forces Monthly* (December 2001), pp. 74-82.

إمكانية أن تصبح جزءاً من اتجاه مهمّ طويل الأمد في السياسة الدولية^(٢).

في أعقاب الهجمات الإرهابية على الولايات المتحدة، كان الائتلاف الذي تقوده الولايات المتحدة في أفغانستان مدفوعاً بالمصالح القومية المتوسعة أكثر من النزعة الإنسانية. وكان المبرر المنطقي والأساس القانوني الرسمي للتدخل الذي تقوده الولايات المتحدة هو الدفاع عن النفس. غير أن الائتلاف انطوى على أهداف مختلفة اختلافاً جذرياً عن أهداف معظم التدخلات السابقة - تفكيك شبكة إرهابية دولية وإزالة نظام كان يمنح الدعم لتلك الشبكة. ورغم تردد الولايات المتحدة في المشاركة بما أسمته بناء الأمة، إلا أن الائتلاف الذي تقوده أمريكا سرعان ما اتجه إلى مسعى دولي مواز لبناء السلام وحفظ السلام في أفغانستان - تحفزه الاهتمامات الإنسانية بشكل جزئي، وكذلك على الأقل الخوف من أن انعدام الاستقرار في أفغانستان يمكن أن يعيد بسهولة إنتاج الظروف التي سمحت للبلد بأن يصبح قاعدة للإرهاب الدولي في تسعينيات القرن العشرين. وهكذا اتسم التدخل الدولي في أفغانستان بمزيج من مكافحة الإرهاب مواز لعمليات بناء السلام وحفظ السلام ومنفصل عنها لكن مرتبط بها. ويبقى التأثير الطويل المدى لهذا التدخل، ولا سيما نجاح مكوّن بناء السلام وحفظ السلام أو فشله غير منظور.

إزاء هذه الخلفية يراجع هذا الفصل التدخلات التي تقودها الولايات المتحدة في أفغانستان منذ تشرين الأول/أكتوبر ويستعرض الاستنتاجات والدروس المستفادة. ويتفحص القسم II خلفية التدخل في أفغانستان. ويسرد القسم III أحداث عملية الحزبية الدائمة وانهيار طالبان والجهود اللاحقة لإلحاق الهزيمة بما تبقى من قوات القاعدة وطالبان. ويصف القسم IV جهود بناء السلام الدولية في أفغانستان ما بعد طالبان، ويركز على ما يسمى بعملية سلام بون وتشكيل قوة المساعدة الأمنية الدولية ومهمة الأمم المتحدة للمساعدة في أفغانستان. ويقدم القسم V الاستنتاجات.

II خلفية تاريخية

عندما وقعت الهجمات الإرهابية في ١١ أيلول/سبتمبر، كان نظام طالبان الإسلامي يسيطر على معظم أفغانستان، لكن كانت هناك حرب متدنية المستوى تدور رحاها مع

(٢) عن النقاش بشأن التدخل الإنساني، انظر: International Commission on Intervention and State Sovereignty, «The Responsibility to Protect», <<http://www.dfait-maeci.gc.ca/iciiss-ciise>>; N. J. Wheeler, *Saving Strangers: Humanitarian Intervention in International Society* (New York: Oxford University Press, 2000), and S. N. MacFarlane, *Intervention in Contemporary World Politics*, Adelphi Paper 350 (Oxford: Oxford University Press, 2002).

التحالف الشمالي^(٣). وكانت أفغانستان ولا تزال تفككها الانقسامات الإثنية والدينية الشديدة التعقيد - وهو تفكك تعززه المساندة التي تقدمها القوى الخارجية إلى الفئات المختلفة داخل البلد^(٤).

نشأت الدولة الأفغانية الحديثة في القرنين الثامن عشر والتاسع عشر، وكانت تستند إلى ملكية مختارة من مجموعة البشتون الإثنية التي تشكل الأغلبية. وقد رسمت الإمبراطوريتان الروسية والبريطانية حدود أفغانستان في القرن التاسع عشر، وكانت تعكس وضع البلد كدراى بين الإمبراطوريتين. ورغم أن أفغانستان كانت دولة يسودها البشتون وينتقى حكامها دائماً من الأغلبية البشتونية، إلا أنها كانت تتميز أيضاً بولاعات إقليمية وقبلية قوية بين المجموعات الإثنية الأخرى في البلاد وداخل السكان البشتون. ويتكوّن الشعب الأفغانيّ من نحو ٤١ بالمئة من البشتون (يوجدون في الجنوب بشكل أساسي وتشكّل قندهار مركز سلطتهم الرئيسيّ)، و١٦ بالمئة من الطاجيك و١١ بالمئة من الأوزبك (يوجدون في الشمال الشرقيّ أساساً ويتركزون حول مدينتي قندوز ومزار شريف)، و١٥ بالمئة من الهازار (ويوجدون في وسط البلاد بشكل رئيسيّ)، مع أنّ هناك خلافاً بشأن الأرقام الدقيقة. ويتكوّن بقية السكان من أقليات إثنية أصغر^(٥).

أدى الفشل التدريجيّ للدولة الأفغانية في ستينيات القرن العشرين وسبعينياته إلى انقلاب في البلاط أطاح بالملكية في سنة ١٩٧٣، وإلى انقلاب شيوعيّ في سنة ١٩٧٨ وتدخل سوفياتيّ دعماً للنظام الشيوعيّ في سنة ١٩٧٩. وفي العقد التالي، قاتل المجاهدون، بدعمهم الولايات المتحدة، الاتحاد السوفياتيّ في واحد من أطول النزاعات في الحرب الباردة وأكثرها تدميراً. وبعد الانسحاب السوفياتيّ من أفغانستان في سنة ١٩٨٩، سرعان ما عادت إلى الظهور الانقسامات بين المجموعات الإثنية والإقليمية

(٣) الجبهة الإسلامية الموحدة لإنقاذ أفغانستان معروفة أيضاً باسم التحالف الشمالي.

(٤) للحصول على دراسات تاريخية حديثة عن أفغانستان، انظر: W. Maley, *The Afghanistan Wars* (Basingstoke, Hampshire: Houndmills; New York: Palgrave, 2002); B. R. Rubin, *The Fragmentation of Afghanistan: State Formation and Collapse in the International System*, 2nd ed. (New Haven, CT; London: Yale University Press, 2002); M. McCauley, *Afghanistan and Central Asia: A Modern History* (London: Longman; Pearson Education, 2002), and M. Eriksson, M. Sollenberg and P. Wallensteen, «Patterns of Major Armed Conflicts, 1990-2001.» in: *SIPRI Yearbook 2002: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2002), pp.63-76.

K. Weisbrode, *Central Eurasia: Prize or Quicksand? Contending Views on Instability in Karabakh, Ferghana and Afghanistan*, Adelphi Paper, no. 338 (Oxford: Oxford University Press, 2001), pp.94-95.

McCauley, *Ibid.*, pp. x-xiv.

للحصول على أرقام مختلفة قليلاً، انظر:

والقبلية المختلفة في أفغانستان، ما أدى إلى نشوب حرب أهلية طوال عقد من الزمن. وفي سنة ١٩٩٢ انهارت حكومة نجيب الله التي يدعمها السوفييات. وخضعت العاصمة كابول إلى سيطرة قوات الطاجيك والأوزبك والهازار بقيادة القائد الطاجيكي أحمد شاه مسعود، الذي توجد قاعدة دعمه في وادي بانشير في الشمال الشرقي، والقائد الأوزبكي عبد الرشيد دستم، الذي توجد قاعدته في مدينة مزار شريف الشمالية (أصبحت هذه القوات تعرف لاحقاً بالتحالف الشمالي). وقد تشكلت حكومة جديدة برئاسة برهان الدين رباني. غير أن انعدام الثقة بين المجموعات الشمالية والبهشتون الجنوبيين كانت قوية، وبقيت الأخيرة خارج الحكومة بشكل فعلي. وقد بدأت القوات البشتونية بقيادة قلب الدين حكمتيار بقصف العاصمة ونشبت حرب أهلية وعزز القادة المختلفون سيطرتهم على مناطقهم. واندلع القتال أيضاً بين المجموعات الشمالية داخل كابول، حيث انضمت قوات دستم إلى قوات حكمتيار ضد أحمد شاه مسعود.

وفي أواسط التسعينيات ظهرت مجموعة جديدة معظمها من البهشتون - حركة طالبان. كانت طالبان تستمد الدعم من المدارس الدينية الإسلامية، وقد سعت إلى فرض النظام في البلاد - نظام إسلامي متشدد. وكانت تتلقى دعماً قوياً من باكستان، بل إنها أنشأتها إلى حد كبير، وقدمت لها الدعم السياسي والمالي والعسكري. وبين سنتي ١٩٩٤ و١٩٩٦ سيطرت طالبان على جنوب أفغانستان ووسطها، بما في ذلك قندهار وكابول. وفي سنة ١٩٩٨ سيطرت على معظم شمال أفغانستان، بما في ذلك مزار شريف وقندوز. وفي سنة ٢٠٠٠ بسطت طالبان سيطرتها على معظم البلاد^(٦). في سنة ١٩٩٦ عاد القائد الإسلامي الراديكالي أسامة بن لادن إلى أفغانستان، وكان من المجاهدين الناشطين أثناء الحرب ضد السوفييات في أفغانستان، بعد أن أجبر على مغادرة السودان، واتخذ من أفغانستان مقراً لمجموعته الإرهابية التي تدعى القاعدة. وتطورت علاقات وثيقة بين طالبان والقاعدة، حيث تقدم طالبان الملجأ للقاعدة وتقدم القاعدة الدعم الإيديولوجي والمالي والعسكري لنظام طالبان.

لم تعارض الولايات المتحدة طالبان في البداية، معتبرة أنها بمثابة ثقل موازن للنفوذ الروسي والإيراني في أفغانستان؛ وأنها حليفة حليفتي أمريكا، باكستان والمملكة العربية السعودية؛ وقادرة على فرض النظام في أفغانستان؛ وأنها شريكة محتملة للشركات الأمريكية التي تريد بناء خطوط أنابيب عبر أفغانستان لنقل النفط والغاز من وسط آسيا وبحر قزوين^(٧). لكن في أعقاب تدمير القاعدة السفارتين الأمريكيتين في

Weisbrode, Ibid., p. 67.

(٦) انظر:

Maley, *The Afghanistan Wars*, pp. 226-228, and 244-254.

(٧) انظر:

إفريقيا في سنة ١٩٩٨، أصبحت القاعدة وأفغانستان هدفاً لضغط أمريكي ودولي متنام. ورداً على تلك العملية شنت الولايات المتحدة هجمات بصواريخ كروز ضد معسكرات تدريب القاعدة في أفغانستان. وفي سنة ١٩٩٩ طلب مجلس الأمن الدولي من أفغانستان تسليم بن لادن من أجل محاكمته، وحظر معظم رحلات الطيران إلى أفغانستان ومنها، وفرضت عقوبات اقتصادية على نظام طالبان^(٨). وفي نهاية سنة ٢٠٠٠ حظر مجلس الأمن الدولي بيع المعدات العسكرية إلى طالبان أو نقلها إليها^(٩).

في ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ كانت طالبان تسيطر على معظم أفغانستان وتعتبر القوة العسكرية المهيمنة في البلد. ورغم الضغوط الدولية القوية، احتفظت طالبان بروابطها مع القاعدة ولم تظهر رغبة في وقف دعمها لتلك المنظمة أو تسليم بن لادن. غير أنه كانت هناك إشارات على تحوّل في مكان آخر. فقد أعاد التحالف الشمالي تنظيم قواته العسكرية في سنة ٢٠٠٠ وأوائل سنة ٢٠٠١، ربما استعداداً لهجوم جديد على طالبان^(١٠). وكشفت تقارير لاحقة أنّ الولايات المتحدة تدرس تقديم الدعم إلى التحالف الشمالي وروسيا، داعمه الخارجي الرئيسي، في أي هجوم على طالبان^(١١). وقبل يومين من هجمات ١١ أيلول/سبتمبر الإرهابية، اغتيل قائد مهم في التحالف الشمالي، أحمد شاه مسعود، من قبل ناشطين في القاعدة، ما يوحي بأنّ الهجمات على الولايات المتحدة كانت مخططة لتتطابق مع هجوم متجدد على التحالف الشمالي^(١٢).

III هزيمة الطالبان والقاعدة: عملية الحرية المستمرة

فور وقوع هجمات ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ الإرهابية، حدّدت الولايات المتحدة وغيرها من الدول أنّ القاعدة هي المرتكب المرجح لتلك الهجمات. فقد قال الرئيس جورج دبليو بوش في خطابه أمام الكونغرس والشعب الأمريكي في ٢٠ أيلول/سبتمبر، «من الذي هاجم بلدنا؟ إنّ الأدلة التي جمعناها تشير إلى مجموعة من المنظمات الإرهابية

(٨) قرار مجلس الأمن الدولي ١٢٦٧، ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩.

(٩) قرار مجلس الأمن الدولي ١٣٣٣، ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠.

(١٠) A. Davis, «How the Afghan War Was Won,» *Jane's Intelligence Review*, vol. 14, no.2 (February 2002), p.7.

(١١) T. Judah, «The Taliban Papers,» *Survival*, vol. 44, no. 1 (Spring 2002), pp. 69-70.

(١٢) اغتيال مسعود أعضاء في القاعدة متنكرين على أنهم صحافيون. وقد ظهر الإنبات الحاسم على أنّ القاعدة كانت متورطة مباشرة في اغتيال مسعود في أواخر سنة ٢٠٠١ عندما وجد في ملفات حاسوبية للقاعدة في كابول لائحة بالأسئلة المقدّمة إلى مسعود. انظر: Maley, *The Afghanistan Wars*, p. 251.

الفضفاضة تدعى القاعدة^(١٣). ونشرت الحكومة البريطانية لاحقاً دليلاً يربط القاعدة وزعيمها أسامة بن لادن بالهجمات^(١٤). وادّعى أيضاً: «أنّ هناك دليلاً ذا طبيعة خاصة جداً وشديد الحساسية بحيث لا يمكن نشره يربط المسؤولية بين لادن وشركائه».

وقد خاطب بوش في خطابه في ٢٠ أيلول/سبتمبر نظام طالبان في أفغانستان بقوله: «سَلّموا إلى السلطات الأمريكية كل زعماء القاعدة الذين يختبئون في أرضكم. وأطلقوا سراح كل الأجانب... وقدموا الحماية للصحفيين والدبلوماسيين وعمّال الإغاثة الأجانب العاملين في بلدكم. وأغلقوا كل معسكرات تدريب الإرهابيين في أفغانستان وسَلّموا كل الإرهابيين، وكل من يدعمهم إلى السلطات المناسبة. وامنحوا الولايات المتحدة الإمكانيّة الكاملة للوصول إلى معسكرات تدريب الإرهابيين بحيث نضمن شلّ قدرتهم على العمل».

وأضاف أنّ «هذه المطالب غير مفتوحة للتفاوض أو البحث. على طالبان أن تعمل وتعمل على الفور. وعليهم أن يسَلّموا الإرهابيين وإلاّ شاركوهم المصير نفسه»^(١٥).

تلقت الولايات المتحدة دعماً دولياً لم يسبق له مثيل. ففي ١٢ أيلول/سبتمبر عبّر مجلس الأمن الدوليّ بالإجماع عن إدانته الواضحة التي لا لبس فيها للهجمات الإرهابية وأعلن عن تصميمه «على أن يكافح بأيّ ثمن التهديد الذي تسببه الأعمال الإرهابية للسلام والأمن الدوليّين»، وأعاد التشديد على «الحقّ الأساسيّ في الدفاع الفرديّ والجماعيّ عن النفس»، وعبّر عن «استعداده لاتخاذ كل الخطوات اللازمة للردّ على الهجمات الإرهابية التي وقعت في ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١»^(١٦). وفي اليوم نفسه، أدانت الجمعية العامة للأمم المتحدة بشدّة تلك الهجمات ودعت إلى التعاون الدوليّ لتقديم المرتكبين والمنظّمين والراعين إلى العدالة^(١٧).

(١٣) US White House, Office of the Press Secretary, «Address to a Joint Session of Congress and the American People», 20 September 2001, <<http://www.whitehouse.gov/news/releases/2001/09/20010920-8.html>>.

(١٤) انظر تقرير الحكومة البريطانية:

«Responsibility for the Terrorist Atrocities in the United States, 11 September 2001», Office of the Prime Minister, 4 October 2001, <<http://www.pm.gov.uk/output/Page1812.asp?>>.

ويعد سقوط كابول، اكتشاف مزيد من الأدلّة. عثر على شريط فيديو في منزل للقاعدة يظهر بن لادن يقول «حسينا مسبقاً عدد الإصابات في صفوف العدو... وقد كنت الأكثر تفاؤلاً. فنظراً لخبرتي في هذا المجال، اعتقدت أنّ النار الصادرة عن قود الطائرة سوف تذيب هيكل المبنى». انظر: G. Robertson, *Crimes Against Humanity: The Struggle for Global Justice*, 2nd ed. (London: Penguin Books, 2002), p. 480.

US White House, Office of the Press Secretary, *Ibid.*

(١٥)

(١٦) قرار مجلس الأمن الدوليّ ١٣٦٨، ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١.

(١٧) قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ١/٥٦، ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١.

IV العملية العسكرية

في أوائل تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١، لم تكن طالبان قد سلّمت أسامة بن لادن أو أعضاء تنظيم القاعدة رغم الطلبات الدولية المتكرّرة. وفي ٧ تشرين الأول/أكتوبر بدأت الولايات المتحدة العمليات العسكرية. وفي خطاب متلفز، قال الرئيس بوش إنّ الولايات المتحدة تقوم بذلك الإجراء لأنّ طالبان تجاهلت الإنذار بتسليم زعماء الإرهابيين المشتبه بهم، بمن فيهم أسامة بن لادن، وإغلاق معسكرات تدريب الإرهابيين. «لم يتمّ تنفيذ أيّ من هذه المطالب. وعلى طالبان أن تدفع الثمن الآن»^(١٨). وبرزت الولايات المتحدة أعمالها بشكل رسميّ بأنّها «ممارسة الحقّ الأساسيّ في الدفاع الفرديّ والجماعيّ عن النفس» بما ينسجم مع المادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة، وهي «مصمّمة للحوول دون وقوع مزيد من الهجمات على الولايات المتحدة وردعها»^(١٩). وقد قبلت معظم الدول ضمناً بهذا التبرير في ذلك الوقت.

بدأ العمل العسكريّ بهجمات بنحو ٥٠ صاروخ كروز من طراز توماهوك أطلقت من الطائرات الأمريكية والغوّاصات الأمريكية والبريطانية. وبدأت الضربات الجويةّ بقاذفات بي-١ وبي-٢ وبي-٥٢ البعيدة المدى - الموجودة في الولايات المتحدة وفي مرفق مساندة بحرية بريطانيّ/أمريكيّ مشترك في ديبغو غارسيا، منطقة المحيط الهنديّ البريطانية - والطائرات الضاربة المتمركزة على حاملات الطائرات. وركّزت الضربات الأولى على مناطق حول كابول، ومدينة قندهار معقل طالبان في الجنوب، ومدن مزار شريف وقندوز وجلال أباد الشماليّة التي تسيطر عليها طالبان^(٢٠). وشملت الأهداف الأنظمة المضادة للطائرات ومقرّات القيادة العسكريّة ومعسكرات تدريب الإرهابيين وتجمّعات المعدات العسكريّة، فضلاً عن القصر الرئاسيّ ومبنى الإذاعة والتلفزيون الوطنيّ^(٢١). وتواصلت الضربات الجويةّ خلال تشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر.

كانت الأولويّة العسكريّة الابتدائية للائتلاف تأمين السيطرة على المجال الجويّ

US White House, Office of the Press Secretary, «Presidential Address to the Nation», 7 (١٨) October 2001, <<http://www.whitehouse.gov/news/releases/2001/10/20011007-8.html>>.

United Nations, «Letter Dated 7 October 2001 from the Permanent Representative of the (١٩) United States of America to the United Nations Addressed to the President of the Security Council», UN Document S/2001/946, <<http://www.un.int/usa/s-2001-946.htm>>.

B. Knowlton, «US and UK Bomb Targets in Afghanistan», *International Herald Tribune*, 8/10/2001. (٢٠)

International Institute for Strategic Studies, «War in Afghanistan», in: *Strategic Survey 2001/* (٢١) 2002 (Oxford: Oxford University Press, 2002), p. 236;

الأفغاني من أجل منع الهجمات على طائرات الائتلاف ولإعطاء الولايات المتحدة وشركائها حرية القيام بمزيد من الضربات الجوية ونقل القوات البرية والمعدات بواسطة الجو. وشملت الأهداف ذات الأولوية رادارات الإنذار المبكر ومواقع الصواريخ أرض - جو والمدفعية المضادة للطائرات والمطارات والطائرات. وقد جعل ضعف القوة الجوية لطالبان مهمة تأمين السيطرة على المجال الجوي سهلة نسبياً. كان يقدر أن طالبان تمتلك نحو ٢٠ طائرة هجوم أرضي مقاتلة متعددة المهام (طائرات ميغ ٢١ وسو ٢٢ السوفياتية الصنع) وعدد قليل من مروحيات النقل والهجوم^(٢٢). وكانت تلك نماذج قديمة من معدات الحقبة السوفياتية وربما كانت فعاليتها العملائية متدنية جداً. ولم تشترك أي طائرة من طائرات الائتلاف في قتال جوي أثناء العملية. وقد أشارت التقارير إلى أن دفاعات طالبان الجوية أصبحت عديمة الفعالية إلى حد كبير بعد الضربات الجوية في الليلة الأولى وأن كل قواعد طالبان الجوية قد أعطيت في الليلة الثانية باستثناء واحدة^(٢٣). وفي اليوم الثالث من العمليات (٩ تشرين الأول/أكتوبر) تواصلت الضربات الجوية في النهار لأول مرة. وقال وزير الدفاع الأمريكي دونالد رامسفيلد أن بوسع الولايات المتحدة الآن القيام بضربات جوية «على مدار الساعة إلى حد ما إذا رغبتنا»^(٢٤). وكان حجم الهجمات الجوية التي تحتاج إليها أمريكا لتحقيق هذا الهدف أصغر بكثير مما احتاجت إليه عمليات منظمة حلف شمال الأطلسي في كوسوفو في سنة ١٩٩٩، ناهيك عن تلك التي شنت في حرب الخليج ١٩٩١^(٢٥).

وخلال تشرين الأول/أكتوبر، واصلت الولايات المتحدة استهداف مرافق القيادة والسيطرة التابعة لحركة طالبان ومواقع الدفاع الجوي وصواريخ أرض - جو والمطارات والطائرات ومخابئ المعدات والذخيرة ومعسكرات تدريب الإرهابيين التابعة للقاعدة. وفي أواسط تشرين الأول/أكتوبر كان الائتلاف على قدر كبير من الثقة بسيطرته على المجال الجوي الأفغاني بحيث أشرك طائرات أس-١٣٠ يو الأكثر تعرضاً للأذى في الهجمات على أهداف طالبان والقاعدة^(٢٦).

(٢٢) انظر مدخل أفغانستان في: International Institute for Strategic Studies, *The Military Balance* 2001/2002 (Oxford: Oxford University Press, 2001), p. 160.

(٢٣) International Institute for Strategic Studies, «War in Afghanistan», p. 236.

(٢٤) «Operation Enduring Freedom: A Day-by-day Account of the War in Afghanistan», pp. 37-38.

(٢٥) حول حرب الخليج في سنة ١٩٩١، انظر: R. A. Mason, «The Air War in the Gulf», *Survival*, vol. 33, no. 3 (May-June 1991), pp. 211-229.

(٢٦) «Operation Enduring Freedom: A Day-by-day Account of the War in Afghanistan», pp. 41-44.

تحول الاهتمام الآن إلى الإعداد للحملة البرية. وكانت الولايات المتحدة التي شهدت كيف استُدرج الاتحاد السوفياتي إلى حرب برية طويلة ومكلفة وغير ناجحة في نهاية المطاف بعد سنة ١٩٧٩، قد أوضحت منذ البداية أنها لا تخطط لنشر أعداد كبيرة من القوات البرية في أفغانستان. كما أن موقع أفغانستان البعيد والذي ليس له منفذ على البحر جعل من الصعب جداً، إن لم يكن من المستحيل، على الائتلاف نشر أعداد كبيرة من القوات المدرعة الثقيلة، حتى بدعم من الدول المجاورة. لذا كان على الائتلاف الاعتماد على الحلفاء من ضمن المعارضة الأفغانية إن كانت تريد إلحاق الهزيمة بطالبان. وقد خلق ذلك عدّة معضلات. كانت المعارضة لنظام طالبان مشتتة وتتألف من عدد من الفئات المختلفة الموجودة داخل أفغانستان وخارجها على السواء. وكانت قدرة هذه المجموعات على التوصل إلى جبهة موحدة وقابلية الركون إليها كحليفة محتملة موضع شكوك. وكان التحالف الشمالي - القوة المعارضة البارزة في صفوف الأفغان، وبخاصة بالوسائل العسكرية - يتألف من الطاجيك والأوزبك بشكل رئيسي، ما يعني أن نظام ما بعد طالبان الذي يهيمنان عليه معرض لخطر معارضة الأغلبية البشتونية، وهو الأمر الذي يؤدي إلى تعقيد الجهود لإقرار الوضع في البلد بعد الحرب بشكل خطير.

بدأت الجهود الأمريكية لبناء ائتلاف معارض لطالبان من المعارضة الأفغانية بعد ١١ أيلول/سبتمبر بوقت قصير. وكانت القوة الرئيسية خارج أفغانستان مجموعة روما، وهي مجموعة تنتظم حول مؤيدي الملك السابق لأفغانستان محمد ظاهر شاه - من الإثنية البشتونية - وتضم ائتلاً واسعاً يضم الملكيين وعناصر من المقاومة المضادة للسوفيات وقادة من مجموعات قبلية وعشائرية. وكانت قوتها الرئيسية تكمن في أن بوسعها الادعاء بأنها تمثل الأفغان بشكل معقول، وربما تحصل على دعم الأغلبية البشتونية خلافاً للتحالف الشمالي. وقد دعت إلى اجتماع عام يضم ممثلين عن كل المجموعات الإثنية كأساس لتسوية سياسية في أفغانستان^(٢٧). لكن لم يكن لمجموعة روما أي فائدة كحليف عسكري لأنها تفتقر إلى أي قوات في أفغانستان. ولأنها موجودة خارج أفغانستان منذ السبعينيات، فإن قدرتها على الادعاء بوجود مساندة لها داخل البلد أو تعبئة مثل هذه المساندة كانت موضع شك أيضاً. وكان التحالف الشمالي الذي يقدر عدد جنوده بنحو ١٠ آلاف إلى ١٥ ألف رجل، فضلاً عن امتلاكه أسلحة ثقيلة كالمدمعية والدبابات، المعارضة العسكرية الحقيقية الوحيدة لطالبان داخل أفغانستان.

وفي ما تواصلت الحملة الجوية، ظهر في البداية أن الائتلاف الذي تقوده الولايات

المتحدة متردد في تقديم دعم حاسم لتحالف الشمالي. فالنصر السريع للتحالف الشمالي ربما يؤدي إلى نوع من القتال الفئوي الذي وقع في أفغانستان في أوائل التسعينيات وأواسطها. لذا سعت الولايات المتحدة وشركاؤها في الائتلاف إلى التوسط للوصول إلى اتفاق واسع على نظام ما بعد الحرب بين القوى المعارضة لطالبان والبشتون المعتدلين. وكانت الولايات المتحدة تحاول أيضاً تعزيز المعارضة المضادة لطالبان في أوساط الأغلبية البشتونية في جنوب أفغانستان وإلى إحداث انشقاقات عن طالبان من قبل المعتدلين في المجموعة. وهكذا أدخل إلى أفغانستان عبد الحق، وهو من البشتون وبطل من أبطال الحرب ضد الاتحاد السوفياتي، ويبدو أنه كان يحافظ على صلته بوكالات الاستخبارات الغربية، وقد أعطي ٥ ملايين دولار للمساعدة في شراء تأييد القادة البشتون^(٢٨). لذا امتنعت الولايات المتحدة عن القيام بضربات جوية شديدة ضد مواقع طالبان والقاعدة على خط الجبهة في سهول شومالي شمال كابول أو ضد معقل طالبان/القاعدة في مزار شريف وقندوز وغيرهما. وفي أواسط تشرين الأول/أكتوبر، اشتكت قوات التحالف الشمالي مراراً من أن الضربات الجوية محدودة جداً لا تمكثهم من إحراز مكاسب على حساب مواقع طالبان والقاعدة^(٢٩).

انهيار طالبان

في أواخر تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١، أدت عدة عوامل إلى حدوث تحوّل حاسم في الحرب، نتج عنها انهيار طالبان في ميدان القتال في تشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر. أولاً كان هناك قلق كبير في الغرب بشأن مسار الحرب. فرغم مرور نحو شهر على القصف الذي يشته الائتلاف وسيطرته الكاملة على المجال الجوي الأفغاني، بقيت طالبان مسيطرة على معظم أفغانستان ولم تتحقق أي مكاسب رئيسية على الأرض. وفي ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر، أجبر الجنرال طومي فرانكس، قائد القيادة الأمريكية المركزية، على إنكار أن الحرب «سجال»^(٣٠). وفي الوقت نفسه، لم يتم إحراز سوى تقدّم ضئيل في التوصل إلى اتفاق على نظام محتمل في البلد ما بعد الحرب. كما تبين أن الآمال المعلقة على بروز معارضة كبيرة في صفوف البشتون لطالبان كانت مفرطة جداً. ففي ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر أمسكت طالبان بعبد الحق وأعدته، ما قوّض احتمالات ظهور معارضة لطالبان والقاعدة في جنوب أفغانستان. لذا

J. Colledge-Wiggins, «Can Old Tensions be Buried in Kabul?» *Jane's Intelligence Review*, vol. (٢٨) 14, no. 1 (January 2002), pp. 45-46.

«Operation Enduring Freedom: A Day-by-day Account of the War in Afghanistan», pp. 47-48. (٢٩)

Davis, «How the Afghan War Was Won», p. 10.

(٣٠)

يبدو أن الولايات المتحدة قرّرت تصعيد الحرب الجويّة على طالبان والقاعدة وزيادة الدعم الذي تقدّمه إلى التحالف الشمالي^(٣١).

في أواخر تشرين الأول/أكتوبر وبداية تشرين الثاني/نوفمبر مشّطت الولايات المتحدة بالقصف الجويّ مواقع طالبان والقاعدة على خطّ الجبهة شمال كابول وفي مزار شريف وطالقان في شمال البلاد^(٣٢). وفي ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر التقى الجنرال فرانكس بالفائد الأعلى للتحالف الشماليّ الجنرال محمد قاسم فهميم في دوشانبي، عاصمة طاجيكستان، واتفق معه على تحسين التعاون بين الولايات المتحدة والتحالف الشماليّ. وتم الاتفاق على وجه الخصوص على مضاعفة عدد قوّات العمليّات الخاصّة الأمريكيّة التي تعمل مع التحالف الشماليّ على الأرض. وقد لعبت قوّات العمليّات الخاصّة دوراً أساسياً باستخدام أدوات تبيّن الأهداف بالليزر لتمكين الطائرات الأمريكيّة وطائرات الائتلاف من استهداف قوّات طالبان والقاعدة على خطّ الجبهة بدرجة عالية من الدقّة^(٣٣). ولعب تزويد روسيا للتحالف الشماليّ بالمعدّات دوراً مهماً جداً أيضاً^(٣٤). وتشير التقارير أيضاً إلى أن روسيا جهّزت بالمعدّات القوّات الخاصّة الأوزبكيّة والطاجيكيّة التي كانت مندمجة في قوّات التحالف الشماليّ، كما كان الجنود الروس يقودون قوّات الدبّابات والمروحيّات التي هاجمت خطوط الجبهة مع طالبان^(٣٥).

مع أن قوّات طالبان والقاعدة بقيت في هذه المرحلة أقوى من التحالف الشماليّ عدديّاً، إلاّ أنّ مزيج الضربات الأمريكيّة المكثّفة واستخدام قوّات العمليّات الخاصّة الأمريكيّة إلى جانب التحالف الشماليّ على الأرض لتوجيه تلك الضربات الجويّة، والمعدّات والمساندة الروسيّة أدت إلى إلحاق الهزيمة بقوّات طالبان في تشرين الثاني/

(٣١) المصدر نفسه، ص ٨.

(٣٢) المصدر نفسه، ص ٨، «Operation Enduring Freedom: A Day-by-day Account of the War in Afghanistan», p. 50.

Davis, Ibid., pp. 8-10.

(٣٣)

(٣٤) تشير التقارير إلى أن روسيا قدّمت ٦٠ دبابة تي-٥٥ و٦٢، و٥٢ مركبة قتال مدرّعة للمشاة، و٣٠ ناقلة جنود مدرّعة، ومدفعية تضمّ ٥٠ راجمة صواريخ غراد، و٢٤ مروحية نقل مي-٨، و١٢ مروحية استطلاع هجومية مي-٢٤، و١٠٠٠٠٠ بندقية كلاشنكوف، و١٥٠ طناً من الذخيرة، تبلغ قيمتها ١٦٧ مليون دولار. نقلاً عن مجلة فلاست الأسبوعيّة الروسيّة المذكورة في: Willis, «Afghanistan: The Second Month», p. 81.

B. Woodward, «دفعتم الولايات المتحدة نحو ١٠ ملايين دولار إلى روسيا ثمناً لتلك الأسلحة. انظر: Bush at War (New York: Simon and Schuster, 2002), p.290.

International Institute for Strategic Studies, «War in Afghanistan», p. 240.

(٣٥)

نوفمبر. وربما يكون سحب وكالة الاستخبارات الباكستانية، التي لعبت دوراً مركزياً في جعل طالبان قوة مقاتلة فعالة وفي تنسيق حملاتها العسكرية الناجحة في أواخر التسعينيات، قد أضعف طالبان كثيراً من الناحية العسكرية. كان التركيز الأولي على المدينة الشمالية مزار شريف المهمة استراتيجياً لأنها توفر السيطرة على المدخل إلى جسر الصداقة بين أفغانستان وأوزبكستان - وهو وسيلة رئيسية في إيصال المؤن العسكرية والمساعدة الإنسانية إلى البلاد. وفي الأسبوع الممتد إلى ٩ تشرين الثاني/نوفمبر، كان نحو ثلثي الضربات الجوية الأمريكية التي شنت على أفغانستان موجّه نحو مزار شريف^(٣٦). وفي وجه هذا الهجوم الكاسح، انهارت دفاعات طالبان وتمكنت قوات التحالف الشمالي من الاستيلاء على مزار شريف في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر. وبعدها سقطت مزار شريف، بدأت طالبان بالتفكك كقوة سياسية وعسكرية. وفي الأيام القليلة التالية استولت قوات التحالف الشمالي على المدن في شمال أفغانستان ووسطها، بما في ذلك سمنغان وباميان وطالقان وبغلان وبولخومري وهرات وشنداند. وفي حالات كثيرة هربت قوات طالبان بدلاً من القتال أو استسلمت أو تفاوضت على صفقات مع التحالف الشمالي أو بذلت مواقعها وانتقلت إلى الجانب الآخر. وقدمت الولايات المتحدة أموالاً مهمة «لشراء» قادة طالبان وجنودها والمساعدة في تغيير الموقف السياسي والعسكري على الأرض^(٣٧). وفي هذه المرحلة كانت قوات التحالف الشمالي قد وصلت إلى مناطق شمال كابول وكانت الضربات الجوية الأمريكية تشدّد الضغط على مواقع طالبان على خط الجبهة هناك. وبضغط من الولايات المتحدة وبباكستان، وافق التحالف الشمالي على عدم دخول كابول إلى حين الاتفاق على تفاصيل الحكومة الجديدة. غير أنّ التحالف الشمالي تخلى عن التزاماته في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ودخل نحو ٢٠٠٠ من قواته إلى كابول وسيطروا على المباني الرئيسية فيما فرّت قوات طالبان والقاعدة. وفي ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر، سقطت بلدة جلال أباد الشرقية أيضاً في أيدي التحالف الشمالي.

بقي تجمّعان رئيسيان لطالبان والقاعدة - مدينة قندوز الشمالية ومعقل طالبان في قندهار في الجنوب. ففي قندوز تجمّع نحو ٢٠ ألفاً من جنود طالبان والقاعدة، بما في ذلك عدّة آلاف من المقاتلين الأجانب الذين يعتبرون النواة الصلبة لأكثر عناصر طالبان والقاعدة التزاماً. وفي أواسط تشرين الثاني/نوفمبر كانت قوات التحالف الشمالي بقيادة الجنرال دستم تحاصر قندوز، وبدأت الولايات المتحدة بتوجيه ضربات شديدة للمدينة.

Davis, «How the Afghan War Was Won», pp. 8-11.

(٣٦)

Woodward, *Bush at War*, pp. 298-299.

(٣٧)

أجرت قوات التحالف الشماليّ محادثات مع مقاتلي طالبان/القاعدة ومنحتهم موعداً نهائياً للاستسلام، لكن لم يتمّ التوصل إلى اتفاق. وفي ٢٢ تشرين الأول/نوفمبر بدأت قوات التحالف الشمالي العمل العسكري في قندوز فاستولت على المدينة في الأيام القليلة التالية، وسط تقارير عن حدوث إعدامات بدون محاكمة وأعمال وحشية. استسلمت غالبية قوات طالبان أو بذلت مواقعها، لكنّ المقاتلين الأجانب واصلوا المقاومة. وقد أخذ عدّة آلاف من الأسرى من طالبان والقاعدة.

بعد سقوط قندوز في ٢٤ تشرين الأول/نوفمبر، انتقل الاهتمام إلى قندهار، حيث واصلت الطائرات الأمريكية قصف قوات طالبان في المدينة. وفي بداية كانون الأول/ديسمبر، كانت القوات الشماليّة تقترب من قندهار من الشمال، لكنّها كانت بعيدة عن قواعد دعمها. وفي القوت نفسه عادت مجموعات مختلفة من قوات البشتون الموالية لزعماء مختلفين إلى البروز في الجنوب و/أو أنّها انشقت عن طالبان وأخذ التوتر يظهر بشأن من الذي يستعيد السيطرة على قندهار. وفي ٢٦ تشرين الأول/نوفمبر أقام نحو ١٠٠٠ من قوات المارينز الأمريكية قاعدة عسكريّة متقدّمة، معسكر رينو، جنوب شرق قندهار، وأدخلوا مروحيّات نقل ومروحيّات هجومية وطائرات نفّاثة عموديّة الإقلاع والهبوط وناقلات جند مدرّعة. أكبر انتشار للقوات الأمريكيّة البريّة في النزاع حتى هذه المرحلة.

وفي هذا الطرف المربك، بدأ قادة البشتون التفاوض مع طالبان^(٣٨). استسلمت طالبان وانسحبت من قندهار في ٧ كانون الأول/ديسمبر، حيث أعيد تعيين غول غازي شيرازي، حاكم قندهار قبل سيطرة طالبان على المدينة في سنة ١٩٩٤، حاكماً بموجب اتفاق بين مختلف الفئات البشتونيّة المحليّة^(٣٩). ورغم إصرار واشنطن على احتجاز زعيم طالبان الملا محمد عمر، ووجود المارينز على مقربة، يبدو أنّ عمر تمكّن من الهرب من قندهار أو سُمح له بمغادرتها في هذه المرحلة. وكان سقوط قندهار هو سقوط آخر مدينة مهمّة تحت سيطرة طالبان. لذا انهيار النظام بشكل تامّ. غير أنّ الوضع في جنوب البلاد بقي في حالة فوضى. وقد عبّر أحد المراقبين عن ذلك بقوله، «هذه أرض غير خاضعة لأحد، لا تخضع لسيطرة طالبان ولا لسيطرة التحالف الشماليّ، إنّها مكان بلا قانون يمكن أن يحدث أي شيء فيه ويصعب تمييز الواقع عن الخوف»^(٤٠).

V. Mallet and R. Wolfe, «Taliban to Give up Kandahar,» *Financial Times*, 7/12/2001. (٣٨)

«Kandahar Rivals Broker Deal,» BBC News Online, 9 December 2001, <http://news/bbc.co.uk/hi/south_asia/170082.stm>. (٣٩)

P. Baker, «With Taliban Gone, Warlords and Bandits Battle in Lawless South,» *International Herald Tribune*, 12/12/2001. (٤٠)

بعد إزاحة نظام طالبان عن السلطة، أصبحت قيادة طالبان والقاعدة وبقية نواة مقاتلي طالبان/ القاعدة الأولوية الأولى للولايات المتحدة. وأشارت التقارير إلى أنّ نحو ١٢٠٠ من المقاتلين الذين يعتقد أنّ بينهم بن لادن وربما الملا عمر، يختبئون في مجمع من الكهوف والأنفاق قرب تورا بورا وخوست في الجبال الغربية القريبة من الحدود الأفغانية مع باكستان. وفي كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠١، بدأت الولايات المتحدة قصفاً ثقیلاً لمجمع الكهوف في تورا بورا بطائرات بي-٥٢، واستخدمت في ذلك متفجرات الوقود - الهواء الشديدة التدمير. وشكّلت الولايات المتحدة أيضاً تحالفات مع الفئات المحليّة وعبّأت قوّات من ١٥٠٠ جنديّ لمهاجمة مقاتلي طالبان/ القاعدة. وتبيّن أنّ العمليّات أطول وأصعب مما كان متوقّعاً، حيث انسحب مقاتلو طالبان/ القاعدة إلى أعالي الجبال، وتبيّن أنّ الحلفاء المحليّين للولايات المتحدة غير فعّالين عسكريّاً ولا يمكن الركون إليهم سياسياً. وأوحت التقارير بأنّ المفاوضات بين حلفاء الولايات المتحدة المحليّين ومقاتلي طالبان/ القاعدة ربما سمحت لبعضهم بالفرار. لكن نجحت الولايات المتحدة احتجاز أكثر من ٥٠٠ من مقاتلي طالبان/ القاعدة، أرسل ٣٠٠ منهم بعد ذلك إلى القاعدة العسكريّة الأمريكيّة في خليج غوانتانامو بكوبا. غير أنّ القوّات الأمريكيّة وحلفاءها فشلت في تطويق مقاتلي طالبان/ القاعدة بشكل كامل، ما مكّن العديد منهم، ومن بينهم بن لادن كما يقال، من الفرار عبر الحدود الباكستانيّة^(٤١). وهكذا كانت معركة تورا بورا بمثابة فشل كبير في الحملة الأمريكيّة لأسر مقاتلي طالبان/ القاعدة أو زعمائهم الرئيسيّين أو قتلهم، بمن فيهم بن لادن.

وسرعان ما اتضح أنّ طالبان والقاعدة لم يهزما تماماً. وفي آذار/ مارس ٢٠٠٢ أعاد أكثر من ١٠٠٠ من مقاتلي طالبان/ القاعدة، معظمهم من العرب، التجمّع في قرية شاهي- كوت في شمال شرق أفغانستان، قرب مدينة قرديز. استخدم الردّ الأمريكي، عمليّة أناكوندا، الضربات الجويّة الثقيلة ثانية إلى جانب العمل مع حلفاء أفغان على الأرض. فشل هجوم ابتدائيّ في بداية آذار/ مارس قوامه نحو ١٠٠٠ من القوّات الأفغانيّة المحليّة و٦٠ جنديّاً أمريكيّاً. وقد قُتل ثلاثة أفغان وجنديّ أمريكيّ واحد^(٤٢). وتصاعد القتال عندما نشرت الولايات المتحدة ١٠٠٠ جنديّ تقريباً في ما وصفته القيادة المركزيّة الأمريكيّة بأنّه «قتال حتى الموت». وقد سقط ما بين ١٠٠ و٢٠٠ إصابة في صفوف طالبان/ القاعدة^(٤٣). وقتل ٧ جنود أمريكيّين عندما أسقطت مروحيّتهم. وفي

International Institute for Strategic Studies, «War in Afghanistan,» pp. 245-246.

(٤١)

C. Clover and R. Wolfe, «US in Fresh Attack on al-Qaeda Forces,» *Financial Times*, 4/3/2002, p. 6. (٤٢)

G. Green and C. Clover, «Seven US Troops Die in Afghan Operation,» *Financial Times*, 5/3/2002, (٤٣)
p. 1, and T. E. Ricks, «US Puts Ground Troops in Thick of Battle,» *International Herald Tribune*, 6/3/ 2002, p. 1.

أواسط آذار/ مارس، تمكنت الولايات المتحدة من السيطرة على وادي شاهي-كوت. وتشير التقارير إلى أنّ القوّات الأمريكية لم تكن راضية عن أداء حلفائها المحليين، وحملتهم مسؤولية إخفاق الهجوم الابتدائي والحاجة بعد ذلك إلى استدعاء قوّة برية أمريكية أكبر بكثير وتكثيف الضربات الجوية^(٤٤).

نظراً لقلق الولايات المتحدة من مخاطر وقوع مزيد من الهجمات التي تشنها طالبان/ القاعدة وشكوكها في الكفاءة العسكرية لحلفائها المحليين، فقد سعت إلى طلب مزيد من المساعدة من حلفائها في الائتلاف. فنشرت أستراليا وكندا والدانمرك وفرنسا وألمانيا ونيوزيلندا والنرويج والمملكة المتحدة قوّة خاصة في آذار/ مارس ٢٠٠٢ للمساعدة في قتال ما تبقى من قوّة طالبان/ القاعدة^(٤٥). وأرسلت المملكة المتحدة ١٧٠٠ عنصر من مشاة بحريتها لمساندة العمليات الأمريكية^(٤٦). وبعد عملية أناكوندا، فشلت الولايات المتحدة والقوّة المتحالفة معها في العثور على مزيد من التجمّعات لقوّة طالبان/ القاعدة، ما أوقع خلافات بين الولايات المتحدة وبعض أعضاء الائتلاف، ولا سيّما المملكة المتحدة، بشأن حجم التهديد وضرورة إبقاء قوّة خاصة في أفغانستان^(٤٧). وفي حزيران/ يونيو أعلنت المملكة المتحدة أنّها ستسحب مشاة بحريتها في بداية تموز/ يوليو، تاركة للولايات المتحدة تولّي معظم الواجبات القتالية في أفغانستان^(٤٨). وبعد حزيران/ يونيو ٢٠٠٢ أخذ حجم عمليات القتال التي ينقّدها الائتلاف ضدّ قوّة طالبان/ القاعدة ينخفض بالتدريج. وفي تشرين الثاني/ نوفمبر أقرّ الناطق باسم وزارة الدفاع الأمريكية بأننا «مقبلون على مرحلة جديدة يقلّ فيها القتال ويزيد التركيز على تثبيت الأوضاع... إنّ ٧٥ بالمئة من الجهود في هذه المرحلة تتعلق بإعادة الإعمار والشؤون الإنسانية و٢٥ بالمئة بالأمن والعمليات والقتالية»^(٤٩). ويمكن

C. Clover: «US Soldiers Suffer Bloodiest Battle in Region,» *Financial Times*, 11/3/2002, p.4, (٤٤) and «US Claiming Victory in Shahi-kot,» *Financial Times*, 13/3/2002, p. 6.

K. Burger, «On the Ground,» *Jane's Defence Weekly* (13 Mars 2002), p. 21. (٤٥)

B. Groom and E. Alden, «UK Sending 1700 Troops to Seek Hardcore al-Qaeda,» *Financial Times*, (٤٦) 19/3/2002, p. 1.

M. Turner and R. Wolfe, «US to Keep Strong Force in Afghanistan,» *Financial Times*, 11-12/ (٤٧) 5/2002, p. 1, and «The Invisible Enemy,» *Economist* (18 May 2002), p. 62.

R. McGregor, «US Military Set to Take Over Most Combat Duties in Afghanistan,» *Financial Times*, 24/6/2002, p. 4. (٤٨)

S. Goldenberg, «US Must Put Afghanistan Back Together,» *Guardian Unlimited*, 21 (٤٩) November 2002, <<http://www.guardian.co.uk/international/story/0,3604,844172,00.html>>.

مقارنة ذلك مع تساوي نسبة هذين النوعين من العمليات قبل ثلاثة أشهر.

في أواخر سنة ٢٠٠٢ وأوائل سنة ٢٠٠٣، تزايدت الهجمات على القوات الأمريكية والممثلين الدوليين والحكومة الأفغانية. وتوحي التقارير بظهور تحالف جديد بين أمير الحرب قلب الدين حكمتيار وبقايا القاعدة من أجل مواجهة أمريكا والحكومة المركزية^(٥٠). وفي كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، أطلقت النار على القوات الأمريكية وحلفائها الأفغان في سبن بولدك جنوبي قندهار، قرب الحدود مع باكستان^(٥١). ردت الولايات المتحدة على تصاعد الهجمات على قواتها بسلسلة من العمليات ضد حكمتيار وقوات طالبان (بما في ذلك عملية الضربة الشجاعة في آذار/مارس ٢٠٠٣، التي اشتملت على ١٠٠٠ جندي أمريكي تدعمهم المروحيات والمركبات المدرعة)^(٥٢).

مشكلات أخلاقية وقانونية أثارها العملية العسكرية

أثار التدخل العسكري الذي قاده الولايات المتحدة في أفغانستان قضايا أخلاقية وقانونية مهمة. وهذه في جزء من المعضلة التي تنطوي عليها معظم العمليات العسكرية، لكن التركيز على مكافحة الإرهاب في عملية الحرية الدائمة والظروف الخاصة للتدخل الذي قاده الولايات المتحدة في أفغانستان أثار أيضاً أسئلة لم تواجه في أي عملية عسكرية سابقة. فقد تدخلت الولايات المتحدة في الشؤون الداخلية لدولة أخرى من أجل التخلص من حكومة تلك الدولة (ومهاجمة مجموعة إرهابية) لأن تلك الحكومة سمحت باستخدام أراضيها كقاعدة لهجوم إرهابي على الولايات المتحدة، وكانت تدعم المجموعة الإرهابية المعنية ورفضت وقف دعمها أو اتخاذ خطوات لتقديم الإرهابيين إلى العدالة. وكما أشرنا أعلاه، برزت الولايات المتحدة تدخلها بشكل رسمي بأنه يتماشى مع ميثاق الأمم المتحدة باعتباره دفاعاً عن النفس «مصمماً للحؤول دون وقوع مزيد من الهجمات على الولايات المتحدة أو ردعها»^(٥٣). وقد لقي التبرير القانوني دعم

R. McCarthy, «Old Warlord Threatens Afghan Peace,» *Guardian Unlimited*, 10 February (٥٠) 2003, <<http://www.guardian.co.uk/international/story/0,3604,892237,00.html>> .

«Battle of the Caves,» *Economist* (1 February 2003), p. 52. (٥١)

R. McCarthy, «US Soldiers Attack Mountain Hideout in Biggest Battle for a Year,» *Guardian Unlimited*, 29 January 2003, <<http://www.guardian.co.uk/international/story/0,3604,884248,00.html>> , and Z. Abbas, «US Forces Target Taliban Massing Near Kandahar,» *Guardian Unlimited*, 21 Mars 2003, <<http://www.guardian.co.uk/international/story/0,3604,918753,00.html>> .

United Nations, «Letter Dated 7 October 2001 from the Permanent Representative of the United States of America to the United Nations Addressed to the President of the Security Council» (٥٣)

بعض المحامين الدوليين وحظي بقبول ضمني في ذلك الوقت من قبل معظم الدول^(٥٤). غير أنه خلال سنة ٢٠٠٢، مُنحت أفغانستان أهمية أكبر كسابقة أو نموذج محتمل لعقيدة أمريكية ذات مدى أوسع تستند إلى التدخل الاستباقي الذي يوسع منطق الدفاع عن النفس لتبرير العمل العسكري ضدّ الدول التي يشتهر بأنها تمتلك أسلحة دمار شامل وتدعم الإرهاب حتى ولو لم يلحق ضرر مسبق بالولايات المتحدة نفسها أو يهدّد بإلحاقها بها^(٥٥). وقد تجاوز هذا النهج كثيراً التفسيرات التقليدية المقبولة قانونياً وكان من المحتم أن يسبّب قلقاً متنامياً على ضوء التصميم الأمريكي الواضح على مهاجمة العراق (بتفويض من الأمم المتحدة أو بدونه) باسم مبادئ مماثلة.

وأثار سلوك الحرب في أفغانستان قضايا أخلاقية وقانونية مهمة أيضاً. فقد أثار القتل غير المقصود للمدنيين في الغارات الجوية أسئلة بشأن إذا ما كانت الولايات المتحدة تبذل جهوداً كافية لتجنّب «الأضرار الجانبية» والتمييز بين المقاتلين والمدنيين. وتثير تقديرات الإصابات التي وقعت في صفوف المدنيين الخلاف، وتفاوت الأرقام بين ١٠٠ وما يزيد على ٣٦٠٠^(٥٦). رغم أنّ سقوط قتلى غير مقصودين يشكل خطراً في أيّ حملة جوية، رأى البعض أنّ سقوط قتلى في الوضع الأفغاني ربما يكون ناتجاً عن ميل طالبان/القاعدة إلى وضع مقرات قيادتهم وقواعدهم العسكرية في المناطق الحضرية. ومن الصعب التمييز بين المقاتلين والمدنيين، بسبب طبيعة طالبان/القاعدة والمعلومات الاستخباراتية الخاطئة التي قدّمها الحلفاء الأفغان إلى الولايات المتحدة. وعلى الرغم من هذه المشاكل، يبدو أنّ الولايات المتحدة بذلت جهوداً للتمييز بين القاتلين والمدنيين وتجنّب سقوط إصابات في صفوف المدنيين^(٥٧).

ثمة سمتان خاصتان مميّزتان ومثيرتان للمشاكل في التدخل الأمريكي في أفغانستان: سلوك التحالف الشمالي المتحالف مع الولايات المتحدة أثناء الحرب،

C. Greenwood, «International Law and War Against Terrorism,» *International Affairs*, vol. 78, (٥٤) no.2 (April 2002), pp. 301-317.

The White House, «The National Security Strategy of the و هذا الجزء، الفصل ١ في هذا الجزء، و
United States of America,» Washington, DC, September 2002, < <http://www.whitehouse.gov/nsc/nss.pdf> >.

M. Herold, «Counting the Dead,» *Guardian Unlimited*, 8 August 2002, < <http://www.guardian.co.uk/comment/story/0,3604,770915,00.html> >; C. Conetta, *Operation Enduring Freedom: Why a Higher Rate of Civilian Bombing Casualties*, Briefing; Report 11 (Cambridge, MA: Project on Defense Alternatives, 2002), 18 January 2002 (revised 24 January 2002), available at < <http://www.comw.org/pda/0201oef.html> >, and A. Roberts, «Counter-terrorism, Armed Force and the Laws of War,» *Survival*, vol. 44, no. 1 (Spring 2002), pp.18-19.

Roberts, *Ibid.*, pp. 19-20.

(٥٧)

وقضية معاملة أسرى طالبان/ القاعدة. لقد أدى اعتماد الولايات المتحدة على القوات البرية للتحالف الشمالي إلى جعل مسار الحرب متوقفاً إلى درجة كبيرة على سلوك هؤلاء الحلفاء لا الولايات المتحدة نفسها. ولم يكن سجل التحالف الشمالي بشأن حقوق الإنسان واحترام قوانين الحرب أفضل كثيراً من سجل طالبان (أو أي من القوات التي قاتلت في أفغانستان في العقدين الماضيين). فعندما كانت القوات التي تشكل التحالف الشمالي الآن تسيطر على قسم كبير من أفغانستان في أواسط التسعينيات، ارتكبت إساءات لحقوق الإنسان وفظاعات وأعمالاً ربما تشكل جرائم حرب بموجب القانون الدولي. وفي أثناء الحملة التي قادتها الولايات المتحدة في أواخر سنة ٢٠٠١، أفيد على نطاق واسع بأن قوات التحالف الشمالي ارتكبت إساءات لحقوق الإنسان وأعمالاً وحشية ربما تشكل جرائم حرب.

وثمة عدّة حوادث تدور حول سقوط قنذوز وتثير الكثير من الخلافات. فقد كانت قنذوز ومزار شريف محور نزاع مرير بين طالبان والتحالف الشمالي في أواخر التسعينيات. ففي سنة ١٩٩٧ حاولت طالبان والقاعدة الاستيلاء على مزار شريف لكنهم ردوا على أعقابهم من قبل قوات الجنرال دستم، ونتج عن ذلك سقوط مئات القتلى في صفوف طالبان. وفي سنة ١٩٩٨ نجحت طالبان والقاعدة في الاستيلاء على مزار شريف. وتلا ذلك «أسوأ مجزرة في التاريخ الأفغاني المعاصر بأكمله» عندما قتل أكثر من ٢٠٠٠ شخص في غضون ثلاثة أيام^(٥٨). لذلك كان هناك إرث من المرارة بين النواة الصلبة من الموالين لطالبان/ القاعدة (وبخاصة العرب غير الأفغان الذين كانوا يشكلون قوات الصدم في القاعدة) وقوات الجنرال دستم. وعندما استولى التحالف الشمالي على قنذوز في ٢٤ تشرين الثاني/ نوفمبر أشارت التقارير إلى وقوع إعدامات بدون محاكمة وارتكاب أعمال وحشية. وبوجود القوات الأمريكية التي كانت تعمل عن قرب إلى جانب التحالف الشمالي، طرحت تساؤلات بشأن مقدار ما تعرفه القوات الأمريكية، وإذا ما كان يجدر بهم بذل المزيد لكبح حلفائهم، وإلى أي مدى يمكن أن يكونوا متواطئين في ارتكاب مثل هذه الأعمال.

في ٢٥ تشرين الثاني/ نوفمبر وقع تمرد في قلعة جانخي قرب مزار شريف، حيث كان التحالف الشمالي يحتجز ٥٠٠ إلى ٦٠٠ مقاتلي طالبان/ القاعدة من قنذوز. ويبدو أنّ المساجين تمكّنوا من الإفلات والوصول إلى مخزن مجاور للأسلحة وواجهوا محتجزهم من التحالف الشمالي الذين لم يستطيعوا السيطرة عليهم. استدعت القوات الخاصة الأمريكية والبريطانية والطائرات لتهدئة التمرد. وخلال ثلاثة أيام، قتل ٢٠٠ من مقاتلي

Maley, *The Afghanistan Wars*, pp. 229-230 and 239-240.

طالبان/ القاعدة و ٤٠ من جنود التحالف الشمالي وعميل لوكالة الاستخبارات المركزية^(٥٩). وقد أشارت بعض التقارير ضمناً إلى أن هذه الأحداث شكّلت مجزرة استخدمت خلالها الولايات المتحدة وحلفاؤها القوة المفرطة. ورأى آخرون أن فشل التحالف الشمالي والقوات الأمريكية في الإعداد بشكل كافٍ لاحتجاز أعداد كبيرة من السجناء خلق ظرفاً كان فيها استخدام القوة الوسيلة الوحيدة المتوقّرة لإعادة السيطرة على السجن^(٦٠).

وأشارت تقارير وسائل الإعلام أيضاً إلى أن ما يصل إلى ٣٠٠٠ من بين ٨٠٠٠ مقاتل استسلموا إلى التحالف الشمالي في قندوز في تشرين الثاني/نوفمبر نُقلوا في حاويات مغلقة إلى سجن شبرغن قرب مزار شريف وأنهم ماتوا اختناقاً أو أُطلق عليهم الرصاص ودفنوا في مقبرة جماعية^(٦١). ويُزعم أيضاً أن الجنرال دستم وقواته تعمّدوا قتل السجناء وحبسوا بعد ذلك الشهود على المجزرة وعذبوهم وأعدموهم، وبالتالي يمكن أن يكونوا مدنيين بارتكاب جرائم حرب^(٦٢). وقد تحوّلت ثانية معرفة القوات الأمريكية المحتملة وتواطؤها إلى قضية^(٦٣). ورغم أن الأمم المتحدة شرعت ببعض التحقيقات الأولية، لم تتم متابعة الدعوات من أجل إجراء تحقيق أكثر شمولاً.

أثار احتجاز سجناء طالبان/ القاعدة من قبل الولايات المتحدة ونقلهم إلى القاعدة العسكرية الأمريكية في خليج غوانتانامو تساؤلات مهمة بشأن وضع هؤلاء السجناء ومعاملتهم، وبخاصة إذا ما كان يجب منحهم وضعيّة أسرى الحرب أو معاملتهم كذلك حتى ولو يكونوا مؤهلين لمثل هذا الاعتراف الرسمي^(٦٤). فقد اتخذت الولايات المتحدة موقفاً بأن مقاتلي طالبان وإرهابيي القاعدة «مقاتلون غير قانونيين» أو

G. Ridd and D. Billingsley, «The Battle for Qala-e-Jangi», *Jane's Intelligence Review*, vol. 14, (٥٩) no.2 (February 2002), pp.12-13.

Roberts, «Counter-terrorism, Armed Force and the Laws of War», pp. 20-21. (٦٠)

R. Rivals, «US Troops Accused of War Crimes Against Taliban», *Guardian Weekly* (27 June-3 July 2002); «Dead on Arrival», *Economist* (24 August 2002), p. 46, and L. Harding, «Afghan Massacre Haunts Pentagon», *Guardian Unlimited*, 14 September 2002, <<http://www.guardian.co.uk/international/story/0,3604,791840,00.html>>.

T. Pitman, «Warlord to Meet UN War Crime Unit», *Guardian Unlimited*, 2 September 2002, (٦٢) <<http://www.guardian.co.uk/international/story/0,3604,784451,00.html>>, and R. McCarthy, «US Afghan Ally »Tortured Witnesses to His War Crimes,« *Guardian Unlimited*, 18 November 2002, <<http://www.guardian.co.uk/international/story/0,3604,842082,00.html>>.

and Harding, *Ibid.* Rivals, *Ibid.* (٦٣)

Roberts, «Counter-terrorism, Armed Force and the Laws of War», pp. 20-26. (٦٤)

«محتجزون في ميدان القتال» بدلاً من سجناء حرب، لأنّ أعضاء الطرفين لم يكونوا جزءاً من جيش معترف به. وقد أثارت اللازمة المنطقية بأنّ معاهدة جنيف الثالثة لعام ١٩٤٩^(٦٥) المتعلقة بمعاملة أسرى الحرب لا تنطبق على أسرى طالبان والقاعدة، إلى جانب بعض التصريحات التي أدلى بها مسؤولون أمريكيون بشأن هذه القضية، انتقاداً دولياً كبيراً. ورداً على هذا الانتقاد، أعلن الرئيس بوش في شباط/فبراير ٢٠٠٢ أنّ مقاتلي طالبان سوف يمنحون الحماية التي تتيحها اتفاقيات جنيف رغم أنّهم ليسوا أسرى حرب من الناحية الرسمية. أما أعضاء القاعدة فإنّهم لن يمنحوا هذه الحماية بشكل رسمي باعتبارهم مجموعة إرهابية دولية، لكنّهم سيمنحون «المعاملة الحسنة» نفسها التي يتمتع بها مقاتلو طالبان^(٦٦). غير أنّ هذه التوضيحات لم تُزل كل المخاوف والنقاشات، ولا سيّما بشأن الأفراد الذين يحملون جنسية بلد ثالث.

أثارت التقارير عن الأعمال الوحشية وإساءة معاملة السجناء وتردد الولايات المتحدة في منح حماية اتفاقيات جنيف إلى سجناء طالبان والقاعدة مخاوف جدية بشأن دعم القوانين الدولية للحرب وتطبيقها من قبل الولايات المتحدة وحلفائها. ورغم كل عيوب هذه القوانين، إلا أنها تبقى كإحدى أهمّ لسلوك القوات المسلحة في النزاعات. وطالما أنّ «الحرب على الإرهاب» الأوسع التي تقودها الولايات المتحدة تتعلق أيضاً بكسب «القلوب والعقول» في العالم غير الغربي، فإنّ احترام قوانين الحرب قد تكون معياراً مهمّاً يُحكم على الولايات المتحدة وحلفائها من خلاله. وتوفّر هذه الأحداث أيضاً أمثلة ملموسة على التناقضات الجديدة والتحديات التي تولدها في القانون الإنساني الدولي النزاعات التي يكون الإرهابيون ومؤيديهم الخصوم فيها^(٦٧).

٧ عملية بون، القوّة الدولية للمساعدة الأمنية (إيساف)، وبعثة الأمم المتحدة لمساعدة أفغانستان (يوناما)

عندما اتّضح في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ أنّ نظام طالبان أخذ ينهار، أصبح إنشاء إطار سياسي وأمنيّ لأفغانستان ما بعد الحرب مسألة ملحة. وقد انخرطت مجموعات المعارضة المختلفة في محادثات بدعم من الولايات المتحدة والأمم المتحدة منذ أيلول/

(٦٥) معاهدة جنيف الثالثة المتعلقة بمعاملة أسرى الحرب، وقد دخلت حيّز التنفيذ في ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٥٩، متوفرة على الإنترنت على العنوان: <http://193.194.138.190/html/menu3/b/91.htm>

M. Allen and J. Mintz, «Geneva Rules Apply to Captive Taliban», *International Herald Tribune*, (٦٦) 8/2/2002, p. 1.

(٦٧) انظر المبحث الأول في هذا الجزء حيث يوجد بحث للتعريفات الدولية للإرهاب.

سبتمبر. وكان هناك إجماع على وجوب عقد لويا جيرغا (اجتماع كبير) لكن لم يتم الاتفاق على إقامة أي حكومة جديدة وتواصلت التوترات بين المجموعات المختلفة^(٦٨). ففي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ تخطت الأحداث على الأرض في أفغانستان النقاشات السياسية بشأن مستقبل البلد. فالزحف السريع للتحالف الشمالي عبر شمال أفغانستان ودخول كابول، أعطى المجموعة التي يسيطر عليها الطاجيك والأوزبك سيطرة فعلية على البلاد، بما في ذلك العاصمة ومؤسسات الحكومة المركزية - إذا جاز القول إنها موجودة. واستولى التحالف الشمالي على مباني الحكومة وعين قاداته محمد قاسم فهميم ومحمد يونس قانوني وعبد الله عبد الله وزراء للدفاع والداخلية والخارجية على التوالي، وعارض كل الجهود لإنشاء حكومة ذات قاعدة أوسع^(٦٩).

وتحت الضغوط الدولية، وافق التحالف الشمالي في نهاية المطاف على المشاركة في المحادثات مع المجموعات الأخرى بشأن الحكومة الجديدة. وقد جمع الممثل الخاص للأمين العام للأمم المتحدة، الأخضر الإبراهيمي، أربع مجموعات رئيسية - التحالف الشمالي؛ ومجموعة روما، وهي تمثل في الواقع الإثنية البشتونية؛ ومجموعة تتخذ من قبرص مقراً لها وتدعمها إيران؛ ومجموعة تتخذ من بيشاور مقراً لها وتدعمها باكستان - للتفاوض في بون من ٢٧ تشرين الأول/نوفمبر إلى ٥ كانون الأول/ديسمبر^(٧٠). وقد أنشأ اتفاق بون الذي نتج عن الاجتماع حكومة مؤقتة جديدة لأفغانستان وأعد عملية سياسية طويلة الأمد للبلاد^(٧١). أسس اتفاق بون حكومة جديدة - السلطة المؤقتة - مدتها ستة أشهر ابتداء من ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١. وتتولى هذه السلطة المؤقتة مسؤولية الحكم اليومية لأفغانستان وإنشاء عدد من المؤسسات للمساعدة في إعادة بناء الدولة، بما في ذلك مصرف مركزي ولجنة خدمة مدنية ولجنة لحقوق الإنسان. وكان الاتفاق يحتوي أيضاً على بند لعقد لويا جيرغا طارئ في حزيران/يونيو ٢٠٠٢، للتقرير بشأن سلطة انتقالية توفر «إدارة انتقالية ذات قاعدة

M. Henneberger, «Afghan Rebels Set Takeover Plan,» *International Herald Tribune*, 2/10/2001, (٦٨) and «Deal to Oust Taliban Sealed,» *BBC News Online*, 2 October 2001, <http://news.bbc.co.uk/2/hi/south_asia/1573580.stm>.

International Institute for Strategic Studies, «War in Afghanistan,» p. 247. (٦٩)

United Nations, «Afghanistan: UN Talks on Afghanistan, Bonn, 27 November -5 December. (٧٠) 2001,» <<http://www.uno.de/frieden/index.cfm?ctg=talks&par=afghanistan>>.

United Nations, Agreement on Provisional Arrangements in Afghanistan Pending the Re-establishment of Permanent Government Institutions, UN document S/2001/1154, 5 December 2001, available at <<http://www.uno.de/frieden/afghanistan/talks/agreement.htm>>.

عريضة» لحكم أفغانستان. وكان من المقرر أن تنشئ السلطة المؤقتة لجنة مستقلة خاصة لعقد اللويا جيرغا الطارئ من أجل تحديد الإجراءات التي تشكل تركيبة اللويا جيرغا الطارئ. وكان هناك التزام في الاتفاق على إنشاء «حكومة ذات صفة تمثيلية تامة» من خلال «انتخابات حرة ونزيهة» تعقد بعد سنتين من انعقاد اللويا جيرغا على أبعد تقدير (أي في حزيران/يونيو ٢٠٠٤) والتمتع بإنشاء لويا جيرغا دستوري يعقد خلال ١٨ شهراً بعد إنشاء السلطة الانتقالية، لتبني دستور جديد لأفغانستان. وكان يجب أن تنشئ السلطة الانتقالية أيضاً خلال شهرين من بدء عملها، لجنة دستورية للمساعدة في إعداد الدستور الجديد. أخيراً، كان اتفاق بون يحتوي على طلب لمجلس الأمن الدولي بتفويض نشر مبكر لقوة دولية (تبحث أدناه) «للمساعدة في الحفاظ على الأمن في كابول والمناطق المحيطة بها».

تبيّن خلال المفاوضات في بون أنّ مسألتي القيادة وتشكيل الحكومة المؤقتة على وجه الخصوص تثيران خلافات كبيرة. فقد ضغط التحالف الشماليّ لتعيين برهان الدين ربّاني (الذي كان يتولّى الرئاسة عندما كان يسيطر على كابول في أوائل التسعينيات) رئيساً للسلطة المؤقتة وهذد بعدم الاعتراف بها. وأرادت مجموعة روما أن تكون برئاسة الملك السابق. لكن المجموعتين اقتنعتا بضغط من الولايات المتحدة بقبول حميد قرصاي البشتونيّ رئيساً للسلطة المؤقتة - وهو مرشح تسوية مقبول من معظم الأطراف ولديه روابط قديمة بأمريكا. غير أنّ تشكيلة السلطة المؤقتة عكست الموقع المهيمن للتحالف الشماليّ على الأرض، حيث شغل التحالف ١٧ منصباً من أصل ٣٠ (بمن فيهم فهم وقانوني وعبد الله الذين احتفظوا بمناصبهم)، وحصلت مجموعة روما على ثمانية مناصب ومجموعتي قبرص وبيشاور على منصب لكل منهما.

VI السلطة المؤقتة وضرورة عقد اللويا جيرغا

تسلّمت السلطة المؤقتة الحكم في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر كما نصّ عليه اتفاق بون. وقد واجهت السلطة والرئيس قرصاي تحديات هائلة. فقد كان التزام التحالف الشماليّ والقادة البشتونيين الجنوبيين بعملية بون موضع شك. ففي أعقاب انهيار طالبان، عمد القادة الإقليميون إلى إعادة تأكيد سلطتهم على قسم كبير من أفغانستان ولم يكن نفوذ السلطة المؤقتة فعالاً خارج كابول. وبعد عقدين من الحرب، لم تعد المؤسسات العادية للدولة قائمة بالفعل - الوزارات الحكومية والحكومات المحلية والشرطة والقضاء والنظام القانوني، وجمع الضرائب والمالية العامة والقوات المسلحة. وقد دمّرت عشرون سنة من الحرب جانباً كبيراً من اقتصاد البلاد وبنيتها التحتية. وكان هناك مشكلات إنسانية كبيرة. فحتى قبل بدء العمليات العسكرية الأمريكية، كان يقدر

أن ٥ ملايين شخص يحتاجون إلى مساعدة إنسانية، و٣,٨ مليون شخص يعتمدون في معيشتهم على المساعدة الغذائية التي تقدمها الأمم المتحدة، فضلاً عن عشرات الآلاف من النازحين الذين يبحثون عن الأمان^(٧٢).

بدأت السلطة المؤقتة عملية إعادة بناء الدولة الأفغانية والبنية التحتية الاقتصادية الاجتماعية. فتولت الوزارات الحكومية التي أعيد إنشاؤها وبدأت بوضع برامج لتطويرها. كما بدأت بدعم دولي بدفع رواتب الموظفين المدنيين والمعلمين في كابول وبعض المقاطعات. وأنشأت أيضاً لجنة حقوق الإنسان ولجنة قضائية نصرت عليها اتفاق بون، رغم أن إنشاء لجنة الخدمة المدنية تأخر. وطورت السلطة المؤقتة خططاً لجيش جديد قوامه ٨٠٠٠٠ جندي. وبدأ تدريب جنود الجيش الجديد بدعم من فرنسا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة. وبدأت أيضاً جهود إنشاء قوة شرطة وطنية، حيث لعبت ألمانيا الدور القيادي في تقديم الدعم الدولي. وفي نيسان/إبريل قدمت السلطة المؤقتة إطار تنمية وطنية إلى مجتمع المانحين الدوليين، وأعدت برامج محددة للتنمية الاقتصادية. وقد أدخلت عملة جديدة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ كجزء من الجهود لإقرار الوضع الاقتصادي الذي مزقته الحرب والتحكّم فيه^(٧٣). وبدعم من مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، عاد أكثر من مليون لاجئ إلى أفغانستان^(٧٤).

كان أكبر إنجاز للإدارة المؤقتة عقد اللويا جيرغا الطارئ في حزيران/يونيو ٢٠٠٢. وقد أدارت اللجنة المستقلة الخاصة بعقد اللويا جيرغا الطارئ عملية اختيار نحو ١٠٠٠ مندوب، بمساعدة من المراقبين الدوليين التابعين للأمم المتحدة. وقد انتقي المندوبون بواسطة ٣٩٠ اجتماعاً في المناطق اتسمت بمشاركة جماهيرية مهمة، رغم أنه تمّ اللجوء إلى التخويف والرشوة للتأثير على عملية الانتخاب. ودعت الإدارة المؤقتة أيضاً الشخصيات الوطنية القيادية والحكام الإقليميين إلى المشاركة في اللويا جيرغا، كما شارك القادة العسكريون المحليون. والتقى أكثر من ١٥٠٠ مندوب في كابول في ١١ - ١٩ حزيران/يونيو ٢٠٠٢. وتعاونت قوة المساعدة الأمنية الدولية (إيساف) والإدارة المؤقتة في توفير الأمن^(٧٥).

United Nations, «In Afghanistan, a Population in Crisis,» Press Release AFG/45 ORG/1336, (٧٢) 24 September 2001, < <http://www.un.org/News/Press/docs/2001/afg145.doc.htm> > .

(٧٣) دعيت العملة الجديدة أفغاني أيضاً، لكنها كانت تساوي ١٠٠٠ من العملة السابقة عند إطلاقها.

United Nations, The Situation in Afghanistan and its Implications for International Peace and Security, Report of the Secretary-General, UN Document A/56/1000-S/2002/737, 11 July 2002. (٧٤)

(٧٥) المصدر نفسه.

كان الهدف الرئيسي للويا جيرغا الطارئ إنشاء سلطة انتقالية لإدارة أفغانستان حتى الانتخابات المقررة في عام ٢٠٠٤. وقد سبق عقد اللويا جيرغا توترات بشأن القيادة وتشكيل السلطة الانتقالية. فقد عاد ظاهر شاه، الملك السابق إلى البلاد في نيسان/إبريل ما أثار المخاوف لدى التحالف الشمالي من احتمال محاولة ظاهر شاه وحلفائه الوصول إلى السلطة. وقد حذر قادة التحالف الشمالي من أنه «إذا ترشح الملك للرئاسة وانتخب فإن ذلك يعني الحرب الأهلية»^(٧٦). وأشارت حاشية الملك قبل انعقاد اللويا جيرغا مباشرة إلى أن الملك السابق قد يترشح للرئاسة. خافت الولايات المتحدة من وقوع أعمال عنف فأجبرت الملك السابق على الانسحاب، الأمر الذي أثار الاستياء في أوساط المجتمع البشتوني^(٧٧). وبقي قرصاي مرشح التسوية وانتخب رئيساً في اقتراع سرّي حيث حقق فوزاً كاسحاً. واحتفظ التحالف الشمالي بدوره المهيمن في السلطة الجديدة، حيث بقي عبد الله وفهيم في وزارتي الخارجية والدفاع، وعين قادة التحالف الشمالي كثلثة نواب للرئيس. ورأى الأمين العام للأمم المتحدة كوفي أنان أن انعقاد اللويا جيرغا بحد ذاته كان «إنجازاً مهماً»، لكنّه أشار أيضاً إلى أن قرصاي قد خضع لضغوط شديدة في اختيار أعضاء الإدارة الانتقالية وإلى «خيبة أمل كثير من المراقبين من إدخال أمراء الحرب وزعماء الفصائل»^(٧٨). وكان بعض المندوبين إلى اللويا جيرغا أكثر صراحة: «ذلك أسوأ من أسوأ ما كنا نتوقع. لقد رقي أمراء الحرب وطرد المهنيون... لقد قررت مجموعة صغيرة من زعماء التحالف الشمالي بقيادة البانشيريين كل شيء خلف أبواب مغلقة ثم أرسلت السيد قرصاي لنقل الأخبار السيئة إلينا»^(٧٩).

التدخل الدولي

أثار الوضع الفوضوي في أفغانستان بعد سقوط طالبان واستمرار الانقسامات وخطر وقوع نزاع بين المجموعات المختلفة مسألة مدى الدور المركزي الذي يقوم به المجتمع الدولي في توفير الأمن والدعم، أو حتى إدارة البلاد إلى حين التمكن من إنشاء أساس أكثر متانة للسلام والاستقرار. ففي عدد من أوضاع ما بعد الحرب في

A. Davis, «Karzai Struggles to Consolidate Afghanistan's Fragile Peace,» *Jane's Intelligence Review*, vol. 14, no. 8 (August 2002), p. 20.

Davis, «How the Afghan War Was Won,» pp. 20-21. (٧٧)

United Nations, *The Situation in Afghanistan and its Implications for International Peace and Security* (Report). (٧٨)

O. Zakhilwal and A. Niazi, «The Warlords Win in Kabul,» *New York Times*, 21/6/2002, section A, (٧٩) p. 21.

الثمانينيات والتسعينيات، مثل كمبوديا وتيمور الشرقية والسلفادور وموزمبيق ويوغسلافيا، نشر المجتمع الدولي، من خلال عدّة ائتلافات من الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية وترتيبات خاصّة، قوّة حفظ سلام كبيرة لتوفير الأمن ودعم إدارة الأراضي أو حتى توليها بالكامل^(٨٠). لكن كان من الواضح أنّ الولايات المتحدة لا ترغب في لعب دور في أفغانستان، في حين أوحى تاريخ البلاد الطويل في قتال «المحتلّين» وأكثر من عقد من الحرب الأهلية أنّ أيّ قوّة وإدارة دولية يمكن أن تواجه معارضة كبيرة وأنّ عليها أن تكافح للإبقاء على وحدة البلاد. كما أنّ تجربة الأمم المتحدة في محاولة الوساطة بين الفصائل الأفغانية المختلفة منذ الانسحاب السوفياتي في سنة ١٩٨٩ لم تكن ناجحة أيضاً. ولم يكن هناك رغبة كبيرة من جانب المجتمع الدوليّ في نشر قوّة حفظ سلام كبيرة في كل البلاد أو إنشاء أي شكل من أشكال الإدارة الدولية. وهكذا بنيت عملية بون منذ البداية على أن يلعب الأفغان دوراً بارزاً في إعادة الإعمار السياسيّة للبلد، في حين اقتصر دور الأمم المتحدة وغيرها من الفاعلين الدوليّين على الدعم فحسب. وقد وصف ذلك بأنّه نهج «الأثر الخفيف»، حيث رأى مؤيدوه أنّه يسهّل الملكية الأفغانية لعملية السلام^(٨١).

مع ذلك كان هناك إجماع على وجوب نشر قوّة أمن دولية محدودة، للمساعدة على الأقل في الحفاظ على النظام في كابول ودعم الحكومة الأفغانية الجديدة. غير أنّ زعماء التحالف الشماليّ أشاروا إلى أنّهم لن يرحّبوا بقوّة لحفظ السلام. وعندما حاولت المملكة المتحدة في أواسط تشرين الثاني/نوفمبر أن تنشر ١٠٠ جنديّ في مطار باغرام شمال كابول، كمرحلة أولى من مسعى حفظ السلام، اضطرت إلى سحبهم في مواجهة معارضة التحالف الشماليّ. وأثناء محادثات بون، وتحت ضغط دوليّ كبير، وافق التحالف الشماليّ على وجود قوّة دولية تقتصر مهمّاتها على كابول ومحيطها. واستناداً إلى اتفاق بون، أعطى مجلس الأمن الدوليّ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر تفويضاً بإنشاء قوّة مساعدة أمنية دولية «لتقديم المساعدة إلى السلطة الأفغانية المؤقتة في الحفاظ على الأمن في كابول والمناطق المحيطة بها»^(٨٢). وقد أنشئت قوّة المساعدة الأمنية الدولية (إيساف) بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة الذي يتناول

R. Caplan, *A New Trusteeship? The International Administration of War-torn Territories*, (٨٠) Adelphi Paper; 341 (Oxford: Oxford University Press, 2002).

S. Chesterman, «Walking Softly in Afghanistan: The Future of UN State-building,» *Survival*, (٨١) vol.44, no. 3 (Autumn 2002), pp. 37-46.

(٨٢) قرار مجلس الأمن الدولي ١٣٨٦، ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١.

أعمال فرض الأمن وحُولت «اتخاذ كل التدابير اللازمة للوفاء بالتفويض الممنوح لها». وتعمل إيساف بإمرة الدول المشاركة وسيطرتها، لا الأمم المتحدة، ولذلك فهي لا تعتبر من عمليات الأمم المتحدة^(٨٣).

وافقت الحكومة البريطانية، التي كانت أكثر تعاطفاً مع بناء الأمة من إدارة بوش، على توفير نواة إيساف وتسلم قيادتها في مرحلتها الابتدائية. وقد قدمت الدول الأوروبية معظم قوات إيساف، وبلغ عديدها ٤٨٤١ فرداً في آذار/مارس ٢٠٠٢^(٨٤). وتحكم عمليات هذه القوة اتفاقية تقنية عسكرية وقّعت بين هذه القوة والسلطة الأفغانية المؤقتة^(٨٥). وبالإضافة إلى تفويض مجلس الأمن لإيساف بمساعدة السلطة المؤقتة في «الحفاظ على الأمن في كابول والمناطق المحيطة بها»، تقوم هذه القوة بالمساعدة في تطوير البنى الأمنية المستقبلية، وإعادة بناء القوات الأمنية الأفغانية المستقبلية وتحديد مهمات مساعدتها وتدريبها وترتيبها. وقد وافقت السلطة المؤقتة بموجب الاتفاقية على بذل «جهود كبيرة للتعاون مع القوة الدولية للمساعدة الأمنية» وإعادة كل الوحدات العسكرية الموجودة في كابول إلى الككنات المعيّنة. وأنشئت هيئة تنسيق مشتركة لتوفير التعاون بين هذه القوة والسلطة المؤقتة. وتعطي الاتفاقية التقنية العسكرية إيساف أيضاً حرية الحركة التامة دون إعاقة في كل أنحاء الأراضي والأجواء الأفغانية.

بلغت مدة التفويض الابتدائية لقوة المساعدة الأمنية الدولية (إيساف) ستة أشهر فقط، تنتهي في حزيران/يونيو ٢٠٠٢، لكن الحاجة إلى تلك القوة استمرت مع بقاء الوضع هشاً في أفغانستان^(٨٦). وفي هذه المرحلة، لم تعد المملكة المتحدة ترغب في الالتزام الطويل الأمد بقيادة إيساف وتقديم أكبر مساهمة فيها. وفي نيسان/أبريل ٢٠٠٢، أعلنت تركيا أنها ستتسلم قيادة تلك القوة لمدة ستة أشهر. وفي أيار/مايو، مدد مجلس الأمن الدولي التفويض الابتدائي لإيساف ستة أشهر أخرى، وتولت تركيا

(٨٣) انظر الفصل الثالث في هذا الجزء.

(٨٤) كانت المساهمة بالأفراد بتاريخ ٧ آذار/مارس ٢٠٠٢ كما يلي: النمسا ٥٦، بلغاريا ٣٢، الدانمرك ٤٧، فنلندا ٤٦، فرنسا ٤٩٩، ألمانيا ٨٧٩، اليونان ١٢١، إيطاليا ٣٥٧، هولندا ٢١٨، نيوزيلندا ٧، النرويج ٢٧، البرتغال ٨، رومانيا ٢٦، إسبانيا ٣٤٠، السويد ٤٠، تركيا ٢٧٥، المملكة المتحدة ١٨٦٣. انظر: Centre for «International Security Assistance Force, Updated 1May 1 2002», Defense Information, <<http://www.cdi.org/terrorism/ISAF0502-pr.cfm>>.

(٨٥) United Nations, Military Technical Agreement between the International Security Assistance Force (ISAF) and the Interim Administration of Afghanistan ('Interim Administration'), 25 January 2002, UN Security Council document S/2002/117, available at <<http://www.operations.mod.uk/isafnta.doc>>.

(٨٦) قرار مجلس الأمن الدولي ١٣٨٦، ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١.

قيادتها في حزيران/يونيو^(٨٧). ورغم أن الحجم الكلي للقوة بقي على حاله إجمالاً (٤٨٢٩ فرداً في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢)، فقد خفّضت المملكة المتحدة مساهمتها في القوة، في حين أصبحت تركيا وألمانيا أكبر مساهمين فيها^(٨٨). وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ وافق مجلس الأمن الدولي على تمديد تفويض هذه القوة سنة أخرى حتى نهاية سنة ٢٠٠٣، وفي شباط/فبراير ٢٠٠٣ تولّت ألمانيا وهولندا قيادتها بصورة مشتركة^(٨٩). وقد وقر حلف الناتو المساعدة لألمانيا وهولندا في التخطيط للقوة (بما في ذلك استضافة مؤتمر دولي لإنشاء القوة في تشرين الثاني/نوفمبر)، والاستخبارات والتنسيق وتشارك المعلومات والاتصالات^(٩٠). وفي نيسان/إبريل ٢٠٠٣ اتفق على أن يتولّى حلف الناتو كمؤسسة المسؤولية القيادية عند انتهاء فترة القيادة الألمانية/الهولندية، وإن ليس تحت علم حلف الناتو^(٩١).

ومنذ بداية سنة ٢٠٠٣، حققت إيساف تقدماً كبيراً في المساهمة في الأمن والاستقرار في كابول ومحيطها ووطّرت علاقة تعاون جيّدة مع الإدارة الانتقالية. وقد تعاونت هذه القوة عن قرب مع السلطة المؤقتة في توفير الأمن أثناء انعقاد اللويا جيرغا في حزيران/يونيو ٢٠٠٢، وساهمت في نجاح انعقاده وتجنّب حوادث العنف الكبيرة (رغم إطلاق صواريخ على المناطق السكنية البعيدة عن الموقع الذي يعقد فيه اللويا جيرغا)^(٩٢). وحققت إيساف تقدماً كبيراً في مصادرة الأسلحة (أكثر من ١٧٥٠٠٠ قذيفة

(٨٧) قرارا مجلس الأمن الدولي ١٤١٣، ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٢، و١٤٤٤، ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢.

(٨٨) بلغت المساهمة بالأفراد اعتباراً من ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢: ألبانيا ٣٠، النمسا ٧٢، آذربيجان ٣٠، بلغاريا ٢٧، جمهورية التشيك ١٣٣، الدانمرك ٣٧، فنلندا ٤٣، فرنسا ٤٥٤، جمهورية مقدونيا ٢، ألمانيا ١١٣٩، اليونان ١٢٣، إيرلندا ٧، إيطاليا ٤٢٢، لتوانيا ٤، هولندا ٢٢٢، نيوزيلندا ٣، النرويج ١٧، رومانيا ٣٥، إسبانيا ٢٨٦، السويد ٣١، تركيا ١٣٣١، المملكة المتحدة ٣٧٩. انظر: International Security Assistance Force, Centre for Defense Information, 17 December 2002, <http://www.edi.org/terrorism/isaf_dec02-pr.cfm>.

(٨٩) قرار مجلس الأمن الدولي ١٤٤٤، ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢.

(٩٠) «NATO to Support ISAF 3», 27 November 2002, NATO Update, <http://www.nato.int/docu/update/2002/11_november/e1127a.htm>, and K. B. Richburg, «NATO Quietly Slips into Afghan Mission, First Step Beyond Traditional Bounds», *Washington Post*, 12/12/2002, p. A36.

(٩١) UN OCHA, Integrated Regional Information Network, «Afghanistan: NATO to Take over Command of ISAF», 17 April 2003, <<http://www.reliefweb.int/w/rwb.nsf/0/7adba03ab7d928b085256d0b0075ef29?OpenDocument>>.

(٩٢) United Nations, The Situation in Afghanistan and its Implications for International Peace and Security, Report of the Secretary-General.

صاروخية غير موجهة ولغم وصواريخ مضادة للطائرات والدبابات)؛ وتدريب القوات الأمنية الأفغانية بقيادة الإدارة الانتقالية؛ وإعادة بناء البنية التحتية للمدينة؛ وإقامة علاقات طيبة مع السكان. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ تم رفع منع التجول الليلي عن كابول لأول مرة منذ سنة ١٩٧٩. ومما يحمل دلالة أن الإصابات الوحيدة التي تكبدتها قوة المساعدة الأمنية الدولية حتى أوائل سنة ٢٠٠٣ كانت مقتل سبعة جنود ألمان في حادث تحطم مروحية^(٩٣). مع ذلك، لم تتمكن هذه القوة من الحؤول دون وقوع عدد من الحوادث المقلقة منها: ضرب وزير النقل والسياحة في الحكومة المؤقتة، الدكتور عبد الرحمن حتى الموت في شباط/فبراير ٢٠٠٢؛ واغتيال نائب الرئيس الانتقالي ووزير الأشغال العامة الحاج عبد القادر في تموز/يوليو؛ ووقوع انفجار قرب نزل الأمم المتحدة في كابول في آب/أغسطس؛ وانفجار قنبلة في كابول في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ أدت إلى مقتل ٢٠ شخصاً، وهجوم بقنبلة يدوية على مجمع القوة الدولية للمساعدة الأمنية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، وعدد من الهجمات بالصواريخ التي أطلقت على المدينة من التلال الواقعة خارج منطقة مسؤولية قوة المساعدة الأمنية الدولية^(٩٤). لكن لعل الأهم من ذلك أن التحديات الأساسية التي تواجه الأمن والاستقرار تبقى في عهدة أمراء الحرب وقواتهم خارج كابول - لا يشملها تفويض القوة - الذين يعارضون الحكومة المركزية.

لعبت الأمم المتحدة أيضاً دوراً مهماً في دعم جهود إعادة الإعمار السياسي والاقتصادي في أفغانستان ما بعد طالبان. فقد عملت الأمم المتحدة في جهود بناء السلام في أفغانستان منذ الغزو السوفياتي في سنة ١٩٧٩، حيث لعبت سلسلة من ممثلي الأمناء العامين المتعاقبين للأمم المتحدة دوراً دبلوماسياً في جهود التوسط لإحلال السلام^(٩٥). وفي أواخر التسعينيات وحتى ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، سعى الممثل الخاص للأمين العام ومهمة الأمم المتحدة الخاصة في أفغانستان، التي تعمل في أفغانستان منذ سنة ١٩٩٣، إلى تشجيع التسوية السلمية بين الفصائل الأفغانية

United Nations, «Quarterly Report on International Security Assistance Force Operations 1 (٩٣) Nov. 2002-10 Feb. 2003,» 21 February 2003, UN Security Council Document S/2003/210.

UN Assistance Mission in Afghanistan, «About UNAMA: Security Sector,» <<http://www.unama afg.org/about/security/security.html>>, and United Nations, Ibid.

A. Saikal, «The UN and Afghanistan: A Case of Failed Peacemaking Intervention?,» (٩٥) *International Peacekeeping*, vol. 3, no. 1 (Spring 1996), pp. 19-34, and Maley, *The Afghanistan Wars*, pp. 180-185, 189-193 and 209-213.

المختلفة وإقناع طالبان في وقف دعمها للإرهاب وتسليم بن لادن^(٩٦). وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١، أعاد أنان تعيين الأخضر الإبراهيمي (الذي شغل المنصب نفسه بين عامي ١٩٩٧ و١٩٩٩) ممثلاً خاصاً له يحظى بسلطة شاملة على جهود الأمم المتحدة الإنسانية السياسية في أفغانستان. وقد لعب الأخضر الإبراهيمي دوراً رئيسياً في تنظيم محادثات بون والتوسط فيها، وفوض بمراقبة كل جوانب اتفاقية بون والمساعدة في تنفيذها والتحقق في انتهاكات حقوق الإنسان واقتراح الأعمال التصحيحية ووضع برنامج لتعليم حقوق الإنسان وتنفيذه^(٩٧).

واعترافاً بدور الأمم المتحدة المتوسّع في دعم الإدارة المؤقتة، فوض مجلس الأمن الدولي في آذار/مارس ٢٠٠٢ مهمة مساعدة جديدة للأمم المتحدة في أفغانستان (أوناما) مع نحو ٥٠٠ موظف عيّن ٣٥٠ منهم محلياً. وكان دور أوناما تعزيز المصالحة الوطنية ودعم تنمية الإدارة الأفغانية ودعم إعادة الإعمار والتنمية الاقتصادية وتنسيق أنشطة الصناديق والبرامج المختلفة للأمم المتحدة^(٩٨).

يقع دور أوناما في فئتين بشكل عام: المشاركة السياسية المصمّمة لدعم عملية بون وتطوير نظام سياسي مستدام للأمة بأكملها؛ وأعمال الإغاثة وإعادة الإعمار التي تهدف إلى التعامل مع الاحتياجات الإنسانية على المدى القريب والتنمية الاقتصادية على المدى البعيد. وقد وقرت أوناما الدعم السياسي واللوجستي لظهور اللويا جيرغا ودعم عمل اللجنة الدستورية، فضلاً عن الإعدادات للانتخابات المزمعة في سنة ٢٠٠٤. كما أنّها تحافظ على الحوار مع الزعماء السياسيين والأحزاب السياسية ومجموعات المجتمع المدني، وتحاول حل النزاعات في ما بينها. وفي مجال حقوق الإنسان، تدعم أوناما اللجنة الأفغانية المستقلة لحقوق الإنسان، وتراقب الإساءات إلى حقوق الإنسان وتحقق فيها، وتقتراح الأعمال التصحيحية على الحكومة. وهي تعمل عن قرب مع وزارة شؤون المرأة الأفغانية في محاولة تحسين وضع النساء في أفغانستان. وتتشارك أوناما مع إيساف وعدة حكومات في دعم تطوير القطاع الأمني الأفغاني (القوات المسلحة والشرطة والقضاء)^(٩٩).

United Nations, The Situation in Afghanistan and its Implications for International Peace and Security, Report of the Secretary-General, pp. 1-3 and Maley, Ibid., pp. 180-185, 189-193, 209-213 and 245-248.

United Nations, Agreement on Provisional Arrangements in Afghanistan Pending the Re-establishment of Permanent Government Institutions, and

الفصل الثالث في هذا الجزء.

<<http://www.unama-afg.org>>.

(٩٨) انظر موقع أوناما على الإنترنت على العنوان:

(٩٩) المصدر نفسه.

وفي مجال الإغاثة والتعافي وإعادة الإعمار، تعمل أوناما في الواقع كآلية التنسيق الأساسية في للحصول على المساعدة الدولية لأفغانستان وتوزيعها. وفي المؤتمر الدولي لإعادة إعمار أفغانستان وتقديم المساعدة إليها، الذي عقد في طوكيو في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، قال الأمين العام للأمم المتحدة كوفي أنان إن أفغانستان بحاجة إلى مساعدات بقيمة ١٠ مليارات دولار على مدى العشر سنوات القادمة، بما في ذلك ١,٣ مليار دولار لتغطية الاحتياجات الفورية للعام ٢٠٠٢. وتعهّدت الحكومات المشاركة في المؤتمر بما يقرب من ٥ مليارات دولار للسنوات الست التالية. وبعد سقوط طالبان، عملت وكالات الأمم المتحدة والدول المانحة والمنظمات غير الحكومية على توفير المساعدة الغذائية لأكثر من ٦٠ بالمئة من الشعب الأفغاني، وساندت عودة ٦٠٠ ألف نازح داخلي وبدأت برامج لتوفير مياه الشرب النظيفة والتلقيح ضد الأمراض وتوزيع الأسمدة على المزارعين وبرنامجاً للعودة إلى المدرسة^(١٠٠). وأنشأت الأمم المتحدة أيضاً ثلاثة صناديق ائتمانية لتوجيه الهبات. لكن على الرغم من هذه الخطوات المتنوعة، فقد كان صرف الأموال وبالتالي تنفيذ البرنامج أبطأ مما هو مأمول. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، لم يكن قد صُرف سوى ٨٩٠ مليون دولار من ١,٨ مليار دولار جرى التعهّد بها لذلك العام، ما سبّب إحباطات واختناقات في إعادة الإعمار^(١٠١).

تحديات مستقبلية

إن المشكلة الأساسية التي تواجه أفغانستان - والتحدّي الرئيسي للرئيس قرضاي والمجتمع الدولي - هي مزيج الولاءات السياسية الإقليمية المتفرقة ولا مركزية القوة العسكرية. فرغم سقوط طالبان، وعملية بون، تحتفظ المجموعات والقيادات الإقليمية والقبلية والائتية المتنوعة في أفغانستان بالسيطرة على معظم القوة السياسية والاقتصادية والعسكرية داخل البلاد. فالحكومة المركزية ضعيفة ويبقى الزعماء الإقليميون مترددين جداً في تسليم السلطة إليها. بل إن الإدارة الانتقالية تعكس هذه الانقسامات حيث تتألف من الزعماء الإقليميين المختلفين الذين يرجع ولاؤهم النهائي إلى مجموعاتهم أكثر مما يرجع إلى الإدارة. ومنذ سقوط طالبان، أعاد القادة الإقليميون تأكيد سلطتهم في كل أنحاء البلاد وبرزت التوترات بين المجموعات المختلفة. وفي ظل غياب جيش وطني قوي، وحصر إيساف في كابول ومحدودية الموارد الاقتصادية المتاحة، تبقى قدرة الإدارة الانتقالية على

«Relief, Recovery and Reconstruction,» UNAMA Internet site, <<http://www.unama-afg.org/> (١٠٠) about/rrr/rrr.html>.

UNAMA, «Funding,» UNAMA Factsheet, Kabul, September 2002.

(١٠١)

تأكيد سلطتها خارج كابول محدودة جداً. وهناك أيضاً مشكلة استياء البشتون من هيمنة التحالف الشمالي على الإدارة الانتقالية واستمرار العمليات العسكرية الأمريكية في جنوب البلاد. وقد زاد من نفور البشتون وقوع عدة غارات قصف في جنوب أفغانستان، وأوقعت قتلى في صفوف المدنيين (كما في شباط/فبراير ونيسان/إبريل ٢٠٠٣) والسلوك غير الحساس من قبل القوات الأمريكية على الأرض^(١٠٢).

تشير سلسلة الهجمات على القادة الرئيسيين وقتل نائب نائب الرئيس حاج عبد القادر في تموز/يوليو إلى هشاشة السلام والإدارة الانتقالية في أفغانستان^(١٠٣). وفي ٥ أيلول/سبتمبر حاول مسلحون قتل الرئيس قرضاي أثناء زيارته لقندهار^(١٠٤). وفي اليوم نفسه قُتل أكثر من ٢٠ شخصاً في انفجار قنبلة في كابول. ورغم أنه لم يتضح تماماً من يقف خلف هذه الهجمات، فإنها تشير بوضوح إلى أهمية معارضة الإدارة الانتقالية واحتمال انتشار مزيد من العنف. كما أن عودة بروز قلب الدين حكمتيار وتحالفه الظاهر مع بقايا طالبان في أواخر سنة ٢٠٠٢ وأوائل سنة ٢٠٠٣ يوحى أيضاً بتزايد تشدد المعارضة البشتونية للحكومة المركزية - وذلك نذير قلق بالنظر إلى دور حكمتيار في أوائل وأواسط التسعينيات. وفي حالة مقتل الرئيس قرضاي، فسوف يحدث صراع مكثف على السلطة بين الفصائل المختلفة في البلاد ويمكن أن يتفاقم بسهولة إلى عنف واسع النطاق.

أثار استمرار مشكلات انعدام الأمن والعنف في أفغانستان نقاشاً بشأن إذا ما كان على المجتمع الدولي أن يفعل المزيد لتوفير الأمن في البلاد وكيف. وقد دعا الرئيس قرضاي بشكل متكرر إلى توسيع تفويض إيساف خارج نطاق كابول من أجل توفير الأمن ومساعدة الإدارة في تأكيد سلطتها في أماكن أخرى من البلاد. كما دعا الأمين العام للأمم المتحدة كوفي أنان إلى توسيع محدود لعمل إيساف خارج كابول^(١٠٥).

«A Little Less Bombing Please,» *Economist* (13 July 2002), pp. 14-16; «Up to 30 Afghans Killed (١٠٢) by Allied Bombing,» *Guardian Unlimited*, 12 February 2003, <<http://www.guardian.co.uk/international/story/0,3604,894050,00.html>>, and T. Pitman, «Eleven Afghans Killed After American Bomb Misses its Target,» *Guardian Unlimited*, 10 April 2003, <<http://www.guardian.co.uk/international/story/0,3604,933299,00html>>.

Davis, «Karzai Struggles to Consolidate Afghanistan's Fragile Peace,» pp. 20-22. (١٠٣)

C. Clover, R. Wolfe and F. Bokhari, «Gunmen Try to Kill Afghan President After Kabul (١٠٤) Blast,» *Financial Times*, 6/9/2002, p. 1, and P. Constable, «Attack on Karzai Shows How Fragile His Position is,» *International Herald Tribune*, 7-8/9/2002, p. 2.

United Nations, *The Situation in Afghanistan and its Implications for International Peace (١٠٥) and Security*, Report of the Secretary-General.

وتنص اتفاقية بون على إمكانية التوسيع المطرد لعمل إيساف إلى مراكز حضرية ومناطق أخرى^(١٠٦). ويوحى أحد التحليلات بتوسيع إيساف ليصبح حجمها ١٨ ألف جندي تقريباً لتمكينها من التواجد في المدن والبلدات الرئيسية خارج كابول وحماية الطرق الرئيسية^(١٠٧). غير أن المجتمع الدولي يبقى متردداً في اتخاذ مثل هذه الخطوة. وفي أثناء سنة ٢٠٠٢، أفيد عن تقارير بأن الولايات المتحدة والمملكة المتحدة أصبحتا أكثر تقبلاً لتوسيع إيساف، مع احتمال أن تلعب الولايات المتحدة دوراً في دعم مثل هذه القوة الموسعة دون المساهمة فيها بشكل مباشر^(١٠٨). أما من الناحية العملية، فإن الدول غير مستعدة لتقديم مساهمات جديدة كبيرة إلى إيساف، فيما تبقى الولايات المتحدة غير راغبة في المساهمة بقواتها، وتسحب المملكة المتحدة معظم قواتها بعد تسلّم تركيا قيادة إيساف، ويتحوّل الاهتمام إلى العراق. ومن العلامات المحتملة على وجود استجابة بديلة قرار الإدارة الأمريكية بإنشاء فرق إعادة إعمار إقليمية (تتألف من وحدات الشؤون المدنية في الجيش الأمريكي وفرق عمليات خاصة ومسؤولين في وزارة الخارجية ومسؤولين في الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية) لتعزيز الأمن والاستقرار خارج كابول^(١٠٩).

ركّز المجتمع الدولي بدلاً من ذلك على دعم الإدارة الأفغانية الانتقالية من أجل تطوير جيش وطني وقوة شرطة جديدين كأداة لتوفير الأمن خارج كابول. فبعد أن تسلّم السلطة المؤقتة الحكم، بموجب اتفاقية بون، «يصبح كل المجاهدين والقوات الأفغانية المسلحة والمجموعات المسلحة في البلاد تحت إمرة السلطة المؤقتة وسيطرتها، ويمكن إعادة تنظيمها وفقاً لمتطلبات الأمن الأفغاني الجديد والقوات المسلحة»^(١١٠). أما في الواقع فيبقى القادة العسكريون الأفغانيون المحليون والإقليميون غير راغبين في تسليم سلطتهم ولم يحدث أيّ تقدّم في اتجاه تحقيق هذا الهدف. بل إنّ قوات

United Nations, Agreement on Provisional Arrangements in Afghanistan Pending the Re- (١٠٦)
establishment of Permanent Government Institutions.

W. J. Durch, *Security and Peace Support in Afghanistan: Analysis and Short- to Medium- (١٠٧)
Term Options* (Washington, DC: Henry L. Stimson Center, 2002).

M. R. Gordon, «US Now Favors Expanding Afghan Security Force,» *International Herald (١٠٨)
Tribune*: 31/8/2002, and 1/9/2002, p. 3.

US Department of State, «Security Situation in Afghanistan,» Press Statement, Washington, (١٠٩)
DC, 1 April 2003, < <http://www.state.gov/r/pa/prs/ps/2003/19252.htm> >.

United Nations, Agreement on Provisional Arrangements in Afghanistan Pending the Re- (١١٠)
establishment of Permanent Government Institutions.

التحالف الشمالي الخاضعة لإمرة الوزراء في الإدارة الانتقالية يقعون في الواقع خاضعين للسيطرة المستقلة لقادة التحالف الشمالي. وقد وضعت السلطة المؤقتة والإدارة الانتقالية خطاً لجيش جديد متعدد الإثنيات، رغم وجود خلافات بشأن حجم القوة ومدى سعيها إلى دمج القوات المسلحة الموجودة داخل البلاد^(١١١). وقد قامت إيساف وفرنسا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة بدور ريادي في دعم تطوير الجيش الوطني الجديد. وابتداءً من أوائل سنة ٢٠٠٢، بدأت الولايات المتحدة برنامج تدريب جديد مدته ١٨ شهراً بغية تدريب ١١٥٠٠ جندي^(١١٢).

لكن برغم الدعم الدولي، يفتقر هذا البرنامج إلى خطة واضحة لتسريح القوات العسكرية القائمة المختلفة أو لدمجها في الجيش الجديد. والدورات التدريبية التي تقدمها الدول الخارجية قصيرة المدة، كما أن الأموال المخصصة لدعم الجيش الجديد محدودة جداً، ما يقوّض فعاليته العسكرية المرجوة وقدرة الإدارة الانتقالية على الحفاظ على ولاء الجنود ذوي الرواتب المتدنية. وتبقى التحديات السياسية الرئيسية إنشاء قوة موالية للحكومة المركزية الجديدة. بل إنه في ظل أكثر السيناريوهات تفاؤلاً، حيث يتم إنشاء جيش وطني جديد بالتدريب، من المرجح أن تكون قدرة تلك القوة على توفير الأمن في البلاد بأكملها أو دعم الحكومة في توكيد سلطتها محدودة جداً في السنين القليلة القادمة على الأقل.

وإزاء هذه الخلفية، سوف تكون المفاوضات بشأن دستور جديد والانتخابات الديمقراطية التي يزمع إجراؤها في حزيران/يونيو ٢٠٠٤ اختباراً حاسماً لمستقبل أفغانستان. وسوف يستمرّ الرئيس قرضاي والمجتمع الدولي في مواجهة تحدّ صعب في المحافظة على دعم الإدارة الانتقالية والحدّ من العنف حتى وقت الانتخابات. فمن المرجح أن يستخدم القادة الإقليميون والجماعات الإقليمية العنف أو التخويف أو الرشوة في محاولة للتأثير في نتيجة الانتخابات أو حتى وقفها من أساسها. وقد ترفض القيادات أو المجموعات التي تواجه الهزيمة الانتخابية شرعية هذه الانتخابات. وسوف تكون المفاوضات التي تعقب الانتخابات على الحكومة المركزية وتوازن القوى بين تلك الحكومة والسلطات الإقليمية صعبة ويمكن أن تتسبب في انهيار العملية السياسية والعودة إلى العنف. وإذا أريد لعملية بون وانتخابات سنة ٢٠٠٤ أن تنتج سلاماً أكثر

A. Manuel and P. W. Singer, «A New Model Afghan Army,» *Foreign Affairs*, vol. 81, no. 4 (١١١) (July-August 2002), pp. 44-59.

United Nations, *The Situation in Afghanistan and its Implications for International Peace and Security* (١١٢).

ديمومة، فإن استمرار الدعم الدولي للرئيس قرضاي والإدارة الانتقالية، ولعدالة الانتخابات التي ستلي، ولتعزيز الحكومة التالية (سياسياً واقتصادياً) سيكون حاسماً.

VII استنتاجات

كان التدخل الذي قاده الولايات المتحدة في أفغانستان ابتداء من تشرين الأول/أكتوبر ناجحاً بشكل ملحوظ من عدة نواح بالنظر إلى أهدافه المباشرة. فخلال شهرين نجحت الولايات المتحدة في تدمير القواعد الإرهابية في أفغانستان، وتفكيك معظم البنية التحتية للقاعدة في البلاد وإزاحة نظام طالبان عن السلطة. كما أن الولايات المتحدة حققت ذلك دون أن تنشر أعداداً كبيرة من القوات البرية وتُستدرج على مستنقع أو تعاني من سقوط إصابات كبيرة. ومع أن أرقام الإصابات في صفوف الأفغان تبقى مثيرة للخلاف، تبين أن أكثر التوقعات التشاؤمية للإصابات بين المدنيين غير دقيقة وتم تجنب الكارثة الإنسانية الكبيرة المتوقعة. كما أدت هزيمة طالبان إلى نهاية شكلها المتطرف للحكم الإسلامي، ويمكن القول إلى تحسن حياة معظم الأفغانيتين. ويفترض على نطاق واسع أن هذه الجوانب الناجحة للتدخل في أفغانستان شجعت الولايات المتحدة على السعي للقيام بعملية تغيير مماثلة للنظام في العراق في نيسان/إبريل ٢٠٠٣.

غير أن النجاح النسبي للتدخل العسكري الذي قاده الولايات المتحدة كان ممكناً بفضل مجموعة الظروف التي كانت سائدة في أفغانستان في نهاية سنة ٢٠٠١. فقد أدت الهجمات الإرهابية في أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ إلى تشكيل ائتلاف دولي واسع بشكل غير مسبوق دعماً للولايات المتحدة ضد الإرهاب. كما أنها جعلت القاعدة وطالبان في وضع المنبوذ على الصعيد الدولي بحيث سحب القليل من داعميها، وباكستان والمملكة العربية السعودية على وجه التحديد، التأييد لهما. ومن الناحية العسكرية التقليدية، كانت طالبان والقاعدة ضعيفتين جداً، وبخاصة عندما تواجهان القوة الهائلة للجيش الأمريكي. وكان التحالف الشمالي يمثل حليفاً عسكرياً جاهزاً على الأرض بالنسبة إلى الولايات المتحدة - حليفاً تم تعزيزه على عجل بالأسلحة والدعم الروسي. وفي سنة ٢٠٠١، كانت كراهية نظام طالبان تتزايد داخل البلاد رغم مزاعمها الأولية بأنها فرضت النظام في أفغانستان. وقد تكون خصائص عمليات مكافحة الإرهاب في المستقبل مختلفة وربما تواجه ظروفاً مختلفة - فقد تنطوي على تمرّد مضاد بدلاً من تغيير النظام، وقد لا تحظى بمثل هذا الدعم المحلي والدولي والإقليمي الواسع النطاق، وربما تواجه معارضة كبيرة داخل البلدان المستهدفة.

سلط التدخل الذي قاده الولايات المتحدة في أفغانستان والجهود اللاحقة لبناء

السلام وحفظ السلام الضوء على حدود ومعضلات مثل هذه العمليات والعلاقة التي يحتمل أن تثير المشاكل بينهما. أولاً، رغم نجاح الإطاحة بطالبان وتفكيك البنية التحتية للقاعدة، فإن قادة طالبان والقاعدة الرئيسيين (بمن فيهم بن لادن وربما الملا عمر) وأعداداً كبيرة من مقاتلي القاعدة/طالبان لا يزالون طليقيين. فالإرهاب الدولي تحدّ متواصل يتطلب عدداً من الردود الطويلة الأمد. وهو ليس شيئاً يمكن إلحاق هزيمة حاسمة به في مكان واحد.

ثانياً، إنّ استمرار انعدام الاستقرار في أفغانستان، وتواصل الهجمات على القوّات الأمريكية، والمعارضة البشتونية للتواجد العسكري الأمريكي، والتفارير التي تتحدّث عن احتمال ائتلاف بقايا طالبان والقاعدة تحت قيادة قلب الدين حكمتيار، توحى بأنّ بروز مجموعة «جديدة» معادية للولايات المتحدة تضمّ أجزاءً من طالبان والقاعدة احتمال ملموس في جنوب أفغانستان. وسوف تطرح كيفية تفسير المعارضة البشتونية والردّ عليها وإدارتها معضلات كبيرة للولايات المتحدة والحكومة المركزية في أفغانستان، وبخاصّة أنّ محاولة بناء تأييد بين البشتون في الجنوب فيما تواصل مكافحة «الإرهابيين» وغيرهم ممن يعارضون الحكومة المركزية سوف تكون عملية توازن صعبة.

ثالثاً، توضح التطوّرات منذ سقوط طالبان الصعوبات والمعضلات التي تواجه بناء السلام وحفظ السلام في أفغانستان. لقد نجحت الولايات المتحدة والمجتمع الدوليّ في التوسّط للتوصل إلى تسوية بين المجموعات الأفغانية المختلفة حول عملية سلام بون في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، لكنّ الدعم المقدم للحكومة المركزية الجديدة ضعيف والسلطة السياسيّة والعسكريّة تبقى بأيدي الزعماء الإقليميين والإثنيين والقبليين في البلاد. وقد اتخذ المجتمع الدوليّ في هذا السياق نهجاً حذراً ومحدوداً باستخدام الدبلوماسية والضغط السياسي والاقتصادي لتشجيع دعم الحكومة المركزية وعملية سلام بون، وإيساف لتوفير الأمن والدعم للحكومة المركزية في كابول، ولكن ليس خارجها. كما أنّ استمرار الوجود العسكري الأمريكي والدوليّ في البلاد والتهديد الضمنيّ بالضربات الجويّة الأمريكية يفرضان أيضاً قيوداً مهمّاً على القوّات التي يمكن أن تنزع إلى تحديّ عملية السلام والحكومة المركزية، وبخاصّة في الجنوب. ولم تكن التوتّرات بين عمليات مكافحة الإرهاب التي تقودها الولايات المتحدة والمسعى الدوليّ الأوسع لبناء السلام كبيرة كما هو متوقّع، ويرجع ذلك جزئياً إلى محدودية الطموح وحجم الجهد الدوليّ.

يرى بعض المنتقدين أنّه كان ينبغي للمجتمع الدوليّ أن يمارس دوراً مباشراً أكثر وأشمل وأقوى في إعادة الإعمار السياسيّ لأفغانستان، ولا سيما بنشر قوّة حفظ سلام

كبيرة في كل أنحاء البلاد، وربما بتسليم الإدارة المؤقتة للبلاد إلى الأمم المتحدة. وكان يمكن لمثل هذه القوة أن تلعب دوراً مهماً في موازنة قوة أمراء الحرب الإقليميين، وكان يمكن أن تكون الإدارة الدولية قادرة على التصرف كحكم حيادي قادر على إدارة الانتقال إلى نظام أفغاني. غير أن مثل هذه العملية الموسعة كان يمكن أن تواجه المشكلة الأساسية للطبيعة غير المركزية والمتشظية للقوة العسكرية والسياسية في أفغانستان وتردد القادة الإقليميين وأمراء الحرب في تسليم السلطة. إن مفتاح السلام الدائم في أفغانستان يكون بإقامة توازن بين المجموعات الإثنية المختلفة في البلاد، وبين الحكومة المركزية والقادة الإقليميين. وسوف يكون الضغط الدولي المتواصل حيوياً في تحقيق ذلك الهدف، لكنه يتوقف في نهاية المطاف على الشعب الأفغاني، وعلى أعمال قادته بشكل خاص.

الشكل رقم ٤

خريطة أفغانستان والبلدان المجاورة



٥ - المواجهة النوويّة في جنوب آسيا

م. ف. رامانا
وضياء ميان

I مقدّمة

أدت التجارب النوويّة التي أجرتها الهند وباكستان في سنة ١٩٩٨ إلى تفاقم الوضع الأمني بشكل دراماتيكيّ بالنسبة لأكثر من مليار نسمة يعيشون في شبه القارّة^(١). ومنذ ذلك الوقت انخرط البلدان في سباق تسلّح بطيء ولكن متواصل وتعزيز تدريجيّ للبنية التحتيّة للأسلحة النوويّة. وأخذت عقيدتا استخدام السلاح النوويّ تتشكّلان عندهما. كما وقعت أزمتان عسكريّتان كبيرتان برزت التهديدات النوويّة في كل منهما.

يقدم القسم II من هذا الفصل عرضاً مجملًا للعلاقات الهندية الباكستانية منذ التجارب النوويّة في سنة ١٩٩٨. ويبحث القسم III الأزمة التي وقعت سنة ٢٠٠٢. ويصف القسم IV العقيدتين النوويّتين للهند وباكستان، ويغطّي القسم V تطوّرات القوّة النوويّة فيهما. ويتفحص القسم VI دور الأسلحة النوويّة فيما يقدم القسم VII الاستنتاجات.

(١) أجرت الهند في ١١ و١٣ أيار/مايو ١٩٩٨ سلسلة من ٥ تفجيرات نووية. وأجرت باكستان سلسلة من تفجيرات في ٢٨ و٣٠ أيار/مايو ١٩٩٨. وأعلنت كلا الدولتين التجميد المؤقت لمزيد من الاختبارات بعد ذلك بوقت قصير. وقد شكّك اختصاصيون مستقلّون في علم الزلازل في عدد هذه الاختبارات النوويّة وحصائلها.

II نظرة عامة: ١٩٩٨ - ٢٠٠٢

إعلان لاهور

بعد انحسار الخطاب الملتهب الذي ميّز ما تلا الاختبارات النووية، بدأت الهند وباكستان تتخذان الخطوات الأولى نحو الحدّ من انتشار الأسلحة والانفراج، ويرجع ذلك جزئياً إلى الرغبة في تهدئة المخاوف الدولية. وعلى غرار القوى العظمى أثناء الحرب الباردة، سعت الهند وباكستان إلى إبعاد لغة النقاش النووي عن نزاع الأسلحة إلى إدارة التهديد النووي. وجاء تتويج هذه العملية في قمة لاهور التي عقدت في شباط/فبراير ١٩٩٩ بين رئيس وزراء الهند أ. ب. فاجبايي ورئيس الوزراء الباكستاني نواز شريف. وقد ألزم إعلان لاهور كلا البلدين «اتخاذ الخطوات الفورية لتخفيض مخاطر الاستخدام العَرَضيّ أو غير المخوّل به للأسلحة النووية وبحث التصوّرات والعقائد بغية تفصيل إجراءات بناء الثقة في المجالين النووي والتقليديّ للحوول دون حدوث نزاع»^(٢). ودعت مذكرة التفاهم المصاحبة التي وقّعها وزيراً خارجيّة البلدين إلى اتخاذ تدابير شفافة محدودة^(٣). لكن حتى هذه الخطوات لم يتمّ تنفيذها لسوء الحظّ. ومع ذلك يقدم إعلان لاهور أساساً محتملاً للحدّ من تهديد الأسلحة النووية في المنطقة وبدء نزاع الأسلحة النووية، إذا توصل البلدان إلى فترة من العلاقات الدبلوماسية الأفضل^(٤).

حرب كارغيل

تخطّمت الآمال الضئيلة التي قدّمها اجتماع لاهور لضبط الأمور في جنوب آسيا خلال بضعة أشهر. ففي أيار/مايو ١٩٩٩، بعد سنة واحدة فحسب من إجراء الاختبارات النووية، اندلع قتال مرير استمرّ شهرين عندما عبر الجنود الباكستانيون والناشطون الإسلاميون خطّ المراقبة الذي يفصل كشمير الباكستانية عن كشمير الهندية واحتلت حيداً جبلياً قرب بلدة كارغيل. وإخراجهم كان على الجيش الهنديّ أن يخوض فعلياً ومجازياً معركة يصعد فيها إلى أعلى الجبل، ما كبّده خسائر كبيرة أثناء العملية. وتتفاوت تقديرات العدد الكليّ للإصابات التي تكبّدها الطرفين ما بين ١٢٠٠ و ٢٠٠٠ إصابة.

(٢) يوجد إعلان لاهور على الإنترنت على العنوان: < http://www.indianembassy.org/South_Asia/Pakistan/lahoredeclaration.html > .

(٣) The Lahore Memorandum of Understanding, 21 February 1999, United States Institute of Peace Library, Peace Agreements Digital Collection, < http://www.usip.org/library/pa/ip/ip_lahore19990221.html > .

(٤) لمزيد عن تدابير الحدّ من الأسلحة المستندة إلى إعلان لاهور، انظر: Z. Mian and M. V. Ramana, «Beyond Lahore: From Transparency to Arms Control», *Economic and Political Weekly* (17 April 1999), pp.938-942.

وقد استخدمت الهند لأول مرة منذ حرب سنة ١٩٧١ التي قادت إلى استقلال شرق باكستان وإنشاء بنغلاديش، سلاح الطيران لشنّ الهجمات. ورداً على ذلك، وضعت باكستان سلاحها الجويّ حالة «الاستعداد القصوى» وحشدت مقاتليها وأجرت اختبارات على صفّارات الإنذار في عاصمتها، إسلام آباد^(٥). وأجرى البلدان تدريبات عسكرية في نقاط مختلفة على طول الحدود ووضعت البحريّتان في حالة تأهب.

دعا القادة السياسيّون والمحلّلون الاستراتيجيّون وبعض وسائل الإعلام في كلا البلدين إلى حرب أكثر شراسة وإلى فتح جبهات جديدة. وأطلقت دعوات في الهند إلى قصف خطوط الإمداد الباكستانيّة إلى كارغيل^(٦). بل ذهب البعض إلى أبعد من ذلك. فقد اقترح كوشابوا ثاكر، رئيس حزب بهاراتيا جانانا الحاكم في ذلك الوقت، أن يكون الهدف النهائيّ، بعد إخراج المتسلّلين منطقة كارغيل، الاستيلاء على القطاع الذي تسيطر عليه باكستان من كشمير^(٧).

أنكرت باكستان توّظّ قوّاتها المسلّحة وزعمت أنّ المقاتلين هم كشميريّون يقاتلون من أجل الاستقلال، لكنّ المجتمع الدوليّ لم يقتنع بذلك وطالب بأن تأمر باكستان المقاتلين بالانسحاب. وفيما كانت القوّات الهندية تتقدّم على الأرض وتقف باكستان معزولة على الصعيد الدبلوماسيّ، طار نواز شريف إلى واشنطن حيث أبلغه الرئيس بيل كلنتون بوضوح بوجود سحب القوّات الباكستانيّة أو تحمّل تبعات حرب شاملة مع الهند. واستناداً إلى معلومات من مصادر استخباراتيّة، أبلغ كلنتون نواز شريف بأنّ الجيش الباكستانيّ قد حرّك صواريخه المجهّزة برؤوس نوويّة. بُهت نواز شريف بهذا الكشف (أفادت التقارير بأنّ شريف «أخذ على حين غرّة» عندما ووجه بهذه الواقعة)^(٨) وباحتمال الكارثة التي قد تنتج، فوافق على الانسحاب الفوريّ، مسقطاً كلّ المزاعم

«Pakistan Air Force is on Red Alert,» Rediff on the Net, 26 May 1999, < <http://www.rediff.com/news/1999/may/26kash9.htm> > .

(٦) انظر على سبيل المثال: «Take the Fight to Pakistan, Exhorts Retired General,» Rediff on the Net, 5 July 1999, < <http://www.rediff.com/news/1999/jul/05kash12.htm> > .

الحجة مبنية على تقدير بأن ترسانة باكستان النووية محدودة للغاية بما لا يسمح لها بالقيام بأي عمل يتجاوز استراتيجية الردع المحدود.

«BJP Chief Wants Capture of Azad Kashmir,» News (July 1999).

(٧)

B. Riedel, *American Diplomacy and the 1999 Kargil Summit at Blair House*, policy paper, Center for the Advanced Study of India: (Philadelphia, PA: University of Pennsylvania, 2002), available at < <http://www.sas.upenn.edu/casi/reports/Riedelpaper051302.htm> > .

ب. ريدل هو مدير أقدم سابق لشؤون الشرق الأدنى وجنوب آسيا في مجلس الأمن القومي.

السابقة بأن باكستان لا تسيطر على المهاجمين.

كان هناك تقارير أيضاً توحى بأن الأسلحة النووية أعدت في الجانب الهندي. وزعم أكثر هذه التقارير مصداقية أن الهند «نشطت الأنواع الثلاثة لمركبات إيصال الأسلحة النووية وأبقتها فيما يعرف بـ«حالة التأهب ٣» - أي أن بعض القنابل النووية جاهزة للتركيب في مركبات إيصالها خلال مهلة زمنية قصيرة»^(٩). وقد يصبح مثل هذا الانتشار ممارسة منتظمة، مدفوعاً بالاعتقاد المنسوب إلى صانعي السياسة الهندية بأن «رغبة باكستان في استغلال أسلحتها النووية حتى لأتفه الأسباب قد يتطلب من الهند التفكير في أن تطوّر مجموعة صغيرة من قدرات الرد السريع على الأقل»^(١٠).

حاول البعض التقليل من خطورة حرب كارغيل - إلى حد عدم تصنيفها كحرب - لكنها كانت أول اشتباك عسكري واسع النطاق بين دولتين تمتلكان أسلحة نووية. لذا تمثل كارغيل فشلاً للردع، على الأقل كما يحدده دعاة الأسلحة النووية في جنوب آسيا الذين روجوا للأسلحة النووية في كلا البلدين باعتبار أنها تعد بسلام دائم.

بل إن التجارب النووية الباكستانية ربما أثارت هذه الحرب. فقد صرّحت بنازير بوتو، وهي رئيسة وزراء سابقة لباكستان، بأن الضباط العسكريين الباكستانيين قدّموا إليها في سنة ١٩٩٦ خططاً لعملية على غرار كارغيل وأنها رفضتها^(١١). لذا يبدو أن اختبارات الأسلحة النووية أقتعت القادة السياسيين والعسكريين لباكستان بأن العملية قد تكون مجدية بوجود درع نووية تحدّ من أي ردّ هندي محتمل.

ونتيجة لذلك، فإنّ الدروس المستفادة من الحرب من قبل القادة في كلا البلدين كانت مختلفة جداً. فقد مثّلت كارغيل بالنسبة إلى باكستان دليلاً على أنّ أسلحتها النووية تمنع الهند من شنّ هجوم عسكري واسع. وعنت كارغيل بالنسبة للهند أنّ عليها إيجاد طرق لشنّ حرب محدودة لا تقود إلى استخدام الأسلحة النووية في نهاية المطاف.

R. Chengappa, *Weapons of Peace: The Secret Story of India's Quest to be a Nuclear Power* (٩)
(New Delhi: Harper Collins, 2000), p. 437.

ر. شينغابا هو صحفي مخضرم يعمل لصحيفة *Indian Today* وله صلات واسعة مع المسؤولين الدفاعيين.

A. J. Tellis, C. C. Fair and J. J. Medby, *Limited Conflict Under the Nuclear Umbrella: Indian (١٠)
and Pakistani Lessons from the Kargil Crisis*, RAND Report MR-1450-USCA (Santa Monica, CA: RAND
Corporation, 2001), p. 57.

«Benazir Vetoes Kargil-style Operation in 96» *Indian Express*, 8/2/ 2000, available at <http:// (١١)
www.indianexpress.com/ie/daily/20000209/ifr09020.html>.

الانقلاب العسكري في سنة ١٩٩٩

كان الانقلاب الذي قاده الجنرال برويز مشرف في باكستان في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩ بمثابة تطوّر رئيسي. فقد كانت الهند تنظر إلى مشرف باعتباره مهندس حرب كارغيل، لذا تدهورت العلاقات بين البلدين بشكل حادّ. ولم ينتج أيّ اتفاق عن الاجتماع الرئيسي الوحيد بين قادة حكومتي البلدين، قمة أعرا بين ١٤ و١٦ تموز/يوليو ٢٠٠١.

وقد سمح الانقلاب للهند أيضاً بتصوير الخلافات بينها وبين باكستان على أنها صراع بين أمة ديمقراطية ودكتاتورية - بنجاح يخالطه الفشل. ويتجلى ذلك في المقولة التي طرحها بعض القادة الهنود بأنّ ثمة علاقة خاصّة بين الهند والولايات المتحدة باعتبارهما أكبر ديمقراطية وأقدم ديمقراطية - وهي مقولة لقيت استقبلاً فاتراً في الولايات المتحدة في أحسن الأحوال.

III الأزمة في العام ٢٠٠٢

في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، هاجم المتشدّدون الإسلاميون البرلمان الهندي في دلهي. وقتل في الحادث أربعة عشر شخصاً، من بينهم خمسة من المهاجمين. اتهم القادة الهنود مجموعة عسكر طيبة الإسلامية المتشدّدة بالوقوف خلف الهجوم وأصدروا إنذاراً يحذّر من العواقب الوخيمة إذا لم تغلق باكستان مكاتب عسكر طيبة ومكاتب مجموعة أخرى تدعى جيش محمد^(١٢). ومع أنّ مشرف لم يأمر على الأرجح بالهجوم أو يعطي تفويضاً بالقيام به، فقد قطعت الهند الاتّصالات مع باكستان. واستدعي السفير الهندي في إسلام آباد إلى دلهي، وأغلقت الطرق والسكك الحديدية بين البلدين، ومنعت شركة الطيران الباكستانية من عبور الأجواء الهندية.

وفي ذروة الأزمة التي تلت، نقل إلى الحدود أكثر من نصف مليون جنديّ، ثلاثهم تقريباً من الهنود. ووفقاً لوزير الدفاع الهندي جورج فرنانديز، كان الجيش الهندي «متلهفاً للانطلاق». كما أنّه حدّر باكستان من مغبة التفكير في استخدام الأسلحة النووية قائلاً: «يمكننا أن نتحمّل ضربة، ونبقى على قيد الحياة ثمّ نردّ... وسوف تنتهي باكستان»^(١٣). ونقل عن وزير خارجية باكستان عبد الستار قوله إنّ مخاوفه لا «تزداد في

(١٢) Sultan Shahin, «On the Brink of War,» *Asia Times*, 19 December 2001, available at <<http://www.atimes.com/ind-pak/CL19Df01.html>>.

(١٣) «Interview with George Fernandes,» *Hindustan Times*, 30/12/2001, available at <<http://www.hvk.org/articles/1201/149.html>>.

كل يوم بل في كل ساعة»^(١٤). ولعلّ المخاوف من احتمال قيام الهند بتوجيه ضربة إلى القواعد الجوية الباكستانية دفعت سلاح الجو الباكستاني إلى إجراء تدريبات على الهبوط على طريق إسلام آباد-لاهور السريع والإقلاع منه^(١٥). لكنّ الحكومة الهندية لم تشنّ أي هجوم لحسن الحظّ، ويرجع ذلك جزئياً إلى إعلان الجنرال مشرف في ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ بأنّه حظر نشاط عسكر طيبة وجيش محمّد، فهدأ الوضع إلى حدّ ما.

وفي أيار/مايو ٢٠٠٢ نفّذ هجومان يفصل بينهما أسبوعان في كشمير، الأوّل على زوجات وأطفال الجنود الهنود المتمركزين في المنطقة. وادّعت الهند مرّة ثانية بأنّ الهجمات نفّذت من قبل مسلّحين عبروا من باكستان قبل «ثلاثة أو أربعة أيام». وكدليل على ذلك، قالت إنّهُ عُثر على لوح شوكولا مصنوع في باكستان في جيب أحد المهاجمين^(١٦).

حرّكت الهند خمس سفن حربيّة من ساحلها الشرقيّ إلى بحر العرب^(١٧). وفي ٢٢ أيار/مايو، أبلغ رئيس الوزراء فاجبايي القوّات على خطّ الجبهة في كشمير بأنّ الوقت قد حان «لمعركة حاسمة»، وأضاف، «أنا ستربح»^(١٨). وبعد ذلك بوقت قصير أطلع ضابط هنديّ صحافيّاً كبيراً على خطط لهجوم سريع سوف يُرجع «قدرات باكستان العسكريّة ٣٠ سنة إلى الوراء على الأقلّ، ويدفعها إلى العصور العسكريّة المظلمة»، وأضاف بأنّ «الخسائر في القوّات والمعدّات في مثل هذه العمليّة ستكون مرتفعة جداً وأنّ الجيش أبلغ السياسيّين بشكل جازم أن يعدّوا البلاد للخسائر وتأخّر النتائج، لأنّ القتال سيكون قاسياً»^(١٩). وقد أكّد قائد الجيش الهنديّ الحاليّ بعد ذلك تفاصيل خطط

R. Beeston and Zahid Hussain, «We Will Win Nuclear War, Says India,» *Times* (London), 31/ (١٤) 12/2001.

G. C. Sawant, «PAF Hits the Road to Send IAF a Message,» *Indian Express*, 29/1/2002, (١٥) <<http://www.indianexpress.com/ie20020129/top3.html>> .

L. Harding, «Claim, Counter-claim and Half Fact in Bloodied Kashmir,» *Guardian Unlimited*, (١٦) 16 May 2002, <<http://www.guardian.co.uk/elsewhere/journalist/story/0,7792,716854,00.html>> .

«India Leader: Prepare for War,» *CBSNews.com*, 23 May 2002, <<http://www.cbsnews.com/stories/2002/05/23/world/main509928.shtml>> .

«Time for a Decisive Battle Has Come: Vajpayee,» *Rediff on the Net*, 22 May 2002, <<http://www.rediff.com/news/2002/may/22war1.htm>> .

R. Bedi, «India Plans War Within Two Weeks,» *Daily Telegraph* (London), 6/6/2002, <<http://www.telegraph.co.uk/news/main.jhtml?xml=/news/2002/06/06/wkash06.xml>> .

الهجوم، الذي حدّد موعده في ١٥ حزيران/يونيو ٢٠٠٢^(٢٠). وقد هدّد القادة في كلا الجانبين باللجوء على الأسلحة النووية. لكنّ الوضع برد خلال أسابيع لحسن الحظ.

وفي تشابه مع أزمة الصواريخ الكوبية في سنة ١٩٦٢، وقعت حوادث كان يمكن أن تؤدّي إلى الحرب بطريقة عرضية. ففي آذار/مارس ٢٠٠٢، قاد ضابط هندي كبير في سلاح الجوّ طائرة نقل عبر خطّ المراقبة وأمضى ١١ دقيقة في المجال الجويّ الباكستاني، أطلق خلالها الباكستانيون صاروخ أرض جوّ وأعطبوا طائرته^(٢١). وقد حاول الضابط الهنديّ بعد ذلك إخفاء خطئه بتقديم تقرير إلى قائد سلاح الجوّ بأنّ الحادثة كانت ثانوية وأنها لم تحدث أيّ مشكلة. ولم يتّضح حجم المشكلة إلا بعد أن قدّمت مواقع الجيش الهنديّ الأمامية تقاريرها، التي مرّرت في نهاية المطاف إلى سلاح الجوّ عن طريق قائد الجيش.

رغم أنّ أزمة سنة ٢٠٠٢ لم تتطوّر إلى حرب، فإنّ هناك عدداً من العوامل التي جعلها أكثر خطورة من حرب كارغيل - ولا سيّما في تأثيراتها على العلاقات الهندية الباكستانية في المستقبل. فخلافاً لكارغيل، حيث خسرت باكستان بشكل واضح - ولا سيّما سياسياً - ادعى كلا الجانبين أنّه ربح في أزمة ٢٠٠٢. فعلى الجانب الهنديّ، نُظر إلى تعهّد الجنرال مشرف في كانون الثاني/يناير بأن يكبح جماح المنظّمات المتشدّدة التي تنشط في باكستان كدليل على نجاح «دبلوماسية الإكراه» الهندية^(٢٢). كما شدّد القادة الهنود على أنّ الأزمة العسكرية أجبرت المجتمع الدوليّ على الإقرار بأنّ باكستان تدعم الإرهاب.

وتدعيّ باكستان عكس ذلك. فرغم ضخامة الحشد العسكريّ في الجانب الهنديّ، وكثرة الحديث عن مهاجمة ما يسمّى بمعسكرات الإرهابيين داخل باكستان، لم تشنّ الهند أيّ هجوم عسكريّ. إنّ النظر إلى مواجهة عسكرية شاملة تحمل في طياتها نبرة نووية قويّة باعتبارها نصراً لجانب واحد يعدّ خطراً بحدّ ذاته، لكنّ نظرة كلا الجانبين إليها بالطريقة ذاتها تزيد من احتمال وقوع حوادث مماثلة في المستقبل القريب.

هناك أيضاً من يرى في الهند أنّ تنازلات الجنرال مشرف ليست فعّالة في السيطرة

A. K. Mehta, «India Was on Brink of War Twice,» Rediff on the Net, 2 January 2003, (٢٠)
< <http://www.rediff.com/news/2003/jan/02ashok.htm> > .

«Chink in the Armour,» *Asian Age*, 12 May 2002. (٢١)

C. Raja Mohan, «Coercive Diplomacy: Change the Tactics,» *Hindu* (31 January 2002), (٢٢)
< <http://www.hinduonnet.com/thehindu/2002/01/31/stories/2002013100100800.htm> > .

على اللاستعداد للقتال في كشمير. لكن لا يستتج من ذلك عدم السعي إلى استراتيجية سياسية جديدة، بل الدعوة إلى رد عسكري أكثر شدة، بما في ذلك ضرب باكستان. وهذا أيضاً يزيد كثيراً من عدم استقرار الوضع.

تغير المناخ الدولي بعد ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١

هيأت الهجمات الإرهابية على الولايات المتحدة في ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ الظروف الدولي للمواجهة العسكرية في جنوب آسيا في سنة ٢٠٠٢. فقد استغل القادة الهنود الفرصة لتصوير قضية كشمير على أنها قضية إرهاب بالدرجة الأولى والهند هي ضحيته. وسارعوا إلى عرض القواعد الجوية وغيرها من وسائل الدعم اللوجستي على القوات الأمريكية المسلحة بغية عزل باكستان. بالمقابل، أرادت الولايات المتحدة استغلال الميزة الجغرافية الباكستانية وروابطها الوثيقة مع طالبان. تردّد القادة الباكستانيون في بادئ الأمر لإدراكهم مخاطر عدم الاستقرار الأهلي الذي يمكن أن ينشأ من تحالفهم مع الولايات المتحدة، لكنهم وافقوا في النهاية على تقديم الدعم للحملة العسكرية الأمريكية في أفغانستان^(٢٣).

كان المؤتمر الرئيسي في أزمة سنة ٢٠٠٢ قرار الولايات المتحدة قصف أفغانستان من جانب واحد بدون صدور قرار من مجلس الأمن. فعلى الفور دعا عدّة سياسيين ومعلّقين في وسائل الإعلام وشخصيات عسكرية هندية الهند صراحة إلى أن تحذو حذو أمريكا وتهاجم مرافق في القسم الباكستاني من كشمير. ففي تشرين الثاني/نوفمبر على سبيل المثال، حتى قبل الهجوم على البرلمان الهندي، أوصى اجتماع لضباط كبار في الجيش الهندي «بالمطاردة الساخنة» للإرهابيين في كشمير المحتملة من قبل باكستان وتدمير معسكرات تدريبهم فيها^(٢٤).

وربما ازدادت هذه المشاعر حدة برد القادة الأمريكيين على هجوم ١٣ كانون الأول/ديسمبر. فقد أفادت التقارير بأنّ الرئيس جورج دبليو بوش ووزير الخارجية كولن باول قالوا إنّ للهند الحق في الدفاع عن نفسها. وفسّر العديد من المعلّقين في وسائل الإعلام ذلك بأنّ الولايات المتحدة تريد من الهند أن تدمّر معسكرات الإرهابيين في باكستان كما جرى في أفغانستان^(٢٥).

(٢٣) انظر، على سبيل المثال، O. B. Jones, Pakistan: *Eye of the Storm* (New Haven, CT: Yale University Press, 2002).

«Possibility of War Cannot be Ruled Out,» *Times of India*, 12/12/2001.

(٢٤)

Shahin, «On the Brink of War».

(٢٥)

وقد تواصل هذا الاتجاه. فما إن انحسرت الأزمة حتى ادعى وزير الخارجية الهندي جاسوات سنغ بأن لكل أمة الحق بتوجيه ضربة استباقية، مضيفاً بأن «ذلك حقاً خاصاً لكل بلد»^(٢٦). وهذا الرأي الآن جزء مقبول من الخطاب السياسي والاستراتيجي الهندي داخل الهند، رغم أنّ الهند لم تقم بهجوم عبر الحدود حتى الآن.

دور المجتمع الدولي

تعتبر الهند وباكستان من أكبر البلدان المستوردة للأسلحة التقليدية منذ عدة سنوات. وبعد ١١ أيلول/سبتمبر، تابع المورّدون التقليديون بيع الأسلحة لكلا البلدين في بعض الحالات^(٢٧). غير أنّ الولايات المتحدة، التي اتبعت في الماضي نهجاً شديد التقييد في ما يتعلق بصادرات الأسلحة والمساعدة العسكرية للهند وباكستان، أصبحت أكثر نشاطاً في بيع السلاح وتقديم المساعدة العسكرية للهند وباكستان كجزء من جهودها للتأثير على السياسة في المنطقة.

إنّ سباق التسلّح غير متساوٍ. فاقتصاد باكستان أصغر حجماً ومعدّل نموّها الاقتصادي أكثر تدنياً. وقد سعى القادة الباكستانيون إلى إقناع الولايات المتحدة بزيادة المساعدة العسكرية المقدمّة إلى باكستان إذ لا يمكن ضمان السلام في المنطقة أو دوامه بسبب تزايد التفاوت في الأسلحة التقليدية^(٢٨). ومن المفارقة أنّ المقولة نفسها استُخدمت للدفاع عن الأسلحة النووية قبل إجراء التجارب في سنة ١٩٩٨^(٢٩). وقد ادعى الجنرال مشرف بأن الردع الباكستاني التقليديّ حال دون الحرب^(٣٠).

دور الولايات المتحدة

بالنظر إلى التنافس بين الهند وباكستان على الفوز بالدعم الأمريكي، ليس من

S. Krishnaswami, «Every Country Has the Right to Pre-emption: Jaswant,» *Hindu* (1 October ٢٦) 2002), <<http://www.hinduonnet.com/thehindu/2002/10/01/stories/2002100103650100.htm>> .

(٢٧) لمزيد من التفاصيل عن بيع الأسلحة إلى الهند وباكستان في سنة ٢٠٠٢، انظر الفصل ١٣ في هذا الكتاب.

(٢٨) «No Large Scale Deportation of Pakistanis from US,» *News* (February 2003), <<http://www.jang-group.com/thenews/feb2003-daily/11-02-2003/main/main6.htm>> .

Z. Mian, «Renouncing the Nuclear Option,» edited by D. Cortright and S. Ahmed, *Pakistan and the Bomb: Public Opinion and Nuclear Options* (India: University of Notre Dame Press, 1998), pp.47-68.

Pak's Conventional Deterrence Averted War: Musharraf,» Rediff on the Net, 22 June 2002, (٣٠) <<http://www.rediff.com/news/2002/jun/22war3.htm>> .

المفاجئ أن تتمكن الدبلوماسية الأمريكية من لعب دور في تراجع التوتّر. وقد قدّم القادة الأمريكيون عدداً من الوعود إلى كلا الجانبين حرصاً منهم على عدم وقوف الهند وباكستان في وجه تنفيذ حربها في أفغانستان. فقد رفعت العقوبات التي فرضت بعد إجراء التجارب النووية في سنة ١٩٩٨ وازدادت الروابط العسكرية الهندية الأمريكية إلى مستوى «غير مسبوق» على حدّ وصف الجنرال ريتشارد مايرز رئيس هيئة الأركان المشتركة الأمريكية^(٣١). وأجريت عدّة زيارات عالية المستوى إلى المنطقة ولقيت الأزمة اهتماماً شخصياً من قبل الرئيس بوش وآخرين. وقد أثمر هذا العمل المتوازن. لكن ليس هناك ما يؤكد بأنّ الوضع يمكن أن يحلّ بطريقة مماثلة في حال وقوع هجمات أخرى أو أحداث مماثلة.

IV العقائد

العقيدة الهندية

في آب/أغسطس ١٩٩٩، بعد مرور وقت قصير على حرب كارغيل، نشر مجلس الأمن القوميّ الاستشاريّ الهنديّ مسوّدّة تقرير عن العقيدة النووية الهندية (مسوّدّة العقيدة الهندية)^(٣٢). ومع أنّ توصيات المجلس لم تمنح وضع السياسة الرسمية، تبقى مسوّدّة العقيدة النووية الرؤية الأكثر شمولاً للوضعيّة النووية الناشئة للهند. وقد استلهمت مسوّدّة العقيدة الهندية إلى حدّ كبير عقائد ووضعيات الانتشار في الدول التي تمتلك أسلحة نووية، وهي تنصّ على أنّ «الهند ستتبع عقيدة الردع النوويّ الأدنى الذي يحظى بمصداقيّة». ويتطلّب ذلك وفقاً لمسوّدّة العقيدة النووية: (أ) قوّة نووية كافية مستعدّة عملياً وتمتّع بقابليّة البقاء؛ (ب) نظام قيادة وسيطرة متين؛ (ج) قدرات إنذار مبكّر واستخبارات فعّالة؛ (د) التدريب والتخطيط للعمليات النووية؛ (هـ) إرادة استخدام الأسلحة النووية^(٣٣). ويفسّر عادة مطلب امتلاك الهند قوّة نووية «مستعدّة

(٣١) «Indo-US Military Ties Must: USA» *Tribune*, 17/2/2002, <<http://www.tribuneindia.com/2002/20020218/main4.htm>>.

(٣٢) «Draft Report of National Security Advisory Board on Indian Nuclear Doctrine» 17 August 1999, available at <http://www.indianembassy.org/policy/CTBT/nuclear_doctrine_aug_17_1999.html>.

(٣٣) يوجد شرح مسهب للتناقضات في مفهوم الردع النووي الأدنى الذي يحظى بالمصداقيّة في M. V. Ramana, «A Recipe for Disaster» *Hindu* (9 September 1999),

متوقّف على الإنترنت على العنوان: <http://www.geocities.com/m_v_ramana/hindu_doctrine.htm>. ومن أجل نقد أوسع لمفهوم الردع، وبخاصّة في ظرف جنوب آسيا، انظر: P. Bidwai and A. Vanak, *South Asia on a Short Fuse: Nuclear Politics and the Future of Global Disarmament* (New Delhi: Oxford University Press, 1999).

عملانياً» بأنه نشر الأسلحة النووية على مركبات الإيصال. وينطوي نشر الأسلحة النووية الهندية وفقاً لمسودة العقيدة النووية على «ثالوث من الطائرات والصواريخ المتحركة على البرّ والصواريخ الموجودة في البحر» مصمّم لتوجيه «ردّ انتقامي عقابي» بحيث «يوقع أضراراً غير مقبولة من جانب المعتدي». وتتصوّر مسودة العقيدة النووية وجود «قدرة مضمونة على الانتقال من الانتشار السلمي إلى القوّات القابلة للاستخدام بشكل تامّ في أقصر وقت ممكن»^(٣٤).

في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، نشرت الحكومة الهندية عقيدة نووية رسمية موجزة^(٣٥). وقد أعادت تكرار بعض عناصر مسودة العقيدة النووية، بما في ذلك خطة بناء «ردع أدنى يحظى بالمصادقية» وصيانتها والإعلان بأنّ «الانتقام النووي من ضربة أولى سوف يكون شاملاً ومصمّماً لإلحاق أضرار لا يمكن القبول بها». ويشترك الإعلان الرسمي مع مسودة العقيدة النووية في عدم تعريف «الحدّ الأدنى»، ما يترك احتمال التوسيع المستمرّ للترسانة النووية مفتوحاً. ومع أنّه لا يتخذ موقف المبادر إلى الاستخدام حيث «لن تستخدم الأسلحة النووية إلا انتقاماً من هجوم نوويّ على الأراضي الهندية أو على القوّات الهندية في أيّ مكان»، فإنّه يمضي إلى إضعاف السياسة كثيراً بادعاء الحقّ بالانتقام النوويّ إذا هوجمت الهند باستخدام أسلحة كيميائية وبيولوجية. ويبدو أنّها تحذو في ذلك حذو أمريكا التي أعلنت أيضاً أنّها ستدرس الردّ بالسلّاح النوويّ على الهجوم بأسلحة كيميائية وبيولوجية^(٣٦). ويمكن أن تعكس هذه السياسة أيضاً توصية مجلس الأمن القوميّ الذي رأى مؤخراً أنّ على الهند التخلّي عن سياسة ألا تكون المبادرة إلى الاستخدام^(٣٧). وقد يكون التحذير بشأن الهجمات بأسلحة كيميائية وبيولوجية الخطوة الأولى في التخلّي الكامل عن سياسة عدم المبادرة إلى الاستخدام.

إنّ أجزاء من الجيش والأقسام الأكثر تشدّداً في المجتمع الاستراتيجي هي الجهات الفاعلة التي تدفع إلى تطوير قوّة نووية أكبر وأكثر استخداماً. وما البنية الثالوثية التي

«Draft Report of National Security Advisory Board on Indian Nuclear Doctrine,» (٣٤)

التوكيد من عندنا.

«Cabinet Committee on Security Reviews Progress in Operationalizing India's Nuclear Doctrine,» Press Release, Prime Minister's Office, 4 January 2003,

متوقّف على الإنترنت أيضاً على العنوان: < <http://pib.nic.in/archieve/lreng/lyr2003/rjan2003/04012003/r040120033.html> > .

(٣٦) من أجل بحث العقائد النووية الأمريكية، انظرا لفصل ١٥ في هذا الجزء.

«Abandon No-first-use Policy, Security Board Tells Govt.,» Rediff on the Net, 9 January 2003, (٣٧)

< <http://www.rediff.com/news/2003/jan/09ia.htm> > .

أوصت بها مسوِّدة العقيدة النووية إلا مثال على هذا التأثير. وتدعم أسلحة القوَّات المسلحة هذه البنية لأنَّ كل سلاح يوَدُّ أن يكون لديه أسلحة نووية خاصَّة به. كما أنَّها منخرطة في التنافس على من يسيطر على الترسانة النووية. ومن المرجَّح أن يولِّد تنامي دور الجيش ضغوطاً من أجل وضعيَّة التأهب لإطلاق الترسانة النووية مع ما يحمل ذلك من خطر شديد بحدوث حرب نووية عرَضِيَّة^(٣٨).

العقيدة الباكستانيَّة

لم تترك الهيمنة الشاملة للجيش في باكستان أي مجال لمؤسَّسات ولاعبين فاعلين سياسيين وبيروقراطيين آخرين.

ليس هناك أي إعلان رسمي في باكستان عن أي عقائد لاستخدام الأسلحة النووية أو نشرها. وثمة مقالة صحفية كتبها آغا شاهي، وزير الخارجية الأسبق، وذو الفقار علي خان، قائد سلاح الجوِّ، وعبد الستار، وزير الخارجية، قد تسلَّط الضوء على التفكير النموذجي عند صانعي السياسة الباكستانيين^(٣٩). شدَّدت المقالة على قابليَّة بقاء الترسانة النووية وضرورة «أن تطوِّر بما يتناسب مع ارتفاع التهديد بالاستباق أو الاعتراض... وفي غياب الاتفاق على ضوابط متبادلة، يجب أن يعدَّل حجم الترسانة الباكستانيَّة ونمط انتشارها لدرء مخاطر الاستباق والاعتراض». ويقترح المؤلفون أيضاً: «أنَّ درجة التأهب العالية سوف تصبح ضروريَّة عند مضيِّ الهند قدماً في نشر أسلحتها النووية».

وفي ما يتعلَّق باستخدام الأسلحة، تؤيِّد المقالة اتباع استراتيجية الردِّ المرن لحلف الناتو التي تقضي باستخدام الأسلحة النووية حتى ردّاً على هجوم تقليدي. «يجب اللجوء إلى «سلاح الملاذ الأخير» عند افتراض قيام العدو بشنِّ حرب عامَّة وشروعه بهجوم اختراقي يهدِّد باحتلال أراضٍ واسعة أو عقد مواصلات».

ثمة رواية أخرى تستند إلى تعليقات الجنرال خالد قضاوي، مدير قسم التخطيط الاستراتيجي في الجيش الباكستاني، وتذكر أنَّ الأسلحة النووية لن تستخدم إلا «إذا

M. V. Ramana, «Risks of a LOW [Launch-on-warning] Doctrine,» *Economic and Political Weekly* (1 Mars 2003), pp. 860-864.

A. Shahi, Z. Ali Khan and A. Sattar, «Securing Nuclear Peace,» *News International* (October 1999). (٣٩)

لكن من المهم أن نذكّر أنَّ التخطيط العسكري وصناعة السياسة في باكستان يهيمن عليها الجيش لا وزارة الخارجية أو سلاح الطيران.

تعرض وجود باكستان كدولة إلى الخطر^(٤٠). ويشمل ذلك أوضاعاً كأن: (أ) تهاجم الهند باكستان وتستولي على قسم كبير من أراضيها؛ (ب) تدمر الهند قسماً كبيراً من القوات المسلحة الباكستانية؛ (ج) تفرض الهند حصاراً اقتصادياً على باكستان^(٤١)؛ (د) تحدث الهند اضطراباً سياسياً كبيراً أو تخريباً داخلياً على نطاق واسع في باكستان. أخيراً، اقترح أيضاً أن الهند إذا اخترقت الخط الذي يصل بين غوجرانوالا ومولتان وصوقور وحيدر أباد، فإن «على باكستان على الأرجح أن تتقبل الهزيمة أو تستخدم السلاح النووي»^(٤٢).

يبدو من الواضح أن صانعي السياسة في باكستان يتصورون استخدام الأسلحة النووية في عدد من الحالات الطارئة، رغم أن هذه الحالات الطارئة موضوعة على أمل ألا تقع أبداً.

وتدرك الهند تفوقها العسكري التقليدي على باكستان، لذا ادعت أن لديها سياسة عدم المبادرة إلى الاستخدام، رغم أن هذه السياسة أضعفت إلى حد ما في العقيدة النووية الأخيرة كما أشرنا أعلاه. ورداً على ذلك، طلبت باكستان من الهند التوقيع على عهد بعدم اللجوء إلى الحرب. وبما أن الهند رفضت التوقيع على مثل هذا العهد، فقد جرى الوصول إلى طريق مسدود^(٤٣).

V تطوّر القوى النووية

تواصل الهند وباكستان إنتاج مواد شظوية وتطوير الصواريخ^(٤٤). ولم يصدر أي تصريح رسمي بشأن خطط الحجم النهائي لترسانات الأسلحة في كلا الجانبين. وفي

M. Martellini and P. Cotta-Ramusino, «Nuclear Safety, Nuclear Stability and Nuclear Strategy in Pakistan: A Concise Report of a Visit by Landau Network-Centro Volta,»

< <http://lxmi.mi.infn.it/~landnet/Doc/pakistan.pdf>. > متوفّر على الإنترنت على العنوان:

A. Cohen, وتشبه هذه الشروط تلك التي حدّتها إسرائيل لاستخدام «أسلحة الملاذ الأخير». انظر: *Israel and the Bomb* (New York: Columbia University Press, 1998), p. 237.

(٤١) قد يشمل ذلك الحصار البحري أو منع الوصول إلى مياه الهندوس.

B. Cloughley, *A History of the Pakistan Army: Wars and Insurrections* (Karachi: Oxford University Press, 1999), pp. 340-341.

(٤٣) من أجل بحث كيفية ربط هذين العرضين بشكل مفيد، انظر: E. Haider, «Managing Nuclear Weapons in South Asia: In Search of a Model,» edited by M. V. Ramana and C. Rammanohar Reddy, *Prisoners of the Nuclear Dream* (New Delhi: Orient Longman, 2003).

(٤٤) للحصول على تفاصيل، انظر الفصل ١٥ والملحق ١٥ أ في هذا الكتاب.

حين أنّ من الممكن العثور على مقولات شبه رسمية تتعلق بالترسانات وتنطوي على ما بين ١٠٠ و ٤٠٠ سلاح نوويّ، فإنّ حجم القوى النووية محدود حالياً، وسيبقى كذلك، بالقيود على مخزون المواد الشظورة والصواريخ لديهما. وترسانة الأسلحة النووية الباكستانية أصغر وستبقى كذلك بالتأكيد تقريباً.

لا يعتقد حالياً أن أيّاً من البلدين يبقي أسلحته النووية مركبة على الصواريخ معدة للانطلاق. لكن بوسعهما إعداد أسلحتهما النووية للانطلاق في غضون فترة قصيرة - ربما خلال بضع ساعات. وقد تكون هذه الفترة أقصر بشكل كبير إذا دمجت الأسلحة في القوّات المسلّحة بشكل تامّ. وتتقدّم الهند نحو هذا الموقف بالتدريج. ومن المحتم أن تحذو باكستان حذو الهند إذا واصلت المضيّ في هذا الاتجاه.

في وسط أزمة سنة ٢٠٠٢، أجرت كل من الهند وباكستان تجارب جديدة على صواريخ قادرة على حمل رؤوس نووية. وبدأت الهند في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ بتجربة نسخة مداها ٧٠٠ كلم من صاروخ أغني - وهو موجه بشكل خاص إلى باكستان لأنه لا يستطيع بلوغ أي هدف مهمّ في الصين^(٤٥). ردّت باكستان بتجربة ثلاثة صواريخ (صاروخ غوري الذي يبلغ مداه ١٥٠٠ كلم، وصاروخ غزنوي الذي يبلغ مداه ٣٠٠ كلم وصاروخ عبدلي الذي يبلغ مداه ١٨٠ كلم) في وقت لاحق من السنة. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، نقلت الهند صواريخ بريثفي القصيرة المدى والقادرة على حمل أسلحة نووية إلى مواقع قريبة من الجبهة، ما جعل مدناً باكستانية رئيسية مثل إسلام آباد وروالبندي ولاهور وفيصل آباد ضمن مدى الضرب^(٤٦). وفي الشهر التالي أفيد عن أنّ رئيس الوزراء فاجبايي منح تفويضاً للقوّات المسلّحة باستخدام الصاروخ وفق تقديرها^(٤٧).

تطوّر القوّة النووية الهندية

في آذار/مارس ٢٠٠٢ أعلنت الحكومة الهندية عن قرارها بأن تدخل إلى الجيش

(٤٥) انظر مثلاً: G.C. Sawant, R-Day March Gets a 700-km Missile Salute, *Indian Express*, 26/1/2002.

وهو متوفّر على الإنترنت على العنوان: <<http://www.indianexpress.com/ie20020126/top1.html>>.

(٤٦) V. Thapar, «Prithvi Missiles Moved Near the Border in Punjab», *Hindustan Times*, 25/12/2001.

لا يعتقد أنّ صاروخ بريثفي مزوّد برؤوس نووية، غير أنّ لديه القدرة على ذلك، وليس هناك ضمانات بالألا يكون كذلك ولا سيّما في اوقات الأزمة، كما توحى رواية تشنغابا للانتشار أثناء حرب كارغيل، انظر: R. Chengappa, *Weapons of Peace: The Secret Story of India's Quest to be a Nuclear Power* (New Delhi: Harper Collins, 2000), p. 437.

(٤٧) P. Bidwai, «Our Mutual Nuclear Death Wish», *News International* (February 2002).

صاروخ أغني II الذي يبلغ مداه ٢٠٠٠ كلم ويستطيع حمل سلاح نووي^(٤٨). وخلافاً للنماذج الأولية التي طوّرت في الثمانينيات، فإنّ النماذج الأحدث من صاروخ أغني مزوّدة بوقود صلب، ما يمكن من إطلاقها بسرعة أكبر. وقد أنشئ فوج صاروخي خاص لتشغيل الصاروخ^(٤٩).

ثمة إشارات أخرى حظيت بإعلان أقلّ على الانتشار العسكريّ الوشيك للأسلحة النووية. فقد أفيد عن أنّ الضباط العسكريين يخضعون لتدريب على تولّي الأجهزة النووية في مركز بابا للأبحاث النووية^(٥٠). وأجرت الهند تمارين عسكرية واسعة النطاق في أيار/مايو ٢٠٠١، كشف خلالها الرئيس الهندي عبد الكلام - «أبو» البرنامج الصاروخي الهندي - عن أنّ القوّات المسلّحة تتمرّن على استخدام الأسلحة النووية^(٥١).

من المعروف أنّ القوّات المسلّحة الهندية تقوم بوضع خطط مفضّلة لعمليات تنطوي على استخدام أسلحة نووية. فعقب نشر مسوّدة العقيدة النووية الهندية في سنة ١٩٩٩، أفادت التقارير بأنّ مقرّات قيادة الأسلحة الثلاثة «اشتركت في وضع مخططات مفضّلة لإدخال مجموعة منوّعة من الأسلحة النووية والرديفة والمعدّات المساندة في أوامر القتال الخاصّة بها... وأطر القيادة والسيطرة الملائمة»^(٥٢). وفي وقت لاحق أعلن سلاح الجوّ صراحة أنّه اتخذ قراراً بشأن خطته العملانية^(٥٣). وربما يكون هناك استعدادات سرّية أخرى بطبيعة الحال.

في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، أعلنت الحكومة الهندية أنّها أسست بنية من طبقتين

Government of India, «Induction of missiles,» Press Information Bureau, 14 Mar. 2002, (٤٨)

< <http://pib.nic.in/archieve/Ireleng/1yr2002/rmar2002/14032002/> : العنوان :
r1403200236.html >.

«Agni Missile Group for Army Cleared,» *Hindu* (16 May 2002). (٤٩)

< <http://www.hinduonnet.com/2002/05/16/stories/200205160319> : العنوان :
1200.htm >.

V. Thapar, «Navy, IAF Train in Handling Nukes,» *Hindustan Times*, 15/2/2002. (٥٠)

P. Bagla, «Purna Vijay is with Nuclear Weapons: Kalam,» *Indian Express*, 10/5/2001, <<http://www.indianexpress.com/ie20010511/nat20.html>>, and Fakir Chand, «Use of N-arms Only for Training Purposes: Dr. Kalam,» Rediff on the Net, 12 May 2001, <<http://www.rediff.com/news/2001/may/12kalam.htm>>.

B. Karnad, «India's Force Planning Imperative: The Thermonuclear Option,» edited by D. R. SarDesai and Raju G. C. Thomas, *Nuclear India in the Twenty-First Century* (New York: Palgrave, 2002), pp.105-138. (٥٢)

IAF Draws up Nuclear Strategy,» *Times of India*, 8/8/2000. (٥٣)

تدعى سلطة القيادة النووية لإدارة ترسانتها النووية والصاروخية. وتتألف سلطة القيادة النووية من مجلس سياسي يرأسه رئيس الوزراء، ومجلس تنفيذي يرأسه مستشار رئيس الوزراء للأمن القومي. ووفقاً للإعلان، فإن المجلس السياسي هو الهيئة الوحيدة القادرة على إعطاء تفويض باستخدام الأسلحة النووية. لكن ذكرت أيضاً «ترتيبات لسلسلة قيادة بديلة من أجل الضربات الانتقامية في كل الاحتمالات»، أي أنها تستبق الحالات الطارئة التي قد يتعين فيها على شخص آخر غير رئيس الوزراء أن يأمر باستخدام الأسلحة النووية.

تطور القوة النووية الباكستانية

في ٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، أدخل إلى الجيش صاروخ غوري (يسمى أحياناً حاتف V). وعند تسلمه، صرح الرئيس مشرف، وهو رئيس هيئة الأركان في الوقت نفسه، أن ذلك «يوم فخر» بالنسبة إليه «بأن يتقبل صاروخ غوري نيابة عن قيادة القوات الاستراتيجية في الجيش» وعبر عن أمله بأن «يبث التأثيرات الضرورية للردع»^(٥٤). وسلم صاروخ شاهين الذي يبلغ مداه ٧٥٠ كلم إلى الجيش في آذار/مارس^(٥٥). وكانت هذه الاحتفالات شكلية إلى حد كبير - فالجيش الباكستاني يسيطر في الواقع على برامج الصواريخ النووية.

وتنعكس سيطرة القوات المسلحة في التنظيم المسؤول عن صياغة السياسة وممارسة السيطرة على تطور القوات النووية الاستراتيجية في باكستان واستخدامها - سلطة القيادة الوطنية التي أنشئت في شباط/فبراير ٢٠٠٠^(٥٦). وتتكون سلطة القيادة الوطنية الباكستانية من ثلاثة مكونات: لجنة الإشراف على الاستخدام، ولجنة الإشراف على التطوير، وقسم الخطط الاستراتيجية. ويوجد ممثلون عسكريون في معظمها.

يرأس لجنة الإشراف على الاستخدام رئيس الحكومة وتضم وزراء الخارجية والدفاع والداخلية، ورئيس لجنة رؤساء الأركان المشتركة ورؤساء الأسلحة العسكرية

(٥٤) R. Qaisar, «Pakistan Army Gets Hatf-V Missiles», *Daily Times*, 9/1/ 2003,

متوفر على الإنترنت على العنوان: <http://www.dailytimes.com.pk/default.asp?page=story_9-1-2003_pg7_1>.

(٥٥) «Pakistan Delivers Shaheen-I Ballistic Missile to Military», *Voice of America*, 6 Mars 2003,

متوفر على الإنترنت على العنوان: <http://www.voanews.com/article.cfm?objectID= FDAA758E-9131-4F1C-B8BD237FEE1B81DE>.

(٥٦) «National Command Authority formed», *Dawn (Internet ed.)*, 3 February 2000, <http://www.

dawn.com/2000/02/03/top7.htm>.

والمدير العام لقسم الخطط الاستراتيجية (ضابط عسكري رفيع) الذي يعمل بمثابة سكرتير اللجنة، والمستشارون التقنيون. ويعتقد أنّ هذه اللجنة مسؤولة عن وضع سياسة الأسلحة النووية، بما في ذلك صياغة اتخاذ قرار استخدام الأسلحة.

وتدير لجنة الإشراف على التطوير مجمع الأسلحة النووية وتطوير أنظمة الأسلحة النووية. وتضم الأعضاء العسكريين والتقنيين الذين تضمهم لجنة الإشراف على الاستخدام، لكن بدون الوزراء الذين يمثلون الأقسام الأخرى من الحكومة. ويرأس لجنة الإشراف على التطوير رئيس الحكومة وتضم رئيس لجنة رؤساء الأركان المشتركة (كنايب للرئيس) ورؤساء الأسلحة العسكرية والأمين العام لقسم الخطط الاستراتيجية وممثلين عن منظمات بحوث السلاح وتطويره وإنتاجه. وتضم هذه المنظمات مختبر أ. ق. خان للبحوث في كاهوتا، ومجمع التطوير الوطني، ولجنة الطاقة الذرية الباكستانية^(٥٧). وتضم اللجنة أيضاً اللجنة العلمية والهندسية المنشأة حديثاً والتي يرأسها سمر مباركماند، رئيس التطوير التقني في لجنة الطاقة الذرية الباكستانية سابقاً وقائد الفريق الذي أجرى التجارب النووية^(٥٨).

يوجد قسم الخطط الاستراتيجية في مقر قيادة الأسلحة المشتركة ويتبع رئيس لجنة رؤساء الأركان المشتركة ويقوده ضابط عسكري رفيع. ويعمل هذا القسم كسكرتاريا لسلطة القيادة الوطنية وهو مسؤول عن التخطيط والتنسيق، وبخاصة عن الصفوف الدنيا لنظام القيادة والسيطرة وبنية التحتية المادية.

VI دور الأسلحة النووية

التحديات النووية وسياسات حافة الهاوية

من الموضوعات المتكررة في الأزمات العسكرية الأخيرة في جنوب آسيا التهديد باستخدام الأسلحة النووية من قبل القادة في الهند وباكستان، على غرار ممارسات القادة السوفيات والأمريكيين أثناء الحرب الباردة. وقد سبقت هذه الممارسات التجارب النووية التي أجريت في سنة ١٩٩٨. وفي حين كان القادة الباكستانيون ينفون امتلاكهم أسلحة نووية، إلا أنهم كانوا يستغلون الاعتقاد الواسع النطاق في المجتمع الدولي بأن باكستان تمتلك قدرات نووية بالفعل. ورغم أنّ الحقائق تبقى مثيرة للخلافات، فمن المعتقد على نطاق واسع، وبخاصة في باكستان، بأن القادة الباكستانيين لجأوا إلى

S. Sheikh, «Strategic Organizations Put under NCA Control,» *News* (November 2000). (٥٧)

«Pakistan: Mubarakmand to Chair NESCOM,» *Nucleonics Week* (25 January 2001), p. 14. (٥٨)

التهديدات النووية أثناء أزمتي ستي ١٩٨٧ و ١٩٩٠ كطريقة للإشارة إلى تصميمهم على إحباط الهجمات أو الغزوات الهندية المحتملة. وأثناء حرب كارغيل، هدد المسؤولون والوزراء الباكستانيون والهنود بشكل مباشر وغير مباشر باستخدام الأسلحة النووية ما لا يقل عن ١٣ مرة^(٥٩).

ولم تكن أزمة سنة ٢٠٠٢ استثناء لهذا النمط. وقد أعدّ جانا كريشنا مورثي، رئيس حزب بهاراتيا جاناتا الحاكم، الجوّ العام عندما حذّر في كانون الثاني/يناير ٢٠٠١ من أنّ باكستان إذا استخدمت سلاحاً نووياً، «فسوف تُمحي عن الوجود على خريطة العالم»^(٦٠). وحذّر رئيس الوزراء فاجبايي بدوره من أنّه «لن يوقر أيّ سلاح في الدفاع عن النفس. وسوف يستخدم أي سلاح متوقّر بصرف النظر عن الأضرار التي يلحقها بالعدو»^(٦١). وادّعى قائد الجيش الهنديّ الجنرال سوندراراجان بادمانبان أنّه إذا تجرّأت إسلام آباد على استخدام أسلحتها النووية: «فسوف يعاقب مرتكب ذلك العمل الفظيع بشدة كبيرة بحيث يكون من المشكوك فيه استمرار أي شكل من أشكال النزاع» وعبر عن استعدادها «لضربة ثانية» لأنّه يعتقد بأنّ لدى الهند «ما يكفي من الأسلحة النووية»^(٦٢).

وفي باكستان، أعلن قائد الجيش السابق الجنرال ميرزا إسلام بيه: «بوسعنا القيام بضربة أولى وضربة ثانية أو حتى ضربة ثالثة»^(٦٣). وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، كشف الجنرال مشرف أنّه خطط «لردّ غير تقليديّ» على هجوم هنديّ محتمل عبر الحدود. ولم يقتنع معظم المراقبين بالتفسير الذي أعقب ذلك بأنّه قصد «قيام الشعب في مواجهة القوات المسلحة الهندية».

Bidwai and Vanaik, *South Asia on a Short Fuse: Nuclear Politics and the Future of Global Disarmament*, p. vii.

«Pak Would be Wiped Out if it Uses Nuclear Bomb: BJP», *Times of India*, 25/12/2001. (٦٠)

J. P. Shukla, «No Weapon Will be Spared for Self-defence», *Hindu*, <<http://www.hinduonnet.com/thehindu/2002/01/03/stories/2002010303010100.htm>> . (٦١)

E. Roche, «India: War May be on the Horizon», *Space Daily*, 11/1/ 2002, <<http://www.spacedaily.com/news/nuclear-india-pakistan-02a.html>> . (٦٢)

P. Hoodbhoy, What, us Worry, *Los Angeles Times*, 9/6/2002, <<http://www.zmag.org/content/showarticle.cfm?SectionID=40&ItemID=1927>> . (٦٣)

ولوضع ذلك في نصابها، فإنّ رؤية الجنرال بيه للحرب النووية هي التالية: «يمكنك أن تموت وأنت تجتاز الشارع أو في حرب نووية. وعليك أن تموت على أيّ حال».

الخطاب غير الرسمي

انغمست المجموعات الوطنية الهندوسية في الهند والمجموعات الأصولية الإسلامية في باكستان في التهديدات النووية أيضاً. ومن هذه، تجدر الإشارة إلى تصريحات منظمة راشتريا سوايامسيفاك سانغ، العمود الفقري «لأسرة» المنظمات الهندوسية الوطنية سانغ باريفار، التي يعتبر حزب بهاراتيا جانانا الحاكم جناحها البرلماني.

فأثناء حرب كارغيل نشرت صحيفة راشتريا سوايامسيفاك سانغ بانشجيانا الدعوة التالية:

«لقد آن الأوان ثانية لكي يمزق بيما الهند صدور أولئك الكفار ويطهر بالدم ضفائر شعر دروبادي الملوثة. لن تسمع باكستان هكذا دون عمل شيء. لدينا دين عمره قرون علينا تسويته بهذه العقلية. إنه الشيطان نفسه الذي كان يتحدى دورغا منذ أيام محمد بن القاسم. انهض يا أتال بيهاري! من يدري إذا كان القدر قد قيض لك أن تكون مؤلف الفصل الأخير من هذه القصة الطويلة؟ لماذا صنعنا القنابل؟ ولماذا نمارس الخيار النووي؟»^(٦٤)

وأثناء حرب كارغيل، كتبت صحيفة أخرى تابعة لمنظمة راشتريا سوايامسيفاك سانغ، وهي صحيفة أورغنايزر، أن «وجود [باكستان] نفسه أصبح معادياً لا للهند وحدها وإنما أيضاً للعالم المتحضر بأكمله. إن باكستان تستحق العقاب على كل الأخطاء التي ارتكبتها عمداً أو سهواً... وقد حان الوقت لحل مشكلة باكستان مرة واحدة وإلى الأبد»^(٦٥). وعلى غرار ذلك، ذكر رئيس منظمة فيشوا هندو باريشاد، وهي عضو آخر في أسرة المنظمات الهندوسية الوطنية سانغ باريفار، بأن على رئيس الوزراء فاجيابي «أن يحطم باكستان إلى ٤٠ جزءاً»^(٦٦).

إن هذه التصريحات مهمة لأن هناك تحوُّلاً تدريجياً ضمن حزب بهاراتيا جانانا الحاكم نحو موقف أكثر تشدداً من العلاقات مع باكستان. فقد وجد المتشددون أن من المفيد استغلال أحداث مثل الهجوم على البرلمان الهندي لتوسيع قاعدة سلطتهم داخل حزب بهاراتيا جانانا وتعزيز برنامجهم. وتسارع هذا التحول منذ المذبحة المدبرة ضد المسلمين

Panchjanya, 20 June 1999,

(٦٤)

Praveen Swami, *The Kargil War* (New Delhi: Left Word Books, 1999), p. 100.

نقلا عن:

«Editorial,» *Organiser* (30 December 2001).

(٦٥)

«Open Season in the Sangh: VHP Twists the Knife Too,» *Indian Express*, 3/10/2002,

(٦٦)

< http://www.indianexpress.com/archive_full_story.php?content_id=10602 >.

في غوجارات في آذار/ مارس - أيار/ مايو ٢٠٠٢^(٦٧). ويعتبر الكثيرون أنّ رئيس وزراء غوجارات، نارندرا مودي، المتحدّي الرئيسيّ لفاجبايي في المستقبل. ففي انتخابات الولاية التي جرت في تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٢، أدخل ببراعة السياسة الخارجيّة، وبخاصّة دعم باكستان للإرهاب، إلى الحملة الانتخابيّة. ولقيت هذه الاستراتيجية صدى لدى الناخبين، مردّه جزئياً هجوم مسلمين متشدّدين على المعبد الهندوسيّ أكشاردام بغوجارات في أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٢. وكان من بين شعارات حملة مودي أنّ انتصار حزب المؤتمر (حزب المعارضة الرئيسيّ) سيؤدّي إلى قيام احتفالات في إسلام آباد. وأثناء دعم حملة مودي في الانتخابات، تحدّى ل. ك. أدفاني، نائب رئيس الوزراء وأحد المتشدّدين البارزين في حزب بهاراتيا جاناتا، باكستان في حرب رابعة^(٦٨).

إنّ المجموعات الدينيّة الباكستانيّة ليست قريبة إلى السلطة مثل نظيراتها الهنديّة. غير أنّ آراءهم مهمّة بسبب انخراطها الواسع في القتال في كشمير وأفكارها بشأن الجهاد. فكما أعلن قاضي حسين أحمد من الجماعة الإسلاميّة، إحدى أكبر المجموعات الإسلاميّة، سنة ١٩٩٣: «فلنعلن الجهاد في كشمير. فباكستان المسلّحة نوويّاً سوف تردع الهند عن توسيع النزاع»^(٦٩).

وبعد وقت قصير من الهجوم على البرلمان الهنديّ، أرسلت مجموعة إسلاميّة

(٦٧) في أعقاب هجوم أحرق فيه قطار يحمل ناشطين هندوساً إلى بلدة غودرا بغوجارات، قتل فيه ٥٨ شخصاً، قتلت العصابات المرتبطة بمجموعة سانغ باريفار من المنظمات الهندوسيّة الوطنيّة أكثر من ٢٠٠٠ شخص معظمهم من المسلمين. ووفقاً للجنة الهنديّة لحقوق الإنسان، يقال إنّ رئيس وزراء غوجارات، ناريندر مودي، أمر الشرطة بعدم التّدخل فيما الرعاع الهندوس يقتلون المسلمين ويحرقون ممتلكاتهم. وقد طرد القليل من أفراد الشرطة الذين حاولوا التّدخل من أعمالهم «We Have No Orders to Save You»: State Participation and Complicity in Communal Violence in Gujarat, Human Rights Watch, vol. 14, no. 3 (April 2002).

متوفّر على الإنترنت على العنوان: <http://www.hrw.org/reports/2002/india/India0402-03.htm#P386_67534>

M. V. Ramana, «Gujarat and the Politics of Hate», *Daily Times*, 2/5/2002.

متوفر على الإنترنت على العنوان: <http://www.geocities.com/m_v_ramana/gujarat.htm>.

«Advani Dares Pakistan to Fourth War», *Rediff on the Net*, 30 November 2002, <http://www.rediff.com/election/2002/nov/30guj5.htm>.

M. V. Ramana, and A. H. Nayyar, «India, Pakistan and the Bomb», *Scientific American* (٦٩) (December 2001),

متوفر على الإنترنت على العنوان: <http://www.sciam.com/article.cfm?articleID=00087D79-AA4B-1C6E-84A9809EC588EF21>.

راديكالية، جماعة المجاهدين، بياناً إلى وكالات الأنباء في سرينغار في القسم الهندي من كشمير فحواه أنّ الجهاد في كشمير هدفه الوحيد بدء حرب بين الهند وباكستان^(٧٠). وتوقع البيان أن يؤدي ذلك إلى حل لقضية كشمير في نهاية المطاف. غير أنه ليس هناك أدلة كبيرة على وجود دعم واسع للإيديولوجيات الإسلامية الراديكالية في الجيش الباكستاني أو الأجهزة الأمنية الباكستانية.

مفاهيم الردع النوويّ

يرى الزعماء في الهند وباكستان على السواء أنّ حلّ أزمة سنة ٢٠٠٢ جاء لمصلحتهم - بشكل جزئيّ على الأقلّ. فنظراً لأنّ الهند حشدت قوات عسكرية أكبر على الحدود وكانت تهدّد بالهجوم، وإن يكن بطريقة محدودة، يجب ألا يكون من المفاجئ أن يُرجع الزعماء الباكستانيون الفضل إلى الأسلحة النووية في ردع الهند.

وقد أكد القادة الهنود أيضاً فعالية الردع النوويّ وقوة أسلحتهم النووية. غير أنّهم «لا يمكنهم أن يتوافقوا على ما هي هذه القوة أو ما تفعله، بل إنهم يناقضون بعضهم بعضاً بشأن دورها ووظيفتها»^(٧١). أولاً، ادعى رئيس الوزراء فاجبايي أنّ الأزمة الأخيرة كشفت أنّ الهند في الواقع نجحت في تحدّي باكستان تنفيذ تهديدها. وبعد ذلك ادعى الرئيس عبد الكلام أنّ الأسلحة النووية أبعدت أيّ نوع من الحرب (من المثير للإحراج أنّ ذلك يماثل في الجوهر ما ادعاه الرئيس مشرفّ ويناقض ما قاله فاجبايي). أخيراً، صرّح الجنرال ف. ب. مالك، قائد الجيش السابق أنّ الأسلحة النووية لا صلة لها بالحرب التقليدية إلى حدّ بعيد ولم تلعب دوراً رادعاً أثناء حرب كارغيل أو في أزمة ٢٠٠٢.

وتثير الآراء الهندية بشأن دور الأسلحة النووية الباكستانية مزيداً من الحيرة. فثمة قسم من مجتمع صناعة السياسة النووية الهندية يميل إلى التقليل من القدرة النووية الباكستانية^(٧٢). ففي الماضي على سبيل المثال، أعلن علماء بارزون أن ليس بوسع

(٧٠) «Jehad in Kashmir to Start War between India, Pak,» *Times of India*, 25/12/2001.

متوفر على الإنترنت على العنوان: <http://timesofindia.indiatimes.com/cms.dll/html/uncomp/articleshow/art_ID=1123978408>.

(٧١) A. Vanaik, «Deterrence or a Deadly Game? Nuclear Propaganda and Reality in South Asia,» *Disarmament Diplomacy*, no. 66 (September 2002).

متوفّر على الإنترنت على العنوان: <<http://www.acronym.org.uk/dd/dd66/66op3.htm>>.

(٧٢) P. Hoodbhoy and Z. Mian, «The India-Pakistan Conflict-towards the Failure of Nuclear Deterrence,» *Nautilus Institute, Policy Forum Online, Special forum 48* (13 November 2002), <http://www.nautilus.org/fora/Special-Policy-Forum/48_Pervez_Zia.html#sect2>.

باكستان تخصيص اليورانيوم إلى مستويات صناعة قنبلة. وقد أنهت التجارب النووية التي أجرتها باكستان هذا الاعتقاد^(٧٣). غير أن الفكرة عادت إلى الظهور بقناع مختلف أثناء أزمة سنة ٢٠٠٢. فقد اقترح ك. سوبرامانيام، وهو استراتيجي هندي نافذ، أن الولايات المتحدة في أعقاب ١١ أيلول/سبتمبر، ومع تزايد الحضور الأمريكي في باكستان، سوف تدمر أي صواريخ نووية تنشرها باكستان^(٧٤). لذا لن تكون باكستان قادرة على استخدام أسلحتها النووية - وهي فكرة مريحة وإن كانت مغلوطة.

كان الدرس الأهم لحرب كارغيل بالنسبة إلى القادة الهنود أن على الهند إيجاد طرق لشنّ حرب محدودة دون دفع باكستان إلى تجاوز العتبة النووية. بعبارة أخرى، لقد شرعت الهند في البحث عن حيز استراتيجي تعمل فيه. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، أعلن وزير الدفاع جورج فرنانديز، وهو زعيم نقابي سابق وأحد الشخصيات السياسية القليلة البارزة المعارضة للتجربة النووية في سنة ١٩٧٤^(٧٥)، أن حارب كارغيل بينت أن تحوّل الهند وباكستان إلى قوتين نوويتين لم يجعل الأسلحة التقليدية عديمة الجدوى^(٧٦). بل إنه بدلاً من ذلك «فرض بعداً آخر على طريقة خوض الحرب». ومؤخراً حذّر فرنانديز من أن باكستان إذا شنت هجوماً نووياً، فسوف «تمسح عن الوجود»^(٧٧). ويجب أن ينظر إلى ذلك بالترافق مع رغبته المعلنة في إيجاد حيز يمكن فيه شنّ حرب محدودة. وبالتحديد من انتقام شامل، بدلاً من الردّ المرن، لا يتوقع أن تبقى الحرب المحدودة على المستوى التقليدي.

عكس مالك التفكير الذي روجه الاستراتيجيون النوويون الأمريكيون مثل هيرمان كان في خمسينيات القرن العشرين^(٧٨) عندما فصل مفهومه للحرب المحدودة: «سوف

(٧٣) للحفاظ على ماء الوجه، ذهب العديد إلى حدّ زعم أن باكستان سرقت تقانتها من بلدان أخرى.

(٧٤) «Dicing with Armageddon», *Economist* (18 May 2002), p. 59.

(٧٥) أجرت الهند تفجيرها النوويّ الأوّل الذي يوصف بأنه «تفجير نووي سلمي» في ١٨ أيار/مايو ١٩٧٤. انظر: «Nuclear-weapon Proliferation», in: *World Armaments and Disarmament: SIPRI Yearbook 1975* (Stockholm: Almqvist & Wiksell International, 1975), pp.16-21.

(٧٦) P. Jayaram, «George Warns Pak of Retaliation», *India Abroad News Service*, 23 August 2001.

(٧٧) «India Warning over Nuclear War», *BBC News*, 7 January 2003, <http://news.bbc.co.uk/2/hi/south_asia/2636157.stm>.

(٧٨) H. Kahn, *On Thermonuclear War* (Princeton, NJ: Princeton University Press, 1961).

يبحث تجمّع القوى النووية الذي يؤدي إلى استخدام أصغر المخاطر؛ وفي: *On Escalation: Metaphors and Scenarios* (New York; London: Frederick A. Praeger, 1965).

يتناول مسألة استخدام الأسلحة النووية أثناء الحرب.

يتمّ تسلّق سلم التصعيد بارتقاء مسيطر عليه بعناية من قبل المتنافسين»^(٧٩). وثمة إشارة إلى الخطوة الأولى في مثل هذا السلم في تصريح مالك بأنّ قرار عبور خطّ المراقبة «قد لا ينطبق على الحرب القادمة»^(٨٠). وهذا التشديد على عبور الحدود، رغم أنّ ذلك يعني دخول باكستان المسلّحة بأسلحة نووية، يكشف عن ثبات الممارسات المؤسّسية داخل المؤسّسة العسكريّة الهنديّة. وكما يلاحظ الجنرال ف. ب. راغافان - المدير العامّ السابق للعمليات العسكريّة للجيش الهنديّ - الهجوم هو «السمة البارزة الحاسمة» في الحروب بين الهند وباكستان «ومن غير المرجّح أن يتغيّر هذا النمط في حرب مقبلة. فالخطط الهنديّة تستند بقوة على نقل الحرب المقبلة إلى الأراضي الباكستانيّة، حتى لو بدأ النزاع في جامو وكشمير»^(٨١).

إنّ اعتقاد باكستان بأنّ الأسلحة النوويّة الباكستانيّة حمتها أثناء حرب كارغيل وحالت دون تفاقم الحرب مسألة مفتوحة للنقاش. فقد أوحى ريدل بأنّ باكستان كانت تتطلّع إلى الدعم الأمريكيّ لدرء هجوم هنديّ أثناء الاجتماع في بليرهاوس بين كلنتون ونواز شريف^(٨٢). بالإضافة إلى ذلك، فإنّ حرب كارغيل نتجت في الواقع، كما أشرنا أعلاه، بسبب الأسلحة النوويّة لأنّ امتلاك باكستان لها شجّع جيشها على تنفيذ الخطة^(٨٣).

VII استنتاجات

في أعقاب التجارب النوويّة الهنديّة في أيار/مايو ١٩٩٨، ادعى ل. ك. أدفاني أنّ «خطوة الهند الحاسمة بأن تصبح دولة تمتلك أسلحة نووية قد أحدثت حالة نوعيّة جديدة في العلاقات الهنديّة الباكستانيّة، وبخاصّة في إيجاد حلّ لمشكلة كشمير». وفي الفترة الفاصلة، لم يبرز أيّ دليل على حل لمشكلة كشمير، لكن من الواضح أنّ هناك الآن حالة جديدة نوعيّة من العلاقات بين البلدين - علاقة أكثر خطورة بالإجمال.

G. Desai, «Limited War Can Erupt Anytime: Gen. Malik,» *Times of India*, 7/1/2000, <http://www.media-watch.org/articles/0100/50.html> . (٧٩)

C. W. Dugger and B. Bearak, «You've Got the Bomb: So Do I: Now I Dare You to Fight,» (٨٠) *New York Times* (Internet ed.), 16/1/2000, <http://www.nytimes.com/library/review/011600india-pakistan-review.html> .

V. R. Raghavan, «Limited War and Nuclear Escalation in South Asia,» *Nonproliferation Review*, vol.3, no. 3 (Fall-Winter 2001), pp. 82-98. and 90. (٨١)

Riedel, *American Diplomacy and the 1999 Kargil Summit at Blair House*. (٨٢)


Hoodbhoy, «What, us Worry,» (٨٣) انظر على سبيل المثال:

وهذه العلاقة الجديدة أكثر عدوانية وتلعب فيها التهديدات النووية دوراً بارزاً. وكان هناك أيضاً أزمة عسكرية كبيرة وحروب صغيرة، وثمة احتمال لوقوع حوادث مماثلة في المستقبل. ويقوم الجيش في كلا الجانبين، وبخاصة في الهند، بوضع خطط للتعامل مع مثل هذه الأحداث الطارئة، بما في ذلك استخدام الأسلحة النووية. ومن المتوقع أن يزداد الوضع سوءاً مع حدوث مزيد من الانتشار النووي في الهند وباكستان.

إنّ ما يعوّض عن العيوب في أعقاب التجارب النووية هو بروز حركة سلام نشطة في جنوب آسيا. ففي الهند وباكستان حالياً ائتلافات وطنية لمجموعات العمل المدني التي تعمل على نزع الأسلحة النووية والسلام. فإلى جانب الرغبة في تجنّب الحرب والكارثة النووية المحتملة، تشكّل التكاليف الكبيرة التي يكبدها التسلّح النووي لاقتصاديين فقيرين بالفعل والتأثيرات البيئية لعملية صناعة هذه الأسلحة واختبارها عوامل محفزة كبرى^(٨٤). وقد يكون نجاح هذه الحركة أفضل أمل بسلام حقيقي ودائم في المنطقة.

(٨٤) انظر: C. Rammanohar Reddy, «Nuclear Weapons Versus Schools for Children; An Estimate of the Cost of the Indian Nuclear Weapons Programme», and M. V. Ramana and S. Gadekar, «The Price We Pay: From Uranium to Weapons,» edited by M. V. Ramana and C. Rammanohar Reddy, *Prisoners of the Nuclear Dream* (New Delhi: Orient Longman, 2003).

الشكل رقم ٥
خريطة جنوب آسيا



٦ - الأبعاد العسكريّة والأمنيّة للاتحاد الأوروبيّ

ريناتا دوان
وزدزسلو لانتشوفسكي

I مقدّمة

في سنة ٢٠٠٢ واصل الاتحاد الأوروبيّ متابعة هدف هلسنكي الرئيسيّ بتحقيق العملانيّة التامة للسياسة الدفاعيّة والأمنيّة الأوروبيّة^(١)، بغية بدء مهمّات إدارة الأزمات في المجالين العسكريّ والمدنيّ في البلقان بأقرب وقت ممكن. واستمرّ الخلاف المستحکم بشأن حقّ استعمال الاتحاد الأوروبيّ قدرات حلف الناتو معظم تلك السنة، ورغم تجاوز الخلاف في أواخر سنة ٢٠٠٢، لم تشهد السنة نشر أيّ قوات أوروبيّة لمهمّات إدارة الأزمة. لكنّ الاتحاد الأوروبيّ أحرز تقدماً ملحوظاً في المجال المدنيّ، توجّ بإطلاق مهمّة شرطة الاتحاد الأوروبيّ في البوسنة والهرسك في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣.

لم تختلف معدّلات التقدّم وتطوّر السياسة بين المكوّنات العسكريّة والمدنيّة للسياسة الأمنيّة والدفاعيّة للاتحاد الأوروبيّ فحسب، بل تعدّتها أيضاً إلى الأهداف الفرعيّة داخل كلّ مكوّن. ولا يزال ذلك يشكّل عقبة أمام الاتحاد الأوروبيّ في تحويل

(١) لمعرفة المزيد عن الهدف الرئيسيّ ومن أجل خلفيّة لتطوّر السياسة الدفاعيّة والأمنيّة الأوروبيّة، انظر: Z. Lachowski, «The Military Dimension of the European Union», *SIPRI Yearbook 2002: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2002), pp.151-73.

A. D. Rotfeld: «Europe: The Institutionalized Security Process», in: *SIPRI Yearbook 1999: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 1999), pp.250-54; «Europe: The New Transatlantic Agenda», in: *SIPRI Yearbook 2000: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2000), pp.195-200, and «Europe: An Emerging Power», in: *SIPRI Yearbook 2001: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2001), pp. 186-95.

القدرات المنفصلة إلى كل متماسك تعمل في ما بينها في أي من البعدين، ناهيك عن التنسيق الشامل لإدارة الأزمة العسكرية السياسية.

كما أصبحت قضية الدفاع جزءاً من النقاشات التي أثيرت في المؤتمر الأوروبي^(٢).

يحلّل هذا الفصل التطورات التي طرأت في سنة ٢٠٠٢، وقيم تقدّم السياسة العسكرية والأمنية الأوروبية في بعدها العسكري وغير العسكري. ويتفحص القسم II القدرات التي يسعى إليها الاتحاد الأوروبي في كلا البعدين. ويدرس القسم III النواحي العملية للتحضير لعمليات إدارة الأزمة، ويتناول القسم IV الخطوات المتخذة لإعداد الاتحاد الأوروبي لمهمة في جمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة وإطلاق مهمة شرطة الاتحاد الأوروبي. ويبحث القسم V حق استعمال الاتحاد الأوروبي قدرات حلف الناتو، ويحلّل القسم VI النقاش بشأن السياسة الدفاعية الأوروبية. ويتفحص القسم VII السياسة الأمنية والدفاعية الأوروبية في ما يتعلّق بالإرهاب، ويراجع القسم VIII التطورات في العلاقات بين الاتحاد الأوروبي وروسيا، ويوجز القسم IX الاستنتاجات.

II قدرات إدارة الأزمات

القدرات العسكرية

من المتفق عليه أنه لكي يتنهج الاتحاد الأوروبي سياسة خارجية وأمنية وعسكرية ذات مصداقية، عليه أن يعتمد على قدرات تحظى بمصداقية. لكن ليس ثمة اتفاق كبير بشأن تحقيق هذا الهدف. فقد أخذت فجوة القدرة بين الحلفاء الأوروبيين والولايات المتحدة تتسع بشكل كبير منذ عدّة سنوات، ما أدى إلى خلافات جذّبة بين جانبي الأطلسي. وبما أنّ الإنفاق العسكري الأوروبي لن يرتفع بما يكفي لكي يتيح للاتحاد الأوروبي تقليص الفجوة في المستقبل القريب^(٣)، يقوم الاتحاد الأوروبي ببحث طرق أخرى للتعامل مع هذه القضية. وقد اقترحت طرق متعدّدة لتكامل القدرات القائمة، وتطوير نهج متعدّدة الجنسيات، وتجميع الموارد الأوروبية، والعمليات والصيانة المشتركة، من أجل استخلاص قيمة أفضل من الموارد المتواضعة المتاحة للاتحاد الأوروبي. فالمنافسة بين المنظمات الدفاعية الوطنية والصناعات الدفاعية تحدث الكثير من الازدواج. وإلى أن تصبح السياسة الأمنية والدفاعية الأوروبية فاعلة بشكل كامل،

(٢) من أجل وصف للمؤتمر الأوروبي، انظر الفصل ١، القسم IV. انظر أيضاً موقع المؤتمر الأوروبي على الإنترنت: <<http://european-convention.eu.int>>.

(٣) انظر الفصل ١٠، القسم IV من هذا الكتاب.

يتركز النقاش على نوع الاستراتيجية التي يجب تبنيها من أجل تحسين القدرة العسكرية لأوروبا والحفاظ على قاعدة صناعية تنافسية^(٤). وقد أُتخذت في سنة ٢٠٠٢ بعض الخطوات والمبادرات نحو تحقيق هذا الهدف.

رغم أن اجتماع المجلس الأوروبي في لايبك في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ تبنى الإعلان عن القدرة العملائية^(٥)، لم تشهد سنة ٢٠٠٢ انتشار القوات الأوروبية لأجل مهمات بطرسبرغ^(٦). وأكد اجتماع المجلس في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ رسمياً على الالتزام بجدول زمني لإنشاء قوة رد الفعل السريع الأوروبية ووافقت على كاتالوغ هدف هلسنكي الرئيسي ٢٠٠٢. وعلى أساس الكاتالوغ الجديد ومع التطلع إلى مؤتمر خاص بالقدرة العسكرية في أيار/مايو ٢٠٠٣، دعيت الدول الأعضاء إلى تقديم مساهمات أكثر تركيزاً أو صقل المساهمات الموجودة من أجل التعويض عن بعض مواطن القصور^(٧).

خطة عمل القدرة الأوروبية

أنشأ الاتحاد الأوروبي خطة عمل القدرات الأوروبية^(٨) على ضوء مؤتمري الالتزام بالقدرات لسنتي ٢٠٠٠ و٢٠٠١ الخاصين بتحسين القدرات العسكرية. وهي تهدف إلى التعامل مع مواطن قصور القدرات بتوجيه مساهمات الدول الأعضاء واستخدام نهج مرنة لتحسين التآزر بين خططها الوطنية للدفاع وأهداف الاتحاد الأوروبي.

أطلقت الخطة في ١١ شباط/فبراير ٢٠٠٢. وقد أعدت ١٢ مجموعة نقاش في الأصل، رغم أن عدد المجموعات ارتفع في نهاية المطاف إلى ١٩^(٩)، بغية خفض

(٤) عن السياسة الأوروبية في هذا المجال، انظر الفصل ١١، القسم IV في هذا الكتاب.

(٥) Council of the European Union, Declaration on the Operational Capability of the Common European Security and Defence Policy, Annex II(A), Laeken, 14-15 December 2001, <<http://ue.eu.int/pressData/en/ec/68827.pdf>> .

(٦) اتفق على مهمات بيتسبيرغ في سنة ١٩٩٢ لتقوية الدور العملائي للاتحاد الأوروبي الغربي وأدرج لاحقاً في اتفاقية امستردام سنة ١٩٩٧، وهي تضم عمليات التدخل الإنساني والإخلاء، وحفظ السلام، وإدارة الأزمة بما في ذلك صنع السلام. وقد بحثت في: *SIPRI Yearbook 2001: Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 190 and 193-195.

(٧) General Affairs and External Relations Council of the European Union, «19 November 2002. ESDP (European Security and Defence Policy): Council conclusions,» Brussels, 19 November 2002, . pp. 162-163.

(٨) Lachowski, «The Military Dimension of the European Union,» (٨)

(٩) مجموعات نقاش خطة عمل القدرات الأوروبية هي: المروحيات الهجومية ومروحيات المساندة، والحرب النووية والبيولوجية والكيميائية، والطائرات بدون طيار للمراقبة وحياسة الهدف، =

مواطن القصور «المهمة» إلى ٢٤ (مقارنة باثنين وأربعين موطن قصور أصلي تم تحديدها في مؤتمر الالتزام بالقدرات المنعقد في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١). وتتعلق مواطن القصور الحرجة بالقيادة والسيطرة والاتصالات؛ والاستخبارات الاستراتيجية والمراقبة وحماية القوات في الميدان؛ والنقل الاستراتيجي في الجو والبحر؛ والقدرة الفعالة على الاشتراك. وكان يفترض أن تقدم كل مجموعات النقاش تقاريرها في ١ آذار/مارس ٢٠٠٣، قبيل انعقاد المؤتمر الخاص بالقدرات العسكرية في ١ أيار/مايو ٢٠٠٣. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، اعتبر مجلس العلاقات الخارجية والشؤون العامة أن التقييم العام المستقي من التقارير الوسيطة لمجموعات نقاش خطة عمل القدرات الأوروبية «مشجعاً»^(١٠). وقد شدد خافيير سولانا، الممثل الأعلى للسياسة الأمنية والخارجية المشتركة، على النواحي الإيجابية لخطة عمل القدرات الأوروبية، مثل الفعالية، وعلى أنها قدمت خيارات عملية لحل مواطن القصور والتعاون مع حلف الناتو، لكنه انتقد انعدام التقدم في الإنفاق على الدفاع وتجميع الموارد وتخصيص الأدوار، وأشار إلى الحاجة إلى تنسيق كلي أفضل لعمل خطة عمل الموارد الأوروبية^(١١).

الإنفاق على الدفاع

تراجع الإنفاق الدفاعي لدول الاتحاد الأوروبي خلال التسعينيات إلى متوسط يقل

= والدور الطبي ٣/ دور الحماية الجماعية الطبية ٣، وقوات العمليات الخاصة، والقوة الجوية المتمركزة على حاملات الطائرات، وإسكات الدفاعات الجوية للعدو، وإعادة التزود بالوقود في الجو، والبحث والإنقاذ أثناء القتال، وصواريخ كروز/ الذخائر الموجهة بدقة، والدفاع عن مسرح العمليات بالصواريخ الباليستية، ووحدات الاتصال القابلة للنشر، ومقرات القيادة العملياتية ومقرات قيادة القوات ومقرات قيادة مكونات القيادة، الصور الجوية لرصد مسرح العمليات ومراقبته، والاستخبارات الاستراتيجية والمراقبة والرصد وجمع الاستخبارات المصورة، والطائرات بدون طيار (التكتيكية والتي تحلق على ارتفاعات عالية ومتوسطة وذات الاحتمال الطويل)، والإنذار المبكر ومستوى الكشف الاستراتيجي البعيد، والحركة الجوية الاستراتيجية للنقل الأكبر من المعتاد، والشحن البحري العام وقيادة العربات منه وإليه. (١٠) انظر الهامش رقم ٧.

General Affairs and External Relations Council of the European Union, «Summary of the (١١) Intervention of Javier Solana, EU High Representative for the Common Foreign and Security Policy, Defence Ministers Meeting.» document S0216/02, Brussels, 19Nov. 2002, and *Atlantic News*, (22 November 2002), pp.3-4.

وقد شدد سولانا على أن الالتزام بقدرات براغ لحلف الناتو (انظر القسم IV وخطة عمل القدرات الأوروبية لا تعزز إحداها الأخرى، رغم أنهما متقاربتان، ودعا إلى أخذ عواقب برنامج قدرات حلف الناتو بالحسبان بشكل تام، General Affairs and External Relations Council of the European Union, «Summary of the Intervention of Javier Solana, EU High Representative for the Common Foreign and Security Policy (CFSP) at the Informal Meeting of EU Defence Ministers.» document S018/02, Rethymnon (Greece), 4-5 Oct. 2002. On the impact of capability goals E. Sköns, [et al.], «Military expenditure and arms production.» in: *SIPRI Yearbook 2001*, pp. 243-45.

عن ٢ بالمئة من الناتج القومي الإجمالي^(١٢). وقد ألزمت كل هذه الحكومات نفسها اليوم بتعزيز قدراتها الدفاعية، لكنها بطيئة في زيادة نفقاتها الدفاعية والاستثمار في البحوث العسكرية لملاءم الفجوات في المعدات التي حددها مؤتمر قدرات الاتحاد الأوروبي المنعقدان في سنتي ٢٠٠٠ و ٢٠٠١^(١٣). والترسانات الأوروبية الآن هي على حافة اللاتوافق مع ترسانات الولايات المتحدة حليف أوروبا الرئيسي في حلف الناتو^(١٤). ويتفاهم التحدي المتعلق بالميزانية بالقيود الشديدة على عجز الحكومات التي وضعها ميثاق الاستقرار والنمو في الاتحاد الأوروبي. وقد اقترحت بعض الدول، مثل فرنسا واليونان والمملكة المتحدة، مؤخراً إعفاء الإنفاق الدفاعي من هذه القيود، لكن لم تلق الفكرة إجماعاً بين كل أعضاء الاتحاد الأوروبي. ولم يخطط لزيادة الإنفاق العسكري بشكل حقيقي مؤخراً في الاتحاد الأوروبي إلا بلدان - فرنسا والمملكة المتحدة. ولا يزال الإنفاق العسكري يتراجع في معظم أوروبا^(١٥).

أظهرت فرنسا وبعض البلدان الأخرى اهتماماً جديداً في فكرة «ميثاق التلاقي» (نوقشت بالفعل في سنة ١٩٩٩) التي تلزم دول الاتحاد الأوروبي بمستوى أدنى للإنفاق الدفاعي كنسبة من ناتجها القومي الإجمالي، و/أو بأهداف أكثر تحديداً مثل نسب الأموال الدفاعية التي تصرف على التجهيزات. وقد كررت الفكرة في تقرير مجموعة العمل الثامنة إلى المؤتمر الأوروبي (تقرير بارنير) التي اقترحت تقييم نسبة ميزانية الدفاع في ما يتعلق بالناتج القومي الإجمالي، ولا سيما نسبة الإنفاق على التجهيزات والبحث والتطوير في ميزانية الدفاع^(١٦). غير أن المملكة المتحدة رأت في شهادتها أمام المجموعة أن الإنفاق الإجمالي ليس دليلاً مضموناً على فعالية المخرجات^(١٧).

(١٢) انظر الملحق ١٠ أ، الجدول ١٠ أ في هذا الكتاب.

(١٣) يستثمر الاتحاد الأوروبي ١٠ مليارات يورو في السنة في البحث والتطوير مقابل ما قيمته نحو ٥٣ مليار يورو تستثمرها الولايات المتحدة. «Final Report of Working Group VIII-Defence» (Barnier Report), Brussels, 16 December 2002, document CONV 461/02, p. 23.

وكان مايكل بارنير رئيس مجموعة العمل الخاصة بالدفاع في المؤتمر.

(١٤) قاد ذلك الأمين العام لحلف الناتو اللورد روبرتسون إلى دعوة الولايات المتحدة إلى وقف قيودها على نقل التكنولوجيا والتعاون الصناعي، ولا سيما تحير سياسات صادراتها إزاء حلفائها. North Atlantic Treaty Organization, «Defence and Security in an Uncertain World», Secretary-General's Keynote speech at the Forum Europe, Brussels, 17 May 2002, <<http://www.nato.int/docu/speech/2002/s020517a.htm>>.

(١٥) انظر الفصل ١٠، القسم ١٧ في هذا الكتاب.

(١٦) انظر الهامش رقم ١٣.

(١٧) تدعو الورقة البريطانية إلى الانسجام بين منهجيات الاتحاد الأوروبي وحلف الناتو وإلى آلية تدقيق تقارن القدرات بنقاط الأداء المرجعية (استناداً إلى نموذج الاتحاد الأوروبي لتنسيق النقاط المرجعية الاقتصادية) وتسعى إلى أفضل ممارسة في أي مجال معين. «Future of Europe Convention, UK contribution to the Defence Working Group», Paper by Gisela Stuart, Working Group VIII-Defence, Working Document 23, Brussels, 21 November 2002, <<http://european-convention.eu.int/docs/wd8/5452.pdf>>.

وفي نهاية السنة، تلقى الاتحاد الأوروبي لطمة بقرار الحكومة الألمانية تحديد إنفاقها العسكري بـ ٢٤,٤ مليار يورو سنوياً (نحو ٢٤ مليار دولار)، وما نتج عن ذلك من خفض طلباتها على طائرات نقل إيرباص أ٤٠٠٠ - المنتج الأهم في القدرات العسكرية الأوروبية - من ٧٣ إلى ٦٠ طائرة^(١٨).

حلّت الخلافات التي وقعت في العام الماضي بشأن تمويل عمليات الاتحاد الأوروبي الدفاعية والعسكرية في منتصف سنة ٢٠٠٢^(١٩). وفي ١٤ حزيران/يونيو اتفق على إطار عام لمثل هذا التمويل. وقد وضع التمويل ثلاث فئات للتكاليف. «التكاليف المشتركة»، التي يتحتم الوفاء بها من أموال الاتحاد الأوروبي، وتشمل تكاليف مقرات قيادة العمليات التي يقودها الاتحاد الأوروبي (النقل والإدارة والاتصالات والمعلومات العامة، إلخ) والخدمات التي تتقاسمها القوات ككل (التكاليف الطبية والتجهيزات الإضافية والبنية التحتية). ويقرّر المجلس عندما يطلق عملية ما، على أساس كل حالة على حدة، إن كانت فئات تكاليف ثانية، بما في ذلك النقل والشحنات ومساكن القوات، ستمول بشكل مشترك. وتتحمّل الفئة الثالثة من التكاليف - التكاليف الفردية - كل دولة مشاركة في العمليات العسكرية (تحمّل التكاليف حيث تقع). وهذا الاتفاق مؤقّت ويخضع للمراجعة بعد إجراء العملية الأولى أو في حزيران/يونيو ٢٠٠٤^(٢٠).

سياسة التعاون في التسليح

مع أن متطلبات علاج مواطن القصور في القدرات حدّدت في السنوات القليلة الماضية، إلا أن ثمة خطوات أخرى مطلوبة. فالسياسة الأمنية والدفاعية الأوروبية تفتقر إلى سياسة صناعة دفاعية وتسليح، وقد ثبت ضعف مساعي الاتحاد الأوروبي لإنشاء مثل هذه السياسة، رغم وجود رؤية واسعة الانتشار بأنّ الاتحاد الأوروبي بحاجة إلى معدات تنتج بشكل تعاوني وبطريقة ذات مردودية. غير أنه توجد عدّة عقبات خطيرة على طريق سياسة مشتركة أكثر طموحاً، بما في ذلك: (أ) القضايا القانونية؛ (ب)

(١٨) حول الإنفاق العسكري الألماني، انظر أيضاً القسم IV من الفصل ١٠ في هذا الكتاب.
(١٩) تمنع المادة ٢٨(٣) من معاهدة الاتحاد الأوروبي المعدلة تمويل العمليات العسكرية من ميزانية المجموعة. لذا كان على الدول الأعضاء المشاركة في العملية تقديم التمويل («تحمّل التكاليف حيث تقع») أو تتخذ خطوات أخرى. ويتوفّر النصّ المعدّل للمعاهدة على الإنترنت على العنوان < http://europa.eu.int/eur-lex/en/treaties/dat/EC_consol.html#000501 >.

(٢٠) Council of the European Union, «Presidency Report on European Security and Defence Policy», document 10160/2/02, Brussels, 22 June 2002, Annex II: «Financing of EU-Led Crisis Management Operations Having Military or Defence Implications», «متواضع نسبياً» لتمويل المراحل التحضيرية من عملية إدارة أزمة عسكرية. وبما أنّ العمليات العسكرية قد لا تمول من ميزانية الاتحاد، اقترحت أيضاً آلية لتحمّل التكاليف. انظر: «Final Report of Working Group VIII - Defence», p. 18.

خوف بعض الدول الأعضاء من أن تؤثر بشكل معاكس في أسواقها ومداخلها صادراتها، فضلاً عن برامج تعاونها مع شركاء من خارج أوروبا (الولايات المتحدة على وجه الخصوص)؛ (ج) الحاجة إلى حشد دعم الصناعات الدفاعية الوطنية نفسها، وشركات الدفاع الأوروبية الكبرى التي تتجاوز الحدود القومية؛ إلخ^(٢١).

أعلنت الرئاسة الإسبانية، بعد أن قرّرت سليفتها البلجيكية تعزيز التعاون في مجال التسليح، عن التزام أكبر بهذا الجانب من تحسين القدرات الأوروبية^(٢٢). وجاءت المبادرات أيضاً من الهيئات البرلمانية الأوروبية التي شددت في أوائل سنة ٢٠٠٢ على أهمية تحديد «سياسة تسليح» للاتحاد الأوروبي^(٢٣).

وفي اجتماع غير رسمي لوزراء الدفاع الأوروبيين في سرقسطة، بإسبانيا، في ٢٣ آذار/مارس ٢٠٠٢، قدّم وزير الخارجية الإسبانية وثيقة تحدّد التوجهات المحتملة «للسياسة تسليح أوروبية»^(٢٤). وفي ٢٩ نيسان/إبريل عُقد اجتماع غير رسمي لمدراء التسليح الوطني في الاتحاد الأوروبي في مدريد، إسبانيا، بغية تعزيز التعاون في مجال التسليح دعماً للسياسة الأمنية والدفاعية الأوروبية. وقد تواصل البحث بشأن تقوية التعاون في هذا المجال في الاجتماع الرسمي الأول لوزراء دفاع الاتحاد الأوروبي في سرقسطة في ١٣ أيار/مايو. وعقدت أيضاً ندوة عن التعاون في التسليح في ١٢ حزيران/يونيو في مدريد، ضمّت كل الفاعلين ذوي الصلة، بمن فيهم ممثلون عن صناعات الأسلحة الأوروبية. وقد اعترف اجتماع مجلس الشؤون العامة المنعقد في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر بالحاجة إلى مزيد من العمل في مجال التعاون في الأسلحة^(٢٥).

كشفت مناقشات المؤتمر الأوروبي في مجموعة العمل الخاصة بالدفاع، التي رأسها مايكل بارتبير، عن اختلافات جوهرية في مقاربات الأعضاء إلى سياسة التعاون التسليحي. وقد اقترح عرض فرنسي ألماني على المؤتمر الأوروبي^(٢٦) وتقرير مجموعة

(٢١) لمراجعة القضايا القائمة، انظر: R. Larter, «Europe's Future Security and Defence», Wilton: Park Papers, Wilton Park, Sussex, November 2002, pp.14-16.

(٢٢) انظر مثلاً «Spain Hopes to Reshape EU's Military Mission: New Presiding Nation Pushes for Pan-European Armament Policies», *Defense News* (17 February 2002), p. 4.

Atlantic News: (30 January 2002); (8 February 2002), and (8 March 2002). (٢٣)

Atlantic News (28 March 2002). (٢٤)

وقد أفيد عن أنّ تقريراً داخلياً للمجلس خلص إلى أنّ سياسة التسليح الأوروبية تقع إلى حدّ كبير في مجال «الخطابة أو الطوباوية». Le L.Zecchini, «La Défense européenne ne parvient pas à se structurer», *Le Monde*, 26/3/2002, p. 7.

(٢٥) انظر الهامش رقم ٧

(٢٦) European Convention, Secretariat, «Propositions conjointes franco-allemandes pour la Convention européenne dans la domaine de la politique européenne de sécurité et de défense», [Franco-German joint proposals in the area of the Common European Security and Defence Policy], document CONV 422/02, Brussels, 22 November 2002.

العمل النهائي^(٢٧) على السواء تطوير سياسة تسليح أوروبية، بما في ذلك إنشاء وكالة تسليح أوروبية. انتقدت المملكة المتحدة فكرة التجهيز الشامل لأوروبا كخطوة في اتجاه نهج «أوروبا الحصينة» ولأن من المحتم أن يكون لها تأثير معاكس في الصناعة الدفاعية البريطانية. وبدلاً من ذلك، اقترحت المملكة المتحدة إنشاء وكالة تنمية حكومية دولية للقدرات الدفاعية مصممة لتعزيز قوة الصناعة الدفاعية وقدرتها على المنافسة عن طريق تنسيق الجهود الوطنية بشأن المعدات والأفراد والخدمة العسكرية المتعاقد عليها، دون عزلها عن الولايات المتحدة^(٢٨). وقد توصلت إعلان القمة الفرنسية البريطانية الصادر في لو توكيه في ٤ شباط/فبراير ٢٠٠٣ إلى صيغة تسوية تدعو إلى «وكالة حكومية دولية للشراء وتنمية القدرات»^(٢٩).

القدرات المدنية لإدارة الأزمات

في سنة ٢٠٠٢، أعلن عن الأهداف التي وضعها الاتحاد الأوروبي لنفسه ويزعم الوفاء بها في مجال قدرات إدارة الأزمات المدنية^(٣٠). ويرجى أن تكون هذه القدرات قابلة للاستخدام في سياق عملية أوروبية مستقلة ذاتياً أو كجزء من مساهمة الاتحاد الأوروبي في عملية لإدارة أزمة تقوم بها الأمم المتحدة أو منظمات إقليمية. وشهدت

(٢٧) اقترح تقرير بارنير إنشاء وكالة أوروبية للتسلح والبحوث الاستراتيجية تعزز سياسة التجهيز المنتق وتدعم البحوث في التكنولوجيا الدفاعية، بما في ذلك الأنظمة الفضائية العسكرية. انظر: «Report of Working Group VIII-Defence», p.22.

وفي وقت سابق من تلك السنة، دعا باحثان أوروبيان ربيعان إلى استراتيجية تتعامل مع المقايسة المنهجية للمعدات العسكرية وإلى إطار مؤسسي وتنظيمي بغية تحقيق النتائج الأعلى مردودية. وقد أجمل تنسيق سياسات تجهيز الاتحاد الأوروبي وإنشاء اتحاد دفاعي في نهاية المطاف، بما في ذلك: إدخال قواعد مشتركة لقضايا مثل صادرات الأسلحة ووكالات التجهيز على المستوى الأوروبي طوال دورة التجهيز؛ وإنشاء إجراءات مشتركة للتخطيط والتجهيز؛ وتجميع عمليات الصيانة واللوجستيات لخفض التكاليف؛ وإنشاء خطوط ميزانية مشتركة لبعض الموجودات الاستراتيجية (أنظمة الأقمار الاصطناعية وإعادة التزود بالوقود أثناء الطيران)؛ وتفضيل شركات الدفاع التي تتجاوز الحدود القومية على الشركات الوطنية لتعزيز الوحدة عبر الحدود.

J.-P. Maulny and B. Schmitt, «Joining Forces», *Financial Times*, 16/7/2002, p. 13. انظر:

(٢٨) «Future of Europe Convention, UK Contribution to the Defence Working Group» تخشى المملكة المتحدة من أن يؤدي الانتقال إلى نظام أوروبي حمائي شامل إلى ردذ انتقائي من الولايات المتحدة التي يمكن أن تمنع العقود الدفاعية عن الشركات الأوروبية. فالولايات المتحدة هي السوق الأهم بالنسبة للمملكة المتحدة وتوفر أفضل طريق إلى التكنولوجيا المتقدمة. انظر:

J. Eaglesham, «UK Set to Spurn Plan for EU Defence Procurement», *Financial Times*, 9/12/2002, p. 2.

(٢٩) Declaration on Strengthening European Cooperation in Security and Defence, Franco-British Summit, Le Touquet, 4 February 2003, <http://www.fco.gov.uk/Files/kfile/CFSDP_LeTouquet_Declaration_February2003,0.doc>.

(٣٠) انظر الهامش رقم ٧، و J.-Y. Haine, ed., *From Laeken to Copenhagen. European Defence: Core Documents*, Chaillot Papers; no.57 (Paris: European Union Institute for Security Studies, 2003), <<http://www.iss-eu.org/chaillot/chai57e.pdf>>.

السنة أيضاً اتخاذ قرار إطلاق أول عملية تحت مظلة السياسة الدفاعية والأمنية الأوروبية - وهي مهمة شرطة الاتحاد الأوروبي.

إن إدارة الأزمات المدنية جزء مهم، وإن يكن مهملاً، من تطور السياسة الدفاعية والعسكرية الأوروبية منذ سنة ١٩٩٩. وقد شدد اجتماع المجلس الأوروبي الذي التأم في كولونيا في حزيران/يونيو ١٩٩٩، على الحاجة إلى القدرة على الوقاية التامة من النزاعات وأداء مهمات إدارة الأزمات^(٣١). وذلك يعكس الموقف الذي ترسخ بالفعل في معاهدة أمستردام لسنة ١٩٩٧ بوجوب أن تكون مهمات بطرسبرغ جوهر السياسة الدفاعية والأمنية الأوروبية^(٣٢)، لكنه يبرز أيضاً الرؤية المقبولة على نطاق واسع بأن في وسع الاتحاد الأوروبي منح «قيمة مضافة» إلى المجالات غير العسكرية والتنسيق العسكري المدني بالضبط. ويوجد لدى الاتحاد خبرة كبيرة في توفير المساعدة الإنسانية والإغاثية وبناء القدرات المؤسسية وإعادة الإعمار بعد النزاع والمساعدة التنموية. وكان ينظر أيضاً إلى القدرات المدنية في بعض الدول الأعضاء على أنها ثقل موازن للالتزام بتطوير القدرة العسكرية للاتحاد الأوروبي^(٣٣).

وقد جعل المجلس الأوروبي المنعقد في هلسنكي في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ إدارة الأزمات المدنية موازية لتطوير القدرة العسكرية بإقراره إنشاء آلية غير عسكرية لإدارة الأزمات «لتنسيق الوسائل والموارد المدنية المختلفة الموضوعة بتصرف الاتحاد والدول الأعضاء وجعلها أكثر فعالية»^(٣٤). وكان يرجى أن تعمل الآلية كمخزن للموارد غير العسكرية الوطنية والاتحادية التي قد تكون الدول الأعضاء والمجلس الأوروبي مستعداً لتقديمها خلال مدة قصيرة. لكن إلى جانب ذلك يوجد التزام بزيادة الموارد المتوفرة للإدارة غير العسكرية للأزمات.

وقد مثل هذا الطموح مشكلة تعريف في المقام الأول في المجال المدني. فما الذي يعرف بأنه إدارة غير عسكرية للأزمات وكيف يجب تمييزه عن المساعدة

(٣١) European Council, «Presidency Conclusions: Cologne European Council, 3 and 4 June 1999,» Annex III: «European Council Declaration on Strengthening the Common European Policy on Security and Defence,» <<http://ue.eu.int/Newsroom/LoadDoc.asp?BID=76&DID=57886&from=&LANG=1>>.

(٣٢) Treaty of Amsterdam amending the Treaty on European Union, the Treaties Establishing the European Communities and Certain Related Acts, 2 October 1997, Article J.7(2), <<http://europa.eu.int/eurlex/en/treaties/dat/amsterdam.html>>.

(٣٣) R. Dwan, «EU Policing for Peace Operations: What Does It Mean?,» St Antony's College, Oxford, European Interdependence Research Unit, Discussion Paper, 023, July 2002, pp.6-8.

(٣٤) European Council, «Presidency Conclusions, Helsinki European Council, 10 and 11 December 2001,» Annex IV: «Presidency Reports to the Helsinki European Council on «Strengthening the Common European Policy on Security and Defence» and on «Non-military Crisis Management of the European Union,» <<http://ue.eu.int/Newsroom/LoadDoc.asp?BID=76>.

الإنسانية والتنمية المستمرة؟ حدّد الاتحاد الأوروبي في اجتماع المجلس الأوروبي المنعقد في فيرا في حزيران/يونيو ٢٠٠٠، أربع مجالات تنمية تحظى بأولوية ابتدائية - الشرطة وحكم القانون والإدارة المدنية والحماية المدنية. وقد شدّد على أن يتركز كل منها على قدرة ردّ فعل سريع للتدخل القصير الأمد في الأزمات. ويمكن أن توضع هذه موضع التنفيذ ضمن سياق عملية للاتحاد الأوروبي أو تقودها منظمات دولية أو إقليمية. وكانت الطريقة التي تطوّر بها هذه القدرات مماثلة لتلك المتبناة في المجال العسكري، أي تحديد أهداف ملموسة في كل مجال (الأهداف الرئيسية) يتم الوفاء بها بحلول سنة ٢٠٠٣ وطلب تخصيص الموارد بشكل طوعي من الدول الأعضاء في كل مجال. ولمحاكاة البنى العسكرية التي أنشئت قبل ستة أشهر^(٣٥)، أنشئت لجنة للجوانب المدنية من إدارة الأزمات مسؤولة أمام اللجنة السياسية والأمنية للاتحاد الأوروبي، للمساعدة في وضع تفصيلات الأهداف الرئيسية المدنية^(٣٦). وتعمل اللجنة المدنية أيضاً على وضع التصوّر وإعداد التوجيهات في مجالات الأولويات الأربعة.

حدّدت الأهداف في أولى هذه المجالات، أي الشرطة، في مؤتمر فيرا أيضاً. وقد وافقت الدول الأعضاء على تقديم ٥٠٠٠ شرطي لتغطية عمليات إدارة الأزمات، فضلاً عن إلزام نفسها بقدرة ردّ فعل سريع من ١٠٠٠ شرطي في غضون ٣٠ يوماً. تحقّق ذلك في مؤتمر الالتزام بالشرطة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١^(٣٧). وفي هذا المؤتمر، عرضت فرنسا وإيطاليا أيضاً إمكانية تقديم أربعة مقرّات قيادة لمهامّ الشرطة، منها اثنان لعمليات الانتشار السريع.

بموازاة هذه الأهداف الرئيسية، وضع الاتحاد الأوروبي تفصيلات عدد كبير من وثائق التصورات التي تحدّد أنواع عمليات الشرطة التي يمكن أن يشارك فيها الاتحاد الأوروبي (مهامّ «الاستبدال» و«التقوية»); وتوجيهات للتخطيط للمهامّ الشرطية وإنشائها؛ والقيادة والسيطرة في عمليات الشرطة؛ ومتطلبات التدريب والمعدات. وقد استخدمت بعض هذه الوثائق كأساس في التخطيط لأول عملية إدارة أزمة يقوم بها الاتحاد الأوروبي، مهمة شرطة الاتحاد الأوروبي.

ويرجع جزء من السبب الذي جعل مجال الشرطة الأسرع تطوّراً في إدارة

Lachowski, «The Military Dimension of the European Union,» pp. 156-160.

(٣٥)

European Council, «Presidency Conclusions, Santa Maria da Feira European Council, 19 and 20 June 2000,» Annex I: «Presidency Report on Strengthening the Common European Security and Defence Policy,» <<http://ue.eu.int/Newsroom/LoadDoc.asp?BID=76>.

(٣٧) تمّ تجاوز الأهداف حيث التزم بـ ١٤٠٠ شرطي للانتشار السريع. انظر: Declaration, Brussels, 19 November 2001, M. Rutten, M. ed., *From Nice to Laeken. European Defence: Core Documents*, Chaillot Papers; no.51 (Paris: European Union Institute for Security Studies, 2002), vol. 2, pp. 92-94, <<http://www.iss-eu.org/chaillot/chaill51e.pdf>>.

الأزمات المدنية إلى خلفية عمليات الأمم المتحدة في كوسوفو وتيمور-لست (تيمور الشرقية)، حيث أحدث نقص الشرطة الدولية في هاتين المهمتين مشكلات كبيرة للمدراء في الأمم المتحدة^(٣٨). ويظهر احتمال وجود قيمة مضافة لقدرة الشرطة الأوروبية بشكل جلي. كما أنّ لها جاذبية تقليل المشاكل ضمن مؤسسات الاتحاد الأوروبي. لأنها تتداخل بشكل أقل من مجالات الأهداف الثلاثة الأخرى في المساعدة الإنسانية والتنمية للاتحاد الأوروبي - وهي مجال يدخل تعريفه ضمن أهلية المجموعة الأوروبية، وبالتالي فإنها مهمة تضطلع فيها اللجنة بالقيادة بدلاً من الدول الأعضاء^(٣٩).

كان التقدّم في المجالات الأخرى التي تحظى بأولوية إدارة الأزمات المدنية أبطأ من التقدّم الحاصل في ميدان الشرطة. مع ذلك تم الوفاء بالأهداف الملموسة في كل مجال من المجالات ذات الأولوية في نهاية سنة ٢٠٠٢. وفي اجتماع المجلس الأوروبي المنعقد في غوتنبيرغ في حزيران/يونيو ٢٠٠١، وافقت الدول الأعضاء على هدف ٢٠٠ خبير يمكن نشرهم في عمليات إدارة الأزمات المدنية في مجال حكم القانون^(٤٠). وقم تمّ تجاوز هذا الهدف في مؤتمر الالتزام بقدرات حكم القانون المنعقد في بروكسل في ١٦ أيار/مايو ٢٠٠٢، حيث تعهدت الدول الأعضاء الخمس عشرة بما يصل إلى ٢٨٢ مسؤولاً (بينهم ٧٢ قاضياً و٤٨ مدعياً عاماً و٣٨ إدارياً و٧٢ سجاناً) بحلول سنة ٢٠٠٣. ويمكن أن يتوقّر ٦٠ من بين هؤلاء للانتشار السريع ضمن ٣٠ يوماً^(٤١). وقد وُضع أثناء تلك السنة تفصيل تصوّر أوروبي شامل للمهام في مجال حكم القانون من إدارة الأزمات، يحدّد أنواع المهام التي يمكن تصوّر مكوّن حكم القانون فيها والواجبات العملية التي تنطوي عليها^(٤٢).

ولم تكن الأهداف المحددة في مجال الإدارة المدنية في اجتماع غوتنبيرغ دقيقة كتلك المحددة في المجالات الأخرى. فقد تعهدت الدول الأعضاء بدلاً من ذلك بتوفير مجموعة من الخبراء بشكل تطوّعي، تشمل طيفاً واسعاً من الخبراء القادرين

R. Dwan, ed., *Executive Policing: Enforcing the Law in Peace Operations*, SIPRI Research (٣٨) Report; no.16 (Oxford: Oxford University Press, 2002).

Davis, I., حول التمييز بين الاتحاد الأوروبي والمجموعة الأوروبية وأهلية كل منهما، انظر: SIPRI, *The Regulation of Arms and Dual-Use Exports: Germany, Sweden and the UK* (Oxford: Oxford University Press, 2002), pp. 46-47.

Council of the European Union, «Presidency Report to the Göteborg European Council on (٤٠) European Security and Defence Policy,» document 9526/1/01, 11 June 2001, > <http://ue.eu.int/Newsroom/LoadDoc.asp?BID=75&DID=66829&from=&LANG=1>.

European Council (Seville, 21-22 June 2002), «Presidency Report on ESDP,» Annex I: Rule of (٤١) Law Capabilities Commitment Conference Declaration.

Council of the European Union, «Comprehensive EU Concept for Missions in the Field of (٤٢) Rule of Law in Crisis Management, Including Annexes,» document 141513/02, [Brussels], 19 November 2002.

على الانتشار بسرعة في عمليات إدارة الأزمات المدنية. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ أطلقت الرئاسة الدانمركية دعوة للمساهمة في هذه المجموعة، وفي أوائل سنة ٢٠٠٣، كان ٨ من ١٥ دولة عضواً قد استجابت. وقد تحقّق البداية في وضع توجيهات إدارة الأزمات في مجال الإدارة المدنية^(٤٣).

كانت الحماية المدنية المجال الأكثر إثارة للخلاف في إدارة الأزمات المدنية في السياسة الدفاعية والأمنية الأوروبية. ولا يرجع ذلك إلى مصاعب مفهومية أو عملائية: بل إنّ الحماية المدنية هي المجال الوحيد في إدارة الأزمات الذي يمتلك فيه الاتحاد الأوروبي خبرة، مثل الاستجابة إلى الكوارث الطبيعية، وأحدثها ما تلا الزلازل التي وقعت في تركيا في سنة ١٩٩٩. كما أنّ الأهداف التي حدّدت للحماية المدنية في غوتنبرغ كانت دقيقة. وقد أثمرت دعوة للمساهمة في حزيران/يونيو ٢٠٠٢ استجابات من كل الدول الأعضاء باستثناء واحدة في أوائل سنة ٢٠٠٣ ما مكّن من الوفاء بهذه الأهداف^(٤٤). بل إنّ سبب الافتقار النسبي للتقدّم في التخطيط للحماية المدنية وتطويرها يعكس الخلاف القائم داخل الاتحاد الأوروبي بشأن ما ما يشكل مسائل السياسة الأمنية والدفاعية (تقع ضمن «الركيزة» الثانية من ركائز الاتحاد الأوروبي) وما ينتمي إلى مسائل المساعدة الإنسانية التي تديرها المفوضية الأوروبية (الركيزة الأولى)^(٤٥).

وداخل مجال النشاط الأخير، أنشئت آلية حماية مدنية للمجموعة الأوروبية في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١، ما أدخل خدمات الحماية المدنية تحت تنسيق اللجنة الأوروبية^(٤٦). ورغم أنّ هذه الآلية مخصصة للعمل ضمن الاتحاد الأوروبي، بالإمكان استخدامها في بلدان ثالثة. إنّ خطر حدوث تكرار بين هذا المسعى المنفصل والأعمال

Council of the European Union, «Basic Guidelines for Crisis Management Missions in the Field of Civilian Administration,» document 9369/02, [Brussels], 30 May 2002.

General Secretariat of the Council of the European Union, DGEIX, Civilian Crisis Management, Private Communication, March 2003.

(٤٥) الأركان الثلاثة للاتحاد الأوروبي وفقاً لمعاهدة ماسترخت هي: (أ) الاتحاد الأوروبي (سابقاً المجموعة الاقتصادية الأوروبية)، (ب) السياسة الخارجية والأمنية المشتركة، (ج) التعاون في مجالي العدالة والشؤون الداخلية.

(٤٦) «Council Decision of 23 October 2001 Establishing a Community Mechanism to Facilitate Reinforced Cooperation in Civil Protection Assistance Interventions,» Document 2001/792/EC, Euratom, Official Journal of the European Communities, L297 (15 November 2001), <http://europa.eu.int/eur-lex/prif/en/oj/dat/2001/l_297/l_29720011115en00070011.pdf>, pp. 7-11.

وقد تمّ تبني الشكليات الخاصة باستخدام آلية المجموعة في إدارة الأزمات من قبل المجلس في ١٧ حزيران/يونيو ٢٠٠٢ وأدخلت كملحق بـ «تقرير الرئاسة عن السياسة الدفاعية والأمنية الأوروبية». انظر الهامش رقم ٢٠.

التي تدخل ضمن السياسة الدفاعية والأمنية الأوروبية واضح وجلي، وقد دفع البعض إلى الاستنتاج بوجود عدم بقاء الحماية المدنية مجالاً يحظى بالأولوية للتطوير غير العسكري للسياسة الدفاعية والأمنية الأوروبية^(٤٧). ولا يعني ذلك أن أنشطة الحماية المدنية لن تكون جزءاً من استجابة الاتحاد الأوروبي للأزمات، وإنما ستندرج بدلاً من ذلك كأدوات للمجموعة الأوروبية يمكن استخدامها لإدارة الأزمات. وتوضح هذه القضية تحديات التنسيق داخل الاتحاد الأوروبي من أجل العمل بفعالية.

بعد الوفاء بأهداف إدارة الأزمات المدنية في الاتحاد الأوروبي بشكل رسمي في المجالات الأربعة التي تحظى بالأولوية، يكمن التحدي الآن في جعل هذه القدرات المنفصلة كلاً منسجماً قابلاً للعمل في ما بينها. ومن العوامل المهمة هنا الحاجة إلى التخطيط العملائي الكافي ودعم المهمات. ورغم تردد العديد من الدول الأعضاء تجاه تطوير قدرة تخطيط مشتركة في بروكسل، إلا أن اعترافاً عاماً حدث في أواخر سنة ٢٠٠٢ بأن التطبيق العملائي للالتزامات المدنية يتطلب في الواقع قدرة مقرات قيادة للمهمات المدنية. وفي مؤتمر القدرة على إدارة الأزمات المدنية في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، عهد الوزراء الأوروبيون إلى خافيير سولانا بمهمة المضي قدماً بإنشاء قدرة دعم وتخطيط لمهمات الاتحاد الأوروبي ضمن الأمانة العامة للمجلس^(٤٨). ومن بين المهمات الأساسية: (أ) وضع استراتيجيات للتنسيق بين المجالات المختلفة التي تحظى بالأولوية من أجل ضمان أن تكون إدارة الأزمات المدنية عنصراً منسجماً من عناصر السياسة الدفاعية والأمنية الأوروبية بدلاً من مجموعة من القدرات المتفاوتة، (ب) تطوير شكليات مساهمة مكون مدني للاتحاد الأوروبي في عملية للأمم المتحدة أو منظمة إقليمية^(٤٩).

III تطور إدارة الأزمات

الهيكليات والإجراءات المتعلقة بالشؤون العسكرية

اكتمل بنجاح العمل الرئيسي لإنشاء بنى السياسة الدفاعية والأمنية الأوروبية في سنة ٢٠٠١. وقد أوصت الرئاسة البلجيكية في لايبك في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ الدول الأعضاء بتفحص اقتراح عقد اجتماعات رسمية لوزراء دفاع الاتحاد الأوروبي

(٤٧) انظر مثلاً: British House of Lords, Select Committee on the European Union, EU: *Effective in a Crisis? Session 2002/03, 7th Report*, HL Paper; 2002/03 53 (London: Stationery Office Ltd, 2003).

(٤٨) انظر الهامش رقم ٣٠.

(٤٩) في اجتماع المجلس الأوروبي المنعقد في غوتنبيرغ في حزيران/يونيو ٢٠٠١، أشار الاتحاد الأوروبي رسمياً إلى رغبته من حيث المبدأ في مواصلة التعاون مع الأمم المتحدة في الوقاية من النزاعات وإدارة الأزمات.

أثناء الرئاسة الإسبانية التي تليها. وفي ١٨ شباط/ فبراير ٢٠٠٢، أعطى مجلس الشؤون العامة والعلاقات الخارجية موافقته على انعقاد أول اجتماع رسمي لوزراء دفاع الاتحاد الأوروبي في مجلس الشؤون العامة، بدون وزراء خارجية الاتحاد. وقد انعقد في ١٣ أيار/ مايو.

وفي ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، بدأ العمل في مركز الأقمار الاصطناعية للاتحاد الأوروبي ومعهد الاتحاد الأوروبي للدراسات الأمنية. وفي مجال الاستخبارات والمعلومات، أجرت أمانة المجلس عدداً من التغييرات البنيوية والإجرائية، بما في ذلك إجراء مزيد من التطوير لمركز الأوضاع المشتركة.

وقد أنجز مزيد العمل لإنشاء الإجراءات الداخلية في الحقل العسكري. وعلقت أهمية خاصة على تطوير الإجراءات والتصورات المتعلقة بعناصر الاستجابة السريعة لهدف هلسنكي الرئيسي سنة ١٩٩٩^(٥٠)، فضلاً عن تحسين ترتيبات القيادة والسيطرة لمقرات القيادة الوطنية والمتعددة الجنسيات. وقد تمت مراجعة هذه القضايا في اجتماع وزراء الدفاع الأول في أيار/ مايو ٢٠٠٢. وتواصل أثناء السنة العمل على تطوير إجراءات وتصورات عناصر الاستجابة السريعة وترتيبات القيادة والسيطرة. وفي ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر، في أعقاب الإعلان عن قوة استجابة حلف الناتو^(٥١)، شدد مجلس الشؤون العامة والعلاقات الخارجية على الحاجة إلى استكمال قوة الاستجابة السريعة للاتحاد الأوروبي وتحديد الطريق أمامها. وعهد المجلس إلى اللجنة السياسية والأمنية واللجنة العسكرية للاتحاد الأوروبي باستكمال العمل على المبادئ العامة التالية: (أ) رد الفعل خلال ٥ - ٣٠ يوماً، (ب) خفض إجراءات إدارة الأزمات وفقاً للمتطلبات العمليّة للاستجابة السريعة، (ج) التخطيط المسبق استناداً إلى سيناريوهات توضيحية، (د) التحديد الخاص لعناصر الاستجابة السريعة في كتالوغ القوة الرئيسية، (هـ) شكليات استخدام مفهوم الإطار الأممي المتفق عليه والمفاهيم الأخرى وفق ما يتفق عليه^(٥٢).

تدريب على إدارة مدنية للأزمات

من الجوانب الرئيسية للالتزامات التي تعهدت بها الدول الأعضاء ضمان أن يكون الأفراد المعارون متمتعين بالتدريب الكافي لعمليات إدارة الأزمات. غير أن تدريب

(٥٠) على الدول الأعضاء أن تكون قادرة على نشر عناصر استجابة سريعة أصغر بجاهزية عالية جداً بصرف النظر عن حجم القوات.

(٥١) حول قوة استجابة حلف الناتو انظر الفصل الأول، القسم ١٧ في هذا الكتاب.

(٥٢) انظر الهامش رقم ٧.

الأمم المتحدة والتدريب الوطني على إدارة الأزمات تركز بشكل أساسي، حتى وقت قريب، على العسكريين، وأفراد الشرطة بدرجة أقل، في عمليات حفظ السلام. وقد جرى التنسيق بين دول الاتحاد الأوروبي على تدريب الشرطة بشكل عام منذ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، عندما أنشئت كلية الشرطة الأوروبية الافتراضية^(٥٣). وهذه الكلية عبارة عن شبكة من معاهد التدريب الوطنية التي تهدف إلى المساعدة في تطوير مقاربة أوروبية لقضايا الشرطة المشتركة وتركز على تدريب مسؤولي الشرطة الكبار. وقد وفّرت كلية الشرطة الأوروبية إطاراً لإدخال مقررات تدريبية لإدارة الأزمات غير العسكرية خاصة بشرطة الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي فضلاً عن الدول المتقدمة بطلب انضمام، أيسلندا والنرويج.

وضعت مساعي الاتحاد الأوروبي لتطوير إدارة مدنية للأزمات مسألة تدريب الخبراء المدنيين في المقدمة لأول مرة بين الدول الأعضاء. وأخذ العديد منها يستجيب لهذه الفجوة بإنشاء معاهد تدريبية أو توسيع المعاهد القائمة لتطبيق برامج حكم القانون والإدارة المدنية في إدارة الأزمات من أجل الخبراء المدنيين المختلفين من داخل الحكومة وخارجها^(٥٤). وفيما تقع المسؤولية عن تدريب المدنيين على عاتق الدول الأعضاء، جرت بعض الجهود لتنسيق البرامج التي أطلقت حديثاً أثناء سنة ٢٠٠٢. فقد أطلقت المفوضية الأوروبية مشروعاً تجريبياً لوضع مناهج تدريبية في حكم القانون والإدارة المدنية^(٥٥). ووضعت المناهج من قبل مجموعة أساسية من معاهد التدريب الوطني التي تديرها أيضاً. ورغم أنّ من المبكر جداً تقييم نجاح هذه المقررات، فإنّ التدريب في هذا المجال هو أحد طرق تقديم الاتحاد مساهمة كبيرة للإدارة الدولية للأزمات. وقد يكون ذلك السبب خلف وجود بند في المشروع التدريبي الذي أطلقته المفوضية الأوروبية يتيح مشاركة أفراد من خارج الاتحاد الأوروبي، بمن فيهم أفراد من مناطق النزاع.

التنسيق ما بين المدنيين والعسكريين

كما أشير أعلاه، يتركز جانب كبير من الأمور التي تدعم قدرة إدارة الأزمات في

(٥٣) «Council Decision of 22December 2000 Establishing a European Police College (CEPOL)», document 2000/820/JHA, *Official Journal of the European Communities*, L336 (30December 2000), pp.1-3, <http://europa.eu.int/eur-lex/prl/en/oj/dat/2000/l_336/l_33620001230en00010003.pdf>.

(٥٤) من الأمثلة على المعاهد المكرسة بشكل خاص مركز فولك برنادوت للتدريب في ساندوفركن بالسويد ومركز عمليات السلام الدولية في برلين بألمانيا.

(٥٥) European Union, «Report by the Commission and the Presidency on the EC Project on Training for Civilian Aspects of Crisis Management», Madrid, 27-28 May 2002.

الاتحاد الأوروبي على المجموعة الواسعة من الأدوات التي يمكن أن يسخرها الاتحاد الأوروبي في أزمة ما، العسكرية وغير العسكرية على السواء. غير أن التطور الموازي والمنفصل للقدرات العسكرية والمدنية داخل السياسة الدفاعية والأمنية الأوروبية لم يفعل الكثير لتشجيع التعاون الوثيق أو المبتكر بين هذين العنصرين. وقد حددت مواطن القصور في التعاون المدني العسكري في كافة مراحل إدارة الأزمات في أول تمرين إدارة أزمات يجريه الاتحاد الأوروبي، وقد أجري ما بين ٢٢ و٢٨ أيار/مايو ٢٠٠٢. وقد استجابت الرئاسة الدانمركية القادمة بإطلاق خطة عمل لتقوية التنسيق المدني العسكري المدني^(٥٦)، لكن زخم هذا المسعى تركّز على تحسين آليات التنسيق الرسمي وتطوير توجيهات التنسيق الداخلي في كل مرحلة من آليات الأزمات بدلاً من تطوير قدرات تخطيطية وعملياتية متكاملة. ومن المنتظر أن تكتمل خطة العمل في نهاية فترة الرئاسة اليونانية في حزيران/يونيو ٢٠٠٣.

تمرين إدارة الأزمات الأول للاتحاد الأوروبي

أجري تمرين إدارة الأزمات ٢٠٠٢ بغية إثبات أن الاتحاد الأوروبي اكتسب البنية الضرورية لدمج الجوانب العسكرية والمدنية في أوضاع إدارة الأزمات. وقد حقق التمرين أهدافه إلى حد كبير بحسب رأي خافيير سولانا^(٥٧). وقيمت دول الاتحاد الأوروبي إلى جانب مؤسسات الاتحاد الأوروبي سلسلة من إجراءات وبنى إدارة الأزمات في مرحلة ما قبل العمل. وإلى جانب الدروس المستفادة في ما يخص الآليات الجماعية، يقيم التمرين أيضاً كيف يتم تنسيق الأدوات العسكرية والمدنية المتوفرة في الاتحاد الأوروبي بين الاتحاد والدول الأعضاء. وفي سنة ٢٠٠٣، سيجري الاتحاد الأوروبي تمرين إدارة الأزمات التالي الذي سيكون على مستوى أكثر تقدماً، وسينفذ بالتعاون مع حلف الناتو^(٥٨). غير أن التحدي الملح هو اكتساب خبرة مباشرة من عمليات إدارة الأزمات ذات الوسائل العسكرية المدنية من أجل تحويل التركيز من البنية والإجراءات إلى العمل.

European Council (Copenhagen, 12-13 December 2002), «ESDP Presidency report: Action (٥٦) Plan for the Further Strengthening of Civil Military Coordination in EU Crisis Management,» document 13480/1/02, 29 October 2002.

S. Spiteri, «EU Prepared to Act in Crisis Management Situations,» *EU Observer* (30 May (٥٧) 2002), <<http://euobserver.com/index.php?print=true&sid=13&aid=6461>> .

C. Gourlay, «Putting ESDP to the Test: The First Crisis Management Exercise,» *European (٥٨) Security Review*, no. 13 (July 2002), pp. 1-3.

IV مهمّات الاتحاد الأوروبي لإدارة الأزمات البعثة الخاصة بجمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة

في أوائل شباط/فبراير ٢٠٠٢، أعلن الاتحاد الأوروبي، مدفوعاً بالحاح خافيير سولانا والرئاسة الإسبانية، عن عزمه على القيام في الربيع بأولى مهمّاته للإدارة العسكرية للأزمات في جمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة. وكان تولّي المهمة يتوقف على التوصل إلى اتفاق على الترتيبات الدائمة بين الاتحاد الأوروبي وحلف الناتو، وبدا أنه اقتراح بسيط - لأن معظم أفراد مفرزة حلف الناتو الذين يبلغ عددهم ٧٠٠ رجل والذين يشاركون في عملية الثعلب الكهرماني هم من القوّات الأوروبية^(٥٩). غير أن العديد من دول الاتحاد الأوروبي، بما فيها ألمانيا وإسبانيا والمملكة المتحدة وحلف الناتو، عبّرت عن تحفظاتها بشأن إطلاق عملية قبل الوصول إلى مخططات حلف الناتو وقدراته^(٦٠). إضافة إلى ذلك، لم يكن المجتمعان المحليان السلافي والألباني في جمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة يثقان بالقدرة العسكرية للاتحاد الأوروبي (رغم أن الاتحاد الأوروبي يقدم لها المعونة الاقتصادية والمالية). وقد أعاد اجتماع المجلس الأوروبي في برشلونة في آذار/مارس ٢٠٠٢ التأكيد على أن مهمة الاتحاد الأوروبي المخطّط لها في جمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة يمكن أن تنطلق شريطة تحقّق الترتيبات الدائمة بين الاتحاد الأوروبي وحلف الناتو^(٦١). وقد بدأت اللجنة السياسية والأمنية للاتحاد الأوروبي واللجنة العسكرية للاتحاد الأوروبي العمل تحضيراً للإجراء المحتمل.

ومع استمرار الخلاف المستحکم بين تركيا واليونان/الاتحاد الأوروبي وحلف الناتو في بداية الخريف^(٦٢)، اتّضح أنه قد يكون على حلف الناتو متابعة مهمّته في

(٥٩) عملية الثعلب الكهرماني (تعرف أيضاً باسم قوّة الثعلب الخاصّة) عملية لحلف الناتو في جمهورية مقدونيا أطلقت في ٢٧ شباط/فبراير ٢٠٠١ لتخلف عملية الحصاد الضروي (تسمّى أيضاً قوّة الحصاد الخاصّة). انظر أيضاً: R. Dwan, T. Papworth, and S. Wiharta, «Multilateral Peace Missions, 2001», in: *SIPRI Yearbook 2002*, p. 127.

والفصل الثالث في هذا الكتاب. وحول قصيّة وصول الاتحاد الأوروبي إلى قدرات حلف الناتو وتخطيطاته، انظر القسم ٧ أدناه.

(٦٠) عشية حلول الاتحاد الأوروبي في مقدونيا مكان عملية الثعلب الكهرماني، أفادت الصحافة البريطانية عن خلاف بشأن القضية بين وزارة الدفاع البريطانية ووزارة الخارجية، حيث كانت الأولى تخشى من فشل مهمة الاتحاد الأوروبي قبل أن تعمل بصورة كليّة وبسبب افتقارها إلى الدعم الكافي من حلف الناتو وما ينطوي عليه ذلك من عواقب كارثيّة، انظر: N. Watt and R. Norton-Taylor, «Leaked Papers Reveal Split over Macedonia Troops», *Guardian* (4 March 2002), <http://www.guardian.co.uk/uk_news/story/0,3604,661256,00.html>.

(٦١) European Council, «Presidency Conclusions, Barcelona European Council, 14 and 15 March 2002», document SN100/1/02 REV 1, <<http://ue.eu.int/pressData/en/ec/71025.pdf>>.

(٦٢) حول الخلاف بين اليونان وتركيا انظر أيضاً الفصل الأول، القسم IV في هذا الكتاب، والقسم ٧ أدناه.

مقدونيا بعد موعد اكتمالها المخطط في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر. وفي منتصف أيلول/سبتمبر وافق حلف الناتو على متابعة مهمته في جمهورية مقدونيا حتى ١٥ كانون الأول/ديسمبر على أمل توصل الاتحاد الأوروبي إلى اتفاق بين اليونان وتركيا. وعند تلك المرحلة، رأت بلجيكا وفرنسا وعدة بلدان أخرى في الاتحاد الأوروبي أن بوسع الاتحاد الأوروبي إدارة العملية في مقدونيا خارج إطار «برلين الموسع»^(٦٣)، بدون انتظار حل الخلاف اليوناني التركي. غير أن ألمانيا وهولندا والمملكة المتحدة اعترضت بقوة على فكرة ترك حلف الناتو خارج مشروع إدارة أزمة جمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة. وقاد ذلك إلى موافقة الولايات المتحدة على تمديد مهمة حلف الناتو في مقدونيا لما بعد ١٥ كانون الأول/ديسمبر^(٦٤). وفي منتصف كانون الأول/ديسمبر، تقدم حلف الناتو بمهمة جديدة تدعى انسجام الحلفاء، مخفضة إلى نحو ٤٥٠ رجلاً، تتابع مهمة الثعلب الكهرماني. وفي ٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ دعت جمهورية مقدونيا الاتحاد الأوروبي بشكل رسمي للحلول محل مهمة حلف الناتو، وفي منتصف آذار/مارس ٢٠٠٣ قرّر مجلس شمال الأطلسي إنهاء عملية انسجام الحلفاء اعتباراً من ٣١ آذار/مارس على أمل أن يتولى الاتحاد الأوروبي المهمة^(٦٥).

وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، أشار الاتحاد الأوروبي إلى رغبته في قيادة (ربما في أوائل سنة ٢٠٠٤) عملية عسكرية أكبر حجماً تحل محل قوة حلف الناتو لتثبيت الاستقرار في البوسنة والهرسك، ضمن إطار السياسة الدفاعية والعسكرية الأوروبية^(٦٦).

مهمة شرطة الاتحاد الأوروبي في البوسنة والهرسك

كان إنشاء مهمة شرطة الاتحاد الأوروبي في ١ كانون الثاني/يناير، وهي أول مهمة تنفذ تحت السياسة الأمنية والدفاعية الأوروبية، أقوى إشارة على التقدم الذي أحرز في قدرات الاتحاد الأوروبي على إدارة الأزمات المدنية. وقد اعتبرت بمثابة

(٦٣) حول إطار برلين الموسع، انظر القسم ٧ أدناه.

J. Dempsey and L. Boulton, «US Rethinks Nato Macedonia Mission», *Financial Times*, 15/11/ (٦٤) 2002, p. 2.

North Atlantic Treaty Organization, «Statement by NATO Secretary General, Lord (٦٥) Robertson», Press Release (2003)025, 17March 2003, <<http://www.nato.int/docu/pr/2003/p03-025e.htm>>.

European Council, «Presidency Conclusions, Copenhagen European Council, 12 and 13 (٦٦) December 2002», <<http://europa.eu.int/council/off/conclu/>>, section III: «European Security and Defence Policy», J. Dempsey, «Nato Presses Europe to Take Lead in the Balkans», *Financial Times*, 11/1/2003, p.2.

ومن المحتم أن يستدعي استبدال قوة حلف الناتو لتثبيت الاستقرار في البوسنة والهرسك إدخال تغيير على اتفاقية الإطار العام للسلام في البوسنة والهرسك (اتفاقية دايتون) التي تنص على دور حلف الناتو في توفير الأمن في البوسنة والهرسك.

مهمة متابعة لقوة الشرطة الدولية الخاصة التابعة للأمم المتحدة، التي توجد في البوسنة والهرسك منذ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ للمساعدة في انتقاء قوات شرطة البوسنة والهرسك وتجنيدتها وتدريبها. وجرى تفويض مهمة شرطة الاتحاد الأوروبي بالمساعدة في وضع «ترتيبات شرطية مستدامة تعود ملكيتها إلى البوسنة والهرسك» وبالتالي رفع معايير الشرطة الحالية. وللقيام بذلك، كان لديها سلطة لمراقبة شرطة البوسنة والهرسك ورعايتها وتفقدتها. ومن المنتظر أن تحقق أهدافها في نهاية سنة ٢٠٠٥^(٦٧). وتستند استراتيجية مهمة شرطة الاتحاد الأوروبي على الجمع بين كل مؤسسات الشرطة على مستوى الدولة والكيان والمحلة في كل أنحاء البوسنة والهرسك.

ثمة عدد من السمات التي ميّزت الإطالة الأولى للاتحاد الأوروبي على عمليات إدارة الأزمات. أولاً، تخلف مهمة شرطة الاتحاد الأوروبي مهمة للأمم المتحدة، ما يبرز التزام الاتحاد الأوروبي بمساعدة الأمم المتحدة والجهود الدولية في الأزمات، لا التنافس معها. وقد شدد كثيراً على تحقيق انتقال سلس من الأمم المتحدة إلى مهمة الاتحاد الأوروبي - بل إن فريق التخطيط لمهمة شرطة الاتحاد الأوروبي انتظم مع الأمم المتحدة في مقرّ قيادتها في سراييفو. ومن سمات المهمة الأخرى الجديرة بالذكر المشاركة الواسعة فيها. فهي تضم أكثر من ٥٠٠ شرطي و٥٠ خبيراً دولياً مدنياً من أكثر من ٣٠ دولة^(٦٨). وهكذا فإنّ هذه حملة بقيادة الاتحاد الأوروبي لا حملة للاتحاد الأوروبي فقط، وذلك يعكس رؤية الدول الأعضاء بأنّ أعمال إدارة الاتحاد الأوروبي للأزمة يجب أن تكون شفافة ومفتوحة لكي تحظى بدعم المجتمع الدولي.

والجانب المهمّ الثالث من جوانب مهمة شرطة الاتحاد الأوروبي التشديد عليها باعتبارها جزءاً من استراتيجية الاتحاد الأوروبي الشاملة في غرب البلقان. فقد جرى التشديد على أنّ مهمة شرطة الاتحاد الأوروبي هي جزء من مقاربة الاتحاد الأوروبي الواسعة باتجاه إصلاح حكم القانون كجزء من عملية الإقرار والمشاركة في المنطقة. وتهدف عملية الإقرار والمشاركة لأنّ تكون الخطوة الأولى لبلدان المنطقة نحو الاندماج في أوروبا في نهاية المطاف. وتلقى مهمة شرطة الاتحاد الأوروبي دعماً ملموساً من برامج بناء المؤسسات وقد أطلقت اللجنة الأوروبية مشروعاً خاصاً يهدف

«Council Joint Action of 11 March 2002 on the European Union Police Mission,» document (٦٧) 2002/210/CFSP, *Official Journal of the European Communities*, L70/I (13 March 2002), <http://europa.eu.int/eur-lex/pri/en/oj/dat/2002/l_070/l_07020020313en00010006.pdf>.

(٦٨) يمكن إيجاد معلومات عن المهمة في موقع مهمة شرطة الاتحاد الأوروبي على الإنترنت على العنوان <<http://www.eupm.org>> وقد دعا الاتحاد الأوروبي ٢٠ دولة غير عضو في الاتحاد الأوروبي للمشاركة. البلدان المتقدمة بطلبات انضمام وأعضاء حلف الناتو من خارج الاتحاد الأوروبي ودول منظمة الأمن والتعاون في أوروبا المشاركة في (IPTF). وقد رفضت مالطا والولايات المتحدة فقط دعوة المشاركة من العشرين دولة مدعوة.

إلى تمويل مشاريع الإصلاح الاستراتيجية كما تحدّدتها مهمّة شرطة الاتحاد الأوروبي^(٦٩). وقد صمّمت هذه المقاربة الشاملة لإظهار قدرة الاتحاد الأوروبي على تعبئة مجموعة واسعة من الأدوات، بما في ذلك الدعم المالي. ويساعد في تنسيق أدوات الاتحاد الأوروبي كافة التعيين المزدوج للممثل الأعلى في البوسنة والهرسك، اللورد أشدون، كممثل خاصّ للاتحاد الأوروبي في البوسنة والهرسك^(٧٠).

والسمة الرابعة من سمات مهمّة شرطة الاتحاد الأوروبي التي تجدر الإشارة إليها هي إجراءات التجنيد فيها، حيث يختلف عن الإجراء المتبع في الأمم المتحدة. فعالباً ما تتعرّض مهمّات الأمم المتحدة لحفظ السلام للانتقاد لافتقارها إلى الأفراد الذين يتمتّعون بالمهارة والخبرة الكافيتين، وقد ادعى الاتحاد الأوروبي ضمناً قدرته على «إضافة القيمة» في هذا المجال. فقد وُضعت توصيفات مفصلة لكل نوع من المناصب في مهمّة شرطة الاتحاد الأوروبي، بما في ذلك المهارات والخبرات المطلوبة^(٧١). وطلب من المرشّحين للتزكية إكمال استمارات طلبات مفصلة جرى تفحصها مسبقاً في بروكسل قبل تمريرها إلى رئاسة مهمّة الشرطة. وينتظر أن تقدّم الدول المشاركة التدريب الأساسي لنشر الأفراد، لكنّ كل العاملين القادمين يلقون تدريب التنصيب في منطقة المهمّة.

من المبكر جداً تقييم نجاح أوّل عملية إدارة أزمة للاتحاد الأوروبي. ومن المهمّ وضع الدروس التي تبرز في سياقها الصحيح: أنّ مهمّة شرطة الاتحاد الأوروبي عملية صغيرة نسبياً، كان أمامها ثمانية أشهر أو أكثر قليلاً للتخطيط وتثبيت نفسها في بلد يمتلك الاتحاد الأوروبي معرفة تفصيلية عنه. لذا قد تكون قابلية تطبيقها على سيناريوهات محتملة أخرى محدودة. كما أنّ عدداً من القضايا، ولا سيما تمويل عمليات الاتحاد الأوروبي لإدارة الأزمات المدنية وتجهيزها، تبقى بحاجة إلى معالجة شاملة^(٧٢). مع ذلك فإنّها أوّل إثبات للالتزام بالتطبيق العمليّ لسياسة دفاعية وأمنية أوروبية مشتركة.

(٦٩) يتمّ ذلك من خلال برنامج الاتحاد الأوروبي لمساعدة المجتمع من أجل إعادة الإعمار والتنمية وإقرار الأوضاع.

(٧٠) «Council Joint Action of 11 March 2002 on the appointment of the EU Special Representative in Bosnia and Herzegovina» document 2002/211/CFSP, *Official Journal of the European Communities*, L70 (13 March 2002), pp.7-8. > http://europa.eu.int/eur-lex/pri/en/oj/dat/2002/l_070/l_07020020313en00070007.pdf.

(٧١) General Secretariat of the European Union Police Unit, Private Communication, July 2002.

(٧٢) تموّل مهمّة شرطة الاتحاد الأوروبي من خلال قناتين. يغطّي القسم الأكبر من تكاليفها من تسديد الدول المشاركة لكل التكاليف المتعلقة بأفرادها المزمّكين. وتسدّد التكاليف الجارية للمهمّة (بما في ذلك التجهيز والمعدّات) من ميزانية السياسة الخارجية والأمنية المشتركة، فضلاً عن مساهمة صغيرة من الدول المشاركة غير الأعضاء في الاتحاد الأوروبي. وليس بالضرورة أن تكون مهمّة شرطة الاتحاد الأوروبي سابقة لعمليات أخرى. انظر: «Council Conclusions: International Police Task Force (IPTF)»

٧ متابعة تنفيذ الترتيبات المعقودة ما بين الاتحاد الأوروبي وحلف شمال الأطلسي

في سنة ٢٠٠٢ تدنت حدة الشكوك والاختلافات المتبادلة بين الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة بشأن مفهوم السياسة الأمنية والدفاعية الأوروبية عما كانت عليه سنة ٢٠٠١، رغم أنها لم تزل تماماً. ويرجع ذلك إلى حد كبير إلى تزايد انشغال الولايات المتحدة «بالتحديات الجديدة» خارج منطقة حلف الناتو^(٧٣)، ما جعل كثيراً من صانعي السياسة الأمريكية يرحبون بفكرة لعب الاتحاد الأوروبي دوراً أكبر في منع النزاعات وإدارة الأزمات، وبخاصة في البلقان، سواء أكان حلف الناتو مشاركاً أم لا. غير أن هذه الشواغل العالمية دفعت الولايات المتحدة إلى أن تعرض على حلفائها الأوروبيين إنشاء قوة حلف الناتو للردّ العالية التخصص للقيام بمهام في النزاعات الشديدة الحدة، وقد زاد ذلك من الخوف في أوساط بعض الدول الأوروبية بشأن التنافس المحتمل مع القوة الأوروبية للردّ السريع^(٧٤).

وضع قدرات الناتو في تصرف الاتحاد الأوروبي

الاتحاد الأوروبي مجبر في الوقت الحاضر على الاعتماد على تخطيط حلف الناتو وتجهيزاته بسبب عدم كفاية القدرات، وكذلك بسبب حرص العديد من الأوروبيين على الحفاظ على دور حلف الناتو الأساسي وتجنب إضعاف الارتباط على جانبي الأطلسي. وفي أعقاب قرارات اجتماع المجلس الأوروبي في كولونيا في حزيران/يونيو ١٩٩٩، عمل الاتحاد الأوروبي وحلف الناتو على ترتيبات تعاون دائم تمكن الاتحاد الأوروبي من الوصول إلى موجودات حلف الناتو العسكرية وقدراته التخطيطية (اتفاق «برلين الموسع»^(٧٥)) وقد أعاققت تركيا، وهي عضو في الناتو من خارج الاتحاد الأوروبي، التوصل إلى هذا الترتيب^(٧٦). وفي أوائل كانون الأول/

Follow-on,» AnnexIV: «EUPM in BiH: Financial Aspects»; and Council Joint Action of 11 March 2002 on = the European Union Police Mission.

(٧٣) انظر القسمين I و II من الفصل الأول في هذا الكتاب.

(٧٤) انظر القسم IV من الفصل الأول في هذا الكتاب.

(٧٥) يبنى هذا الاتفاق على اتفاق لحلف الناتو يتعلّق باستخدام الحلف موجودات عسكرية يمكن

فصلها لكنها غير منفصلة في عمليات الاتحاد الأوروبي الغربي.

«Final Communiqué,» Ministerial Meeting of the North Atlantic Council, Berlin, 3 June 1996, NATO Press Communiqué M-NAC-1(96)63, <<http://www.nato.int/docu/pr/1996/p96-063e.htm>>.

(٧٦) بخصر من الخلاف بين الاتحاد الأوروبي وتركيا، انظر: Lachowski, «The Military Dimension of the European Union,» pp. 166-170.

ديسمبر، وافقت تركيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة على وثيقة اسطنبول التي صيغت بعناية (سرعان ما أعيد تسميتها لتصبح وثيقة أنقرة)^(٧٧).

أعلنت اليونان على الفور عدم موافقتها عليها، معترضة على ممارسة دولة غير عضو في الاتحاد الأوروبي تأثيراً في مسائل السياسة الأمنية والدفاعية الأوروبية. وقد أثر ما تلا ذلك من طريق مسدود في محتوى إعلان اجتماع المجلس الأوروبي في لا يكتن بخصوص عملائية السياسة الأمنية والدفاعية الأوروبية^(٧٨).

عندما تولت إسبانيا رئاسة الاتحاد الأوروبي في النصف الأول من سنة ٢٠٠٢، كانت تأمل أن يتم التغلب على اعتراضات اليونان في «غضون أسابيع»^(٧٩). وكان يبدو أن من أسباب التباطؤ اليوناني وجود صراع خفي داخل الحكومة^(٨٠). وقد أدى عناد اليونان إلى تنامي انزعاج الشركاء في الاتحاد الأوروبي وتزايد الشكوك في أنها تماطل^(٨١). وبحلول موعد اجتماع المجلس الأوروبي في إشبيلية في حزيران/يونيو، لان الموقف اليوناني ووافقت على معاملة وثيقة اسطنبول/ أنقرة بمثابة «أساس عمل». وهكذا أصبح نص أنقرة الأساس «الأوروبي» للمفاوضات. غير أن الاقتراحات التي أطلقها المسؤولون اليونانيون رفضت بشدة من قبل تركيا التي أرادت أن تكون التسوية أقرب ما يمكن من نص أنقرة. وفي أيلول/سبتمبر ألمحت اليونان إلى رغبتها في إعطاء زخم جديد لعملية تفعيل السياسة الأمنية والدفاعية الأوروبية في نهاية سنة ٢٠٠٢. وقد أثر العديد من العوامل الرئيسية في تغيير موقفها - النقد المتواصل والضغط الممارس من قبل شركائها في الاتحاد الأوروبي وحلف الناتو في سياق التولي المزمع لمهمة حلف الناتو في جمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة، وتطمينات الاتحاد الأوروبي وحلف الناتو بأن كليهما لا يتصور استخدام قدراته العسكرية لتقويض أمن اليونان أو تركيا، والتدخل العسكري الوشيك في العراق الذي يمكن أن يحسن الموقف التفاوضي لتركيا، ومبادرة إنشاء قوة الناتو للرد التي يمكن أن تقوي موقف حلف الناتو مقابل خطط دفاع الاتحاد الأوروبي. أخيراً، توصل المجلس الأوروبي في اجتماع بروكسل في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر إلى اتفاق على آليات مشاركة دول

(٧٧) انظر: المصدر نفسه، ص ١٦٩-١٧٠.

(٧٨) انظر الهامش رقم ٥.

(٧٩)

Atlantic News (6 February 2002), p. 3.

I. Black, «Greek Row Stalls Launch of EU Force», *Guardian* 19/6/2002, <<http://www.guardian.co.uk/international/story/0,3604,739785,00.html>>.

(٨١)

«Alliances Search for Common Ground», *Defense News* (12 May 2002), pp.23 and 25.

وفي ١ تموز/يوليو كانت اليونان ستولي رئاسة السياسة الأمنية والدفاعية الأوروبية للأشهر الاثني عشر التي تلي. ومثلما اختارت الدانمرك عدم الاشتراك في المسائل الدفاعية للاتحاد الأوروبي في زمن معاهدة ماسترخت، كانت اليونان ستقود السياسة الأمنية والدفاعية الأوروبية لمصلحتها حتى نهاية السنة ثم تواصل رئاستها في النصف الأول من سنة ٢٠٠٣.

حلف الناتو غير الأعضاء في الاتحاد الأوروبي في عمليات السياسة الأمنية والدفاعية للاتحاد الأوروبي، وبالتالي تمكين العمليات الأوروبية من استخدام قدرات حلف الناتو.

تكوّنت صيغة التسوية في الواقع من ثلاثة نصوص متتابعة. الأول هو وثيقة بروكسل في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر (عدّلت وثيقة أنقرة التي تبنتها المجموعة الأوروبية بإضافة ملحق إلى الفقرة ٢ تشير إلى تبادلية العلاقات بين حلف الناتو والاتحاد الأوروبي)^(٨٢). والنص الثاني هو إعلان اجتماع المجلس في كوبنهاغن في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ الذي يحتوي على مبادئ ترتيبات برلين الموسعة، حيث حصلت تركيا على ضمانات بألا تعمل قوة ردّ الفعل الأوروبي السريع ضدّ مصالحها في قبرص^(٨٣). والنص الثالث هو إعلان الاتحاد الأوروبي - حلف الناتو الخاصّ بالسياسة الأمنية والدفاعية الأوروبية، الذي وقّع في مقرّ حلف الناتو في بروكسل في ١٦ كانون الأول/ديسمبر بين اللجنة السياسية والأمنية للاتحاد الأوروبي ومجلس شمال الأطلسي^(٨٤). وكان من المقرر أن تتمّ الترتيبات المفصلة لتنفيذ اتفاق برلين الموسع بين المنظمتين في آذار/مارس ٢٠٠٣^(٨٥).

(٨٢) في ما يلي النص: «لا تستخدم السياسة الأمنية والدفاعية الأوروبية في أي حال من الأحوال، ولا في أيّ أزمة، ضدّ حليف ويقضي التفاهم المتبادل [التوكيد من عندنا] بألا تشرع إدارة الأزمات العسكرية التي يتولّأها حلف الناتو بأي عمل ضدّ الاتحاد الأوروبي أو الدول الأعضاء فيه. ومن المفهوم أيضاً عدم القيام بأي إجراء ينتهك مبادئ ميثاق الأمم المتحدة». Council of the European Union, «Brussels European Council, 24 and 25 October 2002: Presidency Conclusions», document 14702/02, Brussels, 26 November 2002, Annex II: «ESDP: Implementation of the Nice provisions on the involvement of the non-European allies.» <<http://ue.eu.int/pressData/en/ec/72968.pdf>>.

(٨٣) مساعد تحديد تاريخ (كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤) للنظر في ترشّح تركيا لعضوية الاتحاد الأوروبي في اجتماع المجلس الأوروبي في كوبنهاغن في تجاوز الطريق المسدود. European Council, «Presidency Conclusions, Copenhagen European Council, 12-13 December 2002» Annex II: «Declaration of the Council Meeting in Copenhagen on 12 December 2002».

وهو يؤكّد، من بين أشياء أخرى، على أنّ قبرص ومالطا لن تشاركا في عمليات الاتحاد الأوروبي العسكرية التي تجري باستخدام قدرات حلف الناتو عندما يصبحان عضوين في الاتحاد الأوروبي.

(٨٤) NATO, «EU-NATO Declaration on ESDP: Communiqué», Press Release (2002) 142, 16 Decemeber 2002, <<http://www.nato.int/docu/pr/2002/p02-142e.htm>>.

(٨٥) في شباط/فبراير ٢٠٠٣، وجد مجلس الشؤون العامة والعلاقات الخارجية أنّه تمّ إنجاز العناصر الثلاثة الرئيسية لترتيبات برلين الموسعة بين الاتحاد الأوروبي وحلف الناتو: ضمان الوصول إلى تخطيط حلف الناتو، وافتراض توفّر قدرات وإمكانيات مشتركة مسبقة التحديد لحلف الناتو، وخيارات القيادة الأوروبية بما في ذلك دور نائب القائد الأعلى لحلف الناتو في أوروبا. انظر: General Affairs and External Relations Council of the European Union, «Extracts from Successive General Affairs and External Relations Councils», 24 February 2003, <http://europa.eu.int/comm/external_relations/cfsp/intro/gac.htm>.

وفي ١٤ آذار/مارس ٢٠٠٣، تمّ التوصل إلى عنصر رابع: الاتفاق على أمن معلومات حلف الناتو-الاتحاد الأوروبي. ووقّع عليه في أثينا، وهو يسمح بتبادل المعلومات السرية والمواد ذات الصلة بين =

VI نحو سياسة دفاعية أوروبية

أبرزت أحداث سنة ٢٠٠٢ إلى حد ما - مزيد من التهديدات العالمية الجلية والقلق المتجدد بشأن النوايا الأمريكية - الحاجة إلى سياسة دفاعية أقوى وأكثر شمولاً للاتحاد الأوروبي، لكنها أعادت في الوقت عينه فتح الخلافات بين الدول الأوروبية بخصوص الأساس المنطقي للسياسة الأمنية والدفاعية الأوروبية وأهدافها النهائية. وفي حين تواصل التقدم العملي نحو أولى عمليات الاتحاد الأوروبي في أجهزة بروكسل، أعلنت الدول الأعضاء عن فلسفات المتعارضة ولا سيما في إطار المؤتمر الأوروبي.

وفي هذا السياق، تقدم رئيس الوزراء البلجيكي غي فيرهوفستات بمبادرة في ٢٢ تموز/يوليو موجهة إلى رئيس الوزراء البريطاني طوني بلير والرئيس الفرنسي جاك شيراك ومصممة لمواجهة ما أسماه «خطر إعادة توطين السياسات الدفاعية». ودعا فيرهوفستات لاحقاً إلى إقحام «ضمان أمني متبادل في حال حدوث هجوم يستدعي ردّاً جماعياً، مثل هجوم واسع النطاق»^(٨٦) في معاهدة الاتحاد الأوروبي، وإلى إنشاء مقر قيادة عسكرية للاتحاد الأوروبي يضم أفراداً وميزانيات مشتركة. ويكون مقر القيادة مسؤولاً عن كل القوات المتعددة الجنسيات ضمن المنظمة التي تضم ١٥ عضواً. وحث فيرهوفستات أيضاً المفوضية الأوروبية على استئناف المبادرة في مجال صناعة الأسلحة بغية إنشاء منطقة اقتصادية متجانسة للدفاع^(٨٧). وقد رد المسؤولان البريطاني والفرنسي اللذان وجهت إليهما الرسالة بجفاء، وتجاهلاً عملياً فحوى رسالة فيرهوفستات وحثاً بدلاً من ذلك على بذل «مزيد من الجهود» في الإنفاق الدفاعي وتكثيف السياسة الأمنية والدفاعية الأوروبية بشكل أفضل لمحاربة انتشار أسلحة الدمار الشامل والإرهاب^(٨٨).

لكن هذه الجبهة الفرنسية البريطانية سادها التوتر في الخريف بسبب موقف البلدين المتباعين من دعوة الولايات المتحدة إلى العمل العسكري ضد العراق ومن خلافاتهما بشأن قضايا الاتحاد الأوروبي الداخلية مثل إصلاح السياسة الزراعية

= المنظمين ويمهد الطريق لكي يتولى الاتحاد الأوروبي عملية جمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة.
انظر:

«NATO-EU Security of Information Agreement Signed Today», Press Release (2003) 022, 14 March 2003, <<http://www.nato.int/docu/pr/2003/p03-022e.htm>>.

(٨٦) يوجد بند مماثل في معاهدة بروكسل المعدلة لسنة ١٩٥٤، متوفر على الإنترنت على العنوان:
<<http://www.wcu.in/Treaty.htm>>.

(٨٧) *Atlantic News* (26 July 2002).

وقد انتقدت الرسالة، التي وجهت إلى بلدين كبيرين بدلاً من الاتحاد الأوروبي بأكمله، باعتبارها خطوة مشؤومة.
(٨٨) «Belgian Defence Call Rebuffed», *Financial Times*, 9/8/2002, p. 6.

المشتركة. واعتبرت النتيجة على نطاق واسع بأنها فتور للدينامية البريطانية الفرنسية (روح سانت مالو) المسؤولة أصلاً عن إنشاء السياسة الأمنية والدفاعية الأوروبية المشتركة. ولم تنبعث الدينامية التي كان الكثير يأمل بها قبل أواخر شباط/فبراير ٢٠٠٣، مع إعلان لو توكيه - كان بريقه خافتاً في ذلك الوقت بسبب غيوم الحرب المثلثة فوق العراق^(٨٩). لذا اتسم القسم الأخير من سنة ٢٠٠٢ بالتوتر بين بريطانيا وفرنسا^(٩٠) وتنامي التقارب بين فرنسا وألمانيا بقيادة الأولى^(٩١). وقد تردّد صدى هذا التقارب في الاقتراح الخاص بالأمن والدفاع الذي قدّمه وزيراً خارجيتهما، دومينيك دي فالبان ويوشكا فيشر، إلى المؤتمر الأوروبي^(٩٢) في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، والذي أثر بدوره بقوة على تقرير مجموعة العمل الثامنة^(٩٣).

أيد تقرير بارنير الفعالة العامة بأن السياسة الأمنية والدفاعية الأوروبية التي وضعت في التسعينيات بحاجة إلى مراجعة على ضوء التهديدات العالمية الجديدة التي تتطلب رداً أوسع من الإدارة التقليدية للأزمات. فبعد الهجمات الإرهابية في ١١ أيلول/سبتمبر، يجب عدم تركيز الاهتمام على توسيع الاستقرار إلى خارج الاتحاد الأوروبي فحسب، وإنما على الحاجة إلى ضمان الأمن بداخله أيضاً. لذا اقترح التقرير توسيع وصف مهمات بطرسبرغ لتشمل مهمات أخرى تنطوي على استخدام الموارد العسكرية^(٩٤).

اقترحت فرنسا وألمانيا إدخال بند عن «التضامن والأمن المشترك» إلى المعاهدة

(٨٩) لإيضاح الالتزام بتعزيز السياسة الأمنية والدفاعية الأوروبية رغم الاختلاف بقوة في السياسة تجاه العراق، قدّمت فرنسا وبريطانيا مبادرة جديدة في اجتماع القمة المنعقد في لا توكيه، بفرنسا، في شباط/فبراير ٢٠٠٣. وقد عززت مبدأ التضامن والمساعدة المتبادلة في مواجهة التهديدات الإرهابية ودعت إلى أهداف التوصل إلى قدرات كمية ونوعية وإلى إنشاء «وكالة قدرات دفاعية». انظر الهامش رقم ٢٧. وقد اتفقا أيضاً على تكثيف التعاون بين أركان العمليات والتخطيط الوطنية فيهما من أجل تعزيز قابلية التشغيل المشترك ودفع برامجهما لحاملات الطائرات قداما. انظر الهامش رقم ٢٨.

«London and Paris Compete to Shape Future of New Armed Force.» *Financial Times*, 7 /11/ (٩٠) 2002, p. 8.

J. Vinocur, «In EU, France Now Leads and Germany Follows.» *International Herald Tribune*, (٩١) 18/12/2002, pp. 1 and 6.

(٩٢) انظر الهامش رقم ٢٦.

(٩٣) انظر الهامش رقم ١٣.

(٩٤) يمكن أن يشمل تحديث مهمات بطرسبرغ: تجنب الصراع (الإنذار المبكر وإجراءات بناء الثقة والأمن، إلخ)، عمليات نزع الأسلحة المشتركة (برامج تدمير الأسلحة والحد من الأسلحة)، والمشورة والمساعدة العسكرية (مدد يد العون الدفاعي) إلى القوات العسكرية في البلدان الثلاثة أو المنظمات الإقليمية الأخرى بغية تطوير القوات المسلحة التي يمكن مساءلتها بطريقة ديموقراطية، وتثبيت الاستقرار بعد الصراع (الانتقال من مرحلة منع الصراع إلى العودة إلى الحكم المدني مع أقل قدر من الاعتماد على الدعم العسكري أو السياسي الخارجي)، ودعم سلات البلدان الثلاثة في محاربة الإرهاب. Barnier Report p. 16.

الدستورية الجديدة في أعقاب المؤتمر، بغية تحديد كل الأخطار التي تواجه الاتحاد الأوروبي، بما في ذلك الإرهاب، وطرق مواجهتها. ويمكن أن يقود مثل هذا الحكم مع الوقت إلى اتحاد أوروبي أمني ودفاعي يمكن - كما أكدت الدولتان الأوربيتان - أن يساهم في تقوية الركيزة الأوروبية للتحالف». وقد لاحظ تقرير بارنيير أن هناك دعماً واسعاً لبند التضامن في المعاهدة الجديدة الذي يمكن أن ينطبق على التهديدات النابعة من كيانات غير دول، وبخاصة التهديد الإرهابي. غير أن البند لا يصل إلى حدّ التعهد بالدفاع الجماعي الذي اعتبر غير مقبول من قبل أعضاء الاتحاد الأوروبي غير المتحالفين والمحايدين وأولئك الذين يعتبرون أن الدفاع الجماعي يغطيه حلف الناتو بشكل كافٍ.

ثمة اقتراح آخر في الوثيقة الفرنسية الألمانية يُعنى «بالتعاون المعزز» في مجالات القوات المتعددة الأطراف، والتسلح والقدرات، وإدارة الموارد البشرية، وتطوير العقائد المشتركة. ويستند هذا التعاون إلى التصويت بالأغلبية وضمن «عمليات اتخاذ القرار بسرعة» بين الأعضاء الراغبين في إطلاق عملية للاتحاد الأوروبي، في حين امتنع الأعضاء الآخرون عن توسيع الدعم السياسي والتضامن. واحتوى تقرير بارنيير على فكرة مماثلة تنقل تكييف أحكام معاهدة نيس بشأن «تعزيز التعاون» بين الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي إلى مجال الشؤون العسكرية والدفاعية^(٩٥).

دعمت عدة دول في الاتحاد الأوروبي إنشاء مجلس وزراء الدفاع لكي يلعب دوراً في ما يتعلّق بالقدرات ومراقبة التنفيذ في هذا المجال وتكييف أهداف قدرات الاتحاد الأوروبي مع التطورات. غير أن هذه الفكرة لقيت تشكيكاً بريطانياً: دعت المملكة المتحدة إلى صيانة الترتيبات القائمة (أي اجتماعات وزراء الدفاع ضمن إطار لجنة الشؤون العامة والعلاقات الخارجية)^(٩٦). وقد عارضت الورقة البريطانية المقدمة إلى مجموعة عمل المؤتمر الخاصة بالدفاع بشكل عام أي توسيع لنشاط الاتحاد الأوروبي إلى التزام دفاعي مشترك: فالتوسيع سيكون تقسيمياً وغير قابل للنجاح

(٩٥) Treaty of Nice Amending the Treaty on European Union, the Treaties Establishing the European Communities and Certain Related Acts, *Official Journal of the European Communities*, C80/L (10 March 2001), <<http://europa.eu.int/eur-lex/en/treaties/dat/nice.html>> .

وقد وقع نصّ المعاهدة في ٢٦ شباط/فبراير ٢٠٠١ بعد تنقيح قانوني ولغوي. وبموجب التعاون المعزز، يمكن أن يتعاون عدد من الدول الأعضاء عن كثب في مجالات معينة من الأنشطة على أساس القواعد المحددة في المعاهدات. ولا تعطي معاهدة نيس أي إشارة إلى المكان الذي ينطبق عليه التعاون المعزز من الناحية العملية. غير أن التعاون المعزز في القضايا المتعلقة بالعواقب الدفاعية والعسكرية مستثنى.

(٩٦) بخصوص المناقشات في مجموعة العمل الخاصة بالدفاع في المؤتمر، انظر: C. Piana, «The European Convention and Defence», *European Security Review*, no.15 (Decembre 2002), pp.1-3.

عسكرياً، بالنظر إلى ضمانات الدفاع المشترك لحلف الناتو، كما أنه سيحدث تكراراً غير ضروري في جهود الاتحاد الأوروبي وحلف الناتو. ورأت المملكة المتحدة بدلاً من ذلك أن التهديدات الحقيقية التي تواجهها الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي تشمل الإرهاب، وانتشار أسلحة الدمار الشامل، وعدم الاستقرار في البلدان المجاورة، وأنه يجب التعامل مع هذه التهديدات بطريقة أكثر ملاءمة من خلال نهج شامل للاتحاد الأوروبي (السياسة الخارجية والأمنية المشتركة والسياسة الأمنية والدفاعية المشتركة والعمل في الركيزتين الأولى والثالثة)^(٩٧).

VII مشروع التطوير الفضائي الأوروبي والإرهاب

في أعقاب هجمات ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، قرّر المجلس الأوروبي غير العادي المنعقد في ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ رفع جهود الاتحاد الأوروبي المضادة للإرهاب. وإزاء هذه الخلفية من الإجراءات الكاسحة التي اتخذها الاتحاد الأوروبي بموجب خطة العمل الصادرة في ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ لمكافحة الإرهاب (تغطي مجالات التعاون الشرطي والقضائي والجهود الدبلوماسية المدعومة بتعبئة التجارة والمساعدة، وكل أوجه العلاقات الخارجية للاتحاد، وأمن النقل الجوي، والسياسة الاقتصادية والمالية، والاستعداد للطوارئ لحماية الصحة العامة وحماية المدنيين)، ساد شعور بإمكانية إعادة تحديد مهمات بطرسبرغ لتكييفها مع التهديدات الجديدة التي يمثلها الإرهاب العالمي^(٩٨). غير أنه لم يؤت على ذكر مثل هذا التوسيع في مقررات لا يكتفون الرئاسية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١^(٩٩)، وبقيت مسألة مقدار إدخال قضية الإرهاب في السياسة الأمنية والدفاعية المشتركة مفتوحة على جدول أعمالها بسبب انعدام الإجماع على ملاءمة السياسة الأمنية والدفاعية المشتركة في هذا الصدد. وفي تلك الأثناء، ثمة سعي إلى التوصل إلى تدابير واستعدادات عسكرية مشتركة في مجال مكافحة الإرهاب، ولا سيما في إطار حلف الناتو ومجلس الشراكة الأوروبية الأطلسية^(١٠٠).

وفي أعقاب تعهد رئيس الوزراء الإسباني خوسيه ماريا أثنار، اقترح وزير دفاعه فديريكو تريبلو في برنامجه للأنشطة الأمنية والدفاعية للاتحاد الأوروبي المقدم في

«Future of Europe Convention, UK Contribution to the Defence Working Group,» and J. (٩٧) Dempsey, «EU's Big Three Struggle to Agree on Defence,» *Financial Times*: 30/11/2002, and 1/12/2002, p. 2.

Lachowski, «The Military Dimension of the European Union,» p. 163. (٩٨)

European Council, «Presidency Conclusions, European Council in Laeken, 14 and 15 (٩٩) December 2001,» L <<http://uc.eu.int/pressData/en/ec/68827.pdf>>.

(١٠٠) انظر القسم IV من الفصل الأول في هذا الكتاب. وللحصول على لائحة بأعضاء مجلس الشراكة الأوروبية الأطلسية، انظر المسرد في هذا الكتاب.

بداية الرئاسة الإسبانية أن تكون مكافحة الإرهاب من أهداف السياسة الأمنية والدفاعية المشتركة، رغم أنه لم تتضح وسائل مثل هذا المسعى ومجاله وغايته^(١٠١). وكان مصدر القلق الرئيسي لدى الشركاء الآخرين في الاتحاد الأوروبي التكرار المحتمل للنفقات والموارد المادية. ونزولاً عند إلهام إسبانيا، اتفق الاجتماع غير الرسمي لوزراء الدفاع في سرقسطة في آذار/مارس على صياغة مكافحة الإرهاب بشكل رسمي في مقررات أشبيلية الرئاسية في حزيران/يونيو. واقترحت إسبانيا أن يعهد إلى معهد الدراسات الأمنية في الاتحاد الأوروبي بتطوير المعالم المفهومية الأساسية للدفاع الأوروبي في هذا الصدد وتقديم المقترحات إلى المؤتمر الأوروبي لتوسيع مهمات بطرسبرغ بشكل ملائم. وقد اقترحت أربعة تدابير عملية في هذه الأثناء: (أ) التعاون بين أجهزة الاستخبارات العسكرية في دول الاتحاد الأوروبي، (ب) التعاون والتنسيق الخاص بأنظمة الحماية من أسلحة الدمار الشامل، (ج) استخدام التنظيم الجديد «للسماء الأوروبية الواحدة» من أجل تعزيز أمن الطيران، (د) تحليل كيفية توفير أفضل الحماية للقوات^(١٠٢).

إن الرد على الإرهاب في المجال العسكري يجب أن يركّز على القدرات الكافية، من وجهة نظر خافيير سولانا، لذا لم تكن هناك حاجة إلى تغيير السياسة الأمنية والدفاعية بشكل جوهري في هذا السياق^(١٠٣).

وفي حزيران/يونيو ٢٠٠٢، تبنت رئاسة الاتحاد الأوروبي إعلاناً مصتماً «لإيلاء أهمية أكبر» للقدرات المطلوبة لمكافحة الإرهاب. وقد حدّد بعض الأولويات العامة للسياسة الخارجية والأمنية المشتركة والسياسة الأمنية والدفاعية الأوروبية في ما يخص السعي لتحقيق هذه الغاية. في الجانب العسكري - المدني من السياسة الأمنية والدفاعية الأوروبية، دعا الإعلان إلى: (أ) تقاسم الاستخبارات ووضع تقييمات الموقف والإنذار المبكر، (ب) تقييم مشترك للتهديدات الإرهابية ضدّ الدول الأعضاء أو القوات المنتشرة بموجب السياسة الأمنية والدفاعية الأوروبية في عمليات إدارة الأزمات، (ج) تحديد القدرات العسكرية المطلوبة لحماية القوات المنتشرة في العمليات التي يقودها الاتحاد الأوروبي ضدّ هجوم إرهابي، (د) تفحص الطرق التي يمكن من خلالها

Atlantic News (16 January 2002), pp. 1-2 and «Spain Hopes to Initiate EU's Military (١٠١) Mission,» *Defense News* (17 February 2002), p. 4.

Council of the European Union, «EU Mobilized in Fight against Terrorism,» 22 March 2002 (١٠٢) (Spanish Presidency document), <<http://www.arena.uio.no/PDF/sevilleconclusions.pdf>>.

European Union, Secretary General/High Representative for the CFSP, «Summary of the (١٠٣) Interventions by Javier Solana, EU High Representative for the Common Foreign and Security Policy (CFSP) at the Informal Meeting of Defence Ministers in Zaragoza, 22-23 March 2002,» document S0048/02, Zaragoza, <<http://ue.eu.int/pressdata/EN/discours/69913.pdf>>.

استخدام القدرات العسكرية والمدنية لحماية السكان المدنيين ضد تأثيرات مثل هذه الهجمات^(١٠٤).

VIII مشروع التطوير الفضائي الأوروبي وروسيا

من الأهداف الرئيسية للسياسة الخارجية والأمنية الروسية تعزيز العلاقات مع الاتحاد الأوروبي. وقد أقر الاتحاد الأوروبي في استراتيجيته المشتركة الخاصة بروسيا أن مستقبل هذا الشريك «الضروري» يشكل «مصلحة استراتيجية» لنا^(١٠٥). وفي أعقاب الاتفاقية التي تم التوصل إليها مع روسيا غداة ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، أصبح لدى الاتحاد الأوروبي حواراً سياسياً وأمنياً مع روسيا أكثر تقدماً من الحوار مع أي شريك آخر^(١٠٦)، رغم استمرار التوتر في مجالات السياسة الأخرى (بما في ذلك تلك المتعلقة بالأمن مثل تقييم الصراع في الشيشان).

وفي سنة ٢٠٠٢ سعت روسيا إلى تقوية الإطار التعاوني، فاقترحت إنشاء «فضاء أممي مشترك»^(١٠٧). وبالتالي قدمت إلى الاتحاد الأوروبي خطة عمل روسيا - الاتحاد الأوروبي في مجال السياسة الأمنية والدفاعية الأوروبية^(١٠٨). وقد قلل الاتحاد الأوروبي من أهمية العروض الودية الروسية بخصوص ترتيب مؤسسي قانوني ملزم للتعاون الثنائي في مجال السياسة الأمنية والدفاعية الأوروبية وعرض بدلاً من ذلك «ترتيبات للتشاور والتعاون» في إدارة الأزمات. وتم التوصل إلى ترتيبات مشابهة في الأوقات الخالية من الأزمات وأوقات الأزمات مع كندا وأوكرانيا^(١٠٩).

European Council, «Presidency Conclusions, Seville European Council, 21 and 22 June (١٠٤) 2002», Annex V: «Draft Declaration of the European Council on the Contribution of CFSP, Including ESDP, in the Fight against Terrorism», pp. 31-34, <<http://europa.eu.int/council/off/conclu>>.

«Common Strategy of the European Union of 4 June 1999 on Russia», document 1999/414/ (١٠٥) CFSP, *Official Journal of the European Communities*, L157 (24 June 1999), pp. 1-9.

(١٠٦) في اجتماع قمة تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١ اتفق الجانبان على آلية استثنائية للتشاور تقضي بعقد اجتماعات شهرية بين اللجنة السياسية والأمنية للاتحاد الأوروبي والترويكا (المدراء السياسيون لوزارات خارجية الرئاسات السابقة والحالية والتالية) والسفير الروسي في بروكسل، تركّز على إدارة الأزمات وحل الصراعات.

C. Rontoyanni, «So Far, so Good? Russia and the ESDP», *International Affairs*, vol. 78, no. (١٠٧) 4 (October 2002), pp. 813-830.

«European Commission, «Ninth EU-Russia Summit», Moscow, 29 May 2002», Annex 1: (١٠٨) «Joint Declaration on Further Practical Steps in Developing Political Dialogue and Cooperation on Crisis Management and Security Matters», <http://europa.eu.int/comm/external_relations/russia/summit_05_02/state.htm>.

(١٠٩) بخصوص النصوص، انظر: «Presidency Report on European Security and Defence Policy».

صدر عن قمة روسيا - الاتحاد الأوروبي التاسعة التي عقدت في ٢٩ أيار/مايو إعلان مشترك بشأن تطوير التعاون السياسي الخاص بإدارة الأزمات والمسائل الأمنية، ما عكس المجال المتواضع للتقارب السياسي بين روسيا والاتحاد الأوروبي^(١١٠). واتفق الجانبان على إجراء تحليل مقارنة لتصوّر كل منهما عن الاستجابة للأزمة بغية «تطوير مقاربات مشتركة للحقائق السياسية والاستراتيجية الجديدة». كما اتفقا على تعيين ضابط اتصال روسي في الأركان العسكرية للاتحاد الأوروبي^(١١١). وقد حدّدت عدّة قضايا للمراجعة الدورية بين الشركاء - تجنّب الصراعات، وإزالة الألغام، والاستخدام المحتمل للنقل الروسي البعيد المدى من قبل الاتحاد الأوروبي (لأنّ الاتحاد الأوروبي لا يملك طيران نقل استراتيجي)، وشكليات المشاركة الروسية في مهمة شرطة الاتحاد الأوروبي. وتعزم روسيا والاتحاد الأوروبي أيضاً بحث الجوانب الخاصة للتعاون بينهما في إجراء عمليات بحث وإنقاذ طارئة استجابة للكوارث الطبيعية وإيصال المعونة الإنسانية في أوضاع إدارة الأزمات.

IX استنتاجات

حققت الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي تقدماً في سنة ٢٠٠٢ تجاه تمكين الاتحاد الأوروبي من تنفيذ مهمات بطرسبرغ في سنة ٢٠٠٣. غير أنّ المنجزات المؤسسية والتقنية كانت متواضعة على الرغم من التقدم الذي أحرز في تحسين القدرات العسكرية للاتحاد الأوروبي. وقد أعاق ذلك الافتقار إلى أجوبة استراتيجية عن أسئلة ما هو الأساس المنطقي الذي تقوم عليه السياسة الأمنية والدفاعية الأوروبية وما هي الاحتياجات الحقيقية للاتحاد في المجال الأمني.

وكان من المنجزات السياسية الرئيسية في سنة ٢٠٠٢ تجاوز الطريق المسدود الذي طال بشأن قضية حصول الاتحاد الأوروبي على قدرات حلف الناتو.

بما أنّ توقّعات زيادة الإنفاق العسكري بشكل ملحوظ ضعيفة (باستثناء فرنسا والمملكة المتحدة)، تجري حالياً دراسة حلول أخرى، على المستوى الوطني والمتعدّد الجنسيات، لمشكلة النقص في القدرة وطرق استخدام الموارد القائمة بشكل أفضل ومتابعتها. وقد أعطى إطلاق خطة عمل القدرات الأوروبية دفعة لإعادة الترشيد والمرونة والتنسيق في الجهود التي تتوجّه إلى قدرات الدول الأعضاء في الفترة المؤدّية

(١١٠) انظر الهامش رقم ١٠٦.

(١١١) أثناء انعقاد اجتماع قمة روسيا-الاتحاد الأوروبي، التقى رئيس اللجنة العسكرية للاتحاد الأوروبي بالقيادة العسكرية الروسية لأول مرة.

إلى مؤتمر الاتحاد الأوروبي الخاص بالقدرات العسكرية في أيار/مايو ٢٠٠٣. ومن الأفكار البارزة التي تحظى بدعم متزايد من «الثلاثة الكبار» - أي فرنسا وألمانيا والمملكة المتحدة - إنشاء هيئة بين حكومية لتطوير القدرات الدفاعية، يمكن أن تؤدي في نهاية المطاف إلى برنامج مشتريات مشترك. ويمكن أن يسهل ذلك الابتعاد بشكل تدريجي عن الحظر القديم الذي يفرضه الاتحاد الأوروبي على استخدام موارد ميزانية الاتحاد الأوروبي للأغراض الدفاعية.

تبيّن أنّ جهود الاتحاد الأوروبي في المجال المدني أكثر نجاحاً في مجال الشرطة، حيث حققت أهدافها قبل الوقت المحدد. وقد تمّ تحقيق الأهداف المحددة في المجالات ذات الأولوية الأخرى - حكم القانون والإدارة المدنية والحماية المدنية - في أواخر سنة ٢٠٠٢، رغم أنّ التقدم كان أبطأ. وتكمن التحديات الأساسية للقدرات المدنية في: (أ) التنسيق بين القدرات المتباينة، (ب) القدرات المشتركة للتخطيط لمهامّ الاتحاد الأوروبي ودعمها.

ولعلّ أشدّ ما يثير القلق أنّ مساري السياسة الأمنية والدفاعية الأوروبية - العسكري والمدني - يسلكان على ما يبدو سكتين منفصلتين بدلاً من السعي لتحقيق المزيد من التوافق. ومن الضروري أن يتمّ الاتفاق على مفهوم شامل للتنسيق بين البعدين العسكري والمدني للسياسة الأمنية والدفاعية الأوروبية إذا أريد استخدام أقصى إمكانيات الاتحاد الأوروبي. ويمكن أن يؤثر عدم الاتفاق بشكل معاكس أيضاً في التكييف المقترح لمهامّ بطرسبرغ لتشمل مكافحة الإرهاب.

لقد شجّع المؤتمر الأوروبي أعضاء الاتحاد الأوروبي على فتح نقاش في القضايا الأمنية والدفاعية وتقديم أفكار مبتكرة تتجاوز هدف هلسنكي الرئيسي. وثمة مبادرتان تبدوان وثيقتي الصلة بشكل خاص بتعزيز السياسة الأمنية والدفاعية الأوروبية في بيئة استراتيجية جديدة - مبدأ «التضامن»، واللجوء إلى بند «التعاون المعزز» للسماح للدول ذات التفكير المتماثل بمزيد من التقدّم المادّي أو العقائدي. والمبادرة الثانية، التي تهدف إلى التخلّص من مطلب الإجماع في المسائل الأمنية والدفاعية، يمكن أن تساعد في جعل استجابات الاتحاد الأوروبي أكثر مرونة وفعالية من الناحية التقنية لكنّها تخاطر في حدوث انقسامات سياسية داخل الاتحاد. ويتطلّب كل ذلك تعريفاً واضحاً للمصالح في نطاق السياسة الخارجية والأمنية والدفاعية للاتحاد الأوروبي.

في أواخر سنة ٢٠٠٢ تمّ تذليل العقبات الرئيسية التي تحول دون إطلاق أول عملية إدارة للأزمة. لكن خلافاً لمهمة شرطة الاتحاد الأوروبي، لن تكون عملية إدارة الأزمة في جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة «أوروبية» بالكامل لأنها تبقى معتمدة على قدرات حلف الناتو ومخططاته.

خلافاً للمشاكل الحالية، من المرجح أن يواجه الاتحاد الأوروبي، في التحضير لتوسيعه الرئيسي التالي في أيار/مايو ٢٠٠٤، حدوث ضعف في قدراته السياسية بل وحتى تعمق التباينات في داخله. وتحتاج هذه التحديات إلى دراسة متأنية وقرارات ملائمة في ما يتعلق بالسياسة الخارجية والأمنية المشتركة والسياسة الأمنية والدفاعية الأوروبية، في الفترة المؤدية إلى التوسيع وبعد اكتمال التوسيع على السواء.

٧ - إصلاح قطاع الأمن وتوسيع الناتو والاتحاد الأوروبي

مارينا كاباريني (*)

I المقدمة

إنّ إصلاح القطاع الأمني مفهوم جديد نسبياً يصيغ الآن البرامج الدولية لمساعدة التنمية^(١). وقد نشأ هذا المفهوم داخل مجتمع التنمية، وهو يستند إلى الافتراض بأنّ الديمقراطية والتنمية الاجتماعية الاقتصادية المستدامة - بما في ذلك أهداف خفض الفقر والعدالة الاجتماعية - لا يمكن تحقيقها دون الوفاء بالاحتياجات الأمنية الأساسية للأفراد والمجتمعات المحليّة. ويقرّ إصلاح القطاع الأمني بأنّ المؤسسات الأمنية للدولة غالباً ما تكون هي التي تهدّد أمن الأفراد والمجتمع، سواء من خلال عدم الكفاءة أو الانتقار إلى المهنيّة أو عدم كفاية تنظيم الدولة أو الفساد أو انتهاكات حقوق الإنسان، لذا يركّز على الإدارة السليمة للقطاع الأمنيّ ومساءلته بما يتوافق مع مبادئ الحكم الصالح وممارساته. ويهدف إصلاح القطاع الأمنيّ إلى الوصول إلى المؤسسات الأمنية الكفوءة والفعّالة التي تخدم المصالح الأمنية للمواطنين والمجتمع والدولة، في حين تحترم حقوق الإنسان وتعمل ضمن حكم القانون وفي ظل سيطرة ديمقراطية فعّالة^(٢).

(*) المؤلفة مدينة لهانز بورن وهابنر هاينغني وأليس هيلز وأوتوين مارينين وماري فلاتشونفا على التعليقات التي أبدوها على المسوّدة المبكرة لهذا الفصل.

(١) لا يوجد إحصاء بعد عن وصف موجز لإصلاح القطاع الأمنيّ، انظر على سبيل المثال: D. Hendrickson, *A Review of Security-Sector Reform*, Working Paper; no. 1 (London: Conflict, Security and Development Group, Centre for Defence Studies, King's College, University of London, 1999), p. 29, <<http://csdg.kcl.ac.uk/Publications/assets/PDF%20files/Working%20paper%20number%201.pdf>>, and M. Brzoska, «The Concept of Security Sector Reform.» H. Wulf, ed., *Security Sector Reform*. BICC Brief; 15 (Bonn: Bonn International Center for Conversion, 2000), pp. 6-13, <<http://www.bicc.de/general/brief15/content.html>>.

= D. Hendrickson and A. Karkoszka, «The Challenges of Security Sector Reform.» in: *SIPRI* (٢)

ويشمل القطاع الأمني كل الهيئات التي تقوم مسؤوليتها الرئيسية على حماية الدولة والمجتمعات المحلية التي تكونها^(٣). وهي تضم البنى الأساسية مثل القوات المسلحة والشرطة ووكالات الاستخبارات، فضلاً عن المؤسسات التي تصيغ السياسات الأمنية الداخلية والخارجية وتنفذها وتشرف عليها.

إن أهداف الحكم الصالح التي يروج لها إصلاح القطاع الأمني - المساءلة الديمقراطية، ورقابة المدنيين على البنى الأمنية ورسم الحدود بشكل واضح بين آليات الأمن الداخلي والخارجي ونهجهما، وحكم القانون، واستقلال القضاء والمجتمع المدني القوي - تستند بشكل ضمني إلى «الممارسات الصالحة» والمعايير والقواعد والقوانين التي تحكم السلوك، والتي تطورت داخل الدول الديمقراطية الناضجة، ولا سيما الديمقراطيات الأنكلو - أمريكية والأوروبية الغربية^(٤). ويتم تحديد هذه المعايير والممارسات الصالحة في حكم القطاع الأمني وتقديمها بشكل متزايد من قبل مجموعة من اللاعبين الدوليين. وهي تضم المنظمات الدولية - الأمم المتحدة وبرنامج الأمم المتحدة للتنمية ومنظمة التعاون والتنمية الاقتصادية^(٥)؛ والمنظمات الإقليمية - الاتحاد الأوروبي ومجلس أوروبا ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومنظمة معاهدة شمالي الأطلسي (الناتو)^(٦)؛ والمنظمات غير الحكومية المختلفة؛ والحكومات الوطنية^(٧).

Yearbook 2002: Armaments, Disarmament and International Security (Oxford: Oxford University Press, 2002), pp.175-201, and United Nations Development Programme [UNDP], «Democratizing Security to Prevent Conflict and Build Peace,» in: *Human Development Report 2002: Deepening Democracy in a Fragmented World* (New York; Oxford: Oxford University Press, 2002), pp. 85-100.

(٣) المصدران نفسهما.

G. Raymond, «Problems and Prospects in the Study of International Norms,» *Merston* (٤) *International Studies Review*, vol. 41 (1997), pp. 205-245.

Code of Conduct for Law Enforcement Officials, adopted by the United Nations General Assembly in Resolution 34/169, 17 December 1979, <http://193.194.138.190/html/menu3/b/h_comp42.htm>; Organisation for Economic Co-operation and Development [OECD], Development Assistance Committee [DAC], *The DAC Guidelines on Conflict, Peace and Development Cooperation* (Paris: OECD, 1997), and N. Ball, «Enhancing Security Sector Governance: A Conceptual Framework for UNDP,» 9 October 2002, <http://www.undp.org/erd/jssr/docs/UNDP_SSR_Concept_Paper_Oct_9_2002_DOC>.

انظر أيضاً الهامش رقم ٢.

OSCE Code of Conduct on Politico-Military Aspects of Security, انظر على سبيل المثال: (٦) 1994, <<http://www.osce.org/docs/english/pia/epia93-4.pdf>>; Council of Europe, Parliamentary Assembly, Recommendation 1402 (1999), «Control of Internal Security Services in Council of Europe Member States,» *Official Gazette of the Council of Europe*, April 1999, <<http://assembly.coe.int/Main.asp?link=http://assembly.coe.int/asp/search/pasearch.asp>>, and Council of Europe, Committee of Ministers, Recommendation Rec2001(10), «The European Code of Police Ethics,» adopted on 19 September 2001, <<http://cm.coe.int/ta/rec/2001/2001r10.htm>>.

«The Johannesburg Principles on National Security, Freedom of Expression and Access to Information» (Article 19, the Global Campaign for Free Expression: London, November 1996), <<http://www.article19.org/docimages/839.htm>>, N. Ball, *Spreading Good Practices in Security-Sector Reform: Policy Options for the British Government* (London: Saferworld, 1998), <<http://www.saferworld.org.uk/pubs/SSR/SSR%20Policy%20Options%20for%20the%20British%20Government.pdf>>.

وتعكس المساعي لتحديد معايير متقدمة وممارسات صالحة داخل الكيانات الديمقراطية وفيما بينها الافتراض الضمني في إصلاح القطاع الأمني بالتأثير المحتمل لمثل هذه المعايير على العلاقات بين الدول، ومن ثم على السلام والأمن الدوليين^(٨). ويتمتع إصلاح القطاع الأمني كنصّور ومرشد للسياسات، بالعديد من أقوى الداعمين بين خبراء التنمية ووزارة التنمية الدولية البريطانية^(٩). وهؤلاء هم في طليعة من حدّد متغيرات إصلاح القطاع الأمني وتشجيع تطبيقه كبرنامج للسياسات، وبخاصة لدول آسيا وإفريقيا.

إنّ إصلاح القطاع الأمني واحد من عدّة تصوّرات طوّرت في بيئة ما بعد الحرب الباردة للتعامل مع تعقيد الشواغل الأمنية المعاصرة. وهو يشترك مع تصوّر «الأمن الإنساني»، مثلاً، في الاهتمام برفاء الأفراد والمجموعات والمجتمع وسلامتهم^(١٠). غير أنّ مجال اهتمام إصلاح القطاع الأمني هو قدرة الدولة على توفير إدارة أمن قوميّ فعّالة وخاضعة للمساءلة. وهو يتمحور حول الدولة في تركيزه على مؤسسات الدولة والأطر القانونية والتنظيمية والسياسات الأمنية، دون إعطاء الأولوية للأمن العسكري بالضرورة أو استبعاد احتياجات الأفراد والمجموعات داخل المجتمع للأمن العام.

www.saferworld.co.uk/pubs/Spread.htm; M. Chalmers, M., *Security-Sector Reform in Developing Countries: An EU Perspective* (Bradford: Saferworld/University of Bradford, 2000); D. Lilly, R. Luckham, and M. von Tangen Page, *Gaal Orientated Approach to Governance and Security Sector Reform*, (London: International Alert, 2002), <<http://www.international-alert.org/pdf/pubsec/Goa.pdf>>; and British Department for International Development [DFID], *Understanding and Supporting Security Sector Reform* (London: DFID, 2002), <http://www.dfid.gov.uk/Pubs/files/supporting_security.pdf>.

(٨) الاحتمالات في ما يتعلق بقدرة الدول الديمقراطية على حل الخلافات الناشئة بين بعضها البعض من دون اللجوء إلى الحرب (بموجب التعميم الصادر عن حلف الأطلسي- الناتو- قبل الحملة الموجهة لحمل الدول الأعضاء على وضع حد للخلافات الإقليمية بالطرق السلمية)، أو لحد الأنظمة القائمة على مقاربة المشاكل العامة القائمة بينها (قيام النظام الأمني للاتحاد الأوروبي، كما هو موضح لاحقاً في هذا الفصل).

British Department for International Development [DFID], *Security-Sector Reform and the Management of Military Expenditure: High Risks for Donors, High Returns for Development. Report on an International Symposium sponsored by the UK Department for International Development, London, 15-17 February 2000* (London: DFID, 2000), <http://www.dfid.gov.uk/Pubs/files/ssrmes_report.pdf>; N. Cooper and M. Pugh., *Security Sector Transformation in Post-Conflict Societies*, CSDG Working Paper; no. 5 (London: King's College, 2002).

Human Security Network, <<http://www.humansecuritynetwork.org/>> (١٠) انظر على سبيل المثال: and *Bibliography on Human Security* (Cambridge, MA: Harvard Program on Humanitarian Policy and Conflict Research, 2001), <<http://www.hsph.harvard.edu/hpccr/events/hsworkshop/bibliography.pdf>>.

تعرض مفهوم الأمن الإنساني للنقد لاستخدامه تعريفات مفرطة الاتساع والغموض، باعتبار ذلك مقوضاً لفائدته التحليلية للباحثين وفاعليته كمرشد للصناعة السياسية. انظر على سبيل المثال: R. Paris, «Human Security: Paradigm Shift or Hot Air?», *International Security*, vol. 26, no. 2 (Fall 2001), pp. 92-93.

مع ذلك، يوجد في البلدان النامية المختلفة قوى أمنية غير قانونية ربما نشأت بسبب عدم قدرة الدولة على الوفاء بالاحتياجات الأمنية للمجتمعات المحلية، دون وجود تغطية لأدوارها في التشريع الوطني. وعلى غرار ذلك، ربما تعمل قوى رجال حرب العصابات والجيوش الخاصة وتتحدى سلطة الدولة. وربما تتغاضى الدولة بدلاً من ذلك عن توفير بعض الشركات الخاصة للأمن، أو قد تتلقى مساعدة للإصلاح من خلال متعاقدين خاصين أجانب. وفي كل من هذه الحالات، يجب أن يأخذ إصلاح القطاع الأمني في الحسبان القوى الأمنية غير القانونية التي ربما يشير وجودها إلى قصور في احتكار الدولة تقريباً لتطبيق القوة وفي قدرتها على حماية الدولة والمجتمعات المحلية ضمنها، أو التفويض الفعلي لبعض مسؤوليات الدولة من أجل توفير الأمن.

عندما يتبع إصلاح القطاع الأمني داخل المنطقة الأوروبية الأطلسية، يكون له الأهداف نفسها بتحقيق الحكم الصالح والكفاءة والمساءلة كما في أماكن أخرى من العالم، لكن داخل بيئة مختلفة جداً. وهو لم يستخدم على نطاق واسع بالفعل كتصور عملائي داخل هذا الإقليم إلا مؤخراً. ففي وقت مبكر من تسعينيات القرن العشرين، لم يكن ينظر في العادة إلى أهداف الإصلاح الأمني في دول أوروبا الوسطى والشرقية حديثة العهد بالديمقراطية إلا من ناحية الرقابة الديمقراطية على القوات المسلحة والإصلاح الدفاعي و/أو التحديث الدفاعي. ثمة تقدير أكبر اليوم لأن الإصلاح الأمني يشمل أيضاً حفظ الأمن وإدارة الحدود والقضاء. ومن أسباب هذا التحول في النهج أنه منذ سنة ١٩٩٣ - ١٩٩٤ وما يليها، سيطر اكتساب عضوية حلف الناتو والاتحاد الأوروبي على برامج السياسة الخارجية لمعظم دول أوروبا الوسطى والشرقية، مع ما ينطوي ذلك من ضغوط خارجية على عمليات إصلاح القطاع الأمني فيها. ولتحقيق دخول حلف الناتو، كان عليها أن تتخذ إجراءات لا تشمل الكبح والخفض في المجال العسكري فحسب، وإنما تحويل القدرات الأمنية القومية وتعزيزها أيضاً. وفي موازاة ذلك، لم يطلب الاتحاد الأوروبي من الدول المرشحة للانضمام إليه إثباتاً على مؤهلاتها الديمقراطية فحسب، وإنما معايير أداء دقيقة أيضاً في عدة مجالات لا تتعلق بالأمن العسكري. وهكذا أصبح إصلاح القطاع الأمني واحداً من مجموعة متشابكة من الأهداف ذات التوجهات التغييرية التي لعب فيها أحياناً دور غاية بحد ذاتها وأحياناً دور الوسيلة. إن الانقسام الحاد نوعاً ما لأجزاء برنامج إصلاح القطاع الأمني بين مؤسسات الناتو والاتحاد الأوروبي، وهو الانقسام الذي يزداد تعقيداً بسبب اختلاف عضويتيهما وخيارات توسيعهما، يظهر متبايناً مع أطر متابعة إصلاح القطاع الأمني في أمكنة أخرى.

السبب الواضح لمراجعة منجزات إصلاح القطاع الأمني في أوروبا وإعادة تقييمها

هو أن سبعاً من دول من أوروبا الوسطى والشرقية التي تشهد إصلاح القطاع الأمني سوف تنضم إلى الناتو فيما ستضم ثمان إلى الاتحاد الأوروبي في سنة ٢٠٠٤. غير أنه في الوقت نفسه يتم فرض برنامج جديد على كل أعضاء المؤسستين والأعضاء في لائحة الانتظار بسبب تحديات سياسة محاربة الإرهاب وانتشار أسلحة الدمار الشامل والرد على الدول «الشريرة» أو «الدول المثيرة للقلق»^(١١). فقد توجب على حلف الناتو والاتحاد الأوروبي على السواء أن يطورا بشكل ملح سياسات وأدوات جديدة موجهة نحو هذه التهديدات وغيرها من التهديدات اللامتماثلة المشتركة بين الأمم والجديدة الأسلوب. والاتجاه العام لهذه التدابير هو تعزيز القدرات العسكرية الفاعلة فضلاً عن الدفاعية للدول الأعضاء وقدرة الأجهزة الأمنية غير العسكرية على السيطرة وفرض القانون.

عبرت قطاعات الرأي في حلف الناتو والاتحاد الأوروبي عن قلقها من مخاطر أن يؤدي هذا الانحراف عن البرنامج إلى إضعاف الحماية التي تتمتع بها الحزبات الجوهريّة والمزايا الأساسية للديمقراطية داخل أراضي المؤسستين. وإذا حدث ذلك، فسوف يجد الأعضاء الجدد أن من المثير للسخرية على وجه الخصوص أن يعكس التقدم الذي حققوه في إصلاح القطاع الأمني أو يقوّض، عندما يكسبون العضوية الرسمية في المنظمتين البارزتين للديمقراطيات الغربية. وفي هذه الأثناء يزداد تعقيد تتبع مسار هذه المشكلة المحتملة والتماس الطرق التي تعيد التوازن بسبب اتجاه البرنامج الجديد إلى التعارض مع التقسيمات المألوفة للمسؤولية عن الأبعاد المختلفة للأمن في أوروبا. وأخذت ثنائية العسكري/المدني والأمن الخارجي/الأمن الداخلي التي كانت واضحة في السابق بين حلف الناتو والاتحاد الأوروبي تزداد غموضاً، كما هي حال الخطوط الفاصلة التقليدية بين ما اعتاد الغرب على اعتباره مهام «عسكرية» و«شرطية»^(١٢).

يفحص القسم الوارد أدناه هذه التطورات والأحاجي بمزيد من التفصيل، في سياق حلف الناتو أولاً، ثم في سياق الاتحاد الأوروبي. ويقسم القسم III منجزات

(١١) انظر أيضاً المقدمة والفصل الأول في هذا الكتاب.

(١٢) أصبح التمييز غامضاً على المستوى العملي بسبب اقتراحات استخدام القوة العسكرية في الضربات المضادة للإرهاب وسبب الاهتمام الجديد بمكونات الشرطة من أجل عمليات السلام الدولية (انظر الفصل ٦ في هذا الجزء) وعلى المستوى المؤسسي بسبب تطوير الاتحاد الأوروبي قدرات عسكرية لإدارة الأزمة واهتمام حلف الناتو الجديد في موضوعات مثل الحماية من الأسلحة النووية والبيولوجية والكيميائية ذات الصلة أيضاً بالأمن المحلي. وهناك الآن نقاش داخل حلف الناتو بشأن إدراج إصلاح القطاع الأمني كموضوع محتمل في برنامج الشراكة من أجل السلام، ما يعكس الإقرار الأوسع بضرورة توسيع مجال الإصلاح والمساعدة على الإصلاح خارج المجال العسكري بعد هجمات ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١.

حلف الناتو في إصلاح القطاع الأمني في أوروبا الوسطى حتى سنة ٢٠٠٢ والتأثير المتعارض المحتمل للتغييرات التي أدخلت إلى الحلف في ذلك العام. ويتفحص القسم IV موانع الاستعمال المحتملة بين سياسات العدالة والشؤون الداخلية في الاتحاد الأوروبي وبرنامج إصلاح القطاع الأمني. ويتعامل القسم V بشكل موجز مع التحديثات البارزة لحلف الناتو والاتحاد الأوروبي في ما يتعلق بإصلاح القطاع الأمني في المناطق المجاورة لأراضيهما المتوسعة حديثاً. ويعرض القسم VI الاستنتاجات.

II انعكاسات عمليات التوسيع على إصلاح قطاع الأمن

يشهد حلف الناتو والاتحاد الأوروبي عملية قبول أعضاء جدد، ولا سيما من أوروبا الوسطى^(١٣). فقد أعلن حلف الناتو في قمة براغ المنعقدة في ٢١ - ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢^(١٤) أنه سيدعو بلغاريا وإستونيا ولاتفيا ولتوانيا ورومانيا وسلوفاكيا وسلوفينيا إلى الانضمام إلى الحلف. وسوف تنضم هذه الدول السبع إلى البلدان الأوروبية الوسطى الثلاث التي قبلت في موجة التوسيع الأولى - وهي جمهورية التشيك وهنغاريا وبولونيا. وفي اجتماع المجلس الأوروبي المنعقد في كوبنهاغن في ١٢-١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، تبع الاتحاد الأوروبي بقرار قبول جمهورية التشيك وقبرص وإستونيا وهنغاريا ولاتفيا ولتوانيا ومالطا وبولونيا وسلوفاكيا وسلوفينيا كأعضاء كاملي العضوية بحلول سنة ٢٠٠٤^(١٥) (منحت بلغاريا ورومانيا تاريخاً أبعد إلى حد ما للانضمام، ووضعت قاعدة عملية الانتقال إلى مفاوضات الالتحاق مع تركيا). وتؤثر عمليتا التوسيع الثنائيتان هاتان في عمليتا إصلاح القطاع الأمني في البلدان المرشحة بطرق مختلفة.

تمارس المنظمتان الضغط وتمنحان الحوافز وتقدمان الإرشاد والمساعدة لإعادة هيكلة عناصر القطاعات الأمنية للدول الأعضاء والمتقدمة بطلبات الانضمام. وكانت كلتاها فاعلة في الترويج لإصلاح القطاع الأمني، من الناحية العملية إن لم تكن الإسمية، في الدول الانتقالية والنامية وفي مرحلة ما بعد الصراع^(١٦). ونظراً لأن عضوية الناتو والاتحاد الأوروبي تحظى بتقدير كبير لدى حكومات دول أوروبا الوسطى والشرقية، تمارس هاتان المنظمتان نفوذاً كبيراً على القضايا والبنى التي يتم التعامل

(١٣) انظر أيضاً الفصل الأول في هذا الكتاب.

(١٤) انظر: <<http://www.nato.int/docu/comm/2002/0211-prague/index.htm>> .

(١٥) انظر: <http://europa.eu.int/comm/copenhagen_council_20021212/index_en.html> .

(١٦) O. Greene, *International Standards and Obligations: Norms and Criteria for DCAF in the EU, OSCE and OECD Areas*, DCAF Working Paper; no. 88 (Geneva: Centre for the Democratic Control of Armed Forces, 2002), p. 4, <http://www.dcaf.ch/publications/Working_Papers/88.pdf>, and T. Edmunds and W. Germann, *Criteria of Success in Security Sector Reform* (Nomos: Baden-Baden, 2003).

معها في عمليات الإصلاح المحليّة في الدول المتقدّمة بطلبات للعضوية. وتعتبر «جزرة» العضوية في نهاية المطاف مصدراً مهماً من مصادر النفوذ. وتتعامل المنظمتان مع مكونات القطاع الأمني وتقرّان بشكل متزايد بالعلاقات المتبادلة بين هذه المكونات والحاجة إلى التنسيق في ما بينها من أجل التعامل بشكل فعّال مع البيئة الأمنية. كما أنّ كليهما تعلن عن انشغالها بالرقابة الديمقراطية على القطاعات الأمنية التي تتعامل معها وشفافيتها وقابليتها للمساءلة والمحاسبة.

إنّ تأثير توسيع الناتو والاتحاد الأوروبي في القطاعات الأمنية للدول الأعضاء والمرشحة للعضوية يزداد تعقيداً بسبب الجهود المتزامنة التي يبذلها الناتو والاتحاد الأوروبي، والتي أشرنا إليها أعلاه، لإعادة تركيز مهماتهما وتوسيعها ضمن المجال الأمني الأرحب. وتزداد التحوّلات المؤسسية المستمرة تعقيداً بتصاعد التوتر في العلاقات بين الأطلسية بسبب قضية العراق، وبخاصة لأنّ الأعضاء الجدد من أوروبا الوسطى يبدوون في الغالب أكثر تعاطفاً مع الرؤية الأمريكية (وقد أكدوا ذلك في بعض الأحيان).

تؤثر هاتان المؤسستان المتعدّتان الأطراف، المتداخلتان من ناحية العضوية والمتلاقيتان من ناحية النشاطات الأمنية، في إصلاح القطاعات الأمنية في الدول الأعضاء والطامحة إلى العضوية على السواء. وينطبق ذلك على وجه الخصوص على دول أوروبا الوسطى والشرقية التي يسعى قادتها وشعوبها إلى التماهي مع أوروبا أو «العودة إليها». غير أنّه يجدر عدم إغفال أنّ الدول الطامحة إلى العضوية معرّضة للتأثر بالحركيات السياسية والبرامج الداخلية لكلّ مؤسسة. وقد يعاني التوجيه والتركيز والضغط من أجل إصلاح القطاع الأمني بنتيجة ذلك من ناحية العقلانية والتركيز والانسجام. كما أنّه متى انضمّ الأعضاء الجدد إلى الناتو والاتحاد الأوروبي، يصبح السؤال مفتوحاً على مصراعيه إن كانت ستواصل التنسيق في ما بينها والاستجابة بكيفيات متماثلة عموماً للقضايا ذات المعاني المعيارية، بما في ذلك برنامج الإصلاح والتحوّل. فإذا لم تفعل، سيكون لذلك عواقب لا على كيفية تطوّر البرنامج فحسب، وإنما على العلاقات الأمنية بينها في المستقبل أيضاً.

III توسيع الناتو: تحديات «الإصلاح الدفاعي»

الإعداد لأوّل توسيع في مرحلة ما بعد الحرب الباردة

تشكّل حظوظ اكتساب عضوية الناتو حافزاً مهماً للإصلاحات في القطاع الدفاعي للدول الطامحة في الفترة المؤدية إلى تحقيق العضوية. وقد حدّدت «دراسة توسيع

الناطو» سنة ١٩٩٥^(١٧) أن ترسيخ الرقابة الديمقراطية للمدنيين على العسكريين هي أحد المعايير السياسية الأساسية للتوسيع قبل الالتحاق. وكان يجب الوفاء بهذه المعايير قبل الالتحاق، ولا يعني الوفاء بها ضمان الالتحاق بالضرورة. ولم يتم تحديد الشرط المسبق للرقابة الديمقراطية للمدنيين بشكل معق؛ فقد شدد المسؤولون في الناطو على تنوع النظم القومية للرقابة الديمقراطية للمدنيين وتجنبوا وصف أي نموذج رسمي للعلاقات بين العسكريين والمدنيين للدول المتقدمة بطلبات الانضمام^(١٨). مع ذلك، في جمهورية التشيك وهنغاريا وبولونيا، أدى النقد الغربي المتعلق بفعاليتها رقابتها الديمقراطية على القوات المسلحة واحتمال أن يلحق الفشل في التعامل مع هذه المشاكل الضرر بفرصها للالتحاق بالناطو إلى حد القيادات السياسية لهذه البلدان على إجراء تغييرات مهمة في أنظمتها للرقابة على القوات المسلحة والمساءلة^(١٩). بل إن إقرار الرقابة المدنية الفعالة أثبت ضرورته من أجل أن تشرع الحكومات في إصلاحات دفاعية مضمية في مواجهة القيادات العسكرية المحافظة^(٢٠).

سعى الناطو إلى عملية بنوية تشجع على الإصلاح الدفاعي والتنسيق بين المدنيين والعسكريين في الدول المرشحة قبل أن تصبح أعضاء فيه. وبدأت هذه العملية في كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ مع برنامج الشراكة من أجل السلام^(٢١)، الذي سعى إلى زيادة الشفافية في التخطيط للدفاع القومي وتحديد ميزانيته، وتشجيع الرقابة المدنية الديمقراطية على العسكريين، وتعزيز التعاون في الشؤون العسكرية والأمنية بين بلدان برنامج الشراكة من أجل السلام وبلدان حلف الناطو^(٢٢). وكان جانب من مبرر إقامة صلات عسكرية عسكرية من خلال الشراكة من أجل السلام، على سبيل المثال، يقوم على أن النخب العسكرية في البلدان التي تشهد تحولاً نحو الديمقراطية يمكن أن

(١٧) المعايير السياسية الأخرى تشمل: إظهار الالتزام بمبادئ منظمة الأمن والتعاون في أوروبا واحترامها، بما في ذلك حل الخلافات الإثنية والإقليمية؛ وإظهار الالتزام بالحرية الاقتصادية والعدالة الاجتماعية؛ وضمان تخصيص الموارد الكافية لتحقيق التكامل السياسي والعسكري مع الحلف NATO, Study on NATO Enlargement (NATO: Brussels, Sep. 1995). الفصل الخامس متوفر على الإنترنت: < <http://www.nato.int/docu/basicxt/enl-9506.htm> > .

(١٨) W. Matser and H. Siedschlag, «Security Sector Reform and NATO Enlargement: Success through Standardisation of Standards?», انظر أيضاً الهامش رقم ١٦.

(١٩) F. Molnar, «Democratic Control of Armed Forces in Hungary», H. Born [et al.], eds., *Civil-Military Relations in Europe: Learning from Crises and Institutional Change* (forthcoming).

(٢٠) Z. Szenei, «The Implications of NATO Expansion for Civil-military Relations in Hungary»,

D. Betz and J. Löwenhardt, eds. *Army and State in Postcommunist Europe* (London and Portland: Frank Cass, 2001), pp. 82-83.

(٢١) بالنسبة إلى الدول المشاركة في برنامج الشراكة من أجل السلام، انظر المسرد في هذا الجزء.

(٢٢) NATO, «Partnership for Peace: Framework Document», NATO Ministerial Communiqué, Annex to M-1(94)2, 10-11 January 1994, < <http://www.nato.int/docu/comm/49-95/c940110b.htm> > .

تخضع لعملية اختلاط اجتماعي مع نظرائهم الغربيين الذين يؤيدون مبادئ الرقابة الديمقراطية ومعاييرها. وقد اعتُقد أن هذا التعرض والانفتاح سوف يزيد احتمال تقبل النخب العسكرية لهذه المعتقدات وغرسها في نفوسهم، مثلما كانت الحال في العلاقات العسكرية بين إسبانيا بعد النظام التسلطي والناثو^(٢٣). ومن ثم كانت الشراكة من أجل السلام تهدف بشكل جزئي إلى أن تكون بمثابة «سير انتقال» نحو المعايير الديمقراطية فيما يتعلق بالرقابة المدنية على القوات العسكرية.

غير أن تجربة جمهورية التشيك وهنغاريا وبولونيا بعد انضمامها إلى حلف الناتو في سنة ١٩٩٩ تشير إلى أن السيرورات العاقبة للإصلاح في القطاع الدفاعي أبطأ بكثير وأكثر إثارة للمشاكل مما كان متوقفاً في البداية، وأنها تواجه عقبات مهمة. ففي حين أن كل الأعضاء الجدد نفذوا تخفيضاً مهماً في الحجم وشرعوا في مراجعة الدفاع الاستراتيجي ويطمحون إلى إنشاء قوات مسلحة أكثر مهنية وحركية ومرونة، فإن مجمل جيوشهم تتكون من قوات مفرطة الحجم وشديدة الثقل ومدنية التمويل وردية التدريب، وغالباً ما تكون مجهزة بمعدات غير عملانية أو قديمة، وتُظهر فعالية عملانية متدهورة^(٢٤). وتعكس هذه المشاكل الافتقار إلى الإرادة السياسية والدعم العام المحلي لزيادة الإنفاق على الدفاع من أجل تطبيق الإصلاحات، وإجراءات البرمجة والتخطيط الدفاعي غير الكافية، وقصوراً تقنياً وبنوياً في قواتها المسلحة^(٢٥).

لم يدرك حلف الناتو نفسه الانفصال بين التحديات الأمنية المعاصرة والقدرات العسكرية لمعظم الدول الأعضاء إلا في أزمة كوسوفو. فقد انتقل حلف الناتو إلى التشديد على قوات أكثر حركية وقابلية للانتشار وأكثر استدامة، وواجه الأعضاء الجدد المهمة الصعبة لتحويل البنى العسكرية الضخمة إلى قوات تستند إلى القدرة وتمتّع بالمرونة والجهوزية للقتال. ويقتضي ذلك إجراء إصلاح جوهري على المدى الطويل للمواقف العقلية والهيكلية والإجراءات، وقد صار ذلك أكثر صعوبة نتيجة التكاليف العالية غير المتوقعة التي يتكبدها الأعضاء الجدد للوفاء بمعايير التخطيط لقوات حلف الناتو^(٢٦).

J. C. Pevehouse, «Democracy from the Outside-in? International Organizations and Democratization,» *International Organization*, vol. 56, no. 3 (summer 2002), p. 528. (٢٣)

T. Szayna, *NATO Enlargement, 2000-2015: Determinants and Implications for Defense Planning and Shaping*, MR-1243-AF (Santa Monica, CA: RAND, 2001), pp. 111-12, <<http://www.rand.org/publications/MR/MR1243/>>, and Matser and Siedschlag, «Security Sector Reform and NATO Enlargement: Success through Standardisation of Standards?».

A. Karkoszka, «Following in the Footsteps,» *NATO Review* (Spring 2002), <<http://www.nato.int/docu/review/2002/issue1/art4.html>>. (٢٥)

Z. Martinusz, «NATO Enlargement: Lessons from the 1999 Round,» T. Valasek and T. Hitchens, eds. *Growing Pains: The Debate on the Next Round of NATO Enlargement* (Washington, DC: Center for Defense Information, 2002), pp. 47-49, and 52. (٢٦)

هناك أيضاً أدلة على عدم كفاية المساعدة المقدّمة من خلال الشراكة من أجل السلام وعملية المراجعة والتخطيط^(٢٧). فعندما اكتسبت جمهورية التشيك وهنغاريا وبولونيا عضوية الناتو في ١٢ آذار/مارس ١٩٩٩، أصبحت غير مؤهلة لبرامج المساعدة الثنائية المهمة، ما زاد من التحديات التي تواجهها في الإصلاح الدفاعي بعد الانضمام. كما وجد الأعضاء الجدد أن متطلبات تطبيق وإدراج اتفاقيات توحيد المقاييس في حلف الناتو قد أرهقت مواردهم البشرية والمادية^(٢٨).

وفي ما يتعلق بالأهداف المحددة لإصلاح القطاع الأمني، لا تزال هذه البلدان تواجه المشاكل في هذا الميدان رغم إقامة أنظمة رسمية للرقابة المدنية الديمقراطية. فهي تشهد مقاومة من النخب العسكرية، وخلافات في أوساط السلطة التنفيذية بشأن مجالات السلطة والمسؤولية، ونقصاً في الموظفين المدنيين المؤهلين للعمل في وزارات الدفاع وتوفير الخبرة المستقلة في الشؤون الدفاعية والأمنية. وفي حالة بولونيا، لم يتم الحفاظ على النجاحات التي أحرزت في التغلب على الصراعات الحادة في العلاقات بين المدنيين والعسكريين من خلال الإصلاحات القانونية والبيروقراطية في السنوات الثلاث التي سبقت عضويتها في الناتو في أعقاب انضمام البلد إلى حلف الناتو في آذار/مارس ١٩٩٩. فالتصميم المؤسسي الخاطيء، والفهم السطحي لمبادئ الرقابة الديمقراطية، والإجراءات غير الكافية لتطوير خبرة دفاعية مدنية وتضمينها داخل عملية إدارة الدفاع، اجتمعت معاً لتقويض الرقابة المدنية الديمقراطية على القوات المسلحة^(٢٩).

وتتعرض جمهورية التشيك وهنغاريا إلى النقد لعدم وفائهما بالالتزامات التي قطعتهما عند انضمامهما إلى الناتو. فقد تراجعت ميزانية الدفاع في هنغاريا خلال التسعينيات إلى حدّ تدني ميزانية القوات المسلحة الهنغارية بشدة. في سنة ١٩٩٩ كانت تعتبر «واحدة من أضعف المؤسسات الوطنية العسكرية في أوروبا»^(٣٠).

(٢٧) لمزيد من المعلومات عن عملية التخطيط والمراجعة الدفاعية التي تحصل مرّة كل سنتين، انظر: NATO Handbook، «The Partnership for Peace Planning and Review Process (PARP)» (Brussels: NATO, 2002), chap. 3: «The Opening up of the Alliance», <<http://www.nato.int/docu/handbook/2001/hb030208.htm>>.

J. Simon, «Partnership for Peace (PPP): After the Washington Summit and Kosovo», (٢٨) *Strategic Forum*, no. 167 (August 1999), <<http://www.ndu.edu/inss/strforum/forum167.html>>.

A. Gogolewska, «Democratic Civilian Control of the Military in Poland», in: Born [et al.], (٢٩) eds. *Civil-Military Relations in Europe: Learning from Crisis and Institutional Change*.

Z. Barany, «Hungary, an Outpost on the Troubled Periphery», A. A. Michta, ed., *America's* (٣٠) *New Allies: Poland, Hungary, and the Czech Republic in NATO* (Seattle: University of Washington Press, 1999), p. 106.

في الفترة التي سبقت قمة براغ أخذ المسؤولون الأمريكيون والمسؤولون في حلف «الناتو» على هنغاريا (المجر) اخفاؤها وحدها بتخصيص نسبة ١,٨ بالمئة من اجمالي انتاجها المحلي للدفاع. ونقلت التقارير =

كان أمام القوّات المسلّحة في جمهورية التشيك عقبات مختلفة عليها تجاوزها في تحوّلها، إذ لم تكن تحظى باحترام الرأي العام لأسباب تاريخيّة، وعانت في الآونة الأخيرة من الإهمال السياسي^(٣١). واذى الإهمال الحكوميّ للشواغل الدفاعيّة والأمنيّة أثناء ولاية فاكلاف كلاوس كوزير للدفاع إلى تفاقم تأثيرات التخفيضات الجذريّة في الميزانيّة وخفض الحجم، ونتج عن ذلك عمليّة توريد غير متماسكة^(٣٢). وفي سنة ١٩٩٧ انتقد حلف الناتو والولايات المتحدة جمهورية التشيك بشدّة لتراجع جهوزيّتها العسكريّة وضعف التدريب والكفاءة ومشكلات التجهيز. ومع ذلك، لم يتمّ وضع خطة قابلة للاستمرار للإصلاح الدفاعيّ والتكامل مع حلف الناتو، بما في زيادة الإنفاق الدفاعيّ كنسبة مئويّة من الناتج المحليّ الإجماليّ، إلا بعد إقضاء كلاوس وأداء حكومة انتقاليّة اليمين. وأثناء عمليّة القوّات الحليفة التابعة للناتو ضدّ جمهورية يوغسلافيا الاتحاديّة، التي جرت بعد أسبوعين من الانضمام الرسميّ للأعضاء الجدد إلى الناتو، بقي الرأي العامّ التشيكيّ منقسماً وفشلت القيادة السياسيّة في تعبئة الدعم للعمليّة الجويّة في كوسوفو، سواء داخل الحكومة أو في أوساط الرأي العامّ الأوسع، ما أثار الشكوك بشأن ولاء الحليف الجديد وقابليّة الركون إليه^(٣٣). وقد ارتبطت شكوك الرأي العامّ بشأن الحملة الجويّة للناتو بارتباب التشيك من المعنى الحقيقيّ لعضويّة الناتو، وبعدم استعداد الرأي العامّ الكافي في النهاية لعضويّة الناتو من خلال المناظرات والنقاشات المبنيّة على المعلومات في أوساط الطبقة السياسيّة التشيكيّة^(٣٤).

وفي حين أنّ ضغوط الناتو لاستمرار الإصلاحات انخفضت بعد أن حقّقت الدول الثلاث العضويّة^(٣٥)، يُرجع بعض اللوم أيضاً إلى تردّد الحلف في الانتقاد أو حتى استمرار تقديم النصّح إليها بعد أن اكتسبت العضويّة^(٣٦). وبدا أنّ انتقاد الناتو للحالة

= الإخبارية أن مسؤولين في حلف «الناتو» أبلغوا وزير الدفاع الهنغاري فيرينش يوهاس (Ferenc Juhasz) أن هنغاريا كان يمكن أن تطرد من الحلف لو أنه توفرت لديه الآلية لحمل ذلك. وقد استخدم مثل هنغاريا لدعم الحجج المؤيدة لادخال مراقبة أداء الدول الأعضاء في «الناتو» في الوفاء بمعايير أساسية ديمقراطية وعسكرية ونظام لعقوبات تدريجية للدول التي تخفق في معالجة نواقصها، بما في ذلك الطرد.

C. Wallander, «NATO's Price: Shape up or Ship out,» *Foreign Affairs* (November-December 2002), p. 5.

T. Szayna, «The Czech Republic: A Small Contributor or a «Free Rider?»» Michta, ed., in: (٣١) *Ibid.*, pp. 128-31.

(٣٢) المصدر نفسه، ص ١٣٦-١٣٧.

I. Gabal, L. Helsusova and T. Szayna, *The Impact of NATO Membership in the Czech Republic: Changing Czech Views of Security, Military and Defence* (Sandhurst: Conflict Studies Research Centre, Royal Military Academy, 2002), pp. 3-4

(٣٤) المصدر نفسه، ص ٣٠-٤٠.

Szayna, *NATO Enlargement, 2000-2015: Determinants and Implications for Defense Planning and Shaping*. (٣٥)

J. Simon, «Road map to NATO Accession: Preparing for Membership,» *Hampton Roads International Security Quarterly* (Portsmouth) (Spring 2002). (٣٦)

العامة للعلاقات بين العسكريين والمدنيين والأداء الدفاعي في هذه الدول، رغم كونه فعّالاً في الحُصْن على الإصلاحات قبل الانضمام، قد توقّف بعد أن دخلت في حلف الناتو رغم بقاء الكثير من المشاكل. وكانت النتيجة النهائية أنّ التحوّل العسكري في الدول الثلاث التي أصبحت الآن أعضاء في الناتو يتخلّف وراء التحوّل السياسي والاقتصادي والاجتماعي^(٣٧). وبعد أربع سنوات على الانضمام، تمّ الإقرار بأنّ الأعضاء الجدد في الناتو لم يساهموا سوى بشكل متواضع في قدرات حلف الناتو.

وهكذا صار القلق دائماً من أنّ الأعضاء المستقبليين - وقدراتهم المؤسسية أضعف بكثير من قدرات الأعضاء الثلاثة الجدد - سيكونون مستهلكين لا منتجين للأمن، من الناحية العسكرية على الأقل^(٣٨). ووفقاً لدراسة «راند» في سنة ٢٠٠١^(٣٩)، كانت دول خطة العمل للعضوية التسع (سبع منها دعيت بعد ذلك للبدء بمفاوضات الانضمام) لا تزال تواجه مشاكل الإصلاح الدفاعي: بما في ذلك تدني مستويات التكنولوجيا والتدريب والجهوزية في القوات المسلحة، وعدم كفاية الإنفاق العسكري، ومشكلات حادة في قواتها الجوية ودفاعها الجوي، بما في ذلك عدم كفاية تدريب الأطقم الجوية وعدم كفاية التجهيزات وعدم القدرة في بعض الأحيان على حماية سيادة فضائها الجوي^(٤٠). وخلصت الدراسة إلى أنّه إذا استمرت هذه الاتجاهات، لن يتمكن الأعضاء المستقبليون من الإسهام سوى بشكل ثانوي في مهمّات الحلف للدفاع الجماعي وعرض القوة على المستوى القريب والمتوسط (١٠ - ١٥ سنة).

وفي حين أنّ محدودية الموارد تعيق كل دول أوروبا الوسطى والشرقية في المجالين الدفاعي والعسكري، فإنّ جمهورية التشيك وهنغاريا وبولونيا هي من بين أكثر الدول تقدماً من الناحية الاقتصادية في المنطقة. ومع ذلك، فإنّ غياب التهديد العسكري المباشر لأراضيها يوحى بأنّها لن تزيد إنفاقها العسكري في المستقبل المنظور، بصرف النظر عن وضوح دعمها السياسي العام لأهداف الناتو وتطورها في المستقبل. ولا يؤدي تدني الإنفاق العسكري إلّا إلى مفاقمة «الفجوة التكنولوجية» المتوسّعة بالفعل بين الولايات المتحدة وحلفائها الأوروبيين. ولا تعطي التصورات المتنامية بأنّ الأعضاء الجدد هم بمثابة «طبقة ثالثة» تفتقر إلى القاعدة التكنولوجية مقارنة بالدول الأوروبية الأخرى، المصدّقة للمخاوف بشأن إضعاف التوسيع للناتو،

Z. Martinusz, «NATO Enlargement: Lessons from the 1999 Round,» in: Valasek and Hitchens, eds., *Growing Pains: The Debate on the Next Round of NATO Enlargement*, p. 45.

J. Simon, «The Next Round of NATO Enlargement,» *Strategic Forum*; no. 176 (October 2000), <<http://www.ndu.edu/inss/strforum/sf176.html>>.

(٣٩) انظر الهامش رقم ٢٤.

(٤٠) المصدر نفسه، ص ١٠٨. ودول الـ MAP هي ألبانيا وبلغاريا وإستونيا ولاتفيا وليتوانيا وجمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة ورومانيا وسلوفاكيا وسلوفينيا.

وإنما تزيد المخاطر أيضاً بإضعاف الاهتمام الأمريكي في الحلف كأداة عسكرية مفضّلة^(٤١).

ويبدو أن أعضاء الناتو الجدد القادمين من أوروبا الوسطى عالقون بين الميزانيات الدفاعية المحدودة والتزاماتهم بالوفاء بالمتطلبات العسكرية للناتو مثل أهداف القوة الوطنية ومبادرة القدرات الدفاعية لعام ١٩٩٩^(٤٢)، فضلاً عن المساهمة في العمليات الفردية. وتأتي جهودهم للتكامل مع الحلف فيما دخل الناتو فترة تحوّل جوهريّ للتعامل لا مع الدفاع الجماعيّ لأعضائه فحسب، وإنما أيضاً للوقاية من الصراعات وإدارة الصراع وفرض السلام في أوروبا وخارج منطقة معاهدة حلف شماليّ الأطلسي. وربما ساعدت المتطلبات العسكرية لحلف الناتو في إبطاء الإصلاح الدفاعي في الدول الأعضاء الجديدة وأعاققت القيام بتغييرات هيكلية جذرية في قواتها المسلّحة^(٤٣). ويرى بعض المراقبين أنّ هذه العملية أدت عن غير قصد إلى هيكلية عسكرية من طبقتين في الدول الأعضاء الجديدة. قسم صغير من قوات النخبة، وهي قوات ردّ سريع في العادة، مدربة وجيدة الموارد وقادرة على القيام بعمليات مشتركة مع قوات حلف الناتو، ويمكن نشرها في عمليات دعم السلام، في حين أنّ غالبية القوات الباقية متدنّية الميزانية ولا تكاد تفي بالدفاع عن أراضيها^(٤٤). بل إنه عند الانضمام في نيسان/أبريل ١٩٩٩، لم تعدّ عملية المراجعة والتخطيط سوى ١٥ بالمئة فقط من القوات العسكرية للأعضاء الثلاثة الجدد لمعايير حلف الناتو^(٤٥). ولا تترك الأولوية المعطاة للحفاظ عليها، فيما يتواصل التحديد المتزايد شدة لمعايير حلف الناتو وتطبيقها، سوى القليل من الموارد لتدريب البقية وصيانتها.

دروس للرحلة المقبلة من التوسيع

لأسباب سياسية بقدر ما هي عسكرية، كان هناك اهتمام عند جولة التوسيع الأولى في أن يتجنّب حلف الناتو إقامة خطوط تقسيم جديدة في أوروبا بين المتقدمين الناجحين للانضمام إلى الحلف وأولئك الذين لم يدعوا للانضمام إليه بعد. وفي التعامل مع الأخيرة، سعى حلف الناتو إلى تطبيق الدروس المستقاة من تجربته مع

T. Terriff, [et al.], «One in, All in?»: NATO's Next Enlargement,» *International Affairs*, vol. (٤١) 78, no. 4 (October 2002), pp. 713-729.

«NATO's Defence Capabilities Initiative,» *NATO Handbook*, chap. 2, «The Transformation (٤٢) of the Alliance,» <<http://www.nato.int/docu/handbook/2001/hb0205.htm>>.

Martinusz, «NATO Enlargement: Lessons from the 1999 Round,» p. 47 (٤٣)

A. Cottey, T. Edmunds and A. Forster, «Military Matters: Beyond Prague,» *NATO Review* (٤٤) (Autumn 2002), <<http://www.nato.int/docu/review/2002/issue3/english/military.html>>, and Karkoszka, Karkoszka, «Following in the Footsteps,» p. 2.

Simon, «The Next Round of NATO Enlargement,» (٤٥)

دمج الأعضاء الثلاثة الجدد لكي يكون أكثر تحديداً مما كان عليه في السابق في تعيين ما يحتاج الطامحون إلى تحقيقه لكي يُدعوا للانضمام ويكونوا أكثر نجاحاً في إنجاز الإصلاحات في قطاعاتهم الدفاعية. وقد عزز حلف الناتو برنامجه للشراكة من أجل السلام^(٤٦)، وأنشأ خطة العمل للعضوية في قمة واشنطن المنعقدة في نيسان/أبريل ١٩٩٩^(٤٧). وكانت هذه المبادرات تهدف إلى توفير بعض الإحساس بالمشاركة للدول غير الأعضاء في حلف الناتو فضلاً عن عملية هيكلية لإصلاح القدرات العسكرية وتطويرها. وهكذا ساهمت عملية توسيع حلف الناتو في العملية الأوسع وهي دمج دول أوروبا الوسطى والشرقية في المجموعة الأوروبية الأطلسية، ومن ثم ساهمت في استقرارها.

صنّمت خطة العمل للعضوية لمساعدة الدول الطامحة إلى الوفاء بمعايير حلف الناتو والإعداد للعضوية من خلال تطوير القوات والقدرات والهيكلية^(٤٨). وهي تقتضي منها الخضوع لعملية مطوّلة من الإصلاح الفردي والتنسيق والمراجعة، لكنها تقدّم أيضاً عملية إصلاح أكثر هيكلية ومنهجية، تزيد فيها المعلومات الارتجاعية والمساعدة عما كان متوفراً أثناء الموجة الأولى من التوسيع.

تقدّم الدول الطامحة برنامجاً وطنياً سنوياً يفصل استعداداتها للعضوية وأهدافها والخطوات المحددة المتخذة في خمسة «فصول»: (أ) الشؤون السياسية/الاقتصادية (بما في ذلك الالتزام بحكم القانون وحقوق الإنسان وإنشاء الرقابة المدنية الديمقراطية على القوات المسلحة)؛ (ب) الدفاع والجيش؛ (ج) الموارد (الاتفاق على تخصيص موارد كافية من الميزانية لتمكين تنفيذ التزامات الحلف)؛ (د) الأمن (ضمان أمن المعلومات الحساسة)؛ (هـ) الجوانب القانونية.

وتتيح خطة العمل للعضوية للدول الطامحة وضع أهدافها ومراميها استعداداً للعضوية المستقبلية وتقدّم معلومات ارتجاعية دورية ونصائحاً عملياً ومساعدة. وهي أكثر شمولاً ومنهجية من الشراكة من أجل السلام في مقاربتها للإصلاح الأمني والدفاعي في الدول الطامحة، وتقدّم نهج تخطيط دفاعي يشمل توسيع أهداف التخطيط المتفق عليها. كما أنّها تحمل بمثابة نوع من غرفة مقاصّة للمساعدة من حلف الناتو ودوله

«Chairman's Summary of the Meeting of the Euro-Atlantic Partnership Council at summit (٤٦) level, Washington, DC,» NATO Press Release EAPC-S(99)67, 25 April 1999, <<http://www.nato.int/docu/pr/1999/p99-067e.htm>>.

«Membership Action Plan (MAP)», NATO Press Release NAC-S(99)66, 24 April 1999, <<http://www.nato.int/docu/pr/1999/p99-066e.htm>>.

«The Opening up of the Alliance: The Process of NATO Enlargement, the Membership Action Plan.» in: *NATO Handbook*, <<http://www.nato.int/docu/handbook/2001/hb030103.htm>>.

الأعضاء. وأثناء الدورات الأربع لعملية خطة العمل للعضوية منذ بدئها في سنة ١٩٩٩، انصبّت الجهود على الضبط الدقيق للعملية وضمان قدرة فرق التقييم التابعة التابعة للناو على تغطية فصول خطة العمل للعضوية الخمسة كافة وتقديم معلومات ارتجائية وتقارير عن التقدم إلى المتقدمين بطلبات العضوية. ونتيجة لذلك ينظر إلى خطة العمل للعضوية والبرنامج الوطني السنوي باعتبارهما ساعدا في إنشاء بنية للرقابة الديمقراطية والإصلاح الدفاعي والتنسيق المدني العسكري لم تكن لتحدث لولا ذلك^(٤٩). ومن خلال تطوّر الآليات لتعزيز قابلية العمليات المشتركة، ومزيد من المساعدة العقلانية والتخطيط للإصلاح، أسهم حلف الناو في إقامة معايير دولية قوية تتعلق بالإشراف الديمقراطي على القوات المسلحة والسيطرة عليها.

بيئة الناو المتغيرة

تأثرت البيئة التي أُنعت فيها جولة التوسيع الثانية بشكل خطير بالتحديات التي برزت أمام حلف الناو منذ الهجمات الإرهابية على الولايات المتحدة في ١١ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠١. بل إن صانعي سياسة حلف الناو وجدوا في وقت أبكر حاجة إلى موازنة المزيد من «التوسيع» عن طريق التكبير بمزيد من «التعميق» للتكامل العسكري للحلف من خلال مزيد من أهداف التخطيط الدفاعي الأحدث والأفضل تطبيقاً، وتحديث النظرية العملائية وممارستها. وزاد المسار الذي سلكته مناقشات السياسة الأمنية الأوروبية الأطلسية في سنة ٢٠٠١ - ٢٠٠٢ من تعقيد هذه الأهداف بإضافة مزيد من الضغوط على حلف الناو لإثبات صلته باستراتيجية مواجهة الإرهاب ومخاوف الولايات المتحدة بشأن تهديد أسلحة الدمار الشامل المرتبطة «بالدول الشريرة» مثل العراق.

لقد كان الإنجاز الرئيسي لقمة حلف الناو في براغ، من وجهة نظر الرأي العام على الأقل، قرارها بقبول سبعة أعضاء جدد. غير أنّ هذا العنوان الرئيسي كشف الجهود المتزامنة لتحويل تركيز الحلف والتعامل مع قضية القدرات. وبدا أنّ انتقاء الأعضاء الجدد قد تأثر بالبرنامج الجديد، ولا سيما بالأهمية الجغرافية الاستراتيجية للأعضاء الجدد^(٥٠). ويرى بعض المراقبين أنّ بلغاريا ورومانيا دعيتا لتصبحا عضوين في قمة براغ رغم ضعف أدائهما في المجالات الأخرى بناء على هذا المعيار، وبخاصة موقفهما كصلة وصل بين هنغاريا واليونان وتركيا^(٥١). فقد واجهت رومانيا

Matser and Siedschlag, «Security Sector Reform and NATO Enlargement: Success through Standardisation of Standards?», p. 7.

S. Erlanger, «Romania and Bulgaria Edge nearer to NATO membership.» *New York Times*, (٥٠) 26/3/2002, p. A14.

A. LeBor, «Alliance Bends Its Rules for Strategic Romania.» *Times*, 20/11/2002. (٥١)

على سبيل المثال مشاكل في الوفاء بالمعايير الديمقراطية بسبب المخاوف من الفساد والافتقار إلى الشفافية وعدم احترام حكومة يون إلياسكو لحكم القانون والتدخل السياسي بالقضاء^(٥٢). ومن بين الاعتبارات الإضافية أن حضور كلا البلدين في الحلف سوف يساعد في استقرار منطقة ما بعد يوغسلافيا واحتوائها في مرحلة أخذت تتراجع فيها المدخلات العسكرية لحلف الناتو، وبخاصة الولايات المتحدة، لتحقيق الاستقرار هناك^(٥٣). ومع ذلك، يمكن أن ينظر المرء أيضاً إلى قرار دعوة الدول المرشحة السبع على أنه قرار سياسي، يهدف إلى توفير مزيد من الأمن في المنطقة بإدخال قدر ما يمكن من الأعضاء الجدد إلى البنية الأمنية الأوروبية الأطلسية الأساسية.

في سنة ٢٠٠٢، لم يوسع حلف الناتو مجاله العقيدتي فقط لتغطية العمليات المحتملة في كل أنحاء العالم ومجابهة الإرهاب، بل اتخذ أيضاً خطوات محسوسة من أجل تنظيم ترتيبات القيادة العسكرية للتركيز بشكل أكثر فعالية على الانتشار السريع وإطلاق التزام براغ بالقدرات وإنشاء قوة رد حلف الناتو^(٥٤). وكان لكل هذه التغييرات تأثير مباشر في التوقعات المتبادلة للحلف وأعضائه الجدد. ففي حين أن نظام مقر القيادة الجديد يعني إحداث تغيير أقل في أراضيها مما لو كانت الحال خلاف ذلك، يضع التزام براغ بالقدرات أهدافاً جديدة صريحة لها في المجالات الأكثر صلة بالقدرة على القيام بعمليات مشتركة في الانتشار العسكرية المشتركة. وتسعى قوة رد حلف الناتو، من بين ما تسعى إليه، إلى جسر التفاوت بين القدرة الأمريكية المهمة على عرض القوة والقدرات الأوروبية الصغيرة والمتفرقة، عن طريق إتاحة استخدام الأخيرة كموقع مناسب للمساهمات في مجالات التخصص العسكري ذات الصلة. وهذه الناحية من قوة رد حلف الناتو تحظى بجاذبية لدى الدول الأعضاء الصغيرة في حلف الناتو^(٥٥). كما تحظى قوة رد حلف الناتو بالجاذبية لأن التكاليف ستبقى متدنية نسبياً بفضل صغر عدد القوات (يجري حالياً النظر في رقم ٢٠ ألفاً)^(٥٦). لكن الخطر الذي

(٥٢) Amnesty International, «Romania» in: *Annual Report 2002*, <<http://web.amnesty.org/web/ar2002.nsf/home/home?OpenDocument>>.

(٥٣) Testimony of William E. Odom to the US House International Relations Subcommittee on Europe, Washington, DC, 17 April 2002, <<http://usinfo.state.gov/topical/pol/nato/0417hudson.htm>>.

(٥٤) لمزيد من التفاصيل حول القرارات المتخذة في قمة الناتو في براغ، انظر: <<http://www.nato.int/docu/comm/2002/0211-prague/>>.

انظر أيضاً الفصل الأول من هذا الكتاب.

(٥٥) تشمل الأمثلة على المجالات الأكثر ملاءمة للتخصص قوات العمليات الخاصة البريطانية والفرنسية، ووحدة الأسلحة الكيماوية الدفاعية للجمهورية التشيكية، وفرق التنقيب عن المتفجرات في استونيا، وقدرات رومانيا على القتال في المناطق الجبلية الوعرة، وغواصي لاتفيا البحريين.

(٥٦) H. Binnendijk and R. Kugler, «Transforming European Forces», *Survival*, vol. 44, no. 3 (٥٦) (Autumn 2002), p. 127.

يصاحب ذلك هو أن الأمم قد تسترخي بالنسبة الى بقية أهداف قدراتها متى تمّ تحديد مدخلات «ملائمة» لهذا المسعى المصحوب بدعاية كبيرة.

قدّمت قوّة رد الناتو أيضاً على أنها متوافقة مع قدرة الاتحاد الأوروبي على إدارة الأزمة كما رسمت في الهدف الرئيسي في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ وامتّمة لها^(٥٧). كما أن بلدان أوروبا الوسطى التي ستنتضم أيضاً إلى الاتحاد الأوروبي يتوقّع منها بالطبع أن تسهم في الاتحاد الأوروبي (وحظيت بالفعل بفرصة للمساهمة الطوعية من خلال أطر التشاور مع الدول غير الأعضاء في سياسة الدفاع والأمن الأوروبي التابعة للاتحاد الأوروبي). ويبدو على العموم أن متطلّبات القوتين الجديدتين تتلاقى أكثر مما تتنافر، وتختلف الظروف التي تستخدم كل منها فيها (حيث قوّة ردّ حلف الناتو أكثر ملاءمة للأعمال «القصيرة الحادة» التي تقودها الولايات المتحدة في ائتلافات صغيرة).

وعلى غرار الدورات السابقة لأهداف التحديث الدفاعي لحلف الناتو، لن يأتي بالضرورة نجاح الأعضاء الجدد في التعامل مع آخر الأهداف على حساب إصلاح القطاع الأمني بحدّ ذاته، لكنّه لن يعزّزها بشكل تلقائي أيضاً. ويبقى أن يُعرف إذا ما كان الجهد اللازم للحفاظ على المعايير الديمقراطية في القطاع الدفاعي وتحسينها سيتواصل إلى جانب الجهد المخصّص إلى مخرجات القدرة التي تزداد تخصّصاً وتكميماً. وقد يحتاج الأمر إلى اهتمام خاصّ في السنين القليلة القادمة، والسبب الأكثر وضوحاً لذلك هو أن التحوّل إلى العضوية الكاملة لن يترك للأعضاء الجدد أهدافاً خاصة أو حوافز لإصلاح القطاع الأمني تتجاوز تلك المقبولة من أي حليف، في حين أنّه سيعرضها للضغط الكاملة وربما تشويهات السياسات داخل الحلف. وفي الوقت نفسه، ربما تكون الخلافات الحادة في حلف الناتو في أوائل سنة ٢٠٠٣ بشأن دعم تركيا^(٥٨) قد هزّت إيمان القادة الأوروبيين وجماهيرهم في قيمة ضمانات حلف الناتو، والثمن الذي شعروا أنّه مجدّد لإجراء الكثير من التغييرات وتقديم التضحيات (ليس أقله في إصلاح القطاع الأمني) أثناء العقد الماضي^(٥٩).

ثمة نقاش داخليّ الآن في حلف الناتو، أطلقته الحكومة السويسرية، بشأن إدراج

(٥٧) انظر الفصل السادس في هذا الكتاب.

(٥٨) انظر الفصل الأول في هذا الكتاب.

M. Kostolny, «What Will NATO be Like?», *Sme* (Bratislava), 11 February 2003, p. 8, in: (٥٩) «Slovak Commentary Questions Purpose of NATO in View of Dispute over Turkey», Foreign Broadcast Information Service, *Daily Report-West Europe (FBIS-WEU)*, FBIS-WEU-2003-0212, 13 February 2003, and B. Sienkiewicz, «Lesson Poland has to Learn from the Iraqi Crisis», *Rzeczpospolita* (Warsaw), 14 February 2003, in «Polish Analyst Views Implications of NATO Crisis for Global, Domestic Security», FBIS-WEU-2003-0214, 19 February 2003.

إصلاح القطاع الأمني كموضوع في برامج الشراكة من أجل السلام في المستقبل. ويعكس ذلك الإقرار الواسع بأنه في أعقاب الهجمات الإرهابية في ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ والتحديات الأمنية المائعة الأكثر تعقيداً في البيئة المعاصرة، لا بد لحلف الناتو من أن يوسع مجال انشغاله لا خارج نطاق منطقة المعاهدة من الناحية الجغرافية وإنما أيضاً خارج نطاق البعد العسكري من الناحية الوظيفية. وإذا جرى قبول ذلك، يمكن أن يتوسع الحوار بين دول الشراكة من أجل السلام والدول الأعضاء ليشمل وزراء ومسؤولين آخرين غير وزراء الخارجية والدفاع، مثل وزراء الداخلية والعدل^(٦٠).

باختصار، كان لعملية توسيع حلف الناتو عدّة تأثيرات رئيسية على العنصر الدفاعي من إصلاح القطاع الأمني في الدول الأعضاء الثلاث الجديدة وتلك المدعوة للانضمام في سنة ٢٠٠٤. فقد أرسى بنجاح معيار الرقابة الديمقراطية على القوات المسلحة والشفافية فيها، وبواصل هذا التوقع ممارسة تأثير ملحوظ في الإصلاحات المدنية العسكرية في البلدان الطامحة للانضمام إلى الحلف. كما أنّ حلف الناتو طبق في الآونة الأخيرة عملية نصح ودعم أكثر بنوية بكثير لإعادة هيكلة الدفاع في الدول الطامحة والمرشحة من خلال تطوير خطة العمل للعضوية - وهي عملية إصلاح تسبق الانضمام الرسمي إلى الحلف وتليه. وقد طوّرت خطة العمل للعضوية على وجه الخصوص استناداً إلى المشاكل التي ووجهت في دخول أول ثلاث دول جديدة من أوروبا الوسطى إلى حلف الناتو واستجابة لها، بما في ذلك تدني مستويات الإنفاق الدفاعي وبطء الإصلاحات الدفاعية.

فكل الدول الأعضاء والمرشحة للعضوية تتأثر بالاندفاع إلى عكس تناقص القدرات العسكرية للناتو و«إعادة تكوين» الحلف ليلعب دوراً عالمياً مضاداً للإرهاب. ويقدم التزام براغ بالقدرات وقوة ردّ حلف الناتو حلين ميكانيكيين، لكنهما يتطلبان أيضاً إرادة من قبل جانبي الأطلسي لكي يعمل بنجاح - ويستفاد من النتائج. ولتجنب المزيد من تعزيز الوجود الفعلي للناتو من طبقتين والتقسيم المفروض للعمل في المهمات الحربية بعد الحرب الباردة، على الدول الأوروبية تحسين قدراتها العسكرية بشكل كافٍ لكي تشارك بطريقة مقنعة. ربّما تقلل قوة ردّ حلف الناتو من التحدي الذي تواجهه حكومات الأعضاء الجدد في حلف الناتو إذ يبدو أنها تتطلب استثماراً أكثر تواضعاً وتحديداً، ومن ثم تقلل من العبء المفروض على المجتمعات غير الراغبة في تحمّل مستوى عالٍ من الإنفاق العسكري. وبلاشتراك مع خطة العمل للعضوية الأكثر جودة، والتي يبدو أنها تتعامل على الأرجح مع العقبات الرئيسية في

T. Winkler, *Managing Change: The Reform and Democratic Control of the Security Sector and International Order*, DCAF Occasional Paper; no. 1 (Geneva: DCAF, 2002), pp. 21-22, <http://www.dcaf.ch/publications/Occasional_Papers/1.pdf>.

وجه الإصلاح في بقية البلدان المرشحة، أخذت مساهمة حلف الناتو في التحول الدفاعي في بلدان أوروبا الوسطى والشرقية تصبح أكثر واقعية وأكثر تحقيقاً للنتائج على الأرجح.

IV توسيع الاتحاد الأوروبي: تحديات «الإصلاح الأمني الداخلي»

أخذ الاتحاد الأوروبي يتوسع في ما يشهد في الوقت نفسه تغييراً في المجال الأمني. ولا ينبع التغيير من الجهود لتطوير قدرة أوروبية مستقلة على إدارة الأزمة فحسب، بل أيضاً، وبشكل أعمق، من البروز المتسارع لنظام أمني داخلي منذ سنة ١٩٩٩. فقد بدأت التطورات في ما كان يعرف سابقاً «بالعدالة والشؤون الداخلية» «بإجراءات تعويضية» على الحدود الخارجية للاتحاد الأوروبي لخفض مخاطر دخول المجرمين والمهاجرين غير القانونيين إلى حيز مشترك يمكنهم أن يتحركوا فيه بحرية بعد تفكيك الحدود الداخلية. وقد أعطي نظام الأمن الداخلي زخماً، وبخاصة بالقرار المتخذ في اجتماع المجلس الأوروبي في تامبير في ١٥ - ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩ لتطوير مجال الحرية والأمن والعدالة في سنة ٢٠٠٤، ومنح أولوية سياسية عالية. وتهدف المكونات الثلاثة لمجال الحرية والأمن والعدالة لأن تكون «مترابطة في ما بينها ومتوازنة»، وهي تشمل حرية العيش في بيئة آمنة وملتزمة بالقانون وتتجاوز حرية تنقل الأفراد. وقد وافق اجتماع المجلس الأوروبي في تامبير بشكل أكثر تحديداً على رفع كل أشكال التعاون بين وكالات تنفيذ القانون في الدول الأعضاء. ولا تشمل المظاهر العملية لمجال الحرية والأمن والعدالة اتفاقية شنغن للرقابة على الحدود^(٦١) وإدراجها في المكتسبات المشتركة فحسب^(٦٢)، وإنما أيضاً توسيع الشرطة الأوروبية (المعلومات على المستوى الأوروبي والتنسيق وتبادل المراكز المزودة بالشرطة ورجال الجمارك) وتطوير وكالة المقاضاة عبر الحدود، أي العدالة الأوروبية.

غير أن هذه التطورات في تنسيق الأمن الداخلي لم تضاهها بشكل عام إجراءات مقابلة من أجل الشفافية والرقابة القضائية والمساءلة البرلمانية وحماية حقوق الإنسان. وينتظر من الدول المرشحة أن تعدل سياساتها القومية وتوفق في ما بينها لتنسجم مع التحول الدينامي الديمقراطي للمجتمع المحلي في مجال الأمن الداخلي للاتحاد

European Union, Justice and Home Affairs, «The Schengen Acquis and Its Integration into (٦١) the Union,» <<http://europa.eu.int/scadplus/printversion/en/lvb/33020.htm>>.

لمزيد من التفاصيل حول اتفاقية شنغن، انظر:

The *acquis communautaire* is the body of the European Union's laws and policies, currently (٦٢) estimated at c. 80 000 pages.

الأوروبي. وفي حين أن تطوّر منطقة الحرّية والأمن والعدالة، والسياسة الأمنيّة والدفاعيّة الأوروبيّة بدرجة أقل، يؤثّران في الإصلاح الأمنيّ الداخليّ والخارجيّ للدول التي تتطلّع لتصبح أعضاء في الاتحاد الأوروبي، فإنّهما يثيران الاحتمال بأنّ توسيع الاتحاد الأوروبيّ يفضّل مساندة فعالية القطاعات الأمنيّة للدول المتقدّمة بطلبات للعضوية، فيما يهمل عناصر الحكم الصالح التي تشكّل جزءاً لا يتجزأ من فكرة إصلاح القطاع الأمنيّ.

وفي حين أنّ حلف الناتو طوّر بالتدرّج آليات أكثر تحديداً لتوجيه الإصلاحات الدفاعيّة بين الدول الطامحة على شكل سيرورة خطّة عمل للعضوية تتحسّن باطراد ومعايير واضحة للقدرة على العمليات المشتركة، تبقى معاييره السياسيّة الرسميّة للانضمام عامّة. غير أنّ الاتحاد الأوروبيّ لديه مزيج مختلف نوعاً ما من الشروط السياسيّة العامّة والشروط التقنيّة الشديدة الدقّة التي غالباً ما تصاغ بشكل قانونيّ. فعلى المستوى السياسيّ، يجب على الدول المتقدّمة بطلب العضوية الوفاء «بمعايير كوبنهاغن»^(٦٣)، مثل الديمقراطية الدستوريّة العاملة، بما في ذلك الاستقرار المؤسسيّ وحكم القانون واحترام حقوق الإنسان وحماية الأقليّات واقتصاد السوق التنافسيّ. وعلى المستوى التقنيّ، عليها أن تقبل المكتسبات المشتركة ويكون لديها القدرة على تفيذه، في مجاليّ الأمن الداخليّ والخارجيّ على السواء.

ومثلما يفترق حلف الناتو إلى معيار دقيق للرقابة المدنيّة الديمقراطيّة على القوّات المسلّحة، لا يحدّد الاتحاد الأوروبيّ الديمقراطيّة الدستوريّة أو اقتصاد السوق ولا يصف أيّ نموذج. وأثناء عمليّة التفاوض، شكّلت هذه المعايير أساس الطلبات دائمة التغيّر والمحدّدة بشكل متزايد من دول أوروبا الوسطى المرشحة، ما جعل معايير عضوية الاتحاد الأوروبيّ «هدفاً متحرّكاً»^(٦٤). كما أنّ تطبيق الاتحاد الأوروبيّ لهذه المعايير على الأعضاء القائمين موضوع متطوّر ومثير للخلافات، كما لوحظ عند تطبيق العقوبات السياسيّة على الحكومة النمساوية في سنة ٢٠٠٠.

إنّ علاقات الاتحاد الأوروبيّ ببلدان ما بعد الشيوعيّة المتحوّلة إلى الديمقراطيّة تستند إلى الافتراض الضمنيّ «بأنّ الانضمام والتحوّل هما جزءان من العمليّة نفسها وأنّ الاستعدادات للانضمام إلى الاتحاد لها حدود مشتركة مع أهداف التنمية

(٦٣) بشأن «معايير كوبنهاغن» التي وافق عليها المجلس الأوروبيّ في كوبنهاغن في حزيران/يونيو ١٩٩٣ وتبناها في ايسين (Essen) في كانون الأوّل/ديسمبر ١٩٩٤، انظر: «EU enlargement: A historic opportunity», < <http://europa.eu.int/comm/enlargement/intro/criteria.htm> >.

H. Grabbe, «European Union Conditionality and the Acquis communautaire», *International Political Science Review*, vol. 23, no. 3 (July 2002), p. 251.

ككل»^(٦٥). غير أن سياسات الاتحاد الأوروبي وأطره التنظيمية لم توضع للدول في المرحلة الانتقالية وإنما لتلك الموجودة في مرحلة مختلفة جداً من تطورها السياسي والاقتصادي والتي تتمتع ببنى مؤسسية جيدة التطور. ولا تزال الدول المرشحة في أوروبا الوسطى في طور تحويل أنظمتها الأمنية الداخلية. ويبقى أن تطبق الإصلاحات الأساسية لناحية تحقيق أنظمة شرطية أكثر ديمقراطية وفعالية، وخدمات استخباراتية أعيد هيكلتها وتخضع للسيطرة الديمقراطية، وخدمات فعالة ويمكن الركون إليها وتخضع للمساءلة لإدارة الحدود. ويخشى البعض أن تكون نتائج الأخذ بمتطلبات الاتحاد الأوروبي في مجال الأمن الداخلي، حدوث تشوه في تأثير السياسات، وبخاصة الحماية غير الكافية للقيم الديمقراطية وحقوق الإنسان^(٦٦).

تحديات خاصة للمكتسبات

تتضمن عملية الالتحاق بالاتحاد الأوروبي قوانين وإجراءات تتخذها الدول الطامحة في سياق نظام أمن إقليمي يتطور بسرعة. وتتعلق سياسة العدالة والشؤون الداخلية بقضايا الأمن الداخلي، وبخاصة إنشاء منطقة شنغن خلال نظام ذي حدود مشتركة، وسياسات لجوء مشتركة بشكل متزايد. وكانت العدالة والشؤون الداخلية إحدى أكثر مجالات مبادرات السياسات الأوروبية خلال التسعينيات. وقد جاء نموها السريع بسبب ازدياد التحديات المتصورة المشتركة بين الدول للأمن الداخلي وتطور «ثقافة تعاون» في أوساط قوات شرطة ووزارات داخلية وعدل وسلطات جمارك حذرة في العادة وتتطلع إلى الداخل، نتيجة التبادل المنتظم للمعلومات والتعاون عبر الحدود في منطقة شنغن^(٦٧). وهناك أيضاً تعاون كبير بين كليات الشرطة في الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، على أمل أن يقود ذلك إلى ثقافة إدارية مشتركة ومزيد من التلاقي في معايير السلوك الشرطي^(٦٨). ويقبل التشريع في مجال الأمن الداخلي عما هو عليه في كثير من المجالات الأخرى بموجب الإحالة إلى الاتحاد الأوروبي، حيث تتعلق العدالة والشؤون الداخلية بالمسؤوليات التي كانت تقع تقليدياً في مجال السلطة التنفيذية، ومن ثم كانت تحكمها الاتفاقات بين الحكومية بصورة مبدئية. ومع أنه يجري حالياً تطوير الوثائق القانونية بسرعة أكبر، لا يزال التوفيق في ما بينها يتعلق

(٦٥) المصدر نفسه، ص ٢٥٣.

(٦٦) «Safe and dignified», voluntary or «forced» Repatriation to «Safe» Third Countries,» *Statewatch Bulletin*, vol. 12, no. 5 (August-October 2002), p. 1.

والمُلخَص متوفر على الإنترنت: <http://statewatch.org/news/2002/nov/14safe.htm> .

J. Monar, «The Dynamics of Justice and Home Affairs: Laboratories, Driving Factors and (٦٧) Costs,» *Journal of Common Market Studies*, vol. 39, no. 4 (November 2001), p. 752.

(٦٨) انني مدين لأوتوين مارينين (Otwin Marmin) لإيضاح هذا.

بالامتثال بالتشريع بدرجة أقل من اكتساب ثقة الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي بتوفير حدود غير نفوذة والحفاظ عليها^(٦٩).

لقد طبق الاتحاد الأوروبي بصورة واعية معايير مزدوجة في مجال العدالة والشؤون الداخلية: على كل البلدان المرشحة الوفاء بمعايير مكتسبات شنغن في تنفيذ القانون وإدارة الحدود التي أدرجت في معاهدة الاتحاد الأوروبي (الفقرة ٤٩)^(٧٠). وتعنى مكتسبات شنغن بالدرجة الأولى بتقوية الحدود الخارجية للاتحاد الأوروبي ومحاربة الهجرة غير القانونية. غير أن الاتساق غير موجود بين أعضاء الاتحاد الأوروبي القائمين لأن البعض اختار عدم الاشتراك في منطقة شنغن (إيرلندا والمملكة المتحدة)، ووقع آخرون اتفاقية شنغن لكنهم يطبقون القوانين بشكل انتقائي وفقاً للأولويات الوطنية^(٧١)، وقوّرت دولتان غير أعضاء في الاتحاد الأوروبي الالتزام بالاتفاقية (أيسلندا والنرويج).

وبصرف النظر عن الرغبة العامة في تجنب مزيد من «الحالات الخاصة»، بنى الاتحاد الأوروبي نهج توسيعه على تصوّر وجود تهديد من الهجرة غير القانونية والتهديب والمشكلات الأخرى عبر الحدود على طول حدوده الشرقية أكبر من التهديد القائم على حدوده الشمالية والغربية - وهو مصدر قلق أعظم بعد هجمات ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١. وبمنطق مماثل، لم يعرض على أي بلد مرشح فترة انتقالية لتنفيذ سياسات العدالة والشؤون الداخلية. والنتيجة أنه يطلب من البلدان المرشحة الوفاء بمعايير أعلى لحظة الدخول، وقبول المكتسبات المشتركة بشكل كامل فضلاً عن مزيد من الإجراءات التي تتخذها المؤسسات الواقعة ضمن نطاقها^(٧٢). وقد وافقت الدول المرشحة في سنة ١٩٩٨ على تنفيذ مكتسبات شنغن حتى قبل أن تصبح أعضاء في الاتحاد الأوروبي لعلمها أن عدم الالتزام في هذا المجال يمكن أن يعرض استراتيجيتها انضمامها بأكملها للخطر.

(٦٩) Grabbe, «European Union Conditionality and the Acquis communautaire», p. 255.

(٧٠) عدلت معاهدة ١٩٩١ بشأن الاتحاد الأوروبي بمعاهدة أمستردام عام ١٩٩٧ ومعاهدة نيس (Nice) لعام ٢٠٠١ التي أصبحت نافذة المفعول في الأول من شباط/فبراير ٢٠٠٣. ويوجد نص مدعم متاح على الانترنت: <http://europa.eu.int/eur-lex/en/search/search_treaties.html>.

(٧١) M. Anderson, J. Apap and C. Mulkins, *Policy Alternatives to Schengen Border Controls on the Future EU External Frontier: Proceedings of an Expert Seminar* (Warsaw: Centre for European Policy Studies (CEPS) and Batory Foundation, 2001), p. 24.

على سبيل المثال، فإن فرنسا احتفظت بمراقبات حدودية على أساس الأمر الواقع على حدودها الشمالية مع بلجيكا بطريقة يبدو أنها تتجاوز نصوص معاهدة شنغن (Schengen) لإعادة الغرض المؤقت للتدقيق المنظم.

(٧٢) للاطلاع على صلاحيات اللجنة المشتركة لحقوق الانسان، انظر: <<http://www.parliament.uk/commons/selcom/hrhome.htm>>.

عبر خبراء ومنظمات حقوق الإنسان، مثل اللجنة المشتركة لحقوق الإنسان في البرلمان البريطاني^(٧٣)، عن قلقهم بشأن عواقب هذا النهج لتنفيذ المعايير الديمقراطية مثل احترام حقوق الإنسان فضلاً عن منجزات إصلاح القطاع الأمني في أوروبا الوسطى، وهو ما سيؤثر بعد التوسيع في الأداء والسمعة في الاتحاد الأوروبي ككل. ثمة مجالان يكتنفهما صعوبة عامة وهما مواصلة التدقيق بالنشاطات المتعلقة بالعدالة والشؤون الداخلية ومعاملة طالبي اللجوء واللاجئين. وتوجد أيضاً مخاوف عملية بشأن التأثير في التوازن القائم بين الوكالات التنفيذية داخل الدول وبشأن العواقب على الجيران غير المشتركين بمنطقة شنغن.

ثمة جدال طويل بشأن قصور الرقابة الديمقراطية (ولاسيما البرلمانية) والمساءلة والشفافية على مستوى الاتحاد الأوروبي وعلى المستوى الوطني في مجال العدالة والشؤون الداخلية. وهو ناتج بشكل جزئي عن أن الرقابة على الحدود والمحافظة على الأمن هما من مهمات السلطة التنفيذية تقليدياً، حيث الرقابة البرلمانية ضعيفة والتعاون الدولي يتم تطويره خلف أبواب مغلقة^(٧٤). وبينما يكبر التعاون بين سلطات تنفيذ القانون والاستخبارات الأوروبية، فإن الأطر الجديدة المشتركة بين الوكالات والتي تشمل الشرطة والقضاة - الشرطة الأوروبية والقضاء الأوروبي - لم تخضع للتدقيق وتفتقر إلى الشفافية^(٧٥). وتميز العدالة والشؤون الداخلية أيضاً بضوابط قضائية محددة تم تعريفها للشرطة الأوروبية ومجموعة تنسيق الرقابة على حدود الاتحاد الأوروبي (وهي معروفة باسم اللجنة الاستراتيجية للهجرة والحدود واللجوء التابعة للمجلس)، ومع ذلك فثمة احتمال كبير لأن يكون للقرارات التي تتخذها هذه المتدييات تأثير في حقوق الإنسان^(٧٦). فليس هناك آليات مساءلة حقيقية على مستوى الاتحاد الأوروبي

British Parliament, Joint Committee on Human Rights, *Twenty-Third Report*, Session 2001-02, (٧٣) 22 October 2002, para. 37, <<http://www.publications.parliament.uk/pa/jc/200102/jtselect/jtrights/176/125502.htm>>.

انظر أيضاً الهامش رقم ٦٦ .

Lord Wallace of Saltaire, «National and European parliamentary control of Schengen: gains (٧٤) and outstanding deficits», M. den Boer, ed., *Schengen Still Going Strong* (European Institute of Public Administration: Maastricht, 2000), p. 121.

J. Monar, «The Area of Freedom, Security and Justice after the 11th September: Problems of (٧٥) Balance and the Challenge of Enlargement», Paper presented at: The Conference Democracy and Bureaucracy-EU Enlargement and the Future of Europe, European Documentation and Research Centre, University of Malta, 25 April 2002, pp. 15-16, <<http://home.um.edu.mt/edrc/conferencepapers.html>> .

D. Curtin and S. Peers, eds., «Joint Submissions by the Standing Committee of Experts on (٧٦) International Immigration, Refugee and Criminal Law, The Immigration Law Practitioners Association, Statewatch, and the European Council of Refugees and Exiles to Working Group X («Freedom, Security and Justice») of the Convention on the Future of Europe», 14 November 2002, <http://europa.eu.int/futurum/forum_convention/documents/contrib/acad/0329_e_en.pdf> .

بشأن مكتسبات شنغن، ما يترك التعامل مع الرقابة الديمقراطية والمساءلة على المستوى الوطني، حيث تبقى متخلّفة في كثير من الدول المرشحة. وخلاصة الأمر أنّه يتمّ صنع السياسات بشكل متزايد على المستوى الدولي استجابة لتهديدات الأمن العام المتزايدة المشتركة بين الدول، لكن مع التشديد على الحفاظ على النظام على حساب حماية الحقوق والشفافية والسيطرة الديمقراطية^(٧٧).

يُجاب داخل الاتحاد الأوروبي على هذه الانتقادات أحياناً بالإشارة إلى ترتيبات المراقبة والمراجعة الموجودة ضمن الأمم، مثل حقوق البرلمانات والمفوضين البرلمانيين لحماية حقوق المواطنين ونشاط المنظمات غير الحكومية. والحملة الجارية حالياً في إطار الاتفاقية الأوروبية^(٧٨) لمنح وضعية المعاهدة للميثاق الأوروبي للحقوق الأساسية ذات صلة أيضاً. وتكمن الصعوبة مع الدول الأعضاء الجديدة في أنّها قد تفتقر، لأسباب تاريخية وأحياناً ثقافية، لسمات الأبهة الكاملة للضوابط والزواجر المؤسسية، وفرص الاستئناف والمراجعة والمنظمات غير الحكومية الكفوءة والوثيقة الضرورية لإعادة التأكيد على التوازن في وجه ضغوط متصاعدة باستمرار من أجل أمن أكثر تشدداً. كما أنّ الاتحاد الأوروبي، مثلما أشرنا أعلاه، لم يحدّد معايير أداء واضحة ويفرضها في هذه المجالات الأخيرة كجزء من عملية الالتحاق (لا يزال هناك تفاوت كبير في الحلول التشريعية والبنوية للدول الأعضاء في ما يتعلّق ببعض حقوق الإنسان والتساوي في الحقوق). ومن ثمّ هناك قلق من أن تصبح هيكل الأمن الداخلي مفرطة القوة (أو مفرطة الموارد) بالمقارنة مع الآليات اللازمة لحماية حقوق الفرد وضمنان المساءلة الديمقراطية والشفافية.

يظهر إضعاف حماية حقوق الإنسان بشكل خاصّ في تمديد العمل بسياسات الاتحاد الأوروبي للجوء والهجرة إلى بلدان أوروبا الوسطى. فسياسات الاتحاد الأوروبي عالقة بين ضرورتين. الأمن الداخلي يملّي وجود ضوابط أشدّ على الحدود ضدّ التهديدات المتمثلة بالهجرة غير القانونية واللاجئين المزيّفين. من ناحية أخرى، تدعو قيم الإنسانية الليبرالية إلى الاعتراف بالحقوق الأساسية لحرية الانتقال وحماية اللاجئين من خلال إجراءات اللجوء العادلة والمعقولة. ونظراً لطريقة تطوّر سياسة الاتحاد الأوروبي بشأن اللجوء والهجرة (حيث يدفع المسؤولون الوطنيون عن العدالة والشؤون الداخلية من خلال اتصالات بين حكومية إلى تشديد الضوابط على الحدود الخارجية للتعويض عن إلغاء الضوابط على الحدود الداخلية)، بات منظور الأمن

A. van Lancker, «Transparency and Accountability of Schengen,» in: M. den Boer, ed., (٧٧) *Schengen, Judicial Cooperation and Policy Coordination* (Maastricht: European Institute of Public Administration, 1997), pp. 61-69.

<<http://european-convention.eu.int/>> .

(٧٨) للاطلاع على الاتفاقية الأوروبية، انظر:

الداخلي والتشديد على السيطرة سائداً على الشواغل الإنسانية والقيم الليبرالية. وجرى تصوّر نهاية الحرب الباردة وإحلال الليبرالية في دول أوروبا الوسطى والشرقية والإريك والاضطراب المرتبطين بهذا الانتقال في المنطقة بأكملها باعتبارها تزيد من مخاطر الهجرة غير المنضبطة، وربما الواسعة النطاق. واستجابة لذلك، وضعت الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي استراتيجية وقائية تركز على دمج دول أوروبا الوسطى والشرقية المرشحة في نظام الاتحاد الأوروبي النامي للسيطرة على الهجرة. وأصبح ذلك مكوناً رئيسياً من مكونات سياسة توسيع الاتحاد الأوروبي^(٧٩).

تعرض هذا الامتداد السريع لسياسة الهجرة في الاتحاد الأوروبي إلى أوروبا الوسطى للانتقاد لأنه يستند على افتراض غير مختبر بأن كل الدول المشاركة في النظام لديها معايير حماية قانونية واجتماعية متوافقة. وتفتقر الدول ما بعد الشيوعية إلى التراث الإنساني الليبرالي الذي يعمل بمثابة ثقل موازن للضرورات الأمنية الداخلية في الدول الغربية، فضلاً عن كثير من الأطر المؤسسية والقياسية التي طوّرتها الدول الغربية لحماية اللاجئين^(٨٠). وربما يثير ذلك الشكوك بشأن ما إذا كان تطبيقها للمعايير الأوروبية في حالة طالبي الهجرة واللجوء سوف يحترم المعايير الدنيا لحقوق الإنسان والاعتبارات الإنسانية. وثمة مشكلة أخرى وهي أن المقيمين في الدول الأعضاء الجديدة الذين يطلبون بعد التوسيع اللجوء في مكان آخر من الاتحاد الأوروبي سوف يعادون على اعتبار أنهم قادمون من «دول» آمنة. غير أن هناك مخاوف ذات أساس جيد، لفتت اللجنة الأوروبية الانتباه إليها أثناء التقييمات المنتظمة خلال عملية الالتحاق، بشأن التمييز والعنف الممارس ضد الأقليات المنظورة (ولا سيما الرومانية) في هذه البلدان، والاستخدام المفرط للقوة والمعاملة المهينة للأشخاص الذين تحتجزهم الشرطة^(٨١).

وثمة مشكلة عملية تتعلق بتوزيع مساعدة الاتحاد الأوروبي على البلدان المرشحة من أجل إصلاح هياكلها الأمنية الداخلية. وفي حين أن تنفيذ القانون ومراقبة الحدود هما مكونان رئيسيان من مكونات العدالة والشؤون الداخلية، فقد حظي رفع قدرات

S. Lavenex., «Migration and the EU's New Eastern Border: Between Realism and Liberalism», *Journal of European Public Policy*, vol. 8, no. 1 (February 2001), pp. 24-42.

S. Lavenex, *Safe Third Countries: Extending the EU Asylum and Immigration Policies to Central and Eastern Europe* (Budapest: Central European University Press, 1999), pp. 155-56.

Commission of the European Communities, «2002 Regular Report: انظر على سبيل المثال: on Slovakia's Progress towards Accession», Brussels, 9 October 2002, <http://europa.eu.int/comm/enlargement/report2002/sk_en.pdf>, and «Migration and Asylum in Central and Eastern Europe», Working Paper, Directorate for Research, Civil Liberties Series LIBE 104 EN (Brussels: European Parliament, 1999), p. 2.

مراقبة الحدود في الدول المرشحة بالأولوية في برامج مساعدة الاتحاد الأوروبي حتى هذا التاريخ. وكانت النتيجة أنّ حراس الحدود في البلدان المرشحة تلقوا مقداراً غير متناسب من المساعدة بالمقارنة بقوات الشرطة العادية التي تحظى بتمويل متدنٍ عادة في بيئات ما بعد الشيوعية^(٨٢). ويسبب هذا التباين المتنامي في قدرات هذه القطاعات المكوّنة الاستياء ويثير التساؤلات بشأن عقلانية إصلاح الأمن الداخلي^(٨٣).

بالإضافة إلى ذلك، ومن خلال مبدأ «البلدان الثالثة الآمنة» والتفاوض على اتفاقيات إعادة الدخول، أخذت بلدان أوروبا الشرقية التي تقع خارج مجموعة الدول المنضمة مباشرة تتحمّل عبء السيطرة على الهجرة وحماية اللاجئين لصالح جيرانها الأكثر تقدماً. فقد عقدت أوكرانيا، وهي بلد عبور مهم، اتفاقيات إعادة إلى الوطن تمكّن اليوم ألمانيا من إبعاد طالبي اللجوء إلى أوكرانيا عبر بولونيا. غير أنّه غالباً ما تعامل الشرطة في أوكرانيا طالبي اللجوء والمهاجرين بوحشية، وتنتهك معايير الاتحاد الأوروبي والمعايير الدولية لحقوق الإنسان^(٨٤). ومن نتائج الإجراءات التقييدية التي ينفذها الاتحاد الأوروبي التهديد باستثناء مواطني البلدان الثالثة والبلدان التي لا تفي بمعايير شنغن.

وخلاصة الأمر أنّ توسيع الاتحاد الأوروبي له تأثير قويّ في الدول المرشحة من ناحية الإصلاحات في قطاعات السياسات المختلفة المدرجة تحت «الأمن الداخلي»، بما في ذلك مراقبة الحدود واللجوء والهجرة والتعاون الشرطي والقضائي. كما أنّ سياسة الاتحاد الأوروبي «تصدر» في الواقع إلى دول ثالثة لم تقبل عضويتها بعد أو لم تتقدم بطلب انضمام، ولا سيّما من خلال آليات الهجرة واللجوء التي بحثت أعلاه. وما يثير الارتياح في هذه اللحظة هو إن كانت الإجراءات المتخذة لتعزيز فعالية الأمن الداخلي للاتحاد الأوروبي تصحبها جهود لحماية القيم والمعايير الديمقراطية الضمنية في عضوية الاتحاد الأوروبي.

وعلى غرار حلف الناتو، تزداد كل أسباب القلق هذه حدّة بتنامي المكتسبات المشتركة بسرعة وباتجاه تشديد الضوابط باستمرار. ففي الفصل الأول من سنة ٢٠٠٢، دفع الاتحاد الأوروبي بحزمة من تدابير العقوبة المشتركة للإرهاب وإجراءات تسليم المجرمين ومذكرة الاعتقال المشتركة التي ستصبح قابلة للتطبيق بشكل تلقائي على

Anderson, Apap and Mulkins, *Policy Alternatives to Schengen Border Controls on the Future* (٨٢) *EU External Frontier: Proceedings of an Expert Seminar*, p. 24.

Lavenex, «Migration and the EU's New Eastern Border: Between Realism and Liberalism», p. (٨٣) 37.

«Ukraine-EU Deportation Regime Adopted», *Statewatch Bulletin*, vol. 12, nos. 3-4 (May-July (٨٤) 2002), p. 4.

الدول الأعضاء الجديدة أيضاً^(٨٥). وتوضح هذه التدابير التي أثارت احتجاج مراقبي حقوق الإنسان والبرلمانات داخل عدد من بلدان الاتحاد الأوروبي، ومع ذلك مرّت بأقل قدر من التدقيق، أنّ المشاكل الواردة أعلاه ليست خيالية ولا متناقضة.

V حدود جديدة

لا تعكس كل الاتجاهات التي درست في هذا الفصل، عند النظر فيها بشكل صحيح، تضاؤل القلق بشأن إصلاح القطاع الأمني في المسرح الأوروبي بقدر ما تعكس تحوّلاً في تركيزه. فصانعو السياسة في حلف الناتو والاتحاد الأوروبي على السواء يحولون انتباههم، استباقاً للتوسيع، نحو التحديات الأمنية التي يمثلها «البحر الجدد» ونحو خيارات الانشغال بها^(٨٦). ومن المقبول بشكل عام أنه قد تكون هناك حاجة إلى التحوّلات الواسعة للأولوية والأسلوب لأغراض ضمن السياسات التي تتجاوز المؤسسات، بالإضافة إلى التغييرات الهيكلية المحتمومة فيما ينتقل مركز ثقل الشراكة من أجل السلام ومجلس الشراكة الأوروبية الأطلسية نحو الشرق. ويحتاج مجلس الأمن والتعاون في أوروبا ومجلس أوروبا، اللذان لا يغيّران بنى عضويتيهما، إلى التعامل مع القضيتين المتوازيتين بشأن كيفية التعاطي مع مجموعة الصراعات غير المحلولة والتحديات الأمنية الأخرى الباقية خارج حدود حلف الناتو والاتحاد الأوروبي المتوسعة - بدون تصليب الخطوط الفاصلة بشكل لا ضرورة له أو السقوط في التمييز المكشوف.

سيكون لهذه الاستراتيجيات الممتدة أهداف محسوسة وذات اتجاهات مختلفة، لكن تحتاج كلها إلى تكامل متابعة إصلاح القطاع الأمني كأداة للتقدم وكهدف بحد ذاته على السواء. وهناك على الأقل ثلاثة تحديات أو أحجيات للسياسات يجب الإشارة إليها كنقاط تستوجب المزيد من الانتباه في النقاش بشأن إصلاح القطاع الأمني، رغم أنها ليست موضوع هذا الفصل.

الأول، هو الملاحظة بأنّ مناطق «الحدود الجديدة» متعدّدة ومختلفة بطبيعتها. ويمكن التمييز بين بلدان أوروبا الجنوبية الشرقية (بما في ذلك الدول الجديدة ليوغسلافيا السابقة)، التي أدخلت بالفعل في مجال التكامل مع الاتحاد الأوروبي في نهاية المطاف، برغم التفاوت الواسع في المواعيد الزمنية، ومجموعة أمم منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في الشرق الممتد إلى القوقاز وآسيا الوسطى، التي تكتنف علاقتها

Council of the European Union, Council Framework Decision of 13 June 2002 on Combating (٨٥) terrorism, 2002/475/JHA, Official Journal of the European Communities, L164, 22 June 2002, pp. 3-7.

(٨٦) انظر الفصل الأول من هذا الكتاب.

بالاتحاد الأوروبي وحلف الناتو شكوك أكبر بكثير. وقد أخذت المسؤولية الرئيسية عن المجموعة الأولى، من الناحية العملية فضلاً عن السياسية، في التحول من حلف الناتو إلى الاتحاد الأوروبي، لكن ذلك يحدث في بيئة ما بعد الصراع التي لا تزال هشة، حيث لا يزال من غير الأكيد أنّ عصبيّ وجزرات «الطريقة الأوروبية»^(٨٧) يمكنها أن تؤدّي العمل بمفردها. ومن المثير للنقاش أنّ الشواطئ الشرقية والجنوبية للبحر المتوسط يمكن النظر إليها كمنطقة حدود ثالثة لم تُظهر فيها أي مؤسسة أوروبية القدرة على الترويج لتغيير مهم في الثقافة الأمنية. وفيما تتطور الاستراتيجيات الأوروبية، سوف يكون من المهم ضمان عدم إغفال صلة إصلاح القطاع الأمني في التعامل مع أي من هذه الحدود وتجنب ازدواج المعايير وعدم التماسك في التعامل مع هذا البعد بقدر الإمكان.

والثاني أنّ معايير الديمقراطية والشفافية في المجال الأمني (فضلاً عن الإصلاح العسكري) هي عموماً أدنى بشكل واضح في كل مناطق الحدود الجديدة مما عليه في منطقة التوسع الحالية، وأنّ التواريخ والبيئات الثقافية أكثر تباعداً بكثير. وي طرح ذلك أسئلة بشأن ما إذا كانت الأساليب المستخدمة لتعزيز إصلاح القطاع الأمني في أوروبا الوسطى يمكن تمديدها إلى الأهداف الجديدة، وما هي التغييرات المطلوبة في الفلسفة والتنفيذ إذا لم يكن ذلك ممكناً. وتصبح مثل هذه الأسئلة أكثر إلحاحاً عند النظر في قابلية نقل الدروس المستفادة من إصلاح القطاع الأمني في أوروبا إلى مناطق العالم النامي.

والنقطة الثالثة هي توسيع للمقولة الواردة أعلاه بشأن مخاطر عدم رؤية إصلاح القطاع الأمني داخل المنطقة التي يشملها التوسيع بالفعل، أو فقد النفوذ عليها على الأقل. ولا تنشأ هذه المشكلة من حركات حلف الناتو والاتحاد الأوروبي الواردة أعلاه. بل إنّها تختلط بحدوث انتقال في الموارد اللازمة لتعزيز إصلاح القطاع الأمني (وغيره) من الدول الأعضاء الجديدة إلى متلقين في الحدود الجديدة. وهناك قلق بالفعل من أنّ العديد من المنظمات غير الحكومية، على سبيل المثال، التي كانت ناشطة أثناء مرحلة ما قبل الالتحاق وتلقّت الدعم من برنامج فير^(٨٨) وغيرها من أمانات المؤسسات الغربية، لن تتمكن من البقاء بعد سحب هذه المعونة. ومن المشكوك فيه إن كانت الشراكة من أجل السلام وائتلاف أكاديميات الدفاع ومؤسسات الدراسات الأمنية^(٨٩) يمكن أن تبقى بعد سنة ٢٠٠٣ بشكلها الحالي. وقد بدأ نقاش

(٨٧) انظر المقدمة في هذا الكتاب.

<<http://europa.eu.int/comm/enlargement/pas/phare/>>.

(٨٨) انظر:

(٨٩) للاطلاع على اتحاد أكاديميات الدفاع ومؤسسات الدراسات الأمنية، انظر: <<http://www.pfpconsortium.org/>>.

ضمن منظّمة الأمن والتعاون في أوروبا بشأن إن كان من المقبول تحويل عمل المنظّمة على بناء الأمن بشكل حصريّ إلى مناطق تقع خارج حلف الناتو والاتحاد الأوروبيّ المتوسّعين بالنظر إلى أنّ بعض الصراعات الداخليّة الخطيرة غير المحلولة ومشكلات الأقليّات القوميّة المحتملة وغيرها من التحدّيات الأمنيّة لا تزال مستمرة بوضوح داخل المنطقة «المتكاملة».

عندما يعبر عن القضية بهذا الشكل، تصبح قضية سياسيّة حساسة تتحدّى افتراضات الغرب الأوروبيّ بشأن كفاية نموذجها للسياسة الأمنيّة وآليات السيطرة بشكل أعمق من أيّ شيء يحصل في فترة ما قبل التوسيع. وسوف يكون إنشاء أهداف صريحة (مثل خطة العمل لعضويّة حلف الناتو) من أجل تطبيق الأعضاء الجدد للمعايير الديمقراطيّة في قطاع الأمن الداخليّ عملاً رئيسياً ومثيراً للخلافات لأنّ منطوق الاتحاد الأوروبيّ يتطلّب أن تكون قابلة للتطبيق بشكل متساوٍ - وربما بمفعول رجعيّ - على كلّ الدول الأعضاء. وثمة نهج جديد تماماً طور في سياق الاتفاقية الأوروبيّة يمكن أن يكون سيناريو مثيراً للمشاكل على الأقل. غير أنّ هناك أيضاً بعض الخيارات العمليّة التي لا حاجة لأن يكون لها نفس الجرس المثير للخلافات للتعامل مع المشكلة ويجدر الالتفات لها دون إبطاء. ومن النهج إيجاد طرق لربط أعضاء حلف الناتو والاتحاد الأوروبيّ الجدد بشكل مباشر وخلاق باستراتيجيات الإصلاح الأمنيّ في المناطق المجاورة، بحيث تواصل «التعلّم من خلال التعليم» - وتقوية المجتمعات الأمنيّة الإقليميّة عبر الخطوط الفاصلة في هذه العمليّة. وثمة نهج آخر يقضي بالعمل بشكل متعمّد لتوسيع الشبكات والحركات (غير الحكوميّة) الموجودة في أوروبا الغربيّة إلى مناطق العضويّة الجديدة من أجل مراقبة السلوك الحكوميّ في حقلي الأمن الداخليّ والخارجيّ. ويمكن أن تكون الهيئات البرلمانيّة القائمة في حلف الناتو والاتحاد الأوروبيّ ومنظّمة الأمن والتعاون في أوروبا ومجلس أوروبا مهمّة كلاعبة فاعلة ومقدّمة للإطار الفكريّ لهذه الغاية. لا شكّ أنّه يمكن إيجاد وصفات أخرى طالما ووجهت القضية بشكل منفتح وفي الوقت المناسب.

VI استنتاجات

يمكن من النقاش بشأن توسيع وتحويل اثنتين من المنظّمات الإقليميّة في المجال الأوروبيّ الأطلسيّ، استخلاص بعض الاستنتاجات غير النهائيّة المتعلقة بتأثير المؤسسات المتعدّدة الأطراف على إصلاح القطاع الأمنيّ في الدول الأعضاء، وبخاصّة في الدول الطامحة للعضويّة.

أولاً، تقدّم المؤسسات المتعدّدة الأطراف الحوافز وبالتالي لها القدرة على تشجيع الإصلاح في القطاعات الأمنيّة للدول الطامحة إلى اكتساب عضويّتها. لكن لتجنّب

عواقب فقد النفوذ عند الالتحاق، يجب إلزام الدول الطامحة بعملية منهجية ومستمرة مع تقديم المعلومات الارتجاعية والمساعدة قبل تاريخ الالتحاق الرسمي وبعده.

ثانياً، إن الإصلاح والتكيف الداخلي في كلا المؤسستين عملية سياسية بدرجة عالية. على سبيل المثال، يمكن أن تؤثر المصالح الخاصة في خاصية بعض الإصلاحات المطلوبة بإلحاح من الدول المرشحة، مثل الضغط السياسي المشار إليه والذي مورس على الدول الأعضاء الجدد في حلف الناتو لتشتري طائرات مقاتلة مكلفة. ولم يتم استقصاء هذا العنصر السياسي وقدرته الكامنة على حرف الأولويات في إصلاح القطاع الأمني المحلي، على المستوى القومي والمتعدد القوميات، بشكل كافٍ في أدبيات إصلاح القطاع الأمني الموجودة.

ثالثاً، هناك بعض المزايا النوعية في الجهود المتعددة الأطراف لنشر المعايير الديمقراطية، مقارنة بالجهود الأحادية الطرف. فالأولى تميل إلى تقليل التصور بأن اللاعب الفاعل يتدخل في السياسات الداخلية للدولة المستهدفة. كما أنها توفر الإمكانية للدول الأعضاء والمرشحة «التحويل اللوم» بسبب الإصلاح غير الشعبي والمكلف نحو المستوى المؤسسي والمتعدد الأطراف. بعبارة أخرى، تلعب المنظمة الأمنية الإقليمية المتعددة الأطراف وظيفة معينة تضيف الشرعية على الجهود المبذولة لنشر المعايير الديمقراطية.

وهكذا رغم أن حلف الناتو والاتحاد الأوروبي لم يشرعا بعد في تشجيع إصلاح القطاع الأمني بشكل شامل في الدول المرشحة، فإن بوسعهما ممارسة نفوذ كبير في مجالات السياسات المتعلقة بالأمن الخارجي (القوات المسلحة والإصلاح الدفاعي) والأمن الداخلي (إدارة الحدود وحفظ الأمن وسياسات اللجوء واللاجئين)، بل إنهما يمارسانه بالفعل. ويظهر اليوم أن مدى هذا التأثير ملحوظ أكثر في الاتحاد الأوروبي، بوجود المكتسبات المشتركة الشاملة والملزمة قانونياً.

إن تأثير هذه العملية المزدوجة للتوسيع في الإصلاح الأمني في الدول الأعضاء الجديدة والمرشحة للعضوية في أوروبا الوسطى والشرقية يبدو مختلطاً. فقد عزز حلف الناتو بشكل متسق معايير الشفافية والرقابة المدنية الديمقراطية على القوات المسلحة، لكن رسالته وإلى حد ما فعاليته تعقدت بمطلب وفاء المرشحين بأهداف مترامنة (وربما غير واقعية) تتعلق بهيكل القوة والمقدرة. وربما يكون نفوذ الاتحاد الأوروبي في إقناع الدول المرشحة للامتثال إلى نظامه الأمني الداخلي المتطور بسرعة قد جاء على حساب تعزيز الاستقلال الذاتي للسلطات التنفيذية الوطنية وضعف التشديد على القيم الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان والمساءلة. وقد يوقر الحفاظ على التركيز على إصلاح القطاع الأمني ضمن الحدود المتوسعة وخارجها الدليل الأفضل خلال المخاطر والفرص الكامنة في توسيع هاتين المنظمتين الأساسيتين المتعدتني الأطراف.

٨ - عمليات إعداد الميزانيات للقطاع العسكري في أفريقيا

ووبي أوميتوغن (*)

I مقدمة

اجتذب الإنفاق العسكري في إفريقيا اهتماماً متجدداً من المصادر الخارجية منذ تسعينيات القرن العشرين، وبخاصة الجهات المانحة للمساعدات الاقتصادية إلى القارة. وكانت هناك ثلاثة أسباب رئيسية لذلك، أحدها نهاية الحرب الباردة، وهو ما شجع الجهات المانحة على النظر بطريقة انتقادية إلى مسائل كانت خارج نطاق بحث سياسة المساعدات في السابق، الأمن القومي وتكلفة صيانة المؤسسات الأمنية، وبخاصة في الدول التي يحدث فيها ذلك عدم توازن مالي. والثاني تزايد عدد النزاعات المسلحة في القارة منذ أواخر الثمانينيات، وبخاصة في التسعينيات. فبين عامي ١٩٩٠ و ٢٠٠١ على سبيل المثال، وقع في إفريقيا ١٩ من ٥٩ نزاعاً مسلحاً رئيسياً في العالم، وهو العدد الأكبر في أي منطقة من العالم^(١). وقد أثار عدد النزاعات المسلحة والنزوح الواسع النطاق للسكان في المناطق المتأثرة قلقاً دولياً واسعاً بشأن أسباب النزاعات، وكان من المجالات التي جذبت الكثير من الاهتمام تمويل الحروب، وهو الأمر الذي لفت الانتباه في نهاية المطاف إلى الإنفاق العسكري للدول المعنية. كما أن الجهات المانحة وجدت أن عليها بشكل متزايد أن تعمل في الدول ما بعد النزاعات حيث يشكل الإنفاق العسكري حصة غير متناسبة من الإنفاق العام، ويوجد احتمال مرتفع جداً لتحويل مساعدات التنمية إلى الأغراض العسكرية. والسبب الثالث هو إقامة ارتباط

(*) يشكر المؤلف نيكول بول وروكي ويليام للتعليقات التي أبدىها على مسودة مبكرة لهذا الفصل.

(١) M. Eriksson, M. Sollenberg and P. Wallensteen, «Patterns of Major Armed Conflicts, 1990- 2001», in: *SIPRI Yearbook 2002: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2002), p. 65.

بين الحكم الصالح والتنمية في التسعينيات^(٢). وكان من المنطقي أن تقود إقامة هذا الارتباط للاعبين الفاعلين في مجال التنمية إلى التشكيك بالمصاريف «المفرطة» أو «غير المنتجة» للإنفاق العسكري، على حساب القطاع الاجتماعي وخفض الفقر.

وفي محاولة إلى إحداث تغيير في أولويات مصاريف القطاع العام، اختارت الجهات المانحة فرض سقف مسبق التحديد أو «مستوى مقبول» للإنفاق العسكري على الحكومات الوطنية التي تريد الحصول على دعمها، بدلاً من محاولة فهم سبب اتخاذ قرار بمستوى معين من التمويل أو ما هو المستوى المقبول. وكانت النتيجة استمرار غموض الميزانيات العسكرية فيما كانت الجهات المانحة تشجع على مزيد من الشفافية في الميزانيات بشكل عام، وبخاصة في البلدان التي تعتمد على المساعدات وتريد إخفاء التكلفة الحقيقية لإنفاقها العسكري. وكان من العواقب غير المقصودة لهذه السياسة ازدياد مستوى عدم إمكانية الركون إلى البيانات التي تقيم أحكامها عليها.

أشارت اجتماعات الجهات المانحة التي عُقدت منذ النصف الثاني من التسعينيات، وبخاصة بعد اجتماع أوتاوا سنة ١٩٩٧^(٣) لبحث قضية الربط بين النفقات العسكرية «المفرطة» والتنمية في البلدان النامية، إلى فشل هذه السياسة في فرض المستوى الأقصى للإنفاق. وكان السبب الأساسي المقدم لهذا الفشل أنها أهملت المخاوف الأمنية المشروعة. وفي سنة ٢٠٠٠، دعا المشاركون في اجتماع عقده وزارة التنمية الدولية البريطانية إلى نهج يشدد على تقوية العملية التي يتحدد بموجبها ما هي مستويات الإنفاق بدلاً من مستوى الإنفاق بحد ذاته. وشدد النهج المدعو إليه - يسمى أيضاً نهج العملية (أو نهج الحكم) - على قضية الحكم الأساسية مثل تقوية المؤسسات التي لها دور حاسم في الإدارة المالية (وزارات المالية والدفاع والبرلمانات وغيرها) وتوسيع مناقشة السياسات الخاصة بتحديد الاحتياجات الأمنية والوفاء بها^(٤). وهكذا يدعو هذا النهج إلى أن تطبق على الدفاع المبادئ السليمة لإدارة النفقات المطبقة

(٢) Bank, *Governance and Development* (World Bank: Washington, DC, 1992), and World Bank, (٢) *Governance: the World Bank's Experience* (World Bank: Washington, DC, 1994).

(٣) عُقدت في سنة ١٩٩٢ و١٩٩٣ أربعة اجتماعات للجهات المانحة في لاهاي وطوكيو وبرلين وباريس لبحث قضية الإنفاق العسكري في الدول النامية. وبما أن سياسة فرض حد على الإنفاق العسكري كانت في بدايتها، لم يكن بالإمكان تقييم تأثير هذه السياسة. لكن عند انعقاد اجتماع أوتاوا في سنة ١٩٩٧، كانت الأدلة على إخفاق قد بدأت في الظهور. وشدد تقرير اجتماع أوتاوا على الحاجة إلى تقوية عمليات صنع القرارات المتعلقة بالميزانية في البلدان المتلقية للمساعدات والنظر أيضاً في احتياجاتها الأمنية المشروعة عند تقرير حدود الإنفاق. انظر: Organisation for Economic Co-operation and Development [OECD], Development Co-operation Directorate, «Final Report and Follow-up to the 1997 Ottawa Symposium», <<http://www.oecd.org/pdf/M00002000/M00002203.pdf>>.

(٤) للحصول على تفسير مفصل عن هذا النهج، انظر: N. Ball and M. Holmes, «Integrating Defense into Public Expenditure Work», (dissemination draft), 11 January 2002, <<http://www1.worldbank.org/publicsector/pe/defense.htm>>.

بالفعل على القطاعات الأخرى، بالتناغم مع الاعتبارات الأمنية المدروسة جيداً. لكن في ما يبدو أنّ نهج العملية يقدم حلاً أفضل لقضية مستوى الإنفاق العسكري الملائم، يبقى الفهم العملي للنهج وتطبيقه على السواء غير مختبر.

وإزاء هذه الخلفية، أطلق معهد استوكهولم الدولي لأبحاث السلام، سيبري، (بالتعاون مع مركز الأبحاث والحوار الأمني الإفريقي) دراسة في سنة ٢٠٠١ بشأن عملية تخصيص ميزانية القطاع العسكري في إفريقيا^(٥). وهي المحاولة الأولى لتفحص قضية الإنفاق العسكري في دول إفريقية متتقا من منظور العملية لا المستوى. والهدف هو الوقوف على العملية التي تتخذ بموجبها قرارات الإنفاق العسكري كمقدمة لمراقبة هذه العملية وتقويتها (أو التشجيع على إنشاء عملية حيث لا تكون موجودة). وهي دراسة استكشافية تستند إلى دراسات حالة لثمانية بلدان^(٦)، وتستخدم إطاراً تحليلياً يتألف من مزيج من عناصر مبادئ الحكم السليم واعتبارات أمنية أساسية معترف بها عالمياً.

يقدم هذا الفصل القضايا الرئيسية التي تغطيها دراسة سيبري وبعض التحديات الرئيسية التي أوجت بها النتائج الأولية. يراجع القسم II النقاش الذي قاد إلى بروز النهج. ويصف القسم III عناصر الإطار التحليلي للدراسة الذي يقدم طريقة لتطبيق نهج العملية على الحوار بين الجهات المانحة والبلدان المتلقية بشأن الإنفاق العسكري. ويبحث القسم IV التحديات التي يثيرها تطبيق نهج العملية في دراسات الحالة، ويبحث القسم V عواقب هذه التحديات على سياسات الجهات المانحة. ويوجز القسم VI الاستنتاجات.

II مراجعة للمناقشات الخاصة بالسياسة العملية أو مقارنة الحكم

ثمة قضيتان مترابطتان أحدثتا طلباً على نهج جديد لإدارة الإنفاق العسكري في البلدان النامية منذ نهاية الحرب الباردة - وهما تصور الإنفاق العسكري المفرط أو المرتفع بشكل لا يمكن القبول به والذي يمكن أن يسهم في اختلال التوازن المالي في العديد من البلدان النامية، والحاجة إلى فرض مبادئ الحكم الصالح في ممارسة وضع الميزانية، بما في ذلك ميزانية قطاع الدفاع.

مع أنّ الحاجة إلى تغيير النهج بدت واضحة بذاتها نظراً للعيوب الساطعة للمقاربات القائمة تجاه قضية الإنفاق العسكري في البلدان النامية، لم يتفق اللاعبون

(٥) مركز الأبحاث والحوار الأمني الإفريقي مقره في العاصمة الغانية أكرا، انظر: <http://www.africansecurity.org>.

(٦) تغطي دراسات الحالو إثيوبيا وغانا وكينيا ومالي وموزمبيق ونيجيريا وسيراليون وجنوب أفريقيا.

الفاعلون في مجال التنمية على الطريقة الملائمة التي يمكن اتباعها. وكان ذلك يرجع جزئياً إلى أثر متبقٍ من حقبة الحرب الباردة، عندما كانت سياسات التعاون التنموية للقوى الكبرى تملئها اعتبارات إيديولوجية فيما ينتظر منها في الوقت نفسه أن تمتنع عن التدقيق في المسائل السياسية (والإنفاق العسكريّ مكوّن رئيسي من مكوّناتها). لكن عندما أصبحت هذه القضايا سائدة في حوار التعاون التنمويّ، صار تغيير السياسات أمراً لا مفرّ منه.

كانت اثنتان من منظمات بریتون وودز - صندوق النقد الدوليّ والبنك الدوليّ، وهما يقدمان الدعم للميزات ومساعدات التنمية، على التوالي، إلى البلدان النامية والبلدان التي تعاني اختلالاً في الميزان الماليّ - أوّل من تحدّث علناً من بين اللاعبين الفاعلين في مجال التنمية عن أنّ قضية الإنفاق العسكريّ المفرط تمثل مشكلة رئيسية للعديد من البلدان النامية^(٧). فقبل سنة ١٩٨٩، أحجمت المؤسسات عن إدراج قضية الإنفاق العسكريّ في حوارها مع البلدان المتلقية. وكان ذلك ناتجاً عن الحرب الباردة وتفسيرها للقوانين التي تحكمهما^(٨). لكن ذلك تغيّر بعد سنة ١٩٨٩. فقد أدلى المدير الإداري لصندوق النقد الدوليّ، مايكل كامديسوس، ورئيس البنك الدوليّ، برابر كونابل، في مناسبتين مختلفتين ببيانين علنيين يتحّشان فيهما كبج النفقات العسكرية، وبخاصة في البلدان التي يبدو فيها الإنفاق الاجتماعيّ في موقف غير مؤاتٍ مقارنة بالإنفاق العسكريّ^(٩). وإلى جانب ذلك، بدأ أيضاً عملية بحث لقضية الإنفاق العسكريّ المفرط في مشاوراتهما مع الحكومات الوطنية^(١٠).

وخلال سنتين من خطاب كانوبل في أيلول/سبتمبر ١٩٨٩، اكتشف البنك الدوليّ أنّ قضية الإنفاق العسكريّ برزت في حوارهم مع ٣٠ بلداً تقريباً^(١١). وأكد ذلك ادعاء كانوبل المبكر بأنّ الإنفاق العسكريّ المفرط كان جزءاً حاسماً من المشكلة المالية في

(٧) لا تعطي أي من المؤسساتين أي تعريف دقيق للمقصود بمصطلح «مفرط». لكن كان من الواضح أنّه يعني مفرط فيما يتصل بالإنفاق الإجمالي للحكومة وبخاصة مستوى مخصصات القطاع الاجتماعي.

(٨) <http://web.worldbank.org/WBSITE/EXTERNAL/EXTABOUTUS/0,,contentMDK:20049557> < menuPK:58863~pagePK:43912~piPK:44037~theSitePK:2970 > <http://www.imf.org/external/pubs/ft/aa/index.htm> .
الدوليّ، انظر:

(٩) مؤتمر صحفيّ لمايكل كامديسوس، المدير الإداري السابق لصندوق النقد الدوليّ، ٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩. «Address to the Board of Governors by Barber B. Conable, President, The World Bank Group», Washington, DC, 26 September 1989, p. 11,

نقلًا عن: N. Ball, «Transforming Security Sectors: The IMF and World Bank Approaches», *Conflict, Security and Development*, vol. 1, no. 1 (2001), pp. 45-66, <<http://csdg.kcl.ac.uk/Publications/assets/PDF%20files/Ball.pdf>> .

World Bank, *Governance: The World Bank's Experience*, pp. xviii, 47-52.

(١٠)

(١١) انظر الهامش رقم ٩.

العديد من البلدان النامية. وقد دعا إلى وضع قرارات الإنفاق العسكري على قدم المساواة مع القرارات في القطاعات الأخرى للتمكن بطريقة منهجية من تفتح المقايضات وطرق جعل الإنفاق العسكري متوافقاً مع احتياجات التنمية.

وقد اقترح وضع حد أعلى للإنفاق العسكري في كلا المؤسستين اللتين تتعاملان مع هذه المشكلة. اقترح كامديسس نسبة ٤,٥ بالمئة من الناتج القومي الإجمالي - وهو المتوسط العالمي لسنة ١٩٨٨ - كحد أعلى للإنفاق العسكري^(١٢). ودعم لاعبون فاعلون آخرون في مجال التنمية، مثل برنامج الأمم المتحدة للتنمية والأمين العام للأمم المتحدة كوفي أنان، فكرة فرض حد أعلى على الإنفاق العسكري في البلدان النامية. وفي حين اقترح برنامج الأمم المتحدة للتنمية نسبة ٤ بالمئة من الناتج القومي الإجمالي^(١٣)، دافع كوفي أنان عن ١,٥ بالمئة من الناتج المحلي الإجمالي للبلدان الإفريقية وعدم زيادة ميزانيات الدفاع لمدة ١٠ سنوات^(١٤).

غير أن الدعوة إلى فرض حد أعلى للإنفاق أهملت بعض العوامل الحاسمة^(١٥). أولاً البلدان النامية متنوعة - لديها موارد مختلفة وتختلف التهديدات الأمنية التي تواجهها. وقد يكون الحد الأعلى المنتظم عالياً جداً بالنسبة إلى بعض البلدان أو متديناً جداً بالنسبة إلى بلدان أخرى، تبعاً للموارد المتوفرة والتهديدات الأمنية. ثانياً، البيانات الضرورية لتحديد مستوى الإنفاق لم تكن متوفرة، وحيث توقرت لم تكن سليمة بشكل كافٍ لكي تكون أساساً الركون إليه لإصدار حكم جوهري كالحكم على الإنفاق المفرط أو الملائم. ثالثاً، تشجع سياسة فرض حد أعلى إنفاق الدول الموسومة بفراط الإنفاق من خارج الميزانية، ومن ثم أدت إلى تعقيد مشكلة تحديد المستوى الفعلي للإنفاق، وهي المشكلة التي أحدثتها بالفعل ضعف البيانات المتوفرة^(١٦). رابعاً، جرى تجاهل قضية قدرة معظم الدول على إجراء تمارين ميزانية جديّة في قطاع الدفاع. مع

M. Camdessus, «Global Investment Needs, Savings, and Military Spending», *Finance and Development*, vol. 28, no. 3 (September 1991), p. 28.

«Capturing the Peace Dividend», in: United Nations Development Programme [UNDP], (١٣) *Human Development Report 1994* <<http://hdr.undp.org/reports/global/1994/en>>.

United Nations, *The Causes of Conflict and the Promotion of Durable Peace and Sustainable Development in Africa*, Report of the Secretary-General, UN document A/52/871-S/1998/318, 13 April 1998, p. 7.

B. S. MacDonald, *Military Spending in Developing Countries: How Much is Too Much?* (Ottawa: Carleton University Press, 1997).

D. Hendrickson, and N. Ball, *Off-Budget Military Expenditure and Revenue: Issues and Policy Perspectives for Donors*, CSDG Occasional Papers; no.1 (London: King's College, Conflict, Security and Development Group, 2002), <<http://csdg.kcl.ac.uk/Publications/html/occasional%20papers.htm>>.

ومن الأمثلة النموذجية أوغندا التي أخفت أجزاء من إنفاقها العسكري في ميزانية الشرطة لتفادي عيون =

ذلك، بدون هذه القدرة والمراقبة الفعالة لإنفاق المخصصات الدفاعية، فإن احتمال إجراء خفض مستدام في الإنفاق العسكري يكون متدنياً جداً. وبالإضافة إلى ذلك، أهملت الدعوة إلى فرض حدود للإنفاق قضية الفساد المستشري المرافق للميزانيات العسكرية. فما مقدار الأموال المخصصة للقوات المسلحة كمؤسسة مقابل تلك المخصصة للأفراد لكي يغتنوا؟

لم يكن من المفاجئ عدم تحقق هدف كبح الإنفاق العسكري في النهاية، وأن من الآثار الجانبية لفرض الجهات المانحة حدوداً للإنفاق أن البيانات عن الإنفاق العسكري التي شكّلت أساس الحكم على مستوى الإنفاق أصبحت غير موثوقة، وأحياناً غير متوفرة تماماً^(١٧).

ولتعزيز إدراك هذه المشكلة، رعى العديد من الجهات المانحة اجتماعات نظمت بين سنة ١٩٩٢ و ٢٠٠٠ تركز بشكل خاص على قضية الإنفاق العسكري والتنمية في البلدان النامية. غير أن القضية التي تنطوي عليها نهج «الحكم» لم تلقَ أذناً صاغية إلا بعد اجتماع أوتواوا في سنة ١٩٩٧. وقد توصلت هذه الاجتماعات والدراسات المعدّة بناء على تكليف^(١٨) إلى استنتاجات جوهرية يمكن تلخيصها تحت أربعة عناوين^(١٩).

١. البيانات المتعلقة بالإنفاق العسكري والتي استند إليها الحكم على الإنفاق العسكري المفرط، كانت ضعيفة جداً وتحتاج إلى تحسين^(٢٠).

٢. لم يكن الإنفاق العسكري إنفاقاً غير منتج بالضرورة، مع أنه يمكن أن يكون مفرطاً أو غير ملائم إذا أدى إلى انخفاض في رفاه المواطنين.

= الجهات المانحة التي فرضت ٢ بالمئة من الناتج المحلي الإجمالي كحدّ لإنفاق البلد. انظر: «Creative Accounting in Africa: Hidden Skills», *Economist* (9 October 1999), p. 64.

(١٧) أصبحت البيانات عن الإنفاق العسكري لبعض الدول الإفريقية، تنزانيا وزامبيا، غير متوفرة على مرّ السنين في المصادر الدولية الرئيسية، بما في ذلك مصادر صندوق النقد الدولي. ونادراً ما تحتوي مستندات ميزانياتها الوطنية على بيانات عن الإنفاق العسكري. وفي حالة تنزانيا، قدّمت البيانات في قليل من المناسبات في مستند الميزانية الوطنية تحت العنوان العام «قطاع الأمن الدفاعي».

(١٨) من هذه الدراسات، انظر: *Military Expenditure and Economic Development: A Symposium on Research Issues*, edited by G. Lamb and V. Kallab, World Bank Discussion Papers; 185 (Washington, DC: World Bank, 1992).

(١٩) من المهمّ الملاحظة بأنّ هذه الاجتماعات توصلت إلى استنتاجات مختلفة. ونذكر على وجه الخصوص أن الاستنتاج الرابع هنا لم يتمّ التوصل إليه إلا في اجتماع وزارة التنمية الدولية في سنة ٢٠٠٠، وليس في اجتماع سابق.

(٢٠) بحث مايكل برزوسكا ونيكول بول سابقاً نقاط الضعف الرئيسية للبيانات عن الإنفاق العسكري. انظر: M. Brzoska, «The Reporting of Military Expenditures», *Journal of Peace Research*, vol. 18, no. 3 (1981), pp. 261-75, and N. Ball, *Third World Military Expenditure: A Statistical Compendium* (Stockholm: Swedish National Defence Research Institute, 1983).

٣. يجب أن يكون التركيز على عملية صنع القرار الذي يحدّد مستوى الإنفاق العسكري بدلاً من مستوى الإنفاق بحدّ ذاته.

٤. يجب ألاّ يعامل الدفاع بشكل مختلف عن أي قطاع عام آخر من ناحية صياغة السياسات أو وضع الميزانيات أو التنفيذ أو المراقبة. بعبارة أخرى، يجب تطبيق مبادئ الحكم الصالح الأساسية في الشفافية والمساءلة والانضباط والشمولية على القطاع العسكري مثل أي قطاع آخر.

وجدت هذه المسائل بعض الصدى المحدود في التطوّرات الداخلية ضمن مؤسسات بريتون وودز، وبخاصّة البنك الدولي. ففي أواخر التسعينيات كان للبنك عدّة أسباب تدعوه إلى العودة إلى قضية الإنفاق العسكري التي حلّ محلّها بشكل مؤقت الانشغال بالتسريح من الخدمة العسكرية وإعادة البناء ما بعد الحرب في أواسط التسعينيات. وكان ثمة أربعة أسباب رئيسية مسؤولة عن هذا الاهتمام المتجدّد^(٢١).

الأول، ازدياد قلق المساهمين الرئيسيين في البنك الدولي بشأن الافتقار إلى الشفافية في الإنفاق العام للبلدان العملاء، فيما كان البنك يزيد من تمويله لها على شكل دعم للميزانية. وهكذا كان ذلك دافعاً إلى النظر في دور النفقات غير المنتجة، بما في ذلك الإنفاق العسكري، في البلدان المقترضة.

الثاني، القانون الذي أقرّه الكونغرس الأمريكي في سنة ١٩٩٦ (لكن لم يدخل حيّز التنفيذ سوى سنة ١٩٩٩) والذي يطلب من المدراء الأمريكيين للمؤسسات المالية الدولية التصويت ضدّ منح قروض للبلدان التي لا يوجد فيها نظام فاعل للإفادة عن الإنفاق العسكري الخاضع للتدقيق إلى السلطات المدنية، أو للبلدان التي رفضت حكوماتها تقديم معلومات عن عملية التدقيق^(٢٢).

السبب الثالث كان الزيادة الفلكية في إقراض البنك الدولي للدول التي شهدت صراعات من قبل. فعلى مدى الثماني عشرة سنة بين ١٩٨٠ و١٩٩٧، ازداد إقراض البنك لهذه الفئة من الدول بمقدار ٨٠٠ بالمئة^(٢٣). وفي السنوات الست بين ١٩٩٣ و١٩٩٨، امتصّت الدول التي مرّقتها الحروب ١٥,٣ بالمئة بالمتوسط من التزامات

(٢١) Ball, «Transforming Security Sectors: The IMF and World Bank Approaches», pp.55-56, and World Bank, *Governance: the World Bank's Experience*, p. 48.

(٢٢) J. Friedman and C. Chellman, *Trust and Transparency: Reducing World Military Spending*, Research Report (Washington, DC: Council on Economic Priorities, 1997), pp. 1-5.

(٢٣) Ball, «Transforming Security Sectors: The IMF and World Bank Approaches», p. 56.

الإقراض للبنك الدولي للإنشاء والتعمير/ الوكالة الدولية للتنمية. وفي معظم هذه البلدان كانت مصروفات الميزانية تعطي الأفضلية للدفاع على حساب قطاع التنمية.

السبب الرابع والأخير هو أنه بنهاية التسعينيات صار الربط بين ممارسات الحكم الصالح والتنمية جيد الرسوخ ضمن البنك الدولي. فقد اكتسب العاملون في البنك الدولي خبرة في التعامل مع القضايا المتعلقة بالحكم؛ ونظراً للتعامل مع قضايا الحكم في القطاعات الأخرى، فقد صار من الصعب على البلدان المتلقية أن تعارض توسيع هذه المبادئ لتشمل القطاع العسكري.

وبسبب الموقع البارز للبنك الدولي وصندوق النقد الدولي ضمن مجتمع الجهات المانحة، شجع تضمينهما قضايا الإنفاق العسكري في حوارهما مع الحكومات الجهات المانحة الأخرى، وبخاصة البلدان الأعضاء في منظمة التنمية والتعاون الاقتصادي، على اتباع الأمر نفسه مع البلدان المتلقية لمساعدات التنمية التي تقدمها^(٢٤). ونتيجة لذلك، وبدرجة أهم انتشر مشكلة النزاع ومشكلة الأمن العام ما بعد النزاع، بدأت الجهات المانحة تفهم مركزية الأمن بالنسبة إلى التنمية. وتعزز هذا التطور بسبب نتائج سلسلة دراسات «أصوات الفقراء» التي أجراها البنك الدولي والتي بينت أن الأمن المادي يحتل موقعاً عالياً جداً في لائحة اهتمامات الفقراء^(٢٥). وأدرجت الجهات المانحة أن ثمة حاجة إلى مستوى معين من الإنفاق العسكري للدول للوفاء بالاحتياجات الأمنية المشروعة وتوفير البيئة الآمنة الضرورية للتنمية المستدامة، وهي هدف مساعدات التنمية^(٢٦). ونتيجة لذلك، لم يعد يوصف الإنفاق العسكري بأنه غير منتج إلا في ما ندر.

لكن يبقى إصرار الجهات المانحة على فرض حد أعلى للإنفاق العسكري في الدول التي تعتمد بشدة على مساعدة التنمية لدعم ميزانيتها. وفي حين أن الجهات المانحة تدرك أن ثمة جوانب سلبية لهذه السياسة - ليس أقلها أنها تخاطر بدفع الإنفاق العسكري للخروج من الميزانية - فإن الخوف من اتهامها بالتدخل في الشؤون السياسية الداخلية للدول المتلقية أو أن تتورط في الأوضاع الأمنية المعقدة في الغالب في

(٢٤) إن غالبية أعضاء منظمة التنمية والتعاون الاقتصادي الرئيسيين هم المساهمون الرئيسيون في صندوق النقد الدولي والبنك الدولي. للحصول على معلومات عن عضوية منظمة التنمية والتعاون الاقتصادي، انظر المسرد في هذا الكتاب.

<<http://www.worldbank.org/poverty/voices>>.

(٢٥) انظر موقع الإنترنت:

(٢٦) Short, Clare (British Secretary of State for International Development), Keynote address at the DFID Symposium on Security Sector Reform, 17 February 2000, الكلمة الرئيسية في ندوة وزارة التنمية الدولية بشأن إصلاح القطاع الأمني، ١٧ شباط/فبراير ٢٠٠٠، انظر: British Department for International Development ed., *Speeches: Security Sector Reform and Military Expenditure Symposium* (London: DFID, 2000), <<http://www.dfid.gov.uk/News/Speeches/files/sp17feb00.html>>.

البلدان المتلقية حال حتى الآن دون تبني نهج بديل يزيد من التزامها^(٢٧). غير أن ذلك أخذ يتغير بالتدريج وبتزايد عدد الجهات المانحة التي أصبحت منخرطة الآن في القطاع الأمني^(٢٨).

نهج العملية أو نهج الحكم

في سنة ٢٠٠٠ عقدت وزارة التنمية الدولية البريطانية اجتماعاً عالي المستوى للفاعلين في قطاعي الأمن والتنمية في الجهات المانحة والبلدان المتلقية لبحث قضية إدارة الإنفاق العسكري والقطاع الأمني بصورة عامة. هنا جرى بحث فكرة نهج «الحكم» للقطاع الأمني لأول مرة. وقد اقترح الاجتماع نهجاً متكاملًا لإدارة الإنفاق العسكري بخاصة والقطاع الأمني بصورة عامة. وفي حين أن العناصر المختلفة للنهج اقترحت من قبل في العديد من الاجتماعات التي عقدت لبحث إدارة الإنفاق العسكري منذ سنة ١٩٩٧، فقد كانت هذه المرة الأولى التي تجمع فيها كل العناصر معاً لحل مشكلة إدارة الإنفاق العسكري ومشاركة الجهات المانحة.

سهل عاملان مهمان إعادة بروز قضايا الإنفاق العسكري على برنامج الجهات المانحة بعد أن خفت الاهتمام الابتدائي لأوائل التسعينيات: (أ) انتخاب حكومة عمالية في المملكة المتحدة سنة ١٩٩٧، وزير التنمية فيها، كلير شورت، مولع بمعايير الحكم الصالح؛ و(ب) اهتمام لجنة مساعدة التنمية التابعة لمنظمة التنمية والتعاون الاقتصادي التي شاركت في رعاية اجتماع أوتاوا سنة ١٩٩٧، حيث بدأت قضية حكم القطاع الأمني تلقى أذناً صاغية لأول مرة. وفي سنة ١٩٩٩، كلفت مجموعة العمل من أجل التعاون التنموي وتجنب النزاعات التابعة للجنة مساعدة التنمية فريقاً لتفحص نهج البلدان المانحة والمتلقية لإصلاح القطاع الأمني ووضع إطار تصوري مع تعريفات لإصلاح القطاع الأمني. وقد أُنفق عليها في توجيهات لجنة مساعدة التنمية بشأن المساعدة في تجنب النزاعات العنيفة في سنة ٢٠٠١. وفي حين ركز هذا العمل بصورة عامة على القطاع الأمني، فقد كان مفيداً في تطوير مناخ داخل الحكومات المانحة والوكالات المتعددة الأطراف الناقلة لنهج الحكم في التعامل مع مشكلة وضع ميزانية الدفاع^(٢٩).

D. Hendrickson, *A Review of Security-Sector Reform*, Working Paper; no. 1 (London: (٢٧) Conflict, Security and Development Group, Centre for Defence Studies, King's College, University of London, 1999), <<http://csdg.kcl.ac.uk/Publications/assets/PDF%20files/Working%20paper%20number%201.pdf>>.

(٢٨) بالنسبة إلى القطاع الأمني، انظر القسم I من الفصل ٧ في هذا الكتاب.

(٢٩) The DAC Guidelines, *Helping Prevent Violent Conflict* (Paris: OECD, 2001), <<http://www.oecd.org/pdf/M00040000/M00040778.pdf>>

والكتاب ممتن لنيكول بول للإشارة إلى أهمية هذين العاملين في بروز نهج العملية.

يجمع النهج الجديد المعروف باسم «نهج العملية» أو «نهج الحكم» بين ممارسات الحكم الصالح ومبادئ الإدارة المالية السليمة إلى جانب الاعتبارات الأمنية و«يركز الاهتمام على الإطار المؤسسي لإدارة المقايضات بين القطاعات المختلفة وللإدارة الفعالة للموارد المخصصة لقطاع الدفاع»^(٣٠). وهو لا يزعم بأن تبنيه سوف يؤدي إلى خفض الإنفاق العسكري بالضرورة. بل يرى على المدى القصير والمتوسط: (أ) أنّ أرقام الإنفاق العسكري قد تظهر في ازدياد، لأنّ الإنفاق العسكري السابق من خارج الموازنة أعيد إلى الموازنة، و(ب) ربما يزيد الإنفاق العسكري بالفعل بسبب رفع مهنية القوات المسلحة من خلال التدريب وتحديث المعدات. ويمكن في نهاية المطاف تحقيق خفض الإنفاق العسكري متى ترسخت مبادئ الحكم الصحيح في النظام.

إنّ لنهج العملية ثلاث فوائد محتملة للبلدان المانحة والمتلقية على السواء. أولاً، لديه القدرة على كشف العملية الدقيقة لوضع ميزانية القطاع العسكري، واللاعبون المنخرطون وأنواع المقايضات بين قطاع الدفاع والقطاعات الأخرى، والكشف في النهاية إذا ما كان مستوى مخصصات الدفاع مبرراً أم لا. ويحتمل أن يؤدي ذلك أيضاً إلى إيضاح مقدار قابلية الركون إلى البيانات. ثانياً، أنّه يوفر للبلدان المتلقية فرصة فريدة لتبرير مستوى الإنفاق العسكري (أمام الجهات المانحة ومواطنيها) ومدى الاحتياجات العسكرية - وبخاصة حيث حدود الإنفاق التي تفرضها الجهات المانحة أدنى بكثير من العتبة المطلوبة لمواجهة التهديدات الأساسية لأمن الدولة. ثالثاً، إذا ركزت الجهات المانحة على تطبيق مبادئ الحكم الصالح على القطاع العسكري بدلاً من مستوى الإنفاق العسكري، فإنّ مقولة التدخل في الشؤون المحلية للبلدان المتلقية لا تعود تحمل ثقلاً كبيراً بل تصبح أقل حساسية.

غير أنّه رغم القدرات الكامنة لنهج العملية على حلّ المشكلة المزعجة للمستويات الملائمة للإنفاق العسكري بين الجهات المانحة والبلدان النامية، فإنّه يبقى غير مختبر ولم تفحص جوانبه المختلفة في الأوضاع الحقيقية.

يشدّد النهج على تقوية المؤسسات، لكن لا يعرف عن المؤسسات سوى القليل. ماذا لو لم يكن هناك مؤسسات لتقويتها؟ أو لم يكن هناك عملية في المقام الأوّل؟ يتطلّب النهج الجديد كثيراً من التغيير في مقارنته لحكم القطاع العسكري في معظم البلدان النامية. وفي حين أنّ ذلك قد لا يكون سيئاً بالمطلق - بل إنّ معظم أصحاب المصلحة يعتقدون أنّ النهج مفيد.

British Department for International Development, *Security Sector Reform and the Management of Defence Expenditure: A Conceptual Framework*, Discussion Paper; no.1 (London: King's College, London, Centre for Defence Studies, 2000).

للنظام - يبقى النهج الجديد في الوقت نفسه مبادرة من الجهات المانحة في المقام الأول، وذلك يشير تساؤلات بشأن كيفية تشجيع «الملكيّة المحليّة». هذه بعض التساؤلات التي لا يجيب عنها نهج العمليّة. وتحاول دراسة سيبري أن تتفحص استخدام العمليّة في ثمانية بلدان إفريقيّة^(٣١).

III إطار تحليليّ لمقاربة العمليّة

لاستخدام نهج العمليّة، ثمة حاجة إلى إطار لعمليّة نموذجيّة. وتستخدم دراسة سيبري إطاراً تحليليّاً هو بمثابة مزيج من: (أ) معايير مقبولة دولياً للإدارة السليمة للإنفاق العام^(٣٢)، وهي تضمّ مبادئ الحكم الصالح والإدارة الماليّة السليمة؛ و(ب) إطار نموذجيّ لسياسة القوات المسلّحة والتخطيط لها وبرمجتها ووضع ميزانيّتها^(٣٣). وبعبارة أخرى، تجمع بين الاعتبارات الاقتصادية والأمنيّة كأساس لتحديد الإنفاق العسكريّ وإدارته. والتوازن مهمّ لماليّة الدولة وأمنها على السواء. والمبدأ الذي يقوم عليه هذا الإطار هو وجوب معاملة القطاع العسكريّ بشكل غير مختلف عن أيّ قسم آخر من القطاع العامّ من ناحية وضع السياسات والتخطيط ووضع الميزانيّة. وهو يتطلّب مجموعة متكاملة من مبادئ السياسات، تشمل القطاع العسكريّ وغيره من القطاعات الأخرى في إطار السياسة الوطنيّة وتعكس البيئة الاجتماعيّة والاقتصاديّة والسياسيّة للبلد. وتتيح ترجمة هذه السياسة إلى خطة دفاعيّة التخصيص الملائم والاستخدام الفعّال للموارد. ويستند هذا الإطار على الافتراض بأنّ كل القوات المسلّحة لها دور دستوريّ يعهد إليها بالعمل كضامنة لسلامة أراضي الدولة وسيادة الأمتة.

ووفقاً لهذا الإطار التحليليّ، تشمل عمليّة وضع الميزانيّة عدداً من المؤسسات واللاعبين الفاعلين يختلف من دولة إلى أخرى. لكن في الوضع المثاليّ، تبقى المراحل التي تنطوي عليها العمليّة هي نفسها بصورة أساسيّة. ويكون للاتجاه الإجماليّ للسياسات والإطار السياسيّ الاقتصاديّ للحكومة تأثير رئيسيّ في العمليّة. والهدف هو ضمان أن تخصص الحكومة الموارد للدفاع بصورة ملائمة ضمن نطاق ما تستطيع الدولة أن تتحمّله. ومن المهمّ أيضاً أن تكون العمليّة شفافة وتشاركيّة (يكون النهج أكثر

(٣١) انظر الهامش رقم ٦.

(٣٢) المصدر نفسه؛ World Bank, *Public Expenditure Management Handbook* (Washington, DC: World Bank, 1998), and N. Ball, «Managing the Military Budgeting Process: Integrating the Defence Sector into Government-Wide Processes.» Paper presented at: The SIPRI-ASDR Workshop on Budgeting for the Military Sector in Africa, Accra, Ghana, 25-26 February 2002.

(٣٣) ثمة لائحة أكثر شمولاً بالتحديات والمواقف متعرض في الجزء الذي يقدّم تقريراً عن نتائج دراسة سيبري. W. Omitoogun, ed., *Budgeting for the Military Sector in Africa: The Processes and Mechanisms of Control* (Oxford: Oxford University Press, 2004) (forthcoming).

والتحديات المحدّدة والمبحوثة هنا جزء من النتائج الأوّليّة للدراسة.

نجاحاً في بيئة ديمقراطية)، وأن يتنافس القطاع العسكري على قدم المساواة مع كل القطاعات الحكومية الأخرى.

وتعني العملية التشاركية أن يلعب المدراء الاقتصاديون والهيئات المشرفة مثل المجلس التشريعي ومراقب الحسابات العام دوراً مركزياً، وأن يستشار الفاعلون غير المنتمين للحكومة. ويجب أن يتلقى أصحاب المصلحة المختلفون في العملية مقدار ونوع المعلومات المطلوبة لضمان اتخاذ القرارات الملائمة. ويجب أن يتلقوا أيضاً في الوقت المناسب. كما أن المساءلة والرقابة ضروريتان، وهكذا فإن المراحل الثلاث الأخيرة المضمنة أدناه - مراقبة المخرجات وتبرير النفقات وتقييم النتائج - تعتبر جزءاً مهماً من نهج العملية. وفي ما يلي العناصر الرئيسية للعملية السليمة لوضع ميزانية القطاع العسكري.

١. تحدّد الحكومة الإطار المالي للقطاع الأمني وتبلغه إلى المسؤولين عن التخطيط الاستراتيجي للقطاع الدفاعي.

٢. يتم تحليل البيئة الأمنية.

٣. يحدّد الإطار الدستوري والقانوني الذي يتخذ القرار وينفذ بموجبه.

٤. تحدّد التحديات التي تواجهها القوات المسلحة. ما هي أنواع التحديات المتصورة للدفاع؟ ويتم صياغتها عادة في أوراق بيضاء للدفاع أو أوراق سياسات مماثلة.

٥. يتم تحديد أنواع القدرة العسكرية المطلوبة لإدارة التحديات ودراسة الخيارات.

٦. يتم تحديد حجم القوات المسلحة وشكلها وبنيتها.

٧. تخصص الموارد وتعدّ الميزانية الدفاعية.

٨. تنفذ النشاطات المخططة وتنظم المجالات الوظيفية وتعلل من أجل الخروج بتنظيم دفاعي فعال.

٩. تتم مراقبة المخرجات (النتائج).

١٠. يتم تحليل النفقات بشكل صحيح.

١١. تقيم المخرجات ويدقق فيها، وتمدّد بها الخطط المستقبلية ويفاد عنها إلى الهيئات التشريعية والتنفيذية ذات الصلة.

لا شك أن الإطار الموصوف أعلاه قد لا يكون قابلاً للتطبيق بأكمله في كل

عمليات وضع الميزانيات العسكرية في إفريقيا، لكن ثمة سببين مقنعين يزّيدان استخدام إطار عملية نموذجي (من أجل البحث في هذه الحالة). أحدهما الحاجة إلى مقياس معياري للممارسة الصالحة في السياسة الدفاعية والتخطيط وعملية الميزانية يفيد كأساس لتقييم الممارسة في عدد من الدول الإفريقية. وبدون هذا المقياس يصبح من الصعب تقييم الأداء في هذا القطاع. والثاني أنه يوفر دعماً تصورياً للدراسة يستند إليه التحليل في دراسات الحالة. ويوفر النهج التصوري المشترك أساساً صالحاً للتحليل المقارن في الدراسة بأكملها ويساعد في تحديد الطريقة التي تقوى بها العمليات.

إنّ الفجوة بين العمليات الرسمية والفعلية لتحديد النفقات العسكرية كبيرة جداً حالياً في العديد من الدول الإفريقية. لذا من المهم ألا تدرس العملية الرسمية لاتخاذ القرار في وضع الميزانية العسكرية فحسب، وإنما العملية الفعلية أيضاً.

IV تحديات استخدام مقارنة العملية

تكشف نتائج دراسة سيبري بعض التحديات التي يواجهها الحكم الصالح في مجال وضع الميزانية العسكرية. وهي تشمل التباعدات الأساسية بين العملية المثالية الموصوفة أعلاه، والممارسات القائمة - الرسمية وغير الرسمية - في البلدان الإفريقية المدروسة. ومن ثم فهي تشير إلى أولى الأولويات التي يتعامل معها اللاعبون الفاعلون في التنمية الذين يخططون لتطبيق نهج العملية على قضية الإنفاق العسكري بخاصة، والقطاع الأمنيّ بعامة في إفريقيا. ويوجز هذا القسم بعض التحديات الرئيسية التي تحددها دراسة سيبري. وتعالج سياسات الجهات المانحة في القسم (٣٤).

تطور السياسة

لعلّ أولى هذه التحديات هي قضية وضع السياسات. وفي حين أنّ السياسات حاسمة في التخطيط بعامة، والتخطيط الدفاعي بخاصة، فإنّ معظم البلدان في دراسات الحالة، باستثناء جنوب إفريقيا، ليس لديها سياسة دفاعية جيدة الصياغة لتوجيه نشاطات القطاع العسكري فيها. ولا توجد في بعضها، مثل غانا، أي وثائق لسياسة دفاعية (٣٥). وفي بعضها الآخر، مثل نيجيريا، لم تكتب السياسة سوى في سنة ٢٠٠١

(٣٤) ثمة لائحة أكثر شمولاً بالتحديات والعواقب ستعرض في الجزء الذي يقدم تقريراً عن نتائج دراسة سيبري: *W. Omitoogun, Military Expenditure of African States: A Survey, SIPRI Research Report; no. 17 (Oxford: Oxford University Press, 2003).*

والتحديات المحددة والمبحوثة هنا جزء من النتائج الأولية للدراسة.

E. Hutchful, «Military Budgeting in Ghana.» Research report submitted as part of the SIPRI (٣٥) Project on Budgeting for the Military Sector in Africa, March 2003.

وتكاد لا تكون معروفة من قبل الجميع^(٣٦). وثمة مشكلة أيضاً تتعلق بالافتقار إلى إطار سياسة اقتصادية وطنية أوسع تتغذى منه السياسة الدفاعية.

إن غياب السياسة الدفاعية المحددة جيداً عواقب وخيمة على وضع الميزانية والتخطيط بشكل عام. وبدون التحديد السليم لأهداف السياسات، من الصعب وضع عقيدة استراتيجية، وذلك يؤثر بدوره في تحديد المستويات الملائمة لقوة القوات المسلحة وتنظيمها وتمويلها وتزويدها بالأسلحة. في أوائل الثمانينيات اشترت القوات النيجيرية فرقاطة سرعان ما أصبحت تشكل عبئاً من ناحية تكاليف الصيانة والاستخدام القتالي على السواء، ويرجع السبب بشكل رئيسي إلى أن التنافس بين الأسلاك العسكرية والمكانة لعباً دوراً في قرار التوريد أكبر من دور الاعتبارات الاستراتيجية أو الحاجة^(٣٧). وفي غانا، أدى غياب السياسة الدفاعية والإطار الاستراتيجي إلى تبني القوات المسلحة نهج «لائحة التسوق» من أجل وضع الميزانية. ويشمل نهج وضع الميزانية هذا لائحة بالبنود المرغوبة بدلاً من ميزانية تكون نتاج التخطيط والتنسيق الاستراتيجي^(٣٨).

إن غياب السياسة الدفاعية لتوجيه وضع الميزانية وعمليات التخطيط في كثير من الدول الإفريقية ناتج عن: (أ) الافتقار إلى الخبرة في وزارات الدفاع لرسم مثل هذه السياسات، و(ب) غياب البيئة المساعدة التي تجعل رسم هذه الخطط ممكناً - الافتقار إلى الإرادة السياسية من جانب السلطة التنفيذية وغياب إطار السياسات الوطني الذي يمكن أن يستفيد منه الدفاع، والافتقار إلى التنسيق بين قطاع الدفاع والقطاعات الأخرى التي يتفاعل معها القطاع الدفاعي، إلخ. ففي غانا ونيجيريا على سبيل المثال، تكمن المشكلة في السبب الثاني بدرجة أكبر إذ يوجد في صفوف القوات المسلحة في كلا البلدين ضباط على مستوى عالٍ من الكفاءة، رغم أن وزارتي الدفاع فيهما، وهما المؤسسات اللتان يفترض أن تقودا عمليات وضع السياسات، ضعيفتان جداً من الناحية المؤسسية. وفي بلدان أخرى، مثل إثيوبيا ومالي، تكمن المشكلة في ائتلاف من الإثنين معاً.

يمثل حل المشكلة في البلدان المعنية تحدياً رئيسياً لنهج العملية. فهو يتطلب حلولاً خاصة بالبلدان بدلاً من الحلول القياسية، لذا فإن العمل الذي تنطوي عليه

A. E. Ekoko, and M. A. Vogt, eds., *Nigerian Defence Policy: Issues and Problems* (Lagos: (٣٦) Malthouse, 1990), p. 101.

للمرة الأولى توضع مسودة سياسة دفاعية في نيجيريا في سنة ٢٠٠١ وأتيحت أمام العامة.

(٣٧) المصدر نفسه، ص ١٥٤.

Hutchful, *Ibid.*, p. 154.

(٣٨)

قد يكون رادعاً للجهات المانحة بسبب عدد البلدان التي تحتاج إلى هذا الدعم في إفريقيا.

ثمة عدد من النهج التي يمكن تبنيها لتخفيف مشكلة إدارة عمليات السياسة الدفاعية. وتشمل هذه العمليات الاستشارية الموجودة في سيراليون وجنوب إفريقيا وأوغندا، ومزیداً من المراجعات على أساس سنوي ونصف سنوي.

مدى الميزانية الدفاعية الشكلية

يتعلق التحدي المهم الآخر لنهج العملية بتحديد نطاق الميزانية العسكرية. فمن الصعب تحديد ما تغطيه الميزانيات العسكرية في عدد من دراسات الحالة التي أجرتها سيبري. ويتراوح ذلك لأسباب مختلفة من التصنيف الخاطئ للبنود العسكرية تحت قطاعات أخرى، إلى توفر الأموال الخاصة للإنفاق الاستثنائي من قبل الحكومات من أجل الإخفاء المتعمد لبنود الإنفاق العسكري، وثمة نسبة مهمة من الإنفاق العسكري من خارج الميزانية في عدد من الدول. وتمول هذه النفقات غير الداخلة ضمن الميزانية إما تحت عنوان مختلف في الميزانية الحكومية، مثل الأشغال الداخلية أو العامة، وإما من خارج إطار النفقات العامة تماماً، من خلال أموال منفصلة على سبيل المثال.

ومن الأمثلة على ذلك الصندوق الائتماني للمدّخرات النفطية النيجيري وحسابات الأرباح النفطية غير المتوقعة والمخصصة التي استخدمت لتمويل العمليات العسكرية في ليبيريا وسيراليون بين ١٩٩٠ و١٩٩٩. وهذه مبالغ ضخمة نظراً لحجم الاقتصاد النيجيري. وفي مالي يسمح بالإنفاق العسكري من خارج الميزانية لأن القوات العسكرية مستثناة من ميزانية الاستثمار الخاص التي تمول من الموارد الخارجية بشكل رئيسي^(٣٩). ولا تدرج مداخيل القوات المسلحة المالية الناتجة عن النشاطات التجارية في تقديرات الميزانية السنوية. ويشجع الإنفاق العسكري من خارج الميزانية في إثيوبيا أيضاً، لكن عملية صنع القرار الشديدة التمرکز تجعل من المتعذر تقييم حجم مثل هذا الإنفاق^(٤٠). وقد حصلت غانا على مَرّ السنين على مدخول إضافي من نشاطات قواتها المسلحة في حفظ السلام. ومع أنها لم تكن مبالغ ضخمة بالدولارات، لكنها كانت مهمة جداً بالعملة المحلية، وبخاصة عندما تقارن بحجم الميزانية العسكرية الرسمية.

وغالباً ما تؤدي هذه النفقات غير المدرجة في الميزانية (التي تشجع أيضاً الفساد بسبب السرية المرافقة لهذا القطاع) إلى تشوهات في الأوضاع الاقتصادية الشاملة لهذه

A. Ayissi and N. Sangare, «Military Budgeting in Mali,» Research Report Submitted as part (٣٩) of the SIPRI Project on Budgeting for the Military Sector in Africa, March 2003.

Omitoogun, *Military Expenditure of African States: A Survey*.

(٤٠)

البلدان. غير أن من الصعب تحديد البنود الخارجة عن الميزانية في ميزانيات العديد من البلدان الإفريقية بسبب الافتقار إلى التفاصيل في معظم الميزانيات الدفاعية. على سبيل المثال، لم يكن يوجد في إثيوبيا حتى عام ٢٠٠٢ عمود لتوريدات الأسلحة في تفصيل الميزانية، ومع ذلك تشكل مشتريات الأسلحة قسماً رئيسياً من النشاطات العسكرية منذ نظام ديرغ ١٩٧٤ - ١٩٩١. وإذا كان المدرج في ميزانية الدفاع غير معلوم، من الصعب معرفة ما الذي تبحث عنه في الميزانيات الأخرى أو الأموال الخارجة عن الميزانية. وفي بعض البلدان يمكن أن يكون الإنفاق من خارج الميزانية مساوياً للميزانية العسكرية نفسها أو أكبر منها^(٤١). وهكذا فإن ضمان تحليل مفصل بصورة كافية لكل بنود الميزانية العسكرية يمثل تحدياً رئيسياً لنهج «مستوى الإنفاق العسكري» ونهج العملية على السواء. غير أن لنهج العملية قدرة أكبر من نهج «المستوى» على كشف الإنفاق من خارج الميزانية لأنه شامل ولا يشمل قطاع الدفاع فحسب، وإنما الجوانب الأخرى للقطاع العام أيضاً.

دور البرلمانات

إن إشراف البرلمان على الميزانية العسكرية ضعيف جداً في كل البلدان التي شملتها الدراسة. وفي حين يفترض بالمجلس التشريعي أن يتفحص النفقات بدقة ويمثل كابعاً للسلطة التنفيذية في ما يتعلق بالسياسات والنفقات من أجل ضمان الشفافية والمساءلة، فمن النادر أن يحدث ذلك. ويرجع ذلك جزئياً إلى غموض القانون في ما يتعلق بمدى قوة البرلمانات في العملية، كما هي الحال في غانا؛ لكن حتى عندما يكون مدى قوتها واضحاً، كما في إثيوبيا وكينيا ومالي وحتى نيجيريا، لم تكن البرلمانات فعالة كما هو متوقع في ممارسة مهماتها الرقابية. وقد جرى تحديد سببين محتملين لهذا الضعف.

أولاً، يفتقر معظم أعضاء المجالس التشريعية في البلدان المدروسة إلى الخبرة اللازمة للتدقيق في الميزانيات العسكرية. كما أن معظم المجالس التشريعية فقيرة جداً لا تستطيع استخدام مساعدين مؤهلين كباحثين. ونتيجة لذلك، فإنها تعتمد على حكم الضباط العسكريين المتقاعدين في أوساطهم، وقد لا يكون هؤلاء موضوعيين تماماً في تحليلهم للميزانية الدفاعية. والنتيجة أن الميزانية العسكرية نادراً ما تخضع لأي تدقيق جاد، مع كل ما يعنيه ذلك ضمناً بالنسبة إلى فرص كبح جماح النفقات العسكرية والرقابة على القوات العسكرية بشكل عام. وهذا هو الوضع في إثيوبيا، حيث تعدّ الميزانية العسكرية بشكل شبه تام من قبل وزارة المالية والتنمية الاقتصادية ومكتب

(٤١) انظر الملاحظة رقم ٣٣.

رئيس الوزراء، في حين أن البرلمان يصادق على الوثيقة النهائية فحسب^(٤٢). ويضاف إلى ذلك النفوذ التي تمارسه العديد من الأحزاب السياسية الحاكمة في العديد من البلدان الإفريقية على المجلس التشريعي. وقد يكون ذلك ظاهراً وغالباً ما يقوّض قدرة البرلمانات على القيام بواجباتها الرقابية.

وتزداد مشكلة الافتقار إلى الخبرة تفاقماً بالافتقار إلى استمرارية عضوية لجان الدفاع لأنّ زعامة البرلمان تتغير بشكل منتظم. وهذا هو الوضع في نيجيريا، حيث تغير تركيب لجنة الدفاع ثلاث مرّات في أربع سنوات. وتضيق فرصة التعلّم من خلال الممارسة في هذه العملية.

ثانياً، هناك شيء يشبه المؤامرة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية (باسم الأمن) لإخفاء النفقات الدفاعية عن الرأي العامّ أو عن الجهات المانحة. وإثيوبيا مثال هنا أيضاً، حيث إنّ الحكومة حائرة بين الوفاء بحدود الإنفاق التي تفرضها الجهات المانحة وتنفيذ تحويل قوّاتها المسلحة من جيش لمقاتلي حرب العصابات إلى قوّات عسكرية حديثة. وذلك هدف وطني تتقاسمه السلطان التنفيذية والتشريعية في البلد، وتوفير الموارد لهذه الغاية دون تجاوز حد الجهات المانحة هو مهمة الحكومة بفرعيها. وفي غانا ونيجيريا، كانت الجولات الموجهة إلى المنشآت العسكرية أو الثكنات كافية لإقناع المجلس التشريعيّ بزيادة النفقات الدفاعية دون طرح أسئلة عن المخصصات السابقة لهذا القطاع.

يعتبر تصحيح هذا الضعف من خلال بناء القدرات تحدياً رئيسياً يجب التغلّب عليه قبل التمكن من التعامل مع قضيتي الشفافية والمساءلة بشكل فعال. ويشير هذا التحديّ مخاوف أكبر لأنّ الانتخابات الدورية تعني أنّ استمرار العضوية في برلمان البلد نفسه أو في لجنته الدفاعية غير مؤكّد. لذا فإنّ وضع الوسائل لبناء قدرات المشرّعين وضمان استمرارية النظام تمثّل تحديات يجب التغلّب عليها لكي ينجح نهج العملية. ومن الطرق التي يمكن اتباعها وضع مقرّرات دراسية في إفريقيا مصمّمة لتعزيز معارف الممارسين في عمليّات وضع الميزانيات.

دور مدققي الحسابات

مدققو الحسابات لابعون رئيسيون في عملية وضع الميزانية ومراقبتها. وإن أريد أن يكون هناك أيّ شكل من أشكال المساءلة، يجب أن يمنحوا أولوية عالية في العملية. والحالة ليست كذلك في كثير من البلدان التي درسها مشروع سيبري. ففي حين أنّ بعضها يفتقر إلى دوائر مراقبة جيّدة للحسابات مزوّدة بموظّفين أكفاء، يوجد

(٤٢) انظر الملاحظة رقم ٣٩.

في البعض الآخر مكاتب مراقبة جيدة للحسابات لكن فرص قيامها بدورها الدستوري عندما يتعلّق الأمر بميزانية الدفاع محدود.

وقد خضعت مسألة مدى قدرة قيام مراقبي الحسابات (المراقبين الخارجيين على وجه الخصوص) بالتدقيق في الميزانيات العسكرية للنقاش أيضاً في بعض البلدان. ففي غانا، حُجبت عن المراقب العام في الحسابات مستندات مهمة ومُنع من إجراء تقييم على الأرض للمواقع العسكرية مهمّ للتحقق من بعض المشتريات التي قيل إنّ الجيش قام بها. وعلى غرار ذلك، لم يجرَ أيّ تدقيق في حسابات الحكومة الفدرالية خلال التسعينيات. وفي عام ٢٠٠٣، عندما أصدر المراقب العامّ للحسابات تقريراً شديداً الانتقاد لحسابات الحكومة، بما في ذلك الجيش، اتهمته الحكومة بالانحياز ضدها وأعفي من منصبه في وقت لاحق^(٤٣). كما أنّ دور مراقب الحسابات في إثيوبيا، ولا سيّما في ما يتصل بميزانية الدفاع، غير معرّف بشكل جيّد. ويثير ذلك قضية تقوية المؤسسات، مثل مكاتب المراقب العامّ للحسابات، التي تلعب دوراً حاسماً في الرقابة المالية ضمن عملية وضع الميزانية.

دور المجتمع المدني

يجب أن تكون عملية وضع ميزانية الدفاع تشاركية من الناحية المثالية، وتشمل العديد من أصحاب المصلحة، بما في ذلك أعضاء المجتمع المدني وبخاصة المؤسسات الاستشارية التي تتعامل مع قضايا الدفاع بشكل خاص، والأمن بتعريفه الأكثر اتساعاً^(٤٤). غير أنّ الحال ليست كذلك في البلدان الخاضعة للدراسة. فعالية مؤسسات المجتمع المدني تفتقر إلى الخبرة في قضايا الدفاع لكي تساهم بشكل ذي مغزى في مناقشة ميزانية الدفاع؛ والقلة قليلة التي لديها بعض المعرفة لا تتاح لها فرصة المشاركة لأنّ الميزانية لا تبث خارج الدائرة الصغيرة للمسؤولين الحكوميين المعنيين.

ومن الأسباب الرئيسية لذلك (وهو مرتبط أيضاً بمشكلة تطوير السياسات) أنّ أسس المساهمة في مناقشة الميزانية ضئيلة بغياب الأوراق البيضاء للدفاع. وتتفاقم هذه المشكلة بالافتقار إلى تفاصيل الميزانيات الدفاعية. لذا فإنّ من التحديات الرئيسية التشجيع على مزيد من الشفافية في عمليات وضع الميزانيات وتوسيع أساس المناقشة بتمكين منظمات المجتمع المدني البحثية من خلال بناء القدرة والدعم المالي. وتعتبر جنوب إفريقيا مثلاً جيداً على منظمات المجتمع المدني التي تساهم بشكل مهمّ في القيام بمراجعة الدفاع، لكن باستثناء جنوب إفريقيا، وربما نيجيريا، لا يكاد يوجد في

(٤٣) «The Auditor-General's Report: Matters Arising» *Guardian*, 27/2/2003, <<http://odili.net/news/source/2003/feb/27/38.html>>.

(٤٤) انظر الفصل ٩ في هذا الكتاب بشأن التصوّرات الجديدة.

أي بلد إفريقيّ مجموعة كافية من المحللين الأمنيين الذين يمكنهم الاتخراط في مثل هذه المناقشة للقطاع الدفاعي بشكل جاد.

درجة مأسسة عملية صنع القرار

إنّ درجة مأسسة عملية صنع القرار محدودة في العديد من دراسات الحالة، ومعدومة في بعض الحالات.

إنّ مدى التمسك بالقوانين المتوقّرة التي توجه العملية يحدّد درجة مأسسة العملية (رغم وجوب الإقرار بأنّ النضج المختلف للنهج عند اللاعبين، والذي يتيح لهم النظر في أفكار متباعدة وانتقادية في الغالب، عنصر مهمّ أيضاً). وفي حين أنّه توجد قواعد لتوجيه العمليات، لا تتّبع هذه القواعد في العديد من البلدان المدروسة إلا نادراً. ورغم أنّ العديد من بلدان دراسات الحالة تحوّلت الآن إلى ديمقراطيات متعدّدة الأحزاب، فإنّ مستوى التمسك بالقوانين والإجراءات لا يزال متدنّياً جداً في كل تلك البلدان تقريباً (وفي بعض الحالات، لا تكون القوانين واضحة جداً بشأن من هو المسؤول وما هي مسؤولياته). كلّ ذلك يخلق فراغاً تملأه الشخصيات القويّة والنافذة^(٤٥).

في إثيوبيا، في ظل نظام ديرغ ونظام رئيس الوزراء ميليس زيناوي الذي تلاه، كان لرئيس الوزراء نفوذ كبير جداً في عملية وضع الميزانية، رغم أنّ القانون يمنح المجلس التشريعيّ صلاحيّات واسعة. وفي نيجيريا في التسعينيات، كان بعض الأفراد الذين لديهم نفوذ كبير في الحكومة قادرين على جذب موارد ضخمة لوزارتهم، لكن ما إن يتركون منصبهم حتى تعاملت الوزارات كغيرها في تخصيص الميزانيات. وكان الصندوق الائتمانيّ للمدخّرات النفطية، برئاسة الحاكم العسكريّ السابق محمّد بوهاري، أغنى من معظم الوزارات الحكوميّة، وكان يقوم بالفعل بمعظم مهمّاتها التنمويّة مع أنّه لم يكن سوى وكالة في مكتب الرئاسة. وكان نفوذه وموارده الهائلة نابعة من مكانة بوهاري في البلد بعامة، وفي حكومة ساني أباشا بخاصّة. وقد ألغى الصندوق الائتمانيّ للمدخّرات النفطية منذ ذلك الوقت. وكان نفوذ دانيال أراب موي، رئيس كينيا السابق، كبيراً في جذب الموارد للوزارات المفضّلة في كينيا. وتتبع وزارة الدفاع هناك مكتب رئيس الجمهوريّة.

(٤٥) لبحث الطريقة التي دمرت بها الشخصيات القويّة المؤسسات في أفريقيا، انظر: N. Ng'ethe, «Strongmen, State Formation, Collapse and Reconstruction in Africa» in: I. W. Zartman, ed., *Collapsed States: The Disintegration and Restoration of Legitimate Authority* (Boulder, CO: Lynne Rienner, 1995), and P. Chabal and J.-P. Daloz, *Africa Works: Disorder as Political Instrument* (Oxford: James Currey, 1999).

٧ الانعكاسات على سياسة المانحين وممارساتهم

يجب التعامل مع التحديات المحددة أعلاه إذا أريد للنهج الجديد في حكم القطاع العسكري أن يتعمق ويتجذر. غير أن لهذه التحديات بعض العواقب على السياسات القائمة للجهات المانحة أو ممارساتها.

حوار متقدم حول السياسة

يتطلب التعامل مع بعض التحديات المحددة أعلاه انخراطاً أعمق بكثير مما تقوم به الجهات المانحة حالياً. وتتطلب معظم التحديات المذكورة بناءً للقادرة على شكل تدريب أو تطوير للبنية التحتية يصعب القيام به عن بعد. وثمة حاجة أكبر لتعزيز حوار السياسات بين الجهات المانحة والبلدان المتلقية من أجل إنشاء بيئة صالحة للإصلاح تضمن استدامة المشاريع والإصلاحات. ولا يمكن أن تحقق الإصلاحات أهدافها المنشودة إلا عندما ينخرط الطرفان في مثل هذا الحوار البناء والدائم.

الالتزام الطويل المدى

قد يكون من الأسباب الرئيسية لتردد الجهات المانحة في الأخذ بنهج الحكم أنه يفتقر إلى «استراتيجية للخروج»^(٤٦) إذا ما تدهور الوضع في البلد المتلقي. فتطبيق مبادئ الحكم الصارمة يتطلب وقتاً طويلاً جداً لتحقيق النتائج. وتقتضي طبيعة التحديات حلولاً طويلة المدى والتزاماً لكي تحدث أي تأثير ذي مغزى. ويتطلب بناء المؤسسات وقتاً بسبب أعداد اللاعبين الفاعلين المشتركين والحاجة إلى تغيير إضافي من جانب هؤلاء اللاعبين. وإذا كان يمكن تشبيه نهج «المستوى» بالركض السريع، فإن نهج العملية هو بمثابة الماراثون. فهل الجهات المانحة مستعدة للسباق؟ تلك ليست دعوة بالطبع للانخراط الدائم للجهات المانحة في البلدان المتلقية، وإنما للتشديد بدلاً من ذلك على الحاجة إلى فترة واقعية من الدعم من أجل إقلاع البلدان عن أساليبها القديمة.

تخصيص أموال المانحين للقطاع العسكري

سوف تتطلب التحديات المحددة أعلاه موارد تخصص إلى القطاع العسكري، ويجب التعامل مع ذلك عاجلاً لا آجلاً. وفي حين أن بعض الجهات المانحة تسمح بالفعل باستخدام مساعدات التنمية في القطاع الأمني، تقاوم العديد منها فكرة التورط في ذلك القطاع. غير أن مجرد عدد البلدان في إفريقيا واحتمال نشوب نزاعات ناشئة

Hendrickson, *A Review of Security-Sector Reform*, p. 40.

(٤٦)

عن سوء إدارة القطاع العسكري يجب أن يكون تبريراً كافياً لبذل جهد منسق من جانب الجهات المانحة في هذا المجال. ويجب منح مثل هذه المساعدة بمشاركة المؤسسات الإفريقية دعماً للمبادرات الإقليمية.

VI استنتاجات

لا شك في أن نهج العملية المتعلقة بحكم القطاع العسكري مجزٍ للجهات المانحة والبلدان المتلقية على السواء أكثر من «نهج المستوى الأقصى». فهو يعزز المساءلة والعملية الصحيحة والمقاربة التشاركية لإدارة القطاع العسكري. غير أن التحديات الناشئة عن تطبيقه وعواقبها على السياسات القائمة للجهات المانحة في هذا القطاع تتطلب النظر فيها بعناية، وبخاصة من قبل الجهات المانحة، بسبب الالتزام الطويل الأمد المطلوب والموارد الإضافية اللازمة على المدين القصير والمتوسط على الأقل. فبدء الإصلاح ثم التخلي عن الدول في منتصف الطريق عبر عملية الإصلاح سوف يكون هدرًا للوقت والموارد. كما أن ضمان الملكية المحلية للعملية منذ البداية جانب ضروري أيضاً لضمان استدامة العملية في البلدان المتلقية على المدى الطويل.

القسم الثاني

الإنفاق العسكريّ والتسلّح، ٢٠٠٢

٩ - القطاع العسكري في محيط متغيّر

بيورن هاغلين
وإليزابيث سكونز (*)

I مقدّمة

لماذا تتسلّح الأمم وكيف؟ وما هي العواقب الفعلية أو المحتملة لحصولها على أنواع مختلفة من الأسلحة؟ وما هي الطرق الأكثر فعالية لتوفير الأمن؟ وما هو التأثير الاقتصادي لتحمل أعباء المستويات المختلفة للإنفاق العسكري؟ هذه أمثلة على الأسئلة التقليدية المهمة للدارسين فضلاً عن الممارسين في مجالات العلاقات الدولية والدفاع واقتصاد السلام.

يلعب توفير المؤشرات الكميّة وتحليلها دوراً مهماً في دعم تحليل القضايا الأمنيّة العريضة. ومن الواضح أنّ البيانات الكميّة لا يمكن أن تقدّم مقياساً للأمن أو التهديدات التي يواجهها الأمن، لكن المؤشرات الكميّة يمكنها - على أساس منهجية إنتاجها - أن تسهّل التفسيرات الخاصّة للسياسات الأمنيّة ومقتضياتها.

تنتج تقارير المشاريع في القسم الثاني من الكتاب السنويّ بيانات عن الإنفاق العسكريّ وإنتاج الأسلحة وانتقالات الأسلحة الدوليّة. وقد أطلقت مشاريع الإنفاق العسكريّ وانتقالات الأسلحة الدوليّة لأسباب الشفافية إذ كان هناك افتقار كبير إلى البيانات عن القطاع العسكريّ في الستينيات، عندما تمّ إطلاقها، وأضيفت قواعد بيانات صناعة الأسلحة في سنة ١٩٨٩ إلى دراسة تأثير نهاية الحرب الباردة في الصناعة. وتحسّن توفّر البيانات وجودتها مع الوقت من عدّة جوانب، لكن بقي هناك افتقار إلى بيانات موثوقة ومفضّلة ومعيارية من الحكومة والقطاع الخاصّ عن الإنفاق العسكريّ

(*) الكاتبان ممتنان للتعليقات المفيدة جداً التي قدّمتها كيث كراوس وبيتر لوك على مسودة مبكرة

لهذا الفصل.

وإنتاج الأسلحة وانتقالات الأسلحة. والغرض من قواعد بيانات سيبري الثلاث هذه إنتاج أكثر البيانات العالمية وثوقاً واتساقاً في المسائل العسكرية التي يمكن جمعها، استناداً إلى معلومات رسمية وغيرها من المعلومات^(١).

ثمة سؤال جوهري لكل منتجي المؤشرات الكمية ومستخدميها وهو ما هي فائدة هذه البيانات. يبحث القسم II من هذا الفصل، وهو يتعلّق بالإفناق العسكري، منفعة هذه البيانات وحدودها في مجال التحليل الأمني والسياسة الأمنية، وتأثير التغيرات التي تطرأ على البيئة الأمنية على هذه المنفعة. ويرى أنّ هناك حدوداً خطيرة لاستخدام البيانات في الإفناق العسكري، لا بسبب حدود قابلية الركون إليها وإجراء مقارنة دولية في ما بينها، وإنما الأهم، أنّ الإفناق العسكري مقياس للمدخلات - مدخلات الموارد الاقتصادية المخصصة للنشاطات العسكرية. ويستعرض القسم مدى التحدي الذي تواجهه منفعة البيانات المتعلقة بالإفناق العسكري من قبل التغيرات المعاصرة التي تطرأ على البيئة الأمنية والتفكير الجديد بشأن الأمن، وكلاهما يدعو إلى إجراء تغييرات على مفهوم الأمن بحد ذاته، والانتقال من التعريف الضيق للأمن العسكري المتركّز على الدولة إلى التصورات الأمنية الأوسع والأعمق. ويختتم القسم ببحث للخيارات المختلفة لتحسين النهج الكمي لدراسة القضايا المتعلقة بالأمن. غير أنّه لا يتخذ موقفاً من الخيارات التي يجب أن تتبعها سيبري - لأنّ ذلك يتطلّب المزيد من الأبحاث.

إنّ البيانات عن مبيعات الأسلحة، بما في ذلك الصادرات، هي أيضاً قياسات للمدخلات إلى المؤسسة العسكرية، وفي هذه الحالة المدخلات إلى العتاد العسكري. وعلى ذلك، فإنّها ذات صلة مباشرة بتحليل الأمن في تعريفه الأضيق كأمن عسكري متركّز على الدولة. ويمكن وصف حجم الإنتاج العسكري المحلي للأمة، وقدرته في الغالب، وقياسه بعدد الشركات المنتجة للأسلحة وحجمها، وفئات الأسلحة أو التكنولوجيا العسكرية التي تنتجها، وبحصّة الواردات الخارجية من فئات الأسلحة أو التكنولوجيات هذه. ويمكن أيضاً قياس الإنتاج العسكري بالمخرجات (المبيعات)، في حين يمكن قياس انتقالات الأسلحة الدولية بمؤشر على الاتجاه (كما تفعل سيبري) أو بالقيمة المالية لصادرات الأسلحة الوطنية (كما توفرها السلطات الوطنية). وتوضح البيانات عن انتقالات الأسلحة الدولية أهميّة الصادرات بالنسبة إلى الشركات والبلدان المنتجة للأسلحة فضلاً عن اعتماد البلدان المتلقية على الواردات. وعلى المستوى الدولي، تُظهر بيانات الإفناق العسكري وانتقالات الأسلحة على التوالي النمط العالمي للإفناق على القطاع العسكري وتدقّقات التكنولوجيا العسكرية بين البلدان من عدد

(١) للاطلاع على مشروع قواعد بيانات الإفناق العسكري وإنتاج الأسلحة، انظر عنوان الإنترنت:

<<http://projects.sipri.se/milex.html>>.

<<http://projects.sipri.se/milex.html>>.

ولمشروع انتقالات الأسلحة، انظر عنوان الإنترنت:

صغير من البلدان المنتجة للأسلحة. ولا يمكن أخذ أي من هذه المؤشرات بقيمته الاسمية كانعكاس للقوة العسكرية أو التهديد العسكري أو الأمن، بل يتطلب تفسيراً ملائماً ووضع الأمور في سياقها الصحيح.

يبحث القسم III من هذا الفصل، وهو يتعلّق بإنتاج الأسلحة وانتقالاتها والحدّ منها، العلاقة المتبادلة بين إنتاج الأسلحة وصادرات الأسلحة ويقدم خلفيّة للمعضلة السياسيّة للتناقضات بين إنتاج الأسلحة وانتقالاتها من ناحية، والحدّ من الأسلحة من ناحية أخرى. ويرى أنّ هذه المعضلة أصبحت أكثر بروزاً، بالتوازي مع تزايد تدويل إنتاج الأسلحة وحيازتها، وأنّ حلّها لمصلحة الأمن الدوليّ يشكّل قضية أكثر حرجاً.

II النفقات العسكريّة

يتعرّض التصرّو التقليديّ للأمن العسكريّ لمزيد من التحدّيات، وبالتالي كفاية وأهميّة الإنفاق العسكريّ كمقياس لتكلفة المؤسسات العسكريّة والنشاطات العسكريّة. ويكمن التحدّي في تكييف المؤشرات و/أو إتمامها على ضوء المتغيّرات الطارئة على البيئة الأمنيّة. ثمة اتجاهات عريضة تضيي التغيير على التصرّو التقليديّ للأمن، مثل الأشكال المعاصرة للعولمة وانتهاء الحرب الباردة وأحداث ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١. وبشكل ملموس أكثر، ثمة ثلاثة تغيّرات كبرى أبرزت هذا التحدّي، رغم اختلافها في القوة والأهميّة بين الدول والأقاليم.

أولاً، الاتجاه الحديث هو في النمط العالميّ للنزاع المسلّح - أي تراجع وقوع النزاعات المسلّحة بين الدول وسيادة أنماط معقّدة من النزاع المسلّح داخل الدول. ثانياً، التركيز المتزايد على تهديد الإرهاب المشترك بين الأمم. ثالثاً، الاتجاه نحو الارتباط الأقوى بين خيطين في السياسات الخارجيّة - الأمن العسكريّ والتنمية الاقتصاديّة - انعكس في المفهوم الجديد «للأمن الإنسانيّ».

السؤال الذي يطرحه هذا القسم هو: إلى أي حدّ تفيد البيانات عن الإنفاق العسكريّ في تحليل القضايا الأمنيّة في البيئة الأمنيّة المعاصرة؟ وللتعامل مع هذا السؤال، يبدأ القسم ببحث جدوى البيانات عن الإنفاق العسكريّ في تحليل الأمن بمعناه العسكريّ التقليديّ المتمرّك في الدولة. وبعد ذلك يجمّل التحدّيات الجديدة التي تمثّلها التغيّرات الطارئة على البيئة الأمنيّة وعلى خطاب الدراسات الأمنيّة.

ويُطرح سؤال على وجه الخصوص يتعلّق بإمكانية اعتبار القطاع العسكريّ، وبالتالي المؤشرات الكميّة لذلك القطاع مثل الإنفاق العسكريّ، عناصر مركزية في تحليل السياسات والممارسات الأمنيّة.

اجراءات النفقات العسكرية

الإنفاق العسكري هو من حيث تعريفه مقياس للتكلفة المالية التي يتكبدها البلد على نشاطه العسكري. ومن ثم فهو مقياس للمدخلات ولا يفيد في تقدير القوة الأمنية أو العسكرية، وهما مخرجات القطاع العسكري. وفائدته متدنية لأنه لا يوجد في بعض الأحيان هدر أو فساد أو أنواع أخرى من سوء الأداء في القطاع العسكري فحسب، وإنما أيضاً لأن القوة العسكرية خرج مائع يتوقف إلى حد كبير على طبيعة ما ينفق عليه المال فضلاً على البيئة التي عمل فيها.

تتوقف المخرجات العسكرية أولاً على التوازن بين فئات الإنفاق المختلفة ضمن ميزانية الدفاع، مثل الأفراد وتوريدات الأسلحة والعمليات والصيانة والبناء العسكري. ثانياً، تتوقف المخرجات العسكرية على عوامل التكلفة، أي على قيمة المال، وهي تتأثر بمجموعة من العوامل، بما في ذلك طريقة التجنيد (جنود محترفون يتلقون رواتب أو مجتدون مأجورون) وطريقة حيازة الأسلحة (إنتاج وطني أو واردات). ثالثاً، تتوقف المخرجات العسكرية على مستوى التكنولوجيا والتدريب. رابعاً، وربما الأهم، تتوقف المخرجات العسكرية الفعلية على التفكير الموجود خلفها - أهمية سياسة الدفاع والعقيدة والاستراتيجيات العسكرية - ومقدار ما يوضع قيد الممارسة. ونتيجة لذلك، فإن ميزانية الدفاع الإجمالية نفسها قد تؤدي إلى مستويات مختلفة من الأمن أو التهديد، تبعاً لكيفية إنفاق المال وعلى ماذا أنفق. ومن ثم فإن مقارنة الإنفاق العسكري بين بلدين مقياس غير ملائم للتوازن العسكري بينهما أو التهديد الذي يشكله أحدهما على الآخر - رغم أن مجتمعات الاستخبارات تجري مثل هذه المقارنة في كل أنحاء العالم وتستخدم محلياً لدعم طلبات رفع مستويات الإنفاق العسكري. ولا يعني ذلك القول إن بيانات الإنفاق العسكري لا يمكن استخدامها لإجراء تقييمات استراتيجية وعسكرية، وإنما وجوب أخذ حدود أهميتها بالحسبان وإتمامها بأنواع أخرى من المعلومات والأحكام. وللأسباب عينها، من المهم إدراك إساءة استخدام بيانات الإنفاق العسكري لتصوير التهديدات العسكرية، أو الإشارة على العكس من ذلك، إلى حدوث نزع للأسلحة.

ثمة استخدام أكثر ملاءمة لبيانات الإنفاق العسكري وهو لتقييم التكاليف، إذ إنها تعكس موارد الميزانية المخصصة للنشاطات العسكرية. وإذا افترضنا أن أحد الأهداف الرئيسية الإجمالية للنشاطات العسكرية هو توفير الأمن ضد تهديدات لاعبين فاعلين خارجيين لمجموعة محددة من الأهداف (السيادة والأراضي والسكان والموجودات)، يمكن فهم بيانات الإنفاق العسكري كمقياس لتكلفة توفير الأمن بمعناه العسكري التقليدي داخل الدولة. غير أن القوات العسكرية في الواقع تصمم وتستخدم لأغراض أخرى غير توفير الأمن، رغم أن ذلك يجب أن يكون هدفها الرئيسي.

تشمل عوامل الثقة التي تعقد استخدام بيانات الإنفاق العسكري كمؤشر للتكلفة الفعلية لتوفير الأمن: (أ) الإنفاق من خارج الميزانية لأغراض عسكرية - خارج الميزانية العسكرية أو حتى خارج إطار الإنفاق العام، كما هو الحال أحياناً بالنسبة لواردات الأسلحة؛ (ب) نقل التكاليف إلى الأمام في الزمن بأنواع مختلفة من الأساليب المالية، بما في ذلك الائتمانات؛ (ج) تكاليف التأثير الخارجي للنشاطات العسكرية التي لا يدفع مقابلها من الميزانية العسكرية؛ (د) التكاليف غير المالية للنشاطات العسكرية. لهذه الأسباب كافة يجب توخي الحذر في استخدام بيانات الإنفاق العسكري بغية تقييم تكلفة النشاطات العسكرية، وبالتالي توفير الأمن العسكري.

بوجود هذه التحفظات، وفي البلدان التي لديها بيانات يمكن الركون إليها بصورة كافية، تفيد بيانات الإنفاق العسكري في توفير مقياس تقريبي على الأقل للعبء الاقتصادي للقطاع العسكري وتكاليف الفرص الضائعة. وهكذا تخدم بيانات الإنفاق العسكري كمقياس تقريبي، وإن يكن قاصراً، للتكاليف المالية التي تتكبدها الحكومات في توفير الأمن العسكري. ويمكن وزن هذه التكاليف مقابل تكلفة توفير السلع العامة الأخرى وبالتالي الإشارة إلى أولويات الحكومات في توفير الأنواع المختلفة من السلع العامة.

مفهوم الأمن

يمكن النظر إلى الأمن من وجهات نظر مختلفة: من منظور التهديدات التي يتعرض لها الأمن، ومن منظور ما يجب حمايته من هذه التهديدات. والأنواع الرئيسية للتهديدات هي، أولاً تهديد الهجوم العسكري؛ ثانياً، تهديد النشاط الإجرامي؛ ثالثاً، التهديدات لبقاء الإنسان ورفاهه، مثل المجاعة و المرض المميت والتدرك البيئي، التي تهدد بقاء الإنسان على المدى الطويل. ويمكن النظر إلى تهديد النشاط الإرهابي إما كنشاط إجرامي وإما كفتنة بحد ذاتها كما هي الحال بشكل متزايد.

إنّ الهدف التقليدي لتوفير الأمن هو أمن الدولة - أراضيها وسكانها وموجوداتها ومصالحها الأمنية الحدودية الوطنية. وثمة هدف آخر هو النظام والسلامة العامة - يسمى عادة الأمن الداخلي. ثالثاً، ثمة مفهوم متطور للأمن الإنساني، حيث يركز على أمن الناس والأرض، ويتجاوز أغراض الأمن القومي التقليدي الأساسي والأمن الداخلي.

وثمة ثلاثة أنواع أساسية أيضاً من وسائل توفير الأمن: أولاً، الوسائل العسكرية؛ ثانياً، النظام الداخلي للقانون والنظام؛ ثالثاً، وسائل أخرى مثل التدابير الاقتصادية والسياسية والدبلوماسية.

أخيراً، يمكن تصنيف نهج توفير الأمن وفقاً للموقع الجغرافي لتوفير الأمن:

الدولة - الدفاع التقليدي عن حدود الدولة وسيادتها ضدّ الهجوم الخارجي؛ خارج أراضي الدولة - التدخّل في أراضي الدول الأخرى أو تقديم الدعم لها؛ داخل أراضي الدولة - توفير الأمن من التهديدات داخل الأراضي المحليّة. ويمكن إضافة بعد رابع مقابل للتهديدات غير الأرضية، مثل التغيّرات الجذرية للمناخ.

يمكن رؤية التفكير الأمنيّ الجديد الناتج عن التغيّرات الحديثة في البيئة الأمنيّة بأنّها تتحرّك على ثلاثة محاور: (أ) محاولات توسيع التصوّر المعهود الضيق لأمن الدولة، وبخاصّة من الناحية العسكريّة، ليشمل مجموعة أوسع من التهديدات المحتملة، بما في ذلك الاقتصادية والبيئية؛ أو (ب) محاولات تعميق تصوّر الأمن خارج التركّز على الدولة بالانتقال نزولاً إلى مستوى أمن الفرد أو الإنسان، أو صعوداً إلى مستوى الأمن الكونيّ؛ أو (ج) المحاولات ضمن النهج المتركّز على الدولة لتقييم أشكال مختلفة متعدّدة الأطراف من التعاون الأمنيّ بين الدول (الأمن الجماعيّ أو المشترك أو الشامل أو التعاوني)^(٢).

التغيّرات في بيئة الأمن

تفاقم عدّة تطوّرات في البيئة الأمنيّة وفي التفكير والسياسة الأمنيّة محدوديّة الإنفاق العسكريّ كمؤشّر على تكلفة تأمين الأمن. فقد أخذت البيئة السياسيّة لتوفير الأمن تتعرّض للتغيير نتيجة انتهاء الحرب الباردة وبوجود أشكال جديدة للعولمة، وبخاصّة في مجالات التحوّل السياسيّ والاقتصاديّ وفي مجالات النزاع المسلّح^(٣). كما أنّ نهاية المواجهة بين القوتين العظميين فتحت فرصة، وإرادة سياسيّة في العديد من الدول، للاعتماد بشكل متزايد على الوسائل غير العسكريّة للوفاء بالأغراض الأمنيّة. كما أنّ تزايد المخاوف المتعلّقة بالتهديدات الإرهابية على الأمن طرحت مسألة فعاليّة الوسائل العسكريّة في توفير الأمن ضدّ هذا التهديد.

وفي مراجعة شاملة لتطوّر التفكير في السياسة الدوليّة، وجد ديفيد بولدوين ثلاثة موضوعات مشتركة في أدب النصف الأوّل من التسعينيات بخصوص عواقب انتهاء الحرب الباردة على دور القوّة العسكريّة في السياسة الدوليّة. (أ) تراجع أهميّة القوّة

K. Krause, «Theorizing Security, State Formation and the «Third World» in the Post-Cold War (٢) World.» *Review of International Studies*, vol. 24 (1998), pp. 125-136.

E. Sköns, «Trends in Military Expenditure and Arms Transfers,» in: R. Thakur and E. (٣) Newman, eds., *New Millennium and New Perspectives* (Tokyo; New York; Paris: United Nations University Press, 2000).

العسكرية في السياسة الدولية؛ و(ب) وجود حاجة لإعادة تفحص طريقة تصوّر العلاقات الدولية والأمن القومي؛ و(ج) وجود حاجة إلى نظرة أوسع للأمن القومي - حيث يؤيد البعض إدخال المشاكل المحليّة في برنامج الأمن القومي ويؤيد آخرون الحاجة إلى معاملة التهديدات الخارجيّة غير العسكريّة للرفاه القومي بمثابة قضايا أمنيّة^(٤).

وجد بولدوين أن هناك عودة إلى التفكير السائد في الخمسينيات، عندما كان يُنظر إلى الأمن العسكريّ كواحد من عدّة قيم. كان هناك تصوّر المقايضات بين الأمن العسكريّ والقيم الأخرى، مثل الرفاه الاقتصادي والاستقرار الاقتصاديّ والحرية الفردية. وفي النظريّات التي طوّرت أثناء الحرب الباردة، ارتفع الأمن العسكريّ ليصبح الهدف الأوليّ لكل الدول. وقد دفعت نهاية الحرب الباردة العديد إلى التشكيك في أهميّة الأمن العسكريّ مقارنة بالأهداف غير العسكريّة الأخرى للسياسات العامة. وتحوّل الاهتمام ثانية عن التهديدات العسكريّة نحو تهديدات غير عسكريّة مثل الفقر المحليّ وأزمة التعليم والتنافس الصناعي والاتجار بالمخدرات والجريمة والهجرة الدولية والمخاطر البيئية ونقص الموارد والفقر العالمي^(٥). ويشمل ذلك أيضاً تركيزاً متزايداً على العلاقة بين الأمن القومي والشؤون الداخليّة، فيما أهمل خطاب الدراسات الأمنيّة السائد أثناء ذروة الحرب الباردة الجوانب المحليّة للأمن على العموم.

ثمة تطوّر آخر في التفكير بشأن الأمن يتعلّق بمفهوم «المخاطر على المجتمع» الذي طوّره أولريك بك^(٦). يركّز هذا النهج على المخاطر المعرّفة بأنها «طريقة منهجيّة للتعامل مع الأخطار وانعدام الأمن التي تسببها الحداثة نفسها وتقدّمها^(٧). وفي عملية الحداثة نفسها التي تنتج الثروة، «تنفّلت القوى الهدّامة من عقابها أيضاً، القوى التي كان الخيال الإنسانيّ يقف أمامها برهبة^(٨).» يقدّم هذا المنظور تفسيراً تحليليّاً ذا صلة بالتزايد الجذريّ لقابليّة تعرّض المجتمع للمخاطر، بل حتى لاضطرابات ثانويّة في الاقتصاد الشامل. على سبيل المثال، لقد أدّى تركز السكّان في المدن الكبرى إلى

D. A. Baldwin, «Security Studies and the End of the Cold War,» *World Politics*, vol. 48 (٤) (October 1995), pp. 117-141.

هذه مراجعة لأربع قطع كبرى من الأدب في مجال العلاقات الدوليّة، وتغطّي أعمال نحو ٥٠ كاتباً نشروا أعمالهم من عشرينيّات القرن العشرين وما يليها.

(٥) المصدر نفسه، ص ١٢٦ - ١٢٨.

U. Beck, *Risk Society: Towards a New Modernity* (London: Sage, 1992), and B. Adam, U. Beck, and J. van Loon, eds., *The Risk Society and Beyond: Critical Issues for Social Theory* (London: Sage, 2000).

Beck, *Ibid.*, p. 21

(٧)

(٨) المصدر نفسه.

قابلية شديدة للتعرض لأعمال العنف الموجهة الثانوية. وقلة من المجتمعات يمكنها تحمّل الحرب التقليدية اليوم بسبب خسارتها لقابلية البقاء الماديّ المستقلّ وقابلية بنيتها التحتية للتعرض للأذى. وفي الظروف التي يمكن أن تحدث فيها الاضطرابات الثانوية أضراراً كبرى، قد يكون التركيز على المخاطر على المجتمع أكثر معنى من التركيز على التهديدات الخارجية والداخلية المحددة.

إنّ لمثل هذه التطوّرات الحديثة في التفكير بشأن القضايا الأمنية ودور القطاع العسكري عواقب على منفعة بيانات الإنفاق العسكري. وقد يكون من المطلوب مؤشرات إضافية أو مختلفة لالتقاط هذه التطوّرات الجديدة واختبارها بشكل تجريبي. ولهذه الغاية، ثمة حاجة إلى ثلاثة أنواع من التصوّرات: (أ) لنهج الأمن المتركّز على الدولة؛ و(ب) للعلاقة المتبادلة بين أمن الدولة والأمن الداخلي؛ و(ج) لكيفية توسيع مفهوم الأمن ليشمل الأبعاد الأمنية المهمة الأخرى بالإضافة إلى أمن الدولة والأمن الداخلي.

أولاً، يشتمل تحوّل العلاقات الدولية، وبالتالي سياسات الأمن والدفاع، الذي طرأ منذ نهاية الحرب الباردة على تحوّل التركيز على الأمن المتركّز على الدولة من نهج ضيق يركّز على التهديدات الخارجية التي هي عسكرية أساساً بطبيعتها، إلى نهج أوسع يشمل أبعاداً مثل الأبعاد الاقتصادية والبيئية وحقوق الإنسان. ثانياً، أدّى انخفاض وقوع النزاعات المسلحة بين الدول - وبالتالي التهديدات الخارجية - واستمرار ارتفاع وقوع النزاعات المسلحة الداخلية الشديدة العنف في الغالب، إلى تزايد التداخل بين أمن الدولة والأمن الداخلي. وقد تعرّز هذا الميل الثاني بالتركيز المتزايد على تهديد الإرهاب منذ ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١. ثالثاً، وقرّ انتهاء المواجهة بين القوتين العظميين الفرصة لتعميق نطاق مفهوم الأمن لأنّ هناك تهديدات أخرى يُرى أنّها تساوي في الأهميّة على الأقلّ التهديدات التي يتعرّض لها الأمن القومي.

أمن الدولة المركزية

يُتوقّر الأمن المتركّز على الدولة بالوسائل العسكرية بالدرجة الأولى. ويوجد في معظم البلدان قوّة دفاع مدنيّ، وفي بعض البلدان التي لديها مفهوم دفاعيّ أوسع، مثل مفهوم الدفاع الشامل السويديّ، يضمّ أمن الدولة أيضاً الدفاع الاقتصادي والنفسانيّ.

يشمل أمن الدولة نهج الأراضي والأراضي الخارجية لتوفير الأمن. ويستند نهج الأراضي إلى حدّ كبير إلى تصوّرات الحرب الباردة لتهديدات ومخاطر نشوب نزاع

مسلح بين الدول، وقد أخذ يفقد أهميته بالنسبة الى العديد من البلدان. ويمثل نهج خارج الأراضي مزيجاً من الأهداف وأنواع النشاطات الشديدة التباعد، من أهداف الأمن القومي التقليدية مع درجات مختلفة من الهجومية (الدفاع الموسع عن النفس والاستباق وعرض القوة) إلى عناصر لديها المزيد من الأشياء المشتركة مع البرنامج الأمني الجديد (عمليات دعم السلام والتدخل العسكري لأغراض إنسانية). وهذه النشاطات تختلف جداً بطبيعتها من عدة نواح، لكن من الصعب مع ذلك رسم خط فاصل واضح بينها.

في الوقت نفسه، توسعت احتمالات الوفاء باحتياجات أمن الأراضي على الأقل من خلال المساهمات الخارجية لتشمل الترتيبات الأمنية المتعددة الأطراف والمساعدة العملية والتدخلات الثنائية أو الدولية - غير المحصورة بالدائرة العسكرية بأي حال من الأحوال. وثمة رأي يحظى بتأييد متزايد بأن التهديدات ذات الطبيعة المشتركة بين الأمم خاصة - مثل الإرهاب أو الجريمة الدولية - لا يمكن مواجهتها إلا بالتدابير الدولية. ونتيجة لذلك، فإن التكلفة التي يمكن تحديدها لتوفير الأمن قد لا تتحملها بأكملها، أو حتى بمعظمها، الأرض التي يوفر فيها الأمن.

ويمكن رؤية العودة إلى السياسات الأمنية العريضة في بعض القوى والمنظمات الأوروبية. وهي تضم سياسات مختلفة للمساعدة والتعاون العسكري، وتشديداً أكبر على الدبلوماسية كأدوات لبناء الثقة وتحسين العلاقات السياسية مع الخصوم المحتملين. وتلك جزء من السياسة الأمنية الأميركية والبريطانية وعنصر مركزي لبرنامج حلف الناتو للشراكة من أجل السلام.

في الحرب الأهلية يأخذ أمن الدولة بعداً داخل الأراضي. وفي وقت السلم، لا يكون تقليدياً ميدان أمن الدولة وقوات الأمن العسكرية. لكن مع تزايد التركيز على التهديد الذي يمثله اللاعبون الفاعلون من غير الدول، بما في ذلك التهديد الإرهابي، ثمة ميل إلى توسيع نطاق الأمن العسكري للدولة باتجاه الميدان الذي كان مخصصاً لقوات الأمن الداخلي تقليدياً. ومنذ نهاية الحرب الباردة توسع أيضاً الأمن الخاص بأشكال مختلفة. ويلعب العملاء الخاصون دوراً أكبر في توفير الأمن على عدة مستويات مختلفة، وغالباً ما يحلون محل نشاطات كانت حتى الآن ميداناً محصوراً بالحكومات فحسب^(٩).

ويمكن أن يتكوّن كل نهج من نهج توفير الأمن من عناصر مختلفة ومن ثم تتسبب

(٩) انظر: Lilly, D. and M. von Tangen Page, eds., *Security Sector Reform: The Challenges and Opportunities of the Privatisation of Security* (London: International Alert, 2002).

بتكاليف مختلفة، وبالتالي يتطلب أي تقييم لقابلية تحملها بعض التعيين لهذه العناصر وتحديد تكلفتها. ويجب من الناحية المثالية ألا تستند الأولويات النسبية المحددة لها إلى فعاليتها من ناحية توفير الأمن فحسب، وإنما أيضاً إلى تقييمات صحيحة لمقتضيات تكاليفها واستدامتها من ناحية التمويل على المدى الطويل. لذلك فإن التحدي الذي يواجهه منتجي بيانات الإنفاق العسكري ومستخدميها هو التعامل مع الحاجة إلى تفصيل هذه البيانات للتمكن من التمييز بين الأنواع المختلفة من توفير أمن الدولة.

الأمن الداخلي

الأمن الداخلي هو ميدان القوى الأمنية الداخلية التي تهدف إلى إقامة النظام العام والسلامة والحفاظ عليهما، وحماية الناس من النشاط الإجرامي بشكل أساسي. وثمة تمييز واضح من حيث المبدأ بين مهمات الأمن الداخلي والخارجي - تلك المنوطة بالشرطة والجيش - حيث غاية الأخير هو حماية الدولة من التهديدات الخارجية في المقام الأول. غير أن التمييز لا يكون واضحاً عملياً بل إنه أخذ في التناقص في بعض البلدان. ولا يوجد في كثير من البلدان النامية تمييز مؤسسي قَط بين الشرطة والجيش. ومنذ نهاية الحرب الباردة، وبخاصة منذ ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، أخذ الحدّ الفاصل بين الأمن الداخلي والخارجي يصبح أقل وضوحاً في البلدان الغربية، نتيجة لهذه التهديدات من قبل اللاعبين الفاعلين من غير الدول.

وفي أبسط أشكال المقولة الخاصة بالعلاقة بين الأمن العسكري والداخلي في البلدان النامية نجد أن البيئة الأمنية في كثير من هذه البلدان لا تتوافق مع التصورات الغربية، بل إنه لا يوجد خطّ فاصل واضح بين الأمن الداخلي والأمن العسكري. ومنذ الستينيات والسبعينيات، عندما حازت هذه الدول على استقلالها، تلعب القوات المسلحة لهذه الدول دوراً كبيراً في الأمن الداخلي. وقد أدى هذا النموذج للبلدان النامية - في مدرسة الفكر هذه التي تدعى «العالم الثالث» للإشارة إلى استمرار موقعها في أسفل الهرمية الدولية - إلى أهداف متشابهة لقوات الأمن الداخلي والعسكري، أي الإبقاء على السيطرة الداخلية. وهكذا فإن الإنفاق على الأمن العسكري والأمن الداخلي يتم للغرض نفسه بصورة أساسية^(١٠).

إن مصدر الاختلاف بين البلدان النامية يكمن في أن الأولى هي في مرحلة مبكرة جداً من بناء الدولة. وقد عنى تعزيز الدولة الحديثة وولاء مواطنيها في الغرب أن البعد

M. Ayoob, *The Third World Security Predicament: State Making, Regional Conflict and the International System* (Boulder, CO: Lynne Rienner, 1995).

نقلًا عن: Krause, «Theorizing Security, State Formation and the «Third World» in the Post-Cold War World».

الداخليّ قد حلّ بشكل فعّال، وأنّ توجّها الخارجيّ غير خاضع للتشكيك من الناحية السياسيّة والمفهومية. وهذه ليست الحال في العالم الثالث حيث البعد الداخليّ لأمن الدولة لا يقلّ أهميّة عن البعد الخارجيّ، من حيث المبدأ على الأقلّ. وتلك حقيقة شديدة الرسوخ بالنظر إلى أنّ معظم تلك البلدان حازت على استقلالها قبل ٣٠ إلى ٤٠ سنة. والعنصر الجديد هو أنّه بعد زوال غشاء الحرب الباردة، «لم تعد الحدود مقدّسة وأصبح الانفصال خياراً». وقد فتح ذلك الاحتمالات على تعديل الأراضي والنزاع المسلّح^(١١).

في البلدان الغربيّة أخذت التصورات المتوسّعة للتهديدات الأمنيّة، وبالتالي الأغراض الأمنيّة ووسائل توفير الأمن، تقرب أيضاً مهمّات الأمن الداخليّ والخارجيّ وبرامجهما بعضها من بعض، كما يظهر في إنشاء وزارة الأمن الداخليّ في الولايات المتّحدة^(١٢). ولم يعد التقسيم المؤسّسيّ للمهمّات الأمنيّة واضحاً.

إنّ الأسئلة المهمّة التي تستخدم من أجلها البيانات وظيفيّة بمعظمها. وهكذا، من المفيد في الغالب لأغراض التحليل والمقارنة، تفحص المجموع الإجماليّ لنفقات الأمن الداخليّ والعسكريّ، لا في حالة البلدان النامية فحسب^(١٣)، وإنّما البلدان الغربيّة بشكل متزايد أيضاً. وقد يكون التحليل وفقاً لقواعد وضع الميزانيّة المعتادة - تبعاً لوزارة الدفاع أو وزارة الشؤون الداخليّة - مفيداً أيضاً. وتكون أغراض هاتين الوظيفتين الأمنيّتين ووسائلهما وتنظيمهما مختلفتين إحداهما عن الأخرى بل يجب أن تكونا كذلك. وينطبق ذلك على سبيل المثال على الانقسام بين مسؤوليات الجيش والشرطة في برامج مكافحة الإرهاب. وينطبق أيضاً على استخدام قوات الأمن خارج أراضي الدولة، أي الانقسام بين عمليّات دعم السلام بالقوات العسكريّة وحفظ القانون والنظام عن طريق الشرطة. ومن المهمّ التمكن من مراقبة مهمّات وتكاليف الأمن العسكريّ والأمن الداخليّ بشكل منفصل أحدهما عن الآخر.

تعميق مفهوم الأمن: الأمن الإنسانيّ

إنّ تعميق نطاق مفهوم الأمن أثناء فترة ما بعد الحرب الباردة هو التغيّر الأكثر إثارة للتحدّي في وجه فائدة بيانات الإنفاق العسكريّ كمؤشّر على تكلفة توفير الأمن.

M. Ayoob, «The New-Old Disorder in the Third World,» in: T. G. Weiss, ed., *United Nations (١١) and Civil Wars* (Boulder, CO: Lynne Rienner, 1995), chap. 2.

(١٢) انظر الفصل الأول في هذا الكتاب.

(١٣) يتضح ذلك بالتفصيل في: N. Ball, *Security and Economy in the Third World* (Princeton, NJ: Princeton University Press, 1988).

وإذا تمّ تبني مفهوم أمنيّ أوسع ودمجه بشكل أوسع في سياسات الحكومة، فسوف يكون له أيضاً عواقب طويلة الأمد على السياسات الأمنية والدفاعية، إذ إنه سيشمل إكمال الوسائل التقليدية لتوفير الأمن بمجموعة من الوسائل غير العسكرية.

لقد صاغت لجنة الحكم الشامل أحد المطالب الواضحة لمفهوم الأمن الأعمق في سنة ١٩٩٥: «إنّ أمن الناس يقرّ بأنّ الأمن الشامل يمتدّ إلى أبعد من حماية الحدود والنخب الحاكمة ومصالح الدولة الحصرية ليضمّ حماية الناس. وهو لا يستثني التهديدات العسكرية من برنامج الأمن، بل يقترح بدلاً من ذلك تعريفاً أعمق على ضوء المخاوف الإنسانية الضاغطة بعد الحرب الباردة»^(١٤). وصاغت أهداف التنمية للألفية للأمم المتحدة الأمن الأساسي للقرن الحادي والعشرين بدلالة «التحرّر من الخوف» و«التحرّر من الفاقة»^(١٥). ويمكن تجميع هذه النهج في فئتين رئيسيتين، تقابلان تقريباً الهدفين الرئيسيتين من أهداف التنمية للألفية للأمم المتحدة، وهما نهج «التحرّر من الفاقة» الأكثر اتساعاً والذي ينتهجه برنامج الأمم المتحدة للتنمية واللجنة اليابانية للأمن الإنساني^(١٦)، ونهج «التحرّر من الخوف» الأضيق، كما طوّره كندا^(١٧).

لا يزال مفهوم الأمن الإنساني قيد التطوير: فليس هناك حتى الآن أي اتفاق على نطاق تغطيته الخاص، أي ما هي أنواع المشاكل الاقتصادية والسياسية والبيئية والوبائية التي تدخل فيه. ومبدأه الإجمالي هو إكمال المفهوم التقليدي للتهديدات الأمنية بأنواع أخرى من التهديدات التي لها تأثير معاكس حادّ في الأمن الفردي والأمن الشامل. وهكذا فإنّ تصوّر الأمن الإنساني يقيم ارتباطاً قوياً بين الأمن الفردي والأمن الشامل، وبالتالي يتجاوز الدولة الأمة. كما أنّ له علاقة بالسيادة ويفسّر بأنّ له معاني ضمنية تدخلية فطرية.

تمّ تحديد أربعة نهج أساسية للأمن الإنساني، رغم أنّها متداخلة بعض الشيء^(١٨):

(١٤) Commission on Global Governance, *Our Global Neighbourhood: Report of the Commission on Global Governance* (Oxford; New York: Oxford University Press, 1995), p. 81.

(١٥) في ما يتعلّق بأهداف التنمية للألفية الصادرة عن الأمم المتحدة، انظر: <<http://www.un.org/millenniumgoals/index.html>>.

(١٦) UN Development Programme [UNDP], *Human Development Report* (New York: United Nations, annual) and S. Ogata, «From State Security to Human Security,» Ogden Lecture at Brown University, Providence, R.I., 26 May 2002, <<http://www.humansecurity-chs.org/activities/outreach/ogataogden.html>>, A. Sen, «Why Human Security?,» paper presented at: The International Symposium on Human Security, Tokyo, 28 July 2000, <<http://www.humansecurity-chs.org/activities/outreach/Sen2000.html>>.

(١٧) انظر موقع الإنترنت الخاص بالأمن الإنساني لوزارة الشؤون الخارجية والتجارة الدولية الكندية على العنوان: <<http://www.securitehumaine.gc.ca/>>.

(١٨) E. Newman, «Human Security and Constructivism,» *International Studies Perspectives*, vol. 2 (2001), pp. 239-251.

(أ) نهج «الاحتياجات الأساسية»^(١٩)؛ و(ب) النهج الجازم/ التدخلّي؛ و(ج) النهج التنمويّ مع تشديد على الملكية المحليّة للتنمية^(٢٠)؛ و(د) نهج «الأمن الجديد»، وهو يحدد سلسلة من التهديدات الجديدة - المخدّرات والأسلحة الصغيرة والإرهاب والاتجار بالناس - الناشئة عن الفرص الجديدة التي تمكّنت القوى الخبيثة من استغلالها في أثناء عمليّة العولمة.

إنّ لتصوّر الأمن الإنسانيّ القدرة، إذا ما تطوّر إلى تصوّر معرّف بشكل واضح، القدرة على المساهمة في التوسيع المشمر للبرنامج الأمنيّ^(٢١). وسوف يقتضي حصر تصوّر فقط بالشروط المرتبطة بالمخاطر على حياة الناس، سواء كانت اليوم بصورة مباشرة أم بصورة غير مباشرة نتيجة مثلاً لتدرك بيئيّ حاد. ومن الجهود الأكثر إثارة للاهتمام في هذا الصدد برنامج الأمن الإنسانيّ بجامعة هارفرد^(٢٢). ومن أجل تطوير مؤشّر للأمن الإنسانيّ يركّز على البلدان النامية، وضع هذا المشروع تعريفاً للأمن الإنسانيّ قابلاً للقياس: «عدد سنوات الحياة المستقبلية التي تقضى خارج الفقر المعتم»، حيث يحدث «الفقر المعتم» عندما يهبط الفرد دون عتبة أيّ ميدان أساسيّ من ميادين رفاه الإنسان^(٢٣). وفي مسعى لتجنب مخاطر الوصول إلى تعريف فضفاض جداً، وبالتالي عديم المعنى، جرى حصر تصوّر الأمن «بميادين الرفاه التي تهتمّ البشر بصورة تكفي للقتال من أجلها أو المخاطرة بأرواحهم وممتلكاتهم من أجلها»^(٢٤).

التداخلات ما بين جداول الأعمال الأمنية الأعمق والأشمل

في حين أنّ التهديدات للأمن الإنسانيّ تؤثر في سكّان الجنوب بصورة أساسية^(٢٥)، بشكل مباشر على الأقلّ، فإنّها تؤثر أيضاً في أمن العالم الغربيّ. ورغم

United Nations Development Programme [UNDP], *Human Development Report 1994* (New York: United Nations, 1994).

Sen, «Why Human Security?»

(٢٠)

(٢١) يجري الائتلاف الكندي للأمن الإنسانيّ، استناداً إلى جامعة بيتش كولومبيا بكندا، بحثاً ذا صلة بالسياسات عن الأمن الإنسانيّ في مركز الأمن الإنسانيّ على وجه الخصوص، انظر موقع الإنترنت: <<http://www.ligi.ubc.ca/chs.htm>>

(٢٢) موقع برنامج الأمن الإنسانيّ بمركز البحوث الأساسية في العلوم الاجتماعية، جامعة هارفرد، على الإنترنت هو: <<http://www.cbrss.harvard.edu/programs/hsecurity.htm>>.

(٢٣) G. King and C. J. L. Murray, «Rethinking Human Security», *Political Science Quarterly* (Winter 2002), <<http://www.cbrss.harvard.edu/programs/hsecurity/measuring.htm>>.

ويستخدم برنامج الأمن الإنسانيّ في جامعة هارفرد هذا التعريف لقياس الأمن الإنسانيّ.

(٢٤) المصدر نفسه، ص ٥٩٣.

(٢٥) للحصول على كتابات تغطّي جوانب أكثر اتساعاً لأهميّة تصوّر الجنوب، انظر مثلاً قضية: =

أن ذلك لا ينعكس إلى حد كبير في السياسات الأمنية الغربية، إلا أن هناك تعارفاً واسعاً عليه بين المراقبين الأكاديميين. على سبيل المثال، أفادت تقييمات المسح الذي أجراه مجلس الاستخبارات القومي الأمريكي للتهديدات الأمنية التي ستعرض لها الولايات المتحدة في الفترة ٢٠٠٠ - ٢٠١٥^(٢٦)، بأنه في حين أن قوى العولمة تقود إلى نمو اقتصادي إجمالي واستقرار سياسي، فإن الأقاليم والبلدان والمجموعات التي تشعر بأنها مخلفة وراء الركب سوف تواجه ركوداً اقتصادياً متعمقاً وانعدام الاستقرار السياسي والغربة الثقافية. وسوف يتعزز فيها التطرف السياسي والإثني والإيديولوجي والديني، إلى جانب العنف الذي غالباً ما يصاحبه. وسوف تجبر الولايات المتحدة والبلدان المتطورة الأخرى على استمرار التركيز على تحديات «العالم القديم» في حين تركز على عواقب تكنولوجيا «العالم الجديد» في الوقت نفسه^(٢٧).

من هذه التحديات تهديد الإرهاب المشترك بين الأمم. ومع أن هذا التهديد ظاهرة متعددة الأوجه ذات أسباب متنوعة ومعقدة، فإن العديد من المظالم التي يستند إليها الإرهاب هي في الواقع من النوع نفسه الذي يشكل تهديداً للأمن الإنساني. ووفقاً لصياغة مجموعة خبراء مجلس الاستخبارات القومي، «الدول ذات الحكم الرديء والتوترات الإثنية أو الثقافية أو الدينية والاقتصادات الضعيفة والحدود النفوذة ستكون الأراضي الخصبة الرئيسية للإرهاب»^(٢٨). وهذا هو السبب الرئيسي الذي يفسر سبب عدم القدرة على مكافحة الإرهاب بالوسائل العسكرية بشكل أساسي^(٢٩).

وهكذا يجب التعامل مع التهديدات التي يتعرض لها الأمن الإنساني لا بسبب الخوف على الأفراد المتأثرين وإنما أيضاً لحماية البلدان الغنية في الغرب^(٣٠). إنه

«Human Security in Latin America» *Disarmament Forum*, no. 2 (2002), and F. Rojas Aravena; «Human Security: Emerging Concept of Security in the Twenty-First Century», pp. 5-14, and «The UN, Peacekeeping and Collective Human Security: From an Agenda for Peace to the Brahimi Report», *International Peacekeeping*, vol. 9, no. 2 (2002), pp. 51-68.

US Central Intelligence Agency [CIA] and National Intelligence Council [NIC], «Global (٢٦) Trends 2015: Adialogue about the Future with Nongovernment Experts», NIC-2000-02, December 2000, <<http://www.odci.gov/cia/publications/globaltrends2015/index.html>>.

(٢٧) المصدر نفسه، «القسم المتعلق بالإرهاب الدولي».

(٢٨) المصدر نفسه، «القسم المتعلق بالإرهاب المشترك بين الأمم».

H. Wulf, «Frieden ist mehr als Terrorbekämpfung», [Peace is more than Combating Terror], (٢٩) *Friedensgutachtung 2002* (Hamburg) (2002), pp. 149-157.

J. N. Pieterse., «Global (٣٠) Inequality: Bringing Politics Back In», *Third World Quarterly*, vol. 23 (2002), no. 6, pp. 1023-1046.

وترى هذه المقالة أن المخاطر التي تمثلها اللامساواة العالمية لا يمكن احتواؤها في المجتمعات الموجودة على هوامش النظام الدولي بسبب تأثيرات التدرك البيئي والهجرة والجريمة المشتركة بين الأمم والإرهاب العابرة للحدود.

اهتمام مشترك، ويمكن أن توفر «المصادفة» حافزاً يشجع على التعاون بين الشمال والجنوب للحد من هموم الأمن الإنساني الضاغطة في الجنوب^(٣١).

لقد أدرجت بعض البلدان الغربية بالفعل عناصر من التفكير بالأمن الإنساني في سياساتها الخارجية. وكانت كندا واليابان والنرويج وسويسرا السبّاقة إلى سلوك هذا المسار، وحذا أعضاء إضافيون من شبكة الأمن الإنساني حذوها إلى حد ما^(٣٢). ومع ذلك أدخلت بلدان أخرى عناصر أمنية في سياساتها لمساعدات التنمية. ويمكن أن ينظر إلى التحوّل المتزايد لأهداف التنمية الخاصة بالبنك الدولي وصندوق النقد الدولي من زيادة النمو إلى خفض الفقر كمنفعة نحو منظور أمني إنساني. وتستخدم سياسات المساعدات الغربية المخصصة للتنمية بشكل متزايد أيضاً لدعم أهداف الأمن العسكري في البلدان المتلقية للمعونة^(٣٣). وأشهر الأمثلة المعروفة المفهوم البريطاني لإصلاح القطاع العسكري^(٣٤).

وينعكس التصوّر الأمني الأوسع أيضاً في المهمّات التي تقودها الأمم المتحدة. ويميل الاتجاه إلى حضور الأمم المتحدة المتكامل في أوضاع النزاعات من أجل تحقيق أهداف السلام. وتنشر الأمم المتحدة بشكل متزايد عمليات «متعددة المهمّات» تجمع بين القوّات العسكرية والإدارة المدنية (بما في ذلك مراقبة الانتخابات وحقوق الإنسان ودعم الشرطة^(٣٥)) والخبرة الإنسانية وبين المفاوضات والوساطة السياسيّة. ومن بين كل عمليات الأمم المتحدة بين سنة ١٩٤٨ ونهاية الحرب الباردة، يمكن تصنيف مهمّتين من ١٣ مهمّة بأنها تحمل سمات هامة متعدّدة المهمّات، في حين أنّ ١١ من بين ١٩ مهمّة منذ سنة ١٩٨٨ يمكن تصنيفها كذلك^(٣٦).

(٣١) انظر القسم III من مقدّمة هذا الكتاب.

(٣٢) البلدان الأعضاء في شبكة الأمن الإنساني هي النمسا وكندا وليونان وإيرلندا والأردن ومالي وهولندا والنرويج وسلوفينيا وجمهورية إفريقيا (كمراقب) وسويسرا وتايلندا. انظر موقع الإنترنت: <<http://www.humansecuritynetwork.org>>.

(٣٣) D. Hendrickson, «Security Sector Reform and Development Co-operation: A Conceptual Framework for Enhancing Policy Coherence», Paper for the Development Assistance Committee [DAC] of the Organisation for Economic Co-operation and Development [OECD], Paris, April 2000.

(٣٤) للوقوف على مبادئ هذه السياسة، انظر مثلاً الخطاب الذي ألقته كلير شورت وزيرة الدولة البريطانيّة للتنمية الدوليّة أمام ندوة إصلاح القطاع الأمني والإنفاق العسكري التي عقدها وزارة التنمية الدوليّة، في ١٧ شباط/ فبراير ٢٠٠١ على موقع الإنترنت: <<http://www.dfid.gov.uk/News/Speeches/files/sp17feb00.html>>.

(٣٥) يوجد بحث لعواقب تولّي عمليات السلام التي تقودها الأمم المتحدة السلطة التنفيذية استناداً إلى تجربة عمليات الأمم المتحدة لحفظ لسلام في كوسوفو وتيمور الشرقية في: R. Dwan, ed., *Executive Policing: Enforcing the Law in Peace Operations*, SIPRI Research Report; no. 16 (Oxford: Oxford University Press, 2002).

Weiss, ed., *United Nations and Civil Wars*, chap. 1.

(٣٦)

انعكاسات فائدة استعمال المعطيات الخاصة بالنفقات العسكرية

نتيجة تغير البيئة الأمنية والتغيرات المرافقة لها في طبيعة التصورات، مثل التهديد والأمن والدفاع، أخذت بيانات الإنفاق العسكري (كما توفرها سيبري ومنظمات أخرى) تصبح غير كافية بشكل متزايد لقياس تكلفة توفير الأمن. وفي حين يمكن استخدام بيانات الإنفاق العسكري لتقييم تكلفة توفير الأمن العسكري، ثمة حاجة إلى مجموعة أوسع من المؤشرات لتقييم تكلفة توفير الأنواع الأخرى من الأمن. ويمكن تقسيم هذه التحديات إلى مشكلات تتعلق بقياس تكلفة توفير أمن الدولة والأمن الداخلي والأمن الإنساني.

يكمن التحدي الرئيسي في مجال أمن الدولة في تطوير مقاييس لبدائل النشاط العسكري كوسيلة لتوفير أمن الدولة. وسيكون ذلك مفيداً على وجه الخصوص في المقارنة بين المساهمة النسبية للبلدان الأعضاء في منظمات الأمن الجماعي على أساس توفير الموارد العسكرية، وغالباً ما ينتج عنها اتهامات غير مثمرة في عدم رفع الإنفاق العسكري. وإذا ما اشتملت مثل هذه المقارنات على عدد من الأنواع الخاصة بالمساهمة غير العسكرية بأهداف الأمن الدولي المشتركة، كما هو الحال داخل حلف الناتو، يمكن أن تكون هذه المقارنات أكثر صلة بالبيئة الأمنية الجديدة. وقد أجرى مكتب المحاسبة العام في الولايات المتحدة ومكتب ميزانية الكونغرس^(٣٧) مقارنات غير نهائية لمعايير مقيسة لمثل هذه المساهمات غير العسكرية، لكن المطلوب هو مشروع على نطاق واسع يمكن أن يفيد كأساس للإجماع بين الدول الأعضاء في حلف الناتو. ويمكن أن تكون مثل هذه المقارنات مفيدة أيضاً لتقييم المساهمات النسبية للدول الأعضاء في الأمم المتحدة في عمليات دعم السلام التي تشمل على القوات العسكرية وحفظ الأمن ومهمات أخرى^(٣٨).

وفي هذا السياق ثمة قضية تتطلب مزيداً من الأبحاث ومؤشرات ذات صلة هي العلاقة بين مدخلات القطاع العسكري ومخرجاته. وفي حين جرت الإشارة إلى أن قانون الغلة المتناقضة يمكن تطبيقه على أمن الدولة مثلما يطبق على مجالات الحياة الاجتماعية الأخرى^(٣٩)، من الصعب إجراء مثل هذه التقييمات من الناحية العملية، رغم أنها ذات صلة قوية بالسياسات. ففي عالم ذي موارد نادرة، يكون هدف الأمن

E.Sköns, [et al.], «Military Expenditure», in: *SIPRI Yearbook 2002: Armaments, Disarmament* (٣٧) and *International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2002), pp. 255-256.

تضم هذه المقاييس البديلة المساهمات بقوات رد الفعل التابعة للناتو، ومهمات حفظ السلام والمساعدات الاقتصادية المعززة للأمن.

J.McKinley, «Military Responses to Complex Emergencies», in: Weiss, ed., *Ibid.*, chap. 4. (٣٨)

Baldwin, «Security Studies and the End of the Cold War», p. 128. (٣٩)

العسكري في تعارض دائم مع أهداف السياسات الأخرى. ويكون تحويل الموارد مبرراً عندما تفوق الفائدة الحدّية لأحد أنواع المصروفات فائدة الإنفاق على غاية أخرى، مثل الأمن العسكري. وهكذا لاتخاذ قرارات سياسة عقلانية بشأن المقايضات بين الأمن والسلع العامّة الأخرى، من المفيد معرفة النقطة التي يصبح عندها العائد الحدّي للدولار المصروف على زيادة إضافية للأمن أدنى من عائد الدولار المصروف على أهداف أخرى.

لتقييم توفير الأمن الداخلي، من المهم وجود سلسلة بيانات منفصلة لقوّات الأمن الداخلي لإكمال البيانات عن الإنفاق العسكري. وذلك أمر لا يتم بسهولة بالنظر إلى اختلاف الممارسات الوطنية في التمييز بين القوّات العسكرية وقوّات الأمن الداخلي، في ما يتعلّق بانتماها الوزاري ومهمّاتها^(٤٠). وهكذا فإنّ البيانات القياسية الوحيدة عن الإنفاق على الأمن الداخلي التي تتيح إجراء مقارنة عبر البلاد هي البيانات عن «النظام والسلامة العامّة» في الكتاب السنوي للإحصاءات الماليّة للحكومات الصادر عن صندوق النقد الدولي. وهذه البيانات مجموعة من النفقات الخاصّة بنظام الأمن الداخلي بأكمله، بما في ذلك مجموعة واسعة من المهمّات بالإضافة إلى قوّات الأمن (الشرطة). وتغطي فئة «النظام والسلامة العامّة» في الكتاب السنوي للإحصاءات الماليّة للحكومات «خدمات الشرطة وخدمات الحماية من الحرائق والمحاكم والسجون والبحث والتطوير والنظام والسلامة العامّة وغيرها من شؤون النظام والسلامة العامّة وخدماتها الأخرى»^(٤١). وفي حين يمكن أن تكون هذه البيانات مفيدة لبعض الأغراض، من الأفضل وجود بيانات منفصلة يمكن مقارنتها بالإنفاق العسكري، مع التركيز على قوّات الأمن الداخلي الفعلية. ولتطوير طريقة مجدية لإنتاج بيانات ذات صلة عن الإنفاق الإجمالي على الأمن العسكري والأمن الداخلي، من الضروري إجراء سلسلة من دراسات الحالة للبلدان أو الأقاليم لفهم التفاعل بين القطاعين ومقدار جودة النقاط بيانات صندوق النقد الدولي للمجموع الكلي.

ثمة نهج لتفحص مقاييس الأمن الأوسع وتطوير مؤشرات لمثل هذه المقاييس وهو سلسلة «التهديد - الخطر». ويقتضي استخدام أفكار بك (Beck) عن «المخاطر الاجتماعية» التفكير في التهديدات من ناحية «الخطر» الذي تشتري المجتمعات لمواجهته «ضماناً» - وهو ليس مضموناً ضدّ الاقتحامات، لكنه قد يُنتج أقساط تأمين متدنية عندما يكون مصحوباً بنظام أمني.

(٤٠) انظر مثلاً الاختلافات بين الجندرية الفرنسية وقوّات حرس الحدود الألمانية والدرك الإيطالي.

(٤١) International Monetary Fund [IMF], Statistics Department, *Government Finance Statistics Manual 2001* (Washington, DC: IMF, 2001).

لا يدعم طموح هاتين السياستين أحدهما الآخر بالضرورة، وبخاصة إذا كانت الأسلحة والصادرات المتصلة بها تعتبر مطلباً أمنياً قومياً لاستدامة إنتاج الأسلحة^(٤٦). ويُقترح هنا أن التعامل مع معضلات السياسات الناشئة من تزايد الارتباط المباشر بين إنتاج الأسلحة وصادرات الأسلحة والحدّ من الأسلحة سوف يكون حاسماً من أجل تحقيق الأمن، سواء بدا ذلك من التعريف العسكري الضيق للأمن أو من التصوّر الأوسع^(٤٧). وهناك أيضاً جوانب منهجية لهذه المشكلة.

الحصول على الأسلحة

هناك طريقتان رئيسيتان للحصول على الأسلحة - من خلال البحث والتطوير الوطني والإنتاج، ومن خلال الاستيراد. ولطالما كانت الأمم الصناعية الغربية في نصف الكرة الشمالي التي تمتلك مرافق محلية للبحث والتطوير و/أو الإنتاج هي المنتجة والمصدرة للأسلحة بشكل تقليدي. وكانت البلدان النامية التي تفتقر إلى مثل هذه القدرات هي البلدان المستوردة. وكانت قضية انتقالات الأسلحة في الستينيات والسبعينيات محط اهتمام دولي ويُنظر إليها كقضية «شمال - جنوب»: كانت واردات الأسلحة للبلدان النامية تعني تحويل مواردها الضئيلة عن تلبية احتياجات إنسانية أساسية أكثر إلحاحاً. كما أن واردات الأسلحة كانت تخاطر بربط سباقات الأسلحة الثنائية أو الإقليمية وانعدام الاستقرار وربما الحرب بالنزاع الرئيسي بين الشرق والغرب.

وفي حين أن العديد من هذه المخاوف بشأن عواقب عمليات انتقال الأسلحة لا تزال على حالها، أصبح التمييز بين البلدان المصدرة والمستوردة أقل وضوحاً بمرور الوقت. على العموم، لا يعتبر الاكتفاء الذاتي العسكري الكامل ذا مردود عالٍ بالنسبة إلى أي منتج فرد للأسلحة. وقد قبل معظم المنتجون التقليديون أو أجبروا على قبول مزيد من واردات الأسلحة ومزيد من التعاون مع الأصدقاء والحلفاء - لأسباب اقتصادية أو تكنولوجية أو سياسية. وتوضح هذا الاتجاه بلدان أوروبا والعديد من العلاقات الثنائية في أنحاء أخرى من العالم. وبالتوازي مع ذلك، تحوّلت البلدان المستوردة للأسلحة بصورة تقليدية من البلدان النامية إلى البلدان الحديثة التصنيع. وقد سمح لها ذلك بإنشاء قاعدة صناعية دفاعية من خلال الهندسة العكسية للمستوردات والمعدّات المصنوعة بترخيص من الصانع أو حتى التعاون الأوثق مع المورد الأجنبي.

(٤٦) يوجد إيضاح لهذه المعضلة في الفصل ١٣ من هذا الكتاب.

(٤٧) للحصول على تحليل علمي لكثير من القضايا ذات الصلة، انظر مثلاً: B. Buzan and E. Herring, *The Arms Dynamic in World Politics* (London; Boulder, CO: Lynne Rienner, 1998).

لقد أصبحت صادرات الأسلحة ترتبط بقوة بالإنتاج المحلي المستدام والتطورات «الاستراتيجية» التكنولوجية بسبب انخفاض المشتريات الوطنية. ولا يزال إنتاج الأسلحة الوطني المستدام (رغم انخفاضه في الغرب) يرتبط بالأمن القومي بقوة وبشكل إيجابي. وفي الوقت نفسه، ثمة قبول سياسي متزايد بأن تطوير القدرات العسكرية المستقبلية يتطلب مهارات تكنولوجية وطنية متقدمة. وليس من الضروري دائماً امتلاك قدرة وطنية تامة لإنتاج أسلحة رئيسية جديدة في فترات منتظمة. وربما يمكن صياغة أحد مشاكل الحد من تصدير الأسلحة بكيفية التدخل في هذا «التدويل لحيازة الأسلحة» - وهو لا يشمل أنظمة الأسلحة فقط وإنما أيضاً الأنظمة العسكرية الثانوية، والمكونات العسكرية والمدنية والتكنولوجية والمهارات - من أجل الحؤول دون أن يستفيد منها «اللاعبون غير المرغوب فيهم».

ومن المشكلات المتممة للحد من الأسلحة كيفية اتخاذ قرار بشأن من هي البلدان التي يسمح لها بتلقي المعدات العسكرية فضلاً عن متى ولماذا. يمكن اعتبار الاتفاقات «الاستراتيجية» السياسية بين حكومتين أو أكثر طريقة لإقامة علاقات سياسة خارجية وعسكرية دائمة تقل عن الأحلاف. وربما يتفاوت مثل هذا التعاون في المحتوى والنطاق، لكنه يتضمن عموماً انتقالات الأسلحة والتكنولوجيا والتأييد. وفي كثير من الحالات، تعتبر انتقالات الأسلحة دعماً لمكافحة الإرهاب جزءاً من تعاون عسكري أكثر عمومية^(٤٨).

إن الأشكال الجديدة للتعاون الصناعي الدفاعي الدولي، الأفقي والعمودي على السواء؛ والطلبات السياسية الجديدة (المتعلقة بالأمن القومي) فضلاً عن الطلبات التجارية على صادرات الأسلحة؛ وتدني وضوح الحدود الفاصلة بين التكنولوجيات العسكرية والمدنية؛ كلها أمور تساهم في تعقيد استخدام بيانات انتقالات الأسلحة. وثمة حاجة إلى إدخال «التدويل» والظروف المتغيرة في منهجية دراسة عمليات انتقال الأسلحة. فليس هناك مؤشر متوفر علناً يأخذ كل هذه التغيرات في الحسبان. وإلى أن يتم تطوير مؤشر، سيكون من المتعذر وصف تغيرات السوق بشكل يمكن الركون إليه ووضع مقاييس التحكم فيها وتقييمها.

ولإيضاح هذه التغيرات، نصف فيما يلي الأنواع المختلفة لأسواق الأسلحة.

أسواق الأسلحة

أولاً، ينتج عدد صغير نسبياً من البلدان أكثر الأسلحة التقليدية الرئيسية تقدماً

(٤٨) انظر القسم ٧ من الفصل ١٣ في هذا الكتاب.

ويصّدرها^(٤٩). وسوف تبقى الولايات المتحدة أكبر المستثمرين الرئيسيين في البحث والتطوير العسكري في هذه السوق. وربما تتغلب البلدان الأوروبية على قيودها المالية والتكنولوجية الرئيسية من خلال التعاون الإقليمي. ويعتبر موقف روسيا على المدى الطويل غامضاً بالنسبة الى إنتاج الأسلحة المتقدمة، وبالتالي موقفها كمنافس رئيسي في السوق. ومع أنّ هناك بلداناً أخرى غير الولايات المتحدة وروسيا والبلدان الأوروبية فقط يمكن أن تكون قادرة على الحصول على تلك الأسلحة - وهي على العموم بلدان حليفة أو صديقة يمكن أن تلقى شروطاً تفضيلية - فإنّ هذه السوق الأكثر تقدماً ستبقى محدودة الحجم.

لذا سوف تستمر الولايات المتحدة وأوروبا في تشكيل القسم الأكبر من السوق. وقد تركز إنتاج أكثر الأسلحة التقليدية الرئيسية تقدماً في عدد صغير من البلدان. وعلى العموم، ازدادت أهمية الولايات المتحدة كمورد رئيسي للأسلحة مقارنة بكلّ الموردين الآخرين. ورغم الطموحات الأوروبية بتحقيق قدرات أمنية مستقلة أقوى، بما في ذلك البحث والتطوير العسكري والقدرات العملياتية - وهي الطموحات التي دعمت حيازة الأسلحة داخل أوروبا - من المرجح أن تنمو الفجوة التكنولوجية العسكرية بين الولايات المتحدة وأوروبا في معظم التكنولوجيات العسكرية المتقدمة.

إنّ التعاون وحيازة الأسلحة داخل أوروبا جانب إقليمي من جوانب عمليات انتقال الأسلحة الدولية التي سوف تصوغها الأهداف والسياسات الأوروبية المشتركة داخل إطار حلف الناتو وخارجه. وسوف يتقرر مستقبل حيازة الأسلحة الأوروبية واستخدام هذه الأسلحة - كجزء من تصوورها المتعدد الأطراف للأمن المتركز على الدولة - بالإجابة عن أربعة أسئلة تربط بين العقيدة العسكرية وسياسة الأمن والدفاع الأوروبي وسياسة الصناعة الدفاعية: ما الذي يجب إنتاجه وما هي أغراضه ومن هي الدول المنتجة ومن هي البلدان المستخدمة؟ لن تشارك كل البلدان الأوروبية في إنتاج الأسلحة المتقدمة. وليس من المحتمل أن تنخرط كل البلدان الأوروبية في عمليات عسكرية في الوقت نفسه. وسوف يكون الإنتاج العسكري بمرور الوقت انعكاساً لتصور أوروبا لدورها ومسؤولياتها. على سبيل المثال، جرى ذكر الجوانب العسكرية لسياسة فضائية أوروبية مشتركة في دراسة حديثة للجنة الأوروبية^(٥٠).

(٤٩) انظر القسم II من الفصل ١٣ في هذا الكتاب.

Commission of the European Communities, *European Space Policy*, Green Paper, COM(2003) (٥٠)

17 final, Brussels, 21 January 2003.

انظر أيضاً الفصل ١١ من هذا الكتاب. ويبحث الاستخدام العسكري للفضاء في الفصل ١٢ والمقالة ٣ من هذا الكتاب.

بما أنّ البلدان الأوروبيّة، إلى جانب الولايات المتحدة وروسيا، ستبقى البلدان الرئيسيّة في العالم المستثمرة في البحث والتطوير العسكريّ والإنتاج العسكريّ، فإنّها ستقرّر أيضاً سياسات الموردين المستقبليّة المتعلّقة بانتقال الأسلحة التقليديّة والسلع والتكنولوجيات ذات الصلة والحدّ منها.

ثانياً، ثمة سوق للأسلحة الأقلّ «حصريّة» من الناحية التكنولوجيّة، بما في ذلك فائض الأسلحة. فقد يكون اقتصاد بلد ما أكثر قدرة على تحملها، وغالباً ما تكون أكثر ملاءمة لبنى القوّة العسكريّة في غالبية البلدان المستوردة للأسلحة. وهذا النوع الثاني من السوق هو الذي يمكن أن ينخرط فيه الموردون بأعداد تزيد على الأعداد المنخرطة في النوع الأوّل من السوق.

ثالثاً، ويتصلّ بالنوع الثاني، سوق الأسلحة القديمة المحدّثة. وقد أصبحت هذه السوق مهمّة على مدى العشر أو الخمس عشرة سنة الماضية بسبب محدودية ميزانيات معظم البلدان الخاصّة بالمشتريات العسكريّة وتزايد إمكانيات تحديث أنظمة الأسلحة خطوة خطوة. وتتداخل هذه السوق مع النوعين الأولين من السوق في أنّها تضمّ العديد من الموردين للمعدّات والمتلقين لها. فبدلاً من الحصول على أسلحة رئيسيّة جديدة ومكلفة، يمكن إدخال الأنظمة الثانويّة والمكوّنات الحديثة في منصات الأسلحة القائمة بشكل متكرّر وتكلفة أقلّ من الحصول على منصات جديدة مماثلة.

تمثّل هذه الأسواق طرفاً مختلفة لنقل الأسلحة والسلع العسكريّة و/أو التكنولوجيا من بلد إلى آخر. وثمة نقطة مهمّة في هذا السياق وهي أنّ النوعين الثاني والثالث من السوق يشتملان على وجه الخصوص على انتقالات غير انتقالات «الأسلحة» وتتضمّن الأنظمة الثانويّة أو المكوّنات أو التكنولوجيا. وتأخذ سيبري بعض هذه الانتقالات بالحسبان عند تقدير قيمة مؤشر اتجاه أنظمة الأسلحة أو أي معدّات عسكريّة أخرى. ومع ذلك من الضروريّ تطوير منهجيّة لتسجيل كل من هذه الأنواع من الانتقالات وقياسها وتقييمها لتقديم صورة يمكن الركون إليها أكثر عن تغيّرات السوق.

ومن النقاط المهمّة الأخرى أنّ رقم عمليّات الانتقال يكون مهمّاً فقط إن كان ذا صلة بالقضيّة الخاضعة للدراسة. وقد أنشئت قيمة مؤشر اتجاه سيبري لتعكس القيمة العسكريّة، لا التكلفة بدلالة القيمة الماليّة. فقد تكون قيمة نظام عسكريّ ما بالنسبة إلى مستخدم عسكريّ أعلى بكثير من تكلفة شرائها الفعليّة، وبخاصّة بالنسبة للأسلحة الفائضة و/أو الأسلحة المحدّثة. ويمكن أيضاً استخدام قيمة المستخدم العسكريّ كجزء - وكجزء فقط - من «التهديد» العسكريّ أو التحليل الأمنيّ.

وتتضمّن بعض التحليلات أيضاً سوقاً رابعة، وهي سوق الأسلحة الصغيرة

والخفيفة^(٥١). وقد ازداد الاهتمام السياسي بهذه الأنواع من الأسلحة لعدة أسباب منها: (أ) انخفاض عدد الحروب بين الدول؛ و(ب) سهولة الحصول على الأسلحة الصغيرة والخفيفة ونقلها بصورة غير قانونية؛ و(ج) إمكانياتها واستخدامها الفعلي. ولا يغطي بحث سيبري عمليات انتقال الأسلحة الصغيرة بالطريقة نفسها التي يغطي فيها عمليات انتقال الأسلحة الرئيسية التقليدية، ولا سيما بسبب المشاكل المتعلقة بتوفر المعلومات التي يمكن الركون إليها. لذا فإن هذا المجال مهم لإجراء مزيد من الاستقصاءات والبحوث المنهجية. لكن للتشديد على أهمية كل أنواع الأسلحة، تضم سيبري الأسلحة الصغيرة والأسلحة التقليدية الرئيسية على السواء عندما تفيد عن عمليات انتقال الأسلحة إلى الدول والمجموعات المنخرطة في نزاع مسلح أو حرب^(٥٢).

IV استنتاجات

تسلح الأمم من حيث المبدأ لتوفير الأمن للدولة، والإنفاق العسكري هو مقياس للتكلفة المالية للقيام بذلك. غير أن القدرات العسكرية ليست الوسائل الوحيدة لتوفير أمن الدولة. لذا ثمة مجال لبرنامج أمني أوسع - وميل نحوه - من ناحية وسائل تحقيق أمن الدولة. ثانياً، من المرجح أن يؤثر إلحاح قضية الإرهاب في التوازن المؤسسي بين الوكالات/ السلطات المختلفة المنتجة للأمن. ثالثاً، أخذت البيئة الأمنية وتصورات الأمن تتحول بعيداً عن النظرة الكلاسيكية للأمن من ناحية حماية الدولة وأراضيها وسكانها من التهديدات الخارجية. وبدأ يظهر بالتدرج تصور أمني أعمق يركز على حماية الناس.

رغم أن توفير البيانات عن الإنفاق العسكري سيحتفظ بأهميته، ليس أقله لتوفير مؤشر على الأولويات النسبية للوسائل العسكرية وغير العسكرية لتوفير الأمن، ثمة حاجة إلى تطوير مقياس بديلة لتكلفة توفير الأمن، ولا سيما للنشاطات غير العسكرية المرتبطة بالتصور الأمني الأوسع. وسيكون من المفيد أيضاً تفحص طرق تفكيك بيانات الحكومات عن الإنفاق العسكري لأغراض تحليلية متنوعة. ومن المجالات الأخرى التي تحتاج إلى مزيد من التفحص العلاقة بين الأمن العسكري والأمن الداخلي، وما هي أقسام الأمن الداخلي التي يجب أن تضاف إلى بيانات الإنفاق العسكري من أجل إنتاج مقياس ذي صلة بسياسات قوات الأمن بأكملها. وفي ما يتعلق بتصورات الأمن الأعمق، مثل «الأمن الإنساني»، فقد أنجز الكثير من العمل بالفعل. وفي حين أن قليلاً من البلدان دمجت تصورات الأمن الإنساني بشكل تام في سياساتها الخارجية،

(٥١) توجد مراجعة للقضايا والتطورات في ميدان الأسلحة الصغيرة في: *Small Arms Survey* (Oxford: Oxford University Press, annual) <<http://www.smallarmssurvey.org/>>.

(٥٢) انظر مثلاً القسم ٧ من الفصل ١٣ في هذا الكتاب.

يمكن أن يغذي العمل المنجز على مؤشرات الأمن الإنساني في المستقبل تلك العملية في مزيد من الدول.

إن التركيز المتزايد على الوسائل غير العسكرية لتوفير الأمن، وهو ما نتج عن توسيع البرامج الأمنية وتعميقها، أدى بدوره إلى تزايد الطلب على مؤشرات أخرى لتكلفة توفير الأمن غير الإنفاق العسكري. وإذا ما تمّ تحديد وسائل توفير الأمن ذات الصلة بشكل صحيح وإيجاد مؤشرات معقولة، فسوف يكون ذلك أداة مفيدة لتقييم تكاليفها النسبية. ويمكن أن يوفر مثل هذا التقييم أساساً لسياسة الحكومات والتعاون الأمني والدفاعي بين الحكومات. ويمكن أن يساعد في تنوير النقاش الدولي بشأن الأمن. ولا حاجة لأن يكون هذا التصور للأمن لأغراض القياس مماثلاً لذلك المطلوب للتنظير بشأن الأمن من ناحية قدرته التوضيحية، بل يجب أن يقابل التصورات الأمنية المستخدمة وأن يكون من الممكن العمل ضمن مؤشرات قابلة للقياس. وثمة حاجة إلى نقاش واسع من أجل وضع تصور للنوع المثالي من المؤشرات في نهاية المطاف.

توضح أهداف البرنامج الأمني الأوسع أيضاً عيوب البيانات المتعلقة بإنتاج الأسلحة وعمليات انتقال الأسلحة على الصعيد الدولي. ومن المتعذر تقييم إذا ما كان تدويل حيازة الأسلحة سوف يعزز الأمن والاستقرار أو يزيد من مخاطر وقوع الحرب لأن ذلك يتوقف على عدة عوامل مختلفة. فالأمن، وبخاصة إذا ما فهم بأنه يتجاوز الأمن العسكري، ليس لعبة ذات مجموع صفري يعني فيها المزيد من الأمن (العسكري) لإحدى الأمم نقصاً في أمن أمة أخرى وأمن شعبها. لكن طريقة حلّ المعضلة السياسية بين ارتباط الأمن القومي القوي وبين إنتاج الأسلحة وانتقال الأسلحة من جهة، والحدّ من الأسلحة من جهة أخرى، سيكون حاسماً لتحقيق الأمن سواء بتعريفه العسكري أم غير العسكري، وتعريفه الأوسع أو الأعمق.

إن حل هذه المعضلة ليس سياسياً فحسب، بل له جوانب منهجية. ويميّز هذا الفصل بين الأسواق التي تمثل طرقاً مختلفة لانتقال الأسلحة والسلع العسكرية والتكنولوجيا العسكرية. ولن يكون من الممكن وصف هذه الأسواق والتغيرات بطريقة يمكن الركون إليها إلا بعد إدخال تدويل حيازة الأسلحة في منهجية دراسة عمليات انتقال الأسلحة. ويمكن أن تكون لمثل هذه المنهجية قيمة كبرى في صياغة سياسات التصدير أو إعادة صياغتها وفي دراسة إذا ما كانت تدابير الحدّ من الأسلحة ناجحة أم لا. ويمكن أن يسهم ذلك في فهم أفضل لأهمية عمليات انتقال الأسلحة الرئيسية والصغيرة ولدراسة أهمية التغيرات الإقليمية في تصور الأمن.

يمكن أن يكون أي انخفاض في الشفافية الدولية عائقاً أمام الأبحاث ذات الصلة

بالتصوّر الأوسع للأمن. فتعزيز الشفافية في الإفادة الوطنية عن القضايا الأمنية، مثل الإنفاق العسكري وإنتاج الأسلحة وصادرات الأسلحة و وارداتها، ضروريّ لتحسين شروط تقدير التكلفة الوطنية للأمن. وتتطلب المقارنات بين الوسائل العسكرية وغير العسكرية لتوفير الأمن ازدياد الشفافية أيضاً في مكونات الإنفاق العسكري والإنفاق على الأمن الداخلي. وفي حين أنّ التطوّرات في الاتحاد الأوروبيّ تعكس رغبة في زيادة الانفتاح العامّ في عمليات نقل الأسلحة، لا ينطبق ذلك حتى الآن على معظم البلدان أو كلّ جوانب القطاع العسكريّ.

١٠ - النفقات العسكريّة

اليزابيث سكونز
وويبي أوميتوغن
وسام بيرلو - فريمان
وبيتر ستالنهايم

I مقدّمة

يقدر الإنفاق العسكريّ العالميّ في سنة ٢٠٠٢ بنحو ٧٩٤ مليار (بالدولارات الحاليّة)، أي نحو ٢,٥ بالمئة من الناتج المحليّ الإجماليّ العالميّ، ويمثّل ١٢٨ دولاراً بالمتوسط من الدخل الفرديّ^(١). ويبلغ معدّل الزيادة في سنة ٢٠٠٢ ضعف المعدّل في سنة ٢٠٠١، حيث وصل إلى ستّة بالمئة بالمعدّلات الحقيقيّة. والمستوى الحاليّ للإنفاق العسكريّ العالميّ أعلى بأربعة عشر بالمئة بالمعدّلات الحقيقيّة مما كان عليه أدناه في سنة ١٩٩٨ في أعقاب الحرب الباردة، لكنّه لا يزال أدنى بستّة عشر بالمئة من مستوى سنة ١٩٨٨، عندما اقترب الإنفاق العسكريّ العالميّ من ذروته في الحرب الباردة^(٢). وقد شكّلت الولايات المتّحدة معظم الزيادة في سنة ٢٠٠٢ (ثلاثة أرباعها)، يليها الصين (١١ بالمئة) وروسيا والبرازيل والهند (شكّلت كل منها ٢ - ٣

(١) هذه زيادة عن سنة ٢٠٠١، عندما بلغ الإنفاق العسكريّ العالميّ ٧٥١ مليار دولار أمريكيّ، و٢,٤ بالمئة من الناتج المحليّ الإجماليّ العالميّ و١٢٢ دولاراً بالمتوسط من الدخل الفرديّ. وتختلف هذه الأرقام عن تلك المقدّمة في: E. Skns, [et al.], «Military Expenditure,» in: *SIPRI Yearbook 2002: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2002), chap. 6.

لأنه تغيّر في منهجية سيبري لتحويل العملة، وهو الأمر الذي أدى إلى تدني رقم الإنفاق العسكريّ الروسيّ وبالتاليّ الإجماليّ العالميّ. انظر الجدول ١٠-٣ أدناه في الملحق ١٠ ج.

(٢) بلغ الإنفاق العسكريّ العالميّ في سنة ١٩٨٨ ٩١٠ مليارات دولار بالأسعار ومعدّلات الصرف الثابتة (لسنة ٢٠٠٠).

بالمئة من الزيادة العالمية). وتصنّف البلدان التي تتحمّل العبء الأعلى للإنفاق على الدفاع في فئتين - البلدان ذات الدخل المتوسط المتدني والأدنى في الأقاليم التي تشهد نزاعاً، والبلدان ذات الدخل المرتفع في الشرق الأوسط.

يقدم هذا الفصل تحليلاً للاتجاهات والتطورات التي طرأت على الإنفاق العسكري العالمي والإقليمي، ويركز على تأثير «الحرب على الإرهاب» في الإنفاق العسكري في سنة ٢٠٠٢. ويقدم القسم II عرضاً إجمالياً للإنفاق العسكري استناداً إلى بيانات سيبري. ويعرض القسم III التطورات والقضايا الرئيسية في الإنفاق العسكري الأمريكي، فيما يفعل القسم IV الأمر نفسه بالنسبة إلى البلدان الأوروبية، بما في ذلك الاتحاد الروسي. ويقدم القسم V أعمال مسح إقليمية للتطورات التي طرأت على الإنفاق العسكري في أربعة أقاليم وأقاليم فرعية - الشرق الأوسط وإفريقيا وجنوب آسيا وشرق آسيا. وتوجز الاستنتاجات الرئيسية لهذا الفصل في القسم VI.

يقدم الملحق رقم ١٠ - أ بيانات سيبري عن الإنفاق العسكري في ١٥٨ بلداً لفترة العشر سنوات الممتدة بين عامي ١٩٩٣ و ٢٠٠٢. وتقدم المجاميع الإقليمية العالمية والإقليمية في الجدول رقم ١٠-أ-١. وتقدم بيانات البلدان في ثلاثة أساق: بالشكل الأصلي، وبالعملة المحلية وبالأسعار الحالية (الجدول رقم ١٠-أ-٢)؛ وبالولايات الأمريكية الثابتة (لسنة ٢٠٠٠) (الجدول ١٠-أ-٣)؛ وكحصّة من الناتج المحلي الإجمالي (الجدول ١٠-أ-٤). ويقدم الملحق رقم ١٠-ب بيانات عن الإنفاق على الجنود والمعدات في البلدان الأعضاء في منظمة معاهدة شمال الأطلسي (حلف الناتو). ويقدم الملحق رقم ١٠-ج مصادر بيانات الإنفاق العسكري لسيبري وأساليب جمعها.

الجدول رقم ١٠-١

تقديرات النفقات العسكرية العالمية والإقليمية، ١٩٩٣ - ٢٠٠٢

الأرقام بمليارات الدولارات، بالأسعار ومعدلات الصرف الثابتة (لسنة ٢٠٠٠). لا تجمع الأرقام في مجاميع إجمالية دائماً بسبب اصطلاحات التدوير

الإقليم (١)	٩٣	٩٤	٩٥	٩٦	٩٧	٩٨	٩٩	٠٠	٠١	٠٢	% للتغير ٠٢-٩٣
إفريقيا	٧,٤	٧,٧	٧,٢	٦,٩	٧,١	٧,٦	٨,٤	٨,٨	[٨,٩]	[٩,٦]	٣٠+
شمال	٢,٥	٢,٩	٢,٧	٢,٨	٣,٠	٣,١	٣,٢	٣,٦	٠٠	٠٠	٤٤+
جنوب الصحراء	٥,٠	٤,٨	٤,٥	٤,١	٤,١	٤,٤	٥,١	٥,٢	٠٠	٠٠	٤+ (ب)
الأمريكات	٣٨٥	٣٦٥	٣٤٧	٣٢٨	٣٢٨	٣٢١	٣٢٢	٣٣٣	٣٣٨	٣٦٨	٤-

يتبع

٦-	٣٤٤	٣١٣	٣١٠	٢٩٩	٢٩٨	٣٠٤	٣٠٦	٣٢٤	٣٤٤	٣٦٥	الشمالية
١٨+	٣,٣	٣,٥	٣,٤	٣,٤	٣,٢	٣,٢	٣,١	٣,٠	٣,٤	٢,٨	الوسطى
٢٠+	٢١,١	٢١,٥	١٩,٥	١٩,٦	٢٠,١	٢٠,٩	١٨,٣	٢٠,٠	١٧,٤	١٧,٦	الجنوبية
٢٣+	١٤٧	١٤٠	١٣٤	١٢٩	١٢٧	١٢٨	١٢٨	١٢٣	١٢١	١٢٠	آسيا وأوقيانيا
٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠,٥	٠٠	٠,٥	٠,٤	٠,٤	٠,٤	٠٠	آسيا الوسطى
٢٢+	[١٢٢]	١١٦	١١١	١٠٦	١٠٥	١٠٧	١٠٧	١٠٣	١٠١	٩٩,٨	شرق آسيا
٤٤+	١٧,٣	١٦,٢	١٥,٢	١٤,٦	١٣,٥	١٣,٤	١٢,٨	١٢,٦	١٢,٠	١٢,٠	جنوب آسيا
٤-	٧,٤	٧,٤	٧,٣	٧,٥	٧,٧	٧,٤	٧,٤	٧,٤	٧,٧	٧,٧	أوقيانيا
٨-	١٨١	١٨١	١٨٠	١٧٧	١٧٥	١٧٧	١٧٧	١٧٨	١٩٢	١٩٦	أوروبا
١٦-	٢١,٤	٢٠,١	١٨,٩	١٧,٨	١٦,٩	١٩,٦	١٨,٨	٢٠,١	٢٥,٩	٢٥,٦	الوسطى والشرقية
٦-	١٦٠	١٦١	١٦١	١٥٩	١٥٨	١٥٧	١٥٨	١٥٨	١٦٦	١٧١	الغربية
٣٨+	٠٠	٧٣,٨	٦٧,٣	٦٠,٠	٦٠,٧	٥٦,٥	٥١,٧	٥٠,٩	٥٤,١	[٥٣,٥]	الشرق الأوسط
٣+	٧٨٤	٧٤١	٧٢٣	٦٩٦	٦٩٠	٦٩٦	٦٩١	٧٠٧	٧٤٠	٧٦٢	العالم
	٥,٨	٢,٥	٣,٩	٠,٩	٠,٩-	٠,٧	٢,٣-	٤,٤-	٢,٩-		% للتغير

(أ) لتغطية البلدان في الأقاليم، انظر الملحق ١٠-أ والجدول ١٠-أ-١، نظراً لعدم وجود بيانات لسلسلة زمنية متسقة، تستثنى من إفريقيا أنغولا وبنين وجمهورية الكونغو وجمهورية الكونغو الديمقراطية وإرتريا وليبيريا وليبيا والصومال؛ ويستثنى من أمريكا الوسطى هندوراس؛ وتستثنى من آسيا أفغانستان؛ وتستثنى من أوروبا يوغسلافيا (صربيا ومونتينيغرو)؛ ويستثنى من الشرق الأوسط العراق. وتستثنى الأرقام الإجمالية للعام كل هذه البلدان.

(ب) التغير في الفترة ١٩٩٣ - ٢٠٠٠.

(ج) التغير في الفترة ١٩٩٣ - ٢٠٠١.

المصدر: الملحق ١٠-أ-١، و١٠-أ-٣.

II النفقات العسكرية في العالم

يقدر مستوى الإنفاق العسكري العالمي في سنة ٢٠٠٢ بنحو ٧٨٤ مليار دولار بالأسعار الثابتة (لسنة ٢٠٠٠) وأسعار الصرف في السوق، أو ما يوازي ٧٩٤ مليار دولار بأسعار الدولار الحالية. وهي تفوق مستوى سنة ١٩٩٣ بثلاثة بالمئة بالمعدلات الحقيقية. وفي العديد من الأقاليم - إفريقيا وأمريكا اللاتينية وشرق وجنوب آسيا والشرق الأوسط - كان الإنفاق العسكري في سنة ٢٠٠٢ أعلى بكثير أيضاً مما كان عليه في سنة ١٩٩٣

(الجدول رقم ١٠-١). و لم يبلغ في الأقاليم الأخرى ارتفاع سنة ١٩٩٣، لكنه كان يقترب من ذلك المستوى؛ كان الفارق ٦ بالمئة في أمريكا الشمالية وأوروبا الغربية، لكنه يهبط بسرعة في أمريكا الشمالية. والإقليم الوحيد الذي لا يزال الإنفاق العسكري فيه أدنى بكثير مما كان عليه سنة ١٩٩٣ هو أوروبا الوسطى والشرقية، لكن باستثناء ذلك الإقليم، اختفت «حصّة أرباح السلام» تقريباً في سنة ٢٠٠٢.

الجدول رقم ١٠-٢

الأعباء الدفاعية العالمية والإقليمية، ١٩٩٣ و ١٩٩٩ - ٢٠٠١

الأرقام هي النفقات العسكرية كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي.

الإقليم	١٩٩٣	١٩٩٩	٢٠٠٠	٢٠٠١
الشرق الأوسط	٦,٠	٥,٨	٥,٨	٦,٣
أمريكا الشمالية	٤,٣	٢,٩	٢,٩	٣,٠
أوروبا الوسطى والشرقية	٣,٦	٢,٦	٢,٦	٢,٧
العالم	٢,٩	٢,٣	٢,٣	٢,٤
إفريقيا	٢,٢	٢,٢	٢,١	٢,١
أوروبا الغربية	٢,٥	٢,٠	١,٩	١,٩
آسيا وأوقيانيا	١,٦	١,٥	١,٥	١,٦
أمريكا اللاتينية	١,٤	١,٣	١,٢	١,٣

المصدر: الإنفاق العسكري: الملحق ١٠-أ والجدول ١٠-١-٢؛ الناتج المحلي الإجمالي: أدرج في الملحق ١٠ ج. لتغطية البلدان في الأقاليم، انظر الملحق ١٠-أ والجدول ١٠-١-أ.

تشكّل الأمريكيات أكبر حصّة من الإنفاق العسكري العالمي (٤٧ بالمئة في سنة ٢٠٠٢) بفضل الحصّة المرتفعة للولايات المتحدة الأمريكية. وتشكّل أوروبا ٢٣ بالمئة وآسيا وأوقيانيا ١٩ بالمئة. وتشكّل إفريقيا والشرق الأوسط حصّتين صغيرتين - ١ بالمئة و ١٠ بالمئة على التوالي. غير أنّ مقارنة بيانات الإنفاق العسكري بالدولار استناداً إلى أسعار الصرف في السوق تميل إلى تقليل قيمة القدرة الشرائية للبلدان النامية والمتحوّلة (انظر القسم الفرعي أدناه عن المنفقين الكبار). وهكذا فإنّ الفارق الفعلي بين الأقاليم أضيق إلى حدّ ما مما يوحي الجدول ١٠-١.

الموارد الشاملة المخصصة لها

يوافق الإنفاق العسكري العالمي في سنة ٢٠٠٢ ٢,٥ بالمئة بالمتوسط من الناتج

المحلي الإجمالي^(٣) للعالم و١٢٨ دولاراً للفرد^(٤). ويشكّل ذلك تقريباً ثلث الناتج القومي الإجمالي للفرد في البلدان المتدنية الدخل، وهو ٤٣٠ دولاراً في سنة ٢٠٠١^(٥).

تشكّل البلدان العالية الدخل، ويبلغ تعداد سكانها نحو ١٦ بالمئة من سكان العالم، ثلاثة أرباع الإنفاق العسكري العالمي (الملحق ١٠-أ والجدول ١٠-أ-٢). وتشكّل البلدان المتدنية الدخل، ويبلغ تعداد سكانها خمسي سكان العالم، ٥ بالمئة منه؛ لكن بما أنّ هذه البلدان تشكّل ٣ بالمئة فقط من الناتج القومي الإجمالي للعالم، فإنّ الإنفاق العسكري يفرض على اقتصاداتها أعباء أكبر.

هناك تباينات إقليمية ملحوظة في الحصة من الناتج المحلي الإجمالي المخصصة للإنفاق العسكري (العبء الدفاعي). ويكشف الجدول رقم ١٠-٢ الأعباء الدفاعية العالمية والإقليمية في سنة ١٩٩٣ والسنوات الثلاث ١٩٩٩ - ٢٠٠١. وفي حين أنّ عبء الدفاع انخفض بصورة ملحوظة بين سنتي ١٩٩٣ و١٩٩٩ في أمريكا الشمالية وفي كلا الإقليمين الفرعيين الأوروبيين، إلا أنّه استوى في الفترة ١٩٩٩ - ٢٠٠١. وقد ازداد في أمريكا الشمالية وأوروبا الوسطى والشرقية منذ سنة ١٩٩٩. وفي الأقاليم النامية في إفريقيا وأمريكا اللاتينية وآسيا وأوقيانيا، وفي الشرق الأوسط، لم يتغيّر الإنفاق الدفاعي سوى قليلاً بين عامي ١٩٩٣ و١٩٩٩. وفي سنة ٢٠٠١ حدثت زيادة كبيرة في العبء الدفاعي في الشرق الأوسط، في حين ظلّ العبء في الأقاليم النامية الأخرى ثابتاً إلى حدّ ما.

أكثر الدول إنفاقاً في ٢٠٠٢

استناداً إلى أرقام الإنفاق العسكري المحوّلة إلى أسعار الصرف في السوق، فإنّ البلدان الخمسة التي احتلّت مكان الصدارة في الإنفاق العسكري لعام ٢٠٠٢ هي الولايات المتحدة واليابان والمملكة المتحدة وفرنسا والصين. وشكّلت هذه البلدان ٦٢ بالمئة من الإجمالي العالمي لعام ٢٠٠٢، وشكّلت الولايات المتحدة ٤٣ بالمئة منه بمفردها.

(٣) تستند هذه الحصة إلى تقدير للناتج المحلي العالمي في سنة ٢٠٠٢ بنحو ٣٢٠٥٩ مليار دولار، كما ورد في: International Monetary Fund [IMF], *World Economic Outlook* (Washington, DC: IMF, 2002), annex table 1, p.167, < <http://www.imf.org/external/pubs/ft/weo/2002/02/index.htm> >.

(٤) يستند تقدير الإنفاق العسكري العالمي بالنسبة للفرد إلى أنّ عدد سكان العالم بلغ ٦,٢٢٤ مليار نسمة في سنة ٢٠٠٢، وقد قدر بتطبيق معدّل نموّ يبلغ ١,٢٤ بالمئة على عدد سكان العالم في سنة ٢٠٠١ والبالغ ٦,١٤٨ مليار نسمة في سنة ٢٠٠١. انظر: United Nations, *World Population Prospects: The 2002 Revision*, Annex tables, < http://www.un.org/esa/population/publications/wpp2002/wpp2002annex_tables.PDF >.

World Bank, *World Development Report 2003: Sustainable Development in a Dynamic World* (٥) (New York: Oxford University Press, 2003), table 1, «Key indicators of development.» p.235.

وشكّلت البلدان الخمسة عشر ذات الإنفاق العسكري الأعلى ٨٠ - ٨١ بالمئة من الإنفاق العسكري العالمي خلال فترة العشر سنوات ١٩٩٣ - ٢٠٠٢، وارتفعت إلى ٨٢ بالمئة في سنة ٢٠٠٢ (الجدول رقم ١٠-٣، عموداً المرتبة بأسعار الصرف في السوق).

إن المقارنات الدولية للنفقات القومية حساسة جداً لاختيار منهجية تحويل أرقام النفقات من العملات المحلية إلى عملة مشتركة، الدولارات الأمريكية في هذه الحالة. ويمكن رؤية تأثير اختيار منهجية التحويل في الجدول رقم ١٠-٣ الذي يعرض المرتبة في الإنفاق العسكري باستخدام أسعار الصرف في السوق ومكافئ القدرة الشرائية. ففي المقارنة المستندة إلى مكافئ القدرة الشرائية، لا تزال الولايات المتحدة المنفق الأكبر، لكن ثمة فجوة أصغر بينها وبين الثاني في المرتبة، وهو في هذه الحالة الصين لا اليابان. كما أنّ الهند وروسيا تتقدّم في المرتبة على فرنسا والمملكة المتحدة واليابان وألمانيا في الإنفاق العسكري وفقاً لمكافئ القدرة الشرائية.

ولا تعكس كلا مجموعتي المقارنة القدرة العسكرية المقارنة: أرقام الإنفاق ليست مقياساً للقدرة العسكرية، بل لموارد الميزانية المخصصة للقطاع العسكري، فضلاً عن أنّ القدرة العسكرية تتوقّف على عدد من العوامل الإضافية الأخرى^(٦). كما أنّ المقارنات الدولية للإنفاق العسكري تثير المشاكل بالنسبة إلى أغراض مقارنة مقدار القوّة البشرية والمعدّات والسلع والخدمات الأخرى التي يمكن شراؤها من الميزانية العسكرية. والسبب الرئيسي لذلك هو أنّ خليط الموارد التي يمكن شراؤها بميزانية معيّنة يتفاوت بين البلدان بسبب الاختلافات في الأسعار النسبية. وتميل المقارنات الدولية للإنفاق العسكري المجراة باستخدام أسعار الصرف في السوق إلى التقليل من القدرة الشرائية للميزانيات العسكرية للبلدان النامية والبلدان المتحوّلة، لأنّ أسعار الصرف في السوق تتحدّد في السوق العالمية، وفي هذه البلدان لا يتعرّض قسم كبير نسبياً من الاقتصاد المحلي إلى المنافسة الدولية. بالمقابل، يمكن أن يبالغ استخدام مكافئ القدرة الشرائية، استناداً إلى المقارنات بين الأسعار في الاقتصاد بأكمله (النتائج المحليّ الإجماليّ استناداً إلى مكافئ القدرة الشرائية) في القدرة الشرائية العسكرية للإنفاق العسكري. ومن أسباب ذلك أنّ مقارنات الأسعار الإجمالية لا تأخذ في الحسبان مستوى التكنولوجيا الذي يمكن شراؤه بالإنفاق العسكري الغربي، والأمريكي خاصة، وهو يتجاوز بكثير قدرة بلدان مثل الصين والهند. غير أنّه بغية قياس الموارد المدنية المستغنى عنها بتخصيص الإنفاق الحكومي للقطاع العسكري، تشكّل أرقام النفقات العسكرية المحوّلة إلى مكافئ القدرة الشرائية مؤشراً ذا صلة أوثوق. وهكذا فإنّ المرتبة الأعلى للصين والهند بدلالة مكافئ القدرة الشرائية تشير إلى أنّ مقدار

(٦) انظر الفصل التاسع في هذا الكتاب.

المشتريات غير العسكرية المستغنى عنها أكبر مما توحى بيانات الإنفاق العسكري المحوطة إلى أسعار الصرف في السوق^(٧).

الجدول رقم ١٠-٣

الدول الـ ١٥ الأولى من حيث الإنفاق في العام ٢٠٠٢

الأرقام بمليارات الدولارات الأمريكية بالأسعار الثابتة (لسنة ٢٠٠٠) وأسعار الصرف في السوق وبمكافئ القدرة الشرائية.

المرتبة بدلالة الدولار بأسعار الصرف في السوق المرتبة بدلالة دولار مكافئ القدرة الشرائية^(٨)

المرتبة	البلد	الحجم (مليار دولار)	الحصة العالمية (بالئة)	المرتبة	البلد	الحجم (مليار دولار)
١	امريكا	٣٣٥,٧	٤٣	١	امريكا	٣٣٥,٧
٢	اليابان	٤٦,٧	٦	٢	الصين	١٤٢,٩
٣	بريطانيا	٣٦,٠	٥	٣	الهند	٦٦,٥
٤	فرنسا	٣٣,٦	٤	٤	روسيا	٥٥,٤
٥	الصين	٣١,١	٤	٥	فرنسا	٣٦,٨
المجموع الفرعي للخمسة الأولى		٤٨٣,١	٦٢			٦٣٧,٣
٦	ألمانيا	٢٧,٧	٤	٦	بريطانيا	٣٤,٠
٧	السعودية	٢١,٦	٣	٧	اليابان	٣٢,٨
٨	إيطاليا	٢١,١	٣	٨	المانيا	٣١,٠
٩	إيران ^(٩)	١٧,٥	٢	٩	السعودية	٢٨,٨
١٠	كوريا الجنوبية	١٣,٥	٢	١٠	إيطاليا	٢٦,٩
المجموع الفرعي للعشرة الأولى		٥٨٤,٥	٧٥			٧٩٠,٨
١١	الهند	١٢,٩	٢	١١	كوريا الجنوبية	٢٤,٣
١٢	روسيا	١١,٤	٢	١٢	تركيا	٢٣,٠
١٣	تركيا	١٠,١	١	١٣	البرازيل	٢٢,٨
١٤	البرازيل	١٠,٠	١	١٤	إيران ^(ب)	٢٠,٢
١٥	إسرائيل	٩,٨	١	١٥	باكستان	١٤,٢
المجموع الفرعي للخمسة عشر الأولى		٦٣٨,٧	٨٢			٨٩٥,٣
العالم		٧٨٤	١٠٠			٠٠

(٧) للمزيد من التفاصيل عن أسعار صرف مكافئ القدرة الشرائية، انظر: «Sources and Methods for Military Expenditure Data», SIPRI Yearbook 1999: Armaments, Disarmament and International Security (Oxford: Oxford University Press, 1999), appendix 7C.

الجدول رقم ١٠-٤

الدول التي عرفت أكبر التغيرات في نفقاتها العسكرية، ٢٠٠٢

الأرقام بملايين الدولارات الأمريكية بالأسعار الثابتة (لسنة ٢٠٠٠) وأسعار الصرف في السوق

المرتبة	البلد	التغير ٢٠٠١ - ٢٠٠٢ (مليار دولار)	المرتبة	البلد	التغير ٢٠٠١ - ٢٠٠٢ (بالمئة)
البلدان ذات الزيادات الأكبر					
١	أمريكا	٣١,٦	١	لاتفيا	٦٤
٢	الصين	٤,٨	٢	نيبال	٣٤
٣	روسيا	١,٢	٣	أنغولا	٢٦
٤	البرازيل	١,١	٤	نيكاراغوا	٢٥
٥	الهند	١,٠	٥	إستونيا	٢٠
٦	تركيا	٠,٩	٦	أوغندا	٢٠
٧	إسرائيل	٠,٨	٧	الصين	١٨
٨	اليابان	٠,٥	٨	بوركينافاسو	١٧
٩	كوريا الجنوبية	٠,٥	٩	لتوانيا	١٦
١٠	السعودية	٠,٤	١٠	بوتسوانا	١٥
البلدان ذات الانخفاضات الأكبر					
٥	فنزويلا	٠,٤-	٥	فنزويلا	٢٣-
٤	كندا	٠,٥-	٤	الأرجنتين	٢٤-
٣	تايوان	٠,٥-	٣	بيلاروسيا	٢٩-
٢	الأرجنتين	١,٠-	٢	غواتيمالا ^١	٤٤-
١	إيطاليا	١,٠-	١	مقدونيا	٥٦-
	العالم	٤٢			٥,٧

(أ) يمكن اعتبار رقم إنفاق غواتيمالا الفعلي أعلى بكثير من ذلك الوارد في الميزانية، إذ إن أكثر من ٩٥ بالمئة من الميزانية خصّصت أو أنفقت في أواسط أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢.

المصدر: الملحق ١٠-أ والجدول ١٠-٣.

في الإصدارات السابقة من الكتاب السنوي لسبيري، جرى تحويل النفقات العسكرية للاقتصادات المتحوّلة للاتحاد السوفياتي السابق إلى دولارات باستخدام مكافئ القدرة الشرائية بدلاً من سعر الصرف في السوق. غير أن بيانات كل البلدان حوّلت في هذا الإصدار باستخدام أسعار الصرف في السوق، وثمة سببان رئيسيان لهذا التحوّل في الممارسة: تحقيق

الاتساق المنهجي بين البلدان، والافتقار الحالي إلى بيانات يمكن الركون إليها عن مكافئات القدرة الشرائية لكل البلدان. وهكذا رغم أن أسعار مكافئ القدرة الشرائية هي المفضلة من حيث المبدأ لقياس التكلفة الاقتصادية للقطاع العسكري، تحول الحالة الراهنة لبيانات مكافئ القدرة الشرائية دون تبنيها على نطاق عالمي.

يظهر التأثير الرئيسي لتغيير الممارسة بالنسبة الى المقارنات مع الإصدارات السابقة من الكتاب السنوي على رقم الإنفاق العسكري الروسي، حيث يزيد نحو خمسة أضعاف بدلالة الدولار بمكافئ القدرة الشرائية (انظر الجدول رقم ١٠-٣)، وبالتالي يظهر على الإجمالي العالمي.

الدول التي عرفت أكبر التغيرات في حجم نفقاتها العسكرية

شكّلت الولايات المتحدة، بزيادة بلغت ٣١,٦ مليار دولار، ٧٥ بالمئة من الزيادة في الإنفاق العسكري العالمي في سنة ٢٠٠٢. وكانت البلدان الأخرى ذات الزيادات الكبيرة الصين وروسيا والبرازيل (انظر الجدول رقم ١٠-٤). وهذه البلدان كلها متفقة رئيسية وقوى إقليمية، كما أنها الخمسة التالية في المرتبة، وذلك يفسر جزئياً الزيادات الكبيرة في الحجم التي طرأت عليها. وعندما يصنّف الترتيب وفقاً للتغيير النسبي في الإنفاق العسكري، تضمّ البلدان العشرة ذات الزيادات الأكثر حدة في الإنفاق العسكري عدداً من البلدان الصغيرة، ومن بينها بلدان البلطيق الثلاثة التي تزيد إنفاقها تحضيراً للانضمام إلى حلف الناتو. وترجع الزيادة في الإنفاق العسكري لأنغولا في سنة ٢٠٠٢ بالدرجة الأولى إلى تكلفة توفير الدعم لجنود يونيتا (الاتحاد الوطني للاستقلال التام لأنغولا) وعائلاتهم بعد انتهاء الحرب الأهلية. والصين هي المنفق الرئيسي الوحيد ذو المعدل المرتفع للزيادة النسبية في الإنفاق العسكري.

تقع ثلاثة من البلدان ذات الانخفاضات الأكبر في الإنفاق العسكري في سنة ٢٠٠٢ في أمريكا اللاتينية - وهي الأرجنتين وغواتيمالا وفنزويلا - واثنتان في أوروبا - بيلاروسيا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية. وربما يؤدي انخفاض ميزانية غواتيمالا في سنة ٢٠٠٢ إلى الوفاء بهدفها خفض الإنفاق العسكري إلى ١,٦٦ بالمئة من الناتج المحلي الإجمالي كما تنصّ اتفاقيات السلام لسنة ١٩٩٦^(٨). ونتج انخفاض الإنفاق

«Peace Accords Subject to Scrutiny» *Latin American Caribbean and Central America Report*, 19 (A) February 2002, Central America, p.3.

وقد وقّعت اتفاقيات السلام في ١٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦ من قبل الحكومة الغواتيمالية والاتحاد الوطني الثوري الغواتيمالي.

العسكري في الأرجنتين عن الأزمة الاقتصادية التي تمرّ بها البلاد. وهبط الإنفاق العسكري في مقدونيا في سنة ٢٠٠٢ بعد أن بلغ مستوى عالياً جداً بسبب نزاع داخلي.

III الولايات المتحدة

يسلك الإنفاق العسكري الأمريكي مسار نموّ قوياً. فبعد فترة انخفاض امتدّت عقداً من الزمن للتكيف مع البيئة الأمنية التي أعقبت الحرب الباردة، أخذ ينمو بسرعة منذ سنة ١٩٩٩ بمعدّلات نموّ تقترب من تلك المسجّلة أثناء البناء العسكري في عهد رونالد ريغان في الثمانينيات. كما تزايدت مخصّصات الميزانية للأمن الداخلي بشكل كبير رداً على هجمات ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١^(٩). ويصف هذا القسم اتجاهات الإنفاق العسكري الأمريكي أثناء إدارة الرئيس جورج دبليو بوش وخطط الميزانيات الدفاعية للسنوات المالية في فترة السنوات الست ٢٠٠٤ - ٢٠٠٩. كما يصف الزيادات التي طرأت على الإنفاق والمتعلّقة بشكل مباشر بهجمات ١١ أيلول/سبتمبر. أخيراً، يبحث تأثير اتجاهات الميزانية الجديدة على الاقتصاد الأمريكي.

اتجاهات الإنفاق العسكري الأمريكي

بلغ طلب ميزانية الدفاع للسنة المالية ٢٠٠٤، المقدم من قبل إدارة الرئيس بوش في ٣ شباط/فبراير ٢٠٠٣، رقم ٣٧٩,٩ مليارات دولار في سلطة ميزانية^(١٠) وزارة الدفاع، بزيادة ١٥,٣ مليار دولار عن ميزانية السنة التي سبقتها^(١١). وهي أعلى ب ٨٤ مليار دولار عن ميزانية سنة ٢٠٠٠، آخر ميزانية وضعتها إدارة الرئيس بيل كلينتون. وتزداد هذه أيضاً في ما ترجم سلطة الميزانية إلى مصروفات فعلية^(١٢) ووفقاً للإسقاطات الصادرة في آذار/مارس ٢٠٠٣، كان يتوقّع أن تزيد المصروفات المخصّصة للدفاع الوطني في السنة المالية ٢٠٠٤ - قبل إقرار المخصّصات الإضافية - بنسبة ٢١ بالمئة بالمعدّلات الحقيقية عما كانت عليه قبل ثلاث سنوات، في السنة المالية ٢٠٠١ (الجدول رقم ١٠-٥). وهذا المعدل للنموّ مماثل لذلك

(٩) انظر القسم I من الفصل الأول من هذا الكتاب.

(١٠) سلطة الميزانية هي سلطة تحمّل الواجبات الملزمة قانونياً للحكومة والتي تؤدّي إلى حدوث مصروفات فورية أو في المستقبل. ويمنح الكونغرس معظم سلطات الميزانية على شكل مخصّصات صادرة في مراسيم.

(١١) US Department of Defense, «Fiscal 2004 Department of Defense Budget Release,» News (١١) release, 3 February 2003, <http://www.defenselink.mil/news/Feb2003/b02032003_bt044-03.html>.

(١٢) يستند الوصف في هذا القسم إلى بيانات الولايات المتحدة الرسمية. وهي تختلف اختلافاً كبيراً عن بيانات الإنفاق العسكري التي يوفّرها حلف الناتو، والتي يستخدمها سييري في جداوله للنفقات العسكرية (الملحق ١٠-١)، لأنّ بيانات حلف الناتو موضوعة بشكل قياسي لتيسير المقارنات بين البلدان.

الذي ساد أثناء الفترة الأولى من إدارة الرئيس ريغان - زيادة مقدارها ٢٤ بالمئة بالمعدلات الحقيقية في فترة الأربع سنوات ١٩٨٠ - ١٩٨٣^(١٣). بالمقابل، بلغ العبء الدفاعي في أوائل العقد الأول من القرن الحادي والعشرين نصف ما كان عليه في ذروة الحرب الباردة. فالإنفاق العسكري كحصة من الناتج المحلي الإجمالي يتوقع أن ينمو من ٣,١ بالمئة في السنة المالية ٢٠٠١ إلى ٣,٥ بالمئة في السنة المالية ٢٠٠٣. ويشبه ذلك الذروة ٦,٢ بالمئة في سنة ١٩٨٦ في عز الحرب الباردة. ومن المرجح تصحيح توقع الهبوط إلى ٣,٤ بالمئة من الناتج المحلي الإجمالي للسنة المالية ٢٠٠٤ كنتيجة للحرب على العراق.

الجدول رقم ١٠-٥

التفقات العسكرية الأمريكية للسنوات المالية ١٩٩٩ - ٢٠٠٤^(١)

أرقام السنوات المالية بمليارات الدولارات الأمريكية

٢٠٠٤	٢٠٠٣	٢٠٠٢	٢٠٠١	٢٠٠٠	١٩٩٩	
						مصروفات الدفاع الوطني
٣٨٩,٧	٣٧٥,٧	٣٤٩,٠	٣٠٦,١	٢٩٥,٠	٢٧٥,٥	الدفاع الوطني بالأسعار الحالية
٣٣٤,٩	٣٢٦,٩	٣٠٨,٠	٢٧٦,٤	٢٧١,٣	٢٦١,٢	الدفاع الوطني للسنة المالية ١٩٩٦ بالدولار
٢,٤	٦,١	١١,٤	١,٩	٣,٩	٠,٠	الزيادة بالمعدلات الحقيقية (بالمئة)
٣,٤	٣,٥	٣,٤	٣,١	٣,٠	٣,٠	مصروفات الدفاع الوطني كحصة من الناتج المحلي الإجمالي (بالمئة)

الملاحظات:

أ - تمتد السنة المالية الأمريكية من ١ تشرين الأول/أكتوبر من السنة السابقة إلى ٣٠ أيلول/سبتمبر من السنة المسماة.

ب - بيانات السنة المالية ٢٠٠٣ والسنة المالية ٢٠٠٤ تقديرات.

ج - المصروفات هي نفقات تدفع نقداً بشكل عام. وتختلف بيانات الميزانية الأمريكية الرسمية بشكل كبير عن البيانات المقدمة من حلف الناتو والمستخدمة في الكتاب السنوي لسبيري.

المصدر: US Executive Office of the President, Office of Management and Budget [OMB], *Historical Tables: Budget of the United States Government Fiscal Year 2004* (Washington, DC: US Government Printing Office, 2003), tables 8.4, 8.7 and 8.8.

US Executive Office of the President, Office of Management and Budget [OMB], *Historical* (١٣)

Tables: Budget of the United States Government Fiscal Year 2004 (Washington, DC: US Government Printing Office, 2003), table 8.8.

وقد حكمت إدارة ريغان من كانون الثاني/يناير ١٩٨١ إلى كانون الثاني/يناير ١٩٨٩. وقد تباطأ معدل النمو في السنة المالية ١٩٨٤ لكتته ازداد في السنة المالية ١٩٨٥ (+ ٦,٨ بالمئة) والسنة المالية ١٩٨٦ (+ ٦,٩ بالمئة)، ثم عاد إلى الهبوط ثانية.

يكشف «البرنامج الدفاعي في السنوات المقبلة» المقدم إلى جانب الميزانية، وهو يغطي فترة ست سنوات مالية ٢٠٠٤ - ٢٠٠٩، عن ارتفاع يصل إلى ٤٨٣,٦ مليار دولار في السنة المالية ٢٠٠٩ (بالدولارات الحالية). ومن المنتظر أن تزداد سلطة الميزانية المخصصة للمشتريات من ٧٠ مليار دولار في السنة المالية ٢٠٠٣ إلى ١١٢,٢ مليار دولار في السنة المالية ٢٠٠٩، كما يتوقع أن تنمو مخصصات البحث والتطوير والاختبار والتقييم من ٥٦,٨ مليار دولار في السنة المالية ٢٠٠٢ إلى ٦٩,٤ مليار دولار في السنة المالية ٢٠٠٩. وكانت الأهداف الرئيسية الثلاثة لميزانية وزارة الدفاع في السنة المالية ٢٠٠٤: (أ) كسب الحرب العالمية على الإرهاب، و(ب) المحافظة على نوعية القوات المسلحة، و(ج) تحويل المؤسسة العسكرية الأمريكية^(١٤). وهو التبرير نفسه المقدم تقريباً لميزانية الدفاع في السنة المالية ٢٠٠٣. وقد رأت عدة تحليلات أن معظم الزيادات التي تشتمل عليها تلك الميزانية كانت ذات أهمية محدودة للتحوّل العسكري والحرب على الإرهاب^(١٥). ويبدو أن الأمر نفسه ينطبق على ميزانية الدفاع للسنة المالية ٢٠٠٤.

منذ ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، قدّم مقدار كبير من التمويل لأغراض تتعلق بتلك الهجمات مباشرة، وتقدّم الإدارة ومؤسسات الكونغرس تقارير منتظمة عن هذه المصروفات، وهي تشمل نفقات إعادة بناء المرافق المدمرة واسترجاعها، والتعويض عن الضحايا، ودعم شركات الطيران والحرب على الإرهاب، وكثير منها تقع في إطار الأمن الداخلي^(١٦).

بلغ تمويل الأمن الداخلي في الميزانية النظامية للسنة المالية ٢٠٠١، تمّ تبنيها قبل ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، ٢٠ مليار دولار تقريباً. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، تبني

(١٤) وزارة الدفاع الأمريكية، انظر الهامش رقم ١١.

D. Gold, «US Military Expenditure and the 2001 Quadrennial Defense Review», *SIPRI* (١٥) *Yearbook 2002*, appendix 6E, and M. O'Hanlon, «Rumsfeld's Defence Vision», *Survival*, vol. 44, no.2 (Summer 2002), pp.103-117.

(١٦) انظر مثلاً: US Executive Office of the President, Office of Management and Budget (OMB), «OMB releases updated summary of government expenditures directly related to September 11th attacks.» Press release, Washington, DC, 10 Sep. 2002.

وللحصول على وصف مفصّل عن قانون الأمن الداخلي ووزارة الأمن الداخلي التي أنشئت في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، انظر: «Analysis for the Homeland Security Act of 2002», US Department of Defense, Washington, DC, 2002, <<http://www.whitehouse.gov/deptofhomeland/analysis>>.

انظر أيضاً القسم II من الفصل الأول في هذا الكتاب.

الكونغرس مشروع قانون مخصصات إضافية طارئة بمبلغ ٢٠ مليار دولار لأغراض تتعلق بهجمات ١١ أيلول/سبتمبر (وَقَّعَ الرئيس مشروع قانون مخصصات إضافية طارئة في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢). وفي آب/أغسطس ٢٠٠٢ قدم مشروع قانون مخصصات إضافية تبلغ ٢٨,٩ مليار دولار أخرى، نصفها لوزارة الدفاع ونشاطات الاستخبارات، والباقي للأمن في الموانئ والمرافق النووية، ومساعدة البلدان المشتركة في الحرب على الإرهاب، مثل أفغانستان واندونيسيا، وعدد من المشروعات الداخلية^(١٧). وارتفع تمويل هذه النشاطات في مشاريع قوانين المخصصات العادية إلى ٤٤,٨ مليار دولار في السنة المالية ٢٠٠٣.

تطلب ميزانية السنة المالية مخصص ٣٦,٢ مليار دولار لوزارة الأمن الداخلي. ورغم أن من الصعب حساب التغير على مدى السنة الماضية بسبب دمج عدة مؤسسات في واحدة، فإن ذلك يمثل زيادة ١٠ بالمئة بالمعدلات الحقيقية - وهي متدنية جداً وفقاً للعديد من النقاد الذين توقعوا حدوث ضربة كارثية للولايات المتحدة مع ذروة احتمالات الحرب على العراق^(١٨).

الجدول رقم ١٠-٦

هيكلية الميزانية الأمريكية المتخصصة للأبحاث ومشاريع التطوير العسكري خلال السنوات المالية، ٢٠٠١ - ٢٠٠٤

الأرقام بمليارات الدولارات الأمريكية بالأسعار الثابتة (السنة المالية ٢٠٠٤)

مرحلة البحث والتطوير	٢٠٠١	٢٠٠٢	٢٠٠٣	٢٠٠٤	بالمئة للتغير ٢٠٠١ - ٢٠٠٤
العلم والتكنولوجيا ^(أ)	٩,٣	١٠,٢	١٠,٩	١٠,٢	١٠
تطوير المكونات المتقدمة والنماذج الأولية ^(ب)	٨,٤	١٠,٤	١٠,٩	١٣,٢	٥٧
تطوير الأنظمة وتجربتها ^(ج)	٨,٨	١١,٠	١٤,٠	١٥,٩	٨١

(أ) يضم المراحل الثلاث الأولى للبحث والتطوير (البحث الأساسي والبحث التطبيقي وتطوير التكنولوجيا المتقدمة).

(ب) كانت تسمى في الميزانيات السابقة مرحلة البيان العملي والتثبيت من الصحة. وهي تمثل المرحلة الوسطى من عملية البحث والتطوير، وتركز على تطوير منظومات أسلحة واختبارها في ظل

(١٧) «28.9\$ Billion is Voted for Counter-Terrorism», *International Herald Tribune*, 25/7/2002.

(١٨) P. Sheron, «White House Accused of Shortchanging Security Budget», *New York Times*, 3/2/ 2003, p.10.

شروط عملانية حقيقية.

(ج) كانت تسمى في الميزانيات السابقة تطوير الهندسة والصناعة - وهي المرحلة النهائية من عملية البحث والتطوير.

المصدر: S. Kosiak, "FY2004 Defense R&D Request Raises Questions about Administration's Approach to Transformation," Center for Strategic and Budgetary Assessments [CSBA], Washington, DC, 7 February 2003, <http://csbaonline.org/4Publications/Archive>.

ثمة بند آخر ذو صلة بالحرب على الإرهاب، وهو المساعدة العسكرية المقدمة إلى البلدان الأخرى لكسب تأييدها. وتشمل مطالب ميزانية السنة المالية ٢٠٠٤ مبلغاً إجمالياً قدره ٢,٣ مليار دولار لمساعدة البلدان الشريكة، منها ٢٥٠ مليون دولار للأردن و٢٠٠ مليون دولار لكل من باكستان وتركيا، و١٥٠ مليون دولار لأفغانستان^(١٩).

نفقات التحوّل العسكري

طُرح التزام إدارة بوش بهدفها المعلن بتحويل القوات العسكرية الأمريكية للوفاء بشكل أفضل بتحديات الحرب على بساط البحث في القرن الحادي والعشرين^(٢٠) أثناء سنة ٢٠٠٢^(٢١). ومن المصادر التي تثير الشكوك أنّ إدارة بوش تابعت كلّ برامج الأسلحة الرئيسية تقريباً الموروثة من الإدارة السابقة، وكثير منها كان يدعى منظومات «موروثة» صمّمت أثناء الحرب الباردة. ولم يُلغ سوى برنامج أسلحة رئيسي واحد - نظام كروسادر المدفعي - في أواخر ٢٠٠٢.

كما طرحت شكوك بشأن تعريف الإدارة للأنظمة التحوّلية. وفي حين أنّها ترى أنّ الميزانية المقترحة للسنة المالية ٢٠٠٤ تضمّ ٣٢ مليار دولار مخصصة للتحوّل العسكري، شكّك بعض المراقبين في ما إذا كانت كل بنودها أنظمة «تحوّلية» بالفعل. وهذه هي الحال على وجه الخصوص بالنسبة الى برامج الدفاع بالصواريخ الباليستية، التي أدخلت في برنامج التحوّل الرسمي والتي تشكّل ثلث مخصصات التحوّل، رغم أنّها أطلقت قبل تبني سياسة التحوّل العسكري، ولأسباب أخرى^(٢٢). ورغم أنّ بعض المنصّات «الموروثة»

(١٩) انظر الهامش رقم ١١.

(٢٠) تبحث توجيّهات سياسة التحوّل والمنطق وراءها في القسم I من الفصل الأول في هذا الكتاب.

(٢١) تضمّ المصادر الأساسية عن التحوّل العسكري، انظر: *Quadrennial Defense Review Report* (Washington, DC: US Department of Defense, 2001); US Department of Defense [DOD], *Annual Report to the President and the Congress* (Washington, DC: DOD, 2002); S. Kosiak; A. Krepinivich and M. Vickers, *A Strategy for a Long Peace* (Washington, DC: Center for Strategic and Budgetary Assessments, 2001), and M. O'Hanlon, *Technological Change and the Future of Warfare* (Washington, DC: Brookings Institution Press, 1999).

(٢٢) S. Kosiak, «FY2004 Defense Budget Request: Back to Cold War-Level Spending, and Beyond,» Center for Strategic and Budgetary Assessments, Washington, DC, 31 January 2003.

يمكن استخدامها للبرنامج التحويلي، من الصعب القول إنها تحويلية بأكملها.

ومن طرق تحليل مقدار انعكاس متطلبات التحوّل في الميزانية تفحص ميزانية البحث والتطوير العسكري. وقد فعلت ذلك دراسة أجراها مركز التقديرات الاستراتيجية والموازنية^(٢٣) الذي يوجد مقره في واشنطن لفترة السنوات المالية ٢٠٠١ - ٢٠٠٤، بغية تحليل تأثير السنوات الثلاث الأولى لإدارة بوش. وكشف التحليل أنّ تمويل المرحلة الأولى من البحث والتطوير، أي برامج العلم والتكنولوجيا، ازداد ١٠ بالمئة فقط بالمعدلات الحقيقية في تلك الفترة، في حين أنّ الإنفاق على تطوير المنظومات وبيانها العملي، وهو المرحلة الأخيرة من البحث والتطوير قبل الإنتاج، ازداد بنسبة ٨١ بالمئة (الجدول رقم ١٠-٦). وقد استنتجت أنّ النمو السريع لتمويل تطوير المنظومات وبيانها العملي ربما يشير إلى أنّ الإدارة تخلت عن فكرة تخطي جيل من التكنولوجيا العسكرية وستتبع بدلاً من ذلك العمل على مجموعة واسعة من برامج الجيل القادم المخططة منذ زمن طويل. ويشكك تحليل مركز التقديرات الاستراتيجية والموازنية بشكل خاص في القرار بمتابعة برامج طائرات القتال الثلاث المخططة - أف/أ-١٨ إي/أف وأف/٢٢-أف-٣٥ جي أس أف. ويشكّل برنامج المقاتلة الضاربة المشتركة جانباً كبيراً من تمويل التطوير والبيان العملي في الفترة ٢٠٠١ - ٢٠٠٤ (٣,٥ مليار دولار من أصل الزيادة الإجمالية البالغة ٧,١ مليار دولار).

وفي حين أنّ الحصّة الصغيرة من الإنفاق على البحث والتطوير المخصصة لبرامج العلم والتكنولوجيا توحى بأنّ الجهود المبذولة للتحوّل ربما لا تلقى أولوية كبيرة في خطة الإنفاق العسكري للسنة المالية ٢٠٠٤ مثلما يتطلّب تنفيذ التحوّل، ترى المقولة الرئيسية لتحليل مركز التقديرات الاستراتيجية والموازنية أنّ التركيز على عدد كبير من البرامج التقليدية المكلفة ربما يؤدّي في السنوات المقبلة إلى دفع الأنظمة الناشئة ذات الصلة الأكبر بالتحوّل إلى الخارج بسبب الزحام. وسوف تنمو تكلفة برامج الأسلحة التقليدية التي تمويلها ميزانية تطوير المنظومات وبيانها العملي في السنة المالية ٢٠٠٤ بشكل كبير في السنوات الخمس إلى العشر القادمة فيما تتقدّم نحو الإنتاج، وربما تحول في ذلك دون زيادة تمويل المنظومات التحويلية الواعدة.

الانعكاسات الاقتصادية

تحدث الزيادات الحالية في الإنفاق العسكري الأمريكي في سياق عجز كبير في الميزانية ناشئ بصورة أساسية عن التأثير المشترك لحزمة الإعفاءات الضريبية المقررة

(٢٣) المصدر نفسه.

في سنة ٢٠٠١ والركود الاقتصادي الذي تساهم ميزانية الدفاع في زيادته بشكل كبير. وقد أثار التأثير الاقتصادي للعجز المتزايد في الميزانية والدين العام نقاشاً سياسياً محلياً في الولايات المتحدة أثناء سنة ٢٠٠٠. والقضية ذات الصلة هي تأثير الإنفاق العسكري في خفض الموارد المحتملة للقطاعات غير العسكرية في الميزانية.

من منظور تاريخي، لطالما كانت الميزانية الفدرالية للولايات المتحدة في حالة فائض في معظم تاريخها الممتد ٢١٥ سنة^(٢٤). ولم تحدث حالات عجز كبيرة إلا في فترات الكساد (عندما هبطت الوردات بشكل حاد) والحرب (عندما ارتفع الإنفاق العسكري بشكل حاد). وكان الاستثناء الوحيد لهذا النمط الفترة ١٩٨٣ - ١٩٩٢، عندما طرأ عجز كبير في الميزانية نتيجة الزيادات الكبيرة في الإنفاق العسكري والقطاعات الضريبية الكبيرة التي سنت في عهد إدارة ريغان. وبعد ذلك تراجع العجز بشكل متسق، وفي سنة ١٩٩٨ تغير إلى فائض بلغ في سنة ٢٠٠٠ نسبة ٢,٤ بالمئة من الناتج المحلي الإجمالي. لكن منذ ذلك الحين اختفى الفائض، وفي سنة ٢٠٠٢ طرأ عجز على الميزانية يبلغ ١٥٨ مليار دولار، أو ١,٥ بالمئة من الناتج المحلي الإجمالي. وقد تدهورت الميزانية والتوقعات الاقتصادية أثناء سنوات إدارة بوش، من أيار/مايو ٢٠٠١، عندما كان ينتظر توفّر فائض مقداره ٥٦٠٠ مليار دولار في فترة العشر سنوات الممتدة من ٢٠٠١ - ٢٠١١، إلى توقع كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ بتوفّر فائض مقداره ٢٠ مليار دولار للفترة نفسها^(٢٥). وفي حين أنّ معظم هذا التدهور ناتج عن انخفاض العائدات الضريبية، فإنّ تأثير الإنفاق العسكري ليس معدوماً: ففي سنة ٢٠٠٢ شكّل ٤٨ بالمئة من الإنفاق الاستنسابي الفدرالي الإجمالي - باستثناء البرامج الإلزامية (برامج الضمان الاجتماعي وبرامج الإعانات الأخرى بصورة أساسية). كما أنّ هذه الإسقاطات هي سيناريو أفضل حالة، بما أنّها تفترض عدم حدوث تغييرات على القانون الحالي - مثل تمديد فترة الاقتطاعات الضريبية - والحرب على العراق.

تختلف الآراء بشأن تأثير عجز الميزانية على النمو الاقتصادي. فقد بدّل الحزب الجمهوري موقفه منذ أواسط سنة ٢٠٠٠، عندما زعم أنّ الإفراط في الإنفاق «يحدث ضعفاً جوهرياً في أساس النمو الاقتصادي»^(٢٦)، إلى القول في أواخر سنة ٢٠٠٢ بأنّ

Historical Tables: *Budget of the United States Government, FY 2004*, p.5.

(٢٤)

US Congressional Budget Office [CBO], «The Budget and Economic Outlook: Fiscal Years (٢٥) 2004-2013», January 2003, <<http://www.cbo.gov/showdoc.cfm?index=4032&sequence=0>>.

(٢٦) مقتبسة من خطاب للرئيس بوش أمام لجنة الميزانية في مجلس النواب في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢.

S. Humes-Schultz, «Bush Calls on Congress for Budget Restraint.» *Financial Times*, 17/9/2002, p.4. انظر:

تأثير الدين المتوقع في النمو الاقتصادي على المدى الطويل سيكون تافهاً. بالمقابل، يرى الحزب الديمقراطي أن المشهد المالي المتدهور «يهدد المستقبل الأمريكي» لأن احتياطي الوفاء بتقاعد جيل «ازدهار المواليد» في الأربعينيات اختفى إلى حد كبير ولأنّ الزيادة السريعة في الدين العام المتوقع أن يصل إلى ٤٠٤٥ تريليون دولار في سنة ٢٠٠٦، ستؤدي إلى زيادة هائلة في مدفوعات فوائد الدين، ما يقلل من الأموال المتوفرة للنفقات الفدرالية الأخرى، مثل البرامج الاجتماعية^(٢٧). وقد كان الجدل في الكونغرس بشأن الأولويات التمويلية حاداً بالفعل عندما أقرت ميزانية السنة المالية ٢٠٠٣ ومن المتوقع أن يصبح أكثر صعوبة بسبب الافتقار إلى مجال المناورة المالية في ميزانية السنة المالية ٢٠٠٣^(٢٨).

IV أوروبا

تختلط صورة الإنفاق العسكري لسنة ٢٠٠٢ في أوروبا. فالبلدان الرئيسية في الإنفاق العسكري في أوروبا الغربية - فرنسا والمملكة المتحدة - تخطط لزيادات كبيرة في الإنفاق، بسبب الحرب على الإرهاب بشكل جزئي. ولن تزيد البلدان الأخرى في أوروبا الغربية إنفاقها العسكري. وفي أوروبا الوسطى، زادت البلدان المرشحة لعضوية حلف الناتو إنفاقها العسكري استعداداً للعضوية^(٢٩)، في حين أنّ العودة التدريجية للاستقرار في البلقان والرغبة في تحديث القوات تحدثان دفعات متناقضة. وتخصّص الزيادات الروسية في الإنفاق العسكري بصورة أساسية إلى إعادة هيكلة قواتها المسلحة وصناعة الأسلحة بعد التخفيضات الكبيرة في الحجم في التسعينيات.

الاتحاد الأوروبي وأوروبا الأطلسية

دفعت هجمات ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ الإرهابية الأمم الأوروبية إلى إعادة تقييم سياساتها الأمنية في سنة ٢٠٠٢، ونتج عن ذلك ضغوطات مباشرة وغير مباشرة نحو رفع الإنفاق العسكري. ومن الممكن الآن رؤية بعض عواقب هذه التطورات على الميزانيات العسكرية الأوروبية الغربية والقضايا الأمنية الناشئة عنها. ويبدو، في الوقت

US Congress, House Budget Committee, Democratic Caucus, «As good as it Gets: New CBO (٢٧)

Budget Outlook Shows Chronic Deficits even without New Policies,» 29 January 2003.

D. McGregor, «Budget Battles Loom over Funding Priorities,», *Financial Times*, 14/2/2003, p. 6. (٢٨)

(٢٩) ثمة بحث لخلفية الإنفاق العسكري في البلدان المرشحة لعضوية حلف الناتو على موقع

< <http://projects.sipti.se/milex.html> >.

سيبري على الإنترنت:

ومن أجل تحليل تقديري لمحتوى خطط الدفاع والأداء في هذه البلدان، انظر الفصل السابع من هذا الكتاب.

الحاضر على الأقل، أن الزيادات في الإنفاق العسكري لا تحدث إلا في بعض البلدان وعلى نطاق أصغر مما يحدث في الولايات المتحدة.

ثمة عوامل عديدة تحدث ضغوطات نحو الزيادة. أولاً، أن التصور المتمركز للتهديد الإرهابي بحد ذاته يفرض متطلبات جديدة على القوات العسكرية لكي تكون مستعدة لأنواع مختلفة من الحملات، مثل الاشتباك المباشر مع المجموعات الإرهابية، والضغط على الدول المتهمه بإيواء الإرهابيين، وعمليات دعم السلام في الدول الضعيفة التي قد تتطور فيها المجموعات الإرهابية. وهذه العوامل تعزز الاندفاع نحو تطوير قوات رد فعل سريع وتولد طلباً على القدرات الجديدة اللازمة لمهام مكافحة الإرهاب، وبخاصة الانتشار السريع وحرب «الشبكة المركزية»^(٣٠). ثانياً، فاقمت الزيادة الكبيرة في الإنفاق العسكري الأمريكي نتيجة هجمات ١١ أيلول/سبتمبر من «فجوة القدرات» القائمة بين الولايات المتحدة وحلفائها الغربيين. وفي حين أن هذه الفجوة قد تكون فجوة عقيدة بقدر ما هي فجوة قدرات أو تكنولوجيا، فقد شكّلت مصدر قلق بسبب تأثيرها في قابلية العمليات المشتركة للقوات العسكرية، وبالتالي فإنها تمثل مشكلة للمهام العسكرية المشتركة تحت مظلة حلف الناتو^(٣١). ثالثاً، أدت فجوة الإنفاق العسكري إلى بروز قلق الصناعة الدفاعية حيث أن سوق صناعة الأسلحة الأوروبية صغيرة جداً.

برغم هذه الضغوطات، لا تزيد البلدان الأوروبية الغربية إنفاقها العسكري بشكل عام، أو لم تشرع حتى الآن في خطط دفاعية تتطلب زيادة سريعة في إنفاقها العسكري في المستقبل. ويعكس التباعد في اتجاهات الإنفاق العسكري بين الولايات المتحدة الأمريكية وحلفائها الأوروبيين الغربيين مجموعة من المقاربات المتباعدة للأمن ولأساليب تحقيق القدرات المطلوبة. وهو يشتمل على اختلافات في أهداف سياسة الأمن والدفاع والعقائد العسكرية والتصورات للتهديدات والأولويات بين الإنفاق العسكري وأهداف السياسة المالية.

يصف هذا القسم اتجاهات الإنفاق العسكري للبلدان الأوروبية الكبرى في الاتحاد الأوروبي وحلف الناتو ويربط بين الخطط وبين السياسات المالية وتدابير مكافحة الإرهاب.

(٣٠) حرب الشبكة المركزية ائتلاف، من أجهزة الاستشعار المتقدمة بما في ذلك الأقمار الاصطناعية والمركبات الجوية غير المأهولة للكشف عن النشاطات الصغيرة وإبطال مفعول المجموعات الإرهابية، بالاشتراك مع شبكة اتصالات سريعة وفعالة لتمكين اتخاذ القرار بسرعة والأسلحة الدقيقة من مهاجمة أهدافها.

(٣١) تبحث الجهود المبذولة لتطوير القدرات الأوروبية في ظروف سياسة الأمن والدفاع الأوروبية في القسم II من الفصل السادس في هذا الكتاب.

الإنفاق العسكري في سنة ٢٠٠٠

هبط الإنفاق العسكري في أوروبا الغربية قليلاً في سنتي ٢٠٠١ و ٢٠٠٢ بالمعدلات الحقيقية، بعد فترة وجيزة من الارتفاع منذ سنة ١٩٩٧، عندما انتهى هبوط ما بعد الحرب الباردة. وأبقت معظم البلدان الرئيسية المنفقة على استواء إنفاقها العسكري في سنة ٢٠٠٢. وتابعت فرنسا اتجاه الانخفاض الممتد منذ عقد من الزمن حيث هبط الإنفاق العسكري بالمعدلات الحقيقية قليلاً في سنة ٢٠٠٢ - برغم مخصص إضافي مقداره ٩٠٨ مليون يورو (٨٥٥ مليون دولار) لتغطية تكاليف العمليات الفرنسية في أفغانستان^(٣٢). وزادت ألمانيا إنفاقها العسكري بنسبة ٠,٧ بالمئة بالمعدلات الحقيقية في سنة ٢٠٠٢، نتيجة مخصص إضافي مقداره ٧٦٧ مليون يورو لنشاطات مكافحة الإرهاب في أعقاب هجمات ١١ أيلول/سبتمبر. وكان من المقرر أن يشمل ذلك شراء معدات فرقة العمليات الخاصة والطائرات الموجهة وأقمار الاستطلاع وأقمار الاتصالات. وخصصت ألمانيا أيضاً مبلغ ٢٦٦ مليون يورو (٢٥٠ مليون دولار) إضافياً في سنة ٢٠٠٢ لرفع جاهزية خفر الحدود، وهي مدرجة في الإنفاق العسكري بموجب تعريف حلف الناتو/سيبري^(٣٣). غير أن الاتجاه كان نحو الانخفاض طوال العقد الماضي. وهبط الإنفاق العسكري لإيطاليا بنسبة ٤,٥ بالمئة في سنة ٢٠٠٢، وهي سنة التخفيضات الثانية، رغم أن ذلك تلا ارتفاعاً يزيد على ٣٠ بالمئة بين ١٩٩٥ و ٢٠٠٠. وخفضت المملكة المتحدة إنفاقها بنسبة ١ بالمئة بالمعدلات الحقيقية في سنة ٢٠٠٢، رغم ارتفاع رقم سنة ٢٠٠١ بسبب تكاليف الحرب في أفغانستان.

الإنفاق العسكري في المستقبل والحرب على الإرهاب والقيود المالية

في حين شهدت سنة ٢٠٠٢ حركات طفيفة في الإنفاق العسكري، تخطت بعض البلدان لزيادات في سنة ٢٠٠٣ وما يليها. غير أن فرنسا والمملكة المتحدة فقط أعلنتا عن زيادات كبيرة اعتباراً من سنة ٢٠٠٣، في حين أبقت ألمانيا على إنفاقها العسكري بالأسعار الاسمية على المستوى الحالي حتى سنة ٢٠٠٦، ما يعني هبوطاً بالمعدلات الحقيقية. وتشكل الحرب على الإرهاب أحد العوامل وراء هذه الزيادات المخططة، مع التركيز على عمليات

J. A. C. Lewis, «France Increases Budget for Overseas Operations,» *Jane's Defence Weekly* (٣٢) (24 July 2002), p.23.

(٣٣) انظر مقابلة مع وزير الدفاع الألماني: «German Forces Modernization Part of International Shifts,» *Defense News* (23 December 2001), p.54.

العمليات ضد المجموعات الإرهابية والدول التي تؤويها^(٣٤). ويقتضي ذلك تطوير قوات ردّ الفعل السريع وقدرات مثل النقل الجويّ الاستراتيجيّ؛ والحواشيب والقيادة والسيطرة والاتصالات والاستخبارات؛ وحرب الشبكة المركزية. وقد تبين بالفعل أنّ هذه القدرات مهمّة لعمليات إدارة الأزمة، ويجب ألاّ تعزى كلّ الزيادات إلى الحرب على الإرهاب.

أعلنت فرنسا عن زيادة مقدارها ٧,٥ بالمئة (بالمعدّلات الاسميّة) في ميزانيّة الدفاع لسنة ٢٠٠٣، بما في ذلك زيادة تفوق المتوسط (١١ بالمئة) في الإنفاق على المشتريات - ليبلغ ١٣,٦٢ مليار يورو (١٢,٨ مليار دولار)، وينتظر أن يرتفع إلى ١٥,١ مليار يورو (١٤,٢ مليار دولار) بحلول سنة ٢٠٠٨. ووصفت وزيرة الدفاع ميشيل أليو ماري أهداف الزيادة بأنها لتحسين الجاهزيّة العمليّة للمعدّات، وتعزيز مهنيّة القوات المسلّحة (ألغى التجنيد الإلزاميّ في فرنسا في سنة ٢٠٠١) وتحديث المعدّات^(٣٥). والهدف هو زيادة قابليّة العمليات المشتركة مع الحلفاء وضمان قدرة فرنسا على عرض القوّة بشكل مستقلّ أو كقائدة لائتلاف. وترغب فرنسا على وجه الخصوص في مجاراة القدرة العسكريّة البريطانيّة. وتتعلّق بعض خطط المشتريات الفرنسيّة للأقمار الاصطناعيّة والمركبات الجويّة غير المأهولة وصواريخ كروز، على سبيل المثال، بالقدرات الملائمة للتعامل مع مجموعات إرهابية صغيرة ومراوغة، لكنّ ثمة بنود تقليديّة كبيرة مثل مقاتلة جديدة وحاملة طائرات ثانية^(٣٦).

أعلنت مراجعة الإنفاق البريطانيّة لسنة ٢٠٠٢ عن زيادة في الإنفاق العسكريّ مقدارها ١,٢ بالمئة بالمعدّلات الحقيقيّة حتى السنة الماليّة ٢٠٠٥/٢٠٠٦ - أي أنّ الزيادة الإجماليّة تبلغ ٣,٥ مليار جنيه استرلينيّ (٥,٢٥ مليار دولار)^(٣٧). وقد ترافق ذلك مع الفصل الجديد من المراجعة الدفاعيّة الاستراتيجيةّة البريطانيّة^(٣٨)، الذي يتعامل مع التحديّات الأمنيّة

G. Hoon, «11 September: A New Chapter for the Strategic Defence Review,» Speech at King's College, London, 12 May 2002, <http://news.mod.uk/news/press/news_press_notice.asp?news_Item_id=1247>, and «New French Defense Minister Confirms Spending Hike,» [defense-aerospace.com](http://www.defense-aerospace.com), transcript of speech by the French Minister of Defence and Veterans Affairs, 17 June 2002, <<http://www.defense-aerospace.com/data/verbatim/data/ve285/index.htm>>.

I. Kemp and J. A. C. Lewis, «Going Pro,» *Jane's Defence Weekly* (19 June 2002), pp.54-57. (٣٥)

«Budget de rattrapage pour les armées Françaises» [Catch-up budget for French forces], *Air & Cosmos*, 4 October 2002, p.34; «Increase in Defence Spending: New Chief of Staff,» *Keesing's Record of World Events, News Digest*, September 2002, p. 44995, and M. Taverna, «French Defense Plan Highlights New Carrier,» *Aviation Week & Space Technology*, 16 September 2002, p. 28.

British Ministry of Defence, *The Government's Expenditure Plans 2002-03 to 2003-04*, Cm 5412 (٣٧) (London: Stationery Office Ltd., 2002).

British Ministry of Defence, *The Strategic Defence Review: A New Chapter*, Cm 5566, vol. I (٣٨) (London: Stationery Office Ltd., 2002).

الجديدة الناشئة من الحرب على الإرهاب. غير أنّ الزيادة بأكملها لا يمكن أن تعزى إلى تدابير مكافحة الإرهاب نظراً لأنّ أقلّ من نصفها (١,٥ مليار جنيه استرليني، أو ٢,٢٥ مليار دولار) مخصص للوفاء بأهداف الفصل الجديد. ويمكن أيضاً النظر إلى الزيادات باعتبارها رغبة في عدم التخلف كثيراً عن الولايات المتحدة من الناحية التكنولوجية للحفاظ على قابلية العمليات المشتركة المطلوبة للمشاركة في العمل العسكري الذي تقوده الولايات المتحدة. وقد أعلن عن قليل من المشتريات الجديدة مع مراجعة الإنفاق، لكن يجب الإسراع في برنامج المركبة الجوية غير المأهولة البريطانية ووتش كبير وتحديث نظام الإنذار والتحكم المحمول جواً إي-٣^(٣٩). كما وضعت المملكة المتحدة مخصصاً إضافياً مقداره ١,٧٥ مليار جنيه استرليني (٢,٦ مليار دولار) لتغطية التكاليف المحتملة للحرب على العراق، رغم أنّ من المرجح أن تكون التكلفة الفعلية أعلى بكثير^(٤٠).

إنّ وضع حدّ أعلى للإنفاق العسكري الألمانيّ عند ٢٤,٤ مليار يورو (٢٣,٠ مليار دولار) في السنة حتى سنة ٢٠٠٦، إذى إلى حدوث انخفاضات في برامج المشتريات التي كان يمكن أن تتجاوز حدّ الميزانية بمقدار ١٠ مليار دولار في تلك الفترة. وبسبب تلك الاقتطاعات، خفّضت ألمانيا عدد طائرات إيرباص ٤٠٠٠ أم التي تخطّط لشرائها من ٧٣ إلى ٦٠، وعدد صواريخ أيريس-تي و متيور جوّ المخصصة للمقاتلة الأوروبية - وكل المشاريع التعاونية الأوروبية. كما أنّها تحدّث عدداً من طائرات تورنادو^(٤١). إنّ طلب طائرات ٤٠٠٠ أم كبير دون شكّ بحيث يضمن البدء في المشروع الذي كانت تكتنفه الشكوك بسبب عدم تأكيد الطلبات الألمانية. رغم أنّه سيزيد من سعر الوحدة^(٤٢).

وقد ذكر وزير الدفاع الإيطاليّ الهدف الطويل الأمد من رفع الإنفاق العسكريّ من ١ بالمئة إلى ١,٥ بالمئة من الناتج المحليّ الإجماليّ^(٤٣). غير أنّ ميزانية سنة ٢٠٠٣ تشمل ارتفاعاً اسمياً يبلغ ٢,٦ بالمئة، أي أكثر بقليل من معدّل التضخّم. كما أنّ الإنفاق الاستثماري، الذي يغطّي المشتريات والإنشاء والبحث والتطوير، انخفض ٤,١

(٣٩) «Strategic Defence Review [SDR]: New Chapter», *Defence News Analysts*, 22 July 2002.

(٤٠) توقع المعهد الدوليّ للدراسات الاستراتيجية أن تبلغ تكلفة الحرب بالنسبة إلى المملكة المتحدة ٣,٢ مليار جنيه استرليني (٤,٨ مليار دولار). انظر: The International Institute for Strategic Studies projected a cost of the war to the UK of £ 3.2 billion (\$4.8 billion). «Britain boosts war chest», BBC News Online, 12 February 2002, < <http://news.bbc.co.uk/1/hi/business/2753369.stm> >.

(٤١) «Germany Plans Six Billion Euro Spending Cuts», *Air Letter*, 3 December 2002, p. 4.

(٤٢) «Europe's A400M Project Ready to Fly», *Air Letter*, 3 December 2002, p.4.

(٤٣) Kingston, T., «Italian Government weighs reforms», *Defense News* (14 April 2002), p.4.

ويشير ذلك إلى ميزانية ما يسمّى «مهمة الدفاع»، باستثناء القوة الأمنية شبه العسكرية وتعويضات نهاية الخدمة العسكرية التي تشكّل جزءاً من الميزانية العسكرية الإجمالية.

بالمئة بسبب تكاليف الانتقال إلى القوّة المحترفة بحلول سنة ٢٠٠٤^(٤٤).

من العوامل التي تكمن خلف الحذر الأوروبي في الإنفاق العسكري ميثاق النمو والاستقرار في الاتحاد الأوروبي، وهو يلزم البلدان الأعضاء في المنطقة الأوروبية بتحديد العجز في القطاع العام بـ ٣ بالمئة من الناتج المحلي الإجمالي^(٤٥). كما أنّ الحكومات غير راغبة في رفع الضرائب أو خفض الإنفاق الاجتماعي لتمويل الزيادات في الإنفاق العسكري. لذا يجب موازنة «فجوة القدرات» مقابل الفجوة الماليّة.

غير أنّه فيما قد يكون عجز الميزانية سبباً لكي تقيّد بعض البلدان إنفاقها العسكري، فإنه لا يبدو عاملاً حاسماً بشكل عام. يقارن الجدول رقم ١٠-٧ بين خطط الإنفاق العسكري المعلنة لسنة ٢٠٠٣ وما يليها بعجز الميزانية المتوقع أو فائضه لسنة ٢٠٠٢ في البلدان الأوروبية الغربيّة الرئيسيّة المنفقة - وبعضها أعضاء في المنطقة الأوروبيّة وليس كلّها.

الجدول رقم ١٠-٧

النفقات العسكرية المقررة والعجز في الميزانيات لدى أكبر الدول الغربية من حيث الإنفاق اعتباراً من العام ٢٠٠٢ وصاعداً^(١)

البلد	فائض/ عجز الميزانية كـ % من الناتج المحلي الإجمالي، ٢٠٠٢ (متوقع)	الإنفاق العسكري كـ % من الناتج المحلي الإجمالي، ٢٠٠٢	خطط الإنفاق العسكري لسنة ٢٠٠٣ وما يليها
فرنسا ^(ب)	٢,٥-	٢,٥	زيادة ٧,٥ بالمئة للعام ٢٠٠٣
ألمانيا ^(ب)	٢,٩-	١,٥	سقف ٢٤,٤ مليار يورو في السنة في فترة ٢٠٠٣-٢٠٠٦ (تساوي مستوى ٢٠٠٢)
اليونان ^(ب)	٠,٨+	٤,٤	تهدف إلى خفض الإنفاق العسكري كحصة من الناتج المحلي الإجمالي من ٥ % إلى ٤ %
إيطاليا ^(ب)	٢-	١,٩	ارتفاع اسمي مقداره ٢,٣ % لسنة ٢٠٠٣، لكن هناك خفض في النفقات الاستثمارية
هولندا ^(ب)	٠,٨-	١,٦	الميزانية السنوية تقلّ ٢٥٠ مليون يورو بحلول سنة ٢٠٠٦

يتبع

T. Kingston, «Italy: Eurofighter at all Costs,» *Defense News* (13 October 2002), p.1.

(٤٤)

(٤٥) يمكن إيجاد تفاصيل عن ميثاق الاستقرار والنمو لسنة ١٩٩٧ في موقع الاتحاد الأوروبي

< <http://europa.eu.int/scadplus/leg/en/s01040.htm> >.

على الإنترنت على العنوان:

النرويج	١٢,١+	١,٩	زيادة اسمية مقدارها ٣,٥ ٪ في سنة ٢٠٠٣
إسبانيا	٠	١,١	زيادة اسمية مقدارها ٠,٩ في ٢٠٠٣ د (أي أقل من التضخم المتوقع)
السويد	١,٨+	١,٩	انخفاض ١٠ ٪ في سنة ٢٠٠٣
المملكة المتحدة	٠,٨-	٢,٤	زيادة حقيقية مقدارها ١,٢ ٪ في السنة للفترة ٠٦/٢٠٠٥ - ٠٣/٢٠٠٢

(أ) يشمل الجدول البلدان التي يتجاوز إنفاقها العسكري ملياري دولار بالأسعار الثابتة (٢٠٠٠) وأسعار الصرف.

(ب) ينتمي إلى المنطقة الأوروبية.

(ج) هذه الأرقام لوزارة الدفاع. الأرقام التي أصدرها حلف الناتو والتي تستخدمها سبيري لألمانيا أعلى بشكل كبير، إذا أنها تشمل حرس الحدود (تحت ميزانية وزارة الداخلية) والمساعدة العسكرية الأجنبية (تحت العلاقات الخارجية) والضمان الاجتماعي العسكري (تحت وزارة الاقتصاد والعمل) وتكلفة بعض العمليات العسكرية الخارجية (تحت عنوان ميزانية الإدارة المالية العامة). وبلغت ميزانية وزارة الدفاع لسنة ٢٠٠٢ ٢٣,٧ مليار يورو (٢٢,٣ مليار دولار) مع مخصص إضافي مقداره ٧٦٧ مليون يورو (٧٢٢ مليون دولار) لتدابير مكافحة الإرهاب.

(د) ميزانية «مهمة الدفاع»، باستثناء تعويضات نهاية الخدمة العسكرية وينود أخرى.

المصادر: Projected budget surplus/deficit GDP for 2002 International Monetary Fund, *World*

Economic Outlook (Washington, DC: IMF, 2002); planned military expenditure: France: «Budget de rattrapage pour les armées françaises» [Catch-up budget for French forces], *Air & Cosmos*, 4 October 2002, p.34; Germany: German Ministry of Finance, 'Finanzplan des Bundes 2002 bis 2006' [Federal financial plan from 2002 to 2006], Berlin, Aug. 2002; Greece: Agence France-Presse (Athens), «Greece plans 2.1 billion-euro military program», *Space Daily*, 25 November 2002, <<http://www.spacedaily.com/2002/021125150046.ewjmqn4.html>>; Italy: Information provided to SIPRI by the Italian Defence Ministry, Jan. 2003; Netherlands: Netherlands Ministry of Defence, English summary «Defence and the strategic accord», *defense-aerospace.com*, 11 November 2002, <http://www.defensie.nl/najaarsbrief/content/111102_summarynajaarsbrief.html>; Norway: Chuter, A., «Norway's defense budget upholds restructuring plans», *Defense News*, 14-20 October 2002, p.9; Sweden: H. Andersson, «Sweden Looks at Ways to Fund Rapid Reaction Force», *Jane's Defence Weekly*, 13 March 2002, p.12; UK: British Ministry of Defence, *The Government's Expenditure Plans 2002-03 to 2003-04*, Cm 5412 (London: Stationery Office Ltd, 2002).

وكما يبين الجدول، ليس هناك علاقة واضحة بين الموقف المالي وخطط الإنفاق العسكري. وهكذا في حين أن ألمانيا، التي تضع أولوية عالية للأمن غير العسكري وتأثيره، تقوم بخفض الإنفاق العسكري بالمعدلات الحقيقية في مواجهة عجز الميزانية، فإن فرنسا التي تعطي أولوية عالية للقدر العسكري وصناعة الدفاع على السواء، تزيد إنفاقها العسكري مع أن ذلك يعني خرق قواعد ميثاق الاستقرار

والنمو^(٤٦). وتخطط إيطاليا إلى رفع ضئيل في الإنفاق العسكري رغم اقترابها من حدّ الثلاثة بالمئة، غير أنّ طموحات الحكومة برفع الإنفاق أكثر يبدو أنّها مقيدة في هذه الحالة بالحاجة إلى الوفاء بقواعد ميثاق الاستقرار والنمو الماليّة. ونظراً لأنّ الترويج والمملكة المتحدة في موقف أكثر مؤاتة من ناحية الميزانيّة، فإنّهما تعترضان رفع الإنفاق العسكري، في حين أنّ اليونان وهولندا وإسبانيا والسويد تخطط لخفضه بالمعدّلات الحقيقيّة.

أثارت احتمالات الحرب على العراق الشكوك بشأن قواعد ميثاق الاستقرار والنمو من حيث وجود احتمال واسع النطاق بأن يكون لها عواقب مضرّة على الاقتصادات الأوروبيّة، بصرف النظر عن التكلفة المباشرة على البلدان التي قد تشارك فيها، مثل المملكة المتحدة. واستجابة لذلك، درست اللجنة الأوروبيّة تعليق حدّ عجز الميزانيّة في حال حدوث الحرب، ومعاملة ذلك باعتباره «ظرفاً استثنائيّاً»^(٤٧).

الاتحاد الروسي

كانت ميزانيّة «الدفاع الوطنيّ» الروسيّة مستوية تقريباً في سنة ٢٠٠٢، لكن يتوقّع في سنة ٢٠٠٣ أن تعاود اتجاهها الصعوديّ التي اتبعتها منذ سنة ١٩٩٨. ويزيد الرقم البالغ ٣٤٤,٥ مليار روبل (١٠,٢ مليار دولار أمريكيّ بأسعار الصرف في السوق) المحدّد في الميزانيّة بنحو ٧ - ٨ بالمئة بالمعدّلات الحقيقيّة الرقم الوارد في ميزانيّة سنة ٢٠٠٢^(٤٨). ويزيد الإنفاق العسكريّ الإجماليّ المحدّد في ميزانيّة سنة ٢٠٠٣، بما في

(٤٦) تبيّن أنّ إسقاطات الميزانيّة من تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢، التي تكشف عجزاً مقداره ٢,٥ بالمئة من الناتج المحليّ الإجماليّ (الجدول ١٠-٧)، مفرطة في التفاؤل. وفي آذار/مارس ٢٠٠٣ حذرت اللجنة الأوروبيّة من أنّ من المرجّح أن تنتهك فرنسا الحدّ في سنتي ٢٠٠٣ و٢٠٠٤. انظر أيضاً: G. Parker and R. Graham, «France Could Breach Deficit Rules for Three Years», *Financial Times*, 3/4/2003, p.6.

(٤٧) وقد رأى يدرو سوليس، مفوض الشؤون الماليّة في الاتحاد الأوروبيّ، أنّ الحرب على العراق يمكن تودّي إلى تعليق سقف العجز في الميزانيات بالنظر إلى «الظروف الاستثنائيّة» التي تشكّل أرضية صالحة للسماح بإدخال تغييرات على القواعد وفقاً لاتفاقيّة ميثاق الاستقرار والنمو لسنة ١٩٩٧.

(٤٨) Russian Ministry of Finance, «On the Federal Budget for 2003, as dopted by the President on 1 Jan. 2003», URL <<http://www.minfin.ru>>.

تستند الأرقام إلى توقّعات التضخّم في سنة ٢٠٠٣ البالغة ١٠ - ١٢ بالمئة ونموّ الناتج المحليّ الإجماليّ بنسبة ٣,٥ - ٤,٤ بالمئة ومتوسط سعر صرف للروبل يبلغ ٣٣,٧ مقابل الدولار. وأرقام الدولار بالنسبة لروسيا أدنى بكثير من تلك المعطاة في الكتب السنويّة السابقة بسبب التحوّل هذه السنة من استخدام أسعار صرف مكافئ القدرة الشرائيّة إلى أسعار صرف التحوّل أرقام الروبل إلى دولارات. انظر القسم II أعلاه.

ذلك تعويضات نهاية الخدمة العسكرية والقوات شبه العسكرية والحصة المقدرة للبحث والتطوير في ميزانية «العلوم الأساسية»، بنحو ١١ - ١٢ بالمئة بالمعدلات الحقيقية حيث تبلغ ٥٤٢,٩ مليار روبل (١٦,١ مليار دولار)، أو ٤,٢ بالمئة من الناتج المحلي الإجمالي^(٤٩). وتهدف الزيادات إلى تعزيز الإصلاح العسكري وتحسين الظروف المعيشية للأفراد وتطوير منظومات أسلحة جديدة^(٥٠).

لقد كان الإنفاق العسكري المرتفع من أولويات الرئيس فلاديمير بوتين منذ سنة ١٩٩٨، وهو يهدف إلى الحفاظ على قدرة القوات المسلحة الروسية وصناعة الدفاع. كما أن الإنفاق العسكري المرتفع لسنة ٢٠٠٣ سيكون أيسر بوجود ظروف اقتصادية صحية. فقد تواصل نمو الناتج المحلي الإجمالي بشكل معقول في سنة ٢٠٠٢. وسجلت الحكومة فائضاً كبيراً في الميزانية في سنة ٢٠٠٢ ويتوقع أن تفي بمدفوعات الديون الخارجية المرتفعة بشكل غير عادي في سنة ٢٠٠٣، وبالتالي أن تخفض عبء الدين الذي تتحمله البلاد^(٥١). لقد كانت روسيا، منذ ١١ أيلول/سبتمبر، مؤيداً قوياً أيضاً للحرب على الإرهاب^(٥٢)، لكن أهداف الإصلاح والقدرة الصناعية العسكرية تسبق زمنياً برنامجها لمكافحة الإرهاب. وتشمل ميزانية ٢٠٠٣ زيادة متواضعة مقدارها ٥٠٠ مليون روبل (١٤,٨ مليون دولار) لتدابير مكافحة الإرهاب^(٥٣).

تقدم الإصلاح العسكري ببطء في روسيا في السنوات الأخيرة، ولا تزال المشكلة الأساسية التي وصفها الكتاب السنوي لسبيري ١٩٩٩^(٥٤)، والمتعلقة بالقوات

(٤٩) تحسب النفقات العسكرية الإجمالية وفقاً لسبيري استناداً إلى قانون الميزانية في الاتحاد الروسي (الملاحظة ٤٨). وللإطلاع على حساب الإنفاق العسكري الروسي المحدد في الميزانية لسنة ٢٠٠٢، انظر: Sköns [et al.], *SIPRI Yearbook 2002*, table 6.8, p. 261.

(٥٠) للإطلاع على الظرف السياسي لارتفاع الميزانية العسكرية الروسية، انظر القسم IV من الفصل الأول في هذا الكتاب.

(٥١) Interfax (Moscow), «Interfax daily financial report for 25 Dec 02», 25 December 2002, in Foreign Broadcast Information Service, *Daily Report-Central Eurasia* (FBIS-SOV), FBIS-SOV-2002-1225, 25Dec. 2002; ITAR-TASS (Moscow), «Russian federal budget for 2002 ends with large surplus», 4 January 2003 (in English), in FBIS-SOV-2003-0104, 4 January 2003; and «Russian Duma Budget Committee Chairman Outlines Main Provisions of 2003 Budget», *Rossiyskaya Gazeta* (Moscow), 6 September 2002, in FBIS-SOV-2002-0909, 6Sep. 2002.

(٥٢) انظر القسم IV من الفصل الأول في هذا الكتاب.

(٥٣) ITAR-TASS (Moscow), «Russia: Putin Signs Law Increasing Anti-Terrorist Spending in 2003», 20 Decemebr 2002, in FBIS-SOV-2002-1220, 20 December 2002.

(٥٤) A. G. Arbatov, «Russia: Military Reform», in: *SIPRI Yearbook 1999*, pp.199-212.

العسكرية المفرطة الحجم والامتدنية التمويل، قائمة حتى الآن. فالأجور متدنية والمساكن قليلة التوفر. ويتجنب الشبان الروس التجنيد على نطاق واسع نظراً للخطر الإضافي بالتعرض للقتل في الشيشان. لذا فإن الإصلاح يستهدف تعزيز الهيمنة وخفض أعداد القوات وتحسين شروط الأفراد^(٥٥).

أحرز الإصلاح العسكري بعض التقدم في سنة ٢٠٠٢، رغم أن عدم توفر الأموال وما يزعم عن ممانعة من داخل المؤسسة العسكرية أدت إلى تباطؤ العملية^(٥٦). وقد خفضت أعداد القوات من ١,٢٧ مليون إلى ١,١ مليون^(٥٧)، وأعلن وزير الدفاع سيرغي إيفانوف عن خطط جديدة في تشرين الثاني/نوفمبر لزيادة نسبة الجنود المتعاقدين المحترفين في الجيش بغية الوصول إلى هدف نواة محترفة بالكامل قوامها ١٦٦,٠٠٠ جندي بحلول سنة ٢٠٠٧، على أن يكون ٥٠ - ٦٠ بالمئة من القوات العسكرية محترفة بحلول سنة ٢٠١١. غير أنه لا يوجد إطار زمني لانتهاء المزمع للتجنيد. وسوف تكون العملية مكلفة لأن الجنود المتعاقدين يكلفون ٢,٥ - ٣ أضعاف ما يكلفه المجنود^(٥٨).

تقل ميزانية «الإصلاح العسكري» الخاصة لسنة ٢٠٠٣، والتي تغطي تكاليف التسريح، عن تلك المخصصة في سنة ٢٠٠٢، وربما يعني ذلك تباطؤ معدل خفض القوات. غير أنه تحققت ارتفاعات كبيرة في الأجور سنة ٢٠٠٢ و٢٠٠٣، وتشمل ميزانية الدفاع الوطني الرئيسية تدابير لتحسين الظروف الاجتماعية للجنود، بما في ذلك معالجة مشكلة الإسكان. ومن المنتظر أن يتضاعف التدريب القتالي بحلول سنة ٢٠٠٦. ومثل هذه التدابير أساسية لعملية الإصلاح لجعل الخدمة العسكرية أكثر جاذبية^(٥٩).

(٥٥) انظر مثلاً: D. R. Herspring, «Putin and Military Reform: Some First Hesitant Steps,» *Russia and Eurasia Review* (Jamestown Foundation), vol. 1, issue 7 (10 September 2002), <http://www.jamestown.org/Pubs/view/rer_001_007_001.htm>.

(٥٦) انظر مثلاً: S. Blank, «This Time we Really Mean It: Russian Military Reform,» *Russian and Eurasia Review* (Jamestown Foundation), vol. 2, issue 1 (7 January 2003), http://www.jamestown.org/Pubs/view/rer_002_001_002.htm.

(٥٧) «Ivanov Says Military has Shrunk by 14%,» *Moscow Times*, 19/11/2002.

(٥٨) «Russia: Funding Said Main Obstacle to Military Reform,» *Trud* (Moscow), 22 November 2002, in FBIS-SOV-2002-1122, 22 November 2002.

(٥٩) مقابلة أجراها: V. Dzhibuti, «Sergey Ivanov Eyes Army Priorities, Reform, Contract Manning,» *Rossiyskaya Gazeta*, 14 January 2003, in *Center for Defence Information Russia Weekly* (17 January 2003), and ITAR-TASS (Moscow), «Funding of Contract Training to Double by 2006,» 25 Decemebr 2002, in FBIS-SOV-2002-1225, 25 December 2002.

تركز خطة تسليح الدولة الروسية للفترة ٢٠٠١ - ٢٠١٠، التي أقرت في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١ على تطوير منظومات أسلحة جديدة^(٦٠). ووفقاً لذلك ارتفع الطلب الدفاعي للدولة، والذي يغطي المشتريات والتصليحات والبحث والتطوير للقوات النظامية وشبه العسكرية على السواء، بنحو ٢١ - ٢٢ بالمئة تقريباً بالمعدلات الحقيقية، ليصل إلى ١٠٩,٨ مليار روبل (٢٦,٣ مليار دولار). وقد خصص ٦٠ بالمئة من هذا المبلغ لشراء المعدات وتصليحها، و٤٠ بالمئة للبحث والتطوير. وتحيط السرية بتفاصيل المشتريات، لكن المحللين يرون بأن الجيش سيحصل على الصواريخ الباليستية العابرة للقارات ثوبول-أم ومنظومات الدفاع الجوي أس-٣٠٠ ومروحيات وأنظمة حواسيب وقيادة وتحكم واتصالات واستخبارات للحرب في الشيشان. وتشمل أولويات التطوير جيلاً خامساً من المقاتلات ومركبات جوية غير مأهولة^(٦١).

البلقان

مع أن سنة ٢٠٠٢ كانت سنة هدوء نسبي في البلقان في أعقاب انتهاء النزاع في مقدونيا في سنة ٢٠٠١، لا يزال الإقليم بعيداً عن الاستقرار التام ويبقى الإنفاق العسكري مرتفعاً نسبياً في معظم بلدانه. وفي سنة ٢٠٠٢ تابعت كرواتيا اتجاهها النزولي الذي بدأ في أعقاب انتهاء حرب البوسنة في سنة ١٩٩٥، رغم أن معدل الهبوط أخذ يتباطأ فيما يسعى البلد إلى تحديث قواته تحضيراً لعضوية حلف الناتو. وتنفق كرواتيا الآن ٢,٤ بالمئة تقريباً من ناتجها المحلي الإجمالي على القوات المسلحة. وتضاعف الإنفاق العسكري في مقدونيا ثلاث مرات في سنة ٢٠٠١ بسبب النزاع مع الشوار المتحدرين من أصول البانيّة. وكان من المنتظر أن يهبط في سنة ٢٠٠٢، لكنه لا يزال أعلى بنحو ٥٠ بالمئة بالمعدلات الحقيقية عن مستواه قبل الحرب، حيث يبلغ ٣ بالمئة تقريباً من الناتج المحلي الإجمالي. ورفعت جمهورية يوغسلافيا الفدرالية (صربيا ومونتينيغرو^(*)) إنفاقها العسكري في سنة ٢٠٠٢ كجزء من محاولاتها تحديث قواتها العسكرية من أجل تجنب تكرار الإخفاقات السابقة مثل الإخفاق في كوسوفو في سنة ١٩٩٩^(٦٢).

(٦٠) يوجد وصف لبرنامج تسليح الدولة المنقح للفترة ٢٠٠١ - ٢٠١٠ وبرنامج المعدات الحربية للدولة للفترة نفسها في:
Sköns, [et al.], «Military Expenditure», pp.262-263.

L. Pronina, «Military Spending Boosted by 33%», *Moscow Times*, 17/1/2003. (٦١)

(*) الجبل الأسود

Z. Kusovac, «Yugoslav Army Embarks on Restructure Programme», *Jane's Defence Weekly* (٦٢)
(13 February 2002), p. 12.

لقد مضت الآن سبع سنوات على اتفاقية الإطار العام للسلام في البوسنة والهرسك، لكنّ البلد لا يزال بعيداً عن الاستقرار. فرغم الضغوط الدوليّة الشديدة، كان التقدّم بطيئاً في دمج الإثنيّتين المستقلّتين ذاتيّاً اللتين أنشأتهما اتفاقية دايتون - الاتحاد البوسنيّ الكرواتيّ للبوسنة والهرسك، وجمهورية صربيا. وهما تحتفظان بقوّات مسلّحة منفصلة، فيما تقاوم جمهورية صربيا الاندماج على وجه الخصوص^(٦٣). وينقسم جيش الاتحاد البوسنيّ الكرواتيّ للبوسنة والهرسك نفسه إلى الجيش البوسنيّ لاتحاد البوسنة والهرسك (مسلم) والجيش كروات الهرسك. ويظلّ التوتر بين المجموعات الإثنيّة مرتفعاً، وغالباً ما تواجه عودة اللاجئين إلى المناطق التي طُردوا منها بالعنف والمضايقات^(٦٤).

هذه التوتّرات وتكلفة الحفاظ ثلاثة جيوش منفصلة تنعكس في مستويات عالية بشكل استثنائيّ للنفقات العسكريّة. وتكشف أرقام الميزانيّة الرسميّة أنّ النفقات العسكريّة الإجماليّة للكيانين تستهلك أكثر من ٥ بالمئة من الناتج المحليّ الإجماليّ منذ تشكيل الدولة الحاليّة في سنة ١٩٩٥^(٦٥)، لكنّ حتى هذه النفقات مقلّلة بشكل حادّ. وقد وجد تدقيق لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا أنّ الإنفاق العسكريّ لجيش الاتحاد البوسنيّ الكرواتيّ في سنة ٢٠٠٠ تجاوز المقدار المحدّد في الميزانيّة بنسبة ٧٧ بالمئة ليصل إلى ١٠,٥ بالمئة من الناتج المحليّ الإجماليّ، وأنّ إنفاق جيش جمهورية صربيا في سنة ٢٠٠٠ تجاوز الميزانيّة بنحو ٨٧ بالمئة ليصل إلى ٦,٥ من ناتجها المحليّ الإجماليّ^(٦٦).

وتمثّل مثل هذه المستويات من الإنفاق العسكريّ استنزافاً اقتصادياً هائلاً لبلد لا يزال يكافح لإعادة البناء بعد حرب ١٩٩٢ - ١٩٩٥. ووفقاً لذلك تضغط بعثة منظمة

(٦٣) انظر مثلاً: «Briefing: Bosnia and Herzegovina», *Jane's Defence Weekly* (18 July 2001), pp.21-25.

(٦٤) International Crisis Group [ICG], *The Wages of Sin: Confronting Bosnia's Republika Srpska*, Balkans Report; no.118 (Sarajevo; Brussels: ICG, 2001).

(٦٥) International Monetary Fund [IMF]: *Bosnia and Herzegovina: Statistical Appendix, Country Report no.02/60* (Washington, DC: IMF, 2002), and *Bosnia and Herzegovina: Selected Issues and Statistical Appendix, Staff Country Report; no. 00/77* (Washington, DC: IMF, 2000).

(٦٦) ورد في: Organization for Security and Co-operation in Europe [OSCE], Mission to Bosnia and Herzegovina and International Organisation for Migration [IOM], *Downsizing of the Armed Forces in Bosnia and Herzegovina* (Sarajevo: OSCE; IOM, 2002).

كما أنّ التدقيق سلّط الضوء على ضعف أنظمة الضوابط الماليّة. ونظراً لانعدام الثقة العميقة هذه، لم تدخل أرقام النفقات العسكريّة الرسميّة للبوسنة في قاعدة بيانات الإنفاق العسكريّ لسبييري (الملحق ١٠-١).

الأمن والتعاون في أوروبا في البوسنة والهرسك من أجل خفض الإنفاق في الكيانين لبعض الوقت^(٦٧). ونتيجة لذلك، خُفض الكيانان أعداد القوات بنحو ١٥ بالمئة في كل من سنتي ١٩٩٩ و ٢٠٠٠. وفي سنة ٢٠٠٢ حذرت منظمة الأمن والتعاون في أوروبا من أن حجم القوات لا يزال غير متوافق مع الميزانيات القائمة، واستجاب جيش الاتحاد البوسني الكرواتي بخفض عدد القوات ٤٠ بالمئة تقريباً، أو ١٠ آلاف جندي في نهاية حزيران/يونيو ٢٠٠٢. وقد كُلف ذلك ١٠٠ مليون مارك متحوّل - ٤٥ مليون دولار تقريباً - كتعويض عن تسريح الجنود، مَوْل نصفها محلياً والنصف الآخر من قبل جهات متبرّعة دولية^(٦٨). وتقوم جمهورية صربيا باتباع توصية منظمة الأمن والتعاون في أوروبا أيضاً، وأعلنت في آب/أغسطس أنها حصلت على تمويل مقداره ١٧ مليون مارك متحوّل، معظمها من يوغسلافيا (صربيا ومونتنيغرو)، لخفض القوات ٢٠ بالمئة، وربما تصل إلى ٦٤٠٠ في سنة ٢٠٠٣^(٦٩).

جرى رُفد الإنفاق العسكري المحلي بمساعدة عسكرية خارجية كبيرة. فمُنذ سنة ١٩٩٦، تلقى جيش اتحاد البوسنة والهرسك البوسني الأسلحة والتدريب من الولايات المتحدة وعدد من البلدان الإسلامية بموجب برنامج التدريب والتجهيز^(٧٠). ويعتمد القسم الكرواتي من جيش الاتحاد البوسني الكرواتي بشكل تام على المساعدات الخارجية، فيما يتلقى جيش جمهورية صربيا دعماً كبيراً من يوغسلافيا. ووفقاً للأرقام بشأن المساعدات العسكرية المتلقاة في سنة ١٩٩٨، كما أوردتها الرئاسة البوسنية إلى منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في سنة ١٩٩٩، تسلّم جيش الاتحاد البوسني الكرواتي ١١٧,٢ مليون مارك ألماني من كرواتيا و ٢٤,٣ مليون مارك ألماني من بروناي والكويت وماليزيا والمملكة العربية السعودية والإمارات العربية المتحدة^(٧١). وتلقّى

«Downsizing of the Armed Forces in Bosnia and Herzegovina,» and «Military Expenditures (٦٧) Reduction Initiative.»

على موقع بعثة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا إلى البوسنة والهرسك على الإنترنت على العنوان: <<http://www.oscebih.org/military/eng/military.htm>>.

«B-H Government says dismissal criteria, funds main problem in army downsizing,» ONASA (٦٨) (Sarajevo), 8 February 2002, in Foreign Broadcast Information Service, *Daily Report-East Europe* (FBIS-EEU), FBIS-EEU-2002-0208, 8 February 2002.

Agence France-Presse, North European Service (Paris), «Bosnian Serb Government Says (٦٩) Entity Ready to Cut Army by 20%,» 6 August 2002, in FBIS-EEU-2002-0806, 6 August 2002.

S. R. Bowman, *Bosnia: US Military Operations*, CRS Issue Brief for Congress (Washington, (٧٠) DC: US Government Printing Office, 2001).

(٧١) المارك المتحوّل البوسني يساوي ١ مارك ألماني بأسعار صرف كانون الثاني/يناير ١٩٩٨.

جيش اتحاد البوسنة والهرسك ١١٠,٨ مارك ألماني من الولايات المتحدة والدول الإسلامية، وتلقى جيش جمهورية صربيا ٢٨,٠ مليون مارك ألماني من يوغسلافيا التي تدفع رواتب ضباط هذا الجيش^(٧٢).

يجري الآن خفض بعض مصادر التمويل الخارجية. وهكذا توقفت كرواتيا عن تقديم الدعم العسكري^(٧٣). غير أن الولايات المتحدة واصلت تمويل برنامج التدريب والتجهيز لجيش اتحاد البوسنة والهرسك في سنة ٢٠٠٢، فيما واصلت يوغسلافيا دعم جيش جمهورية صربيا^(٧٤).

وبشكل إجمالي، ثمة بعض الأمل في أن تبدأ مستويات العسكرة العالية في البوسنة والهرسك بالهدوء في المستقبل القريب، إلا أن التخفيضات الأكثر عمقاً تتوقف على اندماج الكيانين، وهو بدوره يتطلب مستويات أكبر بكثير من الثقة والتصالح بين المجموعات الإثنية المختلفة. وقد يمرّ بعض الوقت قبل أن ينخفض الإنفاق العسكري إلى مستوى متناسب مع الاحتياجات البوسنية الفعلية والحقائق الاقتصادية.

٧ دراسات إقليمية

يقدم هذا القسم مسوحات موجزة لاتجاهات الإنفاق العسكري في أربعة أقاليم أو أقاليم فرعية ويحاول تقييم تأثير الحرب على الإرهاب في هذه الاتجاهات. ويمكن إيجاد أبحاث أكثر شمولاً عن الاتجاهات الإقليمية للإنفاق العسكري في موقع مشروع الإنفاق العسكري لسيبري على الإنترنت^(٧٥).

International Crisis Group (ICG), *Is Dayton Falling?* (Sarajevo; Brussels: ICG, 1999). (٧٢)

«Briefing: Bosnia-Herzegovina,» and 'Zagreb not to finance Herzegovinian army, «Radio Free (٧٣) Europe/Radio Liberty (RFE/RL), *RFE/RL Newslite*, vol.5, no. 40, Part II (27 Feb. 2001).

«US to Continue Assisting Reforms in Bosnian Federation's army,» *Southeast European (٧٤) Times*, 5 December 2001, <<http://www.balkantimes.com/html2/english/011206-GEORGI-001.htm>>, and Democratization Policy Institute [DPI], «An agenda for Bosnia's next High Representative,» DPI, Washington DC, 1 May 2002, <http://www.anonime.com/dpinstitute/about/press/20020501_press.htm>.

(٧٥) عنوان موقع المشروع على الإنترنت هو <<http://projects.sipri.se/milex.html>> وللحصول على تفاصيل عن بيانات الإنفاق العسكري للبلدان الواردة في المسوحات الإقليمية، انظر أيضاً الملاحظات على الجدول في الملحق ١٠-أ. وعن النزاعات المسلحة المذكورة في المسوحات انظر الفصل الثاني والملحق ٢-أ من هذا الكتاب.

الشرق الأوسط

ارتفع الإنفاق العسكري في الشرق الأوسط كما تفيد التقارير بنسبة ٥ بالمئة بالمعدلات

الحقيقية - وهي زيادة متواضعة بالنظر إلى تزايد النشاط في الحرب على الإرهاب واحتمال حدوث حرب تقودها الولايات المتحدة على العراق. وباستثناء إسرائيل وتركيا، يبدو أن الحرب على الإرهاب كان لها تأثير محدود على مستوى الإنفاق العسكري في معظم البلدان الرئيسية في الإقليم، وفقاً للبيانات الرسمية على الأقل. وبلغت الزيادة في الإنفاق العسكري المشترك للبلدان العربية في الشرق الأوسط، التي تتوفّر عنها بيانات، ٢ بالمئة فقط بالمعدلات الحقيقية في سنة ٢٠٠٢^(٧٦). وقد علّقت المملكة العربية السعودية، وهي المنفق الرئيسي في الإقليم، مشتريات الأسلحة الجديدة، وتواجه الكويت، وهي منفق إقليمي رئيسي آخر، صعوبة أمام البرلمان بخصوص رفع الإنفاق العسكري على ضوء تدني استغلال أنظمة الأسلحة الموجودة حالياً^(٧٧).

خفّضت بعض البلدان العربية مخصصاتها الدفاعية لسنة ٢٠٠٢، خلافاً لدعمها العلني للحرب على الإرهاب التي تقودها الولايات المتحدة. وقد أصبح الرأي العام في معظم الدول العربية سلبياً بشكل متزايد تجاه تزايد الإنفاق العسكري منذ نهاية حرب الخليج في سنة ١٩٩١ نتيجة لتدهور الظروف الاجتماعية. وزاد هبوط أسعار النفط في نهاية التسعينيات من تراجع مستويات المعيشة. ويبدو أن الدعم المتوقع للحكومات في المنطقة للحرب على الإرهاب قد أثار الرأي العام ضدّ الزيادات الجديدة في الإنفاق العسكري. وينعكس ذلك في في البيانات الرسمية عن الإنفاق العام في بعض الدول في أعقاب هجمات أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ على الولايات المتحدة. وقد عزا بلدان في المنطقة، لبنان وعمان، خفض إنفاقهما العسكري للحاجة إلى تلبية مطالب الرأي العام

(٧٦) لا يشمل هذا الإجماليّ إسرائيل وتركيا في إقليم الشرق الأوسط. ويشمل جدول سيربي للإنفاق العسكري تركيا لأنه يستند إلى معايير جغرافية صارمة (انظر الجدول ١٠ أ-١). وقد ازداد الإنفاق العسكري لتركيا بنسبة ١٠ بالمئة بالمعدلات الحقيقية (انظر الجدول ١٠ أ-٣) ومن المنتظر أن يزيد بنحو ذلك المعدل في سنة ٢٠٠٣ أيضاً. كما أنه في حالة حدوث الحرب على العراق أو تعبئة القوات المسلحة التركية سيرتفع الإنفاق بنسبة ١٥ بالمئة إضافية. لمزيد من التفاصيل، انظر: S. Urey, «An Amalgamated Budget will be Formed in the Event of War», *Milliyet* (Istanbul), 19 October 2002, in Foreign Broadcast Information Service, *Daily Report-West Europe* (FBIS-WEU), FBIS-WEU-2002-1022, 23 October 2002.

R. Kahwaji, «Kuwait's Parliament Blamed for Delaying Defense Deals», *Defense News* (7 July, (٧٧) 2002), p.19.

بالتشديد بشكل أكبر على القطاع الاجتماعي بدلاً من دعم الحرب على الإرهاب، وهي الحرب التي يرى قسم كبير من أتباعها حرب الولايات المتحدة على العرب إلى حد كبير. وتحقيقاً لتلك الغاية، أعلنت عمان عن خفض إنفاقها العسكري لسنة ٢٠٠٢ وزعمت أنها أنجزت خفضاً يصل إلى ٦ بالمئة تقريباً، مع تحويل خاص لمبلغ ١٠٠ مليون دولار إلى برامج الرفاه الاجتماعي^(٧٨). لكن إنفاقها العسكري ارتفع في الواقع بنسبة ٩ بالمئة في سنة ٢٠٠٢. وتراجع الإنفاق العسكري للبنان ١٦ بالمئة تقريباً بالمعدلات الحقيقية، مع توقع حدوث مزيد من التخفيضات في السنوات القادمة^(٧٩).

لا تتأثر قدرة المملكة العربية السعودية على الإنفاق على الدفاع بالمعارضة المحلية لزيادة الإنفاق العسكري فحسب - وهي المعارضة التي يثيرها تزايد البطالة ويعززها تزايد المشاعر المعادية للولايات المتحدة منذ هجمات ١١ أيلول/سبتمبر على الولايات المتحدة^(٨٠) - وإنما أيضاً تواصل الضغط الأمريكي عليها لدعم التدابير المضادة للإرهاب بشكل تام، بما أن غالبية منقذي هجمات ١١ أيلول/سبتمبر المزعومين هم من المواطنين السعوديين. وكانت الحكومة السعودية قد سعت إلى الموازنة بين هذه التأثيرات المتنافسة. فرفضت أن تشارك في الائتلاف الأمريكي من أجل عملية السلام الدائم (لمحاربة طالبان في أفغانستان) في أوائل سنة ٢٠٠٢ ورفضت السماح باستخدام أراضيها كمنصة انطلاق للهجمات في العملية. وعلى غرار ذلك، لم تكن قد التزمت حتى وقت كتابة هذا السطور بالسماح باستخدام القواعد العسكرية الأمريكية في المملكة العربية السعودية للهجوم على العراق - ما دفع الولايات المتحدة إلى نقل قواعدها الحيوية إلى البحرين وقطر^(٨١). غير أنه في مواجهة تنامي الخطاب المعادي للسعودية داخل الدوائر الرسمية والخاصة في الولايات المتحدة^(٨٢)، أصدرت المملكة العربية السعودية في أواخر سنة ٢٠٠٢ لائحة بجهودها ونشاطاتها لاقتلاع النشاطات الإرهابية ومن يراها منذ ١١ أيلول/سبتمبر، إما منفردة وإما بالتعاون مع آخرين^(٨٣).

Stratfor, «Oman Opening Door to Closer Ties with US», 11 January 2002, The Global (٧٨) Intelligence Report.

(٧٩) مقابلة مع خليل الهراوي، وزير الدفاع اللبناني في: *Jane's Defence Weekly* (8 May 2002), p.32.

(٨٠) Economist Intelligence Unit [EIU], *Country Report: Saudi Arabia* (London: EIU, 2002).

(٨١) المصدر نفسه.

(٨٢) T. Kafala, «Tense Times for Saudi Arabia», BBC News Online, 7 December 2002, <http://news.bbc.co.uk/2/hi/middle_east/2546209.stm>.

(٨٣) B. Knowlton, «Saudis Detail Effort to Track Money Flows», *International Herald Tribune*, 4/ 12/2002, pp. 1and 5.

ويمكن النظر إلى القرار بالحفاظ على ثبات الإنفاق العسكري تقريباً لسنة ٢٠٠٢، وتعزيز البرامج التي أطلقت بالفعل في مجالي الصحة والتعليم في الوقت نفسه^(٨٤)، كنتيجة صافية لهذه التأثيرات، إذ إنها ترضي مواطنيها ومزودها الرئيسي بالأسلحة، أي الولايات المتحدة.

في الكويت، يمارس البرلمان التأثير الرئيسي الملطف من الإنفاق العسكري، حيث عبّرت الغالبية عن رأيها بأن معظم الأسلحة الجديدة المشتراة ذات قيمة قليلة للبلد وأنها تفرض عليه من قبل حلفائه الغربيين الرئيسيين^(٨٥). لذا فإنه رفض المصادقة على أنظمة الأسلحة الرئيسية الجديدة أو اتخاذ القرارات بشأنها^(٨٦). وعلى الرغم من هذا التأثير المقيّد للإنفاق العسكري، لا توجد أدلة كثيرة على أنّ الكويت تقوم بخفض برامج الأسلحة الرئيسية أو إهمالها. بل إنّ الحكومة في الواقع، في إعلانها عن ميزانية سنة ٢٠٠٢، حدّدت أنّ الدفاع يحظى بأولوية وطنية وتعهّدت بالحفاظ على ثبات مستوى الإنفاق العسكري^(٨٧). وقد ارتفع الإنفاق العسكري نحو ٤,٩ بالمئة بالمعدّلات الحقيقية في سنة ٢٠٠٢. كما أنّ الهجوم المتوقّع على العراق بقيادة الولايات المتحدة دفع السلطات الكويتية إلى تعبئة الموارد تحسباً لوقوع هجوم انتقامي يشهه العراق. وعند كتابة هذه السطور، كانت ربع الأراضي الوطنية الكويتية قد وضعت بتصرّف الولايات المتحدة لاستخدامها كقواعد عسكرية للعمليات العسكرية المتوقّعة ضدّ العراق^(٨٨).

إنّ ارتفاع عائدات النفط وقلة عدد السكّان يعنيان أنّ الكويت مرتاحة نسبياً من الناحية الاقتصادية، وأنّ تأثير الإنفاق العسكري المرتفع لا يكاد يلاحظ. غير أنّ هناك أدلة على أنّ الإنفاق العسكري يأكل الصندوق الاحتياطي للأجيال القادمة، وهو الصندوق الذي أنشئ كاحتياطي اقتصادي للمستقبل نظراً لأنّ احتياطيات الكويت من النفط، وهو المصدر الرئيسي لإيراداتها، محدودة. وفي السنوات القليلة الماضية، وبخاصة منذ حرب الخليج، استخدم أكثر من ٨٣ مليار دولار من الصندوق لتغطية تكاليف الغزو العراقي والمساهمة في تمويل القوّات المسلّحة وعجز الميزانيات^(٨٩).

(٨٤) Economist Intelligence Unit, *Country Report: Saudi Arabia* (London: EIU, 2002).

(٨٥) Kahwaji, «Kuwait's Parliament Blamed for Delaying Defense Deals,» and Economist Intelligence Unit [EIU], *Country Profile: Kuwait* (London: EIU, 2002).

(٨٦) Kahwaji, *Ibid.*

(٨٧) «Kuwait pledges to maintain arms spending,» Defense-i.com, 23 January 2002, <http://www.defense-i.com/news/news_details.asp?id=14685>.

(٨٨) EIU, *Country Report: Kuwait*.

(٨٩) المصدر نفسه.

في سنة ٢٠٠٢، أدخلت إسرائيل ميزانية إضافية للدفاع للمرة الثالثة على التوالي للوفاء باحتياجاتها الأمنية المتوسعة الناتجة عن تصاعد النزاع المسلح مع الفلسطينيين، وبخاصة تزايد العمليات الانتحارية على نطاق واسع. ويزيد الإنفاق العسكري الإجمالي بنحو ٩ بالمئة عما كان عليه في سنة ٢٠٠٠، أولى السنين التي خصصت فيها ميزانية إضافية للدفاع. لقد أدت السيطرة على الانتفاضة الفلسطينية إلى استدعاء أكثر من ٢٥٠٠٠ جندي احتياطي إلى الخدمة في سنة ٢٠٠٢، وذلك يكلف الحكومة نحو ١٠ ملايين شيكل (٢,٢ مليون دولار) يومياً^(٩٠). وعلى غرار ذلك، وجدت الحكومة نفسها مضطرة إلى بناء جدار دفاعي بطول ١١٥ كلم بين إسرائيل والضفة الغربية لتوفير مزيد من الحماية لمواطنيها، وبتكلفة تقدر بنحو مليون دولار للكيلومتر الواحد^(٩١). وقد أدى كل ذلك إلى تأثير معاكس في الاقتصاد الإسرائيلي. فالعجز الحكومي الإجمالي المتوقع أن يصل إلى ٣,٩ بالمئة من الناتج المحلي الإجمالي يعزى إلى حد كبير إلى تصاعد تكلفة الحرب ضد الفلسطينيين والاستعدادات للهجمات الانتقامية المتوقعة من العراق رداً على الغزو الأمريكي^(٩٢). وفي سنة ٢٠٠٢، قدرت الحكومة الإسرائيلية بأن الاقتصاد الإسرائيلي فقد منذ اندلاع الانتفاضة الفلسطينية في أواخر سنة ٢٠٠٠ أكثر من ٤٠ مليار شيكل (٩ مليارات دولار)، أو ما يعادل ١٠ بالمئة من الناتج المحلي الإجمالي^(٩٣). ولوقف هذا الاتجاه، قررت الحكومة في تموز/ يوليو ٢٠٠٢ خفض الميزانية المخصصة لسنة ٢٠٠٣ بنحو ٧,٨ بالمئة^(٩٤). ويتوقع خفض مبلغ ٦٣٨ مليون دولار من ميزانية الدفاع، وهي العامل الرئيسي المساهم في العجز الإجمالي للموازنة^(٩٥). غير أن بعض التأثير الذي سيحدثه خفض الإنفاق الدفاعي سوف توازنه زيادة المعونة العسكرية الأمريكية الموعودة لإسرائيل - بنحو ٢٠٠ مليون دولار^(٩٦).

B. Opall-Rome, «Anti-Terror War Strains Israel's Economy,» *Defense News* (28 April 2002), p.36. (٩٠)

S. Brom and Y. S. Shapir, «Erecting a Separation Fence,» *Tel Aviv Notes*, no.42 (June 2002). (٩١)

A. Machlis, «Israel Considers Spending Cuts,» *Financial Times*, 30/7/2002, p. 8, and Opall-Rome, *Ibid*. (٩٢)

Israeli Ministry of Finance, «State Budget Proposal for 2003: Remarks by Vice Premier and Minister of Finance, Silvan Shalom, to the Fifteenth Knesset,» <<http://www.mof.gov.il/bud2003sp.htm>>. (٩٣)

«Israeli Cabinet backs budget cuts,» *BBC News Online*, 30 July 2002, <http://news.bbc.co.uk/2/hi/world/middle_east/2162815.stm>, Tov, L., «The Politics and Economics of the Israeli Budget,» *Tel Aviv Notes*, no. 53 (November 2002), p.2. (٩٤)

«Israeli Cabinet Approves Cut in Defence Budget,» *Jane's Defence Weekly*(7August 2002), p. 17, and «Israeli Cabinet Backs Budget Cuts». (٩٥)

«Israeli Cabinet Backs Budget Cuts,» and H. Morris, «Jerusalem Suicide Bomber Kills 11,» *Financial Times*, 22/11/2002, p.5. (٩٦)

زادت مصر، وهي أكبر البلدان العربيّة وأحد المتلقّين الرئيسيّين للمساعدة العسكريّة الأمريكيّة (نحو ١,٢ مليار دولار سنويّاً) ميزانيّتها العسكريّة ٥ بالمئة فقط بالمعدّلات الحقيقيّة في سنة ٢٠٠٢، رغم تعهّدها الالتزام بدعم الحرب على الإرهاب. فقد كان تأثير هجمات ١١ أيلول/ سبتمبر على الاقتصاد المصريّ كبيراً جدّاً بحيث لا يمكن تحمّل أيّ زيادات رئيسيّة في الإنفاق العسكريّ: عانت السياحة كثيراً، وهي أحد أكبر موارد مصر من العملة الأجنبيّة. ولتخفيف تأثير النقص الحاصل في العملة الأجنبيّة، تعهّدت الولايات المتحدة، إلى جانب جهات مانحة أخرى، بدعم ميزان المدفوعات بنحو ٢,١ مليار دولار للتعويض عن خسارة العائدات السياحيّة وعائدات قناة السويس^(٩٧).

يعتبر اليمن من البلدان الأخرى المتلقّية لمبالغ كبيرة من المعونة العسكريّة الأمريكيّة. وقد استفاد أيضاً بشكل كبير من التعويض مقابل تعاونه مع الجهود الأمريكيّة للقضاء على بقايا القاعدة المشتبه بوجودها في اليمن في أعقاب انتصار الائتلاف الذي قاده الولايات المتحدة في أفغانستان. وقد قدّمت الولايات المتحدة معونة عسكريّة تفوق ١٠٠ مليون دولار منذ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠١^(٩٨). كما ساعدت اليمن في عقد اجتماع للجهات المانحة في باريس في تشرين الأوّل/ أكتوبر ٢٠٠٢ أدى إلى ٢,٥ مليار دولار من الدعم الاقتصاديّ - وهو مبلغ يزيد على الدعم الماليّ الإجماليّ الذي تلقّاه البلد منذ سنة ١٩٩٠^(٩٩)، ويشكّل ربع ناتجه المحليّ الإجماليّ تقريباً. ولطالما أدرج الدفاع باعتباره أحد مجالات الإنفاق العام التي تحظى بأولويّة في البلد.

استفاد الأردن والبحرين بطريقة مماثلة من دعم الحرب على الإرهاب. ففي حين ارتفعت المعونة العسكريّة الأمريكيّة السنويّة للأردن من ٧٥ مليون دولار إلى ١٠٠ مليون دولار في سنة ٢٠٠٢^(١٠٠)، حصل البحرين على زيادة في المساعدة العسكريّة بنحو ٢٩ مليون دولار^(١٠١). وكان الهدف من زيادة المعونة العسكريّة المساعدة في خفض تكاليف المشاركة في الحرب على الإرهاب^(١٠٢).

Egypt to «Seek Aid» after Tourism Slump,» BBC News Online, 6 January 2002, <<http://news.bbc.co.uk/2/hi/business/1745830.stm>>, and Economist Intelligence Unit [EIU], *Country Profile: Egypt* (London: EIU, 2002).

Economist Intelligence Unit [EIU], *Country Report: Yemen* (London: EIU, 2002). (٩٨)

(٩٩) المصدر نفسه.

R. Kahwaji, «Jordan's Special Forces» Role to Expand,» *Defense News* (9 June 2002), p.36. (١٠٠)

«White House Requests Increase in Aid to Bahrain,» *Middle East Newsline*, 22 April 2002. (١٠١)

Kahwaji, *Ibid.* (١٠٢)

أفريقيا

ازداد الإنفاق العسكري في إفريقيا نحو ٨ بالمئة بالمعدلات الحقيقية في سنة ٢٠٠٢. وكما في السنين السابقة، جاءت جلّ الزيادة من البلدان الرئيسية المنفقة - الجزائر وأنغولا وإثيوبيا والمغرب ونيجيريا وجنوب إفريقيا. كما كان اتجاه الزيادة واضحاً في بعض البلدان الأصغر.

يبدو أنّ ثمة عاملين رئيسيين تفوقاً على النزاع العسكري كدافع رئيسي للإنفاق العسكري في إفريقيا، وهما إصلاح القوات المسلحة (تحديث المعدات والاحتراف) ومحاربة الإرهاب^(١٠٣). أخذت الحرب في جمهورية الكونغو الديمقراطية، التي شاركت فيها العديد من البلدان في وسط إفريقيا وجنوبها^(١٠٤)، تتجه نحو النهاية بالتدريج وسحبت الكثير من البلدان المتورطة قواتها بشكل كامل. كما انتهت الحرب في أنغولا في أوائل سنة ٢٠٠٢ بعد أن قتلت القوات الحكومية جوناس سافيمبي، زعيم قوات حركة يونيتا المتمردة. ولا تزال هناك جيوب للنزاع المسلح في غرب إفريقيا ووسطها، وسوف تستمر في دفع البلدان المعنية إلى زيادة إنفاقها العسكري. إنّ الإصلاح العسكري بطبيعته عملية طويلة الأمد، لذا من المرجح أن يستمر تأثيره في مستوى الإنفاق العسكري في عدد من الدول في السنوات القليلة القادمة.

لا تزال برامج التحديث السبب الرئيسي للاتجاه التصاعدي للإنفاق العسكري في البلدان الإفريقية المنفقة الرئيسية الثلاثة - الجزائر ونيجيريا وجنوب إفريقيا.

تواصل الجزائر برنامجها للتحديث. ففي سنة ٢٠٠١ وقّعت اتفاقية مدتها ١٠ سنوات للتعاون العسكري التقني مع روسيا، مزوّدها الرئيسي بالأسلحة^(١٠٥). وزادت ميزانية الدفاع ١٣ بالمئة بالمعدلات الحقيقية في سنة ٢٠٠٢ عما كانت عليه سنة ٢٠٠٠. وحجب الإنفاق العسكري أيضاً المخصّصات عن القطاعات الأخرى، بما في ذلك التعليم، الذي كان يتلقّى الميزانية الأكبر حتى سنة ١٩٩٩. ويلقى برنامج التحديث دفعاً من عدّة عوامل، بما فيها: (أ) التأثير القوي للعسكر؛ و(ب) الحرب ضدّ الجماعات الإسلامية الأصولية، مثل الجماعة الإسلامية المسلحة والجماعة السلفية للدعوة والجهاد^(١٠٦)؛ و(ج) التنافس الإقليمي في المغرب، ولا سيّما بين

(١٠٣) عن النزاعات الحالية في إفريقيا، انظر الفصل الثاني في هذا الكتاب

T. Seybolt, «Major Armed Conflicts,» in: *SIPRI Yearbook 2002*, pp.29-34. (١٠٤)

«Russians to Help Algeria update Forces,» *Jane's Defence Weekly* (13 June 2001), p. 15. (١٠٥)

US Department of State, *Patterns of Global Terrorism 2001*, 21 May 2002, <http:// (١٠٦)

www.state.gov/s/ct/rls/pgtrpt/2001/html/10252.htm#gspe > .

الجزائر والمملكة المغربية على الصحراء الغربية.

هبط الإنفاق العسكري في نيجيريا في سنة ٢٠٠٢ نحو ١٢ بالمئة بالمعدلات الحقيقية، لكن لا يزال الدفاع يحظى بالحصة الأكبر من الميزانية. ونظراً لأن واردات الحكومة كانت أدنى مما هو متوقع، انخفض الإنفاق النقدي الإجمالي ٤٧ بالمئة، لكن ليس هناك تحليل للأرقام لمعرفة إن كان ذلك ينطبق على كل القطاعات. غير أنه أفادت تقارير عن إنفاق ٨٠٠ مليون دولار على واردات أسلحة من روسيا في سنة ٢٠٠٢ - أي ضعف المخصص الإجمالي للدفاع في الميزانية تقريباً^(١٠٧). وفي سنة ٢٠٠١، وقعت نيجيريا اتفاقية تعاون عسكري مع روسيا، تستمر حتى سنة ٢٠٠٥، تقدم بموجبها روسيا العتاد العسكري والتدريب للقوات المسلحة النيجيرية، وبخاصة على تكتيكات مكافحة الإرهاب^(١٠٨).

زادت جنوب إفريقيا إنفاقها العسكري ٦ بالمئة بالمعدلات الحقيقية في سنة ٢٠٠٢، للوفاء بشكل رئيسي بتكاليف حزم الدفاع الاستراتيجي (برنامج واردات الأسلحة) الذي أقر في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩. وقد أفادت الحكومة في سنة ٢٠٠٢ أنه بسبب تراجع قيمة الراند، ازدادت التكلفة الإجمالية للبرنامج ٢٥ بالمئة، من ٤٢ مليار راند إلى ٥٢,٧ مليار راند، في حين بقيت القيمة بالدولار على حالها، أي ٤,٧ مليار دولار^(١٠٩). ولموازنة تأثير انخفاض قيمة العملة، زادت ميزانية الدفاع بنحو ١٦,٥ بالمئة في السنة المالية ٢٠٠٢/٢٠٠٣^(١١٠). ومن المرجح أن تواصل هذه المشكلة ممارسة ضغط لزيادة ميزانية الدفاع في السنوات القليلة القادمة.

تابع الإنفاق العسكري في إثيوبيا انخفاضه الذي بدأ بعد انتهاء الحرب مع إرتريا في سنة ٢٠٠٠. وفي سنة ٢٠٠٢، هبط بنحو ٨ بالمئة مقارنة بسنة ٢٠٠١ و٤٤ بالمئة مقارنة بسنة ٢٠٠٠. غير أن ثمة عاملين من المرجح أن يكبحا هذا الاتجاه التنزلي. الأول أن برنامج تحديث العتاد العسكري على وشك أن يبدأ بدعم من

J. Olatuyi, «Govt May Go Bankrupt by Dec., Kuta Warns», *Guardian*, 1/11/2002, <http://nigeriaworld.com/news/source/2002/nov/headlines/1/11-news.html > .

«Nigeria-Russia: Military Cooperation Accord», *African Research Bulletin*, (31 March 2001), (١٠٨) p.14350.

«South Africa's Arms Programme Costs Rise», *Military Affairs* (26 February 2002), p. 5. (١٠٩)

H. Heitman, «Next South African Budget 10% Higher than Planned», *Jane's Defence Weekly* (27 February 2002), p.18. (١١٠)

روسيا^(١١١). فجّل العتاد العسكري في إثيوبيا روسي، كما أنّ روسيا ألغت مؤخراً ١٠ مليارات دولار من القروض التي لها على إثيوبيا، ومعظمها ذو صلة بالقطاع العسكري^(١١٢). والثاني أنّ قرار البلد بالقضاء على جبهة تحرير أرومو الانفصالية وعدد من المجموعات الإرهابية التي تنطلق من الصومال ولها ارتباط بالقاعدة، ربما يتطلب موارد أكبر مما تستوعبه الميزانية العادية.

في سنة ٢٠٠٢، سمح لأوغندا بزيادة إنفاقها العسكري فوق نسبة ٢ بالمئة من الناتج المحلي الإجمالي، وهي السقف الذي فرضته الجهات المانحة^(١١٣). فقد دعم مانحان رئيسيان وهما برنامج الأمم المتحدة للتنمية والولايات المتحدة زيادة الإنفاق للحصول على المعدات اللازمة للتعامل بشكل حاسم مع تمرد جيش الرب المقاوم في شمال أوغندا - وهو الإجراء الذي جرت مساورته بالحرب على الإرهاب في سنة ٢٠٠٢^(١١٤). ونتيجة لذلك أعلنت الحكومة الأوغندية في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ عن أنّ ١٣ - ٢٣ بالمئة من النفقات غير المرتبطة بالأجور لكل الوزارات سوف تحوّل إلى الدفاع في سنة ٢٠٠٢ و٢٠٠٣^(١١٥). ولم تستثن سوى الوزارات المشتركة ببرنامج الحكومة لخفض الفقر. وذلك يعني أنّ الإنفاق العسكري الأوغندي الذي كان يتزايد منذ سنة ١٩٩٨، سوف يواصل اتجاهه الصعودي في السنوات القليلة القادمة على الأقل. وقد ارتفعت الميزانية العسكرية سنة ٢٠٠٢ بنحو ٢٠ بالمئة عما كانت عليه في سنة ٢٠٠٠، و٢٧ بالمئة عما كانت عليه في سنة ١٩٩٨.

«Russia Renewing Arms Trade with Ethiopia, other African Nations,» *Vremya MN* (١١١) (Moscow), 3 August 2002, in Foreign Broadcast Information Service, *Daily Report—Near East and South Asia* (FBIS-NES), FBIS-NES-2002-0805, 8 December 2002.

United Nations Office for the Coordination of Humanitarian Affairs [OCHA], Integrated (١١٢) Regional Network for the Horn of Africa [IRIN], «Russia writes off US\$4.8 bn debt,», 12 June 2001,

Horn of Africa Bulletin, no.3 (2001), p.12.

نقلاً عن:

W. Omitoogun, «Uganda,» in W. Omitoogun, *The Military Expenditure of African States: A Survey*, SIPRI Research Report; no.17 (Oxford: Oxford University Press, 2003).

«Uganda: New US Ambassador Supports Boosting of Defence Budget to Tackle Terrorism,» (١١٤) *New Vision*, 14 November 2002, in Foreign Broadcast Information Service, *Daily Report-Africa* (FBIS-AFR), FBIS-AFR-2002-1114, 15 November 2002.

F. Osike, «Cabinet Slashes Ministry Budgets,» *New Vision*, 9 October 2002, <<http://www.newvision.co.ug/detail.php?mainNewsCategoryId=8&newsCategoryId=12&newsId08915>> .

جنوب آسيا

تابع الإنفاق العسكري في جنوب آسيا في سنة ٢٠٠٢ اتجاهه التصاعدي الذي داب عليه منذ مدة طويلة. وثمة استثناءان لهذا الاتجاه، حيث خفّضت بنغلاديش وسريلانكا إنفاقهما العسكري في سنة ٢٠٠٢. ويُعزى الانخفاض في سريلانكا إلى حدّ كبير إلى استمرار عملية السلام، في حين قد تكون القيود الاقتصادية العامل المقرّر في بنغلاديش. في السنة الماليّة ٢٠٠٢/٢٠٠٣، شهدت ميزانيّة سريلانكا بداية التعافي بعد ٢٠ سنة من الحرب تقريباً. ويؤمل أن تسمح الهدنة مع نمور تحرير تاميل عيلام بزيادة صغيرة في الإنفاق الحكومي المركزي وزيادة كبيرة في الإنفاق العسكري^(١١٦)، رغم أنّ خدمة الديون التي اقترضت لتمويل مشتريات الأسلحة أثناء هجوم نمور تاميل عيلام في سنة ٢٠٠٠ سوف تعيق ذلك إلى حدّ ما^(١١٧). وقد أطلق برنامج رئيسي للتعافي بالتعاون مع الجهات المانحة والدائنة لدفع عجلة النمو الاقتصادي. والمشاكل التي سيتمّ التعامل معها هي إعادة بناء الأجزاء التي مرّقتها الحرب من البلاد وإزالة الألغام وإعادة توطين ٦٠٠ ألف نازح في الداخل^(١١٨).

إنّ السبب الرئيسيّ الأهمّ لزيادة الإنفاق العسكري في جنوب آسيا في فترة العشر سنوات الماضية هو النزاع. فقد زاد النزاع المتواصل مع باكستان الإنفاق العسكري في الهند بنحو ٦٠ بالمئة بالمعدّلات الحقيقيّة في السنوات العشر الماضية. كما أنّ الهند التي تطمح لأن تكون قوّة إقليمية تأثرت بالزيادات الكبيرة في الإنفاق العسكري الصيني. وبدأت زيادة الإنفاق العسكري في النيبال في سنة ١٩٩٦ في أعقاب تمرد الثوار الماويين في سنة ١٩٩٥. وجاءت الاندفاعة نحو الزيادة الضخمة البالغة ١١٩ بالمئة بين ١٩٩٦ و٢٠٠٢ بعد الزيادة الكبيرة في نشاطات الثوار^(١١٩).

واجهت باكستان مشكلة أمنية على ثلاثة محاور في سنة ٢٠٠٢. فقد نشرت قوّاتها المسلّحة على حدودها مع أفغانستان وعلى خطّ المراقبة بين الهند وباكستان على

«Sri Lanka Banks on Peace in New Budget,» <http://www.formin.gov.lk/news/oct-09_2002. (١١٦) > .html .

T. Deen, «Sri Lanka Hints at Reduced Weapons Spend,» *Jane's Defense Weekly* (9 October (١١٧) 2002), p.4.

International Monetary Fund [IMF], «Sri Lanka: Poverty Reduction Strategy Paper,» (١١٨) Washington, DC, 5 December 2002.

«Timeline: Sri Lanka: A Chronology of Key Events,» BBC News Online, <http://news.bbc.co.uk/2/hi/south_asia/country_profiles/1166237.stm> . (١١٩)

السواء. وفي الوقت نفسه كان هناك مشكلة أمنية داخلية نتيجة الاستياء الشعبي والاضطراب الداخلي الذي أثارته سياسة الحكومة المؤيدة للولايات المتحدة أثناء حرب أفغانستان. وأدى ذلك إلى زيادة في الإنفاق، أقرها صندوق النقد الدولي كما تفيد التقارير، بنحو ١٥ مليون روبية في ميزانية الدفاع للسنة المالية ٢٠٠١/٢٠٠٢^(١٢٠). مع ذلك، تعتبر باكستان استثناء للنمط العادي الذي تدفع فيه الحرب إلى الإنفاق العسكري بسبب مستوى الفقر فيها - من بين الأكثر ارتفاعاً في العالم. ونتيجة لعبء دفاعي مرتفع بالفعل وارتفاع مستوى الفقر، لجأت باكستان إلى استخدام الردع النووي بدلاً من زيادة إنفاقها العسكري بشكل جذري^(١٢١).

لقد كان للحرب على الإرهاب وانتهاء الحرب في أفغانستان تأثير هائل في الأمن في جنوب آسيا. وكنتيجة مباشرة لذلك، رفع الرئيس بوش العقوبات الأمريكية عن الهند وباكستان في أواخر سنة ٢٠٠١ وسمح ثانية بتوجيه المعونة العسكرية الأمريكية إلى البلدين^(١٢٢). وتلقت باكستان في سنة ٢٠٠٢، باعتبارها شريكاً مركزياً في الحرب على الإرهاب ومطاردة قادة القاعدة، معونة عسكرية أمريكية على شكل معدات عسكرية بقيمة ٧٥ مليون دولار^(١٢٣).

أفغانستان

ليس هناك معنى لمحاولة تقييم الإنفاق العسكري في أفغانستان لأسباب واضحة: فقد ذهبت كل المخصصات للأغراض العسكرية منذ مدة طويلة إلى فئات عسكرية مختلفة ومولت بمصادر خارجية ومن عائدات إنتاج المخدرات وتهريبها بالدرجة الأولى. كما أنه مع تبدل الحكومات والتغيرات الناتجة في قوات الحكومة، ليس من الممكن مقارنة الإنفاق العسكري الحكومي على مر الزمن، حتى إن توفرت البيانات.

بدأت فرنسا وألمانيا والهند والولايات المتحدة وبلدان أخرى بتدريب القوات الأفغانية التطوعية وتجهيزها، كجزء من إعادة بناء أفغانستان وإقامة حكومة جيدة الأداء.

M. Haider, «IMF May allow up to 6.1pc Fiscal Deficit,» *Nation* (11 May 2002), in «IMF (١٢٠) May Allow Pakistan Increase in Budget Deficit,» FBIS-NES-2002-0511, 11 May 2002.

(١٢١) للاطلاع على العقيدة العسكرية الباكستانية، انظر القسم IV من الفصل الخامس في هذا الكتاب.

(١٢٢) «And the Walls Come Tumbling Down: Arms Export Policy and Military Aid Post 9-11,» *Arms Sales Monitor*, no. 47 (January 2002), p. 1.

US Congress, «FY 2003 Congressional Budget Justification for Foreign Operations,» 15 April (١٢٣) 2002, <<http://state.gov/m/rm/rls/cbj/2003/>>.

والهدف المعلن للرئيس حميد قرضاي وصول العدد الإجمالي للقوات المسلحة إلى ٨٠٠٠٠ رجل، منهم ٧٠٠٠٠ في الجيش. ولكي تكون فعالة ضد ٧٠٠ ألف شبه عسكري في الجيوش الخاصة، يجب أن تكون متحركة وجيدة التجهيز^(١٢٤). ووفقاً للمخططات، سوف يوفر برنامج التدريب الأمريكي الذي يستمر ١٨ شهراً ١١٥٠٠ رجل للجيش الأفغاني وحرس الحدود^(١٢٥). غير أن ثلث جنود الكتيبة الأولى المدربة تركوا بعد التدريب بسبب تدني الرواتب والافتقار إلى الدعم الاجتماعي^(١٢٦). وفي بداية سنة ٢٠٠٣، لم يكن جاهزاً للخدمة سوى ٣٠٠٠ من ٨٠٠٠٠ جندي مأمول^(١٢٧). كما دربت القوة الدولية للمساعدة الأمنية الحرس الوطني الأفغاني^(١٢٨).

قدّر المسؤولون الأمريكيون تكلفة تدريب الجيش الأفغاني وتجهيزه وتشغيله بنحو ٣٥٠ مليون دولار سنوياً، لكن الميزانية الإجمالية المقترحة للقوات المسلحة لسنة ٢٠٠٣ كما طرحها حميد قرضاي بلغت ٣٠٠ مليون دولار - ينتظر أن تغطي الرواتب والتجهيزات الأساسية وتأهيل الثكنات^(١٢٩). وفي سنة ٢٠٠٢، بلغ التمويل العسكري الخارجي الأمريكي لأفغانستان ٧ ملايين دولار. وفي سنة ٢٠٠٣، خصص مبلغ ٥٠ مليون دولار، فيما طلب الميزانية لسنة ٢٠٠٤ يبلغ ١٦٠ مليون دولار، ويساوي ذلك الرقم ٤٥ بالمئة من التكلفة الإجمالية المقدرة للجيش الأفغاني في تلك السنة^(١٣٠).

«Afghan Army Sans Foreign Aid Impossible,» *News*, 5/12/ 2002, <<http://www.jang.com.pk/> (١٢٤) <http://www.jang.com.pk/thenews/dec2002-daily/05-12-2002/main/main12.htm>>; K. Morris, «Can an Afghan Army Deliver Peace?», *BBC News World Edition* 3/12/2002, <http://news.bbc.co.uk/2/hi/south_asia/2537123.stm>; «India to Train Afghan Army,» *Asian Defence Journal*, nos. 7-8 (July-August 2002), p.52, and M. Landler, «Afghans Plan a New Army of 70000,» *New York Times*, 3/12/2002, <<http://www.nytimes.com/2002/12/03/international/asia/03AFG.html?todayshdlines=print&position=top>>.

انظر أيضاً: الفصل الرابع من هذا الكتاب.

United Nations, *The Situation in Afghanistan and Its Implications for International Peace and Security: Report of the Secretary-General*, UN document A/56/1000—S/2002/737, 11 July 2002.

(١٢٦) المصدر نفسه.

A. Rashid, «Dangerous Neighbours,» *Far Eastern Economic Review* (January 2003), p. 18. (١٢٧)

Deen, T., «UN says the need is now for new Afghan Army,» *Asia Times* (28 February 2002), (١٢٨) <www.atimes.com/c-asia/DB28Ag02.html>.

The Situation in Afghanistan and Its Implications for International Peace and Security: Report of the Secretary-General, UN document A/56/1000-S/2002/737, 11 July 2002. (١٢٩)

US Congress, «FY 2003 Congressional Budget Justification for Foreign Operations,» 15 April (١٣٠) 2002, <<http://state.gov/m/rm/rls/cbj/2003/>>.

وبالإضافة إلى التمويل العسكري الخارجي، مَوَّلَ قسم كبير من رواتب الجيش الأفغاني من قبل الولايات المتحدة تحت عنوان عمليات حفظ السلام ويديرها صندوق الرواتب العسكرية لبعثة المساعدة التابعة للأمم المتحدة في أفغانستان. وفي سنة ٢٠٠٢، خصَّص مبلغ ٣٠ مليون دولار أيضاً لإعادة دمج المحاربين السابقين، ١٠ مليون دولار منها خصَّصت لإعادة دمج ١٥٠٠٠ جندي من الأطفال^(١٣١).

وقد وعد وزير لِدفاع الروسي سرغي إيفانوف في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ بتزويد الجيش الأفغاني بمعدّات عسكرية تصل قيمتها إلى ١٠٠ مليون دولار^(١٣٢). ويمكن أيضاً استخدام أموال من الصندوق الائتماني لإعادة إعمار أفغانستان الذي ينسّق الأموال التي تمّ التبرّع بها أثناء مؤتمر الجهات المانحة المنعقد في طوكيو في شباط/فبراير ٢٠٠٢ لبناء سلطات الشرطة المدنية وتمويلها وإعادة دمج رجال الميليشيا السابقين في المجتمع^(١٣٣).

شرق آسيا

ازداد الإنفاق العسكري في شرق آسيا ٥ بالمئة تقريباً بالمعدّلات الحقيقية في سنة ٢٠٠٢. وتشكّل الصين القسم الأكبر من الزيادة الإقليمية ٤,٨ مليار دولار من زيادة إجمالية قدرها ٦ مليار دولار) وزاد البلد الآخر الرئيسي المنفق، وهو اليابان، إنفاقه العسكري في سنة ٢٠٠٢ ولكن على نطاق أضيق بكثير، وحافظ على سياسته بعدم تجاوز الإنفاق العسكري نسبة ١ بالمئة من الناتج المحلي الإجمالي. وتشكّل الصين واليابان معاً ٦٤ بالمئة من الإنفاق العسكري الإجمالي في شرق آسيا. وفي مقارنة واضحة مع الصين، أخذ اتجاه الإنفاق العسكري في تاوان يتراجع منذ سنة ١٩٩٣، ما يعكس تركيزها على مجالات رئيسية للدفاع وتزايد اعتمادها على الدعم الأمريكي في حال شنت الصين عليها هجوماً مسلحاً^(١٣٤).

بدأ العديد من البلدان الأخرى في الإقليم - ماليزيا وسنغافورة وكوريا الجنوبية

Congress, «FY 2002 Foreign Operations Emergency Supplemental Funding Justification», (١٣١)

<http://www.fas.org/asmp/resources/govern/fy02_foropsemerg_justification.pdf> .

Rashid, «Dangerous Neighbours».

(١٣٢)

World Bank Group, «Afghanistan Reconstruction Trust Fund. Paper: A proposal prepared (١٣٣) by the World Bank, United Nations Development Programme, Asian Development Bank, and the Islamic Development Bank,» 19 March, 2002 Washington, DC, <<http://inweb18.worldbank.org/sar/sa.nsf/Countries/Afghanistan/B79EA4F5547B3B3D85256BB4006FC901?OpenDocument>> .

I. Eland, «Is Chinese Military Modernization a Threat to the United States?», *Polley* (١٣٤)

Analysis (CATO Institute) (23 January 2003), pp. 9-10.

وتايوان وتايلند - في سنة ٢٠٠٢ استثناف برامج المشتريات التي علقت نتيجة للأزمة المالية التي طرأت في سنتي ١٩٩٧ - ١٩٩٨. ويعني ذلك بالنسبة الى معظم هذه البلدان زيادة في إنفاقها العسكري. وثمة عامل آخر دفع إلى ارتفاع الإنفاق العسكري في سنة ٢٠٠٢ وهو الحرب على الإرهاب. فقد زادت كل من إندونيسيا وستغافورة نفقاتهما العسكرية كنتيجة مباشرة للخوف من الأعمال الإرهابية، في حين أنّ الفلبين أجلت برامج الشراء المؤجلة بالفعل للتركيز على قضايا الأمن الداخلي المتعلقة بالحرب على الإرهاب^(١٣٥).

ثمة تنازع واسع بشأن مستوى الإنفاق العسكري في الصين، بدلالة الدولار الأمريكي على الأقل. وتتراوح التقديرات الرسمية بالدولار بين تقييم وزارة الدفاع الأمريكية بأنه يمكن أن يصل إلى ٦٥ مليار دولار^(١٣٦) والرقم الرسمي الصيني البالغ ٢٠ مليار في سنة ٢٠٠٢^(١٣٧). وتستند تقديرات سيبري للإنفاق العسكري الصيني إلى دراسة منشورة في الكتاب السنوي لسيبري ١٩٩٩^(١٣٨). ويقع تقدير سيبري البالغ ٣١ مليار دولار في سنة ٢٠٠٢ بالأسعار الثابتة (لسنة ٢٠٠٠) بين هذين الرقمين. لكن الاختلاف على الاتجاه أقل شأنًا. لقد نما الإنفاق العسكري الصيني بسرعة أثناء فترة السبع سنوات ١٩٩٥ - ٢٠٠٢، حيث بلغ ١٢٤ بالمئة بالمعدلات الحقيقية وفقاً لتقديرات سيبري. وبلغت الزيادة في سنة ٢٠٠٢ نحو ١٨ بالمئة، ووفقاً لوزير المالية الصيني، زيانغ هوايتشنغ، من المنتظر أن ترتفع ميزانية الدفاع في

International Crisis Group [ICG], «Impact of the Bali Bombings», ICG Indonesia Briefing (١٣٥) Paper, Brussels, 24 October 2002, and C. A. McNally and C. E. Morrison, eds., *Asia Pacific Security Outlook 2002* (Tokyo: Japan Center for International Exchange, 2002), p.141.

US Department of Defense, «Annual report on the Military Power of the People's Republic of China, Report to Congress pursuant to the FY2000 National Defense Authorization Act», 7 December, 2002, < <http://www.dod.gov/news/Jul2002/d20020712china.pdf> > .

وتصل بعض التقديرات غير الرسمية بالدولار إلى ضعف التقدير الرسمي. انظر:

US-China Economic and Security Review Commission, «Report to Congress of the US-China Security Review Commission: The National Security Implications of the Economic Relationship between the United States and China», July 2002, < <http://www.uscc.gov/anrp02.htm> > , chap. 9, «The defense budget and the military economy».

China's Defense Spending Much Lower than World's Average: Interview, *People's Daily*, (١٣٧) 8/3/2002 < http://english.peopledaily.com.cn/200303/08/eng20030308_112973.shtml > .

S. Wang, «The Military Expenditure of China, 1989-98», in: *SIPRI Yearbook 1999*, pp. 334-49. (١٣٨)

سنة ٢٠٠٣ بنسبة ٩,٦ بالمئة عما كانت عليه في ميزانية ٢٠٠٢ (١٣٩).

في سنة ٢٠٠٢، نشرت الصين ورقتها البيضاء الرابعة بشأن الدفاع^(١٤٠). وهي الأكثر شمولاً بين الأوراق الأربع، وتقدم تفاصيل عن سياسة الدفاع الصينية، وعن التطورات في قوات جيش التحرير الشعبي خلال السنتين الماضيتين، وعن الخطط المستقبلية وأسس هذه الخطط. وخلافاً للافتراضات الشائعة، تنص على أن الإنفاق العسكري الصيني بأكمله يأتي من ميزانية الدولة انسجاماً مع قانون الدفاع الوطني. وتنص أيضاً على أن كل النشاطات التجارية لجيش التحرير الشعبي قد أوقفت^(١٤١) وأن كل النفقات تتم مراقبتها والإشراف عليها من قبل أجهزة المراقبة التابعة للدولة والجيش.

الجدول رقم ١٠-٨

المعطيات الرسمية الخاصة بالنفقات العسكرية الصينية

وفقاً للوظيفة، ٢٠٠٠ - ٢٠٠٣

٢٠٠٣	٢٠٠٢	٢٠٠١	٢٠٠٠	فئة الصرف
بالعملة المحلية بالأسعار السائدة (مليون يوان)				
..	٥٤٠٤٣	٤٦٦٦٣	٤٠٥٥٠	الأفراد
..	٥٨١٢٣	٤٨٥٨١	٤١٢٧٤	العمليات والصيانة
..	٥٧٢٧٨	٤٩٤٦٠	٣٨٩٣٠	المعدات
١٨٥٣٠٠	١٦٩٤٤٤	١٤٤٢٠٤	١٢٠٧٥٤	الأرقام الرسمية الإجمالية
٠٠	[٢٥٧٠٠٠]	[٢١٨٠٠٠]	[١٩٠٠٠٠]	أرقام سيبري الإجمالية
بالدولار الأمريكي بالسعار الثابتة لسنة ٢٠٠٠ وأسعار الصرف في السوق (مليون دولار)				
..	٦٥٣٤	٥٥٦١	٤٨٩٨	الأفراد
..	٧٠٢٧	٥٨٥٢	٤٩٨٦	العمليات والصيانة

يتبع

Beijing Xinhua Domestic Service (in Chinese), «Understanding China's National Defense (١٣٩) Outlays,» 6 March 2003, in: «PLA Financial Official explains China's increased military budget in 2003,» FBIS-CHI-2003-0306, 10 March 2003; and «Xiang Huaicheng at NPC: PRC Plans 9.6 Percent Increase in 2003,» Beijing Xinhua (in English), 6 March 2003, in FBIS-CHI-2003-0306, 7 March 2003.

Chinese State Council, Information Office, *China's National Defense in 2002* (Beijing: New Star, 2002).

(١٤١) في آب/ أغسطس ١٩٩٨ قزت الحكومة حظر النشاطات التجارية لجيش التحرير الشعبي. انظر: E. Sköns, [et al.], «Military Expenditure,» in: *SIPRI Yearbook 2000: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2000), p. 245.

..	٦٩٢٥	٥٩٥٨	٤٧٠٣	المعدّات
٢٢٣٠٠	٢٠٤٨٦	١٧٣٧١	١٤٥٨٧	الأرقام الرسمية الإجمالية
..	[٣١١٠٠]	[٢٦٣٠٠]	[٢٣٠٠٠]	أرقام سيبري الإجمالية

المصدر: Chinese State Council, Information Office, *China's National Defense in 2002* (New Star: Beijing, Dec. 2002); and Appendix 10A

S. Wang, «The Military Expenditure of China, 1989-98,» in: *SIPRI Yearbook 1999: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 1999), pp.334-349.

تقدّم الورقة البيضاء الإنفاق العسكري الرسمي مصنفاً في ثلاث فئات - الأفراد، والعمليات والصيانة، والمعدّات - ويشكّل كل منها ثلث الإجمالي تقريباً (الجدول رقم ١٠-٨). وخلال فترة الثلاث سنوات ٢٠٠٠ - ٢٠٠٢، تظهر أكبر زيادة في الإنفاق على المعدّات، ما يعكس التركيز الصيني على تحديث المعدّات، وكثير منه على شكل واردات أسلحة من روسيا^(١٤٢). وتشدّد الورقة البيضاء الخاصة بالدفاع على سياسة الصين بتقوية تطوير منظومات الأسلحة المتقدمة وإنتاجها محلياً - استناداً إلى تكنولوجيا أجنبية - من أجل زيادة الاعتماد الصيني على الذات في مجال المعدّات العسكرية. كما تلاحظ أنّ قسماً كبيراً من الزيادة في الإنفاق العسكري قد خصّص إلى زيادة الرواتب وتحسين الظروف الاجتماعية للضباط والجنود. ولهذه التحسينات علاقة بعملية الإصلاح المستمرة داخل جيش التحرير الشعبي التي تشمل إجراء تخفيضات في القوّة البشرية بغية تحقيق قوّة عسكرية أصغر حجماً وأفضل تدريباً وأحسن تجهيزاً (يبلغ قوامها ٢,٣ مليون جندي). وثمة نقطة ثالثة شدّدت عليها وهي أنّ العبء الدفاعي الصيني متدنّ مقيساً بالنفقات العسكرية كجزء من الناتج المحلي الإجمالي. ووفقاً للأرقام الرسمية، ازداد العبء الدفاعي الصيني من ١,٠٩ بالمئة في سنة ١٩٩٥ إلى ١,٥٠ بالمئة في سنة ٢٠٠١. لكنّ أرقام سيبري أكثر ارتفاعاً - ١,٨ بالمئة في سنة ١٩٩٥ و٢,٣ بالمئة سنة ٢٠٠١ - رغم أنّها لا تزال أدنى من المتوسط العالمي.

وتبحث الورقة البيضاء أيضاً أربعة إصلاحات ذات صلة بتطوّر الإنفاق العسكري: (أ) تغيير رئيسي في نظام وضع الميزانية لتنفيذ طريقة وضع الميزانية ذات القاعدة

(١٤٢) انظر أيضاً الفصل ١٣ في هذا الكتاب.

الصفريّة، ما يمكن من إعادة توجيه الأموال نحو المشاريع التي تحظى بالأولوية^(١٤٣)؛ و(ب) إلحاق مهمّات الدعم غير العسكريّة، مثل المطاعم وإدارة الموظّفين المدنيّين وغير ذلك بمؤسّسات غير تابعة لجيش التحرير الشعبيّ؛ و(ج) وقف مشاريع دعم النشاطات التجاريّة مثل شركات العقارات التي تمتلك الثكنات والمزارع الداعمة لجيش التحرير الشعبيّ وتديرها؛ و(د) إصلاح المشتريات بما في ذلك إدخال نظام للعطاءات العامّة.

VI استنتاجات

إنّ عودة الإنفاق العسكريّ العالميّ إلى النموّ في منذ سنة ١٩٩٨ وتسارعه في سنة ٢٠٠٢ هما نتيجة لمجموعة من العوامل المتزايدة التباعد. وقد نتج النموّ الإجماليّ عن زيادة الإنفاق العسكريّ في معظم الأقاليم، رغم اختلاف أسبابه، في حين أن التسارع في سنة ٢٠٠٢ يرجع بشكل حصريّ تقريباً إلى الزيادة الهائلة في الإنفاق العسكريّ الأمريكيّ تحت إدارة بوش. وها هي الزيادة البالغة ٤٨ مليار دولار في سلطة ميزانيّة الدفاع القوميّ للسنة الماليّة ٢٠٠٢ تترجم اليوم إلى مصروفات. كما تعزّز هذه الزيادة المخصّصات الإضافيّة الطارئة التي أعقبت هجمات ١١ أيلول/ سبتمبر.

وفيما كانت الحرب على الإرهاب عاملاً رئيسياً في النموّ الهائل للإنفاق العسكريّ في سنة ٢٠٠٢ في الولايات المتحدة، لم يكن الحال كذلك في أوروبا، حليف الولايات المتحدة الأكبر، وكان مختلفاً أكثر في بقية العالم. فالضغوط لزيادة الإنفاق العسكريّ في أوروبا الغربيّة في أعقاب هجمات ١١ أيلول/ سبتمبر الإرهابيّة يقابل باستجابات مختلطة. فقد انخفض الإنفاق العسكريّ الأوروبيّ الغربيّة قليلاً في سنة ٢٠٠٢. وفي حين أنّ المنفقين الكبيرين، فرنسا والمملكة المتحدة، قرّرا زيادة إنفاقهما العسكريّ في سنة ٢٠٠٣، لم تحدّ حذوهما معظم الأمم الأوروبيّة، ولا سيّما ألمانيا، بل إنّها تجري مزيداً من التخفيضات. أما بالنسبة إلى البلدان المرشحة لدخول حلف الناتو، فقد كان العامل الدافع الرئيسيّ إعادة هيكلّة القوّات المسلّحة في الإقليم للوفاء بمعايير حلف الناتو. وسوف تزيد روسيا إنفاقها العسكريّ في سنة ٢٠٠٣ في مسعى لإحياء تطوير منظومات أسلحة متقدّمة وجديدة، وبالتالي الحفاظ على قدرات صناعة الدفاع والدفع إلى الأمام بعملية الإصلاح العسكريّ المتوقّفة.

(١٤٣) يوجد وصف للإصلاحات المخطّطة والجارية لنظام ميزانية الدفاع الصينيّة في: National Institute for Defense Studies—Japan, *East Asian Strategic Review 2002* (Tokyo: National Institute for Defense Studies, 2002), pp. 204-205.

ثمة عوامل إقليمية خاصة تدفع الإنفاق العسكري في معظم أنحاء العالم. في البلقان كانت هناك إشارات إلى أنّ انتهاء النزاعات في الإقليم أخذ يخفّض الإنفاق العسكري. وفي الشرق الأوسط، كان لتزايد المطالب المحليّة بتحوّل أولويّات الإنفاق من الدفاع إلى القطاع الاجتماعيّ تأثير كبير في مستوى الإنفاق، رغم الضغوط الخارجيّة بالالتزام بتقديم الموارد للحرب على الإرهاب. وفي إفريقيا، واصلت تكاليف تحديث القوّات المسلّحة في سنة ٢٠٠٢ في دفع الإنفاق في كل أنحاء الإقليم. وفي جنوب آسيا، لا تزال العداوات السياسيّة الإقليمية والمواجهة المسلّحة بين الهند وباكستان العامل الرئيسيّ الذي يؤثّر في الإنفاق. كما أنّ الحرب على الإرهاب دفعت إلى زيادة الإنفاق في باكستان. ونتجت الزيادة الضخمة في شرق آسيا بشكل أساسيّ عن الزيادة القويّة في الإنفاق العسكريّ الصينيّ. وقد عاودت البلدان الآسيويّة الأخرى خططها للمشتريات وإعادة الهيكلة، رغم أنّ اقتصاداتها لم تتعاف إلاّ جزئياً من الأزمة الاقتصادية لسنتي ١٩٩٧ - ١٩٩٨.

يتفاوت تأثير الحرب على الإرهاب أيضاً في الإنفاق العسكريّ وفي توفّر الموارد الأخرى، مثل المساعدة العسكريّة، عند إجراء مقارنة إقليمية. ويرجع ذلك إلى ثلاثة عوامل بشكل أساسيّ: (أ) التهديد القائم أو المتصوّر في الأقاليم المختلفة؛ و(ب) التوازن بين الوسائل العسكريّة وغير العسكريّة للتعامل مع تهديد الإرهاب؛ و(ج) الرأي العامّ من الحرب على الإرهاب.

تكشف مراجعة اتجاهات الإنفاق العالميّة أنّ بقيّة العالم غير مستعدّة لاتباع المثال الأمريكيّ في زيادة الإنفاق العسكريّ بالمستوى الحاليّ أو للأغراض نفسها، أو غير قادرة على تحمّل ذلك^(١٤٤). ويميل نمط العلاقات التي تطوّرت في سنة ٢٠٠٢ بين الولايات المتحدة وبقية العالم نحو وزن فوائدهم دعم الولايات المتحدة مقابل التكاليف أكثر من الميل إلى الدعم الخالص لجهود الولايات المتحدة.

(١٤٤) تؤكّد هذه الخلاصة مسوحات الإنفاق العسكريّ لأقاليم أخرى غير تلك المقدّمة في هذا الفصل. وتتوفّر مسوحات اتجاهات الإنفاق العسكريّ في أوروبا الوسطى وجنوب القوقاز وآسيا الوسطى وأمريكا الجنوبيّة في موقع مشروع الإنفاق العسكريّ لسبيرى على الإنترنت على العنوان:

< <http://projects.sipri.se/milcx.html> > .

الملحق رقم ١٠ - أ جداول النفقات العسكرية

بيتر ستالنهايم وأولاولي إسماعيل
وإيفاماريا لوز - وايتروب وويي أوميتوغن
وسام بيرلو- فريمان، وإليزابيث سكونز(*)

يوجد شرح للمصادر والأساليب في الملحق ١٠-ت وتوجد الملاحظات والتوضيحات للاصطلاحات المستخدمة في أسفل الجدول رقم ١٠-أ-٤. يجب ألا تمزج البيانات الواردة في هذا الملحق مع تلك الواردة في الكتب السنوية السابقة لسبب المراجعة^(١).

(*) نشكر السادة التالية أسماؤهم على مساهمتهم في بيانات الإنفاق العسكري وتقديراتها ونصائحهم: فالتين باراك (مركز دراسات تحويل الجيش ونزع السلاح، كييف)، مسفن بنيغا (الاتحاد الإفريقي، أديس أبابا)، جوليان كوبر (مركز الدراسات الروسية والأوروبية الشرقية، جامعة بيرمنغهام)، ديفيد دارشياشفيلي (مركز دراسات العلاقات العسكرية المدنية والأمن، تبيليسي)، ديميتار ديميتروف (جامعة الاقتصاد الوطني والعالمي، صوفيا)، بول دون (جامعة وست إنغلند، بريستول)، تمارا باتريا (معهد القوقاز للسلام والديمقراطية والتنمية، تبيليسي)، رفين بيدانزور (جامعة تل أبيب)، توماس شينز (بيوني أيريس)، رون سميث (كلية بيركبك، لندن)، شاوغوانغ وانغ (الجامعة الصينية في هونغ كونغ)، أوزرن زونك (جامعة زغرب).

(١) يجب عدم مزج بيانات الإنفاق العسكري المستقاة من أجزاء مختلفة من الكتب السنوية لسبب مراجعة البيانات بين الأجزاء. وقد تكون المراجعة كبيرة: على سبيل المثال، عندما تتوفر سلسلة زمنية أفضل، تراجع سلسلة سبيري بأكملها وفقاً لذلك. وعندما تتوفر البيانات بالعملة المحلية بدون الدولار الأميركي أو كحصة من الناتج المحلي الإجمالي، يرجع ذلك إلى الافتقار إلى البيانات الاقتصادية. ويمكن أن تؤدي المراجعات في سلاسل الدولار الثابت مراجعات مهمة في الإحصاءات الاقتصادية لصندوق النقد الدولي التي تستخدم في هذه الحسابات.

الجدول رقم ١٠-١

النفقات المسكربة وفقاً للمناطق وبالولايات الثانية، ١٩٩٣ - ٢٠٠٢

الأرقام بمليارات الدولارات الأمريكية بالأسعار ومعدلات الصرف الثانية للعام ٢٠٠٠ وأسعار الصرف. ولا تُجمع الأرقام دائماً في مجاميع إجمالية بسبب اصطلاحات التدوير.

٢٠٠٢	٢٠٠١	٢٠٠٠	١٩٩٩	١٩٩٨	١٩٩٧	١٩٩٦	١٩٩٥	١٩٩٤	١٩٩٣	
٧٨٤	٧٤١	٧٢٣	٦٩٦	٦٩٠	٦٩٦	٦٩١	٧٠٧	٧٤٠	٧٦٢	إجمالي العالم الأقاليم الجغرافية
[٩,٦]	[٨,٩]	٨,٨	٨,٤	٧,٦	٧,١٠	٦,٩	٧,٢	٧,٧	٧,٤	أفريقيا
٠٠	٠٠	٣,٦	٣,٣	٣,١	٣,٥	٢,٨	٢,٧	٢,٩	٢,٥	شمال إفريقيا
٠٠	٠٠	٥,٢	٥,١	٤,٤	٤,١	٤,١	٤,٥	٤,٨	٥,٠	إفريقيا جنوب الصحراء
	٣٣٨	٣٣٣	٣٢٢	٣٢١	٣٢٨	٣٢٨	٣٤٧	٣٦٥	٣٨٥	الأمريكتات
٣٤٤	٣١٣	٣١٠	٢٩٩	٢٩٨	٣٠٤	٣٠٦	٣٢٤	٣٤٤	٣٦٥	أمريكا الشمالية
٣,٣	٣,٥	٣,٤	٣,٤	٣,٢	٣,٢	٣,١	٣,٥	٣,٤	٢,٨	أمريكا الوسطى
٢١,١	٢١,٥	١٩,٥	١٩,٦	٢٠,١	٢٠,٩	١٨,٣	٢٠,٥	١٧,٤	١٧,٦	أمريكا الجنوبية
١٤٧	١٤٠	١٣٤	١٢٩	١٢٧	١٢٨	١٢٨	١٢٣	١٢١	١٢٠	آسيا وأوقيانيا
٠٠	٠٠	٠٠	٠,٥	٠٠	٠,٥	٠,٤	٠,٤	٠,٤	٠٠	آسيا الوسطى
[١٢٢]	١١٦	١١١	١٠٦	١٠٥	١٠٧	١٠٧	١٠٣	١٠١	٩٩,٨	شرق آسيا
١٧,٣	١٦,٢	١٥,٢	١٤,٦	١٣,٥	١٣,٤	١٢,٨	١٢,٦	١٢,٠	١٢,٥	جنوب آسيا
٧,٤	٧,٤	٧,٣	٧,٥	٧,٧	٧,٤	٧,٤	٧,٤	٧,٧	٧,٧	أوقيانيا
١٨١	١٨١	١٨٠	١٧٧	١٧٥	١٧٧	١٧٧	١٧٨	١٩٢	١٩٦	أوروبا

٢١,٤	٢٠,١	١٨,٩	١٧,٨	١٦,٩	١٩,٢	١٨,٨	٢٠,١	٢٥,٩	٢٥,٦	الوسطى والشرقية
١٦٠	١٦١	١٦١	١٥٩	١٥٨	١٥٧	١٥٨	١٥٨	١٦٦	١٧١	الغربية
٠٠	٧٣,٨	٦٧,٣	٦٠,٠	٦٠,٧	٥٦,٥	٥١,٧	٥٠,٩	٥٤,١	٥٣,٥	الشرق الأوسط
										القطاعات
										آسيان
٠٠	٠٠	٢٠,١	١٨,٠	١٨,١	٢٠,٢	١١,٩	١١,٤	٩,٩	٩,٥	اتحاد الدول المستقلة
١٣,٣	١٢,١	١١,٣	١٠,٠	٨,٩	١١,٦	١٠,٨	١١,٨	١٧,٨	١٧,٧	اتحاد الدول المستقلة آسيا
٠٠	٠٠	٠٠	٠,٥	٠٠	٠,٥	٠,٤	٠,٤	٠,٤	٠٠	اتحاد الدول المستقلة أوروبا
١٢,٧	١١,٦	١٠,٨	٩,٥	٨,٤	١١,٢	١٠,٤	١١,٤	١٧,٤	١٧,٢	الاتحاد الأوروبي
١٥٣	١٥٥	١٥٥	١٥٤	١٥٢	١٥١	١٥٢	١٥٢	١٥٢	١٥٦	اتحاد الأوروغوي
٥٠٧	٤٧٦	٣٧٤	٤٦٢	٤٥٣	٤٥٩	٤٦٣	٤٧٩	٥٠٦	٥٣١	حلف الناتو
١٤٨	١٣٩	١٤٩	١٤٨	١٤٦	١٤٦	١٤٨	١٤٧	١٥٤	١٥٩	الناتو أوروبا الغربية
٥٨٩	٥٥٧	٥٥٥	٥٤١	٥٣٨	٥٤٣	٥٣٥	٥٣٥	٥٦٩	٥٩٤	منظمة التنمية والتعاون الاقتصادي
٠٠	٤٨,٩	٤٢,٣	٣٥,٨	٣٧,٦	٣٥,١	٢٩,٩	٣٠,٠	٣٣,٧	٣٤,١	أوبك
٥٣٥	٥٠٣	٥٠٠	٤٨٧	٤٨٧	٤٩٠	٤٩٢	٥١١	٥٤٤	٥٦٩	منظمة الأمن والتعاون في أوروبا
										مجموعة الدخل القومي الإجمالي / الفردي (٢٠٠٣)
										متدنية أقل من ٧٥٥ دولار
٠٠	٠٠	٢٢,٢	٢٨,٨	٢٧,٤	٢٩,٩	٢٠,٧	٢٩,٧	٢٨,٩	٢٧,٥	متوسط دنيا (٧٥٦-٢٩٩٥ دولاراً)
٠٠	٧٦,١	٦٦,٦	٥٨,٤	٥٤,٣	٥٣,٩	٥١,٧	٥١,٠	٥٨,٣	٥٦,٢	متوسط عليا (٢٩٩٦-٩٢٦٥ دولاراً)
٧٩,٣	٧٧,٥	٧٣,٩	٧١,٥	٧٢,٩	٧١,٥	٦٤,٧	٦٥,٥	٦٤,٢	٦٥,٦	متوسط عليا (٢٩٩٦-٩٢٦٥ دولاراً)
٥٨٥	٥٥٤	٥٥٠	٥٣٨	٥٣٦	٥٤١	٥٣٤	٥٦١	٥٨٨	٦١٣	عالية (أكثر من ٩٢٦٦ دولاراً)

ملاحظات

إجماليّ العالم وإجماليّات الأقاليم ومجموعات الدخل الواردة في الجدول ١٠-أ، تقديرات تستند إلى البيانات الواردة في الجدول ١٠ - أ - ٣، عندما تكون بيانات الإنفاق في دولة ما ناقصة بضع سنوات، تجرى تقديرات تستند في الغالب إلى أن معدّل التغيّر في الإنفاق العسكريّ لذلك البلد مماثل للمعدّل السائد في الإقليم الذي ينتمي إليه. وعندما لا يمكن التوصل إلى تقديرات، تستثنى البلدان من المجاميع الإجمالية. والبلدان المستثناة من كل المجاميع الإجمالية في الجدول ١٠ - أ - ١، هي أفغانستان وأنغولا وبنين وجمهورية الكونغو وجمهورية الكونغو الديمقراطية وإرتريا وهندوراس والعراق وليبيريا وليبيا والصومال ويوغسلافيا (صربيا ومونتينيغرو).

تجمع المجاميع الإجمالية للأقاليم الجغرافية في إجماليّ العالم وتجمع المجاميع الإقليمية الفرعية في المجاميع الإجمالية الإقليمية.

تغطّي المجاميع الإجمالية للأقاليم ومجموعات الدخل المجموعات نفسها من البلدان في كل السنين، في حين تغطّي المجاميع الإجمالية للمنظمات البلدان الأعضاء في السنة المعطاة فقط.

تستند تغطية البلدان في مجموعات الدخل إلى أرقام الدخل القوميّ الإجماليّ للفرد في سنة ٢٠٠٠ كما حسبته البنك الدوليّ في World Development Indicators 2002 (Washington, DC: World Bank, في 2002).

إفريقيا: الجزائر أنغولا، بنين، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بوروندي، الكاميرون، الرأس الأخضر، جمهورية إفريقيا الوسطى، تشاد، جمهورية الكونغو، جمهورية الكونغو الديمقراطية، ساحل العاج، جيبوتي، غينيا الاستوائية، إرتريا، إثيوبيا، الغابون، غامبيا، غنا، غينيا بيساو، كينيا، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، مدغشقر، ملاوي، مالي، موريتانيا، موريشوس، المغرب، موزمبيق، ناميبيا، النيجر، نيجيريا، رواندا، السنغال، سيشيل، سيراليون، الصومال، جنوب إفريقيا، السودان، سوازيلاند، تانزانيا، توغو، تونس، أوغندا، زامبيا، زيمبابوي.

شمال إفريقيا: تونس، الجزائر، ليبيا، المغرب.

إفريقيا جنوب الصحراء: أنغولا، بنين، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بوروندي، الكاميرون، الرأس الأخضر، جمهورية إفريقيا الوسطى، تشاد، جمهورية الكونغو، جمهورية الكونغو الديمقراطية، ساحل العاج، جيبوتي، غينيا الاستوائية، إرتريا، إثيوبيا، الغابون، غامبيا، غنا، غينيا بيساو، كينيا، ليسوتو، ليبيريا، مدغشقر، ملاوي، مالي، موريتانيا، موريشوس، موزمبيق، ناميبيا، النيجر، نيجيريا، رواندا، السنغال، سيشيل، سيراليون، الصومال، جنوب إفريقيا، السودان، سوازيلاند، تانزانيا، توغو، أوغندا، زامبيا، زيمبابوي.

الأمريكات: الأرجنتين، بيليز، بوليفيا، البرازيل، كندا، تشيلي، كولومبيا، كوستاريكا، الإكوادور، السلفادور، غواتيمالا، هندوراس، المكسيك، نيكارغوا، بناما، باراغواي، البيرو، الأوروغواي، الولايات المتحدة، فنزويلا.

أمريكا الشمالية: كندا، الولايات المتحدة.

أمريكا الوسطى: بيليز، كوستاريكا، السلفادور، غواتيمالا، هندوراس، المكسيك، نيكاراغوا، بناما.

أمريكا الجنوبية: الأرجنتين، بوليفيا، البرازيل، تشيلي، كولومبيا، الإكوادور، غويانا، باراغواي، البيرو، الأوروغواي، فنزويلا.

آسيا وأوقيانوسيا: أفغانستان، أستراليا، بنغلاديش، بروناي، كمبوديا، الصين، فيجي، الهند، إندونيسيا، اليابان، كازاخستان، نيوزيلندا، كوريا الشمالية، كوريا الجنوبية، قيرغيزستان، لاوس، ماليزيا، منغوليا، مايتمار (بورما)، نيبال، باكستان، بابوا نيو غينيا، الفلبين، سنغافورة، سريلانكا، تايوان، طاجيكستان، تايلند، تركمانستان، أوزبكستان، فيتنام.

آسيا الوسطى: كازاخستان، قيرغيزستان، طاجيكستان، تركمانستان، أوزبكستان.

شرق آسيا: بروناي، كمبوديا، الصين، إندونيسيا، اليابان، كوريا الشمالية، كوريا الجنوبية، لاوس، ماليزيا، منغوليا، مايتمار (بورما)، الفلبين، سنغافورة، تايوان، تايلند، فيتنام.

جنوب آسيا: أفغانستان، بنغلاديش، الهند، نيبال، باكستان، سريلانكا.

أوقيانوسيا: أستراليا، فيجي، نيوزيلندا، بابوا نيو غينيا.

أوروبا: ألبانيا، أرمينيا، النمسا، آذربيجان، بيلاروس، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كرواتيا، قبرص، جمهورية التشيك، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، أيرلندا، إيطاليا، لاتفيا، ليتوانيا، لوكسمبورغ، مقدونيا (جمهورية مقدونيا اليوغسلافية سابقاً)، مالطا، مولدوفا، هولندا، النرويج، بولونيا، البرتغال، رومانيا، روسيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، يوغسلافيا (صربيا ومونتينيغرو).

أوروبا الوسطى والشرقية: ألبانيا، أرمينيا، آذربيجان، بيلاروسيا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كرواتيا، جمهورية التشيك، إستونيا، جورجيا، هنغاريا، لاتفيا، ليتوانيا، مقدونيا (جمهورية مقدونيا اليوغسلافية سابقاً)، مولدوفا، بولونيا، رومانيا، روسيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، أوكرانيا، يوغسلافيا (صربيا ومونتينيغرو).

أوروبا الغربية: النمسا، بلجيكا، قبرص، الدانمرك، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، أيسلندا، أيرلندا، إيطاليا، لوكسمبورغ، مالطا، هولندا، النرويج، البرتغال، إسبانيا، السويد، سويسرا، المملكة المتحدة.

الشرق الأوسط: البحرين، مصر، إيران، العراق، إسرائيل، الأردن، الكويت، لبنان، عمان، المملكة العربية السعودية، سوريا، تركيا، الإمارات العربية المتحدة، اليمن.

رابطة أمم جنوب شرق آسيا (آسيان): بروناي، كمبوديا (١٩٩٩ -)، إندونيسيا، لاوس (١٩٩٧ -)، ماليزيا، مايتمار (بورما) (١٩٩٧ -)، الفلبين، سنغافورة، تايلند، فيتنام.

منظمة الأمن والتعاون في أوروبا: ألبانيا، أرمينيا، النمسا، آذربيجان، بيلاروسيا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، جمهورية التشيك، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، أيرلندا، إيطاليا، كازاخستان، قيرغيزستان، لاتفيا، ليتوانيا، لوكسمبورغ، مقدونيا (جمهورية مقدونيا اليوغسلافية سابقاً) (١٩٩٥ -)، مالطا، مولدوفا، هولندا، النرويج، بولونيا، البرتغال، رومانيا، روسيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا،

طاجيكستان، تركيا، تركمانستان، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الولايات المتحدة، أوزبكستان، يوغسلافيا (صربيا ومونتينيغرو). اتحاد الدول المستقلة: أرمينيا، أذربيجان، بيلاروسيا، جورجيا، كازاخستان، قيرغستان، مولدوفا، روسيا، طاجيكستان، تركمانستان، أوكرانيا أوزبكستان.

اتحاد الدول المستقلة أوروبا: أرمينيا، أذربيجان، بيلاروسيا، جورجيا، مولدوفا، روسيا، أوكرانيا.

اتحاد الدول المستقلة آسيا: كازاخستان، قيرغستان، طاجيكستان، تركمانستان، أوزبكستان.

الاتحاد الأوروبي: النمسا (١٩٩٥ -)، بلجيكا، الدانمرك، فنلندا (١٩٩٥ -)، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا (١٩٩٩ -)، أيسلندا، إيطاليا، البرتغال، إسبانيا، السويد (١٩٩٥ -)، المملكة المتحدة.

منظمة معاهدة شمال الأطلسي (حلف الناتو): بلجيكا، جمهورية التشيك (١٩٩٩ -)، الدانمرك، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا (١٩٩٩ -)، أيسلندا، إيطاليا، لوكسمبورغ، هولندا، النرويج، بولونيا (١٩٩٩ -)، البرتغال، إسبانيا، تركيا، المملكة المتحدة الولايات المتحدة.

حلف الناتو أوروبا: بلجيكا، كندا، جمهورية التشيك (١٩٩٩ -)، الدانمرك، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا (١٩٩٩ -)، أيسلندا، إيطاليا، لوكسمبورغ، هولندا، النرويج، بولونيا (١٩٩٩ -)، البرتغال، إسبانيا، المملكة المتحدة.

منظمة البلدان المصدرة للنفط (أوبك): الجزائر، الغابون (١٩٩٥ -)، إندونيسيا، إيران، العراق، الكويت، ليبيا، نيجيريا، قطر، المملكة العربية السعودية، الإمارات العربية المتحدة، فنزويلا.

منظمة التنمية والتعاون الاقتصادي:

أستراليا، النمسا، بلجيكا، كندا، جمهورية التشيك (١٩٩٥ -)، الدانمرك، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا (١٩٩٦ -)، أيسلندا، أيرلندا، إيطاليا، اليابان، كوريا الجنوبية (١٩٩٦ -)، لوكسمبورغ، المكسيك (١٩٩٦ -)، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بولونيا (١٩٩٦ -)، البرتغال، سلوفاكيا (٢٠٠٠ -)، إسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة.

الجدول رقم ١٠ - أ-٢
النفقات العسكرية حسب المناطق والبلدان المختلفة وبالعملة المحلية، ١٩٩٣ - ٢٠٠٢

٢٠٠٢	٢٠٠١	٢٠٠٠	١٩٩٩	١٩٩٨	١٩٩٧	١٩٩٦	١٩٩٥	١٩٩٤	١٩٩٣	العملة	الدولة	فالأرقام بالعملة المحلية، الأسعار الحالية والسنوات الروتامة										
												١٩٩٢	١٩٩١	١٩٩٠	١٩٨٩	١٩٨٨	١٩٨٧	١٩٨٦	١٩٨٥	١٩٨٤	١٩٨٣	١٩٨٢
أفريقيا																						
شمال أفريقيا																						
١٦٧٠٠٠	٠٠	١٤١٦٠٠	١٢١٢٠٠	١١٢٢٤٨	١٠١١٢٦	٧٩٥١٩	٥٨٨٤٧	٤٦٨٠٠	٢٩٨١٠	مليون دينار	الجزائر (٣)											
٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	مليون دينار	ليبيا											
٠٠	١٥٦٨٦	١٤٦٣٩	١٣٩٢١	١٢٦٦	١٢٤٧٦	١٢٨٩٠	١٢٩٥٧	١٣٥٥٧	١١٠٧١	مليون درهم	المغرب											
٠٠	[٤٥٩]	٤٤٢	٤٢٤	٤١٧	٣٩٦	٣٨٧	٣٢٤	٣٠١	٢٧٧	مليون دينار	تونس											
جنوب الصحراء																						
١٢٢٠٠	٦١٠٠	٤٤٠٠	٣٦٧٠	٢٨٨	٣٩١-	١٦٣	٢٤٢٩	١٣٠	٣٠٥	آلف/مليون كورانا	أنغولا (٤)											
٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	مليون فرنك فرنسي	بين											
١٣٢٥	١٠٥٥	٩٧٤	٨٥٥	٨٠٨	٥٨٦	٤٦٧	٤٦٠	٤٨٥	٤٥٠	مليون بولا	بوتسوانا											
٣١٠٠٠	٢٦٥٠٠	٢٦١٠٠	٢٥٧٠٠	٢٣٣٠٠	٢٢٥٠٠	١٩٠٠٠	١٨٤٠٠	١٦٨٠٠	١٧١٣٩	مليون فرنك فرنسي	بوركيناسو											
٤٤٢٠٠	٤٤٢٠٠	٣٠٥٠٠	٢٨٥٠٠	٢٦٣٠٠	٢١٨٠٠	١٥٤٠٨	١٠٥١٧	١٠٥٨٩	٨٨٠٥	مليون فرنك فرنسي	بوروندي											
١٠١٥٠٠	٩١١١٨	٧٨٥٩٨	٨٩٠٩٥	٨٠٩٦٩	٦٩٢٨٨	٥٩٨١٩	٥٦٦٩١	٥٢٤٧٧	٤٧٦٢١	مليون فرنك فرنسي	كاميرون											
٥٣٠	٥٨٣	٨١٤	٥١٨	٤٤٣	٣٨٢	٥٥٢	٤٧٧	٢٨١	٢٢٠	مليون إسكودو	الرأس الأخضر											
٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٦٢٣٩	٦٤٩٦	٥٩٣٥	٥٤٢١	مليون فرنك فرنسي	جمهورية أفريقيا الوسطى (٥)											

تتبع

143000	182000	152000	129000	45000	47000	127681	11000000	123333	11080	مليون فرنك فرنسي	تناد
000	000	000	000	000	000	000	000	000	000	مليون فرنك فرنسي	جمهورية الكونغو
000	000	000	000	000	000	000	000	000	000	مليون فرنك فرنسي	جمهورية الكونغو الديمقراطية ⁽¹⁰⁾
000	000	000	000	000	058088	02016	000	421677	42088	مليون فرنك فرنسي	ساحل العاج
000	000	000	000	4013	4019	3712	4481	4248	4702	مليون فرنك فرنسي	جيبوتي
000	000	000	000	000	000	000	000	1721	1321	000	غينيا الاستوائية
000	000	000	1200	1409	243	928	771	439	039	مليون بر	إرتريا ⁽¹¹⁾
30000	3104	0070	0089	3213	1012	803	704	813	[819]	مليون بر	اثيوبيا ⁽¹²⁾
000	000	000	000	4000	000	000	000	000	000	مليون فرنك فرنسي	غابون
2300-	231/13-	07,2-	4,1	43,1	42,6	380	27,6	22,2	23,3	مليون دولار	غامبيا ⁽¹³⁾
000	231740	277219	108010	132812	93148	72744	08823	37144	27700	مليون سيدي	غانا
000	1000000	800000	000	277000	481000	000	000	448000	420000	مليون فرنك فرنسي	غينيا
000	4033	2781	000	1711	1071	770	210	400	000	مليون فرنك فرنسي	غينيا بيساو ⁽¹⁴⁾
[10830]	[14948]	12347	10003	10381	10327	9707	7778	2077	2131	مليون شان	كينيا
000	000	192	171	102	130	107	40,1	81,9	22,4	مليون مالوتي	ليسوتو
42	41	000	000	000	000	000	000	41,3	37,3	مليون دولار	ليسيريا
000	000	220	783	270	217	201	112	48,6	72,4	مليار فرنك فرنسي	مدغشقر ⁽¹⁵⁾
000	1021	917	230	400	434	309	129	149	113	مليون كواتشا	ملاوي
000	29,3	[41,4]	32	32,2	31,3	27,1	26,9	22,2	[17,8]	مليار فرنك فرنسي	مالديف

...	٢٧٧٢	٢٧٣٤	٢١١٥	٢٨٤٤	٢٦٣٨	٢٢٢٨	١٨١٢	٢٠٨٣	٩٧٤	مليون تيزو	الأوروغواي
١٣٢٦	١٣٩٩	٩٤٨	٩٢٦	٧١٥	٧٥٣	٢٠٦	٢١٢	١٣٧	[١١٧]	مليار بوليفار	فنزويلا
آسيا وأوقيانوسيا											
آسيا الوسطى											
[٣٢١٩]	٢٢٢٣	٢٠٤٤	١٧٢٢	٢١١٨	١٧٢٩	١٦١٣	١٠٠٨	٢٠٨-	٠٣-	مليار تنج	كازاخستان (٣٠)
...	[١٢٧٠]	١١٧٣	٨٣٩	٥١٥	٥٠١	٣٣٤	٢٦٧	١٠٥	٢٨٠٨	مليون سوم	قرغزستان (٣١)
...	٢٩٥٧٧	٢١٤٩٦	١٨٧٢٣	١٣٥٦٣	١٠٧١٣	٢٩٧٧	[٧١٣]	٢٤٧	٢٤٣	الف سوموني	طاجيكستان (٣١)
...	...	[٨٥٠]	٥٨٢	٤٢٦	٤٣٠	١٥٨	١٥١,١	١,٥	...	مليار مانات	تركمانستان (٣١)
...	١١٥	...	٢٤٨٦٠	...	[١٣٧٠٠]	(٦٩٠٠)	(٣٣٥٥)	٩٩١-	...	مليون سوم	أوزبكستان (٣١)
...	شرق آسيا
٥٠٧	[٥٤٨]	[٤٨٥]	[٥٢٠]	٦١٤	٥٥٥	٤٧٤	[٤٢٥]	[٤٢٠]	[٣٩٨]	مليون دولار	بروناي (٣١)
٣٩٠	٤٠٠	٤٥٥	٤٧٤	٤٨١	٤٤٧	٤٣٤	٤٥٦	٤١٠	١٨١	نيليز رليل	كمبوديا (٣١)
[٢٥٧]	[٢١٨]	[١٩٠]	[١٧١]	[١٤٩]	[١٣١]	[١٢٦]	[١٠٥]	[٨٧,٤]	[٧٣,٩]	مليار يوان	الصين (٣٥)
...	٤١٦	١٣٩٥٥	١٠٢٥٤	١٠٣٤٩	٨٣٣٦	[٨٤٠٠]	[٧١٥٨]	[٦٢١٥]	[٥١٨٣]	مليار روبية	إندونيسيا
٤٩٥٦	٤٩٥٠	٤٩٣٥	٤٩٣٤	٤٩٤٢	٤٩٢٢	٥١٥	٣١٣	٤٦٧٣	٧١٣	مليار ين	اليابان
٢,٢	٢,١	٣	٢,٩	٢,٩	٤,٨-	٤,٧-	مليار وون	كوريا الشمالية (٣٥)
١٢٣٦٤	٢٨٨	١٤٤٧٧	١٢٣٣٧	١٣٥٩٤	١٣١٠٢	١٢٢٤٣	١١٠٧٤	١٠٠٧٥	٩٢١٥	مليار وون	كوريا الجنوبية (٣٥)
...	٢٢٥	٢٧٨	٢٢٤	٦٦,٥	٥٣	٤٩,٢	مليار كيب	لاوس
٧٤٢٢	٢٦/٧٣٥١	٥٨٢٦	٦٣٢١	٤٥٤٧	٥٨٧٧	٦٠٩١	٦١١٢	٥٥٦٥	٤٩٥١	مليون ريغيت	ماليزيا
٢٦٤٠٠	٢٦٤٠٠	٦٦١٢٦	١٨٤١٦	١٦٧٤٩	١٤٨٣٠	١١٨٥٠	٩٥٤٧	٦٧٦٦	٤١٤٧	مليون نورويت	منغوليا
...	...	٧٠٨	٤٢,٧	٣٧,٣	٢٩,٨	٢٧,٧	٢٢,٣	١٦,٧	١٢,٧	مليار ميات	ميانمار

٤١٩٨١	٣٥٩٧٧	٣١٢٠٨	٣٢٩٥٩	٣١٥١٢	٢٩٢١٢	٣٠٩٧٨	٢٧٤٩٣	٢٣١٢٥	٢٠٠٠٢	مليون يورو	الفلين
٨١٠٨	٧٧٢١	٧٤٦٦	٧١١٦	٧٤٧٥	٦٦١٨	٥٧٨٢	٥٢٠٦	٤٢٧٣	٤٠١٠	مليون دولار	سنغافورة
٢٢٨	٢٤٤	٢٤٤	٢٦٥	٢٩٩	٣٠٢	٢٨٨	٢٧٧	٢٩٦	٢٨٨	مليار دولار	تايوان
[٧٤١٥١]	٧٢٣٠٠	٧٢٩٢٤	٨٣٣٠٢	٩٥١٦٢	٩٨٧٠٨	٩٦٠٦٦	٨٨٣٤٣	٧٨٢٨١	٧٤٤٦٥	مليار باهت	تايلند
٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٤٧٣٠	٣١٦٨	مليار دونغ	فيتنام
جنوب آسيا											
٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	مليار افغانى	افغانستان
٣٤٠٠٠	٣٣٩٩٩	٣٣٣٦٦	٣١٢٧٧	٢٨٤٣٦	٢٥٨٦٣	٢٣٠٧٦	٢١٥٨٢	١٩٠٢١	١٦١٠٥	مليار تاكا	بنغلاديش
٢٣٠	٥٥٢	٤٩٠	٤٥٣	٣٨٧	٣٣٩	٢٩١	٢٦٠	٢٣٠	٢٠٩	مليار تاكا	الهند
٦٥١٢	٤٧٧٧	٣٦٥٠	٣٢٤٠	٢٧٨٩	٢٤٧١	٢٢٤٢	٢٠٦٤	١٩٣٩	١٨٠١	مليون روبية	نيپال (٣٧)
١٨١٧٥٠	١٦٩٩٥٠	١٥٣٧٩٥	١٤٢٩٣١	١٣٩٨١٨	١٣١٨٠٣	١٢٣٥٥٠	١١٢٠٨٥	٩٨١٤٤	٨٩٦١٩	مليون روبية	باكستان
٥٠,١	٥٤,٢	٥٦,٩	٤٠,١	٤٢,٥	٣٧,١	٣٨,١	٣٥,٢	١٩,٤	١٥,٤	مليار روبية	سورلاىكا (٣٥)
أوقيانيا											
[١٢٤٦٠]	[١٢٠٣٠]	[١١٣٦٠]	[١١٠٨٣]	١١٢٩٨	١٠٧٦١	١٠٦٠٨	١٠٤٧٢	١٠٣٢٦	١٠٢٠١	مليون دولار	استراليا
٧١	٨٦	٧٣	٤٩	٤٨	٤٧	٥١,٢	٤٨,٨	٤٩,٣	٤٩,٤	مليون دولار	فيجي
[١٤٠٩]	١٤٢٦	١٤٢٢	١٣٨٠	١٣٦٣	١٣٤٤	١٣٥٦	١٣١٦	١٢٤٥	١٢٠٩	مليون دولار	نيوزيلندا
٠٠	٠٠	٨٥	٩١,٧	٠٠	١١٤	١٠٤	٧٢,٢	٨٤,٢	٦٧,١	مليون كينا	بابوا نيوغينيا
أوروبا											
٨١٩٠	٧٣٢٠	٦٦٠١	٥٨٩١	٥٠٦٧	٤٤٤٢	٤٧٧٧	٤٧١٩	٤٦٩٨	٤٠١٠	مليون لك	ألبانيا
٣٢٣٩٠	٣٦٨٠٠	٣٦٧١٦	٣٥٥٧٥	٣٣٧٠٧	٣١٤٤٥	٢١٧٠٠	٢١٢٠٠	٠٠	٨٩,٥	مليون درام	أرمينيا
١٦٦٦	١٧٤٢	١٦٦٢	١٦٢٣	١٦١٩	١٦٠٠	١٥٧٦	١٥٦٢	١٥٤١	١٤٩٠	مليون يورو	النمسا

٦٠٩	٥٣٩	٤٨٥	٤٣٥	٣٧٦	٣٥٣	٣٠٥	٢٤٨	٨٥,٦	٧,٩	مليار مانغا	أذربيجان
[٢٣٤٣٠٠]	[٢٣٦١٠٠٠٠]	١١٥٢٥٠	٣٨٧٤٠	٩٨٣٤	٦٠٧٩	٢٢٦٦	١٩٣٣	٦٠٤	٢٥,٨	مليون روبل	بيلاروس (٥٩)
٣٤١٤	٣٣٨٩	٣٤٦٣	٣٣٧٨	٣٢٩٧	٣٢٦٧	٣٢٥٢	٣٢٥١	٣٢٧١	٣٢١٣	مليون يورو	بلجيكا
٠٠	٠٠	٨٦٦	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	ملون مراك	البرسيّة والهرسك (٤٥)
٨٥٩	٨٠٥	٦٧٧	٥٩٥	٥١٢	٣٧٢	٣٤,٥	[٢٢,٨]	[١٩,٠]	[٧,١]	مليون ليغا	بلغاريا
٤٣٥٥	٤٣٣٦	٤٥١٠	٦٠٨٤	٧٥٠٠	٧٠٠٠	٧٧١٠	٩٢٨٢	٧١٤٩	٣٤٢٢	مليون كونا	كرواينا (٤٦)
٠٠	١٨٠	١١٨	١٠٦	١٢٩	١٨٥	١٤١	٩١	٩٩	٩٠	مليون جنيه	قبرص
٤٧٣٠٨	٦١٥	٣٩٨٠٧	٣٧٢١٠	٣٣٥٧٠	٢٧٥٨٢	٢٦٨١٦	٢٥٠٧٠	٢٤٣٧٥	[٢٣٦٢٧]	مليون كورونا	جمهورية التشيك (٤١)
٢١٣٩٨	٢١٠١٧	١٩٣٣٩	١٩٤٢٨	١٩٠٧١	١٨٥٢١	١٧٨٩٦	١٧٤٦٨	١٧٢٩٣	١٧٣٩٠	مليون كرونز	الدانمرك
٢٠٢٨	١٢٤٠	١٣٢٩	١٠٨٣	٨٤٣	٧٣٦	٤٩٩	٤١٧	٣٢٧	١٧٤	مليون كرون	إستونيا (٤٣)
١٦٧٣	١٢٣١	١٢٤٧	١٤٩٤	١٧١٥	١٥٥٥	١٦٤٤	١٤٤٥	١٥٤٣	١٥٥٢	مليون يورو	فنلندا
٣٧٧٧٧	٣٧١٨٧	٣٦٧٠٢	٣٦٥١٠	٣٦٠١٢	٣٦٧٥٦	٣٦١٨٨	٣٦٣٤٩	٣٧٥٧٤	٣٦٧٧١	مليون يورو	فرنسا
[٤٥,٤]	[٤٨,٣]	[٣٧,٢]	[٥٢,٣]	[٢٩,٨]	[٨٥,٣]	٨٦,٢	٠٠	٠٠	٠٠	مليون لاري	جورجيا
٣١٢٧٧	٣٠٦٤٩	٣٠٥٥٤	٣٠٦٠٣	٢٩٨٢٢	٢٩٤٥١	٢٩٩٩٨	٣٠١٥٩	٣٠١٤٤	٣١٤٥٩	مليون يورو	ألمانيا
٦١١٧	٥٩٨٦	٥٩٢١	٥٤٣٩	٥٠٦١	٤٤٣٣	٣٩٤٢	٣٤٣٨	٣٠٩٠	٢٦٣٨	مليون يورو	اليونان
٢٩٩٤٤٨	٢٧٢٤٢٤	٢٢٦٠٤٠	١٩١٤٨٩	١٥١٢١٥	١٤٦٨٢٠	١١٠٣١٣٢	٨٩٣٩٧	٩٠٧٥١	(٧٦٨٩٠)	مليون فوريت	هنغاريا
					-	-	-	-	-	مليون كرونز	إيسلندا
٨٩٢	٨٥٣	٧٣٤	٦٧٧	٦٤٤	٦٢٣	٥٨٠	٥٤١	٥٢٣	٤٨٩	مليون يورو	أيرلندا
٢٤٠٦٥	٢٤٥٩٢	٢٤٣٢٥	٢٢٢٤٠	٢١٠٥٢	١٩٩٨٧	١٨٦٨٠	١٦٣٠٠	١٦٩٥٨	١٦٧١٥	مليون يورو	إيطاليا
٩١	٥٤,٩	٤٢,٤	٣٣,١	٢٤,٨	٢٢,١	٢١	٢٣	١٩	١٢	مليون لات	لاتفيا (٤٤)
١٠٠٤	٨٦٠	٧٩٦	٤٧٩	٥٥٣	٣٠٢	١٦٩	١١٥	٧٩,٣	٨٥,٤	مليون ليتاي	ليتوانيا

٤٣

١٩٢	١٧٩	١٣٩	١٣٢	١٢٩	١١٩	١٠٩	١٠٤	١٠٥	٩٢,٧	مليون يورو	لوكسمبورغ
٦٨٤١	١٥٣٩٧	٤٦٠٢	٣٧٦٩	٤٣٠٢	٤١٦٣	٥٢٢٣	٠٠	٠٠	٠٠	مليون دينار	مقدونيا (٤٥)
١٢٦٨٥	١٢٢٠٥	١١١٠٩	١١١٦٤	١١٢٩٧	١٢٠٢٠	١٢٠٠٢	١٠٩٩٦	١٠٥٣٣	٤٤١٩	ألف ليري	مالطا (٤٦)
[٧١,٨]	٧٦,٨	٦٣,٦	٦٣	٥٧	٨٠,٥	٧٠,٧	٦٠	٣٦,٧	٩,٧	مليون لاي	مولدوفا
٧٢٨٦	٦٩٢٩	٦٤٨٢	٦٥٩٥	٦١٥٤	٦٠٥٦	٥٩٨٩	٥٨٣٧	٥٨٩٥	٥٩٤٦	مليون يورو	هولندا
٧٨٩٧٦	٦٦٩	٢٥٧٢٢	٢٥٨٠٩	٢٥٠٨٧	٢٣٠١٠	٢٢٨١٣	٢٢٢٢٤	٢٤٠١٩	٢٢٥٢٨	مليون كرون	النرويج
١٤٢٦٤	١٤٠٣٢	١٣٢٢٣٩	١٢٢٤٢	١١٦٨٧	١٠٠٧٥	٨٣١٣	٦٥٩٥	٥١١٧	٣٩٨٠	مليون زلوتي	بولونيا
٢٩٢٧	٢٥٩٤	٢٣٩٣	٢٢٥٩	٢٠٩٨	٢٠٨٩	٢٠٠١	٢٠١٣	١٨٠٠	١٧٥٨	مليون يورو	البرتغال
٢٤٨٠٥	٢٨٧٤٧	٢٠٣١٠	١٤٦٤٨	[١١١٣٢]	[٧٧٠٤]	[٢٦٩٧]	[١٩٩٩]	[١٥٥٣]	[٥٥١]	مليار لاي	رومانيا
[٤٣٨١٠٠]	[٣٣٩٥٠٠]	[٢٦٢٨٠٠]	[١٦٥٤٧٧]	[٨٥٥٧٤]	[١٠٥٠٣٤]	[٨٢٤٨٥]	[٦٣٢٢٠]	[٣٥٨٩٠]	[٩٠٣٧]	مليون روبل	روسيا (٤٧)
٢٠٩٣٤	١٩٠٥١	١٥٧٦٠	١٣٥٣٢	١٤٠٠٩	١٦٧٩٢	١٩٦٦٥	١٨٧٠٨	٩٦١٤	٨٢١١	مليون كورونا	سلوفاكيا (٤٨)
٧٧٧٧٨	٦٤٥٣٣	٤٩٥١٨	٤٩٩٥٨	٥٠٠٣٠	٤٦٤٣٤	٤٤٦٦٦	٣٩٦٦٤	[٣٠٦٥١]	[٢٦٠٨١]	مليون دولار	سلوفينيا
٨٢٠٤	٧٩٧٢	٧٥٩٩	٧٠٩٢	٦٧٥٦	٦٧٥٠	٦٥٦٠	٦٤٨٣	٥٩٧٨	٦٣٤٠	مليون يورو	إسبانيا (٤٩)
[٤٣٩٤٨]	٤٣٢٧٤	٤٤٥٤٢	٤٣٥٤١	٤٠٨٠١	٣٩٧٢٦	٢٧٠١٥	٤٠٨٧٢	٣٩٧٧٢	٣٩٠٠٤	مليون كرون	السويد
٤٤٦٦	٤٤٧٦	٤٥٠٣	٤٤١٦	٤٥٣٢	٤٦٣٤	٤٧٨٢	٥٠١١	٥٧٢٣	٥٥٢٤	مليون فرنك فرنسي	سويسرا (٥٠)
٢٤٢٠١	٢٤٤٦٠	٢٣٥٣٢	٢٢٥٤٨	٢٣٤٧٧	٢١٦٦٢	٢٢٣٣٠	٢١٤٣٩	٢٢٤٩٠	٢٢٦٨٦	مليون جنيه	المملكة المتحدة (٥١)
٦٢٠٠	٥٨٠٠	٦٢٠٠	٣٩٠٨	٣٧١٢	٣٤٢٨	٢٨٣٣	١٦٦٥	٣٣٧	٨	مليون هريفنا	أوكرانيا (٥٢)
٤٠٥٧٤	٠٦٠	٢١٢٩٢	٨٦٠٠	٦٤٤١	[٥٤٥٠]	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	مليون دينار	يوغوسلافيا
١٢٥	١٢٣	١٢١	١٢٣	١١١	١٠٩	١٠٩	١٠٣	٩٦,٣	٩٤,٤	مليون دينار	البحرين
[١٠٦٤٨]	٩٨٦٣	٩٠٧٤	٨٣١٢	٨١٥٤	٧٩٨٦	٧٥٧٣	٧١٦٤	٦٦٨٢	٦١٤٢	مليون جنيه	مصر (٥٣)

التبرق الأوسط

تابع

٠٠	١٦٣	٢١٩٣٦	١٢٩٣٣	١٠٦٢٤	٨٥٤	٦٤٩٩	٤٥٧	٤٠٢٣	٢٥٥٥	مليار ريال	العراق (٥٤)
٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	مليون دينار	العراق
٤٣	٣٧٢٦٥	٣٦٤٣٠	٣٤٠٢١	٣٢٤٤٩	٢٩٥٨١	٢٦٩٧٦	٢٥٥١٩	١٩٨٣٦	١٧٥٣٩	مليون شيكل جديد	إسرائيل (٥٥)
٥٥١	٥٣٧	٥٣١	٥١٢	٤٩١	٥٣٥	٤١٧	٥٨٦	٣٦١	٣٢٦	مليون دينار	الأردن (٥٦)
١٢٠٠	١١٣٨	٨٧٥	٧٤٠	٦٩٥	٧٤٥	٩٧١	١١٠٢	٩٧٩	٩٠٠	مليون دينار	الكويت
١٢٢٢	١٢٨٣	١٣٢٧	١٢٥١	١٠٥٢	[١٠٤٤]	[١١٥٦]	[١٢١٠]	[١٠٧١]	[٧٨٩]	مليار ليرة	لبنان
[١٠١٥]	٩٣٣	٨٠٩	٦٨٧	٦٧٦	٧٦٠	٧٣٧	٧٧٦	٧٧٩	٧٣٨	مليون ريال	عمان (٥٧)
٨٠٠٠٠	٧٩٠٠٠	٧٥٠٠٠	٦٩٠٠٠	٧٨٠٠٠	٦٦٠٠٠	٥٠٠٢٥	٤٩٥٠١	٤٣٥٤٩	٦١٦٣٦	مليون ريال	المملكة العربية السعودية (٥٨)
[١٣٠٠٠٠]	[٥٩٠٠٠٠]	[٤٩٦٠٠٠]	[٤٦٠٦٤٦]	٣٦٠٦٤	٤٣٨٤٢	١٤٠٧٤٦	٤٠٥٠٣	٣٧٢٧٠	٢٩٩٤٨	مليار جنيه	سوريا
٧٠٩٠٨	٨٨٤٤	٦٢٤٨	٧٦٦٨	٩٢٨٩	١١٨٣	٦١٢	٣٠٣	١٥٧	٧٧٠٧	تريليون ليرة	تركيا
٠٠	٦٠٢٧	٦٠٢٧	٨٦٤	٦٠٢٧	٦٠٢٧	[٧٨٢٧]	٥٨٢٧	٥٨٢٧	٥٨٢٧	مليون درهم	الإمارات العربية المتحدة (٥٩)
٠٠	[٧٧٣٠٠٠]	[٧٢٤٠٠٠]	١١٨٣١١	٣٨٨٢٤	٣٠١٥٥	٤٤٩٦٤	٣٥٨٩٧	٣٠٢٧٣	١٩٧٥٢	مليون ريال	اليمن

ملاحظات:

() رقم غير أكيد.

[] تقدير لسبب.

I تثير لمضاعفات العملة.

الجدول رقم ١٠ - أ-٣
النفقات العسكرية حسب المناطق والبلدان المختلفة وبالولايات التابعة، ١٩٩٣ - ٢٠٠٢

	٢٠٠٢	٢٠٠١	٢٠٠٠	١٩٩٩	١٩٩٨	١٩٩٧	١٩٩٦	١٩٩٥	١٩٩٤	١٩٩٣	الدولة
أفريقيا											
شمال أفريقيا											
٢١٢٣	٠٠	١٨٨١	١٦٩٤	١٦٠٥	١٤٧٩	١٢٠٩	١٠٨٨	١١٢٣	٩٢٣		الجزائر (٥)
٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	ليبيا
٠٠	١٤٦٧	١٣٧٨	١٣٣٥	١٢٢٣	١٢٣٨	١٢٩٢	١٣٣٨	١٤٨٥	١٢٧٥		العرب
٠٠	[٣٢٨]	٣٢٢	٣١٨	٣٢١	٣١٥	٣١٩	٢٧٧	٢٧٣	٢٦٤		تونس
جنوب الصحراء											
٣٠٤	٢٤١	٤٣٨	١٥٥٣	٤٧١	(١١٩٥)	١٥٩٠	١٠٢٢	١٤٩٢	٤٢١		أنغولا(٥)
٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	بنين
٢٢٤	١٩٤	١٩١	١٨٢	١٨٥	١٤٣	١٢٤	١٣٥	١٤٨	١٦١		بوتسوانا
٤٠٦	٣٥٥	٣٦٧	٣٦	٣٢٣	٣٢٧	٢٨٣	٢٩١	٢٨٥	٣٦٤		بوركيناسو
٥٦٩	٥٦١	٤٢٣	٤٩٢	٦٦٩	٤٣٧	٤٠٥	٣٥	٤٢	٤٠١		بوروندي
١٣١	١٢٢	١٢٣	١٢٣	١١٣	٩٩٨	٩٠٣	٨٨٩	٨٩٨	١١٠		كاميرون
٤٣	٤٩	٧	٤٤	٢٩	٣٥	٣٥	٥	٣٢	٢٥		الرأس الأخضر
٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٨٩	٩٦	١٠٥	١١٩		جمهورية أفريقيا الوسطى (٥)

تابع

تابع

٢٢,٧	٢٢,٧	٢١,٣	١٨,٨	١٢,٩	١٤,٨	٢٠,٤	١٨,١	٢٤,٣	٣٠,٧	تشاد
••	••	••	••	••	••	••	••	••	••	جمهورية الكونغو
••	••	••	••	••	••	••	••	••	••	جمهورية الكونغو الديمقراطية ^(٧٥)
••	••	••	••	••	٨٢,٨	٨٢,٩	••	٨٦,٣	٩٨,١	ساحل العاج
••	••	••	••	••	••	••	••	••	••	جيبوتي
••	••	••	••	••	••	••	٢,٩	٢,٥	••	غينيا الاستوائية
••	••	••	••	••	••	••	••	••	••	إريتريا ^(٧٦)
٢٨٦	٤١٨	٦١٨	٦٨٥	٤٣١	٢٠٥	١١٢	٩٩,٤	١١٨	[١٢٨]	أثيوبيا ^(٧٧)
••	••	••	••	١٢,٥	••	••	••	••	••	غابون
(٤,٧)	٤,٨-	٤,٥-	٢,٢	٢,٥	٢,٥	٢,٣	٢,٤	٢	٢,٢	غامبيا ^(٧٨)
••	٣٢	٥٠,٨	٢٦,٣	٣٤,٣	٢٧,٥	٢٧,٥	٢٢,١	٣١,٩	٢٩,٤	غانا
••	٥٢,٤	٤٥,٨-	••	٤٣,٣	٣٢,٦	••	••	٣٣,٤	٣٢,٦	غينيا
••	٦,٢	٩,٥	••	٢,٦	١,٧	١,٩	٢,٢	٢,١	••	غينيا بيساو ^(٧٩)
[٢٠٢]	[١٩٥]	١٦٢	١٤٦	١٥٠	١٥٩	١٦٧	١٤٣	١٢٤	١٤٩	كينيا
••	••	٢٧,٦	٢٦,١	٢٥,٢	٢٣,٥	٢٠,٢	١٩,٧	١٨,٥	١٥,٣	ليسوتو
••	••	••	••	••	••	••	••	••	••	لسوتوا
••	••	٤٧,٢	٤٦,٨	٥٠	٥١,٧	٤٠,٦	٢٨	٣٠,٥	٣٦,٣	مدغشقر ^(٨٠)
••	١٣,٥	١٥,٤	١٣,٨	١٤,٢	١٧,٨	١٣,٨	١٠,٤	١٦,٨	١٧,٢	ملاوي
••	٥٢,٥	[٥٨,١]	٥٠,٢	٤٤,٤	٤٤,٩	٣٨,٧	٤١,١	٣٨,٤	[٣٥,٨]	مالي

تابع

تابع

١٨,٨	١٧,٧	١٧,٦	١٧,٧	١٧,٨	١٧,٨	١٨,٧	١٩,٤	٢٠,٦	٢١,٥	موريتانيا ^(١٦)
٩,٣	٩	٩,٤	٩	٨,٦	٩,٤	١١,٣	١٢,١	١١,٦	١١,٢	موريشوس
١٠,٧	١٠,٢	٩١,٥	٩١,٢	٧٦	٦٤	٥٧,٦	٦٣,٤	١٤٣	١٢٢	موزمبيق ^(١٦)
١٠,٤	٩٦,٨	١١٣	١٠,٤	٧٤,٤	٦٩,٤	٥٦,٣	٥٢,٧	٤٧,٤	٥٩,٥	ناميبيا ^(١٤)
٠٠	٠٠	١٩,٧	٢٠,٧	١٨,٤	١٤,٢	١٣,٥	١٤,٧	١٧,٢	٠٠	النيجر
٤٨٧	٥٥٣	٣٦٧	٥١١	٢٩٧	٢٣٣	٢١٦	٢٥٥	٢٢١	٣١٥	نيجيريا ^(١٥)
٧٢,٩	٧١	٦٦,٢	٧٧,٣	٧٣,١	٦٤,٤	٧٠	٤٩,٢	٣٣,١	٨٥,٣	رواندا ^(١٦)
٦٨,٧	٦٨,٨	٦٢,٤	٦٨,٢	٦٣,٢	٥٩,٦	٥٩,٨	٦٠,٨	٥٩,٧	٧٣	السنگال ^(١٧)
١٠,٥	١٠,٦	١٠,٣	١١	١١	١١,٦	١٠,٧	١١,١	١٢,١	١٣,٨	سيشل
(١٧,٣)	١٥,٥-	٢٢,٩-	٠٠	٠٠	٨-	١٧	٢٣	٣٣,٩	٢٥,٣	سيراليون
٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	الصومال
٢٢١٩	٢٠٨٧	١٨٧٨	١٦٢١	١٧١١	١٨٩٩	٢٠٦٥	٢٣٧٦	٢٦٧١	٢٥٢٣	جنوب إفريقيا
٠٠	٠٠	٣٢٧	٢٦٥	٢١٢	٩٤,٥	٨٠,٩	١٦٠	١٩٨	٢٥٣	السودان ^(١٨)
٠٠	٢١,٦	٢١,٩	٢٤,٦	٢٤,٦	٢١,٧	٢١,٥	٢١,٢	٢٠,٤	٢٠	سوزيلاند
٠٠	٠٠	٠٠	١١٤-	٩٩,٩-	٩٨,٦	٩٨,٧	٩٩,٥	٧٧,٤	٨٢,٤	تنزانيا
٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٢٥,٢	٢٦,٧	٣٦,٤	توغو
١٥٢	١٢٧	١٢٣	١٣٣	١٢٠	٩٢,١	٩٦,١	٨٩,٩	٧٩,٣	٦٣,٤	أوغندا ^(١٩)
٠٠	٠٠	[١٨,٦]	٢٩,٩	٥٨,٥	٥٨,١	٤٥,٤	٧٦,٨	٦١,١	٥٣	زاسيا ^(٢٠)
١٩٠	٢١٢	٢٥٥	٢٦٣	٢١٢	٢٥٩	٢٤٥	٢٤٠	٢٤٣	٢٣٤	زيمبابوي ^(٢١)
أمريكا										
أمريكا الوسطى										
٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٩,٣	٧,٩	٨,٥	٨,٦	٦,٩	بيليز

تابع

تابع

...	٢٥٩	٢٢٦	٦٧٠	٢٦٠	٢٦٧	٢٧١	٢٨٣	٤٦٢	٢١٣	الأرزوغاي
١٤٠٩	١٨٢٨	١٣٩٤	١٥٨٣	١٥١٠	٢١٥٩	١٣٦٧	١٨٢٣	١٨٨٤	[٢٥٨٨]	فتوزلا
آسيا وأوقيانوسيا										
آسيا الوسطى										
[٢٠٢]	٢١٠	١٤٣	١٣٧	١٨٨	١٦٥	١٧٧	١٦٣	١٥٨-	٢٤٨-	كازاخستان (٣١)
...	[٢٤,٩]	٢٤,٦	٢٠,٩	١٧,٤	١٨,٧	١٥,٤	١٦,٣	٨,٩	٩,٥	قرغيستان (٣١)
...	١١,٩	١١,٩	١٣,٨	١٢,٨	١٤,٤	١٠,١	[٩,٤]	٢٢,٤	١٠٢	طاجيكستان (٣١)
...	...	[١٦٣]	١٢١	١١٢	١٣٢	٨٧,١	٩٠,٥	١٠٢	...	تركمانستان (٣١)
...	١٣٧	...	٣٨٤	...	[١٢١]	١٠٤-	٧٧,٧-	٩٢,٨-	...	أوزبكستان (٣١)
شرق آسيا										
...	[٢٩١]	[٢٨١]	[٣٧٥]	٤٥٨	٤١٤	٣٦٠	[٣٢٩]	[٣٤٤]	[٣٣٤]	بروناي (٣١)
٩٨,٩	١٠٥	١١٨	١٢٢	٢٩	١٣٨	١٣٨	١٦٠	١٤٥	٦١,٦	كمبوديا (٣١)
[٣١١٠٠]	[٢٦٣٠٠]	[٢٣٠٠٠]	[٢٠٧٠٠]	[١٧٨٠٠]	[١٥٥٠٠]	[١٥٣٠٠]	[١٢٩٠٠]	[١٣٥٠٠]	[١٤٢٠٠]	الصين (٣١)
...	١٧٤٨	١٦٥٦	١٢٦٣	١٥٣٥	١٩٥٠	[٢٠٩٦]	[١٩٢٩]	[١٨٣٣]	[١٦٥٩]	إندونيسيا
٤٦٧٢٧	٤٦٢٥٩	٤٥٧٩٣	٤٥٤٧٩	٤٥٣٩٤	٤٥٥١٠	٤٥٦٩٣	٤٤٣٩٨	٤٣٩٥٨	٤٣٧٥٣	اليابان
١٤٦٧	١٤٣٤	١٣٧٩	١٣٤٣	١٣٤٣	(٢٢١٥)	(٢١٥٧)	كوريا الشمالية (٣٥)
١٣٥٣٣	١٣٠٧٩	١٢٨٠١	١٢٠٦١	١٢٣٩٨	١٢٨٤٢	١٢٥٣٩	١١٨٩٧	١١٣١٠	١٠٩٨٨	كوريا الجنوبية (٣١)
...	٣٨,٢	٣٥,٢	٣٥,٦	٢٤,١	٣٦,٧	٤٣,٤	لاوس
١٨٩٥	١٩٠٨	١٥٣٣	١٦٨٩	١٢٤٨	١٦٩٨	١٨٠٧	١٨٧٩	١٧٦٨	١٦٣١	ماليزيا
٢٣,٠	٢٢,٧	٢٤,٣	١٩,١	١٨,٧	١٨,١	١٩,٨	٢٣,٨	٢٦,٤	٣٠,٤	منغوليا
...	...	٩٠,٣١	٦٦٩٦	٦٧٥٢	٨٢٠٢	٩٨٦٦	٩٢٣٩	٨٦٩٠	٨١٧٧	ميتيمار

تابع

تابع

٨٦٨	٧٦٧	٨١٩	٧٧٨	٧٩٤	٨٠٨	٩٠٧	٨٧٧	٧٩٧	٧٤٧	الفلستين
٤٦٧٩	٧٦٧	٨١٩	٤٤٧٨	٤٦٩٦	٣٨٨٢	٣٤٥٩	٣٦٥٧	٢٦٣٦	٢٥٥٠	سنغافورة
٧٢٩٥	٧٧٩٦	٧٨١٥	٨٥٧٨	٩٧٢٣	٩٩٧٣	٩٦٠٦	٩٥٢٥	١٠٥٣٥	١٠٦٦٤	تايران
[١٨٠٦]	١٧٧٣	١٨٤٣	٢١٠٩	٢٤١٧	٢٧٣٦	٢٧٨٤	٢٧٠٩	٢٥٤٠	٢٥٣٨	تايلند
...	٤٦٨	٣٤٣	فيتنام
...	جنوب آسيا
...	افغانستان
٦٢٢	٤٦٦	٦٤٠	٦٢٤	٦١٨	٦٠٠	٥٤٥	٥٣١	٥٠٨	٤٥٣	بنغلاديش
١٢٨٨٢	١١٨٣٧	١٠٩٠٠	١٠٤٨٢	٩٣٨٧	٩٣٠٧	٨٥٦٥	٨٣٤٠	٨١٠٩	٨١٣٧	الهند
٨٦,٥	٦٥,٤	٥١,٣	٤٦,٣	٤٣	٤١,٩	٣٩,٦	٣٩,٨	٤٠,٢	٤٠,٥	نيبال (٣٧)
٢١٧٦	٢٠٧١	٢٨٦٧	٢٨٥٨	٢٨٦٣	٢٨٢٧	٢٩٦١	٢٩٦٥	٢٩١٧	٢٩٩٣	باكستان
٥٢٤	٦١٧	٧٣٩	٥٥٣	٦١٣	٥٨٥	٦٥٩	٦٠٧	٤١٩	٣٦١	سيريلانكا (٣٨)
[٦٧٦١]	[٦٧٠٩]	[٦٦١٥]	[٦٧٤١]	٦٩٧٧	٦٦٩٦	٦٦٢٤	٦٧٠٦	٦٩٢٥	٦٩٧٠	استراليا
٣١,٢	٣٨,٨	٣٤,٣	٣٣,٣	٣٣,٢	٢٤,١	٢٧,١	٢٦,٦	٢٧,٥	٢٧,٧	فضحي
[٦١٢]	٦٣٥	٦٥٠	٦٤٨	٦٣٩	٦٣٨	٦٥١	٦٤٧	٦٣٥	٦٣١	نيوزيلندا
...	...	٣٠,٧	٢٨,٣	...	٦٢,٤	٥٨,٩	٤٥,٧	٦٢,٥	٥١,٣	بايو انيو غينيا
...	اوروپيا
٥٢,٥	٤٩,٤	٤٥,٩	٤١	٣٥,٤	٣٧,٥	٥٣,٧	٥٩,٧	٦٤,١	٦٧	الابانيا
٦٥,٤	٦٦,١	٦٨,١	٦٥,٤	٦٢,٤	٦٣,٢	٤٩,٧	٥٧,٦	...	٣٤	ارمينيا
١٤٦٨	١٥٦٤	١٥٣١	١٥٣١	١٥٣٦	١٥٣٠	١٥٢٩	١٥٤٢	١٥٥٦	١٥٤٩	النمسا

تبع

١٣١	١١٩	١٠٨	٩٩	٧٨,٢	٧٢,٩	٦٥,١	٦٣,٥	١١٢	١٨٣	أذربيجان
[١١٦]	[١٦٤]	١٣١	١١٩	١١٩	١٢٧	٧٧,٥	١٠١	٧٥٤	٢٥٣	بيلاروس (٣٩)
٣٠٢٠	٣٠٤٨	٣١٩١	٣١٩٠	٣١٥١	٣١٥٢	٣١٩٠	٣٢٥٣	٣٣٢٠	٣٣٣٩	بلجيكا
٠٠	٠٠	٣٩١	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	البرسة والهرسك (٤٠)
٢٥٦	٢٥٣	٣١٩	٢٠٩	٢٧٣	٢٣٥	٢٥٣	[٣٧٠]	[٥٠٠]	[٣٦٥]	بلغاريا
٤٩٤	٥٠٠	٥٤٥	٧٧٤	٩٨٧	٩٨٠	١١٣٢	١٤١٢	١١٣٠	١١٢٢	كروايتيا (٤١)
٠٠	٢٨٤	١٩٠	١٧٨	٢٨٨	٣٢٢	٢٥٤	١٦٩	١٨٩	١٨٠	قبرص
١١٥١	١١٠٤	١٠٣١	١٠٠٢	٩٢٣	٨٣٩	٨٨٦	٩٠١	٩٥٦	[١٠١٩]	جمهورية التشيك (٤٢)
٢٥٢٦	٢٥٤١	٢٣٩٣	٢٤٧٤	٢٤٨٩	٢٤٦٢	٢٤٣١	٢٤٢٣	٢٤٤٩	٢٥١٢	الدانمرك
١٠٩	٩١,٤	٧٨,٣	٦٦,٤	٥٢,٤	٥٠,٤	٣٧,٨	٣٨,٨	٣٩,٢	٣٠,٨	إستونيا (٤٣)
١٤٧٦	١٤٦٦	١٥١٧	١٤٢٤	١٦٥٤	١٥٢٠	١٦٢٦	١٤٣٨	١٥٥٠	١٥٧٦	فنلندا
٣٣٥٩٠	٣٧٠٨	٣٣٨١٤	٣٤٢٠٩	٣٣٩٢٢	٣٤٨٥٦	٣٤٧٢٩	٣٥٥٨٤	٣٧٤٣٨	٣٧٢٤٦	فرنسا
[٢٠,٧]	[٢٣,٤]	[١٨,٨]	[٧,١]	[٤٣,٨]	[٥٥,٤]	٦٠	٠٠	٠٠	٠٠	جورجيا
٢٧٧٤٠	٢٧٥٥٥	٢٨١٥٠	٢٨٧٤٤	٢٨١٧٤	٢٨٠٨١	٢٩١٤٦	٢٩٧١٧	٣٠٢١٤	٣٢٤٠٣	ألمانيا
٥٢٦٤	٥٣٣٦	٥٤٥٥	٥١٦٩	٤٩٣٧	٤٥٣٠	٤٢٥١	٤٠١١	٣٩٢٧	٣٨٦١	اليونان
٩٢٥	٨٨٥	٨٠١	٧٤٥	٦٤٧	٧١٨	٥٩٧	٦٣٨	٨٣١	٨٣٧-	هنغاراي
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	إيسلندا
٧٤٩	٧٣٤	٦٧٦	٦٥٨	٦٣٧	٦٣١	٥٩٥	٥٦٥	٥٦٠	٥٣٦	أيرلندا
٢١٠٦١	٢٢٠٤٢	٢٢٤١١	٢١٠١٠	٢٠٢١٨	١٩٥٧٢	١٨٦٦٥	١٦٩٣٣	١٨٥٤٠	١٩٠١٠	إيطاليا
١٤٤	٨٨,٢	٦٩,٩	٥٦	٤٢	٤٠,١	٤١,٣	٥٢,٢	٥٤,٩	٤٧,١	لاتفيا (٤٤)
٢٤٧	٢١٢	١٩٩	١٢١	١٤١	٨٠,٨	٤٩,٢	٤١,٨	٤٠,٢	٧٤,٥	ليتوانيا

١٢٩	١٢١	١٢٨	١٢٢	١٢٤	١١٥	١٠٧	١٠٤	١٠٦	٩٦,٢	لو كسمبورغ
١٠٤	٢٣٥	٩٦,٨	٥٧,٦	٦٤,٩	٦٣,١	٨٠,١	٠٠	٠٠	٠٠	مقدونيا (٤٥)
٢٧,٦	٢٧,١	٢٥,٤	٢٦,١	٢٧	٢٩,٤	٣٠,٣	٢٨,٤	٢٨,٣	٢٦,٤	مالطيا (٤٤)
[٤,٩]	٥,٦	٥,١	٦,٧	٨,٨	١٣,٢	١٢,٥	١٢,٩	٨,٨	١٣,٦	مولدوفا
٦٣,٤	٦١٠,٧	٥٩٧٢	٦٢٣٠	٥٩٤١	٥٩٦٢	٦٠٢٤	٥٩٩٠	٦١٦٥	٦٣٩٣	هولندا
٢١٥٩	٢٩٤١	٢٩٢٢	٣٠٢١	٣٠٠٥	٢٨١٩	٢٨٦٧	٢٢٨	٣١٣١	٢٩٧٨	النرويج
٣٠٥٢	٣٠٦١	٣٠٤٦	٣١٠٣	٣١٧٩	٣٠٦١	٢٩٠٧	٢٧٦٣	٢٧٤٦	٢٨٤٦	بولونيا
٢٥٠٣	٢٢٩١	٢٢٠٤	٢١٤١	٢٠٣٥	٢٠٨٢	٢٠٣٨	٢١١٣	١٩٦٨	٢٠١٧	البرتغال
٩٨٠	٩٨٥	٩٣٦	٩٨٣	[١٠,٨٩]	[١١,٩٩]	[١٠,٦٩]	[١١,٠٠]	[١١,٣١]	[٩,٤٩]	رومانيا
[١١٤٠,٠]	[١٠,٢٠٠,٠]	[٩,٣٠٠,٠]	[٨,٣٠٠,٠]	[٧,١٠٠,٠]	[٩,٧٠٠,٠]	[٩,١٠٠,٠]	[١٠,٠٠٠,٠]	[١٥,٨٠٠,٠]	[١٦,٤٠٠,٠]	روسيا (٤٧)
٤١٠	٢٨٦	٢٤٢	٢٣٩	٢٧٧	٤٨٢	٥٩٩	٦٠٣	٣٤١	٣٣٠	سلوفاكيا (٤٨)
٢٩٩	٢٦٥	٢٢٢	٢٤٩	٢٦٦	٢٦٨	٢٨١	٢٧٤	[٢٣٨]	[٢٤٣]	سلوينيا
٧٧٩	٧٠٨٩	٧٠٠١	٦٧٥٩	٦٥٨٧	٦٧٠١	٦٦٤١	٦٧٩٨	٦٥٦١	٧٢٨٦	إسبانيا (٤٩)
[٤٥٨٢]	٤٦١٠	٤٨٦١	٤٦٨٩	٤٥١٥	٤٣٩٢	٣٠٠١	٤٥٦٤	٤٥٥٥	٤٥٦٥	السويد
٢٦٠٢	٢٦٢٥	٢٦٦٦	٢٦٥٦	٢٧٤٦	٢٨١١	٢٩١٦	٣٠٨٠	٣٥٨١	٣٤٨٦	سويسرا (٥٠)
٢٦٠٣٥	٢٦٤٦٤	٢٥٦٧٧	٢٥١٧١	٢٥٦٠٥	٢٥٤٠١	٢٧٧١٩	٢٧١١٩	٤٠٢٢٨	٤١٦٢٦	الملكة المتحدة (٥١)
٩٦٨	٩٥٢	١١٤٠	٩٢١	١٠٧٤	١٠٩٦	١١٥١	١١١٣	١٠٧٤	٢٥١	أوكراينا (٥٢)
٦٠١	٥٨٢	٧١٠	٥٠٤	٥٧٢	[٥٩,٠]	بوضلافيا
٢٣٥	٢٢٩	٢٢٢	٢٢٤	٢٩٠	٢٨٣	٢٨٩	٢٧٢	٢٦٢	٢٥٩	التونق الأوسط
[٢٧٤٨]	٢٦١٤	٢٤٥٩	٢١٤	٢٣٤٠	٢٣٨٨	٢٣٦٨	٢٤٠١	٢٥٩٣	٢٥٧٧	اليونان
										مصر (٥٣)

تابع

تابع

••	١٣٣٨٠	١٢٤٣٣	٨٣٩١	٨٧٧٦	٧٨٤١	٧٠٠٣	٦١٩٢	٨٣٦٤	٦١٦٤	٥٥٤	ايران (٥٥٤)
••	••	••	••	••	••	••	••	••	••	••	العراق
٩٨٤٥	٩٠٢٩	٨٩٣٥	٨٤٣٨	٨٤٦٦	٨١٣٧	٨٠٨٩	٧٥١٤	٧٢٨٣	٧٢٣٤	٣٥٩	إسرائيل (٥٥٥)
٧٤٨	٧٤٤	٧٤٩	٧٢٧	٧٠١	٦٥٥	٦٣٣	٩٤٩	٥٩٧	٥٥٩	••	الأردن (٥٥٦)
٣٨١٦	٣٦٤٧	٣٨٥٣	٣٤٥٤	٣٣٧٥	٣٥٤٨	٣٣٤٤	٣٩٣٢	٣٨٥	٣٣٧٩	••	الكويت
٧٧٥	٩٢١	٨٨٠	٨٢٧	٦٩٧	[٧٢٣]	[٨٦٣]	[٩٨٣]	[٩٦٣]	[٧٦٦]	••	لبنان
[٢٦٦٤]	٢٤٥٠	٢١٠٣	١٧٦٧	١٧٤٦	١٣٣٦	١٨٨٩	١٩٩٢	١٩٧٥	١٨٦٤	••	عمان (٥٥٧)
٢١٥٦٦	٢١١٨٨	٢٠٠٢٧	١٨٢٧٦	٢٠٣٣٥	١٤١٤٥	١٣٠٠٣	٣٢٠٢٤	١٤٧٧٥	١٧١٠٢	••	المملكة العربية السعودية (٥٥٨)
[٥٤٥٠]	[٥٧٣٣]	[٤٤١٩]	[٤٠٨٥]	٤٠٠٧	٣٦٩٧	٣٥٨٢	٣٨٥٤	٣٨٣٠	٣٥٤٩	••	سوريا
١٠٩٢	٩١٦١	٩٩٩٤	١٠٣٣٦	٩٣٥٢	٨٩٢٦	٨٥٦٧	٧٦٥٢	٧٤٦٢	٧٦١٨	••	تربيا
••	١٦٢٧	١٦٤١	١٦٦٣	١٦٩٩	١٧٣٢	[١٧٢٤]	١٧٧٥	١٨٥٣	١٩٦٠	••	الإمارات العربية المتحدة (٥٥٩)
••	[٤٢٧]	[٤٤٨]	٤٠٠	٣٩٩	٤٤٠	٣٧٩	٣٩٤	٥١٨	٤٩٣	••	اليمن

ملاحظات:

() رقم غير أكيد.

[] تقدير لسبيري.

I تفتير لمضاهفات العملة.

الجدول رقم ١٠ - أ-٤
النفقات المسكوية حسب المناطق والبلدان المختلفة كنسبة من الناتج المحلي الخام، ١٩٩٣ - ٢٠٠١

الدولة	١٩٩٣	١٩٩٤	١٩٩٥	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٨	١٩٩٩	٢٠٠٠	٢٠٠١
أفريقيا									
شمال أفريقيا (٣)	٢,٦	٣,١	٢,٩	٣,١	٣,٦	٤	٣,٨	٣,٥	٠,٠
ليبيا	٠,٠	٠,٠	٠,٠	٠,٠	٠,٠	٠,٠	٠,٠	٠,٠	٠,٠
المغرب	٤,٤	٤,٩	٤,٦	٤	٣,٩	٣,٧	٤	٤,١	٤,١
تونس	١,٩	١,٩	١,٩	٢	١,٩	١,٨	١,٧	١,٧	[١,٦]
جنوب الصحراء									
أنغولا (٤)	١٢,٥	١٩,٨	١٧,٦	١٩,٥	٢٢,٣-	١١,٤	٢١,٦	٤,٩	٣,١
بنين	٠,٠	٠,٠	٠,٠	٠,٠	٠,٠	٠,٠	٠,٠	٠,٠	٠,٠
بوتسوانا	٤,٥	٣,٩	٣,٥	٢,٩	٣,١	٣,٩	٣,٧	٣,٧	٢,٥
بوركيناسو	٢,١	١,٧	١,٦	١,٥	١,٦	١,٢	١,٧	١,٧	١,٦
بوروندي	٣,٧	٣,٩	٤,٢	٥,٨	٦,٤	٦,٦	٦,٣	٦	٨,١
كاميرون	١,٣	١,٢	١,٢	١,١	١,٢	١,٣	١,٣	١,٤	١,٤
الرأس الأخضر	٠,٨	٠,٨	١,٣	٠,٩	٠,٨	٠,٩	٠,٩	١,٣	٠,٨
جمهورية أفريقيا الوسطى (٥)	١,٥	١,٣	١,٢	١,٢	٠,٠	٠,٠	٠,٠	٠,٠	٠,٠

تابع

١,٥	١,٥	١,٣	٠,٩	١,١	١,٥	١,٤	١,٩	٢,٧	تناد
٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	جمهورية الكونغو
٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	جمهورية الكونغو الديمقراطية ^(١٧)
٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠,٩	٠,٩	٠٠	١,١	١,٤	ساحل العاج
٠٠	٠٠	٠٠	٤,٤	٤,٥	٤,٢	٥,١	٥,٤	٥,٦	جيموني
٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٢,١	٢	٠٠	غينيا الاستوائية
٠٠	٠٠	٢٧,٥	٢٩	١٣,٥	٢٢,٨	١٩,٩	١٣	٢١,٤	أرتريا ^(١٨)
٦,٢	٩,٨	١٠,٨	٦,٧	٣,٤	١,٩	٢	٢,٤	[٢,٩]	اثيوبيا (٨)
٠٠	٠٠	٠٠	٠,٣	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	فانون
١-	١,١-	٠,٨	٠,٩	١,٩	١	٠,٨	٠,٦	٠,٧	غامبيا ^(١٩)
٠,٦	١	٠,٨	٠,٨	٠,٧	٠,٦	٠,٨	٠,٧	٠,٧	غانا
١,٧	١,٥-	٠٠	١,٥	١,٢	٠٠	٠٠	١,٤	١,٤	غينيا
٢,١	٤,٤	٠٠	١,٤	٠,٧	٠,٦	٠,٥	٠,٣	٠٠	غينيا بيساو ^(٢٠)
[١,٨]	١,٦	١,٤	١,٥	١,٧	١,٨	١,٦	١,٦	١,٨	كينيا
٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	ليسوتو
٠٠	٢,١	٢,١	٢,٢	٢,٩	٢,٦	٢,٨	٢,٨	٢,٣	ليسوتو
٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٣١,٢	٢٣,٣	ماداغشقر ^(٢١)
٠٠	١,٢	١,٢	١,٣	١,٥	١,٢	١,٩	٠,٩	١,١	ملاوي
٠,٨	٠,٩	٠,٨	٠,٨	١	٠,٨	٠,٨	١,٥	١,٣	مالي

تابع

٢	[٢,٥]	٢,٢	٢	٢,٢	٢,١	٢,٣	٢,١	٢,٣	٢,٣	٢,٣	٢,٣	[٢,٤]	موريتانيا ^(١٣)
٠٠	٠٠	٢,١	٢,٢	٢,٣	٢,٥	٢,٧	٢,٩	٢,٢	٢,٥	٢,٧	٢,٩	٢,٢	موريشوس
٠,٢	٠,٢	٠,٢	٠,٢	٠,٢	٠,٣	٠,٣	٠,٣	٠,٣	٠,٣	٠,٣	٠,٣	٠,٣	موزمبيق ^(١٣)
٢,٣	٢,٤	٢,٤	٢,٢	٢,١	٢,٢	٢,٥	٥,٧	٥	٥	٥,٧	٥	٥	ناميبيا ^(١٤)
٢,٨	٣,٤	٣,٢	٢,٣	٢,٣	١,٩	١,٩	١,٨	٢,٥	١,٨	١,٨	١,٨	٢,٥	النيجر
٠٠	١,١	١,٢	١,١	١	١	١,١	١,٢	٠٠	٠٠	١,٢	١,٢	٠٠	نيجيريا ^(١٥)
١,١	٠,٨	١,٤	٠,٩	٠,٦	٠,٥	٠,٧	٠,٦	٠,٧	٠,٧	٠,٧	٠,٧	٠,٧	رواندا ^(١٥)
٢,٩	٢,٨	٤,٦	٤,٤	٤,١	٥,٣	٤,٤	٢,٤	٤,٦	٤,٦	٤,٤	٤,٦	٤,٦	السنتال ^(١٧)
١,٥	١,٤	١,٦	١,٥	١,٦	١,٦	١,٨	٢	٢,٢	٢,٢	٢	٢	٢,٢	سنغال
١,٨	١,٧	١,٨	١,٧	٢	٢	٢,٣	٢,٤	٢,٨	٢,٤	٢,٣	٢,٤	٢,٨	سيراليون
٠٠	٢,٦-	٠٠	٠٠	١,١-	٢	٢,٩	٢,٩	٣	٢,٩	٢,٩	٢,٩	٣	الصومال
٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	جنوب إفريقيا
١,٦	١,٥	١,٣	١,٥	١,٦	١,٨	٢,٢	٢,٦	٢,٥	٢,٥	٢,٢	٢,٦	٢,٥	السودان ^(١٨)
٠٠	٢	٢,٦	٢,٢	١	٠,٩	١,٧	٢,٥	٢,٨	٢,٥	١,٧	٢,٥	٢,٨	سوازيلاند
١,٥	١,٦	١,٩	٢	١,٩	٢	٢,١	٢	٢,١	٢	٢,١	٢	٢,١	تنزانيا
٠٠	٠٠	١,٣-	١,٣-	١,٣	١,٤	١,٥	١,٢	١,٢	١,٢	١,٢	١,٢	١,٢	توغو
٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٢,٩	٢,٦	٤	٢,٩	٢,٦	٢,٦	٤	أوغندا ^(١٩)
٢,١	٢,٢	٢,٥	٢,٣	١,٩	٢	٢	١,٩	١,٧	١,٩	٢	١,٩	١,٧	زامبيا ^(٢٠)
٢,٢	٤,٩	٤,٨	٢,٧	٢,٤	٢,٢	٢,٦	٢,٣	٢,٤	٢,٣	٢,٦	٢,٣	٢,٤	زيمبابوي ^(٢١)
أمريكا													
أمريكا الوسطى													
٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	١,٥	١,٣	١,٤	١,٤	١,٢	١,٢	١,٢	١,٢	١,٢	بنما

٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	كوسستاريكا ^(٢٢٦)
٠,٨	٠,٧	٧,٠	٧,٠	٠,٩	٠,٩	١	١,٢	١,٥	١,٥	١,٥	١,٥	السلفادور
١	٧,٠	٨,٠	٨,٠	٠,٧	٠,٨	١	١,١	١,١٢	١,١٢	١,١٢	١,١٢	غواتيمالا
٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	هنداوس
٠,٥	٥,٠	١,٠	١,٠	١,٦	١,٦	١,٦	[٠,٦]	[٠,٥]	[٠,٥]	[٠,٥]	[٠,٥]	الكسيك
١,١	١,٣	١,١	١,١	١,٣	١,٥	١,٧	١,٩	٢,١	٢,١	٢,١	٢,١	نيكاراغوا ^(٢٢٧)
٠٠	٠٠	١,٢	١,٢	٣,٤	١,٢	١,٢	١,٣	١,٣	١,٣	١,٣	١,٣	بنامبا ^(٢٢٨)
أمريكا الشمالية												
١,٢	١,٢	١,٣	١,٣	١,٢	١,٤	١,٥	١,٧	١,٨	١,٨	١,٨	١,٨	كندا ^(٢٢٩)
٢,١	٢,١	٢	٢,١	٢,٣	٣,٥	٣,٨	٤,١	٤,٥	٤,٥	٤,٥	٤,٥	أمريكا ^(٢٣٠)
أمريكا الجنوبية												
١,٤	١,٣	١,٥	١,٥	١,٣	١,٥	١,٧	١,٦	[١,٦]	[١,٦]	[١,٦]	[١,٦]	الأرجنتين ^(٢٣١)
١,٦	١,٥	١,٨	١,٨	٢,٤	١,٨	١,٩	٢,١	٢,٢	٢,٢	٢,٢	٢,٢	بوليفيا
١,٥	١,٣	١,٣	١,٣	١,٥	١,٣	١,٥	١,٢	١,٣	١,٣	١,٣	١,٣	البرازيل ^(٢٣٢)
[٢,٩]	[٧,١]	٢,٩	٦,٩	٢,٢	٦,٩	١,٢	٣,٤	٢,٢	٢,٢	٢,٢	٢,٢	تشيلي ^(٢٣٣)
٢,٨	٣,٤	٢,٥	٢,٥	٢,١	[٢,٨]	[٢,٦]	[٢,٦]	[٣,٠]	[٣,٠]	[٣,٠]	[٣,٠]	كولومبيا ^(٢٣٤)
٠٠	٠٠	١,١	١,١	٠,٥	٢,٢	٢,٦	٢,٧	٣,١	٣,١	٣,١	٣,١	الأكوادور ^(٢٣٥)
٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٧,٠	٦,٩	١	١	١	١	١	غويانا
٠,٩-	١	١,١	١,١	١,٢	١,٣	١,٣	١,٣	١,٤	١,٤	١,٤	١,٤	الباراغوي
١,٧	٢	١,٩	١,٩	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	البيرو

۱,۳	۱,۱	۱,۳	۱,۲	۱,۳	۱,۴	۱,۵	۲,۴	۱,۶	الأردن غربي
۱,۵	۱,۱	۱,۵	۱,۴	۱,۷	۱	۱,۵	۱,۶	[۲,۱]	قطر ولا
آسيا وأوقيانیا									
آسيا الوسطی									
۱	۰,۸	۰,۹	۱,۳	۱,۱	۱,۱	۱,۱	۰,۹-	۱-	کازاخستان (۳۱)
[۱,۷]	۱,۸	۱,۷	۱,۵	۱,۶	۱,۵	۱,۷	۰,۹	۰,۷	قيرغيزستان (۳۲)
۱,۲	۱,۲	۱,۴	۱,۳	۱,۷	۱,۳	[۱,۱]	۱,۷	۲,۹	طاجيکستان (۳۳)
۰,۰	[۳,۸]	۲,۴	۲,۱	۴	۲	۲,۳	۱,۸	۰,۰	ترکمنستان (۳۴)
۱,۱	۰,۰	۱,۷	۰,۰	[۱,۴]	۱,۲-	۱,۱-	۱,۵-	۰,۰	أوزبکستان (۳۵)
شرق آسيا									
۰,۰	[۸,۱]	[۶,۸]	۸,۷	۷,۳	۶,۴	[۵,۷]	[۶,۳]	[۶,۰]	بروناي (۳۶)
۳	۲,۵	۲,۹	۴,۵	۴,۹	۵,۳	۶,۳	۶,۷	۲,۳	كمبوديا (۳۷)
[۲,۳]	[۲,۱]	[۲,۱]	[۱,۹]	[۱,۷]	[۱,۸]	[۱,۸]	[۱,۹]	[۲,۱]	الصين (۳۸)
۱,۱	۱,۱	۰,۹	۱,۱	۱,۳	[۱,۶]	[۱,۶]	[۱,۶]	[۱,۶]	إندونيسيا
۱	۱	۱	۱	۰,۹	۰,۹	۰,۹	۱	۰,۹	اليابان
۰,۰	۰,۰	۰,۰	۰,۰	۰,۰	۰,۰	۰,۰	۰,۰	۰,۰	كوريا الشمالية (۳۹)
۲,۸	۲,۸	۲,۸	۳,۱	۲,۹	۲,۹	۲,۹	۳,۱	۲,۳	كوريا الجنوبية (۴۰)
۲,۱	۲	۲,۲	۱,۶	۲,۴	۲,۹	۰,۰	۰,۰	۰,۰	لاوس
۲,۲	۱,۷	۲,۱	۱,۶	۲,۱	۲,۴	۲,۸	۲,۸	۲,۹	ماليزيا
۲,۳	۲,۵	۲,۱	۲	۱,۸	۱,۸	۱,۷	۲,۴	۲,۵	منغوليا
۰,۰	۲,۳	۲	۲,۳	۲,۷	۲,۵	۳,۷	۲,۵	۲,۵	ميتسار

٢,٦	٢,٦	٢,٦	٢,٣	٢,٢	٢,٢	٢,٣	٤,٦	٥	أذربيجان
[١,٤]	١,٣	١,٣	١,٤	١,٧	١,٢	١,٦	٢,٤	٢,٦	بيلاروس ^(٢٩)
١,٣	١,٤	١,٤	١,٥	١,٥	١,٦	١,٦	١,٧	١,٧	بلجيكا
٠٠	٩,٥	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	البوسنة والهرسك ^(٤٠)
٢,٧	٢,٧	٢,٦	٢,٤	٢,٢	٢	[٢,٦]	[٣,٦]	[٤]	بلغاريا
٢,٦	٢,٩	٤,٣	٥,٥	٥,٧	٧,٢	٩,٤	٨,٢	٨,٢	كرواتيا ^(٤١)
٢,١	٢,٢	٢,١	٢,١	٤,٢	٢,٤	٢,٣	٢,٧	٢,٧	قبرص
٢,١	٢	٢	١,٨	١,٦	١,٧	١,٨	٢,١	[٢,٣]	جمهورية التشيك ^(٤١)
١,٦	١,٥	١,٦	١,٧	١,٧	١,٧	١,٧	١,٨	١,٩	الدانمرك
١,٧	١,٦	١,٤	١,١	١,١	١	١	١,١	٠,٨	إستونيا ^(٤٢)
١,٢	١,٣	١,٢	١,٥	١,٥	١,٧	١,٥	١,٨	١,٩	فنلندا
٢,٥	٢,٦	٢,٧	٢,٨	٢,٩	٣	٢,١	٢,٣	٢,٣	فرنسا
[٠,٧]	[١,٦]	[١,٠]	[٣,٤]	[١,٩]	٢,٣	٠٠	٠٠	٠٠	جورجيا
١,٥	١,٥	١,٦	١,٥	١,٦	١,٦	١,٧	١,٧	١,٩	ألمانيا
٤,٦	٤,٩	٤,٨	٧,٤	٤,٦	٤,٥	٤,٣	٤,٤	٤,٤	اليونان
١,٨	١,٧	١,٧	١,٥	١,٧	١,٥	١,٦	٢,١	٢,٢-	هنغاريا
-	-	-	-	-	-	-	-	-	إسبانيا
٠,٧	٠,٧	٠,٨	٠,٨	٠,٩	١	١	١,١	١,١	أيرلندا
٢	٢,١	٢	٢	١,٩	١,٩	١,٨	٢	٢,١	إيطاليا
١,٢	١	١,٩	٠,٧	٠,٧	٠,٧	١	١,٩	٠,٨	لاتفيا ^(٤٤)
١,٨	١,٨	١,١	١,٣	٧,٠	٥,٥	٥,٥	٥,٥	٠,٧	ليتوانيا

تابع

العراق	٢,٨	٢,٩	٣	٢,٣	٣	٢,٧	٢,٥	٣,٢	٢,٣	٥٠٠
٩,٤	إسرائيل (٥٥)	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠
٨,٢	٨,٣	الأردن (٥٥)	٧,٧	٨,٢	٨,٤	٨,٤	٨,٤	٨,٦	٨,٣	٨,٨
١٣,٩	١٣,٣	١٢,٤	الكويت	٨,٦	٩	٨,٩	٨,٧	٨,٦	٨,٤	١٢,٣
[٥,٧]	[٦,٧]	[٧,٠]	[٦,٠]	لبنان	١١,٣	٨	٨,٣	٩,١	٨,٢	١٠,٤
١٢,٥	١٢,٥	١٤,٦	١٥,٧	١٥,٤	ضمان (٥٧)	٥,٥	٥,٤	٥	٤,٣	[٤,٦]
١٤,٣	١٠,٧	٨,٥	١٠,٣	١١,٩	١٣,٩	الملكية المرية السعودية (٥٨)	١٢,٢	١٠,٦	١١,٤	١٢,٥
[٥,٦]	٥,٨	٥,٧	٥,٩	٧,١	٧,٤	٧,٢	سوريا	١١,٣	١٠,٦	١١,٤
٥	٥,٤	٤,٤	٤,١	٤,١	٢,٩	٤,١	٢,٩	تركيا	[٦,٢]	[٥,٥]
٢,٥	٢,٥	٢,١	٢,٥	٢,٣	[٢,٦]	٤	٤,٣	٤,٥	الإمارات المرية المحطة (٥٩)	٤,٩
	٦,١]	[٥,٤]	٥,٦	٦,٧	٦,٥	٦,٤	٧,٣	١٠,٤	٨,٧	اليمن

ملاحظات:

() رقم غير أكيد.

[] تقدير لسيري.

I تنبؤ لمضاعفات العملة.

ملاحظات:

- (١) الأرقام عن ميزانية الجزائر تتعلّق بالنفقات المتكرّرة فقط.
- (٢) يجب النظر إلى الأرقام المتعلقة بأنغولا في سياق إحصاءات اقتصادية تكتنفها شكوك كبيرة بسبب تأثير الحرب في الاقتصاد الأنغولي. الأرقام تتعلّق بالدفاع والنظام العام والأمن.
- (٣) الأرقام المتعلقة بجمهورية إفريقيا الوسطى خاصّة بالنفقات الحالية فقط.
- (٤) زائير سابقاً.
- (٥) استقلّت إرتريا في أيار/مايو ١٩٩٣. وتشمل أرقام سنة ١٩٩٥ نفقات تسريح الجنود.
- (٦) تضمّ أرقام إثيوبيا للعام ١٩٩٩ تخصيص مبلغ مليار بر إضافة إلى ميزانية الدفاع الأصلية.
- (٧) أرقام غامبيا خاصّة بالنفقات الحالية فقط.
- (٨) اندلع نزاع مسلّح في غينيا بيساو سنة ١٩٩٨، وأدى إلى زيادة كبيرة في الإنفاق الدفاعي، وبخاصّة في سنة ٢٠٠١/٢٠٠٠. وقد مولّت الزيادة وفقاً لصندوق النقد الدوليّ بقرض من النظام المصرفيّ فضلاً عن سندات إذنيّة. وقد غيرت هذه الدولة عملتها في تلك الفترة. وحولت كل الأرقام إلى العملة الأحدث.
- (٩) تضمّ أرقام مدغشقر نفقات الدرك والشرطة الوطنية.
- (١٠) أرقام موريتانيا تتعلّق بالنفقات التشغيلية فقط.
- (١١) تضمّ أرقام موزمبيق نفقات تسريح جنود الحكومة وحركة رينامو وتشكيل جيش موحد جديد منذ سنة ١٩٩٤ وما يليها. الأرقام تتعلّق بالدفاع والأمن.
- (١٢) خلال الفترة ١٩٩٠/١٩٩١ - ١٩٩٢/١٩٩٣ شكّل البناء العسكريّ أكثر من نصف الإنفاق العسكريّ في ناميبيا. وتشير الأرقام في سنة ١٩٩٩ إلى ميزانية وزارة الدفاع. كما أنّ ميزانية وزارة المالية لسنة ١٩٩٩ تضمّ مخصصات طائرة تبلغ ١٠٤ ملايين دولار ناميبي للوجود العسكريّ الناميبيّ في جمهورية الكونغو الديمقراطية. ويضمّ رقم سنة ٢٠٠٢ مخصصاً تكميلياً يبلغ ٧٨,٥ ملايين دولار ناميبي.
- (١٣) أرقام نيجيريا قبل سنة ١٩٩٩ مبخوسة القيمة بسبب استخدام سعر صرف تفضيليّ خاص من قبل الجيش.
- (١٤) لا تشمل أرقام رواندا لسنة ١٩٩٧ علاوة تسريح الجنود البالغة مليار فرنك. ورقم سنة ١٩٩٨ هو رقم ميزانية الدفاع الرسمية. ووفقاً لصندوق النقد الدوليّ، ثمة مصادر إضافية لتمويل النشاطات العسكرية، من داخل الميزانية وخارجها على السواء. وتبلغ التقديرات البديلة للإنفاق العسكريّ لرواندا ضعف الرقم الرسميّ.
- (١٥) لا يشمل رقم السنغال نفقات القوّات شبه العسكرية التي بلغت ٢١ مليون فرنك في سنة ١٩٩٨.
- (١٦) غيرت هذه الدولة عملتها أثناء تلك الفترة. وقد حولت كل الأرقام إلى العملة الأحدث.
- (١٧) أرقام أوغندا تتعلّق بالإنفاق الحاليّ فقط. وقد تجاوزت نفقات أوغندا العسكرية في ميزانية سنة ٢٠٠٢ نسبة ٢ بالمئة من الناتج المحليّ الإجماليّ التي فرضتها الجهات المانحة بخفض نفقات التنمية عن وزارات أخرى غير معنيّة ببرامج خفض الفقر بنحو ١٣ بالمئة و ٢٣ بالمئة. وقد حفز على

اتخاذ هذا الإجراء وفقاً لوزارو للدفاع الأوغندية الحاجة إلى شراء مزيد من المعدات للجيش لمحاربة التمرد الذي يقوده جيش الرب ويرجع الإقليم الشمالي من البلاد.

(١٨) أرقام زامبيا غير أكيدة، وبخاصة بالدولار الأميركي الثابت والحصة من الناتج المحلي الإجمالي، بسبب التضخم السريع والتغيرات المعقدة التي طرأت على العملة.

(١٩) يشمل رقم زيمبابوي في سنة ١٩٩٩ مخصصاً إضافياً يبلغ ١٨٠٠ مليون دولار زيمبابوي.

(٢٠) لا يوجد في كوستاريكا قوات مسلحة. وتقلّ النفقات على القوات شبه العسكرية وحرس الحدود والمراقبة البحرية والجوية عن ٠,٥ بالمئة من الناتج المحلي الإجمالي.

(٢١) حلت قوات الدفاع البنامية في سنة ١٩٩٠ وحل محلها الحرس الوطني، ويتكوّن من الشرطة الوطنية والخدمات الجوية والبحرية.

(٢٢) الأرقام هي للسنة المالية لا لسنة الروزنامة.

(٢٣) أرقام الأرجنتين غير مؤكدة بسبب التضخم السريع جداً وتغير العملة. وقد حوّلت كل الأرقام إلى العملة الأحدث.

(٢٤) رقم البرازيل للسنة الأحدث هو رقم الميزانية الرسمية. في الماضي، كان رقم الإنفاق العسكري الفعلي عادة أدنى بكثير من الميزانية.

(٢٥) تستند أرقام تشيلي إلى تقديرات صندوق النقد الدوليّ للنفقات العسكرية بما في ذلك تعويضات نهاية الخدمة والتحويلات المباشرة من شركة النحاس التي تملكها الدولة للمشتريات العسكرية
IMF Staff Country Report no. 00/104, August. 2000, p. 151.

(٢٦) يشمل رقم كولومبيا لسنة ٢٠٠٢ مخصصاً خاصاً بقيمة ٥٧٩ مليون بيزو من ضريبة للحرب بمرسوم صدر في ١٢ آب/ أغسطس ٢٠٠٢.

(٢٧) غيرت الإكوادور عملتها من السوكر إلى الدولار الأميركي في ١٣ آذار- مارس ٢٠٠٠، بسعر دولار واحد لكل ٢٥ ألف سوكر. وتمثل أرقام الأسعار الحالية لكل سنة قيمة الإنفاق العسكري بالدولار بسعر الصرف في السوق لتلك السنة.

(٢٨) استخدمت أسعار مكافئ القدرة الشرائية لهذا البلد من أجل التحويل إلى دولارات ثابتة حتى الكتاب السنوي لسيري ٢٠٠٢.

(٢٩) تتفاوت تغطية السلسلة لتركمانستان على مرّ الزمن بسبب تغيرات التصنيف في النظام التركمانستانيّ للحسابات العامة. وقد استخدمت أسعار مكافئ القدرة الشرائية حتى الكتاب السنوي لسيري ٢٠٠٢ من أجل تحويل أرقام العملة المحليّة إلى دولارات ثابتة.

(٣٠) أرقام برونائي هي النفقات الجارية للقوات المسلحة في برونائي.

(٣١) أرقام كمبوديا خاصة بالدفاع والأمن، بما في ذلك قوات الشرطة النظامية.

(٣٢) أرقام الصين هي الإنفاق العسكري الإجماليّ المقدّر. وحول التقديرات بالعملة المحليّة والحصة من الناتج المحليّ الإجماليّ للفترة ١٩٨٩ - ١٩٩٨، انظر: وتستند أرقام السنوات ١٩٩٩ - ٢٠٠٢ إلى النسبة المئوية للتغير في الإنفاق العسكري وعلى افتراض حدوث انخفاض تدريجيّ في الإيرادات التجارية لجيش التحرير الشعبيّ. انظر: *SIPRI Yearbook 1999: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University press, 1999), pp. 334-349.

- (٣٣) رقم الدولارات لكوريا الشمالية بالدولارات الأمريكية الحالية.
- (٣٤) لا تشمل أرقام كوريا الجنوبية تعويضات نهاية الخدمة العسكرية أو واردات السلاح أو القوات شبه العسكرية.
- (٣٥) لا تشمل أرقام النيبال النفقات على القوات شبه العسكرية التي بلغت في السنة المالية ١٩٩٨/٩٩ ٣٣١٥ مليون تكا.
- (٣٦) أرقام سريلانكا للنفقات الحالية فقط. ولذلك ثمة مخصص خاص في سنة ٢٠٠٠ بمبلغ ٢٨ مليار روبية متعلق بالإنفاق على الحرب لا يعكسه الرقم الرسمي تماماً.
- (٣٧) تستثني أرقام بيلاروسيا الإنفاق على تعويضات نهاية الخدمة العسكرية وعلى القوات شبه العسكرية.
- (٣٨) تشمل أرقام البوسنة والهرسك نفقات جيش اتحاد البوسنة والهرسك وجيش جمهورية سربسكا. وينقسم الأول إلى مكونين، بوسني وكرواتي. ورقم سنة ٢٠٠٠ ناتج عن تدقيق أجرته منظمة الأمن والتعاون في أوروبا للإنفاق العسكري في اتحاد البوسنة والهرسك وجمهورية سربسكا. والعملة المحلية منذ كانون الثاني/يناير هي المارك المتحول، حيث المارك المتحول يساوي ماركا ألمانياً واحداً. ووجدت منظمة الأمن والتعاون في أوروبا ضوابط مالية متهاونة جداً في كلا الكيانين، بحيث أن أرقام الميزانية المنشورة لا تعني شيئاً بالفعل. ويقدر الإنفاق العسكري في اتحاد البوسنة والهرسك بنحو ١٠,٥ بالمئة من الناتج المحلي الإجمالي، أو ٧٠٠ مليون مارك متحول، وإنفاق جمهورية سربسكا بنحو ٦,٥ من الناتج المحلي الإجمالي، أو ١٦٦ مليون مارك متحول.
- (٣٩) تستثني أرقام كرواتيا تعويضات نهاية الخدمة العسكرية البالغة ٤٤٨ مليون كونا لسنة ٢٠٠٠، و٤٢٨ مليون كونا لسنة ٢٠٠١، و٤٣٣ مليون كونا لسنة ٢٠٠٢.
- (٤٠) لا تشمل أرقام جمهورية التشيك تعويضات نهاية الخدمة العسكرية حتى سنة ١٩٩٩.
- (٤١) لا تشمل أرقام إستونيا نفقات القوات شبه العسكرية.
- (٤٢) لا تشمل أرقام لاتفيا مخصصات تعويضات نهاية الخدمة العسكرية التي تدفعها روسيا، وتبلغ بالمتوسط
- (٤٣) أعلنت جمهورية مقدونيا استقلالها عن يوغسلافيا في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ وقبلت في الأمم المتحدة باسم جمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة في نيسان/أبريل ١٩٩٣.
- (٤٤) لا تشمل أرقام مالطا تعويضات نهاية الخدمة العسكرية.
- (٤٥) للحصول على مصادرة عن أرقام الإنفاق العسكري للاتحاد السوفياتي وروسيا، استخدمت أسعار مكافئ القدرة الشرائية لروسيا لتحويل الأرقام بالعملة المحلية إلى دولارات ثابتة. انظر: *SIPRI Yearbook 1998: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford; Oxford University Press, 1998), appendix 6 D, pp. 243-59.
- (٤٦) لا تشمل أرقام سلوفاكيا نفقات تعويضات نهاية الخدمة أو القوات شبه العسكرية. وقد بلغ الإنفاق على القوات شبه العسكرية ٤٠٠ مليون كورونا في سنة ١٩٩٨ و٤٥٨ مليوناً في سنة ١٩٩٩.
- (٤٧) لا تشمل أرقام إسبانيا قسماً رئيسياً من الإنفاق الحكومي على البحث والتطوير العسكري البالغ ١١١,٧ مليار بيزيتا تقريباً (٧٠٠ مليون دولار) في سنة ١٩٩٨، و١٦٣,١ مليار بيزيتا (١٠٠٠ مليون دولار) في سنة ١٩٩٩، و١٥٩,٤ مليار بيزيتا (٩٠٠ مليون دولار) في سنة ٢٠٠٠، وهي بتمويل

من وزارة الصناعة.

(٤٨) لا تشمل أرقام سويسرا الإنفاق على تعويضات نهاية الخدمة العسكرية.

(٤٩) هناك انقطاع في سلسلة المملكة المتحدة بين ٢٠٠٠ و ٢٠٠١ لأن المملكة المتحدة غير نظامها المحاسبي للإنفاق الدفاعي في سنة ٢٠٠١ من "قاعدة النقد" إلى "قاعدة الموارد". ولم يتضح تأثير هذا التغيير على اتجاه الإنفاق العسكري في المملكة المتحدة. الأرقام الواردة للسنة المالية بدلاً سنة الروزنامة.

(٥٠) أرقام أوكرانيا هي لميزانية "الدفاع الوطني" المتبناة وبعض البنود الدفاعية الأخرى. وتشير التقارير إلى أن الإنفاق الفعلي يبلغ ٨٠ بالمئة تقريباً من الإنفاق المحدد في الميزانية لسنة ٢٠٠٢، و ٩٠ بالمئة تقريباً لسنتي ٢٠٠٠ - ٢٠٠١، و ٩٥ - ٩٩ بالمئة لسنوات ١٩٩٦ - ١٩٩٩، و ٨٠ - ٩٠ بالمئة تقريباً للسنة ١٩٩٤/١٩٩٥.

(٥١) لا تشمل أرقام مصر المعونة العسكرية الأمريكية البالغة ١,٣ مليار دولار سنوياً تقريباً.

(٥٢) لا تشمل أرقام إيران نفقات النظام والسلامة العامة.

(٥٣) لا تشمل أرقام إسرائيل المعونة العسكرية الأمريكية البالغة ٢ مليار دولار سنوياً تقريباً.

(٥٤) أرقام الأردن هي نفقات الدفاع والأمن الوطني.

(٥٥) أرقام عمان للنفقات المتكررة على الدفاع والأمن الوطني.

(٥٦) أرقام المملكة العربية السعودية للدفاع والأمن.

(٥٧) لا تشمل أرقام الإمارات العربية المتحدة الإنفاق العسكري المحلي لكل من الإمارات السبع التي تشكل دولة الإمارات العربية المتحدة.

المصدر: قاعدة بيانات الإنفاق العسكري لسيري.

الملحق ١٠ - ب
نفقات الناتو العسكرية حسب الفئة

بيتر ستالنهايم

الجدول رقم ١٠ - ب

نفقات الناتو العسكرية على الأفراد والتجهيزات ، ١٩٩٣ - ٢٠٠٢
الأرقام بملايين الدولارات الأمريكية بالأسعار الثابتة لسنة ٢٠٠٠ وأسعار الصرف .

٢٠٠٢	٢٠٠١	٢٠٠٠	١٩٩٩	١٩٩٨	١٩٩٧	١٩٩٦	١٩٩٥	١٩٩٤	١٩٩٣	البيد	البلد
أمريكا الشمالية											
٣٥٦٠	٣٧١٢	٣٦٣٨	٣٥٩٧	٣٥٦٢	٣٢٦٩	٣٨١٣	٤٣٦٢	٥٠٠٨	٤٧٥٩	الأفراد	كندا
٤,١	٢	١,١	١	٨,٩	١٤,٣	١٢,٦	١٢,٩	٥,٢	٤,٨	تغير الأفراد	
١٠٧٦	٩٦٠	١٠٢٨	٦٩٨	٩٠٧	٩٩٢	١٢٩٣	١٦٩٢	١٦٩٥	١٩١٦	المعدات	
١٢	٦,٦	٤٧,٢	٢٣,٥	٨,٦	٢٣,٣	٢٣,٦	٠,٢	١١,٥	٢,٨	تغير المعدات	الولايات المتحدة
١١٦٤٤٧	١١٠١١٩	١١٣٨٢٢	١١٠٥٨٢	١١٢٩٠٢	٥	١١٥٦٥٦	١٢٥٤٧٣	١٣٠٤٧٠	١٣٧٦٥٤	الأفراد	
٥,٨	٢,٣	٢,٩	٢,١	٢,٧	٠,٣	٧,٨	٣,٨	٥,٢	٦,٤	تغير الأفراد	
٨٣٥٩٣	٧٨٠٧٢	٦٦١٢١	٧٢٣٧٣	٧٤٠٧٦	٧٧٠٢٩	٨٠٠٣٠	٨٧٢٩٦	٩٧٦٨٥	٧٨٠٥١	المعدات	تغير المعدات
٧,١	١٨,١	٨,٦	٢,٣	٣,٨	٣,٨	٨,٣	١٠,٦	٢٥,٢	٩,٥		

تابع

أوروبا										
بلجيكا										
٢١٣٥	٢٠٩٥	٢١٠٠	٢١٨٤	٢١٥٨	٢١٨٦	٢٢٠٢	٢٣١٣	٢٣٠١	٢٣٢٤	الأفراد
١,٩	٠,٢	٣,٨	١,٢	١,٣	٠,٨	٤,٨	٠,٥	١,٥	١,٢	تغير الأفراد
٢٤٤	٢١٨	١٨٥	٢٠٩	١٨٥	١٩٦	١٦٩	١٧٤	٢٥٩	٢٣٤	المعدات
١٢,٢	١٧,٨	١١,٤	١٢,٥	٥,٣	١٦,١	٢,٣	٣٢,٧	١٠,٨	١٨,٩	تغير المعدات
٥٢٤	٥٠٨	٤٤١	٤٧٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	الأفراد
٣,٢	١٥,١	٦,١		٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	تغير الأفراد
٢٠١	٢٢٥	٢٣١	١٦٣	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	المعدات
١٠,٤	٣,٠	٤٢		٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	تغير المعدات
١٢٩٠	١٣٣٠	١٣٠٦	١٤٨٥	١٤٩٤	١٤٤٨	١٤٥٢	١٤٦٦	١٤٣٨	١٤٢٧	الأفراد
٢,٥	١,٨	١٢,٥	٠,٧	٣,٢	١,٢	١,٥	٢	٠,٨	٠,٥	تغير الأفراد
٤٤٣	٤٢٦	٤٥٣	٨٨٢	٣٤٤	٣٣٨	٣٠٤	٣٠٣	٣٨٩	٣٦٧	المعدات
٣,٩	٢٠,٦	٢٥,٣	١٨,١	١,٩	١١,٢	٠,٥	٢٢,٣	٦,٢	١٧,٧	تغير المعدات
٢٠٢٧٣	٢٠٤٠٧	٢٠٤٢٠	٢٠٦٤١	٢٠٥٦٣	١٩٩١١	٠٠	٠٠٠	٠٠	٠٠	الأفراد
٠,٧-	٠,١-	١,١-	٣,٤	٣,٣		٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	تغير الأفراد
٦٥٩٩	٦٥٣٦	٦٣٧٧	٦٦٣٦	٦٥٦٧	٧٦٧٣	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	المعدات
١	٢,٥	٢,٩-	١,١	١٤,٤-		٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	تغير المعدات
فرنسا										

تابع

177799	177719	170788	171888	177330	177107	180400	18319	183700	192247	الأفراد	إيطاليا
0,4	2,7-	0,6-	0,3-	2,1-	2,7-	1,3-	0,3-	4,6-	8,9-	تغير الأفراد	
3380	3860	3804	37944	30850	3023	3232	3383	3293	3097	المعدات	
12,7-	1,1	0,2	1,1	18,3	1,0-	4,0-	2,7	8,4-	20,0-	تغير المعدات	
3482	3413	3408	3174	2983	2820	2700	2040	2474	2402	الأفراد	
2	0,1	7,4	1,4	0,2	8,4	2,4	2,7	3	1,1-	تغير الأفراد	
700	811	972	1001	1019	879	898	740	408	404	المعدات	
7,0-	1,7,1-	2,9-	1,7-	10,9	2,1-	13	17,0-	0,0	3	تغير المعدات	
398	424	390	348	00	00	00	00	00	00	الأفراد	
1,1-	8,8	12,1	00	00	00	00	00	00	00	تغير الأفراد	
103	93	99	106	00	00	00	00	00	00	المعدات	
11,2	1,1-	3,7,7-	00	00	00	00	00	00	00	تغير المعدات	
10134	10947	10944	10003	14818	14700	12924	11410	12122	11907	الأفراد	
0,1-	0,3-	2,8	4,9	0,0	14,1	13,3	1,2-	1,7	0,7-	تغير الأفراد	
7810	2273	3114	2407	2014	2221	2377	2038	2874	3270	المعدات	
23,1	29,3-	30,8	2,3-	13,2	17,0-	0,0	11,7-	12,1-	10,3	تغير المعدات	

بيع

تابع

113	110	97	91	91	91	88	84	83	74	الأفراد	لو كستورج
133	132	1,4	0,3	0,1	2,6	0	1,0	11,0	7,0-	تغير الأفراد	
33	19	2	1	8	3	3	2	2	3	المعدات	
70,6	228	7,2-	213-	102	93-	78,9	10,6	17,4-	44,0-	تغير المعدات	
2816	2933	3036	3102	3101	3337	3309	3493	3094	3797	الأفراد	
2,3-	3,4-	2,1-	0,1-	7,9-	0,7-	7,0-	0	0,4-	0,1-	تغير الأفراد	
1053	1018	1018	1002	912	939	1127	932	1036	890	المعدات	
3,4	0	3,3-	10,4	2,9-	16,7-	21	11,0-	0,7	9,4-	تغير المعدات	
1110	1149	1192	1177	1133	1080	1007	1006	1093	1072	الأفراد	
3,4-	3,1-	1,3	2,9	4,0	6,9	1,8	3,4-	1,9	23,4-	تغير الأفراد	
702	723	078	783	701	794	723	717	892	822	المعدات	
20,7	9,7	17,8-	9,1-	8,2	4,0-	0,7	19,7-	8,6	0,4	تغير المعدات	
1971	1979	1897	1931	00	00	00	00	00	00	الأفراد	بولونيا
0,4	3,8	2,0-	00	00	00	00	00	00	00	تغير الأفراد	
213	270	267	340	00	00	00	00	00	00	المعدات	
10,8	1,3	22,7-	00	00	00	00	00	00	00	تغير المعدات	

تابع

تابع

١٩٥٣	١٨٥٣	١٨٠٣	١٧٨١	١٦٨٥	١٦٦٥	١٦٤٤	١٦٤٣	١٥٤٩	١٦١٠	الأفراد	البرتغال
٥,٤	٧,٨	١,٣	٥,٧	١,٢	١,٣	١,١	٦,١	٣,٨-	٤,٣-	تغير الأفراد	
١٤٠	١٢٠	١٤١	٨٩	٧٨	١٧١	١٢٨	١٢٤	٨٣	١٤٥	المدات	
١٦,٧	١٤,٩-	٨٥٥٧	١٥,٢	٥٤,٦-	٣٣,٨	٦,٩	٥٠,٥	٤٣,١-	٢١٦	تغير المدات	
٤٦٦٢	٤٤٩٦	٤٤٧٦	٤٤٥٨	٣٣٣٣	٤٤٣٢	٤٤٧٢	٤٤٦٧	٤٣٤٣	٤٥٣٩	الأفراد	
٢,٨	٥,٥	٣,٥	١,٣	١,٣	٥,١-	١,٥	٢,٩	٤,٣-	٢,٥-	تغير الأفراد	
٩٧٣	٨٩٧	٩٠٦	٧٧٩	٧٨٩	٩١١	٨٨٨	٩٢٦	٨٠٠	٩٨٤	المدات	
٨,٥	١,٥-	١٦,٣	١,٣-	١٣,٤-	٢,٦	٤,٥-	١٥,٧	١٨,٦-	٣٤,٧	تغير المدات	
١٤١٨٢	١٤٣٦٥	١٣٦٣٣	١٣٣٤١	١٣٥٢٧	١٣٩٣٣	١٥١٨٤	١٥٥٢٧	١٦٦٧١	١٨١٠٧	الأفراد	
١,٣-	٥,٤	٢,٢	١,٤-	٢,٩-	٨,٢-	٢,٢-	٦,٩-	٧,٩-	٢,٩-	تغير الأفراد	
٨٧٣٩	٧٨٦٧	٩١٨١	٩٤٤٣	٩٤١٨	٨٨٢٩	٩٠١٧	٨١٧٧	١٠٠٢٧	١٠٨٢٣	المدات	
١,٣-	٤,٥-	٢,٨-	١,٣	٦,٧	٢,١-	١٠,٣	١٨,٥-	٧,٤-	٤,٥	تغير المدات	
الشرق الأوسط											
٤٣٩٤	٤٠٩٢	٤٥٠٦	٤٨٥٦	٤٥٣١	٤٣٢٤	٣٩٥٩	٣٨٩٦	٣٨٠٦	٤١٥٢	الأفراد	تركيا
٧,٤	٩,٢-	٧,٢-	٧,٢	٤,٨	٩,٢	١,٦	٢,٤	٨,٣-	٢٣,٧	تغير الأفراد	
٣٣٢٦	٣٠١٩	٣٨٢٨	٣٦٣٤	١٩٣١	٢٤١٢	٢٦٤٣	٢٣٧١	٢١٨٦	١٧٤٥	المدات	
١٠,٢	٦,٨	٧,٤	٣٦,٤	٢٠,٠-	٨,٨-	١٦,٤	٣,٩	٢٥,٣	٢,١	تغير المدات	

تابع

تابع

حلف الناتج										
أوروبا										
	الأفراد	٦٦٥٥٧	٤٤٠٧٨	٦٢٤١٨	٦٣٠٩١	٦٣٣٥٢	٦٢٦٨٤	٦٣٥٣٧	٦٤١٢٤	٦٤٣١١
	تغير الأفراد	٤,٦-	٣,٧-	٢,٦-	١,١	١,٤	١,١-	١,٤	٠,٩	٠,٣
	المعدات	٢٢٠٩٢	٢٠٦١٤	١٨٠٧١	١٩١٦٧	١٨٢٠٥	١٩٥٩٣	١٩٧٩٦	٢٠٣٤٨	١٩٠٣٨
	تغير المعدات	١٣	٦,٧-	١٢,٣-	٦,١	٥,٠-	٧,٦	١	٢,٨	٦,٤-
إجمالي حلف الناتج										
	الأفراد	٢١٣١٢٢	٢٠٣٣٦١	١٩٦١٤٩	١٨٦٥١٨	١٨٦٩٦١	١٨٣٦٧٩	١٨٢٥٧٢	١٨٦٠٩٠	١٨٢٢٣٤
	تغير الأفراد	٥,٤-	٤,٦-	٣,٦-	٤,٩-	٠,٢	١,٨-	٠,٦-	١,٩	٢,١-
	المعدات	١٠٣٨٠٣	١٢٢١٨١	١٠٩٣٣٠	١٠٣١٣٣	٩٨٦٣٨	٩٦٥٠٧	٩٥٥٠١	٩٠٣٢٥	١٠١٠٨٩
	تغير المعدات	٤,٦-	١٧,٧	١٠,٥-	٥,٧-	٤,٤-	٢,٣-	١,٠-	٥,٤-	١١,٩
	٦,٢									

ملاحظة: تم حساب الأرقام الواردة في الجدول استناداً إلى إحصاءات حلف الناتج بشأن توزيع الائتاق العسكري الإجمالي وفقاً للفترة. تطبق حصص الأفراد والمعدات على أرقام الائتاق العسكري الإجمالي بالدولارات الأمريكية الثابتة لسنة ٢٠٠٠ كما وردت في الجدول ١٠ - ١ - ٣، ولم تدج فرنسا في إحصاءات الائتاق العسكري وفقاً للفترة قبل سنة ١٩٩٧. وتستفي سلسلة حلف الناتج أوروبا وإجمالي حلف الناتج بيانات جمهورية تشيك وفرنسا وهنغاريا وبولونيا بسبب وجود سلاسل زمنية كاملة لهذه البلدان.

الملحق رقم ١٠ - ت

مصادر المعطيات والمنهجيات الخاصة بالنفقات العسكرية

إليزابيث سكونز
وبيتر ستالنهايم

I مقّدمة

يصف هذا الملحق مصادر بيانات سيبري للإنفاق العسكريّ المقّدمة في جداول الفصل ١٠ والملحق رقم ١٠ - أ وفي موقع سيبري على الإنترنت <<http://projects.sipri.se/milex.html>> وأساليها، وللحصول على نظرة عامة على المشاكل المفهومية ومصادر الرية التي تنطوي عليها كل مجموعات بيانات الإنفاق العسكريّ، يحال القارئ على مصادر أخرى^(١)، ولا ترتبط البيانات بسهولة بسلسلة النفقات العسكرية لسيبري في السنوات السابقة. ولا يمكن على وجه الخصوص جمعها دائماً مع سلاسل سيبري للسنوات السابقة، ١٩٥٠ - ١٩٨٧، نظراً لحدوث مراجعة كبرى وتحديث لبيانات كثير من البلدان للفترة التي تبدأ في سنة ١٩٨٨. كما تراجع البيانات وتحديث بشكل مستمر، وبخاصة للسنوات الأحدث، إذ تستبدل بيانات الإنفاق الفعليّ ببيانات مخصّصات الميزانية. كما تعيق التغيّرات في سنوات الأساس وطرق تحويل العملة أيضاً إجراء مقارنة بين أجزاء الكتاب

(١) تضمّ مثل هذه المصادر: M. Brzoska, «World Military Expenditures», in: K.Hartley and T. Sandler, eds., Handbook of Defense Economics, (Amsterdam: Elsevier, 1995), vol. 1, R. Herrera., Statistics on Military Expenditure in Developing Countries: Concepts, Methodological Problems and Sources (Paris: OECD Development Centre, 1994), and N. Ball, «Measuring Third World Security Expenditure: A Research Note», World Development, vol. 12, no. 2 (1984), pp.157-164.

السنوي لسيري. وفي الكتاب السنوي الحالي، استخدمت سنة الأساس ٢٠٠٠ لسلاسل الدولار الثابت. وقد أُجري التحويل إلى الدولارات الأمريكية الثابتة باستخدام أسعار الصرف في السوق لكل البلدان (للحصول على تفاصيل، انظر القسم IV). وتتوفر البيانات المتسقة للفترة التي تبدأ بالسنة ١٩٨٨ عند الطلب من سيري في موقع سيري على الإنترنت.

II هدف المعطيات

إن الغرض الرئيسي للبيانات عن الإنفاق العسكري هو توفير قياس يسهل التعرف إليه للحجم النسبي للموارد التي يمتصها القطاع العسكري. والإنفاق العسكري قياس للمدخلات، وهو غير مرتبط بشكل مباشر بنشاطات "المخرجات" العسكرية، مثل القدرة العسكرية أو الأمن العسكري^(٢). وقد تكون الاتجاهات الطويلة المدى في الإنفاق العسكري والتغيرات المفاجئة للاتجاه إشارات على تغيير في المخرجات العسكرية، لكن يجب توخي الحذر عند التوصل إلى مثل هذه التفسيرات.

تكون بيانات الإنفاق العسكري عندما تقاس بالدولارات الثابتة (الجدول رقم ١٠ - أ - ٣) مؤشراً على الاتجاه في حجم الموارد المستخدمة للنشاطات العسكرية بغية السماح بإجراء مقارنات للبلدان كل على حدة على مَرّ الزمن ومقارنات في ما بينها. وتشكل حصّة الإنفاق العسكري من الناتج المحلي الإجمالي مؤشراً على نسبة الموارد الوطنية المستخدمة للنشاطات العسكرية، وبالتالي العبء الاقتصادي المفروض على الاقتصاد الوطني.

III تغطية المعطيات

تغطي جداول الإنفاق العسكري في الملحق ١٠ - أ - ١٥٨ بلداناً، بما فيها معظم البلدان التي يزيد عدد سكانها على مليون نسمة. ويغطي هذا الجزء من الكتاب السنوي فترة السنوات العشر ١٩٩٣ - ٢٠٠٢. وتتوفر بيانات سيري المتسقة من سنة ١٩٨٨ وما يليها للبلدان كافة.

تحسب أرقام الإنفاق العسكري الإجمالي لثلاث مجموعات من البلدان - وفقاً للإقليم الجغرافي والعضوية في المنظمات الدولية والدخل الفردي. وتقدم تغطية هذه المجموعات في الملاحظات على الجدول رقم ١٠ - أ.

(٢) للرجوع إلى بحث لهذه المسألة، انظر أيضاً القسم II من الفصل ٩ في هذا الكتاب.

تعريف النفقات العسكرية

يستخدم تعريف الإنفاق العسكري الذي تبناه سيبري كموجه، وهو يستند إلى تعريف حلف الناتو. وتضم بيانات الإنفاق العسكري لسيبري حيث أمكن كل النفقات الحالية والرأسمالية على: (أ) القوات المسلحة، بما في ذلك قوات حفظ السلام؛ و(ب) وزارات الدفاع والوكالات الحكومية الأخرى المنخرطة في المشاريع الدفاعية؛ و(ج) القوات شبه العسكرية عندما يقدر أنها تدرّب وتجهز للعمليات العسكرية؛ و(د) النشاطات الفضائية العسكرية. ويجب أن يشمل مثل هذا الإنفاق: (أ) الأفراد العسكريين والمدنيين، بما في ذلك تعويضات تقاعد العسكريين والخدمات الاجتماعية للعسكريين؛ و(ب) العمليات والصيانة؛ و(ج) المشتريات؛ و(د) البحث والتطوير العسكري؛ و(هـ) المعونة العسكرية (في الإنفاق العسكري للجهة المانحة). وتستثنى نفقات الدفاع المدني والنفقات الحالية للنشاطات العسكرية السابقة، مثل إعانات المحاربين القدامى وتسريح الجنود وتحويل السلاح وتدميره.

لا يمكن من الناحية العملية تطبيق هذا التعريف على كل البلدان، إذ إنّ ذلك يتطلب معلومات أكثر تفصيلاً بكثير مما هو متوفّر عما يدخل في الميزانيات العسكرية وينود الإنفاق العسكري من خارج الميزانيات. وفي أحيان كثيرة يكون سيبري مضطراً لاستخدام البيانات الوطنية المقدمة بصرف النظر عن التعريف. وتعطى الأولوية لاختيار سلسلة زمنية منتظمة لكل بلد من أجل تحقيق الاتساق على مرّ الزمن، بدلاً من تعديل الأرقام لسنوات منفردة وفقاً لتعريف مشترك. عندما يتعدّد استخدام المصدر والتعريف نفسه في كل السنوات، تطبق النسبة المئوية للتغير في المصدر المنحرف على السلسلة القائمة من أجل جعل الاتجاه صحيحاً قدر الإمكان. وتظهر مثل هذه الأرقام بين أقواس مرتبة. وعلى ضوء هذه الصعوبات، لا تكون بيانات الإنفاق العسكري ملائمة للمقارنة الدقيقة بين البلدان المنفردة وإّما تستخدم بشكل أكثر ملاءمة للمقارنة على مرّ الزمن.

IV المنهجيات

التقديرات

تعكس بيانات سيبري البيانات الرسمية التي تفيد عنها الحكومات. وكقاعدة عامة، يفترض سيبري أنّ البيانات دقيقة إلى أن يتوصّل إلى دليل على عكس ذلك. وتجرى التقديرات بشكل أساسي عندما لا تقابل تغطية البيانات الرسمية تعريف سيبري أو عندما لا تتوفّر سلسلة زمنية متسقة. في الحالة الأولى، تجرى التقديرات على أساس تحليل الميزانية الحكومية الرسمية وحسابات المصروفات. وقد قدّمت أكثر تقديرات هذا النوع شمولاً،

تلك المتعلقة بالصين وروسيا، بالتفصيل في الكتب السنوية السابقة^(٣). وفي الحالة الثانية، تربط السلاسل الزمنية المختلفة معاً. ولكي لا تدخل افتراضات في إحصاءات الإنفاق العسكري، تستند التقديرات دائماً إلى الدليل التجريبي ولا تستند قط إلى الافتراضات أو الاستكمالات. وهكذا لا تُجرى تقديرات للبلدان التي لا تُصدر بيانات رسمية، وتظهر هذه البلدان بدون أرقام. وتقدّم تقديرات سيبري بين أقواس مربعة في الجداول (غالباً ما تستخدم عندما ترتبط سلسلتان زمنيّتان معاً). وتستخدم الأقواس الهلالية عندما تكون البيانات غير أكيدة لأسباب أخرى، مثل قابلية الركون إلى المصدر أو الظرف الاقتصادي.

تضمّ بيانات معظم السنوات الأخيرة نوعين من التقديرات التي تنطبق على كل البلدان. أولاً، أرقام السنوات الأحدث تعود إلى الميزانية المتبناة أو تقديرات الميزانية أو التقديرات المراجعة، وبالتالي تراجع في الغالب في السنوات اللاحقة. ثانياً، إنّ محدّد الانكماش المستخدم في السنة الأخيرة من السلسلة هو تقدير يستند إلى قسم من سنة أو كما قدّمه صندوق النقد الدولي. ولا توضع هذه التقديرات بين أقواس مربعة ما لم تكن تنطوي على رية استثنائية.

إنّ إجماليّ العالم وإجماليّات الأقاليم والمنظمات ومجموعات الدخل في الجدول رقم ١٠ - أ ١. هي تقديرات لأنّ البيانات ليست متوفرة دائماً لكل البلدان في كل السنوات. وغالباً ما تجرى هذه التقديرات بافتراض أنّ معدّل التغيّر في بلد منفرد تنقص بياناته هو المتوسط نفسه للإقليم الذي ينتمي إليه. وعندما لا يمكن التوصل إلى تقدير، تستثنى البلدان من الإجماليّات.

كيفية الاحتساب

تقدّم أرقام الإنفاق العسكري لسيبري على أساس سنة الروزنامة مع بعض الاستثناءات. وهذه الاستثناءات هي كندا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة، حيث تفيد إحصاءات حلف الناتو عن بياناتها على أساس السنة المالية. وتحسب بيانات سنة الروزنامة على افتراض وجود معدّل متساوٍ للإنفاق طوال السنة المالية. وتحسب نسبة الإنفاق العسكري إلى الناتج المحليّ الإجماليّ بالعملة المحليّة وبالأسعار السائدة لسنوات الروزنامة.

S. Wang, «The Military Expenditure of China, 1989-98» in: *SIPRI Yearbook 1999: Armaments*, (٣) *Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 1999), pp.334-349, and J. Cooper, «The Military Expenditure of the USSR and the Russian Federation, 1987-97,» in: *SIPRI Yearbook 1998: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 1998), pp.243-259.

تقدّم البيانات الأصلية بالعملة المحلية وبالأسعار السائدة (في الجدول رقم ١٠ - ٢١). ولتمكين إجراء مقارنات بين البلدان على مرّ الزمن، تحوّل هذه إلى دولارات أمريكية بأسعار ثابتة (الجدول رقم ١٠ - ٣١). ويكون محدّد الانكماش المستخدم للتحويل من الأسعار السائدة إلى الأسعار الثابتة هو مؤشّر أسعار الاستهلاك للبلد المعنيّ. ويرتبط هذا الاختيار لمحدّد الانكماش بالغرض من بيانات سيبري - يجب أن تكون مؤشراً على استخدام الموارد على أساس تكلفة الفرصة البديلة^(٤).

بدءاً من الجزء الحالي للكتاب السنويّ لسيبري، يجري التحويل إلى دولارات لكل البلدان باستخدام متوسط أسعار الصرف في السوق. وفي الكتب السنوية السابقة، جرى تحويل البيانات الخاصة بالبلدان المتحوّلة وكوريا الشمالية باستخدام معدّل تحويل مكافئ القدرة الشرائية^(٥). وسبب التخلّي عن طريقة مكافئ القدرة الشرائية هو تحقيق الاتساق المنهجيّ والبساطة. ونظراً لأنّ سعر مكافئ القدرة الشرائية أفضل من سعر الصرف في السوق لإجراء مقارنات دولية لاستهلاك الموارد في هذه البلدان، وفي البلدان النامية بصورة خاصة، فإنّ النهج المثاليّ هو استخدام أسعار مكافئ القدرة الشرائية لكل البلدان^(٦). غير أنّ ذلك غير ممكن لأنّ بيانات مكافئ القدرة الشرائية المتوقّرة حالياً لا يمكن الركون إليها بالقدر الكافي لكل البلدان في قاعدة بيانات سيبري. كما أنّ بيانات مكافئ القدرة الشرائية للبلدان غير الأعضاء في منظّمة التنمية والتعاون الاقتصاديّ لا تحدّث بشكل منتظم، ما يعني أنّ أسعار مكافئ القدرة الشرائية التي يمكن مقارنتها غير متوقّرة للسنوات الحديثة. لذا بغية تحقيق الاتساق والبساطة، تبني سيبري استخدام أسعار الصرف في السوق لكل البلدان من أجل التحويل إلى دولار في قاعدة بياناته عن الإنفاق

(٤) محدّد الانكماش الخاصّ بالقطاع العسكريّ يكون اختياراً أكثر ملاءمة إذا كان الهدف قياس القدرة الشرائية بدلالة حجم العسكريين والسلع والخدمات التي يمكن شراؤها من المخصّصات المالية للأغراض العسكريّة.

(٥) يعرف سعر الدولار بمكافئ القدرة الشرائية لعملة البلد بعدد وحدات عملة البلد المطلوبة لشراء المقدار نفسه من السلع والخدمات في السوق المحليّة الذي يشتريه الدولار الواحد في الولايات المتّحدة. انظر: World Bank Indicators 2000 (Washington, DC: World Bank, International Bank for Reconstruction and Development, 2000), p. 283.

(٦) يوجد وصف للقضايا التي يشتمل عليها تحويل أرقام العملة المحليّة إلى أرقام بالدولار في الملحق حول المصادر والأساليب في: SIPRI Yearbook 1999: Armaments, Disarmament and International Security, appendix 7C, pp.327-333.

ويقدّم الملحق أيضاً جدولاً يظهر تأثير أسعار مكافئ القدرة الشرائية بدلاً من أسعار الصرف في السوق.

العسكري إلى أن تتوفر بيانات أكثر حداثة وثقة عن مكافئ القدرة الشرائية^(٧).

إن التغيير من مكافئات القدرة الشرائية إلى أسعار الصرف في السوق للبلدان المتحوّلة في هذا الإصدار من الكتاب السنوي يؤدي إلى تحوّل نزوليّ كبير في مستوى الإنفاق العسكري لهذه البلدان. ويبلغ الفارق بين مكافئ القدرة الشرائية وسعر الصرف في السوق بالنسبة الى روسيا لسنة الأساس ٢٠٠٠ نحو ٣٠٠ بالمئة. وهكذا فإنّ الإنفاق العسكري الروسي لسنة ٢٠٠٢ بالدولارات الثابتة (لسنة ٢٠٠٠) يبلغ ١١,٤ مليار دولار عند التحويل باستخدام أسعار الصرف في السوق، لكنّه يصل إلى ٥٥,٤ مليار دولار عند استخدام سعر مكافئ القدرة الشرائية للتحويل.

إنّ لاختيار سنة الأساس لسلسلة الدولارات الثابتة تأثيراً مهماً أيضاً في مقارنات الإنفاق العسكري بين البلدان لأنّ العملات الوطنية المختلفة تتحرّك مقابل الدولار بطرق مختلفة. وفي هذا الإصدار من الكتاب السنوي، تحوّلت سنة الأساس إلى ٢٠٠٠ - من ١٩٩٨ في الكتب السنوية السابقة. ولذلك تأثير أيضاً في الحصص الإقليمية في إجمالي الإنفاق العسكري العالمي. والمثال الأكثر تطرفاً هو شرق آسيا، بسبب عواقب الأزمة المالية في ١٩٩٧ - ١٩٩٨ على تلك البلدان. وهكذا في حين بلغت حصّة شرق آسيا من الإنفاق العسكري العالمي ١٣,٥ بالمئة في سنة ٢٠٠٢ عندما عبّر عنها بالأسعار الثابتة لسنة ١٩٩٨ وأسعار الصرف في السوق (كما في الكتاب السنوي لسبيري ٢٠٠٢)، فإنّها بلغت ١٥,٦ بالمئة باستخدام سنة ٢٠٠٠ كسنة أساس. والنسبتان الموثقتان نفسها للولايات المتحدة هما ٤١,٩ و ٤٢,٨ بالمئة على التوالي.

٧ حدود المعطيات

ترتبط البيانات عن الإنفاق العسكري بعدد من الحدود. وهي تنتمي إلى ثلاثة أنواع رئيسية: قابلية الركون إليها وصحتها وقابلية المقارنة بينها.

ترجع المشاكل الرئيسية لقابلية الركون إلى البيانات إلى التعريفات المحدودة والمتغيرة للإنفاق. وتختلف تغطية البيانات الرسمية للإنفاق العسكري بشكل كبير بين البلدان وعلى مرّ الزمن بالنسبة الى البلد نفسه. وفي كثير من البلدان، لا تغطّي البيانات الرسمية سوى جزء من النفقات العسكرية الفعلية. ويمكن أن تكون بنود مهمة مخفية تحت عناوين غير عسكرية للميزانية أو يمكن تمويلها بأكملها من خارج الميزانية. وتستخدم العديد من آليات الإنفاق من

(٧) موجز مرجعي متوفر لمثل هذه الآليات.

خارج الميزانية من الناحية العملية^(٨). كما أنّ الإنفاق الفعليّ في بعض البلدان يمكن أن يكون مختلفاً جداً عن الإنفاق الموضوع في الميزانية - غالباً ما يكون أعلى، لكنه قد يكون أدنى بكثير في بعض الحالات. وتحدّ هذه العوامل من فائدة بيانات الإنفاق العسكريّ.

ثمة عامل ثانٍ لمحدودية منفعة البيانات وهو طبيعة بيانات الإنفاق بحدّ ذاتها. فنظراً لكونها قياسات للمدخلات وحسب، فإنّ ذلك يجعلها محدودة المنفعة كمؤشر للقوة أو القدرة العسكريّة. ولتكوين النفقات العسكريّة في الواقع تأثير كبير على القدرة العسكريّة التي توفرها، كما هو حال المستوى التكنولوجيّ للمعدّات العسكريّة وحالة الصيانة والإصلاح وغير ذلك. لذا فإنّ أكثر استخدامات بيانات الإنفاق العسكريّ ملاءمة، حتى عندما تقاس بشكل يمكن الركون إليه، هو كمؤشر للموارد الاقتصادية المستهلكة لأغراض عسكريّة.

ولغرض إجراء مقارنات دوليّة، يستخدم عامل تركيبّي ثالث هو طريقة التحويل إلى عملة مشتركة، الدولار الأمريكيّ عادة. وكما أوضحنا أعلاه، فإنّ اختيار عامل التحويل له تأثير كبير في مقارنات الإنفاق العسكريّ بين البلدان. وفي أكثر الحالات المتطرّفة يمكن أن يؤدي اختيار عامل تحويل مكافئ القدرة الشرائيّة بدلاً من سعر الصرف في السوق إلى زيادة مقدارها عشرة أضعاف في قيمة الإنفاق العسكريّ للبلد بالدولار^(٩). وهذه مشكلة عامّة في المقارنات الدوليّة للبيانات الاقتصادية غير الخاصّة بالإنفاق العسكريّ. ومع ذلك فهي تمثّل محدوديّة كبرى يجب عدم إغفالها عند استخدام بيانات الإنفاق العسكريّ المحوّلّة بأنواع مختلفة من أسعار التحويل.

VI المصادر

إنّ مصادر بيانات الإنفاق العسكريّ بترتيب الأوليّة هي: (أ) المصادر الأوليّة، أي البيانات الرسميّة التي تقدّمها الحكومات الوطنيّة، إما في نشراتها الرسميّة وإما استجابة لاستبيانات؛ و(ب) المصادر الثانويّة التي تستشهد بالبيانات الرسميّة؛ و(ج) المصادر الثانويّة الأخرى.

تتألّف الفئة الأولى من مستندات الميزانيات الوطنيّة والأوراق البيضاء للدفاع والإحصاءات الماليّة العامّة فضلاً عن الردود على استبيان سيبري الذي يرسل سنويّاً إلى

(٨) للاطلاع على عرض مجمل عن مثل هذه الآليات، انظر: D. Hendrickson and N. Bail, Off. Budget Military Expenditure and Revenue: Issues and Policy Perspectives for Donors, CSDG Occasional Papers; no.1 (London: King's College, London, Conflict, Security and Development Group (CSDG), 2002).

(٩) انظر جدول المقارنات بين بيانات الإنفاق العسكريّ المحوّلّة إلى مكافئ القدرة الشرائيّة والمحوّلّة وفقاً لأسعار الصرف في السوق في: SIPRI Yearbook 1999: Armaments, Disarmament and International Security, appendix 7C.

وزارات المالية والدفاع والمصارف المركزية ومكاتب الإحصاء الوطنية للبلدان الموجودة في قاعدة بيانات سيبري. وتشمل أيضاً ردود الحكومات على الاستبيانات عن الإنفاق العسكري التي ترسلها الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا.

وتشمل الفئة الثانية الإحصاءات الدولية، مثل تلك التي تصدرها منظمة معاهدة شمال الأطلسي (حلف الناتو) وصندوق النقد الدولي. وتؤخذ البيانات عن بلدان حلف الناتو من إحصاءات الإنفاق الدفاعي لحلف الناتو التي تنشر في عدد من مصادر حلف الناتو. وتؤخذ البيانات عن عدد من البلدان النامية من الكتاب السنوي للإحصاءات المالية الحكومية الذي يصدره صندوق النقد الدولي، وهو يوفر خطّ دفاع لمعظم البلدان الأعضاء فيه. وتشمل هذه الفئة أيضاً إصدارات المنظمات الأخرى التي توفر مراجع ملائمة إلى المصادر الأولية المستخدمة. والمصادر الثلاثة الرئيسية في هذه الفئة هي الكتاب السنوي لأوروبا *Europa Yearbook* (Europa Publications Ltd, London) وتقارير البلدان *The Country Reports* الصادر عن وحدة استخبارات الإيكونومست، لندن، وتقارير البلدان الصادر عن الهيئة العاملة في صندوق النقد الدولي.

تتألف الفئة الثالثة من الدوريات والجرائد المتخصصة.

والمصدر الرئيسي للبيانات الاقتصادية هو *IMF: International Financial Statistics* و *Staff Country Reports* ومصدر معظم أسعار مكافئات القدرة الشرائية هو مؤشرات التنمية العالمية *World Development Indicators* (International Bank for Reconstruction and Development).

VII تقديم المعطيات الخاصة بالنفقات العسكرية الى معهد ستوكهولم لأبحاث السلام في العالم والأمم المتحدة

يرسل سيبري كل عام استبياناً إلى معظم بلدان العالم - باستثناء عدد قليل جداً من البلدان التي يفترض أنه لا يوجد لديها قوات مسلحة كبيرة الحجم - وتطلب منهم تقديم بيانات رسمية عن الإنفاق العسكري في السنوات الخمس الماضية. ويرسل الطلب إلى سفاراتها في ستوكهولم أو سفارة أخرى قريبة فضلاً عن الوزارات ذات الصلة والمصارف المركزية ومكاتب الإحصاء الوطنية. واستبيان سيبري أقل تفصيلاً بكثير من وثيقة إفادة الأمم المتحدة^(١٠). تصنّف سيبري الإنفاق العسكري في ست فئات: (أ) الأفراد العسكريين والمدنيين، بما في ذلك تعويضات تقاعد العسكريين والخدمات الاجتماعية للعسكريين؛

(١٠) للاطلاع على نظام الأمم المتحدة للإفادة الطوعية، انظر: E. Loose-Weintraub, «Official Data on Military Expenditure», in: *SIPRI Yearbook 2002: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2002), appendix 6D, p.303.

و(ب) العمليات والصيانة؛ و(ج) المشتريات؛ و(د) البناء العسكري؛ و(هـ) البحث والتطوير العسكري؛ و(و) القوات شبه العسكرية عندما يقدر أنها تدرّب وتجهز للعمليات العسكرية. يعرض الجدول رقم ١٠ - ت معدلات الاستجابة لطلبات سيبري والأمم المتحدة لبيانات الإنفاق العسكري لسنة ٢٠٠٢.

رغم التزايد في معدلات الاستجابة لسيبري والأمم المتحدة على السواء، كان معدل الاستجابة لا يزال متدنياً في سنة ٢٠٠٢. فقد تلقى سيبري ٥٩ رداً (العمود ٣) - أي ٣٧ بالمئة تقريباً من ١٥٨ بلداً تغطيها قاعدة بيانات سيبري؛ وتلقت الأمم المتحدة ٦٧ رداً (العمود ٥) - أي ٣٥ بالمئة تقريباً من كل الدول الأعضاء. وقد قدم ما مجموعه ٧٩ بلداً (العمود ٦) بيانات في سنة ٢٠٠٢. وتلك زيادة مقارنة بحجم الإفادة سنة ٢٠٠١ عندما أفاد ما مجموعه ٧٣ بلداً^(١١). وازداد عدد الاستجابات إلى الأمم المتحدة من ٥٥ في سنة ٢٠٠١ إلى ٦٧ في سنة ٢٠٠٢ في حين زاد عدد الاستجابات إلى سيبري من ٤٨ إلى ٥٩.

ردت ثلاثة بلدان فقط من إفريقيا - موريشوس وسيشل وجنوب إفريقيا - على استبيان سيبري. وتلقت الأمم المتحدة ٥ ردود من موريشوس والسنغال وسيشل وسيراليون وزيمبابوي. ونظراً لتدني مستوى المعلومات المتوفرة عن إفريقيا، أجرى سيبري دراسة لتقييم مقدار توفر بيانات الإنفاق العسكري في إقليم إفريقيا^(١٢).

أمريكا اللاتينية إقليم تقل فيه الشفافية بشأن الإنفاق العسكري. فالتخلف في الإفادة ستين أو أكثر لمعظم البلدان يجعل التوصل إلى تقديرات دقيقة عن الإنفاق العسكري أمراً صعباً. ومن بين ١١ بلداً أمريكياً جنوبياً طلب منه سيبري معلومات، لم يستجب سوى البرازيل وتشيلي وكولومبيا في سنة ٢٠٠٢، كما كانت الحال في السنوات الأخيرة السابقة، في حين لم ترد الأرجنتين البتة على استبيان سيبري. ومن أمريكا الوسطى تلقى سيبري ردوداً من غواتيمالا وترينيداد وتوباغو في سنة ٢٠٠٢. وتلقت الأمم المتحدة ردوداً من جمهورية الدومينيكان والسلفادور وغواتيمالا وهندوراس والمكسيك في أمريكا الوسطى، ومن الأرجنتين والبرازيل وتشيلي والإكوادور والبيرو في أمريكا الجنوبية.

وكانت بلدان شرق آسيا التي ردت على سيبري كمبوديا واليابان والفلبين وتايوان. وكانت البلدان التي ردت على الأمم المتحدة اليابان وماليزيا ومنغوليا والفلبين وتايلند. ولم يرد أكبر بلد في الإقليم، وهو الصين، على سيبري أو الأمم المتحدة.

Ibid., p.305, table 6D.

(١١)

W. Omotoogun, Military Expenditure of African States: A Survey, SIPRI Research Report; (١٢) no.17 (Oxford: Oxford University Press, 2003).

وفي جنوب آسيا، ردّت الهند وباكستان وسريلانكا على سيبري، ولم تردّ سوى النيبال على الأمم المتحدة. وفي أوقيانيا، استجاب بلدان - أستراليا ونيوزيلندا - إلى طلب سيبري في سنة ٢٠٠٢.

قدّمت معظم البلدان الأوروبية، وإن لم يكن كلّها، بيانات مجمّعة عن إنفاقها العسكري. في أوروبا الغربية استجاب ١٧ من ٢٠ بلداً يغطّيها سيبري إلى الاستبيان؛ واستجاب ١٨ من ٢١ بلداً عضواً إلى نظام الإبادة في الأمم المتحدة. أما بالنسبة إلى أوروبا الوسطى والشرقية، فقد استجابت البلدان الخمسة عشر كلها لسيبري. ومن بين أعضاء اتحاد الدول المستقلة في أوروبا، ردّت أرمينيا وبيلاروسيا وجورجيا ومولدوفيا على سيبري - وكانت أرمينيا تردّ للمرة الأولى. ولم يرد البلد الأكبر، روسيا، على سيبري، لكنّه ردّ على الأمم المتحدة.

أما بالنسبة إلى الشرق الأوسط، فلا يزال معدّل الردّ متدنّياً: فقد ردّت ثلاثة بلدان - الأردن ولبنان وتركيا - على سيبري، ولم يردّ سوى بلدين - الأردن ولبنان - على الأمم المتحدة.

الجدول رقم ١٠ - ت

طلبات معهد ستوكهولم لأبحاث السلام في العالم والأمم المتحدة للحصول على المعلومات الخاصة بالنفقات العسكرية، ٢٠٠٢

الأرقام تمثّل عدد البلدان^أ

الأقاليم	تغطية سيبري ١	طلب سيبري (ب) ٢	ردود على سيبري (ج) ٣	تغطية الأمم المتحدة ٤	ردود على الأمم المتحدة (د) ٥	الردود الإجمالية (هـ) ٦
إفريقيا	٥٠	٥٠	٣	٥١	٥	٦
أمريكا الجنوبية	٢	٢	٢	٢	٢	٢
أمريكا الوسطى	٨	٨	٢	١٣	٥	٦
أمريكا الجنوبية	١١	١١	٣	١٢	٥	٦
آسيا الوسطى	٥	٥	١	٥	٢	٢
شرق آسيا	١٦	١٦	٤	١٦	٥	٧
جنوب آسيا	٦	٦	٣	٨	١	٤
أوقيانيا	٤	٤	٢	٦	٢	٢
أوروبا الغربية	٢٠	٢٠	١٧	٢١	١٨	١٨
أوروبا الوسطى والشرقية (د)	١٥	١٥	١٥	١٥	١٤	١٥

يتبع

تابع

٦	٤	٧	٤	٧	٧	اتحاد الدول المستقلة، أوروبا
٣	٢	١٥	٣	١٣	١٤	الشرق الأوسط
٢	٢	٢٠	٠	٥	-	الدول الصغيرة (١)
٧٩	٦٧	١٩١	٥٩	١٦٢	١٥٨	الإجمالي

أ - عدد الردود التي تلقاها سيبري بالفعل أعلى من عدد البلدان بسبب تلقي أكثر من رد واحد من البلد نفسه.

ب - عدد البلدان التي أرسلت إليها طلبات أعلى من عدد البلدان التي يغطيها سيبري لأن عدد البلدان التي تغطيها قاعدة بيانات الإنفاق العسكري أكبر من الدول التي تظهر في جداول الكتب السنوية.

ج - ألبانيا، أرمينيا، استراليا، النمسا، بيلاروس، بلجيكا، البوسنة والهرسك، البرازيل، بلغاريا، كمبوديا، كندا، تشيلي، كولومبيا، كرواتيا، جمهورية التشيك، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، غواتيمالا، هنغاريا، الهند، أيرلندا، إيطاليا، اليابان، الأردن، كازاخستان، لاتفيا، لبنان، ليتوانيا، لوكسمبورغ، مقدونيا، مالطا، موريشوس، مولدوفا، نيوزيلندا، هولندا، النرويج، باكستان، الفلبين، بولونيا، البرتغال، رومانيا، سيشل، سلوفاكيا، جنوب إفريقيا، إسبانيا، سريلانكا، السويد، سويسرا، تايوان، ترينيداد وتوباغو، تركيا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة، يوغوسلافيا (صربيا ومونتينيغرو).

د - ألبانيا، الأرجنتين، استراليا، النمسا، باربادوس، بلجيكا، البرازيل، بلغاريا، كندا، تشيلي، كرواتيا، قبرص، جمهورية التشيك، الدانمرك، جمهورية الدومينيكان، الإكوادور، السلفادور، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، غواتيمالا، هندوراس، هنغاريا، أيرلندا، إيطاليا، اليابان، الأردن، كازاخستان، لاتفيا، لبنان، ليتوانيا، لوكسمبورغ، مقدونيا، ماليزيا، مالطا، موريشوس، المكسيك، مولدوفا، منغوليا، نيبال، نيوزيلندا، هولندا، النرويج، الفلبين، البيرو، بولونيا، البرتغال، رومانيا، روسيا، سان مارينو، السنغال، سيشل، سيراليون، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تايلند، أوكرانيا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة، أوزبكستان، يوغوسلافيا (صربيا ومونتينيغرو) زيمبابوي. إضافة إلى ذلك، لم تستلم تقارير من جزر جوك وكوستاريكا وفيجي، وأيسلند ولبنششتاين وموناكو وناورو وبالاو وبناما وقطر وسانت لوشيا وساموا.

هـ - يمكن أن تكون الإجماليات أصغر من مجموعي العمودين ٣ و ٥ لأن البلد نفسه يمكن أن يظهر في العمودين.

و - لا يشمل الدول الأعضاء في اتحاد الدول المستقلة.

ز - هناك ٢٠ دولة عضواً في الأمم المتحدة على الأقل صغيرة جداً بحيث يكون لديها قوات مسلحة لكنها مدرجة هنا بغية الكمال.

المصادر: SIPRI questionnaires; and United Nations, Report of the Secretary-General on objective information on military matters, including transparency on military expenditure, UN documents A/57/263, 26 July 2002, A/57/263Add., 27 September 2002, and A/57/263Add2, 19 November 2002.

١١ - إنتاج الأسلحة

إليزابيث سكونز
وهانيس بومان

I مقدمة

في سنة ٢٠٠٠ كان معدّل إعادة الهيكلة الصناعيّة متواضعاً في المراكز الرئيسيّة لإنتاج الأسلحة في الولايات المتحدة وأوروبا الغربيّة وروسيا. وعلى المستوى السياسيّ، تميّز العام بالدراسات والنقاش بشأن ممارسات الاستملاك المستقبلية وتكييف الصناعة مع التطوّرات العسكريّة والسياسيّة التي حدثت منذ الهجمات الإرهابية على الولايات المتحدة في ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١. وكانت العواقب التكنولوجية والصناعية للحرب التي قادتها الولايات المتحدة في أفغانستان مثيرة جدّاً للاهتمام. وقد ركّزت هذه العوامل والتطوّرات الانتباه على العلاقات عبر الأطلسي. فالعديد من العاملين في الصناعة والحكومات يرون أنّ الارتباطات العسكريّة القويّة عبر الأطلسي مهمة لا لأجل قابلية العمليات المشتركة والتقدّم التكنولوجي فحسب، وإنما أيضاً للتماسك السياسيّ لمنظمة معاهدة شماليّ الأطلسي (الناتو). وفي الوقت نفسه، تجد العديد من الحكومات الأوروبية نفسها غير قادرة على توسيع ميزانياتها لشراء الأسلحة وإجراء البحث والتطوير العسكريّ - ليس أقله بسبب الرأي العام - كما أنّها تشكك في العقائد والاستراتيجيات الأمريكية الجديدة^(١). لذلك لم تكن الحكومات الأوروبية تميل بشكل عامّ إلى إحداث زيادات كبيرة في ميزانياتها لشراء الأسلحة^(٢)، فيما حاولت الشركات الأوروبية بشكل متزايد النفاذ إلى السوق الأمريكية - للحصول على عقود عسكريّة من الباطن ولّدتها الميزانية الأمريكية المرتفعة لشراء الأسلحة والبحث والتطوير العسكريّ.

(١) انظر الفصل الأول، القسم I، في هذا الكتاب.

(٢) انظر أيضاً الفصل العاشر عن الإنفاق العسكريّ في هذا الكتاب.

يوجز هذا الفصل التطورات الرئيسية التي طرأت على صناعات الأسلحة في الولايات المتحدة والبلدان الرئيسية المنتجة في أوروبا الغربية - فرنسا وألمانيا والمملكة المتحدة - وروسيا. وهو ليس مسحاً شاملاً، ولو كان كذلك لاستوجب إدراج عدد من البلدان الأخرى^(٣).

كان التطور الرئيسي في إعادة الهيكلة الصناعية في الولايات المتحدة في عام ٢٠٠٠ استملاك نورثروب غرومان لشركة تكنولوجيا الفضاء والمعلومات «تي آر دبليو»، وهي صفقة توضح الاتجاه الجديد في التركيز غير المدفوع بعدم وجود طلب، وإنما بالتكيف مع التغيرات في الأساليب الأمريكية لشن الحرب والتكنولوجيا العسكرية. وفي أوروبا الغربية، كان الحدث الرئيسي في عام ٢٠٠٠ اندماج أكبر شركتين للمركبات العسكرية البريطانية في شركة واحدة، ألفيس. إن القطاعين الأقل اتحاداً في أوروبا هما الأسلحة البرية وبناء السفن. وقد شهد هذان القطاعان في الولايات المتحدة تركيزاً قوياً نتيجة انخفاض الطلبات، وتتجه الشركات الأمريكية اليوم إلى أوروبا لتملك الشركات. وفي روسيا يتفقد ببطء عدد من الخطط والسياسات التي تهدف إلى إعادة تنظيم صناعة الأسلحة، لكنّها لا تزال تعتمد بقوة على التمويل الخارجي للتعاون أو التصدير. وفي سنة ٢٠٠٢ قرّرت روسيا إنشاء شركتين مندمجتين، واحدة لأنظمة الدفاع الجوي والأخرى للأسلحة الصغيرة والدخائر.

يقدم القسم II عرضاً مجملاً لاتجاهات إنتاج الأسلحة في فترة ما بعد الحرب الباردة. ويبحث القسم III تركّز الصناعة في سنة ٢٠٠٢، ويعالج القسم IV السياسة الصناعية الدفاعية. ويوجز القسم V التطورات الرئيسية التي طرأت على إنتاج الأسلحة في سنة ٢٠٠٢ ويجمال المخاوف بشأن العواقب المعاكسة لتركيز إنتاج الأسلحة وتخصيصه.

II نظرة عامة للاتجاهات^(٤)

انتهى خفض إنتاج الأسلحة الذي أعقب انتهاء الحرب الباردة في أواسط تسعينيات

(٣) تضمّ البلدان الأخرى ذات الصناعة العسكرية الكبيرة أستراليا وكندا والصين والهند وإسرائيل وإيطاليا واليابان وكازاخستان وهولندا وجنوب إفريقيا وكوريا الجنوبية وإسبانيا والسويد وسويسرا وتايوان وتركيا وأوكرانيا، ودولا أخرى لا يعرف حجم إنتاج الأسلحة فيها، مثل إيران والعراق وكوريا الشمالية. للحصول على بحث عن البنية الشاملة لإنتاج الأسلحة (بما في ذلك أكبر ٣٥ بلداً منتجاً للأسلحة في العالم) انظر: E. Skns and R. Weidacher, «Arms Production», in: *SIPRI Yearbook 1999: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 1999), pp. 407-411.

(٤) يستند هذا القسم إلى البيانات الواردة في الملحق ١١ (أ). وتتوفّر إحصاءات رسمية إضافية عن إنتاج الأسلحة على الإنترنت: <<http://projects.sipri.se/milex/aprod/transparency.html>>.

القرن العشرين. فبعد ذلك ازداد قليلاً مستوى إنتاج الأسلحة في البلدان الغربية الرئيسية المنتجة للسلاح - فرنسا وألمانيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة - لكنه هبط ثانية في نهاية ذلك العقد (الملحق رقم ١١-أ، الجدول رقم ١١-أ-٣)، فيما أخذ إنتاج الأسلحة الروسية يزداد منذ سنة ١٩٩٨ (الملحق رقم ١١-أ والجدول رقم ١١-أ-٣).

نتج خفض إنتاج الأسلحة في النصف الأول من التسعينيات بشكل رئيسي عن انخفاض الطلب المحلي. وتدنت صادرات الأسلحة أيضاً لكن بدرجة أقل وتأثير أقل في صناعة الأسلحة. وفي النصف الثاني من التسعينيات زادت الولايات المتحدة والبلدان الرئيسية المنتجة للسلاح في أوروبا الغربية صادراتها من الأسلحة للتعويض عن استمرار تدني الأسواق المحليّة أو ركودها. وكان هذا الاتجاه أقوى بالنسبة الى روسيا. وقد بلغت صادرات الأسلحة البريطانيّة والفرنسيّة والأمريكية الذروة في سنة ١٩٩٧، في حين تقلّبت صادرات الأسلحة الألمانيّة. وكانت النتيجة المشتركة للطلب الداخلي والخارجي تباطؤ الهبوط في إنتاج الأسلحة في النصف الثاني من التسعينيات.

ثمة صعوبة أكبر في تبيّن الاتجاهات في سنتي ٢٠٠١ و٢٠٠٢. ووفقاً لبيانات حلف الناتو (الملحق رقم ١١-أ والجدول رقم ١١-أ-٢)، ازداد إنفاق الولايات المتحدة على المعدّات بنسبة ٢٦ بالمئة بالمعدّلات الحقيقيّة، فيما تواصل هبوط صادرات الأسلحة الأمريكية. ويرجح أن تكون النتيجة الصافية زيادة في مستوى إنتاج الأسلحة الأمريكية منذ سنة ٢٠٠٠. وقد تدنّى الإنفاق المشترك للأعضاء الأوروبيين الغربيين في حلف الناتو بنسبة ٣ بالمئة بالمعدّلات الحقيقيّة بين سنتي ٢٠٠٠ و٢٠٠٢، وفي الوقت نفسه واصلت صادراتهم للأسلحة تدنيهاً بشكل طفيف. وتكشف إحصاءات صادرات الأسلحة الوطنيّة أنّ الصادرات الألمانيّة للمعدّات العسكريّة الجديدة تدنّت ٢ بالمئة في سنة ٢٠٠١^(٥)، وهبطت صادرات الأسلحة البريطانيّة بنسبة ٦ بالمئة بالمعدّلات الحقيقيّة^(٦).

يتضح الفارق في حجم السوق بين الولايات المتحدة الأمريكية وأوروبا الغربية بفجوة الإنفاق على المعدّات العسكريّة، حيث بلغت النسبة ٣ إلى ١ في سنة ٢٠٠٢،

(٥) Bundesministerium für Wirtschaft und Arbeit, *Bericht der Bundesregierung über ihre Exportpolitik* (٥) für konventionelle Rüstungsgüter im Jahre 2001 (*Rüstungsexportbericht 2001*) (Berlin: BMWA, 2002), p.30, <<http://www.bmwi.de/textonly/Homepage/Presseforum/Pressemitteilungen/2002/2C18prm6.jsp>> .

[تقرير الحكومة الفيدرالية عن سياسة صادراتها للأسلحة التقليديّة في سنة ٢٠٠١ (تقرير صادرات الأسلحة ٢٠٠١)].

(٦) Defence Analytical Services Agency [DASA], *UK Defence Statistics 2002* (London: National Statistics, 2002), <<http://www.dasa.mod.uk/natstats/stats/ukds/2002/ukds.html>> .

ما يعكس اختلافاتهما في السياسات الأمنية والالتزامات العالمية. في التسعينيات ضاقت الفجوة نتيجة للهبوط المطرد في الإنفاق الأمريكي. وبقي الإنفاق الأوروبي الغربي على حاله تقريباً منذ سنة ١٩٩٥ (يضمّ أرقاماً تقريبية عن فرنسا) لكنّه ازداد في ٢٠٠١ - ٢٠٠٢. وتزيد الفجوة في البحث والتطوير العسكريّ عما هي عليه في المعدّات العسكريّة. وتكشف إحصاءات منظمة التنمية والتعاون الاقتصاديّ الأوروبيّ عن الإنفاق الحكوميّ على البحث والتطوير العسكريّ (الملحق رقم ١١-أ والجدول رقم ١١-أ-٢) عن نسبة تزيد على ٤ إلى ١ بين الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبيّ في التسعينيات. وازدادت النسبة منذ ذلك الوقت، رغم عدم توقّر بيانات دقيقة. وكان الاتجاه في البحث والتطوير العسكريّ مماثلاً لاتجاه المعدّات العسكريّة من ناحية حدوث انخفاض كبير بين ١٩٩١ و١٩٩٦، ثمّ استواء الهبوط.

أخذ إنتاج الأسلحة الروسيّة يزداد منذ سنة ١٩٩٨ بعد أن هبط بشكل حادّ في أعقاب انحلال الاتحاد السوفياتيّ في سنة ١٩٩١. وبلغ معدّل الزيادة السنويّ ٢٨ بالمئة في الفترة ١٩٩٨ - ٢٠٠٠، وتباطأ إلى ١ بالمئة في سنة ٢٠٠١ ثمّ عاود اتجاه الزيادة بنسبة ٢٨ بالمئة في سنة ٢٠٠٢ (الملحق رقم ١١-أ والجدول رقم ١١-أ-٣). ونظراً لتدنّي مستوى الطلبات الحكوميّة، وبخاصّة في التسعينيات، يعتمد إنتاج الأسلحة الروسيّة بشكل كبير على الصادرات التي شكّلت أثناء النصف الأوّل من التسعينيات المصدر الرئيسيّ لعائدات صناعة الأسلحة الروسيّة. ومن الصعب تتبّع اتجاه الإنفاق الروسيّ على المعدّات العسكريّة وعلى البحث والتطوير العسكريّ بسبب الافتقار إلى الشفافيّة في ميزانيات الدفاع الروسيّة قبل سنة ٢٠٠٠. لكن يبدو من الواضح أنّ الشراء المحليّ للأسلحة ازداد منذ سنة ١٩٩٨، تماشياً مع الإنفاق العسكريّ الإجماليّ. وازداد الطلب الدفاعيّ الحكوميّ المحليّ - يشمل البحث والتطوير والمعدّات العسكريّة الجديدة والإصلاحات والتجديدات والخدمات المتصلة بالقوّة المسلّحة - من ١٥,٢ مليار روبل (٠,٨ مليار دولار) في سنة ١٩٩٨ إلى ٧٩ مليار روبل (٢,٥ مليار دولار) في سنة ٢٠٠٢ (الملحق ١١-أ والجدول ١١-أ-٤)، وهي زيادة تبلغ أربعة أضعاف بالمعدّلات الاسميّة ولكنّ ضعفين بالمعدّلات الحقيقيّة. وأخذت صادرات الأسلحة الروسيّة تزداد منذ سنة ١٩٩٩. وحدث ازدياد قويّ في سنة ٢٠٠٢ - أكثر من مليار دولار ليبلغ ٤,٨ مليار دولار من قيمة الصادرات المسلّمة^(٧). وشكّلت صادرات روسوبورن، وهي وكالة التصدير الحكوميّة، ٣,٥ مليار دولار. وبلغت عائدات صادرات الأسلحة رقماً أعلى يصل إلى ٤,٣ مليار دولار^(٨).

«Russia Exports \$4.8 Billion Worth of Arms in 2002,» *Air Letter* (20 February), 2002, p. 4. (٧)

L. Pronina, «Arms Exporter Rakes in Record \$4.3bln,» *Moscow Times*. com, 14 January 2003, (٨)
p.5, < <http://www.themoscowtimes.com/stories/2003/01/14/046.html> >.

الاتجاهات المستقبلية

تتشعب الاتجاهات المستقبلية للإنفاق على شراء الأسلحة والبحث والتطوير العسكري. فللحرب على الإرهاب تأثير واضح ومباشر في خطط الشراء في فرنسا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة، لكن هذا النهج لم يتبعه البلدان الأخرى إلى حد بعيد. وتظهر تقديرات ميزانية الدفاع القومي الأمريكية للسنة المالية ٢٠٠٣ زيادة مخططة للإنفاق على شراء الأسلحة تبلغ ٣٢ بالمئة بالمعدلات الحقيقية في الفترة المالية ٢٠٠٢ - ٢٠٠٧ لتصل إلى ٧٨ مليار دولار في السنة المالية ٢٠٠٣ (بالأسعار الثابتة للسنة المالية ٢٠٠٣)^(٩). ومن المخطط زيادة الإنفاق على البحث والتطوير العسكري بنسبة ٢٥ بالمئة خلال الفترة المالية ٢٠٠٢ - ٢٠٠٥، من ٤٥ مليار دولار إلى ٥٦ ملياراً، ثم هبوطها بشكل طفيف.

رغم أن بعض البلدان الأوروبية الغربية تخطط لزيادة ميزانيتها الدفاعية، فمن غير المرجح أن تتطابق مع الزيادات الأمريكية المزمعة^(١٠). بل إن ألمانيا جمّدت ميزانيتها الدفاعية للفترة ٢٠٠٣ - ٢٠٠٦^(١١)، في حين تخطط فرنسا وإيطاليا والمملكة المتحدة لزيادات معتدلة في ميزانياتها لشراء الأسلحة والدفاع في السنين القليلة القادمة. وينتظر أن ترتفع ميزانية شراء الأسلحة الفرنسية من ١٣,٦٥ مليار يورو (١٢,٩ مليار دولار) في سنة ٢٠٠٣ إلى ١٥,٠٨ يورو (١٤,٢ مليار دولار) في سنة ٢٠٠٨ (بالمعدلات الاسمية)^(١٢). ويتوقع أن ترتفع ميزانية شراء الأسلحة الإيطالية من ٣ مليارات يورو (٢,٨ مليار دولار) في سنة ٢٠٠٢ إلى ٣,٣ مليار يورو (٣,١ مليار دولار) في سنة ٢٠٠٣^(١٣). وأظهرت مجلة سبندينغ ريفيو البريطانية الصادرة في تموز/يوليو ٢٠٠٢ أن

D. Gold, «US Military Expenditure and the 2001 Quadrennial Defense Review», in: SIPRI (٩) Yearbook 2002: Armaments, Disarmament and International Security (Oxford: Oxford University Press, 2002), p.310.

(١٠) انظر الفصل العاشر الخاص بالإنفاق العسكري في هذا الكتاب.

German Bundesministerium der Finanzen, Finanzplan des Bundes 2002 bis 2006 [Finance plan (١١) of the federal government 2002 to 2006] (Berlin: Bundesministerium der Finanzen, 2002), p.23.

انظر أيضاً الفصل التاسع في هذا الكتاب.

French Ministry of Defence, Information Sheets: Bill of Law for the 2003-2008, Military Programme (Paris: Ministry of Defence, 2002), p. 57.

(١٣) السفارة الإيطالية في السويد في ردّها على استبيان لسبيري بشأن الإنفاق العسكري، ٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣.

ميزانية الدفاع تزداد بمعدل سنوي يبلغ ١,٢ بالمئة بالمعدلات الحقيقية بين السنة المالية ٢٠٠٣/٢٠٠٢ والسنة المالية ٢٠٠٦/٢٠٠٥ (١,٧ بالمئة على أساس المقارنة التاريخية)^(١٤). وتشمل خطة الإنفاق «أكثر من ١ مليار إسترليني (١,٥ مليار دولار) من رأس المال الجديد و٥,٥ مليار إسترليني (٥,٧٥ مليار دولار) من الموارد الجديدة لقدرات الشبكة المركزية وغيرها من المعدات»^(١٥).

تستهدف صناعات الأسلحة في الولايات المتحدة وأوروبا الغربية أسواق النمو المحتملة الناشئة عن الزيادات في ميزانية الدفاع الأمريكية، ولا سيما الفضاء الجوي والإلكترونيات، بما في ذلك برامج مثل المقاتلة الضاربة المشتركة، والدفاع الصاروخي والطائرات بدون طيار والإلكترونيات المتقدمة للتطبيقات المختلفة في مفهوم حرب الشبكة المركزية^(١٦). لقد أدى إطلاق الحرب على الإرهاب في تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠١ وتعزيز الإنفاق على الأمن الداخلي في الولايات المتحدة إلى رفع توقعات حدوث ازدهار في إنتاج الأسلحة في المستقبل القريب. وتشير التقارير إلى أن مبيعات الأسهم في صناعة السلاح الأمريكية ارتفعت بمعدل لم يسجل منذ بناء القدرة العسكرية الذي قامت به إدارة ريغان في أوائل الثمانينيات^(١٧). ومن المؤشرات الأخرى على توقعات الصناعة الاهتمام بتمويل برامج تكنولوجية عسكرية جديدة. لكن رغم أن من المنتظر ارتفاع ميزانية وزارة الأمن الداخلي من ١٧,٥ مليار دولار في سنة ٢٠٠٢ إلى

(١٤) في سنة ٢٠٠١، غيرت المملكة المتحدة نظامها المحاسبي لنفقات الدفاع من «الأساس التقديري» إلى «أساس الموارد» ما نتج عنه سلسلة من الانقطاعات في الإحصاءات. وتوفّر وزارة الخزانة سلسلة بديلة محسوبة بحيث تكون متسقة تقريباً على مرّ الزمن. انظر: HM Treasury, «Spending Review», 2002, < http://www.hm-treasury.gov.uk/Spending_Review/spend_sr02/report/spend_sr02_repchap12.cfm >.

British Ministry of Defence, *The Government's Expenditure Plans 2002-2003, to 2003-2004*, (١٥) (London: Her Majesty's Stationery Office, 2002), p. 21.

لا تصدر المملكة المتحدة بيانات مستقبلية أكثر تفصيلاً عن التجهيزات، ورغم أن وزارة الدفاع تصدر خطة للإنفاق، فإن نفقات التجهيزات موزعة بين منظمة لوجستيات الدفاع ووكالة التجهيزات الدفاعية.

A. Nicoll, «Action Stations: The US Defence Sector is Attracting Renewed Interest from Investors (١٦) as Contractors Race to Benefit from Sharp Increases in Pentagon Spending», *Financial Times*, 27/2/2002, p. 12.

«Wall Street Bombarded with Defense IPOs: Rise in Government Spending Lures Investors, (١٧) but Analysts Urge Caution», *International Herald Tribune*: 18/5/2002, and 19/5/2002, p. 11.

وفي الأشهر الستة السابقة، أصبحت أربع شركات عامة. وهي أنيون وإنترغريد دفنس تكنولوجيز ومانتك إنترناشيونال ويوناييتد دفنس إنديستريز. وتخطط ثلاث أخرى لعمل الشيء نفسه: أس آي إنترناشيونال وأس آر آي إنترناشيونال وفيريديان.

٢٨,٢ مليار دولار سنة ٢٠٠٣، فقد لا يكون الموردون التقليديون لوزارة الدفاع المستفيدين الرئيسيين^(١٨). بل إن التمويل الجديد سيفيد بدلاً من ذلك الشركات التي تصنع معدات مثل أجهزة المسح بالأشعة السينية وأنظمة تفتيش الحمولة ومعدات الرصد وتكنولوجيا المعلومات^(١٩).

واصلت صناعة الأسلحة الروسية سعيها للحصول على تمويل خارجي واستطلاع أسواق التصدير وفرص التعاون الصناعي العسكري الدولي، مع شركات من آسيا بشكل رئيسي ومع شركات أوروبية أيضاً. وأخذ الطلب المحلي الروسي ينمو مع ارتفاع ميزانية الدفاع. وقد قدمت وزارة التنمية الاقتصادية والتجارة المطلب الدفاعي للدولة الروسية للعام ٢٠٠٣ في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢. ويزيد المستوى المخطط لطلب عام ٢٠٠٣، وهو ١٠٩,٨ مليار روبل، بمقدار ٣٣ بالمئة، ويرجع جزء من هذه الزيادة إلى توسيع نطاق طلب دفاع الدولة (الملحق رقم ١١-أ والجدول رقم ١١-أ-٤)^(٢٠).

III عملية التمرکز في العام ٢٠٠٢

أدت عملية الاتحاد في صناعة الأسلحة الأمريكية في سنة ٢٠٠٢ إلى تغييرين رئيسيين في الشركات المتعاقدة الكبرى. فقد نتج عن شراء نورثروب غرومان لشركة «تي آر دبليو» نشوء شركة أخرى عملاقة، ثالث أكبر منتج أمريكي للأسلحة بعد لوكهيد مارتن وبوينغ. كما أن رايشون، التي كانت تحتل المرتبة الثالثة في السابق، باعت قسماً مهماً من نشاطات إنتاج الأسلحة لديها، لكنها تبقى من المتعاقدين الرئيسيين في مجال الدفاع.

وفي أوروبا، يعني التركيز في الغالب صفقات عبر الحدود. ويحدث تدويل إنتاج الأسلحة على المستويين الصناعي والحكومي. فمنذ انتهاء الحرب الباردة أصبح تدويل

US Office of Management and Budget, *Fiscal Year 2004 Historical Tables: Budget of the* (١٨) *United States Government* (Washington, DC: Government Printing Office, 2003), p.75, <<http://w3.access.gpo.gov/usbudget/fy2004/hist.html>>.

D. Mulholland, «US Homeland Security Unlikely to Provide Industry Bonanza», *Jane's* (١٩) *Defence Weekly* (4 Decemebr 2002), p. 18.

ITAR-TASS (Moscow), «Russian Ministry Seeks to Increase State Defense Order by 33.4 per (٢٠) cent in 2003», 30 December 2002, in Foreign Broadcast Information Service, Daily Report-Central Eurasia (FBIS-SOV), FBIS-SOV-2002-1230, 31Dec. 2002 (in Russian).

انظر أيضاً الفصل العاشر من هذا الكتاب.

إنتاج الأسلحة مدفوعاً من قبل الصناعة لكنه يحظى بموافقة الحكومات الوطنية. وغالباً ما تطلق الشركات عمليات الاندماج والشراء والمشاريع المشتركة، فيما تقدم الحكومات الطلبات وتحدد الإطار التنظيمي، مثل الاتفاقيات الحكومية الدولية والتشريع الوطني بشأن الرقابة على صادرات التكنولوجيا المتعلقة بالصناعة العسكرية. على سبيل المثال، كانت الصناعة فاعلة في إنشاء شركة الدفاع الجوي والفضاء الأوروبية في سنة ١٩٩٩، لكن الحكومات الست التي وقعت خطاب النوايا في سنة ١٩٩٨ أشارت إلى تصميمها على تحرير التجارة في المعدات العسكرية - وهو شرط مسبق لكي تنجح شركات إنتاج الأسلحة المتعددة الجنسيات. وفي سنة ٢٠٠٢، لم تحدث تطورات دراماتيكية شبيهة بإنشاء شركة الدفاع الجوي والفضاء الأوروبية أو توقيع خطاب النوايا. فقد أنجز دمج النشاطات الفضائية في ألمانيا وفرنسا والمملكة المتحدة في سنة ٢٠٠٢، لكن شركة «بي إي سيستمز» انسحبت من الشركة بعد بضعة أشهر.

الجدول رقم ١١-١ قيمة عمليات اندماج الشركات وشرائها في قطاع الصناعات الفضائية والدفاعية الأمريكية، ١٩٩٢ - ٢٠٠١^(١)

الأرقام تتعلق بالقيمة السنوية الإجمالية لصفقات الاندماج والشراء، بمليارات الدولارات الأمريكية بالأسعار السائدة^(ب).

٢٠٠١ ^(١)	٢٠٠٠	١٩٩٩	١٩٩٨	١٩٩٧	١٩٩٦	١٩٩٥	١٩٩٤	١٩٩٣	١٩٩٢	
٩	١٩	١٧	٧	٣٢	٢١	٩	٣	٦	٢	القيمة

الملاحظات:

(أ) بيانات سنة ٢٠٠١ عن الأشهر العشرة الأولى فقط.

(ب) البيانات مستقاة من رسم بياني.

المصدر: «TRW Bids Time Following Northrop Bid,» *Aviation Week and Space Technology*, 4 March 2002, p. 50, citing data from Credit Suisse First Boston.

تركز النقاش بين الأطلسي على كيفية ردم الفجوة التكنولوجية بين أوروبا والولايات المتحدة وعلى قضايا تتعلق بنقل التكنولوجيا. وقد أثار شراء مجموعة استثمارية أمريكية لشركة هوالدشفيرك دويتش فيرك الألمانية لبناء السفن نقاشاً بشأن «بيع» صناعة الأسلحة الألمانية وطرح عدداً من القضايا المتعلقة بنقل التكنولوجيا وضبط الصادرات، كما يبحث أدناه.

التمركز في صناعة الأسلحة الأمريكية

تواصل تركيز صناعة الأسلحة الأمريكية في سنة ٢٠٠٢. وفي حين أنّ اتجاه نشاط الاندماج والشراء في الولايات المتحدة تباطأ نوعاً ما وتراجع عن الذروة التي بلغها في أواسط التسعينيات، لا يبدو أنّ البيانات المتوفرة تؤكد توقعات الهبوط المتسقة من قبل العديد من المحللين في أواخر التسعينيات. ورغم عدم وجود إحصاءات يمكن الركون إليها بشكل دقيق عن هذا الاتجاه، تعطي قواعد البيانات التي تحتفظ بها المؤسسات المالية المختلفة بعض الانطباع بالاتجاه العام. ويكشف أحد المؤشرات عن أنّ قيمة عمليات الاندماج والشراء في صناعة الدفاع والفضاء الجويّ الأمريكية في سنة ٢٠٠٠ تبلغ ١٩ مليار دولار، وهي تقارب في ارتفاعها الرقم المسجل في سنة ١٩٩٦ (الجدول رقم ١١-١). وخلال الأشهر العشرة الأولى من سنة ٢٠٠١ هبطت القيمة إلى ٩ مليارات دولار، لكنّ صفقات الاندماج والشراء سوف ترتفع ثانية - فوق ١٣ مليار دولار في صناعة الدفاع فحسب (الملحق رقم ١١-أ والجدول رقم ١١-أ-٥).

كانت أكبر صفقة اندماج واستملاك في سنة ٢٠٠٢ استملاك نورثروب غرمان لشركة «تي آر دبليو». وقد صادقت وزارة الدفاع الأمريكية على الاستملاك في تشرين الثاني/نوفمبر، شريطة تقديم عدد من التنازلات من قبل نورثروب غرمان فيما يتعلق بحماية المنافسة في صناعة الأقمار الاصطناعية^(٢١)، وتمت في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ بعد موافقة السلطات المضادة للاحتكار في الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة. وقد ولد الاندماج شركة تبلغ مبيعاتها السنوية المنتظرة ٢٦ - ٢٧ مليار دولار، منها ١٤ - ١٥ مليار دولار مبيعات أسلحة، ما يجعلها ثالث أكبر شركة منتجة للأسلحة في الولايات المتحدة (الجدول رقم ١١-٢). وما الاستملاك إلا مسعى للتكيف مع بيئة خوض الحرب الجديدة التي تعززت بخبرة الحرب في أفغانستان^(٢٢)، وازدياد الموازنة العسكرية الأمريكية لتمويل التكنولوجيا العسكرية الجديدة. وهي مدفوعة بمنطق الجمع بين مجالين للأهلية - الفضاء وتكنولوجيا المعلومات - للمساهمة بشكل أفضل في نهج «حرب الشبكة المركزية» الجديد عند المخططين العسكريين الأمريكيين^(٢٣). وسوف تتحكم الشركة الجديدة بمجال واسع من التكنولوجيا الملائمة «لميدان المعركة الجديد». وستجمع بين قدرات نورثروب غرمان في الطائرات بدون طيار، مثل غلوبال

(٢١) «Defense Department Allows Northrop-TRW Merger», *Washington Post*, 22/11/2002, p.E06.

(٢٢) يوجد بحث عام عن تأثير أحداث مثل حرب أفغانستان، من بين أشياء أخرى، في خطط الدفاع الأمريكية المستقبلية في الفصل الأول، القسم I من هذا الكتاب.

(٢٣) تتوجّه الكثير من هذه الاندماجات بشكل خاص إلى الكفاءة الأساسية في القيادة والسيطرة والاتصالات والحواشيب والاستخبارات والرصد.

هوك، ومنصات البحرية - بعد أن استمكت شركتين بحريتين أميركيتين رئيسيتين، ليتون ونيوبورت نيوز - والقدرة على إحداث التكامل بين الأنظمة بعد أن كسبت خبرة «تي آر دبليو» في الفضاء والمنظومات^(٢٤). وثمة مبرر منطقي آخر لهذا الاستملاك وهو جاذبية «تي آر دبليو» كمتعاقد رئيسي في الدفاع بالصواريخ الباليستية، وهو ميدان ليس لتورب غرومان كبير علاقة به. وهكذا فإن منطلق هذا الاستملاك هو بناء شركة تكون في طليعة التكنولوجيا والتفكير العسكري الجديد بدلاً من الاتحاد. ولا تتوقع الشركة إجراء تخفيضات كبيرة في صفوف الموظفين، ويتوقع أن تكون التداخلات صغيرة - نحو ٥٠ إلى ١٠٠ مليون دولار، معظمها في المقر الرئيسي واقتصادات الإنتاج الواسع النطاق^(٢٥). وبهذه الطريقة يمكن أن يفهم على أنه مؤشر إلى فترة جديدة في إعادة هيكلة صناعة الأسلحة الأمريكية.

تثير صفقة نورثروب غرومان - «تي آر دبليو» الاهتمام أيضاً بسبب تأثيرها على المنافسة. أولاً، أفيد عن أن وزارة الدفاع أثنت بشكل غير رسمي شركتين رئيسيتين أخريين - بوينغ ولوكهيد مارتن - عن تقديم عروض بديلة لشركة «تي آر دبليو»^(٢٦). وسبب ذلك وفقاً لأحد ممثلي وزارة الدفاع أن استملاكهما نشاطات «تي آر دبليو» في الفضاء وتكنولوجيا المعلومات يمكن أن يكون له تأثير سيئ على المنافسة. وفُسر هذا التدخل من جانب وزارة الدفاع في مرحلة مبكرة بأنه يمثل تحولاً في سلوك وزارة الدفاع، وأن وزارة الدفاع تتشدد في مراجعتها للاندماجات في صناعة الأسلحة لكي تعلم الفرقاء باكراً بأن لديها مخاوف مقرة داخلياً ومن ثم تجتنب المراجعات المطولة^(٢٧). ثانياً، عبرت الصناعة عن قلق كبير بشأن تأثير الاندماج على المنافسة. وتقدمت شركة لوكهيد مارتن بشكوى رسمية قائلة إن الاندماج سيؤدي إلى السيطرة التامة لشركة نورثروب غرومان على سوق تكنولوجيا الأقمار الاصطناعية الرئيسية التي طورتها شركة «تي آر دبليو»^(٢٨). وأشار إلى نتائج الصفقة على توريد أجهزة الاستشعار

G. Schneider, «Contractors Target New Technologies - and each Other,» *Washington Post*, 23/ (٢٤) 2/2002, pp.A1-A10, and F. Berrigan,, «Military Merger Madness: Northrop Grumman on the Prowl,» World Policy Institute, Arms Trade Resource Center, 26 February 2002, <<http://www.worldpolicy.org/projects/arms/updates/022602.htm>> .

C. Bowe, «Northrop Joins «Top Tier» after TRW Deal,» *Financial Times*, 2/7/2002, p.17. (٢٥)

«Pentagon against Boeing, Lockheed Bid for TRW,» *Air Letter* (14 Mars 2002), p.4. (٢٦)

(٢٧) بيان سوزان باتريك، مساعدة نائب وزير الدفاع لشؤون السياسة الصناعية، ١٢ آذار/ مارس ٢٠٠٢، وقد ورد في: «Pentagon against Boeing, Lockheed Martin bid for TRW,» *Air Letter* (14 March 2002), p. 4.

C. Bowe, «Northrop Agrees Concessions on TRW Deal,» *Financial Times*, 25/11/2002, p.17. (٢٨)

إذ إن لوكهيد مارتن تشتري كل أجهزة الاستشعار تقريباً من نورثروب غرومان أو «تي آر دبليو»^(٢٩). ثالثاً، أثارت الصفقة اهتمام أوروبا أيضاً، وخضعت لمراجعة سلطات المنافسة في الاتحاد الأوروبي لأن رقم الأعمال السنوي للشركة المندمجة سوف يتجاوز ٢٥٠ مليون يورو (٢٣٦ مليون دولار)، وهي عتبة تحريك السلطة القضائية في الاتحاد الأوروبي^(٣٠). وتضمّ الشركات الأوروبية الأكثر تأثراً الكاتل و«بي أ إي سيستمز» وإيدز.

الجدول رقم ١١-٢

أكبر خمس شركات أمريكية منتجة للأسلحة حتى نهاية العام ٢٠٠٢

رتبت الشركات وفقاً لمبيعات الأسلحة في سنة ٢٠٠٠، آخر سنة لبيانات سيبري. الأرقام بملايين الدولارات الأمريكية، بالأسعار الحالية.

المرتبة ٢٠٠٠	الشركة	مبيعات الأسلحة ٢٠٠٠	استملاك وحدات إنتاج الأسلحة والتخلي عنها (مبيعات الأسلحة في سنة ٢٠٠٠، ملايين الدولارات) ٢٠٠١ - ٢٠٠٢
١	لوكهيد مارتن	١٨٦٠٠	استملاك شركة «أو أو» ^(١) (٢٠٠)
٢	بونينغ	١٦٩٠٠	-
٣	رايثيون	١٠٧٠٠	تخلّت عن إير كرافت إنترغريد سيستمز (١٢٢٠) ^(٢)
٤	نورثروب غرومان	٦٧٠٠	استملاك شركة إيروجت (٣٢٣) ^(ب) ، ليتون (٣٩٤٥)، نيوبورت نيوز (٢٠٣٠)، «تي آر دبليو» (٣٣٧٠)
٥	جنرال داينمكس	٦٥٠٠	استملاك جي أم دفنس، كندا (٥٣٠)، موتورولا II أس سي (٨٣٠) ^(ج) برايمكس تكنولوجيز (٤١٥)، سانتا باربرا، إسبانيا (٣٥) ^(د)

الملاحظات:

- أ - هذا الرقم هو للمبيعات الإجمالية، أي ليس لمبيعات الأسلحة فقط.
 - ب - هذا الرقم لمبيعات وحدة الإلكترونيات وأنظمة المعلومات، وهي الأرقام الوحيدة المتوفرة.
 - ج - هذا الرقم للمبيعات المتوقعة في سنة ٢٠٠٢، وهو رقم المبيعات الوحيد المتوفر.
 - د - هذا الرقم لسنة ١٩٩٩، السنة التي أفيد فيها عن مبيعات الأسلحة.
- المصدر: ملفات سيبري لصناعة الأسلحة.

C. Wolf, «Northrop's Purchase Makes it a «Formidable Threat,» 2 July 2002, <http:// (٢٩)
www.bloomberg.com>.

«EU Clears Northrop Purchase of TRW,» *Air Letter*, (18 October 2002), p.1.

(٣٠)

ومن عمليات الاستملاك الرئيسية الأخرى تلك التي أجرتها «أل - ٣» كوميونيكيشنز، وهي شركة تفرّعت عن لوكهيد مارتن في سنة ١٩٩٧ وتطوّرت منذ ذلك الوقت لتصبح موزداً متوسط الحجم لتكنولوجيا المعلومات ومعدّات الاتصال والخدمات لوزارة الدفاع ووكالات الاستخبارات والمتعاقدين الرئيسيين الآخرين. وفي سنة ٢٠٠٢، أجرت «أل - ٣» ثماني حيازات، أكبرها شراؤها قطاع أعمال تعديل الطائرات وتكاملها في رايشيون - إيركرافت إنترغريتد سيستمز بمبلغ مليار دولار (الجدول رقم ١١-أ-٥). وتواصل شركة رايشيون تركيزها في إنتاج الأسلحة، لا سيّما الدفاع الصاروخي والاشتباك الدقيق والاستخبارات والاستطلاع، فضلاً عن الأمن الداخلي^(٣١).

وكان لبيع جنرال موتورز لشركتها الكندية التابعة جي أم دفنس إلى شركة جنرال داينمكس بمبلغ ١,١ مليار دولار أمريكي تأثير مهم في هيكلية صناعة المركبات العسكرية الأمريكية^(٣٢). وبهذه الصفقة، واصلت جنرال موتورز انسحابها من إنتاج الأسلحة، وهي تحتفظ الآن بنشاطين فحسب في مجال إنتاج الأسلحة - الشاحنات العسكرية وآليات نقل الحركة للمركبات العسكرية والمدنية. وتعتبر جنرال داينمكس ويوناييتد دفنس المنتجين الأمريكيين الرئيسيين للمركبات العسكرية اليوم.

أفادت وزارة الدفاع في التقرير السنوي للقدرات العسكرية إلى الكونغرس^(٣٣) لعام ٢٠٠٢ أنّ صناعة الأسلحة الأمريكية بلغت مرحلة متأخرة من الاتحاد بعد أن اندمجت ٥١ «وحدة أعمال دفاعية منفصلة» في سنة ١٩٨٠ لتصبح أربع شركات كبرى متركّز على الدفاع في سنة ٢٠٠١. ومع ذلك يتوقّع حدوث مزيد من الاتحاد فيما تتابع الشركات استراتيجيات التركيز على مجالات السوق النامية، مثل حلول الشبكات المركزية والأنظمة التي تعمل بدون أطقم. ويوجد في الجدول رقم (١١-٢) الاندماجات والاستملاكات التي وقعت في عامي ٢٠٠١ و٢٠٠٢ بين أكبر خمس شركات أمريكية منتجة للأسلحة بنهاية عام ٢٠٠٢.

Raytheon, «Raytheon to Sell its Aircraft Modification and Integration Business to L-3 (٣١) Communications for \$1.13 billion,» News Release, 14 January 2002, <http://www.prnewswire.com/cgi-bin/micro_stories.pl?ACCT=683194&TICK=RTN4&STORY=/www/story/01-14-2002/0001647164&EDATE=Jan+14,+2002>, and «L-3's Acquisition of AIS Alters Competitive Field,» *Aviation Week and Space Technology*, 21 February 2002.

C. Bowe and J. Mackintosh, «GD Buys General Motors' Defence Division,» *Financial Times*, (٣٢) 20/12/2002, p. 20.

US Department of Defense, Office of the Deputy Under Secretary of Defense (Industrial (٣٣) Policy), *Annual Industrial Capabilities Report to Congress* (US Department of Defense: Washington, DC, March 2002), <http://www.acq.osd.mil/ip/docs/ind-cap-annual-report-to-congress_2002.pdf> .

وكان الاعتقاد بتوسّع السوق أمام المنتجات المتعلقة بالحرب على الإرهاب والأمن الداخلي وحرب الشبكة المركزية دافعاً أيضاً لنشاط الاندماج والاستملاك في صناعة الأسلحة الأمريكية في سنة ٢٠٠٢. ومن الأمثلة على ذلك استملاك شركة جنرال داينمكس لشركة أدفانسد تكنيكل برودكتس - ويعتقد أنّ ذلك يوفر لها موقعاً قوياً في برامج الدفاع الداخليّة ومبادرات التحويل مثل أنظمة الكشف البيولوجية والكيميائية والمركبات المتقدّمة^(٣٤). كما قادت الأسواق الناشئة المتوقعة شركات جديدة إلى دخول صناعة الأسلحة، ومنها شركة سيسكو سيستمز التي أنشأت قطاعاً جديداً، باسم غلوبال دفنس أند سبيس غروب، من أجل مثل هذه المنتجات. وفي حين أنّ شركات تكنولوجيا المعلومات كانت مترددة في الدخول في تعاقدات مع الحكومة، يبدو أنّ الإصلاحات التي طرأت على الاستملاك في السنوات الخمس الماضية بدأت في تغيير هذا الموقف^(٣٥). لم يؤثر التمويل المتزايد للأمن الداخلي في الاندماجات والاستملاكات إلا بشكل ثانوي. فقد استمكنت قليل من الشركات المنتجة للأسلحة التقليديّة فحسب شركات صغيرة للتنوع ودخول سوق الدفاع الداخلي. ومن الأمثلة على ذلك استملاك شركة آل-٣ كوميونيكيشن لشركة بيركن إلمرز دتكشن سيستمز في حزيران/يونيو ٢٠٠٢^(٣٦).

إعادة الهيكلة والتدويل في أوروبا الغربية

لم تحدث في سنة ٢٠٠٢ صفقة مماثلة لسلسلة الاستملاكات الرئيسيّة والاندماجات والمشاريع المشتركة في أوروبا الغربية في سنة ٢٠٠٠ و ٢٠٠١ (الملحق رقم ١١-أ والجدول رقم ١١-أ-٥ والجدول رقم ١١-٣). غير أنّ عملية إعادة الهيكلة الصناعية تواصلت بعدد من الصفقات الصغيرة عبر الحدود في سنة ٢٠٠٢، ولا سيما في قطاع الفضاء الجويّ (الطائرات والصواريخ والفضاء). وفي حين أنّ عمليّات الاتحاد كانت أدنى في قطاعي المركبات وبناء السفن، اندمجت في سنة ٢٠٠٢ شركتا المركبات المتبقّتان في بريطانيا، وثمة إشارات أيضاً إلى انبعاث التركيز على المستوى الدولي. وفي سنة ٢٠٠٢ لم يطرأ تقدّم كبير في مجال التوريد المتوافق في أوروبا،

General Dynamics, «General Dynamics Completes Acquisition of Advanced Technical (٣٤) Products, for \$250 Million,» Press Release, 14 June 2002, <http://www.gd.com/news/press_releases/2002/News%20Releasc%20-%20Friday,%20June14,%202002.htm>.

«Cisco Sees Market on Battlefield,» *Defense News* (13 January 2002), p. 14. (٣٥)

L-3 Communications, «L-3 Communications Completes Acquisition of Perkin Elmer's Detection (٣٦) Systems; Acquisition Expands Explosive Detection Product Line and Enhances Manufacturing Capability,» Press Release, 17 June 2002, <<http://www.businesswire.com/webbox/bw.061702/221682269.htm>>.

لكنّ المقترحات المقدّمة في العمل الاتفاقيّة الدستورية الأوروبية ربما تشير إلى أنّ جهوداً أكثر تصميمياً سوف تبذل في سنة ٢٠٠٣ (انظر القسم IV).

خطت صناعة الفضاء الأوروبيّة خطوة رئيسيّة نحو التوحيد بتشكيل شركة أستريوم في سنة ٢٠٠١ واكتمالها في سنة ٢٠٠٢. لكن شركة «بي أ إي» البريطانيّة قرّرت بيع حصّتها البالغة ٢٥ بالمئة من أستريوم في سنة ٢٠٠٢ إلى شركة إيدز الثلاثيّة القوميّات، ما يجعل إيدز المالك الوحيد^(٣٧). وفي كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ انسحبت شركة «بي أ إي» أيضاً من شركة باراداييم سكيور كوميونيكيشن، وهي مشروع مشترك آخر مع إيدز، وقد خطّط له ليخدم برنامج القمر الاصطناعيّ البريطانيّ للاتصالات العسكريّة سكاي نت^(٣٨). وكانت هذه أول مرّة تتعاقد فيها البلاد مع الخارج لمثل هذا النوع من الخدمة، وكانت «بي أ إي» وإيدز تأملان في عقد اتفاق مماثل مع فرنسا^(٣٩). ورفضت شركتا ألينيا سباميو وألكاتل الاندماج مع أستريوم في سنة ٢٠٠٢، لكنّ الشركتان الثلاث تريد زيادة التعاون التقنيّ في ما بينها^(٤٠).

وفي قطاع الصواريخ، أنشئت شركة جديدة لإدارة المساهمة الإسبانيّة في برنامج صاروخ متيور^(٤١). والشركة الجديدة، وتدعى إنمايز، مشروع مشترك بين إندرا (إسبانيا) و«أم بي دي أ» (فرنسا وألمانيا وإيطاليا والمملكة المتحدّة)^(٤٢)، وإيدز - كاسا (وهي شركة إسبانيّة مع إيدز) وإيزار (إسبانيا). وثمة مزيد من التوحيد الوشيك، فيما تخطّط إيدز لدمج فرعها الألمانيّ، لنكفلوكوربرسيستم، في «أم بي دي أ». وربما تسعى شركة الصواريخ الألمانيّة الأخرى، بودنسيكويرك، إلى الارتباط عبر الأطلسيّ بشركة رايتيون للحفاظ على استقلالها عن «أم بي دي أ»^(٤٣).

وفي صناعة المحرّكات الجويّة، أنشأت «أم تي يو» وسنكما مشروعاً مشتركاً لإنتاج

K. Done and M. Odell, «EADS to Take BAE Stake in Astrium,» *Financial Times*, 26/7/2002, p.20. (٣٧)

A. Nicoll, «A Floating Platform for European Defence,» *Financial Times*, 11/2/2003, p. 15. (٣٨)

K. Done, «Space, Where Profit is the Final Frontier,» *Financial Times*, 26/7/2002, p. 20. (٣٩)

«Alenia Spazio, Astrium, Alcatel Talk Alliance,» *Air Letter* (3 October 2002), p. 6. (٤٠)

(٤١) البلدان التي تموّل برنامج صاروخ متيور هي فرنسا وألمانيا وإيطاليا وإسبانيا والسويد والمملكة المتحدّة.

(٤٢) تدار «أم بي دي أ» من قبل «بي أ إي» سيستمز (المملكة المتحدّة) وإيدز (فرنسا/ألمانيا/إسبانيا) وفينميكاكتيكا (إيطاليا).

D. Barrie, «Anti-radiation Missile Offers European Consolidation Route,» *Aviation Week and Space Technology* (20 May 2002), p.30. (٤٣)

الأغلفة الخزفية^(٤٤). وذلك مثال صغير على التعاون القائم بين صانعي المحركات. ومن التطورات الأكثر أهمية في صناعة المحركات الأوروبية المشروع المشترك لبناء محرك لطائرة النقل ٤٠٠٠ أم - وهو يورو بروبيلجن إنترناشيونال (إي بي أي)، كما أعيد تسميته في حزيران/يونيو ٢٠٠٢، وكان يعرف سابقاً باسم «أ بي أ». بعد انتكاسة في شباط/فبراير ٢٠٠٢، عندما رفضت المتعاقدة الرئيسية، شركة إيرباص العسكرية، تصميم محركها باعتباره ثقيلًا جدًا، تخلت فياتافيو الإيطالية وتكسييس أيرو البلجيكية عن المشروع المشترك، ما تركه للشركاء الأربعة الباقين - إندستريا توربو بروبيلسرز، «أم تي يو» ورولز رويس وسنكما^(٤٥). وفي مجال أنظمة الدفع - للصواريخ التكتيكية وصاروخ آريان - منحت اللجنة الأوروبية في تشرين الأول/أكتوبر الإذن لمشروع مشترك بين «أم بي دي أ» و«أس أن بي إي»^(٤٦). والشركة الجديدة، روكسل^(٤٧)، هي الخطوة الأولى في خطة لإنشاء مشروع مشترك يضم أيضاً سنكما وروبال أوردنانس روكت موتورز التابعة لـ «بي أ إي» سيستمز^(٤٨).

في سنة ٢٠٠٢، حدث الاستملاك الذي لقي أكبر اهتمام في أوروبا في قطاع المركبات العسكرية^(٤٩)، ووقع على المستوى الوطني: فقد اشترت ألبيس شركة فيكرز من شركة رولز رويس، ما أنشأ شركة مركبات عسكرية بريطانية وحيدة^(٥٠). ويجبر هذا الاندماج الحكومة على السعي إلى موزد أجنبي للمحافظة على المنافسة في هذا القطاع. وعلى المستوى الدولي، أنعش هذا الحديث التوقعات بشأن الاندماجات عبر الحدود. فقد تقلصت سوق المركبات العسكرية وتغيرت كثيراً منذ انتهاء الحرب الباردة. وانهارت تجارة دبابات القتال الرئيسية بشكل فعلي بتراجع أهمية الدفاع عن الأراضي. وارتفع الطلب على المركبات الأخف ولم يعد القطاع يجري تطور المعدات الخفيفة

M. A. Taverna, «MTU, Snecma form Engine Ventures,» *Aviation Week and Space Technology*, (٤٤) 8 April 2002, p.74.

Burgner, Rolls-Royce Deutschland, Private communication with H. Baumann, 10 September (٤٥) 2002, and J. Brosky, «Airbus Drops Engine Group,» *Defense News* (17February 2002), pp. 1 and 4.

(٤٦) جرى التخلي عن محاولات سابقة لدمج النشاطات في مجال الدفع بين راينمتال (ألمانيا) و«رواغ» (سويسرا) و«أس أن بي إي» (فرنسا) في أوائل ٢٠٠٢ لأن الخطة تطوي على إغلاق مصنع «أس أن بي إي» في فرنسا. انظر: «SNPE, Rheinmetall, Ruag Merger Off,» *Air Letter* (15 January 2002), p. 7.

(٤٧) «EU Clears EADS, SNPE, BAe Roxel Venture,» *Air Letter* (5 November 2002), p.5.

(٤٨) «Europe to Pursue Propulsion Alliance,» *Air Letter* (24 October 2002), p.1.

(٤٩) للحصول على خلفية، انظر: H. Baumann, «The Consolidation of the Military Vehicle Industry in Western Europe and the United States,» <<http://projects.sipri.se/milex.html>>.

D. Lake, «Armoured Consolidation in UK as Alvis Buys Vickers,» *Jane's Defence Weekly* (7 (٥٠) August 2002), p.3.

المحمولة. وقّلت العقود المتاحة للفوز بها وارتفعت عقوبة خسارتها بشكل كبير. فبعد أن فازت شركة كراوس مافي فغمن الألمانية بالمنافسة على دبابات القتال الرئيسية لليونان في آذار/مارس ٢٠٠٢، ازدادت الضغوط على الشركات المنتجة للدبابات - جيات وأوتو ملارا وفيكروز - من أجل التوحد. وفي حين كرّرت الوزيرة الفرنسية ميشيل أليوت-ماري الحديث عن هدف توحيد إنتاج المركبات الأوروبية^(٥١)، تشكّل ملكيّة الدولة الفرنسية عقبة أمام الاندماج مع الشركات الخاصة. كما أن بنية ملكيّة صناعة المركبات العسكريّة في ألمانيا تجعل التوحد صعباً. فهناك عائلتان تسيطران على المصالح في شركتي كراوس-مافي فغمن وراينمتال - وهما عائلتا بود وروشلنغ على التوالي^(٥٢). وهذا يقضي الشركتين من الشراء المبالغت ويخفّض الضغط لرفع قيمة المساهمين القصيرة الأجل^(٥٣). كما أنّ سوق المركبات العسكريّة تفتقر إلى البنية التي سبقت اندماج الصناعات الجويّة الفضائيّة الأوروبية: التكامل المدني العسكري الوثيق وتاريخ من البرامج التعاونيّة؛ ونتيجة لذلك المشاريع المشتركة عبر الحدود التي يمكن أن تشكّل البنية التي يقوم عليها الاندماج^(٥٤). وثمة استثناء جدير بالملاحظة هو المشروع المشترك بين شركة بارتيا الفنلنديّة وشركة هغلند السويدية لتزويد القوآت المسلّحة الفنلنديّة بمركبات القتال سي في ٩٠٣٠^(٥٥). وثمة استثناء آخر وهو برنامج المركبة المدرّعة المتعدّدة المهام المشترك بين إنكلترا وهولندا وألمانيا.

(٥١) خطاب وزيرة الدفاع الفرنسيّة ميشيل أليوت-ماري في معرض يروساتوري ٢٠٠٠ في ١٧ حزيران/يونيو ٢٠٠٢. انظر: Speech by French Defence Minister Michelle Alliot-Marie at the Eurosatory 2002 exhibition on 17 June 2002. «New French Defense Minister Confirms Spending Hike», Defense-Aerospace.com, 18 June 2002, < <http://www.defense-aerospace.com/data/verbatim/data/ve285/index.htm> > .

(٥٢) Rheinmetall AG, *Geschäftsbericht 2001* [Annual Report 2001], Düsseldorf, 2002, p.92, < http://www.rheinmetall.de/deutsch/pdf/gb_rheinmetall_2001.pdf >, and D. Mulholland, «General Dynamics Set to Buy 49% Stake in KMW», *JDW* (24 July 2002), p.32.

(٥٣) P. Lock, «Rheinmetall, un paradigme de la restructuration de l'industrie d'armement en Allemagne», J.-P. Hébert, ed., *Naissance de l'Europe de l'armement, Cahier d'Etudes Stratégiques*, no.27 (autumn 2000).

متوفر بالانكليزية على: «Rheinmetall: A Paradigm of Restructuring of the Defence Sector in Germany» < <http://www.Peter-Lock.de/txt/rheinmetall.html> > .

(٥٤) B. Schmitt, *From Cooperation to Integration: Defence and Aerospace Industries in Europe*, Chaillot Paper; no.40 (Paris: Western European Union Institute for Security Studies, 2000), pp.16-20.

(٥٥) Patria Industries, *Annual Report 2001*, Oyj, Finland, 2002, p. 8.

الجدول رقم ١١-٣
أكبر عمليات شراكة واندماج بين الشركات المنتجة للأسلحة في أوروبا
الغربية، ٢٠٠٢

القطاع	الشركات المالكة (البلد)	القطاع
		أوروبا الغربية
محرك طائرات (٤٠٠٠ أم)	٢٨٪ أم تي يو (ألمانيا)؛ ٢٨٪ رولز رويس (بريطانيا)؛ ٢٨٪ سنكما (فرنسا)؛ ١٦٪ آي تي بي (إسبانيا)	يورو برويلجن إنتراشيونال، إي بي آي ^(١)
صاروخ متيور	٤٠٪ أم بي دي أ (فرنسا، ألمانيا، إيطاليا، بريطانيا)؛ ٤٠٪ إندرا (إسبانيا)؛ ١٠٪ كاسا (إسبانيا)؛ ١٠٪ إيزار (إسبانيا)	إنمايز
فضاء (سكاي نت ٥)	٥٠٪ بي إي سيستمز (بريطانيا)؛ ٥٠٪ إندز (فرنس/ألمانيا/إيطاليا)	باراداييم سكيور كوميونيكيشنز ^(ب)
دفع صاروخي	٥٠٪ أم بي دي أ (فرنسا، ألمانيا، إيطاليا، بريطانيا)؛ ٥٠٪ أس أن بي إي (فرنسا)	(مشروع مشترك للغواصات) ^(ج) روكسل

الملاحظات:

- أ - «ي بي آي» اسم جديد للشركة السابقة أ بي أ منذ سنة ٢٠٠٢ عندما انسحبت شركتنا فياتأفيو (إيطاليا) وتكسيس (بلجيكا) من المشروع المشترك.
- ب - تخلت شركة بي إي سيستمز عن المشروع المشترك باراداييم في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣.
- ج - وافقت شركتنا أتش دي دبليو وفنكانتيري على تكوين مشروع مشترك لتطوير الغواصات التي تزن ١٠٠٠ طن وبيعها. ولم يكن قد تم الاتفاق على حصص الملكية بنهاية سنة ٢٠٠٢.
- المصدر: ملفات سيبري لصناعة الأسلحة عن المشاريع المشتركة.

وفي قطاع بناء الغواصات، واصلت الشركة الألمانية أتش دي دبليو استراتيجيتها للتدويل في سنة ٢٠٠٢ وأنهت حيازتها لشركة هيلنك شيبيردز اليونانية^(٥٦). كما أقامت أتش دي دبليو مشروعاً مشتركاً مع شركة فنكانتيري الإيطالية للتطوير المشترك لغواصات دون وزن ٧٠٠ طن وتسويقها. وكجزء من الاتفاقية، سوف تتولى فنكانتيري عمل أتش دي دبليو في الغواصات التي تزيد عن ١٠٠٠ طن إذا ما تجاوز ذلك القدرة الصناعية للأخيرة (نصف استراتيجية أتش دي دبليو عبر الأطلسي أدناه). وكانت أتش دي دبليو نفسها قد اشترتها مجموعة استثمارية أمريكية في سنة ٢٠٠٢ (انظر أدناه).

(٥٦) تملك شركة أتش دي دبليو بالفعل شركة كوكومز السويدية ولديها شراكة صناعية مع شركة إيزار الإسبانية. انظر: *Jane's Defence*, «HDW Gets European Nod to Buy Hellenic Shipyards», L. Blaveris, Weekly (8 May 2002), p. 18.

أخيراً، شهد العام ٢٠٠٢ أمثلة على انتكاسات لعمليات التوحد الأوروبية عبر الحدود، مثل قرار الترويج بالانسحاب من برنامج غواصة فايكنغ الذي بدأ سنة ١٩٩٤ مع الدانمرك والسويد.

العلاقات ما بين ضفتي المحيط الأطلسي

إن الصناعة على جانبي الأطلسي مهتمة بالتعاون في الأسلحة عبر الأطلسي والتكامل الصناعي، لكنها تواجه عدداً من العقبات التنظيمية، وكثير منها مصمم للحماية ضد نقل التكنولوجيا العسكرية تماشياً مع الأهداف الأمنية الأساسية فضلاً عن سياسات حماية القاعدة الصناعية للدفاع الوطني. فمصادر الاهتمام الأساسية من المنظور الصناعي هي الوصول إلى الأسواق والتكنولوجيا. غير أن ثمة مقولات سياسية تدعو إلى إقامة تعاون صناعي عسكري أوثق، وهي الخوف من أن يؤثر اتساع الفجوات بين القدرات الأوروبية والأمريكية بشكل خطير في العلاقات عبر الأطلسي، والحاجة منذ ١١ أيلول/سبتمبر إلى الردود المشتركة السريعة لمواجهة المشاكل الأمنية المستقبلية واستبقائها^(٥٧).

حظي شراء مجموعة استثمارية أمريكية هي ون إكويتي بارتنرز لشركة أتش دي دبليو بأكبر اهتمام من بين الاستملاكات عبر الأطلسي في سنة ٢٠٠٢. وقد حدث الاستملاك في وقت تعهدت الحكومة الأمريكية بتزويد تايوان بثماني غواصات تقليدية، رغم أن أحواض بناء السفن الأمريكية لم تبين غواصة غير نووية منذ الخمسينيات، في حين أن أتش دي دبليو وشركة كوكومز السويدية التابعة لها لديها قدرات مهمة في هذا المجال^(٥٨). وكانت مجموعة ون إكويتي بارتنرز تخطط لبيع أتش دي دبليو إلى إحدى الشركات الأمريكية الكبرى المالكة لأحواض بناء السفن - نوثرروب غرومان أو جنرال داينمكس - لكنها لم تتمكن من ذلك^(٥٩) بسبب إشارة اللجنة الأوروبية والحكومة

Center for Strategic and International Studies [CSIS], *The Future of the Transatlantic Defence Community: Final Report of the CSIS Commission on Transatlantic Security and Industrial Cooperation in the Twenty-first Century* (Washington, DC: CSIS Press, 2003), <http://www.csis.org/pubs/2003_future.htm> .

D. Dinkelacker, M. Frenzel and J. Rohde, «The US Armaments Industry Goes Europe? Der Fall der Howaldtswerke Deutsche Werft AG» [The US armaments industry goes Europe? The case of the Howaldtswerke Deutsche Werft AG], *SWP Aktuell*, no.31 (August 2002), p.3.

«US-Einstieg bei HDW soll U-Boot-Export erleichtern» [US participation in HDW should ease exports to Taiwan], *Handelsblatt*, 3/6/2002 <<http://www.handelsblatt.com>> .

الألمانية إلى أنهما سوف يعارضان البيع^(٦٠). غير أن نورثروب غرومان وأتش دي دبليو اتفقتا على التعاون دون بلوغ حدّ الشراء. وقد سعت شركة نورثروب غرومان شيب تكنولوجي إلى الوصول إلى تكنولوجيا أتش دي دبليو - وأهمّ ما في الأمر إلى وحدة دفع مستقلة عن الهواء للغوّاصات التقليدية وزورق الحراسة الخفيّ فيسبي الذي طوّرتة شركة كوكومز السويدية التابعة لشركة أتش دي دبليو. أما بالنسبة إلى حوض بناء السفن الأوروبي، فإنّ الشريك الأمريكي طريقة لزيادة المبيعات إلى الولايات المتحدة وبلدان ثالثة. وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢، وقّعت نورثروب غرومان اتفاقية مع كوكومز للمشاركة في تصميم فيسبي كأحد السفن في عطاء نورثروب غرومان لبرنامج البحرية الأمريكية دي دي (إكس)^(٦١). كما قدّمت نورثروب غرومان عرضاً لتزويد تايوان بثمانية غوّاصات تقليدية وعبرت عن اهتمامها في تسويق تصميم لشركة أتش دي دبليو^(٦٢).

وثمة استثمار كبير آخر لشركة أمريكية في أوروبا وهو استملاك مجموعة كارلايل لنسبة ٣٣,٨ بالمئة من حصّة الشركة البريطانية كينتيك (الملحق رقم ١١-أ والجدول رقم ١١-أ-٥)^(٦٣). وقد اختارت الحكومة البريطانية المؤسسة الاستثمارية الأمريكية كارلايل غروب كشريك استراتيجي من أجل الاستعداد للخصخصة الكاملة لوكالة البحوث والتقييم الدفاعي في ثلاث إلى خمس سنوات.

وفي سنة ٢٠٠٢، تابعت الشركات الأوروبية المنتجة للأسلحة جهودها للوصول إلى عقود الدفاع الأمريكية من خلال عمليات الاستملاك، لكنّها لم تحقّق سوى نجاح محدود. وقد استمكت شركة بي إي سيستمز شركتين لكنّها تخلّت عن بعض الوحدات في عملياتها في أمريكا الشمالية (الملحق رقم ١١-أ والجدول رقم ١١-٥)^(٦٤). كما تقدّمت بي إي سيستمز أيضاً بعطاء لشراء شركة تي دبليو أر، لكنّها

«One Equity Partner's HDW deal set to come back under EU scrutiny», *Handelsblatt*, 5/6/ (٦٠) 2002, <<http://www.handelsblatt.com>>, and M. Scheerer and A. Rinke, «Hardthohe sieht HDWÜbernahme skeptischer» [Hardthode takes more skeptical stance on HDW takeover], *Handelsblatt* 13/6/2002, <<http://www.handelsblatt.com>> .

«Kockums Joins Northrop Grumman Composite Team,» *Jane's Defence Industry* (December (٦١) 2002), p.1.

Rinke, A. and Wiede, T., «US-Konzern Will deutsche U-Boote für Taiwan,» [US company (٦٢) wants German submarines for Taiwan], *Handelsblatt*, 10/10/2002, <<http://www.handelsblatt.com>> .

انظر أيضاً الفصل ١٣ عن انتقال الأسلحة في هذا الكتاب.

British Ministry of Defence, «Sale of a Stake in QinetiQ PLC to the Carlyle Group,» Press (٦٣) Release, 5 December 2002, <http://www.qinetiq.com/news_room/newsreleases/2002/mod_press.html> .

BAE Systems, «BAE Systems Completes Acquisition of Corbett Technologies,» Press Release, (٦٤) 13 November 2002, and «BAE to Buy Condor Pacific for \$58.5m,» *Air Letter* (24 October 2002), p. 5.

خسرت أمام نورثروب غرومان^(٦٥). ولو فازت بي أي سيستمز بالعطاء لكان على الحكومة الأمريكية أن تختار بين هدفين: الإبقاء على تكنولوجيا الأقمار الاصطناعية السرية التي تنتجها شركة تي آر ديلبو تحت الملكية المحلية وإدخال مزيد من المنافسة. وكانت الاستملاكات الأوروبية الأخرى في الولايات المتحدة شراء شركة جي أن ك شركتي لحام^(٦٦)، واستملاك شركة ألتر إلكترونيكس وحدة في شركة سي أم سي إلكترونيكس الكندية. ومن المثير للاهتمام أن الشركات البريطانية حصلت على الغالبية الكبرى من الاستملاكات الأوروبية لشركات أمريكية منتجة للأسلحة في سنة ٢٠٠٢ (الجدول رقم ١١-أ-٥).

شكل القليل من المشاريع المشتركة في سنة ٢٠٠٢. وبدلاً من ذلك اتخذ تعاون الأسلحة شكل ترتيبات العمل الفريقي والاتفاقيات بين الشركات. وكان من بين هذه الترتيبات الأكثر إثارة للجدل السياسي سلسلة اتفاقيات التعاون التي عقدها شركة بوينغ مع شركات ألينا سبازيو، وبي أي سيستمز، وإيدز للتشارك في اعمال تطوير نظام دفاعي بالصواريخ الباليستية^(٦٧). ويبدو حتى الآن أن الاتفاق لن ينتج عنه أي تعاون صناعي مهم لأن الشركات لا يمكنها التعاون بدون اتفاقية لتشارك التكنولوجيا عبر الأطلسي^(٦٨). والظاهر أن هدف الحكومة الأمريكية هو الوعد بالحصول على مزايا صناعية إذا قدمت الشركات الأوروبية الدعم السياسي لدرع الدفاع الصاروخي الباليستي المتعدد الطبقات^(٦٩).

بدأ فريقان صناعيان عبر الأطلسي في سنة ٢٠٠١ إجراء دراسة جدوى لحلف الناتو بشأن الدفاع الصاروخي الميداني لحماية القوات المنتشرة^(٧٠). وسوف يكون التقرير جاهزاً في أوائل سنة ٢٠٠٣، وربما تتفحص دراسة متبعة كيف يمكن أن يتكامل الدفاع الصاروخي الميداني الأوروبي مع نظام دفاع صاروخي بالستي عالمي تقوده أمريكا^(٧١). ولم تكن الموافقة على إجراء الدراسة الثانية قد منحت حتى كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣. وتتعاون ألمانيا وإيطاليا والولايات المتحدة في نظام الدفاع الجوي الموسع الوسيط

(٦٥) D. Mulholland, «BAE Jumps into TRW Fray» *Jane's Defence Weekly* (19 June 2002), p.41.

(٦٦) «GKN Gets Facility, contracts from Boeing» *Air Letter* (30 January 2002), p.7.

(٦٧) E. Wong, «Europeans Will Work on Missile Defense» *International Herald Tribune*, 24/7/2002, p.1.

(٦٨) D. Mulholland, «Transatlantic BMD Cooperation Hinges on new Tech-Transfer Deal» *Jane's Defence Weekly* (31 July 2002), p.20.

(٦٩) «Hands across the Sea» *Economist* (27 July 2002), p.61.

(٧٠) NATO, «NATO's Theatre Missile Defence Programme Reaches New Milestone» Press Release, 5 June 2001, <<http://www.nato.int/docu/pr/2001/p01-085e.htm>>.

(٧١) L. Hill, «French Turnaround on NATO Missile Defence» *Jane's Defence Weekly* (13 November 2002).

(ميدز)، وهو نظام يمكن استخدامه أيضاً للدفاع الصاروخي الميداني. وقد بدأ البرنامج في سنة ١٩٩٦، ويقوم ائتلاف من لوكهيد مارتن وأم بي دي أولتكفلوكوربرسيستم بتنفيذ المشروع. وفي سنة ٢٠٠١، شكك المسؤولون الحكوميون عن المشتريات في ألمانيا بالقيمة الاستراتيجية للمشروع. وعلى ميدز التنافس من أجل التمويل مع مشروعات توريد كبيرة أخرى، وتنظر الحكومة في الحصول محلياً على نظام بعد سنة ٢٠٠٤^(٧٢). وفي الولايات المتحدة، تحظى جهود أخرى للدفاع الصاروخي بأولوية أعلى، وفي تموز/يوليو ٢٠٠٢، خفض مجلس الشيوخ الأمريكي اقتراح إدارة بوش بتمويل ميدز للسنة المالية ٢٠٠٣ بأكثر من الثلث^(٧٣).

حاول منتجو المروحيات الأوروبيون الحصول على عقود أمريكية بالتعاون مع الشركات الأمريكية. وقد وقعت أغوستا وستلاند اتفاقية مدتها ١٠ سنوات مع لوكهيد مارتن في تموز/يوليو ٢٠٠٢ للمساعدة في تسويق الروحية إي أتس ١٠١ لسلاح الجو وخفر السواحل والمارينز وإنتاج جزء منها في الولايات المتحدة^(٧٤). ودخلت شركة يوروكبتر في مباحثات مع بوينغ وشركات أخرى لعقد اتفاقية مماثلة^(٧٥).

ومن الأمثلة الرئيسية على ترتيبات العمل الفريقي عبر الأطلسي نظام مراقبة ميدان القتال ووتش كبير البريطاني والنظام الراديوي التكتيكي المشترك الأمريكي. ومن المقرر أن يسلم النظام الأخير إلى القوات الأمريكية في سنة ٢٠٠٨، وينتظر أن يحدد المعيار لمثل هذه الأنظمة ولن يكون بالإمكان الاستغناء عنه للعمليات المشتركة مع القوات الأمريكية. لذا فإن توقعات الصادرات الصناعية كبيرة: تبلغ ٦ مليارات دولار وفقاً لشركة رايشيون^(٧٦). ولتعزيز احتمالات التصدير، شكّلت الشركات الأمريكية المقدمه لعطاءات فرقا مع الشركات الأوروبية. فانضمت بوينغ إلى بي إي سيستمز، وانضمت رايشيون إلى تيلز. وفي حزيران/يونيو ٢٠٠٢، فازت بوينغ وبي إي سيستمز بعقد لتوفير نظام اتصالات لمنظومة المركبات العسكرية الأمريكية الجديدة - منظومة القتال المستقبلي^(٧٧).

J. Krause, *Prospects and Limits of Transatlantic Arms Cooperation: The Case of the Medium* (٧٢) *Extended Air Defense (MEADS)*, AICGS Policy Report; no.2 (Washington, DC: American Institute of Contemporary German Studies, 2002), pp. 14-17.

M. Aguera and C. Clark, «Partner: US Funding Cut May Speed MEADS,» *Defense News* (19- ٧٣) 25 August 2002), p.4.

«New US Helicopter Planned,» *Defense News* (5-11 August 2002), p. 14. (٧٤)

«Eurocopter-Boeing Talks Held,» *International Herald Tribune*, 27/8/2002, p.12. (٧٥)

I. Brosky, «Setting New Standards for Radios,» *Defense News* (24-30 June 2002), p.10. (٧٦)

G. Ratnam and F. Tiboni, «BAE Raises Profile with Pentagon,» *Defense News* (15-21 July 2002). (٧٧)

IV سياسات الصناعات الدفاعية

رغم أنّ الشركات المنتجة للأسلحة أصبحت أكثر استقلالية عن الدولة من خلال الخصخصة أو الاندماجات عبر الحدود وعمليات الاستملاك، لا تزال الحكومات تمارس تأثيراً كبيراً في الصناعة وتدعم الصادرات أو تمنعها. وتحدّد ميزانيات الدفاع الطلب المحليّ على المعدات العسكرية وتوفّر جُلّ تمويل البحث والتطوير، في حين تحدّد سياسة التوريد درجة المنافسة التي تواجهها الشركات المحليّة. وتصيغ الحكومات السياسات بشأن الملكية الأجنبية وتقرّر مستوى ملكيّة الدولة في صناعة الأسلحة وتمارس نفوذاً من خلال التعاون بين الحكومات. وتستخدم حكومات البلدان الرئيسيّة المنتجة للأسلحة - فرنسا وألمانيا وروسيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة - هذه الأدوات لتشكيل إعادة هيكلة صناعة الأسلحة.

الولايات المتحدة

أدى نشاط الاندماج والاستملاك في صناعة الأسلحة الأمريكية منذ أوائل التسعينيات إلى تراجع كبير في عدد المنتجين لكل نوع من الأسلحة. ويبيّن الجدول رقم ٤,١١ تراجع عدد المنافسين المحتملين بين عامي ١٩٩٠ و ٢٠٠٠. وقد واصل العدد تراجعاً منذ ذلك الوقت نتيجة لتواصل عمليّة التركيز. غير أنّ عمليّة التركيز قاربت نهايتها في صناعة الأسلحة في الولايات المتحدة، وثمة قلق متزايد في وزارة الدفاع بشأن تأثير ذلك على المنافسة وبالتالي على الأسعار ومعدّل الابتكار في صناعة الأسلحة الأمريكية.

تعرّز التركيز السريع لإنتاج الأسلحة في أواسط التسعينيات بسياسة تقديم الإعانات الماليّة للتوفير في التكاليف، وهو ما تحقّق من خلال الاندماج والاستملاك في الصناعة. وكان المنطق وراء هذه السياسة تراجع نفقات التجهيز في أعقاب انتهاء الحرب الباردة. ولم تكن ميزانية التجهيز كبيرة بشكل يكفي لإدامة عدد المنتجين القائم. فقد كان فائض القدرات في تزايد ما أدى إلى ارتفاع التكاليف الثابتة، وقاد بدوره إلى تحميل هذه التكلفة لمشتري أنظمة الأسلحة، ولا سيّما الحكومة الأمريكية. ورأى البعض أنّ من غير الواضح لماذا عدّت الاندماجات وعمليات التوحيد ضرورية لحلّ هذه المشكلة وأنّ هذه الطريقة لم تكن فعّالة^(٧٨). فلو أنّ المشكلة مجرد فائض قدرات، لكانت سياسة الدفع للشركات مقابل إغلاق المصانع دون الاندماج أولاً

K. Flamm, «Failures of Defence Industrial Policy Reform and Likely Consequences for the (٧٨) Bush Defense Build-up,» Unpublished Paper, March 2002.

ملائمة بالقدر نفسه لهذه الغاية. ولو أنّ المشكلة الرئيسية هي ارتفاع التكاليف الثابتة، لكانت سياسة إجبار بعض الشركات على الخروج من ميدان العمل أكثر توفيراً. لذا فإنّ السبب المحتمل لاختيار الاندماج والاستملاك هو عدم الجدوى السياسيّة للسماح بخروج «حصّة ليست بالصغيرة من شبكة متعاقدى الدفاع المتناثرين جغرافياً والأذكياء سياسياً» من ميدان الأعمال^(٧٩).

إنّ السبب الرئيسيّ لارتفاع التكاليف الثابتة هو الارتفاع الشديد لتكاليف البحث والتطوير العسكريّ المتعلقة بمنصّات الأسلحة ذات التكنولوجيا العالية. ونظراً لأنّ وزارة الدفاع واصلت تقديم إعانة ماليّة لاحتياطيّ بحث وإنتاج مفضل على مقاس عالم الحرب الباردة^(٨٠)، تركت كثير من الشركات بتكاليف ثابتة عالية تصرف على بنيتها التحتية للبحث والتطوير العسكريّ، ما ولّد ارتفاعاً في أسعار منظومات السلاح. وتبعاً لمنطق هذه المقولة، لم تؤدّ عمليّة لتركيز سوى إلى تأجيل تسارع ارتفاع تكاليف المنظومات العسكريّة المتقدّمة.

كما أنّ عمليّة التركيز نفسها تخاطر بإحداث تضخّم في أسعار الأسلحة - وهي النتيجة المنطقيّة لانخفاض المنافسة في الأسواق كافة. ويزيد انخفاض المنافسة أيضاً مخاطر حدوث تواطؤ بين الشركات القليلة المتبقية التي تمتلك القدرات التكنولوجيّة المطلوبة ويقوّي قدرتها على الضغط في مواجهة الحكومات (من ناحية منح العقود وهوامش الربح على سبيل المثال). وهكذا في حين يمكن فهم القوّة المحرّكة للتركيز بأنّها الحاجة إلى خفض التكاليف وتعزيز تطوير منظومات التكنولوجيا العالية، تواجه هذه الأهداف المخاطر اليوم بسبب عمليّة التركيز نفسها. وقد قدّم وزير سلاح الجوّ الأمريكيّ شهادة في سنة ٢٠٠٢ بشأن مخاوفه المتعلقة بالتركيز:

إنّني قلق جدّاً بشأن توحد الشركات في هذه الصناعة إلى الحدّ الذي يجعل سلاح الجوّ عالقاً بشراء ما يريد أحدهم أن ينتجه، مقارنة بقدرتها على تحديّ الصناعة للخروج بأفكار يمكن أن تقود إلى اختراقات رئيسيّة في القدرات القتاليّة... وأنا لا أعتقد أنّ الحكومة يمكنها إدارة احتكار أو احتكار لا تماثليّ لشركتين والتوصّل إلى الابتكار من خلال ذلك. إننا ببساطة لا نملك مجموعة الحوافز الصحيحة^(٨١).

(٧٩) المصدر نفسه.

M. Oden, «Cashing in, Cashing out, and Converting: Restructuring of the Defense Industrial Base in the 1990s», in: A. Markusen and S. S. Costigan, eds., *Arming the Future: A Defense Industry for the 21st Century* (New York: Council on Foreign Relations Press, 1999).

«Roche Drops a Bombshell: US Industry is Overconsolidating», *Aviation Week and Space Technology* (10 June 2002), pp.31-32.

في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠، بدأت إدارة بوش مبادرة سوف تسهّل تجارة المعدات العسكرية عبر الأطلسي. فقد أخذ مجلس الأمن القومي يراجع ضوابط صادرات الأسلحة الأمريكية^(٨٢). كما طُلب من هيئات تابعة لوزارة التجارة والدفاع والخارجية، من ضمن أشياء أخرى، مراجعة الروابط الصناعية مع حلفاء الولايات المتحدة لتسهيل انتقال التكنولوجيا وبالتالي زيادة الفعالية العسكرية للائتلافات الأمريكية^(٨٣). وقد تبين من عدّة نواح أنّ المقاتلة الضاربة المشتركة تشكّل نموذجاً يحتذى في المستقبل. ففي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢، منحت الحكومة الأمريكية أول تفويض بمشروع عالمي لمقاتلة ضاربة مشتركة^(٨٤). ويقلّل تفويض العالمي مقدار التفويضات التي على الحكومات أن تطلبها لأداء النشاطات التي تدعم الاتفاقيات الدولية بين الحكومات أو مذكرات التفاهم التي أبرمت بين حكومتين، أو بين وزارة الدفاع ووزارة دفاع أجنبية للقيام ببرامج أسلحة تعاونية مثل المقاتلة الضاربة المشتركة^(٨٥).

توفّر دراسة أجرتها وحدة السياسة الصناعية في وزارة الدفاع سنة ٢٠٠٢، وهي دراسة مصمّمة لتقديم خريطة طريق لتحويل قاعدة الصناعة الدفاعية، بعض الإشارات للمستقبل المحتمل للتغييرات في السياسة. وقد تأثرت الدراسة بالدروس المستفادة أثناء عمليات الحرية الدائمة في أفغانستان من إدخال الأنظمة إلى الميدان بسرعة وجمعها معاً بطرق جديدة ومختلفة. ومن أهدافها الرئيسية «ضمان أن تكون مقاتلة سنة ٢٠٢٠ مجهزة بقاعدة صناعية وعمليات توفّر أنظمة أسلحة شبكة مركزية وتحولية^(٨٦). وتوصيتها الأساسية النظر إلى قاعدة الصناعة الدفاعية على أنّها تتكوّن من قطاعات «تستند إلى تأثير العمليات» وتدعم «القتال التحولي» - دعم القتال وعرض القوة والاشتباك الدقيق وحماية القاعدة والوطن ونطاق القتال المتكامل - بدلاً من قطاعات من المنصات أو أنظمة الأسلحة، مثل الطائرات والصواريخ والمركبات والسفن. وبدلاً من فئات مثل طائرة

US Department of State, «Fact Sheet: Review of Defense Trade Export Policy and National (٨٢) Security,» Press Release, 21 November, 2002, <<http://usinfo.state.gov/topical/pol/nato/02112110.htm>> .

A. Svitak, «US Allies, Industry Key in Review of Arms Trade Policy,» *Defense News* (11-17 (٨٣) November 2002), p.3.

C. Clark, «Global JSF License Gets Nod from Congress,» *Defense News* (3 November 2002), p. 4. (٨٤)

(٨٥) يوجد خلاصة لإصلاحات DTSI على الإنترنت: <<http://www.dsca.osd.mil/dtsi/>> : DTSI_links.htm > .

US Department of Defense, Office of the Deputy Under Secretary of Defense (Industrial (٨٦) Policy), *Transforming the Defense Industrial Base: A Roadmap* (Washington, DC: US Department of Defense, 2003), <<http://www.acq.osd.mil/ip>> .

النقل البحريّ أو الطائرة الضاربة، تستطيع وزارة الدفاع «التفكير في تأخير الطائرات بدون طيار المتنافسة مع مراحل الاتصالات ذات القاعدة الفضائية. ويمكن أن تتنافس أسلحة الطاقة الموجّهة مع القنابل. ويمكن أن تتنافس الطائرات الضاربة دون الصوتية مع حاملات الطائرات»^(٨٧). ويتم توجيه الاستملاك بخمسة «مجالس تحويلية» تقابل «المفاعيل العملائية» وتضم أعضاء من الأسلاك العسكرية الثلاثة.

الجدول ١١-٤

عدد المتعهدين الرئيسيين الذين يتعاملون مع وزارة الدفاع الأمريكية في
العامين ١٩٩٠ و ٢٠٠٠

القطاع	١٩٩٠	٢٠٠٠
الطائرات ثابتة الجناح	٨	٣
المروحيات	٤	٣
الصواريخ الاستراتيجية	٣	٢
الصواريخ التكتيكية	١٣	٣
الأقمار الاصطناعية	٨	٦
المركبات المنطلقة بالأقمار الاصطناعية	٦	٣
مركبات القتال المتفجرة	٣	٢
مركبات مدولبة تكتيكية	٦	٣
سفن السطح	٨	٣
الغوّاصات	٢	٢
الطوربيدات	٣	٢

المصدر: US Department of Defense, under Secretary for Acquisition and Technology, «Annual Industrial Capabilities Report to Congress» 23 January 2001, fig. 1, p. 11, <http://www.acq.osd.mil/ia/docs/report_to_congress_2001.pdf>.

وتخلص الدراسة إلى أنّ قاعدة الإمداد المستقبلية سوف تتكوّن من ثلاثة أنواع من الشركات: (أ) الشركات التقليدية «المورّدة لأسلحة الدفاع الموروثة» التي تشتري شركات صغيرة أو تصبح هي نفسها «مبتكرة»؛ و(ب) الشركات الصغيرة المنتجة للأسلحة التي تكبر لتصبح شركات متعاقدة أساسية؛ و(ج) الشركات التجارية لم تكن

(٨٧) المصدر نفسه، ص ١٥.

موردة للمعدات الدفاعية من قبل. ويتنبأ التقرير على وجه التحديد بأن التحوّل سيدخل العديد من شركات النوع «ج» إلى قاعدة الصناعة الدفاعية وأن ذلك يتطلب من وزارة الدفاع خفض عوائق الدخول إلى التعاقدات العسكرية. غير أن التقرير لم يحتو على اقتراحات لكيفية التغلب على العوائق الكبرى التي يواجهها الداخلون الجدد، ولا سيما: عوائق التسويق (الافتقار إلى الصلات الشخصية والشبكات)، والعوائق الإجرائية (إتقان الإجراءات المفضلة في التعاقدات العسكرية)، والشروط غير الجذابة للشركات التجارية (مثل السيطرة على حقوق الملكية الفكرية أو خطر تسرب التكنولوجيا إلى المنافسين أو موانع لتسويق التجاري)^(٨٨).

وتكتنف الشكوك قدرة الداخلين من النوع «ج» على اختراق طبقة الشركات المنتجة للأسلحة. ويوضح هذه النقطة مسح لصناعة المركبات الجوية غير المأهولة، وهي الصناعة التي يعتبرها تقرير وزارة الدفاع «تحوّلية». ومن الأمثلة الكبرى على دخول السوق في هذا القطاع شركة جنرال أتوميكس التي تنتج الطائرة بدون طيار بريديتور. فقبل سنة ١٩٩٣، كانت نشاطات جنرال أتوميكس الرئيسية في قطاعي الطاقة النووية المدنية والطاقة. وقد نمت أعمالها في الطائرات بدون طيار منذ ذلك الوقت بسرعة ولديها اليوم ٦٥٠ عاملاً^(٨٩). مع ذلك فإن هذه الشركة هي المنتج غير التقليدي الوحيد للطائرات بدون طيار الذي كبر حجمه كثيراً وبقي مستقلاً. وقد حاز العديد من منتجي الأسلحة في الطبقة العليا على شركات صغيرة تصنع طائرات بدون طيار. على سبيل المثال، استملاك نورثروب غرومان لشركة تي آر دبليو يشمل مجموعة من القدرات التي لها دور مركزي في تطوير مركبات القتال الجوية بدون طيار^(٩٠). وحازت شركة دي آر أس تكنولوجيز على شركتين سوف تعززان قدراتها في هذا المجال - وحدة من مغيث دفنس سيستمز في تكساس ونايثك إنفرارد سيستمز، التي تنتج أجهزة توجيه للمركبات الجوية بدون طيار وأجهزة استشعار للمركبات الأرضية غير المأهولة. وقد عُرضت أ أ أي، وهي شركة تابعة ليونايكس إندستريال كوربوريشن وإحدى شركات

P. Dunne, «The Defence Industrial Base,» in: K. Hartley and T. Saunders, eds., *Handbook of* (٨٨) *Defence Economics* (Amsterdam: Elsevier, 1995), p.408.

(٨٩) أئد الناطق باسم جنرال أتوميكس دوغ فوكيه بأن مبيعات الشركة مدنية بشكل رئيسي باستثناء مجالي التكنولوجيا المتقدمة وأنظمة الملاحة الجوية. حوار خاص مع ه. بومان، ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، p. 5. «Afghan Campaign Boosts General Atomics,» *Air Letter* (22 January 2002).

Else, «US Congressional Research Service»,

(٩٠)

B. Berger and A.Svitak, «Merger Could Spawn New Force in UCAV Market,» *Defense* نقلًا عن: *News* (3 March 2002), p. 8.

المركبات الجوية بدون طيار الرئيسية، للبيع في سنة ٢٠٠٢. وتنتج شركة أ أي المركبة الجوية غير المأهولة شادو ٢٠٠، كما تنتج، بالتعاون مع إسرائيل، المركبة الجوية غير المأهولة، بايونير، الأكثر تقدماً في الجيش. ويضمّ المنافسون على أ أي شركات دي آر أس تكنولوجياز وأل-٣ ولوكهيد مارتن. ويوحى مثال قطاع المركبات الجوية بدون طيار بأن من غير المحتمل أن يؤدي قدوم التكنولوجيا التحولية إلى دفع شركات الأعمال الصغيرة إلى متوسطة الحجم إلى مكانة المتعاقدين الأوليين الرئيسيين، كما تقترح وزارة الدفاع.

أوروبا الغربية

تشارك الحكومات البريطانية والفرنسية والألمانية في هدف الحفاظ على قدرات إنتاج الأسلحة المحلية. غير أنّ سياساتها تختلف بخصوص تدويل إنتاج الأسلحة. وتتأثر صناعة الأسلحة في كل بلد بالاختيار بين الأنظمة الوطنية أو الأوروبية أو عبر الأطلسية. وتشير قرارات التوريد الرئيسية لألمانيا وفرنسا والمملكة المتحدة إلى سياسة التوريد العامة لكل بلد. وتدعم الدول الثلاث برنامجاً تعاونياً أوروبياً رئيسياً، وهو طائرة النقل أ٤٠٠أم، بدلاً من شراء طائرة أمريكية - مع أنّ المملكة المتحدة استأجرت أيضاً طائرة نقل من بوينغ^(٩١). كما تسعى ألمانيا والمملكة المتحدة إلى تطوير صاروخ جو - جو متيور الذي سيسلح المقاتلة الأوروبية. ففي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ منحت شركة أم بي دي أ عقداً تفوق قيمته ١,٢ مليار جنيه إسترليني (١,٨ مليار دولار) لتطوير صاروخ متيور وإنتاجه^(٩٢). مع ذلك تختلف الحكومات الأوروبية في مقاربتها للعلاقات الصناعية عبر الأطلسي. ففي حين أنّ فرنسا لا تتعاون مع الولايات المتحدة في أي نظام أسلحة رئيسي، فإنّ المملكة المتحدة منفتحة على التعاون عبر الأطلسي، مثل المشاركة العالية المستوى في مشروع المقاتلة الضاربة المشتركة. وتشارك ألمانيا في برنامج إيدز للدفاع الجويّ إلى جانب إيطاليا والولايات المتحدة. وقد ذكر أنّ ميدز أهم برنامج في التعاون عبر الأطلسي لإنتاج الأسلحة غير المقاتلة الضاربة المشتركة^(٩٣).

(٩١) سلكت إيطاليا مساراً آخر حيث طلبت ٢٢ طائرة نقل سي ١٣٠ ج من الولايات المتحدة في ١٩٩٧. ٢٠٠٠ مع خيار اثنتين أخريين. وفي سنة ٢٠٠١، تخلت عن برنامج أ٤٠٠أم.

(٩٢) MBDA, «MBDA Signs Meteor Missile Contract,» Press Release, 2 January 2003, <http://www.mbda.net/news_new.html>.

Krause, Prospects and Limits of Transatlantic Arms Cooperation: *The Case of the Medium Extended Air Defense (MEADS)*, p. 10.

تبقى المنافسة أساس سياسة التوريد البريطانية. وتوحي التقديرات بأن الشركات الأجنبية يمكنها المنافسة على نحو ٥٠ بالمئة من عقود التسليح في المملكة المتحدة^(٩٤). وقد أعيد التأكيد على هذه السياسة في ورقة سياسة الحكومة البريطانية الصادرة في ١٥ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٢ التي تحدّد منتج الأسلحة المحليّ بدلالة «مكان نشوء التكنولوجيا ومكان إقامة المهارات والملكيّة الفكرية، ومكان نشوء الأعمال واستدامتها ومكان إجراء الاستثمار»^(٩٥). ولا يشمل ذلك الشركات المحليّة فقط، وإنما أيضاً الشركات التابعة للشركات الأجنبية مثل تيلز أو لوكهيد مارتن، اللتين لديهما استثمارات كبيرة في المملكة المتحدة. وقد حثّ على إصدار ورقة السياسات الانتقاد الموجه من قبل الرئيس التنفيذي لشركة بي إي سيستمز الذي طالب الحكومة بمنح شركته معظم برامج الأسلحة الرئيسيّة بدون منافسة من أجل الحفاظ على قاعدة مهارات الصناعة البريطانيّة^(٩٦).

وتشبه سياسة التوريد الألمانيّة النظام البريطانيّ في أنّ المنافسة مفتوحة بشكل عامّ، رغم أنّ اعتبارات سياسة الصناعة الدفاعية يمكن أن يكون لها أحياناً تأثير كبير في قرارات التوريد. في أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٢، قرّرت الحكومة شراء المركبة المدرعة أيغل من مشروع مشترك بين رايمنتال وكراوس-مافي فغمن بدلاً من نسخة معدّلة من المركبة السويديّة سي في ٩٠٣٠^(٩٧). فبصرف النظر عن الاعتبارات التقنية، اختيرت أيغل نظراً لتأثيرها المفيد على قدرات صناعة الأسلحة المحليّة^(٩٨). وجاء القرار بعد أسابيع من الضغوط المكثّفة للحؤول دون إلغاء البرنامج^(٩٩).

D. Keohane, *The EU and Armaments Cooperation*, CER Working Paper (London: Center for European Reform, 2002), p.10. (٩٤)

British Ministry of Defence, *Defence Industrial Policy*, Policy Paper; no.5 (London: Directorate General Corporate Communication, 2002), p.4. (٩٥)

A. Nicoll, «BAE Wants Fresh Approach from MoD», *Financial Times*, 3/7/2002, p.21. (٩٦)

M. Aguera, «German Firms Get Another Chance at Panther Contract», *Defense News* (5-11 August 2002). (٩٧)

German Defence Ministry, «Angebotsaufforderung für den neuen Schützenpanzer» [Call for Tenders for the New Armoured Vehicle], Press Release, 2 August 2002, <<http://www.bmvg.de/presse/115.php>>, and German Defence Ministry, 'Beschaffungsvorhaben' [Procurement plan], Press Release, 12Sep. 2002, URL <<http://www.bmvg.de/presse/133.php>>. (٩٨)

M. Aguera, «Panther Faces Cancellation», *Defense News* (15-21 July 2002), p.1. (٩٩)

وتختلف سياسة التوريد الفرنسية عن السياستين البريطانية والألمانية. فالمنافسة على الأنظمة محصورة بالشركات المحليّة. وقد اشترت بعض الأنظمة الأقلّ أهميّة استراتيجية أو اقتصادية من الخارج، لكنّ القوانين منحازة إلى الشركات الفرنسيّة المتقدّمة بعطاءات^(١٠٠).

تعتبر قضية السماح للملكيّة الأجنبيّة في صناعة الأسلحة عاملاً محدّداً حيويّاً في إعادة هيكلة صناعة الأسلحة، كما يتبيّن من تعريف شركة الأسلحة «المحليّة» المقتبس أعلاه. كما أنّ الحكومة البريطانيّة قرّرت في آذار/مارس ٢٠٠٢ إزالة سقف نسبة ٤٩,٥ بالمئة للمساهمة الأجنبيّة في شركتي بي إي سيستمز ورولز رويس. ويستطيع المستثمرون الأجانب الأفراد الآن امتلاك ١٥ بالمئة في أيّ من الشركتين^(١٠١). وكانت الملكيّة الأجنبيّة في بي إي سيستمز تزيد على ٥٠ بالمئة في سنة ٢٠٠٢، ما دفع وزير الدفاع البريطانيّ جيفري هون إلى الإشارة بأنّ بي إي سيستمز «لم تعد شركة بريطانيّة»^(١٠٢).

في ألمانيا حفز شراء شركة بناء السفن أتش دي دبليو من قبل شركة الاستثمار الأمريكيّة ون إكويتي بارتنرز المخاوف من «بيع» صناعة الأسلحة الألمانيّة إلى الشركات الأمريكيّة. ورأى المنتقدون أنّ القدرات الألمانيّة قد تُفقد على المدى الطويل إذا نقل المالكون الأمريكيون مكان الإنتاج إلى الولايات المتحدة. وزعموا أنّ الحكومة الألمانيّة أخذت على حين غرّة بهذا الشراء وأنها لا تملك الأدوات القانونيّة لحماية الملكيّة الألمانيّة لأصول صناعة الأسلحة^(١٠٣). ولا تملك الحكومة الألمانيّة الحقّ القانونيّ لمنع الاستثمار الأجنبيّ المباشر إلّا لأسباب الأمن القوميّ أو النظام العامّ أو السياسة الخارجيّة أو مخاوف ميزان المدفوعات، لكنّها لم تمارس هذا الحقّ قطّ^(١٠٤).

في بيان للسياسات صدر في تشرين الأوّل/أكتوبر ٢٠٠٠، أعلنت الحكومة

B. L. G. Carré, «The Recent Opening of the French Defence Market and Anglo-French Defence (١٠٠) Relationship», *RUSI Journal* (August 2001), pp.6-11.

British Ministry of Defence, *Defence Industrial Policy*. (١٠١)

«BAE not a British Company, Says Hoon», *Daily Telegraph*, 16/1/2003, <<http://www.telegraph.co.uk/money/main.jhtml?xml=%2Fmoney%2F2003%2F01%2F16%2Fenhoon16.xml>>. (١٠٢)

Dinkelacker, Frenzel and Rohde, «The US Armaments Industry Goes Europe?». (١٠٣)

H. Küchle, *Zwischenbericht: Neustrukturierung des deutschen Rüstungsmarktes als industriepolitische Aufgabe* [Interim report: the restructuring of the German arms market as a challenge of industrial policy] (Bonn: Bonn International Center for Conversion, 2003), p. 42. (١٠٤)

الألمانية تفضيلها التوحيد الوطني أو الأوروبي في قطاع التسليح البحري والبرّي^(١٠٥). ووفقاً لاتفاق مع الشركات الرئيسية في هذين القطاعين - بابكوك بورسنغ (مالكة أتش دي دبليو) ووثاسن كروب في قطاع بناء السفن، ودابل وكراوس-مافي فغمن ورايمنتال في قطاع المركبات العسكرية - ستعمل هذه الشركات على تشكيل «شركات استراتيجية»، بما في ذلك الملكية المتداخلة. وقد اعتُبر التوحيد على المستوى القومي والأوروبي شرطاً لازماً للارتباط عبر الأطلسي. وهكذا فإن صفقة أتش دي دبليو جاءت معاكسة لسياسة الحكومة الألمانية وتمثل تعارضاً للمصالح بين الدولة والصناعة، إذ إن من مصلحة أتش دي دبليو تحسين فرص وصولها إلى السوق الأمريكية (انظر القسم III). وتقع ظروف مشابهة في قطاع المركبات العسكرية، حيث أبدت الشركات الأمريكية اهتمامها في استملاك شركات ألمانية. فقد عبرت جنرال داينمكس عن اهتمامها في شراء ٤٩ بالمئة من حصة شركة ك أم دبليو التي تريد سيمنز بيعها، ويونايتد دفنس مهتمة في حيازة رايمنتال^(١٠٦). ولم يرحب حملة أسهم الأغلبية في كراوس-مافي فغمن ورايمنتال - عائلتا بود وروخلنغ - صراحة بإشراك الأمريكيين. وقد فسّر «تهديد» الشراء الأمريكي بأنه مقولة سياسية لإقناع الحكومة الألمانية بزيادة إنفاقها على المشتريات للحفاظ على القدرات المحلية لإنتاج الأسلحة^(١٠٧).

وفي حين أن الصناعات البريطانية والألمانية تشتمل بالفعل على درجة عالية من الملكية الخاصة، تجري في فرنسا عملية خصخصة مستمرة. وقد وُصف نظام إنتاج الأسلحة الفرنسي بأنه رأسمالية على الطريقة الفرنسية: مشاركة متداخلة في رأس المال، حيث يوجد دور أساسي للمؤسسات المستثمرة وملكية مهمة للدولة^(١٠٨). لذا فإن الشركات الفرنسية المنتجة للأسلحة أكثر استقلالية عن الأسواق المالية من الشركات البريطانية والأمريكية (الجدول ١١-٥).

«German Bundesministerium der Verteidigung Gemeinsame Erklärung des Bundeskanzlers (١٠٥) und des Verteidigungsministers Deutschlands, Gerhard Schröder und Rudolf Scharping, sowie der deutschen Heerestechnik- und Marineschiffbauindustrie zur europäischen Kooperation,» [Joint Declaration of the Federal Chancellor and the Defence Minister of Germany, Gerhard Schröder and Rudolf Scharping, as well as the German Land Armaments and Naval Shipbuilding Industry Concerning European Cooperation], Berlin, 27 October 2000, <<http://www.bundeswehr.de/berlin001213/Pdf/berlin001213-brosch.pdf>>.

«Krauss-Maffei: Keine Beteiligung von US Rüstungskonzernen» [Krauss-Maffei: No (١٠٦) Shareholding by US Armaments Companies], *Financial Times Deutschland*, 15/10/2001, <<http://www.ftd.de>>.

«Die Zukunft von Krauss-Maffei und Rheinmetall DeTec» [The Future of Krauss-Maffei and (١٠٧) Rheinmetall DeTec], *Antimilitarismus Information* (May 2002), pp. 23-24.

C. Serfati, «The Adaptability of the French Armaments Industry in an Era of Globalisation,» (١٠٨) *Industry and Innovation*, vol.8, no.2 (August 2001), p. 233.

الجدول رقم ١١-٥
نسبة الحصص المباشرة للدولة من أسهم كبريات شركات صنع الأسلحة
في فرنسا، ٢٠٠٢

الأرقام نسب مئوية. ولا تجمع الأرقام إلى مئة دائماً بسبب التدوير.

الشركة	ملكية الدولة	المساهمون الآخرون والحصص
سي إي أ	١٠٠	
دي سي أن	١٠٠	
داسو	-	غروب اندستريال مارسيل داسو ٤٩,٩، إيدز فرنسا ٤٥,٨، الجمهور ٤,٣
إيدز	١٥,٥	ديملركرايسلر ٣٣، لاغاردير ١١,٢، الجمهور ٣١، سيبي ٥,٥، المؤسسات المالية الفرنسية ٣,٩
جيات	١٠٠	
ساغم	-	كوفيسم ٤٠(٩)، كوغيمبا ٥,١، كاس دو ديبو إيه كونسينياسيون ٤، حصص خاصة ٣,٥ بالمئة، ترل بارتسابيون ٢,٥، آخرون ٤٤,١
سنكما	٩٨	
تيلز	٣٢,٦	الجمهور ٤٦، ألكاتيل ٩,٧، داسو ٥,٩، تيلز ٥,٨

المصدر: تقارير الشركات السنوية وملفات صناعة الأسلحة في سيبي.

وفي سنة ٢٠٠٢، أعلنت الحكومة الفرنسية عن خطة لخصخصة شركات الإنتاج العسكري والتجاري على السواء. وضمت الخطة أكبر شركتين فرنسيتين منتجتين للأسلحة، إيدز فرانس وتيلز. ووفقاً لاتفاق المساهمين، يمكن أن تتخلى الدولة الفرنسية عن حصتها في هاتين الشركتين في حزيران/يونيو وتموز/يوليو ٢٠٠٣ على التوالي^(١٠٩). وكانت الشركات الثلاث الأخرى المنتجة للأسلحة التقليدية - دي سي أن

V. Mallet, «France Asks Banks to Tender for Sell-off Roles», *Financial Times*, 18/7/2002, p. 18. (١٠٩)

وجيات وسنكما - مدرجة في خطة الخصخصة، لكنّ دي سي أن حوّلت في سنة ٢٠٠٢ من مشروع تديره الدولة إلى شركة تملكها الدولة ولها إدارة مستقلة. واستثنيت جيات بسبب اعتمادها المتواصل على دعم الدولة. وربما يرتفع هذا الاعتماد إذا اضطرت جيات إلى إغلاق خطّ تجميع منتجها الرئيسيّ، دبّابة القتال الرئيسيّة لوكليير. فقد اكتمل تسليم هذه الدبّابات إلى الإمارات العربيّة المتحدّة في سنة ٢٠٠٢، وسوف تسلّم آخر دبّابة لوكليير إلى الجيش الفرنسيّ سنة ٢٠٠٥^(١١٠). ويبدو أنّ سنكما استثنيت بسبب هبوط مبيعاتها في النصف الأوّل من سنة ٢٠٠٢، ما أثر على قيمة الشركة^(١١١).

يمكن أن تكون سنة ٢٠٠٣ مهمّة بالنسبة لصناعة الأسلحة الفرنسيّة. فهناك شركتان خاصّتان، ألكاتل ولاغادير، لديهما خيار النأي بنفسيهما عن إنتاج الأسلحة. ففي حزيران/يونو ٢٠٠٣، تنتهي مدّة اتفاقية المساهمين التي تلزم ألكاتل بحصّتها الباقية البالغة ٩,٧ بالمئة في شركة تيلز^(١١٢). وتنتهي مدّة اتفاقية مماثلة تلزم لاغادير بحصّتها في إيدز في تموز/يوليو ٢٠٠٣.

إنّ معظم الصناعات مخصّصة بالفعل في ألمانيا والمملكة المتحدّة، وتجري حالياً نشاطات لخصخصة قطاعات الخدمات^(١١٣). وبحلول تموز/يوليو ٢٠٠٢ كانت السياسة البريطانيّة للشراكات العامّة الخاصّة ومبادرات التمويل الخاصّ قد أدت إلى نشوء ٤٢ مشروعاً بمبادرات تمويل خاصّ^(١١٤). فسوف يموّل القطاع الخاصّ مشاريع بقيمة ٢,٢ مليار جنيه إسترليني (٣,٣ مليار دولار)، وقّع منها عقود بقيمة ٣١٦ مليون جنيه إسترليني (٤٧٤ مليون دولار) في الأشهر الإثني عشر التي سبقت نيسان/إبريل ٢٠٠٢^(١١٥). وإذا ما مضت الخصخصة في خدمات إعادة التزويد بالوقود أثناء الطيران قدماً كما هو مخطّط، فسوف تضيف مبادرات التمويل الخاصّ هذه ١٣ مليار جنيه

J. Lewis, «Leclerc Assembly Line under Threat,» *Jane's Defence Weekly* (8 May 2002), p. 5. (١١٠)

J. Lewis, «Privatisation for SNECMA Put on Hold,» *Jane's Defence Weekly* (31 July 2002), p. 21. (١١١)

A. Chuter and G. Ratnam, «Loosening the Grip on Thales,» *Defense News* (6 October 2002), (١١٢) pp.22.

Skns and Weidacher, «Arms : يوجد وصف لخصخصة الخدمات والمهمّات العسكريّة في: Production,» in: *SIPRI Yearbook 2002*, p. 342.

British Ministry of Defence, «The Public Private Partnership in the Ministry of Defence,» (١١٤) <<http://www.mod.uk/business/ppp/index.htm>>.

British Ministry of Defence, *The Government's Expenditure Plans 2002-03 to 2003-04* (١١٥) (London: Her Majesty's Stationery Office, 2002), p. 29.

(١٩,٥ مليار دولار) أخرى على مدى ٢٧ سنة^(١١٦). وفي آذار/ مارس ٢٠٠٢ أعلنت الحكومة عن عقد خدمات إسنادية للقواعد البحرية، تتولى بموجبه شركتا ديفونبورت مانجمنت وبابكوك نافال سيرفيسيز مثل هذه الخدمات كإصلاح السفن وخدمات الرسو والأعمال اللوجستية وإدارة العقارات والمخازن^(١١٧).

بدأت العملية في ألمانيا باتفاق سنة ١٩٩٩ بين الحكومة والصناعة لـ «التجديد والاستثمار والاقتصاد في القوات المسلحة»^(١١٨). وفي حزيران/ يونيو ٢٠٠٢ أنشأت جمعية التطوير والتوظيف والتشغيل، المسؤولة عن الإشراف على هذه العملية، شركة بفورباركسيفيس لإدارة أسطول المركبات المدنية التابع للقوات المسلحة. وفي آب/ أغسطس ٢٠٠٢ أنشأت الجمعية أل أتش بونديفير بكلايدونغسلشافت للقيام بتوريد البذلات^(١١٩). وسيكون المجالان التاليان للخصخصة لإدارة العقارات وتكنولوجيا المعلومات. وسوف يجري تطوير تكنولوجيا معلومات الجيش الألماني وأنظمة اتصالاته بتكلفة تقدر بنحو ٦,٥ مليار يورو (٦,١ مليار دولار)^(١٢٠). لكن جرت مراجعة بعض مجالات الخصخصة لأن الإبقاء على هذه الأعمال ضمن القوات المسلحة ذو مردودية أكبر من خصخصتها. وتشمل هذه بعض أعمال الإمداد وإصلاح المعدات، مثل الدبابات والغوّاصات^(١٢١). وتعكس المراجعة نهجاً أكثر حذراً تجاه خصخصة الخدمات العسكرية تطوّر بعد إدراك أنّ الخصخصة لا تحقّق دائماً التوفير المتوقع^(١٢٢).

A. Chuter and G. Kaufman, «US Eye Private Sector for Air Refuelers,» *Defense News* (20-26 (١١٦) May 2002), p. 30.

P. Sen, «UK Announces Warship Support Agreement,» *Jane's Defense Weekly* (17 April (١١٧) 2002), p. 19.

Bundesministerium der Verteidigung «Innovation, Investition und Wirtschaftlichkeit in der (١١٨) Bundeswehr: Rahmenvertrag vom 15. Dezember 1999» [Innovation, investment and economy in the Bundeswehr: framework agreement from 15 December 1999], Berlin, 15 Dec. 1999, <http://www.bundeswehr.de/reform/bund_wirtschaft/ref_bw_wirt_rahmenvertrag.php>.

(١١٩) توجد معلومات عن الشركات المخصصة في: Gesellschaft für Entwicklung, Beschaffung und Betrieb [GEBB], <<http://www.gebb-mbh.de/>>.

(١٢٠) «CSC-led consortium selected to enter due diligence phase for \$6.1 billion German Army information technology project,» Computer Sciences Corporation, Press Release, 6 June 2002.

(١٢١) «Stopp für Privatisierung» [Stop for privatization], *Der Spiegel* (26 August 2002), p. 17.

(١٢٢) لبحث أكثر تفصيلاً عن خصخصة الخدمات والمهتات العسكرية، انظر: Sköns and Weidacher, «Arms Production,» in: *SIPRI Yearbook 2002*, pp.342-46.

السياسات بين الحكوميات

يجري التعاون التسليحي بين الحكومات في أوروبا الغربية بالدرجة الأولى ضمن أطر حلف الناتو، ووكالة الأسلحة الدولية «منظمة التعاون المشترك في قضايا السلاح»، وترتيبات التعاون الأكثر تحزراً لسيرورة خطاب النوايا/اتفاقية الإطار^(١٢٣).

يتمتع الاتحاد الأوروبي ببعض التأثير في شكل صناعة الأسلحة^(١٢٤)، رغم أنه اكتسب دوراً رسمياً في سياسة الصناعة الدفاعية ويبقى مقيداً بالمادة ٢٩٦ من معاهدة أمستردام لسنة ١٩٩٧^(١٢٥) التي تستثني سوق الأسلحة من سياسة التنافس الأوروبي. ولسياسة الاتحاد الأوروبي بشأن الصناعات المدنية صلة حالياً بقطاع الأسلحة. وتراجع سلطة المنافسة في الاتحاد الأوروبي عمليات اندماج وحيازة الشركات التي تقوم ببعض الإنتاج المدني، وهي حال معظم الشركات المنتجة للأسلحة، كما يشهد على ذلك شراء مجموعة ون إكوي تي بارتنرز لشركة أتش دي دبليو^(١٢٦). كما أن التمييز بين السياسات الصناعية المدنية والعسكرية غالباً ما يكون مبهماً - لا سيما في قطاع الفضاء الجوي. وفي تموز/ يوليو ٢٠٠٢، نشرت المفوضية الأوروبية تقرير ستار ٢١ بالتعاون مع رؤساء شركات الفضاء الجوي الكبرى. وقد شدد على التكامل المدني العسكري الوثيق لصناعة الفضاء الجوي وأسمى الإنفاق العسكري الأمريكي المرتفع كشكل من أشكال «الإعانة المالية الخفية» لصناعة الفضاء الجوي المدنية^(١٢٧). وأوصى التقرير بأن تطور الدول الأعضاء سياسة تسليح مشتركة وبرامج بحث وتطوير مشتركة، وتعزز التعاون في الأسلحة، وتنشئ سوقاً متكاملة للصناعات العسكرية، وترفع إنفاقها العسكري. وثمة قضايا مماثلة أخذت تظهر في قطاع الفضاء. فمعظم النفقات الأوروبية

(١٢٣) تتوفر معلومات عن منظمة التعاون المشترك في قضايا السلاح على الإنترنت على العنوان:

< <http://www.occar-ca.org> > .

(١٢٤) للحصول على بحث حديث عن تأثير الاتحاد الأوروبي، انظر: *Measures to Facilitate the Restructuring of European Defence Industry*, Letter of Intent between the Defence Ministers of France, Germany, Italy, Spain, Sweden and the United Kingdom, London, 6 July 1998, < <http://projects.sipri.se/expcon/loi/lointent.htm> > .

(١٢٥) معاهدة أمستردام لسنة ١٩٩٧ التي تعدل معاهدة الاتحاد الأوروبي ومعاهدات إنشاء ال الأوروبية وبعض الأحكام ذات الصلة، متوفرة على العنوان: < <http://www.europarl.eu.int/topics/treaty/pdf/amst-en.pdf> > .

(١٢٦) «One Equity Partner's HDW Deal Set to Come Back under EU Scrutiny», *Handelsblatt*, 5/6/ (١٢٦) 2002, < <http://www.handelsblatt.com> > .

European Commission, *Star 21: Strategic Aerospace Review for the 21st Century* (Brussels: Enterprise Publications, 2002).

على البرامج الفضائية العسكرية، بلغت قيمتها ٦٠٠ مليون يورو (٥٦٦ مليون دولار) في سنة ٢٠٠٢^(١٢٨)، مخصصة للجهود الوطنية التي تحاكي بعضها بعضاً في الغالب وتجعل قابلية التشغيل البيئي أكثر صعوبة. وفي ورقة خضراء عن سياسة الفضاء الأوروبية صدرت في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣^(١٢٩)، اقترحت المفوضية الأوروبية أن يقوم الاتحاد الأوروبي بتطوير سياسة دفاعية وأمنية تركز على الأقمار الاصطناعية وتشمل الأعضاء بأكملهم لدعم سياسة الأمن والدفاع الأوروبية. ومن المشاريع الأولى برنامج غاليليو الفضائي. ومع أنه يقدم برنامج مدني، فسوف يكون نسخة مماثلة لنظام تحديد الموقع الأرضي بالأقمار الاصطناعية الأمريكي، ولهذا النظام أهمية عسكرية كبيرة في مجالات مثل الأسلحة الدقيقة التوجيه والعمليات اللوجستية العسكرية^(١٣٠). كما أن لمبادرة المراقبة الشاملة للبيئة والأمن أهمية عسكرية مماثلة.

في أثناء مداوات الاتفاقية الدستورية الأوروبية، اقترح رئيس مجموعة العمل الخاصة بالدفاع المفوض مايكل بارنير ثانية إنشاء «وكالة أوروبية للأسلحة والبحوث الاستراتيجية»^(١٣١). وسوف تكون مهمتها الأولى تعزيز التوريد المنسجم للأسلحة ودعم الأبحاث في التكنولوجيا العسكرية، بما في ذلك المنظومات الفضائية العسكرية. وسوف تضمن الوكالة أشكالاً من التعاون القائم حالياً ضمن منظمة التعاون المشترك في قضايا السلاح وخطاب النوايا ومجموعة الأسلحة الأوروبية الغربية. ويمكن أن تفيد منظمة التعاون المشترك في قضايا السلاح، وهي تضم حالياً فرنسا وألمانيا وإيطاليا والمملكة المتحدة فقط، كنموذج لوكالة أوروبية للأسلحة بعضوية أوسع. ومن المنتظر أن تنضم ثلاثة بلدان إضافية - بلجيكا وهولندا وإسبانيا - لمنظمة التعاون المشترك في

Commission of the European Communities, *Green Paper: European Space Policy*, European (١٢٨)
Commission COM(2003) 17 final, Brussels, 21 Jan. 2003, p.15, <http://europa.eu.int/comm/space/doc_pdf/greenpaper_en.pdf>.

(١٢٩) المصدر نفسه.

J. Vielhaber and D. Sattler, «Why Europe Wants Galileo», *Internationale Politik*, vol. 3, no. (١٣٠)
4 (Winter 2002), p. 36.

The European Convention, Final report of Working Group VIII-Defence, CONV 461/02, 16 (١٣١)
December 2002, <<http://register.consilium.eu.int/pdf/en/02/cv00/00461en2.pdf>>.

انظر أيضاً القسم المتعلق بالاتحاد الأوروبي في الفصل الأول والفصل السادس عن سياسة الأمن والدفاع الأوروبية في هذا الكتاب.

قضايا السلاح في سنة ٢٠٠٣^(١٣٢). وتدعم فرنسا وألمانيا والمملكة المتحدة فكرة وكالة أوروبية لتوريد الأسلحة، لكنها تختلف على تصميمها. ففرنسا وألمانيا تريدان أن تكون الوكالة خاضعة للاتحاد الأوروبي، لكن المملكة المتحدة تعارض ذلك^(١٣٣) لأنها تريد أن تعتمد الوكالة التنافس في التوريد، بما في ذلك المنتجات الأمريكية في حين تفضل فرنسا سياسة «شراء الأوروبي»^(١٣٤). لكن فرنسا والمملكة المتحدة اتفقتا في القمة الفرنسية البريطانية التي عقدت في لا توكي في شباط/فبراير ٢٠٠٣ على مجموعة من المبادئ من أجل «وكالة حكومية لتطوير القدرات الدفاعية والحياسة» ضمن الاتحاد الأوروبي^(١٣٥).

تؤثر اعتبارات سياسة الصناعة الدفاعية بقوة على الجدول الدائر بشأن «فجوة القدرة» على جانبي الأطلسي^(١٣٦). وثمة مبادرتان في سنة ٢٠٠٢ توضحان الجهود الأوروبية وعبر الأطلسية لخفض فجوة القدرات. فقد وافق اجتماع قمة براغ المنعقدة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ على متابعة مبادرة القدرات الدفاعية لحلف الناتو لسنة ١٩٩٩^(١٣٧). وشكل بيان النوايا الذي أصدرته فرنسا وألمانيا وإيطاليا وهولندا وإسبانيا والولايات المتحدة بشأن البناء المشترك لرادار ضمن إطار قدرة المراقبة الأرضية للحلف خطوة نحو تعاون صناعي أكبر. ولا يزال يجب التوصل إلى اتفاقيات خاصة لتشارك التكنولوجيا والمعلومات. والهدف هو «تعظيم تبادل المعلومات بين المشاركين وصناعاتهم»^(١٣٨). وقد طورت إيدز

OCCAR Central Office responsible for operational agreements, Private communication with (١٣٢)
H. Baumann, February 2002.

«Defence Policy in the Crossfire», *Financial Times*, 2/12/2002, p.14. (١٣٣)

Watt, N. and Norton-Taylor, R., «Fences to be mended at UK-French summit», *The Guardian* (Internet ed.), 4 Feb. 2003, URL <<http://www.guardian.co.uk>>. (١٣٤)

Declaration on Strengthening European Cooperation in Security and Defence, Franco-British Summit, 4 February 2003, <<http://www.elysee.fr/actus/dep/2003/province/02-frgb-touquet/angdefsecu.htm>>. (١٣٥)

H. Hagman,, *European Crisis Management and Defence: The Search for Capabilities*, (١٣٦)
International Institute for Strategic Studies, Adelphi Paper; 353 (Oxford: Oxford University Press, 2002), p. 30.

North Atlantic Council, Statement on Capabilities: Issued at the Meeting of the North Atlantic Council in Defence Ministers Session, 6 June 2002, and North Atlantic Council, Prague Summit Declaration: Issued by the Heads of State and Government participating in the meeting of the North Atlantic Council in Prague, 21 November 2002. (١٣٧)

انظر أيضاً القسم المتعلق بالاتحاد الأوروبي من الفصل الأول.
NATO, «NATO AGS Radar Cooperation Statement of Intent», Press Release, 21 November (١٣٨)
2002, <<http://www.nato.int/docu/pr/2002/p02-136e.htm>>.

ونورثروب غرومان الحل الصناعي المقترح عبر الأطلسي بشأن المراقبة الأرضية للحلف، وهو يرسم الخطوط الخارجية لصيغة تطوير الرادار وإنتاجه^(١٣٩). وكانت المبادرة الثانية خطة عمل القدرات الأوروبية، وهي تسعى لتنسيق الجهود الأوروبية لتحسين القدرات، التي تم تبنيها في كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠١^(١٤٠). وتشدد خطة عمل القدرات الأوروبية على أهمية تحسين الانسجام بين المتطلبات العسكرية والتخطيط لتوريد الأسلحة والتعاون بين صناعات الأسلحة في الدول الأعضاء^(١٤١).

روسيا

إنّ لسياسة الصناعة الدفاعية الروسية ثلاثة أهداف: (أ) إنشاء بنى صناعية أكثر فعالية وتنافسية من خلال التكامل العمودي، و(ب) زيادة الاستثمار الرأسمالي لتجديد قاعدة التصنيع، و(ج) الحصول على عقود جديدة من أجل المحافظة على قدرة تطوير منظومات أسلحة متقدمة وتصنيعها. والوسائل الأساسية لتحقيق هذه الأهداف هي، أولاً زيادة تدخل الدولة في إنتاج الأسلحة، ثانياً زيادة صادرات الأسلحة بشكل كبير. غير أنّ عملية إعادة الهيكلة تجري ببطء أكبر مما هو مخطط لها، ويرجع ذلك إلى عدد من المصاعب البنوية والمالية.

التكامل العمودي

وضع أساس سياسة إعادة هيكلة صناعة الأسلحة في عدد أصغر من الشركات الكبيرة المتكاملة عمودياً في تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠١ بتبني برنامجين للسياسات - برنامج إعادة هيكلة مجمع الصناعة الدفاعية وتطويره حتى سنة ٢٠١٠^(١٤٢) والخطة الفدرالية لإصلاح مجمع الصناعة العسكرية للفترة ٢٠٠٢ - ٢٠٠٦. وفي كانون الثاني/

T. Enders, «Europe and America: A New Strategic Partnership Matching the Defence Industry to New Military Needs», paper presented at: The Conference Europe and America: A New Strategic Partnership, Future Defence and Industrial Relations, Royal United Services Institute [RUSI], London, 18-19 February 2002.

(١٤٠) انظر الفصل السادس بشأن السياسة الدفاعية والأمنية الأوروبية في هذا الكتاب.

Council of the European Union, «Statement on improving European military capabilities, (١٤١) «European Capability Action Plan», Draft Presidency Report on European Security and Defence Policy, Annex I, Council Document 15193/01, 11 December 2001.

(١٤٢) تم تبني «أسس سياسة روسيا الفدرالية بشأن تطوير مجمع الصناعة الدفاعية في فترة ٢٠١٠ وما يليها» في ٣٠ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠١ في جلسة مشتركة لمجلس رئاسة الدولة ومجلس أمن الفدرالية الروسية. انظر: Sköns and Weidacher, «Arms Production», in: SIPRI Yearbook 2002, pp.351-352.

يناير ٢٠٠٢ تم تبني برنامج أسلحة من أجل تطوير التكنولوجيا العسكرية حتى سنة ٢٠١٠ (١٤٣).

تهدف خطة إعادة الهيكلة إلى إنشاء ٣٥ - ٤٠ مجموعة رئيسية من الشركات المنتجة للأسلحة التي ستشكل نواة صناعة الأسلحة الروسية. وسوف تسيطر الدولة على ٥١ من الأسهم في كل من هذه الشركات. وفي سنة ٢٠٠٢، اتخذ قراران بدأ تنفيذ هذه الخطة. فقد أعلنت وكالة الأسلحة التقليدية الروسية في كانون الثاني/يناير أنها حدّدت الشركات التي ستشكل نواة أول ثلاث شركات متكاملة مزمعة، على أساس موقعها في سوقي الأسلحة الروسية والدوليّ على السواء. وسوف تشكل التكتلات الثلاثة الجديدة حول نواة من الشركات: إزماش في مجال الأسلحة الصغيرة والذخائر، ومكتب التصميم بريوروستروينبي للأسلحة الدقيقة ومعهد ترانسماش ريسيرتش للأبحاث للمركبات المدرّعة^(١٤٤). وفي ٢٣ نيسان/إبريل وقّع الرئيس فلاديمير بوتين مرسوماً لإنشاء شركة مساهمة مفتوحة لمنظومات الدفاع الجويّ. وسوف تتكوّن نواة الشركة، وهي بي في أو ألمز-أنتاي، من مكتب التصميم المركزيّ ألمز و٤٠ مشروعاً آخر، من بينها شركة الإنتاج العلميّ ألتير، ومكتب التصميم فاكل، وهو صانع للألات، ومصنع كوبول للإلكتروميكانيكيّات^(١٤٥).

وتواصل الحكومة الروسية مخطّط الخصخصة. ففي نيسان/إبريل ٢٠٠٢ أصدرت دائرة المعلومات الحكوميّة لائحة من ٢٠ شركة صغيرة لإنتاج الأسلحة ستجري خصخصتها في سنة ٢٠٠٢. وكان ذلك في كثير من الحالات شكلاً من أشكال التحويل إلى شركات مساهمة استعداداً للخصخصة الفعلية. وتشمل المشاريع الواردة في اللائحة مصنع مورسكوي لبناء السفن، ومصنع ماركس في أسراخان، ومصنع ثورة أكتوبر في منطقة أمور، ومصنع كوبول للإلكتروميكانيكيّات في إزهفسك، ومصنع أوتوماتيكا في أومسك، وزفزدا-ستريلا في كولوليوف، ومصنع نافيجيتور ومعهد الملاحة الراديوية الروسيّ في سان بطرسبرغ، ومركز إنترنافيغستيا العلميّ التقنيّ لتكنولوجيا الملاحة

(١٤٣) تم تبني برنامج العتاد الحربيّ للدولة في الفترة الممتدة حتى سنة ٢٠١٠ في ٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، انظر: المصدر نفسه، و «Survey of Military Reform in the Russian Federation», 19 April 2002, pp.66-74, in FBIS-SOV-2002-0826, 6 Sep. 2002 (in Russian).

ITAR-TASS (Moscow), «Russian Conventional Arms Sector to be Reorganized,» 29 January 2002, in: FBIS-SOV-2002-0129, 30 January 2002.

L. Pronina, «Russian Heavyweights Form Conglomerate,» *Defense News* (13-19 May 2002), p.34. (١٤٥)

الحديثة في موسكو، ومصنع شكالوف لطائرات في نوفوسيبيرسك، كسابو في كومسومولسك-أون-أمور ومصنع هندسة الراديو في تومسك^(١٤٦). غير أن عملية إعادة الهيكلة لا تزال مفتوحة على الاختلافات في التفسير والرأي، وبخاصة فيما يتعلق بعلاقات الصناعة بالدولة. فبعض النقاد يفهمون إعادة الهيكلة بمثابة اتجاه إلى الترشيد وعودة إلى النمط القديم للإدارة المركزية، ويرى آخرون أن هذه ليست النية وأنها لم تعد ممكنة بسبب مدى قيادة مبادئ السوق للاقتصاد الروسي والدور الذي تقوم به الشركات الخاصة في إنتاج الأسلحة الروسية^(١٤٧). كما أن دور الدولة في إعادة هيكلة صناعة الأسلحة الروسية لم يعرف بوضوح حتى الآن، وهناك الكثير من القضايا التي تحتاج إلى حلّ مثل سنّ التشريع المناسب للشركات القابضة، والتعامل مع المعارضة من قبل الزعماء الإقليميين القلقين بشأن المركزية التي تنطوي عليها إعادة الهيكلة والتعامل مع العداوات بين الشركات.

التمويل

أدت الفجوة بين مستوى الطلبات المحليّة على المعدات العسكريّة من جهة، و طاقة الإنتاج وأهدافه من جهة أخرى، إلى الاعتماد بقوة على صادرات الأسلحة. وقد أعلن الرئيس بوتين أن صادرات الأسلحة هي مصدر الدخل الرئيسيّ لصناعة الأسلحة الروسية^(١٤٨). غير أنه لا توجد آلية لإعادة توزيع عائدات الصادرات على الشركات المهمة لتوريد الاحتياجات المحليّة رغم أنها غير قادرة على التصدير^(١٤٩). وعلى العملاء تقديم دفعة مسبقة من أجل الوفاء بالاحتياجات الاستثمارية للشركات. كما يجري أيضاً اختصار عملية منح الرخص لتسهيل تصدير مكونات الأسلحة، وفي سنة ٢٠٠٢ أعلن عن مبادرة لمنح ٥٠ مشروعاً إضافياً لإنتاج الأسلحة الحق في صيانة القطع وبيعها بشكل مستقلّ في السوق الدولية^(١٥٠).

Interfax (Moscow), «Russian Government to Issue stock in KnAAPO in 2002», 5 April 2002, (١٤٦)
in: «Interfax Daily financial report for 5 April 02», FBIS-SOV-2002-0405, 5 April 2002.

«Russian Defence Industry», *Jane's Defence Weekly* (8 May 2002), p.24, <www.janes.com>. (١٤٧)

Interfax (Moscow), «Putin Eyes Arms Exports as Main Source of Financing Country's Defense Sector», 3 October 2002, in FBIS-SOV-2002-1003, 4 October 2002.

Julian Cooper, Private communication with E. Sköns, 15 April 2002. (١٤٩)

Interfax (Moscow), «Russia: 50 Defense Enterprises may be Cleared for Independent Activities Abroad», 25 July 2002, in FBIS-SOV-2002-0725, 26 July 2002. (١٥٠)

تضاعفت قيمة صادرات الأسلحة المسلمة تقريباً بين سنة ١٩٩٩ و ٢٠٠٢. وتشكّل الصين والهند الزبونين الرئيسيين حيث حازتا معاً على ٦٠ - ٨٠ بالمئة من إجمالي صادرات الأسلحة الروسية في سنة ٢٠٠٢ وفقاً لإحصائيات رسمية^(١٥١). غير أنّ قسماً كبيراً من الطلبات القائمة لهذين البلدين قد سلّم، لذا فإنّ الحفاظ على مستويات الصادرات الحالية للأسلحة يتطلّب طلبات رئيسية جديدة. كما أنّ بعض الصفقات مع الصين تشكّل تسديداً جزئياً للدين الروسي لمصلحة الصين^(١٥٢).

ثمّة جهود مهمّة أيضاً لإقامة تعاون دولي يشمل التمويل الأجنبي لمشاريع مشتركة. ومن الأمثلة الرئيسية على ذلك مشروعاً التعاون مع الهند: نظام براموس المتعدّد الأغراض المضادّ للسفن الذي تقترب فيه الحصّة الروسية بما في ذلك التمويل من ٥٠ بالمئة^(١٥٣)، ومشروع طائرة النقل المتعدّدة الأدوار أي ١-٢١٤/أم تي أ. وإذا ما أطلق المشروع فسوف يتفد على أساس التكافؤ بالكامل. وقد أخذت الهند تصبح شريكاً استراتيجياً متزايد الأهميّة لروسيا. ويرجع التعاون الصناعي العسكري بين البلدين إلى الستينيات، وتبلغ قيمة عقود الأسلحة بينهما منذ ذلك الحين ٣٣ مليار دولار^(١٥٤). وقد وُقعت اتفاقيات إضافية أثناء زيارة بوتين للهند في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢.

أخذ التجهيز المحلي يزداد أيضاً، ففي الفترة ٢٠٠٠ - ٢٠٠٢ بلغ حجمه نصف حجم الصادرات تقريباً (الملحق ١١-أ، والجدول ١١-أ-٤). كما نجحت الحكومة في تسديد معظم ديونها للمجمّع الصناعي العسكري^(١٥٥). ويركّز برنامج الدولة لتطوير التكنولوجيا العسكرية للفترة ٢٠٠١ - ٢٠١٠، الذي جرت المصادقة عليه في كانون

K. Lantratov, «Russia Sells More and More Arms,» *Kommersant* (13 February 2003). (١٥١)

توجد إحصاءات سيربي عن صادرات روسيا من الأسلحة التقليدية الرئيسية وزيائنها الرئيسيين في الفصل ١٣، انتقالات الأسلحة الدولية، في هذا الكتاب. (١٥٢) انظر الملحق ١٣ ج «سجلّ انتقالات الأسلحة التقليدية الرئيسية وإنتاجه المرخص، ٢٠٠٢» في هذا الكتاب.

M. Gyúrsi, «BrahMos Missile to Boost India's Naval Arsenal,» *Jane's Defence Weekly* (١٥٣) (7 November 2001).

ITAR-TASS (Moscow), «Russian Lawmaker: Russia Seeks New Security System in (١٥٤) Partnership with India,» 20 November 2002, in FBIS-SOV-2002-1120, 21Nov. 2002.

ITAR-TASS (Moscow), «Russian Government Paid off Debts to Defense Enterprises in (١٥٥) 2002,» 27 January 2003, in FBIS-SOV-2003-0127,-28Jan. 2003.

الثاني/يناير ٢٠٠٢، على البحث والتطوير العسكري^(١٥٦). ويقدر أن التكلفة الإجمالية للتجهيز المخطط ستصل إلى ٢,٣ تريليون روبل (٦٧ مليار دولار)، سيمول جزء منها فقط من الميزانية الفدرالية. وسيمول الباقي من إيرادات التصدير. وقد لقي نهج استخدام الميزانية العسكرية لأغراض سياسة الصناعة الدفاعية بشكل أساسي انتقاداً لأنه يؤدي إلى إهمال المتطلبات العسكرية^(١٥٧). وليس هناك خطط لشراء الأسلحة على نطاق واسع للقوات المسلحة الروسية حتى سنة ٢٠١٠. وقبل ذلك من المنتظر أن يتم التوريد على نطاق ضيق فقط، لكن سيكون هناك زيادة مهمة في تمويل البحث والتطوير، ما يجعله الأولوية الكبرى للميزانية العسكرية.

V خلاصات

تواصلت في سنة ٢٠٠٢ إعادة هيكلة إنتاج الأسلحة التي بدأت بعد انتهاء الحرب الباردة. ومع أن الدافع الأصلي لها كان هبوط الطلب على المعدات العسكرية وما رافقه من تراجع في إنتاج الأسلحة، إلا أن الحال لم تعد كذلك. فقد توقف تراجع مخرجات صناعة الأسلحة منذ أواسط التسعينيات. وتتميز عملية إعادة الهيكلة الحالية أساساً بالتركيز المستمر وترتبط بشكل رئيسي بتصاعد جهود البحث والتطوير العسكري للحفاظ على معدل التطور السريع في التكنولوجيا العسكرية.

أدت عملية التركيز في الولايات المتحدة إلى خفض عدد المتعاقدين الأساسيين في كل نوع من أنواع أنظمة الأسلحة الرئيسية. وفي أوروبا الغربية، حيث الطلب على المعدات العسكرية مقسم إلى متطلبات تجهيز وطنية ويقبل مجموع الطلبات كثيراً عما هو عليه في الولايات المتحدة، ثمة عوامل إضافية تدفع عملية التركيز، مثل الحاجة إلى التنافس مع شركات إنتاج الأسلحة الأمريكية العملاقة فضلاً عن الرغبة في التعاون معها. كما كان لاستمرار عملية التكامل السياسي والاقتصادي تأثير قوي على إعادة هيكلة صناعة الأسلحة. وفي روسيا، ازداد التراجع المثير في توريد الأسلحة والبحث والتطوير العسكري منذ ١٩٩٩. وقد ظهر التصميم السياسي على إعادة هيكلة نواة صناعة الأسلحة الروسية في عدد من مبادرات السياسات منذ سنة ١٩٩٨، وهو يهدف

V. Litovkin, «The Defence Order,» *Obshchaya Gazeta*, 24 January 2002, in «Newly (١٥٦) Approved Defense Order seen as Inadequate,» FBIS-SOV2002-0124, 28 January 2002.

«Russian Defence Industry».

(١٥٧) انظر مثلاً:

إلى الوصول إلى نواة للشركات المنتجة للأسلحة مع يتطلبه ذلك من البحث والتطوير والقاعدة الصناعية. غير أن التقدم بطيء ويعيقه نقص التمويل بشكل أساسي. لذا تتوجه الجهود الرئيسية للحكومة الروسية نحو صادرات الأسلحة والتعاون الدولي في مجال الأسلحة. ويشمل ذلك بدوره جعل الصناعة أكثر تنافسية في سوق الأسلحة الدولية، وبالتالي تظهر أن الحلقة المفرغة للصناعة لا تزال تتأثر بالأزمة.

انعكاسات

شكل التطور السريع للتكنولوجيا العسكرية وعملية تركيز إنتاج السلع والخدمات العسكرية وتدويلها وخصخصتها في العقد الماضي تحديات متزايدة في ما يتعلق بالقدرة على تحمّل تكاليف توريد الأسلحة والسيطرة عليه. وفي حين أن الحكومات لا تزال تمارس السيطرة القصوى على تطوير أنظمة الأسلحة وصناعتها وبيعها في دورها كزبائن وممولة، فقد أخذ يتضح أن البنية الناشئة لإنتاج الأسلحة قد تزيد من صعوبة سيطرة الحكومات على عوامل مثل التكلفة والمنافسة والتكنولوجيا، وحتى إن كان بعض ذلك يتأثر بتوريد المكونات المدنية والمنافسة المدارة وتقنيات مماثلة. وتزيد البنية الجديدة أيضاً من صعوبة تجنب بعض الاعتماد على الأقل على الواردات الأجنبية من الأسلحة، حتى بالنسبة لكبير البلدان المنتجة. ولا ينطبق ذلك على البلدان ذات القاعدة الصناعية الدفاعية الصغيرة أو المعدومة فقط، وإنما أيضاً على تلك التي تمتلك صناعة أسلحة كبرى، بل حتى على الولايات المتحدة التي تمتلك أكبر صناعة أسلحة.

وفي حين شعرت الشركات الأوروبية الغربية أنها مجبرة على محاولة مجازاة الشركات الأمريكية في الحجم لكي تبقى قادرة على المنافسة وتحقق اقتصادات مماثلة في الإنتاج الواسع النطاق، فإن الحكومة الأمريكية بدأت تواجه صعوبات مترافقة مع انخفاض المنافسة الناشئ عن التوحيد في صناعة الأسلحة الأمريكية. فقلة عدد الشركات الأمريكية يقوّي القدرة على ممارسة الضغط والقدرة التفاوضية لبضعة متعهدين رئيسيين كبار متبقين في كل قطاع من الصناعة مقابل الحكومة الأمريكية. وبرز تأثير علاقة الدولة بالشركات في المملكة المتحدة على وجه الخصوص، حيث مارست شركة بي إي سيستمز مقداراً كبيراً من الضغط على الحكومة لحجز عقود أسلحة كبرى للشركات المحلية.

إن منطق الخصخصة هو خفض انعدام الكفاءة المرتبط بالشركات التي تمتلكها

الدولة أو تساعدها، والتي تكون محمية من المنافسة وغالباً ما تستخدم أيضاً لتحقيق سياسات الحكومة الاقتصادية الإقليمية وتلك المتعلقة بسوق العمل. كما أنّ الخصخصة في أوروبا هي شرط مسبق للتوحيد عبر الحدود. غير أنّ من مساوئ الاعتماد على الشركات الخاصة، من جهة أخرى، أنّ الحكومات تفقد السيطرة المباشرة على إنتاج الأسلحة ويكون عليها الاعتماد بدلاً من ذلك على أدوات السياسات المختلفة. وثمة آراء مختلفة بشأن فعالية السيطرة السياسية والتنظيمية مقارنة بسيطرة الدولة المباشرة. لكن من الواضح أنّه في فترات التغير السريع قد يكون من الصعب على الحكومات أن تجاري الاستراتيجيات التي تطورها الشركات للبحث والتطوير والإنتاج والمبيعات والتسويق، والتي تتطور أحياناً بسرعة أكبر من قدرة الحكومات على تطوير سياسات جديدة. ومن الصعب على وجه الخصوص مراقبة انتقالات التكنولوجيا الدولية والسيطرة عليها إذا حدثت ضمن شركات كبيرة متعدّدة الجنسيات، لذا ثمة حاجة إلى مزيد من الشفافية في هذه الشركات، ويفضّل أن تكون موضوعة في اتفاقات دولية. كما أنّ سياسات الحكومة نفسها تتأثر بقدرة الفاعلين في صناعة الأسلحة على الضغط، وقد تكون هذه الضغوط في بعض الحالات أقوى من الاحتياجات العقلانية للعملية السياسية الديمقراطية.

الملحق رقم ١١ - أ
جداول إنتاج الأسلحة

هائيس بومان

الجدول رقم ١١-أ
حجم إنتاج الأسلحة وصادرات الصناعات العسكرية، والعمالة فيها: فرنسا، ألمانيا، المملكة المتحدة، والولايات المتحدة، ١٩٩١ - ٢٠٠٠^(١)
الأرقام بمليارات الدولارات الأمريكية بالأسعار الثابتة لعام ٢٠٠٠.

٢٠٠٠	١٩٩٩	١٩٩٨	١٩٩٧	١٩٩٦	١٩٩٥	١٩٩١	البلد
فرنسا، إنتاج الأسلحة							
١١,٢	١٢,٤	١٤,٨	١٥,٢	١٤,٣	١٣,٩	١٨,٥	المبيعات
٢,٥	٣,٦	٥,٩	٦,٣	٤,٣	٢,٨	٤,٥	الصادرات
١٦٦	١٧١	١٧٥	١٧٨	١٨٥	١٩٣	٢٤٨	الاستخدام (٠٠٠) (ب)
ألمانيا، الفضاء الجوي العسكري (ج)							
٢,٧	٢,٩	٢,٧	٢,٦	٢,٩	٢,٦	٦,٨	المبيعات
١٦	١٦	٢٠	١٨	١٩	٢١	٣٩	الاستخدام (٠٠٠) (ب)
ألمانيا (د)							
٠,٦	١,٣	٠,٦	٠,٦	٠,٥	٦,٩	١,٦	الصادرات

بيع

المملكة المتحدة، إنتاج الأسلحة							
١٩,٢	١٩,٦	٢٢,٢	٢٣,٦	٢٣,٠	٢٠,٦	٢٣,٩	المبيعات
٦,٧	٦,٦	٩,٦	١١,٠	١٠,٤	٨,٢	٦,٧	الصادرات
١٥٥	١٥٥	١٦٥	١٨٠	٢١٠	٢٠٥	٢٧٥	الاستخدام، مباشر (٠٠٠)(ب)
١٥٠	١٦٥	١٩٠	١٩٠	٢٠٥	٢٠٥	٢٣٥	الاستخدام، غير مباشر (٠٠٠)(ب)
الولايات المتحدة، إنتاج الأسلحة							
٠	٦٦,٣	٦٢,٧	٦٦,٢	٦٥,٠	٧٤,٣	١١٢,٣	المبيعات
١١,٠	١٨,٢	١٥,٨	١٨,٧	١٤,٣	١٦,٩	١٥,٦	الصادرات (م)
٢٤٢٥	٢٢٤٠	٢١٨٠	٢٢١٥	٢٢١٠	٢٣١٥	٣٠٤٥	الاستخدام، مباشر وغير مباشر (٠٠٠)(ب)

الملاحظات:

- (أ) البيانات الموجودة في الجدول غير قابلة للمقارنة بين البلدان وبين البنود.
- (ب) تعكس بيانات الاستخدام أعداد العاملين في أنشطة إنتاج الأسلحة في الشركات، لا الاستخدام الكلي، وهي عادة تقديرات تقريبية. والاستخدام المباشر هو الناشئ عن إنتاج السلع والخدمات النهائية للتجهيز المحلي والتصدير. والاستخدام غير المباشر هو الناتج عن سلسلة التوريد التي يجريها الموزعون إلى المتعاقدين المباشرين.
- (ج) لا يوجد بيانات رسمية خاصة بالإنتاج الإجمالي للأسلحة الألمانية. وتمثل البيانات المقدمة في الجدول قطاع الفضاء الجوي العسكري فقط. وكانت البيانات تشمل كل شركات الفضاء الجوي الألمانية حتى سنة ١٩٩٥، ولم تعد تشمل فيما بعد سوى رابطة الصناعات الفضائية الجوية الألمانية.
- (د) تنشر بيانات صادرات الأسلحة الألمانية في تقرير الحكومة السنوي عن صادرات الأسلحة.
- (هـ) بيانات صادرات الولايات المتحدة هي لتوريدات مبيعات الأسلحة الخارجية والصادرات التجارية المباشرة من قبل الشركات.
- (*) ساهم جوليان كوبر ومركز تحليل الاستراتيجيات والتكنولوجيا، موسكو، في إعداد هذا الملحق.

المصادر:

فرنسا: Ministère de la défense, *Rapport au Parlement sur les exportations d'armement de la France en 2000* [Report to Parliament on French arms exports in 2000] (Paris: Ministère de la défense, 2002), p. 57; Délégation générale pour l'armement [DGA], *Activity Report 2001* (Paris: DGA, 2002), p. 54, <<http://www.defense.gouv.fr/dga/fr/chiffres/index.html>>, and Ministère de la défense, *Annuaire statistique de la défense* [Annual defence statistics] (DICOD: Paris, 2001), p. 89.

ألمانيا: German Aerospace Industries Association [BDLI], *Annual Report 2000/2001 and Annual Report 1998* (Berlin: BDLI, 2001); Bundesministerium für Wirtschaft und Arbeit, *Bericht der Bundesregierung über ihre Exportpolitik für konventionelle Rüstungsgüter im Jahre 2001 (Rüstungsexportbericht 2001)* [Report by the

federal government on its export policy for conventional armaments in 2001 (Arms export report 2001)] Berlin, 18 December 2002, <<http://www.bmwi.de/Homepage/Politikfelder/Au%Deenwirtschaft%20&%20Europa/Exportkontrolle/Exportkontrolle.jsp>>; Communication with the Bundesministerium für Wirtschaft und Technologie, 14 December 1999.

Defence Analytical Services Agency (DASA), *UK Defence Statistics 2002* (National : المملكة المتحدة : National Statistics: London, 2002), URL <<http://www.dasa.mod.uk/natstats/stats/ukds/2002/ukds.html>>; and DASA, *UK Defence Statistics 1997* (National Statistics: London, 1997)

Office of Management and Budget, *Fiscal Year 2003 Historical Tables: Budget of the : الولايات المتحدة : United States Government* (Washington DC: Government Printing Office, 2002), pp. 55-56, <<http://w3.access.gpo.gov/usbudget/fy2003/spreadsheets.html>>; US Department of State, Bureau of Verification and Compliance, *World Military Expenditures and Arms Transfers 1999-2000* (US Department of State: Washington, DC, 2001), p. II-49, <<http://www.state.gov/t/vo/rls/rpt/wmeat/>>; and DSCA, *Foreign Military Sales, Foreign Military Construction Sales and Military Assistance Facts* (Washington, DC: DSCA September 2000 and September 2002), <http://www.dsc.osd.mil/programs/Comptroller/2001_FACTS/default.htm> .

Official statistics on arms production are available on the SIPRI arms production project Internet site, Official statistics on arms exports are available on the SIPRI arms transfer project Internet site,

تتوفر الإحصاءات الرسمية عن إنتاج الأسلحة على موقع سيبري الخاص بمشروع إنتاج الأسلحة على الإنترنت . <<http://projects.sipri.se/milex/aprod/transparency.html>> .
وتتوفر الإحصاءات الرسمية عن صادرات الأسلحة على موقع سيبري الخاص بنقل الأسلحة على الإنترنت : <http://projects.sipri.se/armstrade/at_gov_ind_data.html> .

الجدول رقم ١١ أ - ٢
الإنفاق على التجهيزات العسكرية وعلى الأبحاث والتطوير في أوروبا
الغربية والولايات المتحدة، ١٩٩١ - ٢٠٠٢^(١)

الأرقام بمليارات الدولارات الأمريكية، بالأسعار الثابتة للعام ٢٠٠٠.

٢٠٠٢	٢٠٠١	٢٠٠٠	١٩٩٩	١٩٩٨	١٩٩٧	١٩٩٦	١٩٩٥	١٩٩١	البلد
المعدات العسكرية (بالدولار وفقاً لأسعار الصرف في السوق)									
٦,٦	٦,٥	٦,٤	٦,٦	٦,٦	٧,٧	فرنسا ^(ب)
٣,٤	٣,٩	٣,٨	٣,٨	٣,٦	٣,٠	٣,٢	٣,٤	٥,٩	ألمانيا
٢,٨	٢,٣	٣,٢	٢,٥	٢,٥	٢,٢	٢,٧	٢,٥	٣,٢	إيطاليا
١,١	١,٠	١,٠	١,١	١,٩	١,٩	١,١	١,٩	١,١	هولندا
٠,٨	٠,٦	٠,٦	٠,٧	٠,٨	٠,٧	٠,٧	٠,٧	٠,٦	النرويج
١,٠	٠,٩	٠,٩	٠,٨	٠,٨	٠,٩	٠,٩	٠,٩	٠,٩	إسبانيا
٠,٠	٠,٠	٠,٠	٠,٠	٠,٠	٠,٠	٠,٠	٠,٠	٠,٠	السويد
٨,٧	٨,٨	٩,٢	٩,٤	٩,٤	٨,٨	٩,٠	٨,٢	١٢,٧	المملكة المتحدة
١٩,٣	١٩,٠	٢٠,٣	١٩,٨	١٩,٦	١٨,٢	١٩,٢	١٨,١	٢٢,٦	حلف الناتو أوروبا الغربية ^(ج)
٢٥,٩	٢٥,٥	٢٦,٧	٢٦,٤	٢٦,٢	٢٥,٩	٠,٠	٠,٠	٠,٠	حلف الناتو أوروبا الغربية ^(د)
٨٣,٦	٨٣,٦	٧٨,١	٦٦,١	٧٢,٤	٧٤,١	٧٧,٠	٨٧,٣	٩٦,٧	الولايات المتحدة
البحث والتطوير العسكري (بالدولار بسعر تكافؤ القدرة الشرائية)									
٠,٠	٣,٥	٣,١	٣,١	٣,٢	٣,٤	٤,٣	٤,٥	٦,٥	فرنسا
٠,٠	١,٢	١,٣	١,٤	١,٥	١,٧	١,٧	١,٦	٢,٠	ألمانيا
٠,٠	١,٤	١,١	١,١	١,٢	١,٤	١,٢	١,٤	١,٧	إيطاليا
٠,٠	٠,٠	٠,١	٠,١	٠,١	٠,١	٠,١	٠,١	٠,١	هولندا
٠,١	٠,١	٠,١	٠,١	٠,١	٠,١	٠,١	٠,١	٠,١	النرويج
٠,٠	٠,٠	١,٣	١,٢	١,٢	١,٧	١,٤	١,٣	١,٦	إسبانيا
١,٤	١,٣	١,١	١,١	١,١	٠,٠	١,٥	١,٥	١,٧	السويد
٠,٠	٠,٠	٣,٧	٣,٧	٣,٤	٣,٩	٣,٧	٣,٦	٤,٤	المملكة المتحدة
٠,٠	٠,٠	٩,٧	٩,٨	٩,٨	١٠,٥	١٠,٩	١١,١	١٤,٩	إجمالي الاتحاد الأوروبي
٥٠,٦	٤٢,٥	٤٢,٦	٤٢,٧	٤٢,٠	٤٢,٥	٤١,٦	٤٢,١	٤٩,٧	الولايات المتحدة
٠,٠	٠,٠	٥٢,٣	٥٢,٥	٥١,٨	٥٣,٠	٥٢,٥	٥٣,٢	٦٤,٦	الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة

الملاحظات:

(أ) لا يمكن مقارنة البيانات عن المعدات العسكرية والبحث والتطوير العسكري لأن بيانات البحث والتطوير العسكري تحوّل بأسعار تكافؤ القوة الشرائية، في حين أنّ بيانات المعدات تحوّل بأسعار صرف السوق.

(ب) لم تقدّم فرنسا بيانات إلى حلف الناتو عن تفاصيل إنفاقها العسكري قبل سنة ١٩٩٧.

(ج) لا تشمل هذه المجاميع فرنسا.

(د) هذه المجاميع تشمل فرنسا.

المصادر: المعدات العسكرية: بيانات حلف الناتو كما قدّمت في الملحق ١٠ ب من هذا الكتاب؛ البحث والتطوير العسكري: *Main Science and Technology Indicators*, no. 1 (Paris: OECD Publications, 2002), وبيانات منظّمة الأمن والتعاون في أوروبا.

الجدول رقم ١١ - أ - ٣
روسيا: عائدات المجتمع الصناعي العسكري، ١٩٩١ - ٢٠٠٢^(١)
المؤشر، ١٩٩١ = ١٠٠، بالأسعار الثابتة.

٢٠٠٢ (ب)	٢٠٠١	٢٠٠٠	١٩٩٩	١٩٩٨	١٩٩٧	١٩٩٦	١٩٩٥	١٩٩١	
[٣٧,٧]	٢٩,٥	٢٩,١	٢٣,١	١٦,٦	١٣,٩	١٨,٨	٢٥,١	١٠٠	المخرجات العسكرية
٥٤,٤	٥٠,١	٤٤,٥	٣٦,٣	٢٨,٣	٢٨,٥	٢٨,٩	٣٩,٩	١٠٠	المخرجات المدنية
٤٥,٥	٣٨,٤	٣٦,٢	٢٩,١	٢١,٧	٢٠,١	٢٣,١	٣١,٤	١٠٠	إجمالي المخرجات
٠٠	٣٣,٥	٣٤,١	٣٣,٣	٣٦,٠	٤١,٠	٤٦,٩	٥٤,٤	١٠٠	الاستخدام

(أ) تمّت مراجعة البيانات عن معدّلات النموّ السنوي للفترة ١٩٩٧ - ٢٠٠١. وقد عدّلت البيانات عن المخرجات العسكرية والمدنية للأعوام ١٩٩٦ - ١٩٩١ لكي تتوافق بشكل تامّ مع البيانات المعدّلة للسنوات اللاحقة. البيانات عن الاستخدام خاصّةً بالعاملين الصناعيين فقط، وبالتالي لا تشمل العاملين في البحث والتطوير. وقد تمّت مراجعة السلسلة بأكملها في سنة ٢٠٠٢.

(ب) مبدئية.

المصادر: أعدّ جوليان كوبر هذا الجدول استناداً إلى المصادر التالية: Military and Civilian Output, 1991-1996; Institute for the Economy in Transition, Moscow, *Russian Economy in 2001: Trends and Outlooks*, issue 23 (April 2002), section 2.7, <http://www.iet.ru/trend/2001/17_e.htm>; 1997-2001: The Internet site of the Russian military-industrial complex (voenno-promyshlenny kompleks, vpk), <<http://i.vpk.ru/sbornik2001/vpk/vvedenie/page1>>; Total output 1991-2001, <<http://i.vpk.ru/sbornik2001/proizvodst/page5>>; Civilian and total output 2002: Brindikov, first deputy minister of Industry, Science and Technology, *Nezavisimoe Voennoe Obezrenie*, 24 January 2003, <<http://www.nvo.ng.ru/armament>>; Military output 2002: Estimate Based on Data on Civilian and Total Output; Employment 1991-2002, <<http://i.vpk.ru/sbornik2001/proizvodss/page5>>.

الجدول رقم ١١ - أ - ٤
روسيا: مشتريات الأسلحة وصادراتها، ١٩٩٦ - ٢٠٠٣

الأرقام بالروبل (ر) بالأسعار الحالية، والأرقام بالدولار بالأسعار الحالية وأسعار الصرف في السوق. الأرقام بمليارات الروبلات أو مليارات الدولارات.

٢٠٠٣ (ب)	٢٠٠٢ (د)	٢٠٠١	٢٠٠٠	١٩٩٩	١٩٩٨	١٩٩٧	١٩٩٦	
١١٠	٧٩	٠٠	٦٢	٠٠	١٥	٠٠		إجمالي المشتريات (ج) (ر) منها:
٤٥	٣٣	٠٠	١٥	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	نفقات البحث والتطوير (ر)
٣,٤٧	٢,٥٠	٠٠	١,٧٠	٠٠	٠,٨	٠٠		إجمالي المشتريات (ج) بالدولار منها:
١,٤٣	١,٠٤	٠٠	٠,٥٣	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	نفقات البحث والتطوير بالدولار
٠٠	٤,٨٠	٣,٧١	٣,٦٨	٣,٣٩	٢,٦١	٢,٦٠	٣,٥٢	صادرات الأسلحة (د)

الملاحظات:

(أ) مخطّط.

(ب) رقم سنة ٢٠٠٣ لا يقارن بشكل صارم مع أرقام السنين السابقة بسبب التحوّل إلى تعريف أوسع، يشمل البحث والتطوير الذي تقوم به منظمات أبحاث تابعة لوزارة الدفاع.

(ج) المشتريات الإجمالية هي لطلب مشتريات الدفاع الخاصة بالدولة فقط، وتشمل نفقات البحث والتطوير، ومشتريات الأسلحة الجديدة والتصلّيات والتحسينات المجرة على المعزّات العسكرية وغير ذلك من الخدمات ذات الصلة العسكرية.

(د) البيانات الواردة عن صادرات الأسلحة هي قيم الأسلحة المسلمة.

المصادر:

النفقات: Krasnaya Zvezda, 25 November 1998; *Kommersant*, 18 January 2002; Statement by A. Moskovskii, Russian Ministry of Defence, *Nezavisimoe Voennoe Obezrent*, 28 February 2003, <http://nvo.ng.ru/armament>; Military Spending Boosted by 33%, *Moscow Times*, 17/1/2003, <http://www.themoscowtimes.com/stories/2003/01/17/001-print.html>.

وصادرات الأسلحة: R. Pukhov, K. Makienko and M. Pyadushkin, «Preliminary Estimates of Russia's Arms Export in 2002», *Ekspert Vooruzheniy Journal*, no. 6 (2002), and K. Lantratov, «Russia Sells more and more Arms», *Kommersant* (13 February 2003).

الجدول رقم ١١ - أ - ٥
أكبر عمليات لشراء الشركات في صناعة الأسلحة في أمريكا الشمالية
وأوروبا الغربية، ٢٠٠٢

الأرقام بملايين الدولارات الأمريكية، بالأسعار الحالية.

المشتري: الشركة (البلد)	الشاري: الشركة (البلد)	البائع: الشركة (البلد)	التمن (مليون دولار أمريكي)
داخل أمريكا الشمالية (الشركات الأمريكية، ما لم يذكر خلاف ذلك)			
Alliant Techsystems	Boeing unit	Boeing	..
Alliant Techsystems	Science and Applied Techn.	Privately owned	..
Allied Research Corp. ^a	SeaSpace
Allied Research Corp.	NS Microwave	Privately owned	..
Allied Research Corp.	Titan Dynamics	Privately owned	..
Carlyle Group	Sippican	Privately owned	..
CMC Electronics (CAN)	Flight Visions	ONCAP	..
CSC ^a	DynCorp	Employee owned	950
Curtiss-Wright ^a	Westinghouse unit	Westinghouse	80
DRS Technologies	Eaton Corp. unit	Eaton Corp.	92
DRS Technologies	Nytech	Privately owned	..
EDO Corporation	Condur Systems	Privately owned	112
General Dynamics	ATP	..	250
General Dynamics	Command Systems Inc.	Privately owned	..
General Dynamics ^a	GM Defense (CAN)	General Motors	1100
L-3 Communications	ComCept
L-3 Communications	Northrop Grumman units	Northrop Grumman	..
L-3 Communications	Aircraft Integration Systems	Raytheon	1130
L-3 Communications	SY Technology	..	48
L-3 Communications	TMA	..	50
L-3 Communications	Westwood	..	22
L-3 Communications ^a	Spar Aerospace (CAN)
L-3 Communications ^a	Wescam (CAN)	..	118
Northrop Grumman ^{a,b}	TRW	Shareholders	7800
Northrop Grumman	Fibersense	Audax Group	44
Raytheon ^a	JPS Communications	Privately owned	..
Raytheon ^a	Solypsis	Privately owned	..
Rockwell Collins	Communication Solutions	..	23
Sikorsky ^a	Derco Holding	Privately owned	..
United Defense	United States Marine Repair	Carlyle Group	316
.. ^c	United Defense	Carlyle Group	225

يتبع

داخل أوروبا الغربية			
25	Rolls-Royce (UK)	Vickers (UK)	Alvis (UK)
..	..	Logica (UK)	CMG (UK)
..	Saab (SWE)	Saab unit (SWE)	Cobham (UK)
175	BAE Systems (UK)	Astrium (FRA/FRG/UK)	EADS (FRA/FRG/SPA) ^{a,d}
..	Siemens (FRG)	Siemens unit (BEL)	EADS (FRA/FRG/SPA)
..	..	Aeronautica Macchi (ITA)	Finmeccanica (ITA) ^e
557	Marconi (UK)	Marconi Mobile (ITA)	Finmeccanica (ITA)
7	Greek Government	Hellenic Shipyards (GRE)	HDW (FRG)
..	BAE Systems (UK)	Heckler & Koch (FRG)	.. ^{a,e}
21	BAE Systems (UK)	BAE Systems unit (UK)	Meggitt (UK)
52	Smiths (UK)	Lodge (UK)	Meggitt (UK)
..	..	EWK (FRG)	Santa Barbara (SPA) ^f
..	..	Motionbase (UK)	QinetiQ (UK)
136	..	Merlin Communications (UK)	Vosper Thornycroft (UK)
عبر الأطلسي: استثمارات أوروبية لشركات أمريكية			
59	..	Condor Pacific (USA)	BAE Systems (UK) ^g
5	Boeing (USA)	Boeing unit (USA)	GKN (UK)
32	..	Astech (USA)	GKN (UK) ^g
52	Raytheon (USA)	Indra EWS (SPA)	Indra (SPA) ^g
..	BAE Systems (UK)	BAE Systems unit (USA)	Saab Barracuda (SWE)
..	SchlumbergerSema (USA)	Sema (FRG)	Thales (FRA)
34	CMC Electronics (CAN)	CMC Electronics unit (CAN)	Ultra Electronics (UK)
عبر الأطلسي: استثمارات أمريكية لشركات أوروبية			
220	UK Government	QinetiQ (UK)	Carlyle Group (USA) ^h
..	Meggitt (UK)	Meggitt subsidiary (USA)	DRS Technologies (USA)
68	BAE Systems (UK)	BAE Systems unit (USA)	Esterline (USA)
..	..	EW Simulation (UK)	Herley Industries (USA)
146	BAE Systems (UK)	BAE Systems unit (USA)	Integrated Defense Technologies (USA)
..	Privately owned	RWG Frankenjura (FRG)	Kaman (USA) ^g
..	Babcock Borsig (FRG)	HDW (FRG)	One Equity Partners (USA)

الملاحظات والمختصرات:

CAN = كندا، UK = المملكة المتحدة، SWE = السويد، FRA = فرنسا، FRG = ألمانيا، SPA = إسبانيا، BEL = بلجيكا، ITA = إيطاليا، GRE = اليونان، USA = الولايات المتحدة

أ - استثمارات لم تستكمل في نهاية سنة ٢٠٠٢.

ب - باعت تي آر دبليو وحدة الأنظمة الفضائية الجوية لديها، مقرها المملكة المتحدة، إلى

غودريتش (الولايات المتحدة)، وباعت نورثروب غرومان ٥٨ بالمئة من وحدة المركبات الآلية التابعة لتي آر دبليوو إلى بلاكستون (الولايات المتحدة).

ج - طرحت كارلايل غروب عرضاً عاماً مبدئياً لشركة يوناتيد دفنس في بورصة نيويورك. ولا تزال تحتفظ بـ ٥٤ بالمئة من شركة يوناتيد دفنس.

د - حصلت إيدز على ٢٥ بالمئة من أستريوم وهي تمتلك الآن ١٠٠ بالمئة من الشركة الفضائية.
هـ - باعت شركة بي أ إي سيستمز شركة هلكر أند كوخ إلى مجموعة يقودها مدراء هلكر أند كوخ.

و - سانتا باربرا شركة تابعة لشركة جنرال داينمكس (الولايات المتحدة) منذ سنة ١٩٩١. لذا فإن شراء إي دبليو كي ينطوي على مكزّن عبر أطلسي.

ز - اشترت إندرا ٤٩ بالمئة من شركة إي دبليو أس ما جعل المشروع المشترك شركة تابعة بالكامل.

ح - اشترت كارلايل غروب ٣٠ بالمئة من شركة كونتي كيو مقابل ١٤٠ - ١٥٠ مليون جنيه إسترليني (نحو ٢١٠ - ٢٢٥ مليون دولار).

المصدر: ملقات صناعة الأسلحة في سبيري الخاصة بالاندماجات والاستملاكات.

١٢ - التطورات الجديدة في ميدان صنع الطائرات من دون طيار وصواريخ الهجوم الأرضي من طراز كروز

دئيس م. غورملي

I مقدمة

ينتشر أكثر من ٧٥٠٠٠ صاروخ كروز مضاد للسفن (ASCMs) في أكثر من ٧٠ دولة في العالم. وتقوم ١٢ دولة صناعية فقط حالياً بإنتاج صواريخ كروز للهجوم الأرضي (LACMs) - والمثال الأبرز لهذه الصواريخ هو صاروخ توماهوك الأمريكي - ولكن يتوقع أن تنتشر هذه الفئة من صواريخ كروز بصورة كبيرة مع نهاية العقد الحالي^(١). أما ما هو متوفر بصورة أوسع فهو الطائرة بلا طيار^(٢). ومع أنه جرى حصر استخدامها حتى وقت قريب بعمليات الاستطلاع وتحديد الأهداف، فإن هذا النوع من الطائرات يبدو مقدرًا له أن يصبح ذا دور أكبر بكثير في إطلاق الأسلحة: وقد جرى تكييف طائرة بريداتور (Predator) الاستطلاعية بلا طيار من قبل الولايات المتحدة لكي تحمل صواريخ من طراز هلفاير (Hellfire) واستخدمت في أفغانستان واليمن لمهاجمة أهداف تابعة لمنظمة القاعدة. والواقع أن استخدام طائرة بريداتور المسلحة بلا طيار يطرح أسئلة هامة حول نوعية الأدوار المتوسعة التي يمكن أن تكيف الطائرات بلا طيار لأدائها في المستقبل، وبصورة فورية، إلى أي مدى تستطيع دول أخرى أو مجموعات إرهابية أن تُقلد أعمال الولايات المتحدة وتحول طائراتها بلا طيار غير المسلحة أو

(١) Testimony of Central Intelligence Agency Director George J. Tenet before the US Senate <<http://www.cia.gov/public-affairs/speeches/> : Armed Services Committee, 11 Feb. 2003, dci-speech-02112003.html>.

(٢) تسمى أيضاً مركبات هوائية غير مأهولة.

تحوّل طائراتها الخفيفة التي يقودها طيارون الى أنظمة إطلاق للأسلحة بلا طيار أو إلى سلاح إرهابي بدائي.

يعنى هذا الفصل بشكل أساسي بالطائرات بدون طيار وصواريخ كروز للهجوم الأرضي. وهو يتناول صواريخ كروز المضادة للسفن فقط لتقييم القدرة على تحويلها لأدوار الهجوم الأرضي. والواقع أن الطائرات بدون طيار وصواريخ كروز تمثل فئة عامة من نظم جوية مزودة بسطوح ديناميكية هوائية تستطيع رفعها حتى تتمكن من الطيران خلال كامل مهمتها. أما الطائرات بدون طيار فهي أنظمة يمكن إعادة استخدامها أساساً لأغراض الاستطلاع. أما تسليح طائرات الاستطلاع بريداتور بدون طيار فيوضح إمكانيات الطائرات بدون طيار لأن تصبح مركبات إطلاق للأسلحة يمكن إعادة استخدامها. وفي ما يتعلق بالطائرات الموجهة (Target Drones) المستخدمة كأهداف جوية لأغراض التجارب فهي طائرات بلا طيار أيضاً ويمكن تحويلها إلى مركبات إطلاق للأسلحة. بالمقابل، فإن صواريخ كروز مسلحة دائماً ولا يمكن إعادة استخدامها. وما طائرات القتال بلا طيار (UCAV) إلا مجموعة فرعية من الطائرات بلا طيار: إنها، بصورة رئيسة، طائرات ذات أداء عال تطير باستقلالية بواسطة مُشغّل على الأرض وتستطيع القيام بالعديد من المهام التدميرية وغير التدميرية.

إن انتشار الطائرات بلا طيار وطائرات القتال بلا طيار – حتى في تصميماتها الأكثر بساطة – تشكل مجموعة من التحديات والمخاطر الجديدة. وإذا استمر انتشار الطائرات بلا طيار وصواريخ كروز للهجوم الأرضي دون إعاقة، فقد تتضافر مع الانتشار المتزايد للصواريخ الباليستية لتمنح القوات الهجومية المتعددة الأبعاد أفضلية واضحة ضد الدفاعات المتعددة المستويات. وسيكون لذلك مضاعفات سلبية على الدفاع الوطني والاستقرار الاقليمي وانتشار القدرات الفعالة للارهابيين. ويجب أن تنشط هذه الحقيقة البحث عن عوامل فعالة لإيقاف الانتشار غير المسيطر عليه لصواريخ كروز وللطائرات بدون طيار.

وإذا أخذنا في الاعتبار النمو المتفجر المتوقع لأنظمة الطائرات بدون طيار خلال العقد القادم، فإنه سيكون هنالك لا محالة ضغط متزايد – بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية – لوضع مقاييس أكثر مرونة وأقل تقييداً للسيطرة على تصدير الطائرات والطائرات المقاتلة بدون طيار. وإذا كان للمضاعفات السلبية على الأمن الدولي أن يتم تجاوزها، أو على الأقل التقليل من شأنها، فإنه يتوجب إعلاء شأن سياسة فعالة لمنع سياسة عدم الانتشار دوراً مكماً حقاً إلى جانب امتلاك الدفاع وتخطيط الأمن. وقد اتفق الآن المشاركون في نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ (MTCR) على قواعد أرضية دقيقة لقياس مدى صواريخ كروز للهجوم الأرضي. إلا أنه تبقى هناك بعض المشاكل

المتعلقة بنقل تكنولوجيا صواريخ كروز للهجوم الأرضي أو الطائرات بدون طيارين، سواء أكانت هذه التكنولوجيا جزئية أم كاملة^(٣).

II البيئة الاستراتيجية

إن كمية مخزونات الطائرات بدون طيار ليست موثقة بشكل دقيق. وتقول إحدى أحدث الدراسات الحديثة إن ٤٠ دولة على الأقل قد أنتجت أكثر من ٦٠٠ نوع من الطائرات بدون طيار. ويزيد مدى ٨٠ بالمئة من هذه الطائرات على ٣٠٠ كيلومتر، ولكثير منها مدى أطول بكثير^(٤). بالإضافة إلى ذلك، فإن جزءاً صغيراً من مخزونات العالم من صواريخ كروز المضادة للسفن - ولا سيما نماذج الجيل الأول ذات الهياكل الكبيرة - يمكن تحويلها إلى صواريخ للهجوم الأرضي بمدى يزيد عن ٣٠٠ كيلومتر. فتقنيات نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ تعاني من قصور يسمح لشركات الفضاء الجويّ ببيع أنظمة إدارة طيران مصممة خصيصاً لتحويل الطائرات الصغيرة التي يقودها طيارون (بما في ذلك الطائرات التي يمكن بناؤها بواسطة تجميع أجزائها) إلى طائرات موجهة بصورة مستقلة أو إلى طائرات قتال بدون طيار. وإذا كان لدى دولة أو مجموعة إرهابية حافز لتطوير صاروخ كروز بدائي أو طائرة بدون طيار إما بالاعتماد على نفسها أو بمساعدة إحدى «الدول المارقة»، فإنه يمكنها استغلال التقدم الهائل الذي تحقّق خلال السنوات العشر الماضية في ميدان التكنولوجيا ذات الاستخدام المزدوج التي تولّف المكونات الأساسية للمركبات الجوية التي تطير بصورة مستقلة. وتشمل هذه نظام التوجيه والملاحة بواسطة الأقمار الاصطناعية التي يوفرها بصورة رئيسة النظام الأمريكي لتحديد المواقع الأرضية ونظام التصوير الفائق الوضوح بواسطة الأقمار الاصطناعية والذي توفره شركات تجارية متزايدة العدد وتكنولوجيا الخرائط الرقمية للتخطيط للعمليات^(٥).

تأثيرها في الهيمنة العسكرية الأمريكية

إذا أصبحت صواريخ كروز أو الطائرات دون طيار المسلحة من السمات السائدة

(٣) يحكم نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ الذي يضم ٣٣ دولة نقل أنظمة الصواريخ الباليستية وصواريخ كروز والتكنولوجيا المتعلقة بهما. انظر الفصل ١٨ في هذا الجزء والمسرد للحصول على لائحة بالمشاركين.

G. De Santis and S. J. McKay, *Unmanned Aerial Vehicles: Technical and Operational Aspects of an Emerging Threat*, Pacific Sierra Research Report; 2839 (Arlington, VA: Veridian Pacific Sierra Research Corporation, 2000).

D. Gormley, *Dealing with the Threat of Cruise Missiles*, Adelphi Paper 339 (Oxford: Oxford University Press, 2001), pp. 17-41, and J. Pike, «The Military Uses of Outer Space,» in: *SIPRI Yearbook 2002: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2002), pp. 613-664.

في العمليات العسكرية أو النشاط الإرهابي، فإن تأثيرات ذلك في الأمن الدولي ستكون هائلة. ومن السخرية بمكان أن المضاعفات الأكثر دلالة ستشعر بها الولايات المتحدة - الدولة التي هي بدون شك أكثر تقدماً في مجال تطوير واستخدام صواريخ كروز والطائرات بدون طيار لأغراض عسكرية.

ولا شك أن انتشار صواريخ كروز للهجوم الأرضي والطائرات بدون طيار كمكتمل للصواريخ الباليستية يمكن أن يزيد من قدرات الدول الأخرى على الوقوف بوجه التدخلات التي تقودها أمريكا بواسطة وسائل استراتيجية هامة. فصواريخ كروز للهجوم الأرضي والطائرات بدون طيار يمكنها أن توفر أداة ضغط عسكرية جديدة بسبب قدرة صواريخ كروز، كنتيجة لثباتها عند الطيران، على توسيع منطقة الدمار الفعلية للهجمات البيولوجية بما يزيد عن عشرة أضعاف قدرة الصواريخ الباليستية^(٦). بالإضافة إلى ذلك، فإن صواريخ كروز للهجوم الأرضي يمكن أن تكون دقيقة جداً، الأمر الذي يشير إلى أنه حتى الصواريخ ذات التسليح التقليدي قد تكون قادرة على إلحاق أضرار بالغة بالأهداف المكشوفة. ولكي نتصور مثل هذه الأضرار، فإن علينا أن ننظر إلى قواعد الطيران التي استخدمها الائتلاف الذي كانت تقوده الولايات المتحدة خلال عملية «عاصفة الصحراء» حيث كانت الطائرات جائمة على الأرض الواحدة إلى جانب الأخرى وكانت مدن الخيام الكبيرة مكشوفة ومعرضة لهجمات الصواريخ.

إن انتشار صواريخ كروز والطائرات بدون طيار يمكن، على الأرجح، أن يحدث معضلات غير مرغوب بها للدفاعات الصاروخية الأمريكية. وتنفق الولايات المتحدة حالياً مبالغ هائلة من المال للدفاع ضد أخطار الصواريخ الباليستية^(٧). لكن طالما أن الولايات المتحدة تسعى بنجاح لتطوير دفاعات فعالة ضد الصواريخ الباليستية على مسرح العمليات أو على مسرحها القومي بكامله، فإن الدول والجماعات الإرهابية سيكون لديها حوافز قوية للحصول على صواريخ كروز للهجوم الأرضي والطائرات بدون طيار المسلحة. والواقع أن التكلفة المنخفضة لبعض صواريخ كروز، وبخاصة الطائرات الخفيفة المحولة إلى طائرات طيار تُعقد حسابات تكلفة كل إصابة للدفاع الصاروخي. فعلى سبيل المثال، يكلف كل صاروخ باتريوت (PAC-3) ما بين ٢ و ٥ ملايين دولار، ما يجعل المقارنة في غير صالحه بصاروخ كروز للهجوم الأرضي الذي يكلف ٢٠٠ ألف دولار أو بالطائرة التي تجمع مكوناتها وتكثف لتصبح طائرة بلا طيار

(٦) تظهر مثل هذه النتائج في النمذجة والمحاكاة الواسعة للهجمات البيولوجية. انظر: E. McClellan, «Private Communication with the Author,» 22 August 1997.

(٧) انظر الفصل ١٥ في هذا الكتاب .

مسلحة بكلفة ٥٠ الف دولار^(٨). وحيث إن كلاً من دفاعات صواريخ كروز والصواريخ بالستية لأغراض مسارح العمليات تعتمد إلى درجة كبيرة على نفس الدفاعات الصاروخية المعترضة العالية التكلفة والعالية الأداء، فإن الهجمات بصواريخ كروز أو صواريخ بالستية، وبخاصة الهجمات الشاملة والصواريخ التي تحمل أسلحة نووية أو كيميائية أو بيولوجية أو إشعاعية، ستمثل مشاكل كبيرة للطرف المدافع.

أما صواريخ كروز للهجوم الأرضي المتقدمة التي تطير على ارتفاعات منخفضة وتمتاز بانخفاض قدرة الرادارات على رصدها فإنها ستزيد من كلفة الدفاع ضد صواريخ كروز بصورة دراماتيكية^(٩). بل إن الطائرات بلا طيار المسلحة والتي يمكن كشفها بسهولة، تستطيع تحدي رادارات الدفاع الجوي المتقدمة بما في ذلك نظام السيطرة والإنذار المحمول جوا (AWACS) وبعض أنواع الرادارات المتمركزة على الأرض. وتستخدم حوالي ٦٥ بالمئة من الطائرات بدون طيار المنتشرة اليوم محركات ترددية مما يعني أنها تطير بسرعة لا تزيد عن ١٦٠ كيلومتراً بالساعة. أما رادارات الدفاع الجوي الغالية الثمن مثل الأواكس (AWACS) فهي مصممة لرصد الأهداف البطيئة الطيران والتي تطير على ارتفاع منخفض وقريب من الأرض لكي تمنع تحول دون إجهاد أنظمتها لمعالجة البيانات وعرضها. وعلى الرغم من أن معظم رادارات الدفاع الجوي المتمركزة على الأرض تستطيع على الأرجح أن ترصد مثل هذه الأنظمة التي تطير ببطء، فإن الأفق المحدود للرادارات الأرضية مضافاً إليها احتمال اشتراك أعداد كبيرة من الطائرات بدون طيار في هجوم، يعني أن بطاريات الاعتراض ستغرق بمتطلبات الدفاع وسيستنزف مخزونها من الصواريخ المكلفة بسرعة. وليس هناك حلول بسيطة أو رخيصة تستطيع إعادة الأفضلية بسرعة إلى الطرف المدافع.

تأثيرها في التوازنات العسكرية الإقليمية

إن المنافسين الحاليين والمستقبليين للولايات المتحدة لن يكونوا مدفوعين للحصول على صواريخ بعيدة المدى لردع أو لهزيمة التدخلات العسكرية التي يقودها الغرب فقط. بل إن بعض الدول، المارقة أو غيرها، قد تكون مندفعة بنفس القوة أو بالأساس إلى الحصول على الصواريخ لأسباب إقليمية. لهذا، فإن الموازين العسكرية الإقليمية قد تتأثر بصورة سلبية من خلال انتشار صواريخ كروز للهجوم الأرضي

(٨) باستخدام مكونات قديمة بالكامل، يقوم متعهد بتطوير نموذج أولي من صواريخ كروز للهجوم الأرضي للبحرية الأمريكية بتكلفة زهيدة لا تبلغ ٤٠٠٠٠ دولار. انظر:

Baard, «Missiles on a Budget: Navy Meets Home Depot,» *New York Times* (29 December 2002), p. 4.

(٩) للحصول على تحليل مفصل للدفاع ضد صواريخ كروز، انظر: Gormley, *Dealing with the Threat of Cruise Missiles*, pp.59-76.

والطائرات بلا طيار. والواقع أن استمرار الصين في الحصول على الصواريخ الباليستية من طراز M-9 و M-11 يهيمن على النقاش المتعلق بالميزان العسكري الصيني - التايواني. إلا أن كلا الطرفين بدأ دون إعلان كبير، بإضافة صواريخ كروز إلى ترسانته العسكرية. وتستطيع الهجمات المتقاربة زمنياً بصواريخ كروز والصواريخ الباليستية التي تطلقها الصين أن تحدث ضغطاً كبيراً على الرادارات الأرضية التي تدعم دفاعات عدد صغير من المطارات التايوانية المعرضة بشكل واضح للخطر الشديد^(١٠).

إن ميزان القوى غير المستقر بين الهند وباكستان يمكن أن يتأثر بصورة سلبية أيضاً بإدخال صواريخ كروز والطائرات بدون طيار^(١١). وقد حدث في بداية شهر كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ أن اخترقت طائرة استطلاع باكستانية بدون طيار المجال الجوي الهندي قرب خط المراقبة (LOC) في كشمير. ويعتقد أنها كانت تستخدم لتجميع معلومات تلحق الضرر عند وقوع معركة^(١٢). وهذا مثال واحد من عدة أمثلة عن اختراقات مماثلة على الجانبين. ولا شك في أن ارتفاع درجة التوتر في كشمير قد عكس نفسه في مجال حيازة الأسلحة الأوسع. فباكستان تسعى لشراء طائرات بدون طيار من طراز بريداتور العالية الكفاءة أو نظام أقل إثارة للجدل من الولايات المتحدة لاستبدال طائراتها بدون طيار فيجن المحدودة الكفاءة والمطورة محلياً في سبيل تحسين مراقبتها لخط المراقبة في كشمير^(١٣).

ولكن الهند أكثر نشاطاً في مسألتي تطوير وحيازة صواريخ كروز والطائرات بدون طيار. وقد ذكرت الأنباء أن طائراتها الموجهة من طراز لاكشيا والتي تستطيع حمل ٤٥٠ كيلوغراماً إلى مدى يتجاوز ٦٠٠ كيلومتر، قد جرى تصديرها إلى بلد غير معروف (ربما إسرائيل)^(١٤). أما إسرائيل فتقوم بدورها بتزويد الهند بطائرات استطلاع بدون طيار من طراز حيرون Heron تتميزان بمدى طويل على أن تتسلم الهند أعداداً أكبر من هذا النوع من الطائرات لكي تدعم أول قاعدة رئيسية لطائراتها بدون طيار والتي تقع في القيادة البحرية الجنوبية في كوشي^(١٥). إلا أن الأمر الأكثر إثارة للنقاش، بسبب أثره الممكن في نظام مراقبة تقانة الصواريخ (MTCR)، فهو التعاون

(١٠) انظر: المصدر نفسه، ص ٤٨-٥٠.

(١١) تبحث التوترات بين الهند وباكستان في الفصل ٥ من هذا الجزء.

(١٢) «Pack Spy Plane Intrudes into Indian Airspace», *Jammu Daily Excelstor* (Internet ed.), 8 December 2002, <http://www.dailyexelsior.com/web1dec08/news.htm>.

A. Koch, «Pakistan Looks to USA to Fill UAV Gap», *Jane's Defence Weekly* (2 October 2002), p. 5.

(١٤) «India to Soon Export Pilotless Target Aircraft to «a Foreign Country»,» *New Delhi All India Radi*, Home News Service, 13 December 2002.

(١٥) «Kochi to Become Naval Center for UAV», *Kottayam Mathrubhumi* (in Malayalam), 19 December 2002.

الثنائي بين الهند وروسيا لتطوير صاروخ كروز فوق الصوتي الثنائي براموس (BrahMos) (ضد السفن وضد الأهداف البرية والذي يثير عدداً من المسائل المتعلقة بالتحايل على شروط نقل الأسلحة والمدى الممكن لهذا الصاروخ. وقد أبدى الشريكان بشكل علني اهتمامهما بالتصدير الواسع لصاروخ برام. إلا أن التطور الأكثر إثارة للجدل ينبع من التقارير التي تتحدث عن أن روسيا قد وافقت على تأجير الهند غواصة اكولا-٢ (Akula II) التي تعمل بالوقود النووي والمسلحة بصواريخ كروز من طراز كلوب (Club) التي يصل مدارها إلى ٣٠٠ كيلومتر والتي يمكن أن تحمل رؤوساً نووية. وقد بدأ المحللون العسكريون الهنود بالفعل بوصف بلادهم بأنها تمتلك «قوة ردع نووية بحرية»^(١٦).

كذلك تُعتبر صواريخ كروز عاملاً مساهماً في التوتر الذي يسود الشرق الأوسط. وقد قامت إسرائيل، وهي مطور رئيسي لطائرات الاستطلاع بدون طيار، بنشر صواريخها من طراز كروز للهجوم الأرضي المعروفة باسم بوباي (Popeye). وكانت الصواريخ الباليستية هي التي لعبت دوراً مركزياً في حرب المدن العراقية-الإيرانية في ١٩٨٠-١٩٨٨. لكن في حين أن لدى البلدين برامج لتطوير صواريخ بالستية، فإن صواريخ كروز والطائرات دون طيار أصبحت أخيراً جزءاً من برنامج البلدين لتطوير برنامجهما التسلحي. وقد حصلت إيران على تكنولوجيا صواريخ كروز - ربما من الصين وروسيا - لبرنامج النور (Nur)، وهو برنامجها لتطوير صواريخ كروز المضادة للسفن (ASCM)، وهو يتكون من طرازين واحد يطلق من الأرض والآخر يطلق من الجو. كما قامت الصين بتصدير طرازات متعددة من صواريخ كروز المضادة للسفن (ASCM) المعروفة باسم سيلك-ورم (Silkworm) إلى إيران. أما الطرازات الأقدم مثل (HY-2) أو (HY-4) فيمكن تحويلها إلى صواريخ كروز للهجوم الأرضي يصل مداها إلى ما بين ٥٠٠ و ٧٠٠ كيلومتر على الأقل^(١٧). أما العراق فلديه مصلحة قديمة في تطوير صواريخ كروز بما في ذلك برنامج بدأ عام ١٩٨٠ لتحويل الطائرة الإيطالية بدون طيار ميراك (Mirach) ٦٠٠ إلى صاروخ كروز^(١٨). وقام العراق مؤخراً بتحويل طائرة التدريب التشيكية من طراز (L-29) إلى طائرة موجهة وتستطيع نظرياً أن تطير

(١٦) Nuclear Threat Initiative, «India: Russia Agrees to Lease Nuclear Submarine», Global Security News-wire, 2 December 2002, <<http://www.nti.org>>.

(١٧) Middle East News Line, «Iran: Claims Development of Cruise Missiles», <<http://www.menewslines.com/stories/2002/october/10-43-3.htm>>.

Gormley, *Dealing with the Threat of Cruise Missiles*, pp. 30-33.

W. S. Carus, *Cruise Missile Proliferation in the 1990s* (Westport, Conn.: Praeger, 1992), pp. 72-73.

حتى مدى يتجاوز ٦٠٠ كيلومتر^(١٩). ولو استطاع العراق تحويل هذه الطائرات بدون طيار التي يمكن التحكم بها بالراديو الى أنظمة مستقلة بعيدة المدى، فإن هذا كان سيكون له مضاعفات خطيرة لو استخدمت هذه الأنظمة لاستعمال أسلحة بيولوجية ضد أهداف اقليمية حيث إن استقرار طيران الطائرات بدون طيار يجعلها قادرة على إسقاط ورش العميل البيولوجي على طول خط تلوث طويل^(٢٠). وفي حين أن ١٠ بالمئة فقط من حمولة سائل الانتراكس ربما ينجو من تأثير ضربة مدمرة لصاروخ الباليستي، فإن الحمولة الكاملة لخزان الرش في طائرة L-29 (المقدرة بـ ٣٠٠ لتر) ستكون متوفرة للانتشار - أي أفضل بعامل ١٥ من مقذرة الصاروخ الباليستي^(٢١). وقد كشف وزير الخارجية الأمريكي كولن باول في طرحه أمام مجلس الأمن الدولي في ٥ شباط/فبراير ٢٠٠٣ عن استمرار اهتمام العراق بتطوير الطائرات بدون طيار عندما نشر تفاصيل سرية عن الطائرات العراقية الجديدة بدون طيار والتي زعم أنه جرت تجربتها حتى مدى ٥٠٠ كيلومتر بحيث تطير بواسطة طيار آلي بدون إعادة تزويدها بالوقود^(٢٢).

تأثيرها في متطلبات الدفاع عن الأراضي الأمريكية

لصواريخ كروز للهجوم الأرضي والطائرات بدون طيار عواقب استراتيجية أيضاً على الدفاع الوطني^(٢٣). فعلى أثر اعتداءات ١١ أيلول (سبتمبر) ٢٠٠١ على الولايات المتحدة الأمريكية، بدأ عدد من المسؤولين عن اتخاذ القرارات الرئيسية بالنظر إلى هذه العواقب^(٢٤). ومع أن معضلات مماثلة قد واجهتها جميع الدول، فإن هذه الأمور بدأت دراستها جدياً في الولايات المتحدة الأمريكية.

Gormley, Ibid., pp. 17-18.

(١٩)

E. M. Eitzen, «The Use of Biological Weapons,» in: D. R. Franz, F. R. Sidell and E. T. Takafuji, eds., *Medical Aspects of Chemical and Biological Warfare* (Washington, DC: Borden Institute, 1997), pp. 440-442.

(٢١)

«Defending Against Iraqi Missiles,» *IJSS Strategic Comments*, vol. 8, no. 8 (October 2002).

تعتمد درجة الفاعلية على متغيرات مثل تركيز السائل وحجم القطرات او على ما هو متاح من الوسيط الجاف والقدرة على تحويله إلى مزاد («إيروسول») (Aerosol). انظر: J. P. Zanders, J. Hart and F. Kuhlau, «Chemical and Biological Weapon Developments and Arms Control,» in: *SIPRI Yearbook 2002: Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 696-703, and J. P. Zanders [et al.], «Risk Assessment for Terrorism with Chemical and Biological Weapons,» *SIPRI Yearbook 20: World Armaments and Disarmament* (Oxford: Oxford University Press, 2000), pp. 537-559.

White House, «US Secretary of State Colin Powell Addresses the UN Security Council,» - (٢٢)

<<http://www.whitehouse.gov/news/release/2003/> Washington, DC, 5 February 2003, 02/20030205-1.html>.

(٢٣) لبحث الدفاع الوطني، انظر الفصل الأول، القسم ٣ في هذا الجزء.

(٢٤) انظر مثلاً: B. Graham, «Rumsfeld: Cruise Missile Threat Rises,» *Washington Post* (18 October 2002), p. A1.

نظراً الى أن صواريخ كروز للهجوم الأرضي المنطلقة من السفن من مسافة تبعد قليلاً عن المياه الاقليمية قد تضرب العديد من مراكز العالم ذات الكثافة السكانية العالية أو مناطق صناعية، فإنها يجب أن تدخل في حساب القرارات التي تتخذ حول حماية السكان المحليين ضد الهجمات الصاروخية. وقد لفتت وحدة التقديرات الاستخباراتية القومية الأمريكية (NIES) النظر إلى إمكانية تحويل سفن الحاويات التجارية بصورة سرية إلى منصات إطلاق لصواريخ كروز. وهناك الآلاف من هذه السفن في الأسطول التجاري العالمي. وتقوم المرافئ الأمريكية وحدها بالتعامل مع ١٣ مليون حاوية سنوياً. بل إن صاروخ كروز الضخم مثل الصاروخ الصيني من فئة HY-4 سيلكورم المزود بمنصة داخلية صغيرة لإطلاقه يمكن أن يوضع بسهولة داخل حاوية عادية يبلغ طولها ١٢ متراً. وترى وحدة التقديرات الاستخباراتية القومية الأمريكية أيضاً أنه نظراً الى أن صاروخ كروز أقل تكلفة ومن الأسهل امتلاكه ويمكن الاعتماد عليه بدرجة أكثر مقارنة بالصواريخ الباليستية العابرة للقارات، فإن هجوماً بصاروخ كروز يعتبر أكثر احتمالاً للحدوث من ضربة صاروخية بالستية^(٢٥).

إن خيار العمليات المنطلقة بعيداً عن الشاطئ لا يقتصر على صواريخ كروز أو على الطائرات بدون طيار. فعدم وجود ضوابط أكثر فعالية على أنظمة إدارة الطيران المستقل يجعل إمكانية تحويل الطائرة الخفيفة الى طائرة تحمل السلاح وتطير بدون طيار مسألة حقيقة جداً. وقد أدت أحداث ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ الى القيام بعدد من الإصلاحات لمكافحة الاستخدام المستقبلي للطائرات التجارية كأسلحة. ومع ذلك، فإن هذه الإصلاحات تتناول الطيران التجاري وليس الطيران الخاص. وعلى الرغم من أن الطائرات الخفيفة المحولة لا يمكنها أن تحدث أثراً قريباً من الأثر الذي تحدثه طائرة عادية، فإن الطائرات الخفيفة تستطيع إلحاق دمار كبير بالأهداف المدنية المختارة بدقة. إضافة إلى ذلك، فإن مثل هذه الوسائل هي الطريقة الأكثر فعالية في توجيه ضربات تحمل عوامل بيولوجية. ونظراً الى أن مثل هذه الطائرات الخفيفة تستخدم من قبل إرهابيين محلّيين أو لهم قواعد محلّية، فإنها لا تحتاج إلى مدرج مقوى للانطلاق - ولهذا فإنها تستطيع الانطلاق من أمكنة مخبأة وقريبة نسبياً من أهدافها المقررة. إن مثل هذه المخاوف قد تفسر جزئياً لماذا وافق المشاركون في نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ (MTCR) في اجتماعهم الموسع عام ٢٠٠٢ في مدينة وارسو في بولندا على تقوية الجهود

(٢٥) لبحث تقييمات الاستخبارات الوطنية والتأثير الإجمالي على الدفاع ضدّ الصواريخ الذي أحدثته هجمات ١١ أيلول/سبتمبر، انظر: D. Gormely, Enriching Expectations; 11 September's Lessons for Missile Defence,» *Survival*, vol. 44, no. 2 (Summer 2002), pp. 19-35.

للتخفيف من مخاطر الأسلحة الخاضعة للرقابة ومنع التكنولوجيا المرتبطة بها من الوقوع في أيدي الأفراد أو المجموعات الإرهابية^(٢٦).

إن التحديات والتكاليف المحتملة للدفاع ضد أخطار كل من صواريخ كروز المنطلقة من منصات محلية أو بعيدة عن الشاطئ هي هائلة حقاً. وتدرس قيادة الدفاع الجوي الأمريكية الشمالية (NORAD) حالياً فكرة بناء سفينة [فضائية] غير مأهولة تعمل على ارتفاع ٢١ ألف متر وتحمل أجهزة استشعار لمراقبة واكتشاف صواريخ كروز التي تطير على ارتفاعات منخفضة والتي تنطلق من أماكن بعيدة عن الشاطئ. وستكون هناك حاجة لعدد من هذه السفن الطائرة لتعمل مع طائرات معترضة سريعة الحركة كي تستطيع مجابهة الأخطار المرتقبة. وربما يكون بناء ١٠٠ محطة طائرة على ارتفاع ٥ آلاف متر قادراً على أن يمثل نظاماً بديلاً أو مكملاً للمراقبة والتحكم بإطلاق النار لصالح أسطول من الطائرات الاعتراضية. إلا أنه تبقى هناك مشكلات إضافية. فهناك حاجة لآلية لنقل معلومات الإنذار المبكر إلى حرس السواحل عن السفن التي يمكن أن تكون معادية والمنطلقة من مرافئ مشكوك بأمرها. ويجب أن تكون المعلومات الحساسة عن تهديدات الصواريخ قادرة على التمييز بين التحركات الصديقة والتهديدات المعادية قبل الشروع في التصدي للتهديدات. ولا يمكن التوصل إلى تقدم في بناء نظام وطني للدفاع ضد صواريخ كروز بدون تحسينات متوازية مع برامج الخدمات المتصلة بها. إلا أن الجهود الأخيرة تفتقر إلى التمويل اللازم وتصطدم بعقبات إمكانية التشغيل بين أسلحة القوات المسلحة والتنظيم والعقيدة القتالية.

ولا شك في أن سؤال القدرة على تحمل التكاليف يفرض نفسه بقوة. ومن السهل الافتراض أن دفاعاً محدوداً ضد صواريخ كروز المنطلقة من مكان بعيد عن الشاطئ سيكلف ما بين ٣٠ إلى ٤٠ مليار دولار. ولم يؤخذ هذا الرقم بالحسبان خلال المناقشات الحالية حول كلفة الدفاع الصاروخي الباليستي الوطني. وأخيراً، فإن أياً من هذه التكاليف أو التحديات التقنية لها علاقة بالدفاعات المحسنة ضد الأخطار الداخلية. وبعد ١١ أيلول/سبتمبر لم يكن لدى قيادة الدفاع الجوي الأمريكية الشمالية (NORAD) أية صورة عن الطيران الداخلي ولم تكن تجهيزاتها من الرادارات مرتبطة بتلك التي تملكها إدارة الطيران الفدرالية (FAA)، التي تسيطر على حركة الطيران الأمريكي الداخلي. ولقد تم بعض التقدم في مجال هذا الربط إلا أنه لا يزال هناك ثغرات أساسية خاصة في ما يتعلق بكشف الأهداف التي تطير على علو منخفض

(٢٦) انظر: Missile Technology Control Regime, «Plenary Meeting of the Missile Technology Control Regime, Warsaw, Poland, 24-27 September 2002,» Press Release, MTCR/WAR/PL/02/CHAIR/19 Final, <<http://www.mtcr.info/english/press/warsaw.html>>, and

الفصلين ١٤ و ١٨ في هذا الجزء.

وبسرعة بطيئة^(٢٧). وباختصار، فإن الدفاع ضد صواريخ كروز المنطلقة من أماكن بعيدة عن الشاطئ والهجمات الإرهابية المحلية التي تستخدم الطائرات الخفيفة، ستظل مشكلة تحتمل الجدل من النواحي العملائية والتقنية والمالية حتى العقد القادم على الأقل.

وفي ضوء احتمال استمرار انتشار صواريخ كروز والطائرات بدون طيار وآثارها الممكنة في الأمن الدولي، فإن بقية هذا الفصل ستركز على مجموعتين إضافيتين من القضايا. وسينظر القسم III في الكيفية التي تلائم بها الدول التي نشرت الجزء الأكبر من صواريخ كروز والطائرات دون طيار هذه الوسائل ضمن عقيدتها العسكرية الحالية والمتغيرة. ويبدو أن الولايات المتحدة، بصورة خاصة، قد تعلمت دروساً هامة في استخدام الطائرات بدون طيار في عملية «الحرية الدائمة» (Enduring Freedom) في أفغانستان، الأمر الذي سيؤثر في التطور المستقبلي وخيارات حيازة وتصدير أنواع معينة من الأسلحة. ولا شك في أن تشديد الولايات المتحدة الجديد على «الاستباق» كما جرى إدخاله في استراتيجيتها القومية الأمنية قد يساعد أيضاً في تعريف أدوار ومهام الطائرات بدون طيار في المستقبل^(٢٨). أما القسم IV من هذا الفصل فيتناول فعالية سياسة منع الانتشار بينما يقدم القسم V النتائج. ولا بد من الإشارة إلى أنه في أحيان كثيرة يقوم مخططو سياسة الدفاع بإسناد الخيارات إلى الافتراض بأن عدم الانتشار لن يكون فعالاً. والواقع أن صواريخ كروز، كي نأخذ مثلاً ذا صلة بموضوعنا، كان له تأثير ايجابي حاسم على السيطرة على الطبيعة النوعية لانتشار الأسلحة الباليستية^(٢٩). إلا أن هذا النظام أثبت أنه أقل فعالية للوصول إلى اتفاق ضروري لمعالجة انتشار صواريخ كروز والطائرات بدون طيار. فالعلاقة الوثيقة بين الأنظمة المذكورة سابقاً والطائرات التي يقودها طيارون وكذلك الاستخدامات الكثيرة المزدوجة لأجزاء من تكنولوجيا الطائرات بلا طيار، تجعل السيطرة الفعالة صعبة المنال. وفي الاجتماع العام الذي عقد في وارسو عام ٢٠٠٢ حول نظام مراقبة تقانة الصواريخ (MTCR) اتفق المشتركون على قواعد دقيقة لقياس مدى صواريخ كروز، وهو ما كان يمثل ثغرة ظلت قائمة لفترة طويلة في قياس مدى هذا النظام^(٣٠). وعلى

(٢٧) لبحث بعض تحديات الدفاع الوطني ضد صواريخ كروز، انظر: M. Sirak, «US DOD Seeks to Bolster Cruise Missile Defences,» *Jane's Defence Weekly* (4 September 2002), p. 3.

ولبحث برامج الخدمة، انظر: Gormley, *Dealing with the Threat of Cruise Missiles*, pp. 61-68.

(٢٨) لبحث استراتيجية الأمن القومي الأمريكي، انظر: الفصل الأول، القسم ٢ في هذا الجزء.

(٢٩) R. Speier, «Can the Missile Technology Control Regime be Repaired?», in: J. Cirincione, ed., *Repairing the Regime: Preventing the Spread of Weapons of Mass Destruction* (Washington, DC: Routledge, 2000), p. 206.

(٣٠) M. Nartker, «International Response: MTCR Changes Address Cruise Missile Proliferation,» Nuclear Threat Initiative, *Global Security Newswire*, 28 October 2002, <<http://www.nti.org/d-newswire/issues/newswires/2002-10-28.html>>.

الرغم من ذلك، فإن نقل صواريخ كروز بصورة كاملة أو نقل أجزاء هامة من التكنولوجيا المستخدمة فيها يحتاجان إلى اهتمام سريع.

III اتجاهات تطوير الطائرات من دون طيار وصواريخ الهجوم الأرضي من طراز كروز

على الرغم من أن الصواريخ الباليستية سيطرت على المناقشات المتعلقة بمنع انتشار مثل هذه الأسلحة خلال العقد الأخير من القرن العشرين، فإن صواريخ كروز - خاصة صواريخ توماهوك الأمريكية - استخدمت في سبع عمليات عسكرية على الأقل. وكان الدور الأكثر تأثيراً لصواريخ توماهوك هو استخدامها الواسع المدى ضد العراق خلال عملية «عاصفة الصحراء» عندما أدت ضربات التوماهوك خلال الساعات الأولى من الهجمات الجوية إلى زيادة فعالية الضربات الجوية اللاحقة بتدميرها أهداف الدفاع الجوي وأهداف التحكم والمراقبة العراقية. كذلك، أدت صواريخ توماهوك دوراً في عمليات أصغر شأنها، كان أكثرها مثاراً للجدل والنقاش الهجوم على مصنع أدوية «الشفاء» في الخرطوم، عاصمة السودان، وعلى قواعد منظمة «القاعدة» في أفغانستان للرد على عمليات هذه المنظمة في أفريقيا في شهر آب/أغسطس ١٩٩٨. ومع أن الهجوم على مصنع الشفاء للأدوية أثار معظم اهتمام الصحافة، فإن عدم فاعلية ضربات صواريخ كروز على قواعد أسامة بن لادن في أفغانستان أثار الاهتمام العسكري في الأدوار الجديدة للطائرات غير المسلحة ثم بالطائرات المسلحة بدون طيار حتى قبل ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١.

الاتجاه إلى تسليح الطائرة من دون طيار من طراز «بريداتور»

قامت إدارة الرئيس الأمريكي كلينتون بالبحث في عدة احتمالات عسكرية للرد على تفجيرات منظمة القاعدة في شرق أفريقيا. وقد رفضت بعض العمليات التي تستخدم القوات البرية على أساس أنها تنطوي على قدر كبير من الخطورة. وقد ركزت الاستراتيجية العسكرية، بدلاً من ذلك، على استهداف بن لادن بواسطة صواريخ كروز المحمولة على غواصات في بحر العرب. وبينما قادت هذه الاستراتيجية إلى إبقاء الجيش بعيداً عن الخطر، فقد عانت من قيود عملانية كبيرة. وكان أهمها التأخر الطويل بين الحصول على معلومات استخباراتية موثوقة عن المكان الدقيق لوجود بن لادن والقيام بضربة صاروخ كروز حقيقية. وطبقاً للذين شاركوا في التخطيط لهذه الضربات في البيت الأبيض، فإن الأمر كان يأخذ عادة حوالي ست ساعات للحصول على أمر رئاسي بإطلاق النار وبرمجة الصواريخ وتأهيلها تقنياً وإيصال الصواريخ إلى

الهدف. وإذا أخذنا بالاعتبار هذه الثغرة الكبيرة قبل التنفيذ، فإن بقاء الهدف في مكانه يصبح احتمالاً ضعيفاً^(٣١). دفع الإحباط البيت الأبيض إلى البحث عن بدائل عسكرية إضافية في صيف عام ٢٠٠٠، تضمن إحداها استخدام طائرة بريدا تور التي تطير من دون طيار لتحديد مكان وجود بن لادن. وأحاطت منافسات بيروقراطية بالخطوات التالية لإعداد طائرة البريداتور للقيام بمثل هذه المهمات ولم يكن لدى أي من القوات الجوية الأمريكية ولا وكالة المخابرات المركزية الأمريكية الحافز القوي للتحرك السريع. ومع ذلك، أدى ضغط البيت الأبيض القوي إلى القيام بـ ١٢ طلعة جوية لطائرات بريدا تور فوق أفغانستان بحلول تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠، ويعتقد أن عدداً منها استطاعت تحديد مكان وجود بن لادن.

ولم تقم إدارة الرئيس جورج دبيلو بوش بأي جهد عاجل، بين فترة استلام الرئيس الجديد للرئاسة في كانون الثاني/يناير ٢٠٠١ و ١١ أيلول/سبتمبر، لتهيئة طائرة البريداتور للتعامل مع «القاعدة». ولكنها اختارت، بدلاً من ذلك، التركيز على تقييم طويل للبدائل جرى وضعه في إطار مراجعة عامة لخطر الارهاب. وأدى الزخم التكنولوجي، بصورة منفصلة، إلى درس سلاح الطيران الأمريكي لاحتمال تركيب صاروخي (هلفير. س Hellfire-c الذي يبلغ وزنه ٤٥ كيلوغراماً والموجه بأشعة الليزر) على طائرة بريدا تور. وهكذا فإن فكرة الجمع بين عيون فورية الرؤية باستخدام عدة حزم مراقبة عضوية مع سلاح يسمح بالتصدي الفوري لأهداف يكون التوقيت جزءاً هاماً من تكوينها، حظي بجاذبية كبيرة. وعلى افتراض أن الحصول على إذن بالسماح بإطلاق النار يمكن القيام به بصورة مسبقة أو بسرعة فإن مثل هذه الفكرة بالجمع بين الاستكشاف الحساس والطائرة بدون طيار الحاملة للسلاح ستكون أكثر من قادرة على التعويض عن قيود استخدام صواريخ كروز التي تنطلق من مسافات بعيدة بعد عدة ساعات من الحصول على معلومات استخباراتية عن الهدف. وعلى الرغم من ذلك، فإن النقاشات حول التخطيط والتنفيذ، بالإضافة إلى أنه كان هنالك عدد قليل جداً من الطائرات بدون طيار للقيام بمهمتي الاستكشاف في أفغانستان واختبار برنامج التسليح، أدت إلى تأخير تسليم طائرة بريدا تور إلى ما بعد هجمات ١١ أيلول/سبتمبر^(٣٢).

سيطرت عدة أسئلة تنظيمية وقانونية على التفكير باستخدام طائرة بريدا تور مسلحة لاستهداف أسامة بن لادن. هل يشغل هذا النظام سلاح الجو الأمريكي أو وكالة الاستخبارات المركزية؟ وهل هناك حاجة إلى إذن من البلد الذي تنطلق منه طائرة بريدا تور؟ ومن يعطي الأمر بإطلاق النار في النهاية؟ وهل توفر لائحة معدة مسبقاً

D. Benjamin and S. Simon, *The Age of Sacred Terror* (New York: Random House, 2002), (٣١). p. 294.

(٣٢) المصدر نفسه، ص ٣٣٦-٣٣٨.

بالأهداف المتفق عليها تفويضاً كافياً بإطلاق النار؟ وفيما كانت تجري مناقشة هذه الأسئلة في البيت الأبيض، ضغط المسؤولون في مجلس الأمن القومي على سلاح الجو الأمريكي لخفض برنامج اختبار طائرة بريداتور من ثلاث سنوات إلى ثلاثة أشهر. وتلاشت المنافسات التنظيمية المحيطة بالسيطرة وسلطة اتخاذ القرار في أعقاب هجمات ١١ أيلول/سبتمبر. وخلال أسبوعين كانت طائرة بريداتور المسلحة تطير فوق أفغانستان وتبحث عن فرص لقصف أهداف تابعة للقاعدة. وفي ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ تم إطلاق صاروخين من طراز هلفير (Hellfire) من طائرة بريداتور الأمر الذي أدى إلى مقتل محمد عاطف، رئيس الجهاز العسكري في منظمة القاعدة^(٣٣).

لقد فتحت أحداث ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ باب النقاش حول الدور الجديد للطائرات بدون طيار. وقد قامت طائرة مسلحة دون طيار وتعمل بأمر وكالة الاستخبارات المركزية الأمريكية في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ وتطير فوق اليمن وبموافقة السلطات اليمنية بقتل أحد قادة منظمة «القاعدة» وخمسة من مرافقيه المسافرين في السيارة نفسها. وقد أثار الحادث عدداً من الأسئلة في ما يتعلق بدوافع وقانونية العمل هذا. إلا أن التكهينات كانت واسعة بأن الولايات المتحدة كانت تمتحن القدرة على استخدام أوسع لهذه الطريقة بما في ذلك قتل زعماء حزب الله المرتبطين بقتل الجنود والمدنيين الأمريكيين [في لبنان] في الثمانينيات^(٣٤). وبالفعل جرت مناقشة مثل هذا الاقتراح في اجتماع للجنة القضائية التابعة لمجلس الشيوخ الأمريكي في نهاية شهر تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ وكان يؤيده رئيس اللجنة السناتور أرلن سبكتور (Arlen Specter)^(٣٥).

الدروس المستخلصة من حرب أفغانستان ومن مبدأ بوش بشأن الحرب الوقائية

سيكون للطائرات بدون طيار دور هام تلعبه في التخطيط العسكري المرتبط بالتشديد الأمريكي الجديد على مبدأ الاستباق الذي يحفظ للولايات المتحدة الأمريكية الحق في مهاجمة أعدائها قبل أن يقوموا بالضربة الأولى^(٣٦). ويتفق خيار العمل

(٣٣) المصدر نفسه، ص ٣٤٦-٣٤٩.

(٣٤) «US Weighs Assassination Options after Predator Success», *World Tribune* (29 November 2002).

World Tribune (29 November 2002).

(٣٥)

G. Frankel, «New US Doctrine Worries Europeans», *Washington Post* (30 September 2002), (٣٦)

تعطي الصفحة ١١ رواية لرد الفعل الأوروبي، انظر:

M. Allen, and B. Gellman, «Preemptive Strikes Part of Strategy, Officials Say», *Washington Post* (11 December 2002),

تعطي الصفحة ١١ رواية لتطبيق العقيدة على التعامل مع أسلحة الدمار الشامل.

الاستباقي بصورة عامة مع رؤية وزير الدفاع الأمريكي دونالد رامسفيلد حول تحويل القوة العسكرية الأمريكية. وحيث إنه كان غير راضٍ عن طول الوقت المطلوب لبناء رد فعل على أزمة عسكرية ما، فإن رامسفيلد يتطلع لبناء قوات مسلحة أمريكية قادرة على القيام بعمليات حاسمة بواسطة قوات سريعة الانتشار، رشيقه ومن الصعب رصدها، وقادرة على الاستجابة للأحداث الطارئة، الكبيرة والصغيرة، بأقل قدر من الدعم اللوجستي. وفي مثل هذه الحالات، فإن نوعية شبكة العلاقات بين أجهزة الاستشعار وأنظمة إيصال الأسلحة ستكون أكثر أهمية من عدد منصات إطلاق الأسلحة. كما أن الاستخدام المنتشر للمعالجات الدقيقة في كل الأنظمة العسكرية وتكنولوجيا الاستشعار عن بعد كما هي مستخدمة في الطائرات بدون طيار وأنظمة تجميع المعلومات المتقدمة وقواعد البيانات المتصلة بعضها ببعض والموجودة في أماكن متباعدة وشبكة الاتصالات ذات السرعة وقدرة الاستيعاب العالية ستسهل الإيصال الدقيق للقوة ضد أهم أهداف العدو الحساسة للوقت. وبينما ستعطي الضربات اللاحقة ضد هذه الأهداف العدو الوقت لاستعادة قوته أو الاختباء، فإن أجهزة الاستشعار المرتبطة بالشبكة وأنظمة إيصال الأسلحة ستوفر نيراناً متزامنة وتحسن مقدار فعاليتها من ناحية الحجم.

ويمثل تسليح طائرة بريدا تور بدون طيار هذا التحول في عملية الاستهداف. وكانت القوات الأمريكية قد تلقت في عملية عاصفة الصحراء قبل ذلك بعقد من الزمن، دعماً ضعيفاً نسبياً من أنظمة الرصد والمراقبة الطائرة التي كانت تعتبر المجال الحصري لجماعة الاستخبارات القومية. وقد أنتجت اتصالات الدعم المركزة في الفضاء نتائج غير مقبولة ولم يكن مثل هذا الدعم الهام متاحاً للقوات العسكرية في الصومال في ١٩٩٣. تبين أن الظروف في أفغانستان كانت شديدة الاختلاف. وقد أثبتت عملية «الحرية الدائمة» (Enduring Freedom) قدرة القوات المتناثرة جغرافياً على المراقبة الكاملة لنفس مسرح العمليات في نفس الوقت. وقد سمح هذا الإدراك لاتساع مسرح العمليات بتحقيق التأثيرات المتعددة - أي الهجمات الدقيقة الموزعة بصورة واسعة والتي يمكن أن تحصل بشكل متزامن - بدون ضرورة حشد القوات وبالتالي التقليل من تعرضها للخطر. وأمكن نقل صور الفيديو في وقت شبه فوري من طائرات بريدا تور وغلوبل هوك بدون طيار - تحت سيطرة القادة العسكريين بدلاً من مجتمع الاستخبارات - بواسطة أقمار الاتصالات الاصطناعية إلى مراكز القيادة ومراقبي الطيران على الأرض. ويستطيع مراقبو الطيران هؤلاء أن يوجهوا مناظيرهم العاملة بأشعة الليزر على الأهداف وينقلوا على الفور معلومات دقيقة من مكان ومدى هذه الأهداف (مترجمة إلى الموقع على خطوط الطول وخطوط العرض بواسطة إشارات نظام تحديد الموقع الأرضي GPS) إلى مراكز القيادة والطائرات المحلقة بالقرب منها. كما أن الطائرة المقاتلة المزودة بدخائر هجومية مشتركة ومباشرة (JDAMs)، وهي تعديلات

غير مكلفة نسبياً للقتابل المتوفرة غير الموجهة التي تجعلها موجهة بدقة بواسطة إشارات نظام تحديد الموقع الأرضي (GPS) إلى أهدافها، تستطيع أن «تعيد برمجة» قنابلها لإلقائها بدقة فائقة. وتمكن هذه القدرة على توسيع الوعي بميدان القتال من خلال الطائرات بدون طيار والاتصالات المتمركزة في الفضاء القائد العسكري الأمريكي لمنطقة ما أن يوجه عمليات القتال من مركز قيادته في تامبا، فلوريدا، بينما يكون متصلاً في الوقت نفسه بمركز قيادته المتقدم في الكويت ومركز قيادته الثانوي في أوزبكستان.

إن الدور المتزايد للطائرات بدون طيار يفرض أعباء إضافية على القدرات العسكرية الفضائية. والدلالة المتنامية لأهميتها تكمن في الزيادة الهائلة على طلب استخدامها خلال العقد الماضي. وان توفر الفيديو الذي يعطي صوراً في وقت شبه فوري من طائرات بريدا تور بدون طيار إلى الطائرات المسلحة AC-130، مثلاً، يسمح لطاقم الطائرة المسلحة بأن يتلقى معلومات مع صور مباشرة قبل فترة غير قصيرة قبل وصولهم إلى الهدف. ومع ذلك، فإن قدرأ مهماً من استخدامها مطلوب لتحقيق مثل هذه الأهداف. وقد استأجر البنتاغون ٨٠٠ ميغابت بالثانية (Mbps) من طاقة الأقمار الاصطناعية لعملية «الحرية الدائمة» مقابل ١٠٠ ميغابت خلال عملية «عاصفة الصحراء» - أي بزيادة سبعة أمثال لدعم عُشر عدد القوات. وجرى توسيع دور طائرة بريدا تور إلى أبعد من مجرد توفير صور فيديو شديدة الوضوح لتشمل الرادار والفيديو الملون والأشعة تحت الحمراء التي تسمح لهذا النظام بتتبع العربات في الليل ومن خلال الضباب. وتستطيع طائرة غلوبل هوك أن تطير على علو يبلغ ثلاثة أضعاف علو طيران طائرة بريدا تور وبالتالي لها قدرة على تتبع ورسم تفاصيل مساحة كبيرة من خلال استخدام فتحة صغيرة مركبة عالية الاستبانة وأنظمة رادارات تحدد مكان الهدف المتحرك. ومع تزايد فائدة هذه الأنظمة، تزداد متطلبات عرض النطاق ويزداد الاعتماد على الفضاء لتنفيذ أسلوب الحرب الجديد.

إن تسليح بريدا تور يوفر أداة جديدة للعقيدة العسكرية الأمريكية. وقد أظهرت العسكرية الأمريكية في أفغانستان كيف يمكن للطيران الحربي أن يُستخدم تقريباً بموجات شبه متزامنة وليس متتابعة من خلال التكامل السريع لبيانات أجهزة الاستشعار في تعيين الطائرات بطيار أو بدون طيار. وقد استدعى المراقبون الأرضيون للطائرات الحربية خلال عملية «الحرية الدائمة» الطائرات المقاتلة والقاذفات الثقيلة وحتى طائرات بريدا تور المسلحة من مناطق قريبة من مناطق الأهداف لضرب هذه الأهداف بما في ذلك الأهداف السريعة الحركة والتي أمكن رصدها وجرى الموافقة على ضربها خلال دقائق من اكتشافها.

إلا أنه، وبصورة عامة، لا تزال المؤسسة العسكرية الأمريكية بعيدة عن تحقيق

التحول العميق الذي يفكر فيه رامسفيلد. فبينما جرت تعبئة القوات المسلحة المتوجهة إلى العراق بشكل أسرع مما حصل في ١٩٩٠-١٩٩١، فإن العسكريين ظلوا متأرجحين بين اعتمادهم التقليدي على «منصات الانطلاق» الثقيلة ونزوع رامسفيلد لاستخدام بنية قوات خفيفة الوزن. وعلى الرغم من ذلك، فإن الدروس الأولى المستقاة من حرب أفغانستان تؤيد الفكرة الجديدة حول الحرب المتمركزة حول شبكة من المجهودات المختلفة، وبخاصة بما أنها تقلص الوقت بين تحديد الهدف والقيام بضربه. ولا شك في أن الطائرات المسلحة بدون طيار وصواريخ كروز والطائرات المقاتلة بدون طيار في نهاية المطاف ستكون قادرة على تسريع وضع رؤية رامسفيلد موضع التنفيذ.

الاحتمالات المستقبلية أمام استخدام الطائرات من دون طيار في الميدان العسكري

إن الذي يميز الطائرات المسلحة بدون طيار من الطائرات التي تطير بواسطة طيارين في مثل هذه الأدوار هو قدرتها على أن تبقى في حالة تأهب، في الجو، لفترة ٢٤ ساعة أو أكثر بدون تعريض طائرة غالية الثمن وتطير بواسطة طيار إلى نيران العدو. وقد تنبأ المخططون العسكريون الأمريكيون بدور لطائرات بريداتور المسلحة وغير المسلحة في العراق، وبخاصة ضد الأهداف الحساسة السريعة الحركة في بغداد وحولها والتي كانت تمثل خطراً كبيراً على الطائرات بطيار التي تتبعها. ومع ذلك وبحلول تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، لم يكن بحوزة سلاح الجو الأمريكي إلا ٥٠ طائرة بريداتور كان عدد صغير منها مزوداً بصواريخ هلفير^(٣٧). ولدى وكالة الاستخبارات المركزية الأمريكية أيضاً عدد صغير من طائرات بريداتور المسلحة، ويجري إنتاج أنواع جديدة منها بواقع طائرتين كل شهر. وقد أظهرت هذه الطائرات عدة نقاط ضعف عملائية بما في ذلك مصاعب في الطيران في مناخ سيئ وجليدي وتعرضها للإصابة بنيران المدافع المضادة للطائرات. وتحطمت ١٠ طائرات بريداتور على الأقل خلال مهمات فوق أفغانستان أو العراق بين تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١ وتشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢.

إلا أن الخطط لا تزال ترسم على قدم وساق لتطوير وإنتاج أنواع محسنة من طائرة بريداتور. فالطراز الذي هو في الخدمة الآن والمعروف MQ-1B يعمل بواسطة محرك ترددي الأمر الذي يمنحها سرعة ٨٠ عقدة. وقد جرى بالفعل بناء طراز أكثر

E. Schmitt, «US Would Use Drones to Attack Iraqi Targets,» *New York Times*, 6/11/2002, p. (٣٧)

سرعة بكثير (سرعة طيرانه حوالي ٢٦٠ عقدة) وقادر على التحليق على علو أكثر ارتفاعاً ومزود بمحرك توربيني، وهي طائرة MQ-9B أو طائرة بريدا تور B. وسيتم بناء ثلاث أو أربع طائرات من هذا الطراز في ٢٠٠٣ وسيزداد الإنتاج إلى تسع طائرات ثم إلى ١٥ طائرة سنوياً في ما بعد. وهناك طراز آخر من بريدا تور B يمتد جناحه ستة أمتار إضافية، قادر على البقاء في الجو لمدة ٤٢ ساعة للقيام بمهامه ويحمل خزاني وقود إضافيين يمكن التخلص منهما

و١٠٠٠ باوند (أو نحو ٤٥٠ كيلوغراماً) من الأسلحة. وبينما لا تستطيع طائرات بريدا تور المتوفرة حالياً الا التزود بصواريخ هلفير فإن الأنواع المستقبلية يمكنها حمل أسلحة قاتلة متنوعة بما في ذلك ما بين ٢٥٠-٥٠٠ باوند (حوالي ١١٣ و ٢٢٥ كيلوغراماً) من ذخائر الهجوم المشترك المباشر (JDAMs) ونوعان مختلفان من صواريخ جو - جو. أما الأنواع أو الطرازات الجديدة من طائرة بريدا تور فينتظر أن تتكلف الواحدة منها ٤ ملايين دولار أي ضعف تكلفة الطراز الحالي^(٣٨). ونظراً لقدرة طائرة بريدا تور B على البقاء في الجو لمدة يومين تقريباً بدون تعب الطيار، أو إعادة التزود بالوقود أو البلى الناتج عن الاستخدام لمخزونات طائرات F-15 و F-16 العالية الأداء، فإن مثل هذه الطائرات المسلحة بدون طيار تعتبر ذات قيمة ممتازة على الأقل في ما يتعلق بالمهام المتخصصة التي تحتاج إلى البقاء مدة طويلة في الجو وتعمل في بيئات ذات دفاعات جوية حيث تكون الطائرات التي يقودها طيارون معرضة للإصابة أو الإجهاد دون ضرورة.

أما صواريخ كروز الموجودة في الترسانة الأمريكية فإنه لا يمكن توجيهها عن بعد بعد إطلاقها لإصابة أهداف سريعة الحركة. إلا أن التجارب الأمريكية انتهت في بداية تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ من مرحلة اختبار الطيران لبرنامج يهدف إلى إعادة توجيه عن بُعد لصواريخ كروز بعد إطلاقها. وقد أطلق على هذه الصواريخ اسم صواريخ توماهوك التكتيكية، وسيكون هذا الاستبدال لصواريخ توماهوك التابعة للبحرية الأمريكية قادراً لا على ضرب واحد من ١٥ هدفاً مبرمجاً سابقاً، وإنما أيضاً على تلقي أوامر بتغيير مسارها لضرب هدف آخر تماماً. وهكذا، فإن صواريخ كروز المستقبلية ستكون قادرة على البقاء فوق ساحة المعركة مثل طائرات بريدا تور المسلحة اليوم (مع أن ذلك سيتم لساعات وليس لأيام) والتكيف بصورة أكثر فعالية مع الأهداف السريعة الحركة. بالإضافة إلى ذلك، فإن صواريخ توماهوك التكتيكية ستكون مزودة بكاميرا فيديو لتزويد القادة الميدانيين بمعلومات إضافية عن ظروف ساحة المعركة. وتخطط البحرية الأمريكية للبدء بنشر صواريخ توماهوك التكتيكية على ظهر

D. Fulghum, «Predator B to Increase Lethality of UAV Fleet», *Aviation Week and Space Technology* (11 November 2002), p. 34.

غواصاتها وسفنها عام ٢٠٠٣. ويتم حالياً شراء ١٣٠٠ صاروخ يبلغ ثمن كل واحد منها ٥٧٥ ألف دولار أو حوالى نصف ثمن صاروخ كروز توماهوك الحالي^(٣٩).

وتشكّل طائرات القتال بلا طيار العالية الأداء التي يعتقد العديد من المحللين أنها تمثل تغييراً أساسياً في أسلوب الحرب الأمريكي، أداة أكثر قيمة ولكنها متمم أقل موثوقية للتحويل العسكري الأمريكي من الطائرات المسلحة بدون طيار أو صواريخ كروز الأكثر مرونة. وتقوم وكالة مشاريع أبحاث الدفاع المتقدم (DARPA) التابعة للبتاغون حالياً بالإشراف مع سلاح الطيران الأمريكي، على بناء نموذج لطائرة بوينغ قتالية بلا طيار، وهي X-45A والتي أجريت عليها خمس تجارب طيران بنهاية عام ٢٠٠٢. وعلى الرغم من أن الهدف الرسمي الأساسي لهذا النموذج الأولي هو وقف قدرات الدفاع الجوي لدى العدو، فإن أهدافاً أخرى جرت الإشارة إليها بما في ذلك إطلاق أسلحة طاقة موجهة تعمل بقوة المايكروويف العالية (High-powered Microwave HPM) وحتى الأسلحة التقليدية مثل JDAMs. وفي مثل هذه المرحلة المبكرة، يجب ألا يكون هنالك مفاجأة في وجود نسبة من عدم اليقين بشأن تطوير طائرات القتال بدون طيار UCAV - ويبيدي البعض بمن فيهم جايمس روش، وزير سلاح الجو الأمريكي، قلقاً من أن مهمة عالية الديناميكية مثل مهمة وقف قدرات الدفاع الجوي تتطلب طياراً وان المهمات الأقل تطلباً مثل مهمة القصف الاستراتيجي قد تكون أكثر ملاءمة لطائرات القتال بلا طيار المستقبلية. ومما يزيد الطين بلة المناقشات داخل البنتاغون حول إدخال متطلبات البحرية الأمريكية ضمن مهمات الـ X-45A لتحقيق برنامج متعدد الخدمات لطائرة القتال بلا طيار على غرار مشروع الطائرة المقاتلة الضاربة المشتركة^(٤٠). وقد بدأ حلفاء الولايات المتحدة المقربون، وبخاصة المملكة المتحدة، يرون دوراً أكثر أهمية لكل من طائرات القتال بلا طيار UCAV والطائرات بلا طيار UAV. وتقوم المملكة المتحدة باستكشاف الفرص للاشتراك مع الولايات المتحدة في تطوير طائرة القتال بلا طيار. وقد بدأت بنفسها بتطوير برنامج للطائرات بلا طيار تدعى ووتشكيبير (Watchkeeper) والتي لديها العديد من صفات طائرة بريداتور. ولا شك في أن أحد العوامل الذي يقف وراء موقف المملكة المتحدة هذه رغبتها في أن تظل متناغمة مع مبدأ الولايات المتحدة الذي يركز على الحرب القائمة على نظام الشبكة القتالية (Network - centric Warfare)^(٤١). ومع هذا، فإن طائرات

H. Anderson, «New Cruise Missile Passes Test Flight,» United Press International News (٣٩) Service, 12 November 2002.

R. Wall, «Uncertainty Engulfs Pentagon's Unmanned Aircraft Plans,» *Aviation Week and Space Technology* (16 September 2002), pp. 27-28.

D. Barrie, «Britain Determines Military Net Value,» *Aviation Week and Space Technology* (23 December 2002), pp. 53-55.

القتال بلا طيار، كنظام مستقل عن الطائرات بلا طيار أو صواريخ كروز يمكن أن تظل، على الأغلب، شرطاً مستقبلياً وليس حقيقة عملية حتى يمكن تجاوز العديد من التحديات البيروقراطية والعقائدية والصناعية.

وسيستمر خليط من العوامل التكنولوجية والسياسية في تحديد سرعة ومدى مستقبل الطائرات بلا طيار. ولا شك في أن التقدم الكبير في سرعة عمليات الكمبيوتر وتكنولوجيا الاستشعار والاتصالات وعمليات التصوير الإلكتروني واستخداماتها قد طوّرت أداء الطائرات بدون طيار. إلا أن التطورات التكنولوجية مقيّدة ومدفوعة باعتباريات السياسات. وقد ظلت صواريخ كروز مثل صواريخ التوماهوك قابعة دون استخدام لفترة تقارب العقدين من الزمن قبل أن تصبح ذات شأن خلال عملية عاصفة الصحراء. وعلى الرغم من أن طائرات فايربي (Firebee) الاستطلاعية بدون طيار قامت بألاف الطلعات خلال حرب فيتنام، فإنه كان هنالك تأخر كبير قبل أن تحصل القفزة التكنولوجية الكبيرة إلى طائرات بريداتور. وستظل مقاومة العاملين على الأرض، والتي تحدد جزئياً بواسطة التفضيل المستمر للطائرات المأهولة، عامل تأخير هام. ومع ذلك، فإن المتطلبات الجديدة لما يدعى الوعي بمسرح العمليات والضغط المتزايد من قبل الجمهور والقادة السياسيين معاً لتجنب الإصابات وقوة الدفع التكنولوجي، قد التقت كلها على زيادة تطبيقات الطائرات بدون طيار.

على أية حال، فإن الطائرات بدون طيار لن تنتشر بصورة واسعة إلا إذا حصل تطور متواز للعقائد والمبادئ العملانية لاستخدامها في عمليات القتال. ويدرس مختبر المعركة (Battlelab) للطائرات بدون طيار التابع لسلاح الجو الأمريكي حالياً مثل هذه الأفكار العملانية المبينة حول فكرة حرب الشبكة المركزية. وقد يتم إطلاق طائرات مسلحة وطائرات استطلاع بدون طيار معاً وفي الوقت نفسه مع صواريخ كروز الموجهة والأكثر مرونة مثل صاروخ توماهوك التكتيكي كلها نحو شبكة المعلومات العالمية (Global Information Grid) أو مسرح العمليات الذي يمتاز بأنظمة استشعار منتشرة في كل مكان وأنظمة قيادة وسيطرة عالية التكامل. وبحلول العقد القادم، ستصبح طائرات القتال بلا طيار (UCAVs) وأعداد كبيرة من الطائرات الصغيرة جداً بلا طيار (Micro-UAVs) (يبلغ طولها أقل من ٣٠ سنتيمتراً وقادرة على القيام بعمليات الاستطلاع وإسقاط الأسلحة)، جزءاً من هذا التصوّر. وستؤمن الشبكة قوات مشتركة عاملة ضمن نطاقها الجغرافي بالإضافة إلى نظام معلومات واحد آمن ويسمح للذين لهم الحق في دخوله بتقاسم البيانات وتطبيقاتها^(٤٢). أما أنظمة الهجوم المستقلة

J. Morris, «Air Force Developing New CONOPS for Loitering Lethal UAV's», *Aerospace* (٤٢)

Daily, 17/12/2002, p. 1.

المنتشرة في الشبكة، فإنها ستنتظر توجيهات الاستهداف من سلطات القيادة المحلية. وقد ظهرت إشارات مبكرة لمثل هذه الفكرة العملانية في عملية «الحرية الدائمة». ولكن التحدي الصعب سيتمثل في إحكام عملية اتخاذ القرار لتقليص المدة من كشف الهدف إلى ضربه إلى أقل من خمس دقائق التي يعتبرها سلاح الجو الأمريكي الهدف النهائي. والواقع أن جزءاً من التحدي تقني. فالفصل الأوتوماتيكي للأهداف الكاذبة عن الأهداف الحقيقية يبقى صعباً لأن تكنولوجيا تحديد الهدف لم تتقدم بصورة متوازنة مع تقنيات التمويه المعادية. ولا يزال هنالك خطر من الوقوع في خطأ اعتبار باص مدرسي قاعدة متحركة لإطلاق الصواريخ، وهنالك أيضاً البعد البشري. فخلال عملية «الحرية الدائمة» رصدت إحدى طائرات بريداتور المسلحة أحد قادة منظمة طالبان وهو يدخل إحدى البنايات، لكن القيادة المركزية في تامبا، فلوريدا لم تكن واثقة من كيفية التعامل مع الأمر من زاوية قانونية أكثر منها من زاوية تقنية، وبالتالي ضاعت فرصة توجيه الضربة^(٤٣).

وحتى لو كانت التطورات بزيادة الوعي بساحة القتال المشتركة والتصويب الدقيق قادرة على إحداث ثورة في طريقة استخدام القوة الجوية، فإن الفكرة بأن النجاح العسكري السريع والواضح بغض النظر عن الظروف العملانية سيكون مؤكداً هي فكرة تبدو مريبة. فلا بد من الإبقاء على عدة تحذيرات في البال. فبينما أظهرت عملية «الحرية الدائمة» قدرة سلاح الجو الحديث على التحول من إصابة أعداد كبيرة من الأهداف الثابتة إلى التعامل مع الأهداف المتحركة بسرعة كذلك، فإنه من الممكن تصور تضاريس طبيعية أصعب من العراق وأفغانستان. فالعثور على مجموعات صغيرة من الإرهابيين ومعاونيهم في أفغانستان وضربهم أمر صعب بما فيه الكفاية، إلا أن ما هو أصعب بكثير هو القيام بالعمل نفسه في أطر مدينية وذات طبيعة طبوغرافية مختلفة. فالقضاء على أهداف ذات حركة سريعة في مناخ أكثر تعقيداً من الناحية العملانية سيكون بحاجة إلى أكثر من مجرد تحسين أوامر الطائرات بدون طيار. فهو يستدعي إحداث اختراقات في مجالات تكنولوجية أخرى مثل الرادار القادر على اختراق النباتات (Foliage Penetration Radar)، والطائرات الصغيرة جداً بدون طيار، والذخائر التي تتمتع بتأثيرات متعددة، والروبوتيات كي نذكر فقط بعض هذه المجالات. وبالفعل، فإن قد يتبين أن التقدم التكنولوجي لازم ولكنه غير كاف للتعامل مع التحديات العملانية. وقد فشلت القوات الأمريكية في أفغانستان في الاستفادة من عدد من الفرص للقضاء على قوات رئيسية تابعة لطالبان أو لمنظمة القاعدة أو القبض عليها

G. Kaufman, «New Eyes, New Rules: US Need for Better ISR Drives Doctrine, Acquisition, (٤٣)

Organization, » *Defense News* (2 December 2002), p. 1.

في معركة تورا بورا وأثناء عملية أناكوندا^(٤٤). ويبدو أن الابتعاد عن طريق المخاطر قد أدى إلى قرار أولي بالاعتماد على قوة جوية معتمدة على الطائرات بدون طيار القليلة التسليح التي تطير على ارتفاعات عالية والمسلحة، بالإضافة إلى قوات محلية بدلاً من إدخال عدد كبير من القوات الأمريكية إلى أتون المعركة^(٤٥).

استخدامات أخرى للطائرات من دون طيار

إن المهمات العسكرية في إطار خارجي ليست التطبيقات الوحيدة الممكنة للطائرات بدون طيار. فثمة تطبيقات كثيرة في ما يتعلق بالأمن الوطني الداخلي. ويخطط خفر السواحل الأمريكي للحصول على ٧٦ طائرة بدون طيار قادرة على الانطلاق إما من على الأرض أو من على ظهر السفن. وستستخدم هذه الطائرات لمراقبة السواحل إزاء التهديدات الأمنية وتهريب المخدرات غير القانوني ولتطبيق قوانين المحميات السمكية ولدعم عمليات التفتيش والإنقاذ. وهناك استخدامات مدنية وتجارية لا تحصى - من مراقبة حركة السير وحماية مرافق البنية التحتية الهامة والتفتيش عن الهاربين بالإضافة إلى عدد من الأعمال الزراعية - إلا أن وجود جو وقائي غير موات في الولايات المتحدة يكبح عملياً كل هذه التطبيقات.

وعلينا أن نتظر سماح وكالة الطيران الفدرالية الأمريكية (FAA) للاستخدام المنظم للطائرات بدون طيار في ما عدا استثناءات قليلة تتطلب إذناً محدداً وطائرة متابعة تطير بواسطة طيار للتأكد من عدم دخول الطائرة بدون طيار في مجال جوي ممنوع^(٤٦). أما الاهتمام التنظيمي الأساسي فهو منع اصطدام الطائرات بعضها ببعض. لذلك، تقوم بعض مجموعات صناعة الطيران بتأييد اقتراح يقضي بأن تحلق الطائرات بدون طيار على ارتفاع يزيد عن ١٢ ألف متر - أعلى من الارتفاع الذي تحلق عليه الطائرات التجارية. إلا أن المشكلة أكثر تعقيداً ليس أقلها أن الجيل الحالي من الطائرات بدون طيار، بما في ذلك الطائرات العسكرية، لم تطبق عليها إجراءات جودة التصنيع الصارمة التي تطبق عادة على الطائرات التي بطيار (وهذا يمكن أن يفسر أيضاً لماذا عانى سلاح الطيران الأمريكي من تحطم ثلاث من طائراته الست من طراز غلوبل هوك (Global Hawk) بدون طيار وتحطم حوالي نصف طائراته الخمسين من طراز بريداتور).

باختصار، مع أن استخدام الطائرات بدون طيار في أفغانستان قد يكون قد شحذ

(٤٤) لبحث أحداث أفغانستان بما في ذلك الهجوم على تورا بورا في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ وعملية أناكوندا التي أطلقت في آذار/مارس ٢٠٠٢. انظر: الفصل الرابع في هذا الكتاب.

(٤٥) للحصول على مثل هذه الرواية، انظر: N. Lemann, «The War on What?», *New Yorker* (16 September 2002), pp. 36-44.

(٤٦) R. Merle, «Drones at Home: Big Market, Big Concerns», *Washington Post* (1 January 2003), p. E1.

الآمال بتغيير موقف المنظمين، فإن عقبات مهمة لا تزال تقف في طريق النمو الرئيسي لأهداف تجارية ومدنية على حد سواء، ومن المستغرب، أنه لا يبدو أن وكالة الطيران الفدرالية (FAA) قد ركزت على احتمال الاستخدام الإرهابي للطائرات بدون طيار. وبدون أن هذه الوكالة كانت مهتمة أكثر بمنع الاصطدام بين الطائرات التي تطير على علو ٣٠٠٠ متر و١٢٠٠٠ متر. ومن المعروف أن التطبيقات الإرهابية تحدث عادة دون علو ٣٠٠٠ متر وقريباً من أهداف كثيرة وحيث يشير تحديد مكانها بواسطة رادارات (NORAD) أو وكالة الطيران الفدرالية مشاكل غير سهلة الحل^(٤٧). وفي حالة واحدة على الأقل - وهي حالة حدثت قبل ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ - وافقت وكالة الطيران الفدرالية على استخدام الطائرات بدون طيار لأغراض زراعية على أساس ألا يزيد طول جناحي الطائرة الواحدة عن ١١٤ إنشاً (٢٩٠ سنتيمتراً)، وبأن تطير على علو منخفض لا يتجاوز ٣٠٠٠ متراً وبأن يطلق عليها تسمية «نموذج طائرة» وليس طائرة بدون طيار. والمفارقة أنها كانت نموذج طائرة صغير الحجم جداً الأمر الذي يسمح لها بأن تدخل في أكبر طرد للبريد السريع يمكن رساله إلى أي مكان في العالم. وقد تكون هذه التقييدات مناسبة من وجهة نظر سلامة الطيران. إلا أن مثل «نموذج الطائرة» هذه مهما كانت حمولته ضئيلة (بين ١٥ و ٣٠ كيلوغراماً على الأغلب)، سيظل قادراً على نشر عميل بيولوجي لإنتاج آثار مدمرة.

أي مستقبل للحرب الوقائية؟

لو كان لعقيدة الاستباق تطبيقات محدودة في الحرب ضد الإرهاب، فإن لديها حدوداً مماثلة مع الدول المسلحة بأسلحة نووية أو بيولوجية أو كيميائية والصواريخ التي تستطيع حملها. وأي استراتيجية منظمة حول فكرة استباق مثل هذه التهديدات الخطرة تعتمد على تحقيق نتائج تبلغ شبه الكمال في ثلاثة مجالات صعبة عادة^(٤٨). الأول، هو إيجاد المرافق المدفونة تحت الأرض حيث توجد أسلحة الدمار الشامل (WMD) بصورة متزايدة وتحديدها وتدميرها. وتمكن آلات الحفر المتوفرة تجارياً دولاً مثل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (كوريا الشمالية) وإيران والعراق من حفر أنفاق عميقة وإنشاء مرافق كبيرة تحت الأرض والتي قد يكون من الممكن اكتشافها ولكن من المستحيل التعرف عليها بصورة دقيقة ومن المستحيل كذلك تدميرها بواسطة الأسلحة التقليدية المتوفرة.

(٤٧) مقابلة أجراها المؤلف مع مسؤول في الصناعة في ١٤ نيسان/أبريل ٢٠٠١.

(٤٨) كان وزير الدفاع لس أسبن أزل من فضل متطلبات مواجهة تهديدات أسلحة الدمار الشامل. انظر: L. Aspin, «The Defense Department's New Nuclear Counterproliferation Initiative,» Address to the National Academy of Sciences, Committee on International Security and Arms Control, Washington, DC, 7 December 1993.

أما المجال الثاني فهو إيجاد وتدمير الأهداف المروغة وأهمها صواريخ كروز والصواريخ الباليستية المسلحة بأسلحة الدمار الشامل (WMD) وكما ذكرنا سابقاً، فإن بعض التحسن قد طرأ على تخفيض الوقت بين تحديد الهدف السريع التحرك وتنفيذ خطط الهجوم، ولكن مثل هذا التقدم ضد الأهداف الإرهابية المروغة في وسط حملة تسيطر عليها نيران الطيران الأمريكي لا تبدأ بمقاربة تحدي العثور على وحدات الصواريخ المتحركة والمخبأة ومهاجمتها قبل أن تصبح قادرة على إطلاق صواريخها المسلحة بأسلحة الدمار الشامل. فالطائرات بدون طيار، وبخاصة تلك التي تطير على ارتفاعات عالية مثل غلوبل هوك (Global Hawk) تستطيع بالتأكيد المساعدة في مهمات المراقبة الصعبة، لكن معظم المحللين يتنبأون بتقدم قليل في تحقيق خطوات هامة إلى حين توفر أنظمة مراقبة لمساحات كبيرة. وهذا يستلزم نشر عدد كبير من مجموعات الرادارات الموزعة على أقمار اصطناعية على مدارات قريبة أو متوسطة القرب من الأرض وتركز على مراقبة مرافق الصواريخ وأنشطة نشر الأسلحة على مدار الساعة - لا يختلف الأمر عن عمليات الحرب المضادة للغواصات خلال الحرب الباردة. وقد أعادت إدارة الرئيس بوش إحياء نظام الرادار المثبت في الفضاء والمعروف بـ Discoverer II - الذي كان الكونغرس قد ألغاه - ولكن، وعلى الرغم من الإنفاق المتزايد، فإن أي مجموعة رادار ذات معنى ومثبتة في الفضاء لن تصبح على الأرجح جاهزة للتشغيل حتى عام ٢٠١٠^(٤٩). بالإضافة إلى ذلك، فإن إنتاج أنظمة المعلومات القادرة على تعيين الهدف أوتوماتيكياً والضرورية للتمييز بين الأهداف الحقيقية والأهداف الكاذبة قد لا تتطور بنفس سرعة تطور طبيعة التهديدات. قد تكون اليوم منصات إطلاق صواريخ سكود الباليستية سهلة التمييز نسبياً عن المركبات العسكرية والمدنية الأصغر. إلا أنه عندما تشكل صواريخ كروز المنطلقة من الأرض تهديداً أكبر فإن صعوبات التصويب ستزداد بنسبة كبيرة - ستزيد نسبة المركبات العسكرية والمدنية التي تبدو متشابهة الي أكثر من ضعفين كلما انتشرت منصات صواريخ كروز (وحتى الصواريخ الباليستية) الأصغر^(٥٠).

أما المجال الثالث، والذي لا يعتبر أقل صعوبة، المطلوب للاستباق الناجح فهو إسقاط صواريخ العدو التي تنجو من حملة الهجوم المضاد أو جرى إطلاقها قبل الشروع في الضربات المضادة. وقد مرت برامج الدفاع ضد الصواريخ الباليستية (BMD) بتأخيرات كبيرة ومشاكل تقنية وأهداف سياسية متضاربة بينما أدى التحويل غير

J. Morris, «Northrop Grumman Pushing to Accelerate Space-based radar to achieve IOC by (٤٩) 2010», *Aerospace Daily*, 17/ 7/2002, p. 1.

D. Gormley, (٥٠) لمعرفة نتائج الدراسة التي ترعاها حكومة واحدة عن هذه المشكلة، انظر: «Counterforce Options,» Presentation Made at the Royal United Services Institute for Defence Studies, Conference on Extended Air Defense and the Long-range Missile Threat, London, 17-18 September 1997.

الكافي وتردد الفروع العسكرية في تنفيذ حلول مشتركة حالياً إلى إضعاف برامج الدفاع ضدّ صواريخ كروز (CMD). ويقول المنتقدون لجهود بناء الدفاع ضدّ الصواريخ الباليستية إن تكنولوجيا «الضرب والتدمير» التي يقوم عليها البرنامج بأكمله تقريباً تشكو من خلل أساسي بسبب احتمال تعرضها لاجراءات مضادة بسيطة. ولا شك في أن تنفيذ برامج الدفاع ضدّ صواريخ كروز، أكان ذلك لأغراض الدفاع على أرض المعركة أم لأغراض الدفاع الوطني ككل، لا يزال في مرحلته الأولى وهو أيضاً معرض إلى هجمات تبلغ حد الإشباع (Saturation Attacks) - وبخاصة في حال انتشار صواريخ كروز على نطاق واسع. وسواء أكانت الاجراءات المضادة البسيطة أم لم تكن تمثل عقب أخيل بالنسبة الى الدفاع ضدّ الصواريخ فإن برامج الدفاع ضدّ الصواريخ المتعددة الطبقات للدفاع عن الحدود الداخلية أو للدفاع الخارجي لن تصبح قيد الاستخدام قبل نهاية العقد الحالي.

إن هذه المسائل لها عواقب تتجاوز الطائرات بدون طيار، ولكنها توضح مجالاً آخر حيث تعتبر التطورات في تكنولوجيا الطائرات بدون طيار مزدوجة الحد. فمن جانب تعتبر مثل هذه الأنظمة في قلب جهود الولايات المتحدة لتطوير القدرة على تنفيذ استراتيجية عسكرية ذات توجه استباقي. أما من جانب آخر، فإن هذه الأنظمة نفسها - وحتى نسخها الأقدم بكثير - الموجودة في أيدي أعداء الولايات المتحدة تستطيع أن تمثل مصاعب هائلة لتنفيذ مثل هذه الاستراتيجية. وهكذا، إذا تم انتشار الطائرات بدون طيار وصواريخ كروز دون تعثر فإن ذلك قد يجتمع مع الانتشار الإضافي للصواريخ الباليستية لإعطاء قوات الهجوم المتعدد الأبعاد أفضلية واضحة على الدفاعات ذات الطبقات المتعددة والتي قد تؤدي إلى عواقب غير مستقرة ليس فقط بالنسبة الى الولايات المتحدة ولكن أيضاً بالنسبة الى الاستقرار الاقليمي وانتشار القدرات الإرهابية الفعالة^(٥١).

IV انعكاسات على سياسات منع انتشار الأسلحة

إن الدعوات لتحويل نظام مراقبة تقانة الصواريخ (MTCR) من نظام طوعي للمورّد إلى معاهدة دولية ملزمة قانونياً هي قديمة قدم النظام نفسه^(٥٢). ومن خلال آليات نزع الأسلحة المختلفة فإن الأمم المتحدة قد عبرت بشكل ثابت عن ضرورة وجود معيار مقبول دولياً يحكم تطوير الصواريخ وتجربتها وإنتاجها والحصول عليها

(٥١) من أجل رأي يتلّب إيجابيات الهجوم على الدفاع، انظر: M. G. Vickers, *Warfare in 2020: A Primer* (Washington, DC: Center for Strategic and Budgetary Assessments, 1996), p. 5.

(٥٢) للحصول على عرض إجمالي وتحليل شامل، انظر: Gormley, *Dealing with the Threat of Cruise Missiles*, pp. 90-91.

ونقلها واستخدامها. لكن جهود الأمم المتحدة لتسريع وضع مثل هذا المعيار لم تحقق الكثير. فعلى سبيل المثال، فشل تقرير لجنة الخبراء الحكوميين التابعة للأمم المتحدة المؤلفة (تضمّ مشاركين من ٢٣ دولة) لدرس موضوع «الصواريخ من كل جوانبه»، في الاتفاق على توصية واحدة لاتباع طريقة عمل أو حتى على تفاهم مشترك حول طبيعة المشكلة^(٥٣). وقد جرى تمثيل أكثر واقعية بواسطة الجهود الدولية وبالأخص المشاركين في نظام مراقبة تقانة الصواريخ لتطوير قوانين سلوك دولية مضادة لانتشار الصواريخ الباليستية^(٥٤). ومهما كانت المعايير الدولية مفيدة (والتي لا تعتبر ملزمة قانونياً في حالة وجود القوانين) فإنه من المستحيل عملياً تصور معاهدة رسمية ملزمة قانونياً وتستطيع أن تجابه بفعالية مشكلة انتشار الصواريخ. وينطبق هذا التحذير بقوة خاصة على صواريخ كروز والطائرات بدون طيار، فمزاياها (الحجم الصغير، ومرونة الاستخدام، والقدرة على التحول، والاستخدامات المتعددة، الخ) تجعلها صعبة الإدارة بموجب نظام مراقبة تقانة الصواريخ. إن التفاوض للوصول إلى مثل هذه المعاهدة، ناهيك عن التصديق عليها، سيكون مسألة صعبة المنال إلى حد بعيد وخطوة قد تأخذ أعواماً وتوهن حتماً جهود تحسين فعالية نظام مراقبة تقانة الصواريخ.

ليس مفاجئاً أن العديد من الذين يدعون إلى الدفاع ضدّ الصواريخ ينظرون إلى عدم انتشار الصواريخ - تحت قناع نظام مراقبة تقانة الصواريخ - كفشل مذل^(٥٥).

إلا أن أداء هذا النظام يمكن أن يوصف بشكل أكثر دقة على أنه يقع في مرتبة ما بين النظام الذي يشكو من عيوب جزئية والنظام الفعال بشكل مساعد. وإذا وضعنا العيوب جانباً، فإن نظام مراقبة تقانة الصواريخ - وهو الترتيب المتعدد الأوجه الموجود حالياً والذي يشمل نقل الصواريخ (الباليستية والطائرات بدون طيار) والأدوات المتصلة بها والمواد والتكنولوجيا التي لها علاقة بإيصال أسلحة الدمار الشامل - قد حقق نجاحاً واضحاً في السيطرة على انتشار الصواريخ الباليستية. وقد مرّ أهم إنجازات هذا النظام منع تصدير الأجزاء ذات الاستخدام المزدوج وقدرات الإنتاج والتكنولوجيا المتعلقة بالصواريخ الباليستية دون انتباه بصورة عامة. ونجح نظام مراقبة تقانة الصواريخ

United Nations, Report of the Secretary-General: The Issue of Missiles in all its Aspects, UN (٥٣) document A/57/229, 23 July 2002, and M. Smith, «Stuck on the Launch Pad? The Ballistic Missile Code of Conduct Opens for Business,» *Disarmament Diplomacy*, no. 68 (December 2002-January 2003).

D. Gormley, «A Ballistic Missile Code of Conduct: Just How Valuable?» IISS Strategic (٥٤) Pointers, 21 February 2002, <http://www.iiss.org/pub/sp/sp02002.asp>.

D. Tanks, *Assessing the Cruise Missile Puzzle: How Great a Defense*: المثال: انظر على سبيل المثال: *Challenge?* (Washington, DC: Institute for Foreign Policy Analysis; Washington, DC, 2000), and

الملحقين ١٨ أ و ١٨ ب في هذا الكتاب.

في الثمانينيات من القرن الماضي بالضغط على الأرجنتين لتفكيك برنامج صواريخها البالستية المعروف باسم كوندور (Condor). وكتيجة لنظام مراقبة تقانة الصواريخ، فإن انتشار الصواريخ البالستية حتى اليوم أصبح محدوداً بتكنولوجيا صواريخ سكود التي يبلغ عمرها ٥٠ سنة، وهو نفسه مشتق من برنامج صواريخ في-٢ الألماني (V-2) خلال الحرب العالمية الثانية. ولا شك في أن هذا الإنجاز يجعل الدفاع ضدّ الصواريخ أكثر عملية لأنه يستطيع الاستفادة من العديد من نقاط الضعف على هذا المستوى الأولي من تكنولوجيا الصواريخ^(٥٦).

إلا أنه من المحزن أن شروط نظام مراقبة تقانة الصواريخ هي أكثر فعالية في ضبط الصواريخ البالستية منها في ضبط صواريخ كروز والطائرات دون طيار. وهناك العديد من الأسباب التي تفسر هذا الفارق. فهناك، أولاً، اتفاق قوي معقول بين المشتركين في نظام مراقبة تقانة الصواريخ لصالح تحديد عدد الصواريخ البالستية بينما الأمر ليس كذلك بالنسبة إلى صواريخ كروز خاصة والطائرات بدون طيار. أما السبب الثاني فهو أن نظام مراقبة تقانة الصواريخ يستثني الطائرات المأهولة والتكنولوجيات المرتبطة بها من أي ضوابط، الأمر الذي يسمح للمنظمات الإرهابية والدول باستغلال هذه التكنولوجيات عبر الوقت لتطوير صواريخ كروز والطائرات بدون طيار. وأخيراً، فإن الشروط الموجودة في ملحق نظام مراقبة تقانة الصواريخ الخاص بالمعدات والتكنولوجيا لأنها تنطبق على صواريخ كروز والطائرات بدون طيار لم تجارٍ بنفس السرعة الاتساع السريع غير العادي للتكنولوجيا التجارية المتاحة والميسرة بواسطة الاقتصاد المعولم. أضف إلى ذلك أن النماذج القديمة والجديدة من أنظمة الطيران بدون طيار التي تخضع حالياً لضوابط نظام مراقبة تقانة الصواريخ - طائرات القتال بدون طيار والأنظمة الأقل ثقلاً من الهواء (LTA) على التوالي - تثير أسئلة هامة حول طبيعة معاملتها كصواريخ كروز أو طائرات بدون طيار.

نحو بروز إجماع ما؟

حيث إن صواريخ كروز والطائرات بدون طيار لم تنتشر بشكل كبير، فإنه من الأهمية بمكان التعرض لنقاط الضعف هذه بصورة فورية. وهناك إشارات في الولايات المتحدة على أن نقاط ضعف الصواريخ البالستية أخذت تستأثر بالاهتمام الذي تستحقه. وقد قامت هيئة متفرعة عن لجنة مجلس الشيوخ الأمريكي مختصة بالشؤون الحكومية بعقد ثلاث جلسات استماع بين شباط/فبراير وحزيران/يونيو ٢٠٠٢ للبحث في أخطار صواريخ كروز والطائرات بدون طيار وفعالية ضبط التصوير ونوعية التقييمات

Gormley, *Dealing with the Threat of Cruise Missiles*, pp. 77-78.

(٥٦) انظر:

الاستخباراتية لصواريخ كروز والطائرات بدون طيار^(٥٧). وفي نهاية عام ٢٠٠٢ سألت لجنة الإصلاح الحكومي التابعة لمجلس النواب، مكتب تدقيق الحسابات العام (GAO) بأن يأخذ على عاتقه مراجعة شاملة لمسألة انتشار صواريخ كروز والطائرات بدون طيار مع الأخذ بعين الاعتبار بصورة خاصة فعالية سياسات منع الانتشار الحالية^(٥٨).

تبيّن أنّ التحديد الدقيق لتكنولوجيات صواريخ كروز أو الطائرات بدون طيار التي يجب تقييدها أكثر صعوبة من وضع لائحة بتكنولوجيات الصواريخ الباليستية. وقد تطور اتفاق عام سابقاً حول «افتراض قوي لإنكار» تصدير تكنولوجيات وبعض أنظمة صواريخ كروز الكاملة - أو ما يسمى ببنود الفئة ١. إلا أن وضع تحريم على بنود الفئة ١ أثبت أنه أكثر صعوبة وأكثر إثارة للمشاكل مما كان متوقعاً. والمثال الأكثر بروزاً هو أن فرنسا والمملكة المتحدة وهما المنتجان المشتركان للصواريخ الباليستية المدعوة بلاك شاهين (Black Shaheen)، وهو نظام مأخوذ عن نظام أباتشي (Apache) الفرنسي وستورم شادو (Storm Shadow) البريطاني، قررا عام ١٩٩٧، أن يبيعا هذا الصاروخ إلى دولة الامارات العربية المتحدة. وقد وافقت حكومتا فرنسا والمملكة المتحدة على صفقة البيع على الرغم من أن بلاك شاهين - كما هو حال أباتشي وكذلك بلاك شادو - كان قادراً على حمل ٥٠٠ كيلوغرام من المتفجرات إلى مدى يزيد عن ٣٠٠ كيلومتر. ومع أن المشاركين في نظام مراقبة تقانة الصواريخ يمكنهم في مناسبات قليلة القيام باستثناءات على أساس «الافتراض القوي لإنكار» مثل هذه الصادرات فإن صفقة بلاك شاهين جعلت من الممكن للمشاركين الآخرين في نظام مراقبة تقانة الصواريخ، وبخاصة روسيا والصين، انتهاز فرصة الارتباك حول كيفية تحديد المدى الحقيقي لصواريخ كروز والطائرات بدون طيار لتحديد مقياسهما لبيع بنود الفئة ١. ولكن كان الواضح غياب الاتفاق على تحديد مدى الطائرة بدون طيار.

إن تحديد المدى الحقيقي للصواريخ الباليستية يتضمن حساباً بسيطاً نسبياً لأقصى

D. Ruppe, «US Response I: Short Up Multilateral Regimes, Experts Testify,» Nuclear Threat Initiative, Global Security Newswire, 14 February 2002, <<http://www.nti.org/d-newswire/issues2002/2/14/2s.html>>; G. Siegle, «Threat Assessment I: Cruise Missiles Getting Attention, CIA Official Says,» Nuclear Threat Initiative, Global Security Newswire, 12 Mars 2002, <<http://www.nti.org/d-newswire/issues/2002/3/12/9s.html>>; US Senate, Committee on Governmental Affairs, International Security, Proliferation, and Federal Services Subcommittee, Hearing on CIA National Intelligence Estimate of Foreign Missile Development and the Ballistic Missile Threat through 2015, 11 February 2002, <<http://www.senate.gov/gov-affairs/031102witness.htm>>; Hearing on Multilateral Non-proliferation Regimes, Weapons of Mass Destruction Technologies, and the War on Terrorism, 12 February 2002, <<http://www.senate.gov/gov-affairs/021202witness.htm>>, and Hearing on Cruise Missile and UAV Threats to the United States, 11 June 2002, <<http://www.senate.gov/gov-affairs/061102witness.htm>>.

(٥٨) انظر مقابلة أجراها المؤلف مع مكتب تدقيق الحسابات العام (GAO) في كانون الأول/

ديسمبر ٢٠٠٢.

مدى لمسار الصاروخ من نقطة انطلاقه وحتى وصوله الهدف. أما تحديد مدى صاروخ كروز فإنه يتضمن عدداً أكبر من المتغيرات. ومثل هذه الأنظمة يمكن إطلاقها ليس فقط من قواعد أرضية ولكن من منصات محمولة جواً أيضاً. وتحدد الدول وصانعو الصاروخ في أكثر الأحيان مدى الصاروخ على أساس طيرانه على مستوى منخفض لأن ذلك يكون مفيداً لكي لا يتم رصده. إلا أن صواريخ كروز لا تحتاج إلى أن تطير كامل المسافة على علو منخفض إذ يمكنها الانطلاق من ارتفاع يزيد من مداها أو الوصول إليه ثم الانخفاض إلى علو يلامس الأرض عندما تصبح معرضة للرصد. إن مثل هذا المسار يزيد من مدى صاروخ كروز إلى ثلاثة أضعاف أكثر من مساره على علو منخفض. وقد بدأت خلال اجتماع برلين للخبراء التقنيين في تموز/ يوليو ٢٠٠٠ نقاشات مستفيضة حول طرق تخفيض الغموض حول مدى الصواريخ وحمولتها، الأمر الذي أدى إلى إعلان أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٢ في اجتماع المناقشة العامة في وارسو الذي أعلن الموافقة على التعريفات المعدلة الخاصة بالمدى والحمولة لتطبيقها بصورة فورية^(٥٩). ومن خلال الموافقة على مبدأ زيادة المدى إلى حده الأقصى نفسه الذي ينطبق على تحديد المدى الحقيقي للصواريخ الباليستية أبدى المشركون في نظام مراقبة تقانة الصواريخ نيتهم بمعاملة صواريخ كروز والطائرات بدون طيار بدرجة من الدقة كانت لا تستخدم تقليدياً إلا في ما يتعلق بالصواريخ الباليستية.

وعلى الرغم من الإجماع الذي بدأ يظهر بشأن الحاجة إلى المزيد من ضوابط صواريخ كروز الأكثر فعالية ضمن نظام مراقبة تقانة الصواريخ، فإن سلوك بعض الدول في ما يتعلق بتصدير نظم الصواريخ الباليستية والطائرات بدون طيار ومكوناتها التكنولوجية يبقى مسألة مثيرة للقلق تتصل بانتشار هذه الأسلحة.

وتعتبر العديد من الدول نظام مراقبة تقانة الصواريخ ترتيباً تقييدياً لا يمثل مصالحها بصورة مناسبة. وقد قُدمت أنظمة صواريخ كروز الروسية، مدفوعة بحوافز مالية قوية، للمصنعين أجزاء من صواريخ كروز التي كانت هذه الأخيرة بحاجة ماسة إليها في برامجها لبناء هذه الأنواع من الصواريخ^(٦٠). وكما ذكرنا سابقاً فإن التطوير الروسي - الهندي المشترك لصاروخ كروز براموس (Brahmos) يطرح أسئلة مهمة حول التزام موسكو بتوجيهات نظام مراقبة تقانة الصواريخ بالنسبة إلى نقل التكنولوجيا. وليست الهند عضواً ولا ينتظر أن تصبح عضواً في نظام المراقبة هذا،

(٥٩) Nartker, «International Response: MTCR Changes Address Cruise Missile Proliferation».

(٦٠) لمزيد عن التفاصيل عن برامج صواريخ كروز الصينية للهجوم الأرضي، انظر: D. Lennox, «China's New Cruise Missile Programme «Racing Ahead»,» *Jane's Defence Weekly* (12 January 2000), p. 12, and M. A. Stokes, *China's Strategic Modernization: Implications for the United States* (Carlisle, PA: Strategic Studies Institute, US Army War College, 1999), pp. 79-86.

بل إن الحكومة الهندية مهتمة بتطوير سوق الشرق الأوسط لمبيعاتها المحتملة من صواريخ كروز والطائرات بدون طيار^(٦١). أما التزام الصين المزاجي بقواعد نظام مراقبة تقانة الصواريخ فإنه يوحي بأن نقلها للصواريخ الباليستية لن يتبع صرامة الخطوات نفسها التي تلتزم بها الدول المشاركة الأخرى. وكانت الصين قد وافقت في عام ١٩٩٤ على عدم تصدير صواريخ أرض - أرض ملتزمة بذلك بالمدى والحمولة للنظام المأخوذ به. وقد استثنى هذا النظام صواريخ جو-أرض من طراز كروز. غير أن الصين قامت في نهاية آب/أغسطس ٢٠٠٢ بنشر قائمة طويلة لمراقبة الصواريخ تتضمن تحديداً صواريخ كروز والطائرات بدون طيار. ومن الناحية الواقعية، مزجت الخطوة الصينية الأخيرة بنود الفئة I مع بنود الفئة II وجعلتهما يقعان كليهما في الفئة II، الأمر الذي ألغى قدرة نظام مراقبة تقانة الصواريخ على الإنكار القوي لنقل بنود الفئة I وجعلها تقع ضمن نطاق مراجعة الرخص على أساس كل حالة على حدى. بالإضافة إلى ذلك، فإن قائمة المراقبة الجديدة لا تغطي الصواريخ التي يبلغ مداها ٣٠٠ كيلومتر أو أكثر ودون أخذ حمولتها بالحسبان. وقد أضاف المشتركون في نظام مراقبة تقانة الصواريخ الشرط عام ١٩٩٣ (الفئة II، البند ١٩) بسبب القلق من أن الحمولات البيولوجية والكيميائية ليست بحاجة إلى حمولة ٥٠٠ كيلوغرام لآثار تدميرية شاملة. لذلك ستظل نوايا الصين في ما يتعلق بنقل الصواريخ الباليستية والطائرات بدون طيار مثيرة للشكوك إلى أن تصبح رغبة في أن تصبح عضواً كاملاً في النظام.

التأقلم مع تحديات مستمرة وجديدة

لا يغطي نظام مراقبة تقانة الصواريخ صادرات الطائرات المدنية والعسكرية التي تطير بواسطة طيارين. وبالأهمية نفسها، يستثنى النظام عمداً النظم الثانوية التابعة للفئة II المهمة طالما أن المقصود بها برامج الطائرات التي تطير بواسطة طيارين. وهذا يعني أن دولاً ما تستطيع الاستفادة من طرق ملتوية للحصول على المكونات التكنولوجية اللازمة للصواريخ الباليستية وللطائرات بدون طيار. فالواقع أن الهياكل ونظم تشغيل المحركات والطيار الآلي وأنظمة الملاحة الجوية المستخدمة في الطائرات التي تطير بواسطة طيارين هي متبادلة مع تلك المستخدمة في صواريخ كروز والطائرات بدون طيار^(٦٢). ويمكن تطوير صواريخ كروز تحت إشراف برنامج قانوني ظاهرياً للطائرات

V. Raguvanshi, «India Targets Middle Eastern Market», *Defense News* (19 Mars 2001), p. 1. (٦١)

(٦٢) قبل عقد من الزمن تقريباً، أوضح بيع المحركات المروحية التوربينية إلى الصين من قبل شركة أليد سغزل التوتّر بين المبيعات الصناعية والمخاوف من الانتشار. انظر: K. S. McMahon and D. M. Gormley, *Controlling the Spread of Land-Attack Cruise Missiles* (Marina del Rey, Calif.: Amrican Institute for Strategic Cooperation, 1995), p. 25.

التي تطير بواسطة طيارين. وبالفعل، أظهر العراق بتحويله طائرة التدريب التشيكية L-29 ومقاتلة ميغ ٢١ السوفياتية إلى أنظمة بدون طيار، بأن الدول لا تحتاج إلى أن تبدأ من نقطة الصفر لتطوير صواريخ كروز للقيام بمهام الهجوم البري. إلا أن من المهم أن لا نغفل عن أن الدول التي تستطيع، بطريقة ما، أن تستغل هذه الاستثناءات بالنسبة إلى مكونات الطائرات التي تطير بواسطة الطيارين أو تحول الطائرات المتقدمة إلى نظم بدون طيار لا تزال مجبرة، في الحالة الأولى، على سلوك مسار تطوير أطول بكثير للحصول، في كلتا الحالتين، على صواريخ كروز بدائية ومن الجيل الأول المعرض للعطب. وتؤكد هذه الحقيقة على أهمية بناء إجماع صلب ومعمر ضمن نطاق نظام مراقبة تقانة الصواريخ لإحكام الضوابط التي تقلل من انتشار الصواريخ الباليستية المتطورة والطائرات بدون طيار وعدد قليل من المكونات التكنولوجية المرتبطة بها. وقد يشير إقدام المشاركين في نظام مراقبة تقانة الصواريخ على إحكام تعريفاتهم لمدى صاروخ كروز وقدرته على حمل المتفجرات في اجتماع وارسو الموسع إلى رغبة متزايدة في حل عديد من تحديات منع الانتشار الجديدة والتي تعتبر مركزية لمراقبة انتشار الأنظمة المتقدمة. من ناحية أخرى، يجب ألا يقلل من شأن الصعوبات السياسية والتقنية.

على كل الأحوال، فإن مصلحة نظام مراقبة تقانة الصواريخ في الحد من مخاطر احتمال أن تقع بنود خاضعة للمراقبة في أيدي أفراد أو جماعات إرهابية يجب أن تدفع المشاركين في هذا النظام إلى البحث عن كيفية تحسين أنظمة إدارة مراقبة الطيران التي يمكن أن تحول بسرعة طائرة خفيفة بريئة إلى سلاح إرهابي. وليس من أمر يمكن القيام به بشأن سهولة الحصول على مجموعة تركيب طائرة رخيصة - هناك، حسب إحدى التقديرات، حوالي ١٠٠ ألف نسخة لأكثر من ٤٠٠ نظام مختلف متوفرة بسهولة للشراء من المصنعين في أرجاء العالم المختلفة^(٦٣). ويمكن قول الشيء نفسه عن الطائرة الخاصة الأعلى ولكن المتوفرة بصورة أكثر سهولة^(٦٤). أما الجزء الأصعب في تحويل طائرة تجمع من قطع مفككة أو طائرة خاصة صغيرة إلى نظام هجومي مستقل ينقل السلاح فهو تطوير نظام إدارة طيران كامل ودمجه في الطائرة. ولا شك في أن الدول قادرة على مثل عمليات التحويل هذه، إلا أنه من

(٦٣) توصل الدكتور غريغوري دوسانتيس، وهو مستشار خاص، إلى هذا التقدير باستخدام ما ينشر على الإنترنت بشأن الطائرات التي تتركب من قطع مفككة. انظر اتصال خاص مع المؤلف في ١ شباط/فبراير ٢٠٠٢.

(٦٤) للاطلاع على الخوف المتزايد من الاستخدام الإرهابي للطائرات الخفيفة التي يوجد منها عشرات الآلاف في الولايات المتحدة، انظر: L. Miller, «Small Airports are a Security Concern», Associated Press, 6 January 2003, <<http://www.washingtonpost.com/wp-dyn/articles/A18728-2003Jan6.html>>.

المشكوك فيه أن تستطيع مجموعة إرهابية أن تحقق دمج وتركيب أنظمة مراقبة الطيران المستقلة في طائرة بدون مساعدة. إلا أن مثل هذه المساعدة قد تكون متوفرة. وتعرض شركات صغيرة تعمل في مجال الفضاء الجوي في الولايات المتحدة أنظمة كاملة لإدارة الطيران المستقل بالإضافة إلى خدمات الدعم الضرورية للمساعدة في تكامل النظام، الأمر الذي يُسهل تحويل الطائرة بطيار إلى طائرة بدون طيار تتمتع باستقلال ذاتي تام. ويمكن لهذه الطائرات بدون طيار أن تُسلح في ما بعد وتطلق من أماكن مخبأة قريبة من أهدافها المقصودة. ولا يوجد حالياً ضوابط لنظام مراقبة تقانة الصواريخ - ليس حتى مراجعة الصادرات على أساس كل حالة على حدة - لإدارة الحصول على هذه المنتجات أو الخدمات. ويستطيع نظام مراقبة تقانة الصواريخ أن يتخذ خطوات طارئة للموافقة على تغيير مناسب للغة المستخدمة في الفئة II، البند ١٠ لضبط مثل أنظمة إدارة الطيران هذه. وأي تعديل يجب أن يطال كل الأنظمة المستخدمة في الطائرات بدون طيار التي يجري التحكم بها وليس مجرد تلك المصممة لمثل هذا الغرض.

ثمة حاجة أيضاً إلى إحكام الضوابط على صواريخ كروز الخفية وعلى معدات الاجراءات المضادة والمصممة خصيصاً لذلك. لقد كان هنالك العديد من الأصوات المطالبة بوضع ضوابط على صواريخ كروز الخفية، لكن المشاركين في نظام مراقبة تقانة الصواريخ جاهدوا للتوصل إلى اتفاق حول أي مستوى من الضوابط يتوجب فرضه. وكان الحل الأمثل في فرض المقاييس نفسها على الصواريخ التي يبلغ مداها أكثر من ٣٠٠ كيلومتر بغض النظر عن حمولتها - المشمولة حالياً بالفئة II، بند ١٩ - وهي مقاييس الرفض كما هو الأمر في أنظمة الفئة I. ولا تحتاج هذه الصواريخ إلى حمولة ٥٠٠ كيلوغرام لإحداث تأثيرات كبيرة. أما الحمولات الأصغر من العميل البيولوجي الذي يمكن إسقاطه بصورة خفية فإنه ينتج نوع مفعول الصدمة ويبرز صعوبات الدفاع نفسها التي كانت السبب في إنشاء ضوابط نظام مراقبة تقانة الصواريخ بالنسبة الى الصواريخ البالستية ذات الحمولة النووية. أما المعدات المصممة خصيصاً للقيام بالاجراءات المضادة مثل الأشراك المقطورة أو أجهزة التشويش البرية فهي متعلقة أساساً بأداء صواريخ كروز الخفية^(٦٥). وتزداد فعالية هذه الأنظمة الثانوية أو الفرعية كلما انخفضت المقاطع العرضية للرادار المتعلقة بصواريخ كروز. وهكذا، كلما جرى تزوج مثل هذه الأجهزة مع صواريخ

(٦٥) الأشراك المقطورة أجهزة إرسال رادارية مقطورة بسلك خلف طائرة. تلتقط أجهزة التشويش المرتدة عن التضاريس، المحمولة على طائرة تحلق على ارتفاع منخفض، إشارة جهاز البحث في الصاروخ وتكبيرها وتعيد إرسالها ثانية إلى الأرض. يكون أمام الباحث خيار بين التردد الضعيف عن غطاء الصاروخ والصورة المرآوية الساطعة على الأرض، فيسقط على البقعة المحددة على الأرض.

كروز الخفية، فإنها تجعل الدفاعات الموجودة (وحتى الأنظمة المستقبلية الأكثر تقدماً) معرضة للمشاكل. وحيث إنه يمكن استخدام مثل هذه الأجهزة المضادة بصورة عامة لزيادة قدرة الطائرة المأهولة على الاستمرار أو البقاء، فإنها ستكون ظاهرياً معفاة بموجب ضوابط الفئة II. ولكن لتحقيق تأثيرها المتزامن مع صواريخ كروز الخفية، فإن عليها أن تكون مصممة بشكل خاص أو معدلة كي تطابق الصاروخ المصاحب لها. ويعني هذا أنه يمكن مصادرة هذه الأجهزة بموجب نظام مراقبة تقانة الصواريخ تحت ضوابط الفئة II بدون تعريض حماية الطائرة المأهولة للخطر.

إن المحرك النفاث للطائرة التجارية أو العسكرية الذي يبلغ دفعه أكثر بقليل من ٢٠٠٠ باوند (حوالي ٩٠٠ كيلوغرام من قوة الدفع) يحتاج أيضاً إلى مراجعة لكل حالة على حدة قبل التصدير. فهذه المحركات يمكن استخدامها تماماً في تطوير صاروخ كروز أو برامج التحويل. وتوسيع نطاق النظام بموجب الفئة II، بالنسبة لـ ٣، سيفرض عبئاً خفيفاً فحسب على سلطات مراقبة الصادرات - وذلك لمراجعة طلبات الرخص التي تستخدم عادة في الطائرة المأهولة.

لجعل مراقبة تقانة الصواريخ قادرة على معالجة التغييرات السريعة في التكنولوجيا، هناك ضرورة ملحة لإجراء تقدير شامل لأثر الطائرات بدون طيار وطائرات القتال بدون طيار والأنظمة الأخف من الهواء LTA على ضوابط نظام مراقبة تقانة الصواريخ. وكما أظهرت الولايات المتحدة، فإن الطائرات غير المسلحة بدون طيار يمكن تكييفها لنقل حمولات كبيرة من الأسلحة إلى مسافات بعيدة استراتيجياً. ولأن المعلومات الدقيقة عن المدى الحقيقي والحمولة الممكنة للطائرات بدون طيار ليست متوفرة بصورة سريعة، فثمة حاجة إلى منهجيات جديدة للوصول إلى مثل هذه الأحكام. ونظراً لكون حوالي ٨٠ بالمئة من عينات أكثر من ٦٠٠ طائرة بدون طيار جرى ذكرها في بداية هذا الفصل تبدو قادرة على تجاوز عتبة مدى الـ ٣٠٠ كيلومتر الذي يحدده نظام مراقبة تقانة الصواريخ، فإن ذلك يوحي بأن على المشاركين في هذا النظام أن يمارسوا قدرأ غير عادي من الحذر والحكم المبني على المعرفة عندما يحددوا أية طائرات بدون طيار يجب أن تخضع لضوابط نظام مراقبة تقانة الصواريخ.

أما في ما يتعلق بكيفية التعامل مع فئات معينة شاذة من الأنظمة غير المأهولة، وإن كان يتم التعامل معها بالفعل - مثل الطائرة الأخف من الهواء LTA غير المأهولة وطائرات القتال بلا طيار - فإنه يتعين القيام بكثير من العمل. ومن الناحية النظرية، فإن الطائرة الأخف من الهواء LTA تعامل مثلما تعامل الأنظمة الخاضعة لمراقبة تقانة الصواريخ على الرغم من أن قيمتها بالنسبة إلى إيصال أسلحة الدمار الشامل مشكوك

بها. والواقع أن لديها دوراً هاماً جداً تلعبه لكشف ومتابعة تهديدات صواريخ كروز البعيدة عن الشاطئ^(٦٦). ويمكن استخدام طائرات القتال بدون طيار أيضاً في دور عسكري لا يختلف عن دور الطائرة التي يقودها طيار، إلا أنها أنظمة يشرف عليها نظام مراقبة تقانة الصواريخ. ويجب على المشتركين في هذا النظام أن يطلبوا فوراً بأن يقوم مستشاروهم التقنيون بتحقيق يؤدي إلى توصيات تعيد توجيه ضوابط نظام مراقبة تقانة الصواريخ نحو أنواع الطائرات بدون طيار التي تمثل تهديدات الانتشار الأكبر. لكن هذا يجب ألا يمنع احتمال إخراج بعض الطائرات بدون طيارين من ضوابط نظام مراقبة تقانة الصواريخ^(٦٧).

٧ خلاصات

بسبب قدرتها على توجيه الضربات بصورة فائقة الدقة والفعالية دون إحداث أضرار جانبية، أطلق لورنس فريدمان (Laurence Freedman) على صواريخ كروز تسمية «سلاح الثورة في الشؤون العسكرية»^(٦٨). وقد قيم هذا الفصل الأدوار الرئيسية المرافقة التي بدأت الطائرات بدون طيار، سواء أكانت مسلحة أم غير مسلحة، في لعبها كوسائل أساسية لتطور التحوّل العسكري في الولايات المتحدة. إلا أنه لا بد من القول إن ثمة مخاطر تراقق وصول صواريخ كروز والطائرات بدون طيار كوسائل عسكرية قوية بقدر الفرص التي تتيحها. فانتشار هذه النظم على النطاق العالمي سيؤثر في السيطرة العسكرية الأمريكية وفي التوازن الاقليمي وعلى الدفاع الوطني^(٦٩). وكنتيجة لذلك، فإن تهديد صواريخ كروز والطائرات بدون طيار تؤكد على الحاجة لا إلى تطوير دفاعات مناسبة فقط ولكن إلى تحسين سياسات عدم الانتشار أيضاً.

إن مشاكل عدم الانتشار التي نوقشت في هذا الفصل تمثل تحدياً بالفعل. وهي تستحق أعلى قدر من الاهتمام داخل الحكومات التي تتأثر بها. ولأن بنود نظام مراقبة تقانة الصواريخ يمكن تكييفها للحصول على ضوابط أفضل على صواريخ كروز

R. Wall, «Interest Balloons in Military Blimps,» *Aviation Week and Space Technology* (11 (٦٦) November 2002), pp. 55-56.

(٦٧) يشكر المؤلف الدكتور ريتشارد سباير على هذه الاقتراحات. انظر مقابلة مع المؤلف في ٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣.

L. Freedman, *The Revolution in Strategic Affairs*, Adelphi Paper; 318 (Oxford; London: Oxford University Press, 1998), p. 70.

(٦٩) أفادت مصادر استخباراتية من بلد ثالث بأن العراق كان يطور طائرة بدون طيار صغيرة ويسهل نقلها وشحنها إلى الولايات المتحدة أو بناؤها هناك واستخدامها في هجوم كيميائي أو بيولوجي.

انظر: D. Cloud and C. Robbins, «At Davos, Powell Pushes Back Against Resistance over Iraq,» *Wall Street Journal*, 11/1 2003, p. 1.

والطائرات بدون طيار، فإن نظام مراقبة تقانة الصواريخ سيظل أفضل وسيلة متاحة للتخفيف من سرعة ومدى انتشار الصواريخ. ولدى احتساب حسنات البدائل المختلفة لنظام مراقبة تقانة الصواريخ، فإن على المجتمع المهتم بعدم الانتشار أن يتذكر النجاحات العديدة لنظام مراقبة تقانة الصواريخ في إبطاء الانتشار النوعي للصواريخ بالاستتية. فهذه النجاحات ليست مجرد تذكير قوي بأن الأفضل يمكن في كثير من الحالات أن يكون عدو ما هو جيد، ولكنه دعوة عاجلة لمواجهة خطر انتشار الصواريخ الكبير القادم من خلال ضوابط أكثر فعالية على صواريخ كروز والطائرات بدون طيار.

المبحث الثالث

مفارقة الأسلحة الفضائية

جون بايك

مقدمة

تستمد الولايات المتحدة منافع مهمة ومتزايدة من برنامجها الفضائي. ولتوفير على هذه المنافع، كان من الضروري تطوير بنية تحتية مساعدة على الأرض كما في الفضاء. وتستطيع الولايات المتحدة، مستخدمة برنامجها الفضائي، أن تجمع المعلومات القيمة للمؤسسة العسكرية وتوفر الاتصالات والملاحة والمساعدة لعملياتها العسكرية، الأمر الذي يسمح بشن هجمات دقيقة على الأهداف^(١).

في الوقت نفسه، أصبح الفضاء حيويًا لعمل المجتمع المدني. والسماح بجعل الفضاء ساحة قتال قد يؤدي في النهاية إلى إلحاق ضرر بالغ بالمجتمع. بالإضافة إلى ذلك، فإن الأهمية الاقتصادية لاستخدام الفضاء آخذة في النمو^(٢). ومن البديهي أنه يوجد فرص مهمة للبدائل وكثير من النشاطات المتعلقة بالفضاء أو الممكنة بسبب استخدام الفضاء، إذا لم يكن معظمها، ستستمر حتى ولو جرى تخفيض عمل النظم

(١) J. Pike, «The Military Uses of Outer Space» in: *SIPRI Yearbook 2002: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2002), pp. 613-664.

(٢) أفاد تقرير صادر في سنة ٢٠٠١ عن المدير المشارك للنقل الفضائي التجاري بأن صناعات الأقمار الاصطناعية ساهمت في ٦١,٣ مليار دولار في الاقتصاد الأمريكي سنة ١٩٩٩. انظر: US Department of Transportation, Federal Aviation Administration, AST, «The Economic Impact of Commercial Space Transportation on the US Economy,» February 2001, <http://ast.faa.gov/pdf/econ-final.pdf>.

ويبلغ الرقم ٨٠ ملياراً في سنة ٢٠٠٠. انظر: «Report of the Commission to Assess United States National Security Space Management and Organization, 11» January 2001, <http://www.dod.mil/pubs/space20010111.pdf>

ووفقاً لاتحاد صناعة الأقمار الاصطناعية حققت صناعة الأقمار الاصطناعية نشاطاً في قطاع الأعمال في العالم يبلغ ١,٧ ترليون دولار سنة ٢٠٠٠. انظر: «Satellites, Connecting the World,» June 2001.

الفضائية بصورة حادة. ومع ذلك، فإن الاثر الاقتصادي والاجتماعي لخسارة القدرات الفضائية سيكون هائلاً - وسيكون له أثر يمتد إلى أبعد بكثير من مجرد خسارة مركبة فضائية أو بنية تحتية قائمة على الأرض. وستلحق أكبر خسارة بالولايات المتحدة الدولة إذا أصبح الفضاء ساحة حرب نشطة أو إذا امتلأ بكميات كبيرة من الحطام.

إن أحد أهم الأهداف الأمريكية يكمن في منع هجوم استباقي يستطيع أن يعطل نظم أقمارها الاصطناعية إلى درجة أن يكون له أثر كبير في النظم العسكرية والمدنية. فمثل هذا الهجوم قد يستطيع تحويل أفضلية مهمة إلى ضعف رئيسي من خلال استغلال الاعتماد الأمريكي العملائي على أنظمة الأقمار الاصطناعية^(٣). ما هي الطبيعة الحقيقية لهذا الخطر؟

عدم وجود أي منافس من وزن الولايات المتحدة

ستتمتع الولايات المتحدة، تحت أي ظرف من الظروف، بتفوق غير مقيد في الفضاء لفترة تمتد حتى العقد المقبل على الأقل ولن تستطيع سوى قلة من الدول نسبياً أن تصبح منافسة مساوية للولايات المتحدة على أي مستوى، هذا إن تمكنت من ذلك^(٤). أما الأغلبية العظمى من الدول فستكون منافسة غير متساوية بينما يبقى عدد قليل في عداد الأعداء غير المتساوين القادرين على تطوير بعض الوسائل المضادة لتهديدات الأقمار الاصطناعية - وهذه مجموعة من الدول يمكن للولايات المتحدة أن تصنفها «بالدول المثيرة للقلق».

هناك ثلاث دول فقط كانت منهمكة بنشاط في بحوث لصنع أنظمة أسلحة قائمة في الفضاء ونشرها: الصين وروسيا والولايات المتحدة الأمريكية. وكانت روسيا في فترة من الفترات في وضع يمكنها من منافسة الولايات المتحدة في الفضاء، لكن المشاكل الداخلية والانهيئات في ميزانية الدولة جعلها تقف في مكانها وتحافظ فقط على برامجها الأكثر ضرورة. لم يعد لدى روسيا الموارد التي تجعلها قادرة على نشر أنظمة تسليح مركزها الفضاء.

ويعتقد أن الصين نشطة في البحوث حول الوسائل المضادة للأقمار الاصطناعية (ASAT) وتكنولوجيات الأقمار الاصطناعية الأخرى، لكن الوضع الحقيقي لبرنامج

(٣) توجد فوائد الاعتماد الأمريكي على أنظمة الأقمار الاصطناعية وقابلية تعرضها للأذى مفضلة
US Department of Defense, News Transcript, «Secretary Rumsfeld Outlines Space Initiatives,» May 2001,

متوفر على الموقع: http://www.defenselink.mil/news/May2001/t05082001_t0508spa.html.

(٤) يحتوي الملحق ١٥ - ب في هذا الكتاب على جداول بالأقمار الاصطناعية العسكرية في سنة

أبحاثها يبقى غير واضح. والواقع أن برنامج الفضاء والأقمار الاصطناعية الصينية هو خليط لا يمكن تمييزه تقريباً من الأجزاء العسكرية والمدنية وتجري الأبحاث بشأنه في أماكن عسكرية وتجارية مشتركة. وعندما تأخذ الصين بالاعتماد على أنظمة صواريخها الاصطناعية العسكرية والمدنية الخاصة بها، فإنها ستجابه نقاط الضعف نفسها التي تجابهها الولايات المتحدة حالياً. ويبدو مؤكداً أن تطوير هذه التكنولوجيا هو أمر تهتم به الصين بصورة كبيرة. ويبدو أن الحكومة قد خصصت موارد مهمة لبرنامج الفضاء والأقمار الاصطناعية^(٥). وكانت الصين تطور وتقوم بأبحاث حول تكنولوجيات الوسائل المضادة للأقمار الاصطناعية منذ عدة سنوات، لكن درجة التزامها بإنتاج وإطلاق مثل هذه الوسائل وأسلحة الأقمار الاصطناعية لا يزال غير أكيد.

وقد ألمحت التقارير في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠ بأن تجربة نظام النانومتري الطفيلي المضادة للأقمار الاصطناعية ASAT (المصمم لإصاق نفسه بقمر اصطناعي مضيف دون أن يُكتشف ويظل بدون حركة إلى أن يقوم بإعاقه ذلك القمر الاصطناعي عند تشغيله) قد تمت بالفعل^(٦). وبينما دعا الزعماء الصينيون إلى نزع الأسلحة في الفضاء الخارجي، فإنه لا يزال بإمكان الصين أن تسعى لضرب القدرات الأمريكية الفضائية على سبيل الرد الممكن على قوة الولايات المتحدة العسكرية. وتقوم الصين بالرد على الاعتماد الأمريكي المتزايد على الفضاء بالطريقة نفسها التي جعلت الولايات المتحدة هدفها هو تطوير أنظمة فضائية هجومية و«دفاعية نشطة».

لقد تقلصت موارد برنامج روسيا الفضائي في تسعينيات القرن الماضي. وكان لروسيا ١٨٠ قمراً اصطناعياً عاملاً قبل عقد من الزمن^(٧). أما الأقمار التسعين التي تدور في الفلك حالياً (والتي لدى نصفها تقريباً مهمات عسكرية بحثية) فهي آخذة في التقادم ويعمل حوالي ٨٠ بالمئة منها بعد انتهاء مدة حياته الافتراضية. ويشكو القادة العسكريون الروس كثيراً من نقص أنظمة الأقمار الاصطناعية الروسية لأغراض الاستكشاف والاتصالات. وإلى أن تم إطلاق ما كان يعتقد أنه قمر اصطناعي رقمي تصويري من نوع آركون Arkon في تموز/يوليو ٢٠٠٢، كان من المعتقد أن الاستكشاف الفوتوغرافي الروسي يعتمد بصورة كاملة على تكنولوجيا صورة العلب المعدنية القديمة الطراز التي

(٥) في السنوات الثلاثين الماضية أطلقت الصين أكثر من ٥٠ قمراً صناعياً محلياً من ١٠ أنواع وأكثر من ٢٠ قمراً اصطناعياً أجنبياً. انظر: «Achievements of Defence Conversion in China's Aerospace Industry», *Aerospace China*, vol. 2, no. 2 (Summer 2001).

H. Cheng, «China Eyes Anti-satellite System», *Space Daily*, 8/1/2000, <http://www.spacedaily.com/news/china-01c.html>.

«Russia Launches Military Satellite» *Sat News Asia*, 23 July 2001, <http://www.satnewsasia.com/Stories/512.html>; and «Russia Turns Military Ambitions to Space», *Stratfor.com*, Global Intelligence Update, 21 May 2001.

كان يجب أن تستعاد وتُظهِر قبل استخدام الصور^(٨). وكانت هذه النظم مفيدة لتطوير استخبارات الأنظمة الاستراتيجية خلال الحرب الباردة، لكنها لا توفر معلومات استخباراتية مفيدة وشبه فورية^(٩). ولقد قام الاتحاد السوفياتي بأبحاث مهمة وطور أنظمة مضادة للأقمار الاصطناعية على الرغم من أنه لا يعتقد بأن أية أنظمة سوفياتية من هذا القبيل قد وضعت في مدار فضائي^(١٠).

أما استراتيجية الاتحاد الأوروبي في الفضاء^(١١) فتتوي الحفاظ على حرية الوصول إلى منصات فضاء مستقلة ومعقولة الكلفة والحصول على قدرة صناعية ذات قاعدة عريضة لتعميم وصناعة وتشغيل أقمار اصطناعية وبنية تحتية مرتبطة بها. إن هذه الاستراتيجية، التي هي مسؤولية الاتحاد الأوروبي كما هي مسؤولية دوله الأعضاء وهيئة الفضاء الأوروبية المتفانية، تسعى إلى تطوير اتصالات ذات مراكز فضائية وطاقات ملاحية وبيئية لأغراض تجارية. على الرغم من أن هذه الطاقات التقنية يمكن استخدامها لأهداف عسكرية إذا ما اتخذ قرار للقيام بذلك، فليس هنالك حالياً تفكير في مثل هذا الأمر^(١٢). وبعد اتخاذ مثل هذا القرار، فإن مرحلة طويلة لتخصيص الموارد لبرنامج الفضاء العسكري ستكون ضرورية قبل جني أي فوائد عسكرية.

عدم الاستقرار الذي تسببه الأسلحة الفضائية

ذكر تقرير اللجنة الأمريكية لتقييم إدارة وتنظيم الأمن الفضائي القومي الأمريكي^(١٣) إن مصالح الولايات المتحدة الأمريكية تكمن في تشجيع الاستخدام السلمي للفضاء واستخدامه لدعم أهداف الولايات المتحدة المحلية والاقتصادية والدبلوماسية ومصالح أمنها القومي^(١٤). وتوحي محاولة إبقاء الأسلحة خارج نطاق

J. Banke, «Proton Delivers Military Satellite into Earth Orbit,» Space.com, 25 July 2002, <http://www.space.com/missionlaunches/proton-launch-020725.html>.

A. Zak, «Russian Spy Sats Nearly Extinct, Offer Little Help in Afghanistan,» Space.com, 4 October 2001, <http://www.space.com/news/russia-spysats-011004.html>.

(١٠) يعتقد أن سلاح حزمة الجسيمات ونموذجاً أولياً ليزرياً لتدمير الأقمار الاصطناعية كان على متن القمر الاصطناعي السوفياتي بوليوس - سكييف الذي تحطم أثناء الإقلاع في أيار/ مايو ١٩٨٧. انظر: J. Oberg, «The Heavens at War,» *New Scientist* (2 June 2001), pp. 26-29.

European Commission and European Space Agency, «Europe and Space: Turning to a New Chapter,» EC Communication COM(2000) 597 final, 27 September. 2000.

(١٢) رغم أن نظام الملاحة الأوروبي بالأقمار الاصطناعية غاليليو يمكن استخدامه لأغراض عسكرية، يجري التشديد حالياً على استخدامه كأداة لمراقبة الملاحة والمناخ. انظر: European Union, Directorate-General Energy and Transport, <http://europa.eu.int/comm/dgs/energy-transport/galileo/index-en/htm>.

(١٣) «تقرير اللجنة الأمريكية لتقييم إدارة الأمن القومي الأمريكي وتنظيمه»، وتعرف أيضاً باسم «لجنة رامسفيلد» نسبة إلى دونالد رامسفيلد الذي ترأسها إلى حين تعيينه وزيراً للدفاع.

(١٤) المصدر نفسه.

الفضاء فيما يجري استغلالها لأهداف عسكرية، من ضمن أمور أخرى، بالحاجة إلى تطوير ونشر الوسائل للدفع والدفاع ضد أعمال معادية موجهة ضد الموجودات الفضائية الأمريكية وضد استخدام الفضاء في أعمال معادية لمصالح الولايات المتحدة. إلا أن النظم الهجومية أو الانتقامية قد ينظر إليها، بحكم طبيعتها نفسها، كخطوات تهييضية من قبل الدول الأخرى (بعضها على الأقل).

إن الأسلحة المرتكزة في الفضاء هي أدوات إسقاط للقوة تسمح باستخدام القوة في أي بقعة من العالم. وباقتناء مثل هذه الأسلحة، يواجه الأعداء في أي مكان احتمال العيش تحت سماء معادية. غير أنه في الوقت الذي ستستطيع بضع دول أن تطور التكنولوجيا والموارد لنشر أسلحة في الفضاء، فإن الأنظمة المضادة للأقمار الاصطناعية ASAT ستكون في متناول العديد من الدول من الناحيتين المالية والتكنولوجية.

وإذا ما وضعت الولايات المتحدة أسلحة في الفضاء، فإن ذلك سيحفز بعض الدول على تطوير وسائل للدفاع ضد الأقمار الاصطناعية الأمريكية ومهاجمتها. وإذا طورت دول أخرى أنظمة ذات فعالية مماثلة، بادئة سباق تسلح في الفضاء في جوهر الأمر، فإنه من المحتمل أن تسيطر الولايات المتحدة على الوصول إلى الفضاء بداعي الخوف. إلا أنه، وكما شرحنا من قبل، فإن الأنظمة المكافئة هي احتمال نظري فحسب، على المدى القريب على الأقل.

إن الأفضلية الكاسحة للولايات المتحدة في الأسلحة الأرضية يمكن النظر إليها كسبب أساسي إضافي لدخول دول أخرى عالم أسلحة الفضاء. وكما تعتمد هذه الأفضلية الكاسحة بصورة متزايدة، على الاتصالات والاستخبارات والاستهداف المستندة إلى الفضاء، فإن الأعداء المحتملين سيستهدفون على الأرجح، وبشكل متزايد، أهدافاً فضائية. ولن تكون هناك حاجة للقيام بهذه الهجمات بواسطة أنظمة متركزة في الفضاء.

والواقع أن سباق تسلح فضائي قد ينتج عدداً قليلاً من الربحين المحتملين ولكن عدداً كبيراً من المشاركين قد يغير النتائج بصورة رئيسية. إن «السباق» سيضم أنظمة متنوعة مضادة للأقمار الاصطناعية والاجراءات المضادة وسيكون في أساس تكوينه غير متناظر، وبخاصة في السنوات الأولى حيث ستستمر الولايات المتحدة في الاستفادة من فترة عدم وجود منافس قريب لها.

يمكن تحديد أماكن وجود الأقمار الاصطناعية بسهولة وهي تحافظ على مسارات ثابتة ويمكن التنبؤ بها. ويمكن لأنظمة الصواريخ أن تستهدف الموجودات الفضائية تماماً مثلما يمكنها استهداف مرافق أرضية. كذلك باستطاعة الأسلحة التقليدية والنوية

أن توجه ضد الأقمار الاصطناعية التي، نظراً لمدارها الثابت، تشكل أهدافاً سهلة. ومن الصعب الدفاع ضد مثل هذه الأنواع من الهجوم، لكنها مكشوفة ومن السهل التعرف عليها ومن المحتمل أن تعتبر سبباً للحرب. وقد لا تستطيع الولايات المتحدة، على الأغلب، أن تميز بين صاروخ بالسيطي يطلق ضد أقمارها الاصطناعية وصاروخ آخر يطلق ضد مرافق أو أراض أمريكية.

إن ردع «بيرل هاربر» فضائية من خلال التهديد بالانتقام سيكون أكثر صعوبة في المستقبل. فالانتقام يفترض أنه يمكن تحديد المهاجم. إلا أن تحديد السبب الجوهري لفشل قمر اصطناعي قد يكون صعباً إذا لم يكن مستحيلاً إذا لم تصبح الإمكانيات المضادة للأقمار الاصطناعية عنصر معلومات أو حرباً إلكترونية (وهي طريقة جذابة، على الأغلب، بالنسبة إلى معظم الدول، حيث إنه يمكن استغلال التطور التجاري لتطوير الإمكانيات العسكرية). ويمكن استخدام الحواسيب للتسلل إلى الأقمار الاصطناعية و«رقتها» أو زيادة تحميل إشارات الأقمار الاصطناعية، وتستطيع أجهزة التشويش الإلكترونية إعاقة الإشارات، ويمكن تعطيل المحطات الأرضية. وإذا أصبح من المستحيل تحديد المهاجم - أو حتى تحديد ما إذا كان قد حصل هجوم ما - فإنه لا يمكن تشغيل الردع^(١٥).

لقد بحثت لجنة رامسفيلد أيضاً كيف يمكن استخدام المعاهدات والاتفاقيات الدولية المتعلقة بالفضاء كوسيلة لتحقيق مصالح الولايات المتحدة. وقامت بالتشديد بشكل انتقائي على الأحكام في كل من هذه المعاهدات والبحث عن حجج للسماح بنشر الأنظمة الهجومية والأنظمة الدفاعية النشطة^(١٦). وبدلاً من التوصية بتقوية التدابير التي تمنع التسليح (الأمر الذي لا تستطيع القيام به حالياً سوى الولايات المتحدة)، فإن اللجنة اقترحت بأن تستغل الولايات المتحدة نقاط قوتها في الفضاء لأطول فترة ممكنة وتستخدم المعاهدات فقط لمنع التسليح الإضافي إذا برز منافس قريب^(١٧).

(١٥) يتم بحث الردع في المقالة ٤ في هذا الكتاب.

(١٦) يرى تقرير اللجنة أنه «بتوسيع مبادئ ميثاق الأمم المتحدة لتشمل الفضاء، فإن معاهدة الفضاء الخارجي [١٩٦٧] (المادة الثالثة) تعطي الحق للدفاع الفردي والجماعي بما في ذلك «الدفاع الاستباقي عن النفس». كما أن مبدأ عدم التدخل الذي وضعه قانون الفضاء يعلّق بين المتحاربين أثناء حدوث حالة من الأعمال العدائية. وعلى غرار ذلك... فإن السمة المتغيرة للصراع تتطلب تفكيراً متأنياً بالتزامات الولايات المتحدة عندما تكون حالة المتحاربين غير واضحة». انظر: «تقرير اللجنة الأمريكية لتقييم إدارة الأمن القومي الأمريكي وتنظيمه»، الهامش ١٣، ص ٣٧-٣٨.

(١٧) «نظراً لاستثمار الولايات المتحدة في الفضاء وازدياد اعتمادها على القدرات المتمركزة في الفضاء، فإن عليها أن تعزز الاستخدام السلمي للفضاء وترافق أنشطة الهيئات التنظيمية وتحمي حقوق الأمم في الدفاع عن مصالحها في الفضاء». انظر: «تقرير اللجنة الأمريكية لتقييم إدارة الأمن القومي الأمريكي وتنظيمه»، ص ٣٦.

خلال الحرب الباردة، كان الردع الذي شمل الأسلحة ذات التصميم الكبير أو أسلحة الدمار الشامل معتمداً على دولتين أو أكثر تُشهر السلاح بعضها ضد بعض. وقد يتطور في المستقبل أيضاً شكل من أشكال «الدمار الأکید المتبادل» في الفضاء - حيث يكون لدى دول القدرة على منع دول أخرى معادية من استخدام الفضاء ولكنها تجد نفسها، ضمن هذه العملية، غير قادرة على تشغيل قدرات فضائية. ويمكن تقليص هذا الخطر من خلال ضبط النفس المتبادل على الرغم من أن مشكلة التحقق من ضبط النفس تبقى بحاجة إلى حل. والواقع أن الاستخدامات الكامنة في الأنظمة الفضائية كثيرة وليس هناك بصورة أساسية أية طريقة لتحديد وظيفة قمر اصطناعي ما قبل الاستفادة من مصادر الاستخبارات على نطاق تاريخي أو إدخال تدابير تُعنى بالشفافية والتي ليس من المحتمل أن تكون مقبولة.

إن إمكانية تطبيق التكنولوجيات العسكرية والتجارية على برامج الفضاء العسكرية تقف وراء الاهتمام الشديد للحكومة الأمريكية وقلقها من تداعيات النقل غير الخطر ظاهرياً للتكنولوجيا من الشركات الأمريكية إلى الصين. وبينما تمثل ضوابط التصدير أداة أخرى تستطيع مساعدة الولايات المتحدة على زيادة مدة تفوقها في الفضاء، فإن الطبيعة الثنائية المتأصلة لتكنولوجيات الفضاء تبقى على خطر أساسي يجعل التطور غير الخطر قابلاً للاستخدام بصورة خبيثة.

إن تطوير أسلحة الفضاء بواسطة دول أخرى مسألة حتمية عندما تنشر الولايات المتحدة أسلحة فضائية قادرة على ضرب أهداف مدنية بصورة استباقية. ومن الناحية العملية، فإن قيمة أية معاهدة ستتلاشى لأن هدف الدول الأخرى سينتقل إلى نفي ذلك. وسيكون للفضاء دور فاعل أكثر منه دور مساعد في إبراز القوة العسكرية. إلا أن عواقب نشر عناصر نظام دفاع ضد الصواريخ في الفضاء هي أقل وضوحاً. وقد يكون ممكناً التغلب على الطبيعة الثنائية للعديد من النظم التي تجري مناقشتها للتأكد بأنه ليس لديها قدرة هجومية (التخلي عن الدفاع النشط للأقمار الاصطناعية نفسها، مثلاً). ويجب اعتبار أن زيادة الإنفاق والأبحاث في مجال «تقوية» الأقمار الاصطناعية والمعدات التي تحملها لكي تصمد أمام الهجوم، وكذلك تطوير معدات تحليل أفضل لاكتشاف أسباب فشل قمر اصطناعي، بدائل مهمة لتسليح الفضاء إذا كان الهدف هو تجنب الحؤول دون النفاذ إليه. وحيث إن التهديدات ضد الأقمار الاصطناعية معروفة بوضوح، فإن جهداً عالياً يجب أن يبذل لتصلبها أو تقويتها ضد الهجوم. وتشمل التدابير الضرورية: إجراءات لخفض القدرة على التنبؤ بالمدارات، وزيادتها عن الحاجة، وتوزيع الأقمار الاصطناعية، وخفض القدرة على رؤيتها، وتطوير دفاعات سلبية، وبناء جدران نارية، والتشفير.

وقد تعني الزيادة عن الحاجة وجود أكثر من نظام للأقمار الاصطناعية في مدار ما

والحفاظ على أنظمة هاجعة في مدار عالٍ حول الأرض أو توفر أنظمة رديفة جاهزة للإطلاق. ومع أن الأسلوب الأخير قد يكون أكثر فعالية من الأنظمة الهاجعة، فإنه لا يستطيع أن يستبدل الأقمار الاصطناعية المفقودة فوراً - بسبب ما ينطوي عليه من عمليات الإطلاق^(١٨).

ولا شك في أن تقوية الأقمار الاصطناعية أمر يجري إغفاله عادة كوسيلة لمحاربة الأخطار التي تواجهها القدرات الفضائية. وتتطور الإجراءات المضادة عادة من قاعدة معلومات موجودة ومستمدة من كمية معينة من الخبرة أو الاتصال مع نظام ما. لكن مصممي الأقمار الاصطناعية لا يتمتعون بمثل هذا الترف. فالأقمار الاصطناعية تدخل الخدمة لعقود من الزمن. وليس من المحتمل أن تكون هناك إمكانية لإجراء إصلاحات أو تغييرات في التصميم خلال الحياة العاملة لهذه الأقمار. وفي هذا المجال فإنه يجب أن يكون لدى المصممين التفكير المستقبلي لمواجهة كل الأوضاع الممكنة التي قد يجابهها القمر الاصطناعي، سواء أكانت تلك الأحداث شمسية أم من صنع الإنسان. وفي الوقت الحاضر لا تحمل، لا الأنظمة العسكرية ولا الأنظمة التجارية، على متنها أجهزة استشعار تمكنها من تحديد سبب عطل ما، إنها غير قادرة على تقديم أي إنذار أو إرشاد إذا ما كان هجوم ما وشيكاً. وحتى محاولات إلحاق الهزيمة أو الاستدارة خلف نظم التشفير وبث أوامر تتجاوز هذه النظم قد لا يمكن تلقيها.

خلاصات

يملك عدد قليل جداً من البلدان التكنولوجيا القادرة على توجيه ضربة «بيرل هاربر» فضائية. وإذا افترضنا أن بعض البلدان ستطور قدرات قابلة للحياة والتشغيل لمدة طويلة (وهو افتراض غير سليم)، فإن أسلحة الفضاء لا يمكن أن تسيّر وفق نموذج ردع يستند إلى العمل المتبادل من قبل قوى متساوية. وتسليح الفضاء قد يؤدي، على المدى القصير، إلى زيادة قدرة نشر قوة الولايات المتحدة الأمريكية. وقد يكون لهذا نتائج تؤدي إلى عدم استقرار عظيم وقد تؤدي حتى إلى نوع من «بيرل هاربر» التي تسعى أمريكا إلى تجنبه. وستحاول بعض البلدان تطوير إجراءات مضادة (بالمعنى التقليدي) للنظم الهجومية الأمريكية بالطريقة نفسها التي جرى بها تطوير أنظمة الولايات المتحدة لمواجهة تهديدات معينة معروفة لقدراتها الفضائية - محدثة بذلك سباق تسلح فضائي مشابهاً لسباق التسلح النووي.

(١٨) مع أن الطلب على الإطلاق يتجاوز القدرة على الإطلاق في الوقت الحالي. ما يجعل الاستبدال السريع للأنظمة المفقودة أمراً مثيراً للمشاكل. تشير الاتجاهات إلى أنه سيكون هناك زيادة في القدرة عن الحاجة في نهاية المطاف. انظر: R. Dalbello, «Common Ground: The Satellite Industry Association Agenda», Satellite Industry Association Filing, 23 September 2002, <http://www.sia.org/filings/>.

وعلى الولايات المتحدة والدول الأخرى التي تسعى وراء هذه التكنولوجيات بدلاً من ذلك أن تركز على زيادة الأنظمة المتوفرة حالياً والتي يمكن استخدامها لردع الهجمات ضد أنظمة الأسلحة الفضائية من الأرض وكذلك تقوية الجيل الجديد من الأقمار الاصطناعية (ومحطاتها الأرضية) لكي تصمد أمام الأخطار المتنوعة المتزايدة والكامنة.

إن استخدام الفضاء أمر مهم في ما يتعلق بالاقتصاد العالمي وعمل الدول الحديثة. أما خسارة الأنظمة الفضائية فستكون له آثار سلبية بدءاً بعدم الارتياح الثانوي إلى إحداث أضرار أساسية مهمة في البنية التحتية، وحدوث أية خسارة على المدى الطويل سيكون له انعكاسات اقتصادية واجتماعية خطيرة.

إن تسليح الفضاء سيؤدي فقط إلى زيادة تطوير النظم المضادة للأقمار الاصطناعية ASAT، الأمر الذي سيؤدي بدوره إلى صراع واسع المدى في الفضاء. وسيقود نشر الأنظمة الهجومية أو الدفاعية النشطة من قبل الولايات المتحدة إلى زيادة الضغط لموازنة هيمنتها الفضائية. وسيشرع ذلك أيضاً وبصورة فورية استخدام الفضاء كمسرح معركة المستقبل. وأي صراع في الفضاء سيؤثر بصورة كبيرة في استخدام الفضاء لأغراض تجارية وعلمية في زمن الصراع ولسنوات عديدة بعد ذلك.

من الواضح أن الردع الكلاسيكي لا يمكن تطبيقه على الفضاء. وبخلاف الأسلحة النووية، فإن هنالك قوة مهيمنة واحدة، دولة واحدة تحاول ظاهرياً أن تطور أسلحة هجومية مضادة للأقمار الاصطناعية ASAT وعشرات الدول التي تمتلك القدرة على مهاجمة الأقمار الاصطناعية من الأرض. في هذا المناخ، فإن أسلوب الردع الذي كان متبعاً أثناء الحرب الباردة لن يفي بالغرض. والقدرة على تدمير الأنظمة الفضائية ليست محدودة بدولتين، بل بعدد واسع من الدول – بعضها يعتبر دولاً مارقة أو «دولاً مثيرة للقلق». وبديهي أن هذه الدول لن ترتدع بواسطة أنظمة الأسلحة وهي تمثل أخطاراً غير متناظرة لا يمكن مواجهتها من خلال العقيدة القتالية العادية.

تمتلك الولايات المتحدة الآن ردعاً ضد أنماط معينة من الهجمات الفضائية – وهو ردع يمكن أن يكون أكثر مصداقية في حال وضعت الإجراءات والتدريبات في مكانها الصحيح لخفض أو إنهاء الاعتماد على الأقمار الاصطناعية إذا جرى رفض استخدامها. ويمكن اعتبار الدفاع النشط عن الأقمار الاصطناعية أو ضد الصواريخ البالستية ردعاً معقولاً. إلا أن تطوير الأسلحة لنشرها أو استخدامها في الفضاء لن يخفض مستوى التهديد على الأغلب. على العكس من ذلك، هناك خطر قوي بأن تقود سياسة الولايات المتحدة إلى سباق عالمي للحصول على الأسلحة الفضائية بدلاً

من ردعها. وحتى ولو أدى تسليح الفضاء إلى زيادة قدرة الولايات المتحدة على نشر قدرتها القتالية، فإن الدول ستسعى إلى تطوير إجراءات مضادة.

وعند أخذ العوامل المختلفة في الحسبان، فإن أهمية الأنظمة الفضائية بالنسبة إلى الولايات المتحدة والأداء الاقتصادي العالمي والاعتماد على الأقمار الاصطناعية للاتصالات واستخدام هذه الأقمار في تجميع المعلومات الاستخباراتية، كل هذا يعتبر أكثر أهمية بكثير من أية فوائد كامنة لوضع أنظمة لنشر القوة [العسكرية] في الفضاء. وحيث إن الخسارة المستقبلية للاتصالات وأنظمة تجميع المعلومات الاستخباراتية قد تكون كارثية، فإن غياب نشر القوة [العسكرية] من الفضاء لن يثبط السياسة الأمريكية بصورة ذات شأن.

١٣ - بيع الأسلحة على الصعيد الدولي

بيورن هاغلين
وبيتر د. ويزيمان
وسيمون ت. ويزيمان
ونيكولاس تشيبرفيلد

I مقدمة

رغم الزيادة في حجم التحويلات العالمية للأسلحة التقليدية الرئيسية في فترة الأعوام الثلاثة ٢٠٠٠-٢٠٠٢، فقد كان المتوسط في الأعوام الخمسة ١٩٩٨-٢٠٠٢ هو الأدنى لفترة ما بعد الحرب الباردة بكاملها (أنظر الشكل رقم ١٣-١). والأرقام مستندة إلى مؤشر اتجاه «سيبري» (SIPRI)، الذي يقدر حجم التحويلات الدولية للتكنولوجيا العسكرية من أجل الإنتاج الأجنبي المرخص لأسلحة تقليدية رئيسية^(١).

يقدم القسم II من الفصل هذا الاتجاهات السائدة للموردين والملتقين الأفراد

(١) تشير بيانات «سيبري» الخاصة بتحويلات الأسلحة إلى عمليات تسليم فعلية لأسلحة تقليدية رئيسية. وإتاحة المقارنة بين بيانات خاصة بعمليات تسليم أسلحة مختلفة وتحديد الاتجاهات العامة، تستخدم «سيبري» قيمة مؤشر اتجاه. ولذلك، فإن قيم «سيبري» هي فقط مؤشر لحجم تحويلات الأسلحة الدولية وليست مؤشراً للقيم النقدية الفعلية للتحويلات. ولذلك فإنها غير قابلة للمقارنة بإحصاءات اقتصادية كأرقام الناتج المحلي الإجمالي أو أرقام التصدير/الاستيراد. وفي الملحق ١٣ د وصف للطريقة المستخدمة في حساب قيمة مؤشر الاتجاه. وثمة وصف أشمل للمنهجية المستخدمة، بما في ذلك قائمة بالمصادر، متاح في موقع «سيبري» على الإنترنت: <http://projects.sipri.se/armstrade/atmethods.html>.

وقد تختلف الأرقام عن تلك المعطاة في طبقات سابقة من كتاب «سيبري» السنوي: قاعدة بيانات «سيبري» بشأن تحويلات الأسلحة تحدت باستمرار مع توفر بيانات جديدة، وقيم مؤشر الاتجاه تراجع كل عام.

لأسلحة تقليدية رئيسية في فترة ١٩٩٨-٢٠٠٢. ويبحث القسم III صعوبات تطبيق إجراءات الأمم المتحدة بشأن حظر الأسلحة فضلاً عن إمكانية تطبيق هذه الإجراءات بفاعلية أشد. ويوفر القسم IV، أولاً، تقدير «سيبري» للقيمة النقدية لتجارة الأسلحة العالمية^(٢). وهذا الرقم مختلف عن قيمة مؤشر الاتجاه ويعكس ما يُرى غالباً تنافساً دولياً في الأسلحة. ثانياً، توضح مناقشة تحويلات الأسلحة إلى أمريكا الجنوبية التوازن العسير بين تجارة الأسلحة وجهود مراقبة الأسلحة.

كيف كان لـ«الحرب على الإرهاب» تأثير في تحويلات الأسلحة في سنة ٢٠٠٢؟ هذا سؤال يعالجه القسم V. أما القسم VI فإنه يصف التطورات في الشفافية الوطنية والدولية في تحويلات الأسلحة سنة ٢٠٠٢، ويوجز القسم VII النتائج الرئيسية.

II المصدرون والمستوردون

كبار المصدرين

شكّل أكبر الموردين الخمسة للأسلحة التقليدية الرئيسية في الفترة ١٩٩٨-٢٠٠٢ نسبة ٨٣ بالمئة من التحويلات كافة. وبينما كان الاتجاه بالنسبة إلى روسيا زيادة مستمرة منذ سنة ١٩٩٨، أظهرت الولايات المتحدة تراجعاً مستمراً. وفي الأعوام الأخيرة، تفاوتت الاتجاهات بالنسبة إلى فرنسا وألمانيا والمملكة المتحدة. ويمكن الاطلاع على تفصيلات بشأن المعدات المحوَّلة في الملحق ١٣ج.

كانت الولايات المتحدة الأمريكية أكبر الدول الموردة في فترة ١٩٩٨-٢٠٠٢ (أنظر الجدول رقم ١٣-١)، حيث شكلت ٤١ بالمئة من عمليات التسليم العالمية، وذلك نتيجة تحويلات كبرى في أواخر التسعينيات. وكانت الدول المثلثية الرئيسية للأسلحة من الولايات المتحدة في فترة ١٩٩٨-٢٠٠٢، بالترتيب، تايوان ومصر والمملكة العربية السعودية وتركيا واليابان والمملكة المتحدة وإسرائيل وكوريا الجنوبية. لكن في سنة ٢٠٠٢، شكلت الولايات المتحدة ٢٤ بالمئة فقط من عمليات تسليم الأسلحة التقليدية الرئيسية، واحتلت المرتبة الثانية، بعد روسيا، في مراتب «سيبري» الخاصة بالدول الموردة للأسلحة. وفي حين أن الولايات المتحدة

(٢) تشير قيمة تجارة الأسلحة إلى القيم النقدية لتحويلات الأسلحة.

فاقت أي دولة موزدة أخرى بعدد الدول المتلقية لأسلحتها وفازت بمنافسات دولية في دول عدة، بما فيها بولندا وكوريا الجنوبية، فإن الشركات الأمريكية لم تستطع في سنة ٢٠٠٢ إتمام صفقات مهمة من طائرات قتالية مع النمسا أو جمهورية التشيك أو هنغاريا.

أصبحت مكافحة الإرهاب السبب الأساسي والمهم للمساعدة العسكرية الأمريكية في سنة ٢٠٠٢، وجرى التخفيف من قيود رقابية معينة على الصادرات الأمريكية^(٣). وتمت في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ الموافقة على مراجعة نصف سنوية لسياسة صادرات التجارة الدفاعية والأمن القومي. وستدرس هذه المراجعة ما إذا كان في إمكان سياسات الاقتناء الأمريكية الاستمرار في دعم الدفاع الوطني والأمن القومي وكيف يمكنها ذلك، فضلاً عن الحفاظ على مزايا الولايات المتحدة في التكنولوجيا وخوض الحروب، مع تيسير جهود الأصدقاء والحلفاء لزيادة قدرتهم وإمكانية العمل المتبادل في ما بينهم من خلال تحويلات أسلحة أمريكية وتعاون أمريكي^(٤). وهذه المراجعة هي حصيلة: (أ) ضغط الحلفاء الأوروبيين من أجل إجراءات أمريكية أبسط وأسرع وأقل قيوداً بغية مساعدتهم في تحقيق طموحات الدفاع والسياسة الخارجية للاتحاد الأوروبي ومنظمة معاهدة شمال الأطلسي (حلف الناتو)؛ (ب) المحاولات الأمريكية لعدم الإفراط في تنظيم فرص شركات أسلحة محلية لتأدية عملها. ويرجح أن تقرن الحكومة الأمريكية مراجعة الأنظمة الأمريكية بمطالب إضافية توجه إلى الدول الأوروبية كي تقبل أنظمة التصدير والاستخدام النهائي الأمريكية^(٥). وفي ما يخص الشركات والوكالات الأمريكية، ثمة ما يوحي بأن المراجعة قد تسفر عن القبول السياسي لمتلقين جدد كي يتمكنوا من صد التهديدات الجديدة وتوفير الفرص للحصول على تكنولوجيات ذات صلة من مصادر جديدة^(٦).


(٣) انظر القسم خمسة أدناه، والفصل الأول، القسم ٢ في هذا الكتاب.

(٤) White House, «Bush Administration Review of Defense Trade Export Policy and National Security», Fact Sheet, Washington, DC, 21 November 2002, <<http://www.whitehouse.gov/news/releases/2002/11/20021121-5.html>>.

(٥) C. Clark, «US Offers Incentive for Allies to Tighten Arms Restrictions», *Defense News* (23-29 September 2002), p. 6.

(٦) J. Sherman, «Reviewing US Export Rules: Separate Probes Aim to Enhance Defense Cooperation», *Defense News* (22-28 July 2002), p. 8, and A. Svitak, «US Allies, Industry Key in Review of Arms Trade Policy», *Defense News* (11-17 November 2002), p. 3.

الشكل رقم ١٣-١
الاتجاه السائد ضمن عمليات الانتقال الدولي للأسلحة التقليدية الرئيسية،
١٩٩٨-٢٠٠٢



ملاحظة: يُظهر المخطط العمداني مجاميع سنوية ويدل المنحني على معدل الانتقال لفترة الأعوام الخمسة. وتعيّن معدلات الأعوام الخمسة عند العام الأخير من كل فترة خمسة أعوام.

قيمة مؤشر اتجاه سيبري بملايين الدولارات الأمريكية بالأسعار الثابتة لسنة ١٩٩٠

شكلت روسيا ٢٢ بالمئة من مجموع تحويلات الأسلحة في فترة ١٩٩٨-٢٠٠٢، الأمر الذي وضعها في المرتبة الثانية (انظر الجدول رقم ١٣-١). وقد كانت المورد الأكبر في سنة ٢٠٠٢، إذ حققت ٣٦ بالمئة من عمليات التسليم العالمية، وذلك نتيجة تحويلات متواصلة إلى الصين والهند على وجه الخصوص. وتم أيضاً تلقي طلبات كبيرة جديدة من الصين. وتعتبر الأسلحة واحدة من الفئات الرئيسية للسلع المصنعة الروسية التي يمكن تصديرها، وتقوم روسيا باتخاذ خطوات نشطة لتعزيز قدرتها على تصدير الأسلحة. وقد خلصت دراسة عن القدرات العسكرية - التكنولوجية الروسية إلى أن لدى روسيا الفرص لفعل ذلك، مع أن هناك تعقيدات^(٧).

J. Leijonhielm [et al.], *Den ryska militärtekniska resursbasen: rysk forskning, kritiska teknologier (٧) och vapensystem* [Russian military-technological capacity: Russian R&D, critical technologies and weapons systems], FOI Report R-0618-SE, Swedish Defence Research Agency (FOI), Stockholm, Oct. 2002.

ولا تكمن المشكلة الرئيسية في الافتقار إلى مهارات أو تكنولوجيا عسكرية وإنما في القيود البنوية والمالية. وثمة صعوبتان طويلتا الأجل هما: (أ) إحرار القاعدة العلمية والتكنولوجية اللازمة للبحث والتطوير العسكري في المستقبل؛ (ب) تحقيق مخرجات من المعدات العسكرية الجديدة التي تتمتع بالكفاءة. وثمة سؤال مهم هو إلى أي مدى يمكن توجّه الأسواق الخارجيّة تطوير المنتجات بدلاً من المقتضيات الروسية. وفي الوقت الحاضر، تساهم إيرادات التصدير بصورة ملحوظة في تمويل البحث والتطوير العسكري في روسيا^(٨). ويُزعم أن دفتر طلبيات «روسوبورونيكسبورت» المتنامي قد تم إنجازها بـ«التعاون المبتكر» واستخدام مبادلات تشمل شركات من دول أخرى أيضاً^(٩). وفي محاولة أخرى لتعزيز التعاون الدولي، منحت روسيا الهند إذناً بتصدير الصاروخ «براموس» (Brahmos) المضاد للسفن والذي جرى تطويره بالتعاون مع روسيا^(١٠).

ويبدو أيضاً أن روسيا تولي أهمية متزايدة لتحديث (تحسين) معدات رئيسية قامت بتصديرها، وذلك في محاولة لكسب المزيد من الطلبات والعائدات المالية. وما زال هذا حتى الآن مجهوداً محدوداً، ويعود السبب جزئياً إلى أن روسيا لم تفلح في تطوير الأنظمة الفرعية المتقدمة التي تشكل القسم الأكبر من أنشطة التحديث، إلا أن مثل هذه الأنشطة يمكن أن تكبر بالتعاون مع شركات أجنبية^(١١). وقد أصبح تحديث المعدات العسكرية السوفياتية/الروسية نشاط عمل رئيسياً للشركات الإسرائيلية: في سنة ٢٠٠٢ توصلت إسرائيل وروسيا إلى اتفاق مبدئي على الملكية الفكرية بمنح الصناعة الروسية الحق في الاستحواذ على مشاركة صناعية ورسوم امتياز في أعمال تحديث إسرائيلية مستقبلية^(١٢).

K. Gonchar, *Russia's Defense Industry at the Turn of the Century*, BICC Brief 17 (Bonn) (٨) <<http://www.bicc.de/industry/> International Center for Conversion: Bonn, 2000, brief17/brief17.pdf>.

Rosoboronexport, «Russia's Rosoboronexport Marks 2nd Anniversary,» Press Release, 4 (٩) November 2002, <http://www.defense-aerospace.com/data/communiques/archives/2002Nov/data/2002Nov12862/>, and «Rosoboronexport Levers Foreign Sales on Back of Offset,» *Countertrade and Offsets*, vol. 20, no. 22 (November 2002), p. 4.

الشركات الأخرى المشاركة غير مسمّاة.

(١٠) ذُكرت صادرات أخرى محتملة مثل الطائرة القتالية «سو - ٣٠ م ك» المنتجة بموجب ترخيص. انظر: «Russia May Allow India to Export Sukhoi Jets,» *Hindu* (Internet ed), 23 April 2002, <<http://www.hinduonnet.com/thehindu/2002/04/23/stories/2002042301721200.htm>>.

J. Fricker, «MiG-29 Modernisation Projects Seek World Export Sales,» *Military Technology*, (١١) vol. 26, no. 2 (February 2002), pp. 24-30.

B. Opall-Rome, «Russia Wants Royalties for Israeli Upgrades,» *Defense News* (21-27 October) (١٢) 2002, p. 74.

الجدول رقم ١٣-١

عمليات انتقال الأسلحة التقليدية الرئيسية من أكبر عشر دول مصدرة إلى أكبر ٣٨ دولة مستوردة، ١٩٩٨-٢٠٠٢
الأرقام قيم مؤشر اتجاه معبر عنها بملايين الدولارات الأمريكية بالأسعار الثابتة لسنة ١٩٩٠. وقد لا تعطي الأرقام
مجموعاً دقيقاً بسبب اصطلاحات التدوير المتبعة

		الدول الموردة										
المجموع	دول أخرى	بيلاروس	موناكو	الصين	إيطاليا	أوكرانيا	المملكة المتحدة	ألمانيا	فرنسا	روسيا	الولايات المتحدة	الدول المتاخمة
٥١٠٤	٩٤٦	١٠٧٨	-	٧٠	١٧	٦٧٢	١٢	٢٧	١٧٢	١٩٨٥	١٧٥	أفريقيا
١٧٨٤	١٠٨	٢٣٦	-	٢٤	-	٣٤١	٨	-	-	٨٧٨	٨٩	الجزائر
١٠١٠	٣١٧	٤٤٢	-	-	-	٢١	-	-	-	٢٢٠	-	أنغولا
٢٣١٠	٥٢١	٢٥٠	-	٤٦	١٧	٣٠٠	٤	٢٧	١٧٢	٨٨٧	٨٦	دول أخرى
٦٤٧٤	١١٧٤	١٨	٣٤٢	-	٥١٢	٦٢	١٢٧١	٥٥٣	٧٥٧	٤٤٣	١٣٤٢	الأمريكتان
٧٩٠	١٤	-	١٢	-	٢٠٣	-	-	٢٣٨	٦٠	١	٢١٢	الأرجنتين
١٢٥٦	٢٤٤	-	-	-	٥٦	-	٦٨	١٢٨	٥٦٢	-	١٩٨	البرازيل
١٣٠٩	٢٦	-	-	-	٩٢	-	٩٧٠	٩٢	٢٣	-	١٠٦	كندا

تابع

٥٥٠	٧٠	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٤٢٢	كوريا
٨١٥	٤١٧	-	-	-	١١١	-	-	-	٢٠٨	٢٥	١٧	-	-	-	-	-	-	-	-	٠٠	الولايات المتحدة
١٧٥٤	٤٠٣	١٨	٣٣٠	-	٥٠	٦٢	١١٧	٢٥	٥٣	١١٢	٥٣	١١٢	٤٠١	٣٥٤	٣٥٤	٣٥٤	٤٠١	٤٠١	٣٥٤	٣٥٤	دول أخرى
٣٦٩٠٤	١٩٣٧	٥٢	٣١٢	١٢٥١	٦٥٩	١٥١١	١٥١١	٣١٨٤	٥٥٦	٣٥٦٠	٣٥٦٠	١٤٢٦١	١١٦٢٢	١١٦٢٢	١١٦٢٢	١٤٢٦١	١٤٢٦١	١٤٢٦١	١١٦٢٢	١١٦٢٢	آسيا
٦١١	١٦١	-	١٦	٤٦	٣٤	-	-	-	-	-	-	-	٣٣٦	٤٨	٤٨	٣٣٦	٣٣٦	٣٣٦	٤٨	٤٨	بنغلاديش
٨٨١٨	٦٩	-	-	٠٠	٣٤	١٤٣	١٤٣	٢٦	-	٤٨	-	٤٨	٨٢٢٠	٣١	٣١	٨٢٢٠	٨٢٢٠	٨٢٢٠	٣١	٣١	الصين
٤٨٢٤	٣٩٤	-	١٩١	-	٢٢	١٠٣	١٠٣	٣٦	٨٨	٧٣	٨٨	٧٣	٣٩١٧	-	-	٣٩١٧	٣٩١٧	٣٩١٧	-	-	الهند
٢٧٩٩	-	-	-	-	٥	-	-	٩	٢	١٦	٢	١٦	-	٢٧٦٧	٢٧٦٧	-	-	-	٢٧٦٧	٢٧٦٧	اليابان
١١٣٩	١٧٠	-	١٩	-	٣٧٤	-	-	٥٦٧	-	٧	-	٧	١٠٢	-	-	١٠٢	١٠٢	١٠٢	-	-	ماليزيا
٦٤٣	٢٧	-	-	٢٨٣	-	٢٣	٢٣	-	-	-	-	-	٣١٠	-	-	٣١٠	٣١٠	٣١٠	-	-	بنغلاديش
٢٩٩٢	٧٠	٥٢	١٩	٨١٧	١٦٧	٨٦٠	٨٦٠	-	-	٨٨٠	-	٨٨٠	٩٩	٢٨	٢٨	٩٩	٩٩	٩٩	٢٨	٢٨	باكستان
١٨٣٤	٤٠٣	-	-	-	٥٣	-	-	١	-	٢	-	٢	٣٢	١٣٤٢	١٣٤٢	٣٢	٣٢	٣٢	١٣٤٢	١٣٤٢	بنغلاديش
٣٤٤٥	١٢١	-	٥١	-	٥	-	-	١٩٥	٦٨٣	٤٩٤	٤٩٤	٧١	٢٢٥	٢٢٥	٢٢٥	٧١	٧١	٧١	٢٢٥	٢٢٥	كوريا الجنوبية

تابع

١٨٢٢	٣٠	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٤٨٧٠	تايران
٥٧٧	٩٧	-	-	٢٥	١٠٩	-	-	١٢	١٣٢	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٢	تايلند
٢٤٠١	٣٩٥	-	١٦	٨٥	-	١١٥	٣٣٨	٥١	١١٧	١١٧٩	١٠٩	١١٧٩	١١٨٧	١١٧٩	١١٧٩	١١٧٩	١٠٩	١٠٩	دول اخرى
١٨٨٤٣	١٥١٥	-	٣٣٥	٢	٤١٣	٧٨٧	٤٥٩	١٩٠٠	٧٥٢	١١٨٧	٣١٧٩٤	١١٨٧	١١٨٧	١١٨٧	١١٨٧	١١٨٧	٣١٧٩٤	١١٧٩٤	اوروسيا
١٨٩٨	٤٣	-	١	-	-	-	-	-	٢٤	-	١٨٣٠	-	-	-	-	-	-	١٨٣٠	كندا
٧٥٩٨	١٠٣	-	٢٣٦	-	-	١٢	٣٣	٣١٤	١٩٠	٦٦٧	٣٨٤	٦٦٧	٦٦٧	٦٦٧	٦٦٧	٦٦٧	٣٨٤	١٨٨٤	اليونان
٩١٧	-	-	-	-	..	-	-	-	٥٣	-	٨٧٢	-	-	-	-	-	-	٨٧٢	ايطاليا
١٠٦٧	٣٩	-	..	-	١	-	-	١٣١	٤	-	٨٨٢	-	-	-	-	-	-	٨٨٢	موريتانيا
٨٧٢	٢٣٠	-	٩١	-	-	-	٨٩	١١	٣٧	-	٣١٤	-	-	-	-	-	-	٣١٤	الترويج
٩٥٠	١٠	-	-	-	٦٤	-	١٠٢	١٥	٧٥١	-	١٠٦	-	-	-	-	-	-	١٠٦	اسبانيا
٥٩٤	٢٢	-	-	-	٥	-	-	١٤٣١	-	-	١٣٦	-	-	-	-	-	-	١٣٦	السويد
١٠٥٤	٧	-	-	-	-	-	-	-	١٠٢	-	٩٣٥	-	-	-	-	-	-	٩٣٥	سويسرا
٣١١٦	٥٣	-	-	-	٢١٠	-	..	٢٥٦	٢٣	-	٣٥٨٤	-	-	-	-	-	-	٣٥٨٤	المتحدة

تابع

٢٠١٤	١٢٢٠	٣٧١	١٢٢٠	٨٧	١٣١	-	١٢١	١٢٧	١٤٣	٢	١١٦	-	٩٨٨	٨٤٣	٢٠١٤
١٣٨٨	٣٥٥	-	٣٥٥	١٣	٥٣	-	١٣	١٣١	٥٣	-	٤٣	-	٣١٤	٣١٤	٢٠١٤
-	-	١٢٢	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠١٤
٨١١٧	٧٨٤	-	٧٨٤	٧٧٦	٣١	-	٧٧٦	٣١	٣١	-	-	-	١١٦	١١٦	٢٠١٤
٣٨	٧٥٨	-	٧٥٨	٧٨	-	-	٧٨	-	-	٥٧	-	-	-	-	٢٠١٤
١٤٢	-	-	-	١٤٢	-	-	١٤٢	٤٣	-	-	-	-	-	-	٢٠١٤
٢٧٥٦	١١	-	١١	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠١٤
-	-	١٣٠٧	-	-	-	-	-	١٠	-	٧٢	-	-	-	-	٢٠١٤
٢٩٥٩	٣	٤٧	٣	-	-	٣١	-	-	-	١٧	-	-	-	-	٢٠١٤
١١٧٧٥	٣٦٠٢	٢٨٦٤	٣٦٠٢	١١٣١	٧٧	-	١١٣١	١٣١	٧٧	٨٣٧	-	١٣	٣٢٠	٣٢٠	٢٠١٤
١٢٤٦	٩٢٩	٥٢٠	٩٢٩	٣٢٢	١٤٣	٨٣٢	٣٢٢	٨١١	١٤٣	٢	١١٦	-	٩٨٨	٨٤٣	٢٠١٤

تابع

تابع

تابع

٧٤٢	١٧٨	٤٦	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١	٥١٧	-	اليمن
١٠٧٠	٢٤	-	٢	-	٩	-	٢٠٠	-	٤٧٨	-	-	-	-	٤٧٨	-	-	دول أخرى
٢٤٥٢	٧٣٤	-	-	-	٩٨	-	٤٧٢	١٣٥	٢	-	-	-	١٠١٠	٢	-	-	أوقيانيا
٢٠٤٤	٤٢٦	-	-	-	٩٨	-	٤٧٢	١٣٥	-	-	-	-	٩١٣	-	-	-	أستراليا
٤٠٨	٣٠٨	-	-	-	-	-	-	-	٣	-	-	-	٩٧	٣	-	-	دول أخرى
١٦٢	١٠٥	-	-	-	-	-	-	٤٩	٥	-	-	-	٣	٥	-	-	جهات أخرى مطلقة ^(١)
٩٢٥٤٤	٧٣٢٨	١١٤٢	١٥٢٠	١٥٦١	١٧٨٧	٢١٧٣	٤٨١١	٤٩٥٤	٨٣١٢	٢٠٧٤١	٣٧٧٢٣						المجموع

المصدر: قاعدة هسبريغ لبيانات تحويلات الأسلحة.

ملاحظات: تشير بيانات هسبريغ الخاصة بتحويلات الأسلحة إلى عمليات تسليم فعليه للأسلحة تقليدية رئيسية. ولا توضح المقارنة بين البيانات الخاصة بمثل هذه العمليات المتعلقة بالأسلحة مختلفة وتحديد اتجاهات عامة، تستخدم هسبريغ قيمة مؤشر اتجاه. وقيم هسبريغ هي فقط مؤشر لحجم تحويلات الأسلحة الدولية وليست مؤشر قيم مالية فعليه لمثل هذه التحويلات. ولذلك، فهي ليست قابلة للمقارنة بإحصاءات اقتصافية كالنتائج المحلي الإجمالي أو أرقام التصدير/الاستيراد.
(١) تتضمن الأمم المتحدة والناو (كمنظمتين، لا كمنظمتين لجميع الدول الأعضاء) ودول منقبة غير مسروقة.

هناك فجوة كبيرة بين الدولتين الموردين الكبريين وفرنسا، الدولة الموردة الكبرى الثالثة. فقد شكلت فرنسا ٩ بالمئة من عمليات التسليم العالمية في فترة ١٩٩٨-٢٠٠٢ و١٠ بالمئة في سنة ٢٠٠٢. وكانت الدول الرئيسية التي تلقت أسلحة منها في فترة ١٩٩٨-٢٠٠٢، بحسب حجوم عمليات التسليم، تايوان والإمارات العربية المتحدة وباكستان والبرازيل وتركيا. وتقوم فرنسا بتزويد طرفي الصراع الهندي - الباكستاني. ويدل قيام تركيا في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ بقبول مشاركة شركة فرنسية في المنافسة الخاصة بطائرة دورية بحرية على أن مقاطعة تركيا للمعدات الفرنسية الجديدة منذ كانون الثاني/يناير ٢٠٠١ قد انتهت^(١٣).

وشكلت ألمانيا ٥ بالمئة من عمليات تسليم أسلحة دولية في فترة ١٩٩٨-٢٠٠٢ وأصبحت رابع أكبر الدول الموردة في تلك الفترة، بعد أن زادت عمليات تسليم أسلحة زيادة طفيفة في سنة ٢٠٠٢. وكانت خامس أكبر الدول الموردة في سنة ٢٠٠٢، إذ شكلت ٥ بالمئة تقريباً. وكانت الدولتان الرئيسيتان المتلقيتان للأسلحة الألمانية من الشرق الأوسط وهما، بحسب حجوم عمليات التسليم، تركيا وإسرائيل.

إن إمكان مشاركة شركات ألمانية في تحقيق وعد الولايات المتحدة في سنة ٢٠٠١ بتزويد تايوان بثماني غواصات تقليدية بات أقرب إلى اتخاذ القرار^(١٤). وألمانيا ليس مسموحاً لها حالياً بتحويل غواصات إلى تايوان بسبب نزاع تايوان مع جمهورية الصين الشعبية. وقد كانت وزارة الدفاع الألمانية مهتمة بمخاطر تحويل تكنولوجيا دفاعية حتى قبل حزيران/يونيو ٢٠٠٢، عندما قامت «وان إكويتي بارتنرز» (OEP)، المتفرعة من «بانك وان» (Bank One) في الولايات المتحدة، بشراء أسهم الأغلبية في شركة «هوفالتسفيرك - دويتش فيرفت» (HDW) الألمانية المنتجة للغواصات. ومن الممكن أن تصبح هذه المخاطر حرجة إذا باع المستثمر جزءاً من مساهمته في رأس المال لشركة «نورثروب غرومان»، المصنعة الأكبر للسفن العسكرية في الولايات المتحدة. وقد صرحت HDW في آب/أغسطس ٢٠٠٢ بأنها توشك أن توقع صفقة مع «نورثروب غرومان» من أجل الإنتاج والتسويق المشترك لسفن حراسة (كورفيت) «خفية» (Stealth) وربما لغواصات. وفي الوقت نفسه، صرحت «نورثروب غرومان» بأنها تجري مباحثات مع الحكومة

B. E. Bekdil, «Turkey Quietly Ends Yearlong Boycott Against French Weapon Producers», (١٣) *Defense News* (14-20 January 2002), p. 12.

(١٤) ليس هناك تطوير أو إنتاج لغواصات تقليدية في الولايات المتحدة، لكن الإدارة الأمريكية عرضت على تايوان في سنة ٢٠٠١ غواصات تقليدية ستطلب مشاركة منتجين أوروبيين وربما منتجين أستراليين.

الألمانية بشأن الظروف التي قد يكون من الممكن فيها تحويل غواصات ألمانية إلى تايوان^(١٥).

احتلت المملكة المتحدة المرتبة الخامسة بين أكبر الدول الموردة في فترة ١٩٩٨-٢٠٠٢، إذ شكلت ٥ بالمئة من تحويلات الأسلحة العالمية. وبشكلها ٤ بالمئة فقط من عمليات التسليم في سنة ٢٠٠٢، انخفضت إلى المرتبة السادسة في تلك السنة. وكانت الدول الرئيسية المتلقية من المملكة المتحدة وكندا والمملكة العربية السعودية وماليزيا. وكموردة أسلحة إلى إسرائيل، وجدت المملكة المتحدة نفسها عالقة بين علاقتها الوثيقة بإسرائيل والولايات المتحدة من جهة والقيود الخاصة على استخدام إسرائيل للأسلحة البريطانية من جهة أخرى. وقد تعرضت المملكة المتحدة للنقد لقيامها بتسليم معدات إلى الولايات المتحدة لتركيبها في الطائرات المقاتلة «ف - ١٦» المقرر تسليمها لإسرائيل^(١٦). وأقرت الحكومة البريطانية بأن السمة الدولية لمشاريع الأسلحة الكبرى تزيد في صعوبة فرض سياسة تصدير لكنها لم تكن مهياً لتغيير السياسة أو لحظر مثل هذه التحويلات. وبدلاً من ذلك، ستأخذ في الحسبان في توجيهاتها بشأن تصدير الأسلحة مشاركتها في الإنتاج الأجنبي للأسلحة^(١٧).

أما الصين فتبوءت المرتبة الثامنة بين الدول الموردة للأسلحة في فترة ١٩٩٨-٢٠٠٢ لكنها كانت الرابعة بين أكبر الدول في سنة ٢٠٠٢، فتقدمت بذلك على ألمانيا. وقد شكلت الصين ٥ بالمئة من جميع عمليات التسليم بعد زيادة استثنائية في حجم تحويلاتها للأسلحة ابتداءً من سنة ٢٠٠١. ويعزى السبب الرئيسي إلى عمليات تسليم طائرات مقاتلة إلى باكستان. وكانت ميانمار ثاني أكبر الدول المتلقية للأسلحة الصينية، بعد باكستان.

وشكلت عمليات التسليم التي أجرتها الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي ٢٥ بالمئة من تحويلات الأسلحة العالمية في فترة ١٩٩٨-٢٠٠٢. ومن هذه العمليات، توجه ٨٤ بالمئة إلى دول متلقية غير أوروبية، أي ما يساوي ٢١ بالمئة من تحويلات الأسلحة العالمية. وشكلت دول «اتفاق الإطار الخاص بإجراءات تسهيل إعادة بناء وتشغيل صناعة الدفاع الأوروبية» - فرنسا وألمانيا وإيطاليا وإسبانيا والسويد والمملكة

(١٥) انظر: «HDW, Northrop Grumman Close to Submarine Deal», Agence France-Presse, 14 August 2002; «Kockums Joins Northrop Grumman «Composite» Team», *Jane's Defence Industry*, vol. 19, no. 12 (December 2002), pp. 1-2; Agence France-Presse, «Northrop [Grumman] Intends to Sell HDW's Submarines to Taiwan», 11 October 2002, الفصل ١١، القسم ٣ في هذا الكتاب.

(١٦) A. McSmith, «Britain Sells Defence Parts to Israel», *Telegraph Online*, 9 July 2002, <<http://www.telegraph.co.uk/news/main.jhtml?xml=/news/2002/07/09/narms09.xml>>.

«Arms Export Changes May Spark Row», *Air Letter*, no. 15,029 (July 2002), p. 4.

(١٧)

المتحدة - ٩١ بالمئة من جميع تحويلات الاتحاد الأوروبي للأسلحة و٢٣ بالمئة من تحويلات الأسلحة العالمية في فترة ١٩٩٨-٢٠٠٢^(١٨).

المستوردون

شكلت أكبر الدول المتلقية الخمس ٣٢ بالمئة من جميع الواردات من الأسلحة التقليدية في فترة ١٩٩٨-٢٠٠٢. وتظهر تايوان اتجاهها منحدرًا باستمرار منذ سنة ١٩٩٨، في حين أن الاتجاهات الخاصة بالهند وتركيا والمملكة العربية السعودية ارتفعت في سنة ٢٠٠٢.

وكانت الصين المتلقية الأكبر في فترة ١٩٩٨-٢٠٠٢، إذ شكلت ٥,٩ بالمئة من جميع الواردات. كما أنها بقيت المتلقية الأكبر في سنة ٢٠٠٢، حيث شكلت ١٤ بالمئة. ومن الدول الموردة إلى الصين أوكرانيا والدول الموردة الأوروبية الرئيسية وإسرائيل، إلا أن روسيا هي الموردة الرئيسية للمعدات العالية التكلفة كالمطائرات القتالية والسفن الكبيرة والصواريخ. ومنذ سنة ٢٠٠٠، شكلت روسيا سنويًا أكثر من ٩٠ بالمئة من واردات الصين من الأسلحة التقليدية الرئيسية.

وشكلت تايوان، ثاني أكبر الدول المتلقية في فترة ١٩٩٨-٢٠٠٢، ٧ بالمئة من جميع الواردات بسبب واردات كبرى في مطلع تلك الفترة. وبتناحدر الاتجاه بصورة ثابتة منذ سنة ١٩٩٨، شكلت تايوان ١ بالمئة فقط من جميع الواردات في سنة ٢٠٠٢. ويُحتمل تبدل هذا الأمر في الأعوام المقبلة نتيجة الطلبات الراهنة. وكانت الحجة الأساسية التي استخدمتها الولايات المتحدة، الموردة الرئيسية إلى تايوان، بشأن تحويلات الأسلحة الحاجة إلى مساعدة تايوان في تحقيق توازن مع مقتنيات الصين ونشرها للصواريخ على امتداد الساحل المقابل لتايوان. وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢، وعقب خطوات أخرى هادفة إلى إقامة علاقات أفضل مع الولايات المتحدة، عكست الصين اتجاه الحجة الأمريكية بربط نشرها للصواريخ بمبيعات الأسلحة الأمريكية لتايوان^(١٩).

ازدادت واردات الهند بنسبة ٧٢ بالمئة في سنة ٢٠٠٢، أي إلى أعلى مستوى منذ

(١٨) ان اتفاق الإطار الخاص متوفر على الموقع: <<http://projects.sipri.se/expcon/loi/indrest02.htm>>.

وحول الاتفاق انظر: I. Davis, SIPRI, *The Regulation of Arms and Dual-Use Exports by EU Member States: A Comparative Analysis of Germany, Sweden and the UK* (Oxford: Oxford University Press, 2002), pp. 105-109.

J. Pomfret, «US Bluff Called? China Ties Missiles to Taiwan Arms,» *International Herald Tribune*, 11/12/2002, p. 2.

سنة ١٩٩٨. وشكلت الهند ٥ بالمئة من واردات الأسلحة الرئيسية في فترة ١٩٩٨-٢٠٠٢، الأمر الذي منحها المرتبة الثالثة، و١٠ بالمئة في سنة ٢٠٠٢، فجعلها ثاني أكبر الدول المتلقية في تلك السنة. وكانت روسيا الموردة الرئيسية إلى الهند. ولا تزال الواردات مهمة رغم محاولات الهند زيادة طاقة التطوير المحلي لديها. ويبدو أن الدول الموردة غير روسيا تزداد أهمية^(٢٠). ومن الدول الموردة الصغيرة ولكن المهمة إسرائيل^(٢١). وقد عبرت الهند عن اهتمامها بنظام الدفاع الصاروخي «أرو» (Arrow)، الذي طوره إسرائيل بمساعدة من الولايات المتحدة، لاعتراض صواريخ باليستية، وبأنظمة إنذار وسيطرة محمولة جواً (أواكس) تستخدم رادارات «فالكون» الإسرائيلية المركبة على طائرات «إل-٧٦» الروسية^(٢٢). وقد أطلق الاهتمام هذا بحيازة أسلحة من إسرائيل نقاشاً داخل الإدارة الأمريكية، وخصوصاً بين وزارة الخارجية من جهة ووزارة الدفاع والشركات الصناعية من جهة أخرى، بشأن سياسة الولايات المتحدة الآسيوية عموماً، وسياستها الهندية خصوصاً وعواقب تلك السياسة تجاه الأمن الإقليمي^(٢٣).

وكانت الدولتان المتلقيتان الرابعة والخامسة في فترة ١٩٩٨-٢٠٠٢ هما تركيا والمملكة العربية السعودية، على التوالي، حيث كان نصيب كل منهما نحو ٥ بالمئة. ورغم ارتفاع مستويات الواردات في سنة ٢٠٠٢، فقد شكلت كل دولة ٣-٤ بالمئة فقط من واردات الأسلحة العالمية في سنة ٢٠٠٢. بيد أن تركيا والمملكة العربية السعودية أوضحنا كيف يمكن للتحويلات السنوية أن تحدث تغييراً كبيراً في موقع الدول المتلقية الفردية. وهذا ما أوضحته باكستان أيضاً: بسبب تسلم طائرات قتالية من بين أسلحة أخرى تلقّتها من الصين، ازداد حجم واردات باكستان في سنة ٢٠٠٢ على نحو مشير؛ إذ انتقلت من المرتبة ٢٠ في سنة ٢٠٠١ إلى مرتبة ثالث أكبر الدول المتلقية في سنة ٢٠٠٢، حيث شكلت قرابة ٨ بالمئة من الواردات كافة. وكانت فرنسا وأوكرانيا الموردين الرئيسيين الآخرين إلى باكستان في فترة ١٩٩٨-٢٠٠٢.

جمهورية التشيك وهنغاريا اثنتان من أصغر الدول المتلقية للأسلحة. وتوضح

V. Raghuvanshi: «Industry Demands «Made in India» Policy,» *Defense News* (30 September- 6 October 2002), p. 18, and «Indian Army Reveals Acquisition Road Map,» *Defense News* (2-8 December 2002), p. 19.

B. Opall-Rome, «Israel to Speed Indian Arms Deliveries: Emphasizes Common Terror Threat,» *Defense News* (10-16 June 2002), p. 22.

V. Raghuvanshi, «India, IAI Negotiate AWACS Planes Deal,» *Defense News* (21-27 October 2002), p. 74.

S. Fidler, «US Rift as Israel Eyes Missile Sale to India,» *Financial Times*, 16/5/2002, p. 5; B. (٢٣) Opall-Rome, «Raytheon Poised to Fight Arrow Exports,» *Defense News* (8-14 July 2002), p. 4; P. Slevin and B. Graham, «Powell Opposes Sale of Weapons to India,» *International Herald Tribune*, 24/7/2002, p. 5, and M. Hiebert [et al.], «Up in Arms,» *Far Eastern Economic Review*, vol. 165, no. 23 (September 2002), p. 22.

جمهورية التشيك حساسية مقتنيات الأسلحة الرئيسية بالنسبة إلى النفقات الوطنية غير المتوقعة. ففي سنة ٢٠٠٢ اختارت الطائرة المقاتلة السويدية - البريطانية «جاس - ٣٩ غريبين» بديلاً مفضلاً لتحديث سلاحها الجوي^(٢٤)، لكن في ضوء تكاليف النهوض من كارثة فيضانات صيف ٢٠٠٢، ألغت الحكومة التشيكية صفقة الشراء وأعدت فتح المنافسة في محاولة لإيجاد بدائل أرخص ثمناً. ومن ناحية أخرى، استفادت الحكومة الجديدة في هنغاريا من ضغط التصدير على الموردين السويديين والبريطانيين بطلب تغييرات تقنية ومالية في عقد كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ لاستئجار ١٤ طائرة «جاس - ٣٩ غريبين» مدة عشرة أعوام^(٢٥). وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ قدمت «غريبين إنترناشيونال» إلى وزارة النقل والاقتصاد الهنغارية عرضها للمبادلة الذي بلغت قيمته ١٧٠ مليون دولار تقريباً. وتغطي هذه المبادلات ١١٠ بالمئة من قيمة استئجار كانون الأول/ديسمبر وتتضمن استثماراً مباشراً بنسبة ٣٢ بالمئة^(٢٦). وفي سنة ٢٠٠٣ قررت الحكومة الهنغارية شراء الطائرات - وهي أول زبون من حلف الناتو يفعل ذلك - بعد انقضاء فترة الاستئجار. ووافقت شركة «ساب» من ناحيتها على تحديث الطائرات الأربع عشرة لجعلها متوافقة مع معايير الناتو قبل تسليمها^(٢٧).

عندما كانت فرص إيجاد زبائن عسكريين في فترات أقصر وأكثر انتظاماً أفضل مما هي عليه اليوم، لم يكن ضياع صفقة يعني نهاية خط (الانتاج). أما اليوم، فإن فقدان صفقة كبيرة يمكن أن يعني ذلك تماماً^(٢٨). ولأنه قد يكون للنجاح أو للفشل تبعات كهذه، فإن الشركات المتوسطة مستعدة، وغالباً ما تكون مدعومة بصورة مباشرة من حكوماتها، لفعل كل شيء تستطيعه لتأمين عقد. وقد وضع هذا الأمر بإجازة الحكومة الأمريكية بتقديم قرض إلى بولندا في سنة ٢٠٠٢ في منافستها بشأن طائراتها المقاتلة - وكانت هذه أول إجازة أمريكية من هذا النوع منذ سنة ١٩٩٨، وأكبر من

«Prague Approves Purchase of Gripens.» *Air Letter*, no. 14,977 (April 2002), p. 1. (٢٤)

«Hungarian Defence Minister Says Gripen Fighter Deal Cancellation Possible.» *Budapest Nepszabadsag* (5 December 2002), pp. 1 and 6, in Foreign Broadcasting Information Service, *Daily Report-East Europe (FBIS-EEU)*, FBIS-EEU-2002-1205, 6 December 2002.

Saab, «First Gripen Offset Claims Worth 39 Billion HUF (€ 165 million) Submitted to Hungarian Ministry of Economy.» Press Release, 6 December 2002, <http://www.saab.se/node3299.asp?id=2002120501020>, and *Jane's Defence Industry*, vol. 20, no. 2 (February 2003), p. 11.

«Ungern första NATO land som köper JAS-planet.» [Hungary the first NATO country to buy JAS aircraft], *Dagens Nyheter*, 4/2/2003, p. 6.

أثارت اتفاقات «ساب» والاتفاقات السويدية - الهنغارية المالية مسألة ما إذا كانت السويد تدعم المبيع في واقع الأمر. [١، ٥ مليار من الدولة تنفذ الطلبية الهنغارية]. انظر: *Veckans Affärer* (17 February 2003), p. 31.

B. Hagelin, P. D. Wezeman and S. T. Wezeman, «Transfers of Major Conventional Weapons.» in: *SIPRI Yearbook 2000: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2000), pp. 349-355.

جميع إجازات القروض مجتمعة من أجل المبيعات العسكرية للعقد السابق (انظر الملحق ١٣ ج). وتوضح حالة أمريكا الجنوبية، التي يصفها القسم IV، كيف يمكن أن يعمل تعزيز صادرات بلد ما من الأسلحة ضد طموحات بلدان في الحد من الأسلحة في مناطق أخرى.

ومن الجهات الصغيرة الأخرى المتلقية حكومات مشاركة في الحملات التي تقودها الولايات المتحدة ضد الإرهاب. وبعض الحالات هذه موضح على نحو مفصل في القسم V أدناه.

III فعالية قرارات الحظر التي فرضتها الأمم المتحدة على استيراد الأسلحة

تنتهك أنظمة تحويلات الأسلحة بصورة منتظمة، علماً بأن الحجم الإجمالي للأسلحة التي تنطوي عليها مثل هذه التحويلات غير المجازة وقيمتها المالية غير معروفين^(٢٩). وقد أنشأ مجلس الأمن الدولي منذ سنة ١٩٩٥ لجان خبراء مستقلة وآليات لمراقبة إجراءات الحظر التي تفرضها الأمم المتحدة على الأسلحة. وأصدرت الأمم المتحدة تقارير بشأن انتهاكات إجراءات الأمم المتحدة الخاصة بحظر الأسلحة. وطاولت التقارير زوندا، وجماعة المتمردين الأنغوليين (الاتحاد الوطني لاستقلال أنغولا التام، أو «يونيتاز»)، والجبهة الثورية المتحدة (RUF) في سيراليون وليبيريا. وفي سنة ٢٠٠٢ برزت أدلة على خروقات للحظر الذي فرضته الأمم المتحدة على ليبيريا والصومال وتنظيم القاعدة والعراق.

وثمة تقرير للأمم المتحدة بشأن ليبيريا، الخاضعة لحظر الأمم المتحدة منذ آذار/مارس ٢٠٠١ لقطع الإمدادات الليبيرية عن متمردي الجبهة الثورية المتحدة في سيراليون، أظهر بالتفصيل كيف يجري التحايل على إجراءات الحظر على الأسلحة^(٣٠). وبين التحقيق أن أكثر من ٢٠٠ طن من فائض الأسلحة الصغيرة والذخائر من جيش جمهورية يوغسلافيا الاتحادية تم إيصالها إلى الحكومة الليبيرية في صيف ٢٠٠٢. وكانت الحكومة اليوغوسلافية قد أجازت التحويل من طريق تاجر

(٢٩) للاطلاع على لائحة «سيبري» بشأن إجراءات حظر دولية على الأسلحة انظر: <<http://projects.sipri.se/armstrade/>>.

(٣٠) كانت ليبيريا خاضعة لحظر من الأمم المتحدة ذي صلة بنزاعها الداخلي من تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ إلى آذار/مارس ٢٠٠١. الأمم المتحدة، رسالة بتاريخ ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ من رئيس لجنة مجلس الأمن التي أنشئت وفقاً للقرار ١٣٤٣ (٢٠٠١) بخصوص ليبيريا، إلى رئيس مجلس الأمن، انظر: UN document S/2002/1115, 25 October 2002, annex, «Report of the Panel of Experts Appointed Pursuant to Security Council Resolution 1408 (2002)» para. 16.

يوغسلافي على أساس ما تبين أنه إعلان كاذب عن مستخدم نهائي أفاد بأن نيجيريا هي الوجهة النهائية.

ووجد تقرير آخر للأمم المتحدة نمطاً جلياً لانتهاكات الحظر الدولي المفروض على الصومال^(٣١) فقد قدمت دول مجاورة للصومال وأطراف أخرى أسلحة ومعدات وتدريبات منتظمة إلى الفئات الصومالية. وتضمنت الشحنات كميات وافرة ولكن صغيرة نسبياً من الأسلحة والذخائر. وقد ذُكرت إثيوبيا، التي كانت تحاول كسب نفوذ في الصومال، وإرتريا، التي كانت تدعم فئات مناوئة لإثيوبيا، على وجه الخصوص كطرفين موردين. وقد تولى رجل أعمال يمني بيع أسلحة صغيرة ونقلها بالسفن. وجرى استخدام شهادات جيوتية ويمنية مزورة في محاولات فاشلة لتهريب أسلحة من بلغاريا إلى الصومال.

وأشار تقرير ثالث للأمم المتحدة إلى أن تطبيق الحظر على الأسلحة الذي فرضته الأمم المتحدة على تنظيم القاعدة يمثل مشكلة كبيرة. ورغم أن هناك مجرد دليل مباشر ونادر على تزويد عناصر طالبان والقاعدة بأسلحة، فقد أشار التقرير إلى أن أسلحة صغيرة وذخائر ومتفجرات ستكون متاحة لهاتين الجماعتين لأن الأسلحة متوفرة على نطاق واسع ومهربة في أفغانستان ودول مجاورة^(٣٢).

منذ آب/أغسطس ١٩٩٠، عندما تقرر حظر الأمم المتحدة ضد العراق، كان ثمة الكثير من المزاعم والشائعات حول خروقات ارتكبتها حكومات وأفراد^(٣٣). وقد أفيد في سنة ٢٠٠٢ عن عدد من الحالات المتعلقة بتورط مسؤولين حكوميين رفيعي المستوى في عمليات تسليم غير مشروعة إلى العراق. وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ دهمت «قوة الاستقرار» («سفور» SFOR) في البوسنة والهرسك مصنع أوراو (Orao) للطائرات في جمهورية صربيا بعد سريان مزاعم أن جمهورية صربيا باعت محركات

(٣١) الأمم المتحدة، رسالة بتاريخ ٢٥ آذار/مارس ٢٠٠٣ من رئيس لجنة مجلس الأمن، التي أنشئت وفقاً للقرار ٧٥١ (١٩٩٢) بخصوص الصومال، إلى رئيس مجلس الأمن، انظر: UN document S/2003/223, 25 Mars 2003, annex, «Report of the Panel of Experts on Somalia Pursuant to Security Council Resolution 1425 (2002)».

(٣٢) الأمم المتحدة، رسالة بتاريخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ من رئيس لجنة مجلس الأمن، التي أنشئت وفقاً للقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)، إلى رئيس مجلس الأمن، انظر: UN Document S/2002/1338, 17 December 2002, enclosure, «Third Report of the Monitoring Group Established Pursuant to Security Council Resolution 1363 (2001) and Extended by Resolution 1390 (2002)».

(٣٣) قرار مجلس الأمن ٦٦١، ٦ آب/أغسطس ١٩٩٠. للاطلاع على النص الكامل انظر: <http://projects.sipri.se/expcon/unsc661.htm>.

الصورة مشوشة إلى حد ما بفعل تقارير حول تحويلات هي في الحقيقة حول اتصالات أو عقود كانت للعراق مع دول وشركات مختلفة بشأن تحويلات في المستقبل، إذا رفع حظر الأمم المتحدة وحين يُرفع. ومثل هذه الاتصالات والعقود ليست غير شرعية. انظر، مثلاً، «Iraq Completes Deal for Slovakian Arms» *Middle East Newslite*, 21/1/2003, < http://www.menewslite.com/stories/2003/january/01_22_1.html >.

وقطع غيار لطائرات مقاتلة للعراق وبأن موظفين في الشركة انتقلوا إلى العراق لیساعدوا في صيانة الطائرات المقاتلة العراقية، ووجدت «سفور» وثائق تثبت حصول عمليات تسليم واتصالات^(٣٤). ولم تنف سلطات جمهورية صربيا الأنشطة غير المشروعة، وأمهلته حتى ٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ لتقديم تقرير إلى سلطات «سفور»^(٣٥). وفي مطلع سنة ٢٠٠٣ كان التقرير الموضوعي لا يزال قيد الدرس^(٣٦).

وجاء دليل أقوى على خروقات ضد الحظر المفروض على العراق عندما قدمت الحكومة اليوغسلافية الجديدة دليلاً مفصلاً على عمليات تسليم العراق معدات عسكرية وتزويده بخبرة تقنية خلال عهد الرئيس سلوبودان ميلوسيفيتش وصولاً إلى تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠. وتضمنت عمليات التسليم تلك قطع طائرات وخبرة تقنية لصيانة الطائرات، وربما تضمنت أيضاً أنظمة توجيه جديدة لصواريخ أرض - جو قدمتها «يوغوايمبورت» (Yugoimport)، وهي شركة تصدير أسلحة تملكها الدولة. وكانت «يوغوايمبورت» في حالات عدة تتعاون مع «أوراو» في جمهورية صربيا ومع موردين آخرين في جمهوريات يوغوسلافيا السابقة وربما في بيلاروسيا، وروسيا وأوكرانيا^(٣٧). وتشير تقارير إلى أن «يوغوايمبورت» تمكنت من تجاوز إجراءات معادة وعملت بمفردها إلى حد بعيد. ويبدو أن حفة من مسؤولي الحكومة فقط كانت تعلم بنشاطها. وأصرت الحكومة اليوغسلافية على القول إنها أوقفت الصادرات بعد تسلمها السلطة، إلا أن الحكومة الأمريكية وعدة منظمات غير حكومية اتهمتها بمواصلة عمليات التسليم وعدم كونها فعالة في مراقبة «يوغوايمبورت» وشركات أخرى. ووفقاً للولايات المتحدة، استمرت عمليات التسليم والمساعدة التقنية في سنة ٢٠٠٢^(٣٨). وفي حالات كثيرة خلال السنة نفسها، تم في كرواتيا وسلوفينيا اعتراض شحنات مشبوهة منشؤها جمهورية يوغسلافيا الاتحادية^(٣٩).

وفي خلاصة إلى مجلس الأمن الدولي في شباط/فبراير ٢٠٠٣، ذكر هانس بليكس، رئيس لجنة الأمم المتحدة للمراقبة والتحقق والتفتيش («أونموفيك»)، أن مسؤولين عراقيين قالوا لمفتشي «أونموفيك» إن ٣٨٠ محركاً لصواريخ أرض - جو من

International Crisis Group (ICG), *Arming Saddam: The Yugoslav Connection*, ICG Balkans (٢٤) Report; no. 136 (ICG: Belgrade and Brussels: ICG, 2002), p. 1, <http://www.intl-crisis-group.org/projects/balkans/serbia/reports/A400835_03122002.pdf>.

«Bosnian Firm Allegedly Helping Iraq», *Air Forces Monthly* (November 2002), p. 7. (٣٥)

«News Briefs: Republika Srpska», *Air Forces Monthly* (February 2003), p. 10. (٣٦)

International Crisis Group (ICG), *Arming Saddam: The Yugoslav Connection*, p.3, and Z. (٣٧) Kusovac, «Suspicion Widens in Arms to Iraq Probe», *Jane's Defence Weekly* (6 November 2002), pp. 20-21.

International Crisis Group (ICG), *Arming Saddam: The Yugoslav Connection*, pp. 1-4. (٣٨)

Kusovac, *Ibid.*, pp. 20-21. (٣٩) المصدر نفسه، ص ٣-٤، و

طراز «سام - ٢» استوردها العراق على نحو مخالف لقرار مجلس الأمن ٦٨٧ لسنة ١٩٩١^(٤٠).

وفي خطوة استثنائية، قامت الحكومة الأوكرانية في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ بتوجيه دعوة إلى فريق بريطاني - أمريكي مشترك لتقصي الحقائق والتحقيق في ادعاءات قاتلة إن أوكرانيا كسرت الحظر المفروض على العراق بتسليمها أنظمة مسح جوي من طراز «كولتشنيا» (أو «كولتشوغا»). وتعززت التهم حين أذاعت الولايات المتحدة تسجيلاً لحديث جرى في تموز/يوليو ٢٠٠٠ بين الرئيس الأوكراني ليونيد كوتشما ومدير شركة تصدير الأسلحة الأوكرانية «أوكرسبتسيكسبورت» (Ukrspetsexport)، التي تملكها الدولة^(٤١). وعلى الشريط، بدا كوتشما متفقاً مع المدير على خطة لتسليم العراق أنظمة «كولتشنيا» بصورة سرية.

وكان يفترض أن يتحدث فريق تقصي الحقائق إلى مسؤولين أوكرانيين ويجمع معلومات حول إنتاج أنظمة «كولتشنيا» ومبيعاتها. غير أن ما بدا مبادرة إيجابية من أوكرانيا ثبت أنه نجاح مشوب بالفشل، إذ كان تعاونها وشفافيتها دون المستوى المطلوب. وخلص الفريق إلى غياب دليل كافٍ على عدم حصول عملية التحويل. وخلف عدم اتضاح أماكن وجود أربعة أنظمة «كولتشنيا»، على وجه الخصوص، أسئلة عدة بلا إجابات. ووفقاً لأوكرانيا، جرى بيع الأنظمة للصين، لكن فريق تقصي الحقائق لم يقتنع بالمستندات المقدمة^(٤٢). وأفادت مصادر أخرى عن تسليم إثيوبيا ثلاثة أنظمة اشتبه في أنها سلمت إلى العراق عملياً، غير أن إثيوبيا وأوكرانيا زعمتا أن الأنظمة كانت في الخدمة في إثيوبيا^(٤٣).

في حالات عدة اتهمت كوريا الشمالية بتسليم العراق صواريخ أرض - أرض من طراز «سكود» أو قطعاً لهذه الصواريخ^(٤٤). وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢،

United Nations, «Briefing of the Security Council, 14 February 2003, Executive Chairman of UNMOVIC, Dr Hans Blix,» <<http://www.un.org/Depts/unmovic/blix14Febasdel.htm>>.

«Report of the Experts Team Visit to Ukraine,» 13-20 October 2002,

متوفر على موقع السفارة الأمريكية في: <http://usinfo.usemb.kiev.ua/files/kolchuga-report_e.doc>.

(٤٢) ادعى بعض التقارير أن الأنظمة الأربعة هذه بيعت، ربما، للصين، وأن أنظمة أخرى، زعمت أوكرانيا أنها كانت لا تزال في أوكرانيا، بيعت إلى أماكن أخرى لكنها استبدلت بأخرى تمت استعارتها من بيلاروسيا طوال فترة زيارة التفيتش.

Interfax (Ukraine), «Ukraine Manufactured Total of 76 Kolchuga Radar Systems,» (٤٣) 12 November 2002, in Foreign Broadcast Information Service, Daily Report-Central Eurasia (FBIS-SOV), FBIS-SOV-2002-1112, 13 November 2002.

G. Thomas, «Saddam's Bodyguard Warns of Secret Arsenal,» 3 February 2003, <<http://www.indybay.org/news/2003/02/1569867.php>>.

اعترضت القوات البحرية الإسبانية في المحيط الهندي سبيل سفينة شحن كانت تنقل ١٥ صاروخ «سكود». وأُفرج عن السفينة بسرعة نظراً إلى أن الصواريخ كانت منقولة إلى اليمن، لكن المصادر الإسرائيلية ادعت أن الأمر كان ستاراً وأن الصواريخ كانت معدة للعراق فعلاً^(٤٥).

تبين هذه الأمثلة الحاجة إلى التطوير الإضافي لوسائل فرض حظر على الأسلحة من قبل حكومات موردة إفرادية ومن قبل الأمم المتحدة. وهي تشير إلى نقص مزعج في ضوابط التصدير وفي احترام القانون الدولي في بعض الدول المصدرة. وعلى العموم، لم تقع الحالات التي بحثت أعلاه بسبب ثغرات في سياسات التصدير بقدر ما هي بسبب انتهاكات متعمدة للأنظمة القائمة، بما في ذلك استخدام وثائق مزورة تتعلق بالمستخدم النهائي. ومن الجهات المنتهكة حكومات وشركات خاصة وأفراد. وتسلب هذه الحالات الضوء على الحاجة إلى مراقبة التحويلات من نقطة المغادرة إلى نقطة الوصول إلى المقصد النهائي المأذون به. ولا بد من شهادات مصدقة تتعلق بالمستخدم النهائي فضلاً عن إشعارات المتلقين بشأن الشحنات المستلمة أو غير المستلمة. والإشعارات الأخيرة تتطلب أن يكون المتلقي عالماً بزمان إرسال الشحنة من قبل المورد وبالوقت التقريبي لوصولها.

كانت هذه وقضايا ذات صلة جزءاً من التوصيات العشر الصادرة عن «عملية ستوكهولم الخاصة بتنفيذ العقوبات المستهدفة» - وهي مبادرة تشارك فيها وزارة الشؤون الخارجية السويدية ابتداءً من سنة ٢٠٠١^(٤٦). وقد كانت الخطوة الثالثة في عملية دبلوماسية وأكاديمية دولية أطلقتها سويسرا («عملية إنترلاكن الخاصة بالعقوبات المالية») وألمانيا («عملية بون - برلين بشأن حظر الأسلحة، وعقوبات الطيران، ومنع السفر).

IV التنافس والحد من التسلح

لم توضع قيمة مؤشر اتجاه «سيبري» لتقدير الحجم الاقتصادي لتجارة الأسلحة العالمية أو الوطنية^(٤٧). ومعظم حكومات الدول الموردة للأسلحة الرئيسية تنشر بيانات بشأن قيمة صادراتها من الأسلحة، رغم أن تغطية هذه البيانات ونوعها

(٤٥) U. Dan, «Yemen» Scuds Baghdad-bound,» Abstract, New York Post (Internet ed), <http://www.nypost.com>.

(٤٦) انظر: P. Wallensteen, C. Staibano and M. Eriksson, eds., *Making Targeted Sanctions Effective: Guidelines for the Implementation of UN Policy Options* (Uppsala: Uppsala University, Department of Peace and Conflict Research, 2003), and the Stockholm Process Internet site, at <http://www.smartsanctions.se>.

(٤٧) انظر الهامشين ١ و٢ أعلاه.

يتباينان^(٤٨). وبالنسبة إلى سنة ٢٠٠١، وهي آخر سنة توفرت لها بيانات كهذه، يدل مجموع البيانات هذه على أن القيمة التقديرية لتجارة الأسلحة الدولية تراوح بين ٢٤ و٣٢ مليار دولار^(٤٩). وهذا يشكل أقل من ١ بالمئة من إجمالي التجارة العالمية^(٥٠).

نحو سباق تسلح في أمريكا الجنوبية؟

ما دامت القوات المسلحة موجودة، فإن الدول ستحصل على معدات جديدة وستستبدل المعدات القديمة كي تبقى قواتها المسلحة حسنة التجهيز بقدر ما تسمح اقتصاداتها و/أو الموردون الأجانب. ولا داعي لأن يكون غرض هذه المقتنيات ردع دولة معينة أو تشكيل تهديد مباشر. وفي أوروبا، يندر في الوقت الحاضر استخدام الحاجة إلى مجاراة أو مقتنيات عسكرية لدول أخرى أو تجاوزها كتعليل لتحويلات الأسلحة أو اقتنائها، ما عدا ربما اليونان وتركيا^(٥١).

ومع ذلك، فإن الحجة التنافسية تستخدم في أجزاء أخرى من العالم. ففي سنة ٢٠٠١، ووفقاً لقيمة مؤشر اتجاه «سيبري»، تجاوزت حصة أمريكا الجنوبية من الواردات العالمية من الأسلحة التقليدية الرئيسية الـ ٧ بالمئة لأول مرة منذ سنة ١٩٨٤. وفي سنة ٢٠٠٢، طلبت تشيلي طائرات مقاتلة من طراز «ف - ١٦» - أول صفقة أمريكية تنطوي على أسلحة متقدمة لأمريكا الجنوبية منذ التغيير الذي طرأ على سياسة تصدير الأسلحة الأمريكية في سنة ١٩٩٧ (انظر أدناه) - وتعززت البرازيل ودول أخرى في المنطقة طلب معدات عسكرية. هل ينبغي تفسير ذلك بأنه سلوك أسلحة تنافسية؟ يقال هنا إن الأمر ليس كذلك. وبدلاً من ذلك، يبدو أن رسالة مهمة من المثال

(٤٨) هذه البيانات، بما فيها بيانات صادرات أسلحة محددة مفصلة حسب الجهات المتلقية، ويوجد بحث لمحدودياتها في: URL «Government and Industry Data on National Arms Exports» <http://projects.sipri.se/armstrade/at_gov_ind_data.html>.

(٤٩) إن بيانات الحكومات بشأن صادرات الأسلحة ليست موثوقة أو قابلة للمقارنة بشكل كامل. وتشير البيانات عادة إلى مجموع الأسعار المتفق عليها بين موردين ومتلقي المواد المعروفة بأنها سلع عسكرية مرت عبر الجمارك. وقد يكون وقت الدفع الفعلي مختلفاً كلياً عن وقت التسليم ولا تتوفر البيانات تدفقات مالية أو أرباحاً أو عوائد فعلية. والتقدير الأدنى هو مجموع القيم الدنيا المبلغ عنها؛ والتقدير الأعلى هو مجموع القيم القصوى المبلغ عنها والمتعلقة بالأسلحة المسلمة. وبالنسبة إلى بعض الدول الصغرى، لا تتوفر سوى بيانات بشأن تراخيص الأسلحة؛ وعندما يكون الأمر كذلك، يجري استخدام هذه القيم.

(٥٠) بلغ إجمالي الصادرات العالمية ٦١٢١ مليار دولار في سنة ٢٠٠١. انظر: International

Monetary Fund (IMF), *International Financial Statistics Yearbook 2001* (Washington, DC: IMF, 2002).

(٥١) B. Hagelin, P. D. Wezeman and S. T. Wezeman: «Transfers of Major Conventional Weapons», in: *SIPRI Yearbook 1999: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press: Oxford, 1999), pp.431-436, and «Transfers of Major Conventional Weapons», in: *SIPRI Yearbook 2000: Armaments, Disarmament and International Security*, p.345.

الأمريكي الجنوبي مؤداها أن الحكومات مستعدة لدعم فوائد وطنية قصيرة الأجل لصناعتها الدفاعية على حساب الطموحات الإقليمية الطويلة الأجل للحد من الأسلحة.

منذ سنة ١٩٩٤، شكلت خمس دول - الأرجنتين والبرازيل والتشيلي وكولومبيا والبيرو - أكثر من ٨٠ بالمئة من واردات أمريكا الجنوبية من الأسلحة الرئيسية. ومع أن التشيلي شكلت في سنة ١٩٩٥ أكثر من ٥٠ بالمئة من إجمالي واردات أمريكا الجنوبية، فإن البرازيل هي أكبر الدول المستوردة في معظم الأعوام منذ سنة ١٩٩٤. وشكلت كولومبيا أقل من ٢٠ بالمئة في أي عام واحد منذ سنة ١٩٩٤. (يبحث القسم ٧ أدناه تحويلات الأسلحة إلى كولومبيا، مع النزاع المستمر). إلا أن العلاقات العسكرية - السياسية بين هذه الدول الخمس ليست متناقضة. وقد شكلت معاً في سنة ٢٠٠٢ نسبة ٣ بالمئة فقط من واردات الأسلحة العالمية.

ولا تزال التنمية الاقتصادية عموماً، إلى جانب الأمن الداخلي وعمليات حفظ السلام المشتركة، منذ التسعينيات الشاغل الأشد إلحاحاً بالنسبة إلى حكومات أمريكا الجنوبية من تقوية قواتها المسلحة. ففي تموز/يوليو ٢٠٠١ أيدت مجموعة الأمم الأندية اقتراحاً للرئيس البيروفي أليخاندرو توليدو يقضي بتجميد جميع مشتريات الأسلحة لدعم مكافحة الفقر^(٥٢).

ومع أنه لا يوجد في أمريكا الجنوبية اتفاق للحد من الأسلحة شبيه باتفاقية ١٩٩٠ بشأن القوات المسلحة التقليدية في أوروبا (اتفاقية CFE)، فإن هناك أمثلة عدة لأنشطة تهدف إلى زيادة الثقة وبناء الأمن^(٥٣). وما زال هناك منذ سنة ١٩٩٥ مركز مشترك للتدريب على حفظ السلام في الأرجنتين، حيث تتدرب معاً قوات مسلحة كثيرة تابعة لدول في أمريكا الوسطى وأمريكا الجنوبية. وقد عقدت مؤتمرات إقليمية بشأن بناء الثقة والأمن. وعلى أساس اقتراح صيغ في سنة ١٩٩٨، بدأت الأرجنتين والتشيلي منهجية عمل مشتركة لقياس نفقات الدفاع في محاولة لزيادة الشفافية والثقة^(٥٤). وفي الاتجاه نفسه، اتفقت التشيلي والبيرو في سنة ٢٠٠٢ على العمل معاً لتحديد السبيل الأفضل لقياس نفقات الدفاع في خطوة يمكن أن تؤدي إلى خفض

NOTIMEX, «Andean Community Supports Toledo's Proposal to Halt Weapons Purchases», (٥٢) 28 July 2001, in Foreign Broadcast Information Service, *Daily Report-Latin America (FBIS-LAT)*, FFBS-LAT-2001-0728, 30 July 2001.

الدول الأعضاء في مجموعة الأمم الأندية مدرجة في مسرد في هذا الجزء.
(٥٣) انظر موقع الانترنت الخاص بمنظمة الدول الأمريكية <<http://www.oas.org>> وبشأن أولويات النفقات العسكرية لدول أمريكا الجنوبية، انظر: E. Sköns [et al.], «Military expenditure», in: *SIPRI Yearbook 2002: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2002), p.252.

United Nations, Economic Commission for Latin America and the Caribbean (ECLAC), (٥٤) *Metodología estandarizada común para la medición de los Gastos de Defensa = A Common Standardized Methodology for the Measurement of Defence Spending* (Santiago: ECLAD, 2001).

الإنفاق. وكان مقرراً أن يبدأ العمل قبل نهاية سنة ٢٠٠٢، وأن تشترك فيه الأمم المتحدة وخبراء آخرون^(٥٥). وعلاوة على ذلك، سرى في سنة ٢٠٠٢ مفعول المعاهدة بين الأمريكية بشأن الشفافية في مقتنيات الأسلحة التقليدية (١٩٩٩)، وهي معاهدة خاصة بمنظمة الدول الأمريكية (OAS) وتدبير يهدف إلى زيادة الشفافية الإقليمية^(٥٦). كما اتخذت قرارات بشأن خطوات عسكرية عملية أكثر، منها، على سبيل المثال، قرار سنة ١٩٩٨ لإجراء مناورات تدريبية ثنائية تشترك فيها بحريتا الأرجنتين والتشيلي. وأخيراً، قامت الولايات المتحدة و٣٣ عضواً في منظمة الدول الأمريكية في سنة ٢٠٠٢ بتوقيع الاتفاقية بين الأمريكية ضد الإرهاب بغية تعزيز التعاون الإقليمي^(٥٧).

ولكن ما دام لا يوجد اتفاق إقليمي ملزم رسمياً للحد من الأسلحة أو خفضها، فإن حكومات أمريكا الجنوبية معرضة لضغط من مؤسساتها العسكرية ومن أصحاب مصالح أخرى مكتسبة كي تبقي قواتها المسلحة حديثة بقدر الإمكان. فالطلب التشيلي لطائرات «ف - ١٦» كان نتيجة قرار مستأخر لتحديث سلاح الجو لا رداً على تهديد أممي جديد. ويمكن أن يقال الشيء عينه عن خطط التشيلي لتحديث جيشها وبحريتها ودفاعها الجوي^(٥٨). كما تمت الموافقة في البرازيل على الإنفاق على تحديث الجيش وسلاح الجو على السواء، وقامت الأرجنتين بالمقارنة بين طائرات قتالية من عدد من الدول الموزدة^(٥٩).

إن دولاً معينة، ومنها البرازيل، قلقة من الحرب في كولومبيا، وهي تتخذ تدابير احترازية للحؤول دون امتدادها إلى باحاتها الخلفية^(٦٠). إلا أن هذه التدابير ليست بمثابة الإعداد لحرب إقليمية كبيرة.

قيل إن «القوة الدافعة وراء قرار الولايات المتحدة سنة ١٩٩٧ بتغيير سياستها الأمريكية الجنوبية بشأن تحويلات الأسلحة قد جاءت من لوكهيد، التي كانت عازمة

(٥٥) «Peru, Chile to Cooperate on Defence Spending,» *Air Letter*, no. 15,020 (June 2002), p.4.

(٥٦) بشأن المعاهدة انظر: Z. Lachowski, «Conventional Arms Control,» in: *SIPRI Yearbook 2002: Armaments, Disarmament and International Security*, p. 607.

(٥٧) H. Krlev, «OAS Targets Terrorism with Pact,» *Washington Times*, 4/7/2002.

(٥٨) J. Higuera: «Chile Outlines Modernisation Plan,» *Jane's Defence Weekly* (5 June 2002), p. 5;

«Chile's Navy Assesses Used Ships,» *Jane's Defence Weekly* (22 May 2002), p. 5, and «Chilean Air Force May Buy Jernas/Rapier Air-defence System,» *Jane's Defence Weekly* (10 July 2002), p. 5.

(٥٩) «Latin American Air Forces,» *Jane's Defence Weekly* (13 Mars 2002), p. 23, and P. P.

Rezende, «Brazilian Army Funding Package is Approved,» *Jane's Defence Weekly* (15 May 2002), p. 11.

(٦٠) تقوم البرازيل ببناء شبكة «أمازون فيجيلانس سيستم» (SIVAM) لمعالجة صور أقمار اصطناعية وبيانات أخرى. وسيكون النظام متعدد الأغراض، بما في ذلك مراقبة الموارد الاقتصادية وحركة المرور الجوية فوق الأمازون فضلاً عن المراقبة العسكرية للحدود. انظر: M. Margolis, «The Amazon Fortress,» *Newsweek* (28 October 2002), pp. 78-82.

على عقد صفقة مع التشيلي^(٦١). وخلال التسعينيات، اضطر كبار منتجي الأسلحة إلى التكيف مع سوق عالمية منحسرة. ومن طرق مواجهة ذلك الانحسار أن تحت الشركات الحكومات على التساهل في سياسات التصدير و/أو أن توفر الحكومات دعماً أقوى للصادرات^(٦٢).

وكان يُفترض أن تولي التشيلي اهتماماً بتلقي صواريخ جو - جو أمريكية متقدمة ومتوسطة المدى من طراز «إيم - ١٢٠» («أمرام» AMRAAM) مع طائرات «ف - ١٦» التي طلبتها في سنة ٢٠٠٢، ولكن ما كان لها أن تتلقى بصورة تلقائية هذه الصواريخ مع طائراتها «ف - ١٦». فالسياسة الأمريكية تقضي بالألا تكون الولايات المتحدة البلد الأول البادئ بإدخال قدرات عسكرية جديدة إلى منطقة ما (رغم أن السياسة لا تسمح ببيع أسلحة تضم قدرات جديدة لمشتري في منطقة إذا ما تم تأجيل التسليم). وعلاوة على ذلك، بدا في أواخر سنة ٢٠٠١ أن وزارة الدفاع التشيلية لم تكن تبدي اهتماماً خاصاً بصواريخ «إيم - ١٢٠». وتبين أن التشيلي طلبت صواريخ جو - جو إسرائيلية من طراز «إيربي» من أجل طائراتها القتالية «ف - ٥» وأنها تريد استخدام طائرات «ف - ١٦» في مهمة الهجوم الأرضي. وبالتالي لم تكن بحاجة إلى صواريخ «أمرام» من أجل هذه الطائرات.

وبحلول ربيع ٢٠٠٢ عرف أن البيرو تلقت صواريخ جو - جو روسية من طراز «أ - ١٢ أدير» («ر - ٧٧») لطائراتها القتالية «ميغ - ٢٩»^(٦٣). غير أن تلك الصواريخ كانت عديمة الجدوى إلى أن تم تعديل «ميغ - ٢٩» لحملها. وشاءت البيرو تحاشي التنافس على اقتناء الصواريخ فعرضت في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ بعض صواريخها «أ - ١٢» على التشيلي. ورغم أن البيرو كانت تعتزم تخفيف الثوتر في الموقف، أيدت الحكومة الأمريكية في آذار/مارس ٢٠٠٢ تسليم صواريخ «إيم - ١٢٠» إلى التشيلي إذا كان في الإمكان اعتبار الصواريخ «أ - ١٢» البيروفية عملاً تاماً - أي، كما لو أنه كان هناك توازن تنافسي يُراد التمسك به^(٦٤). وبحلول تموز/يوليو ذكر أن الحكومة البروفية الجديدة أخرجت الصواريخ الروسية «أ - ١٢» من الخدمة بسبب تعذر استخدامها^(٦٥).

«New Arms Race Feared as Chile Close to F-16 Deal.» *Air Letter*, vol. 14,880 (November 2001), p. 5.

(٦٢) يبحث استخدام اعتمادات التصدير الحكومية في الملحق ١٣ هـ.

«Latin American Air Forces: Peru.» *Jane's Defence Weekly* (13 Mars 2002), p. 27. (٦٣)

«US Export Policy.» *Jane's Defence Weekly* (13 Mars 2002), p. 24. (٦٤)

J. R. Asker, ed., «Done Deal.» *Aviation Week and Space Technology* (1 July 2002), p. 25, and (٦٥)

L. Dickerson, «Peruvian R-77s May not be Operational.» *Missile Forecast* (Forecast International/DMS) (4 June 2002).

وفي أيار/مايو ٢٠٠٢ عرضت الولايات المتحدة على البرازيل طائرات «ف - ١٦» قتالية مسلحة بصواريخ «إيم - ١٢٠» في مقابل منافستها «ف - أكس» بالإشارة إلى حيازة البيرو بصواريخ «أ - ١٢» الروسية^(٦٦)، لكن الحكومة الجديدة في البرازيل قررت في كانون الأول/ديسمبر تأجيل حيازة طائرات قتالية لأسباب اقتصادية - وهذا مؤشر قوي على أهمية الاعتبارات الاقتصادية بالنسبة إلى دول أمريكا الجنوبية.

من حيث المظهر، يمكن تفسير هذه القصة كدليل على السلوك التنافسي في مجال الصواريخ بين البرازيل والتشيلي والبيرو. لكنها توضح أيضاً كيف تدعم حكومات الدول الموردة شركات الدفاع الوطنية في الحصول على أسواق جديدة. فصواريخ «أ - ١٢» التي طلبتها البيرو كانت معدة أصلاً لتسليح ١٨ طائرة «ميغ» طلبت من بيلاروسيا في سنة ١٩٩٦ و٣ طائرات «ميغ - ٢٩» طلبت من روسيا في سنة ١٩٩٨. وقد سُلمت الطائرات الـ ١٨ من بيلاروسيا في سنة ١٩٩٧ لكن تبين أنها بحاجة ماسة إلى تصليح وصيانة. وقد تحطمت اثنتان منها بعد التسليم. وكانت حالتها السيئة معروفة على الأرجح لدى السلطات ذات الصلة في التشيلي والولايات المتحدة على السواء. وتضمنت الطائرات الثلاث المطلوبة من روسيا قطع غيار للطائرات الباقية وجرى تسليمها في سنة ١٩٩٩. لكن كانت لا تزال هناك مشكلات الصيانة، وتم إلغاء العقد مع «إيادس»/«بيلتيك إكسبورت» في أواخر سنة ٢٠٠١. ونتيجة لذلك، أخرجت البيرو الصواريخ الروسية من الخدمة في نهاية الأمر.

من هذا المنظور، وفي ضوء عواقب الطموحات الإقليمية لكبح الإنفاق العسكرية وحيازة الأسلحة، ثمة سبب لانتقاد سلوك روسيا والولايات المتحدة على السواء. فرغبتهما في بيع الصواريخ هذه تبدو مهيأة بصورة رئيسية لجعل طائراتهما في وضع تنافسي أشد.

٧ التعاون في مكافحة الإرهاب والحد من صادرات الأسلحة

أكد معظم الدول دعمه السياسي للولايات المتحدة ولي «حربها على الإرهاب» خلال سنة ٢٠٠٢. وكان عدد كبير من الدول منخرطاً أيضاً على المستوى العملي العسكري. وكان التركيز الأولي للعمل العسكري منصباً على حكومة طالبان في أفغانستان وعلى قيادة القاعدة، في حين أعيد تعريف الحروب الأهلية الدائرة في أجزاء

L. Dickerson, «US Offers F-16s, AMRAAMs to Brazil,» *Missile Forecast* (Forecast (٦٦) International/DMS) (23 May 2002), and T. Baranuskas, «Update on Brazilian Fighter Competition,» *Forecast International/DMS* (7 June 2002).

أخرى من العالم مع مرور الوقت من قِبل كل حكومة على حدة في محاولة لكسب الشرعية (أنظر أدناه). كيف أثرت هذه «الحروب على الإرهاب» في تحويلات الأسلحة الدولية خلال سنة ٢٠٠٢؟ في مقاربة هذا السؤال، لا ينبغي أن يُنظر إلى تحويلات الأسلحة على نحو منعزل وإنما كوجه من أوجه التعاون العسكري بصورة أعم.

يمكن أن يكون لعمليات مكافحة الإرهاب ثلاث نتائج أساسية تترتب على تحويلات الأسلحة. أولاً، قد لا يكون هناك تأثير منظور في حالات ليس فيها تحويلات أسلحة أو حيث للتحويلات تأثير تافه فقط على الاتجاه العام. ثانياً، قد يكون هناك انخفاض في مستوى تحويلات الأسلحة - مثلاً، عندما يكون هناك إجراءات حظر وأنظمة مراقبة أكثر وأوسع و/أو منفذة بصورة أشد فاعلية لمنع الإرهابيين أو مؤازريهم من تلقي الأسلحة. ثالثاً، قد يكون هناك مستوى أعلى من تحويلات أسلحة نتيجة للتحويلات إلى الحكومات أو إلى جهات متلقية أخرى دعماً لأنشطة مكافحة الإرهاب.

خلال سنة ٢٠٠٢، كان ثمة دليل متضارب بشأن هذه النتائج الثلاث الممكنة. فنظرية التأثير المحدود تجد تأييداً، والسبب على الأخص هو قلة تحويلات الأسلحة الرئيسية بغية مكافحة الصريحة للإرهاب. غير أن أنواعاً عدة أخرى من المعدات العسكرية - لا تشملها بيانات «سيبري» - تم تحويلها دعماً لأنشطة كهذه. وفي ما يتعلق بالنظرية الثانية، لم يكن هناك في سنة ٢٠٠٢ حظر دولي جديد على الأسلحة أو أنظمة مراقبة جديدة تهدف بالتحديد إلى منع إرهابيين أو مؤازريهم من تلقي أسلحة تقليدية أو معدات ذات صلة. ومع ذلك، اتخذت أهداف مكافحة الإرهاب سمة بارزة مضافة في السياسات الوطنية، وفي «ترتيبات فاسينار بشأن ضوابط تصدير الأسلحة التقليدية والسلع والتكنولوجيات ذات الاستخدام المزدوج» (١٩٩٦)، وفي نظام مراقبة تقانة الصواريخ^(٦٧).

تبدو النظرية الثالثة الأهم بالنسبة إلى التطورات في سنة ٢٠٠٢ وما بعدها. فقد أصبح التهديد الإرهابي حجة إضافية للحيازة الوطنية للأسلحة وغيرها من المعدات العسكرية وتحويلاتها، وذلك كعنصر مكون لا أقل في كلا الشكلين القديم والجديد

US General Accounting Office (GAO), «Nonproliferation: Strategy Needed to Strengthen (٦٧) Multilateral Export Control Regimes,» GAO-03-43, Washington, DC, October 2002, <<http://www.gao.gov/cgi-bin/getrpt?GAO-03-43>>; «2002 Plenary of the Wassenaar Arrangement on Export Controls for Conventional Arms and Dual-Use Goods and Technologies», Public statement, Vienna, 12 December 2002, <http://projects.sipri.se/expcon/wass02.htm>; I. Anthony, «Multilateral Export Control,» in: *SIPRI Yearbook 2002: Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 756-758, and

الفصل ١٨ في هذا الكتاب. وأعضاء النظامين مدرجون في المسرد.

من التعاون العسكري^(٦٨). كما أن موردين رئيسيين عدة تعرضوا للانتقاد لعدم محاولتهم تنفيذ الأنظمة القائمة بصورة صارمة في حالات كان يمكنهم أن يزعموا فيها بوجود دافع لمكافحة الإرهاب^(٦٩). وقد انعكس ذلك بوضوح خلال سنة ٢٠٠٢ في قرارات أمريكية شتى، كالأحكام الرئاسية، والإعفاءات من والتنازلات الرسمية عن إجراءات حظر مجسدة في مراسيم فتح اعتمادات. فالعقوبات التي فرضت على الهند وباكستان بعد تنفيذ كلا البلدين تجارب نووية في سنة ١٩٩٨ رُفعت بعد فترة قصيرة من وقوع هجمات ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ الإرهابية. وفي أواخر سنة ٢٠٠٢ كان ثمة مؤشرات إضافية على احتمال تخفيف القيود الأمريكية المفروضة على مبيعات الأسلحة إلى الهند^(٧٠).

في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١، جرى التخلي لمدة سنتين عن القيود الأمريكية المفروضة على الصادرات إلى باكستان. فقد طرح قانون جديد النص المتعلق بالانقلابات العسكرية (لا أسلحة أو مساعدة تعطى لدول تحكمها حكومة استولت على السلطة من خلال انقلاب عسكري) من مشاريع قوانين مخصصات العمليات الخارجية للسنتين الماليتين ٢٠٠٢ و٢٠٠٣؛ وسمح بمرونة أكبر حيال عقوبات مرتبطة بانتهاك نظام مراقبة تقانة الصواريخ MTCR أو قانون إدارة الصادرات؛ وأعطى باكستان من قيود مفروضة على مساعدة ذات صلة بالتصدير في تسديد قروض^(٧١). كما أنه قُصّر فترة الإخطار التشريعي بشأن تحويلات أسلحة من مخزونات أمريكية راهنة وتحويلات أسلحة أمريكية فائضة إلى الدول كافة إذا كانت التحويلات رداً على أعمال إرهابية على المستوى الدولي أو تجنباً لوقوعها^(٧٢). وكما يمكن أن يُرى في التبريرات

(٦٨) هناك حالياً مناقشة لتمويل الاتحاد الأوروبي المباشر للبحث العسكري، وهو غير مقبول حتى الآن، وربما يندو جزءاً من برنامج الإطار للأبحاث. B. Tigner, «Terrorism Concerns Prompt Talk of EU Funding Research: Idea a Radical Departure from National Control», *Defense News* (23-29 September 2002), p. 3.

الهجمات الاستباقية على الدول التي تهدد الأمن الأمريكي هي إضافات إلى استراتيجية الأمن القومي الأمريكي الجديدة التي تقوم الإدارة (الأمريكية) لصياغتها.

T. E. Ricks and V. Loeb, «US Plans First Strike on Terror», *International Herald Tribune*, 11/1/2002, pp. 1 and 6.

(٦٩) على سبيل المثال، انتقدت الحكومة البريطانية في تقرير مشترك لمؤسسة أبحاث السياسة العامة وعالم أمن. انظر: «Ministers Accused over Arms Exports», *Electronic Telegraph* (25 November 2002).

(٧٠) «Pakistan: US Weapons Sale to Make India «Belligerent»», *Islamabad the News* (Internet ed.) (٧٠) (18 November 2002), in Foreign Broadcast Information Service, *Daily Report-Near East and South Asia (FBIS-NES)*, «US arms sales to make India more hostile: FO», FBIS-NES-2002-1119, 20 November 2002.

(٧١) مشروع القانون س ١٤٦٥ تحول إلى (قانون عام رقم ٥٧/١٠٧)، العقوبات على الهند وباكستان) في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١.

(٧٢) للاطلاع على هذه التغييرات وعلى تغييرات أخرى، انظر موقع اتحاد العلماء الأمريكيين (FAS) على الإنترنت: <<http://www.fas.org/terrorism/at/index.html>>.

الأمريكية الرسمية للمساعدة الخارجية، فقد اتخذت الحرب على الإرهاب مكانة مهمة في صنع القرار الأمريكي بخصوص مبيعات الأسلحة والمساعدة العسكرية الخارجية^(٧٣).

على الرغم من هذه التغييرات، فإن تحويلات أسلحة رئيسية خلال سنة ٢٠٠٢ إلى متلقين مشاركين في الحرب على الإرهاب لم تؤثر بشكل ملحوظ على قيمة مؤشر اتجاه «سيبري» العالمي. وفي حالات عدة بُحث فيها أدناه، بقيت حجوم عمليات التسليم ضئيلة حتى وإن كانت أكبر من حجومها في سنة ٢٠٠١. ورغم أن مكافحة الإرهاب استُخدمت حجة لبعض هذه التحويلات، فقد كانت الحكومات المتلقية مشاركة بالفعل في هذه الحروب قبل أن تصبح مكافحة الإرهاب شعاراً شائعاً (مع أن كثيراً من الجهات المتلقية بلدان صغيرة مستوردة ذات قوات مسلحة رديئة التجهيز نسبياً، فإن مستويات منخفضة من تسليم أسلحة رئيسية يمكن في بعض الحالات أن تزيد كثيراً من القدرة القتالية للجهات المتلقية). ويضاف إلى ذلك أن الأسلحة الرئيسية قد لا تُعتبر الوسيلة الفضلى لمكافحة الإرهاب في المواقف كافة.

ثمة أمثلة مذكورة أدناه تتعلق بتحويلات أسلحة، وخصوصاً من الولايات المتحدة وروسيا، بهدف دعم الحروب ضد الإرهاب خلال سنة ٢٠٠٢. والجهات المتلقية هي، في معظمها، في آسيا، المنطقة المتأثرة مباشرة بالتطورات في أفغانستان. وكانت الهند وباكستان - ثاني وثالث أكبر الجهات المتلقية لأسلحة تقليدية رئيسية في سنة ٢٠٠٢ - من بين الجهات المتلقية لأسلحة رئيسية ومعدات أخرى قيل إنها لدعم عمليات مكافحة الإرهاب. ومثل هذه المعدات يمكن، طبعاً، أن تطلب وأن تُوزَّد لأغراض أخرى أيضاً، تماماً مثلما يمكن استخدام معظم الأسلحة الحاضرة ضد الإرهابيين. وقد خلصت دراسة صدرت في سنة ٢٠٠١ إلى أن من المحتمل أن تحاول الهند التحول إلى قوة عسكرية إقليمية، في حين أن احتمال التنافس العسكري المستمر مع الهند ينطوي، بالنسبة إلى باكستان، على مخاطر بالغة^(٧٤). ومع أن الحرب الهندية - الباكستانية التي يخشاها كثيرون لم تتحقق^(٧٥)، فقد عرض كلا البلدين في سنة

US Department of State, «Congressional Budget Justification for Foreign Operations, FY (٧٣) 2003», 15 April 2002, p. 386, <<http://www.state.gov/m/cn/rls/cbj/>>.

للاطلاع على تقدير لتأثير هذا التغيير في سياسات تحويلات الأسلحة الأمريكية على إتاحة الأسلحة لدول متورطة في انتهاكات لحقوق الإنسان، انظر: Human Rights Watch, «United States: Dangerous Dealings, Changes to US Military Assistance after September 11,» February 2002, p. 11, <<http://www.hrw.org/reports/2002/usmil>>.

A. Siddiq-Agha, *Pakistan's Arms Procurement and Military Buildup, 1979-99: In Search of a Policy* (Basingstoke: Palgrave, 2001), pp. 201-202.

(٧٥) انظر الفصل ٥ في هذا الكتاب.

٢٠٠٢ قوة عسكرية وتابعا خططاً لاقتناء أسلحة متطورة. إن واردات الأسلحة مهمة بالنسبة إلى كلا البلدين، وكل بلد منهما يحاول إقناع الولايات المتحدة بوقف تزويد البلد الآخر بالأسلحة.

باكستان والهند

أوجدت الحرب في أفغانستان معضلة أمام الرئيس الباكستاني برويز مشرف. فقبوله استخدام القوات الأمريكية وقوات التحالف المجال الجوي والدعم اللوجستي والمطارات الباكستانية لشن هجمات على أفغانستان، كان عليه تحقيق توازن إزاء معارضة محلية للموقف الموالي للغرب أقوى مما كان على الحكومة الهندية أن تحققه^(٧٦). وفي المقابل، تحسنت الاتصالات بين باكستان والولايات المتحدة، كما أوضح التنازل المذكور أعلاه^(٧٧).

مقارنةً بسنة ٢٠٠١، ارتفع مستوى واردات باكستان من الأسلحة بشكل ملحوظ في سنة ٢٠٠٢. فبعد زيارة الرئيس مشرف إلى واشنطن في شباط/فبراير ٢٠٠٢، أعلنت الإدارة الأمريكية أن مباحثات عُقدت بشأن استئناف تحويلات الأسلحة إلى باكستان. وفي سنة ٢٠٠٢ قامت الولايات المتحدة، التي لم تزود باكستان بأسلحة رئيسية منذ سنة ١٩٩٩، بتحويل خمس طائرات هليكوبتر غير مسلحة لكنها مجهزة بمعدات اتصال ومراقبة كي تستخدم في البحث عن مقاتلي القاعدة وطالبان على امتداد الحدود مع أفغانستان^(٧٨). كما ذُكر بأن توريد ست طائرات نقل مستعملة من طراز «سي - ١٣٠ إي هيركوليز» وستة رادارات مراقبة من طراز «ل - ٨٨» مرگبة على مناطيد لمراقبة الحدود كان دعماً مباشراً لعمليات مكافحة الإرهاب^(٧٩) ومع ذلك، فإن عمليات التسليم الأمريكية شكلت أقل من ائالمئة من جميع عمليات التسليم إلى

M. Kauchak, «US Ties Expand with India and Pakistan: Military-to-Military Contacts are (٧٦) Partnerships' Foundation,» *Armed Forces Journal International*, vol. 139, no. 8 (Mars 2002), pp. 14-15. يُفهم أن جهاز الاستخبارات الباكستاني قدم معلومات بشأن قدرات أفغانستان العسكرية ومعسكرات الإرهابيين في أفغانستان. انظر: E. Luce, «Pentagon in Talks with Pakistan on Attack Details,» *Financial Times*, 25/9/2001, p. 4.

سلمت باكستان أيضاً متأماً اعترف ذاتياً باشتراكه في هجمات ١١ أيلول/سبتمبر. انظر:

D. Rennie, «Pakistan to Hand «Big Catch» to US,» *Telegraph Online*, 16 September 2002, <<http://www.telegraph.co.uk/news/main.jhtml?xml=%2Fnews%2F2002%2F09%2F16%2Fwpak16.xml>>.

(٧٧) من أمثلة ذلك عودة المجموعة الاستشارية الباكستانية - الأمريكية الرفيعة المستوى إلى الاجتماع بعد انقطاع دام منذ سنة ١٩٩٨. انظر: «US Defence Official Arrives in Pakistan for Talks,» *Air Letter*, no. 15,085 (September 2002), p. 4.

«US Delivers Helicopters to Pakistan,» *Air Letter*, no. 15,028 (July 2002), p. 4. (٧٨)

(٧٩) إن المعلومات التي مودها أن طائرات إنذار مبكر أمريكية كانت ستحوّل إلى باكستان لم يجر دعمها بالأدلة. ويبدو مرجحاً أن المساعدة الأمريكية لباكستان مقتصرة على جعل معدات موجودة =

باكستان في سنة ٢٠٠٢. أما روسيا، التي سلّمت باكستان معدات رئيسية لأول مرة منذ عدة أعوام، فشكّلت نحو ٨ بالمئة من واردات باكستان من الأسلحة في سنة ٢٠٠٢. والجزء الأكبر شكلته دول موردة تقليدية إلى باكستان، مثل الصين وفرنسا.

في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ عبّر ناطق باسم وزارة الخارجية الباكستانية عن قلق حيال العلاقات الهندية - الأمريكية عموماً، وبخاصة حيال موافقة الولايات المتحدة على تزويد الهند بمعدات عسكرية كي تستخدمها هذه الأخيرة على طول حدودها مع باكستان^(٨٠). وبالمثل، أقر وزير الخارجية الهندي جاسوانت سينغ في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ بأن الهند كانت تمارس ضغطاً على الولايات المتحدة لحظر تسليم أسلحة إلى باكستان ما دامت باكستان مستمرة في مساعدة الإرهابيين^(٨١). غير أن الحرب في أفغانستان وسياسة أمريكا الآسيوية عززت أيضاً العلاقات العسكرية بين الهند والولايات المتحدة. وبعد أن عرضت الهند على القوات الأمريكية وقوات التحالف استخدام قواعدها البحرية والجوية تسهياً للعمليات العسكرية في أفغانستان، زادت الهند وباكستان من اتصالاتهما العسكرية. وفي سنة ٢٠٠٢ وقّعتا اتفاقاً أمنياً عاماً بشأن المعلومات العسكرية^(٨٢). ومع ذلك، لم تكن الولايات المتحدة في سنة ٢٠٠٢ موردة أسلحة رئيسية إلى الهند. وبدلاً من ذلك، ازدادت عمليات التسليم الروسية إلى الهند بين سنتي ٢٠٠١ و٢٠٠٢ وشكّلت ٩٢ بالمئة من جميع واردات الهند من الأسلحة الرئيسية.

= أصلاً صالحة للعمل بصورة تامة وربما أيضاً تقديم قطع الغيار التي دُفع ثمنها لكنها لم تُسلّم قط إلى باكستان بعد أن فرضت الولايات المتحدة عقوبات في سنة ١٩٩٨. انظر: J. Sherman, «Pakistan's Price: Anti-terror Ally Seeks US Arms, Compensation,» *Defense News* (20-26 May 2002), pp. 1 and 4, and R. Wall, «Pentagon Predicts Growth in Foreign Military Sales,» *Aviation Week and Space Technology*, (14 October 2002), p. 31.

للاطلاع على تفصيلات، انظر موقع الإنترنت الخاص بوكالة التعاون الأمني التابعة لوزارة الدفاع الأمريكية: <http://www.dscs.osd.mil/PressReleases/36-b/Pakistan_02-36.pdf>, and <http://www.dscs.osd.mil/PressReleases/36-b/Pakistan_02-55.pdf>.

«Pakistan: US Weapons Sale to Make India «Belligerent»,» note 70. (٨٠)

كما أن الهند وروسيا ستعاونان على مواجهة تهديدات من الشيشان وكشمير على وجه الخصوص. انظر: E. Fernandes, «India and Russia to Join Forces on Terrorism,» *Financial Times*, 4/12/2002, p. 6.

«India to Urge US to Stop Arms Supply to Pak,» *IndiaInfo.com*, 1 October 2002, <http://news.indiainfo.com/2002/10/01/01sinha.html>. (٨١)

(٨٢) عقدت مجموعة سياسات الدفاع، وهي متدى رفيع المستوى يبحث في قضايا دفاعية وأمنية بين البلدين، لقاءً جديداً في كانون الأول / ديسمبر ٢٠٠١، بعد انقطاع دام أربعة أعوام. انظر: Kauchak, «US Ties Expand with India and Pakistan: Military-to-Military Contacts are Partnerships» *Foundation*, pp. 14 and 16.

وقد أجريت مناورات أمريكية - هندية مشتركة خلال سنة ٢٠٠٢ لأول مرة منذ أربعين عاماً. انظر: Luce, «Pentagon in Talks with Pakistan on Attack Details,» p. 4.

وقد تغير الحرب على الإرهاب من موقف الولايات المتحدة كدولة موزدة إلى الهند. ففي ربيع ٢٠٠٢ صرح نائب وزير الدفاع الأمريكي لشؤون الدفاع والسياسات دوغلاس ج. فيث بأن كلا البلدين كانا ملتزمين تسريع الجهود لتوسيع الروابط الثنائية، بما فيها تحويلات الأسلحة^(٨٣). وبحلول أيار/مايو ٢٠٠٢ كانت الولايات المتحدة قد قدمت إلى الهند معدات عسكرية عدة، منها أجهزة استشعار أرضية وأجهزة رؤية ليلية، وذلك لتعقب المتمردين الذين يتسللون من باكستان^(٨٤). وذكر أن ممثلين عن الدفاع الهندي كانوا لا يزالون غير راضين في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، رغم أن الحكومة الأمريكية كانت مستعدة مبدئياً لتوريد أكثر من ١٠٠ سلعة عسكرية، بما فيها طائرة المراقبة البحرية «بي - ٣ أوريون» (P-3 Orion) والمحرك الخاص بطائرة القتال الهندية الخفيفة (LCA). وقد شكت الهند من أن الولايات المتحدة لم تدخل في توريداتها الأنظمة الأكثر تقدماً أو التعاون التكنولوجي الذي كانت تنشده^(٨٥).

آسيا الوسطى

في سنة ١٩٩٩ حدد رئيس الوزراء الروسي فلاديمير بوتين أجندة روسية لمكافحة الإرهاب. وفي حزيران/يونيو ٢٠٠٢، اعتمد كومونولث الدول المستقلة (CIS) برنامجاً لمكافحة الإرهاب الدولي وأشكال التطرف الأخرى، وفي كانون الأول/ديسمبر جرى تبني القوانين بشأن مركز لمكافحة الإرهاب في موسكو تابع لكومونولث الدول المستقلة^(٨٦). وأصبحت معاهدة الأمن الجماعي (أو اتفاقية طشقند، أيار/مايو ١٩٩٢) - وهي تضم حالياً أرمينيا وبيلاروسيا وكازاخستان وقرغيزستان وروسيا وطاجيكستان - المستند الرئيسي لتنفيذ سياسة مكافحة الإرهاب^(٨٧). وفي مقابل الدعم ستقوم روسيا،

T. Deen, «US Firms Invited to Explore \$4.3 Billion Indian Arms Market,» *India Abroad* (٨٣) (28 May 2002).

E. Luce, «India and US Plan Joint Military Exercises,» *Financial Times* (6 May 2002), p.4; T. Deen, «US Agrees to Sell Sensors,» *Hindu* (14 July 2002), and N. Ghosh, «US May Help India Monitor Militants,» *Straits Times*, 13/6/2002.

V. Raghuvanshi, «US Weapons Offer Disappoints Indian Officials,» *Defense News* (18- ٨٥) 24 Novemebr 2002), p. 17.

(٨٦) انظر: «Zasedaniya vyshikh organov SNG [Meeting of the highest bodies of the CIS],» *Diplomaticheskij vestnik*, no. 7 (July 2000), pp. 47-48, and O. Belosludtsev and A. Gribovsky, «Russia's Military-political Relations with Kyrgyzstan, Tajikistan and Turkmenistan,» *Eksport Vooruzhenii*, no. 3 (May-June 2002), pp. 2-9.

(٨٧) قررت الدول الموقعة على اتفاقية طشقند في أيار/مايو إنشاء قوة رد سريع خاصة بآسيا الوسطى. والدول المساهمة في القوة هذه هي كازاخستان وقرغيزستان وروسيا وطاجيكستان. وقد أنشئت القوة في سنة ٢٠٠٢ باستخدام فرقة البنادق المؤلفة الروسية الحادية والعشرين في طاجيكستان. انظر أيضاً الترتيب الزمني للأحداث في الملحق ب في هذا الجزء.

من بين أمور أخرى، بتوريد أسلحة ومعدات عسكرية أخرى بأسعار مدعومة^(٨٨). وبعد أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، وكجزء من سياستها لمكافحة الإرهاب، وسعت روسيا علاقاتها مع دول آسيا الوسطى على وجه الخصوص. إلا أن أياً من الدول هذه، ما عدا كازاخستان، لم تستورد أسلحة رئيسية في سنة ٢٠٠٢، ولم يُظهر الاتجاه في واردات كازاخستان من روسيا أي تبدل كبير. وبالمثل، بقيت توريدات روسيا إلى أوزبكستان في سنة ٢٠٠٢ بالمستوى نفسه الذي كانت عليه في سنة ٢٠٠١.

وقد وطدت روسيا أيضاً تعاوناً مع الولايات المتحدة في جهود مكافحة الإرهاب. غير أن الولايات المتحدة لم تقبل التعاون تحت مظلة معاهدة الأمن الجماعي (CST) لكنها أقامت علاقات ثنائية، بما فيها تحويلات عسكرية، مع جميع الدول الموقعة على الاتفاقية دعماً للحرب في أفغانستان. وبدأت الولايات المتحدة تتعاون مع الجمهوريات السوفياتية السابقة في برنامج الناتو للشراكة من أجل السلام (PFP) اعتباراً من سنة ١٩٩٧^(٨٩). وقد أعلنت وزارة الخارجية الأمريكية في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ عن رفع اسم طاجيكستان من قائمة الدول الممنوعة من تلقي معدات وخدمات عسكرية بمقتضى أنظمة تجارة الأسلحة الدولية^(٩٠).

وذكر طلب الرئيس الأمريكي في آذار/مارس ٢٠٠٢ بشأن المخصصات الإضافية الطارئة، التي تشمل طلب تمويل عسكري خارجي (FMF)، كلاً من كازاخستان وقرغيزستان وطاجيكستان وأوزبكستان كدول متلقية للمعدات والمساعدات العسكرية الأمريكية. لكن لم يجر في سنة ٢٠٠٢ تسليم هذه الدول الأربع أسلحة رئيسية أمريكية. وفي الواقع، رغم أن العلاقات العسكرية - السياسية الأمريكية مع أوزبكستان اقتربت من التحول إلى شكل من أشكال العلاقة الأمنية - حيث تنظر الولايات المتحدة بحرص شديد إلى أي تهديد خارجي لأمن أوزبكستان ووحدة أراضيها - فإن الدعم هذا لم يأخذ شكل عمليات تسليم أسلحة رئيسية^(٩١).

(٨٨) L. Jonson, «Russia and Central Asia: Post-11 September, 2001», *Central Asia and the Caucasus*, vol. 19, no. 1 (2003), pp. 83-94.

(٨٩) خلال سنة ٢٠٠٢ سُمح لأذربيجان وجورجيا بتلقي سلع عسكرية أمريكية. انظر: Federation of American Scientists, «Arms Transfers: US Arms Sales Policy Related to Counter-terrorism and Near East/South Asia», 2 April 2002, <http://www.fas.org/terrorism/at/index.html>, and Interfax, «US to supply Kazakhstan with military equipment», in FBIS-SOV-2002-0805, 5 August 2002.

< <http://www.fas.org/terrorism/at/index.html> >.

(٩٠) انظر:

«Uzbek-US Declaration Kept Secret», *Washington Post*, 1/7/2002, p. A11.

(٩١)

كان عدم استثناء أوزبكستان من بين دول آسيا الوسطى إحدى التوصيات العديدة للسياسة الأمريكية العتيدة في آسيا الوسطى والتي صيغت في: E. Wishnick, *Growing US Security Interests in Central Asia* (Carlisle, Pa.: US Army War College, Strategic Studies Institute, 2002), p. 36.

في ربيع ٢٠٠٢، صرح مسؤولون في شؤون الدفاع الأمريكي بأن ٦٨ دولة دعمت الحرب على الإرهاب بطرق مختلفة، ولاسيما بالمساهمة بموارد عسكرية في الحرب في أفغانستان^(٩٢). وقد ازداد بين سنتي ١٩٩٩ و ٢٠٠١ حجم ما سلمته روسيا لتحالف الشمال من أسلحة رئيسية، وأعقب تلك الزيادة في سنة ٢٠٠٢ بتقديم أسلحة إلى الحكومة الجديدة في أفغانستان. ومع ذلك، فإن عمليات تسليم أسلحة تقليدية رئيسية في سنة ٢٠٠٢ بقيت بنسبة ١٥ بالمئة فقط من عمليات التسليم في سنة ٢٠٠١. وخلال فترة ١٩٩٨ - ٢٠٠٢ شكلت أفغانستان أقل من ١ بالمئة من واردات الأسلحة العالمية. غير أن طلب الرئيس الأمريكي في آذار/مارس ٢٠٠٢ بشأن الميزانية الإضافية الطارئة تضمن طلباً لأفغانستان بموجب برنامج التمويل العسكري الخارجي FMF واحتوى على شروط تتعلق بتسليح الجيش الأفغاني وتدريبه^(٩٣).

عمليات التصدير الى بلدان أخرى

من سنة ١٩٩٩، وخصوصاً منذ سنة ٢٠٠١، تحسنت علاقات الولايات المتحدة العسكرية مع الفلبين بعد اتصالات محدودة فقط منذ مطلع التسعينيات. وتلقى الحكومة الفلبينية مساعدة أمريكية في هيئة تدريبات وأسلحة (وبخاصة أسلحة صغيرة وأعداد صغيرة من طائرات الهليكوبتر المخصصة للنقل وقطع دورية بحرية) دعماً لقتالها ضد جماعات متمردة عدة، وخصوصاً جماعة أبو سيف المسلمة، التي تتهم بإقامة صلات بالقاعدة. وقد سرعت الحرب الأمريكية على الإرهاب اتفاقيات أخرى في أواخر سنة ٢٠٠١^(٩٤). وارتفع مستوى تسليم أسلحة رئيسية من الولايات المتحدة بنسبة ٤٢ بالمئة في سنة ٢٠٠٢ مقارنةً بالسنة السابقة لكنه بقي منخفضاً. واشتملت المساعدة العسكرية الأمريكية خلال سنة ٢٠٠٢ على مزيد من الأسلحة الصغيرة وطائرات النقل فضلاً عن نشر عناصر عسكرية أمريكية لتدريب القوات المسلحة الفلبينية ودعمها، وتوفير استطلاع جوي^(٩٥).

US Department of Defense, «United Against Terrorism», American Forces Press Service, (٩٢)
< <http://www.defendamerica.mil/articles/mar2002/a030402a.html> > .

< <http://www.fas.org/terrorism/at/index.html> > .

(٩٣) انظر:

A. Koch, «Interview: Angelo Reyes», *Jane's Defence Weekly* (28 August 2002), p.32; T. (٩٤)
Crampton, «Asian States Embrace US War on Terror: But Opportunism Abounds, Critics Say»,
International Herald Tribune, 7-8/9/2002, p.2; US White House, «Joint Statement Between the US and the
Philippines», 20 November 2001; Human Rights Watch, «United States: Dangerous Dealings, Changes to
US Military Assistance after September 11», and E. Schmitt and C. H. Conde, «US and Philippines May
Start Joint Training: Troops would Go on Patrols for Militants», *International Herald Tribune*, 2/12/2002,
p.5.

Agence France-Presse, «US Forces Backed Filipino Raid with Communications, Intelligence», (٩٥)
21 June 2002.

تعتبر نيبال وكولومبيا مثالين لحالات الدعم الأمريكي لحكومة أجنبية تقاتل جماعات متمردة تسمى جماعات إرهابية لكن ليس لها صلات مباشرة بالقاعدة. وقد كانت نيبال وكولومبيا والفلبين بين الدول المذكورة في طلب التمويل العسكري الخارجي في آذار/مارس ٢٠٠٢^(٩٦).

في نيبال تخوض الحكومة حرباً ضد متمردين ماويين. وكانت الحكومة خلال تشديدها على أنها تقاتل إرهابيين، قد طلبت في أواخر سنة ٢٠٠١ وأوائل سنة ٢٠٠٢ مساعدة عسكرية من أمريكا، بما فيها طائرات هليكوبتر وأجهزة رؤية ليلية^(٩٧). ولم تكن الولايات المتحدة قد وافقت حتى ذلك الحين سوى على مساعدة محدودة على هيئة تدريب عسكري^(٩٨). وفي مطلع سنة ٢٠٠٢، طلب الرئيس جورج دبليو بوش، في معرض إشارته إلى دعم نيبال في الحرب على الإرهاب وضرورة الحيلولة دون انتشار الإرهاب في نيبال، من الكونغرس منح مساعدة عسكرية بقيمة ٢٠ مليون دولار، بما فيها معدات «لمكافحة الإرهاب»^(٩٩). وسمح لنيبال بشراء ٥٠٠ بندقية «م - ١٦» هجومية في الولايات المتحدة بعد أن رفضت الحكومة الألمانية إجازة تصدير بنادق لأن نيبال متورطة في حرب^(١٠٠). إلا أن الولايات المتحدة لم تسلم نيبال أسلحة رئيسية في سنة ٢٠٠٢، ولم يحدث تغيير في مستوى واردات نيبال المنخفض جداً من الأسلحة الرئيسية في سنة ٢٠٠١، رغم أن بولندا وأوكرانيا كانتا من الدول الموزدة.

أما كولومبيا، فإنها أكثر استيراداً للأسلحة الرئيسية، وخصوصاً من الولايات المتحدة. وقد كانت تحتل المرتبة السابعة والثلاثين بين أكبر الدول المملوكة في فترة ١٩٩٨ - ٢٠٠٢. وقامت الولايات المتحدة، كجزء من «حربها على المخدرات» منذ منتصف التسعينيات، بتزويد الحكومة الكولومبية بأسلحة رئيسية، منها أكثر من ١٠٠ طائرة هليكوبتر ومعدات عسكرية أخرى لتجهيز ثلاث كتائب «لمكافحة المخدرات»^(١٠١).

(٩٦) بشأن النزاعات في كولومبيا ونيبال انظر الفصل الثاني في هذا الكتاب.

(٩٧) «Comrade Awesome,» *Economist* (1 December 2001), p. 55, and C. Tiwari, «Nepal's Leader to Seek Help from Bush,» *Washington Times*, 4 /5/2002.

(٩٨) R. Karniol, «Nepal Looks to US Aid in Fight Against Rebels,» *Jane's Defence Weekly* (2 January 2002), p. 13.

(٩٩) US Department of State, «Congressional Budget Justification for Foreign Operations, FY 2003».

(١٠٠) S. Phuyal, «US Arms Arrive, Wait on for Belgian Minimis,» *Kathmandu Post* (6 January 2003), <http://www.nepalnews.com.np/contents/englishdaily/ktmpost/2003/jan/jan07/index.htm>, and Deutsche Presse Agentur, «Bundesregierung untersagt Gewehr-Export nach Nepal [Federal government denies rifle export to Nepal],» 7 May 2002, <www.inside-a.com/news/anzeigen.php3?newsid=4062>.

(١٠١) US Department of State, «State Department Official on US Support for Plan Colombia,» Statement of Undersecretary of State Marc Grossman, Press Conference, Bogota, Colombia, 31 August 2001, <<http://usinfo.state.gov/topical/global/drugs/01083102.htm>>.

وازداد دعم مكافحة المخدرات في سنتي ٢٠٠٠ و ٢٠٠١، كما انعكس ذلك في ازدياد عمليات تسليم أسلحة رئيسية أمريكية. وبالأصل، كان استخدام الأسلحة مقصوداً على عمليات مكافحة المخدرات الموجهة ضد منتجي المخدرات. لكن في سنة ٢٠٠٢، سمحت الإدارة الأمريكية للحكومة الكولومبية باستخدام معدات عسكرية أمريكية المنشأ ضد جماعات متمردة كولومبية، توصل حالياً بأنها منظمات إرهابية^(١٠٢). ومع أن حجم ما سلّم من أسلحة أمريكية جرى تقليصه في سنة ٢٠٠٢، فقد شكلت الولايات المتحدة ٥٩ بالمئة من واردات كولومبيا من الأسلحة الرئيسية.

VI إعداد التقارير عن عمليات انتقال الأسلحة والشفافية

الشفافية الدولية

في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ أنشأت الجمعية العامة للأمم المتحدة سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية (UNROCA) كـ«سجل شامل وغير تمييزي للأسلحة التقليدية»، وطلبت من الدول، على أساس طوعي، الإبلاغ سنوياً عن واردات وصادرات العام السابق من أنواع معينة من الأسلحة التقليدية. وكان ثمة طموح كبير يتمثل في تحديد مؤشرات تعاطم كميات الأسلحة المنطوية على احتمال زعزعة الاستقرار. وبالإضافة إلى ذلك، ذكر القرار الذي أنشأ سجل الأمم المتحدة (UNROCA) أهدافاً منها: (أ) المبدأ العام لإجراءات بناء الثقة؛ (ب) خفض تحويلات الأسلحة؛ (ج) مشكلة تجارة الأسلحة غير المشروعة وتأثيرها في حقوق الإنسان؛ (د) العبء الذي تطرحه مقتنيات الأسلحة على اقتصادات الدول؛ (هـ) خفض الإنفاق العسكري.

إن الاستنتاج الرئيسي الذي خلص إليه تحليل «سيبري» للأعوام العشرة الأولى من سجل الأمم المتحدة هو أنه حل وسط أخفق بخصوص محتوى البيانات وبنيتها على السواء^(١٠٣). فالبيانات التي قدمت إلى سجل الأمم المتحدة ليست كافية لتحقيق أهدافه. وهناك خيارات مختلفة يتعين أخذها في الحسبان إذا ما أريد أن يصبح أكثر نفعاً، وأفضلها محاولة التغلب على الكوابح الرئيسية من خلال الجمعية العامة للأمم المتحدة، بيد أن حدوث ذلك أمر غير مرجح. والخيار الذي له نصيب أوفى من النجاح قائم على مبادرات إقليمية. وقد سرى مفعول معاهدة منظمة الدول الأمريكية، المعروفة بالمعاهدة بين الأمريكية بشأن الشفافية في مقتنيات الأسلحة التقليدية في ٢١

Center for International Policy, Colombia Project, «US Military and Police Aid: (١٠٢) Supplemental Aid for 2002», <<http://www.ciponline.org/colombia/02supp.htm>>.

S. T. Wezeman, *The United Nations Register of Conventional Arms*, SIPRI Policy Paper (١٠٣) (Stockholm: SIPRI, 2003), <<http://projects.sipri.se/armstrade/>>.

تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ (رغم أن عدد الدول التي وقعت في ذلك التاريخ كان ٢٠ دولة من مجموع دول منظمة الدول الأمريكية الـ٣٤). وقد يكون الاتحاد الإفريقي المنظمة الإقليمية الأخرى المنطوية على طاقة كامنة كبيرة، إذ إنه سيقتدي بنموذج الاتحاد الأوروبي كمنظمة تعاون دولي^(١٠٤). ولكن، حتى إذا كان في المستطاع إقامة تعاون في مناطق أشد ما تكون بحاجة إلى معلومات صريحة عن حيازة الأسلحة، فإن مثل هذه المعلومات لن يكون بالضرورة متوفراً على نحو علني.

في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ أصدر الاتحاد الأوروبي مراجعته السنوية الرابعة بخصوص تنفيذ ميثاق ١٩٩٨ للسلوك المتعلق بصادرات الأسلحة^(١٠٥). وكان ثمة تغيير كبير ومهم مقارنة بالمراجعات السابقة هو تضمين موجز لبيانات صادرات الأسلحة من كل دولة من دول الاتحاد الأوروبي، والبيانات محللة بحسب كل دولة متلقية. وفي السابق كان يتم إصدار مجمل قيم صادرات الأسلحة فقط لكل دولة عضو في الاتحاد الأوروبي. وفي حين أن مثل هذه البيانات غير الممثلة لمعظم الدول الأعضاء كانت متوفرة من قبل في تقاريرها الوطنية، فإن تضمينها في تقرير الاتحاد الأوروبي وتوفر التقرير على الإنترنت يعكسان استعداد الاتحاد الأوروبي لإبداء المزيد من الشفافية العلنية في تحويلات الأسلحة^(١٠٦). وقد تزايدت فائدة المراجعة بصورة ملحوظة، حيث إنها تؤمن نظرة عامة واحدة لما تعتبره كل دولة عضو في الاتحاد الأوروبي مقاصد ملائمة للأسلحة. كما أنها تفيد عن العدد الإجمالي لطلبات التصدير المرفوضة لكل دولة متلقية والمعايير المستخدمة في هذا الصدد. ولاحظت المراجعة أن قابلية إجراء مقارنة بين البيانات الصادرة عن دول أعضاء ما زالت محدودة، وأن جهوداً كبيرة تم بالتالي بذلها لتوفير قاعدة موحدة للإبلاغ الوطني. بيد أنها لم توضح ما تنطوي عليه هذه الجهود بالفعل.

ثمة عيب رئيسي في التبليغ الحالي للاتحاد الأوروبي هو أنه يعكس نتائج السياسة معبراً عنها بقييم نقدية. وهذا أمر غير ملائم لفهم سياسة تصدير الأسلحة. فالشفافية التي تهدف إلى تسهيل النقاش العام بشأن حاجات سياسة تصدير الأسلحة إلى إدراج تبليغ في الوقت المناسب عن المبررات الفعلية لأذونات التصدير. وهذه أصلاً ممارسة

(١٠٤) بشأن الاتحاد الإفريقي انظر الملحق ١ أ في هذا الكتاب.

European Union, Council, «Fourth Annual Report According to Operative Provision 8 of (١٠٥) the European Code of Conduct on Arms Exports.» Brussels, 11 November 2002.

هذا التقرير وميثاق السلوك كلاهما متوفر في موقع «سيبري» على الإنترنت <http://projects.sipri.se/expon/eucode.htm>.

انظر أيضاً: Davis, SIPRI, *The Regulation of Arms and Dual-Use Exports by EU Member States: A Comparative Analysis of Germany, Sweden and the UK*, pp. 83-110.

Official Journal of the European Communities, C319, vol. 45 (19 December 2002), <http://europa.eu.int/eur-lex/en/archive/2002/c_31920021219en.html>.

شائعة في الولايات المتحدة حيث تذكر الحكومة للكونغرس علانية أسباب سماحها بصادرات أسلحة رئيسية^(١٠٧).

تبنت منظمة الأمن والتعاون في أوروبا (OSCE) وثيقة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في سنة ٢٠٠٠^(١٠٨). وتضمنت الوثيقة، من بين تدابير أخرى، شرطاً يقضي بأن تتبادل الدول الأعضاء في المنظمة المعلومات في ما بينها، على أساس سنوي، بشأن صادراتها من الأسلحة إلى دول أخرى مشاركة ووارداتها من الأسلحة من هذه الدول خلال السنة السابقة. وجرى التبليغ الأول في سنة ٢٠٠٢، والمعلومات مصنفة في مركز منظمة الأمن والتعاون في أوروبا لتجنب الصراع. وقد استجابت معظم الدول الأعضاء في المنظمة لكنها أبقت ما قدمته سراً على الرأي العام. لكن تماثياً مع روح الشفافية العلنية، اختارت بيلاروسيا وألمانيا وإسبانيا جعل تقاريرها علنية^(١٠٩). وفي حين أن آلية التبليغ هذه توفر معلومات مفصلة عن تحويلات الأسلحة الصغيرة، فإن نقطة الضعف الرئيسية في البيانات (فضلاً عن النفاذ العام المحدود إليها) هي أنها لا تشمل سوى التحويلات ضمن منظمة الأمن والتعاون في أوروبا.

الشفافية الوطنية

إن المعلومات الرسمية عن القيم السنوية لصادرات الأسلحة الوطنية متوفرة في موقع «سيبري» على الإنترنت^(١١٠). وكان عدد متزايد من الحكومات قد نشر في الأعوام الأخيرة معلومات مفصلة عن صادراته من الأسلحة. وقد حدثت في سنة

(١٠٧) هذه الإخطارات صادرة عن وكالة التعاون الأمني التابعة لوزارة الدفاع الأمريكية (DSCA) في: <http://www.dsca.mil/publications.htm>.

(١٠٨) Organization for Security and Co-operation in Europe, Document on Small Arms and Light Weapons, FSC.DOC/1/00, 24 Novemebr 2000,

وقد أعيد نشره في: SIPRI Yearbook 2001: Armaments, Disarmament and International Security (Oxford: Oxford University Press, 2001), pp. 590-598.

(١٠٩) «Estadísticas Espanolas de las exportaciones realizadas de material de defensa y de doble uso, ano 2001 [Spanish statistics on actual exports of defence and dual-use materiel in 2001].»

كما تم تسلمها في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ من Jefe de Servicio Comercial/Información SG Defensa y Doble Uso Secretaría General de Comercio Exterior; «Information Exchange Pursuant to the OSCE Document on Small Arms and Light Weapons, Annual report 2002 submitted by the Federal Republic of Germany.» Berlin, 30 June 2002, http://www.auswaertigesamt.de/www/de/infoservice/download/pdf/friedenspolitik/abruestung/kleinw_2002.pdf, and «National Review of the Republic of Belarus on Export Control Policy, Export of Armaments and Military Technology 2001-2002.»

تم تسلمها من: The Department of International Security and Arms Control, Ministry of Foreign Affairs of Belarus, November 2002.

< http://projects.sipri.se/armstrade/at_gov_ind_data.html > .

(١١٠) انظر:

٢٠٠٢ تطورات قليلة مهمة تتعلق بهذا النوع من الشفافية. فيلاروسيا أصدرت لأول مرة تقريراً وطنياً كرر بيانات بشأن صادرات أسلحة قدمت إلى سجل الأمم المتحدة (UNROCA) وكجزء من وثيقة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا بخصوص الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وأصدرت رومانيا أيضاً تقريرها السنوي الأول^(١١١). وكانت جمهورية التشيك وبولندا في صدد إعداد تقارير عن صادراتها من الأسلحة^(١١٢)، غير أن التقارير لم تصدر في سنة ٢٠٠٢.

ليس من السهل تتبع سجل موثوق لعمليات تسليم الأسلحة^(١١٣). وقد يكون من الأسهل التسليم بالمشكلات الإدارية التي يواجهها الأعضاء الجدد في الناتو والاتحاد الأوروبي عند وضع آليات جديدة وفعالة للإفادة عن صادرات الأسلحة إذا ما أدرك أن الولايات المتحدة لا تزال بلا نظام مأمون من الخطأ. وقد انتقد مكتب المحاسبة العام (GAO) وكالة التعاون الأمني الدفاعي (DSCA)، التابعة لوزارة الدفاع، لأنها قدمت إلى الكونغرس الأمريكي معلومات غير دقيقة وغير كاملة عن تكاليف أسلحة حُوت كمساعدة عسكرية وعن الوضع القانوني لعملية تسليم هذه الأسلحة. وكان سبب هذا الإخفاق استخدام نظام قديم للمعلومات واتصالات غير كافية بين وكالة التعاون الأمني الدفاعي وفروع القوات المسلحة التي سلمت المعدات المشار إليها^(١١٤).

VII خلاصات

لقد لبثت تحويلات الأسلحة الرئيسية في فترة ١٩٩٨ - ٢٠٠٢ عند مستوى منخفض؛ فالدول الموردة الخمس الكبرى شكلت نحو ٨٠ بالمئة من جميع التحويلات. وتواصل روسيا والولايات المتحدة التزاحم على الموقع الأول. وكان انتقال الصين إلى المرتبة الرابعة في سنة ٢٠٠٢ تحولاً مهماً عن الأعوام السابقة.

Agentia Nationala de Control al Exporturilor Strategice si al Interzicerii Armelor Chimice, (١١١) *Raport: Privind Controlul Exporturilor de Arme 2000-2001 = Report on Romanian arms export controls 2000-2001* (Bucharest: Agentia Nationala de Control al Exporturilor Strategice si al Interzicerii Armelor Chimice, 2002).

B. Hagelin, P. D. Wezeman and S. T. Wezeman, S. T., «International Arms Transfers», in: (١١٢) *SIPRI Yearbook 2002: Armaments, Disarmament and International Security*, p. 401.

(١١٣) بشأن قضايا الشفافية عموماً وشفافية بعض الدول في أوروبا الوسطى وأوروبا الشرقية خصوصاً، انظر: T. Tagarev, ed., *Transparency in Defence Policy, Military Budgeting and Procurement* (Sofia, Bulgaria: Geneva Centre for the Democratic Control of Armed Forces (DCAF) and George C. Marshall, 2002).

US General Accounting Office (GAO), *Foreign Assistance, Reporting of Defense Articles and Services provided through Drawdowns Needs to be Improved*, GAO-02-1027 (Washington, DC: GAO, 2002).

كانت من بين الجهات المتلقية الرئيسية دول مشاركة في الحرب على الإرهاب. وكان التركيز الأولي للعمل العسكري منصباً على أفغانستان، إلا أن حروباً أهلية في أنحاء أخرى من العالم أعيد تعريفها من قِبل الحكومات خلال سنة ٢٠٠٢ في محاولة لكسب الشرعية. ولذلك ليس من الممكن التكلم على حرب واحدة فقط على الإرهاب. وبأخذ الحالات المدروسة معاً نجد أنها لم تدعم فرضية أن مستويات تحويلات الأسلحة الرئيسية ستكون أعلى في سنة ٢٠٠٢ بسبب عمليات التسليم المرتبطة بسياسة مكافحة الإرهاب. بل إن معظم تحويلات الأسلحة التقليدية الرئيسية خلال سنة ٢٠٠٢ كانت نتيجة قرارات أُتخذت قبل أيلول/سبتمبر ٢٠٠١. ولم يكن تأثير الهجمات الإرهابية على الولايات المتحدة كبيراً بالقدر الذي يسترعي انتباه الحكومات الوطنية إلى خطر الإرهابيين ويكون العامل الحافز على سياسات أكثر رزانة لمقاومة وإبطال أعمال الإرهاب.

وثمة سؤال مفتوح هو إلى أي مدى ستكون أنشطة مكافحة الإرهاب مهمة بالنسبة إلى الاتجاه المستقبلي في تحويلات أسلحة تقليدية رئيسية؟ فمن جهة، قد لا تُعتبر الأسلحة الرئيسية الوسيلة الأفضل لمكافحة الإرهاب. ومن جهة أخرى، إذا تضاءلت أنشطة مكافحة الإرهاب وأصبحت عمليات طويلة الأمد، فقد يُعتبر من الضرورة مواصلة إتمام صفقات تسليم أسلحة رئيسية لزيادة فرص نجاح العمليات. ويمكن أن يؤدي ذلك إلى تشريع جديد إضافي أو إلى استعداد سياسي أقل لتطبيق ضوابط على صادرات الأسلحة تطبيقاً صارماً إزاء دول معينة. وإذا حدث ذلك، فقد يصبح من الصعب بصورة متزايدة التمييز بين الطموحات المشروعة لدعم مكافحة الإرهاب في الخارج ومحاولات مساعدة شركات عسكرية محلية في إيجاد أسواق أجنبية.

وحتى من دون هذه التغييرات الرئيسية الطويلة الأجل، يمكن أن تصبح التحويلات المنخفضة والمعدة لغرض خاص مهمةً بالنسبة إلى موردي الأسلحة الصغيرة وأن تقدم مساهمة كبيرة إلى القدرة العسكرية لجهات متلقية معينة. وليس من المؤكد أن تطورات كهذه ستعزز الاستقرار الإقليمي. وإلى هذه التعقيدات ينبغي إضافة مشكلة تحويلات الأسلحة غير الشرعية.

هذا الفصل يسرد المصاعب التي تواجه تطبيق قرارات الأمم المتحدة بشأن حظر الأسلحة. والمخاطر التي جرت مناقشتها تؤكد الحاجة إلى المضي قدماً في تطوير وسائل لتطبيق القرارات، لا من خلال سد الثغرات القانونية وإنما من خلال التعاون والتنسيق بين سبل مراقبة تحويلات الأسلحة من لحظة مغادرتها الدول الموردة إلى لحظة وصولها إلى مقصدها النهائي المأذون به.

إن أي تراجع في الشفافية الوطنية والدولية سيكون انتكاسة خطيرة بالنسبة إلى

الأبحاث المستقبلية المتعلقة بالإدراك الأوسع للأمن^(١١٥). ومع أن تطورات قليلة جديدة ومهمة حدثت في الإفادة عن تحويلات الأسلحة على الصعيد الوطني، فإن الاتحاد الأوروبي يبدي استعداداً لاعتماد المزيد من الشفافية العلنية في تحويلات الأسلحة. ومع ذلك، ثمة مجال أرحب للانفتاح، وخصوصاً على المستوى الإقليمي، كما بينت ذلك دول منظمة الدول الأمريكية. وما وثيقة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة إلا خطوة أولى يمكن أن تتطور إلى آلية إفادة علنية مفتوحة عن تحويلات الأسلحة الصغيرة داخل منطقة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا وخارجها.

(١١٥) في ما يتعلق بالمفاهيم الأوسع للأمن، انظر الفصل ٩ في هذا الكتاب.

الملحق رقم ١٣ - أ
حجم عمليات انتقال الأسلحة التقليدية الرئيسية: وفقاً
للبلدان المستوردة والمصدرة، ١٩٩٨ - ٢٠٠٢

بيورن هاغلين وبيتر د. ويزيمان
وسيمون ت. ويزيمان ونيكولاس تشيرفيلد

الجدول رقم ١٣ - أ - ١
البلدان المستوردة للأسلحة التقليدية الرئيسية، ١٩٩٨ - ٢٠٠٢

تتضمن القائمة جميع الدول/الأطراف الفاعلة غير الدول المستوردة للأسلحة التقليدية الرئيسية في فترة ١٩٩٨ - ٢٠٠٢. والترتيب هو بحسب مجمل الواردات في فترة ١٩٩٨ - ٢٠٠٢. والأرقام هي قيم مؤشر اتجاه «سييري» معبراً عنها بملايين الدولارات الأمريكية بالأسعار الثابتة لسنة ١٩٩٠. وقد لا تعطي هذه الأرقام مجموعاً دقيقاً بسبب اصطلاحات التدوير المتبعة.

تسلسل المراتب

٢٠٠٢-١٩٩٨	٢٠٠٢	٢٠٠١	٢٠٠٠	١٩٩٩	١٩٩٨	الدولة المتلقية	٢٠٠١-١٩٩٧ ^(ب)	٢٠٠٢-١٩٩٨
٨٨١٨	٢٣٠٧	٣٠٤٨	١٧٤٤	١٤٩٥	٢٢٤	الصين	٢	١
٦٨٢٢	٢٠٣	٤١٩	٥٢٥	١٦٦٤	٤٠١١	تايوان	١	٢
٤٨٢٤	١٦٨٨	٩٦٩	٥٨٠	١٠٥٩	٥٤٨	الهند	٥	٣
٤٦٨٨	٧٢١	٣٢٥	٦٩٥	١١٨٤	١٧٦٣	تركيا	٤	٤
٤٣٦٠	٤٧٨	٩١	٦٩	١٢١٥	٢٧٠٥	المملكة العربية السعودية	٣	٥
٣٩٨٥	٥٦٧	٦٩٧	٦٨٦	٥٥٧	١٤٥١	اليونان	٦	٦

يتبع

٢٤٤٥	٢٢٩	٤٠٠	٧٣٥	١١١٧	٩٦٤	كوريا الجنوبية	٧	٧
٢٢٥١	٦٣٨	٧٧٦	٨١٢	٥١٨	٥٠٧	مصر	٨	٨
٢١١٦	٥٧٥	١٢١٧	٨٤٧	٩٨	٣٧٩	المملكة المتحدة	١١	٩
٣٠٣٣	٢٢٦	٥١	٢٨٣	١١٧٨	١٢٩٥	إسرائيل	١٠	١٠
٢٩٩٢	١٢٧٨	١٨٧	١٥١	٧٨٦	٥٩٠	باكستان	١٢	١١
٢٧٩٩	١٥٤	٢٠٦	١٩٧	١٠٣٦	١٢٠٦	اليابان	٩	١٢
٢٠٩٢	٤٥٢	١٩٤	٢٧٧	٤٢٠	٧٤٩	الإمارات العربية المتحدة	١٣	١٣
٢٠٤٤	٦١٤	٦٧٣	٣٢٧	٣٣١	٩٩	أستراليا	١٨	١٤
١٨٩٨	٢٤	١٠	٥١٣	٧٩٦	٥٥٥	فنلندا	١٤	١٥
١٨٣٤	٢٢٧	١٦٧	٥٤٨	٢١٩	٦٧٣	سنتغافورة	١٥	١٦
١٧٨٤	٤٦٤	٥١٩	٢٣٩	٤٥٩	١٠٣	الجزائر	٢١	١٧
١٤٤٠	٢٩٨	٣٣٥	٢٨٦	٢٣٤	٢٨٧	إيران	٢٠	١٨
١٣٠٩	٣٥٩	٥٤٨	٤٢٦	٤٧	١٩	كندا	٢٤	١٩
١٢٥٦	١٥٤	٥٤٣	٩١	٢٧٢	١٩٦	البرازيل	١٦	٢٠
١١٣٩	٢١٣	١٧	٨١	٧٨٧	٤١	ماليزيا	١٧	٢١
١٠٦٧	٢٣٦	١٤٢	١٣١	٢٩٩	٢٥٩	هولندا	٢٧	٢٢
١٠٥٤	٣٦	٤٤	٢٧	٤٩٩	٤٤٨	سويسرا	١٩	٢٣
١٠١٠	٥	٣١٣	١١٨	٣٧٩	١٩٥	أنغولا	٢٦	٢٤
٩٥٠	١٣٢	١٨٣	٢٦٤	٣١٤	٥٧	إسبانيا	٢٥	٢٥
٩١٧	٣٠٨	٣٥٥	٢٣٦	٨	١٠	إيطاليا	٢٣	٢٦
٨٧٢	٨٢	١٤٨	٢٧١	١٩٠	١٨١	النرويج	٢٩	٢٧
٨١٥	٣٤٦	١١٤	١٣٣	١٠٣	١١٩	الولايات المتحدة	٣١	٢٨
٧٩٠	٢١٠	٧٧	١٨٤	١٩٩	١٢٠	الأرجنتين	٣٦	٢٩
٧٥٨	١٤٩	١٧٤	١٢٩	٧٠	٢٣٦	الأردن	٣٤	٣٠
٧٤٢	٤٩٦	٣٤	١٥٨	٥٤	-	اليمن	٥٨	٣١
٦٤٣	٢٠٨	١٣٠	-	١١٨	١٨٧	ميانمار (بورما)	٣٧	٣٢
٦٢٢	١٦٢	-	٤٢٠	٢٠	٢٠	سوريا	٤٨	٣٣

٦١١	٢١	١٧٦	٢٢٢	١٩٢	-	بنغلادش	٣٩	٣٤
٥٩٤	٤٥	٨٨	١٠٧	١٢١	٢٢٣	السويد	٣٥	٣٥
٥٧٧	١٥٠	١١٥	٨٣	١٦٨	٦١	تايلاند	٢٢	٣٦
٥٥٠	١١٩	٢٢٢	٧١	٣٨	١٠٠	كولومبيا	٤٠	٣٧
٥٤٩	٢٧	٧٣	١٣٥	١١٠	٢٠٤	الكويت	٢٨	٣٨
٥٢٩	٥١	٣٨	١٦٤	١٨١	٩٥	إندونيسيا	٤٢	٣٩
٥٠٥	٥٦	٢٤	١٥٧	١٧٩	٨٩	تشيلي	٤٣	٤٠
٥٠٠	٧	١١٧	٦٨	١٣٧	١٧١	الدنمارك	٤١	٤١
٤٩٠	٩	١٢٣	٢٣٦	٤٤	٧٨	سيريلانكا	٤٥	٤٢
٤٦٩	١٦	٧٥	١٢٠	١٣٦	١٢٢	ألمانيا	٤٧	٤٣
٤٦٣	٢٥٨	٦٨	١٣٦	١	-	بولندا	٦٥	٤٤
٤٥٧	٨	٨	٨	٩٧	٣٣٦	قطر	٣٠	٤٥
٤٣٤	١٨٠	٦٠	-	٤٤	١٨٠	إرتيريا	٥٦	٤٦
٤٣٣	١٩	١١٤	١٧٣	٣٢	٩٥	المكسيك	٣٢	٤٧
٤١٤	٦٩	١٤	٨	١٥٢	١٧١	فيتنام	٥٠	٤٨
٤١٤	٢٠	-	١٢٥	٧٥	١٩٤	إثيوبيا	٤٩	٤٩
٤٠٨	١٧	٦٠	-	٣١٧	١٤	نيوزيلاندا	٣٣	٥٠
٤٠٥	٥١	٣٢	٣١٤	-	٨	البحرين	٥٢	٥١
٣٨٢	-	١٣٠	٢	٢٤٢	٨	قبرص	٤٦	٥٢
٣٧٢	٧٩	١٥	٢٥	٤٨	٢٠٥	النمسا	٤٤	٥٣
٣٥٣	١٦٩	-	١٢٤	٦٠	-	المغرب	٥٥	٥٤
٣٢٧	١٨٦	٣٤	١٥	٣٧	٥٥	رومانيا	٦٧	٥٥
٣١١	٦٩	٣١	١٤٧	٦٤	-	كازاخستان	٥٣	٥٦
٣٠٤	٤	١٦٠	-	٩٩	٤١	البيرو	٣٨	٥٧
٢٩٧	٢٢	-	٤٤	٩٤	١٣٧	فرنسا	٥١	٥٨
٢٩٥	٥٠	٨٤	٩٠	٥٩	١٢	فنزويلا	٥٧	٥٩
٢٢٦	-	٢٠٤	٢٠	٢	-	أفغانستان/تحالف الشمال (ب)	٦١	٦٠

٢٢٣	-	١٣٣	١١	٧٢	٧	مقدونيا	٦٢	٦١
٢١٩	٢٩	٣٣	٣٠	٦٠	٦٧	بلجيكا	٥٩	٦٢
٢١٥	١٤	-	١٢٩	٧٢	-	الكونغو (جمهورية الكونغو الديموقراطية)	٦٣	٦٣
٢١٣	٣	٢٢	١٢	١٧٣	٣	كوريا الشمالية	٦٤	٦٤
١٩٧	٤٨	١٨	١٠٩	-	٢٢	عمان	٥٤	٦٥
١٧٠	-	١٣٤	-	٣٦	-	السودان	٦٠	٦٦
١٧٠	١٧٠	-	-	-	-	روسيا	١٤٥	٦٧
١٥٨	١٠٣	٤٤	٢	٢	٧	البرتغال	٨٥	٦٨
١٤٥	-	١٤٥	-	-	-	ليبيا	٦٨	٦٩
١٢٩	-	٨٠	٦	٢٥	١٨	جورجيا	٦٩	٧٠
١٠٩	-	١٤	١٤	٥٠	٣١	هتغايا	٦٦	٧١
١٠٧	-	-	٦	٣٩	٦٢	أرغندا	٧٢	٧٢
١٠٠	٥٣	٢٧	١٨	٢	-	جمهورية التشيك	٨٧	٧٣
٩٨	٢٠	٤٦	-	٣٠	٢	إيرلندا	٧٩	٧٤
٨٢	-	-	-	٤١	٤١	بيلاروسيا	٧٧	٧٥
٨١	١٧	١٣	-	-	٥١	الفلبين	٧٠	٧٦
٧٤	-	٥٤	-	١٦	٤	سلوينا	٧٦	٧٧
٧١	-	٢٢	-	-	٤٩	حلف الناتو	٨١	٧٨
٦٣	٢	٦١	-	-	-	كرواتيا	٧٣	٧٩
٦١	-	١	٥١	٨	١	الأمم المتحدة	٨٣	٨٠
٦١	-	٣٤	٧	-	٢٠	لاوس	٨٠	٨١
٥٤	-	-	٥٤	-	-	جزر البهاماس	٨٦	٨٢
٥٠	٢	٦	٤٢	-	-	نيجيريا	٨٨	٨٣
٥٠	١	-	٤	١٩	٢٦	الإكوادور	٧٤	٨٤
٤٩	٧	١٥	٤	٥	١٨	لتوانيا	٩٢	٨٥

٤٦	٧	١١	-	٩	١٩	تونس	٧٨	٨٦
٤٥	٢	-	٤	٩	٣٠	الأوروغواي	٨٢	٨٧
٤٢	-	-	١٤	٢٦	٢	زؤندا	٩٠	٨٨
٤٢	-	١٢	٢٤	٢	٤	بوتسوانا	٧١	٨٩
٣٧	-	٨	٤	٢٤	١	زيمبابوي	٩٤	٩٠
٣٦	١١	١٨	-	-	٧	ناميبيا	٩٨	٩١
٣١	-	١٧	-	١٤	-	جنوب إفريقيا	٩٢	٩٢
٣١	٣١	-	-	-	-	أفغانستان	١٤٩	٩٣
٣٠	-	٢٢	-	٥	٣	غير معروفة (د)
٣٠	٢٧	-	٣	-	-	سلوفاكيا	١٢٧	٩٤
٣٠	١	-	٢٦	١	٢	إستونيا	٩١	٩٥
٢٨	٣	١٤	٧	٤	-	لاتفيا	٩٩	٩٦
٢٨	-	٥	١٩	-	٤	غينيا	٩٦	٩٧
٢٨	-	-	-	٢٥	٣	البوسنة والهرسك	٧٥	٩٨
٢٧	-	-	٢٧	-	-	زامبيا	٩٧	٩٩
٢٢	-	١٥	-	-	٧	تشاد	١٠١	١٠٠
١٨	٨	١٠	-	-	-	نيبال	١١٣	١٠١
١٧	-	٩	١	٧	-	غانا	١٠٢	١٠٢
١٦	-	-	١٣	٣	-	جمهورية الدومينيكان	١٠٧	١٠٣
١٥	-	٣	-	٥	٧	بروناي	٨٩	١٠٤
١٤	-	١	١١	-	٢	ترينيداد وتوباغو	١٠٩	١٠٥
١٣	-	-	-	١٣	-	سيراليون	٩٥	١٠٦
١٣	-	-	٤	٤	٥	لبنان	١٠٥	١٠٧
١٢	-	-	٩	-	٣	موريتانيا	١٠٤	١٠٨
١١	-	٦	-	-	٥	ليسوتو	١١٢	١٠٩
١٠	٥	٥	-	-	-	أوزبكستان	١٢٥	١١٠
١٠	-	-	٧	-	٣	مالي	١٠٦	١١١

١٠	-	-	-	٥	٥	جامايكا	١١٤	١١٢
١٠	-	-	١	-	٩	كاب فيردي	١١٥	١١٣
١٠	-	١	-	-	٩	الكامرون	١٠٨	١١٤
٩	-	-	٨	١	-	ليبيريا	١١٦	١١٥
٨	-	-	-	٨	-	سورينام	١١٨	١١٦
٨	-	٨	-	-	-	غينيا الاستوائية	١١٩	١١٧
٧	٧	-	-	-	-	ساحل العاج	١٤٨	١١٨
٦	-	٦	-	-	-	باراغواي	١٢١	١١٩
٦	-	٦	-	-	-	غويانا	١٢٣	١٢٠
٦	-	-	-	٦	-	بلغاريا	١٢٤	١٢١
٣	-	-	-	-	٣	السلفادور	١٢٨	١٢٢
٣	-	-	-	٢	١	جمهورية الكونغو	١٠٣	١٢٣
٣	-	-	٣	-	-	أذربيجان	١٣٠	١٢٤
٣	-	-	-	-	٣	ألبانيا	١٣١	١٢٥
٢	-	١	١	-	-	سوازيلاند	١٣٢	١٢٦
٢	-	-	-	٢	-	أرمينيا	١٣٣	١٢٧
١	-	-	-	-	١	شمال قبرص	١٣٥	١٢٨
١	-	-	-	١	-	لوكسمبورغ	١٣٧	١٢٩
١	-	-	-	-	١	غواتيمالا	١٣٨	١٣٠
١	-	١	-	-	-	جيبوتي	١٣٩	١٣١
١	-	-	١	-	-	بوليفيا	١٤٠	١٣٢
١	-	١	-	-	-	بوروندي	١٤١	١٣٣
-	-	-	-	-	-	تركيا / حزب العمال الكردستاني (ب)	١٤٢	١٣٤
-	-	-	-	-	-	سيرلانكا/ نمور تحرير عيلام (ب) تاميل	١٤٣	١٣٥

تابع

-	-	-	-	-	-	مقدونيا/ جيش التحرير الوطني (ب)	١٤٤	١٣٦
-	-	-	-	-	-	لبنان/ حزب الله	١٣٤	١٣٧
-	-	-	-	-	-	يوغوسلافيا (جمهورية يوغوسلافيا السابقة)	١١٧	١٣٨
-	-	-	-	-	-	توغو	١٢٠	١٣٩
-	-	-	-	-	-	بابوا غينيا الجديدة	١١٠	١٤٠
-	-	-	-	-	-	بنما	١١١	١٤١
-	-	-	-	-	-	النيجر	١٢٩	١٤٢
-	-	-	-	-	-	مالطا	١٢٢	١٤٣
-	-	-	-	-	-	موزامبيق	١٤٦	١٤٤
-	-	-	-	-	-	جزر المالديف	١٤٧	١٤٥
-	-	-	-	-	-	ميكرونيزيا	١٢٦	١٤٦
-	-	-	-	-	-	موريشيوس	١٣٦	١٤٧
-	-	-	-	-	-	كينيا	٨٤	١٤٨
-	-	-	-	-	-	كمبوديا	١٠٠	١٤٩
٩٢٥٤٤	١٦٤٩٢	١٦١٦٣	١٥٤٦٣	٢١٢٥٠	٢٣١٧٦	المجموع		

الملاحظات:

(أ) تسلسل مراتب الدول المتلقية في فترة ١٩٩٧ - ٢٠٠١ يختلف عن التسلسل المنشور في: SIPRI Yearbook 2002: Armaments, Disarmaments and International Security (Oxford: Oxford University Press, 2002), pp. 403-406.

وذلك بسبب المراجعة اللاحقة للأرقام المتعلقة بهذه الأعوام.

(ب) فاعلون غير دول/ مجموعات متمردة: تحالف الشمال (الجبهة الإسلامية المتحدة لإنقاذ أفغانستان)؛ جيش التحرير الوطني (NLA)؛ حزب العمال الكردستاني (PKK)؛ نمور تحرير عيلام تاميل (LTTE).

(ج) فاعلون غير دول/ منظمات دولية.

(د) دولة متلقية واحدة أو أكثر وغير معروفة.

.. = غير متوفر أو غير ملائم.

- = بين صفر و٠,٥.

المصدر: SIPRI Arms Transfers Database. (قاعدة بيانات «سيبري» لتحويلات الأسلحة).

تتعلق بيانات «سيبري» بشأن تحويلات الأسلحة بعمليات تسليم فعلية لأسلحة تقليدية رئيسية، ولإتاحة المقارنة بين البيانات عن عمليات تسليم مختلف الأسلحة وتحديد اتجاهات عامة، تستخدم «سيبري» قيمة مؤشر اتجاه. وقيم «سيبري» ليست سوى مؤشر على حجم تحويلات أسلحة دولية لا على القيمة النقدية الفعلية لهذه التحويلات. ولذلك، فإنها غير قابلة للمقارنة مع إحصاءات اقتصادية مثل الناتج المحلي الإجمالي أو أرقام التصدير - الاستيراد.

الجدول رقم ١٣ - أ - ٢

البلدان المصدرة للأسلحة التقليدية الرئيسية، ١٩٩٨ - ٢٠٠٢

تتضمن القائمة جميع الدول/الأطراف الفاعلة غير الدول والتي صدرت أسلحة تقليدية رئيسية في فترة ١٩٩٨ - ٢٠٠٢. والترتيب هو بحسب مجمل الصادرات في فترة ١٩٩٨ - ٢٠٠٢. والأرقام هي قيم مؤشر اتجاه «سيبري» معبّراً عنها بملايين الدولارات الأمريكية بالأسعار الثابتة لسنة ١٩٩٠. وقد لا تعطي هذه الأرقام مجموعاً دقيقاً بسبب اصطلاحات التدوير المتبعة.

تسلسل المراتب

٢٠٠٢-١٩٩٨	٢٠٠٢	٢٠٠١	٢٠٠٠	١٩٩٩	١٩٩٨	الدول الموزدة	٢٠٠١-١٩٩٧ ^(١)	٢٠٠٢-١٩٩٨
٣٧٧٢٣	٣٩٤١	٤٩٠٥	٦٠٨٦	٩٩٩٦	١٢٧٩٥	الولايات المتحدة	١	١
٢٠٧٤١	٥٩٤١	٥٤١٨	٣٧٩٨	٣٦٩٨	١٨٨٦	روسيا	٢	٢
٨٣١٢	١٦١٧	١١٢٠	٧٨٣	١٤٧٣	٣٣١٩	فرنسا	٣	٣
٤٩٥٤	٧٤٥	٥٤٢	١٢٢٣	١٢٨٧	١١٥٧	ألمانيا (جمهورية ألمانيا الديمقراطية)	٥	٤
٤٨١١	٧١٩	٩٧٥	١١٠٦	٩٧٠	١٠٤١	المملكة المتحدة	٤	٥
٢٦٧٣	٢٧٠	٥٤١	٣٢٧	٧٧٠	٧٦٥	أوكرانيا	٦	٦
١٧٨٧	٤٩٠	٢٩٧	٢١٤	٤٢٦	٣٦٠	إيطاليا	٨	٧
١٥٦١	٨١٨	١٠٤	١٦٣	١٩٠	٢٨٦	الصين	١١	٨
١٥٢٠	٢٦٠	٢١٠	١٩٥	٣١٨	٥٣٧	هولندا	٧	٩
١١٤٢	-	٣٣٣	٢٥٣	٤٨١	٧٥	بيلاروسيا	٩	١٠
١١٣٢	١٢٠	٤٦٧	٢٨٢	١٥٠	١١٣	السويد	١٠	١١
٩٤١	١٧٨	٢٢٩	٢٧٣	٩٥	١٦٦	إسرائيل	١٢	١٢

يتبع

٧٨٠	٣١٨	٩٧	١٠٢	١٣٠	١٣٣	كندا	١٤	١٣
٣٧٤	٤٠	١٠٠	٨٣	١٤١	١٠	سلوفاكيا	١٦	١٤
٣٧٢	٢٠٣	١٢٨	٣٣	٦	٢	النرويج	٢٠	١٥
٣٤٩	٨٥	٩٥	٨١	٦٥	٢٣	جمهورية التشيك	١٧	١٦
٣٣١	٣٠	-	-	٢٩٨	٣	أستراليا	١٥	١٧
٣٢٠	٦٥	٨	٥١	٢٩	١٦٧	إسبانيا	١٣	١٨
٢٥٧	٢٢	١٩٨	٦	-	٣١	كوريا الجنوبية	١٨	١٩
٢٤٧	٤٣	٩٣	٤٣	٦٧	١	بولندا	٢١	٢٠
٢٤٠	٢٠	٤	٤	١٦٤	٤٨	بلغاريا	٢٢	٢١
٢٠٧	-	٩	١٦	١٨٠	٢	كازاخستان	٢٥	٢٢
١٨٠	-	-	١٠٨	٧٢	-	جورجيا	٢٦	٢٣
١٧٤	١٢٤	٢١	٢٦	٢	١	النمسا	٣٣	٢٤
١٧٠	١٧٠	-	-	-	-	أوزبكستان	٦١	٢٥
١٦٣	١١	٣٦	٤٤	٤١	٣١	سويسرا	٢٣	٢٦
١٥٠	٧٠	٢٠	-	٦٠	-	إندونيسيا	٢٩	٢٧
١٣٨	١٤	٧٢	٢	٢٧	٢٣	بلجيكا	٢٤	٢٨
١٢١	٣٤	٢٢	٢٠	١٧	٢٨	جنوب إفريقيا	٢٨	٢٩
٩٨	٢٩	٢	٢١	٤٣	٣	تركيا	٣١	٣٠
٨٤	١٧	٦	٥٨	٢	١	غير معروفة (ب)
٨٢	-	-	-	-	٨٢	الكويت	٣٠	٢١
٤٨	١٢	٦	٩	١٣	٨	فنلندا	٣٧	٢٢
٤٥	٢	-	١	-	٤٢	سنغافورة	٢٧	٢٣
٤٥	-	٤٥	-	-	-	لبنان	٣٥	٢٤
٤٥	٣٢	-	-	-	١٣	كوريا الشمالية	٤٢	٣٥
٣٣	١٨	-	-	-	١٥	البرازيل	٣٦	٢٦
٢٧	٩	-	١٨	-	-	الدنمارك	٤٣	٢٧
٢٥	-	٢٥	-	-	-	مصر	٣٩	٢٨
٢٤	-	-	٣	١٩	٢	رومانيا	٣٨	٢٩

٢٠	-	١١	-	١	٨	اليونان	٣٢	٤٠
١٧	-	١	١٦	-	-	الهند	٤٤	٤١
١١	٨	-	٣	-	-	باكستان	٥٣	٤٢
١١	١١	-	-	-	-	ليبيا	٥٤	٤٣
٩	-	-	-	٩	-	قطر	٣٤	٤٤
٩	٥	٤	-	-	-	البيرو	٥١	٤٥
٨	-	٥	٣	-	-	مولدوفيا	١٩	٤٦
٨	-	-	-	٨	-	ماليزيا	٤٨	٤٧
٧	-	٧	-	-	-	يوغوسلافيا (جمهورية يوغوسلافيا السابقة)	٤٧	٤٨
٦	-	٦	-	-	-	تايبوان	٤٦	٤٩
٥	١	-	١	١	٢	تشيلي	٥٢	٥٠
٥	-	٣	٢	-	-	الأرجنتين	٥٠	٥١
٣	٣	-	-	-	-	ليتوانيا	٦٣	٥٢
٢	-	-	٢	-	-	كرواتيا	٥٦	٥٣
٢	-	٢	-	-	-	البحرين	٥٧	٥٤
١	-	-	١	-	-	الأوروغواي	٥٨	٥٥
١	-	-	١	-	-	ملاوي	٥٩	٥٦
١	١	-	-	-	-	أنغولا	٦٥	٥٧
-	-	-	-	-	-	الإمارات العربية المتحدة	٤٠	٥٨
-	-	-	-	-	-	سوريا	٦٢	٥٩
-	-	-	-	-	-	نيوزيلاندا	٤٥	٦٠
-	-	-	-	-	-	الأردن	٤٩	٦١
-	-	-	-	-	-	اليابان	٥٥	٦٢
-	-	-	-	-	-	أيرلندا	٦٤	٦٣

-	-	-	-	-	-	إيران	٦٠	٦٤
-	-	-	-	-	-	منغاليا	٤١	٦٥
٩٢٥٤٤	١٦٤٩٢	١٦١٦٣	١٥٤٦٣	٢١٢٥٠	٢٣١٧٦	المجموع	.	.

الملاحظات:

(١) تسلسل مراتب الدول العتقية الموزدة في فترة ١٩٩٧ - ٢٠٠١ يختلف عن التسلسل المنشور في: *SIPRI Yearbook 2002: Armaments, Disarmaments and International Security*, pp. 407-408.

وذلك بسبب المراجعة اللاحقة لأرقام هذه الأعوام.
(ب) دولة موزدة واحدة أو أكثر وغير معروفة.

.. = غير متوفرة أو غير ملائمة.

- = بين صفر و٥٠.

تتعلق بيانات «سييري» بشأن تحويلات الأسلحة بعمليات تسليم فعلية لأسلحة تقليدية رئيسية. ولإتاحة المقارنة بين بيانات عمليات تسليم الأسلحة وتحديد الاتجاهات العامة، نستخدم «سييري» قيمة مؤشر اتجاه. وهذا مؤشر على حجم تحويلات الأسلحة الدولية لا على القيمة النقدية الفعلية لمثل هذه التحويلات. ولذلك، فإنها غير قابلة للمقارنة مع إحصاءات اقتصادية مثل الناتج المحلي الإجمالي أو أرقام التصدير - الاستيراد.

المصدر: المصدر نفسه.

الملحق رقم ١٣ - ب
حجم عمليات انتقال الأسلحة التقليدية الرئيسية وفقاً للمناطق
والمجموعات الأخرى من البلدان المستوردة والمصدرة،
١٩٩٣ - ٢٠٠٢

بيورن هاغلين وبيتر د. ويزيمان
وسيمون ت. ويزيمان ونيكولاس تشيبرفيلد

الجدول رقم ١٣ - ب - ١

حجم الواردات من الأسلحة التقليدية الرئيسية، ١٩٩٣ - ٢٠٠٢
الأرقام هي قيم مؤشر اتجاه «سيبري» معتبراً عنها بملايين الدولارات الأمريكية
بالأسعار الثابتة لسنة ١٩٩٠. وتشمل أرقام المناطق والمجموعات تحويلات بين دول/
أطراف فاعلة غير دول في المنطقة أو المنظمة نفسها، إلا إذا أُشير إلى غير ذلك. وقد
لا تعطي الأرقام مجموعاً دقيقاً بسبب اصطلاحات التدوير المتبعة.

٢٠٠٢	٢٠٠١	٢٠٠٠	١٩٩٩	١٩٩٨	١٩٩٧	١٩٩٦	١٩٩٥	١٩٩٤	١٩٩٣	
١٦٤٩٢	١٦١٦٣	١٥٤٦٣	٢١٢٥٠	٢٣١٧٦	٢٤٧٨٣	٢٠٣٩٩	١٩٣٤٨	١٩٢٣٥	٢١٨٣٣	المجموع العالمي
..	٢٣	٥١	٨	٥٠	١١	٣٣	١٠	المنظمات الدولية
٨٧٩	١٢٨٩	٨٩٧	١٢٣٢	٨٠٧	٦٠٣	٥٠٢	٥٥٤	٥٩٠	٣٢٧	إفريقيا
٢٤٠	٦١٤	٥٣٤	٧١٥	٦٨٦	٣٩٥	٢٥٦	١٢٢	٢٧١	١٩٨	إفريقيا جنوب الصحراء
١٣٢٢	١٨١٠	١٤١٢	١٠٧٢	٨٥٨	٢٢٠٣	١٥٢٤	١٤٣٤	١٨٧٨	١٢٧٩	الأمريكات
٧٠٦	٥٧٣	٥٥٩	١٥٠	١٣٧	٥٦٨	٤٧٤	٥٣٩	١٠٦٤	٧٧٣	أمريكا الشمالية
١٩	١١٦	٢٥٢	٤٠	١٠٦	٣٥٦	٨١	٥٠	١٢١	١٥٨	أمريكا الوسطى
٥٩٧	١١٢٢	٦٠٢	٨٨٢	٦١٥	١٢٧٩	٩٦٩	٨٤٦	٦٩٣	٣٤٨	أمريكا الجنوبية
١٩٢٠	٦٣٣٣	٥٤٦٠	٩٢٦٢	٨٩٣٠	١١٠٤٩	٨١٠٠	٧٩٩٢	٥٤٠٣	٥٧٣٦	آسيا

يتبع

٧٤	٣٦	١٤٧	٦٤	..	١٦٣	١٧٠	٩	٢٤	..	آسيا الوسطى
٢٨٩٦	٤٠٩٥	٣٢١٣	٥٤٨٥	٦٤٠٨	٦٦٧١	٤٤٧٧	٤٠١٣	٢١٠٤	٣٤٢٩	شمال شرق آسيا
٩٣٥	٥٣١	٨٩١	١٦٣٠	١٣٠٦	٢٠٥٣	١٩٨٥	٢٥١٥	١٩٣٢	٩٦٢	جنوب شرق آسيا
٢٩٨٤	١٤٦٥	١١٨٩	٢٠٨١	١٢١٦	٢١٦٢	١٤٦٧	١٣٦٦	١٣٤٤	١٣٤٥	جنوب آسيا
٢٩٨٦	٢٨٤٦	٢٦١٦	٢٩١٩	٤٤٧٦	٣٧٢٤	٢٣٨٩	٣٠٩١	٤٦٣٥	٥٠٤٦	أوروبا
٣٧٥٤	٢١١١	٢٦٩٨	٥١٠٢	٧٩٤٠	٦٨٥٣	٦٧٣٢	٦١٠١	٦٤٠٢	٩٠١٧	الشرق الأوسط
٦٣١	٧٣٣	٣٢٧	٦٤٨	١١٣	٣٥٢	١٤٩	١٥٩	٢٩٢	٤٠٠	الأوقيانوس
..	٢٠٤	٢٠	٢	٠	١	٧	٢	١٣١	١	المجموعات المتمردة
٩٣٥	٥٣١	٨٩١	١٦٣١	١٣٠٥	٢٠٣٢	١٨٦٥	٢٣٠٠	١٨٥٨	٦٦٨	رابطة دول جنوب شرق آسيا (آسيان)
٢٤٥	١١٥	١٥٦	١٣٢	٥٩	١٧١	٢٧٢	١٩٣	٤٠٠	١١٢	كومنولث الدول المستقلة
١٧٠	٨٠	٩	٦٨	٥٩	٨	١٠٢	٩٣	٣٧٧	١١١	كومنولث الدول المستقلة/أوروبا
٢١٦٢	٣٠٢١	٣٠٧٣	٢٧٠١	٢٦٥٤	٢٨٢٣	٢١٥٨	٢٢٤٤	٣٣١٢	٢٩٩٤	الاتحاد الأوروبي
١٤٦٣	٢٤١٨	٢٥٠٩	١٩٩٥	٢٦٠٠	١٩٩٤	١٥١٦	١٣٥٣	١٩٤١	١٩١٢	الاتحاد الأوروبي/ من غير الاتحاد الأوروبي
١٠٦٤	٤١٦	٩١٢	١٨٤٢	٣٨٢٦	٤٤٤٦	٣٩٨٣	٢٢٩٣	١٧٧٥	٣٨٥٠	مجلس التعاون الخليجي
٣٧٦١	٣٩٧٧	٤٠٨٨	٣٢٣١	٤٧٤٢	٣٨١١	٣٣١٨	٣٨٨٨	٥٦٨٩	٥٨٧٣	حلف الناتو
٣٠٥٦	٣٤٠٥	٣٥٢٩	٣٠٨١	٤٦٠٤	٣٢٤٤	٢٨٤٥	٣٣٤٩	٤٦٢٤	٥١٠٠	أوروبا الناتو
٥٠٤٩	٥٦٧٣	٦٢٢٥	٧٦٠٩	٨٥٩٣	٦٩٧٨	٦٥٦٣	٥٢٢٦	٧٣٤٦	٨٠٧٠	منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية
٤٤٨٨	٤٧٧٨	٥٠١٧	٥٣١٧	٦٣٧٦	٥٤١٤	٥١١٤	٥٠٢٤	٦٩٩٠	٧٧٦١	منظمة الأمن والتعاون في أوروبا/ مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا
٣٤٢٠	٤٣٧٩	٢٧٦٨	١٧٩٠	٨٥٩	١٢٢٨	١٦٦٣	١٠٢٥	٩٤٨	١٦٤٤	P5
٥١٢٤	٥٦٧١	٦٢٥٣	٧٨٢٠	٨٦٧٤	٦٧٤٥	٦٨٤٣	٧٢٦٣	٨١٥٣	٩٨٧٧	فاستينار

يمكن أن تنتسب دول/مجموعات متمردة إلى منطقة واحدة فقط. وبما أن دولاً عدة مشمولة في أكثر من مجموعة واحدة أو منظمة واحدة، فإنه لا يمكن استخراج مجاميع من هذه الأرقام. والدول مشمولة في القيم الخاصة بمختلف المنظمات من سنة الانضمام إلا إذا ذكر خلاف ذلك أدناه.

الجدول رقم ١٣ - ب - ٢

حجم الصادرات من الأسلحة التقليدية الرئيسية، ١٩٩٣ - ٢٠٠٢

الأرقام هي قيم مؤشر اتجاه «سيبري» معبراً عنها بملايين الدولارات الأمريكية بالأسعار الثابتة لسنة ١٩٩٠. وتشتمل أرقام المناطق والمجموعات تحويلات بين دول/ أطراف فاعلة غير دول في المنطقة نفسها أو المنظمة نفسها، إلا إذا أُشير إلى غير ذلك. وقد لا تعطي الأرقام مجموعاً دقيقاً بسبب اصطلاحات التدوير المتبعة.

٢٠٠٢	٢٠٠١	٢٠٠٠	١٩٩٩	١٩٩٨	١٩٩٧	١٩٩٦	١٩٩٥	١٩٩٤	١٩٩٣	
١٦٤٩٢	١٦١٦٣	١٥٤٦٣	٢١٢٥٠	٢٣١٧٦	٢٤٧٨٣	٢٠٣٩٩	١٩٣٤٨	١٩٢٣٥	٢١٨٣٣	المجموع العالمي
..	المنظمات الدولية
٤٦	٢٢	٢١	١٧	٢٨	١٢	٣٦	١٨	١٩	٦٣	إفريقيا
٣٥	٢٢	٢١	١٧	٢٨	٩	٣٦	١٨	١١	٦٣	إفريقيا جنوب الصحراء
٤٢٨٢	٥٠٠٩	٦١٩٢	١٠١٢٧	١٢٩٤٥	١١٥٧٢	٩٤٨٧	٩٦٣٧	٩٦٨١	١١٨٤٣	الأمريكات
٤٢٥٨	٥٠٠١	٦١٨٨	١٠١٢٦	١٢٩٢٨	١١٥٤٤	٩٤٢٧	٩٥٨٩	٩٦٣٨	١١٧٧٨	أمريكا الشمالية
..	٥	..	٢٤	أمريكا الوسطى
٢٤	٧	٤	١	١٧	٢٨	٦١	٤٣	٤٣	٤١	أمريكا الجنوبية
١١٢٢	٣٢٨	٢٠٤	٤٢٨	٣٧٤	٤٦٩	٧٣٢	١٠٤٧	٨٥٥	١٤٠١	آسيا
١٧٠	٩	١٦	١٨٠	٢	..	١٢	٨٨	آسيا الوسطى
٨٧٢	٣٠٨	١٦٩	١٩٠	٣٣٠	٣٨٠	٧٢٠	٩٢٨	٨٢٠	١٣٧٤	شمال شرق آسيا
٧٢	٢٠	١	٦٨	٤٢	٨٨	..	٣٠	٣١	٢٢	جنوب شرق آسيا
٨	١	١٩	٢	٣	٥	جنوب آسيا
١٠٧٨٩	١٠٤٨٩	٨٦٩٠	١٠٢١٩	٩٥٧٧	١٢٠٦٤	٩٨١١	٨٤٤٣	٨٣٧٦	٨٦٢٩	أوروبا
٢٠٧	٣٠٣	٢٩٤	١٤٧	٢٥٠	٣٢٢	٢٣٧	١٦٢	٢٢٢	٢١٥	الشرق الأوسط
٣٠	٢٩٨	٣	٣٣٠	١٤	٢٠	٢٤	٢٨	الأوقيانوس
..	مجموعات متمردة

يتبع

٧٢	٢٠	١	٦٨	٤٢	٨٨	٠	٣٠	٣٦	٢٢	آسيان
٤١٧٣	٣٧٢٩	٣٩٠٩	٤٦٩٦	٦٧٣٥	٧٦٦٨	٥٥٩١	٤٤٠٤	٥٧٤٢	٤١٧٥	الاتحاد الأوروبي
٣٤٧٢	٣١٢٥	٣٣٤٥	٣٩٨٩	٥٦٨١	٦٨٤١	٤٩٤٨	٣٥١٦	٤٣٨٤	٣١١٤	الاتحاد الأوروبي / من غير الاتحاد الأوروبي
٦٣٨٠	٦٣٠٥	٤٥٠٤	٥٢٠١	٢٧٢٨	٤١٠٣	٣٧٣٧	٣٥٣٢	١٦٢١	٣٢٥٩	كومونولث الدول المستقلة (CIS)
٦٢١١	٦٢٩٧	٤٤٨٩	٥٢٠١	٢٧٠٦	٤١٠٣	٣٧٢٥	٣٤٤٥	١٦٢١	٣٢٥٩	كومونولث الدول المستقلة / أوروبا
٣٧٥٦	٣٤١١	٣٦٦٠	٤٣٣٧	٦١٦٢	٦٩٩٣	٥٠٣٠	٣٧٤٢	٥٠٦٨	٣٧٩٣	ضمن إطار C15
٢٣٦٧	٢٣٥٣	٢٣٤٣	٤٠٤٣	٥٧٥٦	٦٦٥٢	٤٨٢١	٣٤٠٨	٤٧٢٧	٣٦٧٧	من الإطار إلى خارج الإطار
٨٥٣٦	٨٥٥٥	٩٩٥٩	١٤٨٣٧	١٩٥٤٥	١٩١٨٥	١٤٨٩٩	١٣٨٣٣	١٥٥٦٧	١٦٠٥١	حلف الناتو
٤٢٧٧	٣٥٥٣	٣٧٧١	٤٧١١	٦١١٧	٧٦٤١	٥٤٧٢	٤٢٤٤	٥٩٢٨	٤٢٧٤	الناتو أوروبا
٨٨٥٤	٩٢٨٣	١٠٣٢٤	١٥٣٤١	١٩٧٥٦	١٩٧٧٢	١٥٣٩٤	١٤١٥١	١٥٨٢٥	١٦٣٥٣	منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية
١٥٢٤٦	١٥٥٠١	١٤٩١٤	٢٠٥٦٨	٢٢٥١٠	٢٣٦٠٨	١٩٢٥٠	١٨١١٩	١٨٠١٥	٢٠٠٤٧	منظمة الأمن والتعاون في أوروبا/ مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا
١٦٤٩٦	١٦١٦٧	١٥٤٦١	٢١٢٤٩	٢٣١٧٩	٢٤٧٨٤	٢٠٣٩٩	١٩٣٥٠	١٩٢٣٥	٢١٨٣٥	P5
١٥١٢٤	١٥٣٤٩	١٤٥٤١	٢٠١٣٣	٢٢٤٦٧	٢٣٣٥٣	١٩٠٩٥	١٨٠٠٠	١٧٩٧٥	٢٠١١٨	فاسينار

يمكن أن تنتسب دول/مجموعات متمردة إلى منطقة واحدة فقط. وبما أن دولاً عدة مشمولة في أكثر من مجموعة واحدة أو منظمة واحدة، فإنه لا يمكن استخراج مجاميع من هذه الأرقام. والدول مشمولة في القيم الخاصة بمختلف المنظمات من سنة الانضمام إلا إذا ذكر خلاف ذلك أدناه. والناتو والأمم المتحدة مشمولتان كمنظمتين لا كتجمعين لجميع الدول الأعضاء.

إفريقيا: الجزائر، أنغولا، بنين، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بوروندي، الكاميرون، كيب فيردي، جمهورية إفريقيا الوسطى، تشاد، جزر القمر، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية الكونغو، ساحل العاج، جيبوتي، غينيا الاستوائية، إرتيريا، إثيوبيا، الغابون، غامبيا، غانا، غينيا، غينيا بيساو، كينيا، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا،

مدغشقر، ملاوي، مالي، موريتانيا، موريشيوس، المغرب، موزامبيق، ناميبيا، النيجر، نيجيريا، زوندا، ساوتومي وبرينسيب، السنغال، سيشل، سيراليون، الصومال، جنوب إفريقيا، السودان، سوازيلاند، تنزانيا، توغو، تونس، أوغندا، زامبيا، زمبابوي.

إفريقيا جنوب الصحراء: أنغولا، بنين، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بوروندي، الكاميرون، كيب فيردي، جمهورية إفريقيا الوسطى، تشاد، جزر القمر، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية الكونغو، ساحل العاج، جيبوتي، غينيا الاستوائية، إرتريا، إثيوبيا، الغابون، غامبيا، غانا، غينيا بيساو، كينيا، ليسوتو، ليبيريا، مدغشقر، ملاوي، مالي، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، ناميبيا، النيجر، نيجيريا، زوندا، ساوتومي وبرينسيب، السنغال، سيشل، سيراليون، الصومال، جنوب إفريقيا، السودان، سوازيلاند، تنزانيا، توغو، أوغندا، زامبيا، زمبابوي.

الأميركات: أنتيغوا، الأرجنتين، جزر البهاماس، باربادوس، بليز، بوليفيا، البرازيل، كندا، تشيلي، كولومبيا، كوستاريكا، كوبا، دومينيكا، جمهورية الدومينيكان، الإكوادور، السلفادور، غرينادا، غواتيمالا، غويانا، هايتي، هندوراس، جاميكا، المكسيك، نيكاراغوا، بنما، الباراغواي، البيرو، سانت كيتس ونيفيس، سانت فنسنت وجريناديز، سورينام، ترينيداد وتوباغو، الولايات المتحدة، الأوروغواي، فنزويلا.

أمريكا الشمالية: كندا، الولايات المتحدة.

أمريكا الوسطى: أنتيغوا، جزر البهاماس، باربادوس، بليز، كوستاريكا، كوبا، دومينيكا، جمهورية الدومينيكان، السلفادور، غرينادا، غواتيمالا، هايتي، هندوراس، جاميكا، المكسيك، نيكاراغوا، بنما، سانت كيتس ونيفيس، سانت فنسنت والجريناديز، ترينيداد وتوباغو.

أمريكا الجنوبية: الأرجنتين، بوليفيا، البرازيل، تشيلي، كولومبيا، الإكوادور، غويانا، الباراغواي، البيرو، سورينام، الأوروغواي، فنزويلا.

آسيا: أفغانستان، بنغلادش، بوتان، بروناي، كمبوديا، الصين، الهند، إندونيسيا، اليابان، كازاخستان، قرغيزستان، لاوس، ماليزيا، جزر المالديف، منغوليا، ميانمار (بورما)، نيبال، كوريا الشمالية، فيتنام الشمالية، باكستان، الفلبين، سنغافورة، كوريا الجنوبية، فيتنام الجنوبية، سيرلانكا، تايوان، طاجيكستان، تايلند، تيمور الشرقية، تركمنستان، أوزبكستان، فيتنام، نمور تحرير عيلا م تامليل، (سيرلانكا)، تحالف الشمال (أفغانستان).

آسيا الوسطى: كازاخستان، قرغيزستان، طاجيكستان، تركمنستان، أوزبكستان.

شمال شرق آسيا: الصين، اليابان، كوريا الشمالية، كوريا الجنوبية، تايوان.

جنوب شرق آسيا: بروناي، كمبوديا، إندونيسيا، لاوس، ماليزيا، ميانمار (بورما)، الفلبين، سنغافورة، تايلند، تيمور الشرقية، فيتنام.

جنوب آسيا: بنغلادش، بوتان، الهند، جزر المالديف، نيبال، باكستان، سيريلانكا، نمر تحرير عيلام تاميل (سيريلانكا).

أوروبا: ألبانيا، أرمينيا، النمسا، أذربيجان، بيلاروس، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كرواتيا، قبرص، جمهورية التشيك، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، هنغاريا، أيسلندا، أيرلندا، إيطاليا، لاتفيا، ليختنشتاين، لتوانيا، لوكسمبورغ، مونتينيغرو، هولندا، قبرص الشمالية، النرويج، بولندا، البرتغال، رومانيا، روسيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، يوغوسلافيا (صربيا ومونتينيغرو)، جيش التحرير الوطني (مقدونيا).

الشرق الأوسط: البحرين، مصر، إيران، العراق، إسرائيل، الأردن، الكويت، لبنان، عُمان، سلطة الحكم الذاتي الفلسطيني، قطر، المملكة العربية السعودية، اليمن الجنوبي، سوريا، تركيا، الإمارات العربية المتحدة، اليمن، حزب الله (لبنان)، حزب العمال الكردستاني (تركيا)، جيش لبنان الجنوبي (لبنان)، المتمردون الجنوبيون (اليمن).

الأوقيانوس: أستراليا، فيجي، كيريباتي، جزر مارشال، ميكرونيزيا، نيوزيلاندا، بالو، بابوا غينيا الجديدة، ساموا، جزر سليمان، تونغا، توفالو، فانواتو.

مجموعات متمردة: (أدرجت فقط مجموعات المتمردين التي كان لها واردات / صادرات في فترة ١٩٩٣ - ٢٠٠٢): حزب الله (لبنان)، حزب العمال الكردستاني (تركيا)، نمر تحرير عيلام تاميل (سيريلانكا)، جيش التحرير الوطني (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة)، تحالف الشمال (أفغانستان)، جيش لبنان الجنوبي (لبنان)، متمرّدو الجنوب (اليمن).

رابطة دول جنوب شرق آسيا (آسيان): بروناي، كمبوديا (١٩٩٩ -)، إندونيسيا، لاوس (١٩٩٧ -)، ماليزيا، ميانمار (بورما) (١٩٩٧ -)، الفلبين، سنغافورة، تايلند، فيتنام (١٩٩٥ -).

الاتحاد الأوروبي: النمسا (١٩٩٥ -)، بلجيكا، الدانمرك، فنلندا (١٩٩٥ -)، فرنسا، ألمانيا، اليونان، أيرلندا، إيطاليا، لوكسمبورغ، هولندا، البرتغال، إسبانيا، السويد (١٩٩٥ -)، المملكة المتحدة.

كومونلث الدول المستقلة (CIS): أرمينيا، أذربيجان، بيلاروسيا، جورجيا، كازاخستان، قرغيزستان، مولدوفا، روسيا، طاجيكستان، تركمنستان، أوكرانيا، أوزبكستان.

كومونلث الدول المستقلة أوروبا: أرمينيا، أذربيجان، بيلاروسيا، جورجيا، مولدوفا، روسيا، أوكرانيا.

اتفاق الإطار الخاص بإجراءات لتسهيل إعادة بناء وتشغيل صناعة الدفاع الأوروبية (مشمولة ابتداء من سنة ١٩٩٣ لا من سنة الانضمام): فرنسا، ألمانيا، إيطاليا، إسبانيا، السويد، المملكة المتحدة.

مجلس التعاون الخليجي: البحرين، الكويت، عُمان، قطر، المملكة العربية السعودية، الإمارات العربية.

منظمة معاهدة شمال الأطلسي (حلف الناتو): بلجيكا، كندا، جمهورية التشيك (١٩٩٩ -)، الدنمارك، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا (١٩٩٩ -)، أيسلندا، إيطاليا، لوكسمبورغ، هولندا، النرويج، بولندا (١٩٩٩ -)، البرتغال، إسبانيا، تركيا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة.

أوروبا الناتو: بلجيكا، جمهورية التشيك (١٩٩٩ -)، الدنمارك، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا (١٩٩٩ -)، أيسلندا، إيطاليا، لوكسمبورغ، هولندا، النرويج، بولندا (١٩٩٩ -)، البرتغال، إسبانيا، تركيا، المملكة المتحدة.

منظمة الأمن والتعاون في أوروبا (OSCE) / مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا (CSCE): ألبانيا، أندورا، أرمينيا، النمسا، أذربيجان، بيلاروسيا، بلجيكا، البوسنة والهرسك (١٩٩٢ -)، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، جمهورية التشيك، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، الكرسي الرسولي، هنغاريا، أيسلندا، أيرلندا، إيطاليا، كازاخستان، قرغيزستان، لاتفيا، ليختنشتاين، لتوانيا، لوكسمبورغ، مقدونيا (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة)، مالطا، مولدوفا، موناكو، هولندا، النرويج، بولندا، البرتغال، رومانيا، روسيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تركيا، تركمنستان، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الولايات المتحدة، أوزبكستان، يوغوسلافيا (الصرب ومونتينيغرو) (بما في ذلك الأعوام ١٩٩٢ - ٢٠٠٠، عندما علقت عضويتها).

منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD): أستراليا، النمسا، بلجيكا، كندا، جمهورية التشيك (١٩٩٦ -)، الدنمارك، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا (١٩٩٦ -)، أيسلندا، أيرلندا، إيطاليا، اليابان، كوريا الجنوبية (١٩٩٦ -)،

لوكسمبورغ، المكسيك، إسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة،
الولايات المتحدة.

(أعضاء مجلس الأمن الدائمون الخمسة): الصين، فرنسا، روسيا، المملكة
المتحدة، الولايات المتحدة.

ترتيبات فاسينار: الأرجنتين، أستراليا، النمسا، بلجيكا، بلغاريا، كندا، جمهورية
التشيك، الدنمارك، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، أيرلندا،
إيطاليا، اليابان، لوكسمبورغ، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، بولندا، البرتغال، رومانيا،
روسيا، سلوفاكيا، كوريا الجنوبية، إسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، المملكة
المتحدة، أوكرانيا، الولايات المتحدة.

الملحق رقم ١٣ - ت

سجلّ عمليات انتقال الأسلحة التقليدية الرئيسية وإنتاجها بموجب رخص تصنيع، ٢٠٠٢

بيورن هاغلين

وبيتر د. ويزيمان

وسيمون ت. ويزيمان

ونيكولاس تشيرفيلد

إنّ السجلّ في الجدول ١٣ - ت - ١ يعدد الأسلحة الرئيسية التي هي تحت الطلب أو في طريق التسليم، أو التي ابتيعت من أجلها الرخصة وكان يُعمل على إنتاجها أو قد انتهى إنتاجها خلال العام ٢٠٠٢. نجد في الملحق ١٣ - ج شرحاً عن المصادر وطرق جمع المعلومات. إن المداخل في الجدول ١٣ - ت - ١ موضوعة وفقاً للترتيب الأبجدي، تبعاً للمستلم، المنتج والمانح للرخصة. سنة أو سنوات الاستلام تتضمن مجموع كلّ الطلبات المستلمة والإنتاج المرخص منذ ابتداء العقد. إنّ الأرقام الموجودة في مدخل «صفحة بقيمة» في عمود «التعليق» هي أرقام مالية حقيقية كما وجدت في المصادر وليست أرقام SIPRI trend-indicator. لقد تمّ تفسير المصطلحات والاختصارات والأسماء المختصرة في أسفل الجدول. ووضّح فهرس للمستلمين والمرخص لهم لكلّ مصنع في جدول ١٣ - ت - ٢ من أجل المراجعة المشتركة.

الجدول رقم ١٣ - ت - ١

سجل عمليات انتقال الأسلحة التقليدية الرئيسية ورخص تصنيعها وفقاً للعدد المستوردة

الطلب أو الترخيص	سنة	مواصفات السلاح	الكمية	اسم السلاح	المطرب	العدد	المتسلم/المتج (س) أو المانع للرخصة (ل)
أفغانستان							
روسي سابق، مساعدة	(١)	٢٠٠٢	(٢٠٠٢)	طائرة نزل	Am-12/Cub-A	١	س: روسيا
روسي سابق، مساعدة	(٥)	٢٠٠٢	(٢٠٠٢)	طائرة مروحية مقاتلة	Mi-24D/Mi-25/Hind-D	(٥)	
روسي سابق، مساعدة، التسليم ٢٠٠٢ - ٢٠٠٣	(٣)	٢٠٠٢	(٢٠٠٢)	طائرة مروحية	Mi-8T/Hip-C	(١٠)	
	-		(٢٠٠٢)	صواريخ مضاد للدبابات	AT-4 Spigol/M111	(٢٠٠)	
اليابا							
قد يكون إيطاليا سابقاً	(١)	٢٠٠٢	(٢٠٠٢)	طائرة مروحية خفيفة	Bel1-206/AB206	(١)	س: إيطاليا
الجزائر							
من أجل Djebel Cunoise Class FAC	(٢٤)	٢٠٠٣-٢٠٠٠	(١٩٩٩)	صواريخ مضاد للدبابات	C-B02/CSS-N-8 Saccade	(٢٤)	س: الصين
صنفة بقيمة ٣٠ مليون دولار، طراز L-392A	(١٧)	٢٠٠٢	٢٠٠١	طائرة تدريب قتال	L-39Z Albatros	١٧	
صنفة بقيمة ٧٨٠ مليون دولار، ١٦١١ MI - الطراز السلاح التسليم ٢٠٠٢ - ٢٠٠٣	(٦)	٢٠٠٢	٢٠٠٢	طائرة مروحية	Mi-17/HipH	٤٢	روسيا
روسي سابق، مطور على الأرجح قبل التسليم	(٢٢)	٢٠٠٢ - ٢٠٠١	٢٠٠٠	طائرة طائرة للقتال	Su-26MK-Fencer-D	٢٢	
من أجل تحديث ٣ سفن حربية من فئة كوكبي (مراد زلس)	١	٢٠٠٠	(١٩٩٧)	رادار ضابط الطيران	Drum Title	٣	
Kouli (Mourad Rais) Class							

تتبع

من أجل تحديث سفن حربية من فئة كوني (مرواد رايس)	(17)	٢٠٠٢-٢٠٠٠	(199٧)	AS/ASW	توربيد AS/ASW	Test-71 533mm	(٢٤)	
من أجل تحديث ٣ سفن حربية من نوع كوني (مرواد رايس)	٢	٢٠٠٠	(199٧)	رادار استكشاف جوي بحري	Positiv-ME1.2		1	
من أجل تحديث ٣ طرازات من فئة نانبوشكا (هايدو)								
من أجل تحديث ٣ طرازات من فئة نانبوشكا (هايدو)	1	٢٠٠٠	(199٧)	رادار استكشاف جوي	Planck Shore		٣	
من أجل طرازات مُحَدَثَة من فئة نانبوشكا (هايدو)	(4٨)	٢٠٠٢-٢٠٠٠	١٩٩٨	صواريخ مضاد للسفن	SS-N-25/Kh-35 Uran		(٩٦)	
تتضمن SIGINT والاستعمال ضد ثوار GIA	(١)	٢٠٠٢-٢٠٠١	٢٠٠٠	AGS : طائرة	Beech-1900D HISAR		٢	الولايات المتحدة الأمريكية
أزكرانية سابقة، وضع آخر ٣١ طائرة غير محدد	٥	٢٠٠٠	(199٨)	طائرة حربية	MiG-29/Fulcrum A		(٣٦)	أزكرانيا
ألمولا								
بيلاروسية سابقة على الأرجح، قد يكون المصدر أوزباني، الوضع غير محدد			(1999)	طائرة حربية	Su-27S/Flankeer B		(١٥)	من: بيلاروسيا
بيروية سابقة، نموذج EMB-120ER	٢	٢٠٠٢	٢٠٠٢	طائرة نقل	EMB-120 Brasília		٢	
بيروية سابقة: صفقة بقيمة ٤٨ مليون دولار			٢٠٠٢	طائرة تدريب	EMB-312 Tucano		٦	البيرو
الأرجنتين								
جزء من صفقة بقيمة ١٨٥ مليون دولار مع شركة أمريكية	(١٦)	٢٠٠٢-٢٠٠٠	1999	رادار مراقبة جوي	RAT-31 S/L		(١٦)	من: إيطاليا
من أجل نظام مراقبة جوي للاستعمال المدني-الحربي NRP								

تابع

من أجل ٦ سفن حربية من فئة إسبورا (Espora Class)	٦	١٩٨٥-٢٠٠٢	(١٩٧٩)		رادار مراقبة	DA-05	٦	إسرائيل
MEKO-140 Type من أجل ٦ سفن حربية من فئة إسبورا MEKO-140 Type (Espora Class)	٦	١٩٨٥-٢٠٠٢	(١٩٧٩)		رادار ضابط الطيران	WM-28	٦	إيطاليا
إسرائيلية سابقة			٢٠٠٢		طائرة نقل	C-212 Aviocar	١٨	
التصميم الأرجنتيني من فئة إسبورا (Espora Class)، تأخر تسليم القاطنين الأخرين حوالي ١٠ سنوات بسبب عدم التمويل	٦	١٩٨٥-٢٠٠٢	١٩٧٩		فرقاطة	MEKO-140 Type	٦	إ: ألمانيا

إسرائيل

صنعة بقيمة ١٨٠ - ٢١٠ مليون دولار تتضمن الإنتاج المرخص لنسبة ١٨٢ HFV تتضمن ٥ سيارات إسبانا، ARVO، CP ١٦، ٥ رادارات للاستطلاع، و١١ نجو للتصليح، التسميات الأسترالية ASI/AV-PC/R/AN/C/S/J مخصصة في أستراليا، التسليم ٢٠٠٢ - ٢٠٠٥	(٧٥)	٢٠٠٢	١٩٩٨	APC		Piranha 8 x 8	١٨	من: كندا
مشروع 2 - Land-106 Phase، Land-106 APC، M-112A1 APC، M-112A1 APC، Warno حتى ٢٠٠٩			٢٠٠٢	APC	رادار طائرة للشرطة البحرية	Warno	٢٥٩	ألمانيا
جزء من مشروع Alt-576 بقيمة ٣٧٢-٤٩٥ مليون دولار من أجل تطوير ١٨ طائرة P3C ASW/MFP لتصبح نموذج PA-3C Sea Sentinel؛ تسليم الطائرة ٢٠٠٢ - ٢٠٠٤	٦	٢٠٠٢	١٩٩٥			EL/M2022	(١٨)	إسرائيل

تابع

مشروع Alt-87 بقيمة ٦٧٠ مليون دولار (التبرع تتضمن إنتاج قطع وإنتاج طائرات مروحية EC-120 من أجل السوق الآسيوي). اتيحت من فرنسا والمانيا؛ مشروع Austle Tiger تتضمن ٤ نجمة في فرنسا و١٨ نجمة في أستراليا، تسليم ٢٠٠٤ - ٢٠٠٧													
مشروع Djinnah بقيمة ٨٨ مليون دولار أو ٢٠٠ مليون دولار. الدول المستحقة هي ألمانيا، إيطاليا وفرنسا				٢٠٠٠		طراز ASW	Ma-90 Impact	(٢٠٠)					
مشروع Sea-1414 بقيمة ٤٠ - ٤٩ مليون دولار (التبرع تتضمن إنتاج حربية في أستراليا) للطائرات مروحية SH-2G	(٦٠)	٢٠٠٢	١٩٩٨			صواريخ مضاد للسفن	Penguin MK-27	(٦٠)					التبرع
مشروع Sea-1414 Phase-2 بقيمة ٣٦-٤٩ مليون دولار من أجل طائرات مروحية SH-2G، تسليم ٢٠٠٢ - ٢٠٠٣	(٢٠)	٢٠٠٢	١٩٩٩			صواريخ مضاد للسفن	Penguin MK-27	(٦٠)					
طراز 9LV 453 من أجل (A) سفن حربية، تتضمن MERO (استعمال مع ANZ Type 200 - من أجل الاستعمال مع Seaspurron سفن طراز جو من طراز (سي سيلون) Seaspurron	٤	٢٠٠٢-١٩٩٦	(١٩٩١)			رادار مضاد للتيار	9LV	٨					السيد
من أجل ٨ سفن حربية من فئة (Avarze Class) MEKO-200ANZ، مشروع NINOX بقيمة ٣٢ مليون دولار يتضمن ٥٥ متجاً مرتفعاً. النسخة الأسترالية AMSTAR	٦	٢٠٠٢	١٩٩٩			رادار لساحة القتال	MSTAR	٦					المملكة المتحدة
بريطاني سابق، مشروع Lamb-140 بقيمة ٨ ملايين دولار، تمكنت قبل التسليم، نسخة Rapier BIM	(٢٠)	٢٠٠٢	٢٠٠١			نظام صواريخ أرض جو	Rapier	٢٠					

صفحة بقيمة ٦٢ مليون دولار، من أجل طائرة B/A-18FGA	(٤٠٠)	٢٠٠٢-٢٠٠٠	١٩٩٨	المدى	صواريخ جو-جو-تفجير	ASRAAM	(٤٠٠)	الولايات المتحدة الأمريكية
نظام Wedgetail بقيمة ١,٦ - ١,٨ بليون دولار، التسليم الأولي ٨-٢٠٠٠، مع خيار شراء الترتين الإضافيتين، التسليم ابتداء من ٢٠٠٧	-		٢٠٠٠		طائرة AEW & C	Boeing-737AEW	٤	
تأخير بقيمة ١٧٠ مليون دولار للتدريب، التسليم ابتداء من ٢٠٠٣	-		٢٠٠٢		طائرة نقل خطية	King Air-350/C125	٧	
أمريكي سابق SF-28F أسيدي بناءه ليصبح طراز SH-2G (A)، مشروع Sea 1411 بكلفة ٤٢١-٥٧٤ مليون دولار (يقسم ٦٧ مليون دولار من أجل ١٠ سنوات من الدعم)، يتضمن بعض التجميع في أستراليا	(٨)	٢٠٠٢-٢٠٠١	١٩٩٧		طائرة مروحية AS/ASW	SH-2G Super Seasprite	١١	
من أجل تحديث طائرة B/A-18FGA، ٧١ تسليم ٢٠٠٢ - ٢٠٠٣	(٣٠)	٢٠٠٢-٢٠٠١	٢٠٠٠		رادار طائرة مقاتلة	AN/APG-73	٧١	
مشروع Air-5400	(٢٥٠)	٢٠٠٢-٢٠٠١	(٢٠٠٠)			AIM-120B AMRAAM	(٤٠٠)	
مشروع Iand-40١ بكلفة ٩٠-١٠٢ مليون دولار، لم يتم توقيع العقد حتى الآن			(٢٠٠٢)		صواريخ مضاد للدبابات	Javelin	(١٧٦)	
مشروع Air-5398 بكلفة ٩٠ مليون دولار، نسخة AGM-F-11١ C/G، من أجل الطائرة الثالثة للتأهيل للقتال	(٣٠)	٢٠٠٢ - ٢٠٠١	١٩٩٨	ASM		Popeye-1	٥١	
نموذج 2 MK-45Mod، من أجل ٨ سفن حربية من فئة انزارك (Anzac Class) MEKO-200 ANZ	٤	٢٠٠٢ - ١٩٩٦	(١٩٨٩)		سلاح بحري	MK-45 127 mm/54	٨	

نموذج AN/SFS-49 V(8) من أجل ٨ سفن حربية من فئة أوزاك (Anzac Class) MEKO-200ANZ	٤	٢٠٠٢-١٩٩٦	١٩٩٣	زادار إسكشاف جوي	AN/SFS-49	٨	
صفحة بقيمة ٩٠ مليون دولار، نموذج RGM-84L من أجل السفن الحربية من فئة أوزاك (Anzac Class) MEKO-200ANZ، لم يتم توقيع العقد حتى الآن	-		(٢٠٠٦)	صواريخ مضاد للسفن	RGM-85 Harpoon	(٦٤)	
من أجل أوزاك (Anzac Class) MEKO-200ANZ وبرنامجات حربية محدثة من فئة أدبلايد تيري (Adelaide (Perry) Class) التسليم ربما يكون ابتداء من ٢٠٠٣	-		٢٠٠٢	صواريخ أرض جو	RIM-7 PTC ESSM	(٦٧٦)	
صفحة بقيمة ١٨٠ - ٢١٠ مليون دولار تتضمن التسليم المباشر ل ٦٨ طراز APC، التسعة الأسترالية ASIAV25، التسليم ٢٠٠٣ - ٢٠٠٥	-		١٩٩٨	IFV	Pinamba / LAV 25	٨٢	ل: LSS
صفحة بقيمة ٢,٢ بليون دولار (تضمن ٥٥٥ مليون دولار من أجل فرقاطتين مطورية من قبل نيوزيلندا)، التسمية الأسترالية من فئة أوزاك (Anzac Class)، التسليم ١٩٩٦ - ٢٠٠٦، جزء من الصفقة يتضمن فرقاطتين منتهجة في أستراليا من أجل نيوزيلندا	٤	٢٠٠٢-١٩٩٦	١٩٨٩	فرقاطة	MEKO-200ANZ TYPE	٨	المنايا
برنامج البحر - 1000 (Sea-1555) بقيمة ٥١٥ - ١٣٦ مليون دولار، التسمة الأسترالية من فئة هون (Hoon Class)	٦	٢٠٠٢-١٩٩٩	١٩٩٤	مينة MCM	(Geac Class) Åöb Öböt	٦	إيطاليا
مشروع نينوكس بقيمة ٣٢ مليون دولار يتضمن التسليم الثوري ل ١، التسعة الأسترالية AMSTAR، التسليم ابتداء من ٢٠٠٢	(١٠)	٢٠٠٢	١٩٩٩	رادار لساحة القتال	MSTAR	٥٥	المملكة المتحدة

تابع

السعودية									
رقم	تاريخ	القيمة	العملة	الوصف	النوع	الرقم	القيمة	العملة	الوصف
١	٢٠٠٢	٢٠٠٢	(٢٠٠١)	طائرة تدريب FGA/	Hawk-100	١			السعودية المتحدة
				طائرة تدريب	T-67 Firefly	٣			
				طائرة تدريب	ATM-120B	٣٦			الولايات المتحدة الأمريكية
					AMRAAM				
				صواريخ سطح - سطح	MGM-140A	٢٠			
					ATACMS				
قطر									
				صواريخ مضاد للسفن	OTomat MK-2	(٨)			من إيطاليا
				قذائف أرضية مزودة	BTR-80	٧٨			روسيا

تابع

تابع

بلجيكا

صفحة بقيمة ٧٢,٧ مليون دولار تتضمن (٣) أنظمة تحكم	(18)	-	٢٠٠١	١٩٩٨	طائرة بلا طيار	B-Hunter	ب- هانتس	١٨	سن: إسرائيل
من أجل U تحديث منتصف العمر الطائرة 92F-16A/B/C/D لتصبح نسخة 16AM/BM (F-16C/D)، التسليم ١٩٩٦ - ٢٠٠٤	(٧٤)	٢٠٠٢-١٩٩٦	٢٠٠٢	١٩٩٣	رادار طائرة مقاتلة	AN/APG-66	طائرة بلا طيار	(٩٢)	الولايات المتحدة الأمريكية
طراز BGM-71TOW-2A، التسليم ٢٠٠٢ - ٢٠٠٣	(٢٨١)		٢٠٠٢	٢٠٠١	صاروخ مفاد للبيانات	BGM-71TOW		(٥١٢)	

الروسية والهنريك

مستعملة، مساعدة، يمكن أن تكون مخزنة في تركيا، الرضية غير محملة				١٩٩٨	طائرة مروحية مقاتلة	Mi-24V/Mi-33/Find-E			سن: غير معروف
---	--	--	--	------	---------------------	---------------------	--	--	---------------

البرازيل

صفحة بقيمة ١٤٣ مليون دولار، جزء من شبكة الاستكشاف الجزئي SIVAM، من أجل طائرة B ERJ-145 RS/R-99 AGS متجهة في البرازيل	(٢)		٢٠٠٢	١٩٩٧	رادار	AGS	IRIS	٣	سن: كندا
صفحة بقيمة ١٦٠ مليون دولار، مجمعة في البرازيل، التسليم ٢٠٠٢ - ٢٠٠٤	(٢)		٢٠٠٢	٢٠٠١	طائرة مروحية	AS-532 U2/AS-332 L2	Ocean Master	٨	فرنسا
جزء من الصفقة بقيمة ٣٢٦ مليون دولار من أجل تحديث طائرات P-3A ASW/MIP لتصبح نسختها P-3BR، التسليم غير محددة، التسليم أجتاه من ٢٠٠٥				(٢٠٠٢)	طائرة رادار	HP		٩	
من أجل السفينة الحربية من فئة باروسو (Barroso Class)				(١٩٩٥)	صاروخ مفاد للسفن	MM-40 Exocet		(٨)	

تابع

إسرائيلية سابقة C7 - Kfir محطة لتصبح نسخة Kfir C10 قبل التسليم، تأخير لمدة ٥ سنوات بقيمة ٩١ مليون دولار				٢٠٠٢						١٢	إسرائيل
من أجل تحديث طائرة FGA (A-1A) AMX			(٢٠٠٠)							٥٤	إيطاليا
من أجل تحديث طائرة F-SE FGA لتصبح نسخة F-SBR من قبل شركة إسرائيلية، التسليم ٢٠٠٢ - ٢٠٠٦	(١)	٢٠٠٢	٢٠٠٠							٤٨	
صفحة بقيمة ١١١,٥ مليون دولار تتضمن (١٣) رادار RTN-30X و٦ أنظمة صواريخ أرض - جو (SAM) من نوع ألباتروس (Albatross)، من أجل (سفينة حربية Barroso Class) متجهة في البرازيل ومن أجل تحديث ٦ سفن حربية (Nitori Class)، تسليم السفن ٢٠٠١ - ٢٠٠٦	٣	٢٠٠٢-٢٠٠١	١٩٩٥		رادار استكشاف جوي/بحري	RAN-20S				٧	
انظر الملحق الأسفل	١	٢٠٠٢ - ٢٠٠١	١٩٩٥		رادار مطبق للتيار	RTN-30X				١٣	
صفحة بقيمة ٤٨,٥ مليون دولار، من أجل (٦) سفن (Nitori Class)، تسليم السفن ٢٠٠١ - ٢ٰ٠٤	(٧٦)	٢٠٠٢-٢٠٠١	١٩٩٦		صواريخ أرض جو (SAM)	Aspide Mk-1				(١٤٤)	
نظام CLX (جزء من نظام المتفاه Phoenix Programme) بقيمة ٧٧٠ مليون دولار، التسليم ابتداء من ٢٠٠٤	-		٢٠٠٢		طائرة نقل	CASAC-295M				١٢	إسبانيا
صفحة بقيمة ١٤٣ مليون دولار، جزء من نظام SIVAM من أجل طائرة ERI-145AEW & C/R - 99A AEW متجهة في البرازيل	(٢)	٢٠٠٢	١٩٩٧		رادار AEW	PS-890 Erieye				٥	السويد
صفحة بقيمة ٩,٧ مليون دولار، من أجل غواصات من نوع (Thraena Type-209) Torped Class) ريبا ريبا	-		١٩٩٩		AS/ASW/توربيد	Torpedo - 2000					

تابع

تابع

طائرة إيطالية سابقة أعيد شراؤها من قبل منتج أمريكي ويعت إلى البرازيل، نظام CX بقيمة ٧٠-١٢ مليون دولار	(١٧)	٢٠٠٢	(٢٠٠٠)	٢٠٠١	٢٠٠٢	-	٢٠٠١	٢٠٠٢	طائرة نقل	C-130H Hercules	(١٢)	١٠	الولايات المتحدة الأمريكية
أمريكية سابقة، نظام P-3، محطة في إسبانيا ليصبح P-3 BR قبل التسليم، ٣ إضافية من أجل قطع الجدار قط	-	-	٢٠٠٢	٢٠٠٢	٢٠٠٢	-	٢٠٠٢	٢٠٠٢	طائرة ASW/MP	P-3A Orion	٩	٩	
صنعة بقيمة ٢٩ مليون دولار، قد تكون طراز AGM-84، الرضمية غير محملة	-	-	(١٩٩٩)			-			صواريخ مضاد للسفن	RGM-84 Harpoon	٢٠	٢٠	
الاسمية البرازيلية (TIKona Class)، كان مخططا شراء واحدة إضافية وألغيت، التسليم بدأ ٢٠٠٦	-	-	١٩٩٥			-			غواصة	Type-209/1400	١	١	ل: ألمانيا
بروناي													
تتضمن (١) نماذج سيارات إسفان	(١٩)	٢٠٠٢-٢٠٠١	(١٩٩٩)			-			ثلاثة أفراد مدرجة	VAB-VTT NG	(١٩)	(١٩)	س: فرنسا
من أجل (٢) فرقانات من نوع Yarrow-95m، نموذج MM-40 Block - 2	-	-	٢٠٠٠			-			صواريخ مضاد للسفن	MM-40 Exocet	(٢١)	(٢١)	
الرضمية غير محملة	-	-	(١٩٩٥)			-			طائرة شرطة عسكرية	CN-235 MPA	٣	٣	إندونيسيا
تسمية سلطنة بروناي (Nahoda Bargan Class)، التسليم أجلاء من ٢٠٠٣	-	-	١٩٩٨			-			سفن بحرية	Yarrow-95m Type	٣	٣	المملكة المتحدة
من أجل (٣) فرقانات Yarrow-95m Type	-	-	(٢٠٠١)			-			صواريخ أرض جو (SAM)	Seawolf VL	(٩١)	(٩١)	

تابع

رقم	اسم الطائرة	الولايات المتحدة الأمريكية	رقم	نوع الطائرة	رقم	سنة	رقم	نوع الطائرة	رقم	نوع الطائرة	رقم	نوع الطائرة
١٥	إيطاليا		١٥	طائرة مروحية	١٩٩٨	٢٠٠٢-٢٠٠١	(١١)	صنفت بقيمة ٤٠٤ - ٥٠٠ مليون دولار (الولايات المتحدة)				
٤	السعودية		٤	طائرة تدريب FGA	٢٠٠٠	٢٠٠٢-٢٠٠١	٢	من أجل شركة مدنية لتدريب طيارين من القوات الجوية الكندية وغيرها بنظام (NFTC) أي نظام حلف ناتو لتدريب الطياران في كندا، نسخة محرك Hawk MK-115، التسمية الكندية CT-155				
٤			٤	غواصة Upholder Class	١٩٩٨	٢٠٠٢-٢٠٠٠	٣	بريطاني سابق، الإيجال بقيمة ٥٠٤ ملايين دولار، مقابل الاستعمال البريطاني للقواعد الكندية للتدريب لمدة ٨ سنوات، التسمية الكندية من نوع فيكتوريا Victoria Class، التسمية ٢٠٠٠ - ٢٠٠٣				
٧		الولايات المتحدة الأمريكية	٧	طائرة تدريب	٢٠٠٢		-	من أجل شركة مدنية لتدريب طيارين من القوات الجوية الكندية وغيرها بنظام (NFTC) أي نظام حلف ناتو لتدريب الطياران في كندا، نموذج T-68A-1، التسمية الكندية CT-156 Harvard-2				
٨٠			٨٠	رادار طائرة مقاتلة	٢٠٠١		-	من أجل تحديث (٨٠) طائرة FGA (E/A-18) CF-18IMP، التسمية إيلاء من ٢٠٠٣				
٤٧			٤٧	رادار لساحة القتال	٢٠٠١	٢٠٠٢	(٢٣)	صنفت بقيمة ١٣ مليون دولار، من أجل Piranha-APC (طراز ضبط تيرانو المدفعية، التسليم ٢٠٠٢ - ٢٠٠٣				
١٢			١٢	صواريخ مضاد السفن	١٩٩٨	٢٠٠٢-٢٠٠٠	(١٧)	صنفت بقيمة ٢٠ مليون دولار				

صنفة بقيمة ١٩ مليون دولار	-		٢٠٠٢		٢٠٠٢	صاروخ أرض - جـز	RIM-60M Standard-2	١٢	
Hallfax من أجل (١٦) فرتاكة مُعدّنة من فئة هاليفاكس (Class) ٢٠١٠ - ٢٠٠٤	-		٢٠١١		٢٠١١	صاروخ أرض - جـر	RIM-7PTC ESSM	(٢٨٨)	
تضمّن ٧١ مدّمة ذبّات، AEW٢٩ و٢٧ نسخة لظيفة نيران المدفعية، التسمية الكندية كوربال Kodlak، التسليم ٢٠٠٢-٢٠٠٤	(٨٠)		٢٠٠٢	(١٩٩٩)	٢٠٠٢	IFV	Piranha/LAV-25	١٧١	ل: سويسرا
تطيلي									
طراز AS-350B	(٤)		٢٠٠٢	٢٠٠١	٢٠٠١	طائرة مروحية خفيفة	AS-350/550 Fennec	٤	من: فرنسا
من أجل فرياطات من فئة بوكسر (وكياس) Boxer (Williams) Class، لم يتم توقيع العقد بعد	-			(٢٠٠١)		صاروخ مضاد للسفن	MM-40 Exocet	(١٦)	
برنامج تجزير Neptune بقيمة ٤٠٠ مليون دولار تتضمن ١ من إسبانيا، التسمية التتالية فئة حياة (Ryatt Class) التسليم ٢٠٠٤	-			١٩٩٧		قذيفة	Scorpion Class	١	
من أجل تحديث طائرة Tigris-3 (مُعدّنة FGA)	(٤٢)		٢٠٠٢	(٢٠٠١)	٢٠٠٢	BVRAM	Derby	(٨٤)	إسرائيل
من أجل طائرة Tigris-3 (مُعدّنة FGA)	(٨٤)		٢٠٠٢-٢٠٠٣	(٢٠٠١)	٢٠٠١	BVRAM	Python 4	(٨٤)	
إيطاليا سابقاً، صنفة تتضمن أيضاً آلات 14M - SARA1	(١١٤)		٢٠٠٢	(١٩٩٦)	٢٠٠٢	APC	M-113 A2	(١١٤)	إيطاليا
مروحية سابقة، مُعدّنة قبل التسليم، تتضمن (٣) نسخ من حاملات جسور	٦		٢٠٠٢	(٢٠٠١)	٢٠٠٢	ABL	PtPz-1 Biber	٦	مركبا
مروحية سابقة، ذبّات معدّنة Leopard-1 لتصبح مروحية	(٢)		٢٠٠٢	٢٠٠١	٢٠٠١	مركب الذبّات	Leopard-1 Chassis	٢	
تسليم AEW وذلك قبل التسليم			٢٠٠٢	٢٠٠١	٢٠٠٢	مروحية سابقة، مُعدّنة قبل التسليم	PtPz-1	٢	

تابع

نظام نبتون Neptune بقيمة ٤٠٠ مليون دولار تتضمن ١ من فرنسا، الصنعة التالية من فئة هياك (Hyatt Class)، التسليم ٢٠٠٦	٣	٢٠٠٢	١٩٩٧	غزامة	Scorpene Class	١	إسبانيا
من أجل سفن حربية من فئة بوكسر (Boxer Class) لم يتم توقيع العقد بعد	-		(٢٠٠٢)	صواريخ أرض-جو	Seawolf	(٢٤)	المتحدة المتحدة
بريطانية سابقة صنفه بقيمة ١٥ مليون دولار، لم يتم توقيع العقد بعد، التسليم ٢٠٠٣	-		(٢٠٠٢)	صنعة حربية	Boxer Class	١	
نظام 2000 - Caza أو F-2000 بقيمة ٦٦٠ مليون دولار (الترانك ١٠٠ بالمائة)، نموذج F-16C/D Block-50/52، لم يتم توقيع العقد بعد، التسليم من ٢٠٠٥ - ٢٠٠٧	-		(٢٠٠٢)	طائرة FGA	F-16C	١٠	الولايات المتحدة الأمريكية
الصين							
من أجل (٢) مدفوزات من فئة لوهو (Type-052) Luhu Class ومدفوزة واحدة من فئة لوهاي (Luhai Class) وتحديث (٣) مدفوزات من فئة لوبا (Type-051) Luda-1 Class، ومن أجل (٨) فرقاطات من فئة Jiangwei-2 Class، على الأرجح بجمعة أو ثمانية في الصين، من أجل الاستعمال مع نظام صواريخ أرض-جو (SAM) من نوع Corale EDR (النسبة الصينية HQ-٦)	(١٤)	٢٠٠٢-١٩٩٤	(١٩٨٦)	رادار مضاد للتيار	Cartor - 2	(١٤)	س: فرنسا
انظر التعليق السابق	(٣٣٦)	٢٠٠٢-١٩٩٠	١٩٨٦	صواريخ أرض-جو	R-440 Croale	(٣٣٦)	
من أجل طائرة FRC-FGA، الرضمية غير محددة	-		(٢٠٠٠)	رادار طائرة مقاتلة	EL/M-2032		إسرائيل

تابع

العدد المطلوب يمكن أن يكون (5)، بينما رفضت إسرائيل (تحت الضغط الأمريكي) تسليم طائرات مطيرة من نوع AEW & C، التسليم يمكن أن يكون ابتداءً من ٢٠٠٣	-		(٢٠٠١)	AEW & C	طائرة: A-50U Mainstay	(٤)	روسيا
من الممكن أن تكون طائرة متجهة حديثاً من أوزبكستان يبعث من خلال روسيا، من الممكن أن تكون متجهة في روسيا قبل التسليم	١	٢٠٠٢	(٢٠٠٠)	طائرة: نقل	IL-76M/Candid-B	(١)	
صنفة بقيمة ١ بليون دولار، دفع الدين روسي إلى الصين، نسخة Su-27 UBK للتدريب	٢٨	٢٠٠٢-٢٠٠٠	١٩٩٩	FGA طائرة: B	Su-27K/Flanker-B	٢٨	
مجموعة في الصين، صنفة بقيمة ١,٤٦ - ٢,٥ بليون دولار تتضمن (١٥٠) متجهاً مبرمجاً، التسمية الصينية KJ-11، التسليم ١٩٩٨-٢٠٠٧/٢٠٠٨ تتضمن (١٥٠) متجهاً مبرمجاً	(٣٢)	٢٠٠٢-١٩٩٨	١٩٩٩	FGA طائرة: B	Su-27SK/Flanker-B	٥٠	
صنفة بقيمة ٢ بليون دولار، طراز Su-30 MKK، التسليم ٢٠٠٢ - ٢٠٠٣	(١٩)	٢٠٠٢	٢٠٠١	FGA طائرة: B	Su-30MK/Flanker	٢٨	
صنفة بقيمة ١ بليون دولار، طراز Su-30MK2 للمحرم الجوي	-		(٢٠٠٢)	FGA طائرة: B	Su-30MK/Flanker	٢٤	
من أجل طائرات Su-27SK و Su-30MKK FGA	(١٤٠٠)	٢٠٠٢-١٩٩٦	(١٩٩٥)	صواريخ جوزيفو قصير المدى	AA-11 Archer/R-73	(٣٧٢٠)	
من أجل طائرات Su-30MKK و Su-27 UBK FGA، التسمية الصينية R-129	(١٠٠)	٢٠٠٢	(٢٠٠٠)	BVRAMM	AA-12 Adder/R-77	(١٠٠)	
من أجل طائرات Su-30MKK و Su-30MKK و Su-27UBK و Su-27UBK، قد تتضمن تجهيزاً أو إنتاجاً مبرمجاً في الصين، الرخصة غير محددة			(١٩٩٧)	صواريخ مضاد للسفن	AS-17/RK-31AI		

تتضمن طائرات FGA Su-30MKK، من الممكن أن يكون الترخيص للإنتاج بشكل KR-1	(٢٠)	٢٠٠٢-٢٠٠١	(١٩٩٨)	صاروخ مضاد للطائرات	AS-17/KG-31P1		
صنفة بقيمة ٤٠٠ مليون دولار (جزء من دفع للبن روسي إلى الصين)	-		٢٠٠١	نظام صاروخ أرض-جوز	SA-10q/S-300 PMV-2	(٤)	
من أجل أنظمة صواريخ أرض جوز SA-10q/S-300 PMU-2	-		٢٠٠١	صاروخ أرض-جوز	SA-10 Gndole/8BN6		
نموذج Zmk-3، من أجل تحديث الطائرة المحطية J8-II	(١١)	٢٠٠٢-٢٠٠١	٢٠٠١	رادار طائرة مقاتلة	Zrak	١٠٠	
من أجل الاستعمال على السفن لا يمكنها مضيق غاران	-		٢٠٠٢	رادار MIP محمول جوز	Zmei/Sea Dragon	١	
من أجل تحديث غواصات من فئة (كيلو) Kilo Class	-		٢٠٠٢	صاروخ مضاد للسفن	SS-N-27/3M54EI	(٦٤)	
صنفة بقيمة ١٥٠ - ١٦٠ مليون دولار، التسليم قبل ٢٠٠٨	-		٢٠٠٢	غواصة	Kilo Class/Type-636B	٨	
طراز 996 EM Type، صنفة بقيمة ١ - ١٤٠ مليون دولار، مع خيار شراء (٢) إضافيتين، التسليم ٢٠٠٦.	-		٢٠٠٢	مدفأة	Sovereignty Class	٢	
طراز SA-N-12/PM 38M2 من أجل سفن من فئة سوربوني Sovereignty، الرمز غير محدد	-		(٢٠٠١)	صاروخ أرض جوز	SA-17 Grizzly/9M38M2	(١٣٢)	
صنفة بقيمة ٢٢ - ٢٦ مليون دولار، من أجل طائرات Y-8AEW و طائرات شرطة عسكرية أو من الممكن من أجل طائرات مزودة SA-341/2-8	(١)	١٩٩٩	١٩٩٢	رادار AEW	Searchwater	(١٦)	السفينة المتحدة
يسمى أيضاً Kolbanga	(٤)	٢٠٠٢	(٢٠٠٠)	نظام استكشاف جوي	Kolchuya	٤	أستراليا
من أجل طائرات Su-27SK و Su-30MKK، قد يتم تسليم البعض من روسيا	(٧٠٠)	٢٠٠٢-١٩٩٦	(١٩٩٥)	BVRAMM	AA-10q/Alamo/R-27	(١٨٦٠)	
من أجل طائرات Su-27SK و Su-30MKK FGA	(٧٠٠)	٢٠٠٢-١٩٩٦	(١٩٩٥)	BVRAMM	AA-10c/d Alamo/R-27E	(١٨٦٠)	

تابع

التسمية الصينية Z-9A أو هانبي Z-9A-100 و Z-9B/C/G ، تضمن نسفاً من مفادات للبيانات Z-9C و Z-9C ASW و Z-9C صنفة بقيمة ١٤٢ - ٢٥ بليون دولار تتضمن ٥٠ مجموعة في الصين، التسوية الصينية J-II ، التسليم ١٩٩٨ - ٢٠٠٧/٢٠٠٨ يتضمن (٥٠) مجموعة في الصين	(٢١)	٢٠٠٢-١٩٩٢	١٩٨٨	طائرة مروحية	AS-365/AS565		ل: فرنسا
	-		١٩٩٦	طائرة FGA	Su-27SK/Flanter B	(١٥٠)	روسيا
كولومبيا							
صنفة بقيمة ٣٦ مليون دولار، طراز ME-17IV مستعملة، نموذج CN-235-200 ، من أجل التجربة، من أجل عمليات لكافة المخطرات، صنفة بقيمة ١١ مليون دولار أمريكية سابقة، صنفة بقيمة ٢٢٣ مليون دولار، جزء من خطة كولومبيا (Colombia Plan) للمساعدة في مكافحة المخدرات بقيمة ١,٣ مليار دولار، مخصصة لتصبح Haupt-II قبل التسليم، التسليم ابتداء من ٢٠٠٢ أمريكية سابقة، مساهمة، من أجل عمليات مكافحة المخدرات	٦ ٢ (٢١)	٢٠٠٢ ٢٠٠٢ ٢٠٠٢	٢٠٠١ (٢٠٠١) (٢٠٠٠)	طائرة مروحية طائرة نقل طائرة مروحية	MI-17/Hp-H CN-235 Bell-205/UE-H	٦ ٢ (٤٢)	من: روسيا إسبانيا الولايات المتحدة الأمريكية
	١	٢٠٠٢	٢٠٠٢	طائرة نقل	C-130B Hercules	١	
	١	٢٠٠٢	(٢٠٠٢)	طائرة AEW	Casra-560 AEW	١	
في الأصل من أجل البيور، من أجل عمليات الشرطة لكافة المخطرات	٥	٢٠٠٢	٢٠٠٢	طائرة مروحية	K-1200 K-MAX	٥	
أمريكية سابقة، مساهمة	٢	٢٠٠٢	(٢٠٠٠)	طائرة مجموع أرضي	OV-10A Bronco	(٢)	

تابع

تابع

جزء من المساعدة في خطة كولومبيا (Plan Colombia) للكافة المختبرات بقيمة ١٣ مليون دولار، نسخة SA-2-37 B	(٥)	٢٠٠٢-٢٠٠١	٢٠٠٠		طائرة استطلاع SA-2-37		٥	
(DRC) الكونغو								
مستعملة	١	٢٠٠٢	(٢٠٠١)		طائرة مروحية Mi-26/Halo		١	بنينكا ساحل العاج
ساحل العاج								
أنتولية سابقة، من أجل مصاريف التوار	(٧)	٢٠٠٢	٢٠٠٢	٣٣٧	BMP-2		(١)	بن: أنغولا
مستعملة، كمنزلة من شركة مرتزقة من جنوب أفريقيا لصحارية التوار ومحملة من قبلها	(٢)	٢٠٠٢	(٢٠٠١)		Mi-24D/Mi-25/Hind-D		(١)	غير معروف
كوت ديفوار								
من أجل مرافقة الشراطين	(٤)	٢٠٠١ ٢٠٠٢	١٩٩٨		رادار استكشاف بصري Falcon-2		٤	بن: إيطاليا
جمهورية التشيك								
من أجل طائرة التدريب 72L-159A، طراز Gato-L	(٥٢)	٢٠٠٢-٢٠٠٠	(١٩٩٨)		رادار طائرة مقاتلة Gato		٧٢	بن: إيطاليا
جزء من شبكة NADGE الجوية للدفاع الجوي لحلف الناتو طراز RAT-31DU	-		٢٠٠٢		رادار استكشاف جوي RAT-31S/L		٢	
صفحة بقيمة ١٩٥ مليون دولار، دفعة للبن روسي إلى جمهورية التشيك، التسليم ٢٠٠٥ - ٢٠٠٦	-		٢٠٠٢		طائرة نقل An-70		٢	روسيا

تابع

دفعة الديون الروسية إلى جمهورية التشيك، التسليم ٢٠٠٣	-		(٢٠٠٦)																		
روسية سابقة، دفعة لتين روسي إلى جمهورية التشيك، التسليم ٢٠٠٦	-		٢٠٠٢				طائرة مروحية مقاتلة	Mi-24V/Mi-35/Hind-E		٧											
صفحة بقيمة ٢٥ مليون دولار، من أجل حماية فنة حلف ناتو (NATO) المعقودة في براغ، من أجل طائرة التدريب L-159 FGA	(١٥٠)	٢٠١٢	٢٠٠٢				صاروخ جوتشيف قصير المدى	ATM-9 M Sidewinder		(١٥٠)											

التشارك

ثنائية سابقة، نموذج سيارة إسعاف، مؤجرة من أجل الاستخدام من قبل قوات حفظ السلام الدنماركية في البوسنة وكوسوفو	١١	٢٠٠٢-٢٠٠١	٢٠٠١				ثلاثة أنواع ملوثة	XA-185		١١											
من أجل زورق الهجوم السريع Rly vesken	(٨)	٢٠٠٢-٢٠٠١	١٩٩٩				توربين ASW	MU90 Impact		(١٦)											
صفحة بقيمة ٣٢٩ مليون دولار (الزورق تتضمن إنتاج قطع EH-101 في الدنمارك)، تتضمن SAP التسليم ٢٠٠٤ - ٢٠٠٦	-		٢٠٠١				طائرة مروحية	EH-101-500		١٤											
التسليم ابتداء من ٢٠٠٣، مع خيار شراء واحدة إضافية أمريكي سابق، صعدت ليصبح نموذج Mod4 قبل التسليم، صفقة بقيمة ٣٠ مليون دولار، من ترفائتين من فئة ISS-RS	-		٢٠٠٢				طائرة نقل	C-130J-30 Hercules		٣											
من أجل سفن بحرية من نوع ISS-RS	-		٢٠٠٢				صواريخ أرض جو	RIM-7P/TC ESSM		(٣٠)											

تبع

تابع

تابع

Egyptian Class FAC/	من أجل سفن من فئة فلايسكن	(١٥٠٠)	٢٠٠٢-١٩٩٨	(١٩٩٤)	صواريخ أرض - بحر	RIM-7M Sea sparrow	(١٨٠٠)	جمهورية الدومينيكان
Nile Junet MCM	من أجل سفن من فئة فلايسكن	(١٥٠٠)	٢٠٠٢-١٩٩٨	(١٩٩٤)	صواريخ أرض - بحر	RIM-7M Sea sparrow	(١٨٠٠)	جمهورية الدومينيكان
	تتضمن وحدات من أجل عمليات مكافحة السفن،	-		(٢٠٠١)	طائرة تدريب	EA6B-314 Super Tucano	١٠	س: البرازيل
	٢٠٠٣ - ٢٠٠٤							
		(٤)	٢٠٠٢	(٢٠٠٦)	طائرة تدريب	T-35 Pillan	٤	س: التشيلي
								مصر
	أستراليا سابقة، صفقة بقيمة ٧٧ مليون دولار	١٧٠	٢٠٠٢	٢٠٠١	دبابة قتال رئيسية	Mt-60(A) Patton-2	١٧٠	س: النمسا
	صفقة بقيمة ٣٤٥ مليون دولار تتضمن ٤٥ إتينا مرصفا، نموذج K-8E، تتضمن (٢٥) مجموعة في مصر	(٢٤)	٢٠٠٢-٢٠٠١	١٩٩٩	طائرة قتال للتدريب	K-8 Kara-korum 8	٢٥	الصين
	طراز G-115EG	(٧٤)	٢٠٠٢-٢٠٠٠	٢٠٠٠	طائرة تدريب	G-115D	٧٤	ألمانيا
	السانية سابقة، التسليم الألمانية 148 - Type أو فئة Tiger، التسليم ٢٠٠٢ - ٢٠٠٣	١	٢٠٠٢	(٢٠٠١)	FAC (AQ)	Combatante-2 Type	٥	
	السانية سابقة، التسليم ٢٠٠٢	-		٢٠٠٢	سفينة إسناد	Lüneburg Class	١	
	السانية سابقة، التسليم ٢٠٠٢	-		٢٠٠٢	سفينة إسناد	Wester wald Class	١	
	أمريكية سابقة، مساعدة، وحدة لتصبح ٢٠٠١ - Hawkeye - قبل التسليم ضمن صفقة بقيمة ٢٥ مليون دولار	-		٢٠٠١	طائرة AEW & C	E-2C Hawkeye	١	الولايات المتحدة الأمريكية

تتبع

صفحة السلام (Peace) Vector-6 بقيمة ١٢ مليون دولار، تتضمن (١٢) نسخة من F-16D	(٢٤)	٢٠٠٢-٢٠٠١	١٩٩٩		FGA	F-16C	٢٤
أمريكا سابقاً، صفقة بقيمة ٧٧ مليون دولار، الرضفة غير محددة	-		(٢٠٠١)		ملف ذاتي الخدمة	M-109A2	٢٠١
صفحة بقيمة ٣٥٤ مليون دولار تتضمن صواريخ 3M-88-A2 ARVs و ٣٠ M-113 A2 APC/CPS، ربما يكون التسليم عام ٢٠٠٤	-		٢٠٠١	MRL		M-270MLRS	٢١
النظر التعلق السابق	(٣٠)	٢٠٠٢-٢٠٠١	٢٠٠١		ناقلة أفراد مدرعة	M-113 A2	٣٠
النظر التعلق السابق	-		٢٠٠١		مروية إجلال مدرعة	M-88 A2 Hercules	٣
صفحة بقيمة ١٩٧,٩ مليون دولار، صفقة في مصر	(٥٠)	٢٠٠٢-٢٠٠٠	١٩٩٨		مروية إجلال مدرعة	M-88 A2 Hercules	٥٠
صفحة بقيمة ٧٣ مليون دولار، صفقة في مصر			(٢٠٠١)		مروية إجلال مدرعة	M-88 A2 Hercules	١٣
صفحة بقيمة ١٣٨ مليون دولار، من أجل تحديث ٥ طائرات E-2C AEW & C لتصبح نسخة ٢٠٠٠ HawkEye	(١)	٢٠٠٢	١٩٩٩		رادار AEW	AN/APR-145	٥
صفحة بقيمة ١٤٣ مليون دولار، طراز AN/SPS-48E، التسليم قبل ٢٠٠٦	-		٢٠٠١		رادار استهداف جوي	AN/APR-508	٦
أمريكي سابق، صفقة بقيمة ٨٣ مليون دولار، محث قبل التسليم، تتضمن نسخة واحدة من Block-1B	-		٢٠٠١	CIRWS		Phalanx MK-15	٤
من أجل ٢٤ من أنظمة صاروخ أرض-جو ألتيم (Avenger)	(٦٦٣)	٢٠٠٢	٢٠٠٠		صاروخ أرض جو محمول	FTM-92A Stinger	(٥٧٦)
	(٤٦)	٢٠٠٢-٢٠٠٠	١٩٩٨		صاروخ مضاد للسفن	RGM-84 Harpoon	(٤٢)

بيع

تابع

تابع

Ambassador MK-3	صفحة بقيمة 400 مليون دولار، طراز 2005-2004 التسليم	-	2000	FAC (M)		4	
	صفحة بقيمة 345 مليون دولار تتضمن التسليم المباشر لـ 35 نسخة من K-8E	-	2000	طائرة تدريب	K-8 Karakorum-8	40	الصين
	صفحة بقيمة 17-21 مليون دولار تتضمن التسليم المباشر لـ 2	(1)	2002	مبلغ تقطير	ISS-QR-32	-	الولايات المتحدة الأمريكية
	صفحة بقيمة 514 مليون دولار، التسليم 2013 - 2002	(20)	1999	دبابة قتال رئيسية	M-1A1 Abrams	100	الولايات المتحدة الأمريكية
	صفحة بقيمة 500 مليون دولار، التسليم 2004 - 2005	-	2001	دبابة قتال رئيسية	M-1A1 Abrams	100	الولايات المتحدة الأمريكية
روسيا							
	-	(A)	2002-2001	طائرة EGA	MIG-29S/Fullrum-C	(A)	روسيا
الجزيرة							
	مساعدة بقيمة 2 مليون دولار	4	2002	2001	طائرة مروحية	R44	الولايات المتحدة الأمريكية
	صفحة بقيمة 12 مليون دولار، جزء من شبكة الاستكشاف الجوي BSL/TNET	-	2001	رادار استكشاف جوي	AN/TPS-117	1	الولايات المتحدة الأمريكية
اليابان							
	بلغارية سابقة، قد يتضمن البعض من أركازيا و/أو رومانيا، تابع من خلال بلغاريا، الرخصة للأرضين الأخرى غير محددة	(140)	2002-1999	دبابة قتال رئيسية	T-55	(140)	روسيا

تابع

فنلندا		ألمانيا		فرنسا		فنلندا	
من أجل نظام صاروخ أرض - جو ساكو (SAXO) (مدمت SADRAT) على زراعة الأنعام من فئة هامينا، هامينا وروجمنسا (Hamina, Hameua, Pajanus Class) وعلى زورق الهجوم السريع من فئة Rauma و Helsinki	(٥٤٤)	٢٠٠٢-١٩٩٠	١٩٨٩	صاروخ أرض جو محمول	Miscal	(٥٤٠)	س: فرنسا
ألمانية سابقة، صفة بقيمة ١٦ مليون دولار، التسليم ٢٠٠٣ - ٢٠٠٤	-		٢٠٠٢	جباة كمال رئيسية	Leopard-2A4	١٢٤	ألمانيا
من أجل ٢ FAC Hamina Class، مدممة في فنلندا	-		٢٠٠٢	رادار استكشاف جوي - بحري	TRML-CS	٢	إسرائيل
صفة بقيمة ٣٠ مليون دولار، متجهة ودمجة في ألمانيا، نسخة Spike-25	-		٢٠٠٠	صاروخ مفاد للبيانات	Spike-MR/RLR	-	
صفة بقيمة ٣٥٠ مليون دولار (٥٢٠ مليون دولار تتضمن الاسلحة) تتضمن الانتاج المرخص لـ (١٨)، موزعة في فرنسا وألمانيا، التسليم ٢٠٠٤	-		٢٠٠١	طائرة مروحية	NH-90TTH	٢	بالمون مختلفون
من أجل ٢ FAC Hamina Class	١	١٩٩٨	١٩٩٨	رادار استكشاف بحري	Scout	٢	فرنسا
صفة بقيمة ١٧ مليون دولار، من أجل زورق الهجوم السريع من فئة Hamina و T2000			٢٠٠٢	صاروخ أرض - جو	Umkhonto-IR	-	جرب إفريقيا
صفة بقيمة ١٧٢ مليون دولار (الترخ تتضمن إنتاج القطع في فنلندا)، مشروع T4-2000، التسليم ٢٠٠٢ - ٢٠٠٥	(١٠)	٢٠٠٢	٢٠٠٠	IFV	CV-9030	٥٧	السويد
طراز 9LV 225 من أجل زورق الهجوم السريع من فئة Haminaclass متجهين في فنلندا	١	١٩٩٨	(١٩٩٧)	رادار ضابط للبيانات	9LV	٢	

من أجل PAC من فئة Hamina	(١٦)	٢٠٠٢-١٩٨٩	(١٩٩٧)	صاروخ مقاد للسفن	RBS-15SF	(١٦)	
صفحة بقيمة ٥٠٠ مليون كورون سويدي (٥٠ مليون دولار) تتضمن تحميلت الصاروخ النرويجي الموجود RBS-15 ليصبح نسخة MK-3، النسخة النرويجية RBS-15SF-3	-		٢٠٠١	صاروخ مقاد للسفن	RBS-15MK-3		
من أجل أنظمة صاروخ أرض - جو ASRAD	-		٢٠٠٢	رادار استكشاف جوي	HARD	(٤)	
الاستعمال مع نظام صاروخ أرض - جو ASRAD	من أجل	-	٢٠٠٢	صاروخ أرض جو محمول	RBS-70 MK-2	(٢٠)	
صفحة بقيمة ٢٥٠ مليون دولار (٥٢٠ مليون دولار تتضمن الاستاذ) تتضمن التسليم المباشر ل (٢)، موزعة من قبل فرنسا وألمانيا، التسليم ابتداء من ٢٠٠٤	-		٢٠٠١	طائرة مروحية	NH-90 TTH	١٨	ل: يافسون مختلفون
فرنسا							
المانية سابقة	١٢	٢٠٠٢	٢٠٠٢	طائرة بلا طيار	CL-289	١٢	س: ألمانيا
برنامج طائرة بلا طيار MATE، التسليم ٢٠٠٢	-		٢٠٠١	طائرة بلا طيار	Eagle	٣	إسرائيل
-	٢	٢٠٠٢	(٢٠٠١)	طائرة نقل	CN-235	٢	إسبانيا
التسليم ٢٠٠٢	-		٢٠٠٢	طائرة نقل	CN-235	٣	
التسليم ابتداء من ٢٠٠٢	-		٢٠٠١	رادار استكشاف جوي	Gimfite AMB-3D	٤	السويد
صفحة بقيمة ٨٩٤ مليون دولار تتضمن (٢) مطايرة عام ١٩٩٥ (الزوائد بقيمة ٤٤٠ مليون دولار تتضمن الانتاج الفرنسي للقطع)، التسليم ٢٠٠٢	-		١٩٩٩	طائرة E و C طيار	E-2C Hawkeye	١	الولايات المتحدة الأمريكية

تابع

المانيا		السويد		الولايات المتحدة الأمريكية		البرتغال	
من أجل ٣ رزقونات Type-124 أو (F-124) من فئة Saabson، التسليم ٢٠٠٢ - ٢٠٠٥	-	(١٩٩٧)	رادار متصلة الاستعمال	APAR		٣	من: مورتلدا
انظر الملحق السابق	-	(١٩٩٧)	رادار استكشاف جوي - بحري	SMART-L		٣	
صفحة بقيمة ١٢ مليون دولار، طراز سيارة الاسحاق، التسليم ٢٠٠٢ - ٢٠٠٤	(٥)	٢٠٠٢	تائلة أفراد متزمنة	Bp-206S		٣١	السويد
من أجل أنظمة صاروخ أرض - جو (ASRAD) أو (LaFASys) متجهة في ألمانيا، التسليم ٢٠٠١ - ٢٠٠٣	(٧)	٢٠٠٢-٢٠٠١	رادار استكشاف جوي	HARD		١٠	
من أجل طائرات من فئة K-130، تنقسم التجميع في ألمانيا، لم يتم توقيع العقد بعد	-	(٢٠٠٢)	صاروخ مقاد للسفن	RBS-15 MK-3		-	
جزء من ١٢٥ مليون دولار لتحديث ١٧ طائرة مروحية من نوع Lynx MK-88 لتصبح طراز Super Lynx MK-88A	(٣)	٢٠٠٢	رادار طائرة للشرطة العسكرية	Seaspray-3000		(١٥)	الولايات المتحدة الأمريكية
من أجل طن بعبء من 24 Type-124 أو (F-124) Saabson Class	-	٢٠٠١	صاروخ أرض - جو	RIM-65M Standard 2		-	الولايات المتحدة الأمريكية
التسمية الأصلية 2-Fliege faust، جزء من برنامج الإنتاج الأوروبي (European Stinger Production) Stinger	(١٤٠٠)	١٩٩٨-٢٠٠٢	صاروخ أرض - جو محمول	FIM-92C Stinger		(١٤٠٠)	الولايات المتحدة الأمريكية
البرنامج							
صفحة بقيمة ٤٧٧ - ٥٠٠ مليون دولار تنقسم (٤) رادارات PS-890 من السويد، التسليم ابتداء من ٢٠٠٣، مع خيار شراء (٢) إضافيتين	-	١٩٩٩	طائرة AEW & C	EMB-145 AEW & C		٤	من: البرتغال

تابع

٢٠٠٣	من أجل مبيعات SAR، التسليم ٢٠٠٣	-	-	١٩٩٨	طائرة نقل	CL-415	٢	كندا
	صفحة بقيمة ٩٠ مليون دولار (الوراء ١٠٠ بالعملة)، من أجل مائة SAR، مع جاز شراء (٢) إضافيتين من نسخة النقل، التسليم ٢٠١٣	-	-	٢٠٠٠	طائرة مروحية	AS-532 UH/ AS-332 LI	٤	فرنسا
	صفحة بقيمة ٣٥ مليون دولار	-	-	٢٠٠٧	طائرة بلا طيار	Greentile	(٨)	
	صفحة بقيمة ١,٤ بليون دولار تتضمن ٢٠٠ صاروخ MICA و٦٥ صاروخ SCALPEG وتحديث ١٠ Mirage-2000-EG يونانية لتصبح Mirage-2000-5، التسليم ٢٠١٣ - ٢٠٠٤	-	-	٢٠٠٠	طائرة FGA	Mirage-2000-5	(١٥)	
	طرز MICA-EM و MICA-IR، مع خيار شراء (٥٠) إضافية، انظر أيضاً النقل السابق	-	-	٢٠٠٠	BVRAM	MICA	٢٠٠	
	طرز SCALP-EG، التسليم ابتداء من ٢٠١٣، انظر أيضاً النقل السابق	-	-	٢٠٠١	ASM	Storm Shadow/ SCALP	٥٦	
	-	-	-	(٢٠٠٢)	آلية استطلاع	VBL	٧٠	
	صفحة بقيمة ٥٤ - ٤٩ بليون دولار، لم يتم توقيع العقد بعد	-	-	(٢٠٠٢)	طائرة FGA	Buolfighter/Typhoon	٦٠	ألمانيا
	صفحة بقيمة ١٦٤ - ٢٢٨ مليون دولار (الوراء ١٢٠ بالعملة) تتضمن ٧٨ ALVs، التسليم ٢٠٠٣ - ٢٠٠٤	-	-	٢٠٠١	مدفع دفع ذاتي	PZH-2000 155mm	٢٤	
	انظر النقل السابق	-	-	٢٠٠١	ALV	PZH-2000 ALV	٢٨	
	طرز Leopard-2HEU، التسليم ٢٠٠٣ - ٢٠٠٨	-	-	٢٠٠٢	دبابة تانك رئيسية	Leopard-2A5	١٧٠	

مجموعة في اليونان	-	-	٢٠٠٢	APC		Bufel	٢٤	إيطاليا
-	-	-	٢٠٠٢	ABL		PSB-2	(١٢)	
جزء من برنامج Peace Icons - 2000 الذي يساري ٢١٥ مليون دولار لتحديث (٣٦) طائرة F4E FGA، التسليم ٢٠٠٢ - ٢٠٠٣	(١٠)	٢٠٠٢	١٩٩٧		رادار طائرة مقاتلة	AN/APG-65	(٣٦)	
جزء من برنامج الإنتاج الأوروبي ستينجر (European Stinger Production Programme) يتضمن إنتاج الأجزاء في تركيا	(٣٥٠)	١٩٩٨-٢٠٠٢	١٩٨٦		صواريخ أرض - جو محمول	FIM-92C Stinger	(٣٥٠)	
صفحة بقيمة ١٣٤ مليون دولار تتضمن أنظمة صواريخ أرض - جو ASRAD	(٢١٦)	٢٠٠٢	٢٠٠٠		صواريخ أرض - جو محمول	FIM-92C Stinger	(٤٣٢)	
لم يتم توقيع العقد بعد، التسليم ابتداء من ٢٠٠٤	-	-	(٢٠٠٢)		صواريخ جو - جو قصير المدى	IRIS-T	(٣٥٠)	
صفحة بقيمة ٢٥ مليون دولار تتضمن (٣) كائنات، من أجل (٣) Super Vilo Class FAC	-	-	٢٠٠٠		صواريخ أرض - جو	RIM-116A RAM	(١٢٦)	
صفحة بقيمة ١,٢٦١ - ٠,٩١ مليون دولار تتضمن ٢ منتج مرخص (النوع ١١٥ بالمتة)، التسمية اليونانية Katsouli Class، التسليم ٢٠٠٥	-	-	(٢٠٠٢)		غزامة	Type-214	١	
صفحة بقيمة ٣١٢ مليون دولار (الزوائد ٣٦٠ بالمتة)، التسليم ٢٠٠٤ - ٢٠٠٥	-	-	(٢٠٠٢)		طائرة نقل	C-27J Spartan	١٢	
جزء من شبكة NAADGE (NATO Air Defence Ground Environmental) (البيئة البرية للدفاع الجوي لحلف نايف)، طراز RAT-3IDL	-	-	(٢٠٠٢)		رادار استهداف جوي	RAT-31S/L	١	

صفحة بقيمة 100 مليون دولار، من المفروض أن تُسلم من فرنسا وأر السليبا، مع جيل شراء إضافي، لم يتم توقيع العقد بعد	-			٢٠٠٢	طائرة موروجية	NH-90TTH	٤٢	بالمون مختلفون
مورلدي سابق	A		٢٠٠٠	AEBV	رادار ضابط للتيار	PR-1	(٧)	مورلديا
من أجل PAC (٣) من نوع Super Vita Class (٤) و Osprey-55 Type (Pirpolitis Class)	(١)		٢٠٠٠		رادار استكشاف جوي - بحري	LIROD	(٧)	
انظر التعلق السابق	(١)		٢٠٠٠		رادار استكشاف جوي	Variant	(٧)	
من أجل PAC (٣) من نوع Super Vita Class	-		٢٠٠٠		رادار استكشاف جوي	MW-08	٢	
من أجل PAC (٣) من نوع Super Vita Class	-		٢٠٠٠		رادار ضابط للتيار	STING	٣	
من أجل PAC (٣) من نوع Super Vita Class	-		٢٠٠٠		رادار استكشاف بحري	Scout	٣	
مورلدية سابقة، بصفتين واحدة بقيمة ٣٤ مليون دولار وأخرى بقيمة ٥٥ مليون دولار، التسمية اليونانية EBU Class	١		٢٠٠٢		سفينة بحرية	Kortenaar Class	٢	روسيا
صفحة بقيمة ٤٠٠ مليون دولار أو ٧٠٠ مليون دولار يتضمن الصواريخ، الرصيف غير محددة	-		(٢٠٠٢)		نظام صاروخي أرض - جوي	SA-15/Gauntlet Tor-MI	١٩	
انظر التعلق السابق	-		(٢٠٠٢)		صاروخ أرض - جوي	SA-15 Gauntlet/9M338	(٣٢٣)	
صفحة بقيمة ٣٠٠ مليون دولار، لاستبدال (٦) من طليبة ١٩٩٩ بـ (٢١) نمونة إلى تبرص	١٠		٢٠٠٠		نظام صاروخ - أرض جوي	SA-15/GA331 Tor-MI	١٠	
من أجل أنظمة صاروخ أرض - جوي SA-15/GA331 Tor-MI	(١٧٠)		(٢٠٠٠)		صاروخ أرض - جوي	SA-15 Gauntlet/9M338	(١٧٠)	

صفحة بقيمة ٩٥ مليون دولار	(٥٠)	٢٠٠٢	٢٠٠١	صاروخ مضاد للدبابات	AT-149/M133 Komet	١١٠٠	الولايات المتحدة الأمريكية
صفحة بقيمة ١٤ مليون دولار، الرمز اليوناني Kastalia Class، التسليم ٢٠٠٤	-		٢٠٠٢	مروية قيادة مدرعة/مركب هبوط	Pomornik Class	١	
صفحة بقيمة ٣٤ - ٤٤ مليون دولار، التسليم ٢٠٠٤	-		٢٠٠٢	رادار تحديد الموقع ART	ARTHUR	(٦)	
من أجل ٤ طائرات BMB-145A/B/C و C A/B/C صفحة بقيمة ٤٧٦ - ٥٠٠ مليون دولار تتضمن الطائرات، مع خيار شراء (٢) إضافيتين، التسليم ابتداء من ٢٠٠٣	-		١٩٩٩	رادار رادار AEW	PS-890 Efeve	٤	
صفحة بقيمة ٧٨٠ مليون دولار، مع خيار شراء (٤) إضافية، لم يتم توقيع العقد بعد	-		(٢٠٠١)	طائرة مروحية مقاتلة	AH-64D Apache	١٢	
طائرة من طراز إيطالي سابق قد أُعيد شرائها من قبل مصنع أمريكي، ريبث إلى اليونان	-		٢٠٠٢	طائرة نقل	C-130H Hercules	٢	
صفحة Peace Xenta-3 بقيمة ٢١ مليون دولار، طراز F-16C Block-52+، نفس طراز IGR-16D، التسليم ٢٠٠٢ - ٢٠٠٤	-		٢٠٠٠	طائرة FGA	F-16C	٥٠	
صفحة Peace Xenta-3 بقيمة ١٨٢ مليون دولار، تتضمن (٤) من طراز F-16D، التسليم ٢٠٠٤	-		٢٠٠١	طائرة FGA	F-16C	١٠	
صفحة بقيمة ٢٢٣-٢٤٠ مليون دولار (البراند ١٢٠ بالعمق تتضمن إنتاج القلح من أجل 30DPC-9/T-6A في اليونان)، تتضمن (٢٥) طراز مسلحا من T-6A، و(٢٠) طراز مسلحا من T-6B، مع خيار شراء (٥) إضافية، التسليم ٢٠٠٣-٢٠٠٤	(٣٠)	٢٠٠٢-٢٠٠٠	١٩٩٩	طائرة تدريب	PC-9/T-6A Texan-2	٤٥	

تابع

طراز S-70B-6 Aegean Hawk، مع خيار شراء (٢) إضافيتين	-			٢٠٠٠	طائرة مروحية AS/ASW	S-70B/SH-60B Seahawk	٢	أوكرانيا
أمريكية سابقة، مساعدة، طراز T-2C	١٥	٢٠٠٢-٢٠٠١	١٩٩٨	طائرة تدريب ثلاثية	T-2E Buckeye	١٥		
أمريكية سابقة، مساعدة، الوضعية غير محددة	(٧)	٢٠٠٢	(٢٠٠٠)	AEV	M-728	٧		
صفحة بقيمة ٨٨٧ مليون دولار (١,١٣) مليون دولار) تتضمن خيار شراء ٢ إضافيتين، الزرائك ١٢٠ بالمتة	(١)	٢٠٠٢	١٩٩٩	نظام صواريخ أرض - جو	Patriot	٤		
من أجل أنظمة صواريخ أرض - جو Patriot	-		(١٩٩٩)	صواريخ أرض - جو	MIM-104 PAC-3	-		
أمريكي سابق، طراز Phalanx Block-1A، التسليم ٢٠٠٤	-		٢٠٠٢	CIWS	Phalanx MK-15	٢		
أمريكي سابق، مساعدة، الرمز غير محددة، الوضعية غير محددة	(١٠٠)	٢٠٠٢	(٢٠٠٠)	BVRAM	AIM-7M Sparrow	١٠٠		
جزء من صفقة بقيمة ٨٩ مليون دولار من أجل ١٠٠٧ صواريخ لليونان، إيطاليا والصليحة المتحدة، التسليم ٢٠٠٤-٢٠٠٣	-		٢٠٠١	صواريخ أرض - جو محمول	FIM-92A Stinger	-		
	(٥١)	٢٠٠٢-٢٠٠١	١٩٩٩	صواريخ سطح - سطح	MGM-140A ATACMS	(٥١)		
أمريكي سابق، مساعدة، الوضعية غير محددة	(٢٠٨)	٢٠٠٢	١٩٩٩	صواريخ أرض - جو	RIM-66B Standard-DMR	٢٠٨		
صفحة بقيمة ٩٨,٥ مليون دولار، التسمية اليونانية Kefallina Class	٢	٢٠٠٢-٢٠٠١	٢٠٠٠	عربة قيادة مسلحة/مركب هبوط	Pomornik Class	٢		

تتبع

تابع

الاسم اليونانية Peripolis Class أو Type Hellenic - 56	(1)	٢٠٠٢	١٩٩٩		زرزق حرارة	Osprey-55Type	٤	لن: الدنمارك
صفحة بقيمة ٠,٩٢ - ١,٢٦ بليون دولار تتضمن التسليم المباشر لواجدة (الزوايد ١١٥ بالمتة)، التسمية اليونانية Katsolis Class، التسليم ٢٠٠٧ - ٢٠٠٨	-		٢٠٠٠		غواصة	Type-214	٢	ألمانيا
صفحة بقيمة ٧٠٠ مليون دولار تتضمن تحديث ٣ غواصات يونانية من فئة Greek Type - 209	-		٢٠٠٢		غواصة	Type-214	١	
صفحة بقيمة ١٢٨ مليون دولار، الرمز يوناني Prometheus، التسليم ٢٠٠٣	-		١٩٩٩		سفينة الاستاد	Ebnra Class	١	إيطاليا
صفحة بقيمة ٢٢٤ مليون دولار، مع خيار شراء (٤) إيطالية، التسليم ٢٠٠٣ - ٢٠٠٤	-		١٩٩٩	FAC (M)		Super Vtra Type	٣	السلطنة المتحدة
هولندا								
جزء من شبكة NAADGE (التيه البرية للامناع الجوي لحلف ناتو) (NATO Air Defense Ground Environmental)، طراز RAT-31DL	-		٢٠٠٢		رادار استكشاف جوي	RAT-31S/L	٣	س: إيطاليا
سويدية سابقة، صفحة قبل التسليم لطائري صافير حلف ناتو (NATO)، اجل لمدة ١٠ سنوات بقيمة ٥٠٠ مليون دولار (الزوايد ١١٠ بالمتة)، على أن يتم شراؤها بعد الاجراء، تتضمن (٢) من طراز JAS-39B، التسليم ٢٠٠٦	-		٢٠٠١		طائرة FGA	JAS-39 Gripen	١٤	السويد

تابع

الولايات المتحدة الأمريكية		١٦٠	فرنسا	
الهند				
صنعة بقيمة ٥٥ مليون دولار، طراز ATM-9M/8/9، من أجل طائرة FGA JAS-39	-	٢٠٠٢	صاروخ جو - جو قصير المدى	ATM-9M Sidewinder
صنعة بقيمة ٣١٧ - ٣٥٣ مليون دولار، طراز Mirage-2000H، تنقسم ٦ من طراز Mirage-2000TH، التسمية الهندية Vastra، التسليم ٢٠٠٣ - ٢٠٠٤	-	٢٠٠٠	طائرة FGA	Mirage - 2000E
صنعة بقيمة ١٥٠ مليون دولار، من أجل غزاصات سكوربين Scorpene، لم يتم توقيع العقد بعد	-	(٢٠٠١)	صاروخ مضاد للسفن	SM-39 Exocet
-	(٢)	٢٠٠٢	طائرة بلا طيار	Heron-2
-	(٣٢)	٢٠٠٢-٢٠٠١	طائرة بلا طيار	طائرة بلا طيار للتحشيش (Searcher)
طراز تيتيش - ٢ (Searcher-2)	-	٢٠٠٢	طائرة بلا طيار	طائرة بلا طيار للتحشيش (Searcher)
من أجل طائرة MIP Do-228	(١٤)	٢٠٠٢-٢٠٠٠	رادار طائرة MIP	EL/M-2022
من أجل تحشيش (٣) طائرات نقل A1196، مستلمة من أوزبكستان عبر روسيا لتصبح طائرات I1-76/A-50EI AEW	-	(٢٠٠٢)	رادار طائرة AEW	EL/M-2080
C، ٥، لم يتم توقيع العقد بعد			رادار ضابط للثيران	EL/M-2221
صنعة بقيمة ٢٨٠ مليون دولار، من أجل تحشيش حاملات طائرات من فئة Rajput Class وروسا (٥) مدفعات من فئة Rajput Class	(١)	٢٠٠١		
وسفن أخرى، من أجل الاستعمال مع صاروخ أرض - جو Barak				

تابع

صفحة بقيمة ٢٨٠ مليون دولار، من أجل تحديث حاملات طائرات من فئة Virat Class وربما (٥) مذبذبات معلقة من فئة Rajput Class ورفقن أخرى	(٢٤)	٢٠٠١	(٢٠٠١)	٢٠٠٢	مصارف أرض - جوي	Bank	-	
-	-			٢٠٠٢	مصارف أرض - جوي	Green Plac	٢	
من أجل (٣) فرقانات (Project-16A) من فئة Brahmaputra Class	٦	٢٠٠١-٢٠٠٠	١٩٩٣	٢٠٠٢	مصارف ضابط للبحر	Seaguard TMDX	٩	إيطاليا
من أجل فرقانات (Project-16A) من فئة Brahmaputra Class، قد تكون ممتدة في الهند على أنها NST-58 Class	(١٨)	٢٠٠٢-٢٠٠٠	(١٩٩٣)	٢٠٠٢	توريد ASW	A244/S 324 mm	٣٦	
من أجل تحديث حاملات طائرات من فئة Virat Class و (٣) فرقانات (Project-16A) من فئة Brahmaputra Class، تتضمن التجميع في الهند	(٣)	٢٠٠١-١٩٩٥	(١٩٨٩)	٢٠٠٢	مصارف أرض - جوي	DA-05	٤	مصر
من أجل تحديث حاملات طائرات من فئة Virat Class و (٣) مذبذبات (Project-15) من فئة Delhi Class و (٣) فرقانات (Project-16A) من فئة Brahmaputra Class، تتضمن التجميع في الهند	(٦)	٢٠٠١-١٩٩٧	(١٩٨٩)	٢٠٠٢	مصارف أرض - جوي	LW-08	٧	
انظر الملحق السابق	(٨)	٢٠٠١-١٩٩٧	(١٩٨٩)	٢٠٠٢	مصارف أرض - جوي	ZW-06	(١٠)	
صفحة بقيمة ٦٠ - ٧٥ مليون دولار، تتضمن ٤٠ سفينة في الهند و٢٠ سفينة كلها بمحركات هيدية، التسمية الهندية ARV3، مع خيار شراء ١٢٠ سفينة إضافية، التسليم ٢٠٠٢ - ٢٠٠٤	(١٤)	٢٠٠٢	٢٠٠٢	٢٠٠٢	مصارف أرض - جوي	WZT-3	٨٠	بولندا

صنفة بقيمة ٩٢ مليون دولار، التسليم ٢٠٠٢ - ٢٠٠٣	(١)	٢٠٠٢	١٩٩٩	١٩٩٩	AEW	طائرة مروحية	Ka-31/Helix			روسيا
صنفة بقيمة ١٠٨ ملايين دولار، التسليم ٢٠٠٣	-		٢٠٠١	٢٠٠١	AEW	طائرة مروحية	Ka-31/Helix		٥	
صنفة بقيمة ١٥٥ - ١٨٠ مليون دولار، طراز Su-30MKI، طابقت وهي في مرحلة التطوير وقد تم تسليم الـ (١٦) الأولى بشكل طراز Su-30K على أن تُحْدَث لتصبح طراز Su-30MKI، بعد التسليم، التسليم ١٩٩٧ - ٢٠٠٣	(٢٨)	٢٠٠٢-١٩٩٧	١٩٩٦	١٩٩٦	FGA	طائرة	Su-30MK/Flanker		٤٠	
طراز Su-30MKI، التسليم ٢٠٠٤/٢٠٠٣	-		١٩٩٨	١٩٩٨	FGA	طائرة	Su-30MK/Flanker		١٠	
من أجل طائرة Su-30MKI FGA	(٣٠٠)	٢٠٠٢-١٩٩٧	١٩٩٦	١٩٩٦	BVRAM	AA-10C/D Alamo/ R-27E		(١١٤٠)		
من أجل Su-30MKI FGA ومن أجل الطائرة المتعددة المحرك (MiG-21-93) و MiG-21 bis وربما من أجل مقاتلة MiG-29 والمقاتلة المُحْدَثَة MiG-27ML FGA	(٢٠٠)	٢٠٠٢-١٩٩٧	(١٩٩٦)	١٩٩٦	صواريخ جو-جو قصير المدى	AA-12Archer/R-73		(٣٩٠٠)		
انظر التعليق السابق	-		(٢٠٠٠)	(٢٠٠٠)	BVRAM	AA-12Archer/R-77		(٧٥٠)		
روسي سابق، ناجي، لم يتم توقيع العقد بعد	-		(٢٠٠٧)	(٢٠٠٧)	طائرة ثابتة للتعاب	Tu-22 M3/Backfire-C		(٤)		
من أجل سبقتين انزال من فئة Magor Class، الرمز غير محدد	(٢)	١٩٩٧	(١٩٩٧)	MRL	140mm RL			(٤)		
صنفة بقيمة ١٢ مليون رouble، لم يتم توقيع العقد بعد	-		(٢٠٠٧)	(٢٠٠٧)	MRL	BM-9A52 Smerch		١٤		
صنفة بقيمة ٦ ملايين رouble تتضمن صواريخ SA-19	(١٤)	٢٠٠٢	(٢٠٠١)	AAV (GIM)	266M Tunguska			١٤		
صنفة بقيمة ٦ ملايين رouble تتضمن (١٤) AAV (GIM)	(٢٢٤)	٢٠٠٢	(٢٠٠١)	صواريخ أرض-جو	SA-19 Grison/ 9M111			(٢٢٤)		

صنفقة بقيمة ٦٠٠ - ٧٠٠ مليون دولار (تتضمن ٥٥ بالمائة دفعة بئذنية)، قد تم طلبها جزء قبل احياءة الاكمان على ديانات 330T-80UB، تتضمن ١٨٦ مُجتمعة في الهند، التسليم ٢٠٠١ - ٢٠٠٤	(١٢٤)	٢٠٠٢-٢٠٠١	٢٠٠١	دبابة تانك رئيسية	T-90S	٢١٠
من أجل (٣) مدبورات (Project-15) من فئة Delhi Class و(٤) خاترات (Project - AZ5) Kora Class	١٠	٢٠٠٢-١٩٩٧	(١٩٩٦)	رادار ضابط للبراز	Base Tilt	١٠
من أجل (٢) مدبورات (Project - 15) و(٤) خاترات (Project - AZ5) Kora Class، من أجل الاستعمال مع صواريخ SS-N-25	٧	٢٠٠٢-١٩٩٧	(١٩٩٣)	رادار استكشاف جوي	Plank Shave	٧
من أجل (٤) خاترات (Project-AZ5) من فئة Kora Class	٤	٢٠٠٢-١٩٩٨	(١٩٩٦)	رادار استكشاف جوي	Cross Dome	٤
من أجل مدبورات (Project-15) من فئة Delhi Class والمدبورات المحذنة من فئة (Project-15) وProject-16A، Kashin-2 (Rajput) Class من فئة Brahmaputra Class، من فئة (Project - ZSA) من فئة Kora Class و PAC من فئة Terahuti Class	(٣٠٠)	٢٠٠٢-١٩٩٧	(١٩٩٦)	صواريخ مضاد للسفن	SS-N25/Rh-35 Uran	(٤١٦)
جزء من صنفقة بقيمة ٤٢٨-٦٢٦ مليون دولار من أجل تحديث ما يصل الى (١٢٥) طائرة قتال من طراز MiG-21bis لتصبح طراز (MiG-21D) (MiG-21D) مع خيار شراء (٥٠) إضافية، التسليم ٢٠٠١-٢٠٠٤/٢٠٠٥	(٢٨)	٢٠٠٢-٢٠٠١	١٩٩٦	طائرة رادار طائرة	Kopyo	(١٢٥)
صنفقة بقيمة ١,٥ - ٢,٥ بليون دولار تتضمن ١٥٠ صاروخ، قد لا يكون تم توقيع العقد بعد	-		(٢٠٠٢)	نظام صواريخ أرض - جو	SA-12/S-300V	(٤)

يتبع

انظر الضمان السابق	-		(٢٠٠١)	صواريخ أرض - جو	SA-12b Giant/GM82	١٥٠
من أجل تحديث ٨ طائرات ASW/NP وTn-142 لتصيح طراز Tu-142A وحوالي (١٤) طائرة مورسية K-28ASW وه طائرات I-38ASW/NP	(٣)	٢٠٠٢	(٢٠٠٠)	مطار مDP وادار طائرة MDP	Zmei/Sea Dragon	(٢٧)
من أجل الطائرات المورسية Mi-17	(٤٨٠)	٢٠٠٢	(٢٠٠٠)	صواريخ مضاد للسفن	AT-16/GM120	(١٤٤٠)
صنفة بقيمة ٣٥٩٤ مليون روبل (٠.٨٢ - ١ بليون دولار)، التسمية الهندية Talwar Class، التسمية الروسية ١١٣٥.٦ Type، قد تم طلبها بسبب المعاكل بالنسبة للإنتاج الهندي للسفن الحربية الروسية، التسليم ٢٠٠٣/٢٠٠٤	-		١٩٩٧	مدمية بحرية	Krivak-4/Class	٣
طراز SA-N-7/GM38M1 من أجل فرقاطات من فئة Class Krivak-4 (Talwar)	-		(٢٠٠١)	صواريخ أرض - جو	SA-11 Gady/ GM38M1	(١٠٨)
من أجل فرقاطات من فئة Krivak-4 وفرقاطات جديدة وأخرى محفلة من فئة Kilo Class	(٣٨)	٧٠٠١-٢٠٠٢	(١٩٩٨)	صواريخ مضاد للسفن	SS-N-27/3M54E1	(٩٦)
صنفة بقيمة ٢٢-٥٠٠ مليون دولار	(١٥٠٠)	٢٠٠١-٢٠٠٢	٢٠٠١	صواريخ أرض - جو محمول	SA-18 Grouse/Igla	(٢٥٠٠)
روسية سابقة، تم تحديثها قبل التسليم، لم يتم توزيع المقدم بعد، التسليم ٢٠٠٤/٢٠٠٥	-		(٢٠٠٢)	حاملة طائرات	Gorshkov Class	١
طراز AD/SAM أنظمة (١) من أجل SA-N-11/GM1111 Kashkan على حاملة طائرات واحدة من فئة Gorshkov Class لم يتم توزيع المقدم بعد	-		(٢٠٠٢)	صواريخ أرض - جو	SA-19 Gadsom/GM1111	(٣٦٠)

AD/SAMI	طراز AD/SAMI	-	(1999)	صواريخ أرض - جو	SA-19Ghitom/9M111	(310)	
Keishon على (3) سفن حربية Class Krivak-4 (Tahav)			(2007)	غواصة نووية	Akula-2 Class	2	
قد تكون روسية سابقة، إبحار، التسليم 2004، لم يتم توقيع العقد بعد			1999	طائرة الحرب الجوي	VT-72B	42	سلوفيا
صفحة بقيمة 20.4 مليون دولار		(47)	1999	طائرة الحرب الجوي	Harrier T-4	2	المملكة المتحدة
بريطانية سابقة، صفقة بقيمة 24 مليون دولار، صفقة لتصبح من طراز (1) T4 قبل التسليم، التسليم 2002 - 2003		1	2002	رادار لرصد المدفعية	AN/TPQ-37 Firefinder	8	الولايات المتحدة الأمريكية
صفحة بقيمة 141 مليون دولار		-	2002	رادار لرصد المدفعية	AN/TPQ-37 Firefinder	(6)	
صفحة بقيمة 142 مليون دولار		-	(2002)	طائرة نقل	AA-109/B Alamo/R-27	(1140)	أوكرايا
من أجل طائرة Su-30MKI، الرمز غير محدد		(370)	1997	طائرة نقل	IL-76M/Candid-B	3	أوزبكستان
يتمت مير روسيا، من أجل التعميل في إسرائيل لتصبح من طراز C و A-SOENI AEW، التسليم إتمام من 2005، لم يتم توقيع العقد بعد		-	2001	طائرة صهريج	IL-78M/Midas	1	
صفحة بقيمة 150 مليون دولار، طراز IL-78BMK، قد يكون العدد المطلوب 40، التسليم 2003		-	2001	طائرة صهريج	IL-78M/Midas	1	
طراز AMLAN2، تتضمن من أجل BMP-2IFVs		(50005)	(1981)	صواريخ مضاد للدبابات	MTLAN	-	ل: فرنسا
مشروع - 75 (Project) بقيمة 1.8 بليون دولار، لم يتم توقيع العقد بعد		-	(2002)	غواصة	Scorpen Class	1	
تتضمن (11) من أجل حراسة الشواطئ		(27)	1983	طائرة MIP	Do-28MP	47	ألمانيا

تتبع

تابع

صنفة بقيمة ٣ - ٤,٢ بلون دولار، طراز Su-30MKI، من أجل التسليم ٢٠١٨/٢٠١٧-٢٠٠٥ أو ٢٠١٤-٢٠١٠	-		٢٠٠٠	١٩٩٧	FGA: طائرة	So-30MK/Flanker	١٤٠	روسيا
من أجل BMP-2 JFVs، تم طلبها من الاتحاد السوفياتي وقد صنعت بموجب رخصة روسية بعد انهيار الاتحاد السوفياتي	(٨٠٠٠٤)	٢٠٠٢-١٩٩٢	(١٩٨٨)		صواريخ مضاد للدبابات	AT-5 Spandrel/PM113	-	
طراز Shansher Jaguar International، التسمية الهندية Shansher، قد يكون التسليم ابتداء من ٢٠٠٤/٢٠٠٣	-		١٩٩٩		FGA: طائرة	Jaguar International	١٧	المملكة المتحدة
طراز II - Jaguar International، التسليم حتى ٢٠٠٧	-		(٢٠٠٠)		FGA: طائرة	Jaguar International	٢٠	
-	-		(١٩٩٦)		صنفة إزال	Magar Class	١	إندونيسيا
إندونيسيا								
تتضمن (٦) من أجل SAK، قد تم طلب المزيد من أجل نقل المحركات الهامة	(١١)	٢٠٠٣-٢٠٠١	١٩٩٧		طائرة مرورية	AS-332 B Super Puma	١٣	سن: فرنسا
من أجل التدريب	(١١)	٢٠٠٢	(٢٠٠٠)		طائرة مرورية خفيفة	EC-120B Colibri	١٥	
صنفة بقيمة ٥٠ مليون دولار، من أجل CN-235 MPA ٢٣٥ طائرات - ٢٠٠٢ - ٢٠٠٣	(١)	٢٠٠٢	٢٠٠١		رادار طائرة للشرطة العسكرية	Ocean Marker	٣	
صنفة بقيمة ٤٢ مليون دولار تتضمن (٤) إدارات Variant، من أجل مركب اللورية (Singa Class) 4PB-57 Type	٢	٢٠٠٠	(١٩٩٤)		رادار مضابط لليران	LIROD	٤	موريتانيا
انظر الصائق السابق	٢	٢٠٠٠	(١٩٩٩)		رادار استكشاف جوي - بحري	Variant	٤	

صفحة بقيمة ١١ - ١٢ مليون دولار تتضمن طائرتين مروحيتين Mi-2	-		٢٠٠٢		طائرة مروحية	Mi-17/HipH	(٨)	روسيا
روسي سابق، صفقة بقيمة ١١ - ١٢ مليون دولار تتضمن ٨ طائرات مروحية Mi-17I	-		٢٠٠٢		طائرة مروحية خفيفة	Mi-2/Hoplite	٢	
سنتاوري سابق			٢٠٠٢	(٢٠٠١)	طائرة تدريب	SF-26DM	١٩	سنتاغورة
صفحة بقيمة ٢٠ مليون دولار (الزوائد من أجل الطايرة الكورية لطائرات النقل CN-235)، التسليم ابتداء من ٢٠٠٣	-		٢٠٠١		طائرة تدريب	KT-1 Woong Bee	٧	كوريا الجنوبية
من أجل ١٦ طائرة Hawk-200FGA قد تم تسليمها من المملكة المتحدة، تم احتجاز الـ (٢) الأخيرة من قبل الولايات المتحدة الأمريكية	١٠		١٩٩٩	١٩٩٦	رادار طائرة مقاتلة	AN/ARG-66	١٦	الولايات المتحدة الأمريكية
صفحة بقيمة ٢٦٠ مليون دولار، التسليم الاندونيسية Singa Class، التسليم ٢٠٠٠-٢٠٠٤	٢		٢٠٠٠	١٩٩٣	مركب دورية	PB-57 Type	٤	ل: ألمانيا
البرازيل								
التسليم ٢٠٠٣-٢٠٠٢ و ١٩٩٨	(٢)		١٩٩٨	١٩٩٦	طائرة نقل	Y-7	١٤	من: الصين
التسليم الإيرانية Rafiqe Darpa، تتضمن من أجل الاستعمال على الطائرات المروحية SH-3D	(١٠)		٢٠٠٢	(٢٠٠٠)	صواريخ مضاد للفرق	FL-61RA	-	
صفحة بقيمة ١٥٠ مليون دولار، طراز Mi-171SH، التسليم ٢٠٠٢ - ٢٠٠٣	(١٠)		٢٠٠٢	٢٠٠١	طائرة مروحية	Mi-17/Hip-H	(٢٠)	روسيا
من أجل الطائرات المروحية Mi-171SH، ربا تضمن طراز AT-9	(٤٢٥)		٢٠٠٢-٢٠٠٠	(١٩٩٩)	صواريخ مضاد للدبابات	AT-6 Spiral/PM114	(٥٤٠)	

تابع

صنفة بقيمة ١٣٣ مليون دولار، طراز Am-7AT-200	(٤)	٢٠٠٢-١٩٩٨	(١٩٩٧)	طائرة نقل	Am-74/Coaler-B	(١)	أستراليا
صنفة بقيمة ٢,٢ بليون دولار من أجل BMP-2 IFV ١٥٠٠ و ١٠٠٠٠ دبابة T-72، قد تتضمن التسليم المتأخر لبعضها	(٤٢٠)	٢٠٠٢-١٩٩٤	(١٩٩١)	IFV	BMP-2	(١٤٢٠)	ل: روسيا
انظر الملحق السابق	(٤٢٠)	٢٠٠٢-١٩٩٧	(١٩٩١)	دبابة قتال رئيسية	T-72SI	(٨٧٤)	
التسليم الإيرانية IRAD، تتضمن طراز IRAD	(١٧٥٠)	٢٠٠٢-١٩٩٦	(١٩٩٥)	صواريخ مضاد للدبابات	AT-3 Sagger/9M14 M	-	
-	(٢٠٠)	٢٠٠٢-٢٠٠١	٢٠٠٠	صواريخ مضاد للدبابات	AT-4 Spigoy/9M111	-	
التسليم الإيرانية Towarn-1	(٤٠٠)	٢٠٠٢-١٩٩٩	(١٩٩٨)	صواريخ مضاد للدبابات	AT-SSpandrel/9M113	-	
التسليم الإيرانية Iran-140، الرضمية غير محددة	-		١٩٩٧	طائرة نقل	An-140		أستراليا
إيرلندا							
مركباتي سابق	(٩)	٢٠٠٢	٢٠٠٢	زادار ضابط للبرلمان	Plyacher	٩	س: هولندا
صنفة بقيمة ٦٣ مليون دولار، طراز PC9M، التسليم ٢٠٠٤			(٢٠٠٢)	طائرة تدريب	PC9	٨	سويسرا
صنفة بقيمة ٥٠,٨ مليون دولار، تتضمن CP (٤) وأيضاً ARV وأيضاً من طراز سيارة الإسعاف، طراز Piranha-3H	٤٠	٢٠٠٢-٢٠٠١	١٩٩٩	APC	Piranha-3 8x8	٤٠	
طراز Piranha-3H، تتضمن CP (٤) وواحدة من طراز سيارة الإسعاف	-		(٢٠٠٢)	APC	Piranha-3 8x8	٢٥	
إسرائيل							
مسيرة وشقطة من قبل شركة مدنية من أجل القوات المسلحة الإسرائيلية، طراز G-120A-1، التسليم الإسرائيلية Snunit	٣	٢٠٠٢	٢٠٠٢	طائرة تدريب	G-115T Aero	٢٧	س: ألمانيا

تابع

ألماني سابق، قرض لمدة سنتين لوجود احتمال حرب في الشرق الأوسط، التسليم ٢٠٠٣	-		(٢٠٠٢)	نظام صاروخ أرض - جو	Patriot	٢	الولايات المتحدة الأمريكية
انظر التعليق السابق	-		(٢٠٠٢)	صاروخ أرض-جو	MIM-104 Patriot	١٢٨	
صفقة بقيمة ٥٩ مليون دولار تتضمن تحديث AH-١٠ AH-64D و 64As، التسليم الإسرائيلية Shurat، مع جبار شراء ١٢ إضافية، التسليم ٢٠٠٥	-		٢٠٠١	طائرة مروحية مقاتلة	AH - 64D Apache	٨	
من أجل طائرات مروحية AH-64D	-		(٢٠٠٠)	صاروخ مضاد للدبابات	AGM-114K Hellfire	(٤٨٠)	
من أجل تحديث طائرة مروحية واحدة AH-64A لتصبح من طراز AH-64D، التسليم 2003	-		٢٠٠١	طائرة زناد مقاتلة	AN/APG-78 Longbow	(١)	
صفقة 5 - Peace Marble بقيمة ٢٥ مليون دولار (الولايات المتحدة)، موزعة من قبل الولايات المتحدة الأمريكية، التسليم الإسرائيلية Shufa، التسليم ٢٠٠٣ - ٢٠٠٥	-		١٩٩٩	طائرة FGA	F-16I	٥٠	
صفقة Peace Marble بقيمة ٢ مليون دولار (تتضمن ١٣ مليون دولار من أجل الطائرات و ٣٠٠ مليون دولار من أجل المحركات)، التسليم ٢٠٠٦ - ٢٠٠٩	-		٢٠٠١	طائرة FGA	F-16I	٥٢	
صفقة بقيمة ١٧٤-٢٠١ مليون دولار، مملوكة في إسرائيل لتصبح طائرة: ELINT، التسليم ابتداء من ٢٠٠٣	-		٢٠٠١	طائرة نقل	Globalstream-5	٣	
طراز B200CT، مملوكة في إسرائيل لتصبح التسليم الإسرائيلية Zulfar3، التسليم ٢٠٠٢ - ٢٠٠٣	(٣)		٢٠٠٢	طائرة نقل خفيفة	King Air B200/C12	٨	
طراز B200CT، من أجل التدريب، التسليم الإسرائيلية Zulfar	-		٢٠٠٢	طائرة نقل خفيفة	King Air B200/C12	(٦)	

تابع

صفحة بقيمة ٢١٢ مليون دولار، طراز S-70A-55، التسمية الاسرائيلية Xaunuf 3	(٢٤)	٢٠٠٢	٢٠٠١	١٩٩٩	٢٠٠٢-٢٠٠١	١٩٩٩	BVRAAM	طائرة مروحية	S-70A/DH-60L	٢٤	
-	(٤٢)	٢٠٠٢-٢٠٠١	١٩٩٩	BVRAAM	AMRAAM	(٤٢)					
التليم ٢٠٠٢	-		٢٠٠١	BVRAAM	AIM-120C AMRAAM	٤A					
صفحة بقيمة ٨٠ مليون دولار	-		٢٠٠٢	صاروخ مضاد للدبابات	BGM-71 TOW	٢٠٣٠					
صفحة بقيمة ٣١ مليون دولار	(٢٠)	٢٠٠٢	٢٠٠١	ASM	Ponye-1	٤٠					
صفحة بقيمة ٢٦ مليون دولار	(١٦)	٢٠٠٢-٢٠٠١	(١٩٩٨)	صاروخ مضاد للسفن	RGM-84 Harpoon	١٦					
إيطاليا											
طراز NBC السلاحي	(١٤)	٢٠٠٢-٧٠٠٠	(١٩٩٩)	قائلة أفراد مدزومة	VAB-VTT	١٤				س: فرنسا	
من أجل تحطيت (١٨) طائرة ASW/MIP -١ Atlantic	(١٧)	٢٠٠٢-١٩٩٧	(١٩٩٤)	زنادر طائرة MIP	Ignace/Venan	١٨					
صفحة بقيمة ٤٥٥-٥١٠ مليون دولار تتضمن ٦٨ إنتاجا مخصصا، التليم ٢٠٠٢	-		٢٠٠٢	مدفع ذاتي الحركة	PzH-2000 155mm	٢				ألمانيا	
لم يتم توقيع العقد بعد	-		(٢٠٠٢)	صاروخ جز - جز قصير المدى	IRIS-T	-					
رسم لم يتم توقيع العقد بعد	-		(٢٠٠٢)	قائلة أفراد مدزومة	Bv-206S	٥٨				السويد	
التليم ٢٠٠٢	-		١٩٩٩	ASM	Storm Shadow/SCALP	(٢٠٠٠)				الولايات المتحدة	
-	(٤)	٢٠٠٢	٢٠٠٠	طائرة نقل	C-130J-30 Hercules	٤				الولايات المتحدة الأمريكية	

تابع

-	(٦)	٢٠٠٢-٢٠٠١	١٩٩٧	طائرة نقل	C-130J-30 Hercules	٢٤
أمريكية سابقة، إيجار بقيمة ٧٦٠ مليون دولار حتى يتم تشغيل الطائرة الأوروبية (Eurofighter) سنة ٢٠١٠، طراز F-16B، F-16A Block-15ADF، تتضمن ٤ من طراز F-16B، سفينة قبل التسليم، تد تم طلب ٤ إضافية من أجل قطع الخيار فقط، التسليم ٢٠٠٣ - ٢٠٠٤	-		٢٠٠١	طائرة: FGA	F-16A	٢٤
سفينة بقيمة ٦١٩ مليون دولار (تصل كافة الزوائد إلى ١,١ بليون دولار)، مع خيار شراء ٢ إضافية، التسليم ٢٠٠٥-٢٠٠٨	-		٢٠٠٢	طائرة صهريج/نقل	KC-767	٤
سفينة بقيمة ٥٥ مليون دولار، مع خيار شراء (٢) إضافية أمريكية سابقة، سفينة بقيمة ٩٠ مليون دولار تتضمن التحديث بمعدات منتجة في أمريكا بعد التسليم وتحديث LVTB-7A1 إضافية	٤	٢٠٠٢	٢٠١١	طائرة بلا طيار	RQ-1A Predator	٤
طراز AN/TPS-117	-		٢٠٠٢	رادار استكمال جوي	AN/TPS-117	٢
سفينة بقيمة ١١٦ مليون دولار من أجل طائرات AV-8B+ FGA	(١٥٣)	٢٠٠٢-٢٠٠٠	١٩٩٧	BVRAM	AIM-120B AMRAAM	٢٣٢
سفينة ربما تصل قيمتها إلى ١٠ ملايين دولار، من أجل الطائرات المروحية A-129	(١٥٠)	٢٠٠٢	٢٠٠٠	صاروخ أرض - جو محمول	FDM-92 A Stinger	(١٥٠)
جزء من سفينة بقيمة ٨٩ مليون دولار من أجل صواريخ ١٠٠٧ للولايات ريباليك والمملكة المتحدة، التسليم ٢٠٠٣ - ٢٠٠٤	-		٢٠٠١	صاروخ أرض - جو محمول	FIM-92A Stinger	-

صفحة بقيمة 455 مليون دولار تتضمن التسليم الفوري لـ (٢)، التسليم ٢٠٠٣ - ٢٠٠٤	-		٢٠٠٢		مدفع ذاتي الحركة	PzH-2000	٦٨	ل: ألمانيا
التسمية الإيطالية فئة Todaro Class، مع خيار شراء (٢) إضافي، التسليم ٢٠٠٤-٢٠٠٥	-		١٩٩٧		غزاة	Type-212	٢	
اليابان								
من أجل طائرتين التين من طراز Gulfstream-5 MP تد تم تسليمها من الولايات المتحدة الأمريكية	-		(٢٠٠١)		MP رادار طائرة	Ocean Master	٢	س: فرنسا
من أجل (٥) وحدات من فئة Takemori Class	-		(١٩٩٩)		مدفع بحري	127mm/54		إيطاليا
برنامج MCHX من أجل الطائرات المروحية للنقل/الكمب الأفنام مع خيار شراء المزيد، لم يتم توقيع العقد بعد	-		(٢٠٠٢)		طائرة مروحية	EH-101-500		الولايات المتحدة
برنامج AH-X، التسليم ابتداء من ٢٠٠٥	-		٢٠٠١		طائرة مروحية مقاتلة	AH-64D Apache	(٢٠)	الولايات المتحدة الأمريكية
برنامج H-X، من أجل SAR، التسمية اليابانية U-125A	(١٥)	٢٠٠٢-١٩٩٧	١٩٩٥		طائرة MP	BAe-125/RH-800	(٢١)	
صفحة بقيمة ١٠٠ مليون دولار، من أجل حراسة الشواطئ البعيدة المدى للشرطة العسكرية لسراية الفرصة في جنوب - شرقي آسيا	-		٢٠٠١		طائرة نقل	Gulfstream-5	٢	
برنامج KCX، التسليم ابتداء من ٢٠٠٦، لم يتم توقيع العقد بعد	-		(٢٠٠٢)		طائرة صهريج/نقل	KC-767	٤	
من أجل الاستطلاع، التسمية اليابانية LR2	(٤)	٢٠٠٢-١٩٩٩	١٩٩٧		طائرة: نقل خفيفة	King Air-350/C-125	(٢٠)	
تتضمن في اليابان	(٧٢)	٢٠٠٢-١٩٩٥	١٩٩٣	MRL		M-270 MLRS	(٧٢)	

من أجل تحديث طائرات AEW SC E-2C ، التسليم ابتداء من ٢٠٠٤	-		٢٠٠٠		طائرة رادار AEW	AN/APR-145	(13)	
من أجل مدفئتين اثنتين محلثتين من فئة كورنبر (Kongou) (Class)	-		(٢٠٠٢)		رادار ضابط لليران	AN/SPG-62	١	
من أجل مدفئتين اثنتين محلثتين من فئة كورنبر (Kongou) (Class)	-		٢٠٠٢		رادار استهداف جوي	AN/SPY-1D	٢	
من أجل (٩) فرقاطات من فئة Mursanne Class (٥) أخرى من فئة Takaranne Class و٣ AALS من فئة Oosumi Class ، تتضمن بعض طرازات Block-1B	(٢٧)	١٩٩٦-٢٠٠٢	(١٩٩٣)	CIWS		Phalanx MK-15	(٣٤)	
-	-		٢٠٠٢		صواريخ مضاد للدبابات	BGM-71 TOW	-	
صنعة بقيمة ٧٧ مليون دولار، قد يكون طراز Block-3B	-		٢٠٠١		صواريخ أرض - جو	RIM-66M Standard-2	١٦	
صنعة بقيمة ٧٧ مليون دولار، طراز Block-3A ، التسليم ٢٠٠٤	-		(٢٠٠١)		صواريخ أرض - جو	RIM-66M Standard-2	(١٦)	
صنعة بقيمة ٢٤ مليون دولار، طراز Block-3A	-		(٢٠٠٢)		صواريخ أرض - جو	RIM-66M Standard-2	١٦	
من أجل السفن الحربية من أنواع Takaranai Class و٣ Mursanne Class	(٢٠١)	٢٠٠٢-١٩٩٦	١٩٩٣		صواريخ أرض - جو	RIM-7M Sea Sparrow	(٣٣٦)	
من أجل الاستعمال مع حاملات الطيران Type-96 الصينية في اليابان	(٣٣٥)	٢٠٠٢-١٩٩٣	١٩٩٢		مدافع هاون	MO-120-RT-61 120mm	-	ل: فرنسا
برنامج AH-٦X ، التسليم ابتداء من ٢٠٠٥	-		٢٠٠١		طائرة مروحية مقاتلة	AH-64D Apache	(٤٠)	الولايات المتحدة الأمريكية

تابع

طراز CH-47D وطراز CH-47J	(٦٠)	٢٠٠٢-١٩٨٨	١٩٨٦	طائرة مروحية	CH-47D Chinook	٧٩	
طراز F-15D، تنقسم ٣٨ من طراز F-15D، التسليم ٢٠٠٢-١٩٨٢	(١٩١)	٩٩-١٩٨٢	١٩٧٨	طائرة تدريب/FGA	F-15C Eagle	(٢٠٣)	
-	(٤٢)	٢٠٠٢-١٩٩١	١٩٨٨	طائرة مروحية	S-70/UH-60J Blackhawk	(٦٤)	
طراز UH-60JA، صفة بقية ٢٧، ٢١٧ بليون دولار	(٢١)	٢٠٠٢-١٩٩٨	١٩٩٥	طائرة مروحية	S-70/UH-60J Blackhawk	(٨٠)	
-	(٩٢)	٢٠٠٢-١٩٩١	١٩٩٨	طائرة مروحية ASW	S-70B/SH-60J Seahawk	١٠١	
من أجل ٢٧ طائرة U-125A/SAR BAC-125-800/RH-800	(٢١)	٢٠٠٢-١٩٩٥	١٩٩٢	وإلتر طائرة MIP	Sea Vue	(٢٧)	
الأردن							
من أجل دوريات الحدود، لم يتم توقيع العقد بعد	-		(٢٠٠٢)	طائرة مروحية	EC-135/EC-635	+	سن: فرنسا
بيع خيار شراء (٢٠) مدققاً إيجابياً، التسليم ٢٠٠٤	-		(٢٠٠٢)	مدفع ذاتي الحركة	MOBAT 105mm	(١٨)	مولندا
طراز T-67M260	(١٦)	٢٠٠٢	٢٠٠١	طائرة تدريب	T-67 Firefly	١٦	المملكة المتحدة
بريطانية سابقة، التسمية الأردنية: Al Hussein (الحسين)	(٢٧٦)	٢٠٠٢-١٩٩٩	١٩٩٩	جناح كمان رئيسية	Challenger	(٢٨٨)	
أمريكية سابقة، طراز F-16A Block-15، مساعدة بمخاتبة مكافئة للأردن بسبب الدعم الذي قدمه ضد العراق، لم يتم توقيع العقد بعد	-		(٢٠٠٢)	طائرة FGA	F-16A	١٧	الولايات المتحدة الأمريكية

تابع

تابع

طراز BGM-71E TOW-2A ، التسليم ٢٠٠٢ - ٢٠٠٣	(٧٨١)	٢٠٠٢	٢٠٠١	صواريخ مضاد للدبابات	BGM-71TOW	(٥١٢)	
صنفة بقيمة ١٢ مليون دولار تتضمن ٣٠ طائرة	(٥٥)	٢٠٠٢	٢٠٠١	صواريخ مضاد للدبابات	Javelin	١١٠	
كازاخستان							
طراز ME-17V5	١	٢٠٠٢	(٢٠٠٢)	طائرة مروحية	MI-17/Hip-H	-	من: روسيا
طراز كازاخستان	(٢٢)	٢٠٠٢-١٩٩٦	(١٩٩٥)	طائرة مقاتلة	Su-27S/FlankerB	(٣٨)	
الكويت							
صنفة بقيمة ٢٠٠ مليون دولار تتضمن ALV's PC V-45 و ARV (Type-84) وناقلات أفراد منزوعة CP من أنواع ZCL-45TYPE YW-531H و ZCY-45	(١٧)	٢٠٠٢	٢٠٠١	مدفع ذاتي الحركة	PZL-45 159mm	(٢٤)	من: الصين
انظر الصائق السابق	(١٢)	٢٠٠٢	٢٠٠١	ALV	PCZ-45	(٢٤)	
انظر الصائق السابق	(١٢)	٢٠٠٢	٢٠٠١	ناقلة أفراد مدزعة	Type YW-531/Type-85	(٤)	
انظر الصائق السابق	-		٢٠٠١	ARV	Type-653	(١)	
طراز اصلاح NBC	(٥)	٢٠٠٢	٢٠٠٠	ناقلة أفراد مدزعة	Type-1Fuchs	١١	المانيا
صنفة بقيمة ٨٦٨ مليون دولار تتضمن (٨) AH-64D مع زناد Longbow (٢١) بليون دولار تتضمن التدريب، صواريخ AGM-114، قطع الخبار والتأميم، التسليم ابتداء من ٢٠٠٥	-		٢٠٠٢	طائرة مروحية مقاتلة	AH-64D Apache	١٦	الولايات المتحدة الأمريكية
صنفة بقيمة ٨٦٨ مليون دولار تتضمن ١٦ طائرة مروحية AH-64D	-		٢٠٠٢	صواريخ مضاد للدبابات	AGM-114K Hellfire	٢٨٤	

تابع

تابع

الوصف	٢٠٠٢	٢٠٠١	٢٠٠٠	٢٠٠٢	٢٠٠١	٢٠٠٠	٢٠٠٢	٢٠٠١	٢٠٠٠	٢٠٠٢	٢٠٠١	٢٠٠٠	٢٠٠٢	٢٠٠١	٢٠٠٠
س: الريع	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١
الولايات المتحدة الأمريكية															
مجهول	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١
س: أوكرانيا	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢
لبنان															
س: الإمارات	٧٢	٧٢	٧٢	٧٢	٧٢	٧٢	٧٢	٧٢	٧٢	٧٢	٧٢	٧٢	٧٢	٧٢	٧٢
لبنان	(٣)	(٣)	(٣)	(٣)	(٣)	(٣)	(٣)	(٣)	(٣)	(٣)	(٣)	(٣)	(٣)	(٣)	(٣)
الولايات المتحدة الأمريكية	٢٠	٢٠	٢٠	٢٠	٢٠	٢٠	٢٠	٢٠	٢٠	٢٠	٢٠	٢٠	٢٠	٢٠	٢٠
س: الأردن، اللوكسمبورغ وإسبانيا	٧٥	٧٥	٧٥	٧٥	٧٥	٧٥	٧٥	٧٥	٧٥	٧٥	٧٥	٧٥	٧٥	٧٥	٧٥
س: الولايات المتحدة الأمريكية	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
س: الريع	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١
الولايات المتحدة الأمريكية															
مجهول	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١	١
س: أوكرانيا	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢
لبنان															
س: الإمارات	٧٢	٧٢	٧٢	٧٢	٧٢	٧٢	٧٢	٧٢	٧٢	٧٢	٧٢	٧٢	٧٢	٧٢	٧٢
لبنان	(٣)	(٣)	(٣)	(٣)	(٣)	(٣)	(٣)	(٣)	(٣)	(٣)	(٣)	(٣)	(٣)	(٣)	(٣)
الولايات المتحدة الأمريكية	٢٠	٢٠	٢٠	٢٠	٢٠	٢٠	٢٠	٢٠	٢٠	٢٠	٢٠	٢٠	٢٠	٢٠	٢٠
س: الأردن، اللوكسمبورغ وإسبانيا	٧٥	٧٥	٧٥	٧٥	٧٥	٧٥	٧٥	٧٥	٧٥	٧٥	٧٥	٧٥	٧٥	٧٥	٧٥

تابع

ماليزيا		فرنسا		من: البرازيل			
صفحة بقيمة 197 مليون دولار	(1A)	2000	(2000)	MRL	Astros-2	1A	
صفحة بقيمة 78 مليون دولار، التسليم 2002	-	2001	(2002)	طائرة مروحية جنينة	AS-555UN Fennec	1	
صفحة بقيمة 02 مليون دولار، ربما لم يتم توقيع العقد بعد	-	2002	(2002)	طائرة مروحية جنينة	AS-555UN Fennec	11	
صفحة بقيمة 487 - 1,1 مليون دولار، تتضمن واحدة مرسلة من إسبانيا، التسليم 2007	-	2002		قذامة	Scorpene Class	1	
من أجل غواصات Scorpene، التسليم 2008-2007	-	2002		صواريخ مضاد للسفن	SM-39 Exocet	40	
فرنسية سابقة، مُحدث قبل التسليم، قد يكون التسليم 2003	-	2002		قذامة	Agosta Class	1	
برتايج مركب الذرية للأجل الجديد (New Generation) - Patrol Vessel (NG PV) بقيمة 1,42 مليون دولار - يتضمن (4) إنتاج متخصص، طراز MEKO-100RMN، مجمعة في ماليزيا، التسليم 2004	-	1999		سفينة حربية	MEKO-A100 Type		الماليزيا
من أجل 1 قذافات من فئة MEKO-A100 Type	-	(2000)		رادار استكشاف جوي-بحري	TRS-3D	1	
صفحة بقيمة 342,2 مليون دولار، التسليم 2004	-	2002		طائرة MP	CN-235 MPA		أندونيسيا
صفحة بقيمة 04 مليون دولار، طراز RAT-3IDL	-	2001		رادار استكشاف جوي	RAT - 3IS	1	إيطاليا
من أجل 1 قذافات من فئة MEKO-A100 Type، البرز غير محدد	-	(2000)		رادار ضابط للبراز	Skyguard	1	
من أجل غواصات من فئة Scorpene Class	-	2002		توريد AS	Black Shark 533 mm	-	

تابع

انظر الصلح السابق، تتضمن سيارة إسعاف، AEW، حملة هاون Blum وطراز CP، تتضمن جميع (١٥) في ماليزيا	(٥٠)	٢٠٠٢	٢٠٠٠	موتور اولاد مدوزجة	AEW-AFC fuel	١٣٧	المملكة المتحدة
صنفة بقيمة ١٥٨ مليون دولار، التسليم ٢٠٠٢ - ٢٠٠٣	(٧)	٢٠٠٢	١٩٩٩	طائرة مروحية AS/ASW	Super Lynx	N	
من أجل ٦ طائرات مروحية من نوع Super Lynx	(4A)	٢٠٠٢	٢٠٠١	صواريخ مضاد للسفن	Sea Skua	(4A)	
صنفة بقيمة ٣١٦ مليون دولار (الزوائد تتضمن إنتاج القطع في ماليزيا)، التسليم ابتداء من ٢٠٠٤	-	٢٠٠٢	٢٠٠٢	نظام صواريخ أرض - جو	Jernas	(١٢)	
من أجل نظام صواريخ أرض - جو Jernas	-	٢٠٠٢	٢٠٠٢	صواريخ أرض - جو	Rapier Mk-2	-	
برنامج مركب الدورية للسجل الجديد (New Generation Patrol Vessel) بقيمة ١,٤٢٢ مليون دولار يتضمن التسليم المباشرة لـ (٢)، طراز MEKO-100RMN، التسليم ابتداء من ٢٠٠٥	-	١٩٩٩		فرقاطة	MEKO-A100 Type		ل: ألمانيا
صنفة بقيمة ٢٣٠-٢٥٠ مليون دولار تتضمن (٦) طراز MP، من أجل عمليات مكافحة المخدرات بشكل رئيسي، التسليم ٢٠٠٤	-	٢٠٠١	٢٠٠١	طائرة C	EMB-145 AEW & C	١	من: البرازيل
انظر الصلح السابق	-	٢٠٠١	٢٠٠١	طائرة MP	EMB-145 MP	٢	
طراز Q200، مع خيار شراء واحدة إضافية	١	٢٠٠٢	٢٠٠٠	طائرة نقل	DHC-8 Dash-8	١	كندا
-	(١٠)	٢٠٠٢	(٢٠٠٢)	طائرة تدريب	Zlin-242L	١٠	جمهورية التشيك
إسرائيلية سابقة، صنفة بقيمة ١٨ مليون دولار	-	٢٠٠٢	٢٠٠٢	طائرة C & AEW	E-2C Hawkeye	٣	إسرائيل

المكسيك

صفحة بقيمة ٨ ملايين دولار، طراز MI-17-٧١	-	٢٠٠٢	٢٠٠٢	١٩٩٨	OPV	Floreal Class	٢	روسيا
صفحة بقيمة ٢,١٤ مليون دولار، من أجل حماية تجمعات (القطب البحرية)	-	٢٠٠٢	٢٠٠١	(١٩٩٩)	صواريخ أرض-جو مدمول	MM-38 Exocet	(٨)	
من أجل طائرة واحدة من طراز ENB-145AEPV مطوية من البرازيل، التسليم ٢٠٠٤	-	٢٠٠١	٢٠٠١	(٢٠٠٠)	طائرة مروحية	AS-365/565 MB	٢	
طراز مسلح، من أجل عمليات مكافحة المخدرات	١٠	٢٠٠٢-١٩٩٩	(١٩٩٨)		طائرة مروحية	Explorer	(١٠)	الولايات المتحدة الأمريكية
من أجل طائرة مقاتلة ENB-145MEP مرستين من البرازيل	-		٢٠٠١		رادار طائرة MIP	Sea Vue	٢	
من أجل تحطيت (٨) طائرات C-212 MIP	-		٢٠٠٢		رادار طائرة MIP	Sea Vue	٨	
المغرب								
صفحة بقيمة ١٢-١٤ مليون دولار، التسمية المغربية من فئة محمد الخامس	(٢)	٢٠٠٢	١٩٩٨		OPV	Floreal Class	٢	روسيا
قد تكون مستعملة، من أجل زوارق التوربي البحرية من فئة (محمد الخامس) Floreal	(٨)	٢٠٠٢	(١٩٩٩)		صواريخ مضاد للسفن	MM-38 Exocet	(٨)	
من أجل الاستعمال من أجل زوارق التوربي البحرية من فئة (محمد الخامس) Floreal	(٢)	٢٠٠٢	(٢٠٠٠)		طائرة مروحية	AS-365/565 MB	٢	
سانتار (تورما)								
صفحة بقيمة ١٣٠ مليون دولار، تتضمن (٢) من طراز MGC-29UB	١٠	٢٠٠٢-٢٠٠١	٢٠٠١		FGA طائرة	MGC-29S/Fulcrum-C	١٠	روسيا
من أجل طائرة FGA MGC-29	(١٠)	٢٠٠٢-٢٠٠١	(٢٠٠٠)		صواريخ جو-جو قصير المدى	AA-11 Archer/R-73	(٢٠)	

تابع

أركانيا	(٦٠)	BYRAM	(٢٠٠٦)	٢٠٠٦	(٦٠)	٢٠٠٦	من أجل طائرة MDC-29 FGA
تايبا							
سن: إيطاليا	١	طائرة مروحية	٢٠٠٢				صفحة بقيمة ٨ ملايين دولار
تيا	٢	طائرة مروحية مقاتلة	(٢٠٠١)				لينة سابقة، مساعدة
	٢	طائرة مروحية	(٢٠٠١)				لينة سابقة، مساعدة
البحال							
سن: إسرائيل	٢	طائرة مروحية مقاتلة	٢٠٠٢				مستعملة، صفقة بقيمة ٦,٢ مليون دولار، من أجل الاستعمال ضد الإرار الماريني Mander
الهند	(٣)	قذائف أفراد مدروعة	٢٠٠٢				هدية سابقة، مساعدة، المدد المرسل قد يصل إلى (٣١)
بولندا	١	طائرة مروحية خفيفة	٢٠٠٢				صفحة بقيمة ٤ ملايين دولار، قد تكون موزعة جزئياً من قبل المملكة المتحدة من أجل المساعدة في مكافحة الإرهاب
أركانيا	(٣)	طائرة مروحية	(٢٠٠٢)	٢٠٠٢			-
مولدا							
سن: ألمانيا	٥٧	مدافع ذاتي الحركة	٢٠٠٢				صفحة بقيمة ٤٢٠ مليون دولار (البروكلد ١٠٠ بالمائة)، التسليم ٢٠٠٤ - ٢٠٠٩
	٨٧٤	صواريخ أرض - جو محمول	(١٩٩٧)	٢٠٠٢-١٩٩٨			جزء من البرنامج الأوروبي لإنتاج ستينجر (European Singer Production Programme) الذي يتضمن إنتاج القنح في دولنا

تابع

الكامي سابق، صنفه بقيمة ٧٩ مليون دولار تتضمن (٩٦) صاروخ MIM-104 (منها ٤٢ مليون دولار تقنياً و٧٧ مليون دولار بشكل خدمات)، التسليم ٢٠٠٢ - ٢٠٠٣	(١)	٢٠٠٢	٢٠٠٢	٢٠٠٢	نظام صاروخ أرض - جـز	Patriot	٣	
انظر المعلق السابق	(٣٢)	٢٠٠٢	٢٠٠٢	٢٠٠٢	صاروخ أرض - جـز	MIM-104 Patriot	٩٦	
صنفه بقيمة ١٥٠-٢٢٥ مليون دولار، التسليم ابتداء من ٢٠٠٣	-			٢٠٠١	صاروخ مضاد للدبابات	Splice-MR/TLR	٢٤٠٠	إسرائيل
مدافع من طراز كدي سابق تم إعادة بيعها إلى المصنع وتم تحديثها قبل التسليم، من أجل (٤) مدفكات من فئة De Zeven Protonen Class	١	٢٠٠٢	١٩٩٦		مدافع بحري	127 mm/54	٤	إيطاليا
صنفه بقيمة ٦٨٦ مليون دولار (الزوائد ٨٧٣ مليون دولار) المروجة AH-66D	(٣٠)	٢٠٠٢-١٩٩٨	١٩٩٥		طائرة مروحية مقاتلة	AH-66D Apache	٣٠	الولايات المتحدة الأمريكية
صنفه بقيمة ١٧٧ مليون دولار، من أجل الطائرات المروجة AH-66D	(٦٠٥)	٢٠٠٢-١٩٩٦	١٩٩٥		صاروخ مضاد للدبابات	AGM-114K Hellfire	٦٠٥	
من أجل تحديث MLU ل (١٣٩) طائرة من طراز AH-66D لتصبح من طراز F-16AM/BM (F-16C/D)، التسليم ٢٠٠٣-١٩٩٦	(١٣٨)	٢٠٠٢-١٩٩٦	١٩٩٣		رادار طائرة مقاتلة	AN/APG-66	١٣٨	
صنفه بقيمة ٢٤ مليون دولار تتضمن (٨) صاروخ تدريب، من أجل مدفكات من فئة De Zeven Protonen Class	(٦٦)	٢٠٠٢	(١٩٩٨)		صاروخ أرض - جـز	RIM-66M Standard-2	١٦	
من أجل مدفكات من فئة De Zeven Protonen Class	-		٢٠٠٢		صاروخ أرض - جـز	RIM-7P/TC ESSM	(٢٤٠)	

يتبع

تابع

نيوزيلاندا									
س:	كندا	الولايات المتحدة الأمريكية	105	Piranha/LAV-25	IFV	2001	1999	2002	-
صنفة بقيمة 213 مليون دولار (الزوائد بقيمة 3 ملايين دولار)، التسليم 2003 - 2004									
SH-2G (NZ)	1	AS/ASW	1	طائرة مروحية	طائرة مروحية مضاد للبيانات	(2002)	1999	2002	1
صنفة بقيمة 15-32 مليون دولار، التسليم 2003/2004	164	Javelin	164	صواريخ مضاد للبيانات	صواريخ مضاد للبيانات	(2002)	(2002)		-
لم يتم توقيع العقد بعد									
سحطة، لم يتم توقيع العقد بعد، التسليم ابتداء من 2003	2	Boeing-737-200	2	طائرة نقل	طائرة نقل	(2002)			-
سحطة، تم شراؤها وتضمينها من قبل شركة مدنية للتدريب والتعل	2	King Air B200/C12	2	طائرة نقل خفيفة	طائرة نقل خفيفة	2002	2002	2002	2
نيجيريا									
الطرز المسلح MI-171(SN)، التسليم 2003	4	MI-17/HiP-H	4	طائرة مروحية	طائرة مروحية	(2002)	1999	2002-2000	-
من أجل التدريب	(9)	MI-34S/Hermite	(9)	طائرة مروحية خفيفة	طائرة مروحية خفيفة	1999			(9)
كوريا الشمالية									
تم طلبها من الاتحاد السوفياتي وقد أُنشئت برخصة روسية بعد انهيار الاتحاد السوفياتي	-	AT-4 Spigov/PK111	-	صواريخ مضاد للبيانات	صواريخ مضاد للبيانات	(1987)	1992-2002	1992	(1100)
تم تصنيعها على الأرجح من أجل التصدير، قد يكون تم طلبها من الاتحاد السوفياتي وأُنشئت برخصة روسية بعد انهيار الاتحاد السوفياتي	-	SA-16Gimlet/gla-1	-	صواريخ أرض - جو مسمول	صواريخ أرض - جو مسمول	(1989)	1992-2002	1992	(500)

تابع

تابع

الترتيب		س : فناندا		المنيا		بائعون مسجلون	
طراز XA-203MCP	-	٢٠٠٢	ثلاثة ابرام مدبزة	XA-200			
لم يتم توزيع القند بعد	-	(٢٠٠٢)	صواريخ جز - جز قصير المدى	IRIS-T			
صفحة بقيمة ٤٢٥ مليون دولار تتضمن (٨) NH-90 TTH، من أجل حراسة الشاطئ، تم طلبها من فرنسا وألمانيا ووضعت في فناندا، التسليم ٢٠٠٨-٢٠١٥	-	٢٠٠١	طائرة مروحية AS/ASW	NH-90NFH		٦	
من أجل البحث والاتقاء، مع خيار شراء ١٠ إضافية، انظر التعليق السابق	-	٢٠٠١	طائرة مروحية	NH-90 TTH		٨	
مواثنية سابقة	١	٢٠٠٢	ثلاثة ابرام مدبزة	BuF61		١	مولندا
مولندية سابقة، صفقة بقيمة ١٦٨ مليون دولار تتضمن اللاحقة	(٥٧)	٢٠٠٢-٢٠٠١	دبابه قتال رئيسية	Leopard-2A4		٥٢	
مواثنية سابقة	٥	٢٠٠٢	دبابه قتال رئيسية	Leopard-2A4		٥	
صفحة بقيمة ١٥٠ مليون دولار تتضمن رادارات من الولايات المتحدة الأمريكية - (البراند ١٠٠ بالقيمة خلال (١٠) سنوات تتضمن أنظمة صواريخ أرض - جو NASAMS وصواريخ Penguin لإسبانيا)، تتضمن (٣) مُجمعة أو مُرخصة للتمنيع في الترتيب، التسعة الرئيسية Nansen Class، التسليم ٢٠٠٥ - ٢٠٠٩	-	٢٠٠٠	فرقاطة	Mod.F-100Class		٤	إسبانيا
صفحة بقيمة ٨٥ مليون دولار	(١٢)	٢٠٠٢-١٩٩٩	رادار تحديد الموقع ATX	ARTHUR		١٢	السويد

تابع

تابع

طراز Tachet-2000 EOD	٢٠٠٣	التسليم	٢٠٠٢	APC	Tachet	١٢	المسلحة النشطة
طراز AN/SPS-67(٧3) من أجل تحديد (٣) زوارق دورية بحرية من فئة Northrop Class	٣	٢٠٠٢-٢٠٠١	(٢٠٠٠)	رادار استكشاف بحري	AN/SPS-67	٣	الولايات المتحدة الأمريكية
صنفة بقيمة ٥٠٠ مليون دولار تتضمن نظام القتال AEGIS وقاذفات صواريخ أرض-جوز MK-41، من أجل (٥) فئات من فئة Nansen Class	-		(٢٠٠٠)	رادار استكشاف جوي	AN/SPY-1F	٥	
من أجل (٥) فئات من فئة F-100 (Nansen) Class	-		(٢٠٠٠)	صواريخ أرض - جو	RIM-7PTC ESSM	٢٤٠	
عشان							
طراز Super Washstak	٥	٢٠٠٢	٢٠٠٢	طائرة تدريب	MFI-17 Supporter	٤	باكستان
-	-	٢٠٠٢	٢٠٠٢	طائرة مرسية ASW	Super Lynx	١٦	المسلحة النشطة
تتضمن حزمة إخلال ملوثة، CP، حاملة ماون ٢٨١، ٢٠٢، ٢٠٠١	(٨٠)	٢٠٠٢-٢٠٠١	٢٠٠٠	APC	Piranha 8x8	٨٠	
سيارة إسفك، راحة من طراز مراثة المدنية	-		٢٠٠٢	رادار استكشاف جوي	Martello S-743D	(٢)	
صنفة بقيمة ١،١٢ مليون دولار تتضمن المدة الحربية ودرجات LANTIRN طراز F-16C/D، التسليم ٢٠٠٦-٢٠٠٥	-		٢٠٠٢	طائرة RGA	F-16C	١٢	الولايات المتحدة الأمريكية
من أجل طائرة F-16C RGA	-		٢٠٠٢	طائرة رادار مقاتلة	LANTIRN	١٤	
من أجل طائرة F-16C RGA، طراز AGM-65D/E	-		(٢٠٠٢)	ASM	AGM-65D Maverick	٨٠	
من أجل طائرة F-16C RGA، التسليم ٢٠٠٤	-		٢٠٠٢	BVRAM	ADM-120C AMBRAAM	٥٠	

تابع

تابع

AIM-9M-8/9 طراز F-16C FGA	من أجل طائرة F-16C FGA طراز AIM-9M-8/9	٢٠٠٢	١٠٠٠	صاروخ جو-جو قصير المدى	AIM-9M Sidewinder	١٠٠٠	
AGM-84D	من أجل طائرة F-16C FGA طراز AGM-84D	(٢٠٠٢)	٢٠	صاروخ مضاد للسفن	AGM-84 Harpoon	٢٠	
BGM-71E TOW-2A	طراز BGM-71E TOW-2A السليم ٢٠٠٢ - ٢٠٠٣	٢٠٠٢	(٥٦٢)	صاروخ مضاد للسفن	BGM-71 TOW	(٥٦٢)	
باكستان							
F-7P	النسخة الباكستانية F-7P، تتضمن (١) من طراز F-7P	٢٠٠٢	(٢٠٠١)	طائرة مقاتلة	F-7 MFG	٤٦	سن: الصين
F-7P	النسخة الباكستانية F-7P	٢٠٠٢	(٢٠٠٢)	طائرة مقاتلة	F-7MFC	١١	
Mirage-5	فرنسية سابقة، صفقة Blue Mash-6 بقيمة ١٢٠ مليون دولار، صفقة قبل التسليم، تتضمن (١) من طراز Mirage-5	٢٠٠٢-١٩٩٨	١٩٩٦	طائرة FGA	Mirage-5	٤٠	فرنسا
Agosta-90B	صفقة بقيمة ٧٥٠ مليون دولار (+ ٢٠٠ مليون دولار من أجل تحديث حوض بناء السفن الباكستاني لبناء الغواصات)، تتضمن إنتاج واحد مُرخَّص، تتضمن واحدة بقيمة في باكستان، النسخة الباكستانية Khalid Class	٢٠٠٢-١٩٩٩	١٩٩٤	غواصة	Agosta-90B Type	٢	
F-17P	طراز F-17P Mod-2، من أجل (٣) غواصات من طراز Agosta-90B (نسخة خالد)	٢٠٠٢-١٩٩٩	(١٩٩٦)	توربين	F-17P	(٩٦)	
Agosta-90B	صفقة بقيمة ١٠٠ مليون دولار، من أجل غواصات من طراز Agosta-90B Type (Khalid Class)	٢٠٠٢-١٩٩٩	١٩٩٤	صاروخ مضاد للسفن	SM-39 Exocet	(٢٤)	
CN-235	صفقة بقيمة ٤٩ مليون دولار، طراز CN-235، التسليم قبل ٢٠٠٥	٢٠٠٢	٢٠٠١	طائرة نقل	CN-235	٤	إندونيسيا

تابع

طراز Gthio-7PG ، من أجل (40) طائرة مقاتلة من طراز F-7MG (F-7PG)	(40)	٢٠٠٢	(٢٠٠١)		رادار طائرة مقاتلة	Grtio	(40)	إيطاليا
صنفة بقيمة ٥٠ مليون دولار تتضمن (2) من طراز MB-17 مستعملة، السليم ٢٠٠٢-٢٠٠٣	(1٧)	٢٠٠٢	٢٠٠١		طائرة مروحية	Mi-17/HP-H	١٢	روسيا
٤ مستعملة، لصناعة قنبل التسليم، صنفة بقيمة ٥٠ مليون دولار تتضمن (١٧) MB-17 جديدة	4	٢٠٠٢	٢٠٠١		طائرة مروحية	Mi-17/HP-H	4	
لصنفة في باكستان	(٣٧٥)	٢٠٠٢-١٩٨٨	(١٩٨٥)		صواريخ أرض - جو محمول	RBS-70	-	السويد
طراز Type-432 ، من أجل الترقنقات الصنفاة من فئة طاروق (Amazon)	(١٦)	٢٠٠٢-١٩٩٩	١٩٩٤		توريد ASW	Type-43	(٢4)	
البر غير محدد، قد يكون أمريكياً سابقاً، جزء من مساعدة بقيمة ٧٣ مليون دولار مقدمة من الولايات المتحدة الأمريكية من أجل حراسة الحدود الأتانية	٥	٢٠٠٢	(٢٠٠١)		طائرة مروحية	Bell-209/UH-1H	٥	الولايات المتحدة الأمريكية
طائرة من طراز استرالي سابق قد أريد بيعها إلى الفلبين الأمريكي، وأُقيمت إلى باكستان	-		٢٠٠٢		طائرة نقل	C-130E Hercules	٢	
صنفة بقيمة ١٥٥ مليون دولار، طراز 1588 على نطاق، من أجل حراسة الحدود الأتانية، لم يتم توقيع العقد بعد	-		(٢٠٠٢)		رادار استكشاف جوي	AN/FPS-88	(١)	
طُورت من أجل باكستان، قد يكون التسليم ابتداءً من ٢٠٠٤	-		١٩٩٩		طائرة FGA	FC-1	(١٥٠)	الصين
النسخة الباكستانية Amara-2	(٦٥٠)	٢٠٠٢-١٩٩٤	(١٩٩٢)		صواريخ أرض - جو محمول	QW-1 Vanguard	-	

الرمز باكستاني	Baklar Sukran	(٩٦٠٠)	٢٠٠٢-١٩٩٠	١٩٨٩	صواريخ مضاد للبيانات	Red Arrow-8	-	
انظر التعلق السابق بالنسبة للتليم البانتر ل (٧)		-		١٩٩٤	غزاة	Agosta-90B Type	-	فرنسا
من أجل تحديث حوالي (٣٥) Mirage-3 و(١٠٠) طائرة مقاتلة F-7MFP		(١٣١)	٢٠٠٢-٢٠٠٠	١٩٩٥	رادار طائرة مقاتلة	Gho-7	(١٣٥)	إيطاليا
طراز Gho-7PG ، من أجل (١٢) طائرة مقاتلة (F-7PG) E-7MG لم يتم توزيع العقد بعد		-		(٢٠٠٢)	رادار طائرة مقاتلة	Gho-7	(١٢)	
البيرو								
أمريكية سابقة، قرض من أجل مكافئة المقدرات		٢	٢٠٠٢	٢٠٠٢	طائرة هجوم أرضي	A-37B Dregonfly		من: الولايات المتحدة الأمريكية
أمريكية سابقة، قرض من أجل مكافئة المقدرات		١	٢٠٠٢	٢٠٠٢	طائرة نقل خفيفة	S25 Citation	Casna-	١
التايوان								
أمريكية سابقة، مساعدة		٣	٢٠٠٢	(٢٠٠١)	طائرة مروحية	Belt-203/UR-H	٣	من: الولايات المتحدة الأمريكية
طائرة من طراز بريطاني سابق أصيد بعدها لصنع أمريكي، صفة بقيمة ٤١ مليون دولار، مجهزة قبل التسليم، تتضمن وحدات من أجل الشرطة العسكرية		-		(٢٠٠٢)	طائرة نقل	C-130K Hercules	٤	
أمريكية سابقة، مساعدة		١	٢٠٠٢	(٢٠٠١)	مروحة دورية	Cyclone Class	١	
بولندا								
ألمانية سابقة، مساعدة، طراز MiG-29C، تتضمن (٤) من طراز MiG-29GT، التسليم ٢٠٠٣ - ٢٠٠٤		-		٢٠٠٢	طائرة FGA	MiG-29S/Fulcrum-C	٣٣	من: ألمانيا

السامية سابقة، ساعة، جزء من صفقة من أجل (٢٣) طائرة مقاتلة MIG-29	-		٢٠٠٢	BVRAM	AA-10q/b Alamo/R-27	(١٠٠)	
انظر التعليق السابق	-		٢٠٠٢	صاروخ جز - جز قنبر المدى	AA-11 Archer/R-73	(٤٠٠)	
انظر التعليق السابق	-		٢٠٠٢	صاروخ جز - جز قنبر المدى	AA-8 Aphid/R-60	(١٥٠)	
السامية سابقة، جزء من مساهمة بقيمة ٣٠٠-٢٨٠ مليون دولار، من أجل الاستعمال مع لواء بولندي يعمل كجزء من قوة ألمانية	(١٥)	٢٠٠٢	٢٠٠٢	جذابة قتال رئيسية	Leopard-2A4	١٧٨	
انظر التعليق السابق	-		٢٠٠٢	ABL	BfPz-1 Biber	٦	
انظر التعليق السابق	-		٢٠٠٢	مربة إعلام موزعة	BuGel	١٠	
انظر التعليق السابق	-		٢٠٠٢	AMV	Keller	٤	
انظر التعليق السابق	-		٢٠٠٢	تلك أفراد ملزمة	M-113A2	٣٥	
صفقة بقيمة ٢٥٠ مليون دولار تتضمن الإنتاج المرفوض، طراز Spike-MR وربما طراز Spike-ER، التسليم ٢٠٠٣	-		٢٠٠٢	صاروخ مضاد للبيانات	Spike-MR/LR	(١٨٠)	إسرائيل
صفقة بقيمة ٩٠ مليون دولار، جزء من شبكة الاستكشاف الجوي (NATO NAJDG) للبيبة الجوية للدفاع الجوي لحلف الناتو، التسليم ٢٠٠٢ - ٢٠٠٧	-		(٢٠٠١)	رادار استكشاف جوي	RAT-31 SL	٣	إيطاليا
مستعملة، طراز M8-SMTV-1، موزعة جزئياً من قبل شركة نطق بولندية	١	٢٠٠٢	(٢٠٠١)	طائرة موزعة	M8-17/HRP-H	١	لترنيا

تتضمن طائرات مروحية Mi-14PE ومن طراز MiKO-A100 الدور Type وورطاطات من فئة Class (Pinsk) Perry، الدول المصنعة هي فرنسا وألمانيا ويطال	-		(2002)	ASW	توريد	MU-90 Impact	-	بالمون مختلفون
من أجل تحديث (3) طائرات من فئة Orkan Class	-		2001	رادار مضاد للتيار	توريد	STING	3	موتسا
نرويجي سابق، مساعدة، من أجل غواصات من فئة Type 207 Class	(10)	2002	2002	AS	توريد	MK-37 33MM	(34)	الترنج
نرويجية سابقة، مساعدة، من أجل غواصات من فئة Type 207 Class	(10)	2002	2002	AS	توريد	Type-613	(30)	
نرويجية سابقة، تم تسليم واحدة إضافية من أجل قطع الأنوار فقط، التسليم 2002-2004	2	2002	2002	غواصة	غواصة	Type-207	4	
صفقة بقيمة 212 مليون دولار (الترانك 100 بالمائة)، مع خيار شراء (4) إضافية، التسليم 2002 - 2005	-		2001	طائرة نقل	طائرة نقل	CASA C295M	8	إسبانيا
من أجل تحديث (2) طائرات من فئة Orkan Class	-		2001	رادار استكشاف جوي	رادار استكشاف جوي	Giraffe AMB-3D	3	السويد
من أجل (3) طائرات من نوع Orkan Class وربما من أجل سفينتين حربييتين من نوع MiKO-A100، لم يتم توقيع العقد بعد	-		(2001)	صواريخ مضاد للسفن	صواريخ مضاد للسفن	RBS-15 MK-3	(10)	
قبل الإنتاج المرخص، من أجل الاستعمال مع ميكل بولندي، التسمية البولندية Krab أو Chrobry، التسليم 2004	-		(1999)	برج دبابه	برج دبابه	AS-90 turret	1	المملكة المتحدة

صفحة بقيمة 1748 مليون دولار (البرونك بقيمة 9,8 مليون دولار)، التسليم 2006-2008، لم يتم توقيع العقد بعد	-			(2002)		طائرة: F-16C		18	الولايات المتحدة الأمريكية
أمريكية سابقة، صفقة بقيمة 22-20 مليون دولار، التسليم 2002 - 2003	2	2002	2001	(1999)		طائرة: مروحية AS/ASW	SH-2G Super Seahorse	4	
أمريكي سابق، من أجل فترات من فئة (Perry Class) Perry (Palauk) Class	(10A)	2002-2000	(1999)		صواريخ أرض - جو	RIM-66B Standard-1MR		(10A)	
من أجل فترات من طراز MEKO-A100 Type، لم يتم توقيع العقد بعد	-		(2001)		صواريخ أرض - جو	RIM-7PTC ESSM		-	
أمريكية سابقة، مساعدة، التسمية البروتية Palauki Class	2	2002-2000	1999	(2002)	سفينة حربية	Perry Class		2	ل: تايوان
برنامج Sank بقيمة 1,20 مليون دولار تتضمن (32) للاصطلاح و APC (240) التسليم 2004 - 2013، لم يتم توقيع العقد بعد	-		(2002)			AMV		213	
انظر التعليق السابق	-		(2002)		APC	AMV		240	
انظر التعليق السابق	-		(2002)			AMV		32	
التسمية البروتية Project-621 أو Gamma-2 Type، مع خيار شراء 5-2 إضافية، التسليم 2003 - 2005	-		2002		طائرة: مروحية	MEKO-A100 Type		2	ألمانيا
صفحة بقيمة 200 مليون دولار تتضمن التسليم المبكر، طراز Spike-MR وربما Spike-MR، التسليم ابتداء من 2004/2003	-		2002		صواريخ مضاد للطائرات	Spike MR/LR		(5000)	إسرائيل
-	(A)	2002-2001	2001		طائرة: قتل خفية	An-28 TD Baza-TD		10	روسيا

تابع

من أجل الاستعمال على حياكل برلينيه، التسمية البرلينيه Chantry أو Kraf، التسليم ٢٠١٢-٢٠٠٤	-	١٩٩٩	برج دبابه	AS-90	(٧٦)	المملكة المتحدة
صفحة بقيمة ٢٧٥-٢٨٧ مليون دولار (تتضمن واحدة موزة من قبل الاتحاد الأوربي، من أجل حماية مصائد الأسماك)، من أجل SAR، بروزة من قبل إيطاليا والمملكة المتحدة، التسليم ٢٠٠٤-٢٠٠٦	-	٢٠٠١	طائرة مروحية	EH-101-500	١٢	من: باليون مختلفون
أمريكي سابق، صفحة 2 Peace Atlantis بقيمة ٢٦٨ مليون دولار، صفحة في البرتغال لتصبح F-16 AMRF-16Q بعد التسليم، تتضمن ٤ من طراز F-16B، تم تسليم (٥) إحصائية من أجل قطع الغيار فقط، التسليم ٢٠٠١-٢٠٠٣	(١٢)	٢٠٠٢-٢٠٠١	طائرة FGA	F-16A	٢٠	الولايات المتحدة الأمريكية
من أجل تحديث ستيف العمر ل (٢٠) طائرة FGA F-16A	(١٢)	٢٠٠٢-٢٠٠١	راندل طائرة ZETA	AN/APQ-66	٢٠	
-	-		BVRAMM	AIM-120C AMRAAM	١٢	
توفر						
من أجل طائرة Mirage-2000-FGA، طراز Black Pearl	(٤٠)	٢٠٠٢-١٩٩٩	ASM	Apadie	(٤٨)	من: فرنسا
روماني						
من أجل الطائرة المعالجة MIG - 21 Lancer (محلثة MIG- ZINP) وربما الطائرة المعالجة MIG-29، قد تتضمن الجميع أو الإنتاج المرخص في رومانيا	(٢٠٠)	٢٠٠٢-٢٠٠١	صواريخ جو - جو قصير المدى	R-550 Magic-2	(٦٢٠)	من: فرنسا

تابع

تابع

المانيا	(٣١)	٢٠٠٢-١٩٩٩	(١٩٩٧)	AAV (G)	Gepard	(٣١)	
إسرائيل	٢٥	٢٠٠٢-١٩٩٦	١٩٩٣	رادار طائرة مقاتلة	EL/M-2032		
السعودية	٢	٢٠٠٢-١٩٩٩	(١٩٩٨)	صواريخ مضاد للدبابات	Spike-MR/LR	(٩٦٠)	
روسيا		-	(٢٠٠٢)	فرقاطة	Boxer Class		
السعودية	(٧)	٢٠٠٢	(٢٠٠١)	طائرة نقل	Il-76M/Candid-B	(٦)	س: أوزبكستان
إيطاليا	(٨)	٢٠٠٢	٢٠٠١	طائرة مروحية	Bell-42	(٨)	س: كندا
الولايات المتحدة الأمريكية	(٦١)	٢٠٠١-٢٠٠٠	٢٠٠٠	AFSV	Primaha/LAV-90	١٣٠	
الولايات المتحدة الأمريكية	١	٢٠٠٢	١٩٩٤	فريغاطة	F-3000S Type	٣	فرنسا
السعودية		٢٠٠٢ - ٢٠٠٤		التعليم (AL Riyadh Class)			

تابع

من أجل الترقاطات F-3000S من فئة الريايفس	(٢٤)	٢٠٠٢	(١٩٩٧)	صاروخ أرض - جو	ASTER-15 SAAM	(٧٦)	الولايات المتحدة الأمريكية	
من أجل الترقاطات F-3000S من فئة الريايفس	(٨)	٢٠٠٢	(١٩٩٧)	توريد AS	F-17P	(٢٤)		
من أجل الترقاطات F-3000S من فئة الريايفس، طراز MM-40 Block-2	(٢٠)	٢٠٠٢-٢٠٠٠	١٩٩٤	صاروخ مضاد للسفن	MM-40 Exocet	(٤٨)		
صنفة بقيمة ١٥٠ مليون دولار تتضمن (٨) من كندا	(٨)	٢٠٠٢	٢٠٠١	طائرة مروحية	Bell-412/AB-412	(٨)		إيطاليا
صنفة بقيمة ٢١ مليون دولار، تتضمن (٧) من طراز AGM-65G	(٥٠)	٢٠٠٢	٢٠٠١	ASM	AGM-65 Maverick	١٠٥		
من أجل طائرات FGA F-15، التسليم ٢٠٠٢	-		٢٠٠٠	BVRAM	AIM-120C AMRAAM	٥٠٠		
صنفة بقيمة ٤١٦ مليون دولار تتضمن (١٨٧) Pinnacle IFV من كندا، طراز BGM-71E TOW-2A، من أجل الحرس الوطني	(١٨٧)	٢٠٠٢-٢٠٠١	٢٠٠٠	صاروخ مضاد للدبابات	BGM-71 TOW	١٨٧		
طراز BGM-71E TOW-2A، التسليم ٢٠٠٢ - ٢٠٠٣	(٢٨١)	٢٠٠٢	٢٠٠١	صاروخ مضاد للدبابات	BGM-71 TOW	(٥٦٦)		
مستأنزة								
مشروع طاق، التسليم ٢٠٠٥	-		٢٠٠٠	ترقطة	La Fayette Class	١		فرنسا
من أجل الترقاطات من فئة La Fayette Class	-		(٢٠٠١)	صاروخ أرض - جو	ASTER-15 SAAM	(١٤٤)		
من أجل طائرات FGA F-16 و FSS	(٤٦٠)	٢٠٠٢-١٩٩٧	(١٩٩٧)	BVRAM	Python-4	(٦٠٠)	إسرائيل	
قد يكون طراز Spike-LR، مُصنِع في مستأنزة	(٢٥٠)	٢٠٠٢-٢٠٠١	١٩٩٩	صاروخ مضاد للدبابات	Spike-MR/LR	-		

صنعة Vanguard بقيمة 17٠ مليون دولار (تتضمن ٢٥,٩ مليون دولار من أجل زائرات Tonghow)؛ تتضمن الأمريكية لتاية ٢٠٠٨	(٨)	٢٠٠٢	١٩٩٩	طائرة: مروحية مقاتلة	AH-64D Apache	٨	الولايات المتحدة الأمريكية
صنعة Peace Vanguard بقيمة 1١٧ مليون دولار، التسليم ابتداء من ٢٠٠٥، مركزها الولايات المتحدة لتاية ٢٠٠٨	-		٢٠٠١	طائرة: مروحية مقاتلة	AH-64D Apache	١٢	
من أجل الطائرات المروحية AH-64D	-		(٢٠٠١)	صواريخ مضاد للدبابات	AGM - 114K Hellfire	(١٩١٢)	
التسليم ابتداء من ٢٠٠٣	-		٢٠٠٠	طائرة: RGA	F-16C	٢٠	
صنعة بقيمة ١٠٠ مليون دولار، من أجل طائرات F-16 RGA روسيا بقيمة ٢٠٠١	(٥٥)	٢٠٠٢	٢٠٠١	طائرة: مروحية	ALM-120C AMRAAM	١٠٠	
-	(٢)	٢٠٠٢	٢٠٠٠	طائرة: مروحية	S-70A/UH-60L	٢	
يركب في سبانتورة مع برج ١٥٥ ٢,٢	(٢٩)	٢٠٠٢-٢٠٠١	(٢٠٠١)	هيكل مدافع	M-109	٥٤	
مشروع دفاع التسليم ٢٠٠١-٢٠٠٩	-		٢٠٠٠	قرطانة	La Fayette Class	٥	ل: فرنسا
الرضعة غير محددة	-		٢٠٠١	صواريخ أرض - جو محمول	SA-16 Gimlet/Igla-1	(٣٠٠٠)	روسيا
طراز NF-17١، دفعة اثنين روسي للروافديا	٤	٢٠٠٢	٢٠٠٢	طائرة: مروحية	Mi-17/HER-٤	٤	س: روسيا
صنعة بقيمة ٢٤ مليون دولار، طراز AS-S21AL، التسليم ٢٠٠٣	-		٢٠٠١	طائرة: مروحية	AS-532 UH/AS-332L1		س: فرنسا

SAR	صنفة بقيمة ٢٥ مليون دولار، من أجل نقل التوريات	-	-	٢٠٠٢	١٩٩٨	APC	طائرة مروحية	AS-532UH/AS-332L1	٢	
	طرز AS-532AL، التسليم ٢٠٠٤									
	التسمية السريرية Value١٧ مع خيار شراء (٥٠) إضافية	(٢٠)	٢٠٠٢-١٩٩٩	١٩٩٨				Pandur	(٢٠)	جنوب أفريقيا
	من أجل الترافقات من فئة MEKO-A200Type	-		٢٠٠٠			صواريخ مضاد للسفن	MM-40 Exocet	(١٤)	س: فرنسا
	من أجل الطائرة المروحية المقاتلة Rooibrak، لم يتم توقيع العقد بعد	-		(٢٠٠٢)			صواريخ أرض - جو محمولة	Mistral	-	
	صنفة بقيمة ٠,٨ - ١,١٥ بليون دولار (الزوائد ٢,٢ بليون دولار تتضمن ٤,٣ ملايين دولار من أجل مصانع السلاح)، التسمية الجنوب أفريقية Amatola Class، التسليم ٢٠٠٥ - ٢٠٠٤	-		(٢٠٠٠)			فرقاطة	MEKO-A200 Type	٤	ألمانيا
	صنفة بقيمة ٦٠٠-٧٩٥ مليون دولار (الزوائد ٣٧٥-٤٢٠ بالمائة)، طراز MOD 209/1400 Type، التسليم ٢٠٠٥ - ٢٠٠٧	-		١٩٩٩			غواصة	Type - 209/1400	٣	
	صنفة بقيمة ٢٤٠ مليون دولار (الزوائد ٩٧٧ مليون دولار تتضمن ١٩١ ملايين دولار من أجل مصانع السلاح، بما فيه نقل إنتاج A-109 وA-119 إلى جرب أفريقيا)، طراز A-109 UH، بما فيه (٢٥) محفظة في جنوب أفريقيا، مع خيار شراء (١٠) إضافية، التسليم ٢٠٠٣-٢٠٠٥	-		١٩٩٩			طائرة مروحية خفيفة	A-109 Hindoo	٣٠	إيطاليا

جزء من برنامج نظام الدفاع الجوي المشترك برأى، Ground Based Air Defense System (GBADS) لم يتم توقيع العقد بعد	-			(2002)		رابط التكاتف جزي	PAGE	-	موريتانيا
صفقة بقيمة 1,1٦ مليون دولار تتضمن Hawk-100 (١٧) من المملكة المتحدة (الزوارك ٨٧ مليون دولار بما في ١٥ بطون دولار من أجل مصانع السلاح)، طراز JAS-39B، من أجل التسليم 2001/200٧ - 200٩، مع خيار شراء (١٩) إضافية	-			1٩٩٩		طراز: RGA	JAS-39 Gripen	٩	السويد
جزء من صفقة بما في JAS-39 (٩) من السويد، صفقة في جنوب أفريقيا، طراز Hawk-120/Hawk-100LIFT/Hawk-100 200٥	-			١٩٩٩		طائرة تدريب RGA	Hawk-100	١٢	المملكة المتحدة
طراز Hawk-120/Hawk-100LIFT/Hawk-100، صفقة في جنوب أفريقيا	-			2002		طائرة للتدريب RGA	Hawk-100	١٢	
جزء من برنامج نظام الدفاع الجوي، Ground Based Air Defense System (GBADS)، لم يتم توقيع العقد بعد	-			(2002)		صواريخ أرض - جو محمول	Starstreak	-	
كوريا الجنوبية									
جزء من Korea Chin Ma أو Pegasus AAV (M) من أجل الاستعمال مع صواريخ أرض - جو الشظور في كوريا	(30)	2002-1٩٩٩	(1٩٩٩)			نظام صواريخ أرض - جو	Corale-NG	(4٨)	فرنسا
صفقة بقيمة ١٤٢-١٢٠ مليون دولار (الزوارك تتضمن الطلية الاندونيسية للطائرات التدريب K3١ ومقاتل عسكرية أخرى من كوريا)، طراز CN-235/220، بما في (٧) من أجل نقل الشخصيات الهامة	٨	2002-200١	١٩٩٧			طائرة نقل	CN-235	٨	إندونيسيا

من أجل (٣) زقانات KDX-2 Type، التسليم ابتداء من ٢٠٠٤	-		١٩٩٩	CTWS		Goalkeeper	٣	الولايات المتحدة الأمريكية
صفقة بقيمة ٥٠ مليون دولار، من أجل سفينة انزال هجومية برشاقية من فئة LPX (٣) زقانات من فئة KDX-2	-		(٢٠٠٢)	CTWS		Goalkeeper	٥	
صفقة بقيمة ٩ ملايين دولار، بما فيه ٤,٥ ملايين دولار كدفعة لدين روسي لكوريا الجنوبية، من أجل التدريب، التسليم ٢٠٠٣	-		٢٠٠٢		طائرة حربية	I1-103	٢٣	
دفعة لدين روسي لكوريا الجنوبية، التسليم ٢٠٠٣-٢٠٠٦	-		٢٠٠٢	IPV		BMP-3	٣٠	
انظر التعليق السابق	-		٢٠٠٢		دبابه قتال رئيسية	T-80U	٣	
انظر التعليق السابق	-		٢٠٠٢		صواريخ مضاد للدبابات	AT-13 Saxon/9M131	-	
برنامج FX بقيمة ٤٠,٤ مليون دولار (الزوائد ١٥ بالمائة)، طراز F-15K، التسليم ٢٠٠٥-٢٠٠٨	-		٢٠٠٢		طائرة مقاتلة/مقاتلة	F-15K	٤٠	
صفقة بقيمة ١١٠ ملايين دولار بما فيه صواريخ AIM-9X، التسليم ٢٠٠٤	-		٢٠٠٢	BVRAM		AIM-120C AMRAAM	١٤٧	
انظر التعليق السابق	-		٢٠٠٢		صواريخ جز - جز قصير المدى	AIM-9X Sidewinder	-	
صفقة بقيمة ٤٩٨ مليون دولار، التسليم ٢٠٠٣-٢٠٠٤	-		٢٠٠٢	MRL		M-270 MLRS	٢٩	
من أجل (٤٤) طائرة A-50 FGA مصفحة في كوريا الجنوبية	-		(٢٠٠١)		رادار طائرة؛ مقاتلة	AN/APG-67	(٤٤)	
التسليم ٢٠٠٢	(٤)		٢٠٠٢		رادار استكشاف جوي	AN/FPS-117	٤	

من أجل (٣) فرقانات مصنعة في كوريا الجنوبية	-		(١٩٩٩)	رادار استكشاف جوي	AN/SPS-49	٣	
من أجل الفرقانات KDX-2 Type، ربما يكون التسليم ٢٠٠٣	-		٢٠٠١	صاروخ أرض - جوي	RIM-116A RAM	٢٤	
صنفة بقيمة ١٥٩ مليون دولار، من أجل الفرقانات KDX-2 Type	-		٢٠٠٠	صاروخ أرض-جوي	RIM-66M Standard-2	١١٠	
من أجل (٣) مدفعات KDX-3 Type	-		(٢٠٠١)	رادار استكشاف جوي	AN/SPY-1D	٣	
صنفة بقيمة ٣٩ مليون دولار، التسليم ٢٠٠٤	-		٢٠٠٢	رادار استكشاف جوي	AN/TPS-117	٣	
صنفة بقيمة ٨١ مليون دولار، التسليم ٢٠٠٤	-		٢٠٠١	صاروخ أرض - أرض	MGM-140A1 ATACMS	١١١	
صنفة بقيمة ١٢٥ مليون دولار تتضمن تحديث (٣٠) طائرة - AGM-142، FGA F-4E، التسليم ٢٠٠٠-٢٠٠٣	(٧٥)	٢٠٠٢-٢٠٠٠	(١٩٩٧)	صاروخ أرض-جوي	Popeye-1	١٠٠	
طراز UGM-94، من أجل غواصات Type 209 (Class)	(٤٠)	٢٠٠٢-١٩٩٨	(١٩٩٤)	صاروخ مضاد للسفن	RGM-84 Harpoon	(٧٢)	
برنامج KSS-2 بقيمة ١,١ بليون دولار (تتضمن ٧١١ مليون دولار مستوردة من ألمانيا)، التسليم ٢٠٠٧ - ٢٠٠٩	-		٢٠٠٠	غواصة	Type - 214	٣	ل: ألمانيا
من أجل (٣) فرقانات KDX-2 Type مصنعة في كوريا الجنوبية	-		١٩٩٩	رادار استكشاف جوي	MW-08	٣	هولندا
من أجل (٣) فرقانات KDX-2 Type مصنعة في كوريا الجنوبية	-		١٩٩٩	رادار ضابط الطيران	STIR	٦	

تابع

صفحة بقيمة 113 مليون دولار، طراز F-16 Block-52، التسمية الكورية RF-16، التسليم 2002 - 2004	-	2000		BGA	طائرة F-16C		20	الولايات المتحدة الأمريكية
صفحة بقيمة 22 مليون دولار، طراز MK-45، من أجل الترتيبات KDX-2 Type المصنفة في كوريا الجنوبية	-	1999		مدفع بحري	MK-45 127 MM/54		3	
صفحة بقيمة 99 - 120 مليون دولار، KAAY (التسمية الكورية Korean Armoured Amphibious Vehicle)، التسليم 2001 - 2009	(21)	2002-2001	2000	APC	LVTP-7A1/AAV-7A1		17	
إيطاليا								
من أجل (4) طائرات CN-235MP مستعملة، طراز 304-310، مصنفة لطائرة صواريخ في إسبانيا	(1)	2002	(1999)	MP	راندل طائرة AN/AP-504 (7)		4	س: كندا
صفحة بقيمة 205 ملايين دولار (البراند 100 بالمئة)	(10)	2002-1998	1997	طائرة مروحية	AS-532 U2/AS-332L2		15	
صفحة بقيمة 2,2 بليون دولار (البراند 80 بالمئة) بما فيه (189) إنتاج مخصص و Buffel ARV، طراز Leopard-2، التسليم 2002 - 2003	(1)	2002	1998	دبابة قتال رئيسية	Leopard - 2A5		30	ألمانيا
انظر الصلح السابق	-		1998	ARV	Buffel		4	
صفحة بقيمة 70 مليون دولار (البراند 100 بالمئة)، التسمية الإيطالية VRC-105	(22)	2002-2000	1999	سيارة مدرعة	B-1 Centauro		22	إيطاليا
صفحة بقيمة 185 مليون دولار، التسمية الإسبانية VRC-105، التسليم 2004 - 2006	-		2002	سيارة مدرعة	B-1 Centauro		22	

تابع

من أجل (4) فرقانات من فئة De Bazan (F-100) صفية في إسبانيا ٢٠٠٢ - ٢٠٠٦	١	٢٠٠١	(١٩٩٦)	٢٠٠١	APC	٢٠٠١	١٨	سويسرا
صفقة بقيمة ٢٦,٣ مليون دولار (الزوائد من أجل الطايلة الترددية ل (٥) فرقانات)، مع خيار شراء المزيد، من أجل الطائرات المروحية S-70/SH-60B	-		(٢٠٠٠)		APC	BV-206S	٢٠	السويد
بما في ذلك ١٠ مطورية في العام ٢٠٠١ بقيمة ٥ ملايين دولار، مع خيار شراء ما يصل إلى (٣٠) واحدة إضافية	(٥)	٢٠٠٢	٢٠٠٠		APC	Piranha 3 8x8	١٨	
٢٠٠٢-٢٠٠٤ التسليم	-		٢٠٠١		APC	S-70B/SH-60B Sealhawk	١	الولايات المتحدة الأمريكية
صفقة بقيمة ٧٧ مليون دولار تتضمن تحديث (١) S-70B، اسبانية، الصممة الإسبانية HS-23	-		٢٠٠٠			MK-45 127MM/54	٤	
أمريكي سابق، محطت قبل التسليم، من أجل (4) فرقانات من فئة Class De Bazan (F-100) صفية في إسبانيا	١	٢٠٠٢	١٩٩٩			AN/SPY-1F	٤	
صفقة بقيمة ٧٥٠ مليون دولار، جزء من نظام AEGIS للمقاتلة من أجل الفرقانات من فئة De Bazan (F-100)	١	٢٠٠٢	١٩٩٦			AN/SPG-62	٨	
من أجل الاستعمال مع صواريخ أرض - جو Standard De Bazan (F-100) على (١) فرقانات من فئة EESM١	٢	٢٠٠٢	(١٩٩٦)			RIM-66M Standard-2	(٨٠)	
صفقة بقيمة ١٠٥ ملايين دولار تتضمن ٣٢ صاروخ تدريب، طراز Block-3A، من أجل الفرقانات من فئة F-100 (De Bazan)	(٨٠)	٢٠٠١-٢٠٠٢	(١٩٩٨)					

صنفة بقيمة ٢٩ مليون دولار، طراز SMI-2 Block-3A، من أجل الفرقاطات من فئة Class (F-100) De Buzan	-		(٢٠٠٢)	صواريخ أرض - جو	RIM-66M Standard-2	٢٩	ل: ألمانيا	
من أجل الفرقاطات من فئة (F-100) De Buzan، تم توقيع العقد بعد	-		(٢٠٠١)	صواريخ أرض - جو	RIM-7PFC ESSM	(٣٨٤)		
تم طلبها عبر التوزيع كجزء من (٤) أنظمة صواريخ أرض - جو NASAMS	-		(٢٠٠٠)	رادار استكشاف جوي	AN/MPQ-64	٤		
من أجل (٤) أنظمة صواريخ أرض - جو NASAMS تم طلبها من التوزيع	-		(٢٠٠٠)	صواريخ أرض - جو	AIM-120A AMRAAM	-		
صنفة بقيمة ٢١ مليون دولار، من أجل طائرة F/A-18 FGA	-		(٢٠٠٢)	BVRAM	AIM-120C AMRAAM	٣١		
-	-		٢٠٠٢	صواريخ مضاد للدبابات	BGM-71F TOW-2B	-		
صنفة بقيمة ٢٥ مليون دولار بما فيه (١٢) طائرة، الوضعية غير محددة	-		(٢٠٠١)	صواريخ مضاد للدبابات	Javelin	٢٣١		
صنفة بقيمة ٢,٢ مليون دولار (الزوارك ٨٠ بالمئة) تنقسم التسليم المباشر لـ (٣٠) و (١٦) Buffal ARV، طراز Leopard-2A5E، التسليم ابتداء من ٢٠٠٣	-		١٩٩٨	دبابة قتال رئيسية	Leopard-2A5E	١٨٩		
(نظر الصافي السابق)	-		١٩٩٨	عربة إطفاء مدرعة	Buffal	١٢		
من أجل الاستثمار ضد توارد نمور التاميل								
	١	٢٠٠٢	٢٠٠٠	طائرة AGS	Beeth-2000 HISAR	١		من: الولايات المتحدة الأمريكية

من لاسا

تابع

صفحة بقيمة ٢٢ مليون دولار، الرضمية غير محددة	-	(٢٠٠٠)	ADV	رادار تحديد الموقع	AN/TPQ-36 Firefinder	٢	
السويدي							
صفحة بقيمة ١٢٠ مليون دولار، قد يكون التسليم ٢٠٠٣	-	٢٠٠٢	FGA	طائرة FGA	MIG-29S/Fulcrum-C	١٢	س: روسيا
السويدي							
صفحة بقيمة ٢٧ مليون دولار، من أجل قوات حفظ السلام، طراز XA-203S، بما فيه (١٨) من طراز XA-203SCP	(٦٠)	٢٠٠٢-٢٠٠١	APC		XA-200	١٠٤	س: فنلندا
صفحة بقيمة ٣٧ مليون دولار، طراز XA-202S، التسليم ٢٠٠٣ - ٢٠٠٨	-		APC		XA-200	٦٣	
صفحة بقيمة ١٢٥ مليون دولار، التسمية السويديّة Bgth-120، التسليم ٢٠٠٢ - ٢٠٠٣	(٨)	٢٠٠٢	١٩٩٩	عربة إطفاء مدروسة	Buflad	١٤	ألمانيا
لم يتم توقيع العقد بعد	-		(٢٠٠٢)	صواريخ جو-جو - قنصر الملقى	IRIS-T	-	
صفحة بقيمة ١١٣ مليون دولار، طراز Power A-109، التسمية السويديّة HRp15، من أجل التدريب، بما فيه قطع مصغرة في جنوب أفريقيا بشكل زوائد نظائرية طائرة مقاتلة SAS-39 لجيوب أفريقيا، التسليم ٢٠٠٢-٢٠٠٧	(٧)	٢٠٠٢	٢٠٠١	طائرة مروحية خفيفة	A-109M	٢٠	إيطاليا
صفحة بقيمة ٢٢٠ مليون دولار (الزوائد ١٠٠ بالمائة بما فيه إنتاج قطع لـ NH-90 (٢٠٠) بقيمة ٢٢٠ مليون دولار)، تتضمن (٥) من أجل البحث والاتقان، التسمية السويديّة HRp14، مطابقة من فرنسا وألمانيا ومصنعة في فنلندا، التسليم ٢٠٠٥-٢٠٠٩	-	٢٠٠١		طائرة مروحية	NH-90TTH	١٨	بألمون مختلون

تابع

تابع

موزعة برادار اسكتلاند جوي Giraffe في السويد	0	٢٠٠٢	٢٠٠١	APC	Phalanx-3 10x10	0	سويسرا
صفحة بقيمة ٧,٦ مليون دولار، من أجل الطائرات المروحية NH-90	-		٢٠٠٢		AN/APR-143 (٧)	(٥)	الولايات المتحدة الأمريكية
صفحة بقيمة ٧٧٠ مليون دولار بما فيه (١٦٠) دبابة Leopard2 من طراز ألماني سابق (الزوائد ١٢٠ بالمتة) مع خيار شراء (٩٠) إضافية، التسعة السويدية Ser-122	(٩١)	٢٠٠٢-١٩٩٨	١٩٩٤		Leopard-2A5+	٩١	ألمانيا
سويسرا							
صفحة بقيمة ٢٠٨ ملايين دولار، بما فيه (١٠) مجتمة في سويسرا	(١٢)	٢٠٠٢-٢٠٠٠	١٩٩٨		AS-532 UC/AS-332	١٢	فرنسا
صفحة بقيمة ٧٠-١٣ مليون دولار (الزوائد ١٠٥ بالمتة)، التسليم ٢٠٠٤ - ٢٠٠٥	-		٢٠٠١		Buffet	٢٥	ألمانيا
مختمة في سويسرا، التسليم ٢٠٠٤ - ٢٠٠٧	-		(٢٠٠٢)		Rapier MR-2	(٢٠٠٠)	المملكة المتحدة
صفحة بقيمة ٢٤ مليون دولار، التسليم ٢٠٠٤	-		(٢٠٠٢)		PSTAR - ER	٢٤	الولايات المتحدة الأمريكية
صفحة بقيمة ١٠٤ ملايين دولار، من أجل طائرة F/A-18CD برنامج Schutzen panzer-2000 بقيمة ٤٢٤ مليون دولار بما فيه التسليم البائسر لواحدة، يتضمن (٣٢) من طراز CV-9030CH، التسليم ٢٠٠٢ - ٢٠٠٥، مع خيار شراء (١٢٤) إضافية	(٤)	٢٠٠٢	٢٠٠٠	IFV	ALM-9X Sidevinder	(٢٢٢)	ألمانيا
					CV-9030CH	١٨٥	السويد

تبع

تابع

سوريا

س: روسيا

تايلاند

الوصف غير محددة	(٤)	٢٠٠٢	(١٩٩٩)	٢٠٠٢	١٩٩٧	١٩٩٩	١٩٩٩	٢٠٠٢	٢٠٠٢	٢٠٠٢	٢٠٠٢	(١٤)	س: الولايات المتحدة الأمريكية
صفحة بقيمة ١,٢٩ مليون دولار	-											٣٠	
صفحة بقيمة ٤٧٩ مليون دولار	(٢١)	٢٠٠٢-٢٠٠٠	١٩٩٧		طائرة مروحية مقاتلة	AH-64D Apache						(٢١)	
صفحة بقيمة ٤٨٦-٣٠٠ مليون دولار	(٩)	٢٠٠٢-٢٠٠١	١٩٩٩		طائرة مروحية	CH-47D Chinook						٩	
صفحة بقيمة ٤٠٠ مليون دولار، طراز BMT، التسليم ٢٠٠٥/٢٠٠٤-٢٠٠٣	-		١٩٩٩		طائرة C و A و B	E-2C Hawkeye						٢	
صفحة بقيمة ٤٠٥ مليون دولار، الوصف غير محددة	-		(٢٠٠١)		مدفع فاني الحركة	M-109A5						١٤٦	
أمريكية سابقة، صفقة بقيمة ٢٢٣ مليون دولار	(٣٠٠)	٢٠٠٢-١٩٩٨	١٩٩٦		ذخيرة قنابل ريفية	M-60 A3 Patton-2						٣٠٠	
تضمن (٤) من طراز AN/TPS-117	-		٢٠٠٢		رادار استكشاف جوي	AN/TPS-117						١١	
صفحة بقيمة ١٨ مليون دولار، من أجل طائرة F-16	-		(٢٠٠١)			AGM-65G Maverick						٤٠	
صفحة بقيمة ١٥٠ مليون دولار، من أجل طائرة F-16	(١٠٠)	٢٠٠٢-٢٠٠١	٢٠٠٠		مدافع للدبابات	AIM-120C						٢٠٠	
الصفحة السابقة، FGA، مطوقة في الولايات المتحدة الأمريكية حتى تسحب الصين صواريخ مسافة					مدافع للدبابات	AMRAAM						٢٩٠	
صفحة بقيمة ١٨ مليون دولار	-		٢٠٠٢		مدافع للدبابات	BGM-71F TOW-2B						٢٩٠	
صفحة بقيمة ٥١ مليون دولار بما فيه (٤٠) طائرة، الوصف غير محددة	-		(٢٠٠٢)		مدافع للدبابات	Javelin						٣٦٠	

تابع

تابع

رسمًا يكون التسليم ٢٠٠٣	-		٢٠٠١	صاروخ مفهد للبيارات	RGM-84 Harpoon	(٧٧)	
أمريكية سابقة، صنفه بقيمة ٨٤٠-٧٥٠ مليون دولار، لم يتم توقيع العقد بعد	-		(٢٠٠٢)	مدفعية	Kidd Class	٤	
التسمية التايوانية، مشروع Kuang Hsin، مشروع ١٩٩٣-١٩٩٨	٧	١٩٩٨-١٩٩٣	١٩٨٩	فرقاطة	Perry Class	٨	ك: الولايات المتحدة الأمريكية
٤١، التسليم ١٩٩٣ - ٢٠٠٤							
تايوانيا							
صنفه بقيمة ٤٠ مليون دولار	-		٢٠٠١	رادار استكشاف جوي	Watchman	١	س: المملكة المتحدة تايوانيا
صنفه بقيمة ٦٦-٨٨ مليون دولار	-		٢٠٠٢	زندق درزية بحرية	OPV-45m	٢	س: الصين
من أجل OPV (٢) مرسلة من الصين	-		(٢٠٠٢)	رادار استكشاف جوي	RAN-30X	٢	إيطاليا
صنفه بقيمة ٢٥ مليون دولار (الولايات المتحدة)	-		٢٠٠١	طائرة مروحية ASW	Super Lynx	٢	المملكة المتحدة
أمريكية سابقة، مساعدة، صنفه قبل التسليم بحوالي ٢٧ مليون دولار، التسليم ٢٠٠٢ - ٢٠٠٤/٢٠٠٣	-		٢٠٠١	طائرة مروحية	Bell 209/UB-1H	٣٠	الولايات المتحدة الأمريكية
أمريكية سابقة، مساعدة، صنفه قبل التسليم بحوالي ٧ ملايين دولار، التسليم ٢٠٠٢ - ٢٠٠٤	-		٢٠٠١	طائرة مروحية مقاتلة	Bell 209/AH-1F	٦	
أمريكية سابقة، صنفه 4 Peace Nansen بقيمة ١٣٠ - ١٥٧ مليون دولار، صنفه قبل التسليم، بما في ذلك واحدة من طراز F-16B، تتضمن (٢) إضافية من أجل قطع الخيار فقط	(١٠)	٢٠٠٢	٢٠٠٠	طائرة FGA	F-16A	16	

تابع

تابع

من أجل طائرة F-16 FGA المتخذة في الولايات المتحدة الأمريكية	-		(٢٠٠١)	BVRAAM	AIM-120C AMRAAM	٨	
صنفة بقيمة ٣٠ مليون دولار، من أجل الحرائق وصلات مكافحة المخدرات على طول الحدود مع بنما	(٣)	٢٠٠٢-٢٠٠١	٢٠٠١		S-70A/UH-60L	٣	
التعليم ٢٠٠٢	-		٢٠٠١		S-70A/UH-60L		

تونس

أمريكية سابقة	١	٢٠٠٢	(٢٠٠١)		C-130B Hercules	١	الولايات المتحدة الأمريكية
---------------	---	------	--------	--	-----------------	---	----------------------------

تركيا

صنفة بقيمة ٤٠٠ مليون دولار بما فيه نظام استكشاف ERTS، من أجل (١٩) طائرة CN-235M PA MP	-		٢٠٠٢	MP	Ocean Master	١٩	من: فرنسا
صنفة بقيمة ٤٨٥ مليون دولار بما فيه (١٦٠) طائرة، التعليم ٢٠٠٧-١٩٩٨	(٢٥١٢)	٢٠٠٢-١٩٩٨	١٩٩٨	صواريخ مضاد للطائرات	Bryx	١٩٢٠٠	
فرنسية سابقة، التسمية التركية Bank Class، صنف بقيمة ٢١٠ ملايين دولار (تضمن ١٥٠ مليون دولار لإعادة تجميل (٥)) مستعمل، من أجل طائرات D'Ores Class	٦	٢٠٠٢-٢٠٠١	٢٠٠٠	طائرة	D'Ores Class	٦	
مستعمل، من أجل طائرات D'Ores Class	(٢٤)	٢٠٠٢	(٢٠٠٠)	صواريخ مضاد للسفن	MIM-38 Exocet	(٢٤)	
جزء من برنامج الإنتاج الأوروبي ستينجر، (European Stinger Production Programme) الذي يتضمن إنتاج الصنع في تركيا	(١٥٠٠)	٢٠٠٢-١٩٩٨	١٩٨٦	صواريخ أرض - جو محمول	FIM-97C Stinger	(١٥٠٠)	ألمانيا

تابع

صفحة بقيمة 125 مليون دولار بما فيه (5) إنتاج مخصص: التسمية التركية، Alanya Class، التسليم 2003	-	1999	MCM	Frankenthal Class	1	إسرائيل
التسليم 2003	-	2000	FAO(M)	Kilic Class	1	إسرائيل
من أجل (5) طائرة F4E FGA محفلة بموترب صفقة قيمة 100 - 700 مليون دولار في إسرائيل لتصبح F4E 2020	(11)	1997	رادار طائرة مقاتلة	ELIM-2032	04	إسرائيل
-	(87)	2004-2000	طائرة بلا طيار مضادة للرادار	Harpy	(110)	
من أجل طائرة F4E-2020 FGA	(10)	2002-2001	ASM	Popeye-1	(46)	
صفقتان بقيمة 25 مليون دولار و25 مليون دولار، من أجل البحث والاتقان، طراز AB-412EP، من أجل حراسة الترابض	(6)	2002-2001	طائرة مروحية	Bell-412 EP/AB-412 EP	9	إيطاليا
جزء من شبكة NADCE (التيبة الجوية للدفاع الجوي لحلف ناتو) (NATO Air Defense Ground Environmental)، طراز RA-3IDL	-	2002	رادار استكشاف جوي	RAT-318/L	4	
من أجل (4) زوارق محفلة سريع	-	2001	رادار ضابط للتيار	LIROD	4	هولندا
من أجل (4) زوارق محفلة سريع	-	2001	رادار استكشاف جوي	MW-08	4	
من أجل (4) زوارق محفلة سريع	-	2001	رادار ضابط للتيار	STING	4	
صفقة بقيمة 40-34 مليون دولار، من أجل طائرات S-70/ SH-60B	(11)	2002-2001	صاروخ مضاد للسفن	Penguin MK-27		البرتغال

صنفة بقيمة ٦٧ مليون دولار، قبل الإنتاج المرخص، مجمعة في تركيا، التسمية التركية <i>Birtane</i> ، التسليم ٢٠٠٢ - ٢٠٠٣	(٨)	٢٠٠٢	٢٠٠١	مدافع ذاتي الحركة	K-9 Thunder 155mm	(٢٠)	كوريا الجنوبية
صنفة بقيمة ١,١ بليون دولار (الرواند بقيمة ٥٠٠ مليون دولار)، مع خيار شراء (٢) إضافية، التسليم ابتداء من ٢٠٠٥	-	٢٠٠٢	٢٠٠٢	طائرة ذاتي الحركة	Boeing-737 AEW	٤	الولايات المتحدة الأمريكية
صنفة بقيمة ٥٦١ مليون دولار (الرواند بقيمة ١١٠ ملايين دولار)، التسمية التركية <i>Karako</i>	(٥٠)	٢٠٠٢-١٩٩٩	١٩٩٩	طائرة مروحية	S-70A/UH-60L	٥٠	
طراز S-70B-28، قد تم طلب (٤)، في الأصل، سنة ١٩٩٧ وقد تغير الطلب إلى (٨) في عام ١٩٩٨	٨	٢٠٠٢	١٩٩٨	طائرة مروحية	S-70B/SH-60B Seahawk	٨	
صنفة بقيمة ٤٥ مليون دولار، للطرء، التسليم ٢٠٠٢ - ٢٠٠٤	(٤٠)	٢٠٠٢	(١٩٩٨)	APC	Dragon	(١٤٠)	
من أجل الطائرات المروحية <i>Bell-209/AH-1W</i>	(٧٢)	٢٠٠٢-٢٠٠١	٢٠٠٠	ASM	AGM-114B Hellfire-2	٧٢	
من أجل الطائرات المروحية <i>Bell-209/AH-1W</i>	-		٢٠٠٢	ASM	AGM-114B Hellfire-2	١٤٤	
صنفة بقيمة ١٥,٣ مليون دولار، من أجل الفرقاطات من فئة <i>MEKO-200T-2 (Barbaros Class)</i>	(١٦)	٢٠٠٢	١٩٩٥	صواريخ مضاد للسفن	RGM-84 Harpoon	١٦	
أمريكية سابقة، إيستار بقيمة ٢٨ مليون دولار، التسمية التركية <i>Garantop Class</i>	١	٢٠٠٢	٢٠٠١	زورق	Perry Class	١	

تابع

صفحة Phoenix-2 بقيمة 43٠ مليون دولار بما فيه التسليم المباشر ك (٢) (الزوائد ٥٠ بالمئة)، تتضمن (١٨) للبحث والابتعاذ و(٥) للبحث والابتعاذ مقابل، التسليم ٢٠٠٣-٢٠٠٤	(٧٨)	٢٠٠٢-٧٠٠٠	١٩٩٧		طارق مروجية	AS-332DU/AS-332L1	٣٠	فرنسا
صفحة بقيمة 1٢٥ مليون دولار بما فيه التسليم المباشر الواحدة، التسمية التركية Alanya Class ، التسليم ٢٠٠٤ - ٢٠٠٧	-		١٩٩٩		سفينة اجراءات مضادة للالغام	Frankenthal Class	٥	ألمانيا
التسليم ابتداء من ٢٠٠٥	-		٢٠٠٠		FACOM	Xilic Class	٢	
صفحة بقيمة ٥٥1 مليون دولار، التسمية التركية Gur Class ، التسليم ٢٠٠٤ - ٢٠٠٧/٢٠٠٩	-		١٩٩٨		فوزامة	Type-290/1400	٤	
صفحة بقيمة ١ بليون دولار، التسليم ٢٠٠٤ - ٢٠١٢	-		(٢٠٠١)		مدفع كاتي المرسى	K-9 Thunder 155mm	(٧٨٠)	كوريا الجنوبية
برنامج Mathem بقيمة ١٠٣ - ١٢٠ مليون دولار، يتضمن (٦) من طراز MSA لأجل حماية التواطيف، التسمية التركية CN-23SD/K	(٦)				طارق MP	CN-235MP	٩	إسبانيا
صفحة ١٣٠-١٥٠ مليون دولار، من أجل الاستعمال مع أنظمة صاروخ أرض-جوز Rapier سفينة لتصبح من طراز Rapier BIX ، التسليم ٢٠٠٢ - ٢٠١٠	(٥٠)	٢٠٠٢	١٩٩٩		صاروخ أرض - جوز	Rapier MK-2	٨٤٠	المملكة المتحدة
صفحة بقيمة ٣٢٨ مليون دولار، تتضمن طرازات APC وحاملات طارن، التسليم ٢٠٠١-٢٠٠٤	(٢٠٧)	٢٠٠٢-٢٠٠١	٢٠٠٠		IFV	ATFV	٥٥١	الولايات المتحدة الأمريكية

تابع

البيانات البرية المتصلة

البي	(٤)	س: فرنسا
من أجل الطائرات المروحية AS-565 SB ، للبي	(٣٢)	AS-365F/565 SA Panther
صنعة بقيمة ٣٤ مليون دولار بما في تحديث (٣٣) UAE Mirage-2000-5 لتتمتع من طراز Mirage-2000-5. تتضمن (١٧) من طراز Mirage-2000 DAD ، تتضمن (١٧) Mirage-2000-5 من طراز فرنسي سابق لتصبح Mirage-2000-5 ، MK-2 ، ٢٠٠٣ - ٢٠٠٥	-	Mirage-2000-5 MK-2
من أجل طائرة FGA ، MK-2 ، ٢٠٠٣	-	MICA
من أجل طائرة Mirage-2000-5 MK-2 ، طراز MQCA ، ٢٠٠٣	-	R-550 Magic-2
من أجل طائرة: Mirage-2000-5 MK-2	-	Loclerc
صنعة بقيمة ٤٣ مليون دولار بما في (٤٦) Loclerc ARV (الزراراك ٦٠ بالمائة)، تتضمن دبابتين للتدريب على القيادة	(٣٩٠)	Loclerc DRNG
انظر التلخيص السابق	(٤٥)	Ocean Master
من أجل (٤) طائرات CN-295 MPA MP	-	R-37 BRL Type
برنامج طائرة بقيمة ٧٧٦ مليون دولار بما في (٥) إنتاج مرخص، لاوطني، تسمى أيضا وروض عليها الرمز Combatante-1 Type	-	

صفحة بقيمة ٢٥ مليون دولار، طراز NBC للاستطلاع	-		(٢٠٠١)	ABC	Type-1 Fuchs	(٦٤)	المانيا
صفحة بقيمة ٧٣٤ مليون دولار، ربما يكون التسليم ٢٠٠٤-٢٠٠٢	(١٠)	٢٠٠٢	٢٠٠٠	AAV (GM)	96K9 Panztr-SI	٥٠	روسيا
من أجل (٥٠) صواريخ أرض جو لمركبات مضادة للطائرات 96K9 Panztr-SI (G/M)	(٤٠٠)	٢٠٠٢	٢٠٠٠	صواريخ أرض - جو	SA-19 Gison/9M111	(١٢٠٠)	
برنامج شاهين-١ بقيمة ١١٤ مليون دولار، لأبو ظبي	-		٢٠٠١	ASW/MP	C-295 MPA	٤	إسبانيا
من أجل طائرة FGA-2 MK-2 MRange-2000-5، التسليم ٢٠٠٣-٢٠٠٤	-		١٩٩٨	ASM	Black Shark	-	المملكة المتحدة
صفحة بقيمة ٥ بلايين دولار (ربما فيه ٤٠٠ مليون دولار من أجل المحركات)، تتضمن (٤٠) من طراز F-16D، التسليم ٢٠٠٧ - ٢٠٠٤	-		٢٠٠٠	FGA	F-16C Block-60	٨٠	الولايات المتحدة الأمريكية
من أجل طائرة F-16C FGA	-		٢٠٠٢	صواريخ جو - جو قصير المدى	AIM-9M Sidewinder	(٢٣٧)	
قد يكون العدد المطلوب (٩٠)	(٤٠)	٢٠٠٢	٢٠٠٢	مركبة قتال للمحاربة	BTR-3U	(٨٠)	أوكرانيا
برنامج ييتوزة بقيمة ٧٧٦ مليون دولار بما فيه التسليم المباشر الواحدة؛ لأبو ظبي، تسمى أيضا Type Combattante-1	-		٢٠٠٣	FAC (M)	P-37 BRL Type	-	ل: فرنسا
المملكة المتحدة							
صفحة بقيمة ١,٣ بليون دولار (الزوائد ١٠٠ بالمئة) بما فيه واطارات ASTOR، للتصليح لتصبح طائرات FGA مع رادارات ASTOR في الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة، التسليم ٢٠٠٥	-		١٩٩٩	طائرة نقل	BD-700-Global Express	٥	سن: كندا

منقولة من قبل شركة مدنية من أجل القوات المسلحة البريطانية لتدريب الطيارين والبحث والافتداء، التسليم ٢٠٠٢ - ٢٠٠٣	(٢)	٢٠٠٢	٢٠٠٢		طائرة مروحية	Bell-412 EP	1	
صفقة بقيمة ١,٨ بليون دولار بما فيه (٢) إنتاج مرتقن، منقولة من قبل شركة مدنية من أجل القوات المسلحة البريطانية، التسليم البريطانية Class Hunter Point، التسليم ٢٠٠٢-٢٠٠٣	٢	٢٠٠٢	٢٠٠٠		طائرة شحن	Ro-Ro 20000-ton Type	٤	ألمانيا
من أجل سفيتين ازال هجوريتين برمائيتين ممتنيتين Albion Class في المملكة المتحدة	-		(١٩٩٦)	CTWS		Goalkeeper	٢	هولندا
صفقة بقيمة ١٢,٤ بليون دولار، مع خيار شراء واحدة إضافية، التسليم ٢٠٠٢ - ٢٠٠٣	(١)	٢٠٠٢	(١٩٩٩)		عمرة إخطاء منزوعة	FBRV	٤	النرويج
طراز جوب أرقبي سابق	١	٢٠٠٢	٢٠٠٢		طائرة مروحية	SA-330 Puma	1	جرب أيرينا
صفقة بقيمة ٨٦ مليون دولار (الدورج ممتعة في المملكة المتحدة)، تتضمن طرازات CP ARV، التسليم ٢٠٠١ و ٢٠٠٣ - ٢٠٠٥	٢	٢٠٠١	٢٠٠٠	APC		BWS-10	١٠٨	السويد
برنامج MAMBA، مع خيار شراء (٤) إضافية، التسليم ٢٠٠٣ - ٢٠٠٤	-		٢٠٠٢		رادار تحديد الموقع المربع	ARTHUR	٤	
إبحار بطن الاستعمال في أفغانستان	٤	٢٠٠٢	(٢٠٠١)		رادار heading Arty	ARTHUR	٤	
صفقة بقيمة ٢,١ بليون دولار، التسليم البريطانية Tempast، التسليم ٢٠٠٣	-		٢٠٠١	APC		Cougat	٨	الولايات المتحدة الأمريكية

صفحة بقيمة ٣,٩٥ مليون دولار (البراند ١٠٠ بالمتة) بانه (١٧٠)	٢٠٠٢-٢٠٠٠	١٩٩٥	صاروخ مفاد للديابات	AGM-114 Longbow	٤٨٠
صفحة طائرة مروحية AH-64D، صفحة في المسلحة التحفة، التسليم ٢٠٠٣ - ٢٠٠٢	٢٠٠٢-٢٠٠٠	(١٩٩٦)	صاروخ مفاد للديابات	AGM-114K Hellfire	(١٦٠٠)
من أجل الطائرات المروحية AH-64D، صفحة في المسلحة التحفة	(٨٠٠)				
صفحة بقيمة ٧٨٥ مليون دولار	٢٠٠٢	٢٠٠٠	BVRAM	AIM-120B AMRAAM	-
صفحة بقيمة ٥٠ مليون دولار، طراز BGM-109 Tomahawk، من أجل غزوات من لعبة Trafalgar و Swiftsure	٢٠٠٢-٢٠٠١	١٩٩٩	SLCM	BGM-109 Tomahawk	٢٠
صفحة بقيمة ٣٠ مليون دولار، طراز أمريكي سابق VGM-109C، BGM-109 Block-III	٢٠٠٢	٢٠٠٢	SLCM	BGM-109 Tomahawk	٢٢
جزء من صفقة بقيمة ٨٩ مليون دولار من أجل (١٠٠٧) صاروخ البراند، إيطاليا والمملكة المتحدة، التسليم ٢٠٠٣ - ٢٠٠٤	-	٢٠٠١	صاروخ أرض - جو محمول	FIM-92A Stinger	-
برنامج NIAW (الجيل القادم من أسلحة الدروع الخفيفة) أو (Next Generation Light Armour Weapon) بقيمة ٤٨٥ مليون دولار (البراند ١٠٠ بالمتة)، التسليم ابتداء من ٢٠٠٥، لم يتم توقيع العقد بعد	-	(٢٠٠٢)	صاروخ مفاد للديابات	Javelin	(٥٠٠٠)

تابع

صفحة بقيمة ١,٨ بليون دولار بما فيه التسليم المباشر لـ (٤) و(٢٥) سنة من التشغيل من قبل شركة مبنية لصالح قوات التدخل السريع المشتركة في المملكة المتحدة، التسمية البريطانية Hurst Robot Class، التسليم ٢٠٠٢ - ٢٠٠٣	١	٢٠٠٢	٢٠٠٠	صفحة شحن	Ro-Ro 20000-ton Type	٢	المانيا
صفحة بقيمة ٣٠٠ مليون دولار، التسمية البريطانية Bay Class، التسليم ٢٠٠٤ - ٢٠٠٥	-		٢٠٠٠	AALS	Mod. Rotterdam Class	٤	هولندا
صفحة بقيمة ٢,٨ بليون دولار - ٣,٩٥ بليون دولار (الزوائد) بالتلمج) بما فيه التسليم المباشر لـ (٨) و(٩٨٠) صاروخ AGM-114، طراز WAH-64D Apache MK-1، التسليم ٢٠٠١-٢٠٠٤	(٣٢)	٢٠٠٢-٢٠٠١	١٩٩٦	طائرة مروحية مقاتلة	AH-64D Apache	٥٩	الولايات المتحدة الأمريكية
صفحة بقيمة ١,٣ بليون دولار (الزوائد) بالتلمج) بما فيه (٥) طائرات BD-700 من كندا تشمل كمنصة للزائد	-		١٩٩٩	طائر ACS	ASTOR	٥	كندا
الولايات المتحدة الأمريكية							
إيجار لمدة ٣ سنوات بقيمة ٨٠ مليون دولار، التسمية الأمريكية HSV-٣١	١	٢٠٠٢	٢٠٠٢	سفينة نقل	Westpac Class	١	س: أستراليا
صفحة بقيمة ٧,٥ مليون دولار، التسمية الأمريكية T-14، على أن يكتمل التسليم سنة ٢٠٠٣	٥	٢٠٠٢	٢٠٠١	طائرة تدريب	AMT-100	١٤	اليانقل
من أجل التدريب، طراز Bell-206B-3، التسمية الأمريكية TT-67A، التسليم ١٩٩٢ - ٢٠٠٣	(١٤٦)	٢٠٠١-١٩٩٢	١٩٩٢	طائرة مروحية خفيفة	Bell-206 Jet Ranger	١٦٤	كندا

برنامج IAV بقيمة ٤ بلايين دولار بما فيه خيار شراء (١٧٦٥) إسرائيلية، تتضمن ناقلة أفراد مدرعة، حامله حارن وطراز سيارة مدافعة، مجموعة في الولايات المتحدة الأمريكية، البرز أمريكي Stryker، التسليم ٢٠٠٢-٢٠٠٣	(٢٩٠)	٢٠٠٢	٢٠٠٠	IFV								
إسرائيلية سابقة، قد تم تأجيرها من قبل شركة مدنية لتدريب القوات المسلحة الأمريكية، طراز Kfir TC2	٢	٢٠٠٢	(٢٠٠١)		RGA	طائرة: KfirC2	Piranha/IAV-25	٢		إسرائيل		
إسرائيلية سابقة، مخصصة قبل التسليم، سبقت إلى شركة مدنية لتدريب القوات المسلحة الأمريكية	٢	٢٠٠٢	٢٠٠٢		RGA	طائرة: Kfir C7		٢				
صفحة بقيمة ٦ ملايين دولار، التسمة الأمريكية AGM-119B برنامج Deepwater-2000، من أجل حراسة الشواطئ	(٦)	٢٠٠٢-٢٠٠٠	١٩٩٧		صواريخ مضاد للسفن	Penguin MK-27		٦		التوزيع		
التسليم ٢٠٠٤	-		٢٠٠٢		MP طائرة: وادار استكمال جوي	CN-235 MP Pansuader		(٣٥)		إيطاليا		
موسمية سابقة، تستعمل للتدريب، لم يتم توقيع العقد بعد	-		(٢٠٠٢)		RGA	F-5B Tiger-2		٣٢		سويسرا		
مستعملة، قد يكون المنتج هو روسيا، تستعمل من قبل القوات الأمريكية في أفغانستان	(٧)	٢٠٠٢	(٢٠٠١)		طائرة مروحية	Mi-17/Hip-H		(٧)		غير معروف		
صفحة بقيمة ٥١ مليون دولار، التسمة الأمريكية AGMS، التسليم ٢٠٠٢-٢٠٠٣، يتم تصنيع المزيد من أجل الصنوبر	(٣٥)	٢٠٠٢-٢٠٠٠	١٩٩٩	ABC		Pandur		(٥٠)		ل: النمسا		
التسمة الأمريكية Raptor (أي) Rapier AGM-142A Hawk Nip	(٢٥)	٢٠٠٢	١٩٩٨	ASM		Popeye-1/AGM-142		-		إسرائيل		
برنامج JPATS بقيمة ٧ بلايين دولار (بما فيه ٤٧ بليون دولار للطائرة فقط)، التسليم ١٩٩٩-٢٠١٧	(٨٤)	٢٠٠٢-١٩٩٩	١٩٩٦		طائرة تدريب	PC9/T-6A Texan-2		(٧١٠)		سويسرا		

المملكة المتحدة	١٨٧		١٩٨١	١٩٩٠-٢٠٠٢	(١٥٠)	برتايج YUKITS أو T-45 TS ، التسليم ١٩٩٠-٢٠٠٥
		١٨٧			(١٥٠)	
غير معروف	(١٤٥)		(٢٠٠٠)	٢٠٠٢	(٢)	التسمية الأمريكية M٤٠٧٦٦ ، التسليم ٢٠٠٤ - ٢٠١٠
غير معروف						
س: غير معروف	(٣)		(٢٠٠٢)	٢٠٠٢	(٣)	طران SA-7b/Star-2M ، مستعملة من قبل نيوزلاند أو مجموعات إسرائيلية، ربما تكون القائمة ابن لادن، في مجموع غير موثق ضد طائرة حربية أمريكية في المملكة العربية السعودية، ربما تكون قد استعملت من قبل القائمة واثق لادن أو جيش فلسطين في هجوم غير موثق على طائرة مدنية إسرائيلية في كندا
أوروبا						
س: المملكة المتحدة	٢		٢٠٠٢	٢٠٠٢	٢	بريطانية سابقة، طران Wessex HC2 ، مساهمة، بما فيه البحث بالسلالة
أوزبكستان						
س: روسيا	٥٠		٢٠٠١	٢٠٠٢-٢٠٠١	(٥٠)	صقعة بقيمة ٣٠ مليون دولار بما فيه الأسلحة الأخرى
قزويلا						
س: البرازيل	١٢		٢٠٠٢	٢٠٠٥	-	طران AMX-ATA ، التسليم ابتداء من ٢٠٠٥
إسرائيل	(١)		١٩٩٩	٢٠٠٢	٢	من أجل تحديث فرقاطين من فئة Shore (Lupo)
	(٥٤)		١٩٩٩	٢٠٠٢	(٥٤)	صفحة بقيمة ٢٠ مليون دولار بما فيه (٣) قاذبات ، ADAMS مع خيار شراء المزيد، تم طلبها عبر شركة مولديف

تابع

صفحة بقيمة ١٢ مليون دولار، طراز SF-260 EU	(١٦)	٢٠٠٢-٢٠٠٠	١٩٩٨	طائرة تدريب	SF-260M	١٢	إيطاليا
من أجل الاستعمال مع (٣) تانقات صواريخ أرض - جو من ADAMS مرسلة من إسرائيل، مع خيار شراء (٣) إضافية	(٣)	٢٠٠٢-٢٠٠١	١٩٩٩	رادار ضابط الطيران	Flycatcher Mk-2	٣	هولندا
طراز F28/280، من أجل الحرس الوطني، للتدريب	٤	٢٠٠٢	٢٠٠١	طائرة مروحية خفيفة	F28/280	٤	الولايات المتحدة الأمريكية
فيتنام							
-	٤	٢٠٠٢	١٩٩٩	طائرة نقل خفيفة	An-27/CoH	٤	س: بولندا
طراز SA-N-10 لزرق هجوم سريع BPS-500 من فئة (HoA)، الرمز غير محدد	(4N)	٢٠٠٢-٢٠٠١	(١٩٩٦)	صواريخ أرض - جو محمول	SA-16 Gnatley/gle-1	(٧٦)	روسيا
من أجل زرق هجوم سريع (امن فئة HoA) BPS-500 Type	(١٦)	٢٠٠٢-٢٠٠١	(١٩٩٦)	صواريخ مضاد للسفن	SS-N-25/K-35 Uran	(٣٦)	
-	(١)	٢٠٠٢	٢٠٠١	طائرة دورية	Svedyrak Class	٢	
التسمية اليونانية HoA Class	(١)	٢٠٠١	١٩٩٢	FAC (M)	BPS-500/Type-1241A	(٧)	ل: روسيا
البحرين							
-	(١٠)	٢٠٠٢-٢٠٠١	٢٠٠١	طائرة تدريب	Zlin-242L	١٢	س: جمهورية التشيك
-	١٥	٢٠٠٢	(١٩٩٤)	SSM	SS-1 Sand-C	١٥	كوريا الجنوبية
صفحة بقيمة ٥٠ مليون دولار بما فيه (٣) طائرات إزال	١	٢٠٠٢	١٩٩٩	سفينة إزال	Polnocny Class	١	بولندا
Delos Class، التسمية اليونانية فئة بلقيس							
صفحة بقيمة ٤٣٧-٣٠٠ مليون دولار، الممدد المطلوب قد يصل إلى (٢٤)	(١٥)	٢٠٠٢	(٢٠٠١)	طائرة FGA	MIG-29S/Pulverum-C	(١٥)	روسيا

مرادفات واختصارات

ac	طائرة
AALS	سفينة إنزال هجومي برمائية
AAV	عربة مضادة للطائرات
ABL	مركبة مدّ جسور مدرّعة
ACV	مركب موسّد بالهواء (حوامة)
AEV	عربة هندسة مدرّعة
AEW	انذار جوي مبكر
AEW & C	انذار ومراقبة مبكرة محمولة جواً
AFSV	عربة مدرّعة لدعم النيران
AGS	استكشاف برّي محمول جواً
ALV	عربة مدرّعة لوجيستية
AMV	عربة مضادة للألغام
APC	حاملة أفراد مدرّعة
APC/CP	حاملة أفراد مدرّعة/ مركز القيادة
arty	مدفعية
ARV	عربة إنقاذ مدرّعة
AS	مضاد للسفن
ASM	صاروخ جوّ - أرض
ASW	العمليات الحربية المضادة للغواصات
BVRAAM	صاروخ جوّ - جوّ بعيد المدى
CIWS	نظام تسلّح عن قرب
CP	مركز القيادة
ELINT	الاستخبارات الالكترونية
EU	الاتحاد الأوروبي

FAC	زورق هجوم سريع
FGA	هجوم قتالي بري
FMF	تمويل عسكري أجنبي (us)
(G)	مسلحة بمدفع
GIA	المجموعة المسلحة الإسلامية
IFV	عربة قتال للمشاة
Incl	بما فيه/ تتضمن
LTTE	نمور تحرير إيلام التاميلية
(M)	مسلح بالصواريخ
MCM	إجراءات مضادة للألغام
MLU	تحديث منتصف العمر
MP	دورية بحرية
MRL	منصة لإطلاق صواريخ متعددة
NBC	نووي بيولوجي وكيميائي
no.	عدد
OPV	عربة دورية بعيدة عن الساحل
Recce	استطلاع
SAM	صاروخ أرض - جو
SAR	البحث والانتقاذ
SIGNIT	استخبارات الإشارة
SLCM	صواريخ كروز التي تطلقها الغواصات
SRAAM	صاروخ جو - جو قصير المدى
SSM	صاروخ أرض - أرض
surv	استكشاف
UAE	الإمارات العربية المتحدة
UAV	طائرة بلا طيار
VIP	شخصية هامة جداً
VTOL	(طائرة) اقلاع وهبوط عمودي
	اصطلاحات
--	معلومات غير متوفرة أو لا تنطبق
()	معلومات غير موثوقة أو تقديرات SIPRI
m	مليون (١٠ ^٦)

b

«لم يتم توقيع العقد بعد» تستخدم في باب التعليقات عندما تُوشر المصادر أن الاتفاقيات الأولية قد تمّ التوقيع عليها، ولكن لم يتمّ توقيع العقد بعد.
«الوضعية غير محددة» تستخدم في باب التعليقات عندما تكون المصادر متضاربة عن الوجود المستمرّ للصفقة المعلن عنها.
«غير معروف» تستخدم عندما لا يمكن فيها تحديد المنتج أو المستلم بدرجة مقبولة من اليقين.
«بائعون مختلفون» تستخدم في الحالات التي يكون فيها السلاح بشكل إنتاج مشترك بين دولتين أو أكثر، وعندما لا يمكن تحديد الدولة المنتجة الأخيرة، الدول المشتركة في الإنتاج تذكر في باب التعليقات والدولة المنتجة الأخيرة سوف تعرف عندما يتمّ التسليم الفعلي.

الجدول رقم ١٣ - ت - ٢

لائحة بأسماء مصدري الأسلحة التقليدية الرئيسية، ٢٠٠٢

هذا الفهرس يعدد المستلمين والمرخص لهم من قبل المنتجين للأسلحة الرئيسية التي هي تحت الطلب أو في طريق التسليم، أو التي اشترت الترخيص وقد بدأ العمل بالإنتاج فيها أو انتهى العمل به في خلال العام ٢٠٠٢. إن أنواع الأسلحة المشمولة في التبادل يمكن إيجادها من خلال المراجعة المشتركة من الجدول رقم ١٣ - ت - ١. «غير معروف» تستخدم عندما لم يكن بالإمكان تحديد المنتج أو المستلم بدرجة عالية من التأكد.

المنتج	المستلم (ر) المرخص له (ل)
أنغولا	ر: ساحل العاج
أستراليا	ر: النيبال، الولايات المتحدة الأمريكية
النمسا	ر: مصر ل: سلوفينيا، الولايات المتحدة الأمريكية
بيلاروسيا	ر: أنغولا
البرازيل	ر: جمهورية الدومينيكان، اليونان، ماليزيا، المكسيك، نيوزيلندا، المملكة العربية السعودية، إسبانيا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية
بلغاريا	ر: إثيوبيا
كندا	ر: أستراليا، البرازيل، اليونان، المكسيك، نيوزيلندا، المملكة العربية السعودية، إسبانيا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية ل: أستراليا
التشيلي	ر: الاكوادور
الصين	ر: الجزائر، مصر، إيران، الكويت، باكستان، تايلاندا ل: مصر، باكستان
جمهورية التشيك	ر: الجزائر، المكسيك، اليمن
الدنمارك	ل: اليونان، لتوانيا
فنلندا	ر: الدنمارك، النرويج، السويد ل: مصر، بولندا

يتبع

فرنسا	ر: البرازيل، بروناي، تشيلي، الصين، فنلندا، اليونان، الهند، إندونيسيا، إيطاليا، اليابان، الأردن، ماليزيا، المغرب، باكستان، قطر، رومانيا، المملكة العربية السعودية، سنغافورة، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، كوريا الجنوبية، باكستان، سنغافورة، تركيا، الإمارات العربية المتحدة
ألمانيا	ر: أستراليا، الدنمارك، مصر، فنلندا، فرنسا، اليونان، إسرائيل، إيطاليا، الكويت، لتوانيا، ماليزيا، هولندا، النرويج، بولندا، رومانيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة ل: الأرجنتين، أستراليا، البرازيل، اليونان، الهند، إندونيسيا، إيطاليا، ماليزيا، بولندا، كوريا الجنوبية، إسبانيا، سويسرا، تركيا، الإمارات العربية المتحدة
الهند	ر: النيبال
إندونيسيا	ر: بروناي، ماليزيا، باكستان، كوريا الجنوبية
إسرائيل	ر: أستراليا، بلجيكا، البرازيل، تشيلي، الصين، فنلندا، فرنسا، الهند، المكسيك، هولندا، بولندا، رومانيا، سنغافورة، تركيا، الولايات المتحدة الأمريكية، فنزويلا ل: بولندا، الولايات المتحدة الأمريكية

إيطاليا	ر: ألبانيا، الأرجنتين، بنغلادش، البرازيل، كندا، التشيلي، كرواتيا، جمهورية التشيك، اليونان، هنغاريا، الهند، اليابان، ماليزيا، ناميبيا، هولندا، باكستان، بولندا، المملكة العربية السعودية، جنوب أفريقيا، إسبانيا، السويد، تايلندا، تركيا، فنزويلا ل: أستراليا، اليونان، باكستان
ليبيا	ر: ناميبيا
لتوانيا	ر: بولندا
هولندا	ر: الأرجنتين، تشيلي، فنلندا، المانيا، اليونان، الهند، إندونيسيا، إيرلندا، الأردن، النرويج، بولندا، جنوب أفريقيا، كوريا الجنوبية، تركيا، المملكة المتحدة، فنزويلا ل: كوريا الجنوبية، المملكة المتحدة
كوريا الشمالية	ر: اليمن
النرويج	ر: أستراليا، لاتفيا، بولندا
باكستان	ر: ماليزيا، عُمان
البيرو	ر: أنغولا
بولندا	ر: الهند، ماليزيا، النيبال، فيتنام، اليمن
روسيا	ر: أفغانستان، الجزائر، بنغلادش، الصين، كولومبيا، جمهورية التشيك، إرتريا، اليونان، إندونيسيا، إيران، كازاخستان، ماليزيا، المكسيك، ميانمار، نيجيريا، باكستان، سلوفاكيا، كوريا الجنوبية، السودان، سوريا، الإمارات العربية المتحدة، أوزبكستان، فيتنام، اليمن ل: الصين، الهند، إيران، كوريا الشمالية، بولندا، سنغافورة، فيتنام

سنغافورة	ر: إندونيسيا
سلوفاكيا	ر: الهند
جنوب أفريقيا	ر: فنلندا، ماليزيا، المملكة المتحدة
كوريا الجنوبية	ر: إندونيسيا، تركيا ل: تركيا
إسبانيا	ر: الأرجنتين، البرازيل، تشيلي، كولومبيا، فرنسا، ماليزيا، النرويج، بولندا، الإمارات العربية المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية ل: تركيا
السويد	ر: أستراليا، البرازيل، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، إيطاليا، المكسيك، النرويج، باكستان، بولندا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية ل: سويسرا
سويسرا	ر: إيرلندا، إسبانيا، السويد، الولايات المتحدة الأمريكية، غير معروف ل: كندا، الولايات المتحدة الأمريكية
تركيا	ر: ماليزيا
المملكة المتحدة	ر: أستراليا، النمسا، البحرين، البرازيل، بروناي، كندا، تشيلي، الصين، الدنمارك، ألمانيا، الهند، إيطاليا، اليابان، الأردن، ماليزيا، النرويج، عُمان، بولندا، رومانيا، جنوب أفريقيا، سويسرا، تنزانيا، تايلندا، الإمارات العربية المتحدة، الأوروغواي ل: أستراليا، اليونان، الهند، بولندا، تركيا، الولايات المتحدة الأمريكية

أوكرانيا	ر: الجزائر، الصين، اليونان، الهند، إيران، ليبيا، ميانمار، النيبال، الإمارات العربية المتحدة ل: إيران
الولايات المتحدة الأمريكية	ر: الجزائر، أستراليا، النمسا، البحرين، بلجيكا، البرازيل، كندا، تشيلي، كولومبيا، جمهورية التشيك، الدنمارك، مصر، أستونيا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، الهند، إندونيسيا، إسرائيل، إيطاليا، اليابان، الأردن، الكويت، لاتفيا، لتوانيا، اللوكسمبورغ، المكسيك، هولندا، نيوزيلندا، النرويج، عُمان، باكستان، البيرو، الفيليبين، بولندا، البرتغال، المملكة العربية السعودية، سنغافورة، كوريا الجنوبية، إسبانيا، سريلانكا، سويسرا، تايوان، تايلندا، تونس، تركيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة ل: مصر، ألمانيا، اليابان، كوريا الجنوبية، تايوان، تركيا، المملكة المتحدة
أوزباكستان	ر: الهند، روسيا
بائعون مختلفون	ر: أستراليا، فنلندا، اليونان، النرويج، بولندا، البرتغال، السويد ل: فنلندا
غير معروف	ر: البوسنة والهرسك، ساحل العاج، لاتفيا، نيوزيلندا، الولايات المتحدة الأمريكية، غير معروف

الملحق ١٣ - ث

مصادر المعلومات عن انتقال الأسلحة ومنهجياتها

بيورن هاغلين
وسيمون ت. ويزيمان

يضع مشروع «سيبري» لنقل الأسلحة تقارير عن التدفق الدولي للأسلحة التقليدية. وحيث أن المعلومات المتاحة علناً غير كافية لتعقب كل الأسلحة والتجهيزات الأخرى، فإن «سيبري» تغطي فقط ما تسميه أسلحة تقليدية رئيسية^(١).

تُجمع المعلومات من مصادر علنية في قاعدة معلومات «سيبري» عن عمليات نقل الأسلحة وتعرض في سجل يحدد الموردين والمتلقين وشحنات الأسلحة وفي جداول توفر قدرأً من الاتجاهات في التدفق الاجمالي للأسلحة الرئيسية ونمطها الجغرافي. لقد طور «سيبري» نظام قيمة فريداً يحتوي على مؤشر للاتجاهات. ولا تقارن الأرقام التي ينتجها هذا النظام بالاحصاءات الاقتصادية الرسمية، مثل إجمالي الإنتاج المحلي، والإنفاق العام وأرقام الصادرات والواردات.

وتغطي قاعدة المعلومات الفترة من ١٩٥٠. وعملية جمع المعلومات وتحليلها عملية مستمرة. وحينما تصبح المعطيات الجديدة متاحة يتم تحديث قاعدة المعلومات لكل السنوات التي تشتمل عليها قاعدة المعلومات^(٢).

(١) ثمة وصف كامل لمنهج البحث الخاص بمشروع «سيبري» بشأن نقل الأسلحة . بما في ذلك قائمة بالمصادر المستخدمة، متاح على موقع شبكة الإنترنت الخاص بـ «سيبري». انظر: <http://www.sipri.se/projects/armstrade/atmethods.html>.

(٢) لهذا لا يمكن ضم أو مقارنة معطيات من الكتب السنوية العديدة التي يصدرها «سيبري» أو غير ذلك من اصداراته. ويتوجب على القراء الذين يطلبون معطيات قيمة مؤشر الاتجاهات المتتابة زمنياً لفترات سابقة على السنوات التي يغطيها هذا الكتاب السنوي، أو الذين يطلبون سجلات محدثة =

I معايير الاختيار والتغطية

معايير الاختيار

يستخدم «سيبري» مصطلح «نقل» وليس «تجارة» حيث إن هذا الأخير يرتبط عادة بـ «بيع». ولا يغطي «سيبري» مبيعات الأسلحة فقط، بما فيها تراخيص التصنيع، وإنما أيضاً أشكال امداد الأسلحة، بما في ذلك المعونات والهبات.

ويتعين أن تكون الأسلحة المنقولة متجهة إلى قوات مسلحة، أو قوات شبه عسكرية أو وكالات للمخابرات البلد آخر. والأسلحة التي تمدها أو منها قوى متمردة في صراع مسلح تكون متضمنة كشحنات مسلّمة إلى أو من القوى المتمردة الفردية، معرّفة تحت عنوان «مطلق» أو «مورّد» منفصل. كذلك فإن الامدادات إلى، أو من، منظمات دولية تكون متضمنة ومقسّمة بالأسلوب ذاته. وفي الحالات التي تكون فيها الشحنات محددة إنما من المستحيل تحديد أي من المورد أو المتلقي بدرجة مقبولة من اليقين، يتم تسجيل الأسلحة المنقولة على أنها آتية من موردين «مجهولين» أو متجهة إلى متلقين «مجهولين». ويسمى الموردون «متعددين» فقط إذا ما أبرم بلدان متعاونان أو أكثر اتفاقاً لنقل اسلحة، وإذا لم يكن واضحاً أي بلد سيتولى التسليم.

ويتعين أن تكون الأسلحة منقولة طوعياً من قبل المورد. ويشمل هذا الأسلحة التي يتم تسليمها بصفة غير مشروعة - بدون ترخيص مناسب من حكومة المورد أو حكومة المتلقي - ولكنه يستبعد الأسلحة التي تم الاستيلاء عليها والأسلحة التي يتم الحصول عليها من فارين. وختاماً يتعين أن يكون للأسلحة غرض عسكري. ان أنظمة مسجلة لدى - وتستخدم أساساً لأغراض فروع أخرى من حكومة، لكنها مسجلة لدى - وتستخدم بواسطة - قوات مسلحة، مستبعدة. ولا تشمل أسلحة تورد لأغراض تقنية أو لأغراض تقييم مشتركات أسلحة فحسب.

الأسلحة التقليدية الرئيسية: التغطية

يغطي «سيبري» فقط ما يسميه أسلحة تقليدية رئيسة، معرّفة بأنها:

١ - طائرات: كل الطائرات ذات الأجنحة الثابتة والمروحيات، بما فيها طائرات

= أن يتصلوا بـ «سيبري»، ويفضل أن يكون ذلك عبر موقعه على شبكة الإنترنت في: <http://projects.sipri.se/armstrade/atrequest.html>.

الاستطلاع/المراقبة، باستثناء الطائرات الصغيرة الخفيفة، والطائرات الشراعية ذات المحركات والخالية منها والطائرات بدون طيارين الموجهة إلى هدف محدد.

٢ - العربات المدرعة: كل العربات ذات الحماية الدرعية المتكاملة، بما في ذلك كل أنواع الدبابات المدمرة والسيارة المدرعة وحاملة الجنود المدرعة، وعربة الدعم المدرعة وعربة المشاة القتالية.

٣ - المدفعية: المدافع، البحرية، الثابتة، ذاتية الدفع، والمسحوية، والهاوتزر، منصات القذائف المتعددة والهاونات، من عيار يعادل أو أعلى من ١٠٠ ملميمتر.

٤ - أنظمة الرادار: كل الرادارات النشطة الأرضية، وعلى الطائرات والسعة وأنظمة المراقبة السلبية (أي الكهرو بصرية) التي لا يقل مداها عن ٢٥ كيلومتراً، باستثناء الرادارات الملاحية والمناخية، وكل رادارات مراقبة النيران، عدا رادارات المدى وحدها. وفي الحالات التي يكون فيها النظام مثبتاً على منصة (عربة، طائرة، أو سفينة) فإن السجل يلاحظ فقط تلك الأنظمة التي تأتي من مورد غير مورد المنصة.

٥ - الصواريخ: كافة الصواريخ ذات المحركات والموجهة والطربيدات ذات الرؤوس الحربية التقليدية، أما القذائف غير الموجهة والقنابل الموجهة لكن بلا محرك، والذخائر التي تلقى من الجو بلا توجيه محدد أو القذائف المضادة للغواصات والطائرات بلا طيارين الموجهة لهدف محدد، فهي مستبعدة.

٦ - السفن: كل السفن ذات الحمولة التي تبلغ ١٠٠ طن أو أكثر، أما كل السفن المسلحة بمدفعية من عيار ١٠٠ ملميمتر أو أكثر، والطربيدات أو الصواريخ الموجهة، والشاحنات والمدفعية من عيار أدنى من ١٠٠ ملميمتر، والتجهيزات والقطع الداعمة، وكذلك الخدمات أو عمليات نقل التكنولوجيات فإنها غير متضمنة.

II مؤشر الاتجاهات الخاص بمعهد ستوكهولم لأبحاث السلام في العالم

صمم نظام «سيبري» لتقييم عمليات نقل الأسلحة كوسيلة لقياس الاتجاه. وهو يسمح بقياس التغيرات في التدفق الاجمالي للأسلحة الرئيسية ونمطها الجغرافي. والاتجاهات المعروضة في جداول قيم مؤشر الاتجاهات تقوم فقط على الشحنات الفعلية أثناء السنة/السنوات المغطاة في الجداول والأشكال ذات العلاقة، وليس بناء على طلبات موقعة خلال عام.

إن نظام قيم مؤشر الاتجاهات، الذي تكون للأسلحة المماثلة قيمة مماثلة، يعكس كمية ونوعية الأسلحة المنقولة على السواء. فالقيمة تعكس نقل مصادر عسكرية.

ويمكن أن تقاس عمليات نقل الأسلحة وفي الذهن أهداف متعددة. والهدفان الأكثر شيوعاً هما كسب معرفة عن العامل الاقتصادي وعن الآثار العسكرية لنقل الأسلحة. مع ذلك تتطلب الأهداف المختلفة مقاربات إحصائية مختلفة.

ولا تعكس قيم «سيبري» القيمة النقدية للأسلحة المنقولة (أو المدفوع ثمناً لها). وهذا مستحيل لأسباب ثلاثة. الأولى، أنه في كثير من الحالات لا تكون متاحة معطيات يعول عليها عن قيمة عملية نقل معينة. ثانياً، إذا كانت قيمة عملية نقل قيمة معروفة، فإن القيمة الاجمالية لصفقة ما، في كل حالة تقريباً، وهي قيمة يمكن أو لا تتضمن فقط الأسلحة التي أدخلت في قاعدة معلومات «سيبري». انما تتضمن أيضاً مواد أخرى تتصل بهذه الأسلحة (مثل قطع الغيار أو الأسلحة أو الذخائر) وكذلك أنظمة الدعم (مثل العربات المتخصصة) ومواد ترتبط بادماج السلاح في القوات المسلحة (مثل تغيرات البرامج الحاسوبية للأنظمة القائمة أو التدريب). ثالثاً، حتى إذا كانت قيمة عملية نقل معلومة تبقى مشكلة أن التفاصيل المهمة حول الترتيبات المالية لعملية النقل (مثل شروط الائتمان/ القرض وحسوماته) تكون عادة غير معلومة^(٣).

من شأن قياس التأثيرات العسكرية لعمليات النقل أن تتطلب تركيزاً على قيمة الأسلحة كمصدر عسكري. ومرة أخرى فإن هذا أمر يمكن أن يتم من القيم النقدية الفعلية للأسلحة المنقولة، بافتراض أن هذه القيم تعكس بصفة عامة القدرة العسكرية للسلاح. مع ذلك فإن المشكلات التي عدناها أعلاه من شأنها أن تنطبق رغم هذا (مثلاً يمكن أن ينقل سلاح باهظ الثمن كمعونة ثمنها «صفر»، وبالتالي لا يظهر في الاحصاءات المالية، انما يبقى مع ذلك نقلاً مهماً لمصادر عسكرية). وحل «سيبري» لهذه المشكلة هو نظام تقاس فيه المصادر العسكرية عن طريق إدخال تقييم للحدود الخارجية التقنية للأسلحة. ويتم تقييم مهام هذه الأسلحة وأوامرها وتعزى إلى الأسلحة قيمة ما في فهرس للقيم. وتشكل هذه الأسلحة محور الفهرس. وتعكس هذه القيم قيمة المصدر العسكري للسلاح في علاقته مع الأسلحة الأخرى. ويمكن أن يتم هذا في ظل شرط تحديد عدد من العلاقات المتميزة والنقاط المرجعية بتخصيص مكان ثابت لبعض الأسلحة في الفهرس. وتكون هذه الأسلحة هي محور الفهرس وكل الأسلحة الأخرى تقارن بهذه الأسلحة المحورية.

وعلى سبيل الإيجاز فإن عملية حساب قيمة بواسطة مؤشر «سيبري» للاتجاهات بالنسبة إلى الأسلحة المفردة هي على النحو التالي:

(٣) من الممكن أن نقدم فكرة تقريبية جداً للعوامل الاقتصادية المالية المتاحة الآن من معظم البلدان المصدرة للأسلحة. مع ذلك، فإن معظم هذه الإحصاءات يفتقر إلى تفاصيل كافية.

بالنسبة الى عدد من أنواع الأسلحة (مدونة في السجل باعتبارها «تقييم السلاح») من الممكن إيجاد وحدة المتوسط الفعلية لثمن شراء في مصادر علنية. ويفترض أن مثل هذه الأسعار الحقيقية تعكس بصورة تقريبية قيمة المصدر العسكري لنظام ما. وعلى سبيل المثال فإن طائرة هجومية اشترت مقابل ١٠ ملايين من الدولارات يمكن أن يفترض أن تكون مصدراً يوازي ضعف واحدة تشتري مقابل ٥ ملايين من الدولارات، وغواصة اشترت مقابل ١٠٠ مليون دولار يمكن افتراض أنها توازي ١٠ مرات ما يمكن أن يمثله مصدر طائرة هجومية بسعر ١٠ ملايين دولار. تلك الأسلحة بثمن واقعي تستخدم باعتبارها الأسلحة المحورية للتقييم.

أما الأسلحة التي لا يعلم لها ثمن فتقارن بأسلحة محورية. وتتم هذه المقارنة في الخطوات التالية:

١- يقارن وصف سلاح بوصف سلاح محوري. وفي الحالات التي لا يماثل فيها سلاح محوري بالضبط وصنف السلاح الذي يراد تحديد سعره، يجري البحث عن أقرب شبيه به.

٢- تقارن الخصائص المميزة الموحدة للحجم والأداء (الوزن والسرعة، المدى، الحمولة) بخصائص سلاح محوري ذي أوصاف مماثلة. وعلى سبيل المثال فإن طائرة هجومية زنة ١٥ ألف كيلو غرام يمكن أن تقارن بطائرة هجومية من الحجم ذاته.

٣- والخصائص المميزة الأخرى - مثل نوع الالكترونيات، ترتيبات التحميل والتفريغ، المحرك، السيور أو العجلات، التسليح والمواد - تتم مقارنتها.

٤- تقارن الأسلحة مع سلاح محوري من الفترة ذاتها.

يدخل الإنتاج بمقتضى ترخيص في إحصاءات نقل الأسلحة لتعكس متوسط النسبة المثوية للمكونات المستوردة المرخص بها مجسدة في السلاح (في الواقع قد يتأرجح هذا التعقيب المستورد، والذي غالباً ما يتناقص تدريجياً مع مرور الوقت). إن إمدادات الأنظمة الفرعية من مصادر أخرى خلاف المرخص المسجل في قاعدة المعلومات، ليست متضمنة (ما لم تكن هذه الأنظمة الفرعية أسلحة وفق تعريف «سييري» لقاعدة المعلومات، وفي هذه الحالة يتم إدخال سجل منفصل في قاعدة المعلومات مع تفصيلات عن هذه الأنظمة).

أما الأسلحة التي تسلم في حالة «مستعملة» فتعطى قيمة موحدة توازي نسبة ٤٠ بالمئة من القيمة المخصصة للسلاح الجديد؛ فالأسلحة المستعملة التي جددت أو عدلت بدرجة كبيرة من قبل المورد قبل التسليم (وأصبحت بالتالي مصدراً عسكرياً أكبر) فتعطى قيمة توازي نسبة ٦٦ بالمئة من القيمة الجديدة. وفي الواقع يمكن أن

تكون اختلافات ضخمة في قيمة المصدر العسكري لسلاح مستعمل وهو ما يتوقف على حالته بعد الاستعمال والتعديل أثناء سنوات الاستعمال.

ولا يقيس مؤشر اتجاهات «سييري» القيمة أو الفاعلية العسكرية. إنه لا يأخذ في حسابه الأحوال التي في ظلها تجري تشغيل سلاح ما (مثلاً، طائرة مهاجمة طراز إف - ١٦ استخدمت بواسطة قوات مسلحة جيدة التوازن، حسنة التدريب، وحسنة الاندماج، لها قيمة عسكرية أكبر كثيراً من الطائرة المماثلة التي تم تشغيلها بواسطة بلد نام؛ والمصدر هو نفسه ولكن الأثر مختلف جداً). وهو يفترض أيضاً أن الأسعار الحقيقية للأسلحة المحورية هي حقيقية أصلاً ولا تشمل النفقات التي لا ترتبط حقاً بصفة استثنائية بالسلاح نفسه - حتى وإن كانت رسمياً جزءاً من البرنامج - على سبيل المثال الأموال التي تبدو جزءاً من برنامج ما يمكن بالفعل أن تكون مرتبطة بالإضافات الاختيارية والتسليح أو بتطور التكنولوجيا الأساسية التي ستكون متضمنة (بغير ثمن) في برامج أخرى، ولكنها - من أجل اعتبارات السهولة توضع تحت برنامج واحد، وأشكال الدعم الحكومي الخفية للمحافظة على بقاء الصناعة بدفع ثمن أعلى مما يستحقه السلاح.

III المصادر

تتنوع كثيراً مصادر المعطيات المعروضة في سجل عمليات نقل الأسلحة - صحف يومية، دوريات ومجلات، كتب وبحوث وأعمال مرجعية سنوية، ووثائق رسمية قومية ودولية. والمعيار الشائع لكل هذه المصادر هو أنها علنية - منشورة ومتاحة للجمهور العام.

مع ذلك لا يمكن لهذه المعلومات العلنية أن توفر صورة شاملة لعالم عمليات نقل الأسلحة. وغالباً ما توفر التقارير المنشورة معلومات جزئية فحسب، والاختلاف الجوهرى بينها شائع. وأن مواعيد الطلبات والتسليم والأعداد الدقيقة، أو حتى أنواع، الأسلحة المطلوبة والمساحة، أو هوية الموردين والمنتقلين، يمكن أن لا تكون واضحة دائماً من المصادر. ولهذا فإن ممارسة إصدار الأحكام وإجراء التقديرات هي عناصر مهمة في تجميع قاعدة معلومات «سييري» عن عمليات نقل الأسلحة. وتحفظ التقديرات عند مستويات منخفضة بصورة متحفظة (وقد تكون تقديرات متدنية جداً).

إن جميع مصادر المعطيات، وكذلك حسابات التقدير، في حين أنها لا تنشر من قبل «سييري»، موثقة في قاعدة معلومات «سييري».

الملحق رقم ١٣ - ج عامل التمويل في مبيعات الأسلحة: دور اعتمادات وضمانات التصدير الرسمية

بيتر سي. إيفانز

I مقدمة

في ١٠ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٢ أجاز الكونغرس الأمريكي لوزارة الدفاع تقديم قرض لبولندا يصل إلى ٣,٨ مليارات دولار شرط تسديده في غضون ١٥ سنة بناء على قانون مراقبة صادرات الأسلحة الأمريكي^(١). كان القرض غير عادي نظراً إلى حجمه الكبير وإلى أنه كان هناك تخفيض شديد لعدد قروض الحكومة الأمريكية التي أصدرت لدعم مبيعات الأسلحة خلال التسعينيات وقيمتها. وبعد أن ضُم القرض إلى قرار غير محتاج إلى تجديد، تمت الموافقة عليه قبل الموعد النهائي بأيام معدودة استجابة لطلب من بولندا يتعلق بمقترحات بشأن حزمة من ٤٨ طائرة قتالية متعددة الأدوار، وصواريخ ومعدات مرتبطة بها. وقد قُدمت الإجازة إلى الكونغرس كعنصر حاسم لازم لإتمام حزمة عطاء اشتملت على ٤٨ طائرة «ف - ١٦» (F-16) قتالية من إنتاج «لوكهيد مارتن» (Lockheed Martin)، ومحركات «برات أند ويتني» (Pratt & Whitney)، وصواريخ من إنتاج «رايثيون» (Raytheon) و «تكسترون سيستمز» (Textron Systems)^(٢). واعتُبر التمويل من الحكومة الأمريكية ضرورياً لمواجهة

(١) D. Morgan, «House Passes New Stopgap Funding Bill: Defense, Military Construction Measures Passed; Other Spending Fights Continue,» *Washington Post*, 11/10/2002, p. A20.

القانون العام ٩٠ - ٦٢٩، قانون المبيعات العسكرية الخارجية لسنة ١٩٦٨، كان قد عدل بالقانون العام ٩٤ - ٣٢٩، قانون المساعدة الأمنية الدولية ومراقبة الصادرات لسنة ١٩٧٦. ويشار إليها كلها بقانون مراقبة صادرات الأسلحة.

(٢) للاطلاع على وصف كامل للحزمة المقدمة إلى بولندا، انظر: Defense Security Cooperation Agency, «Poland-F-16 Fighter Aircraft,» News Release, transmittal no. 02-49, 22 July 2002.

عروض تمويل منافسة من السويد والمملكة المتحدة لمصلحة الطائرة القتالية «جاس - 39 غريبين» (JAS-39 Gripen) التي تصنعها «ساب» (Saab) و«ب أ إي سيستمز» (BAE Systems) معاً، ومن ائتلاف (كونسورتيوم) فرنسي لمصلحة الطائرة القتالية «ميراج 2000» (Mirage - 2000)، التي تصنعها «داسو أفياسيون» (Dassault Aviation) (٣). وقد منحت بولندا «لوكهيد مارتن» العقد بخصوص الطائرة «ف - ١٦» في ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ (٤).

ثمة مسائل كثيرة يثيرها الإمداد بالمساعدات والاعتمادات التجارية دعماً لمبيعات الأسلحة. ومن المسائل المباشرة الأولى ما إذا كان نوع حزمة القرض لدعم عطاء «ف - ١٦» في بولندا واقعة لمرة واحدة ناجمة عن ظروف غير عادية أم إنه يشير إلى تصميم الحكومة الأمريكية على استخدام تمويل الصادرات بنشاط أكبر للفوز بعقود عسكرية في الخارج. والمسألة الثانية هي مستوى الدعم المالي المرتبط باعتمادات و ضمانات مدعومة من الحكومة. وهناك مسألة أساسية أخرى هي ما إذا كان في الإمكان التحكم في تنافس الدول الموردة على اعتمادات التصدير المرتبطة بأمور عسكرية. ليست هناك إحصاءات شاملة متاحة علانية، إلا إن تقديراً تقريبياً يشير إلى أن المساعدات والاعتمادات التجارية لسلع وخدمات عسكرية تقدمها دول موردة تناهز الآن ١٠ مليارات دولار سنوياً (٥). وبسبب قلة الإحصاءات الشاملة، ليس من السهل عقد مقارنات عبر البلاد في مستوى تمويل المورد ووجهة هذا التمويل. ويركز هذا الملحق على برامج التمويل التي تديرها الولايات المتحدة.

(٣) ثمة تفاصيل قليلة بشأن العرضين الأوروبيين المتنافسين متاحة للعموم، لكنهما كلاهما ينطوي على دعم حكومي كبير من خلال التزويد باعتماد تصدير. وقد قدمت دائرة اعتمادات التصدير السويدية (EKN) ودائرة ضمان اعتمادات التصدير البريطانية (ECGD) معاً تغطية بنسبة ١٠٠ بالمئة لقروض على مدى ١٥ سنة أمنها ائتلاف (كونسورتيوم) من مصارف أوروبية بسعر فائدة نسبته ٤,٥ بالمئة لدعم العطاء من «غريبين إنترناشيونال». رسالة خاصة من مسؤول في «غريبين إنترناشيونال»، ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢. انظر: «Dassault Aviation Says France Would Guarantee 85 pct of Polish Mirage Deal», *AFX European Focus*, 5 September 2002;

وتقارير لاحقة تفيد بأن الحكومة الفرنسية وافقت على زيادة دعمها بالتمويل لإسناد قيمة عطاء «داسو» الكاملة (١٠٠ بالمئة) بسعر فائدة منخفض نسبته ٣,٤ بالمئة. انظر، مثلاً: R. Jaxa-Malakowski, «Proposals Issued for Poland's Fighter Contest», *Flight International* (19 November 2002).

(٤) D. Busvine, «Lockheed Wins \$3.5 Billion F-16 Tender», *Reuters* (Warsaw), 27/12/2002.

(٥) يستند هذا التقدير إلى الرقم ٣,٨ مليارات دولار المقدم من الولايات المتحدة (تمويل عسكري خارجي زائد برنامج المساعدة العسكرية زائد بنك التصدير - الاستيراد) في السنة المالية ٢٠٠١ ورسائل خاصة من تقارير سنوية لوكالات اعتمادات تصدير رئيسية تعطي معدلات سنوية أخيرة قدرها ٢,٩ مليار دولار لفرنسا، و ٢,٢ مليار دولار للمملكة المتحدة، و ٦٠٠ مليون دولار لكندا، و ٦٠٠ مليون دولار لهولندا، و ٥٠٠ مليون دولار للسويد. انظر: US Government Accounting Office (GAO), *Military Exports: A Comparison of Government Support in the United States and Three Major Competitors*, GAO/NSIAD-95-86 (Washington, DC: US Government Printing Office, 1995), and M. Broek, «Paper on Export Credit Agencies and Arms Trade», *Campagne Tegen Wapenhandel*, Amsterdam, September 2000.

قد يجعل قرار دولة بتقديم تمويل للصادرات بين الاعتبارات الأمنية والاقتصادية. ونتيجة لذلك، يتبين أنه يصعب على نحو خاص في القطاع العسكري تأمين قيود دولية معدة لمراقبة المنافسة بين اعتمادات الصادرات. وثمة اتفاقيتان دوليتان تتوخيان مراقبة دعم الصادرات مالياً - اتفاقية منظمة التجارة العالمية لسنة ١٩٩٤ بشأن الإعانات المالية والإجراءات التعويضية (اتفاقية SCM)^(٦) والاتفاقية الأكثر تحديداً والتي تم التوصل إليها سنة ١٩٧٨ في سياق منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD)^(٧). والاتفاقية الأخيرة - الاتفاقية الخاصة بتوجيهات اعتمادات الصادرات المدعومة رسمياً (معروفة عموماً بـ «الاتفاقية» أو «الإجماع») - تحدد بنود وشروط اعتمادات صادرات رسمية تقدمها دول (OECD)^(٨). ويشار إلى أن لا اتفاقية الإعانات المالية والإجراءات التعويضية الخاصة بمنظمة التجارة العالمية ولا قواعد اتفاقية منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية تشمل إعانات الصادرات لمبيعات عسكرية. ومن مفارقات المنافسة في بولندا أن السويد اقترحت في سنة ١٩٩٣ توسيع الأنظمة المالية للتجارة الدولية الموطدة عبر منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية لتشمل المعدات العسكرية. وكانت وزارتا الدفاع والخارجية الأمريكيتان قد عارضتا مثل تلك الأنظمة آنذاك^(٩). ومن دون الدعم الأمريكي، ما كان لاتفاقية دولية لمراقبة الإعانات المالية لاعتمادات الصادرات إلا فرصة ضئيلة للنجاح وأسقطت من الاعتبار.

يتناول هذا الملحق الدور المالي الذي تؤديه الدول الموردة للأسلحة في تسهيل عمليات نقل السلاح الدولية. ويدرس القسم II حزمة التمويل الأمريكية المقدمة إلى بولندا، ويراجع القسم III ضغوط العرض والطلب التي تحدث حوافز مختلطة أمام الدول الموردة كي تعرض تمويلاً للصادرات. ويفحص القسم IV دور بنك التصدير - الاستيراد، ويلقي القسم V نظرة مسهبة على تطور برامج تمويل الصادرات الأمريكية للمعدات العسكرية وما هي حالتها الراهنة. ويراجع القسم VI الجهود الرامية على المستوى الدولي إلى تطبيق أنظمة تمويل اعتمادات الصادرات على القطاع العسكري، ومحدوديات جمع بيانات وتقديم التقارير، وعواقب مبادرة السياسة الأخيرة لضمان

(٦) انظر: <<http://www.worldtradelaw.net/uragreements/scmagreement.pdf>>.

Organisation for Economic Co-operation and Development (OECD), *Arrangement on Guidelines (Y) for Officially Supported Export Credits* (Paris: OECD, 1998), available at <<http://www.oecd.org/pdf/M00035000/M00035551.pdf>>.

للاطلاع على أسماء أعضاء منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD)، انظر المسرد في هذا الكتاب. (٨) ابتداء من سنة ٢٠٠١، تضمن اتفاق منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية الدول الأعضاء التالية: أستراليا، كندا، المجموعة الأوروبية (النمسا، بلجيكا، الدانمرك، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، إيرلندا، إيطاليا، لوكسمبورغ، هولندا، البرتغال، إسبانيا، السويد، المملكة المتحدة)، اليابان، كوريا الجنوبية، نيوزيلندا، النرويج، سويسرا، الولايات المتحدة.

(٩) اتصال خاص من مسؤول في وزارة الخزانة الأمريكية، ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢.

عدم استخدام اعتمادات الصادرات إلى أفقر دول العالم لأغراض «غير منتجة». أما القسم الأخير فيقدم بعض الاستنتاجات.

II التنافس على تمويل التصدير في بولندا

برز التمويل كعامل مهم - بالإضافة إلى المبادلات (Offsets)^(١٠) - في الفوز بطلبات معدات عسكرية كبيرة ناشئة من توسيع منظمة معاهدة شمال الأطلسي (الناتو). ويزعم منتجون أمريكيون ومسؤولون في وزارة الدفاع الأمريكية أن انعدام التمويل التنافسي كان سبباً لسلسلة العقود المفقودة في أوروبا الشرقية، حيث واجهوا منافسين أوروبيين لديهم حزم تمويل مدعومة من حكومات^(١١). وقد ذُكر انعدام التمويل التنافسي هذا بعد أن أخذ في الاعتبار قرار هنغاريا في أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ باستئجار ١٤ طائرة «جاس - ٣٩ غريبين» مقاتلة من سلاح الجو السويدي لفترة ١٠ سنوات ابتداء من سنة ٢٠٠٤. واعتُبر القرار عاملاً في قرار جمهورية التشيك في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ (ألخي في سنة ٢٠٠٢) بشراء ٢٤ طائرة «غريبين» جديدة بدلاً من استئجار طائرات «لوكهيد مارتن ف - ١٦» مستعملة^(١٢). وأخيراً، استُتبع بقرار النمسا في تموز/يوليو ٢٠٠٢ بشراء ٢٤ طائرة «تايفون» (Typhoon) مقاتلة من كونسورتيوم «يوروفايتر» (Eurofighter) بدلاً من عرضي طائرات «ف - ١٦» و «جاس - ٣٩ غريبين» المنافسة.

وقد نتجت إجازة القرض لبولندا من جهد بذلته إدارة الرئيس جورج دبليو بوش للتغلب على القيود المفروضة من برامج التمويل القائمة لدى الحكومة الأمريكية^(١٣). وخلافاً للجهات المنافسة الأوروبية، ليس لدى الولايات المتحدة تسهيلات ائتمانية

(١٠) B. Hagelin [et al.]: «International Arms Transfers,» in: *SIPRI Yearbook 2002: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2002), pp. 390-395, and «Transfers of Major Conventional Weapons,» in: *SIPRI Yearbook 2001: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2001), pp. 334-340.

(١١) اتصالات خاصة من مسؤولين في «لوكهيد مارتن»، واشنطن، دي سي، ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢. وإيضاحات أيضاً من تعليقات جنرال سلاح الجو طومي ولترز، مدير الوكالة الأمريكية للتعاون الأمني الدفاعي (DSCA)، في مطلع سنة ٢٠٠٢: «إن عجزنا عن المنافسة بالتمويل مشكلة كبيرة لنا... وغياب برنامج فعال لقروض الصادرات الدفاعية عن الولايات المتحدة ضار بنا فعلاً. وأن لنا أن نبدأ ذلك النقاش مع الإدارة والكونغرس لنوضح لهما أننا نخسر المنافسة على إنشاء علاقات سلاح جو لسلاح جو لأننا لا نستطيع أن نكون أكثر تنافساً من الناحية المالية». مقتبس في: N. Baumgardner, «Walters Concerned about EU Pressure in Central European Fighter Competitions,» *Defense Daily International*, 4/1/2002.

(١٢) N. Baumgardner, «Gripen International Sees 10-year Window for Orders Before JSF Arrives,» *Defense Daily International*, 26/7/2002.

(١٣) R. Whittle, «US Helps Lockheed Martin Market Fighter Plane to Poland,» مثلاً: *Dallas Morning News*, 8/10/2002.

تصديرية تنافسية تستطيع منح قروض أو ضمانات حكومية لهذا النوع من المبيعات. ولا يقدم بنك التصدير - الاستيراد الأمريكي (أنظر القسم IV) تمويلاً إلى معظم المبيعات العسكرية. وبالإضافة إلى ذلك، فإن برنامج «ضمان قروض الصادرات الدفاعية» (DELG)، الذي أعدته وزارة الدفاع الأمريكية في سنة ١٩٩٦ لـ «يعكس صورة» قروض بنك التصدير - الاستيراد لمعدات وخدمات عسكرية، خاضع لشروط تجعل بنود التمويل فيه باهظة التكلفة وبالتالي غير تنافسية (أنظر القسم ٧).

تغلبت بنود القرض الخاص لبولندا على تلك القيود باستغلال سلطة الإقراض الدائمة القليلة الاستخدام بموجب القسم ٢٣ من قانون مراقبة صادرات الأسلحة لاقتراض أموال من الخزينة الأمريكية مباشرة. وهذا أذن لوكالة التعاون الأمني الدفاعي (DSCA) في وزارة الدفاع، وهي الوكالة التي تدير برنامج البنتاغون بشأن المبيعات العسكرية الخارجية (FMS) (أنظر القسم ٧)، بتوفير ١٠٠ بالمئة من القرض بدلاً من الضمان بنسبة ٨٥ بالمئة من قروض البنوك التجارية المأذون بها بمقتضى برنامج ضمان قروض الصادرات الدفاعية. كما سمح لوكالة التعاون الأمني الدفاعي DSCA بتقديم سعر فائدة لا يركز على أسعار السوق وإنما على سند الخزينة الأمريكية لمدة ١٠ سنوات، وهو مؤات أكثر من سواه. وسمحت مدة الخمس عشرة سنة التي أجازها الكونغرس لوكالة التعاون الأمني الدفاعي بأن تقدم لبولندا قرصاً جذاباً بسعر ثابت لمدة ١٣ سنة، مع خيار تأجيل سداد المبلغ الرئيسي (رأس المال Principal) مدة ٨ سنوات. ولما كان هذا بيعاً بموجب برنامج المبيعات العسكرية الخارجية من حكومة إلى حكومة، فقد أدارت الحكومة الأمريكية خطر التسديد وأزالت بالتالي ضرورة أن تسجل «لوكهيد» كفالة تنفيذ، وهي الكفالة التي كان المشترون الخارجيون يطلبونها في الماضي من أجل صفقات تجارية كبيرة^(١٤).

كما أن عرض القرض قلص كثيراً من تكلفة الرسوم المرتبطة ببرامج دعم أخرى من الحكومة الأمريكية. وتتطلب ضمانات برنامج ضمان قروض الصادرات الدفاعية (BLG) من المشتريين دفع رسوم تعرض للتأمين ضد خسائر محتملة. وبالنسبة إلى بلد من فئة خطر بولندا، يمكن أن يصل رسم التعرض هذا إلى ٥٧٠ مليون دولار على قرض قدره ٣,٨ مليارات دولار^(١٥) وقد سمحت إجازة القرض الخاصة والموافق

(١٤) لإنجاز بنود البيع التجاري (غير المبيعات العسكرية الخارجية) لطائرات «ف - ١٦» لحساب الإمارات العربية المتحدة في سنة ٢٠٠٠، طلب من «لوكهيد مارتن» تسجيل كفالة تنفيذ قيمتها مليارات دولار. انظر: *Capital Market Report*: «Lockheed's Credit Seen Intact from Performance Bond», S. Calamba, 28 Mars 2000.

(١٥) في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ اعتبرت بولندا بلداً من الفئة C بمقتضى نظام تقدير مخاطر بلد بين الوكالات (ICRAS)، وهو نظام خاص ببنك التصدير - الاستيراد. و ICRAS، الذي وضع للاستجابة لقانون إصلاح التسليف لسنة ١٩٩٠، يُستخدم لـ «تسجيل نقاط» القروض، أي لتحديد المبلغ =

عليها من الكونغرس لوكالة التعاون الأمني الدفاعي (DSCA) بتنسيق حزمة تمويل بطريقة لم تخفض رسوم التمويل تخفيضاً شديداً فحسب، بل سمحت لبولندا أيضاً بالوفاء بمطلب الإعانة المالية للعجز عن السداد بالحصول على خطاب اعتماد من بنك تجاري ليكون بمثابة كفالة تنفيذ. بالمقابل، تقاضى وكالات اعتمادات التصدير بشكل اعتيادي رسوم تعرض للخطر لتغطي خطر العجز عن السداد وتفرض بالتالي تكلفة أعلى على المقرض، إلا إذا كانت مدعومة مالياً.

وبُذل جهد آخر لخفض التكلفة الإجمالية بالسماح لبولندا بـ «إعادة شراء» التكلفة الإجمالية للقروض بدفع المزيد مقدماً في ما سمته حزمة العطاء «رسم خفض سعر فائدة القرض»^(١٦).

كانت إجازة القرض لبولندا جديدة بالاهتمام أيضاً بالنظر إلى اتجاهات جديدة (أنظر الجدول رقم ١٣ - ج - ١). ففي حين تواصل الولايات المتحدة الحفاظ على برنامج منح كبير، فإن القروض للصادرات العسكرية في تراجع. وكان آخر قرض ذلك الذي أصدرته وكالة التعاون الأمني العسكري سنة ١٩٩٨ وبلغ مجموعه ١٠٠ مليون دولار فقط^(١٧). وكانت قروض أكبر قد أُتيحت في التسعينيات لكنها لم تتعد ٨٦٠ مليون دولار في أي سنة محددة. وكانت تركيا أكبر متلقية للقروض على مدى ١٠ سنوات منذ سنة ١٩٩٢، إذ بلغ إجمالي ما تلقت ١,٧ مليار دولار. ولذلك، لم تكن إجازة القروض لبولندا أكبر من إجمالي القروض في أي سنة سابقة أو لأي بلد آخر فحسب؛ بل كانت أكبر من جميع إجازات القروض على مدى العقد المنصرم.

III دوافع وبواعث قلق متباينة الدوافع

تمول أغلبية عمليات نقل الأسلحة في العالم من الحكومات المشتريّة، إمّا من خلال مخصصات ميزانية الدفاع وإمّا من خلال تعهد جدير بالثقة، مثل النفط أو منتجات أخرى عائداتها بالعملية الصعبة. غير أن هناك مجموعة فرعية بارزة من

= (أو «الإعانة المالية للعجز عن السداد») الذي يجب أن يوضع جانباً مقابل تقديرات المسؤولية الاحتمالية (مخاطر العجز البحث) المرتبطة بقرض ما. وفي المسار الطبيعي لإقراض وكالة، يخصص الكونغرس هذه الإعانات المالية للعجز عن السداد كجزء من ميزانية برمجة الوكالة المقرضة. لكن، لأن الكونغرس لم يخصص هذه الأموال لحزمة «ف - ١٦»، فإن هذا الكبح سيتم التغلب عليه بتحميل بولندا مباشرة تكلفة الإعانة المالية.

(١٦) اتصال خاص من مسؤول في وكالة التعاون الأمني الدفاعي، ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر

٢٠٠٢.

US Defense Security Cooperation Agency (DSCA), «DSCA (Facts Book): Foreign Military (١٧) Sales, Foreign Military Construction Sales and Military Assistance Facts», 26 September 2002, <http://www.dscsa.osd.mil/programs/Comptroller/2001_FACTS/default.htm>.

عمليات نقل الأسلحة تعتمد على تمويل مقدم من الدول الموردة. ويتخذ التمويل الرسمي للصادرات أشكالاً عدة تبدأ من التمويل الامتيازي للغاية وتنتهي إلى التمويل بمعدلات أقرب إلى معدلات السوق. ويمكن أن يتخذ التمويل الامتيازي شكل منح إعانات مقيدة أو قروض مدعومة. ويقدم بشكل عام مزيد من التمويل الأكثر ارتكازاً على السوق من قبل وكالة اعتمادات التصدير (ECA) التابعة للدولة المصدرة على شكل ضمانات رسمية و/أو تأمين رسمي، الأمر الذي يحمي البنوك التجارية المزودة لضمان القروض ضد الخسائر. وثمة عدد قليل من البنوك التجارية المستعد لتمويل صفقات عسكرية لكنها تطلب دائماً تقريباً ضماناً للقرض، يُعرف أيضاً بـ «تغطية»، من وكالة اعتمادات تصدير أو من مصدر رسمي آخر. وينطبق ذلك على نحو خاص في أسواق بلد نام بسبب إدراك المخاطر، وسقوف العرض الأجنبي، والدعاية المناوئة المحتملة المرتبطة بدعم السلع والخدمات العسكرية. ولذلك حتى صفقات التصدير «التجارية» تنطوي عموماً على نوع من التغطية من وكالة اعتمادات التصدير أو من أي مصدر رسمي آخر.

ثمة خليط من العوامل التي تحفز الحكومات على تقديم تمويل للصادرات لدعم مبيعات أسلحة. وينشأ بعض هذه الضغوط من الشروط المؤثرة على المشترين. وتكون قيمة تمويل الصادرات المقدم من الحكومة هي الأكبر في الأسواق الأقل أهلية للدعم وتشكل أكبر أخطار العجز عن السداد^(١٨). ومن هنا، فإن تمويل الصادرات قيّم بصورة خاصة بالنسبة إلى دول ذات مخصصات ميزانيات دفاع محدودة أو لا يمكن الركون إليها أو دول تواجه تقلباً حاداً في الأوضاع السياسية والاقتصادية. وهكذا، فإن التمويل ذو قيمة كبيرة على الأخص في أسواق الأسلحة في كثير من دول إفريقيا وأوروبا الشرقية وأميركا اللاتينية، وفي دول الشرق الأوسط غير المنتجة للنفط، مثل مصر وإسرائيل والأردن وتركيا. ومن منظور المشترين، خير التسليفات تسليف ذو شروط أرخص وأضمن، إذ إن أسعار الفائدة الثابتة الأدنى والأسعار ذات الآجال الممددة تخفف ضغوط التسديد وتخفف تكاليف التمويل. وفي السوق المفرطة العروض، يستطيع المشترين غالباً أن يطلبوا شروط التمويل المفضلة هذه وأن يحصلوا عليها.

وتعمل الضغوط على جانب العرض أيضاً. ومع أن الظروف الدولية تغيرت عما كانت عليه في أوج الحرب الباردة، لا تزال أهداف الأمن تشكل مبرراً لعرض التمويل. وهذا هو الأساس المنطقي الرئيسي الذي قدمته الولايات المتحدة لتبرير ما معدله ٣,٥ مليارات دولار من الهبات والقروض السنوية التي تقدم إلى المشترين لشراء

B. P. Bosworth, A. S. Carron and E. H. Rhyne, *The Economics of Federal Credit Programs* (١٨)
(Washington, DC: Brookings Institution, 1987), chaps. 2 and 4.

سلع وخدمات عسكرية من موردين أمريكيين. وتشمل هذه تمويلًا للوفاء بالتزامات مرتبطة باتفاقيات كامب ديفيد المصرية - الإسرائيلية - الأمريكية (١٩٧٨) بشأن الشرق الأوسط^(١٩) وبأهداف أخرى متعلقة بالسلام والأمن، ولمكافحة تهريب المخدرات، وقمع التمردات، وفي الفترة الأخيرة مكافحة الإرهاب.

لكن، هناك مصادر ضغط أخرى جلية أيضاً. أحدها ناجم عن الضغط المثبت بالوثائق للتصدير من أجل احتواء تكاليف وحدة نظام سلاح معين أو ببساطة من أجل إبقاء خطوط الإنتاج مفتوحة^(٢٠). وتعتبر اعتمادات التصدير إجراءً مباشراً تستطيع الحكومات تقديمه لمساعدة أصحاب المصانع في تسويق منصات أسلحة رئيسية في الخارج. كما أن أصحاب المصانع المحليين يقيمون الهبات والقروض و/أو الضمانات كطريقة للتعويض عن الأخطار المقرونة بالتصدير. والعمالة اعتبار آخر. فقد فشلت الدعوات إلى تخفيض أو إزالة تمويل اعتمادات التصدير الخاصة بمبيعات الأسلحة في مواجهة مخاوف سياسية من أن يؤدي ذلك إلى فقدان وظائف عمل متصلة بالصادرات.

أخيراً، هناك الضغوط التي تتأتى من مصدرين لمجاراة عروض تمويل من دول منافسة. وكما تُبين إجازة القرض الأمريكي لبولندا، قد تذهب الحكومات أشواطاً بعيدة لضم حزمة تمويل تنافسية بعضها إلى بعض لكي تفوز بمناقصة. وقد وضعت قواعد دولية من خلال اتفاقية الإعانات المالية والإجراءات التعويضية (SCM) الخاصة بمنظمة التجارة العالمية ومن خلال اتفاقية اعتمادات التصدير الخاصة بمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية لمراقبة تمويل صادرات ما بأسعار دون السوق. غير أن أيًا من الاتفاقيتين لا تشمل المعدات العسكرية^(٢١).

<<http://www.mfa.gov.il/mfa/go.asp?MFAH00ie0>>.

(١٩) بشأن الاتفاقيات، انظر:

(٢٠) بشأن مناقشة لأهمية الطلبات الدولية بالنسبة إلى القابلية الاقتصادية لاستمرار «جاس - ٣٩

غريجين»، انظر: E. Sköns and F. Wetterqvist, «The Gripen and Sweden's Evolving Defense Industrial Policy», in: Randall Forsberg, ed., *The Arms Production Dilemma: Contraction and Restraint in the World Combat Aircraft Industry* (Cambridge, MA: MIT Press, 1994), p. 231.

B. Opall, «Pentagon Sides with Industry on Export Financing», انظر: *Defense News* (30 May-5 June 1994).

ولمناقشة أوسع لـ «بروز» طاقة ما بعد الحرب الباردة والحوافز السياسية التي تعمل ضد إبطال طاقة مصنع زائد على الرغم من عمليات دمج الصناعة العسكرية، انظر: E. Gholz and H. M. Sapolsky, «Restructuring the US Defense Industry», *International Security*, vol. 24, no. 3 (Winter 1999-2000), pp. 5-51.

(٢١) تطلب قواعد منظمة التجارة العالمية من وكالات اعتمادات التصدير أن تستوفي نفقاتها مع مرور الوقت كما هو مثبت بالبند (د) من الاتفاقية بشأن الإعانات المالية والإجراءات التعويضية. غير أن وكالات اعتمادات التصدير تتلمص أحياناً كثيرة حتى من هذه الكوابح الدنيا بالاحتفاظ بمجموعتين من الدفاتر، تحوي إحدهما صفقات «مصلحة وطنية» تتضمن مبيعات عسكرية. وبهذه الطريقة تتلافى الحكومات فضح الكوابح الدنيا للإعانة المالية التي قد تسببها صفقات عسكرية. وفي حالة الولايات =

بواعث القلق

أثار النقاد مخاوف متنوعة بشأن توفير دول مورّدة للأسلحة اعتمادات وضمائنات تصدير. وأحد هذه المخاوف انعدام الشفافية المرتبطة بهذه الممارسة. ففي حالة فرنسا، تشكل المعدات العسكرية ٢٠ بالمئة بالمتوسط من حركة التصدير السنوي لوكالة اعتمادات التصدير الفرنسية، أي شركة التأمين الفرنسية للتجارة الخارجية (COFACE)، لكن البيانات المحددة بشأن الصفقات العسكرية ليست متاحة بصورة علنية^(٢٢). ولا يقتصر الأمر على امتناع الوزارات المعنية عن تقديم هذه المعلومات، بل إن الحكومة الفرنسية والشركات المصدرة تدخل في اتفاقيات ائتمان تحظر على كلا الفريقين كشف بنود التسليف وشروطه^(٢٣). وهناك قواعد عدم إفشاء مماثلة مطبّقة لدى وكالات اعتمادات التصدير الهولندية والألمانية والإيطالية والإسبانية. وتتوفر معلومات أكثر نوعاً ما بخصوص تمويل صادرات ذات صلة بالأسلحة من السويد والمملكة المتحدة والولايات المتحدة. لكن تميل الأرقام حتى في البلدان إلى الإجمال الشديد، فلا تذكر إلا القليل، أو لا تذكر شيئاً عن عقد مع هذا البلد أو ذاك أو عن عقد فردي. وتحت تأثير ضغط عام كبير، بدأت دائرة ضمان اعتمادات التصدير (ECGD) البريطانية مؤخراً تصدر معلومات بشأن صفقات فردية على أساس بعد إتمامها (post hoc).

وهناك خوف ثان ينشأ من تكلفة الإعانة المالية المقرونة بتقديم اعتمادات تصدير وما يحدث هذا التقديم من تشوهات في السوق. وتنشأ هذه الإعانات المالية حين يتقاضى الموردون معدلات فائدة تقل عن معدلات السوق أو لا يفرضون رسوم تأمين على المخاطر كافية لتغطية خطر العجز الكامل عن السداد المرتبط بالقروض والضمانات^(٢٤).

= المتحدة، يتم تفادي هذه المشكلة بالنظر إلى أن الإعانات المالية للصادرات تمرر عبر وكالات تابعة لوزارة الدفاع لا عبر بنك التصدير - الاستيراد الأمريكي.

(٢٢) اتصال خاص بمسؤولي وزارة الاقتصاد والمالية الفرنسية، الدائرة الاقتصادية والتجارة، باريس، ٧ آذار/مارس ٢٠٠٢.

(٢٣) تنشأ عند منتجي الأسلحة حوافز متضاربة حين يُراد منهم البوح بمعلومات عن التغطية الرسمية للصادرات التي من الممكن أنهم يتلقونها. وفي مصلحتهم غالباً الكشف عن هذه المعلومات للصحافة المالية كي يبينوا للسوق أنهم لا يجازفون مباشرة بميزانية عمومية. إلا أن القلق من إثارة تهمة «إنعاش شركات» (مرتبطة بتلقي اعتمادات تصدير مدعومة علانية)، أو تهمة خصوم صادرات الأسلحة بصورة أعم، وهي ما قد تهدد برامج الدعم الحكومية، نقول إن هذا القلق يوجد حوافز تعويضية للامتناع عن الإدلاء بهذه المعلومات.

(٢٤) بُذل عدد من المحاولات لتقدير الإعانات المالية المرتبطة بصادرات عسكرية. وللحصول على تقديرين لتكلفة الإعانة المالية لاعتمادات تصدير متصلة بأمور عسكرية ومقدّمة من دائرة ضمان اعتمادات التصدير البريطانية، انظر: P: Ingram and I. Davis, *The Subsidy Trap: British Government* = *Financial Support for Arms Exports and the Defense Industry* (Oxford: Oxford Research Group, 2001), and

والخوف الثالث هو التأثير المحتمل «للمنع من الدخول بسبب الزحام» على الصادرات المدنية. فإدارة المخاطر، تحدد وكالات اعتمادات التصدير سقوفاً لمقدار لمقدار تعرّضها للخطر في اي بلد معين. وبإمكان الطلبات العسكرية الكبيرة أن تخرق هذه الحدود، فلا تبقى بذلك متسعاً لتأمين تغطية وكالة اعتمادات التصدير للسلع والخدمات المدنية^(٢٥).

وهناك مجموعة مخاوف أخرى تتعلق بالتأثير السلبي المحتمل في الدول المشتريّة، وبخاصة الدول النامية، التي تعتمد كثيراً على تمويل اعتمادات التصدير لشراء الأسلحة. وقد انتقد تأمين اعتمادات التصدير لحرفة أولويات التنمية بإزاحة الموارد بعيداً عن التنمية الاقتصادية والحاجات البشرية الأساسية. كما ألقى اللوم على التسليف السهل لمفاقمته ديون البلدان النامية العالية المستويات أصلاً. هذه المخاوف دفعت مايكل كامديسوس (M. Camdessus)، المدير الإداري لصندوق النقد الدولي وقتذاك، إلى الدعوة إلى إلغاء اعتمادات التصدير لأغراض عسكرية^(٢٦).

والخوف الأخير هو احتمال استخدام الأسلحة التي تم الحصول عليها بدعم من اعتمادات التصدير لأغراض القمع الداخلي. وتلك أساساً مسألة أنظمة إجازة التصدير وقواعد السلوك. ومهما يكن من الأمر، فإن مبيعات مدعومة بوكالة اعتمادات تصدير إلى إندونيسيا ودول أخرى في التسعينيات لفتت الانتباه إلى الدور الذي تستطيع الأموال العامة تأديته في دعم مبيعات مثيرة للجدل^(٢٧).

وعلى الرغم من الانتقادات والمخاوف، فإن الحوافز لوضع برامج من أجل حماية منتجي الأسلحة المحليين من الأخطار المالية البالغة المرتبطة بالتصدير أو لتيسير شروط التسليف لمشتريين محتملين تبقى قوية وتتجاوز الموردّين الأمريكيين

M. Chalmers [et al.], *The Economic Costs and Benefits of UK Defense Exports* (New York: University of W. New York, Centre for Defence Economics, 2001). انظر: D. Hartung, «Corporate Welfare for Weapons Makers: The Hidden Costs of Spending on Defense and Foreign Aid,» *Policy Analysis* (Cato Institute), no. 350 (August 1999).

(٢٥) حاولت الحكومة البريطانية تذليل هذه المشكلة بإنشاء رصيد قدره مليار جنيه استرليني ٢,٥ مليار دولار) يكون متاحاً لتوسيع حدود بلد ما عند الحاجة. انظر: T. Poole, «£1 Billion ECGD Scheme to Aid Defence Sales,» *Independent*, 29 June 1988.

(٢٦) «Address by Michel Camdessus, Chairman of the Executive Board and Managing Director of the International Monetary Fund to the Board of Governors of the Fund,» Washington, DC, 28 September 1999, available at <<http://www.imf.org/external/np/speeches/1999/092899.htm>>.

(٢٧) من الحالات الموثقة على أحسن وجه المبيعات المثيرة للجدل لأسلحة ومواد ثنائية الاستخدام إلى العراق في الثمانينيات وإلى إندونيسيا في التسعينيات والممولة من قبل دائرة ضمان اعتمادات التصدير البريطانية. انظر: M. Phythian, *The Politics of British Arms Sales Since 1964* (Manchester; New York: Manchester University Press, 2000), and B. Jackson, *Gunrunners' Gold: How the Public's Money Finances Arms Sales* (London: World Development Movement, 1995).

والأوروبيين. ونتيجة لوجود سوق دولية أشد منافسة وتراجع الطلبات العسكرية، حاولت روسيا تعزيز مؤسسات صادراتها العسكرية وتقويتها. وكانت الخطوة الأولى في ذلك الاتجاه إنشاء وسيط وحيد تابع للدولة لإدارة الصادرات العسكرية: «روسوبورو نيكسبورت» (Rosoboronexport) كما أنها وسعت نطاق اعتمادات التصدير والتأمين. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ أعلنت «روسوبورو نيكسبورت» أنها أحرزت حصة غالبية في مركز التأمين الروسي كي تمد موزديها بضمان كامل ضد خسائر الصادرات من سلع عسكرية وذات استخدام مزدوج^(٢٨).

ولا يُعرف إلا القليل عن برامج دول أخرى مصدرة للأسلحة مثل الصين وإسرائيل؛ إذ المرجح أن يكون الكثير من صفقات صادراتها على أساس الدفع نقداً. ولكن، بالنظر إلى أنها تبيع بشكل أساسي في أسواق دول نامية عالية الخطورة، فمن المرجح أن تعرض هي أيضاً لضغوط شتى لتقديم تمويل من أجل تسهيل المبيعات وتغطية الأخطار المالية التي تواجهها الشركات في تصدير الأسلحة.

IV البنك الأمريكي للاستيراد والتصدير^(٢٩)

لقد تطور دور هذا البنك في دعم المبيعات العسكرية تطوراً ظاهراً على مر السنين. وكان في فترة ما موعلاً في تمويل المبيعات العسكرية. وفي سنة ١٩٦٢ بدأ البنك بتمويل صادرات عسكرية إلى الحلفاء الجديرين بالاثمان. وفي منتصف الستينيات، عدل الكونغرس قانون المساعدة الخارجية لتمكين وزارة الدفاع من ضمان اعتمادات مقدمة من البنك للمبيعات العسكرية إلى الدول النامية. وفي ما بعد، وضع ترتيب يقدم البنك الأمريكي للاستيراد والتصدير بمقتضاه قروضاً كانت وزارة الدفاع تضمونها آنذاك. وبموجب هذا الترتيب، قدم البنك التمويل لكنه لم يتعامل مع المشتري ولم يزود بمعلومات عن هويته. وأضحت تلك الصفقات تُعرف بـ «قروض الدولة إكس» (Country x Loans)^(٣٠). وبين سنة ١٩٦٢ ومنتصف سنة ١٩٦٧ دعم البنك صادرات عسكرية بقيمة ١,٩ مليار دولار تقريباً إلى دول متطورة ودول نامية على السواء. ومع أن النشاط

P. Miledin, «Roseoboronexport Has Purchased an Insurer,» *Defense and Security*, 14 January (٢٨) 2002, and «Russia's Rosoboronexport-growth Prospects,» *Canada Newswire*, 28 November 2001.

إلا أن عدم وجود تسهيلات قروض حكومية تنافسية ما زالت مشكلة. وقد ذُكر أن إندونيسيا تخلت عن خطط للحصول على طائرات هليكوبتر روسية لبحريتها لأن المورد كان عاجزاً عن الحصول على قرض اعتماد التصدير المطلوب. انظر: R. Karniol, «Indonesia Drops Helicopter Plan,» *Jane's Defence Weekly* (16 January 2002), and Y. Khozyainov, «Russian Arms Exports: Possibilities, Problems and Prospects,» *Eksport Vooruzhenii*, vol. 32, no. 4 (July-August 2002), p. 2.

< <http://www.exim.gov> >.

(٢٩) المعلومات عن البنك متوفرة في:

US General Accounting Office (GAO), *Eximbank Financing Support for Exports of Defense-Related Products*, GAO/NSIAD-84-66 (Washington, DC: US Government Printing Office, 1984).

العسكري في تلك الفترة شكّل أقل من ١٠ بالمئة من إجمالي إجازات البنك، فقد ارتفع المبلغ إلى ما يناهز الـ ٤٥ بالمئة من نشاط القروض كله.

ودفعت المخاوف المتنامية بشأن المبيعات العسكرية الكونغرس إلى منع البنك من دعم مبيعات المعدات العسكرية إلى دول نامية في سنة ١٩٦٨. غير أن ذلك لم يوقف الدعم فوراً. فبين سنتي ١٩٦٨ و ١٩٧٤، قدّم البنك الدعم لصادرات عسكرية بلغت قيمتها ١,٦ مليار دولار آخر. وكانت الصفقة الأكبر خلال هذه الفترة قروضاً بقيمة ٦٢٠ مليون دولار وضمائنات بقيمة ٤٠٠ مليون دولار لشركة «غرومان» (Grumman) من أجل بيع ٨٠ طائرة مقاتلة من طراز «ف - ١٤ تومكات» (F-14 Tomcat) لإيران. وقدّرت قيمة هذا العقد بـ ٢,٢ مليار دولار. وتجنب البنك الحظر الذي فرضه الكونغرس على تقديم دعم إلى الدول النامية بالإصرار على أن إيران دولة متطورة وبالتالي مؤهلة لتلقي التمويل من البنك الأمريكي للاستيراد والتصدير^(٣١).

وبعد إتمام المدفوعات المرتبطة بالصفقة الإيرانية في سنة ١٩٧٤، وضع البنك حداً للدعم العسكري للدول كافة. ورغم أن الكونغرس لم يقر تشريعاً صريحاً ضد صفقات البنك العسكرية الداعمة لدول متطورة، فقد ازدادت معارضته لدور البنك في التمويل العسكري تصلباً في السبعينيات. وتعزز موقف تلك السياسة بقوة داخل البنك بفعل الثورة الإيرانية في سنة ١٩٧٩، ولم يكن قد مضى وقت طويل على تسليم المقاتلة «ف - ١٤» الأخيرة الممولة من البنك إلى قاعدة خاتمي الجوية الإيرانية.

قيود مترافقة مع استثناءات

منذ سنة ١٩٧٤، حين تبنى بنك التصدير - الاستيراد سياسة مقيدة للمبيعات العسكرية، بُدلت جهود لإلغاء هذه السياسة أو تعديلها. وأخذ الضغط السياسي لتخفيف قيوده عن الدعم العسكري يشتد في أواخر الثمانينيات. ونجم الضغط عن شكاوى متزايدة من الشركات الصناعية بشأن التيسر المحدود للتمويل التنافسي لتعزيز الصادرات من السلع العسكرية والسلع ذات الصلة بأمور عسكرية. وقد استشهد بانعدام التمويل التنافسي كعامل في فقدان مبيعات التصدير. كما استشهد بعض الشركات بانعدام التمويل كعامل في قرارها لنقل الإنتاج العسكري إلى خارج الولايات المتحدة^(٣٢).

(٣١) اتصال خاص بمسؤول في بنك التصدير - الاستيراد، ٢٩ تموز/ يوليو ٢٠٠٢.

(٣٢) حاولت «بل - تكسترون» (Bell-Textron)، مثلاً، نقل جزء من منشأة إنتاج طائرات الهليكوبتر من فورت وُزث، تكساس، إلى كندا. ووفقاً لمسؤولي «بل»، كان توفر مساعدة مالية للتصدير من مؤسسة تنمية الصادرات الكندية واحداً من عوامل عدة شجعتهم على الانتقال. وفي مثال آخر، اتجهت «رايثيون»، على ما يقال، إلى مقاولين من الباطن أوروبيين بدلاً من مقاولين أمريكيين كي تتوصل إلى تمويل طلبته الحكومة التركية لشراء صواريخ «باتريوت» في سنة ١٩٩٠.

وأثيرت تلك الشكاوى في وسط مزيد من القلق العام من تراجع القدرة الأمريكية على المنافسة واتهامات بممارسات تجارية غير أمينة، بما فيها استخدام حكومات أجنبية اعتمادات مختلطة وأساليب تمويل أخرى للفوز بمبيعات تصديرية^(٣٣). وبالإضافة إلى ذلك، كان لدى البنك الأمريكي للاستيراد والتصدير ١,٥ - ٣ مليارات دولار على شكل تفويض غير مستعمل بضمان القروض. ورأى خبراء الدفاع أن في الإمكان استخدام هذا التفويض غير المستعمل لدعم صادرات ذات صلة بأمور عسكرية.

فشلت هذه الضغوط في نهاية المطاف في تغيير سياسة البنك بصورة جوهرية أو في تغيير حظر الكونغرس على تمويل مبيعات عسكرية إلى الدول النامية. إلا إنها أدت فعلاً إلى إدخال عدد من الاستثناءات.

أجري أول استثناء في سنة ١٩٨٨، حين عدّل الكونغرس ميثاق هذا البنك كي يُسمح للبنك باستخدام سلطته في الضمان والتأمين لدعم جهود مكافحة المخدرات. وقد أتاح هذا البنك دعم مبيعات طائرات صغيرة وطائرات هليكوبتر وزوارق دورية ورادارات مراقبة ومعدات أخرى لكولومبيا وغواتيمالا والمكسيك وفنزويلا. وأجري استثناء ثانٍ قبيل حرب الخليج ١٩٩١. ففي آب/أغسطس ١٩٩٠ وافق البنك على ضمانتين لهما صلة بأمور عسكرية بلغت قيمتها ١,٤ مليار دولار. وكان الأهم بينهما دعم تصدير ما قيمته ١,٦ مليار دولار ثمناً لمعدات خاصة بـ ٢٠٠ طائرة هليكوبتر من طراز «سيكورسكي يو هـ - ٦٠ ل» (Sikorsky UH-60 L)^(٣٤) لتركيبا، وذلك في منافسة ضد «إيروسبيسيال» (Aérospatiale) الفرنسية، و «مشرشمت - بولكوف - بلوهم ج م ب هـ» (Messerschmitt-Bolkow-Blohm GmbH) الألمانية، و «أغوستا» (Agusta) الإيطالية. ووفرت ضمانات قدرها ٤٧ مليون دولار لدعم صادرات بقيمة ٥٥,٤ مليون دولار هي ثمن معدات نظام تحكم تركيبي وتعقّب آلي خاصة برادارات المراقبة التركية.

في إثر هذا البيع، حاول الرئيس جورج دبليو بوش في فترة ١٩٨٩ - ١٩٩٣ إعادة توطيد قدرة بنك التصدير - الاستيراد على تقديم ضمانات اعتمادات مصرفية تجارية من أجل صادرات عسكرية لأعضاء حلف الناتو وأستراليا وإسرائيل واليابان.

C. F. Farnsworth, «\$1 Billion Annual Export Loss Seen,» *New York Times*, 21/4/1989; E. (٣٣) Lachica, «Ex-Im Bank Says US Exports are Hurt by Other Countries' «Tied» Aid Credits,» *Wall Street Journal*, 9/5/1989, and «Export Finance War,» Editorial, *Journal of Commerce* (15 September 1989).

N. Dunne, «Military Sale to Turkey Changes Eximbank Policy,» *Financial Times*, 23/8/1990. (٣٤)

كانت الشركات الصانعة في هذه الصفقة «بيل هليكوبتر تكسترون» و «يوناتيد تكنولوجيز» و «م ب ب هـ» هليكوبتر كورب» و «أغوستا إيرو سبيس». انظر: «Eximbank Supports Military Sales to Turkey,» *Exim News*, 1 October 1990.

وكان الهدف وضع برنامج موجه للسوق من شأنه أن يمنح شركات صناعات عسكرية أمريكية الشروط نفسها التي أعطيت لمصدري سلع ذات استخدام مدني، ويوفر لها مجالاً أكثر استواء إزاء منافسين أجنب. وبعد أن طرحت الإدارة الاقتراح كبرنامج تجريبي، سعت إلى الحصول على تفويض ضمانات يصل إلى مليار دولار كل سنة من أجل هذا الغرض. وأشعلت الخطة جدلاً واسعاً ومعارضة من الحزبين الجمهوري والديمقراطي^(٣٥). وأقر مجلس الشيوخ الاقتراح لكن مجلس النواب رفضه. ويرجع الفشل بشكل جزئي إلى اعتراضات مستخدمي البنك المدنيين الذين كانوا معنيين، ليس فقط بالمنافسة على مقدار محدود من القروض والضمانات بل أيضاً بخطر إمكانية أن تقوض صفقات الأسلحة الخلافية الدعم السياسي اللازم لمواصلة عمل بنك التصدير - الاستيراد عندما طرح لإعادة الترخيص.

وأتخذ استثناء ثالث في سنة ١٩٩٤، حين منح الكونغرس البنك صلاحية تأمين تمويل لتصدير مواد عسكرية غير قاتلة وخدمات عسكرية يكون استخدامها النهائي الرئيسي لأغراض مدنية. كما أن القانون عدل سياسة بنك التصدير - الاستيراد كي يُتاح المجال لمواد غير قاتلة وثنائية الاستخدام ومعدّة لأغراض مدنية بصورة أساسية أن تُستخدم جزئياً لأغراض عسكرية أيضاً^(٣٦). وكان ذلك يهدف إلى حد بعيد السماح للبنك بدعم شركات أمريكية تُنافس في السوق الدولية السريعة التوسع على أنظمة مراقبة حركة الطيران وأنظمة رادار. وكان إجمالي المبلغ الذي بوسع البنك توفيره لهذه الصفقات قد توجّب ١٠ بالمئة من مخصص الإعانة المالية السنوية للبنك. وحاز الإجراء تأييد أعضاء في الكونغرس معارضين عادة للتمويل الحكومي لمبيعات الأسلحة كطريقة لكي تستخدم الصناعة تكنولوجيا عسكرية في تطبيقات تجارية^(٣٧).

كان لاستثنائي مكافحة المخدرات والاستخدام المزدوج اللذين أجريا على سياسة التمويل العسكري لبنك التصدير - الاستيراد تأثير طفيف نسبياً في الصادرات الأمريكية المتعلقة بأمور دفاعية. وإذا ما استبعدت الحزمة الكبيرة من الاعتمادات لتركيا في سنة ١٩٩٠، يكون تمويل البنك الأمريكي للاستيراد والتصدير قد دعم صادرات تتعدى قليلاً المليار دولار وتنطوي على عواقب عسكرية محتملة. وهذا يشكل أقل من ١ بالمئة

D. S. Cloud, «Members Question Proposal to Boost Weapons Sales,» *Congressional Quarterly* (Mars 1991); J. Burgess, «Arms Export Loan Plan Draws Fire in Congress,» *Washington Post*, 3/5/1991, and «Bush Plan to Apply Eximbank Program to Arms Exports Attracts Criticism,» *Inside the Pentagon* (18 April 1991).

(٣٦) القانون العام ١٠٣ - ٤٢٨، ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤.

(٣٧) «House Unanimously Passes Export-import Bill Allowing Dual-use Exports,» *Inside the Air Force*, 19 August 1994.

من إجمالي الصادرات الأمريكية ذات الصلة بالأسلحة على مدى الأعوام العشرة
١٩٩٢ - ٢٠٠١.

٧ تمويل الصادرات العسكرية الأمريكية

من المفيد فحص برامج الولايات المتحدة، أكبر مصدر للأسلحة في العالم، لتمويل الصادرات التي تمت إلى الدفاع بصفة بتفصيل أوفى. فلبنية هذه البرامج تأثير في عمليات نقل السلاح العالمية وعلى الموقع التنافسي لصانعي الأسلحة الأمريكيين حتى حيث لا تقدم الحكومة تمويلاً مباشراً. وحجم التمويل الذي تقدمه الحكومة الأمريكية كبير نوعاً ما مقارنةً بالتمويل الذي تقدمه دول كبيرة أخرى مصدرّة للسلاح^(٣٨). إلا إن هذه الأموال مركزة على دول قليلة نسبياً. والتمويل من الحكومة الأمريكية قليل أو معدوم، سواء من خلال برامج المبيعات العسكرية الخارجية الخاصة بوزارة الدفاع أو من خلال برامج أخرى لتسهيل المبيعات إلى معظم الدول ففي بنود وشروط نظام الحكومة الأمريكية بخصوص ترخيص التصدير.

يمول المشترون أغلبية مشتريات الأسلحة من المصانع الأمريكية. فبين سنتي ١٩٩٢ و ٢٠٠١، دُفع ثمن نحو ٧٢ بالمئة من إجمالي صادرات الأسلحة الأمريكية (١٠٤ مليارات دولار) على أساس الشراء «نقدًا»، أي أن المشتري مول البيع. ومع ذلك، كان التمويل المقدم من الحكومة الأمريكية لمبيعات الأسلحة في تلك الفترة ذا مغزى، إذ بلغ مجموعه أكثر من ٤١ مليار دولار (انظر الجدول رقم ١٣ د - ١).

تمويل وزارة الدفاع للجيش الأجنبية

إن المصدر الرئيسي لتمويل الحكومة الأمريكية لمشتريات الأسلحة هو من خلال برنامج التمويل العسكري (FMF) بإدارة وزارة الدفاع^(٣٩). وحتى التسعينيات، تألف قسم مهم من هذا التمويل للصادرات من قروض أصدرها بنك التمويل الفدرالي (FFB) الأمريكي ودعمتها ضمانات من وزارة الدفاع. ثم نُقلت هذه الأموال إلى حسابات بلدان لدفع أثمان مبيعات الأسلحة، متيحة شروط تسديد كانت أكثر فائدة وإغراء من الشروط التجارية. وكان ذلك ممكناً لأن باستطاعة بنك التمويل الفدرالي

Busvine, «Lockheed Wins \$3.5 Billion F-16 Tender».

(٣٨)

(٣٩) عَزَز التمويل لبرنامج المساعدة العسكرية (MAP) بموجب برنامج التمويل العسكري الخارجي ابتداءً من السنة المالية ١٩٩٠. وتألف برنامج المساعدة العسكرية من الجزء الذي أجازته قانون المساعدة الخارجية لسنة ١٩٦١ من برنامج وزارة الدفاع للمساعدة الأمنية لدفع أثمان أسلحة وخدمات على أساس غير قابل للتسديد (هبة).

اقتراض أموال بالمعدل نفسه تقريباً الذي تحصل عليه الخزينة الأمريكية^(٤٠). غير أن هذه اللآلية اصطدمت بمشكلة عندما واجه بعض أكبر المنتفعين أزمة سداد في الثمانينيات. وحوّلت الاعتمادات لمصر وإسرائيل وتركيا وعدة دول أخرى في آخر الأمر إلى هبات لتلافي التأثير السلبي في تقديرات درجة ملاءتها إذا عجزت عن السداد.

الجدول رقم ١٣ - ج - ١
البرامج الأمريكية لتمويل الصادرات العسكرية، ١٩٩٢ - ٢٠٠١
الأرقام بآلاف الدولارات الأمريكية
برامج تمويل صادرات مدارة من قبل وزارة الدفاع
التمويل العسكري الخارجي (FMF)

السنة المالية	الهبات	القروض	DELG ^(١)	برنامج المساعدة العسكرية (ب)	إعفاء من ديون ^(ج)	مصادر احتياطي رأس المال المضمون ^(د)	قروض وضمائم بنك التصدير - الاستيراد الأمريكي ^(هـ)
١٩٩٢	٣,٩٢٩,٤٧٦	٣٤٥,٠٠٠	-	١١٦,٢٦٩	٨٥,١٥٤	٣٤,١٣٨	٣٠,٨٢٦
١٩٩٣	٣,٣٦٨,٥٠٥	٨٥٥,٢٠٠	-	٥٥١,٩١٠	-	٦٣	٣٤,٥٥٥
١٩٩٤	٣,١٤٧,٧٠٣	٧٦٩,٥٠٠	-	٣٢٠,٩٠٠	٩٤,٦٢٩	٥٠	٧٩,٣٠٠
١٩٩٥	٣,١٥٤,٥٦١	٥٥٧,٦٨٥	-	١١٧,٠٠٠	-	٣٩	٢٤,٠٧٢
١٩٩٦	٣,٢٩٢,٣٤٣	٥٤٤,٠٠٠	-	٣٣٠,٣٤٠	-	٢٤	١٨٤,٣٢٩
١٩٩٧	٣,٢٣٢,٧٨٦	٢٩٧,٥٠٠	١٦,٧٠٠	٧١,٦٢٧	-	١٧	٢٣,١٧٠
١٩٩٨	٣,٣١٩,٧٠٧	١٠٠,٠٠٠	-	٩٥,٠٠٠	-	٢٨	٤٠,١١٦
١٩٩٩	٣,٣٧٠,٢٤٠	-	-	٢٦٧,٧٠٠	-	٣٨	٣١٦,٥٦٤
٢٠٠٠	٤,٣٣٢,٨٠٢	-	-	٨٤,٦٠٠	-	٣٨	٣١,٢٠٠
٢٠٠١	٣,٥٣٥,٤٢٩	-	-	٤١,٠٠٠	-	٣٨	٢١٧,٥٣٦
المجموع	٣٤,٥٨٣,٥٥٢	٣,٤٦٨,٨٨٥	١٦,٧٠٠	١,٩٩٦,٣٤٦	١٧٩,٧٨٣	٣٤,٤٧١	٩٨١,٦٦٨

الملاحظات: (أ) DELG = ضمانات قرض التصدير المباشر: أنشئ هذا البرنامج وفقاً لقانون إجازة الدفاع الوطني للسنة المالية ١٩٩٦.

(ب) يتضمن خدمات مساعدة عسكرية ممولة (MASF)، وتخفيضات طارئة، ومساعدة أخرى ممنوحة، ويستثني التدريب.

J. L. Johnson, «Financing the Arms Trade», *Annals of the American Academy of Political and Social Science*, vol. 535 (September 1994), pp. 118-119.

(ج) شُرع في الإعفاء من الديون من أجل مصر (السنة المالية ١٩٩١) والأردن (السنة المالية ١٩٩٥).

(د) توقف هذا كاحتياطي رأس مال مضمون ابتداء من السنة المالية ١٩٩٢. ومنذ ذلك التاريخ، أصبح حساب تصفية القرض العسكري الخارجي. وفي السنة المالية ١٩٩٢، ونتيجة إصلاح الاعتمادات، حُولت أرصدة القرض غير المدفوعة (١,٨٧ مليار دولار) في حساب التمويل العسكري الخارجي إلى هذا الحساب. وفي السنة المالية ١٩٩٦ تمت المدفوعات النهائية لأرصدة القرض. ومنذ ذلك الوقت، تمت فقط مدفوعات غير مسددة من هذا الحساب إلى بنك التمويل الفدرالي.

(هـ) تتضمن صفقات ذات مضامين عسكرية محتملة، بما في ذلك صفقات ذات صلة بمكافحة المخدرات وتحتاج إلى قرار رئاسي و/أو ترخيص ليهي من وزارة الخارجية الأمريكية للتحقق من سجل حقوق الإنسان لدى المستهلك الأخير، ومواد ذات استعمال مزدوج، ومعدات حصلت عليها شرطة محلية لأغراض النظام العام والسلامة.

المصادر: US Defense Security Cooperation Agency (DSCA), «DSCA (Facts Book): Foreign Military Sales, Foreign Military Construction Sales and Military Assistance Facts» 26 September 2002; US General Accounting Office, Letter to Congressional Committees, *Export-Import Bank: The US Export-Import Bank's Financing of Dual-Use Exports*, GAO/NSIAD/00-231R, 1 September 2000, p. 7; GAO-01-1110R, *Eximbank's Financing of Dual-Use Exports*, 31 August 2001, p. 6, and Private communications from the US Export-Import Bank.

وخلال التسعينيات اتخذ الجزء الأكبر من التمويل العسكري الأمريكي شكل الهبات، من دون إلزام بالتسديد. وبين سنتي ١٩٩٢ و ٢٠٠١، قدمت الولايات المتحدة ٣٤,٦ مليار دولار هبات لشراء سلع أو خدمات عسكرية أمريكية. وتلقى ما مجموعه ٩٧ بلداً هبات؛ إلا أن بلدين فقط - مصر وإسرائيل - تلقيا أكثر من ٩٣ بالمئة من هذه الأموال (انظر الجدول ١٣ ج - ٢). وكان من البلدان الرئيسية الأخرى التي تلقت هبات الأردن وبولندا والبرتغال وتركيا. أما أغلبية البلدان، فقد تلقت أموالاً محدودة جداً: ٦٨ بلداً تلقى كل واحد منها أقل من ١٠ ملايين دولار، ومن هذه البلدان تلقى ٤٠ بلداً مليوني دولار أو أقل. وباستثناء نحو ٥٠٠ مليون دولار من التدفقات السنوية إلى إسرائيل، فإن هذه الهبات مقيدة بشراء سلع وخدمات عسكرية أمريكية.

منذ أوائل التسعينيات، تسببت قروض مباشرة في تراجع حصة برنامج التمويل العسكري. فبين سنتي ١٩٩٢ و ٢٠٠١، بلغ مجموع القروض ٣,٥ مليارات دولار، أو أقل من ٩ بالمئة من تمويل الصادرات الذي قدمته وزارة الدفاع.

وبلغت القروض المباشرة الذروة في السنة المالية ١٩٩٣ (٨٥٥ مليون دولار) وتناقصت إلى ١٠٠ مليون دولار في سنة ١٩٩٨. وبعد سنة ١٩٩٨ لم يؤذن بأي قروض إلى أن أذن بالقرض لبولندا.

الجدول رقم ١٣ - ج - ٢
 برامج وزارة الدفاع الأمريكية لتقديم المساعدات
 والقروض وضمائم القروض لشراء الأسلحة وفقاً للإجمالي الخاص بكل بلد
 وخلال السنوات المالية ١٩٩٢ - ٢٠٠١^(١)
 الأرقام هي المجاميع لفترة السنوات العشر، الدول مرتبة بحسب حجم الهبة
 بآلاف الدولارات الأمريكية

المرتبة/الدولة	الهبة	المرتبة/الدولة	الهبة
١- إسرائيل	١٩,٢٥٥,٦٤٤	٣١- كازاخستان	٨٩٤٦
٢- مصر	١٢,٩٩٧,١٤٠	٣٢- مولدوفا	٨٥٤٥
٣- الأردن	٥٢١,٢٩٥	٣٣- أوزبكستان	٨٣٩٥
٤- تركيا	٤٧٥,٠٠٠	٣٤- كرواتيا	٧٩٩١
٥- البرتغال	١٠٠,٠٠٠	٣٥- إثيوبيا	٧١٣٠
٦- كولومبيا	٩١,٧٠٠	٣٦- قرغيزستان	٦٥٤٦
٧- بولندا	٨١,٦٣٦	٣٧- جامايكا	٦٥٢٢
٨- المغرب	٦٩,٩٩٥	٣٨- غانا	٦١٨٥
٩- رومانيا	٥٩,٣٣٧	٣٩- إريتريا	٦٠٢٣
١٠- جمهورية التشيك	٥٦,٣١٨	٤٠- الأرجنتين	٥٥٤٨
١١- هنغاريا	٥٢,٢١٨	٤١- هندوراس	٥٣١٧
١٢- بوليفيا	٥٠,٦٣٨	٤٢- كمبوديا	٥٠٥٠
١٣- الفلبين	٤٤,٧٧٩	٤٣- روسيا	٤٥٠٠
١٤- مقدونيا	٤١,٢٧٤	٤٤- هايتي	٤٤٧٥
١٥- بلغاريا	٣٩,٣٤٥	٤٥- مالطا	٣٧٤٣
١٦- السلفادور	٣٢,٢٥٠	٤٦- إكوادور	٣٦١٩
١٧- اليونان	٣٠,٠٠٠	٤٧- جمهورية الدومينيكان	٣٥٤٤
١٨- سلوفاكيا	٢٩,٨٨٥	٤٨- بنين	٣٤٥٠
١٩- إستونيا	٢٦,٨٩٢	٤٩- بواتانا	٣٣٩٧
٢٠- لتوانيا	٢٦,٤٤٢	٥٠- غينيا	٣٢٥٠
٢١- لاتفيا	٢٤,٥٤٤	٥١- مالي	٣٢٤٧
٢٢- أوكرانيا	٢٢,٠٨٩	٥٢- أنتيغوا وباربودا	٣١٧٧

يتبع

٢٨٩٥	٥٣- ترينيداد وتوباغو	٢١,٤٩٠	٢٣- جورجيا
٢٨٤٩	٥٤- تركمانستان	٢٠,٤٩٣	٢٤- تونس
٢٦٨٢	٥٥- متفوليا	٢٠,٠٠٠	٢٥- نيجيريا
٢٢٢٣	٥٦- سانت لوشيا	١٨,٥٥٦	٢٦- ألبانيا
٢٠٥٠	٥٧- بنغلادش	١٣,٩٨٧	٢٧- سلوفينيا
٢٠٠٠	٥٨- أنغولا	١٣,٩٦٥	٢٨- السنغال
١٩٢٩	٥٩- غرينادا	١٠,٣٢٠	٢٩- أوغنده
١٩٠٠	٦٠- جنوب إفريقيا	٩٩٨٦	٣٠- البوسنة والهرسك
٥٠٠	٨٩- لاوس	١٩٠٠	٦١- أوروغواي
٣٤٨	٩٠- ماليزيا	١٨٩٧	٦٢- نيبال
٢٩٠	٩١- ساوتومي وبرنسيب	١٨١٠	٦٣- بايز
٢٢٥	٩٢- كيب فردي	١٨٠٠	٦٤- غينيا - بيساو
١٥٠	٩٣- سيشل	١٧٩٦	٦٥- تيمور الشرقية (UNTACT)
١٠٠	٩٤- جيبوتي	١٧٠٢	٦٦- باربادوس
١٠٠	٩٥- تنزانيا	١٧٠٠	٦٧- كوت دافوار (ساحل العاج)
٧٥	٩٦- سورينام	١٥٥٧	٦٨- سانت كيتس ونيفيس
٦٠	٩٧- سيراليون	١٥٠٨	٦٩- دومينيكا
١٥٠٠	٧١- عمان	١٥٠٠	٧٠- البحرين
	المرتبة بحسب القرض		
١,٧٠٣,٠٥٠	١- تركيا	١٤٦٩	٧٢- ملاوي
١,٤٩٤,٦٣٥	٢- اليونان	١٤٠٠	٧٣- غامبيا
١٧١,٠٠٠	٣- البرتغال	١٣٧٠	٧٤- ناميبيا
١٠٠,٠٠٠	٤- بولندا	١٣١٢	٧٥- سانت فنسنت وجزر غرينادين
١٢٠٠	٧٧- النيجر	١٢٢٥	٧٦- زوتندا
	المرتبة بحسب ضمان القرض		
١٦,٧٠٠	١- رومانيا	١١٩٨	٧٨- التشيلي

١٠٠٠	٨٠. كينيا	١١٤٠	٧٩. زيمبابوي
٨٥٠	٨٢. فيجي	٩٥٠	٨١. زامبيا
٦٧٩	٨٤. غويانا	٨٤٧	٨٣. باراغواي
٦٠٠	٨٦. موزامبيق	٦٤٩	٨٥. بهاماس
٥٩٠	٨٨. بنما	٥٩٨	٨٧. تايلاند

الملاحظات: UNTAET = إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية.
(١) تستثني مليوناً دولار خدمة مساعدة عسكرية ممولة وتخفيضات طارئة وتدريباً ومساعدة أخرى ممنوحة بين سنتي ١٩٩٢ و ٢٠٠١.

المصدر: «DSCA (Facts Book): DSCA (Facts Book)», Calculated from US Defense Security Cooperation Agency (DSCA), «DSCA (Facts Book): Foreign Military Sales, Foreign Military Construction Sales and Military Assistance Facts,» 26 September 2002, <http://www.dsc.aosd.mil/programs/Comptroller/2001_FACTS/default.htm.

تطابق الانتقال من القروض إلى الهبات مع محاولة أشمل لتضييق قواعد المحاسبة الفدرالية وتأمين قياس أدق لتكلفة الإعانة المالية الحقيقية للاعتمادات الحكومية. وأوجب قانون إصلاح الاعتمادات الفدرالية لسنة ١٩٩٠ على وزارة الدفاع، مثل وكالات فدرالية أخرى، ادخار أموال لكل قرض كتأمين ضد العجز عن السداد. ويتفاوت حجم «الإعانة المالية للعجز عن السداد» بحسب البلد ويتوقف على تقديره من خلال النظام السري لتقدير أخطار البلاد في ما بين الوكالات (ICRAS). وقد أدى نظام الاعتمادات الجديد، مقروناً بتركة من مشكلات التسديد في الثمانينيات، إلى تقليص الكثير من الجاذبية السابقة لإصدار ضمانات قروض.

مبيعات الأسلحة للجيش الأجنبية

تشكل المبيعات بموجب برنامج المبيعات العسكرية الخارجية (FMS) ٨٥ بالمئة تقريباً من إجمالي الصادرات العسكرية الأمريكية. وهي تتميز بالدور المباشر الذي تقوم به وزارة الدفاع كوكيل مشتريات بين الشارين والبائعين^(٤١). تمول الحكومة الأمريكية جزءاً من المبيعات العسكرية الخارجية. وشكل ذلك خلال العقد الماضي نحو ٢٨ بالمئة من مبيعات برنامج المبيعات العسكرية الخارجية. ويشار إلى الصفقات التي لا تتلقى تمويلاً بأنها مبيعات «نقدية». وهي صفقات يوافق الشاري فيها على تمويل صفقة مبيعات عسكرية خارجية من أموال وطنية، إنما من خلال تعهد جدير بالثقة لمبيعات

(٤١) يمكن الوقوف على وصف مفصل لنظام المبيعات العسكرية الخارجية في: Defense Institute of Security Assistance Management, *The Management of Security Assistance*, 18th ed. (Dayton, Ohio: Wright-Patterson Air Force Base, 1998).

من مشتريات وإما بالتسديد نقداً قبل تسليم المبيعات من مخزونات وزارة الدفاع. وتدفع الحكومة الشارية جميع التكاليف التي قد تكون مقرونة بالبيع. ويمنع القانون الأمريكي المبيعات «الممولة نقداً» من حكومة إلى حكومة من فرض أي تكلفة على دافع الضرائب الأمريكي. ولذلك يحدّد للشارين رسم يراد به تغطية التكاليف الإدارية المقدّرة لإدارة هذه العقود.

ويستمدّ كل من الشارين والمنتجين الذين يبيعون المعدات فوائدهم مهمة من النظام حتى عندما لا تقدم الحكومة الأمريكية تمويلاً. أولاً، يتلقى الشارون أسعاراً مماثلة لتلك التي تدفعها وزارة الدفاع وبالتالي ينتفعون مباشرة من وفورات الحجم البالغة الأهمية ومن مبدأ الاستفادة من المساومة الذي يتمتع به البنتاغون بوصفه المشتري الأكبر للسلع والخدمات العسكرية المنتجة في الولايات المتحدة. ثانياً، يستفيد الشارون من خبرة البنتاغون بإدارة العقود العسكرية، والتي يمكن أن تتراوح بين ترتيبات واضحة ذات سعر ثابت وعقود التكلفة والرسم التشجيعي الأكثر تعقيداً. وعلى الجانب الآخر من الصفقة، يستفيد البائعون من انخفاض خطر السداد بشكل ملموس. والحكومة الأمريكية في وضع أفضل عموماً من وضع صاحب مصنع لتنفيذ العقود مع الشارين الخارجيين إذا نشأت مشكلات في الدفع. وهذا يساعد في خفض المجازفة وبالتالي خفض تكلفة هذه الصفقات. ونتيجة لذلك، يؤمن نظام المبيعات العسكرية الخارجية مصدراً للفائدة التنافسية لأصحاب مصانع الأسلحة الأمريكيين في مبيعات الأسلحة الدولية. وبالعامل كوسيط في السوق، تؤدي الحكومة الأمريكية دوراً بالغ الأهمية في إدارة مخاطر الأسعار بالنسبة إلى البائعين ومخاطر الدفع بالنسبة إلى الشارين. وفي الوقت عينه، شكوا الشارون من التكلفة الباهظة لرسم الإدارة. ورداً على هذه الانتقادات وعلى جهد أشمل استهدف إصلاح البرنامج، خفضت وكالة التعاون الأمني الدفاعي (DSCA) رسم الإدارة إلى ٢,٥ بالمئة في سنة ١٩٩٩^(٤٢).

(٤٢) في فترة ١٩٧٧ - ١٩٩٩ حُدد العبء الإداري الإضافي للمبيعات العسكرية الخارجية بـ ٣ بالمئة. وفي سنة ١٩٩٩ نالت وكالة التعاون الأمني الدفاعي موافقة من الكونغرس لخفض الرسم إلى ٢,٥ بالمئة. وكان خفض الرسم عنصراً واحداً في جهد أوسع بدأه نائب وزير الدفاع في سنة ١٩٩٨ لتبسيط برنامج المبيعات العسكرية الخارجية والاستجابة لتبرّم زبائن من كون البرنامج مكلفاً للغاية. ورغم الموافقة على هذا الخفض للرسم، فقد ثارت مخاوف من افتقار وزارة الدفاع إلى المعلومات الملائمة عن تكاليف إدارة برنامج المبيعات العسكرية الخارجية وضمنان استرداد التكلفة كاملة. ووجد تقييم أجراه مكتب المحاسبة الحكومي أنه لم يكن هناك تحليل كاف، سواء للحاجة إلى التخفيض أم لتأثير هذا التخفيض. انظر: US General Accounting Office, «Defense Trade: Decision to Lower FMS Administrative Fee is Premature.» Letter to the Hon. William S. Cohen, Secretary of Defense, 13 May 1999, and US Government Accounting Office (GAO), *Foreign Military Sales: Efforts to Improve Administration Hampered by Insufficient Information*, GAO/NSIAD-00-37 (Washington, DC: US Government Printing Office, 1999).

إن نظام المبيعات العسكرية الخارجية هو الأكثر فائدة وإغراء للشارين من دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) التي تواجه صعوبة أقل في مشتريات ممولة ذاتياً من الولايات المتحدة. لكن يمكن أن تكون جذابة أيضاً لدول لديها وسائل أخرى لتمويل المشتريات. فالالتزامات البديلة تأخذ في أكثر الحالات شيوعاً شكل قروض على عائدات صادرات نفطية، لكن يمكن تقييدها بصادرات موارد أخرى تعود بعملة صعبة. وما قرار التشيلي في سنة ٢٠٠٢ شراء ١٠ طائرات «الوكهيد مارتن ف - ١٦» تبلغ قيمتها نحو ٦٦٠ مليون دولار سوى مثال حديث على ذلك. فقد دُعم البيع بمخصص من خارج الميزانية من الشركة الوطنية للنحاس (CODELCO) التي تملكها الدولة التشيلية والتي تُعتبر أكبر منتج للنحاس في العالم^(٤٣). وقد أتاح هذا التعهد المضمون للتشيلي إمكانية دخول اتفاقية مبيعات عسكرية خارجية لشراء الطائرات «ف - ١٦».

البرامج التجارية

ربما يختار مشترو أنظمة الأسلحة شراءها من المنتجين الأمريكيين مباشرة. وقد شكّلت هذه الصفقات، المعروفة بالمبيعات التجارية المباشرة (DCS)، ١٤ بالمئة تقريباً من الصادرات العسكرية (٢٠,٤ مليار دولار) خلال العقد المنصرم، ١٩٩٢ - ٢٠٠١^(٤٤). وكان أكبر المنتفعين من المبيعات التجارية المباشرة خلال تلك الفترة اليابان وكوريا الجنوبية وتايوان وتركيا والمملكة المتحدة. ولا تزال هذه الصادرات خاضعة لإجراءات الترخيص العسكري الأمريكي، إلا إن المبيعات لا تديرها وزارة الدفاع ولا تنطوي على اتفاقية مشتريات من حكومة لحكومة، بل إنها تنطوي على ترتيبات تمويل وضعت بشكل خاص بين البلد الشاري ومتعهد الدفاع والبنوك التجارية. ويفضّل المشترى المبيعات التجارية المباشرة أحياناً لأنها يمكن أن تكون أكثر مرونة

(٤٣) «Copper-bottomed: Chile's Strange Way of Paying for Defence», *Economist* (9 February 2002), (٤٣) and «Lagos Approves F-16 Purchase, but Frigates Will Wait», *Santiago Times*, 31 January 2002.

وفقاً للقانون، هناك ١٠ بالمئة من عوائد صادرات الشركة الوطنية للنحاس (CODELCO) مودعة في حساب خاص تستخدمه القوات المسلحة لشراء أنظمة أسلحة جديدة. للاطلاع على معلومات بشأن CODELCO، انظر: F. Rojas Aravena, «Chile», in: R. P. Singh, ed., *SIPRI, Arms Procurement Decision Making, Volume II: Chile, Greece, Malaysia, Poland, South Africa and Taiwan* (Oxford: Oxford University Press, 2000).

(٤٤) الإحصاءات بشأن هذه المبيعات متاحة بسهولة أقل من الإحصاءات بشأن المبيعات العسكرية الخارجية. ووجهات ثلث هذه المبيعات خلال العقد الماضي، وهي بقيمة ٧,١ مليارات دولار، معلومات سرية. وحالما يتلقى مصدر إذنًا بإجازة تجارية للبيع (وهي صالحة لأربع سنوات) لا يُطلب منه تزويد الحكومة الأمريكية بتفصيلات شاملة عن أي عقد مبيعات ينتج من الإجازة، بما في ذلك أي تقليص لمدى العقد أو إلغائه. انظر: R. F. Grimmett, *Conventional Arms Transfers to Developing Nations, 1993-2000*, CRS Report to Congress (Washington, DC: Library of Congress, Congressional Research Service, 2001), p. 15.

وأُسرع وأرخص من المبيعات العسكرية الخارجية من حيث عقد الصفقات. كما أنها تسمح بأشكال من الأسلحة مختلفة عن تلك التي يمكن الحصول عليها من خلال مشتريات نظام مبيعات الأسلحة الخارجية.

وهناك جوانب أخرى أقل جاذبية لنهج المبيعات التجارية المباشرة الخاص بشراء أنظمة أسلحة أمريكية الصنع، فجداول التسديد تكون محققة أكثر عموماً مما هي عليه بموجب المبيعات العسكرية الخارجية. وقد يكون هناك أيضاً تكاليف إضافية مرتبطة بأخطار المبيعات التجارية. وقد يطلب المشترون من المنتجين تسجيل كفالات تنفيذ لضمان الرضوخ للعقد. وهذا كان، مثلاً، أحد الشروط التي أملتها الإمارات العربية المتحدة حين قدمت طلبية تجارية بشأن ٨٠ طائرة «ف - ١٦» في سنة ٢٠٠٠^(٤٥). يمكن أن تساعد كفالات التنفيذ في ضمان الرضوخ للعقد بالنسبة الى المشتريين، لكن المصدرين ينفرون منها لأنها تخلق مسؤولية احتمالية قد تثقل الميزانية العمومية للشركة، وتمس بقدرة اعتمادها المصرفي.

برنامج قروض لضمان الصادرات الدفاعية

لقد سبب العجز عن توسيع برامج بنك التصدير - الاستيراد بشكل ملموس في بداية التسعينيات ضغطاً من أجل إيجاد بديل تمويل حكومي للصادرات العسكرية. وأدى هذا، كما ذكر آنفاً، إلى اقتراح لوضع برنامج داخل وزارة الدفاع يعكس صورة برامج التمويل المقدمة إلى المصدرين المدنيين. واستغرق الجهد أعواماً عدة لكنه دفع الكونغرس في نهاية المطاف إلى تفويض وزارة الدفاع في وضع برنامج «ضمان قروض الصادرات الدفاعية» (DELG) في سنة ١٩٩٥. رأى المؤيدون بأن هذا التشريع كان ضرورياً لمساواة متعهدي الأسلحة الأمريكيين بالمنافسين الأجانب، وحماية وظائف العمل، وحماية القاعدة الصناعية العسكرية الأمريكية^(٤٦). وقد أجاز التشريع لوزارة الدفاع إصدار ضمانات ضد خسائر محتملة في رأس المال والفائدة لقروض مقدمة من مصارف خاصة، مع مسؤولية احتمالية لا تتعدى ١٥ مليار دولار. وكان ما مجموعه ٣٩ بلداً مؤهلاً للضمانات، بما فيها دول الناتو، ودول رئيسية حليفة خارج الناتو، ودول غير شيوعية في منظمة آسيا - الباسيفيكي للتعاون الاقتصادي (APEC)^(٤٧)، ودول في أوروبا الوسطى.

Whittle, «US Helps Lockheed Martin Market Fighter Plane to Poland».

(٤٥) انظر:

Department of Defense Appropriations Act, 1996, *Congressional Record-Senate*, 104th (٤٦) Congress 1st Session, 141 Cong. Rec. S 11227, vol. 141 no.128, 3Aug. 1995 (legislative day of Monday, 10July 1995).

(٤٧) انظر المسرد في هذا الجزء للاطلاع على هوية الدول الأعضاء في منظمة آسيا - الباسيفيكي للتعاون الاقتصادي (APEC).

غير أن البرنامج لم يُقر قبل أن يقم الخصوم فيه شرطاً جعله غير ذي فاعلية. وكانت «حبة السم» تعديلاً طرحه السيناتور ديل بمبرز (D. Bumpers)، وهو يحظر تمويل رسوم الانكشاف التي تعكس خطر العجز عن السداد كجزء من برنامج ضمان قروض الصادرات الدفاعية^(٤٨). وهذا الشرط، مقروناً برسوم استخدام محددة عند مستويات يُتوقع منها أن تغطي تكاليف البرنامج المقدرة، جعل البرنامج أعلى تكلفة من بدائل منافسة لمستفيدين محتملين. وقد أجرت اليونان وكوريا الجنوبية ونيوزيلندا وإسبانيا وتركيا تحقيقات لكنها اتخذت في نهاية الأمر قراراً ضد استخدام ضمان قروض الصادرات الدفاعية (DELG)^(٤٩).

أصدر برنامج ضمان قروض الصادرات الدفاعية ضمان قروض واحدة فقط، بقيمة ١٦,٧ مليون دولار، لدعم بيع تجاري مباشر لرومانيا بشأن لطائرة بدون طيار (UAV) ومحاكٍ لأهداف متحركة. وقُدِّر رسم الانكشاف لهذه الصفقة بـ ٢٣,٢١ بالمائة، مستلزماً رسماً متقدماً قدره ٣,٥ ملايين دولار. وبحسب تعيين مرتبة خطر البلد، يمكن أن يتطلب هذا رسماً يصل إلى ١٥ - ٢٢ بالمائة من إجمالي السعر التعاقدية. وبسبب تكلفة البرنامج العالية والعجز عن إدراج رسوم الانكشاف في القرض، فإنه لم يُستخدم بعد ذلك. ولهذا السبب، لا يعتبر برنامج ضمان قروض الصادرات الدفاعي واسطة فعالة لدعم الصادرات العسكرية الأمريكية.

إن «تثبيت» ضمان قروض الصادرات الدفاعية هو أولوية لشركات الأسلحة الأمريكية، التي نشدت من بين أمور أخرى إزالة الحظر المفروض، بما في ذلك الحظر على رسم الانكشاف في القرض^(٥٠).

والنتيجة الخالصة هي أن برامج التصدير الخاصة بالحكومة الأمريكية تفضل منتجين أمريكيين في بلدان ذات تقديرات ائتمانية قوية أو تستطيع تمويل مبيعات الأسلحة ذاتياً، لكنها تجنح إلى إيذاء موقعها التنافسي في بلدان ذات تقديرات ائتمانية ضعيفة وميزانيات عسكرية محدودة أو غير مستقرة - إلا إذا تقدمت الحكومة الأمريكية بحزمة تمويل خاصة، كما فعلت في بولندا سنة ٢٠٠٢.

(٤٨) جاء في التعديل: «ان رسوم الانكشاف التي يتقاضاها ويجمعها السكرتير عن كل ضمان سيدفعها البلد المشارك ولن تمول من قبل الولايات المتحدة كجزء من ضمان قرض». انظر: Debate on amendment no.2397, Department of Defense Appropriations Act, 1996, *Congressional Record-Senate*, 104th Congress 1st Session, 141 Cong. Rec. S 11227, vol. 141 no.128, 3 Aug. 1995 (legislative day of Monday, 10 July 1995).

(٤٩) US Government Accounting Office (GAO), *Defense Trade: Status of the Defense Export Loan Guarantee Program*, GAO/NSIAD-99-30 (Washington, DC: US Government Printing Office, 1998), pp. 5-7.

(٥٠) Aerospace Industries Association, «Improve Defense Export Loan Guarantee Program» (٥٠) Unpublished Position Statement, Washington, DC, 14 November 2000.

VI قواعد تمويل التجارة الدولية

خلافاً للسلع المدنية، توفر الاتفاقيات الدولية إجراءات رقابة قليلة على تقديم الإعانة المالية إلى الصادرات العسكرية. واتفاق منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية الخاص بتوجيهات اعتمادات التصدير المدعومة رسمياً هو النظام الرئيسي المصمّم لمراقبة التنافس بين اعتمادات التصدير^(٥١). وغرض الاتفاق توفير إطار لسوق اعتمادات تصدير منظمة وبالتالي منع حدوث تنافس بين اعتمادات التصدير تقوم فيه البلدان بالتنافس على أساس شروط تمويل مدعومة رسمياً بدلاً من التنافس على أساس الجودة الأعلى والخدمة الأفضل في مقابل السعر الأدنى. ويحدّد اتفاق منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية شروط التسليف الأساسية فضلاً عن إجراءات الإشعار. ويُطلب من الأعضاء إعطاء تفاصيل بشأن كل صفقة يقدمون لها دعماً رسمياً. وهذه الإجراءات هذه مصمّمة لتعزيز الشفافية وتسهيل تقوية مجموعة الأنداد (Peer Group)^(٥٢).

استُبعدت المعدات العسكرية من اتفاق منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية منذ أن وُضع رسمياً سنة ١٩٧٨^(٥٣). كما استُبعدت الطائرات المدنية ومحطات الطاقة النووية والسفن من الاتفاق الأصلي؛ لكنها أخضعت لضوابط في آخر الأمر من خلال اتفاقات خاصة بكل قطاع تفاوض بشأنها المشاركون في اتفاق منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية. وقد عني استبعاد البنود العسكرية بقاء الإجراءات المحلية، حيثما هي موجودة، تبقى الكابح الوحيد للتمويل التنافسي^(٥٤).

وبسبب انعدام التأييد، فشلت المقترحات الرامية إلى إدراج القطاع العسكري تحت بنود الاتفاق. ففي سنة ١٩٩٣ أفصحت السويد عن قلقها من أن عدداً من الدول كان يقدم إعانة مالية للصادرات العسكرية من خلال شروط تسليف مؤقتة، وأسعار

Organisation for Economic Co-operation and Development (OECD), *Arrangement on* (٥١) *Guidelines for Officially Supported Export Credits*.

(٥٢) ينص الاتفاق على أن في إمكان أي مشارك استجواب أي مشارك آخر حول ما إذا كانت البنود والشروط التي قدمها أو يخطط لتقديمها لصفة محددة موافقة للقواعد. وفي إمكان الأعضاء أيضاً طلب «خطوط مشتركة» مرسومة لوضع شروط وبنود دعم مشروع محدد. وقد تركت الخطوط المشتركة مجالاً لعبارات أفسى أو أطف من عبارات خطوط توجيه الاتفاق.

J. E. Ray, *Managing Official Export Credits: The Quest for a Global Regime* (Washington, DC: Institute for International Economics, 1995), pp. 40-42. انظر:

Organisation for Economic Co-operation and Development (OECD), *Ibid.* (٥٣)

(٥٤) تعزف الحكومات عموماً عن فرض كوابح من جانب واحد، خشية أن تضعها في موقف تنافسي غير مؤات مع بلدان لا تفرض إجراءات مماثلة. انظر: P. C. Evans and K. A. Oye, «Conflict and Cooperation in Export Financing» in: G. Hufbauer and R. Rodriguez, eds., *US Ex-Im Bank in the 21st Century: A New Approach?* (Washington, DC: Institute for International Economics, 2001), pp. 113-158.

مدعومة، ومساعدة مشروطة^(٥٥). ولمعالجة هذه المشكلة، اقترحت السويد أن يبدأ المشاركون العمل على توسيع الاتفاق بإقامة تفاهم قطاع العمل على المعدات العسكرية^(٥٦). وكجزء من اتفاق كهذا، اقترحت السويد أن يفرض الأعضاء حظراً على الدعم الحكومي باستثناء التغطية البحتة (ضمانات أو تأمين من دون قروض) واستخدام أسعار السوق. وطرح أيضاً حظر ائتمانات المساعدة المقيدة ووضع توجيهات لشروط التسديد كذلك الموجودة في اتفاقات قطاعات أخرى. وباستثناء خروقات (خروج مبلغ عنه رسمياً على بنود اتفاق منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية)، فإن هذا يحظر أي تمويل امتيازي أو أي مساعدة امتيازية لمبيعات عسكرية مشروطة بشراء معدات أو خدمات بين المشاركين في الاتفاق.

أحرز اقتراح السويد تقدماً طفيفاً بين المشاركين ثم سقط. وقد عارضته الولايات المتحدة بناء على حجج عدة. أولاً، قالت إن الاقتراح يثير مسائل أمنية لا تعتقد أن باستطاعة منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، كمتندي اقتصادي، التصدي لها بصورة ملائمة. ثانياً، قالت إن المساعدة العسكرية هي - بالنسبة إلى الولايات المتحدة على الأقل - مسألة سياسة أمن قومي. ثالثاً، أوضحت أن لا وجود لضوابط دولية مفروضة على الإعانات المالية لإنتاج سلع عسكرية وإجراء بحث وتطوير عليها. ولذلك تساءلت الولايات المتحدة عن جدوى فرض انضباط على إعانات اعتمادات التصدير في قطاع فيما أشكال أخرى من إعانات الصادرات لم تُخضع للانضباط وفيما تشكل اعتمادات التصدير جزءاً صغيراً نسبياً من مشكلة الإعانة المالية الممكنة. وأخيراً، أوضحت الولايات المتحدة أن المنتجين الرئيسيين للمعدات العسكرية خارج منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية لا يشملهم الاتفاق^(٥٧).

وعبرت دول أخرى أيضاً عن رأيها القائل إن إقامة تفاهم بين القطاعات قد لا

(٥٥) يبدو أن اقتراح السويد كان مدفوعاً بقرار اتخذته جارتها فنلندا في أيار/ مايو ١٩٩٢ لشراء طائرات مقاتلة من طراز «ف / أ - ١٨ هورنيت» من «ماكدونالد دوغلاس» بدلاً من الطائرات الجديدة «جاس - ٣٩ غريبين». وفقدان هذه الطليبة، التي اشتملت على ٦٤ طائرة قيمتها ٢ - ٣ مليارات دولار، كان انتكاسة شديدة للجيش السويدي ولشركة «ساب - سكانيا أب» السويدية، التي كانت تعول كثيراً على هذا العقد لاستكمال طلبات محلية. ويبدو أن اهتمام السويد المفاجيء في مراقبة التنافس بين إجراءات تمويل الصادرات العسكرية نشأ من تقدير للتحديات التي واجهتها في تسويق «جاس - ٣٩ غريبين» دولياً، بما في ذلك الإعانات المالية لاعتمادات تصدير من منافسين. وكان هذا أيضاً قبل سنتين من إعلان «ساب» تحالفها مع «بريتيش إيروسبيس» (BAe) لتسويق وتصدير نسخ تصديرية من «جاس - ٣٩ غريبين» إلى زبائن أجنبي.

(٥٦) اتصالات خاصة من مسؤولي دائرة ترويج الصادرات والأسواق الدولية، وزارة الخارجية، السويد، ١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١.

(٥٧) US Department of the Treasury, Office of International Trade Finance, «Swedish Proposal on Export Credit Support for Military Sales», 28 June 1993.

يكون أمراً عملياً، على الأقل في سياق اتفاق منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية. وبالإضافة إلى أن الصين وروسيا ليستا طرفين في الاتفاق، فقد أشارت فرنسا إلى أن الخزينة الأمريكية وبنك التصدير - الاستيراد يمثلان المصالح الأمريكية في مفاوضات اعتمادات التصدير. ووزارة الدفاع الأمريكية ليست ممثلة، ولذلك، وفقاً لمسؤولين فرنسيين، قد لا تشعر بأنها مقيدة بأي إجراءات تتبناها تلك المجموعة^(٥٨).

نظام القيود المفروض على التقارير الخاصة بالمدينين

إن إبقاء نقل المعدات العسكرية خارج أنظمة التمويل التجارية الخاصة بمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية يعني أن الصفقات العسكرية ليست مسجلة في إحصاءات رسمية. ولهذا الأمر عواقب مهمة. ففي حالة السلع الرأسمالية المدنية، استخدمت دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية معلومات مالية عن الصفقات للتحليل وتطبيق الضوابط القائمة الخاصة بتمويل التجارة. وعلى أي مشارك في اتفاق اعتمادات التصدير في منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية ينوي تقديم اعتمادات رسمية إلى بلد مؤهل أن يخطر جميع المشاركين بالشروط. وذلك يوفر آلية للحكومات أخرى كي تقرر ما إذا كانت الاعتمادات متطابقة مع القواعد القائمة وتتصدى لأي اعتمادات غير متطابقة. وتعزز المعلومات التي تبرز من خلال الإخطار الشفافية والقدرة على التحقق من صحة أنظمة تمويل التجارة وتنفيذها في نهاية الأمر. ويعني تردد الحكومات في التصريح عن الشروط المالية للصفقات العسكرية يعني أن المقتضى التمهيدي لوضع ضوابط قابلة للتطبيق على الإعانات المالية لاعتمادات التصدير العسكري غير متوفر حالياً.

إن الآلية الرئيسية لجمع البيانات من أجل اعتمادات التصدير والضمانات والهبات وتمويلات رسمية أخرى هي نظام تصريح الدائن (CRS)، الذي تديره منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية والبنك الدولي بشكل مشترك منذ سنة ١٩٦٧. ووظيفة نظام تصريح الدائن الأولى جمع بيانات بشأن هبات وقروض امتيازية (سواء مضمونة أو غير مضمونة) لبلدان نامية، وتحليل هذه البيانات والتصريح بها. وتُنشر هذه المعلومات على الملأ سنوياً ومن خلال تقارير خاصة تعدها لجنة مساعدة التنمية التابعة لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية^(٥٩).

غير أن الحكومة ليست ملزمة بتضمين معلومات عن التزامات أو تدفقات مالية

(٥٨) اتصالات خاصة من مسؤولين في وزارة الاقتصاد والمالية الفرنسية، الدائرة الاقتصادية والتجارة، باريس، ٧ آذار/مارس ٢٠٠٢.

(٥٩) معظم هذه المعلومات متوفر على موقع الإنترنت الخاص بلجنة مساعدة التنمية التابعة لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، انظر: <http://www.oecd.org/EN/statistics/0,,EN-statistics-notheme-2-no-no--no,00.html>.

ذات صلة بمعدات عسكرية، ولا يُطلب منها الإفادة عن تدريب عسكريين حتى لو كان ذلك منظوياً على أمور غير عسكرية مثل الهندسة المدنية أو مسح الأراضي أو قانون حقوق الإنسان. وهكذا، فإن المعلومات المجموعة والمصرح بها كمساعدة خارجية للتنمية (ODA) أو تدفقات رسمية أخرى (OOF) لا تشمل على مساعدة عسكرية مقيّدة أو تدفقات مالية أخرى ذات علاقة بالأسلحة. والاستثناءات الوحيدة هي التكاليف الإضافية لدى تقديم أفراد عسكريين مساعدات إنسانية يمكن التصريح بها كجزء من المساعدة الخارجية للتنمية، وإعفاء من دين عسكري يمكن التصريح به كتدفقات رسمية أخرى^(٦٠). كما أن الهبات العسكرية مستثناة عموماً من تصريح صندوق النقد الدولي بخصوص صفقات ميزان المدفوعات.

وهناك وظيفة أخرى لنظام تصريح الدائن (CRS) هي جمع وتقديم تقرير عن بيانات حول اعتمادات تصدير ودعم رسمي آخر غير المساعدة الخارجية للتنمية. ويُطلب من أعضاء منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية تقديم معلومات مالية عن نوعين من التسليف الرسمي. أحدهما قروض واعتمادات (بما فيها خطوط الاعتماد والاعتمادات الدوّارة وترتيبات التأجير) بموعد استحقاق يزيد عن سنة واحدة يقدمها مصدرين أو مؤسسات مالية لمقترضين أجانب وتضمنها أو تؤمن عليها وكالة رسمية. والنوع الآخر هو خطوط اعتماد لصفقات عسكرية ذات موعد استحقاق يزيد عن سنة واحدة تقدمها بصورة مباشرة مؤسسات تمويل اعتمادات تصدير وطنية رسمية لمقترضين أجانب^(٦١). والبيانات المذكورة في نظام تصريح الدائن بشأن اعتمادات التصدير المدعومة رسمياً تصنّف كبيانات سرية ولا تعلن إلا بشكل إجمالي جداً.

والإحصاءات الوحيدة التي يظهر فيها تمويل معدات عسكرية فعلاً هي إحصاءات الدين الخارجي التي تصدر بصورة مشتركة عن منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية وبنك التسويات الدولية (BIS) وصندوق النقد الدولي والبنك الدولي^(٦٢). وتُضمّن بيانات نظام تصريح الدائن إلى بيانات ديون مصرفية يجمعها بنك التسويات الدولية لاستخراج مجموع الديون المصرفية والديون الخارجية غير المصرفية وذات الصلة بالتجارة التي تدين بها بلدان مقترضة. وتُنشر هذه البيانات مرتين كل سنة. غير أن العنصر العسكري في أرقام الديون هذه يُضمّن إلى اعتمادات وديون أخرى لبنود غير عسكرية، الأمر الذي يجعل تحديد مستوى التمويل الرسمي الداعم لمشتريات عسكرية مستحيلاً، سواء أكان

(٦٠) منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD)، لجنة مساعدة التنمية (DAC)، مديرية التعاون التنموي (DCD): انظر: «DAC Statistical Reporting» Development Co-operation Directorate (DCD), DCD/DAC(2000)10, OECD, Paris, 23 May 2000, p. 71.

(٦١) تُعرف هذه بتقارير Form 3A بمقتضى نظام تصريح الدائن (CRS).

(٦٢) «Joint BIS-IMF-OECD-World Bank statistics on external debt» <<http://www1.oecd.org/dac/debt/>>.

هذا التمويل على أساس بلد تلو بلد أم على أساس مجمل أكثر. وتوحي معلومات طريقة أن في إمكان المعدات العسكرية أن تمثل نصيباً ذا مغزى من أعباء ديون بلد ما^(٦٣).

نتيجة للقيود على المساعدة العسكرية وصفقات اعتمادات التصدير، اضطرت الدراسات التي حاولت فحص التدفقات المالية ذات الصلة بالأمر العسكري إلى الاعتماد على تخمينات إحصائية وكانت، كما عبر أحد الباحثين، لجوءاً إلى افتراضات «طنانة»^(٦٤).

القيود المفروضة على القروض الخاصة بأفقر بلدان العالم

إن المجال الوحيد الذي أعلنت فيه دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية خطوات لإمكانية تقييد التمويل ذي الصلة بالأسلحة هو التمويل لأفقر دول العالم. ففي سنة ١٩٩٨ حضت المملكة المتحدة دولاً أخرى على الاقتداء بها وتقديم اعتمادات تصدير لأغراض «إنتاجية» فقط. وقد تلا هذا إعلان من جانب واحد مؤداه أن المملكة المتحدة لن تقدم اعتمادات التصدير إلا إلى البلدان الـ ٤٢ الأفقر في العالم والمثقلة بالديون إذا كانت تدعم نفقات إنتاجية^(٦٥). وجعلت المملكة المتحدة هذه السياسة سياسة دائمة في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، بينما بسطتها إلى بلدان «وكالة التنمية الدولية فقط»، التي تشكل مجموعة البلدان المؤهلة لإقراض امتيازي من وكالة التنمية الدولية (IDA) التابعة للبنك الدولي. وجرى طرح هذه المسألة أيضاً في سياق اجتماعات مجموعة الدول السبع (G7)، بطلب من المملكة المتحدة إلى حد كبير. وفي لقاء القمة الذي عقده مجموعة الدول السبع سنة ٢٠٠٠ في أوكيناوا، اليابان، دعا وزراء المالية منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية إلى إجراء «مراجعة من خلال مجموعة اعتمادات التصدير لديها لإجراءات معززة لضمان ألا يكون الدعم باعتمادات التصدير للبلدان الأفقر في العالم والمثقلة بالديون وبلدان نامية أخرى منخفضة الدخل

(٦٣) عقب الأزمة المالية الآسيوية في ١٩٩٧ - ١٩٩٨، وافقت المملكة المتحدة على إعادة جدولة ٢٦٠ مليون جنيه استرليني (٤٢٠ مليون دولار) من ديون إندونيسيا المضمونة من دائرة ضمان اعتمادات التصدير (ECGD). وكان أكثر من ١٠٠ مليون جنيه من هذا المبلغ مرتبطاً بشراء طائرات هوك». انظر: «Britain: Addicted to the Arms Trade», *Economist* (18-24 September 1999).

(٦٤) للاطلاع على واحدة من محاولات تقدير تمويل صفقات ذات صلة بأمر عسكري لبلدان نامية، انظر: M. Brzoska, «The Financing Factor in Military Trade», *Defense and Peace Economics*, vol. 5 (1994), p. 79.

G. Brown, «Debt 2000: The Mauritius Mandate», Statement to Commonwealth Finance Ministers meeting, 16 September 1997, http://www.hm-treasury.gov.uk/newsroom_and_speeches, and British Treasury, Press Office, «UK Bans Export Credits for Unproductive Expenditure to 63 Countries», Press Release, 11 January 2000, <http://www.hm-treasury.gov.uk/newsroom_and_speeches> .

مستخدماً لأغراض غير منتجة»^(٦٦). وقد تناولت الصحافة محاولة حصر التزويد باعتمادات التصدير في نفقات منتجة، وعلى نطاق واسع، بوصفها محاولة لمنع البلدان الفقيرة من استخدام اعتمادات التصدير في شراء أسلحة^(٦٧).

بدأ المشاركون في اتفاق منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية الخاص باعتمادات التصدير المناقشات بشأن الاقتراح البريطاني، أي «الإنفاق المنتج»، في سنة ١٩٩٨. وكخطوة أولى، وافقت الحكومات المشاركة على تشاطر المعلومات عن دعمها الرسمي للبلدان الأفقر والمثقلة بالديون على أساس طوعي وبمفعول رجعي. ورأى بعض البلدان أن مبادئ توجيه تقديم الاعتمادات إلى الدول الأفقر والمثقلة بالديون غير ضرورية بالنظر إلى أن مفهوم الإنفاق المنتج قد أخذ في الحسبان بصورة ضمنية من قبل في الإجراءات القائمة لتقييم الاعتمادات. وأدت هذه التحفظات وتحفظات أخرى إلى إدخال تعديلات مهمة على البيان الأخير للمبادئ الذي أصدرته منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية في تموز/ يوليو ٢٠٠١^(٦٨). ورأى بعض البلدان أنه ينبغي إعادة صياغة بيان المبادئ بشأن الدعم الرسمي باعتمادات التصدير بحيث يأتي بصيغة سلبية، أي، بعبارة عدم تشجيع الإنفاقات غير المنتجة بدلاً من تشجيع الإنفاقات المنتجة.

وكان الاعتراض الرئيسي الآخر يتعلق بالسلع العسكرية. فقد أصر بعض البلدان على أن المبادئ توضح أنه لم يكن ثمة نية مسبقة لاستبعاد الدعم للمواد المرتبطة بالدفاع. ونتيجة لذلك، عُدل النص النهائي ليصبح كما يلي: «يُفهم ضمناً أن تبني هذه المبادئ لا يحول آلياً دون تقديم الدعم لمعدات تُعتبر أساسية بالنسبة إلى الأمن القومي للبلد المدين أو مطلوبة لأعمال المكافحة، مثل مكافحة تجارة المخدرات والتهرب والقرصنة»^(٦٩).

ويرجَّح أن يكون لمعايير الإنفاق المنتج تأثير متواضع جداً فقط في نقل الأسلحة

«Poverty Reduction and Economic Development, Report From G7 Finance Ministers to the Heads of State and Government,» Okinawa, 21 July 2000, section C14, <<http://www.mof.go.jp/english/if/if024.htm>>.

«G7 Calls for Arms Credits Clampdown,» *Financial Times*, 2/8/2000. (٦٧)

Organisation for Economic Co-operation and Development (OECD), «OECD Export Credit Group Discourages Official Support for Unproductive Expenditures in Heavily Indebted Poor Countries: A Statement of Principles,» News Release, Paris, 19 July 2001, <<http://www1.oecd.org/media/release/nw01-69a.htm>>.

Organisation for Economic Co-operation and Development, Trade Directorate, «Unproductive Expenditures and Officially Supported Export Credits: Statement of Principles,» Paris, 18 April 2001, <<http://www.oecd.org/EN/document/0,,EN-document-356-10-no-27-22749-356,00.html>>.

إلى بلدان نامية. وتمثل البلدان الأفقر والمثقلة بالديون جزءاً صغيراً من مجموع نشاط اعتمادات التصدير الرسمية المتوسطة الأجل والطويلة الأجل؛ إذ يبلغ معدلها حالياً أقل من ١ بالمئة من ٧٠ مليار دولار تقريباً هي اعتمادات تصدير متوسطة الأجل وطويلة الأجل ومرتبطة بتجارة البلدان النامية كل عام^(٧٠). وعلاوة على ذلك، بسبب مستويات ديونها العالية، فإن معظمها «خارج التغطية»، أي غير مؤهلة لتلقي دعم باعتمادات التصدير. ومقارنةً ببلدان نامية أخرى، فإن مشتريات البلدان الأفقر والمثقلة بالديون من المعدات العسكرية تافهة ولا يُعتمد بها.

لا يزال التطبيق الضيق للمبادئ على البلدان الأفقر والمثقلة بالديون محط انتقادات. ففي سنة ٢٠٠٠، وقّعت جنوب إفريقيا عقوداً خاصة بطائرات قتالية في صفقة قيمتها ١,١٦ مليار دولار مدعومة باعتمادات التصدير من السويد والمملكة المتحدة. وبسبب ديون جنوب إفريقيا العالية المستوى، وتكاليف الرعاية الصحية المتعلقة بوباء الإيدز، وهي تكاليف متزايدة، وعدم وجود تهديدات أمنية إقليمية، فقد شكك النقاد في ما إذا كان في الإمكان اعتبار هذا البيع إنفاقاً منتجاً. لكن، لأن جنوب إفريقيا ليست بلداً من البلدان الأفقر والمثقلة بالديون، لم تنطبق عليها المبادئ البريطانية ولا مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية. وكما يكون هناك تأثير شديد في تجارة الأسلحة، يشير البعض إلى وجوب تطبيق معايير النفقات الإنتاجية على جميع البلدان النامية^(٧١).

VII خلاصات

إن قلة المعلومات العامة المتعلقة بتقديم المساعدة العسكرية والاعتمادات التجارية تطرح تحديات تحليلية مهمة للغاية. ولا يمكن في الوقت الحاضر تكوين صورة شاملة لدورها في عمليات نقل السلاح الدولية. فهناك شفافية غير كافية في ما يخص بنود التمويل وشروطه على مستوى العقود الفردية أو حتى على مستوى البلدان أو الأقاليم مجتمعة. ونتيجة لذلك، لا يمكن تحديد مستوى الدين المرتبط بمشتريات أسلحة قد تكون، في حالة البلدان النامية، مشتريات ضخمة. ولا يمكن أيضاً إجراء حساب دقيق

Organisation for Economic Co-operation and Development, Trade Directorate, «Productive (٧٠) Expenditure 2000: Review of the Voluntary Exchange of Information on Official Export Credit Support in Highly Indebted Poor Countries, and Next Steps,» TD/ECG(2000)13, Paris, 30 Mars 2001.

R. Greenhill, «Recommendations for the Export Credit Guarantee Department (ECGD) on (٧١) Debt and Export Credits,» Paper for UK NGO Seminar on Export Credit Agency Reform, House of Commons, 23 May 2002, <<http://www.jubileeplus.org/analysis/articles/debt290502.htm>>.

وهذه الورقة تفسر أيضاً لماذا لم تكن المعايير مشكلة بالنسبة إلى قانون سلوك الاتحاد الأوروبي بشأن صادرات الأسلحة. والقانون متوفر على موقع الإنترنت: <<http://projects.sipri.se/expcon/eucode.htm>>.

لمستوى الإعانات المالية، وبالتالي للتكلفة التي يتحملها دافعو الضرائب في أغلبية الدول الموردة للأسلحة. ويصعب تحديد إلى أي درجة، إن وجدت، يمكن أن يستبعد التزويد باعتمادات تصدير مصدرين مدينين من خلال التنافس على قروض و ضمانات. كما أن لانعدام الشفافية عواقب بالنسبة إلى أي جهد دولي لمراقبة التنافس على اعتمادات التصدير.

إن استعداد الحكومات لتشاطر المعلومات عن شروط التسليف بشكل مسبق عنصر أساسي في نجاح اتفاق منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية بشأن توجيهات اعتمادات التصدير المدعومة رسمياً ولقدرته على الحد من تنافس اعتمادات التصدير على الطائرات المدنية والسلع الرأسمالية الأخرى. وسيكون هناك حاجة مماثلة إلى تبادل للمعلومات في أي جهد دولي للحد من الإعانات المالية للصادرات العسكرية. ويعتبر قرار سنة ١٩٩٨ في ما بين دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية لتشاطر المعلومات عن صفقات الأسلحة مع البلدان الأفقر والمثقلة بالديون خطوة إيجابية. بيد أنه يظل محدوداً للغاية ولا مفر من توسيعه كثيراً ليكون له أي تأثير في عمليات نقل السلاح الدولية.

ثمة عوامل أخرى تضاعف تحديات إدارة تنافس اعتمادات التصدير المتعلقة بالأسلحة. فالاعتبارات الأمنية توجد حوافز للدول كي تحتفظ بمرونة قصوى حيال السياسة العسكرية الخارجية وكي تتفادى أي كوابح للطرق التي تلاحق بها هذه الأهداف الأمنية، بما فيها تمويل صادرات الأسلحة. وكان هذا السبب الرئيسي الذي أبدته الولايات المتحدة لرفضها اقتراح السويد بشأن توسيع ضوابط اعتمادات التصدير إلى المجال العسكري. والمشكلة، طبعاً، هي أن دافع الدولة الموردة للسلاح لتقديم تمويل نادراً ما يكون مسألة أمنية بحتة بل يكون عادة ممزوجاً باعتبارات اقتصادية وسياسية.

وهناك صعوبة أخرى في وضع ضوابط دولية تنشأ من الفوارق البنيوية بين الدول الموردة الرئيسية. فباستثناءات قليلة مهمة، لا تقدم الولايات المتحدة إلى منتجي الأسلحة لديها تمويلاً تنافسياً لاعتمادات التصدير. إلا إن وزارة الدفاع تمنح الموردين الأمريكيين مزايا تنافسية مهمة من خلال برنامج المبيعات العسكرية الخارجية (FMS)، وذلك من طريق إدارة مخاطر السوق. والبلدان التي تنافس المنتجين الأمريكيين تدرك ذلك، وقد وضعت برامجها الخاصة بتمويل الصادرات لمواجهة هذه المزية. وفي الواقع، من غير المرجح أن توافق البلدان المنافسة للولايات المتحدة على فرض كوابح على تمويل وكالة اعتمادات التصدير ما دامت وزارة الدفاع تمد صادرات الأسلحة الأمريكية بإعانات مالية بصورة غير مباشرة من خلال الموقع الذي اتخذته كوسيط في السوق بين الشارين والمنتجين الأمريكيين.

أخيراً، هناك المشكلة الولاية القانونية (Jurisdictional) المرتبطة باتفاق منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية كمنبر لإرساء قواعد للاعتمادات العسكرية. فعضوية الاتفاق تشمل بلدان العالم المصدرة للسلع الرأسمالية على نحو مقبول^(٧٢). ولا يمكن قول الشيء نفسه بالنسبة إلى مصدري الأسلحة. فالأمر لا يقتصر على أن بلداناً مهمة ليست أعضاء في منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، بل إن بين البلدان المشاركة مؤسسات رئيسية غير ممثلة. والاتفاق تجمع تمثله وكالات اعتمادات تصدير، ووزارات مالية وتجارة. وسيكون هناك حاجة إلى مساهمة أكبر من وزراء الدفاع في ما لو اختير الاتفاق كمنبر لتجديد الجهود في سبيل مراقبة منافسة اعتمادات التصدير ذات الصلة بأمور عسكرية. وسيكون المطلوب، على أقل تقدير، تفويضاً قوياً من رؤساء البلدان الرئيسية المصدرة للأسلحة كي توضع هذه المسألة على أجندة التفاوض الدولية.

إن التحديات المرتبطة بتوسيع أنظمة تمويل التجارة الدولية إلى القطاع العسكري تحديات هائلة. والمنافسة المشهودة في بولندا جدية بالذكر بسبب حجم العقد، لكن ينبغي اعتبارها مفسرة لظاهرة أوسع. فتقديم الاعتماد اليسير لمشتريين بدافع من المنافسة بين الموردين هو القاعدة لا الاستثناء في سوق السلاح الدولية. وقد زعم مسؤولون في وزارة الدفاع الأمريكية بأنهم: «لا [ينوون] في الوقت الحاضر منح قروض حكومية لأي بلد ما عدا بولندا»^(٧٣). إلا إن الولايات المتحدة تحتفظ بهذا الحق، وقد أظهرت استعدادها لتقديم هبات وقروض و/أو ضمانات عندما يكون التمويل عقبة أمام الفوز بما تعتبره مبيعات دولية حاسمة لأسباب أمنية أو سياسية.

(٧٢) بشأن قائمة الأعضاء، انظر الهامش رقم (٨) أعلاه.

(٧٣) «US Defense Official Views Bid for Contract to Supply Planes to Poland: Interview with General Tomé Walters, Director of the US Defense Security Cooperation Agency.» *Rzeczpospolita* (Warsaw, Internet ed.), in Foreign Broadcast Information Service (FBIS), *Daily Report-East Europe (FBIS-EEU)*, FBIS-EEU-2002-1115, 5 November 2002.

القسم الثالث

منع انتشار الأسلحة، والحد من انتشارها، ونزعها،

٢٠٠٢

١٤ - الحد من انتشار الأسلحة في ظل البيئة الأمنية الجديدة

إيان أنطوني

I مقدمة

يجري في هذا الفصل البحث في الاتجاهات الحالية في الحد من التسلح ونزع السلاح ومراقبة عدم الانتشار والصادرات كمدخل إلى ذلك القسم من الكتاب السنوي الذي يدرس في فصول منفصلة عمليات وتطورات محددة بتفصيل أوفر.

في الوقت الذي لا تستطيع الاتفاقيات الثنائية والمتعددة الأطراف تنكّب أعباء إدارة المشكلات الأمنية الدولية، واصل الحد من التسلح القيام بدور مهم كأداة وحيدة للسياسة الأمنية في سنة ٢٠٠٢. وقد أكدت الولايات المتحدة اعتقادها بأن لا يمكن لمقاربات أخرى أن تقوم مقام خصائص معنية للحد من التسلح المتعددة الأطراف^(١).

يبقى جوهر الحد من التسلح ثابتاً - ضبط النفس إما بالنسبة إلى القدرات العسكرية الوطنية وإما بالنسبة إلى قرارات، مثل منع الترخيص لصادرات، يمكن أن تدعم قدرات عسكرية في بلدان أخرى. والأحداث في سنة ٢٠٠٢ أكدت أن هذا الهدف منشود على الأقل من خلال أربع مقاربات متميزة ومتتامة لكنها غير تدريجية.

أولاً، تستمر أنشطة مختلفة عدة في احتلال مكان في إطار اتفاقيات وترتيبات مراقبة التسلح المتعددة الأطراف والثنائية - وهي التي يشتمل نطاقها على أسلحة نووية وبيولوجية وكيميائية (NBC) وأسلحة تقليدية فضلاً عن أنواع عديدة من

(١) «The Relevance of Regimes» Speech by John S. Wolf, Assistant Secretary for Nonproliferation, Carnegie International Nonproliferation Conference, Washington, DC, 15 November 2002, <<http://www.state.gov/t/np/tls/rm/15486.htm>>.

الصواريخ. وهذه الاتفاقيات والترتيبات تستمر في تأمين عنصر مركزي للإطار من أجل جهود شاملة لمراقبة أعمال التسليح والقدرات العسكرية.

ثانياً، جرى تطوير بعض المقاربات الخاصة ببلدان معينة، وهي تجمع بين أدوات سياسية وقانونية واقتصادية وعسكرية مختلفة لتحقيق نزع السلاح. وفي سنة ٢٠٠٢ استمر مجلس الأمن الدولي في المشاركة مباشرة في الجهود المبذولة لإزالة أسلحة الدمار الشامل وحظر الصواريخ الباليستية في العراق. وفي القرار ١٤٤١ اتخذ مجلس الأمن عدداً من القرارات بالإجماع وحذر العراق من أنه سيواجه «عواقب وخيمة نتيجة انتهاكاته المتواصلة لالتزاماته»^(٢). وفي نهاية سنة ٢٠٠٢ أعد عدد من الدول، وفي المقام الأول الولايات المتحدة والمملكة المتحدة، لعمل عسكري ضد العراق لإضافة صدقية إلى القرارات الواردة في القرار ١٤٤١.

ثالثاً، شكّل قادة مجموعة الدول الثماني (G8) في حزيران/يونيو ٢٠٠٢ «شراكة عالمية ضد انتشار أسلحة ومواد الدمار الشامل» («الشراكة العالمية»)، لتقديم مساعدة مادية وتكنولوجية ومالية إلى دول (دول الاتحاد الروسي أولاً) تفتقر إلى وسائل إنجاز أهداف مشتركة بشأن نزع السلاح وعدم الانتشار ومكافحة الإرهاب^(٣).

رابعاً، واصلت الدول المشاركة في التعاون المتعدد الأطراف لمراقبة الصادرات تطوير معايير مشتركة تنقذ من خلال قوانين وأنظمة وطنية. وأجرى بعض الدول غير المشاركة في مثل هذه الترتيبات (كالصين) تغييرات مهمة في أنظمتها الوطنية المتعلقة بمراقبة الصادرات^(٤).

هذه الأنشطة، التي أدت الولايات المتحدة في كل واحد منها دوراً بارزاً، يمكن أن توسم مجتمعة بوصفها دبلوماسية بناء نظام تنقذ بين مجموعات ذات عضوية مناسبة. وهذه المقاربة، التي سماها أحد المسؤولين الأمريكيين «التعددية الفعالة»، توازن على أحسن وجه بين الحاجات والحقائق الراهنة ضمن النظام الدولي^(٥).

(٢) قرار مجلس الأمن الدولي ١٤٤١، ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢. سبق في الفصل الأول من هذا الجزء بحث المحاولات الوطنية والدولية لإدارة الأزمة المتفاقمة بشأن العراق خلال سنة ٢٠٠٢. ويتم تناول جهود إزالة قدرات السلاح النووي العراقي في الفصل ١٥، وتبحث جهود إزالة قدرات الأسلحة الكيميائية والبيولوجية في الفصل ١٦ من هذا الجزء.

(٣) Alan P. Larson, Under Secretary for Economic, Business and Agricultural Affairs, «G-8 Global Partnership Against the Spread of Weapons and Materials of Mass Destruction», Testimony Before the House International Relations Committee, Washington, DC, 25 July 2002, <<http://www.state.gov/e/rls/rm/2002/12190.htm>>.

وللاطلاع على هوية الدول الأعضاء في مجموعة الدول الثماني، انظر المسرد في هذا الكتاب.

(٤) يصف الفصل ١٨ في هذا الجزء التغييرات في نهج العرض الخاصة بالحد من التسليح.

(٥) S. G. Rademaker, «The Commitment of the United States to Effective Multilateralism», Statement to the Conference on Disarmament, Geneva, 13 February 2003, <<http://www.state.gov/t/ac/rls/rm/2003/17744.htm>>.

II مساهمة الحدّ من التسلح في توفير الأمن في العام ٢٠٠٢

تشير التجربة الأخيرة إلى أن الحدّ من التسلح يلعب دوراً مهماً تحت ثلاث مجموعات من الشروط على الأقل.

أولاً، إن الحدّ من التسلح عنصر من عناصر بناء مجتمع أمني تعاوني في أوروبا، حيث اتفاقيات متعددة الأطراف، ومنها اتفاقية CFE لسنة ١٩٩٠^(٦)، وكذلك إجراءات بناء الثقة والأمن (CSBMs)، ساهمت في حس من السلوك المتوقع والشفافية عقب الحرب الباردة مباشرة. ويستمر هذا النسيج من الاتفاقيات في تسهيل التكامل الذي ينشئ شفافية ومساءلة ومساواة في المعاملة بين مجموعة دول ذات فوارق شاسعة في القوة والتطلعات الوطنية^(٧). ومراقبة التسلح في أوروبا مثال على الظاهرة الملحوظة في مقدّمة هذا الجزء تحت عنوان بناء أمن «يفوز فيه الجميع». وبمرور الوقت، قد تساعد الدول الأوروبية في مراجعة عمليات السياسة الأمنية بصورة آمنة ومن دون زيادة كبيرة في التكاليف^(٨).

ثانياً، يضع الحدّ من التسلح قواعد وتوقعات يمكن على أساسها الحكم على السلوك الفعلي للدول. وما فتئت الحكومات تجد هذا الإطار للتقييم مهماً للغاية في تطوير ردود على مشكلات أمنية خطيرة في العراق وشبه الجزيرة الكورية، على سبيل المثال. وعلى عكس ذلك، فإن غياب إطار كهذا يعقد تطوير ردود عملية في أماكن لم تسلّم الأطراف فيها بعدُ بأن الحدّ من التسلح يساهم في بناء الأمن، كما في جنوب آسيا^(٩).

ثالثاً، لم يكتف الرئيس جورج دبليو بوش وكبار المسؤولين الأمريكيين تحفظاتهم بخصوص ما إذا كان هناك حاجة إلى التزامات ملزمة قانوناً لإدارة العلاقات الاستراتيجية الأمريكية مع روسيا. ومع ذلك، تم في أيار/مايو ٢٠٠٢ توقيع المعاهدة الروسية - الأمريكية بشأن تقليص الأسلحة الهجومية الاستراتيجية (SORT) كعنصر وحيد لحزمة أوسع من الإجراءات المقصود بها إيجاد أساس جديد للعلاقات الثنائية الروسية - الأمريكية^(١٠).

وفي حين أن المعاهدة لم تحتو على تدابير مفضّلة للتحقق أو لم تضع آلية تنفيذ

(٦) اتفاقية القوات المسلحة التقليدية في أوروبا.

(٧) انظر الفصل ١٧ من هذا الكتاب.

(٨) انظر الفصل ٦ من هذا الكتاب.

(٩) انظر الفصل ٥ من هذا الكتاب.

(١٠) White House, Office of the Press Secretary, «Text of Strategic Offensive Reductions Treaty.» 24 May 2002, <<http://www.whitehouse.gov/news/releases/2002/05/20020524-3.html>>.

جديدة، فإن هذه المسائل لم يجر تجاهلها. وينوي الطرفان استخدام الترتيبات القائمة التي وضعت لمعاهدة تقليص الأسلحة الاستراتيجية (ستارت ١) للتحقق. وعلاوة على ذلك، أنشئت مجموعة استشارية جديدة للأمن الاستراتيجي لتوسيع نطاق الشفافية وتقاسم المعلومات والخطط ومناقشة قضايا استراتيجية ذات اهتمام متبادل^(١١).

بينما أكدت الأحداث في سنة ٢٠٠٢ الحاجة إلى مزيج من أدوات الحد من التسلح المكتملة في أشكال مختلفة - قانونية وغير قانونية - ومنفذة من قبل هيئات مختلفة، فقد قدمت هذا التجزئة تعقيدها الخاصة بها. أولاً، إن تعيين مرام وأهداف محددة يزداد تعقيداً بفعل انعدام عملية مفردة. ثانياً، إن تطوير مؤسسات يمكن من خلالها التوصل إلى اتفاقيات وتنفيذها أمر معقد.

إن الحد من التسلح نوع واحد فقط من استجابة سياسة أمنية على امتداد طيف يراوح بين العمل الإيجابي والتقييد. وكما أشير في التقديم لهذا الجزء، رغم أن مجموعة واسعة من العوامل المترابطة تؤثر على الأمن بصورة حرجة، فليس في وسع مؤسسة عالمية واحدة في الوقت الحاضر أن تشرع وتعمل عبر مجموعة القضايا ذات الصلة بأكملها. وتحت هذه المسألة الرفيعة الدرجة بشأن كيفية تطبيق استجابات عامة مختلفة، يستمر الحد من التسلح في مواجهة مشكلات الاختيار والتنسيق الخاصة به.

إن إخفاق الدول المشاركة في التوصل إلى اتفاق على أجندة للعمل ضمن مؤتمر نزع السلاح (CD) لأعوام ستة على التوالي يدل على أن إطاراً وحيداً متكاملاً لمناقشات الحد من التسلح يبقى محيراً. فقبل ستة أعوام، وافق مؤتمر نزع السلاح على ضرورة التفاوض حول اتفاقية خاص بالمواد الانشطارية (FMT). ويعكس هذا الفشل في الاتفاق على أجندة إصرار بعض الدول على أن يكون هذا التفاوض مشروطاً بتقديم في ثلاث مبادرات أخرى هي: حظر سباق تسلح في الفضاء، وتقديم ضمانات أمنية سلبية إلى الدول التي لا تمتلك أسلحة نووية، وتشكيل مجموعة لغرض محدد لمناقشة كيفية نزع السلاح النووي. لكن لا يتفق كل أعضاء مؤتمر نزع السلاح على الرغبة في هذه الإجراءات الثلاثة. وليس من منظمة متعددة الأطراف أو إقليمية أخرى قادرة على تولي مهمة إنشاء إطار متكامل للحد من التسلح.

كانت صعوبة ضمان الرضوخ للاتفاقيات حالما يتم التوصل إليها قد برزت في سنة ٢٠٠٢ عن طريق الأزمات المتصلة ببرامج العراق الخاصة بأسلحة الدمار الشامل وبرنامج كوريا الشمالية الخاص بالأسلحة النووية^(١٢).

(١١) انظر الفصل ١٥ من هذا الكتاب.

(١٢) تبحث التطورات المرتبطة بالحد من التسلح في العراق في الفصل ١٦ من هذا الكتاب =

وقد ابتكرت في التسعينيات مقاربات مختلفة لإعادة العراق وكوريا الشمالية إلى الرضوخ لالتزاماتهما المتعلقة بالحدّ من التسلح. وفي حالة العراق، كان السبيل المفضل إلى اكتشاف برامج الأسلحة النووية والبيولوجية غير الشرعية الإدارة الصارمة من مجلس الأمن الدولي. وفي حالة كوريا الشمالية، فوّض مجلس الأمن الولايات المتحدة بالفعل المسؤولية الأساسية عن تطوير رد على الأنشطة النووية ذات الصلة بالأسلحة.

ومع حلول نهاية سنة ٢٠٠٢، لم يكن العراق ولا كوريا الشمالية قد حُملا على الرضوخ لالتزاماتهما. كما أنّه إلى جانب قضايا محيطية بمفاعلات مهدأة بالغرافيت ومنشآت ذات صلة في كوريا الشمالية، أثّرت مجموعة أسئلة جديدة ومنفصلة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ عندما ذُكر أن كوريا الشمالية تنوي تشييد منشأة لتخصيب اليورانيوم (وأنها شرعت في شراء مواد لهذا الغرض) وأن حكومة كوريا الشمالية صرحت بأن «لها الحق في امتلاك» أسلحة نووية^(١٣).

أما المسائل المتعلقة بما إذا كانت قيود الحدّ من التسلح وممنوعاتها ستطبق على عاملين فاعلين دون الدولة (Sub-state) وفاعلين من الدول الانتقالية (Trans-state) وكيف ستطبق، فقد أصبحت محط بعض الاهتمام في التسعينيات كجزء من جهود متعددة الأطراف لحل النزاعات. وكان ذلك أيضاً عنصراً من عناصر مناقشة مكافحة الإرهاب.

لقد شدّدت الأحداث في سنة ٢٠٠٢ على وجوب إيجاد حلول لبعض المشكلات الحقيقية والخطرة للحدّ من التسلح المتعدد الأطراف، لكن كان هناك دليل على استعداد أكبر لتحديد مقاربات مشتركة ومرنة لمواجهة بعض التحديات. وحيثما ميزت مجموعة من الدول مشكلة أمنية مشتركة، سعت وراء أسرع الوسائل وأشدها فاعلية لبناء إجماع سياسي حول مسار العمل العلاجي. وفي الإمكان تعداد تشكيلة واسعة من الأمثلة الأخرى على المرونة والابتكار.

في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، أعلنت ٩٣ دولة استعدادها لتأييد مدونة سلوك

= وبحث نظام حظر الانتشار النووي والتطورات المرتبطة بمراقبة التسلح في كوريا الشمالية في الفصل ١٥ من هذا الكتاب.

(١٣) تقرير للمدير العام بشأن تطبيق اتفاق الإجراءات الوقائية لمعاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية (NPT) بين الوكالة وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، قرار تبناه مجلس الحكام في الوكالة الدولية للطاقة الذرية (IAEA) في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، انظر: وثيقة الوكالة GOV/2002/60، ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢. كانت تفاصيل قليلة متاحة في نهاية سنة ٢٠٠٢ بشأن مدى أنشطة كوريا الشمالية في مجال تخصيب اليورانيوم.

دولي لمكافحة انتشار الصواريخ الباليستية (ICOC)^(١٤). وكانت عملية صياغة هذه المدونة جديدة من حيث إن مجموعة محدودة من الدول «المتماثلة في التفكير» صاغت في ما بينها مسودة المدونة لكن دوماً مع النية في تشجيع تمسك أكبر عدد ممكن من الدول بها.

وفي حزيران/يونيو ٢٠٠٢، وافقت مجموعة الدول الثماني في لقاء القمة في كانانيسكيس، كندا، على الشراكة العالمية، التي تعهدت فيها دعم مشاريع تعاون لمعالجة قضايا عدم الانتشار، ونزع السلاح، ومكافحة الإرهاب، والسلامة النووية. وبسبب القدرة العسكرية الهائلة التي طورها الاتحاد السوفياتي، فإن اشتراك روسيا اشتراكاً كاملاً في الحد من التسليح بالغ الأهمية. وثمة غرض أساسي للشراكة العالمية هو المساعدة على تفادي وضع يمنع روسيا من تلبية الالتزامات الراهنة بسبب التكاليف الاقتصادية لوضع التزامات الحد من التسليح موضع التنفيذ.

وفي لقاء القمة في كانانيسكيس دعا قادة مجموعة الدول الثماني جميع الدول إلى تبني مجموعة من مبادئ عدم الانتشار كانت قد أعلنت عندما تم تشكيل الشراكة العالمية. وعلاوة على ذلك، شجعت جميع الدول المستعدة لتبني هذه المبادئ والتوجيهات على المشاركة في المبادرة الشاملة والمساهمة فيها.

في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ أصدر الاتحاد الأوروبي تقريره السنوي الرابع بخصوص تطبيق مدونة السلوك بشأن صادرات الأسلحة التقليدية، التي تم التوافق عليها بين الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي في سنة ١٩٩٨^(١٥). وشدد التقرير على أن المدونة، المستندة إلى إعلان سياسي، أفضت إلى تغييرات في القوانين الوطنية للدول الأعضاء فضلاً عن تغييرات في السياسة.

تحوي المدونة أحكاماً نافذة أدت إلى تبادل واسع ومتنام للمعلومات بين الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي. وأدت الثقة والتفاهم المتزايدان حول كيفية تطبيق المدونة بدورها إلى إقامة أساس لتعاون بين حكومي أعمق بصورة مطردة بين الدول الأعضاء. وفضلاً عن ذلك، مع تكبير الاتحاد الأوروبي ستقوم مجموعة أوسع من

(١٤) مدونة السلوك الدولي لمكافحة انتشار الصواريخ الباليستية (ICOC) مستنسخة في الملحق ١٨ ب وتبحث في الملحق ١٨ أ في هذا الكتاب.

(١٥) انظر الفصل ١٣ في هذا الجزء، و «Fourth Annual Report According to Operative Provision 8 of the European Union Code of Conduct on Arms Exports (2002/C 319/01)», *Official Journal of the European Communities*, vol.45, C 319 (December 2002), pp. 1-45. The text of the EU Code of Conduct for Arms Exports of 8 June 1998 is available at URL <<http://projects.sipri.se/expcon/eucode.htm>>.

الدول بتبني الإجراءات المتفق عليها، والمشاركة في الأحكام النافذة للمدونة، وتبادل المعلومات ذات الصلة^(١٦).

كانت هذه المبادرات كلها تهدف، شتى الطرق، إما إلى دعم اتفاقيات الحد من التسلح وإما إلى تحقيق بعض الأهداف المرتبطة به بشكل اعتيادي بينما تخفف حدة بعض المشكلات التي ووجهت مؤخراً في عمليات معاهدة الحد من التسلح.

III الشراكة الشاملة لمنع انتشار أسلحة الدمار الشامل والمواد الخاصة بإنتاجها

إن مجموعة الدول الثماني هي مجموعة غير رسمية تشارك فيها كندا والاتحاد الأوروبي وفرنسا وألمانيا وإيطاليا واليابان وروسيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة. ويتمثل الاتحاد الأوروبي برئيس المفوضية الأوروبية وقائد البلد الذي يتولى رئاسة المجلس الأوروبي عند لقاء قمة مجموعة الدول الثماني.

ليس لمجموعة الدول الثماني أمانة سر؛ والبلد الشاغل لكرسي الرئاسة مسؤول عن استضافة لقاء قمة مجموعة الدول الثماني السنوي وتنظيمه. ولقاء القمة هو نشاط مجموعة الدول الثماني الرئيسي الذي يجمع القادة لإجراء محادثات حول قضايا تُعتبر ذات أهمية عالمية بالنسبة إلى المجموعة. وقبل القمة تنظم الدولة المضييفة اجتماعات بين ممثلين شخصيين للقادة لوضع جدول الأعمال.

ولا تكون الدولة المضييفة لمجموعة الدول الثماني مسؤولة عن تنفيذ الالتزامات المتخذة في لقاء القمة (تتعدى التزاماتها الوطنية) أو عن تطبيق المراقبة. لكن يجري عادة تنظيم اجتماعات بين قمتين لشبكة من كبار المسؤولين، اللذين يركزون على القضايا الرئيسية المدرجة في جدول أعمال لقاء القمة. وكقاعدة عامة، تضطلع الرئاسة بمسؤولية إشراك دول من خارج مجموعة الدول الثماني، ومنظمات غير حكومية، ومنظمات دولية.

تجمع الشراكة العالمية بين ثلاثة أهداف منفصلة: تسهيل تطبيق اتفاقيات كانت ثمرة مفاوضات خلال الحرب الباردة، وتعزيز عدم الانتشار، ومكافحة الإرهاب. ويتضمن بيان الشراكة العالمية عنصرين: (أ) مجموعة من ستة مبادئ للحيلولة دون تمكين الإرهابيين أو من يؤوونهم من الوصول إلى أسلحة أو مواد الدمار الشامل؛ (ب) مجموعة التوجيهات لمشاريع تعاون جديدة أو موسعة لترجمة هذه المبادئ إلى أنشطة عملية.

(١٦) يبحث تأثير تكبير الاتحاد الأوروبي على مراقبة الصادرات في الفصل ١٨ من هذا الكتاب.

وقد وافقت دول مجموعة الثماني على العمل على إدخال المبادئ الستة المتوافق عليها في اتفاقيات مجموعات ومنظمات أخرى تشارك مجموعة الدول الثماني فيها. وكانت المحاولة الوحيدة لتحقيق ذلك إدخال أفكار واردة في وثيقة مجموعة الدول الثماني إلى مناقشات مجلس الأمن الدولي بشأن مكافحة الإرهاب^(١٧). ويُتوقع أن تسهل التوجيهات المتوافق عليها توقيع اتفاقيات قانونية لوضع القواعد لبرامج مساعدة ثنائية من حكومة لحكومة مع روسيا. ويقصد باتفاقيات الإطار هذه، بدورها، تسهيل عمل المتعهدين الذين ينفذون المشاريع المتفق عليها^(١٨).

وحتى نهاية سنة ٢٠٠٢، لم يكن قد جرى تعريف برنامج العمل الذي سيندرج تحت مظلة الشراكة العالمية. إلا إن المشاريع التي ذُكرت في وثائق معلنة هي من نوع مرتبط بالبرنامج الأميركي الخاص بالتعاون لتقليص الأخطار (CTR) والذي تديره وزارة الدفاع الأمريكية ضمن إطار قانون تقليص الأخطار النووية السوفياتية لسنة ١٩٩١ (يُعرف أيضاً بقانون نُن - لوغر)^(١٩). والبرامج المذكور أنها تتمتع بأولوية عالية هي تدمير الأسلحة الكيميائية (CW)، ونزع أسلحة غواصات نووية أوقفت عن العمل، والتخلص من مواد انشطارية، وتوظيف علماء أسلحة سابقين.

وقد قدم معظم البرامج المنفذة في الماضي دعماً مالياً ومادياً وتقنياً لأغراض تتصل بتطبيق اتفاقية الحد من التسلح. وكانت الأولويات المساعدة على تطبيق معاهدة «ستارت ١» الروسية - الأمريكية واتفاقية الأسلحة الكيميائية (CWC) المتعددة الأطراف لسنة ١٩٩٣^(٢٠). وسعت برامج أخرى إلى تسهيل الامتثال لاتفاقية الأسلحة البيولوجية والسامة (BTWC) المتعددة الأطراف لسنة ١٩٧٢^(٢١). كما أن هذه البرامج مكنت بيلاروسا وكازاخستان وأوكرانيا من الانضمام إلى معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية (NPT) لسنة ١٩٦٨^(٢٢).

(١٧) في ٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، وفي اجتماع لمجلس الأمن الدولي على المستوى الوزاري بخصوص مكافحة الإرهاب، شدد وزراء خارجية دول مجموعة الثماني على أهمية تدابير منع الإرهابيين من الوصول إلى أسلحة أو مواد الدمار الشامل. وصرح عدد من الوزراء بأن التدابير هذه تتضمن منع مثل هذه الأسلحة والمواد عن دول معروفة بأنها دعمت مجموعات تقوم بأعمال إرهابية.

(١٨) يُتوقع أن تصبح مجموعة الدول الثماني منتدى لتبادل المعلومات وإرساء ممارسة قانونية على أحسن وجه لتقليص عوائق التنفيذ.

(١٩) يبحث برنامج خفض التهديد التعاوني في الفصل ١٥ من هذا الجزء.

(٢٠) الاتفاقية الخاصة بحظر تطوير وإنتاج وتخزين واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدميرها.

(٢١) الاتفاقية الخاصة بحظر تطوير وإنتاج وتكديس أسلحة جراثومية (بيولوجية) وأسلحة مواد

سامة وتدميرها.

(٢٢) معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية.

ما زال الحدّ من التسلح عملاً حاسماً من عوامل نجاح أو فشل مشاريع التعاون لتقليص الأخطار. وعلى مستوى عام، ساعد وجود اتفاقيات الحدّ من التسلح في تحديد مجالات مشاريع تؤهل للحصول على مساعدة خارجية وفي تقديم تفسير لهيئات الإشراف المحلية عن سبب وجوب استخدام موارد الدول المانحة بهذه الطريقة. وبصورة أكثر تحديداً، سهّلت الأهداف الواضحة والمتفق عليها وكذلك مجموعة المعلومات المتفق عليها والمشمولة فعلاً في الاتفاقيات عمليتي تحديد مشاريع معينة وتنفيذها. بالمقابل، حين لم تتوفر مثل هذه الأهداف المتفق عليها أو حين لم تتوفر المعلومات، كان تحديد المشاريع وتنفيذها أكثر صعوبة. ويمكن مقارنة صعوبة وقف غواصات روسية متعددة الأغراض عن العمل (وهي لا تخضع للحدود التي وضعتها الاتفاقيات) بالنجاح في وقف عمل منصات غواصات يراد بها إطلاق أسلحة استراتيجية (وهي خاضعة لمثل هذه الاتفاقيات).

وكان توقيت مبادرة مجموعة الثماني، التي تستند إلى اتفاقية ألمانية - أمريكية تم التوصل إليها في محادثات بين الرئيس بوش والمستشار غرهارد شرودر، متأثراً بشدة بالهجمات الإرهابية على الولايات المتحدة في أيلول/سبتمبر ٢٠٠١. فعقب تلك الهجمات، اتفق الشركاء في مجموعة الدول الثماني على تطوير إجراءات معينة لتعزيز التعاون ضد الإرهاب. والشراكة العالمية معدة جزئياً للوفاء بهذا الالتزام من حيث إن الأمن المادي المعزز أو أن الإزالة المادية لأسلحة الدمار الشامل والأسلحة الإشعاعية وأنظمة إيصال الصواريخ الحاملة لهذه الأسلحة وكذلك مواد أسلحة الدمار الشامل والمواد والمعدات والتكنولوجيا ذات الصلة بالصواريخ سيمنعان مثل هذه المواد عن الإرهابيين.

وفي حين أن الاتفاقيات الماضية أبرمت وفقاً لمبدأ مانح - متلقٍ، فقد طُرحت مبادرات مجموعة الدول الثماني كاتفاق شراكة. ويتجلى هذا الأمر في إجراءات مجموعة الدول الثماني التي تشارك روسيا فيها بصورة كاملة في جميع المناقشات وهي طرف في القرارات كافة. وقد كان لتعهد روسيا بإنفاق ما يوازي مليار دولار على مشاريع متفق على اندراجها ضمن الشراكة العالمية في ٢٠٠٢ - ٢٠١٢ دور مهم في خروج مبدأ الشراكة هذا إلى حيز الوجود. لكن، بينما ينطبق مبدأ الشراكة ضمن مناقشات مجموعة الدول الثماني، فإن تنفيذ المشاريع سيستمر على أساس ثنائي وسينطوي على تقديم دعم مالي ومادي وتكنولوجي من سبع من دول مجموعة الثماني، إلى جانب الاتحاد الأوروبي، إلى الدولة المشاركة الثامنة - روسيا.

إن الشراكة العالمية التزام سياسي من الدول المشاركة في مجموعة الدول الثماني. وبحلول أوائل سنة ٢٠٠٢، كان كبار مسؤولي مجموعة الثماني قد حددوا مبلغ ١٨ مليار دولار كتعهدات من دول كل منهم على حدة ومن الاتحاد الأوروبي.

تقع مسؤولية تعريف وتمويل مشاريع محددة تدرج تحت برنامج العمل ضمن مجموعة الدول الثماني ثم تنفيذ هذه المشاريع على عاتق الدول المشاركة. وحتى نهاية سنة ٢٠٠٢ لم يكن قد تم الاتفاق على مصنف (كاتالوغ) للمشاريع التي ستدرج تحت الشراكة العالمية ولم تحدّد مشاريع جديدة. ولم تدرج الأموال التي تعهد بها القادة في الميزانيات الوطنية.

وفي حين أن عملية مجموعة الدول الثماني تقتضي التزاماً سياسياً على المستوى الأعلى، فإنها لم تشدد كثيراً في الماضي على تنسيق وانسجام التطبيق الوطني لهذا الالتزام. ويعود ذلك جزئياً إلى أنه في الوقت الذي بقي جهازها التكاليف منخفضة والمرونة عالية فإنه لا يسمح بتطوير معرفة مختصة بقضايا القمة أو الحفاظ على علاقات متينة بالوكالات الوطنية المسؤولة عن تطبيق التزامات القمة^(٢٣).

ويرجّح أيضاً أن يتطلب تطبيق الشراكة العالمية لمجموعة الدول الثماني تعاوناً وثيقاً مع الاتحاد الأوروبي. ففي كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ اعتمد الاتحاد الأوروبي عملاً مشتركاً يؤسس لبرنامج تعاون الاتحاد الأوروبي من أجل حظر انتشار ونزع السلاح في الاتحاد الروسي^(٢٤). وقد وطد هذا العمل المشترك الدعم لمشروع تدمير الأسلحة الكيميائية في مصنع في غورني مع تيسير وضع دراسات حول نقل البلوتونيوم وتخزينه وتنظيمه^(٢٥). وأكمل العمل المشترك في حزيران/يونيو ٢٠٠١ حين وافق الاتحاد الأوروبي على دعم البعد الشمالي للشراكة البيئية ووسّع المساعدة المالية لتشمل تدمير منشأة الأسلحة الكيميائية في شتشوتشييه (Shchuchye) في روسيا^(٢٦).

(٢٣) مثلاً، التعهدات التي قُطعت سنة ١٩٩٦ في قمة موسكو للأمن والسلامة النووية - المتعلقة بالأمن النووي، وأمن المواد النووية (بما في ذلك منع التهريب المحظور لمواد نووية) وإدارة النفايات النووية ومراقبة المواد النووية، والمحاسبة والحماية الجسدية - لم تُترجم لاحقاً إلى أنشطة محددة. وجهات نظر بشأن الشراكة العالمية لمجموعة الثماني ضد انتشار أسلحة الدمار الشامل، انظر شهادة كينيث ن. لونغو، المدير التنفيذي، المجلس الاستشاري بشأن الأمن النووي الروسي - الأمريكي، لجنة العلاقات الخارجية، مجلس الشيوخ الأمريكي، ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢، والحاجة إلى مشاريع تعاون جديدة أو موسّعة للاندكباب على قضايا الأمن النووي هي عنصر من عناصر التوجيهات التي وافقت عليها دول مجموعة الثماني في الشراكة العالمية، التي أسست مجموعة أمن وسلامة نووية للاندكباب على تنفيذ الالتزامات الماضية.

(٢٤) Council Joint Action of 17 December 1999 Establishing a European Union Cooperation Programme for Non-proliferation and Disarmament in the Russian Federation (1999/878/CFSP), <http://www.eur.ru/eng/neweur/user_eng.php?func=rae_disarmament>.

(٢٥) Council Report to the European Council on the Implementation of the Common Strategy of the European Union on Russia, Council document 9805/1, 12 June 2001, and Presidency Conclusions, European Council, Gothenburg 15-16 June 2001, <http://www.eu2001.se/static/pdf/eusummit/conclusions_eng.pdf>.

(٢٦) الاستراتيجية المشتركة بشأن روسيا والتي تبنتها الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي في سنة ١٩٩٩ توجّه جوانب أوسع من العلاقات بين الاتحاد الأوروبي وروسيا، وستحتاج إلى تجديد في صيف ٢٠٠٣. انظر: *Official Journal of the European Communities*, vol. 42, L 157 (June 1999), p. 1.

خلاصة القول، تعكس الشراكة العالمية لمجموعة الدول الثماني، كبيان للنوايا من أعلى مستوى حكومي، الزخم السياسي خلف كل من حظر الانتشار ومكافحة الإرهاب. غير أنها أثارت عدداً من الأسئلة الموضوعية المتعلقة بمداهها وتعريفها، وأثارت أيضاً عدداً من الأسئلة المؤسسية المتعلقة بتدبير وإدارة أي برنامج يتم تعريفه. أما هل تستطيع عملية مجموعة الدول الثماني أن تنجح أو هل ستفشل في تطوير وتنفيذ برنامج عمل، فهذا أمر رهن الاختبار.

IV الحدّ من مراقبة التسلح والإرهاب

بعد الهجمات الإرهابية على الولايات المتحدة في أيلول/سبتمبر بدأت عدّة دول في دراسة ما يمكن أن يسهم به الحدّ من التسلح لمواجهة الإرهاب. لقد كان الحدّ من التسلح يهدف تاريخياً إلى ضبط سلوك الدول. وأصبحت مسألة كيفية جعل أحكام الضبط والمنع في الحدّ من التسلح «تستحوذ» على عاملين فاعلين من غير الدول أكثر أهمية في سياق الجهود الدولية الأكثر نشاطاً لمكافحة الإرهاب.

وبالإضافة إلى نزع السلاح وضبط أنشطة الدول الأطراف، تهدف الاتفاقيات الرئيسية المتعددة الأطراف والمتعلقة بالأسلحة البيولوجية والأسلحة الكيميائية أيضاً إلى منع انتشار مثل هذه المواد أو منع حيازتها غير المشروعة. ونتيجة لذلك، ينبغي لأنظمة هذه الاتفاقيات أن تساعد في حصر وصول عاملين من غير الدول إلى المواد والخبرة في أشخاص معتمدين.

وللنهوض بهذا الدور على نحو فعال لا بد من تلبية شروط معينة. أولاً، لا مفر من أن تعتمد الاتفاقية من قبل دول تملك طاقات وطنية ذات صلة بأغراض الاتفاقية^(٢٧). ثانياً، لا بد من أن تقوم تلك الدول التي تتبنى اتفاقية ما بتنفيذها كاملة. ففي سنة ٢٠٠٢ كان للحاجة إلى سن قانون جنائي كجزء من إجراءات وطنية فاعلة لتطبيق التزامات الاتفاقيات دور بارز في مناقشة دور الحدّ من التسلح في مواجهة الإرهاب. وعلى سبيل المثال، قرر أطراف اتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية والسامة (BTWC) في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ عقد اجتماعات بشأن اعتماد إجراءات وطنية لتطبيق المحظورات المحددة في الاتفاقية، «بما في ذلك سن قانون جزائي». وكان ذلك واحداً من خمسة مجالات حدّدت فيها الحاجة إلى «تفاهم مشترك وعمل فعال»^(٢٨).

(٢٧) كما أن التعميم قد يكون الحالة المثالية، إذ يمكن أن يكون له تأثير سياسي عن طريق تقوية المعيار إزاء أنشطة محظورة وتأثير وقائي أيضاً في حالات يجري فيها تطوير طاقات وطنية باستمرار في مضمار تقني ذي صلة.

(٢٨) يبيحث مؤتمر المراجعة الخامس للدول الأطراف في معاهدة حظر الأسلحة البيولوجية والسامة في الفصل ١٦ من هذا الجزء.

لقد بدأ الاتحاد الأوروبي يستخدم تشريعه الخاص وإجراءاته الخاصة ليضمن انسجام نهج دوله في تطبيق التزاماتها في ما يتعلق بهذا الأمر. وفي نيسان/ أبريل وافق مجلس الشؤون العامة والشؤون الخارجية على تسريع إنجاز الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي الإجراءات الشكلية لوضع البروتوكولات الإضافية للوكالة الدولية للطاقة الذرية (IAEA)، وهي البروتوكولات المعززة لإجراءات الوقاية النووية، موضع التنفيذ في الاتحاد الأوروبي. كما أنه وافق على تقوية آليات التنسيق لدى الاتحاد الأوروبي لتحسين تدابير تبادل المعلومات المتعلقة بتنفيذ عمليات الصادرات الوطنية، فضلاً عن درس إجراءات لتحسين تطبيق النظام المشترك لمراقبة الصادرات الذي أسسه الأمر التنظيمي للمجلس ٢٠٠٠/١٣٤ بشأن المواد والتكنولوجيا ذات الاستخدام الثنائي^(٢٩).

ومن الإجراءات التي اتخذها الاتحاد الأوروبي لمكافحة الإرهاب التزامات بتجريم امتلاك واستخدام وتهريب الأسلحة من مختلف الأنواع. ويتطلب بعض هذه القرارات تشريعاً لتطبيق وطني تسنه الدول الأعضاء، وقد تعهدت هذه الدول بتقديم التشريع الوطني اللازم بسرعة. فضلاً عن ذلك، وافقت الدول الأعضاء أيضاً، بعد أن أدركت أن الأنظمة القانونية الوطنية بحاجة إلى مزيد من التحسين لمكافحة الإرهاب بفعالية، على آليات لتقييم كيف يتم تنفيذ تشريع الاتحاد الأوروبي والتشريع الوطني.

وكان التأثير الوحيد للاهتمام الدولي المركز لمكافحة الإرهاب تجدد مناقشة منع الانتشار، بما في ذلك وضع ضوابط على الصادرات. وفي سنة ٢٠٠٢ عرّفت الولايات المتحدة منع الانتشار كمسألة مركزية بالنسبة إلى سياسة أمنها القومي وشددت بخاصة على ضرورة فصح أي روابط بين الجماعات التي تخطط لأعمال إرهابية والدول المعادية التي تسعى للحصول على أسلحة الدمار الشامل وأنظمة الإيصال الصاروخية. وتأكّدت أهمية هذه المسألة بالإعلان عن الاستراتيجية الوطنية لمكافحة أسلحة الدمار الشامل في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢^(٣٠).

لن يكون جميع الفاعلين المسلحين من غير الدول رافضين بالضرورة لقبول فرض قيود على قدراتهم. فالجماعات التي ترغب في توكيد أنها ليست إرهابية لكنها تستخدم القوة كجزء من حملة لتحقيق أهداف سياسية مشروعة قد تفتن إلى أن الامتثال لإجراءات معينة للحدّ من التسلح عامل معزز لشرعيتها. ويمكن أن تكون مثل هذه الجماعات المسلحة من غير الدول راغبة في تأييد إجراءات للحدّ من التسلح ترمي

General Affairs and External Relations Council (GAERC), «Implications of the Terrorist Threat on the Non-proliferation, Disarmament and Arms Control Policy of the EU-Council Conclusions,» 15 April 2002, <http://europa.eu.int/comm/external_relations/cfsp/intro/gac.htm#sd150402a>.

يبحث بعض هذه الإجراءات للاتحاد الأوروبي بتفصيل أكبر في الفصل ١٨ من هذا الكتاب.

White House, «National Strategy to Combat Weapons of Mass Destruction,» Press Release, (٣٠) December 2002, <<http://www.whitehouse.gov/news/releases/2002/12/WMDStrategy.pdf>>.

إلى إزالة أسلحة تُعتبر ذات تأثيرات جزافية وغير إنسانية - كالألغام الأرضية المضادة للأشخاص أو الأسلحة البيولوجية^(٣١).

وكان ثمة اقتراح مختلف لاستخدام القانون الجنائي في تحقيق أهداف مكافحة الإرهاب هو تطبيق عقوبات على أي شخص قانوني يرتكب عملاً إرهابياً، أكان إرهاب دولة أم غير دولة^(٣٢).

وقد أُشير إلى أن إجراءات التنفيذ الوطنية المتعلقة بالاتفاقيات المتعددة الأطراف التي تحظر الأسلحة الكيميائية والبيولوجية (CBW) ينبغي، على ضرورتها، أن تُستكمل باتفاقية تجريم الأسلحة الكيميائية والبيولوجية، وهي اتفاقية تلقي بمسؤولية جنائية على أي فرد متهم بانتهاك محظورات اتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية والسامة أو معاهدة حظر الأسلحة الكيميائية^(٣٣). ولذلك، فإن هذه الاتفاقية، التي نوقشت لكنها ليست موضع تفاوض حالياً، لن تشمل أعمالاً يرتكبها فاعلون من غير الدول فحسب، بل ستشمل أيضاً أنشطة أفراد يعملون لحساب حكومات أو نيابة عن حكومات.

وهناك بُعد آخر لمواجهة الإرهاب هو العناية المتزايدة بكيفية تقوية المؤسسات التي تستطيع القيام بدور في تحقيق الأهداف المحددة في الاتفاقيات. وبعض هذه المؤسسات مكرسة ومرتبطة مباشرة بالاتفاقيات نفسها. لكن، في سنة ٢٠٠٢ قامت منظمات أخرى - منظمة الصحة العالمية ومنظمة الجمارك العالمية والمنظمة البحرية الدولية - باتخاذ خطوات لدعم مكافحة الإرهاب^(٣٤).

منع انتشار الأسلحة ومكافحة الإرهاب ضمن العلاقات الروسية - الأمريكية

لدى روسيا والولايات المتحدة التزام قوي بمكافحة الإرهاب وبحظر انتشار أسلحة الدمار الشامل. غير أن خلافات تبقى حول العلاقة بين هذين الهدفين. وعلى

(٣١) الدليل على أن بعض الجماعات المسلحة من غير الدول مستعدة لقبول قيود على الألغام الأرضية مقدم في الملحق ١٧ أ في هذا الكتاب.

(٣٢) انظر المبحث ١ في هذا الكتاب.

(٣٣) Secretary of State for Foreign and Commonwealth Affairs, «Strengthening the Biological and Toxin Weapons Convention: Countering the Threat from Biological Weapons.» Cm5484, April 2002, <<http://files.fco.gov.uk/npd/btwc290402.pdf>, and «International Criminal Law and Sanctions to Reinforce the BWC.» *CBW Conventions Bulletin*, no. 54 (December 2001), pp. 1-2.

(٣٤) لائحة بإجراءات متضمنة في الوفد الأميركي إلى مؤتمر المراجعة الخامس لـ BWC، انظر: «Fact Sheet: U.S. Efforts to Combat Biological Weapons Threat.» 14 November 2002, <<http://www.uspolicy.be/Issues/Defense/USCombatsBioWeapons.111402.htm>>.

نحو خاص، تختلف الدولتان حول كيف ينبغي استخدام إجراءات مراقبة الصادرات كجزء من مجهود أوسع لمنع الإرهابيين من الوصول إلى أسلحة الدمار الشامل. وفي الحالات التي طورت فيها روسيا والولايات المتحدة برامج تعاون تشمل سلسلة من قضايا مواجهة الإرهاب وقضايا عسكرية ذات صلة بالأمن، بقيت التباينات في الرأي حول حظر الانتشار ومراقبة الصادرات المجال الأهم الوحيد ربما من مجالات الاختلاف بين الجانبين في سنة ٢٠٠٢.

كان الكونغرس الأمريكي عاجزاً عن سن قانون في سنة ٢٠٠٢ يحل محل قانون إدارة الصادرات لسنة ١٩٧٩، وهو القانون الذي انتهت مدته في سنة ٢٠٠١ ومدد الرئيس بوش أحكامه مستخدماً صلاحيات الطوارئ^(٣٥). ولم يجر تعديل القانون بطرق مهمة منذ سنة ١٩٧٩^(٣٦). وأكد مسؤولون أمريكيون أن «غياب إطار قانوني يعكس الحقائق السياسية والاقتصادية العالمية يقوض على نحو خطير جهودنا في إدارة نظام مراقبة للصادرات يكون حديثاً وقادراً على مواجهة تهديدات جديدة مثل الإرهاب وانتشار أسلحة الدمار الشامل»^(٣٧).

وقد أوجز الرأي الأمريكي في الارتباط في وثيقة لاحظت أن «الروابط الحالية والمحتملة في المستقبل بين الجماعات الإرهابية والدول الراعية للإرهاب روابط خطيرة بوجه خاص وتستدعي اهتماماً يقدم على ما عداه»^(٣٨). وبصورة أكثر تحديداً، «إن الدول الأشد تلهفاً على حيازة أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها هي إيران والعراق وكوريا الشمالية، وتليها ليبيا وسوريا. وليس من قبيل المصادفة أن هذه الدول، المعادية على نسق واحد للولايات المتحدة، هي من الدول التي نعتبرها دولاً راعية للإرهاب»^(٣٩). وعلاوة على ذلك، اعتقدت الولايات المتحدة أن البرامج التي تديرها كيانات روسية ساهمت في تطوير قدرات نووية وأسلحة كيميائية فضلاً عن

(٣٥) «Export Administration Act of 1979 Reauthorization», CRS Report for Congress, updated 11 Mařs 2002, <<http://www.fas.org/asmp/resources/govern/crs-RL30169.pdf>>.

(٣٦) K. I. Juster, Under Secretary of Commerce Bureau of Industry and Security, «Keynote Address at the Update 2002 Export Controls and Policy Conference», Washington, DC, 10 Oct. 2002, <<http://www.bxa.doc.gov/press/2002/Ken2U@Update02.html>>.

(٣٧) US Department of Commerce Bureau of Export Administration, «Export Administration Annual Report Fiscal Year 2001», January 2002, <<http://www.bxa.doc.gov/press/2001/AnnualReport/tableofcontents.html>>.

(٣٨) White House, «National Strategy to Combat Weapons of Mass Destruction». (٣٨)

(٣٩) J. R. Bolton, «Under Secretary for Arms Control and International Security», Keynote Address to the Fourth International Conference on Export Controls, Warsaw, 30 September-3 October 2002.

وقد نوقشت هذه المواضيع لاحقاً في: US Department of State, «Weapons of Mass Destruction: The New Strategic Framework», Special Issue of the Electronic Journal, *US Foreign Policy Agenda*, vol. 7, no. 2 (July 2002), <<http://usinfo.state.gov/journals/itps/0702/ijpe/ijpe0702.htm>>.

تكنولوجيات استطاعت أن تساعد في حيازة أنظمة إيصال صواريخ باليستية. وقد لخص وكيل الوزارة لشؤون الحد من التسلح والأمن الدولي جون بولتون (J. Bolton) المخاوف الأمريكية بقوله «إن البرامج النووية والصاروخية الخاصة بإيران ودول أخرى، منها سوريا، لا تزال تتلقى منافع التكنولوجيا والخبرة الروسيين»^(٤٠).

إن لوضع البلدان المتلقية للمساعدة في ما يختص بالاتفاقيات المتعددة الأطراف صلة مباشرة بكل من سلوك مراقبة الصادرات الروسية وسلوك مراقبة الصادرات الأمريكية. وعلى سبيل المثال، إن لدى كل من روسيا والولايات المتحدة منهجاً مقيداً تجاه إجازة صادرات نووية وصادرات ذات صلة بمواد نووية إلى العراق وكوريا الشمالية. وفي حين أن النظام المنقح المقدم في سنة ٢٠٠٢ يسمح باستثناءات ملحوظة، يبقى العراق رازحاً تحت عقوبات شاملة مفروضة من قبل الأمم المتحدة. وفي ما يخص كوريا الشمالية، عبّر ناطقون روس عن قلقهم العميق من تطوراتها النووية وبضرورة خضوعها التام لمعاهدة حظر الانتشار.

وفي أمور أخرى تتباين الآراء حول كيف ينبغي تطبيق إجراءات الحد من التسلح لتحقيق أهداف حظر الانتشار. وعلى سبيل المثال، كان لدى روسيا منهج أقل تقييداً من منهج الولايات المتحدة بشأن الصادرات النووية والصادرات ذات العلاقة بالمواد النووية إلى الهند (التي ليست طرفاً في معاهدة حظر الانتشار). ويرى المسؤولون الروس أن نظام مراقبة الصادرات الذي نشأ في التسعينيات كافٍ للتحقق من التعهدات الهندية بأن المواد الموردة للاستخدام المدني لن تحول إلى مواقع غير مسموح بها أو لن تستخدم في مساعدة برامج عسكرية. وقالت الولايات المتحدة (ومعظم البلدان أيضاً) إنه حتى لو كانت أنظمة الحد من التسلح فعالة من الناحية التقنية، فإن السماح بتصدير مواد خاضعة للمراقبة إلى الهند ليس حقيقياً أو ليس مطابقاً لتوجيهات حظر الانتشار الملزمة سياسياً (مثل توجيهات مجموعة الموردين النوويين، التي تنتمي روسيا إليها) وللمبادئ والأهداف الخاصة بحظر الانتشار ونزع السلاح والمتفق عليها في إطار معاهدة حظر الانتشار^(٤١).

كما أن روسيا والولايات المتحدة تقدران تطبيقات التصدير بناء على اعتبارات

J. R. Bolton, Under Secretary for Arms Control and International Security, «Testimony (٤٠) Before the Hearing on the G-8 Global Partnership Before the Senate Foreign Relations Committee», Washington, DC, 9 October 2002, <<http://www.state.gov/t/us/rm/14243.htm>>.

هذه الخلافات مطروحة في الفصل ١٥ من هذا الكتاب.

(٤١) وافق مؤتمر المراجعة بشأن معاهدة حظر الانتشار لسنة ١٩٩٥ على مجموعة من المبادئ والأهداف لعدم الانتشار ونزع السلاح، بما فيها إجراءات متعلقة بوسائل الرقابة. انظر: United Nations, «Principles and Objectives for Nuclear Non-proliferation and Disarmament», 2 December 1995, <<http://disarmament.un.org/wrmd/npt/1995dec2.htm>>.

الأمن القومي والسياسة الخارجية، لكنهما تصلان إلى نتائج مختلفة حيث تكون هذه المسائل معنية، فتعكس اهتماماتهما وأولوياتهما القومية المختلفة.

وفي حين أن الحكومة الروسية تساند في بياناتها الموقف العام القائل بأن إجراءات مراقبة الصادرات تؤدي دوراً مهماً ضمن سياسة الأمن القومي، فإنها لا توافق على أن في الإمكان تعيين ترابط مباشر في بعض الحالات المحددة التي ذكرتها الولايات المتحدة. ولعل الاختلاف يظهر في أوضح صورته في ما يتعلق بإيران، التي واصلت روسيا معها تطوير تعاون وثيق في المضممار النووي^(٤٢). وبحسب الرأي الروسي، ليس هذا التعاون مشروعاً من حيث أن إيران طرف كامل في معاهدة حظر الانتشار فحسب، بل إنه أيضاً ينطوي على فوائد محتملة من حيث الإقلال من أخطار الانتشار^(٤٣). وبالإضافة إلى التعاون النووي، استطلعت إيران وروسيا احتمالات تعاون موسّع في الفضاء الجويّ وعمليات نقل أسلحة تقليدية.

وكان يمكن للاختلاف بشأن كيفية تطبيق إجراءات مراقبة الصادرات أن تعقّد بعض مبادرات التعاون الثنائي الروسي - الأمريكي. إلا إن أحد أهداف استخدام مجموعة الدول الثماني لإدارة التعاون لتقليص الأخطار كان الإقلال من أي اشتراط معهود في علاقة المانح - المتلقي. بهذا الأسلوب، سعى الرئيس بوش إلى الحصول على تفويض من الكونغرس بالتخلي عن عدة مقتضيات للمصادقة السنوية^(٤٤). وفيما كانت الولايات المتحدة تتجنب الاشتراط، لمتحت إلى أن التعاون في المستقبل سيكون متيسراً إذا كان في الإمكان إيجاد سبيل مشترك إلى سياسة مراقبة الصادرات^(٤٥).

(٤٢) انظر الفصل ١٥ من هذا الكتاب.

(٤٣) كانت الحكومة الروسية تحاول فيما يزعم إقناع إيران بإبرام اتفاقية وسائل وقاية معززة مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية كجزء من بحث ثنائي للتعاون النووي. انظر عرض Grigori Berdennikov: «Preventing Mass-destruction Terrorism and Proliferation.» Monterey Nonproliferation Strategy Group, SIPRI, Stockholm, 5-6 September 2002, <http://cns.miis.edu/research/mnsg/prevent/parts.htm >.

(٤٤) بمقتضى بنود قانون إجازة الدفاع الوطني لسنة ١٩٩٤ وقانون دعم الحرية لسنة ١٩٩٢، يُطلب من الرئيس أن يشهد بأن الدول التي تتلقى مساعدة مالية تستوفي سلسلة من الشروط المختلفة بما فيها الرضوخ لاتفاقيات ومعاهدات الحد من التسلح ونزع السلاح. وبموجب القانون الحالي أدى العجز عن تأكيد الامتثال الروسي لمعاهدة حظر الأسلحة البيولوجية والسامة ومعاهدة حظر الأسلحة الكيميائية إلى عرقلة تمويل برامج يُقصد بها إحداث ذلك الامتثال. التطورات في سنة ٢٠٠٢ مطروحة لمناقشة أوسع في الفصل ١٦ من هذا الكتاب.

(٤٥) على سبيل المثال، الموافقة الأمريكية مطلوبة من أجل نقل وقود مفاعل نووي مستنفذ من عدد من الدول إلى روسيا بغية تخزينه أو إعادة معالجته. وإذا كانت هذه الدول قد حصلت على الوقود من الولايات المتحدة، فإن قوانين مراقبة الصادرات الأمريكية تتطلب موافقة قبل إعادة التصدير. وبموجب نصوص الترخيص للصادرات الأمريكية، قد لا يكون من الممكن منح هذا الترخيص ما لم تنه روسيا التعاون النووي الحساس مع إيران. انظر: Office of the Spokesman, «Russia-Iran Incentives,» Daily Press Briefing, Washington, DC, 23 October 2002, <http://www.state.gov/r/pa/prs/ps/2002/14590.htm >.

٧ خلاصات: مزاججة أدوات متعددة لمواجهة التحدي

في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ لاحظ مساعد الوزير الأمريكي لشؤون حظر الانتشار جون وُلف (J. Wolf) أنه، خلال مناقشات شارك فيها في أوروبا وجنوب آسيا حول اختلافات في التصور بشأن التهديد الذي تشكله أسلحة الدمار الشامل، «تحول جزء كبير من حوارنا إلى مجادلة في هندسة العمارة». وأشار وُلف إلى أن هذا الوضع عكس اختلافات في تصور أهمية انتشار أسلحة الدمار الشامل كمسألة أمنية. وفي حين أن انتشار أسلحة الدمار الشامل وأنظمة الصواريخ التي توصلها هي، بالنسبة إلى الولايات المتحدة، «مسألة أمن قومي محدّدة وأن ارتباطها بالإرهاب يثير قلقاً متنامياً»، فإنه ينظر إليه في عدة أماكن أخرى (ومنها أوروبا، وفقاً لُولف) كـ «مسألة واحدة فقط من مسائل كثيرة للتوازن وإجراء المقايضات»^(٤٦).

ومع أن انعدام الاتفاق السياسي على الأولوية التي يتعين إعطاؤها لمختلف التهديدات والأخطار والتحديات يشكّل حاجزاً أمام مزيد من التقدم في كثير من مجالات الحدّ من التسلح، فإن هناك وعياً متزايداً لضرورة القيام بعمل إضافي لضمان الاستجابة للمعاهدات القائمة وتوجيه الاهتمام إلى حالات معينة من حالات عدم الاستجابة. وتشير التطورات الحديثة إلى أن المسألة التي تستطيع الدائرة الأوسع من الدول أن تتوصل فيها إلى اتفاق سياسي هي الاقتراح القائل بأنه لا ينبغي أن لا تنتشر أسلحة الدمار الشامل إلى دول جديدة أو إلى أي فاعل من غير الدول.

هذه الحاجة المعترف بها إلى إعطاء أولوية أسمى لتوجيه الاهتمام إلى الامتثال للاتفاقيات وهموم الانتشار أدت إلى مجموعة واسعة من مختلف أنواع المبادرات. فقد سعت الدول إلى منتديات جديدة ونهج جديدة للتفاوض على مثل هذه الاتفاقيات. وعكست الشراكة العالمية لمجموعة الدول الثماني ووثائق قانون السلوك الدولي ضد انتشار الصواريخ الباليستية نهجاً جديداً احتلت فيه الدول ذات الموارد الأكبر والمصلحة الأشد في مسألة محددة موقع الصدارة في وضع نص يمكن استخدامه كأساس للسعي إلى الحصول على دعم سياسي أوسع من أجل إجراءات محدّدة. ويجري تشجيع الدول على توقيع الاتفاقيات والمشاركة في تنفيذ الاتفاقيات التي لم تشارك في وضعها.

هذه المقاربة مماثلة نوعاً ما لمقاربة أنظمة مراقبة الصادرات المتعددة الأطراف التي وسعت حدود برامجها بغية دفع مجموعة أكبر من الدول إلى تبني وتطبيق تدابير طورتها دول مشاركة في النظام. إلا أن أنظمة مراقبة الصادرات شجعت الدول على

«The Relevance of Regimes», Speech by John S. Wolf.

تطبيق هذه التدابير من خلال قوانينها وإجراءاتها الوطنية من دون المشاركة في الأنظمة.

في نهاية سنة ٢٠٠٢، ركزت الأزمة المستفحلة بخصوص كيفية جعل العراق يرضخ للالتزامات نزع السلاح المتضمنة في قرارات مجلس الأمن اهتمام أرفع صناع القرار السياسي في دول عدة على الحد من التسلح. وقد يكون هذا الالتزام السياسي، مقروناً بالنزوع الأشد باتجاه المرونة والابتكار في تحقيق أهداف الحد من التسلح، قد شق الطريق للتقدم عبر طيف من الإجراءات المتوالية في سنة ٢٠٠٣.

١٥ - الحد من انتشار الأسلحة النووية، ومنع انتشارها والدفاع ضد الصواريخ الباليستية

شانون ن. كايل

I مقدمة

في سنة ٢٠٠٢ كانت هناك دلائل على أن ضغوطاً ضمن نظام حظر الانتشار النووي تستفحل باتجاه الانهيار. فقد تعرض الأساس القانوني الرئيسي لذلك النظام، أي معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية (NPT) لسنة ١٩٦٨، لضغط شديد نتيجة اعتراف جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (كوريا الشمالية) على نحو غير متوقَّع بأن لديها برنامجاً يمضي قدماً في تخصيب اليورانيوم، وتلا ذلك قيام كوريا الشمالية بطرد مفتشين من الوكالة الدولية للطاقة الذرية (IAEA) كانوا يراقبون تطبيق الإطار الكوري الشمالي - الأمريكي المتفق عليه سنة ١٩٩٤ وانسحابها الرسمي من معاهدة حظر الانتشار. وتعمزت هذه الشكوك بشبهات حول أنشطة ذات صلة بأسلحة نووية في العراق وإيران.

خلال سنة ٢٠٠٢ كان ثمة قلق متنام من الأخطار المطروحة بفعل حيازة إرهابيين أسلحة نووية أو أسلحة دمار شامل أخرى. وأدى ذلك إلى عدة مبادرات جديدة متعددة الأطراف ترمي إلى مقاومة أخطار «تسرب» أسلحة ومواد دمار شامل من الاتحاد السوفياتي السابق ودول أخرى. كما أنه أدى إلى اهتمام متجدد بمحاولات تعاون جارية لتعزيز نقطة التفتيش التقنية (أي الصعوبة في الحصول على مواد انشطارية قابلة للاستخدام كسلاح) التي تركز عليها معاهدة حظر الانتشار.

يستعرض هذا الفصل التطورات الرئيسية في الحد من التسلح النووي والدفاع الصاروخي في سنة ٢٠٠٢. ويبحث القسم II في التطورات المفصّلة إلى انهيار الإطار الكوري الشمالي - الأمريكي المتفق عليه وقرار كوريا الشمالية بالانسحاب من معاهدة

حظر الانتشار. ويصف القسم III استئناف عمليات التفتيش الدولية عن أسلحة نووية في العراق، ويلخص القسم IV الجدل حول الأنشطة النووية الإيرانية. ويُبرز القسم V جهوداً ومبادرات دولية لتعزيز سلامة المواد النووية وأمنها المحروس. ويصف القسم VI المعاهدة الروسية - الأمريكية لتقليص الأسلحة الهجومية الاستراتيجية (SORT) ويدرس الطبيعة المتغيرة للحد من التسلح النووي الاستراتيجي. ويفحص القسم VII التغييرات في برنامج الولايات المتحدة لتطوير ونشر نظام دفاع صاروخي مصمّم لحماية أراضي الولايات المتحدة وحلفائها من هجوم صاروخي بالستي محدود. ويقدم القسم VIII الخلاصات.

يقدم الملحق رقم ١٥ - أ بيانات بشأن القوات النووية للدول الخمس التي تمتلك أسلحة نووية بحسب تعريف معاهدة حظر الانتشار، فضلاً عن برامج الأسلحة النووية في الهند وإسرائيل وباكستان. ويقدم الملحق رقم ١٥ - ب معلومات عن السوائل (الأقمار الاصطناعية) العسكرية العملاقة.

II الاتفاق - الإطار الأمريكي - الكوري الشمالي

أثارت التناقضات التي اكتشفها مفتشو الوكالة الدولية للطاقة الذرية في تقرير كوريا الشمالية الأولي إلى الوكالة في أيار/مايو ١٩٩٢ بخصوص ما لديها من مواد نووية، شبهات تشير إلى أن كوريا الشمالية كانت تقوم سراً بتحويل بلوتونيوم منفصل عن وقود مفاعل مستنفذ لاستخدامه في أسلحة نووية^(١). وكان الإطار الكوري الشمالي - الأمريكي المتفق عليه في سنة ١٩٩٤ حصيلة مساومة دبلوماسية حادة ورفيعة المستوى لحل الأزمة الناشئة من عدم امتثال كوريا الشمالية لاتفاقها مع الوكالة بشأن سبل الوقاية ومن تهديدها بالانسحاب من معاهدة حظر الانتشار^(٢).

(١) دل تحليل الوكالة الدولية للطاقة الذرية لمحلل النفايات النووية على أن كوريا الشمالية فصلت كمية من منتج البلوتونيوم أكثر مما صرحت به في إعلانها الأولي؛ لكن، في غياب عمليات تفتيش أخرى لم تستطع الوكالة تحديد مقدار البلوتونيوم الذي قامت كوريا الشمالية بفصله. وفي شباط/فبراير ١٩٩٣ رفضت كوريا الشمالية طلب الوكالة بخصوص إجراء تفتيش خاص لمنشآت نفايات نووية مشبوهة في يونغبيون، الأمر الذي دفع مجلس الحكام في الوكالة في ١ نيسان/أبريل ١٩٩٣ إلى إعلان أن كوريا الشمالية غير ممثلة لاتفاقية إجراءاتها الوقائية. انظر: IAEA, «Fact Sheet on DPRK Nuclear Safeguards», Media Advisory 2002/52, 16 December 2002, http://www.iaea.org/worldatom/Press/P_release/2002/med-advise_052.shtml, and D. Fischer, *History of the International Atomic Energy Agency* (Vienna: IAEA, 1997).

(٢) لمزيد من التفصيل بشأن أصول الإطار المتفق عليه، انظر: J. Goodby, S. Kile and H.

بمقتضى بنود الإطار المتفق عليه، وافقت كوريا الشمالية على البقاء طرفاً في معاهدة حظر الانتشار و «تجميد» برنامجها النووي^(٣). وقد عُلقت العمليات في المفاعل الكهربائي ذي الطاقة المعدلة بالغرافيت بقوة ٥ ميغاواط - (٥) (MW) ومعمل إعادة معالجة الوقود المستنفد في يونغبيون (Yongbyon)، وأوقفت أعمال البناء في مفاعلي طاقة أكبر وسمحت لمفتشي الوكالة بدخول البلد للتحقق من بقاء هذه المنشآت مجمدة. وفي المقابل، وبتعاون مع اليابان وكوريا الجنوبية والاتحاد الأوروبي، نظمت الولايات المتحدة ائتلاًفاً مالياً دولياً (Consortium) - منظمة تنمية طاقة شبه الجزيرة الكورية (KEDO) - مسؤولة عن مد كوريا الشمالية بمفاعلي ماء خفيف (LWR) مضغوط بقوة ١٠٠٠ ميغاواط^(٤) وتولت الولايات المتحدة ضمن هذا الائتلاف مسؤولية تأمين تكاليف إمدادات تعويضية من النفط (٥٠٠,٠٠٠ طن من زيت الوقود الثقيل لكل سنة) إلى كوريا الشمالية للتسخين وإنتاج الكهرباء إلى أن يتم تشغيل المفاعلين الجديدين.

واشترط الإطار المتفق عليه أن تتوقف أعمال البناء عند إتمام «جزء مهم» من المشروع لكن قبل إنتاج «مكونات نووية أساسية»^(٥). وعندئذ تجري الوكالة الدولية للطاقة الذرية تفتيشاً خاصاً، يشمل موقعي نفايات نووية مشبوه فيهما في يونغبيون - وكان مفتشو الوكالة قد منعوا من دخولهما - للتحقق من أن كوريا الشمالية قدّمت

Müller, «Nuclear Arms Control», in: *SIPRI Yearbook 1995: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 1995), pp. 653-654

أصبحت كوريا الشمالية طرفاً في معاهدة حظر الانتشار في ١٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٥. ودخلت اتفاقية إجرائها الوقائية مع الوكالة (INFCIRC/403) حيز التنفيذ في ١٠ نيسان/ أبريل ١٩٩٢. وهذا متوفر على الموقع: [http://www.iaea.org/worldatom/Documents/ Infcircs/others/inf403.shtml](http://www.iaea.org/worldatom/Documents/Infcircs/others/inf403.shtml).

«Agreed Framework between the United States of America and the Democratic People's Republic of Korea», 21 October 1994, available at Korean Peninsula Energy Development Organization (KEDO) Internet site, <http://www.kedo.org/pdfs/AgreedFramework.pdf>.

(٤) تُعتبر مفاعلات الماء الخفيف أنها تمثّل مخاطر أقل على انتشار الأسلحة النووية من المفاعلات المعدلة بالغرافيت، نظراً إلى أن قضبان الوقود من مفاعلات الماء الخفيف لا تتطلب إعادة معالجة. لمناقشة سيناريوات يمكن أن تستخدم فيها مفاعلات الماء الخفيف لأغراض عسكرية، انظر: M. May, [et al.], *Verifying the Agreed Framework* (Stanford, CA: Center for International Security and Cooperation, 2001), chap. 5.

(٥) عرّفت اتفاقية تنفيذ لاحقة «المكونات النووية الرئيسية» بأنها المكونات المراقبة بموجب «لائحة إطلاق الصادرات لمجموعة الموردين النوويين: اتفاقية بشأن تزويد جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بمشروع مفاعل ماء خفيف بين منظمة تنمية طاقة شبه الجزيرة الكورية وحكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية»، ١٣ حزيران/ يونيو ١٩٩٥، متوفرة في: <http://www.kedo.org/pdfs/Supply Agreement.pdf>.

(٦) أعلنت الوكالة الدولية للطاقة الذرية في النتيجة أن كوريا الشمالية غير ممثلة لاتفاقية إجرائها الوقائية (INFCIRC/403). انظر: IAEA, «Status of Safeguards Agreement with the Democratic People's Republic of Korea», مقتطف من تصريح مدير عام الوكالة للمؤتمر العام ١٦ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٢، http://www.iaea.org/worldatom/Press/Focus/IaeaDprk/dg_on_dprk.html.

حساباً للمواد النووية الخاضعة للإجراءات الوقائية^(٦). وحالما تقتنع الوكالة بأن كوريا الشمالية امتثلت لاتفاقية إجراءاتها الوقائية، يُستأنف العمل على مفاعلات الماء الخفيف وتمضي كوريا الشمالية في تفكيك على عدة مراحل لمفاعلاتها النووية والمنشآت ذات الصلة بها. وقد حُدد للمشروع جدول زمني يكتمل بحلول نهاية سنة ٢٠٠٣، وبتكاليف إجمالية قُدرت بـ ٤,٦ مليارات دولار^(٧).

مشكلات في تطبيق الاتفاق - الإطار

مع بداية سنة ٢٠٠٢، تحوّل تاريخ الإنجاز المعين لأول مفاعلي الماء الخفيف من سنة ٢٠٠٣، كما حددت في الإطار المتفق عليه، إلى سنة ٢٠٠٨. وأخّرت بداية العمل التمهيدي في موقع المفاعل في كومهو، على الساحل الشرقي من كوريا الشمالية، مراراً بسبب خلافات بين الشركاء حول مسائل مالية وقانونية ومسائل تتعلق بالسلامة وإدارة البرنامج. ورغم هذه المشكلات، تحقق حدث مهم في مشروع بناء المفاعل في ٧ آب/أغسطس ٢٠٠٢، حين صُبّت «اللبنات الأولى» لأسس المباني الرئيسية لمحطة الطاقة^(٨).

حلقات ارتباط بخلافات أخرى

خلال سنة ٢٠٠٢ استمرت تعقيدات تنفيذ الإطار المتفق عليه بفعل ارتباط التنفيذ بمسائل أخرى مثيرة للنزاع في العلاقات الكورية الشمالية - الأمريكية. وكان على رأسها النزاع بشأن تطوير كوريا الشمالية صواريخ بالستية متقدمة وتصديرها لتكنولوجيا الصواريخ. ورددت كوريا الشمالية بالقول إنها ستلتزم، حتى سنة ٢٠٠٣، بتأجيل اختبارات طيران خاصة بالصواريخ البالستية البعيدة المدى، التي كانت مصدر قلق كبير في اليابان والولايات المتحدة^(٩). بيد أن كوريا الشمالية واصلت تصدير أنواع متعددة من الصواريخ البالستية وتكنولوجيا الصواريخ إلى دول ثالثة، منها إيران وباكستان - وهو عمل طالما طالبت الولايات المتحدة بوقفه. وفي آب/أغسطس ٢٠٠٢، فرضت

(٧) كان يفترض أن تمول التكلفة بمساهمة قدرها ٣,٢ مليارات دولار من كوريا الجنوبية، مع مساهمة اليابان بمليار دولار؛ ووافق الاتحاد الأوروبي على المساهمة في المشروع. ووافقت كوريا الشمالية على أن تسدد لمنظمة تنمية طاقة شبه الجزيرة الكورية ثمن معامل مفاعلات الماء الخفيف بأقساط متساوية نصف سنوية، معفاة من الفوائد، على مدى ٢٠ سنة بعد إتمام كل معمل، بما فيها فترة إهمال مدتها ٣ سنوات. انظر الهامش رقم (٥) أعلاه.

(٨) KEDO, «KEDO Marks «First Concrete» Pouring Milestone,» News Release, 7 August 2002, (٨) <http://www.kedo.org/news_detail.asp?NewsID=9>.

(٩) انظر: J. Bermudez, *A History of Ballistic Missile Development in the DPRK*, Occasional Papers; no.2 (Monterey, CA: Monterey Institute of International Studies, Center for Nonproliferation Studies, 2000), available on the CNS Internet site, <<http://cns.mii.edu/pubs/opapers/op2/index.htm>>.

الولايات المتحدة عقوبات تجارية على مشروع كوري شمالي، وعلى الحكومة الكورية الشمالية أيضاً، بسبب زعم أنها نقلت تكنولوجيا صواريخ محظورة إلى اليمن^(١٠).

الجدول رقم ١٥ - ١
وضع البنية التحتية النووية لكوريا الشمالية بتاريخ ٣١ كانون الأول/ديسمبر
٢٠٠٢^(١)

الشرح	الموقع	المنشأة
المواقع المعلنّة (ب)		
مفاعل أبحاث IRT بقوة ٨ م و (ج) أُنجز في سنة ١٩٦٥ بقوة معدلها ٢ م و (ج)؛ وضع تحت الإجراءات الوقائية للوكالة الدولية للطاقة الذرية في سنة ١٩٧٧ مع منشأة حساسة مرتبطة به بقوة ١ م و (ج)؛ لم يجتد بموجب إ م ع.	يونغبيون	
مفاعل طاقة اختبري معدل بالغرافيت بقوة ٥ م و (ك) (ج) أُنجز في سنة ١٩٨٦؛ جتد العمل في سنة ١٩٩٤؛ بموجب إ م ع؛ بدأ وقف التجميد إمداد القلب بالوقود في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢؛ قُدّر أنه سيكون قادراً على إنتاج نحو ٥,٥ - ٧,٥ كلغ من اليورانيوم سنوياً	يونغبيون	
مفاعل طاقة معدل بالغرافيت بقوة ٥٠ م و (ك) غير منجز؛ بدأ الإنشاء سنة ١٩٨٧؛ جتد سنة ١٩٩٤ بموجب إ م ع.	يونغبيون	
مفاعل طاقة معدل بالغرافيت بقوة ٢٠٠ م و (ك) غير منجز؛ بدأ البناء في سنة ١٩٨٧؛ جتد في سنة ١٩٩٤ بموجب إ م ع.	تايشون	
منشأة كهف (hot cell) لإنتاج نظائر مشعة للاستخدام الطبي والصناعي؛ وقد أقرت كوريا الشمالية باستخراج كمية من البلوتونيوم في حجم غرام هناك، لا تخضع لإجراءات الوكالة الدولية الوقائية	يونغبيون	مختبر إنتاج نظائر

(١٠) P. Slevin, «US to Sanction North Korean Manufacturer,» *Washington Post*, 23/8/2002, p.A15.

في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، ونزولاً عند رغبة الحكومة الأمريكية، اعترضت البحرية الإسبانية سفينة شحن كورية شمالية كانت متجهة إلى اليمن. وتم في وقت لاحق الإفراج عن السفينة، التي وجد أنها كانت تحمل مكونات صواريخ «سكده» (Scud) اشتراها اليمن، بعد أن فتشتها البحرية الأمريكية. انظر: M. Kim and C. Lee, «North Acknowledges Missile Ship was Theirs, Condemns US for Piracy,» *Joon Ang Ilbo*, 16 December 2002, <http://english.joins.com/nk/article.asp?aid=20021213174032&sid=E00>.

الشرح	الموقع	المنشأة
أنجز جزئياً؛ قدر أن له طاقة لإعادة معالجة ٢٠٠ - ٢٥٠ كلغ من الوقود المستنفد واستخراج كمية من اليورانيوم سنوياً يصل وزنها إلى ١٠٠ كلغ؛ جُمد بموجب إ م ع؛ غير مجمد في كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٢	يونغبيون	مختبر المواد الكيميائية المشعة ^(د)
أنجز؛ جُمد في سنة ١٩٩٤ بموجب إ م ع؛ غير مجمد في كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٢	يونغبيون	معمل لصنع قضبان وقود نووية
مواقع مشبوه فيها		
موقعان مشبوه في أنهما منشأتا تخزين نفايات نووية غير معلنة وأنهما يحتريان على دليل على أنشطة إعادة معالجة بلوتونيوم في الماضي	يونغبيون	منشآت تخزين نفايات نووية
برنامج لتخصيب يورانيوم وصولاً إلى درجة إنتاج سلاح، وقيل ان كوريا الشمالية أقرت به في تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٢	جبل تشونما/ يونغان (؟) (هـ)	منشآت تخصيب يورانيوم

م و (ك) = ميغاواط كهربائي

م و (ح) = ميغاواط حراري

إ م ع = الإطار المتفق عليه

المصادر: IAEA, «Fact Sheet on DPRK Nuclear Safeguards,» Media Advisory 2002/52, 16 December 2002, <http://www.iaea.org/worldatom/Press/P_release/2002/med-advise_052.shtml>; D. Fischer, *History of the International Atomic Energy Agency* (Vienna: IAEA, 1997); M. May [et al.], *Verifying the Agreed Framework* (Stanford, CA: Center for International Security and Cooperation, 2001), and D. Pinkston, «The Status of North Korea's Nuclear Inspections,» Center for Nonproliferation Studies, Monterey Institute of International Studies, 26 February 2002, <<http://cns.miis.edu/pubs/week/020226.htm>>.

الملاحظات:

(أ) باستثناء معاهد ومراكز أبحاث قد تكون أنشطة خطط أسلحة نووية جارية فيها.

(ب) معلنة في تقرير كوريا الشمالية الأولي إلى الوكالة الدولية للطاقة الذرية، ٤ أيار/ مايو

١٩٩٢.

(ج) كانت منشأة تخزين وقود مستنفد مرتبطة به مجمدة بموجب الإطار المتفق عليه وموضوعة

تحت رقابة الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

(د) وفقاً للوكالة الدولية للطاقة الذرية، المختبر منشأة لإعادة معالجة وقود مفاعل مستنفد.

(هـ) هناك مواقع مشبوهة في أنها مواقع لتخصيب اليورانيوم، وهي في إقليم تشاغانغ وفي معهد أبحاث الليزر التابع لأكاديمية العلوم في بيونغيانغ.

خلال فترة ٢٠٠١ - ٢٠٠٢ تلبّدت احتمالات تنفيذ الإطار المتفق عليه أيضاً بعدم رضا إدارة جورج دبليو بوش عن بنود الاتفاق، التي انتقدها البيت الأبيض وحلفاؤه في الكونغرس بزعم أنها تكافئ الغش الكوري الشمالي وتشجع دولاً أخرى تطمح إلى الحصول على أسلحة نووية^(١١). وكان هناك أيضاً تضارب كبير ضمن الإدارة حول الشكل المستحسن للتعامل مع كوريا الشمالية^(١٢). ففي حين أن مراجعة شاملة للسياسة الأمريكية صدرت في حزيران/يونيو ٢٠٠١ ودعت إلى محادثات غير مشروطة بين كوريا الشمالية والولايات المتحدة حول سلسلة من المسائل، أيد مسؤولون نافذون في الإدارة اتباع خط أكثر صرامة^(١٣).

اشتكى المسؤولون الكوريون الشماليون بالشكل المناسب من الإشارات المتناقضة الصادرة عن الولايات المتحدة، وأشروا بصورة خاصة إلى وصف بوش لكوريا الشمالية بأنها من «محور الشر» واعتبروا ذلك الوصف دليلاً على أن إدارته تسعى بشكل حثيث إلى سياسة المواجهة^(١٤). وزُعم أن هدف هذه السياسة «خنق» كوريا الشمالية وتقويض عملية الوفاق والمصالحة الجارية في شبه الجزيرة الكورية^(١٥).

خلافات حول الامتثال

خلال سنة ٢٠٠٢ واصلت الولايات المتحدة وكوريا الشمالية تبادل مزاعم عدم

(١١) «Policy Committee Chairman Urges End to Nuclear Subsidies for North Korea.» Press Release, Office of Representative Christopher Cox, Chairman of the Policy Committee, US House of Representatives, 13 February 2002.

متوفر على موقع تجمع العلماء الأمريكيين: <<http://www.fas.org/news/usa/2002/021302was.htm>> .

(١٢) M. Hiebert, «In Two Minds.» *Far Eastern Economic Review* (27 June 2002), p. 27, and P. Kerr, «US Sends Conflicting Signals on North Korea.» *Arms Control Today* (Publication of the Arms Control Association), vol. 32, no. 7 (September 2002), p. 16.

(١٣) انظر: «North Korea: A Shared Challenge for the US and the ROK.» Remarks Delivered by John R. Bolton, US Undersecretary of State for Arms Control and International Security, before the Korean-American Association, Seoul, 29 August 2002, available on US Department of State Internet site, <<http://www.state.gov/t/us/rm/13219.htm>> .

(١٤) White House, Office of the Press Secretary, «State of the Union Address Delivered by President George W. Bush.» 9 January 2002, <<http://www.whitehouse.gov/news/releases/2002/01/20020129-11.html>> .

(١٥) Korean Central News Agency (Pyongyang), «KCNA Urges U.S. to Stop Stymying Process to Improve North-South Relations.» 3 September 2002, available on Korean Central News Agency Internet site, <http://www.kcna.co.jp/item/2002/200209/news09/07.htm#8>> .

(١٦) للاطلاع على تفصيلات بشأن مجادلات سابقة حول عدم امتثال مزعم للإطار المتفق عليه، انظر: S. Kile, «Nuclear Arms Control.» in: *SIPRI Yearbook 1999: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 1999), pp. 541-542.

الامتثال للإطار المتفق عليه^(١٦). ففي ١٩ آذار/مارس ٢٠٠٢، أعلن بوش أنه رفض أن يؤكد بأن كوريا الشمالية ممثلة لبند الإطار المتفق عليه واتفاقية إجراءاتها الوقائية مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية بسبب مخاوف من التناقضات غير المحسومة في إعلان كوريا الشمالية الأولي ومن رفضها المستمر لمنح مفتشي الوكالة إذناً بالدخول إلى مواقع مشبوه فيها^(١٧). ورغم ذلك، أصدرت إدارة بوش تنازلاً رسمياً عن الامتثال بشأن مشروع مفاعل الماء الخفيف وأذنت بالمضي في شحن ما قيمته ٩٥ مليون دولار من زيت الوقود الثقيل كما كان مقرراً^(١٨).

في كوريا الشمالية رفعت وسائل الإعلام التي تديرها الدولة من وتيرة انتقاداتها قائلة إن الولايات المتحدة لا تحترم التزاماتها. وكانت الشكوى الرئيسية هي أن الولايات المتحدة لم تتحرك باتجاه تطبيع العلاقات السياسية والاقتصادية مع كوريا الشمالية، أي باتجاه ما فهمت كوريا الشمالية أنه الالتزام الجوهرية في الإطار المتفق عليه^(١٩)، وقوضت بالتالي الركن المركزي من الاتفاقية.

أما الشكوى الكورية الشمالية الثانية فهي أن الولايات المتحدة لم تبذل جهداً صادقاً لبدء البناء في مشروع مفاعل الماء الخفيف^(٢٠). ورأى المسؤولون الكوريون الشماليون بأن المشروع أخطر أكثر من خمس سنوات بسبب المعارضة السياسية في الولايات المتحدة وطالبوا بتعويض أمريكي عن فقدان طاقة توليد مخطط لها وكانت نتيجة ذلك فقدان تفاقم النقص في الكهرباء على المستوى الوطني^(٢١).

(١٧) يتطلب قانون تقليص خطر كوريا الشمالية لسنة ١٩٩٩ (القانون العام ١٠٦ - ١١٣) من الرئيس أن يقرر ويبلغ الكونغرس أن كوريا الشمالية ممثلة لهذه الاتفاقيات وأنها لبت معايير معينة تتعلق بالاستخدام الآمن للمواد النووية قبل إصدار «إجازات تصدير أو الموافقة على نقل مواد نووية أو منشآت أو مكونات أو سلع أو خدمات أو تكنولوجيا أخرى» وتشكل جزءاً من اتفاقيات ذات صلة بأمور نووية أو اتفاقيات تعاون مع كوريا الشمالية. انظر: D. E. Rennack, *Nuclear, Biological, Chemical and Missile Proliferation Sanctions: Selected Current Law*, Report for Congress, RL31502 (Washington, DC: Congressional Research Service, 2002), pp. 31-32, <<http://www.house.gov/htbin/crsprodget?/rl/RLINDEX>>.

(١٨) P. Slevin, «North Korea not Following Nuclear Pact, US to Say», *Washington Post*, 20/3/ 2002, p. 4, and J. Miller and D. Sanger, «No Certification for North Korea on Nuclear Pact», *International Herald Tribune*, 21/3/2002, p. 2.

(١٩) نصت المادة الثانية على أن «الطرفين سيخطوان باتجاه تطبيع كامل للعلاقات السياسية والاقتصادية»، بما في ذلك خفض الحواجز أمام التجارة والاستثمار في ٣ أشهر من تاريخ توقيع الاتفاق. انظر: «Agreed Framework between the United States of America and the Democratic People's Republic of Korea», and D. Struck, «For North Korea, US is Violator of Accords», *Washington Post*, 21/10/2002, p. A18.

(٢٠) Korean Central News Agency (Pyongyang), «US Urged to Honor its Commitment under AF», 3 September 2002, <<http://www.kcna.co.jp/item/2002/200209/news09/03.htm#8>>.

(٢١) Korean Central News Agency (Pyongyang), «KCNA Holds US Fully Accountable for Loss of Electricity in DPRK», 19 August 2002, <<http://www.kcna.co.jp/item/2002/200208/news08/09.htm#8>>.

وكانت الشكوى الثالثة هي أن الولايات المتحدة لم تمد كوريا الشمالية بضمانات أمنية سلبية (NSA) كما وعدت أن تفعل بمقتضى الإطار المتفق عليه^(٢٢). وزعم المسؤولون الكوريون الشماليون أنه اتضح من تقارير صحافية حول مراجعة الوضع النووي (NPR)، التي أجراها البنتاغون وأنجزها في سنة ٢٠٠١، أن التخطيط العسكري الأمريكي للحالات الطارئة يتضمن استخدام أسلحة نووية ضد كوريا الشمالية^(٢٣). وجرى التعبير عن قلق خاص من احتمال أن تكون الإدارة الأمريكية البادئة في استخدام أسلحة نووية ضد كوريا الشمالية كجزء من عقيدتها الاستراتيجية الجديدة المشددة على الضربات اللااستباقية^(٢٤).

خلاف على توقيت التفتيش الخاص من قبل الوكالة الدولية للطاقة الذرية

كان التفتيش الخاص من قبل الوكالة الدولية للطاقة الذرية للتحقق من دقة واكتمال إعلان كوريا الشمالية الأولي بشأن قائمة موجوداتها من المواد النووية سنة ١٩٩٢ التزاماً أساسياً من التزامات اتفاقية إجراءات كوريا الشمالية الوقائية وكان أيضاً شرطاً مسبقاً بمقتضى الإطار المتفق عليه لتسليم مكونات نووية رئيسية. وقدرت الوكالة أن تنفيذ التدابير اللازمة للتحقق من إعلان كوريا الشمالية الأولي سيستغرق ثلاثة - أربعة أعوام حتى مع تعاون كامل من كوريا الشمالية، بما في ذلك المهمة الشاقة المتمثلة في إعادة تشكيل سجل تشغيل المفاعل الكهربائي بقوة ٥ ميغاواط في يونغبايون^(٢٥). غير أن الوكالة ذكرت أن كوريا الشمالية صددت خلال سنة ٢٠٠٢ محاولات لعقد اجتماع تقني لمناقشة برنامج عمل كهذا^(٢٦).

(٢٢) في المادة الثالثة، تعهدت الولايات المتحدة بتقديم ضمانات رسمية إلى كوريا الشمالية بأنها لن تهدد باستخدام السلاح النووي أو لن تستخدم السلاح النووي ضدها. انظر: «Agreed Framework between the United States of America and the Democratic People's Republic of Korea».

(٢٣) نُشرت نسخة جزئية من المراجعة السرية في: P. Richter, «US Works up Plan for Using Nuclear Arms, Los Angeles Times (Internet ed.), 9/3/2002, <<http://www.latimes.com/news/nationworld/nation/la-030902bombs.story>>».

(٢٤) Korean Central News Agency (Pyongyang), «KCNA on Bush's War Logic,» 6 July 2002, (٢٤) <<http://www.kcna.co.jp/item/2002/200207/news07/06.htm#4>>.

(٢٥) IAEA, «Implementation of the NPT Safeguards Agreement between the Agency and the Democratic People's Republic of Korea,» IAEA General Conference, 46th Regular Session, GC(46)/16, 16 August 2002, <<http://www.iaea.org/worldatom/About/Policy/GC/gc46/Documents/gc46-16.pdf>>.

تعقدت عملية إعادة تشكيل سجل تشغيل مفاعل الـ ٥ ميغاواط (كهربائي) - وبالتالي تقدير كمية البلوتونيوم التي يمكن أن تكون قد أنتجت - عندما أفرغ مهندسون كوريون شماليون قضبان وقود في أيار/مايو ١٩٩٤ من دون إشراف الوكالة الدولية للطاقة الذرية، ثم مزجوها معاً في بركة تبريد.

(٢٦) IAEA, «Fact Sheet on DPRK Nuclear Safeguards,» Media Advisory 2002/52, 16 December 2002.

ودل التأخير ضمناً على أن الوكالة لن تستطيع تقرير ما إذا كانت كوريا الشمالية ممثلة تماماً لاتفاقية إجراءاتها الوقائية فيما حُدد منتصف سنة ٢٠٠٥ موعداً لتسليم المكونات النووية الرئيسية. ورأى بعض المحللين الأمريكيين أنه لما كان هذا موقفاً منظوراً، فقد شكلت مماثلة كوريا الشمالية حيال التفتيش «خرقاً متوقّعاً» للإطار المتفق عليه^(٢٧).

وواصلت كوريا الشمالية رفضها دعوات إلى اتفاق على جدول زمني للسماح ببدء إجراءات الوكالة التفتيشية، متذرة بسبب رئيسي في تقديرها هو التأخير في بناء مفاعلات طاقة وعدت بها بموجب الإطار المتفق عليه^(٢٨). وجاء التعبير عن تزايد انعدام الثقة بالنيات الأمريكية على السنة مسؤولين في كوريا الشمالية أشاروا إلى تصريحات للوكالة بأن «جزءاً مهماً» من مشروع مفاعل الماء الخفيف لن يكتمل قبل سنة ٢٠٠٥. وأكدوا أن مسألة التفتيش كانت عنصراً واحداً فقط من التزامات مترابطة متضمنة في الإطار المتفق عليه، بما فيها تعهد الولايات المتحدة بتطبيع العلاقات مع كوريا الشمالية^(٢٩). وقاد انعدام التقدم باتجاه حل مسألة التفتيش الخاص بعض المحللين إلى التحذير من أن أزمة نووية جديدة تتلبد في شبه الجزيرة الكورية^(٣٠).

إعلان كوريا الشمالية عن برنامجها لتخصيب اليورانيوم

شهدت العلاقات بين كوريا الشمالية والولايات المتحدة - واحتمال تنفيذ الإطار المتفق عليه - تدهوراً حاداً في خريف ٢٠٠٢. ففي ١٦ تشرين الأول/أكتوبر، أصدرت وزارة الخارجية الأمريكية بياناً أعلنت فيه أن كوريا الشمالية اعترفت بامتلاكها برنامجاً سرياً لتخصيب اليورانيوم من أجل استخدامه في أسلحة نووية^(٣١). وبحسب البيان، صدر الاعتراف عن النائب الأول لوزير الخارجية كانغ سوك جو (Kang Suk Joo)

(٢٧) رفض المفاوض الأمريكي الرئيسي للإطار المتفق عليه هذه الحجة، مشيراً إلى أن لغة الاتفاق لم تحل دون تأخير تسليم المكونات النووية الرئيسية إلى أن تتم الوكالة الدولية للطاقة الذرية عملها. انظر ملاحظات روبرت غالوتشي في: «Progress and Challenges in Denuclearizing North Korea.» *Arms Control Today*, vol. 32, no. 4 (May 2002), pp. 14-17.

(٢٨) D. Pinkston, «The Status of North Korea's Nuclear Inspections,» Research Report of the Week, Center for Nonproliferation Studies (CNS), Monterey Institute of International Studies, 26 February 2002, <<http://cns.miiis.edu/pubs/week/020226.htm>>.

(٢٩) D. Struck, «Better Ties Seen as Key to Nuclear Inspections,» *Washington Post*, 27/7/2002, p. A14.

(٣٠) B. Gill, «A New Korean Nuclear Crisis,» *Newsweek Korea* (3 April 2002), available on the Brookings Institution Internet site, URL <<http://www.brook.edu/views/op-ed/gill/20020321.htm>>.

(٣١) US Department of State, Richard Boucher, Spokesman, Bureau of Public Affairs, «North Korean Nuclear Program,» Press Statement, 16 October 2002, <<http://www.state.gov/c/pa/prs/ps/2002/14432.htm>>, and D. Sanger, «North Korea Says it Has a Program on Nuclear Arms,» *New York Times*, 17/10/2002, pp. A1 and 8.

خلال قيام مساعد وزير الخارجية الأمريكي لشؤون شرق آسيا جيمس كيلبي (J. Kelly) بزيارة بيونغ يانغ في ٣ - ٥ تشرين الأول/أكتوبر بعد أن واجه مسؤولين كوريين شماليين في ما يتعلق بالبرنامج، وبحلول صيف ٢٠٠٢، كانت أجهزة الاستخبارات الأمريكية تشبه بشدة في وجود مثل هذا البرنامج^(٣٢).

وعلى ما يقال، كان برنامج تخصيب اليورانيوم الكوري الشمالي نتيجة صفقة مقايضة بدأت في التسعينيات بين باكستان وكوريا الشمالية^(٣٣). وقد زُعم أن باكستان قدمت مواصفات تصميمية وخبرات لبناء طاردة غازية (Gas Centrifuge)، وهي واحدة من وسائل عديدة لتخصيب اليورانيوم وصولاً إلى درجة تطوير السلاح^(٣٤). وفي المقابل، زودت كوريا الشمالية باكستان بصواريخ بالستية متوسطة المدى وتكنولوجيا الصواريخ. وقيل إن كانغ صرح خلال لقائه كيلبي بأن كوريا الشمالية مستعدة لوقف برنامج التخصيب لقاء وعد أمريكي بالأ تهاجمها والتزام بتطبيع العلاقات. كما أنه شدد على حق كوريا الشمالية في تطوير أسلحة نووية، رغم أنه لم يقل ما إذا كانت قد أقدمت على ذلك فعلاً^(٣٥). وعزا رد لوزير الخارجية الكوري الشمالي على اعتراف كانغ إلى الخلاف حول «السياسة العدائية» للولايات المتحدة وعدم وفائها بالتزاماتها بموجب الإطار المتفق عليه^(٣٦). ولم يتطرق البيان مباشرة إلى مسألة برنامج السلاح النووي السري الكوري الشمالي المزعوم لكنه شدد على حق كوريا الشمالية في تطوير أسلحة نووية «للدفاع عن سيادتها وحققها في الوجود»^(٣٧). ورفضت تعليقات لاحقة في

J. Warrick, «US Followed the Aluminum», *Washington Post*, 18/10/2002, pp. A1 and 4. (٣٢)
وفقاً لأحد المحللين، كانت كوريا الشمالية قد بدأت سنة ١٩٩٥ برنامجاً سرياً لتخصيب اليورانيوم.
انظر: L. Niksch, «North Korea's Nuclear Weapon Program», Issues Brief IB91141, Congressional Research Service, Washington, DC, 7 January 2003, pp. 6-7, <<http://www.house.gov/htbin/crsprodget?/ib/IB91141>>.

وقال محلل آخر إن من المحتمل أن تكون كوريا الشمالية قد امتلكت برنامج تخصيب اليورانيوم في فترة سابقة تعود إلى الثمانينيات. انظر: D. Pinkston, «Collapse of the Agreed Framework?», Center for Nonproliferation Studies (CNS), Monterey Institute of International Studies, 21 October 2002, <<http://cns.miis.edu/pubs/week/021021.htm>>.

(٣٣) هاجم الرئيس الباكستاني الجنرال برويز مشرف التقارير باعتبار أن «لا أساس لها من الصحة». انظر: D. Sanger and J. Dao, «US Says Pakistan Gave Technology to North Korea», *New York Times*, 18/10/2002, pp. A1 and 6.

(٣٤) Warrick, «US Followed the Aluminum». يُزعم أن باكستان كانت منذ سنة ١٩٩٧ تشاطر كوريا الشمالية تكنولوجيا متطورة ومعلومات خاصة بتصميمات رؤوس حربية وبيانات اختبار أسلحة.
انظر: S. M. Hersh, «The Cold Test», *New Yorker* (27 January 2003), <http://www.newyorker.com/fact/content/030127/a_fact>

Hersh, *Ibid*.

(٣٥)

Korean Central News Agency, «Conclusion of Non-aggression Treaty between DPRK and U.S. Called For», 25 October 2002, <<http://www.kcna.co.jp/item/2002/200210/news10/25.htm#1>>.

(٣٧) المصدر نفسه.

وسائل الإعلام الرسمية دعوات دولية كي تكون كوريا الشمالية أكثر تعاوناً حيال أنشطتها النووية^(٣٨). كما أنها طرحت إمكانية حل الخلاف النووي في حال قدمت الولايات المتحدة ضمانات عدم اعتداء، بما فيها عدم استخدام الأسلحة النووية، في اتفاقية كورية شمالية - أمريكية ملزمة قانوناً ومستندة إلى علاقات متكافئة^(٣٩). وفي المقابل، تكون كوريا الشمالية مستعدة لـ «تبيد جميع المخاوف الأمنية الأمريكية» في ما يتعلق بالمسألة النووية^(٤٠).

تعليق شحنات زيت الوقود الثقيل

استدرج اعتراف كوريا الشمالية بأنها كانت تطور قدرة على إنتاج يورانيوم عالي التخصيب ردة فعل حادة من منظمة تنمية طاقة شبه الجزيرة الكورية (KEDO). ففي ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، أصدر مجلس المنظمة التنفيذي - الاتحاد الأوروبي، اليابان، كوريا الجنوبية، الولايات المتحدة - بياناً مشتركاً أعلن فيه أن عمليات تسليم كوريا الشمالية زيت ووقود ثقيل ستعلق ابتداءً من شحنات كانون الأول/ديسمبر^(٤١). وذكر أن الإدارة الأمريكية أيدت بقوة عمليات تسليم الزيت، التي كانت كوريا الجنوبية تعارضها منذ البداية^(٤٢). كما أن منظمة تنمية طاقة شبه الجزيرة الكورية أدانت كوريا الشمالية لخرقها الإطار المتفق عليه والتزاماتها التي قطعتها في معاهدة حظر الانتشار وفي اتفاقيات أخرى وتعهدت فيها البقاء دولة غير نووية. وحذرت من أن علاقات كوريا الشمالية المستقبلية مع الاتحاد الأوروبي واليابان وكوريا الجنوبية

Rodong Sinmun (Pyongyang), «Unilateral Demand and Pressure Will Make the Situation More (٣٨) Complicated,» 2 November 2002, p.6, in: «DPRK's *Rodong Sinmun* Commentator Urges US to Accept Nonaggression Treaty,» Foreign Broadcast Information Service, *Daily Report-East Asia (FBIS-EAS)*, FBIS-EAS-2002-1102, 4 November 2002, and D. Pilling, «N. Korea Refuses to Discuss Arms with Japan,» *Financial Times*, 30/10/2002, p. 8.

Korean Central News Agency (Pyongyang), «Practical Measures to Conclude (٣٩) Non-aggression Treaty Called For,» 29 October 2002, <<http://www.kcna.co.jp/item/2002/200210/news10/29.htm#1>>, and Y. Kim, «North Demands US Pledge «No Aggression,» *Joong Ang Ilbo* (Seoul), 26 October 2002, <<http://www.english.joins.com/nk/article.asp?aid=20021026094620&sid=E00>>.

Pyongyang Broadcasting Station, «Acts of Vicious Provocation Against our Republic's (٤٠) Proposal to Conclude a Nonaggression Treaty,» 26 November 2002 (in Korean), in: «DPRK Radio to ROK Stresses US Conclusion of Nonaggression «Obligation,» FBIS-EAS-2002-1126, 26 November 2002.

KEDO, «KEDO Executive Board Meeting Concludes,» News Release, 15 November 2002, (٤١) <http://www.kedo.org/news_detail.asp?NewsID=10>, KEDO قرار من برلمان الاتحاد الأوروبي في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ بالامتناع عن تقديم ٢٠ مليون دولار إلى مشروع مفاعل الماء الخفيف كمساهمة للاتحاد في المشروع في السنة المالية ٢٠٠٣. انظر: M. Ser, «EU Withholds \$20 Million From North's Reactor Project,» *Joong Ang Ilbo*, 20 November 2002, <<http://english.joins.com/nk/article.asp?aid=20021104100045&sid=E00>>.

Associated Press, «Key US Allies Cut Off Oil Aid to North Korea,» *Washington Post*, 15/11/ (٤٢) 2002, p. A29.

والولايات المتحدة «تتوقف على الإزالة الكاملة والدائمة لبرنامجها الخاص بالأسلحة النووية»^(٤٣).

قرار جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية بوقف تجميد منشآتها النووية

اشتد القلق الدولي من برنامج كوريا الشمالية النووي عندما بدأت كوريا الشمالية الإعداد لوقف تجميد منشآتها النووية رداً على قرار منظمة تنمية طاقة شبه الجزيرة الكورية بتعليق شحنات زيت الوقود الثقيل. ففي ١٢ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٢ أرسل المدير العام للدائرة العامة للطاقة الذرية في كوريا الشمالية ري جي صن (Ri Je Son) رسالة إلى المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية محمد البرادعي، أبلغه فيها قرار كوريا الشمالية بـ «اتخاذ إجراءات لرفع القيود» عن منشآت [ها] النووية... وتطبيع عمل المنشآت اللازمة لتوليد الطاقة»^(٤٤). وطلبت الرسالة أن تزيل الوكالة الدولية الأختام وكاميرات المراقبة عن جميع المنشآت النووية في كوريا الشمالية. وحذرت من أنه في حال امتناع الوكالة الدولية عن «اتخاذ إجراءات سريعة لتلبية [ال] طلب»، فإن كوريا الشمالية «ستتخذ إجراءات من طرف واحد».

وفي ٢٢ كانون الأول/ ديسمبر ذكرت الوكالة الدولية أن عمالاً كوريين شماليين أزالوا الأختام وعطلوا كاميرات المراقبة المركبة في المفاعل الكهربائي بقوة ٥ ميغاواط وبركة الوقود المستنفد المرتبطة به^(٤٥). وأتبع ذلك بتقارير للوكالة الدولية تفيد بأن كوريا الشمالية أزالَت في ٢٣ - ٢٤ كانون الأول/ ديسمبر الأختام ووحدات المراقبة في كل من معمل تصنيع قضبان الوقود ومعمل إعادة المعالجة في يونغبيون^(٤٦). وأعلن البرادعي أن خطوات كوريا الشمالية باتجاه إعادة تشغيل منشآتها النووية تثير «مخاوف جدية» وأنها «بمثابة سياسة حافة هاوية نووية»^(٤٧).

ورغم جميع دعوات الوكالة الدولية إلى ضبط الأمور، فقد أرسلت الدائرة العامة

KEDO, «KEDO Executive Board Meeting Concludes».

(٤٣)

IAEA, «Implementation of Safeguards in the DPRK.» Report by the Director : مقتبس في :
General to the Board of Governors, IAEA Document GOV/2002/62, Vienna, 30 December 2002.

IAEA, «Further Disruption of IAEA Safeguards Implementation in the DPRK.» Press Release PR2002/23, 22 December 2002, <http://www.iaea.org/worldatom/Press/P_release/2002/prn0223.shtml>.

IAEA, «Implementation of the NPT Safeguards Agreement between the Agency and the Democratic People's Republic of Korea.» IAEA General Conference, 46th Regular Session, GC(46)/16, 16 August 2002, <<http://www.iaea.org/worldatom/About/Policy/GC/gc46/Documents/gc46-16.pdf>>.

IAEA, «IAEA Director General Cites DPRK «Nuclear Brinkmanship».» Press Release, PR2002/25, 26 December 2002, <http://www.iaea.org/worldatom/Press/P_release/2002/prn0225.shtml>.

للطاقة الذرية الكورية الشمالية رسالة إلى الوكالة في ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ طلبت فيها سحب جميع مفتشي الوكالة الدولية الذين كانوا لا يزالون في البلد^(٤٨). وردّ البرادعي بأن، على الرغم من وقف التجميد بموجب الإطار المتفق عليه، فقد كان وجود مفتشي الإجراءات الوقائية ضرورياً من أجل «تمديد إجراءات الاحتواء والمراقبة»؛ كما أن وجودها المستمر ضروري خلال شحن مفاعل الـ ٥ ميغاواط (كهربائي) وكذلك خلال تشغيل معمل إعادة المعالجة^(٤٩).

إلا إن كوريا الشمالية أوضحت أن القرار نهائي، وغادر مفتشا الوكالة الدولية الباقيان البلد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢.

وزعمت بيانات من وزارة الخارجية الكورية الشمالية، وتعليقات لاحقة أدلت بها وكالة الأنباء التابعة للدولة، أن كوريا الشمالية اضطرت إلى وقف تجميد عن منشآتها النووية للتعويض عن النقص في توليد الكهرباء الناجم عن تعليق شحنات زيت الوقود الثقيل^(٥٠). وقد رفض خبراء نويون من الخارج هذا التبرير ولاحظوا أن مفاعل الطاقة الاختباري بقوة ٥ ميغاواط (كهربائي) في يونغبون سيستهلك عملياً كل الطاقة الكهربائية التي ينتجها^(٥١). وتم توضيح أن الغرض الرئيسي لمنشأة إعادة المعالجة في يونغبون هو فصل البلوتونيوم عن وقود مفاعل مستنفد. ووفقاً للبرادعي، لم يكن لدى كوريا الشمالية «استخدام سلمي شرعي لإنتاج بلوتونيوم»^(٥٢).

قرار مجلس الوكالة الدولية للطاقة الذرية

عقد مجلس حكام الوكالة الدولية للطاقة الذرية المؤلف من ٣٥ عضواً جلسة طارئة في ٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، وتبنى قراراً «يستنكر بأشد لهجة إجراءات

Letter of Ri Je Son, Director General of the DPRK General Department of Atomic Energy, (٤٨) to Mohammed El-Baradei, Director General, International Atomic Energy Agency, 27 December 2002, Text Reproduced in Korean Central News Agency (Pyongyang), «DPRK Government Decides to Order IAEA Inspectors Out of DPRK», 28 December 2002, <<http://www.kcna.co.jp/item/2002/200212/news12/28.htm#10>>.

IAEA, «IAEA Responds to DPRK Request to Remove Inspectors.» Press Release PR2002/26, (٤٩) 27 December 2002, <http://www.iaea.org/worldatom/Press/P_release/2002/pr0226.shtml>.

Korean Central News Agency (Pyongyang), «DPRK Gov't to Immediately Resume Operation and Construction of its Nuclear Facilities.» 12 December 2002, <<http://www.kcna.co.jp/item/2002/200212/news12/13.htm#10>>, and H. French, «Pyongyang Intends to Reactivate Nuclear Site.» *International Herald Tribune*, 13/12/2002, pp. 1 and 7.

P. Slevin, «N. Korea Warned on Arms Bid.» *Washington Post*, 24/12/2002, p. A11. (٥١)

IAEA, «IAEA Director General Cites DPRK «Nuclear Brinkmanship»» (٥٢)

كوريا الشمالية من جانب واحد»، وهي الإجراءات التي اعتُبرت «بأنها تثير مخاوف عظيمة من الانتشار»^(٥٣). وحض كوريا الشمالية «على الامتثال كلياً وبلا توان لاتفاقية إجراءاتها الوقائية والتعاون مع الوكالة لهذا الغرض تعاوناً تاماً»، بما في ذلك السماح مجدداً لمفتشي الوكالة بالدخول. وترك القرار المجال مفتوحاً أمام الجهود الدبلوماسية لحل المخاوف ولم يحدد مهلة نهائية للامتثال^(٥٤). كما أن المجلس أحجم عن رفع المسألة فوراً إلى مجلس الأمن الدولي، الذي كان يمكن أن يجيز تدابير تأديبية ضد كوريا الشمالية لكنه دعا بدلاً من ذلك إلى اجتماع عاجل بين خبراء الوكالة الدولية وكوريا الشمالية لمناقشة الوضع. غير أن البرادعي حذر من أنه إذا لم يصدر عن كوريا الشمالية رد إيجابي على قرار المجلس، فإن الوكالة الدولية «ستكون ملزمة برفع المسألة إلى مجلس الأمن»^(٥٥).

وقد شجبت تعليقات وكالة الأنباء الرسمية الكورية الشمالية قرار المجلس بوصفه «إنذاراً» بتحريض من الولايات المتحدة و «تعدياً خطراً على سيادة البلد»^(٥٦). ورُفضت الوكالة الدولية للطاقة الذرية «كأداة لتنفيذ سياسة الولايات المتحدة العدائية تجاه جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بعد إن تخلت عن مبدأ الحياد»^(٥٧). كما أن معلقين كوريين شماليين وجهوا انتقادات قاسية إلى مقترحات طرح النزاع النووي أمام مجلس الأمن ومن ثم «تدويله». وأرقت تلك الانتقادات بتحذيرات تنذر بالسوء مؤداها أن كوريا الشمالية ستعتبر فرض «أي عقوبات عليها بمثابة إعلان حرب»^(٥٨).

انسحاب جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية من معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية

ثارت المخاطر في التحفظ النووي بشكل كبير حين أعلنت كوريا الشمالية، في

IAEA, «Resolution Adopted by the Board of Governors,» IAEA Document GOV/2003/3, 6 (٥٣) January 2003, <http://www.iaea.org/worldatom/Press/P_release/2003/gov2003-3.pdf>.

J. Watts, «UN Gives North Korea One Last Chance,» *Guardian Weekly* (9-15 January 2003), (٥٤) p. 3, and P. Finn, «N. Korea Warned by Nuclear Agency,» *Washington Post*, 7/1/2003, p. A8.

IAEA, «Statement by the Director General to the Board of Governors,» Vienna, 6 January (٥٥) 2003, Press Statement, <<http://www.iaea.org/worldatom/Press/Statements/2003/ebsp2003n001.shtml>>.

Korean Central News Agency (Pyongyang), «KCNA Hails DPRK's Withdrawal From NPT,» (٥٦) 12 January 2003, <<http://www.kcna.co.jp/item/2003/200301/news01/14.htm#6>>.

Korean Central News Agency (Pyongyang), «KCNA Accuses US of Mocking at UN and (٥٧) International Community,» 14 January 2003, <<http://www.kcna.co.jp/item/2003/200301/news01/15.htm#6>>.

Korean Central News Agency (Pyongyang), «KCNA Refutes US Sophism about DPRK's (٥٨) Decision,» 14 January 2003, and Reuters Alert Net News, «North Korea Says Sanctions Means War, Seeks Dialogue,» 7 January 2003, <<http://www.alertnet.org/thenews/newsdesk/SEO1306097view=printerfriendly>>.

١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، عن انسحابها من معاهدة حظر الانتشار. وأعلن البيان الرسمي «إنجازاً ألياً وفورياً لانسحاب [كوريا الشمالية] من معاهدة حظر الانتشار». وصرح أيضاً بأن كوريا الشمالية تعتبر نفسها «في حل من القوة الملزمة لاتفاق الإجراءات الوقائية مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية»^(٥٩).

وفي كتاب أرسل إلى رئيس مجلس الأمن في اليوم نفسه، صرح وزير الخارجية الكوري الشمالي بيك نام صن (Paek Nam Sun) بأن كوريا الشمالية قررت «أن تبطل تعليق [١٩٩٣] إنجاز انسحابها من معاهدة حظر الانتشار» وبأن الانسحاب سيتم ابتداء من اليوم التالي، بعد انقضاء فترة الـ ٩٠ يوماً^(٦٠). وقد رفض معظم الخبراء القانونيين تأكيد بيك انسحاب كوريا الشمالية الفوري من معاهدة حظر الانتشار على أساس إشعارها السابق. ومع أن الدول الثلاث القيمة على معاهدة حظر الانتشار (روسيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة) لم تصدر أي بيان، فقد كان الرأي عموماً أن انسحاب كوريا الشمالية سيسري مفعوله في ١٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٣، أي عند انتهاء فترة إشعارها بالانسحاب الممتدة ٩٠ يوماً^(٦١). وكان الرأي العام أيضاً هو أن اتفاقية كوريا الشمالية مع الوكالة الدولية بشأن إجراءاتها الوقائية الشاملة ستقضي في التاريخ نفسه.

وعملت بيونغ يانغ قرار الانسحاب من معاهدة حظر الانتشار بأنه «إجراء للدفاع عن مصالح البلد العليا» ضد «الخطوات الطائشة» للولايات المتحدة وضد انحياز الوكالة الدولية^(٦٢). وفي الوقت نفسه، شدد بيان ١٠ كانون الثاني/يناير الذي أعلن الانسحاب على أن ليس في نية كوريا الشمالية «إنتاج أسلحة نووية» وأن «أنشطتها النووية في هذه المرحلة ستكون محصورة في أغراض سلمية فقط مثل إنتاج

Korean Central News Agency, «Statement of DPRK Government on its Withdrawal from the NPT,» 10 January 2003, <<http://www.kcna.co.jp/item/2003/200301/news01/11.htm#1>>.

Korean Central News Agency (Pyongyang), «DPRK FM Sends Letter to UNSC President,» 10 January 2003, <<http://www.kcna.co.jp/item/2003/200301/news01/11.htm>>.

في ١٢ آذار/مارس ١٩٩٣، أخطرت كوريا الشمالية الدول القيمة على معاهدة حظر الانتشار (روسيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة) بنيتها الانسحاب من المعاهدة بعد فترة ٩٠ يوماً، وفقاً للمادة العاشرة. وفي ١١ حزيران/يونيو ١٩٩٣، أي قبل يوم واحد من سريان مفعول قرار الانسحاب من المعاهدة، أعلنت كوريا الشمالية أنها «علقت إنجاز» الانسحاب. انظر: Korean Central News Agency (Pyongyang), «DPRK Foreign Minister Sends Letter to UNSC President,» 10 Jan. 2003, <<http://www.kcna.co.jp/item/2003/200301/news01/11.htm#1>>.

J. du Preez and W. Potter, «North Korea's Withdrawal from the NPT: A Reality Checkm,» (٦١) Center for Nonproliferation Studies (CNS), Monterey Institute of International Studies, 9 April 2003, <<http://cns.mis.edu/pubs/week/030409.htm>>.

Korean Central News Agency (Pyongyang), «Rodong Sinmun on DPRK's Withdrawal from NPT,» 14 January 2003, <<http://www.kcna.co.jp/item/2003/200301/news01/15.htm#4>>.

الكهرباء»^(٦٣). وواصل المسؤولون في كوريا الشمالية نفيهم أن يكون بلدهم قد أقر يوماً بامتلاكه برنامج سلاح نووي^(٦٤).

الرد الدولي

ترك المجتمع الدولي يتمعن في نيات النظام الكوري الشمالي. ورأى بعض المحللين والدبلوماسيين أن إجراءات كوريا الشمالية دلت على أنها قررت الذهاب إلى أبعد من الخطاب العدائي والتهديدات التي وسمت علاقاتها مع الولايات المتحدة لتصبح دولة سلاح نووي معلّن. وقال آخرون إن كوريا الشمالية اعتبرت برنامج سلاحها النووي وسيلة مساومة على أنها مستعدة للمقايضة لقاء ضمانات أمنية ومساعدات اقتصادية. وأكد غيرهم أن هذه البدائل لم تكن حصرية على نحو متبادل؛ إذ اعتبرت مزاعم كوريا الشمالية بأن ليس لديها خطط لتطوير أسلحة نووية دليلاً على أنها تترك الخيار مفتوحاً أمام إجراء مفاوضات مع الولايات المتحدة لترى ما إذا كان في الإمكان التوصل إلى صفقة جذابة بصورة كافية^(٦٥).

وكان الشك في نوايا القيادة الكورية الشمالية قد جراه الاضطراب والإشارات المتضاربة التي ميزت ردود الولايات المتحدة وحلفائها في المنطقة. وبرزت اختلافات حادة على وجه الخصوص بين الولايات المتحدة وكوريا الجنوبية، حيث كان الرئيس المنتخب حديثاً روه مو هيون (Roh Moo Hyun)، المنتمي إلى حزب العصر الذهبي الديمقراطي الحاكم، حريصاً على صيانة التقدم الذي حققه سلفه كيم داي جونج (Kim Dae Jung) باتجاه تعزيز المصالحة بين الدولتين الكوريتين^(٦٦). وبالإضافة إلى ذلك، كان هناك فوارق واضحة بين المقاربات المفضلة للولايات المتحدة وقوتين إقليميتين رئيسيتين - الصين وروسيا - كانت قد طرحتا مبادراتهما للتوسط في النزاع^(٦٧).

Korean Central News Agency, «Statement of DPRK Government on its Withdrawal from (٦٣) the NPT».

A. Ward and A. Jack, «North Korea Opens Door to Resolving Nuclear Crisis», *Financial Times*, 30/1/2003, p. 3; S. Mydans, «US Envoy Starts Discussions in Seoul on North Korea», *New York Times* (Internet ed.), 13/1/2003, <<http://www.nytimes.com/2003/01/13/international/asia/13Kore.html>>, and Korean Central News Agency (Pyongyang), «KCNA Refutes US Sophism about DPRK's Decision».

P. Goodman, «Treaty Pullout May Signal Desire for Arms - or a Deal», *Washington Post*, (٦٥) 11/1/2003, pp. A1 and A6, and P. Saunders, «Assessing North Korea's Nuclear Intentions», North Korea Special Collection, Center for Nonproliferation Studies (CNS), Monterey Institute of International Studies, 14 January 2003, <<http://cns.miis.edu/research/korea/nucint.htm>>.

P. Goodman and J. Cho, «Anti-US Sentiment Deepens in S. Korea», *Washington Post*, 9/1/ (٦٦) 2003, pp. A1 and A9, and A. Ward, «Roh Presses US to Enter Talks with N. Koreans», *Financial Times*, 18-19/1/2003, p. 3.

S. R. Weisman, «US and Its Asian Partners Strain to Form United Stand on North Korea», (٦٧) *New York Times* (Internet ed.), 25/10/2002, <<http://www.nytimes.com/2002/10/25/international/asia/25korea.html>>.

وبدا أن إدارة بوش أخذت على حين غرة بسلسلة خطوات سريعة اتخذتها كوريا الشمالية من طرف واحد؛ إذ جاءت تلك الخطوات في الوقت الذي كانت الولايات المتحدة منهكة بالتوتر المتصاعد في ما يتعلق بعمليات التفتيش الدولية عن الأسلحة في العراق. وقد أصر كبار مسؤولي البيت الأبيض على القول إن إجراءات كوريا الشمالية لا تشكل أزمة وإن السياسة الأمريكية ستعتمد على الدبلوماسية لحل النزاع بشأن برنامجها النووي. ووجد بعض المراقبين هذا أمراً مثيراً للفضول، نظراً إلى كل من السابقة العراقية وبيان العقيدة الأمنية الجديدة القائل إن الولايات المتحدة لن «تسمح» لدول عدائية بحيازة أسلحة نووية وأسلحة دمار شامل أخرى^(٦٨).

وبدا المسؤولون في الإدارة الأمريكية أيضاً متمهلين في وضع مقاربة دبلوماسية متسقة للنزاع النووي الكوري الشمالي. وتعهدوا مبدئياً بالعمل لزيادة عزلة النظام الكوري الشمالي من خلال سياسة «احتواء ملائم» - وهي مقاربة تستخدم ضغطاً سياسياً وربما اقتصادياً لإقناع كوريا الشمالية بالتخلي عن برامجها النووية. لكن إزاء خيارات محدودة للتعامل مع كوريا الشمالية وعلاقات متزايدة التوتر مع كوريا الجنوبية، بدأت إدارة بوش تعزف لحناً توفيقياً. وفي ما اعتُبر أنه تغيير في المسار، أعطى المسؤولون في البيت الأبيض إشارات تومىء إلى استعداد الإدارة لبدء حوار^(٦٩). في مقابل تخلي كوريا الشمالية عن برنامج السلاح النووي بصورة مؤكدة، تُصدر الولايات المتحدة ضمانات أمنية في هيئة إعلان أن ليس لديها نية عدائية تجاه جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. كما أوحى الولايات المتحدة بأنها ستدرس تزويد كوريا الشمالية بالطاقة فيما تعمل على تطبيع العلاقات السياسية والاقتصادية^(٧٠). إلا إن المسؤولين الأمريكيين شددوا على أن النزاع النووي مسألة دولية لا مسألة ثنائية بين كوريا الشمالية والولايات المتحدة، وينبغي أن تُرفع في نهاية الأمر إلى مجلس الأمن الدولي لمناقشتها.

قدرات كوريا الشمالية على إنتاج الأسلحة النووية

أثارت خطوات كوريا الشمالية من طرف واحد لرفع القيود عن منشآت يونغبيون وطرده مفتشي الوكالة الدولية للطاقة الذرية والانسحاب من معاهدة حظر الانتشار احتمال أنها تعتزم الانسحاب من نظام معاهدة حظر الانتشار. ولاحظ كثيرون من

J. Dao, «Bush Administration Defends its Approach on North Korea,» *New York Times*, 7/2/ (٦٨) 2003, p. A13>.

للاطلاع على الاستراتيجية الأمنية القومية التي أصدرتها إدارة بوش في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، انظر: الفصل الأول من هذا الكتاب.

A. Ward, «US Adds Arms Term to N. Korea Aid,» *Financial Times*, 20/1/2003, p. 4. (٦٩)

H. French, «Tensions Slowly Diffusing After US Aid Offer and Pyongyang's Call for Talks,» *International Herald Tribune*, 20/1/2003, p. 3. (٧٠)

المحللين أن كوريا الشمالية أوضحت قدرة على إعادة إنشاء برنامجها لفصل البلوتونيوم وبرنامجها لتخصيب اليورانيوم، وأن بإمكانها بالتالي إنتاج ترسانة ضخمة من الأسلحة النووية^(٧١).

قبل الخطوات الكورية الشمالية في نهاية سنة ٢٠٠٢، كان ثمة إجماع ظاهر في الحكومة الأمريكية على أن كوريا الشمالية قامت بتطوير قدرة سلاح نووي^(٧٢). وبحسب تقرير لمجلس الاستخبارات الوطنية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، حكمت أجهزة الاستخبارات الأمريكية في منتصف التسعينيات بأن كوريا الشمالية أنتجت «سلاحاً نووياً واحداً، وربما اثنين»^(٧٣). وهناك تخمين يفيد بأن بلوتونيوم هذا السلاح النووي استُخرج من قضبان الوقود المستنفد المزالة من مفاعل الطاقة بقوة ٥ ميغاواط (كهربائي) خلال إغلاق دام ٧٠ يوماً في سنة ١٩٨٩؛ أما مقدار البلوتونيوم الذي فصلته كوريا الشمالية، فليس معروفاً بالضبط، لكن قُدِّر بأنه ٧ - ١١ كلغ كحد أقصى^(٧٤). لكن يبقى هناك قدر كبير من الشك حول ما إذا كانت كوريا الشمالية قد فصلت هذا المقدار من المادة بالفعل وما إذا كانت قد اتخذت الخطوة الأبعد، أي بناء سلاح نووي.

عقب قرار كوريا الشمالية بوقف تجميد منشآتها في يونغبيون، كان الخوف

(٧١) انظر مثلاً: D. A. Pinkston and S. Lieggi, «North Korea's Nuclear Program: Key Concerns», Center for Nonproliferation Studies (CNS), Monterey Institute of International Studies, 17 January 2003, <<http://cns.miis.edu/research/korea/keycon.htm>>, and D. Isenberg, «North Korea's Nuke Capability», *Asia Times* (Internet ed.) (September 2002), <<http://atimes.com/atimes/Korea/DI24Dg05.html>>.

(٧٢) صرح وزير الدفاع الأمريكي دونالد رامسفيلد على نحو قاطع بأن كوريا الشمالية «بلد يمضي قدماً في تطوير أسلحة نووية ولديه أسلحة نووية». انظر: Secretary of Defense Donald H. Rumsfeld, DOD News Briefing, 16 September 2002, US Department of Defense, Transcript available at: Defense Link, <http://www.defenselink.mil/news/Sep2002/t09162002_t0916sd.html>.

(٧٣) National Intelligence Council, *Foreign Missile Developments and the Ballistic Missile Threat Through 2015*, December 2001, p. 9, unclassified summary available on the Central Intelligence Agency (CIA) Internet site, <http://www.cia.gov/nic/pubs/other_products/Unclassifiedballisticmissilefinal.htm>.

وفقاً لمسؤول في وزارة الطاقة الأمريكية، مثل تقدير الاستخبارات الوطنية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ مراجعة مهمة لتقديرات الاستخبارات التي أجريت في منتصف التسعينيات من حيث أنها ألمحت إلى أن كوريا الشمالية أتمت سائر مراحل صنع رأس حربي نووي، بما في ذلك اختبار متفجرات شديدة الفعالية لثفجير رأس حربي من البلوتونيوم من النوع الانبجاري (المنفجر داخلياً). انظر: N. Trulock, «Going Nuclear in North Korea», *Washington Times* (Internet ed.), 26/6/2002, <<http://asp.washingtontimes.com/printarticle.asp?action=print&ArticleID=20020625-28401752>>.

(٧٤) انظر: Niksch, «North Korea's Nuclear Weapon Program», pp. 6-7; Nonproliferation Policy Education Center (NPEC), «Beyond the Agreed Framework: The DPRK's Projected Atomic Bomb Making Capabilities, 2002-09», 3 December 2002, available on NPEC Internet site, <<http://www.npec-web.org/projects/fissile2.htm>>, and D. Albright, «How Much Plutonium Did North Korea Produce», in: D. Albright and K. O'Neill, eds., *Solving the North Korean Nuclear Puzzle* (Washington, DC: Institute for Science and International Security, 2000), pp. 111-165.

المباشر في أوساط محلي حظر الانتشار هو أن ينقل تقنيون كوريون شماليون قضبان الوقود المستنفد الـ ٨٠٠٠ المخزونة في بركة تبريد مؤقتة إلى مختبر الكيمياء الإشعاعية المجاور لإعادة معالجتها. وقدرت وكالات استخبارات أمريكية وخبراء مستقلون أنه، حالما يعاد تشغيل معمل إعادة المعالجة، ستكون كوريا الشمالية قادرة على استخراج البلوتونيوم كله من قضبان الوقود المستنفد في حوالي ستة أشهر^(٧٥). وبناء على معلومات من الوكالة الدولية للطاقة الذرية، يُعتقد أن قضبان الوقود المستنفد تحتوي على ٢٥ - ٣٠ كلغ من البلوتونيوم^(٧٦). وسيكون ذلك كافياً لصنع خمسة أو ستة أسلحة نووية، على افتراض أن كل سلاح سيحتاج إلى قرابة ٥ كلغ من البلوتونيوم.

إن لدى كوريا الشمالية منشآت أخرى متاحة للاستخدام في برنامج إنتاج سلاح نووي. وقد قُدر أن مفاعل أبحاث الطاقة الاختباري بقوة ٥ ميغاواط (كهربائي) قادر على إنتاج ٥,٥ - ٧,٥ كلغ من البلوتونيوم كل سنة أو ما يكفي بناء سلاح نووي واحد^(٧٧). وسيكون على المفاعل، بعد إعادة شحنة بوقود جديد، أن يعمل لمدة سنة واحدة تقريباً كي ينتج البلوتونيوم الكافي لسلاح نووي لأن تشيع الوقود - ومن ثم إنتاج البلوتونيوم - يحدث بصورة بطيئة نسبياً.

وعلى أساس هذه الاعتبارات، ثمة سيناريو مقنع مؤداه أن في وسع كوريا الشمالية إنتاج أسلحة نووية يراوح مجموعها بين ٦ و ٨ أسلحة بحلول منتصف سنة ٢٠٠٣ في حال أعادت تشغيل المنشآت ذات الصلة في بداية سنة ٢٠٠٣؛ وستكون هذه الأسلحة بحجم ترسانة جنوب إفريقيا النووية في أواخر الثمانينيات^(٧٨). ومن الممكن أن يرتفع هذا العدد إلى ٧ - ٩ أسلحة مع حلول سنة ٢٠٠٤.

وبعد ذلك التاريخ، يمكن أن تبدأ الترسانة النووية الكورية الشمالية التوسع بسرعة أكبر إذا تم تجهيز الطائرات الغازية لتخصيب اليورانيوم إلى مرتبة السلاح، ويعتقد أن كوريا الشمالية تقوم ببناء هذه الطائرات^(٧٩). وفي إمكان كوريا الشمالية أن تزيد كثيراً

(٧٥) Niksch, Ibid., p. 2, and D. Albright, «North Korea's Current and Future Plutonium and Nuclear Weapon Stocks», *ISIS Issue Brief*, Institute for Science and International Security, 15 January 2003, available at: <<http://www.isis-online.org/publications/dprk/currentandfutureweaponsstocks.html>>.

(٧٦) لكن قد يكون بعض قضبان الوقود مصاباً بأضرار بحيث لا يمكن معالجته في معمل فصل البلوتونيوم.

(٧٧) Pinkston and Lieggi, «North Korea's Nuclear Program: Key Concerns»; Niksch, «North Korea's Nuclear Weapon Program», and United States General Accounting Office (GAO), *Nuclear Nonproliferation: Implications of the US/North Korean Agreement on Nuclear Issues (GAO/RCED/NSIAD-97-8)*, October 1996, p. 3.

(٧٨) Albright, «North Korea's Current and Future Plutonium and Nuclear Weapon Stocks».

(٧٩) هناك شك كبير حول مقدار ما تستطيع كوريا الشمالية إنتاجه من اليورانيوم المخصب إلى =

من قدرتها على إنتاج بلوتونيوم كاف لصنع السلاح إذا عمدت إلى إكمال المفاعلين المعدلين بالغرافيت والمجمدين بموجب بنود الإطار المتفق عليه. وقُدِّر أن في إمكان مفاعل الـ ٥٠ ميغاواط (كهربائي) في يونغبيون ومفاعل الـ ٢٠٠ ميغاواط (كهربائي) في تاي تشون أن ينتجا، حين يعملان بالقيم التصميمية، مقدار ٥٥ كلغ و ٢٢٠ كلغ على التوالي من البلوتونيوم كل سنة، أو ما يكفي صنع ٥٥ سلاحاً نووياً^(٨٠).

المخاطر والمخاوف الدولية

ظهر احتمال امتلاك كوريا الشمالية القدرة على إنتاج أكثر من ٥٠ سلاحاً نووياً كل سنة بشكل بارز في المناقشات العلنية لطرق التعامل مع المسألة النووية الكورية الشمالية. لكن من حيث تعزيز الردع وزيادة قوة المساومة إزاء الولايات المتحدة، ثمة حافز طفيف واضح لكوريا الشمالية لتكريس الموارد الكبيرة اللازمة للتوسع إلى ما بعد ترسانة مؤلفة من بضع عشرات من الأسلحة. وفي الوقت نفسه، فإن امتلاكها عدداً قليلاً من الأسلحة النووية - أو محاولتها الصريحة الحصول على هذا العدد - ربما يقوض الاستقرار في شبه الجزيرة الكورية وفي شمال - شرق آسيا. ويمكن أن يكون من نتائج ذلك دفع اليابان وكوريا الجنوبية إلى إعادة تقدير قيمة معاهدة حظر الانتشار وإعادة تقدير وضعيهما كدولتين لا تملكان أسلحة نووية.

ومن أخطر المخاوف احتمال أن تنشط كوريا الشمالية في مساعدة دول ناشئة أخرى في تطوير أسلحة نووية. وعلى خلفية صادرات كورية شمالية دؤوبة ومهمّة من الصواريخ البالستية وتكنولوجيا الصواريخ (كما ذكر آنفاً)^(٨١). يعرب بعض المراقبين

= أبعد حد. ووفقاً لتقرير غير سري لوكالة الاستخبارات المركزية (CIA)، فإن كوريا الشمالية «تقوم ببناء معمل يستطيع إنتاج يورانيوم كاف لصنع سلاحين نوويين أو أكثر كل سنة عندما يعمل بطاقته الكاملة - وهو ما يمكن أن يحدث في وقت قريب لا يتعدى منتصف العقد الحالي». انظر: NPEC, «Beyond the Agreed Framework: The DPRK's Projected Atomic Bomb Making Capabilities, 2002-09», appendix 1, and Albright, «North Korea's Current and Future Plutonium and Nuclear Weapon Stocks». وتستشهد مصادر أخرى بـ «مسؤولين في إدارة بوش» يقولون إن من المحتمل أن تمتلك كوريا الشمالية طارادات كافية في غضون ١ - ٣ سنوات لإنتاج ١٠٠ كلغ من اليورانيوم العالي التخصيب، أو ما يكفي صنع ٦ أسلحة نووية. انظر: Pinkston and Lieggi, «North Korea's Nuclear Program: Key Concerns». Pinkston and Lieggi, Ibid., and NPEC, «Beyond the Agreed Framework: The DPRK's (٨٠) Projected Atomic Bomb Making Capabilities, 2002-09».

تمثل هذه التقديرات الحد الأعلى من مقدار البلوتونيوم الذي يمكن إنتاجه؛ وهي تفترض أن المنشآت ذات الصلة ستشغل معظم أشهر السنة وبطاقة كاملة تقريباً في الوقت الذي لن تواجه احتمالات تباطؤ كبيرة بسبب معوقات لتوفر المواد أو الخبرات.

(٨١) انظر: Central Intelligence Agency, «Unclassified Report to Congress on the Acquisition of Technology Relating to Weapons of Mass Destruction and Advanced Conventional Munitions, 1 July Through 31 December 2001», January 2003, http://www.cia.gov/cia/publications/bian/bian_jan_2003.htm#3.

عن قلق من احتمال ألا يكون لدى نظام معزول ومنهك تحفظات كافية للامتناع من بيع مواد نووية أو حتى أسلحة نووية^(٨٢). ويمكن أن يؤدي هذا بدوره إلى انتشار أسلحة نووية على نحو يزعزع الاستقرار في نقاط إقليمية مضطربة، مثل الشرق الأوسط، بل يمكن أن يؤول الأمر إلى حيازة جماعات إرهابية كتنظيم القاعدة لهذه الأسلحة^(٨٣). وبصورة أعم، في حال برزت كوريا الشمالية كدولة نووية كأمر واقع بعد خرقها التزاماتها في معاهدة حظر الانتشار بصورة ملحوظة، فإن نظام حظر الانتشار سيتعرض لانتكاسة حادة - وربما لا يمكن علاجها - بما يضعف الضوابط القانونية والمعيارية الأساسية المطبقة على دول ناشرة في أماكن أخرى.

III عمليات التفتيش التابعة للأمم المتحدة في العراق

بقي برنامج العراق النووي موضع تدقيق دولي خلال سنة ٢٠٠٢. وكانت التساؤلات الرئيسية عما إذا كان العراق قد انهمك في أنشطة محظورة ذات صلة بالأسلحة النووية منذ انسحاب مفتشي الوكالة الدولية للطاقة الذرية من البلد في سنة ١٩٩٨ وعن مدى اقترابه من مرحلة حيازة أسلحة نووية^(٨٤).

وكان «ملف» خاص ببرامج أسلحة الدمار الشامل العراقية صادر عن مؤسسة أبحاث في المملكة المتحدة في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ قد توصل إلى قناعة بأن ليس هناك دلائل على أن العراق قادر عن بناء منشآت لإنتاج مواد نشطارية بكميات كافية لصنع أسلحة نووية^(٨٥). ويرجح أن يحتاج إلى سنوات عدة ومساعدة أجنبية كبيرة كي يحقق ذلك. لكن، إذا تم الحصول على مواد انشطارية من مصادر أجنبية، فإن ما لدى العراق من الخبرة والبيانات التصميمية ما يمكن أن تسمح له بجمع أسلحة نووية «في غضون أشهر»^(٨٦). وتوصل تقرير لوكالة الاستخبارات المركزية نشر في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ إلى نتيجة مماثلة مفادها أن في إمكان العراق إنتاج سلاح نووي في

(٨٢) انظر، مثلاً، تعليقات لوليام بوتتر (W. Potter) أحد مديري مركز دراسات حظر الانتشار في: «CNS Experts Respond to DPRK's withdrawal from NPT.» North Korea Special Collection, Center for Nonproliferation Studies (CNS), Monterey Institute of International Studies, 14 January 2003, <<http://cns.miis.edu/research/korea/outnpt.htm>>.

(٨٣) M. Lerner, «North Korea Weapons a «Nuclear Nightmare»» *Washington Times* (Internet ed.), 17/1/2003, <http://dynamic.washtimes.com/twt-print.cfm?ArticleID=20030117-25255995>.

(٨٤) إلى جانب «أونسكوم»، سحبت الوكالة الدولية للطاقة الذرية أفرادها في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ خوفاً على سلامتهم في ضوء ضربات جوية بقيادة أمريكية ضد العراق.

(٨٥) International Institute for Strategic Studies (IISS), «Iraq's Weapons of Mass Destruction: A Net Assessment», in: *Strategic Dossier* (London: IISS, 2002), Press Statement and Summary available at: <<http://www.iiiss.org/confStatement.php?confID=3>>.

(٨٦) المصدر نفسه.

غضون سنة واحدة لو أن في استطاعته الحصول على مادة انشطارية من مرتبة سلاح^(٨٧).

وزعم ملف للحكومة البريطانية أُعد في أيلول/سبتمبر بشأن برامج أسلحة الدمار الشامل العراقية أن العراق بذل بعد مغادرة مفتشي الأمم المتحدة البلد في سنة ١٩٩٨ «جهوداً سرية مركزية لحيازة تكنولوجيا ومواد ثنائية الاستخدام» تستخدم في صنع سلاح نووي^(٨٨). وأكد الملف أن العراق حاول، من بين أنشطة أخرى، شراء «كميات ذات شأن من اليورانيوم» من إفريقيا، رغم عدم امتلاكه برنامج طاقة نووية مدنياً ناشطاً يستدعى شراءها^(٨٩). وادعى أيضاً أن العراق حاول شراء سلسلة مواد - منها أنابيب من خلاط الألمنيوم الفائق القوة - لصنع طاردات غازية يمكن، بدورها، استخدامها لتخصيب يورانيوم من مرتبة سلاح؛ وهذه المخاوف الأخيرة أثارها الإدارة الأمريكية أيضاً^(٩٠).

غير أن استقصاءات لاحقة أخفقت في إثبات هذه المزاعم. واستبعدت الوكالة الدولية الزعم المتعلق بمحاولات العراق شراء يورانيوم في إفريقيا بعد أن قررت أن الزعم مستند إلى وثائق مزيفة. كما أنها صرفت النظر عن مخاوف بشأن أنابيب الألمينيوم بعد أن استنتج مفتشوها أنها بدت متوافقة مع الاستخدام الذي ادعاه العراق - أي صنع صواريخ مدفعية من عيار ٨١ ملم - وأنها غير مناسبة لصنع طاردات^(٩١). وتم لاحقاً رفض تقرير الحكومة البريطانية بعد إذ اكتُشف أن أجزاء منه مسروقة من بحث علمي لطالب جامعي^(٩٢).

نشاطات الوكالة الدولية للطاقة الذرية في العراق

أنشأت الوكالة الدولية فريق العمل الخاص بالعراق في نيسان/أبريل ١٩٩١ كجزء من تفويضها بموجب قرار مجلس الأمن الدولي ٦٨٧٠ لكشف وتفكيك برنامج العراق النووي السري، بمساعدة وتعاون من لجنة الأمم المتحدة الخاصة بشأن العراق

Central Intelligence Agency, «Iraq's Weapons of Mass Destruction Programs,» October 2002, (٨٧) available at: <http://www.cia.gov/cia/publications/iraq_wmd/Iraq_Oct_2002.htm>.

Iraq's Weapons of Mass Destruction: The Assessment of the British Government (London: Stationery Office, 2002), p.25, available at: <<http://www.official-documents.co.uk>>.

(٨٩) المصدر نفسه.

Warrick, «US Claim on Iraqi Nuclear Program is Called into Question,» *Washington Post*, 24/1/2003, p. A1.

IAEA, «IAEA Update Report for the Security Council Pursuant to Resolution 1441 (2002),» (٩١) available at: <http://www.iaea.org/worldatom/Press/Focus/Iraq/unscreport_290103.html>.

P. Curtis and N. Toms, «Oxford Student Paper in UK War Dossier,» *Guardian* (Internet ed.), 26/2/2003, <http://www.guardian.co.uk/Iraq/Story/0,2763,903505,00.html>.

«أونسكوم» (UNSCOM)^(٩٣). (في سنة ٢٠٠٢ أعيدت تسمية الفريق «مكتب التحقق النووي في العراق» INVO). وبين سنتي ١٩٩١ و ١٩٩٨ أجرى الفريق ٢٩ عملية تفتيش مرقمة؛ وأجرى بعد توطيده حضوراً دائماً في العراق في آب/أغسطس ١٩٩٤ أكثر من ١٥٠٠ عملية تفتيش تخللتها مراقبة وتحقق متواصلان^(٩٤). وطبقاً للوكالة الدولية، أعطت تلك الأنشطة «صورة متماسكة تقنياً» للبرنامج النووي السري الذي كان قيد الإنجاز قبل حرب الخليج ١٩٩١، والذي «عطله» المفتشون لاحقاً^(٩٥).

استئناف أعمال التفتيش التابعة للأمم المتحدة

في ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، بدأ «مكتب التحقق النووي» إجراءات التفتيش طبقاً لقرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ١٤٤١^(٩٦). وكانت أولوية الوكالة الدولية للطاقة الذرية إعادة ترسيخ إمامها بقدرات العراق النووية، بما فيه الثبت من مواقع معدات ومواد بالغة الأهمية وتحديد هويات أفراد تقنيين أساسيين.

وفي ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، وبمقتضى القرار ١٤٤١، قدم العراق إلى مجلس الأمن «بياناً دقيقاً وتاماً وكاملاً حالياً» (CAFCO) يقع في ١٢٠٠٠ صفحة ويتعلق ببرامجه الخاصة بأسلحة الدمار الشامل. وقال العراق في البيان إن أنشطته النووية مقتصرة منذ سنة ١٩٩١ على استخدام نظائر مشعة لأغراض غير محظورة (استخدامات زراعية وصناعية وطبية، على سبيل المثال). ومن المجلدات السبعة

UN Security Council Resolution 687, 8 April 1991, available at: <<http://www.iaea.org/worldatom/Programmes/ActionTeam/Resolutions/res687.pdf>>, and IAEA World Atom Press Centre, «IAEA's Mandate in Iraq», 27 December 2002, <<http://www.iaea.org/worldatom/Programmes/ActionTeam/index.html>>.

R. Ekéus, «The United Nations Special Commission on Iraq: Activities in 1992», in: *SIPRI Yearbook 1993: World Armaments and Disarmament* (Oxford: Oxford University Press, 1993), pp. 691-704.

في كانون الأول/ديسمبر، عزز قرار مجلس الأمن ١٢٨٤ تفويض المفتشين واستعاض عن «أونسكوم» بلجنة الأمم المتحدة للمراقبة والتحقق والتفتيش أو «أونموفيك» (UNMOVIC). انظر: UN Security Council Resolution 1284, 17 December 1999, available at: <<http://www.iaea.org/worldatom/Programmes/ActionTeam/resolutions/res1284.htm>>.

(٩٤) للاطلاع على تفصيلات إضافية بشأن التزامات العراق بخصوص نزع السلاح والمحددة في القرار ١٤٤١، انظر الفصل ١٦ من هذا الجزء.

(٩٥) للاطلاع على خلاصة لأنشطة الوكالة الدولية للطاقة الذرية وإنجازاتها في العراق قبل كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، انظر: IAEA World «Fact Sheet: Iraq's Nuclear Weapon Programme», IAEA, Atom Press Center, 27 December 2002, <<http://www.iaea.org/worldatom/Programmes/ActionTeam/nwp2.html>>.

(٩٦) UN Security Council Resolution 1441, 8 November 2002, available at: <[http://www.un.org/Docs/journal/asp/ws.asp?m=S/RES/1441\(2002\)](http://www.un.org/Docs/journal/asp/ws.asp?m=S/RES/1441(2002))>. مجلس الأمن بإجازة استئناف إجراءات التفتيش عن الأسلحة في العراق، انظر الفصل الأول من هذا الكتاب.

المشتملة على مواد ذات صلة بأمور نووية والمسلمة إلى الوكالة الدولية، غطت ستة مجلدات أنشطة العراق النووية قبل سنة ١٩٩١. أما المجلد السابع، فغطى الفترة ١٩٩١ - ٢٠٠٢، وتضمن مواصفات الأنشطة المنفذة في مواقع لجنة الطاقة الذرية العراقية (IAEC) الحالية والسابقة - في مواقع أقيمت منذ سنة ١٩٩١ وتُنقل إليها موظفون سابقون في لجنة الطاقة وفي مواقع صناعية أخرى كانت قد دعمت برنامج تطوير الأسلحة^(٩٧).

وبحسب قول المدير العام للوكالة الدولية، كان البيان العراقي متوافقاً مع فهم الوكالة الدولية لبرنامج العراق النووي قبل سنة ١٩٩١. غير أنه لم يقدم معلومات جديدة عن مسائل معينة كانت ظاهرة منذ سنة ١٩٩٨، وبخاصة ما يتعلق بتقدم العراق في مجال تصميم السلاح وتطوير طاردة (Centrifuge). وصرح البرادعي أيضاً بأن الوكالة الدولية كانت تولي اهتماماً خاصاً للتحقق من زعم العراق القائل بعدم وجود تغييرات في برنامجه النووي منذ سنة ١٩٩٨ وأن أنشطته كانت مقتصرة على استخدامات غير محظورة^(٩٨).

التقارير المؤقتة عن حال عمليات التفتيش التابعة للأمم المتحدة

في ٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، قدم البرادعي وهانس بليكس (H. Blix)، رئيس الأنموفيك، إلى مجلس الأمن تقريرهما المؤقتين والمعجلين كثيراً بشأن وضع أعمال التفتيش التي نفذتها الوكالة الدولية للطاقة الذرية والأنموفيك في العراق. وكان تقرير البرادعي أقل انتقاداً لسجل استجابة العراق وصرح بأن مفتشي مكتب التحقق النووي في العراق (INVO) «لم يجدوا دليلاً على أن العراق حاول إحياء برنامجه الخاص بالسلاح النووي»^(٩٩). بينما أعطى بليكس تقريراً سلبياً جداً بخصوص تعاون العراق خلال شهرين من إجراءات التفتيش^(١٠٠). وقدم لائحة مبوبة بالتناقضات والأشياء المغفلة في إعلان العراق عن أسلحته الكيميائية والبيولوجية وبرامج صواريخه

IAEA, «Preliminary Analysis of the Nuclear-related «Currently Accurate, Full and Complete (٩٧) Declaration» (CAFCD) Submitted by Iraq,» Informal Briefing by Mohamed El-Baradei, IAEA Director General, to the Security Council, Press Statement, 19 December 2002, <<http://www.iaea.org/worldatom/Press/Statements/2002/ebsp2002n010.shtml>>.

IAEA, «Status of the Agency's Verification Activities in Iraq as of 8 January 2003,» Informal (٩٨) Briefing by Mohamed El Baradei, IAEA Director General, to the Security Council, Press Statement, 9 January 2003, <<http://www.iaea.org/worldatom/Press/Statements/2003/ebsp2003n002.shtml>>.

IAEA, «The Status of Nuclear Inspections in Iraq,» Statement by Mohamed El-Baradei, (٩٩) IAEA Director General, to the United Nations Security Council, 27 January 2003, Text available at: <<http://www.iaea.org/worldatom/Press/Statements/2003/ebsp2003n003.shtml>>.

S. Fidler, «Tone of Blix Declaration More Critical than Many Expected,» *Financial Times*, (١٠٠) 28/1/2003, p. 3, and T. O'Brien, «Cooperation Falls Short, Blix Says,» *International Herald Tribune*, 28/1/2003, pp. 1 and 5.

والتي أوحى بأن العراق لم يبذُ أنه «بلغ درجة القبول الحقيقي - ولا حتى اليوم - بنزع السلاح الذي طُلب به»^(١٠١).

وقد لخص تقرير البرادعي أنشطة الوكالة الدولية في العراق طبقاً للقرار ١٤٤١^(١٠٢). ولاحظ أن مكتب التحقيق النووي في العراق نفذ ما مجموعه ١٣٩ عملية تفتيش في ١٠٦ مواقع، وخصوصاً منشآت صناعية خاصة أو تابعة للدولة، ومراكز أبحاث وجامعات حيث كان يُعرف أن للعراق قدرات تقنية ذات شأن في الماضي، فضلاً عن مواقع جديدة أوحى بها «المراقبة والتحليل من بُعد». وكانت إجراءات التفتيش كافة قد نُفذت من دون إشعار العراق مسبقاً، باستثناء مواقع اقتضت إشعاراً لضمان توفر الدعم المطلوب.

وشدد البرادعي في بيانه إلى مجلس الأمن على أنه فيما أبدى العراق تعاوناً طوال عملية التفتيش، كان يجدر به الانتقال إلى «دعم مبادر»^(١٠٣). وهذا يتضمن «توفير وثائق وأشخاص وأدلة أخرى تساعد في سد الفجوات الباقية في معلوماتنا». وقدم البرادعي أيضاً التماساً شخصياً حاراً إلى المجلس لمنح الوكالة الدولية «أشهرًا قليلة» كي تكمل عملها و «توفر تأكيداً موثوقاً بأن العراق لا يملك برنامج أسلحة نووية». وأكد أن الأشهر الإضافية ستكون «استثماراً قيماً في السلام لأن في وسعها أن تساعد في تفادي نشوب حرب»^(١٠٤).

IV إيران والمخاوف من انتشار الأسلحة النووية

في سنة ٢٠٠٢ استمر الجدل حول مطامح إيران المشبوه فيها والمتعلقة بالسلاح النووي. وكان التساؤل الأساسي عما إذا كان تصدير تقانات ثنائية الاستخدام إلى إيران يسهل تنفيذ برنامج نووي عسكري سري فيها، كما تزعم الولايات المتحدة منذ أمد بعيد. وفي آب/أغسطس ٢٠٠٢، أكد وزير الطاقة الأمريكي سبنسر أبراهام أن إيران كانت «تسعى بخطى حثيثة وراء أسلحة نووية»^(١٠٥).

(١٠١) «An Update on Inspections,» Statement by Hans Blix, Executive Chairman of UNMOVIC, to the United Nations Security Council, 27 January 2003, Text available at: <<http://www.un.org/apps/news/infocusnewsiraq.asp?NewsID=354&SID=6>> لمزيد من التفاصيل حول نتائج تقرير بليكس، انظر الفصل ١٦ من هذا الجزء.

(١٠٢) IAEA, «IAEA update report for the Security Council pursuant to Resolution 1441 (2002)», available at URL <http://www.iaea.org/worldatom/Press/Focus/iaeaIraq/unscreport_290103.html>.

(١٠٣) IAEA, «The Status of Nuclear Inspections in Iraq».

(١٠٤) المصدر نفسه.

(١٠٥) مقتبس من: S. L. Myers and S. Tavernise, «Iran Nuclear Issue Sours US-Russian Talks on Energy,» *New York Times* (Internet ed.), 2 August 2002, <<http://www.nytimes.com/2002/08/02/international/europe/02RUSS.html>>.

إن للجدل المتباطيء حول أنشطة إيران النووية بعداً دولياً مهماً. فقد برز تعاون روسيا مع إيران في مجال الطاقة النووية كأحد أشد المسائل إثارة للنزاع في العلاقات الروسية - الأمريكية في السنوات الأخيرة؛ إذ إنه يسلط الضوء على خلافات البلدين الكامنة حول حظر الانتشار والأولوية النسبية التي يجب إعطاؤها لاعتبارات مراقبة الصادرات في سياساتهما الخارجية.

يتركز الخلاف الروسي - الأمريكي على قرار وزارة الطاقة الذرية الروسية (Minatom) في سنة ١٩٩٥ بإكمال مفاعل الماء الخفيف بقوة ١٠٠٠ ميغاواط (كهربائي) الذي كانت ألمانيا قد بدأت في الثمانينيات في بوشهر، على ساحل الخليج. ورغم تقارير تحدثت في آذار/مارس ٢٠٠٢ عن خلافات بشأن ترتيبات تمويل بين إيران وروسيا، فقد استمر العمل في بناء المفاعل، الذي يُتَوَقَّع أن يصبح جاهزاً للعمل بنهاية سنة ٢٠٠٤^(١٠٦). وقد سعت الحكومة الأمريكية للحؤول دون تقدم صفقة الـ ٨٠٠ مليون دولار، وذلك خشية أن تقوض الصفقة أهداف حظر الانتشار النووي ومعاييرها. وأعرب عن قلق خاص من إمكانية استخدام المشروع كغطاء لإيران لمواصلة اتصالات واسعة النطاق مع هيئات نووية روسية والانخراط في أشكال من التعاون أشد حساسية مع قابلية مباشرة للتطبيق على برنامج سلاح نووي^(١٠٧).

وخلال سنة ٢٠٠٢ استمرت روسيا في رفض المخاوف الأمريكية من مسألة أن صادراتها من التكنولوجيا تساعد إيران على تطوير أسلحة نووية^(١٠٨). وأصرت على القول إن مشروع مفاعل بوشهر يتفق كلياً مع نصوص معاهدة حظر الانتشار من حيث موافقة الدول النووية على مساعدة دول غير نووية على تطوير طاقة نووية مدنية لقاء تعهد الدول الأخيرة بعدم السعي لحيازة قدرات أسلحة نووية. وأوضح مسؤولون روس أيضاً أن الوكالة الدولية للطاقة الذرية تعتبر إيران ممثلة لاتفاقية إجراءاتها الوقائية الشاملة والمنتدبة من معاهدة حظر الانتشار^(١٠٩). وعلاوة على ذلك، جعلت روسيا

«Russia Said to Honour its Commitments in Building Iran Nuclear Plant,» RIA News (١٠٦) Agency, 26 February 2002, available on Russian-American Nuclear Security Advisory Council (RANSAC) Internet site, <<http://www.ransac.org/new-web-site/pub/nuclearnews/03.04.02.html#1c>>.

Central Intelligence Agency, «Iraq's Weapons of Mass Destruction Programs,» and «Iran: Russian Nuclear Institutes Aid Weapon Scientists,» Global Security Newswire, 6 February 2002, <<http://www.ransac.org/new-web-site/pub/nuclearnews/02.08.02.html#1D>>.

A. Yurkin, «Russian Technologies Supplied to Iran Unfit for Making Nuc[lear] Weapons,» ITAR-TASS (Moscow), 22 May 2002, in Foreign Broadcast Information Service, *Daily Report - Central Eurasia (FBIS-SOV)*, «Expert Says Russian Technologies Supplied to Iran Unfit for Making Nuclear Weapons,» FBIS-SOV-2002-0522, 22 May 2002.

(١٠٩) انضمت إيران إلى معاهدة حظر الانتشار في ٢ شباط/فبراير ١٩٧٠. وبدأ سريان مفعول اتفاقيتها بشأن إجراءاتها الوقائية الشاملة مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية في ١٥ أيار/مايو ١٩٧٤. ويجري تطبيق إجراءات الوكالة الدولية الوقائية على مفاعل الأبحاث بقوة ٥ ميغاواط (حراري) في =

مشاركتها في مشروع بوشهر مشروطة بضمانات إيرانية تقضي بإعادة كل وقود المفاعل المستند إلى روسيا^(١١١).

وتجدد الجدل على نحو بارز حين أعلنت روسيا في تموز/يوليو ٢٠٠٢ عن اتفاق أولي مع إيران بشأن خطط لبناء خمسة مفاعلات طاقة نووية في إيران خلال الأعوام العشرة المقبلة، منها ثلاثة مفاعلات إضافية في بوشهر^(١١١). واحتجت الولايات المتحدة فوراً^(١١٢). وعقب ذلك، قلل مسؤولون في وزارة الطاقة الذرية الروسية (Minatom) من أهمية الإعلان، مشيرين إلى أن روسيا ستأخذ «العوامل السياسية» في حسابها قبل توقيع عقود بخصوص المفاعلات الإضافية^(١١٣).

منشآت يشتبه في أنها نووية وغير مصرح عنها

نشأ خلاف جديد حول أنشطة إيران النووية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ مع نشر صور لسواتل تجارية رمت إلى إظهار بناء منشأتين سريتين للوقود النووي جنوبي طهران. وبحسب خبراء غير حكوميين، بدأت إحدى المنشأتين، وهي مشروع «القضاء على صحراء» قرب بلدة ناتانز، معملاً لتخصيب اليورانيوم؛ وبدأت المنشأة الأخرى، قرب بلدة آراك، ذات صلة بإنتاج ماء ثقيل^(١١٤). وذكر أن جماعة معارضة إيرانية هي أول من كشف عن وجود المنشأتين في آب/أغسطس ٢٠٠٢. وحذر بعض الخبراء من أن وجودهما يوحي باحتمال امتلاك إيران منشآت سرية أخرى، علماً بأنهما لن تكونا جاهزتين للعمل قبل عدة أعوام^(١١٥).

= جامعة طهران ومفاعل الأبحاث بقوة ٣٠ كيلواط (حراري) والمجمعة الحرجة بقوة ١,٠١ كيلو واط (حراري) في مركز التكنولوجيا والبحث النووي في أصفهان.

E. Engelman, «Russia Vows to Recover Nuclear Fuel,» Associated Press, 26 July 2002, (١١٠)
<http://story.news.yahoo.com/news?tmpl=story2&cid=518&u0=/ap/20020712/ap_on_re_eu/russia_iran_nuclear_2&printer=1>.

P. Baker, «Russia Plans 5 More Nuclear Plants in Iran,» *Washington Post*, 27/7/2002, (١١١)
p. A15.

P. Kerr, «US Irked by Potential Growth in Russian Nuclear Aid to Iran,» *Arms Control Today*, vol. 32, no. 4 (September 2002), p. 14.

(١١٣) المصدر نفسه.

D. Albright and C. Hinderstein, «Iran Building Nuclear Fuel Cycle Facilities: International Transparency Needed,» Institute for Science and International Security (ISIS), *Issues Brief*, 12 December 2002, available on ISIS Internet site, <http://www.isis-online.org/publications/iran/iranimages.html>.

G. Kessler, «Sources Say Iran Lays Groundwork for Nuclear Bombs,» *Washington Post*, 19/12/2002, p. A26. وفقاً لتقرير إخباري أمريكي، قدر البنثاغون أن في وسع برنامج إيران لتخصيب اليورانيوم إنتاج مادة يورانيوم عالية التخصيب وكافية لصنع سلاح نووي «في غضون سنوات قليلة» في حال تلقت إيران مساعدة خارجية؛ وقد يستغرق ذلك حتى نهاية العقد في حال لم تتلق مثل هذه المساعدة. انظر: D. Sanger, «US Says Russia Helped Iran in Nuclear Arms Effort,» *New York Times* (Internet ed.), 16/12/2003, <http://www.nytimes.com/2002/12/16/international/middleeast/16DIPL.html>.

ونفى المسؤولون الإيرانيون امتلاك إيران برنامج سلاح نووي. ورفض الرئيس محمد خاتمي التقارير المتعلقة بمنشآت سرية لدورة وقود المفاعل، واصفاً التقارير بأنها «لا أساس لها من الصحة»^(١١٦). كما أن روسيا، التي تربطها بإيران عقود تجارية وافرة، أصرت على عدم وجود دليل على أن إيران تسعى للحصول على برنامج سلاح نووي^(١١٧).

ويحسب قول المدير العام البرادعي، فإن المنشأتين النوويتين المشبوه فيهما «لم تكونا مفاجئتين» للوكالة الدولية، التي كانت تعلم بوجودهما من قبل^(١١٨). ولاحظ أن إيران رفضت محاولات للوكالة الدولية لفحص الموقعين لكنها دعت المفتشين لاحقاً إلى محادثات في شباط/فبراير ٢٠٠٣. وحض البرادعي على منح مفتشي الوكالة الدولية حقوقاً أوسع في الدخول وصلاحيه للتحقق من المنشآت المعلنة والمنشآت غير المعلنة من خلال إبرام بروتوكول إضافي لاتفاقيتها بشأن الإجراءات الوقائية^(١١٩).

هذا الكشف أعاد تركيز الانتباه على تحديات الامتثال لنظام معاهدة حظر الانتشار، الذي فقد بريقه إلى حد بعيد بفعل خرق العراق وكوريا الشمالية للمعاهدة على نحو بيّن وحسي. وقد سلط الضوء على الصعوبات المتأصلة في التحقق من نوايا طرف ما في ما يتعلق بأسلحة نووية بناء على تطويره تقانات نووية مدنية غير محظورة ولها تطبيقات عسكرية مباشرة. وفوق هذا كله، أثار احتمال تمكّن دولة ما من جمع معظم البنية التحتية اللازمة لقدرة أسلحة نووية تحت «الغطاء» السياسي الذي توفره المعاهدة.

٧ التعاون الدولي في ميدان السلامة والأمن النوويين

في أعقاب هجمات ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ الإرهابية على الولايات المتحدة، كان هناك قلق دولي متنام من خطر وقوع أسلحة نووية وأسلحة دمار شامل أخرى في

Kessler, Ibid.

(١١٦)

ITAR-TASS (Moscow), 24 January 2003, in: «US Wants Russia to Limit Nuclear Assistance to Iran.» FBIS-SOV-2003-0124, 24 January 2003. (١١٧)

IAEA, «IAEA Chief Addresses Iraq, North Korea and Iran Issues.» News Release, 13 December 2002, available at: <http://www.iaea.org/worldatom/Press/News/2002/12/13-540911.html>. (١١٨)

(١١٩) المصدر نفسه. إن النصوص الأساسية للبروتوكول الإضافي، الذي يشكل الواجبات الملزمة قانوناً لتنفيذ أنظمة الوكالة الدولية المعززة للإجراءات الوقائية، موجودة في: IAEA «Model Protocol Additional to the Agreement(s) between State(s) and the International Atomic Energy Agency for the Application of Safeguards.» INF/CIRC/540(Corrected), 1998, <http://www.iaea.org/worldatom/Documents/Infcires/1998/infcires540corrected.pdf>.

أيدي جماعات إرهابية عبر قومية مثل تنظيم «القاعدة»^(١٢٠). ويرز هذا القلق جلياً في القرار الذي اتخذته مجموعة الدول الثماني (G 8) في حزيران/ يونيو لإنشاء الشراكة العالمية ضد انتشار أسلحة ومواد دمار شامل^(١٢١).

وفي الولايات المتحدة، قادت مخاوف كهذه إلى تجدد التركيز على تعزيز جهود حظر الانتشار المبذولة ضمن إطار برنامج التعاون لتقليص الأخطار (CTR)^(١٢٢). وقد تطور هذا البرنامج ليشمل نطاقاً واسعاً من المبادرات التعاونية لتفكيك مجتمعات الأسلحة غير التقليدية الضخمة التي كانت للاتحاد السوفياتي السابق أو تحويلها وحماية المواد النووية ومواد أخرى تنطوي على مخاطر. ورغم التقدم الذي تحقق، كان هناك إدراك مجدّد في سنة ٢٠٠٢ لنقطة أن كميات كبيرة من المواد القابلة للاستعمال كسلاح لا تزال في مئات من المواقع غير الآمنة في أكثر من ١٢ بلداً^(١٢٣). وقد دعت عدة تقارير للجنة خبراء إلى التزام سياسي متواصل للاعتماد على أنشطة أساسية لتقليص الأخطار وتذليل مشكلات ومآزق في تنفيذ البرامج القائمة^(١٢٤).

مبادرات الوكالة الدولية للطاقة الذرية

لقد صاحب القلق الدولي من أخطار وقوع مواد نووية في أيدي إرهابيين وعي متزايد لمسألة أن الإجراءات الوطنية لحماية المواد والمنشآت النووية غير متكافئة في جوهرها وتطبيقها. ونتيجة لذلك، انطلق عدد من المبادرات الجديدة تحت رعاية

(١٢٠) انظر: D. Kobayakov and N. Florquin, «Dirty Bomb» Threat Awakens Dormant Disarmament Conference,» Center for Nonproliferation Studies, Monterey Institute of International Studies, 26 August 2002 <http://cns.miis.edu/pubs/week/020826.htm>.

(١٢١) للاطلاع على مواصفات الشراكة العالمية الخاصة بمجموعة الدول الثماني، انظر الفصل ١٤ من هذا الجزء.

(١٢٢) اقترحت إدارة بوش ما مجموعه ٩٥٦,٩ مليون دولار للأمن النووي وإجراءات التخفيف من حدة التهديدات للسنة المالية ٢٠٠٣، بما فيها ٢٣٣ مليون دولار لإجراءات المراقبة والمحاسبة الماديتين للمواد [النووية]. وعند مقارنة المبلغ الإجمالي بمخصصات الكونغرس المنتظمة لهذه الإجراءات في السنة المالية ٢٠٠٢، مثل ذلك زيادة قدرها ١٤٩ مليون دولار تقريباً. انظر: W. Hoehn, «Analysis of the Bush Administration's Fiscal Year 2003 Budget Requests for US-Former Soviet Union Nonproliferation Programs,» Russian-American Nuclear Security Advisory Council (RANSAC), April 2002, <http://www.ransac.org/new-web-site/related/congress/status/fy2003doc_0402.html>.

(١٢٣) انظر: Bunn [et al.], «Controlling Nuclear Warheads and Materials: A Report Card and Action Plan,» Project on Managing the Atom, Belfer Center for Science and International Affairs, Kennedy School of Government, Harvard University, Mars 2003, available at: <<http://www.nti.org/cnwm>>.

(١٢٤) Russian-American Nuclear Security Advisory Council (RANSAC) and Carnegie Endowment for International Peace, «Reshaping US-Russian Threat Reduction: New Approaches for the Second Decade,» November 2002, available on RANSAC Internet site, http://www.ransac.org/new-web-site/whatsnew/Reshaping_threat_reduction.pdf, and Center for Strategic and International Studies (CSIS), «Protecting Against the Spread of Nuclear, Biological and Chemical Weapons: An Action Agenda for the Global Partnership,» January 2003, available on CSIS Internet site, <<http://www.csis.org>>.

الوكالة الدولية لتوطيد معايير متسقة بهدف تحسين النقل الآمن والحماية المادية للمواد النووية. ومن بين تلك المبادرات محاولة لتعزيز معاهدة ١٩٨٠ بشأن الحماية المادية للمواد النووية (CPPNM). وفي أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، التقت الأطراف لمناقشة مسودة تعديل للاتفاقية من شأنها أن توسع تغطيتها إلى مواد نووية في نواحي الاستخدام والتخزين والنقل المحلية^(١٢٥).

وفي آذار/مارس ٢٠٠٢ وافق مجلس حكام الوكالة الدولية مبدئياً على خطة عمل مرسومة لرفع مستوى الحماية في العالم أجمع من أعمال إرهابية تنطوي على مواد نووية ومواد مشعة أخرى^(١٢٦). وتكتمل الخطة جهوداً لدول تعمل على المستوى الوطني من أجل تحسين الحماية المادية لموادها النووية ومنشآتها النووية، وكشف تهريب مواد نووية عبر الحدود، وتحسين مراقبة المصادر الإشعاعية. وتضمنت الأنشطة خلال سنة ٢٠٠٢ إرسال بعثات إلى أفغانستان وجورجيا وأوغندا كي تساعد في استعادة مصادر إشعاعية إما فُقدت وإما كانت غير محمية كما يجب^(١٢٧).

VI الحد من التسلح النووي ما بين روسيا والولايات المتحدة

بدأ فصل جديد في الحد من الأسلحة النووية الاستراتيجية والعلاقات الروسية - الأمريكية في ٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٢، حين وقّع الرئيس بوش والرئيس الروسي فلاديمير بوتين المعاهدة الروسية - الأمريكية لتقليص الأسلحة الهجومية الاستراتيجية (SORT) في موسكو^(١٢٨). وقّنت المعاهدة التعهدات التي قطعها بوش وبوتين في لقاء قمة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ لتنفيذ تخفيضات عميقة في قوات روسيا والولايات

(١٢٥) الاتفاقية بشأن الحماية المادية للمواد النووية (CPPNM) هي الاتفاقية المتعددة الأطراف الوحيدة التي تتعامل منذ سريانها في سنة ١٩٨٧ مع مسائل الحماية المادية. وهي تلزم الأطراف باتخاذ ترتيبات محددة والاستجابة لمعايير معينة لحماية المواد النووية في النقل الدولي أو التخزين الخاص بمثل هذا النقل. ونص الاتفاقية متوفر على موقع الإنترنت: <http://www.iaea.org/worldatom/Documents/Infciacs/Other/inf274r1.shtml>.

واللائحة الخاص بالدول الموقعة والمشاركة في الاتفاقية متوفرة على موقع الإنترنت: http://www.iaea.org/worldatom/Documents/Legal/cppn_status.pdf.

IAEA, «IAEA Board of Governors Approves IAEA Action Plan to Combat Nuclear Terrorism,» Press Release PR2002/04, 19 Mars 2002, <http://www.iaea.org/worldatom/Press/P_release/2002/prn0204.shtml>.

IAEA, «IAEA Nuclear Security Fund Gains Ground,» IAEA World Atom News, 19 Mars 2002, <<http://www.iaea.org/worldatom/Press/News/2002/11-22-118949.html>>.

في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، تعهدت ٢٣ دولة ومنظمة بدفع أكثر من ١٢ مليون دولار، بما في ذلك خدمات أو معدات أو استخدام منشآت، لدعم خطة العمل.

White House, Office of the Press Secretary, «President Bush, President Putin Sign Nuclear Arms Treaty,» 24 May 2002, <<http://www.whitehouse.gov/news/releases/2002/05/20020524-3.html>>.

المتحدة النووية الاستراتيجية^(١٢٩). وقد صدت الإدارة الأمريكية في البداية دعوات روسيا إلى تقنين هذه التخفيضات في اتفاقية ملزمة قانوناً لكنها قبلت ذلك في ما بعد في مقابل موافقة روسيا على شروط وسعت من مرونة الطرفين في تطبيق إجراءات تقليص الأسلحة^(١٣٠). وبالإضافة إلى ذلك، ربما كان استعداد الإدارة الأمريكية لتقنين صفقة تخفيضات للأسلحة في هيئة اتفاقية «جائزة» ضمنية لردة فعل بوتين الصامتة على قرارها بالانسحاب من اتفاقية الصواريخ المضادة للصواريخ الاجراءات التي نصت عليها معاهدة الحد من الأسلحة الاستراتيجية الهجومية

تُلزم سورت روسيا والولايات المتحدة بخفض عدد رؤوسها النووية الاستراتيجية المنشورة عملاً بحيث لا تتجاوز الأعداد الكلية لمثل هذه الرؤوس الحربية ١٧٠٠ - ٢٢٠٠ لدى كل طرف مع حلول ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢^(١٣١). وهذا يتضمن خفضاً بمقدار ثلثي العدد الحالي للرؤوس الحربية المنشورة؛ كما أنه يقتضي تخفيضات إلى ما دون السقف المحدد بـ ٣٥٠٠ رأس حربي طبقاً لمعاهدة ١٩٩٣ الروسية - الأمريكية بشأن المزيد من تقليص الأسلحة الهجومية الاستراتيجية (معاهدة «ستارت ٢» (START II)^(١٣٢).

وتختلف سورت عن الاتفاقيات الروسية - الأمريكية السابقة لخفض الأسلحة في أنها لا تلزم الطرفين بتنفيذ إجراءاتهما لخفض الأسلحة على نحو متطابق؛ إذ تذكر المعاهدة بوضوح أن «كل طرف يحدد لنفسه تركيب أسلحته الهجومية الاستراتيجية وبنيتها، وذلك بناء على الحد الكلي لعدد مثل هذه الرؤوس الحربية». ولهذا السبب، فإنها لا تفرض حدوداً ثانوية على عدد وسائط إيصال الأسلحة النووية الاستراتيجية (الصواريخ الباليستية العابرة للقارات - ICBM - والصواريخ الباليستية التي تُطلق من الغواصات، والقاذفات الثقيلة) بحيث يستطيع كل طرف نشر فئات محددة من الأسلحة أو حظرها. كما أن المعاهدة لا تورد سقوفاً مؤقتة ينبغي الوصول إليها قبل الموعد النهائي المحدد لإجراءات الخفض.

S. N. Kile, «Ballistic Missile Defence and Nuclear Arms Control», in: *SIPRI Yearbook 2002*: (١٢٩) *World Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2002), pp. 515-517.

P. Slevin and W. Pincus, «US Now Seeking Binding Deal with Russia on Nuclear Arms», (١٣٠) *Washington Post*, 6/2/2002, p. A15.

White House, Office of the Press Secretary, «Text of the Strategic Offensive Arms (١٣١) Reductions Treaty», 24 May 2002, <<http://www.whitehouse.gov/news/releases/2002/05/20020524-3.html>>.

(١٣٢) للاطلاع على ملخص للأحكام الرئيسية لمعاهدة «ستارت ٢»، انظر الملحق أ في هذا الجزء. وقد صوتت الجمعية الاتحادية الروسية في ١٤ حزيران/يونيو ٢٠٠٢ على الانسحاب من معاهدة «ستارت ٢». وكان للإجراء تأثير عملي ضئيل، نظراً إلى أن السلطات التشريعية الروسية والأمريكية أقرت صيغاً مختلفة من «ستارت ٢»، الأمر الذي حال دون دخولها حيز التنفيذ. انظر: S. La Franiere, «Russia Quits Arms Pact», *Washington Post*, 15/6/2002, p. A20.

يعني غياب هذه القيود أن روسيا والولايات المتحدة مطلقاً الحرية في نشر العدد الذي تشاءه من الرؤوس النووية الاستراتيجية ووسائل الإيصال التي تعتبرها ملائمة - تمشياً مع التزاماتها بموجب معاهدة ١٩٩١ لتقليص الأسلحة الهجومية الاستراتيجية (معاهدة «ستارت ١») - ما دام هذا الأمر لا يتجاوز السقف الذي حددته سورت للرؤوس النووية الاستراتيجية التي ستكون منشورة عملياً في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢^(١٣٣). وهذا يعني من بين أمور أخرى أن المعاهدة لا تمنع الطرفين من نشر الصواريخ الباليستية العابرة للقارات المجهزة بمركبات عودة متعددة وقابلة للتسديد بشكل مستقل (MIRVs). وقد اعتبر كثيرون من مناصري مراقبة الأسلحة أن حظر الصواريخ التي تُطلق من قواعد أرضية وتزود بمركبات عودة هو الإنجاز المركزي لمعاهدة «ستارت ٢»^(١٣٤).

وتعزز سورت أيضاً مرونة الطرفين بعدم اقتضاء الإزالة التي لا رجعة فيها لرؤوس نووية من النشر العملي، أي، التفكيك المحقق لرؤوس حربية فائضة والتخلص الآمن مما تحويه هذه الرؤوس من مواد انشطارية. ويبقى هذا الأمر نقطة أساسية من نقاط عدم الرضا عن المعاهدة في روسيا، حيث اكتسبت فكرة اقتضاء تفكيك رؤوس حربية فائضة على نحو محقق تأييداً بوصفها آلية لمعالجة مخاوف من اللاتماثل في «القدرة الكامنة لإعادة التكوين» لدى القوات النووية الاستراتيجية الأمريكية والروسية^(١٣٥). ووفقاً لـ «مراجعة الوضع النووي» الصادرة عن وزارة الدفاع الأمريكية، تنوي الولايات المتحدة الاحتفاظ بالكثير من الرؤوس النووية المزالة من وسائل إيصال في مخزونات احتياطية في مختلف حالات الجهوزية كـ «قدرة مستجيبة»^(١٣٦).

وفي التفاوض بشأن سورت، لم يسع الطرفان لإجراءات تحقق جديدة، رغم أنهما اتفقا فعلاً على ضرورة أن تعقد لجنة تطبيق ثنائية اجتماعين على الأقل كل سنة. إلا إن الرئيسين بوتين وبوش اتفقا في الإعلان الروسي - الأمريكي المشترك بشأن

(١٣٣) للاطلاع على خلاصة للأحكام الرئيسية لمعاهدة «ستارت ١»، انظر الملحق أ في هذا الجزء.

(١٣٤) وفقاً لوزير الخارجية الأمريكي باول، «بما أن ليس لدى الولايات المتحدة وروسيا أي حافز لإطلاق أسلحة نووية إحداها على الأخرى، فإننا لم نعد نعتبر نشر روسيا صواريخ باليستية عابرة للقارات بمركبات عودة مصدر زعزعة لعلاقتنا الاستراتيجية». تصريح معد أدلى به وزير الخارجية كولن باول للجنة العلاقات الخارجية في مجلس الشيوخ في ٩ حزيران/يونيو ٢٠١٢، أعيد نشره في: *European Washington File (US Embassy: Stockholm, 9 July 2002)*, <<http://www.usis.usemb/wireless/200/cur204.htm>>.

Kile, «Ballistic Missile Defence and Nuclear Arms Control», pp. 517-518. انظر: (١٣٥)

(١٣٦) «مراجعة الوضع النووي» تقرير سري. ثمة ملخص للجوانب العلنية متوفر في: US Department of Defense, «Special Briefing on the Nuclear Posture Review», 9 January 2002, <http://www.defenselink.mil/news/Jan2002/t01092002_t0109npr.html>.

العلاقة الاستراتيجية الجديدة، التي طُرحت عندما وقّعت المعاهدة، على أن نظام التحقق الشامل الخاص بمعاهدة «ستارت ١» «سيقدم الأساس لتوفير الثقة والشفافية والسلوك المتوقع في تخفيضات إضافية للأسلحة الهجومية الاستراتيجية»^(١٣٧). كما أنهما تعهدا بأن تعقد روسيا والولايات المتحدة مناقشات رفيعة المستوى في مجموعة استشارية للأمن الاستراتيجي، وهي مجموعة أسست حديثاً، لتلمس طرق جديدة لتعزيز الشفافية والسلوك المتوقع.

إجراءات التصديق الأمريكية

في ٢٤ حزيران/يونيو ٢٠٠٢ أحال الرئيس بوش سورت على مجلس الشيوخ لإبداء رأيه وموافقة على التصديق. وصرح بوش بأن المعاهدة «ترمز» إلى علاقة التعاون الأمريكية الجديدة مع روسيا. لكنه شدد على أنه، خلافاً لاتفاقيات سابقة بخصوص الحد من الأسلحة الاستراتيجية، لم تكن هذه المعاهدة «لا الأساس الرئيسي لهذه العلاقة ولا مكوناتها الأساسي»^(١٣٨).

وبدأت في تموز/يوليو جلسات استماع خاصة بالمعاهدة، وعُبر خلال الجلسات عن مخاوف حول أحكامها. وكان ثمة نقد خاص لفشلها في وضع جدول زمني لإزالة رؤوس حربية منشورة من وسائل إيصالها.

كانت هذه الانتقادات موضع رفض من كبار مسؤولي الإدارة والقادة العسكريين، الذين قالوا إن من نقاط القوة الرئيسية في المعاهدة تمكينها الولايات المتحدة «من إجراء تخفيضات حادة في الرؤوس النووية الاستراتيجية مع الاحتفاظ بمرونت [ها] في مواجهة تغييرات استراتيجية غير متوقعة»^(١٣٩). يضاف إلى ذلك تأكيد وزير الدفاع دونالد رامسفيلد على أن الولايات المتحدة كانت بحاجة إلى إبقاء بعض الرؤوس الحربية التي أبطل عملها في الاحتياط «في ما إذا اصطدمنا بمشكلات أمان أو

White House, Office of the Press Secretary, «Text: Joint Declaration of New US-Russian (١٣٧) Relationship,» 24 May 2002, <<http://www.whitehouse.gov/news/releases/2002/05/20020524-2.html>>.

يقوم نظام معاهدة «ستارت» على «قواعد إحصاء» مختلفة عن قواعد سورت، ولم يجر توسيع أحكام التحقق الخاصة بها لتتنطبق على الاتفاق الأخير.

White House, Office of the Press Secretary, «Letter of Transmittal to the Senate of the (١٣٨) United States,» 24 June 2002, <<http://www.whitehouse.gov/news/releases/2002/06/20020620-13.html>>.

(١٣٩) تصريح بخصوص اتفاقية موسكو أدلى به الجنرال ريتشارد ب. مايرز، رئيس هيئة رؤساء الأركان المشتركة، أمام جلسة الكونغرس الـ ١٠٧، لجنة القوات المسلحة في مجلس الشيوخ، ٢٥ تموز/يوليو ٢٠٠٢، أعيد نشره في: *European Washington File* (US Embassy: Stockholm, 25 July 2002), <<http://www.usis.usemb/wireless/400/eur412.htm>>.

موثوقية «في الرؤوس الحربية المنشورة، نظراً إلى عدم وجود خط ناشط لإنتاج رؤوس حربية أمريكية»^(١٤٠).

واستبعد المسؤولون في الإدارة أيضاً المخاوف المثارة حول افتقار سورت إلى إجراءات تحقق. وأقر وزير الخارجية كولن باول بأن المعاهدة لم تُعد لتكون قابلة للتحقق منها بمقتضى «نموذج الحرب الباردة القديم»، لأن هذا «ليس مطلوباً ولا مهماً» في وضع تعتبر روسيا والولايات المتحدة نفسيهما شريكين استراتيجيين لا مصدرين لتهديدات استراتيجية متبادلة^(١٤١). ولاحظ باول أن أعمال التفتيش وتبادل بيانات معاهدة «ستارت ١» توفر معلومات ملائمة عن ترتيبات قوات الطرفين النووية الاستراتيجية والوضع الشامل للتخفيضات في الرؤوس النووية الاستراتيجية المنشورة^(١٤٢).

رغم الانتقادات التي وجّهت إلى المعاهدة، فقد أوضحت جلسات الاستماع أن سورت تتمتع بدعم الحزبين، مع إعلان أغلبية واسعة من شيوخ كلا الحزبين أنهم سيؤيدون الموافقة على المعاهدة. لكن السنة انتهت بإخفاق قيادة مجلس الشيوخ في طرح المعاهدة أمام مجلس الشيوخ بكامله للتصويت على المصادقة عليها لأن بنوداً أخرى في الأجندة التشريعية حالت دون ذلك.

إجراءات التصديق الروسية

في روسيا، كان توقيع سورت موضع ترحيب عموماً. ففي رأي كثير من المسؤولين والمحللين الروس، كانت روسيا أمام الاختيار بين قبول اتفاقية «حد أدنى» يكون لها تأثير جائر في القدرة الكامنة لإعادة تكوين القوة لدى الطرفين، أو التخلي عن عملية خفض الأسلحة النووية بأكملها^(١٤٣). وبحسب قول وزير الخارجية الروسي إيغور إيفانوف (I. Ivanov)، فإن المعاهدة «كانت أقصى ما أمكن إتمامه» آنذاك^(١٤٤). وتردد هذا الرأي على لسان نائب رئيس لجنة الدفاع في الدوما أليكسي ج. أريباتوف

(١٤٠) شهادة معنّة للجنة العلاقات الخارجية في مجلس الشيوخ ومتعلقة باتفاقية موسكو. والشهادة لوزير الدفاع دونالد رامسفيلد، ١٧ حزيران/يونيو ٢٠٠٢، النص متوفر في: <http://usinfo.state.gov/topical/pol/arms702071802.htm>.

(١٤١) انظر الهامش رقم (١٣٤) أعلاه.

(١٤٢) المصدر نفسه.

(١٤٣) انظر، مثلاً: V. Litovkin, «Clash of Nuclear Warheads: Russia and the USA are Left with Their Interests Intact», *Obshchaya Gazeta* (Moscow), 16 May 2002, in: «Russian Paper: Better Off with Arms Treaty than without it.» FBIS-SOV-2002-0517, 16 May 2002.

(١٤٤) Interfax (Moscow), 21 May 2002, in: «Ivanov Says Russia, US will «Independently» Determine START Structure.» FBIS-SOV-2002-0521, 21 May 2002.

(A. Arbatov)، الذي أصر على أن روسيا توصلت بالمفاوضات إلى أفضل صفقة حققتها بعد إعلان الجيش الروسي خططاً لخفض القوات النووية الاستراتيجية لأسباب تتعلق بالميزانية حتى من دون صفقة أسلحة مع الولايات المتحدة^(١٤٥). ورأى آخرون بأن موافقة الولايات المتحدة على إضفاء صفة رسمية على تخفيضات الأسلحة في معاهدة كانت، في الواقع، انتصاراً لروسيا بالنظر إلى أن في وسع البنتاغون تحمل تكاليف نشر العدد الذي يشاء من الرؤوس الحربية^(١٤٦).

قدم الرئيس بوتين سورت إلى الدوما في ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢. ورغم شكاوى قوميين من أن روسيا استسلمت للولايات المتحدة في التوصل إلى صفقة خفض أسلحة نووية، فقد توقع برلمانيون روس بارزون أن تحظى سورت بموافقة الجمعية الاتحادية بسهولة. وكان متوقفاً أن يتم هذا في ربيع ٢٠٠٣، ربما بشروط يلحقها الدوما ويوجز فيها عدداً من الظروف الاستثنائية التي تمكن روسيا من الانسحاب من المعاهدة لحماية سيادتها^(١٤٧).

انسحاب الولايات المتحدة من معاهدة الحد من الأسلحة المضادة للصواريخ الباليستية

في ١٣ حزيران/يونيو ٢٠٠٢ انسحبت الولايات المتحدة رسمياً من اتفاقية ١٩٧٢ الخاصة بالحد من الأنظمة المضادة للصواريخ الباليستية (اتفاقية ABM). ففي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، وبمقتضى الاتفاقية، أخطرت الولايات المتحدة روسيا والدول الموقعة الأخرى بنيتها الانسحاب من اتفاقية الأنظمة المضادة للصواريخ الباليستية بعد ستة أشهر^(١٤٨). وكان دافع القرار رغبة الإدارة الأمريكية في المضي بتطوير واختبار أنظمة دفاع صاروخي محظورة بموجب الاتفاقية.

ورغم جهود روسيا الدبلوماسية الشاقة في الأعوام الأخيرة للحفاظ على اتفاقية

Interfax (Moscow), 15 May 2002, in: «Russian Duma Defense Committee Official Welcomes (145) Arms Deal with US,» FBIS-SOV-2002-0515, 15 May 2002.

V. Belous, «The Treaty on a Reduction in Strategic Offensive Potentials: Pluses and (146) Minuses,» *Trud* (Moscow), 18 June 2002, in: «Russia Seen as Having Greater Interest in New Arms Reduction Treaty than US,» FBIS-SOV-2002-0618, 18 June 2002, معاهدة «ستارت ٢» من حظر الصواريخ الباليستية العابرة للقارات والمجهزة بمركبات عودة (MIRV) ترك روسيا في موقف أفضل كي تتمكن من إعادة بناء قواتها الاستراتيجية إلى الحد الذي رسمته المعاهدة وحتى مستوى عددي يجاري مستوى الولايات المتحدة.

Interfax (Moscow), 17 December 2002, in: «State Duma Says Russia-US Arms Reduction (147) Treaty Could be Ratified After Six Months,» FBIS-SOV-2002-1217, 17 December 2002.

Kile, «Ballistic Missile Defence and Nuclear Arms Control».

(148) انظر:

الأنظمة المضادة للصواريخ الباليستية، فقد ضُبطت ردات الفعل الروسية على نحو ملحوظ؛ إذ أصدر الدوما بياناً شجب فيه الانسحاب الأمريكي بوصفه «خطأً سياسياً يمكن أن يلحق ضرراً بالغاً بالأمن الدولي»^(١٤٩). وعبر مسؤولون كبار في شؤون الدفاع عن مشاعر مماثلة، فنتعوا الخطوة الأمريكية بأنها «خطأ»، لكن لا داعي لاتخاذ مواقف مثيرة، إذ لم يعد ينظر إلى الولايات المتحدة حالياً كتهديد لأمن روسيا^(١٥٠). كما أنهم واصلوا الإعراب عن اهتمام بالتعاون مع الولايات المتحدة في مسائل الأسلحة المضادة للصواريخ؛ حيث قال وزير الدفاع سيرغي إيفانوف (S. Ivanov) إن في وسع روسيا العمل مع الولايات المتحدة على إنشاء نظام مشترك مضاد للصواريخ إذا كان مثل هذا التعاون «قائماً على القانون ولا ينبغي أن يكون نظام الدفاع الصاروخي موجهاً من قبل أحدنا ضد الآخر»^(١٥١).

نحو نموذج جديد للحد من الأسلحة؟

في سنة ٢٠٠٢ اتخذت روسيا والولايات المتحدة خطوات إضافية نحو صياغة علاقة استراتيجية جديدة تنتقل من الخصومة وانعدام الثقة باتجاه التعاون والتشاور. وفي الواقع «اتفق» بوش وبوتين «على الاختلاف» على مستقبل اتفاقية الأنظمة المضادة للصواريخ الباليستية بدلاً من أن يدعها تمزق هذا التقارب، والمضي قدماً بتخفيضات أشد في ترسانات بلديهما النووية.

لقد دل توقيع سورت في سنة ٢٠٠٢ على خرق في عملية خفض أسلحة استراتيجية كانت متوقفة تماماً منذ معاهدة «ستارت ٢» في سنة ١٩٩٣. وبحسب كلمات الرئيس بوش، فإن الاتفاقية الجديدة تنطوي على احتمال أن تبدأ روسيا والولايات المتحدة أخيراً تعديل أوضاع قواتهما النووية، التي هي بالتأكيد الناتج الأبرز والأبقى لسباق تسلح القوتين العظميين، وجعلها متماشية مع علاقة سياسية جديدة غير خصامية. كما أن المعاهدة تقنن فكرة الأمن المتساوي لكلا الطرفين، وهي فكرة مهمة من الناحية الرمزية، بقدر ما تلتزم الولايات المتحدة بإجراء خفض حاد لقواتها النووية حتى مستوى مماثل للخفض الذي تجريه روسيا.

وفي الوقت نفسه، تدل سورت على تغير جوهري في شكل ومضمون عملية

ITAR-TASS (Moscow), 14 June 2002, in: «Russia: Duma Statement Denounces US (149) Withdrawal from ABM Treaty,» FBIS-SOV-2002-0614, 14 June 2002.

Maj.-Gen. Yevgeniy Buzhinski, Director, International Treaties Department of the Russian (150) Ministry of Defence, quoted by ITAR-TASS (Moscow), 13 June 2002, in: «Defense Ministry Says US ABM Pullout «Error» but no Basis for «Drama,»» FBIS-SOV-2002-0613, 13 June 2002.

Interfax (Moscow), 15 January 2003, in: «Russian Defense Minister Ivanov Gives Conditions (151) for Cooperation with US on Missile Defense,» FBIS-SOV-2003-0115, 15 January 2003.

الحدّ من الأسلحة؛ فهي ليست معاهدة «تقليدية» من معاهدات الحرب الباردة تتوخى إدارة تنافس القوتين العظميين بفرض حدود متوازنة ومتحقّق منها بعناية على الأسلحة النووية الاستراتيجية. هذا النوع من المعاهدات رفضته إدارة بوش بشدة لكونه

بالياً ومانعاً للمرونة الأمريكية في التكيف مع بيئة أمنية جديدة ومتغيرة. وتمنح المعاهدة في شكلها النهائي، الطرفين مرونة غير مسبوقه في تنفيذ ما يعادل تخفيضات متوازنة للقوة من جانب واحد.

ويمكن بين أخذ ورد وصف سورت بأنها معاهدة غير متناظرة من حيث إن الولايات المتحدة حصلت بشكل رئيسي على كل شيء أرادته؛ لكن يتعين تقدير هذا اللاتناظر ضمن سياق أوسع. إن سورت جزء واحد من «صفقة متكاملة» روسية - أمريكية أشمل، تتضمن عنصر كبح استراتيجياً، لكنها تتجاوز تخفيضات الأسلحة لتشمل إجراءات «إيجابية». وكما فضّل في الإعلان المشترك في أيار/مايو ٢٠٠٢، فإن هذه الإجراءات تتضمن تشاوراً وتنسيقاً محسّنين، وبخاصة في ما يتعلق بمكافحة ووقف انتشار أسلحة الدمار الشامل، فضلاً عن تعاون اقتصادي وعلمي متزايد^(١٥٢).

إن هذا الجانب بالذات من «الصفقة المتكاملة» هو الذي يتسم بجاذبية خاصة بالنسبة إلى روسيا. وفي حين أن الهموم التقليدية للحدّ من الأسلحة مثل الاستقرار والتكافؤ الاستراتيجيين ليست مسائل غير مهمة، فإنها أولويات ثانوية لغاية بوتين الغالبة: موازنة الاقتصاد وتنظيمه وإعادة بنائه. ففي رأيه أن تعزيز النمو الاقتصادي ودمجه في الاقتصاد العالمي يتطلبان، فوق كل شيء، علاقات محسنة من حيث الجوهر مع الولايات المتحدة^(١٥٣). وكان من نتائج ذلك أن الحدّ من الأسلحة أخذ يصبح متكاملأً بصورة متزايدة مع هذه الجوانب الأخرى للعلاقات الروسية - الأمريكية.

VII التطورات التي شهدتها البرنامج الأمريكي للدفاع ضدّ الصواريخ الباليستية

تسلمت إدارة بوش سدة الحكم ملتزمة بتطوير نظام دفاع صاروخي متين لحماية الولايات المتحدة وحلفائها. ففي كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ أصدر وزير الدفاع الأمريكي

White House, Office of the Press Secretary, «Text: Joint Declaration of New US-Russian (١٥٢) Relationship».

(١٥٣) للاطلاع على مناقشة تأثير ما قام به بوتين من إعادة لترتيب أولويات السياسة الخارجية والسياسة الأمنية على الحدّ من الأسلحة، انظر: A. Kuchins, «Explaining Mr Putin: Russia's New Nuclear Diplomacy», *Arms Control Today*, vol. 32, no. 8 (October 2002), pp. 3-8, and هذا الكتاب.

رامسفيلد مذكرة أوجز فيها الاتجاه المستقبلي لبرنامج وزارة الدفاع بشأن الدفاع الصاروخي^(١٥٤). وقد حدد للدفاع الصاروخي أربع أولويات رئيسية:

(أ) «الدفاع عن الولايات المتحدة، والقوات المنشورة، والحلفاء والأصدقاء»؛
(ب) «استخدام نظام دفاع ضد الصواريخ الباليستية (BMDS) يرتب دفاعات في طبقات لاعتراض صواريخ في جميع مراحل طيرانها»؛ (ج) «تمكين القوات المسلحة من إنزال عناصر من نظام الدفاع ضد الصواريخ الباليستية الشامل إلى ميدان القتال في أقرب وقت عملي»؛ (د) تطوير واختبار تقانات و «تحسين فعالية القدرة المنشورة بإدخال تقانات جديدة لدى توفرها أو حين يستدعي التهديد قدرة مسرعة»^(١٥٥). وقد وجهت مذكرة رامسفيلد وزارة الدفاع نحو تطوير ثم نشر نظام دفاع متكامل ضد الصواريخ الباليستية وقادر على التصدي لـ «جميع مجالات الأخطار»، وبالتالي المضي إلى ما بعد النظام المحدود الذي تصوره إدارة كليتون.

قرار نشر نظام الدفاع المضاد للصواريخ

في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ أعلنت وكالة الدفاع الصاروخي التابعة للبنتاغون (MDA)، والمعروفة قبل كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ بمنظمة الدفاع ضد الصواريخ الباليستية) أنها تلقت توجيهاً من الرئيس بوش للشروع في فترة ٢٠٠٤ - ٢٠٠٥ في نشر نظام دفاع صاروخي أولي «لجبه التهديد الصاروخي الباليستي القريب الأجل» ضد «أراضي» الولايات المتحدة و «قواتها المنشورة وأصدقائها وحلفائها»^(١٥٦). وقد أشار الإعلان إلى المرة الأولى التي تحدد فيها إدارة بوش قدرة دفاع صاروخي بالستي أولي لحماية الأراضي الأمريكية وتلتزم بتاريخ معين للنشر.

وصرح مسؤولون في البنتاغون بأن الغرض الأساسي للنظام الأولي اعتراض الصواريخ الباليستية البعيدة المدى التي قد تطلقها كوريا الشمالية على الولايات المتحدة^(١٥٧). وأكدوا أن النظام الذي سيُنشر سيؤمّن قدرة دفاعية أولية فقط ضد

Secretary of Defense Donald Rumsfeld, «Missile Defense Program Direction», (١٥٤) Memorandum, Office of Secretary of Defense, 2 January 2002, available at: <http://www.defenselink.mil/news/Jan2002/b01042002_bt008-02.html>.

Department of Defense, «DOD Establishes Missile Defense Agency», News Release no. 008- (١٥٥) 02, 4 January 2002, <http://www.defenselink.mil/news/Jan2002/b01042002_bt008-02.html>.

US Department of Defense, «Missile Defense Operations Announcement», News Release (١٥٦) no. 642-02, 17 December 2002, http://www.defense.link.mil/news/Dec2002/b12172002_bt642-02.html.

(١٥٧) لكنهم نفوا أن يكون لتوقيت قرار نشر النظام صلة بتوترات مع كوريا الشمالية متعلقة بأمور نووية. انظر: Kadish, Director, Missile Defense Agency and J. D. Crouch, Assistant Secretary of Defense for International Security, Department of Defense, News Transcript, 17 December 2003, available at: <http://www.defenselink.mil/news/Dec2002/t12172002_t1217missiledef.html>.

هجوم بصواريخ بالستية وسيستغرق تطويره واختباره أعواماً عدة. وشددوا أيضاً على أن تركيب بنية النظام، بما في ذلك عدد الأنظمة التي ستُنشر ونوعها وموقعها، سيتطور بمرور الوقت لمواجهة «التهديد المتبدل والانتفاخ من التطورات التكنولوجية»^(١٥٨).

ولتمويل الخطط، أشار مسؤولون في البنتاغون إلى أن البيت الأبيض سيطلب خلال العامين التاليين مبلغاً إضافياً قدره ١,٥ مليار دولار^(١٥٩). وسيضاف هذا المبلغ إلى ٧,٣ مليارات دولار سبق أن أعدت لأنشطة الدفاع الصاروخي في السنة المالية ٢٠٠٤ و ٧,٩ مليارات دولار للسنة المالية ٢٠٠٥^(١٦٠). وفي السنة المالية ٢٠٠٣، اعتمد لبرنامج الدفاع الصاروخي الأمريكي ما مجموعه ٧,٨ مليارات دولار.

إن للنظام الذي يعتزم نشره في ٢٠٠٤ - ٢٠٠٥ بنية قابلة للتمدد والانتفاخ تفوق كثيراً قابلية نظام الدفاع الصاروخي الأولي الذي اقترحه إدارة كلينتون، التي تصورت نشر موقع صاروخي اعتراض واحد في ألاسكا (انظر الجدول رقم ١٥ - ٢). وهو سيستند إلى «منشأة فرشة اختبار قطاع الدفاع في منتصف المسار» التي يجري بناؤها في فورت غريلي، ألاسكا. وستكون هذه المنشأة، التي ستألف من مجموعة قوافل ومعدات رادار وقيادة وسيطرة، الموقع الأولي لنشر معترضات صاروخية ذات قواعد أرضية ابتداء من سنة ٢٠٠٤. كما أن النظام يدعو إلى وضع معترضات أصغر يصل عددها إلى ٢٠ معترضة على ثلاث سفن سطح من فئة «إيجيس» (Aegis) لاستخدامها ضد صواريخ قصيرة المدى ومتوسطة المدى، وإلى بنية لأجهزة استشعار تكون أكثر قابلية للتمدد والانتفاخ^(١٦١). وإلى جانب رادار جديد يعمل بنطاق أكس (X-band) (أي ذي استبانة دقيقة جداً) يجري إنشاؤه في جزيرة شيميا، ألاسكا، كجزء من منشأة فرشة الاختبار، سيتضمن النظام أسطولاً جديداً من سواتل كشف انطلاق صواريخ يُعرف بـ «نظام الأشعة تحت الحمراء الفضائي» (SBIRS) - العالي.

وطلبت إدارة بوش أيضاً من الحكومتين البريطانية والدانمركية أن تأذنا لها باستخدام رادارات الإنذار المبكر القائمة في فايلينغديلز (Fylingdales) في المملكة

US Department of Defense, Ibid.

(١٥٨)

«Missile Defense Deployment Announcements».

(١٥٩)

(١٦٠) تصريح للجنرال رونالد كاديش، مدير وكالة الدفاع الصاروخي، أمام لجنة المخصصات في مجلس الشيوخ، لجنة الدفاع الفرعية، في ما يخص ميزانية الدفاع الصاروخي للسنة المالية ٢٠٠٣، ١٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٢، < <http://www.acq.osd.mil/bmdo/bmdolink/pdf/budget03.html> >.

US Department of Defense, Ibid.

(١٦١)

المتحدة وفي تولي (Thule)، غرينلاند، كجزء من النظام الأولي، ويتحدث هذه الرادارات بقدرات تعقب متقدمة في سنة ٢٠٠٥^(١٦٢). وما زال استخدام هذه الرادارات، التي ستكون ضرورية لتعقب صواريخ تطلق من الشرق الأوسط، مصدر جدل واسعاً في كل من الدانمرك والمملكة المتحدة^(١٦٣). وتدعو خطط البنتاغون بشأن نظام دفاعي أشمل، على ما يقال، إلى موقع اعتراض آخر يركز في مين (Maine)، ويوجّه نحو تهديدات صاروخية من الشرق الأوسط؛ مع إمكانية إقامة مواقع اعتراضية إضافية في هنغاريا أو بولندا أو المملكة المتحدة^(١٦٤).

نقد قرار نشر نظام الدفاع المضاد للصواريخ

كان قرار إدارة بوش بالمضي في نشر نظام دفاع صاروخي أولي بمثابة شرارة جدل فوري، وإن مقيد نسبياً. فالمشروع تعرض لهجوم من نزاعين إلى الشك في الدفاع الصاروخي ومن بعض الديمقراطيين في الكونغرس بسبب نشر تقانات قبل إخضاعها للاختبار وإثبات صلاحيتها للعمل^(١٦٥). وأشار منتقدون إلى اختبار الاعتراض الفاشل الأخير في برنامج اختبار «قطاع الدفاع في منتصف المسار من قاعدة أرضية» (كان يشار إليه سابقاً بـ «الدفاع الصاروخي القومي»)، وهو قطاع تابع لـ «وكالة الدفاع الصاروخي» (MDA)، كدليل على أن التكنولوجيا لم تكن جاهزة للنشر^(١٦٦).

هذه المخاوف هدأها كبار المسؤولين في البنتاغون والبيت الأبيض. فالجنرال رونالد كاديش (R. Kadish)، مدير وكالة الدفاع الصاروخي، لاحظ أن، على الرغم من الانتكاسة الأخيرة، فقد كان هناك عمليات اعتراض ناجحة في الاختبارات السابقة وسُجّل ما مجموعه خمس إصابات في ثماني محاولات منذ أن بدأ برنامج اختبار طيران «قطاع منتصف المسار ذي القاعدة الأرضية» في سنة ١٩٩٩. ولاحظ

Office of the Prime Minister, «Initial Agreement for US Missile Defence Proposal», 10 (١٦٢) Downing Street Newsroom, <<http://www.number-10.gov.uk/output/Page6999.asp>>.

T. Helm, «Labour Anger at Decision to Back» Son of Star Wars», *Daily Telegraph* (١٦٣) (Internet ed.), 16/1/2003, <<http://www.telegraph.co.uk/news/main.jhtml?xml=%2Fnews%2F2003%2F01%2F16%2Fnm16.xml>>.

B. Gertz, «Pentagon Plans Defense Against Mideast Missiles», *Washington Times* (Internet (١٦٤) ed.), 19/12/2003, <<http://dynamic.washtimes.com/twt-print.cfm?ArticleID=20021219-86065308>>.

K. Guggenheim, «Bush Missile Shield Plan Draws Criticism», Associated Press, 18 December (١٦٥) 2002, available at: http://story.news.yahoo.com/news?tmpl=story2&cid=544&u=/ap/20021218/ap_on_go_pr/wh/missile_defenses&printer=1.

Reuters, «US Missile Defense Test is Failure», *Washington Post*, 12/12/2002, p. A35. (١٦٦)

أيضاً أن الاختبارات هذه، إلى جانب اختبارات أخرى تضمنت معترضات قصيرة المدى، أقامت الدليل على إمكانية تطبيق فكرة «ضرب الهدف لتدميره»^(١٦٧).

وكان هناك أيضاً قلق دولي عُبر عنه حيال قرار النشر الأمريكي. فقد قال ناطق باسم وزارة الخارجية الصينية أن الصين قلقة «من تأثير سلبي محتمل لنظام الدفاع الصاروخي في الاستقرار الإقليمي»^(١٦٨). لكنه لم يقل ما إذا كانت الصين ستضيف مزيداً من الصواريخ البعيدة المدى إلى ترسانتها أو ستغير انتشار قواتها الاستراتيجية رداً على الإعلان. وحذرت وزارة الخارجية الروسية على نحو مماثل من أن خطط الدفاع الصاروخي الأمريكية «دخلت مرحلة جديدة مزعزعة للاستقرار»^(١٦٩). وفي الوقت نفسه، واصلت روسيا الضغط كي تُضم إلى هذه الخطط، محتجة بأن دفاعاً صاروخياً مشتركاً يتلاءم مع العلاقة الجديدة من الشراكة الاستراتيجية بين روسيا والولايات المتحدة بشكل أفضل من البرنامج الأحادي الجانب الذي يحث عليه البيت الأبيض

الجدول رقم ١٥ - ٢ ملخص للقدرات التي تخطط الولايات المتحدة لامتلakها في ميدان الدفاع ضد الصواريخ، ٢٠٠٤ - ٢٠٠٥

البرنامج	النظام	المهمة
الدفاع في منتصف المسار انطلاقاً من قاعدة أرضية ^(١)	٢٠ صاروخاً اعتراضياً متعدد المراحل انطلاقاً من قواعد أرضية، وتحمل واسطة قتل خارج الغلاف الجوي (EKV) ^(٢)	اعتراض صواريخ باليستية عابرة للقارات خلال منتصف مسار طيرانها
الدفاع في منتصف المسار انطلاقاً من قاعدة بحرية ^(٣)	٣ طرادات «إيجيس» مجهزة برادار «أن/سي - ١» أعيد تشكيله، و«ما يصل إلى ٢٠» معترضة صاروخية قياسية محدثة	اعتراض صواريخ باليستية قصيرة - متوسطة المدى خلال مرحلة منتصف طيرانها
«باتريوت» ذو القدرة المتقدمة - PAC-٣ (3)	قاذف ذو قاعدة أرضية يمكن نقله جواً مجهزة بثلاثة صواريخ اعتراضية عالية السرعة من نوع «إضرب لتدمر»، ومرقن برادار ومحطة لمراقبة الاشتباك	اعتراض صواريخ باليستية قصيرة - متوسطة المدى

يتبع

«Missile Defense Deployment Announcement».

(١٦٧)

(١٦٨) نقلاً عن: «China Concerned by Missile Defence Plan», *Guardian* (Internet ed.), 19/12/2002, <<http://www.guardian.co.uk/worldlatest/story/0,1280,-2256976,00.html>>.

(١٦٩) S. Glasser, «Russia Has Warning, and Overture, on Missile Plan», *Washington Post*, 19/12/ 2002, p. A19.

كشف انطلاق صواريخ باليستية وتأمين بيانات تعقب الهدف	رادار ذو نطاق إكس في جزيرة شيميا، آلاسكا، ومنشور على سفينة؛ سوائف في جميع مراحل مسار الطيران لكشف انطلاق صواريخ بنظام الأشعة تحت الحمراء - العمالي (SBIRS-High) رادارات إنذار مبكر محدثة في غرينلاند والمملكة المتحدة	أجهزة استشعار
---	---	---------------

المصادر: «Missile Defense Deployment Announcement» Special Briefing with Lt Gen. Ronald Kadish, Director, Missile Defense Agency and J. D. Crouch, Assistant Secretary of Defense for International Security, Department of Defense, News Transcript, 17 December 2003, <http://www.defenselink.mil/news/Dec2002/t12172002_t1217missiledef.html>, and «Missile Defense Operations Announcement» Department of Defense, News Release no.642-02, 17 December 2002, <http://www.defnse.link.mil/news/Dec2002/b12172002_bt642-02.html>.

الملاحظات:

- (أ) كان يشار إليه سابقاً بـ«الدفاع الصاروخي القومي».
- (ب) ١٦ معترضة سترابط في فورت غريللي، آلاسكا، و٤ معترضات سترابط في قاعدة فاندربغ الجوية، كاليفورنيا.
- (ج) كان يشار إليه سابقاً بنظام «البحرية على نطاق المسرح».

VIII خلاصات

في سنة ٢٠٠٢ انتقلت المخاوف بشأن قابلية معاهدة حظر الانتشار (NPT) ونظام عدم الانتشار الأوسع للتطبيق إلى صدارة أجندة الحدّ الأسلحة النووية ونزع السلاح النووي. وقد أبرزت التطورات في هذه السنة على الأقل نقطتي ضعف رئيسيتين في ذلك النظام. تتعلق النقطة الأولى بافتقاره النسبي إلى أصحاب مصالح أقوى. فعدم الانتشار هو، بالنسبة إلى دول عدة، هدف واحد فقط من بين عدد كبير - ومتنافس غالباً - من الأهداف التجارية والاقتصادية والاستراتيجية. وهناك أيضاً ميل للحكومات إلى رؤية التزاماتها بحظر الانتشار أولاً من خلال مؤشر علاقاتها بدول أخرى لا كمشروع سياسي وقانوني ينفذ أمنها.

ونقطة الضعف الأخرى هي أن الأساس المعياري والقانوني الرئيسي لنظام حظر الانتشار النووي - أي معاهدة حظر الانتشار NPT - ما زال مفتقراً إلى شرعية شاملة؛ فهو ينشئ نظاماً تمييزياً في صلبه ممن «يملكون» أسلحة نووية وممن «لا يملكون»، الأمر الذي يبقيه غير مقبول عند دول غير نووية كثيرة وخصوصاً لأنها تعتبر دول الأسلحة النووية عاجزة عن دعم غرضها من «مبايعتها» لمعاهدة حظر الانتشار، أي العمل بطريقة جديدة باتجاه الوفاء بالتزاماتها الملزمة قانوناً لنزع الأسلحة النووية. وتعمل

لا شرعية هذا التمييز، الملحوظة على نطاق واسع، ضد بناء نظام مستقر وفعال يعتمد على امتثال الأطراف طوعاً لمعاييرها التي ينطوي عليها.

وأظهرت التطورات في سنة ٢٠٠٢ أيضاً أن هناك حاجة ملحة إلى تعزيز الإجراءات التقنية لمنع انتشار مواد انشطارية قابلة للاستخدام كسلاح كي يؤخذ في الحسبان تبدل تكنولوجيا دورة الوقود النووي التي تثير أكبر مخاوف الانتشار على مدى العقد الماضي. وقد سعى ناشرون طامحون على نحو متزايد، إلى حيازة القدرة على إنتاج يورانيوم عالي التخصيب بدلاً من البلوتونيوم كأساس لصنع أسلحة نووية. وقد انتشرت هذه التكنولوجيا عالمياً منذ الثمانينيات، وهي تتطلب منشآت أقل «وشاية» وبالتالي يسهل إخفاؤها عن وسائل تقنية وطنية للمراقبة مثل السواتل. وقد باتت الولايات المتحدة، على وجه الخصوص، حاذقة في الكشف من بعيد عن مفاعلات ومنشآت إعادة معالجة كبيرة مطلوبة لصنع أسلحة مرتكزة على البلوتونيوم.

إن الإجراءات اللازمة لتقوية الحاجز التقني، الذي لا مفر من اجتيازه والذي يستند إليه نظام معاهدة حظر الانتشار موجودة بالفعل. وعلى سبيل المثال، كان نظام الإجراءات الوقائية المعززة، الذي أنشأته الوكالة الدولية للطاقة الذرية في التسعينيات بعد اكتشاف مدى برنامج السلاح النووي السري العراقي، قد كشف ربما المنشآت غير المعلنة التي زُعم أن إيران وكوريا الشمالية شيدتاها، وردع في الوقت نفسه ناشرين آخرين محتملين عن محاولة الاقتداء بهما.

ولكن المسألة الأساسية التي يجب تناولها ليست ما إذا كانت اتفاقيات وترتيبات تنظيمية معينة قد فشلت. بل إنها كيفية التعامل مع دول تعتمد خرق التزاماتها بموجب هذه الاتفاقيات والمعايير التي تقوم عليها. ومجلس الأمن الدولي مخول المسؤولية الأساسية عن فرض الإذعان لها. وقد ترك الخلاف الواضح والمستحکم في مجلس الأمن بشأن العراق في بداية سنة ٢٠٠٣ تساؤلاً مفتوحاً بشأن ما إذا كان قادراً على الوفاء بانتدابه بوصفه المناصر للقانون الدولي.

لقد شهدت سنة ٢٠٠٢ عودة تهديدات «قديمة» إلى الظهور في قمة أجندة الأمن الدولي: وبالتحديد، احتمال - خشية كثيرون قبل ٤٠ سنة - ينذر بأن يرى العالم بروز مجموعة كبيرة من دول جديدة نووية التسليح. وسيكون ذلك تطوراً عميقاً يوحى بأن البيئة الاستراتيجية الجديدة ربما تكون مختلفة جداً عن البيئة التي كانت في العقود الأخيرة. والواضح أن المجتمع الدولي يقف عند مفترق طرق مهم في ما يتعلق بتعزيز نظام حظر الانتشار العالمي وإعادة القوة والحيوية إليه. والاختيار الجوهري أمامه هو ما إذا كان النظام الدولي الناشئ سيتميز بالانتشار الأوسع للأسلحة النووية أم سيتميز بالاستقرار وال ضبط والتراجع المستمر في الترسانة النووية العالمية.

الملحق رقم ١٥ - أ القوى النووية في العالم

هانس م. كريستنسن (*)
شانون ن. كايل (***)

I مقدمة

رغم الجهود التي بُذلت طوال نصف القرن الماضي لخفض الأسلحة النووية وإزالتها، ورغم الالتزامات بموجب معاهدة حظر الانتشار (NPT) لسنة ١٩٦٨^(١) لتحقيق هذا الهدف، فإن الدول الخمس التي تعرّفها معاهدة حظر الانتشار بأنها دول أسلحة نووية - الصين وفرنسا وروسيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة - مستمرة في نشر أكثر من ١٦٥٠٠ سلاح نووي فاعل (انظر الجدول رقم ١٥ - أ - ١). وإذا أُحصيت الرؤوس الحربية كافة - المنشورة، والاحتياطية، والموضوعة قيد التخزين النشط والتخزين غير النشط، و(لب البلوتونيوم) المحفوظة في الاحتياط - نجد أن دول الأسلحة النووية الخمس تملك ما يقدر مجموعه بـ ٣٦٥٠٠ رأس حربي. وهذا يعني أنها تملك أكثر من ٩٨ بالمئة من مخزون السلاح النووي في العالم.

إن «مراجعة الوضع النووي» (NPR) الأمريكية لسنة ٢٠٠١ وتنفيذ معاهدة تقليص الأسلحة الهجومية الاستراتيجية (سورت) الأمريكية - الروسية لسنة ٢٠٠٢ سينقلان آلافاً من «الرؤوس الحربية الاستراتيجية» الأمريكية والروسية «المنشورة عملياً» من الحالة

(*) الأقسام ١ - ٦ بقلم هـ م. كريستنسن.

(**) الأقسام ٧ - ٩ بقلم ش. ن. كايل.

(١) دخلت اتفاقية ١٩٦٨ بشأن حظر انتشار أسلحة نووية حيز التنفيذ في ٥ آذار/مارس ١٩٧٠؛ وقد مُدّدت إلى وقت محدد في مؤتمر مراجعة وتمديد معاهدة حظر الانتشار في سنة ١٩٩٥.

العملانية المعلنة إلى فئات شتى «لا يمكن تعليلها» من أسلحة احتياطية^(٢). كما أن آلفاً من أسلحة أخرى محفوظة في الاحتياط. والنتيجة هي أن ترسانات الأسلحة النووية الأمريكية والروسية تغدو غامضة باطراد وتصبح مراقبتها^(٣).

الجدول رقم ١٥ - أ - ١
القوى النووية في العالم بحسب عدد الرؤوس
الحربية التي جرى نشرها حتى كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣

البلد	الرؤوس الحربية الاستراتيجية	الرؤوس الحربية غير الاستراتيجية	مجموع الرؤوس الحربية
الولايات المتحدة	٥٩٤٨	١١٢٠	٧٠٦٨ ^(١)
روسيا	٤٨٥٢	٣٣٨٠	٨٢٣٢ ^(ب)
المملكة المتحدة	١٨٥	-	١٨٥
فرنسا	٣٤٨	-	٣٤٨
الصين	٢٨٢	١٢٠ ^(ج)	٤٠٢
الهند	-	-	(٤٠ - ٣٠) ^(د)
باكستان	-	-	(٥٠ - ٣٠) ^(د)
إسرائيل	-	-	(٢٠٠ ~) ^(د)
المجموع			١٦,٥٠٠ ~

الملاحظات:

(أ) كان مقرراً أن يزداد هذا العدد بواقع ١٩٢ رأساً حريبياً في ربيع ٢٠٠٣، مع عودة الغواصة النووية المسلحة بصواريخ بالستية «ترايدنت» (د - ٥) المحدثة إلى الوضع العملاني. ويحوي مجموع المخزون الأمريكي، بما فيه الاحتياط، نحو ١٠٦٠٠ رأس حربي، فضلاً عن ٥٠٠٠ لبّ بلوتونيوم في التخزين.

(ب) يحوي إجمالي المخزون الروسي ١٨٠٠٠ رأس حربي، منها حوالي ٩٨٠٠ في التخزين و/أو تنتظر تفكيكها.

(ج) لم تؤكد مصادر رسمية صينية وجود أسلحة نووية غير استراتيجية.

(٢) US Department of Defense, «Nuclear Posture Review [excerpts], Submitted to Congress on 31 December 2001,» 8 January 2002, p. 17, <<http://www.globalsecurity.org/wmd/library/policy/dod/npr.htm>>.

<<http://www.state.gov/t/ac/trt/18016.htm>>

نص سورت SORT موجود في:

وستدخل المعاهدة حيز التنفيذ عند مصادقة كلا الموقعين عليها. بخصوص مضامين سورت انظر: «Special Section,» *Arms Control Today*, vol. 32, no. 5 (June 2002), pp. 3-23.

(٣) للاطلاع على تحليل شامل للإجراءات المقترحة لتعزيز شفافية الترسانات النووية الأمريكية والروسية، انظر: N. Zarimpas, ed., SIPRI, *Transparency in Nuclear Warheads and Materials: The Political and Technical Dimensions* (Oxford: Oxford University Press, 2003).

(د) يُعتقد أن مخزونات الهند وباكستان وإسرائيل منشورة بشكل جزئي فقط. يصعب بشكل خاص الحصول على معلومات علنية عن الترسانات النووية للدول الثلاث غير المنضمة إلى NPT - الهند وباكستان وإسرائيل. والمعلومات المتوفرة محدودة ومتضاربة غالباً. والجدولان رقما ١٥ أ - ٧ و ١٥ أ - ٩ يقدمان تقديرات لحجوم مخزوناتهما من الأسلحة النووية ويمدان بمعلومات عن وسائط إيصال سلاح نووي محتملة. والأرقام الواردة في الجدولان تقديرات قائمة على معلومات علنية وتحوي بعض الشكوك، كما هي مبينة في الملاحظات.

في الولايات المتحدة، كشفت «مراجعة الوضع النووي» لسنة ٢٠٠١ وميزانيات دفاع لاحقة عن خطط لصواريخ بالستية وغواصات استراتيجية وقاذفات بعيدة المدى وأسلحة نووية وأنظمة قيادة وسيطرة نووية جديدة. ويجري حالياً تحديث كثيف لجميع أقسام البنية التحتية النووية الأمريكية عملياً. وعلى نحو مماثل، تقوم روسيا بتحديث قواتها النووية الاستراتيجية بنشر صواريخ بالستية جديدة عابرة للقارات (ICBMs).

وقاذفات استراتيجية إضافية وتطوير جيل جديد من الغواصات النووية والمسلحة بصواريخ بالستية (SSBNs). ومن المهم، بمقتضى سورت، أن روسيا قرّرت الإبقاء على الصواريخ البالستية العابرة للقارات مزودة بمركبات عودة متعددة قابلة للتسديد بشكل مستقل (MIRVs). وعلاوة على ذلك، تواصل كلتا الدولتين تأكيد أهمية الأسلحة النووية في استراتيجياتهما الأمنية القومية. والجدولان رقما ١٥ أ - ٢ و ١٥ أ - ٣ يبينان تركيب القوات النووية الأمريكية والروسية المنشورة.

إن الترسانات النووية التابعة للمملكة المتحدة وفرنسا أصغر كثيراً من ترسانات الولايات المتحدة وروسيا، إلا إن هذه الدول تجري أيضاً تحديثاً لقواتها وتبقى ملتزمة بالاحتفاظ بترساناتها النووية. والبيانات الخاصة بوسائط إيصال ومخزونات الرؤوس النووية البريطانية والفرنسية والصينية معروضة في الجدولين رقمي ١٥ أ - ٤ - ١٥ أ - ٦. ورغم تكهنات رسمية أمريكية بشأن بنية نووية استراتيجية صينية وشيكة، فقد برزت تفاصيل جديدة قليلة في سنة ٢٠٠٢، ويبقى من غير الواضح ما إذا كانت الصين تنوي نشر قوة نووية استراتيجية أكبر كثيراً أو تنوي نشر قوة أحدث بالحجم ذاته نسبياً. وفرنسا منهمة حالياً في تطوير ونشر جيل جديد من الغواصات النووية والمسلحة بصواريخ بالستية والصواريخ الباليستية التي تُطلق من الغواصات (SLBMs) وأسلحة نووية تُطلق من الجو. أما مخزون السلاح النووي البريطاني، فقد استقر عند أقل قليلاً من ٢٠٠ رأس حربي؛ فالمملكة المتحدة هي الدولة الوحيدة بين الدول النووية الخمس التي لا يعرف أن لديها أنظمة أسلحة نووية جديدة قيد التطوير^(٤).

(٤) لمزيد من المعلومات عن تطورات القوات النووية العالمية، انظر: H. M. Kristensen, and J. Handler, «World Nuclear Forces», in: *SIPRI Yearbook 2002: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2002), pp. 525-67, and

الطبعات السابقة من كتاب سيبري السنوي.

الجدول رقم ١٥ - أ - ٢
القوى النووية الأمريكية حتى كانون الثاني / يناير ٢٠٠٣

الوزن النووي	الوزن الحربية x الحملة	المدى (كم) ^(١)	سنة تبوؤ أول مرة	العدد المنزور	التسمية	النوع
٤٣٠	١٥٠ - ٤٥ م - ٤٥ م كيلوطن ١٥٠ كيلوطن	١٦,٠٠٠	١٩٦١	٥٦/٩٣	هستينغز هورنيس ^(٢)	القنابل الاستراتيجية القاذبات (ب) ب - ٥٣ - ٥٤
٤٣٠	١٥٠ كيلوطن	١١,٠٠٠	١٩٩٤	١٦ / ٢١	مسيريت ^(٣)	ب - ٥٣ المجموع البرزخي
١٦٦٠	-	-	-	٧٢/١١٤	-	صواريخ بالستية صلبة للقنابل ده ج - ٢ - ٣٠
١٥٠	١٧٠ x ٣ كيلوطن ^(٤)	١٣,٠٠٠	١٩٧٠	٥٠	ديجتان ٤٣	ج ^(٥)
١٥٠	١٧٠ x ١ كيلوطن ^(٥)	١٣,٠٠٠	١٩٧٩	٣٠٠	م - ك - ١٢ م - ك - ١٢	
٩٠٠	٣٣٥ x ٣ كيلوطن	١٣,٠٠٠	١٩٧٩	٣٠٠	م - ك - ١٢	
٤٠٠	٣٠٠ x ١٠ كيلوطن	١١,٠٠٠	١٩٨٦	٤٠	م أكس / بيكوير ^(٦)	دل ج - ٢ - ١١٨ هـ
١٦٠٠					٥٤٠	المجموع البرزخي

تبع

(ب) الرقم الأول في عمود العدد المنشور هو العدد الإجمالي للطائرات «ب - ٥٢» في قائمة الموجودات، بما في ذلك الطائرات الممتدة للتدريب والاختيار والاحتياط. والرقم الثاني هو لطائرات المهمة الأولية، أي عدد الطائرات العمالية المعبأة لهجمات نووية وتقليدية في زمن الحرب.

(ج) متوفر ل «ب - ٥٢» و «ب - ٢» على السواء.

(د) تُخفف عدد الرؤوس الحربية لكل صاروخ من صواريخ «مينيمان ٤٣» الـ ١٥٠، التابعة للجناح الفضائي ٩٠ في قاعدة ف. إي. وارن الجوية، من ٣ إلى ١

٣١62.

(هـ) غُطِل أول صواريخ «م أكس» العابرة للقارات في ٢ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٢ على أن تبقيه الصواريخ الباقية في فترة تمتد ٣٦ شهراً، حيث تم تفكيك ١٧ صاروخاً في السنة المالية ٢٠٠٣ و ٢٠٠٤ و ١٦ صاروخاً في السنة المالية ٢٠٠٥.

(و) غواصات نووية مسلحة بصواريخ بالستية (SSBNs)/صواريخ بالستية تُطلق من غواصات (SLBMs). من الغواصات النووية الـ ٨ المرابطة في بانغور، ألبتان بحري تحويها إلى غواصتين نوويتين مسلحتين بصواريخ كروز (SSGN)، وواحدة أكملت عملية تسليمها بـ «ترايدنت» (د - ٥). ووفقاً لقواعد الإحصاء في معاهدة استتارت ٤١، تُخفف عدد الرؤوس الحربية للصواريخ «سي - ٤٤» من ٨ إلى ما يزيد عن ٦ رؤوس، لكن ما زالت الصواريخ «د - ٥» تُحصى على أساس أن كل واحد منها يحمل ٨ رؤوس حربية. أما الرؤوس الحربية في SLBM، فستزداد في وقت لاحق من سنة ٢٠٠٣ إلى ٢٨٨٠ رأساً حين تعود «البيثاق» إلى الخدمة بعد تحديث «ترايدنت» (د ٤٥).

(ز) هناك نحو ١٥٠ منها منتشرة في مواقع أمامية في ٦ دول أوروبية (بلجيكا، ألمانيا، هولندا، تركيا، المملكة المتحدة). وقد سُحِبَت أسلحة نووية من اليونان في سنة ٢٠٠١.

وهناك قرابة ٥٠٠ أخرى تم نقلها إلى الاحتياط غير الناضل.

(ح) لم يعد صاروخ كروز ITAMN متشوراً مع الأسطول وإنما هو مخزون على اليابسة.

(ط) ثمة ٢٨٠ رأساً حربياً احتياطياً آخر، وأكثر من ٣٠٠٠ رأس حربي لم تكن محفوظاً في المخزون الاحتياطي.

II القوى النووية الأمريكية

في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، أبقّت الولايات المتحدة على مخزون يقدر بـ ٧٠٦٨ رأساً نووياً، ويتألف من ٥٩٤٨ رأساً حربياً استراتيجياً و ١١٢٠ رأساً حربياً غير استراتيجي. وثمة ٣٧٠ رأساً حربياً احتياطياً. وهذا تخفيض بواقع ٥٣٠ رأساً حربياً عملياً مقارنةً بسنة ٢٠٠٢، والسبب هو إحالة الصواريخ الباليستية العابرة للقارات (ICBMs) الخمسة الأولى من طراز «م أكس/ بيس كيبز» (MX/Peace Keeper) إلى التقاعد، وإخراج غواصتين نوويتين مسلحتين بصواريخ بالستية (SSBNs) من العمليات الاستراتيجية، وتحديث غواصة أخرى إلى مستوى «ترايدنت ٢» (د - ٥). لكن الرؤوس الحربية لم تُدمر، وإنما أُحيلت إلى قائمة الموجودات الاحتياطية، الأمر الذي رفع عدد الرؤوس الحربية الاحتياطية من ٢٧٠٠ رأس حربي في سنة ٢٠٠٢ إلى ٣٢٣٠ رأساً حربياً.

وبالإضافة إلى هذه الرؤوس الحربية السليمة التي تزيد عن ١٠٦٠٠ رأس حربي، هناك نحو ٥٠٠٠ لب بلوتونيوم مخزون في منشأة «واي - ١٢» الصناعية في أوك ريدج، تينيسي، وفي منشأة بانتيكس الصناعية في تكساس^(٥). ويوجد العدد نفسه تقريباً من المجمّعات المعلّبة (ملفات ثنائية نووية حرارية) المحفوظة كاحتياط استراتيجي. وهذا المخزون أكبر كثيراً من الرؤوس الحربية الـ ٥٩٤٩ «القابلة للتعليل» والتي أعلنت عنها وزارة الخارجية الأمريكية في ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ لدى إتمام معاهدة «ستارت ١» لسنة ١٩٩١^(٦). والأسباب الرئيسية لهذا التباين هي أن المعاهدة تحصي فقط الرؤوس الحربية على قواذف استراتيجية وتنسب حمولات أسلحة «اصطناعية» إلى قاذفات، لكنها لا تحصي أسلحة ورؤوساً حربية غير استراتيجية في الاحتياط. وتستشهد وسائل الإعلام برقم ستارت على نطاق واسع، لكن بشكل غير صحيح في تقارير تتعلق بحجم إجمالي الترسانة النووية الأمريكية.

تطبيق «إعادة النظر في الوضعية النووية»

في سنة ٢٠٠٢ بدأت الولايات المتحدة تنفيذ قرارات «مراجعة الوضع النووي»

(٥) للاطلاع على وصف للمنشآت في مجمع الأسلحة النووية الأمريكية، انظر: O. Bukharin, «The Changing Russian and US Nuclear Warhead Production Complexes», in: Ibid., pp. 593-96.

(٦) سرى مفعول معاهدة ١٩٩١ الأمريكية - الروسية بشأن تقليص الأسلحة الهجومية الاستراتيجية في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، في ما يخص الولايات المتحدة وروسيا. وفي بروتوكول تسهيل تنفيذ معاهدة «ستارت» (بروتوكول لشبونه لسنة ١٩٩٢)، الذي سرى مفعوله في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، أخذت بيلاروسيا وكازاخستان وأوكرانيا على عاتقها أيضاً التزامات الاتحاد السوفياتي السابق بموجب المعاهدة.

لسنة ٢٠٠١، التي يقصد بها خفض عدد «رؤوس حربية استراتيجية منشورة عملاً» إلى ١٧٠٠ - ٢٢٠٠ رأس حربي بحلول سنة ٢٠١٢ في المراحل الثلاث التالية:

المرحلة الأولى (٢٠٠٣ - ٢٠٠٦): سيخفض عدد الرؤوس النووية «القابلة للتعليل» بواقع ١٣٠٠ رأس حربي «نتيجة إحالة الصواريخ «بيس كيب» والغواصات «ترايدنت» وما شابه إلى التقاعد».

المرحلة الثانية (٢٠٠٦ - ٢٠٠٧): سيخفض عدد رؤوس نووية استراتيجية قابلة للتعليل مرة أخرى بـ «نزع رؤوس حربية إضافية منشورة عملاً» من الصواريخ الباليستية العابرة للقارات والصواريخ الباليستية التي تنطلق من الغواصات الموجودة حالياً حتى مستوى ٣٨٠٠ رأس حربي تقريباً» مع حلول السنة المالية ٢٠٠٧.

المرحلة الثالثة (٢٠٠٨ - ٢٠١٢): «اتخاذ قرارات تتعلق ببنية القوة بشأن كيفية خفض القوة إلى ١٧٠٠ - ٢٢٠٠ رأس حربي منشورة عملاً»^(٧).

وتبين مقابلة قرارات مراجعة الوضع النووي لسنة ٢٠٠١ بقرارات مراجعة الوضع النووي السابقة، التي أجرتها إدارة الرئيس بيل كلينتون في سنة ١٩٩٤، أن أياً من التخفيضات التي اقترحتها إدارة الرئيس جورج دبليو بوش ليس بجديد وأن المواعيد المحددة لتنفيذ القرارات مدّدت.

وقد أكدت مراجعة الوضع النووي سنة ٢٠٠١ خطة بنية القوة التي وضعتها القيادة الاستراتيجية (STRATCOM) الأمريكية قبل عقد من الزمن تقريباً، والتي أوصت بوجود عدم خفض عدد الرؤوس الحربية الاستراتيجية العملاقة إلى ما دون مستوى ٢٠٠٠ رأس حربي تقريباً وبوجود الإبقاء على «ثالوث» من القوات الاستراتيجية. وفي ما يتعلق بالنقطة الأخيرة، دعت مراجعة الوضع النووي سنة ٢٠٠١ إلى إجراء دراسات حول جيل جديد من الصواريخ الباليستية العابرة للقارات والغواصات النووية المسلحة بصواريخ باليستية وقاذفات ثقيلة لتحل محل وسائط إيصال حالية تؤول فترات خدمتها إلى الانتهاء. كما أنها أعلنت تحديثاً لأسلحة نووية و«إعادة إحياء» البنية التحتية للأسلحة النووية. وبالإضافة إلى ذلك، دعت الوثيقة إلى تحسين أنظمة القيادة والسيطرة والاتصال والاستخبار (C3I) الأمريكية.

تنقل مراجعة الوضع النووي آلاً من الرؤوس النووية الاستراتيجية المنشورة عملاً من حالة قابلة للتعليل إلى مختلف فئات الاحتياط غير القابلة للتعليل، وتقدم

US Department of Defense, «Nuclear Posture Review [excerpts], Submitted to Congress on (٧) 31 December 2001».

تعريفات جديدة لتنظيم المخزون بتغيير الطريقة التي تُصنّف الرؤوس الحربية بها وتُحصى. وبمقتضى هذا التنظيم، يحافظ على الأسلحة النووية في الفئات الشاملة التالية:

(أ) المخزون النشط: رؤوس حربية منشورة عملاً ورؤوس حربية لـ «القوة المستجيبة» (أنظر أدناه) كانت في السابق تدعى «الحاجز»؛ (ب) المخزون غير النشط: رؤوس حربية مجددة (في المستقبل) ورؤوس حربية غير مجددة؛ (ج) الاحتياط الاستراتيجي: لب بلوتونيوم (ملفات أساسية) ومجمعات معلبة (ملفات ثانوية).

ومن الفئات الجديدة التي استحدثتها مراجعة الوضع النووي فئة «القوة المستجيبة» - رؤوس حربية غير منشورة على أنظمة عملاً لكن لا تُعتبر رؤوساً حربية «غير نشيطة». وتكون الرؤوس الحربية لـ «القوة المستجيبة» متوفرة لإعادتها إلى القوة المنشورة عملاً في غضون أيام أو أشهر أو سنوات؛ وتتفاوت المدة الزمنية بحسب منصة الإيصال. وفي الإمكان إخراج القنابل من المخزون غير المنشور في غضون أيام أو أسابيع، لكن زيادة رؤوس حربية إضافية على قوة الصواريخ البالستية العابرة للقارات قد يستغرق فترة تصل إلى سنة بالنسبة إلى سرب في جناح صواريخ.

قبل أن توقع معاهدة «ستارت ٢» في سنة ١٩٩١، كان حوالي ٥ بالمئة من إجمالي المخزون في فئة «الاحتياط». وقضت إدارة كليتون خلال مراجعة سنة ١٩٩٤ بأنه لا ينبغي تدمير «معظم الأسلحة» المزالة من الحالة النشيطة وإنما وضعها في الاحتياط للحفاظ على «حاجز» إزاء تطورات لا يمكن وضعها في الحسبان. ولو أن معاهدة «ستارت ٢» لسنة ١٩٩٣^(٨) نُفذت، وفق سقفها المحدد بـ ٣٥٠٠ رأس حربي «قابلة للتعليل»؛ لكان المتوقع أن ترتفع نسبة المخزون الاحتياطي إلى المخزون المنشور إلى أكثر من ١ : ٠.١. ويتنفيذ مراجعة الوضع النووي خلال العقد التالي، يتوقع أن ترتفع النسبة إلى ١ : ٣، بحيث سيكون هناك بحلول سنة ٢٠١٢ رؤوس حربية من مختلف الفئات «غير القابلة للتعليل» ما يوازي ثلاثة أضعاف الرؤوس المنشورة عملاً.

(٨) صادق المجلسان التشريعيان الروسي والأمريكي على معاهدة ١٩٩٣ الأمريكية - الروسية بشأن المزيد من إجراءات تقليص الأسلحة الهجومية الاستراتيجية (معاهدة «ستارت ٢»)، لكن المعاهدة لم تدخل حيز التنفيذ. وفي ١٤ حزيران/يونيو ٢٠٠٢، وكرد على سريان مفعول انسحاب الولايات المتحدة من المعاهدة ABM (الأسلحة المضادة للصواريخ البالستية) في ١٣ حزيران/يونيو، أعلنت أنها لن تنقيد بعد ذلك اليوم بمعاهدة «ستارت ٢».

الأسلحة النووية غير الاستراتيجية

في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، أبطقت الولايات المتحدة على ١١٢٠ رأساً نووياً غير استراتيجي. وقد تألفت هذه الرؤوس من ٨٠٠ قنبلة ثقالية من طراز «ب ٦١» ذات ثلاثة تعديلات، و ٣٢٠ صاروخ كروز للهجوم البري «توما هوك» (TLAM/Ns)، جزء منها في الاحتياط أو غير نشيط. وعلى الرغم من عدد الرؤوس الحربية الكبير، فإن مراجعة الوضع النووي لسنة ٢٠٠١ لم تتطرق إلى الأسلحة النووية غير الاستراتيجية.

إن القنابل النووية غير الاستراتيجية «ب ٦١» العملاقة الـ ٨٠٠ مخصصة للإيصال بمختلف الطائرات الأمريكية وطائرات الناتو. وهناك ٥٠٠ قنبلة أخرى في الاحتياط. ونحو ١٥٠ من القنابل «ب ٦١» منشورة في تسع قواعد جوية في ست دول أوروبية أعضاء في الناتو (بلجيكا، ألمانيا، إيطاليا، هولندا، تركيا، المملكة المتحدة)، وهي الأسلحة النووية الأمريكية الوحيدة التي لا تزال منشورة في مواقع أمامية (بخلاف الغواصات النووية المسلحة بالصواريخ الباليستية). وتشتمل طائرات دول الناتو غير النووية المكلفة بمهام قصف نووي بأسلحة أمريكية على طائرات «ف - ١٦» البلجيكية والهولندية وقاذفات «تورنادو» الألمانية والإيطالية. وهناك دول عدة في الناتو مكلفة بمهام قصف بقنابل أمريكية تفكر في شراء المقاتلة الضاربة المشتركة «ف - ٣٥».

وجميع الصواريخ كروز TLAM/Ns الـ ٣٢٠ تقريباً (وذاوات الرؤوس الحربية W80-0) مخزونة في منشآت الأسلحة الاستراتيجية في بانغور، واشنطن، وكينغزباي، جورجيا، إلى جانب الأسلحة الاستراتيجية للغواصات النووية المسلحة بصواريخ بالستية. ورغم بعض الجدل الداخلي الذي سبق اختتام مراجعة الوضع النووي لسنة ٢٠٠١ وتناول مسألة إحالة TLAM/Ns إلى التقاعد، فإن مراجعة الوضع النووي لم تعلن أي قرار لتغيير حالة الصاروخ. ولا تنشر صواريخ كروز TLAM/Ns في البحر في الظروف العادية. لكن في حال صدور أمر بذلك، يمكن إعادة نشر صواريخ كروز TLAM/Ns على غواصات هجومية في غضون ٣٠ يوماً فقط.

III القوى النووية الروسية

كان لدى روسيا في بداية سنة ٢٠٠٣ ما يُقدَّر بـ ٨٢٣٢ رأساً نووياً عملاقاً، مؤلفة من ٤٨٥٢ رأساً حربياً استراتيجياً و ٣٣٨٠ رأساً حربياً غير استراتيجي وللدفاع الجوي. وتضمنت التغييرات الرئيسية في سنة ٢٠٠٢ تخفيضاً إضافياً شاملاً في عدد الصواريخ الباليستية العابرة للقارات والمزودة بمركبات عودة متعددة ومستقلة التسديد (MIRV)، الأمر الذي قلص العدد الإجمالي للرؤوس الحربية الاستراتيجية المنشورة بواقع ٩٩ رأساً حربياً.

الجدول رقم ١٥ - أ - ٣
القوى النووية الروسية حتى كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣

النوع	التسمية لدى الناتو	العدد المنشور	سنة نشره أول مرة	المدى (كلم) ^(١)	الرؤوس الحربية X الحصيلة	الرؤوس الحربية
القوات الهجومية الاستراتيجية القاذفات «تو - ٩٥ م س ٤٦»	«بير - ٨٠»	٣٤	١٩٨٤	٦٥٠٠ - ١٠,٥٠٠	٦ X صواريخ كروز تُطلق من الجو «أ س - ١٥» «أ»، قنابل	٢٠٤
«تو - ٩٥ م س ٤٦»	«بير - ٨٠»	٣٠	١٩٨٤	٦٥٠٠ - ١٠,٥٠٠	١٦ X صواريخ كروز تطلق من الجو «أس - ١٥»، قنابل	٤٨٠
«تو - ١٦٠»	«بلاك جاك»	١٥	١٩٨٧	١٠,٥٠٠ - ١٣,٢٠٠	١٢ X صواريخ كروز تُطلق من الجو «أ س - ١٥» ب «أ» صواريخ قصيرة المدى هجومية «أس - ٤١٦»، قنابل	١٨٠
المجموع الجزئي	٧٩					٨٦٤
الصواريخ الباليستية العابرة للقارات «س س - ٤١٨»	«ساتان»	١٣٨	١٩٧٩	١١,٠٠٠ - ١٥,٠٠٠	١٠ X ٥٠٠ - ٧٥٠ كيلوطن	١٣٨٠
«س س - ٤١٩»	«ستيلير»	١٣٤	١٩٨٠	١٠,٠٠٠	٦ X ٥٠٠ - ٧٥٠ كيلوطن	٨٠٤
«س س - ٢٤ م ٤١»	«سكاليل»	٣٦	١٩٨٧	١٠,٠٠٠	١٠ X ٥٥٠ كيلوطن	٣٦٠
«س س - ٤٢٥»	«سيكل»	٣٤٢	١٩٨٥	١٠,٥٠٠	١ X ٥٥٠ كيلوطن	٣٤٢
«س س - ٤٢٧»	غير متوفر	٣٠	١٩٩٧	١٠,٥٠٠	١ X ٥٥٠ كيلوطن	٣٠
المجموع الجزئي	٦٨٠					٢٩١٦
الصواريخ الباليستية التي تُطلق من غواصات «س س - ٥ - ١٨ م ٤١»	«ستينفراي»	٩٦	١٩٧٨	٦٥٠٠	٢ X ٢٠٠ كيلوطن (مركبات حوذة متعددة)	٢٨٨

يتبع

تابع

٤٠٠	١٠ × ١٠٠ كيلوطن (مركبات عودة متعددة)	٨٣٠٠	١٩٨٣	٤٠	«ستورجن»	«س - ن - ٢٢٠»
٣٨٤	٤ × ١٠٠ كيلوطن (مركبات عودة متعددة)	٩٠٠٠	١٩٨٦	٩٦	«سكيف»	«س - ن - ٢٢٣»
١٠٧٢					٢٣٢	المجموع الجزئي
٤٨٥٢						مجموع القوات الهجومية الاستراتيجية
١٢٠٠					١٢٠٠	الصواريخ سطح - جو «س أ» - «ب غامون»، «س أ - ١٠» «غرامبل»
	صواريخ جو - سطح «أ س - ٤»				١٠٥	القوات غير الاستراتيجية ذات القواعد الأرضية قاذفات ومقاتلات «تو - ٢٢ م» «باكفاير»
	صواريخ هجومية قصيرة المدى «أ س» - «١٦»، «قنابل»				٢٨٠	«سو - ٢٤ فئسرة»
١٥٤٠ (ب)					٣٨٥	المجموع الجزئي
	صواريخ جو - سطح «أ س - ٤»، «قنابل»				٤٥	بحرية غير استراتيجية الطائرات الهجومية «تو - ٢٢ م باكفاير»
					٥٠	«سو - ٢٤ فئسرة»
١٩٠ (ب)					٩٥	المجموع الجزئي
٢٤٠						الصواريخ الموجهة التي تطلق من البحر «س - ن - ٤٩»، «س - ن - ١١٢»، «س س» - «ن - ١١٩»، «س س - ن» - «٢١»، «س س - ن - ٢٢»
٢١٠					غير متوفر	أسلحة مضادة للقوات طوربيدات «س س - ن» - «١١٥»، «س س - ن - ١١٦»

يتبع

٣٣٨٠					مجموع الأسلحة الدفاعية وغير الاستراتيجية
(*) ٨٢٣٢					المجموع الكلي

START I Treaty Memoranda of Understanding (MOU), 1990 through January 2003; «NRDC : المصادر Nuclear Notebook,» *Bulletin of the Atomic Scientists*, various issues; International Institute of Strategic Studies, *The Military Balance 2001/2002* (Oxford: Oxford University Press, 2001); P. L. Podvig, ed., *Russian Strategic Nuclear Forces* (Cambridge, MA: MIT Press, 2001); *Strategic Nuclear Forces* (Moscow: Arms and Technologies, 2000), vol. 1: *Russia's Arms and Technologies, The XXI Century Encyclopedia*; US Navy, Office of Naval Intelligence, Memos on «Russian Strategic and General Purpose Nuclear Submarine Patrol,» covering 1991-2001, Released under the Freedom of Information Act to the Program on Science and Global Security, Princeton University; *Jane's Fighting Ships 2001-2002* (Coulson, UK: Jane's Information Group, Ltd, 2001); *Combat Fleets of the World 2000-2001* (Annapolis, Md: Naval Institute Press, 2000); US National Intelligence Council: «Foreign Missile Developments and the Ballistic Missile Threat Through 2015,» (unclassified summary), December 2001, <http://www.cia.gov/nic/pubs/other_products/Unclassifiedballisticmissilefinal.pdf>, and «Annual Report to Congress on the Safety and Security of Russian Nuclear Facilities and Military Forces,» February 2002; US Department of Defense, «Proliferation: Threat and Response,» January 2001; I. S. Ivanov, Minister of Foreign Affairs of the Russian Federation, «Statement at the Review Conference of the Parties to the Treaty on the Non-Proliferation of Nuclear Weapons,» New York, 25 April 2000, <<http://www.ceip.org/programs/npp/npt2000ivanov.htm>>; «Statement of the Delegation of the Russian Federation at the First Session of the Preparatory Committee for the 2005 NPT Review Conference under Article VI of the Treaty,» New York, 11 April 2002; and

(*) تقديرات المؤلف.

الملاحظات:

(أ) يشير مدى الطائرة إلى المدى العملي بحمولات قصوى وقياسية.

(ب) تتضمن الأرقام رؤوساً حربية لجميع الطائرات ذات القواعد البرية والطائرات البحرية، على التوالي.

يصعب تقدير حجم المخزون النووي الروسي (العملي وغير الفاعل)، وخصوصاً الترسانة غير الاستراتيجية. وربما كان في الترسانة السوفياتية سنة ١٩٩١ نحو ٣٠٠٠٠ سلاح نووي، تزيد أو تنقص بضعة آلاف. وتتراوح التقديرات المتعلقة بمعدلات تفكيك الرؤوس الحربية الروسية بين عدة مئات و ١٠٠٠ - ٢٠٠٠ كل سنة. وتشير تقديرات وزارة الدفاع الأمريكية ووكالة الاستخبارات المركزية (CIA) إلى أن روسيا فككت ما يزيد قليلاً عن ١٠٠٠ رأس حربي كل سنة خلال التسعينيات؛ أي أن أكثر من ١٠٠٠٠ رأس حربي فككت بعد سنة ١٩٩١^(٩). وإذا كان الأمر كذلك، فقد تحتوي الترسانة الباقية على حوالي ١٨٠٠٠ سلاح نووي، تزيد أو تنقص بضعة آلاف.

(٩) لمزيد من التفاصيل بشأن إجراءات تفكيك الرؤوس النووية الروسية والتغيرات المصاحبة في

حجم وتركيب مجمع السلاح النووي الروسي منذ نهاية الحرب الباردة، انظر: Bukharin, «The Changing Russian and US Nuclear Warhead Production Complexes,» pp. 587-593.

ويعتبار نحو ٨٢٠٠ رأس حربي عملانياً، فإن الـ ٩٨٠٠ الباقية هي أسلحة في التخزين، حيث يقدر بعضها أو لها كلها أن تفكك.

إن عدد الرؤوس النووية الاستراتيجية المنشورة من قبل روسيا - ٤٨٥٢ - أقل من الـ ٥٥٢٠ رأساً حريباً المنسوبة إلى روسيا بموجب معاهدة «ستارت ١». ويعود السبب إلى أن «ستارت ١» تحصي القواذف التي عطلت أو بخلاف ذلك أخرجت من الخدمة على أساس أنها تبقى منشورة مع رؤوسها الحربية المرتبطة بها إلى أن تُتخذ خطوات إضافية لإزالتها أو تبديلها.

وتوقيع معاهدة تقليص الأسلحة الهجومية الاستراتيجية (سورت) مع الولايات المتحدة يحرر روسيا من قيود التخطيط النووي التي كان من الممكن أن تفرضها معاهدة «ستارت ٢»، وعلى الأخص حظرها المفروض على الصواريخ الباليستية العابرة للقارات ذات مركبات العودة (MIRVs). وعلاوة على ذلك، فإن سورت تخفض عدد «الرؤوس الحربية الاستراتيجية المنشورة عملانياً» رسمياً إلى مستوى يدنو من الـ ١٥٠٠ رأس حربي، وهو المستوى الذي حظي بتأييد الرئيس فلاديمير بوتين في سنة ٢٠٠٠.

وقد كان التطور الأهم في سنة ٢٠٠٢ القرار الذي اتُخذ في آب/ أغسطس لوقف تفكيك الصاروخ «س س - ١٨» والإبقاء على هذا الصاروخ الباليستي العابر للقارات ذي مركبة العودة كركن أساسي لترسانة روسيا النووية ذات القواعد الأرضية حتى سنة ٢٠١٦. وحتى مع قرار الاحتفاظ بالصواريخ «س س - ١٨» وصولاً إلى العقد التالي أو نحو ذلك، فإن مزيداً من التخفيضات في القوات النووية يبدو محتوماً وربما لن تتمكن روسيا من مجاراة سرعة التمويل والتحديث الأمريكيين. وبالإضافة إلى ذلك، فإن مستقبل قوة الردع الروسية القائمة في البحر مشكوك فيه بسبب متاعب مالية وانكماش أسطول الغواصات النووية المسلحة بصواريخ بالستية، وقد كانت روسيا عاجزة عن إرسال أي غواصة نووية مسلحة بصواريخ بالستية في دوريات في سنة ٢٠٠٢، وفقاً لاستخبارات البحرية الأمريكية، لأول مرة على الإطلاق.

IV القوى النووية البريطانية

تحتفظ المملكة المتحدة بترسانة من ١٨٥ رأساً حريباً تقريباً يستخدمها أسطول من أربع غواصات نووية «ترايدنت» مسلحة بصواريخ بالستية، ومؤلفة من ١٦٠ رأساً حريباً عملانياً و ١٥ بالمئة إضافية من ذلك العدد للاحتياط. وهذا يجعل الترسانة البريطانية أصغر ترسانات الدول الخمس التي تعترفها معاهدة حظر الانتشار بالدول النووية، حتى مع تكلفة برنامج تقدر بـ ١٨,٨ مليار دولار، وقد تكون أقل حجماً حتى من الترسانة النووية الإسرائيلية.

الجدول رقم ١٥ - أ - ٤
القوى النووية البريطانية حتى كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣

التصنيف	التسمية	العدد المنشور	سنة نشره أول مرة	المدى (كلم)	الرؤوس الحربية X الحصيلة	الرؤوس الحربية
الصواريخ الباليستية التي تُطلق من غواصات «د - ٥»	«ترايدنت ٢»	٤٨	١٩٩٤	أكثر من ٧٤٠٠	١ - ٣ × ١٠٠ كيلوطن	١٨٥ (٥)

المصادر: British Ministry of Defence (MOD): *Defence White Paper 1999*, Cm 4446 (London: Her Majesty's Stationary Office, 1999); *Strategic Defence Review* (London: MOD, 1998), and *Statement on the Defence Estimates 1996*, Cm 3223 (London: Her Majesty's Stationary Office, 1996); British MOD Press Releases and the MOD Internet Site, <<http://www.mod.uk/issues/sdr/index.htm>>; D. Ormond, «Nuclear Deterrence in a Changing World: The View from a UK Perspective», *RUSI Journal* (June 1996), pp. 15-22; R. S. Norris [et al.], *Nuclear Weapons Databook*, (Westview: Boulder, Colo., 1994), vol. 5: *British, French, and Chinese Nuclear Weapons*, p. 9; British House of Commons, *Parliamentary Debates (Hansard)*; «NRDC Nuclear Notebook», *Bulletin of the Atomic Scientists*, various issues, and

(*) تقديرات المؤلفين.

وفي أي وقت معين ستحمل الغواصة «ترايدنت» البريطانية الوحيدة في أعمال الدورية نحو ٤٠ رأساً حريبياً على ١٦ صاروخاً بالستياً من إنتاج أمريكي ومن طراز «ترايدنت ٢» (د - ٥). وفي الإمكان تكليف الغواصتين الثانية والثالثة بمهام بسرعة كبيرة، مع حمولات مماثلة، بينما قد تستغرق الغواصة الرابعة فترة أطول بسبب خضوعها لدورة ترميم وصيانة. ورغم أن التفصيلات بشأن دوريات الغواصات النووية البريطانية سرية للغاية، فثمة تقارير تتحدث عن وجود بعض التنسيق بين المملكة المتحدة وفرنسا.

إن المملكة المتحدة هي الدولة النووية الوحيدة التي حددت لخواصاتها النووية «مهام دون استراتيجية». ووفقاً لمسؤول سابق في وزارة الدفاع البريطانية، فإن «الضربة دون الاستراتيجية ستكون الاستخدام المحدود والانتقائي جداً للأسلحة النووية بطريقة تقصر بوضوح عن الضربة الاستراتيجية، لكن بمستوى كافٍ من العنف لإقناع المعتدي الذي أساء تقدير عزمنا وهاجمنا بأنه ينبغي له وقف عدوانه والانسحاب أو مواجهة احتمال ضربة استراتيجية مدمرة»^(١٠). وعلى نحو شبيه جداً بالعقيدتين النووييتين الأمريكية والروسية، يبدو أن العقيدة النووية للمملكة المتحدة تشمل عملياً أي دور محتمل. وقد شدد وزير الدفاع البريطاني جف هون (G.Hoon) في كلمة أمام لجنة الدفاع البرلمانية في آذار/مارس ٢٠٠٢، على أن «الدول المعنية» المسلحة

(١٠) D. Ormond, «Nuclear Deterrence in a Changing World: The View From a UK Perspective», *RUSI Journal* (June 1996), pp. 15-22.

بأسلحة دمار شامل «يمكنها أن تكون على ثقة تامة بأننا سنكون مستعدين في الظروف المناسبة لاستخدام أسلحتنا النووية»^(١١).

٧ القوى النووية الفرنسية

في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، كانت فرنسا تحتفظ بترسانة تقدر بـ ٣٤٨ رأساً نووياً لإيصالها بغواصات استراتيجية، وطائرات ضاربة تنطلق من حاملات طائرات، وقاذفات تنطلق من قواعد برية. وتواصل فرنسا تحديث قواتها النووية، بما في ذلك بناء الغواصتين النوويتين الثالثة والرابعة من فئة «تريومفانت»، والصاروخ البالستي «م ٥١» الذي يُطلق من البحر مع رأس نووي جديد، والصاروخ كروز «أ س م بي - أ» (جو - أرض متوسط المدى) والطائرة الضاربة «رافال» ذات القدرة النووية. وميزانية الدفاع الفرنسي لسنة ٢٠٠٢ زادت التمويل للقوات النووية إلى ٢,٦٨ مليار يورو (٢,٥ مليار دولار)، أي أكثر من ميزانية سنة ٢٠٠١ بنسبة ١٣ بالمئة.

الجدول رقم ١٥ - أ - ٥

القوى النووية الفرنسية حتى كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣

النوع	العدد المنشور	سنة نشره أول مرة	المدى (كلم) ^(١)	الرؤوس الحربية X الحصىلة	الرؤوس الحربية لي المخزون الاحتياطي
الطائرات ذات القواعد البرية «ميراج ٢٠٠٠ ن»	٦٠	١٩٨٨	٢٧٥٠	صاروخ «أ س م بي» ٣٠٠ x كيلوطن	٥٠
الطائرات المنطلقة من حاملات طائرات «سوبر إيتدار»	٢٤	١٩٧٨	٦٥٠	صاروخ «أ س م بي» ٣٠٠ x كيلوطن	١٠
الصاروخ البالستية التي تطلق من غواصات «م ٤٤,٧١ (ب)»	١٦	١٩٨٥	٦,٠٠٠ (ب)	١٥٠ x ٦ كيلوطن	٩٦
م ٤٤٥	٣٢	١٩٩٦	٦,٠٠٠ (ب)	١٥٠ x ٦ كيلوطن	١٩٢
المجموع					٣٤٨ (*)

المصادر: Assemblée Nationale, Au Nom de la Commission de la Défense Nationale et des Forces

(١١) «UK Restates Nuclear Threat.» BBC Online Network, 2 February 2003, <http://news.bbc.co.uk/1/hi/uk_politics/2717939.stm>.

Armées, sur le projet de loi de finances pour 2002 (no. 3262), Tome II, Défense, «Dissuasion Nucléaire», M. René Galy-Dejean (Député), 11 octobre 2001, <<http://www.assemblee-nationale.fr/budget/plf2002/a3323-02.asp>>; French Ministry of Defence (MOD): «Les Fonctions opérationnelles», <http://www.defense.gouv.fr/marine/present/dim2002/missions.htm>, and «Nuclear Disarmament and Non-proliferation», in: Arms Control, Disarmament and Non-Proliferation: French Policy (Paris: La Documentation française, 2000), chap.3, pp. 36-56; Address by M. Jacques Chirac, President of the Republic, at the École Militaire, Paris, 23 February 1996; Assemblée Nationale, *Projet de loi relatif à la programmation militaire pour les années 1997 à 2002*, no. 2766 (20 May 1996), section 2.3.4, Evolution de l'équipement des forces armées (1996-2002), p.45; Intervention de Monsieur François Mitterrand sur la politique française de dissuasion [Statement by Mr. François Mitterrand on French deterrent policy], Palais de l'Élysée, 5 May 1994, pp. 4-5; R. S. Norris [et al.], *Nuclear Weapons Databook* (Boulder, CO: Westview, 1994), p.10; *Air Actualités*, various issues; *Aviation Week and Space Technology*, various issues; «NRDC Nuclear Notebook», *Bulletin of the Atomic Scientists*, various issues, and

(*) تقديرات المؤلف.

الملاحظات:

(أ) يقصد بمدى الطائرة نصف قطرها القتالي من دون إعادة تزود بالوقود خلال طيرانها.
(ب) الصواريخ م «م ٤,٧٠» ذات الرؤوس الحربية «ت ن - ٧٠» أحييت إلى التقاعد سنة ١٩٩٦.
(ج) ذُكر أن مدى «م ٤» و «م ٤٥» «م ٤٠٠٠» كلف فقط في تقرير للجنة الدفاع الوطني التابعة للجمعية الوطنية في سنة ٢٠٠١.

يتألف العمود الفقري لقوة الردع النووي الفرنسي من أسطول يضم أربع غواصات نووية بصواريخ بالستية من ثلاث فئات: غواصتان من الفئة الجديدة «تريومفانت»، وواحدة من فئة «لو إنفلكسيل»، وواحدة من فئة «ريدوتابل». ويحتفظ بثلاث من هذه الغواصات في الدورة العملائية بينما «ترابط» واحدة أو اثنتان عادة في

مناطق دوريات محددة في أي وقت معين، مقارنةً بثلاث غواصات في مطلع التسعينيات. وسيسمح نشر «م ٥١» ذي المدى الأطول ابتداء من سنة ٢٠١٠ للغواصات النووية الفرنسية بتوسيع مناطق دورياتها بشكل كبير. والغواصات الأربع تحمل ما يقدر بـ ٢٨٨ رأساً نووياً.

ولثلاثة أسراب من ٦٠ طائرة «ميراج ٢٠٠٠ ن» حالياً القدرة على القيام بأدوار قصف نووي. ومن المقرر أن تُستبدل الـ «ميراج ٢٠٠٠ ن» بالطائرة «رافال» (ب - ٣٠١)، التي يخطط لأن تكون المقاتلة - القاذفة المتعددة الأغراض في صفوف سلاح البحرية وسلاح الجو للقرن الحادي والعشرين. وتتضمن أدوارها الهجوم الأرضي التقليدي والدفاع الجوي والسيطرة الجوية وإطلاق الصاروخين النوويين «أ س م بي» و/أو «أ س م بي - أ». والأول مزود بالرأس الحربي «ت ن - ٨١» الذي تبلغ قوته ٣٠٠ كيلوطن. ويقدر أن لدى فرنسا نحو ٦٠ صاروخاً عملائياً من «أ س م بي»، لكن قد يكون هناك صواريخ إضافية في التخزين غير الفاعل. وثمة تقارير متضاربة حول قائمة الموجودات الفرنسية من الصواريخ والرؤوس الحربية.

VI القوى النووية الصينية

يقدّر أن لدى الصين ترسانة تحوي أكثر من ٤٠٠ سلاح نووي لإيصالها بطائرات وصواريخ بالستية ذات قواعد برية وصواريخ بالستية تُطلق من البحر وربما أيضاً بأنظمة غير استراتيجية، بما فيها المدفعية.

الجدول رقم ١٥ - أ - ٦

القوى النووية الصينية حتى كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣

النوع	تسمية الناتو	العدد المنشور	سنة النشر أول مرة	المدى (كلم) ^(١)	الرؤوس الحربية X الحاصيلة	الرؤوس الحربية في المخزون الاحتياطي
الطائرات (ب)	دب - ٤٦	١٢٠	١٩٦٥	٣١٠٠	١ - ٣٠ قنابل	١٢٠
د - ٤٦ كبر - ٤٥	أ - ٤٥	٣٠	١٩٧٠	٤٠٠	١ قنبلة	٣٠
الصواريخ ذات القواعد البرية «د ف - ٣ أ»	سي سي سي - ٤٢	٤٠	١٩٧١	٢٨٠٠	١ X ٣٠٣ ميغاطن	٤٠
د ف - ٤ أ	سي سي سي - ٤٣	١٢	١٩٨٠	٥٥٠٠	١ X ٣٠٣ ميغاطن	١٢
د ف - ٥ أ	سي سي سي - ٤٤	٢٠	١٩٨١	١٣,٠٠٠	١ X ٥-٤ ميغاطن	٢٠
د ف - ٢١ أ	سي سي سي - ٤٥	٤٨	١٩٨٤-١٩٨٥	١٨٠٠	١ X ٢٠٠-٣٠٠ كيلوطن	٤٨
لصواريخ باليستية التي تطلق من غواصات «جولانغ ١»	سي سي سي - ٤٣ - ن	١٢	١٩٨٦	١٧٠٠	١ X ٢٠٠-٣٠٠ كيلوطن	١٢
لأسلحة الاستراتيجية						٢٨٢
الأسلحة غير الاستراتيجية					المنخفضة	
مدفعية/ ذخائر تدبير نووية، صواريخ قصيرة المدى					الكيلوطن	١٢٠
المجموع						٤٠٢ ^(٥)

المصادر: US National Intelligence Council, «Foreign Missile Developments and the Ballistic Missile»

Threat Through 2015,» (unclassified summary), December 2001, <http://www.cia.gov/nc/pubs/other_products/Unclassifiedballisticmissilefinal.pdf>; US Department of Defense (DOD): Office of the Secretary of Defense, «Proliferation: Threat and Response,» Washington, DC, January 2001, <<http://www.defenselink.mil/pubs/ptr20010110.pdf>>; US DOD, Report to Congress Pursuant to the FY2000 National Defense Authorization Act, «Annual Report on the Military Power of the People's Republic of China', June 2000, <<http://www.defenselink.mil/news/Jun2000/china06222000.htm>>; F. W. Moore, *China's Military Capabilities* (Cambridge, MA: Institute for Defense and Disarmament Studies, 2000), <<http://www.comw.org/cmp/fulltext/iddschina.html>>; S. A. Kan [et al.], *China's Foreign Conventional Arms Acquisitions: Background and Analysis*, Congressional Research Service (CRS) Report for Congress (Washington, DC: Library of Congress, 2000); US State Department International Information Programs, «Pentagon Spokesman's Regular Briefing,» 12 December 2000; A. D. Baker III, «Combat Fleets,» *US Naval Institute Proceedings*, vol. 126 (December 2000), p.90; US DOD, National Air Intelligence Center (NAIC), *Ballistic and Cruise Missile Threat* (Ohio: NAIC, Wright-Patterson Air Force Base, 1999); R. S. Norris [et al.], *Nuclear Weapons Databook* (Boulder, CO: Westview, 1994), vol.5: *British, French, and Chinese Nuclear Weapons*; US Central Intelligence Agency, various documents; «NRDC Nuclear Notebook,» *Bulletin of the Atomic Scientists*, various issues, and

(*) تقديرات المؤلف.

الملاحظات:

(أ) ينوه مدى الطائرات إلى المدى القتالي من دون تزويدها بالوقود خلال طيرانها.
(ب) جميع الأرقام المتعلقة بالطائرات القاذفة تخص الطرز المهياة لمهمات نووية فقط. وثمة مئات من الطائرات منشورة أيضاً بطرز غير مهياة لمهمات نووية. والجدول يفترض تخصيص ١٥٠ قنبلة لقوة القاذفات مع حصيلة تقدر بما بين ١٠ كيلوطن و٣ ميغاطن.

ووفقاً لتقارير الحكومة الأمريكية، يجري حالياً مراكمة قوات نووية صينية. وقدّرت وزارة الدفاع في سنة ٢٠٠٢ أن لدى الصين حالياً حوالي ٢٠ صاروخاً بالستياً عابراً للقارات وقادراً على استهداف الولايات المتحدة، وأن هذا العدد سيرتفع إلى نحو ٣٠ صاروخاً مع حلول سنة ٢٠٠٥ وربما إلى ٦٠ صاروخاً مع حلول سنة ٢٠١٠^(١٢). وقد تلا هذا التقدير تكهنات لوكالة الاستخبارات المركزية (CIA) بأن «الحجم الكلي لقوات الصواريخ البالستية الاستراتيجية الصينية» سيزداد في السنوات الخمس عشرة التالية إلى ٧٠ - ١٠٠ رأس حربي منشورة «بشكل أساسي ضد الولايات المتحدة»^(١٣). وبالمقارنة، خلص تقدير لـ «CIA» من سنة ١٩٩٩ إلى أن الصين ستكون بحلول سنة ٢٠١٥ قد أضافت ربما «بضع عشرات» من الصواريخ المتحركة والأكثر قدرة على البقاء انطلاقاً من قواعد برية وبحرية وذات رؤوس حربية أصغر وأن

US Department of Defense (DOD), «Annual Report on the Military Power of the People's Republic of China,» *Report to Congress Pursuant to the FY2000 National Defense Authorization Act, 2002*, p. 27, <<http://www.fas.org/nuke/guide/china/dod-2002.pdf>>.

عموماً تتنبأ وزارة الدفاع بأن برنامج التحديث هذا «سيحسن كلاً من الردع النووي الصيني، وزيادة عدد الرؤوس الحربية التي تستطيع استهداف الولايات المتحدة، والقدرات العمالية الصينية المخصصة لحالات طارئة في شرق آسيا».

US National Intelligence Council, «Foreign Missile Developments and the Ballistic Missile Threat Through 2015,» (unclassified summary), December 2001, <http://www.cia.gov/nc/pubs/other_products/Unclassifiedballisticmissilefinal.pdf>.

«عشرات من الصواريخ» ستكون مصوبة نحو الولايات المتحدة^(١٤). وقال تقرير لوزارة الدفاع من سنة ٢٠٠٠ إنه لم يكن لدى الصين على ما يبدو مطامح إلى حيازة قوة استراتيجية كبيرة وأن قوتها [الاستراتيجية صغيرة جداً بالفعل، رغم التحديث الجاري]^(١٥).

لدى الصين ثلاثة صواريخ بالستية جديدة قيد التطوير: الصاروخ البالستي العابر للقارات والقابل للتحرك على الطرق «د ف - ٣١» («سي س س - أكس - ١٠»)، وطرز أطول مدى من «د ف - ٣١»، والصاروخ البالستي الذي يُطلق من البحر «جولانغ ٢» («غريت ويف»). وقد بدأ تطوير هذه الصواريخ في منتصف الثمانينيات.

وأثارت مزاعم قيام الصين بسرقة تصميمات رأس نووي أمريكي تخمينات بأن الصين ستنتشر ربما في وقت قريب أنظمة صواريخ ذات رؤوس حربية متعددة. وتقدر وكالة الاستخبارات الأمريكية أن لدى الصين منذ أعوام عدة القدرة التقنية على تطوير ونشر حمولات مركبة عودة متعددة (MRV)، بما في ذلك نظام مركبة عودة متعددة مستقلة التسديد (MIRV)، لكنها لم تفعل ذلك^(١٦). وإذا احتاجت إلى قدرة مركبة العودة المتعددة (MRV) في المدى القصير، طبقاً لقول وكالة الاستخبارات المركزية، فقد يكون خيارها الوحيد استخدام مركبة عودة من نوع «د ف - ٣١» لتطوير ونشر قدرة مركبة العودة المتعددة (MRV) أو مركبة العودة المتعددة المستقلة التسديد (MIRV) البسيطة على الموجود من الصواريخ البالستية العابرة للقارات «د ف - ٥». واستنتجت وكالة الاستخبارات المركزية أن «سعي الصين لقدرة مركبة عودة (RV) متعددة من أجل صواريخها البالستية المتحركة العابرة للقارات وصواريخها الباليستية التي تُطلق من الغواصات سيواجه عوائق تقنية ملحوظة وسيكون مكلفاً»^(١٧).

US National Intelligence Council, «Foreign Missile Developments and the Ballistic Missile Threat to the United States Through 2015», September 1999, <http://www.cia.gov/nc/pubs/other_products/foreign_missile_developments.htm> .

K. H. Bacon, Assistant Secretary of Defense (Public Affairs), DOD News Briefings, 12 (١٥) September 2000, <http://www.defenselink.mil/news/Sep2000/t09122000_t0912asd.html>, and 12 December 2000, <http://www.defenselink.mil/news/Dec2000/t12122000_t1212asd.html> .

(١٦) يطلق نظام مركبة العودة المتعددة مركبتي عودة أو أكثر على امتداد مسار الطيران الخطي للصاروخ إلى هدف واحد، فتحط في مساحة محصورة نسبياً في الوقت نفسه تقريباً. وفي إمكان نظام مركبة العودة التي تستهدف عدة أهداف، وهو نظام أكثر تطوراً ومرونة، أن يتاور بمركبات عودة متعددة إلى نقاط إطلاق مختلفة لتأمين مرونة في استهداف عدة أهداف مستقلة على مساحة أوسع وفترة زمنية أطول.

US National Intelligence Council, «Foreign Missile Developments and the Ballistic Missile Threat Through 2015», December 2001.

(التشديد في الأصل).

ولقد وجدت الصين صعوبة بالغة في تطوير رادع نووي مركّز في البحر. وكان مشروع جديد لخواصات نووية مزودة بصواريخ بالستية، وهو المشروع المسمى «بروجكت ٢٠٩٤»، قد بدأ ببناء غواصة واحدة. لكن قد يستغرق النشر العملائي لنظام «بروجكت ٢٠٩٤» سنوات عديدة.

الأسلحة غير الاستراتيجية

إن المعلومات المتعلقة بالأسلحة النووية الصينية غير الاستراتيجية محدودة ومتضاربة. وليس هناك تأكيد لوجودها من مصادر صينية رسمية. وثمة عدة تجارب نووية منخفضة الحصيللة أجريت في أواخر السبعينيات ومناورة تدريبية عسكرية كبيرة في حزيران/يونيو ١٩٨٢ تمت فيها محاكاة استخدام أسلحة نووية استراتيجية تشير إلى احتمال توصل الصين إلى تطويرها.

ووفقاً لوكالة الاستخبارات الدفاعية (DIA) الأمريكية، يمكن أن تتألف الأسلحة غير الاستراتيجية من ذخائر تدمير نووية (مثل الألغام الأرضية النووية) وقنابل طائرات وصواريخ بالستية قصيرة المدى. وفي سنة ١٩٨٤ لم تكن وكالة الاستخبارات الدفاعية (DIA) تعتقد أن القوات البرية الصينية جُهزت بقذائف نووية تطلق من المدفعية، رغم احتمال أن تكون هذه القدرة أضيفت لاحقاً.

VII القوى النووية الهندية

يصعب تقدير حجم الترسانة النووية الهندية وتركيبها. فالتقديرات المنشورة تتفاوت كثيراً، إذ تراوح بين بضع عشرات و ١٥٠ سلاحاً. والتقدير العذر المعروض هنا يفيد بأن مخزون الهند النووي يحوي ٣٠ - ٤٠ سلاحاً. وقد يكون بعضها مخزوناً في هيئة مجمعة مع إبقاء لب البلوتونيوم منفصلاً عن عناصر الإشعاع غير النووية.

الجدول رقم ١٥ - أ - ٧

القوى النووية الهندية حتى كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣

النوع	المدى (كلم) ^١	الحمولة من المتفجرات (كلغ)	الوضع الحالي
الصواريخ بالستية «بريغبي» ^٢ (مس - ١٥٠) ^٣	١٥٠	٨٠٠	منشور لدى الجيش الهندي، وقد يكون له دور إيصال نووي
«أغني» ^٤	١٢٠٠ - ١٥٠٠	١٠٠٠	عدد قليل من الصواريخ مخزون منذ سنة ١٩٩٨؛ الوضع غير واضح

يتبع

في إنتاج أولي منخفض المعدل، تقرر إدخاله الخدمة سنة ٢٠٠٤	١٠٠٠	٢٠٠٠ - ٢٥٠٠ ^(ج)	«أغني ٢»
أطلق للاختبار في ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ و ٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، تقرر إدخاله الخدمة بحلول سنة ٢٠٠٤	١٠٠٠	٧٠٠ - ١٢٠٠	«أغني س ر» ^(د)
قيد التطوير	؟	٣٥٠٠ - ٥٠٠٠	«أغني ٣»
يقال إن طائرات اعتمدت لإيصال قنابل ثقالية نووية	٦٣٠٠	١٨٥٠	الطائرات ^(هـ) «ميراج ٢٠٠٠ هـ فاجرا»
هناك تخمين واسع بأن لدى بعض الأسراب الأربعة في الخدمة دور إيصال نووي ^(*)	٤٧٦٠	١٤٠٠	«جاغوار آي س شامشير»

المصادر: D. Albright, «India's and Pakistan's Fissile Material and Nuclear Weapons Inventories, End of 1999,» Background Paper, Institute for Science and International Security (ISIS), 11 October 2000, <<http://www.isis-online.org/publications/southasia/stocks1000.html>>; D. Albright, F. Berkhout and W. Walker, SIPRI, *Plutonium and Highly Enriched Uranium 1996: World Inventories, Capabilities and Policies* (Oxford: Oxford University Press, 1997); Bharat Rakshak, Consortium of Indian military web sites, <<http://www.bharat-rakshak.com>>; D. Lennox, ed., *Jane's Strategic Weapon Systems* (Coulson, UK: Jane's Information Group, Ltd, 2003); US Central Intelligence Agency, *Unclassified Report to Congress on the Acquisition of Technology Relating to Weapons of Mass Destruction and Advanced Conventional Munitions*, 1 January through 30 June 2002, April 2003, <http://www.cia.gov/cia/publications/bian/bian_apr_2003.htm>; US National Intelligence Council, «Foreign Missile Developments and the Ballistic Missile Threat Through 2015,» (unclassified summary), December 2001, URL <http://www.cia.gov/nic/pubs/other_products/Unclassifiedballisticmissilefinal.pdf>; World Nuclear Association, «India and Pakistan,» Information and Issues Brief, November 2002, <<http://www.world-nuclear.org/info/inf53.htm>>; *Indian Express*, various issues; *Times of India*, various issues, and

(*) تقديرات المؤلف.

الملاحظات:

(أ) قد تدعو الضرورة إلى خفض حمولات الصواريخ من المتفجرات لتحقيق مدى أقصى. ومدى الطائرات لأغراض إيضاحية فقط؛ أما مدى المهمة الفعلية فستفاوت بحسب جانبية الطيران ومعدل تحميل السلاح.

(ب) أجري آخر اختبار طيران في ٢٦ آذار/ مارس ٢٠٠٣ في حقل الاختبارات بتشانديبور.
(ج) قد يكون لطراز محسن يجري تطويره مدى قدره ٣٥٠٠ كلم، مع شحنة متفجرة أقل ربما.
(د) يشير بعض المصادر الهندية إلى هذه التسمية للصاروخ بـ «أغني ١».
(هـ) ومن الطائرات الأخرى في قائمة موجودات سلاح الجو الهندي والملائمة لدور نووي، هناك الطائرات «ميغ - ٢٧» و «سو - ٣٠ م ك آي».

وهناك عدم يقين كبير في التقديرات المنشورة بشأن كمية البلوتونيوم الإجمالية التي أنتجتها الهند، وبالتالي هناك شك كبير في عدد الأسلحة النووية التي تمكنت من بنائها^(١٨).

(١٨) قدّر تقرير يُستشهد به كثيراً أنه كان في قائمة موجودات الهند في نهاية سنة ١٩٩٩ ما =

وثمة عدد من العوامل التي تزيد في عدم اليقين في تقدير قائمة موجودات الهند من المواد الانشطارية. أولاً، هناك تقديرات مختلفة لمتوسط عمر قدرة تشغيل مفاعلي إنتاج البلوتونيوم المعروفين بسايروس (CIRUS) ودروفا (Dhruva) (أي لموثوقيتهما وكفايتهما). ووفقاً للرابطة النووية العالمية (WNA)، كان لمفاعلات الطاقة النووية الهندية في التسعينيات بعض من أدنى عوامل طاقة التشغيل في العالم^(١٩). ثانياً، ليس واضحاً ما إذا كانت الهند قد استخدمت كل ما تيسر لها من بلوتونيوم لصنع أسلحة نووية، كما افترض بعض المحللين. وأخيراً، هناك آراء مختلفة حول كيف تؤخذ في الحسبان خسائر المواد النووية ونسب انخفاض منسوبها خلال عمليات الإنتاج والمعالجة والاختبار.

وعلاوة على ذلك، ما زال الجدل جارياً حول ما إذا كان أحد اختبارات التفجير النووي التي أجرتها الهند في أيار/مايو ١٩٩٨ قد استخدم بلوتونيوم من مرتبة غير مؤهلة لصنع سلاح (إما على شكل بلوتونيوم من مرتبة مفاعل وإما خليط من النظائر الأقرب إلى بلوتونيوم من مرتبة مؤهلة لصنع سلاح). ولو أن الاختبار أعطى ثقة بأن في الإمكان استخدام هذه المادة في صنع أسلحة، لرأت الهند عندئذ أن الكميات الكبيرة التي لديها من البلوتونيوم والمرتبطة بمفاعلاتها المدنية غير المحمية هي جزء من برنامجها النووي العسكري.

وبحسب قول الدكتور أ. بي. جي. عبد الكلام، المدير العام لهيئة البحث والتطوير الدفاعية (DRDO)، فإن الهند تملك أسلحة نووية اندماجية (حرارية نووية) وانشطارية. وقد تساءل كثير من الخبراء الغربيين عما إذا كانت الهند قد حققت في الواقع قدرة حرارية نووية. وهم يشيرون إلى بيانات زلزالية تدل على أن اختبار الهند لـ «قنبلة حرارية نووية» في أيار/مايو ١٩٩٨ كان ذا حصيلة أصغر كثيراً مما زُعم وأنه ربما لم يكن اختباراً ناجحاً^(٢٠).

ويُعتقد على نطاق واسع أن الهند تعمل على توسيع مخزونها الاحتياطي النووي.

= يراوح بين ٢٤٠ كلف و ٣٩٥ كلف من البلوتونيوم المؤهل لصنع سلاح. ويعتبر هذا كافياً لصنع ٤٥ - ٩٥ سلاحاً نووياً، على افتراض أن كل سلاح يتطلب ٤,٥ كلف من البلوتونيوم. انظر: D. Albright, «India's and Pakistan's Fissile Material and Nuclear Weapons Inventories, End of 1999», Background Paper, Institute for Science and International Security (ISIS), 11 October 2000, <<http://www.isis-online.org/publications/southasia/stocks1000.html>>.

World Nuclear Association, «India and Pakistan», Information and Issues Brief, November (١٩) 2002, <<http://www.world-nuclear.org/info/inf53.htm>>.

«India Has Fusion, Fission Bombs: Abdul Kalam», *Hindu* (Internet ed.) (13 November 2001), (٢٠) <<http://www.hinduonnet.com/thehindu/2001/11/13/stories/02130001.htm>>.

ولم تصدر تصريحات رسمية تحدد حجم المخزون الاحتياطي اللازم لحالة «الحد الأدنى من الردع المقنع» التي تدعو إليها العقيدة النووية الهندية^(٢١).

الصواريخ الباليستية وصواريخ كروز

تملك الهند بنى تحتية واسعة ومحلية إلى حد بعيد لتطوير وإنتاج صواريخ بالستية قصيرة المدى وصواريخ بالستية متوسطة المدى. ويُعتقد أن لكثير من هذه الصواريخ دوراً نووياً.

وقد أُجري أول إطلاق اختباري لطراز قصير المدى من الصاروخ «أغني ٢» في ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢. والصاروخ «أغني س ر»، الذي تشير تقارير الصحف الهندية إليه باسم «أغني ١»، صاروخ ذو مرحلة واحدة ووقود صلب، ويستخدم محرك المرحلة الأولى من «أغني ٢». وقيل إنه طور لسد حاجة ملحوظة إلى صاروخ ذي مدى يراوح بين مدى الصاروخ القصير المدى «بريثفي ٢» (٢٥٠ كلم) والصاروخ الأطول مدى «أغني ٢» (٢٥٠٠ كلم).

ويتقدّم العمل ببطء على تطوير الضلع البحري من «ثالوث» الهند النووي. ويستمر بذل الجهود للتغلب على مشكلات تصميمية وهندسية تتعلق بطراز من الصاروخ الباليستي القصير المدى «بريثفي س س - ٢٥٠» يُطلق من سفينة ويسمى «دانوش» (Dhanush). وكان آخر اختبار قد أُجري في ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، حيث حلق صاروخ مسافة ١٥٠ كلم مع حمولة زنتها ٥٠٠ كلغ. ويوحى بعض التقارير بأن مشروع «دانوش» قد يكون برنامجاً لعرض التكنولوجيا.

تقوم هيئة البحث والتطوير الدفاعية (DRDO) الهندية بتطبيق عمل تصميمي متقدم على صاروخ بحري، تحت اسم «ساغاريكا» (Sagarika)، قد يكون له دور نووي. وقد وصف بعض المصادر «ساغاريكا» بأنه صاروخ كروز؛ إلا إن تقريراً غير منشور لوكالة الاستخبارات المركزية وتقارير مقنعة في الصحافة الهندية تشير إلى أنه صاروخ يُطلق من غواصات (SLBM). وبحسب تقرير وكالة الاستخبارات المركزية، لن يكون هذا الصاروخ جاهزاً للانتشار قبل العقد المقبل. ويُعتقد أن منصة الإطلاق الخاصة به ستكون غواصة نووية محلية تدعى «السفينة التكنولوجية المتقدمة» (ATV). ويبقى برنامج هذه السفينة، الذي يجري العمل فيه منذ عقدين، عرضة لمشكلات حادة تتعلق بالتصميم والتطوير.

وهناك تقارير تفيد بأن هيئة البحث والتطوير الدفاعية (DRDO) تطور صاروخاً

(٢١) لمزيد من التفاصيل بخصوص العقيدة النووية الهندية، انظر الفصل الخامس من هذا الكتاب.

بالستياً عابراً للقارات يعرف بـ «سوريا» (Surya)، ويقوم على واسطة إطلاق فضائية محلية الصنع.

VIII القوى النووية الباكستانية

يصعب تقدير حجم الترسانة النووية الباكستانية وتركيبها. وكما هي الحال مع الهند، فإن أحد الشكوك الرئيسية يحوم حول مقدار ما أنتجته باكستان من المادة الانشطارية التي تُستخدم في صنع سلاح نووي. والمعروف أن باكستان اتبعت طريقة تخصيب غازي طاردي لليورانيوم لإنتاج المادة لأسلحتها النووية، في مختبرات عبد القادر خان للأبحاث في كاهوتا. غير أن التقديرات تتفاوت بشأن مقدار ما أنتج من يورانيوم مؤهل لصنع سلاح نووي، ويعود السبب جزئياً إلى تقارير متضاربة حول عدد ما تشغله باكستان من أدوات طاردة (Centrifuges).

الجدول ١٥ - أ - ٨

القوى النووية الباكستانية حتى كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣

النوع/ التسمية	المدى (كلم) ^(١)	الحمولة (كلغ)	الوضع الحالي
الطائرات «ف - ١٦ / ب»	١٦٠٠	٤٥٠٠	٣٢ طائرة منشورة في ٣ أسراب، والأرجح أنه سيكون لها دور في إيصال أسلحة نووية
الصواريخ الباليستية ^(ب) «غزنفي» (حذف - ٤٣)	٢٩٠	٥٠٠	أول اختبار طيران في ٢٧/٥/٢٠٠٢، بتوقع أن يصبح عملياً بحلول سنة ٢٠٠٤
أشاهين ٤١ (حذف - ٤٤)	٦٠٠ - ٨٠٠	٧٥٠ - ١٠٠٠	عملياً؛ دخل الخدمة في الجيش الباكستاني في آذار/مارس ٢٠٠٣
«غوري ٤١» (حذف - ٤٥)	١٣٠٠ - ١٥٠٠	٧٠٠ - ١٠٠٠	عملياً؛ دخل الخدمة في الجيش الباكستاني في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣
«غوري ٤٢» (حذف - ٤٥)	١٦٠٠ - ١٨٠٠	١٥٠٠	اختبر في ٢٥/٥/٢٠٠٢
أشاهين ٤٢ (حذف - ٤٦)	أكثر من ٢٠٠٠	٧٥٠ - ١٠٠٠	قيد التطوير؛ لم يُختبر طيرانه حتى الآن ^(٥)

المصادر: D. Albright, «India's and Pakistan's Fissile Material and Nuclear Weapons Inventories, End of 1999» Background Paper, Institute for Science and International Security (ISIS), 11 October 2000, <<http://www.isis-online.org/publications/southasia/stocks1000.html>>; D. Lennox, ed., *Jane's Strategic Weapon Systems* (Coultsdon, UK: Jane's Information Group, Ltd, 2003); PakistaniDefence.com (unofficial Internet site of the Pakistani armed forces), <<http://www.pakistanidefence.com>>; US Central Intelligence Agency: «Unclassified Report to Congress on the Acquisition of Technology Relating to Weapons of Mass Destruction and Advanced Conventional Munitions, 1 January through 30 June 2002», April 2003, <http://www.cia.gov/cia/publications/bian/bian_apr_2003.htm>, and «Foreign Missile Developments and the

Ballistic Missile Threat Through 2015,» (unclassified summary), December 2001, <http://www.cia.gov/nic/pubs/other_products/Unclassifiedballisticmissilefinal.pdf>; World Nuclear Association, «India and Pakistan,» *Information and Issues Brief*, November 2002, <http://www.world-nuclear.org/info/inf53.htm>.

(*) تقديرات المؤلف.

الملاحظات:

(أ) قد يلزم خفض حمولات الصاروخ لتحقيق مدى أقصى. ومدى الطائرات لأغراض إيضاحية فقط؛ والمدى في المهمة الفعلية سيتفاوت بحسب جانية الطيران ومعدل تحميل السلاح.
(ب) حازت باكستان عدداً من الصواريخ الباليستية «م - ١١» من الصين في التسعينيات؛ لكن ليس معروفاً ما إذا كان لهذه الصواريخ دور نووي.

ويقدّر هنا أن باكستان صنعت ٣٠ - ٥٠ سلاحاً نووياً. وربما بعضها مخزون في هيئة غير مجمعة في مواقع متفرقة. وفي شباط/فبراير ٢٠٠٠، أعلنت الحكومة العسكرية الباكستانية تأسيس سلطة قيادة وطنية لإدارة قوات البلد النووية^(٢٢).

ويقال إن باكستان تعمل على زيادة حجم ترسانتها النووية. وطبقاً لقول عالم فيزياء باكستاني بارز ليس مشاركاً في برنامج البلد النووي، فإن العلماء «كانوا خلال السنوات الثلاث الماضية يعملون في ثلاثة فرق مناوية منذ أزمة كارغيل» [في سنة ١٩٩٩] لتسريع إنتاج يورانيوم مؤهل لصنع سلاح نووي^(٢٣). فإذا كان هذا القول صحيحاً، فضلاً عن تقارير مماثلة، فقد تكون باكستان قادرة على صنع المزيد من لباب اليورانيوم العالي التخصيب لاستخدامها في أسلحة نووية على نحو يفوق ما كان يُظن سابقاً؛ وقد يفوق حجم ترسانتها الشاملة حتى ترسانة الهند.

وقد تكون باكستان عاكفة أيضاً على تطوير قدرة لصنع أسلحة نووية مستندة إلى البلوتونيوم. فلمفاعل الماء الثقيل غير الخاضع لإجراءات وقائية وذو قدرة حرارية تبلغ ٥٠ ميغاواط في مقاطعة خوشاب في البنجاب، والذي أضحي عملياً في ربيع ١٩٩٨، القدرة على إنتاج ١٠ - ١٥ كلغ من البلوتونيوم المؤهل لصنع سلاح سنوياً. كما أنه قادر على إنتاج التريتيوم، الذي يمكن استخدامه لـ «تعزيز» الحصيصة الانفجارية للأسلحة الانشطارية.

ويستمر القلق بشأن الأمن المتعلق بحراسة ترسانة باكستان النووية. وقد زعم مسؤول هندي كبير في أوائل سنة ٢٠٠٣ أن باكستان تخبيء بعض أسلحتها النووية في

(٢٢) لمزيد من التفاصيل بخصوص العقيدة النووية الباكستانية المتطورة وترتيبات القيادة والسيطرة لقواتها النووية، انظر الفصل الخامس من هذا الكتاب.

(٢٣) برفيس هودبوي (Pervez Hoodbhoy)، مقتبس في:

Z. Hussain, «Pakistan Has Secretly Built up Nuclear Arsenal,» *Times*, 27/5/2002, p. 1.

«أنفاق وكهوف» في تلال تشاغاي البلوشستانية - وهي منطقة يقال إن تنظيم القاعدة يعيد التجمع فيها^(٢٤). وتصر شائعات أيضاً على أن بعض العلماء النوويين الباكستانيين المتعاطفين مع الإسلام الأصولي حاولوا نقل تكنولوجيا سلاح نووي ومواد قابلة للاستخدام كسلاح إلى جماعات أصولية في بلدان أخرى.

الصواريخ الباليستية

خلال سنة ٢٠٠٢ أجرت باكستان اختبارات طيران على ثلاثة أنواع من الصواريخ الباليستية القادرة على نقل أسلحة نووية. وقد تلقت برامج الصواريخ الباكستانية مساعدة تقنية كبيرة من الصين وكوريا الشمالية في الماضي؛ ويُعتقد أن هذا التعاون ما زال جارياً.

وفي ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٢، وعلى خلفية توترات متصاعدة مع الهند، أطلقت باكستان صاروخاً اختبارياً متوسط المدى من طراز «غوري ٢» («حتف - ٥ أ») من قاذف متحرك قرب باستي جاره. وكان ذلك ثالث طيران اختباري ينفذ في برنامج «غوري». وبحسب مسؤولين باكستانيين، حمل الصاروخ رأساً نووياً زائفاً نجح في إصابة هدفه في صحراء بلوشستان.

والصاروخ «غوري ٢» شبيه جداً بالصاروخ «غوري ١»، وربما يتميز بمجموعة محرك محسّنة. ويرتكز كلا الصاروخين إلى تكنولوجيا الصاروخ الكوري الشمالي «نو - دونغ ٢/١»، ويقال إنهما طُورا بمساعدة واسعة من كوريا الشمالية لجهة التصميم والهندسة. وثمة صاروخ من طراز «غوري ٣» يبلغ مداه ٣٠٠ كلم قيد التطوير، على ما يُذكر، في مختبرات خان للأبحاث في كاهوتا.

وتشير مصادر دفاعية باكستانية إلى أن «غوري ٢/١» دخل مرحلة الإنتاج النمطي في أواخر سنة ٢٠٠٢. وقد سُلم رسمياً إلى الجيش الباكستاني لـ «الاستخدام العملائي الكامل» في ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣. وأعلنت باكستان أن في إمكان كلا الطرازين حمل رأس نووي.

في ٢٧ أيار/مايو ٢٠٠٢، أجرت باكستان اختبار الطيران الأول على الصاروخ الباليستي القصير المدى «غزنفي» («حتف - ٣»). ويُعتقد أن هذا الصاروخ ذا

(٢٤) مستشار الأمن القومي الهندي براجيش ميشرا، مقتبس في: «Pak Hiding Nukes in Chagai Caves, Tunnels: Brajesh» *Indian Express* (Internet ed.), 10/2/2003, <http://www.indianexpress.com/archive_full_story.php?content_id=18161>.

المرحلة الواحدة والوقود الصلب قيد التطوير منذ سنة ١٩٩٧، وقد يكون له دور نووي.

وفي ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢، أعلنت باكستان أنها نفذت إطلاقاً اختبارياً «روتينياً» للصاروخ البالستي «شاهين ١» («حتف - ٤») في حقل الاختبار سومياني. وأُتبع الاختبار باختبار طيران ثان بعد أربعة أيام، أي في ٨ تشرين الأول/أكتوبر. وأُعلن أن «شاهين ١» ذو مقدرة نووية، وأدخل الخدمة رسمياً في الجيش الباكستاني في احتفال أقيم في آذار/مارس ٢٠٠٣.

ويبقى المحللون منقسمين حول ما إذا كان «شاهين ١» ذو المرحلة الواحدة والوقود الصلب طرازاً من الصاروخ الصيني «م - ٩» أم صاروخاً صينياً محسناً من طراز «م - ١١». وهو يستخدم الناقل - الناصبة - القاذفة (TEL) نفسها التي استخدمها الصاروخ «غزني».

ولا يزال في الانتظار إجراء اختبار طيران على الصاروخ التالي «شاهين ٢»، الذي يتعدى مداه نظرياً الـ ٢٠٠٠ كلم. ويعتقد أن «شاهين ٢» ذا المرحلتين سيستخدم «شاهين ١» كمرحلة ثانية له. ووفقاً لوكالة الاستخبارات المركزية، سيتطلب التطوير الناجح للصاروخ مساعدة متواصلة من جهات صينية أو من مصادر أخرى^(٢٥).

IX القوى النووية الإسرائيلية

تُعتبر إسرائيل إلى حد بعيد دولة نووية في الواقع. وهي، مثلها مثل الهند وباكستان، ليست طرفاً في معاهدة حظر الانتشار.

وعلى الرغم من بعض الجدل بشأن الموضوع في الكنيست (البرلمان) في سنة ٢٠٠٠، تواظب إسرائيل الحفاظ على سياستها القديمة المتمسكة بالغموض النووي، حيث لا تؤكد ولا تنفي امتلاكها أسلحة نووية. لكن يُعتقد أن إسرائيل حققت قدرة سلاح نووي في الستينيات. وتدعي التقديرات في معظمها أن إسرائيل تحتفظ حالياً بنحو ٢٠٠ سلاح نووي. وهذا يعني احتمال أن يكون لديها ترسانة نووية أضخم من ترسانة المملكة المتحدة، التي هي إحدى الدول الخمس المعترف بها قانوناً كدول أسلحة نووية بموجب معاهدة حظر الانتشار.

US Central Intelligence Agency, «Unclassified Report to Congress on the Acquisition of (٢٥) Technology Relating to Weapons of Mass Destruction and Advanced Conventional Munitions, 1 January Through 30 June 2002,» April 2003, <http://www.cia.gov/cia/publications/bian/bian_apr_2003.htm>.

الجدول رقم ١٥ - أ - ٩
القوى النووية الإسرائيلية حتى كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣

النوع	المدى (كلم) ^(١)	الحمولة (كلم)	الوضع الحالي
الطائرات *ف - ١٦ أ / ب / سي / د / أي فالكون*	١٦٠٠	٥٤٠٠	٢٠٥ طائرات في قائمة الموجودات؛ يُعتقد أن بعضها معتمد لإيصال أسلحة نووية
ف - ١٥ أي نندر	٣٥٠٠	١١,٠٠٠	٢٥ طائرة في قائمة الموجودات؛ قد يكون بعضها دور إيصال سلاح نووي بعيد المدى
الصواريخ الباليستية *أريحا ١*	٥٠٠	٤٥٠ - ٦٥٠	عملاتية؛ نحو ٥٠ - ١٠٠ صاروخ؛ نُشرت أول مرة في سنة ١٩٧٣
أريحا ٢	١٥٠٠ - ١٨٠٠	٧٥٠ - ١٠٠٠	عملاتية؛ نحو ٥٠ صاروخاً؛ نُشرت أول مرة في سنة ١٩٩٠ ^(٥)

المصادر: A Cohen, *Israel and the Bomb* (New York: Columbia University Press, 1998); D. Albright, F. Berkhout and W. Walker, SIPRI, *Plutonium and Highly Enriched Uranium 1996: World Inventories, Capabilities and Policies* (Oxford: Oxford University Press, 1997); D. Lennox, ed., *Jane's Strategic Weapon Systems* (Coulson, UK: Jane's Information Group, Ltd, 2003), and

(*) تقديرات المؤلف.

الملاحظات:

(أ) قد يلزم خفض حمولات الصواريخ لتحقيق مدى أقصى. مدى الطائرات لأغراض إيضاحية فقط؛ وستفاوت مدى المهمة الفعلية بحسب جاذبية الطيران ومعدل تحميل السلاح.

ويعتقد كثير من المحللين أن إسرائيل تحتفظ بترسانة نووية متوقفة مؤقتاً عن العمل (أي أنها مخزونة لكنها ليست مسلحة، وتتطلب تحضيرات قبل استخدامها)؛ ومن هنا، قد لا تكون الرؤوس الحربية لأنظمة إيصال السلاح النووي الإسرائيلية المزعومة منشورة فعلاً. ويعتقد أن أنظمة الإيصال هذه طائرات ضاربة وصواريخ بالستية ذات قواعد أرضية. ويظن بعض المحللين أن إسرائيل تملك أيضاً ترسانة نووية غير استراتيجية، ومؤلفة ربما من قذائف مدفعية نووية وذخائر تدمير ذرية (ADMS) أو ألغام أرضية ذرية.

الملحق رقم ١٥ ب جدول الأقمار الاصطناعية العملاقية

تيد مولكران
وجون بايك (*)

الجدول رقم ١٥ - ب - ١
الأقمار الاصطناعية العملاقية الأمريكية حتى في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢^(١)

اسم الشائع	اسم الرسمي	الاسم الدولي	التسمية بحسب تورات	تاريخ الإطلاق	الناقل	موقع الإطلاق	المضيف (كلم)	الأرجح (كلم)	درجة الميل	الفترة (دقيقة)	تلميحات
				سواتل ملاحية في مدار أرضي متوسط							
GPS2-02	SVN13/USA38	1989-044 A	٢٠٠٦١	٨٩/٦/١٠	دلتا ١٩٢٥	CCAFS	١٩٥٩٤	٢٠٧٨٧	٥٣,٤	٧١٨	
GPS2-04	SVN19/USA 47	1989-085 A	٢٠٣٠٢	٨٩/١٠/٢١	دلتا ١٩٢٥	CCAFS	٢١٢٠٤	٢١٢٣٨	٥٣,٤	٧٢٠,٢	(قطاع، ليس في SEM Almanac)
GPS2-05	SVN17/USA49	1989-097 A	٢٠٣٦١	٨٩/١٢/١١	دلتا ١٩٢٥	CCAFS	١٩٧٩٥	٢٠٥٨٣	٥٥,٩	٧١٨	
GPS2-08	SVN21/USA63	1990-068A	٢٠٧٢٤	٩٠/٨/٢	دلتا ١٩٢٥	CCAFS	١٩٧١٦	٢٠٧٠٥	٥٦,٢	٧١٨,٨	(الوقت من الميل في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢)

تبع

(*) يود المؤلفان أن يشكرا مجموعة الهواة الدولية التي تغطي سنوياً آلاف الملاحظات الدقيقة بشأن أكثر من ١٠٠٠ سائل أمريكي، التي نستخدم منها عناصر مدارية دقيقة. هذه المجموعة الصغيرة غير الرسمية هي المصدر العلي الوحيد لبيانات مدارية لأكثر من ٣٠ سائلاً مدرجة في هذه الجداول.

V1A	00,9	٢٠٤٠٤	١٩٩٧٨	CCAFS	٦٩٢٥ ELS	٩٠ / ١٠ / ١	٢٠٨٢٠	1990-088A	SVN15/USAA64	GPS2A-9
V1A,٤	0٦,٤	٢٠٦٣٧	١٩٧٦٤	CCAFS	٦٩٢٥ ELS	٩٠ / ١١ / ٢٦	٢٠٤٥٩	1990-103A	SVN23/USAA66	GPS2A-01
V1٧,٩	0٢	٢٠٤٥٠	١٩٩٢٧	CCAFS	٧٩٢٥ ELS	٩١ / ٧ / ٤٤	٢١٥٥٢	1991-0٤7A	SVN2٤/USAA71	GPS2A-02
V1٧,٩	0٢,٩	٢٠٤٦٤	١٩٩١٢	CCAFS	٧٩٢٥ ELS	٩١ / ٢ / ٢٢	٢١٨٩٠	1992-009A	SVN25/USAA79	GPS2A-03
V1٧,٨	0٤,٥	٢٠٢٨٤	٢٠٠٨٨	CCAFS	٧٩٢٥ ELS	٩٢ / ٤ / ١٠	٢١٩٢٠	1992-019A	SVN28/USAA80	GPS2A-04
(الوقت عن العمل في أب / مايو ١٩٩٧)										
V1A	00,٩	٢٠٥٥٨	١٩٨٢٢	CCAFS	٧٩٢٥ ELS	٩٢ / ٧ / ٧	٢٢٠١٤	1992-039A	SVN26/USAA83	GPS2A-05
V1A	0٤,١	٢٠٦٢٨	١٩٧٤٢	CCAFS	٧٩٢٥ ELS	٩٢ / ٩ / ٩	٢٢١٠٨	1992-058A	SVN27/USAA84	GPS2A-06
V1A	00,٧	٢٠٢٢٩	٢٠٠٤٦	CCAFS	٧٩٢٥ ELS	٩٢ / ١١ / ٢٢	٢٢٢٢١	1992-079A	SVN32/USAA85	GPS2A-07
V1A	00,٧	٢٠٤٠٧	١٩٩٧١	CCAFS	٧٩٢٥ ELS	٩٢ / ١٢ / ١٨	٢٢٢٧٥	1992-089A	SVN29/USAA87	GPS2A-08
V1٧,٩	0٢,٤	٢٠٦٠٩	١٩٧٦٨	CCAFS	٧٩٢٥ ELS	٩٢ / ٧ / ٢	٢٢٤٤٦	1993-007A	SVN22/USAA88	GPS2A-09
V1A	0٢,٩	٢٠٤٨٥	١٩٨٩٤	CCAFS	٧٩٢٥ ELS	٩٢ / ٢ / ٢٠	٢٢٥٨١	1993-017A	SVN31/USAA90	GPS2A-10
V1A	0٢,٩	٢٠٥١٦	١٩٨٦٤	CCAFS	٧٩٢٥ ELS	٩٢ / ٥ / ١٢	٢٢٦٥٧	1993-032A	SVN37/USAA91	GPS2A-11
V1A	0٤,٢	٢٠٥٥٥	١٩٨٢٤	CCAFS	٧٩٢٥ ELS	٩٢ / ٦ / ٢٦	٢٢٧٠٠	1993-0٤2A	SVN39/USAA92	GPS2A-12
V1٧,٩	0٢,٦	٢٠٢٩١	٢٠٠٨٥	CCAFS	٧٩٢٥ ELS	٩٢ / ٨ / ٢٠	٢٢٧٧٩	1993-05٩A	SVN35/USAA94	GPS2A-13
V1٧,٩	00,٤	٢٠٢٥٢	٢٠٠٢٢	CCAFS	٧٩٢٥ ELS	٩٢ / ١٠ / ٢٦	٢٢٨٧٧	1993-068A	SVN3٤/USAA96	GPS2A-14
V1٧,٩	0٢,٨	٢٠٢٦٤	٢٠٠١٤	CCAFS	٧٩٢٥ ELS	٩٤ / ٢ / ١٠	٢٢٠٢٧	1994-0١6A	SVN36/USAA100	GPS2A-15

٤٦

٧١٨	٥٣,٤	٢٠٢٩٤	٢٠٠٨١	CCAFS	٧٩٢٥ ٤٤	٩٦/٣/٢٨	٢٢٨٢٢	1996-019A	SVN33/USA117	GPS2A-16
٧١٨	٥٦,٢	٢٠٢٢٤	٢٠٠٥٤	CCAFS	٧٩٢٥ ٤٤	٩٦/٧/١٦	٢٢٩٥٣	1996-041A	SVN40/USA126	GPS2A-17
٧١٨	٥٤	٢٠٢٦٣	٢٠٠١٦	CCAFS	٧٩٢٥ ٤٤	٩٦/٩/١٢	٢٤٢١٠	1996-056A	SVN30/USA128	GPS2A-18
٧١٨	٥٥,١	٢٠٤١٣	١٩٩٦٥	CCAFS	٧٩٢٥ ٤٤	٩٧/١١/٦	٢٥٠٢٠	1997-067A	SVN38/USA134	GPS2A-19
٧١٨	٥٥,٩	٢٠٢٣٥	٢٠١٤٥	CCAFS	٧٩٢٥ ٤٤	٩٨/٧/٢٣	٢٤٨٧٦	1997-035A	SVN43/USA132	GPS2A-02
٧١٨	٥٢,٤	٢٠٢٢٩	٢٠١٥٠	CCAFS	٧٩٢٥ ٤٤	٩٩/١٠/٧	٢٥٩٢٣	1999-055A	SVN46/USA145	GPS2A-03
٧١٨	٥٥,٣	٢٠٢٣٤	٢٠١٤٦	CCAFS	٧٩٢٥ ٤٤	٢٠٠٠/٥/١١	٢٢٢٦٠	2000-025A	SVN51/USA150	GPS2A-04
٧١٨	٥٥	٢٠٢٧٧	٢٠٠٠٢	CCAFS	٧٩٢٥ ٤٤	٢٠٠٠/٧/١٦	٢٦٤٠٧	2000-040A	SVN44/USA151	GPS2A-05
٧١٨	٥٥,٦	٢٠٢٣٤	٢٠١٤٤	CCAFS	٧٩٢٥ ٤٤	٢٠٠٠/١١/١٠	٢٦٦٠٥	2000-017A	SVN41/USA154	GPS2A-06
٧١٨	٥٥,٢	٢٠٢٨٢	٢٠٠٩٨	CCAFS	٧٩٢٥ ٤٤	٢٠٠١/١/٢٠	٢٦٦٩٠	2001-004A	SVN54/USA156	GPS2A-07
سواتل الاتصالات في مدار اهلبيجي										
٧١٧,٧	٢٣,٤	٢٩,٨٥٠	٥٠٠	KSC	STS	٨٩/٨/٨	٢٠١٦٧	1989-061 B	USA	GPS2A-11
٧١٧,٧	٢٣,٤	٢٩,٨٥٠	٥٠٠	KSC	STS 53	٩٢/١٢/٢	٢٢٥٦٨	1992-086 B	USA 89	GPS2A-12
٧١٧,٧	٢٣,٤	٢٩,٨٥٠	٥٠٠	CCAFS	٢٧٨ ٤٤	٩٦/٧/٣	٢٢٩٤٥	1996-038A	USA 125	SDSII-3
٧١٧,٧	٢٣,٤	٢٩,٨٥٠	٥٠٠	CCAFS	٢٧٨ ٤٤	٩٨/١/٢٩	٢٥١٤٨	1998-005A	USA 137	SDSIII-1

كوبوراس' + (أكيلا)	٧١٧,٧	٦٣,٤	٣٩٨٥٠	٥٠٠	CCAFS	2AS	أتلانيس I	٢٠١١/١٠/١٠	٢٦٩٤٨	2001-046A	USA 162	SDSIII-2
	٢٤٠	٦٣,٤	١١٦٠٠	١٢٠٠	VAFB	٤	٩٠/٦/٨	٢٠٦٤١	1990-050 A		USA 59	SLDCOM 1
	٢٤٠	٦٣,٤	١١٦٠٠	١٢٠٠	VAFB	٤	٩١/١١/٨	٢١٧٧٥	1991-076A		USA 72	SLDCOM 2
	٢٤٠	٦٣,٤	١١٦٠٠	١٢٠٠	VAFB	٤	٩٦/٥/١٢	٢٣٨٩٣	1996-029A		USA 119	ILDCOM 3

سواتل اتصالات في مدار متزامن

١٠٥ درجات غرب، ساتل ليكولن الاختياري	١٤٣٦	١١,١	٣٥٨٨٨	٣٥٦٨٥	CCAFS	٣	تيلان ٣ سي	٧٦/٣/١٦	٨٧٤٧	1997-023 B		LES 9
١٧٢ درجة شرق، الهاتف، ١٠، احتياط	١٤٣٦	١٢,٣	٣٥٨٩٤	٣٥٦٨١	CCAFS		أتلانيس	٨٠/١٠/٣١	١٢٠٤٦	1980-087A		FLTSAT 4
١٠٠ درجة غرب، القارة الأمريكية، احتياط	١٤٣٦,١	٤,٩	٣٥٨٠٩	٣٥٧١٦	CCAFS		أتلانيس	٨٦/١٧/٥	١٧١٨١	1986-096A	USA 20	FLTSAT 7
١٢ درجة غرب، الأطلسي، احتياط	١٤٣٥,٩	٢,٦	٣٥٧٩٢	٣٥٧٧٠	CCAFS	٤	أتلانيس ج	٨٩/٩/٢٥	٢٠٢٥٣	1989-077A	USA 46	FLTSAT 8
٧٤ درجة شرق، المحيط الهندي، احتياط	١٤٣٦	٢,٨	٣٦٤٠٩	٣٥١٦٦	CCAFS	I	أتلانيس I	٩٣/٩/٣	٢٢٧٧٧	1993-056A	USA 95	UFO 02
٨٠ درجة غرب	١٤٣٦,١	٢,٨	٣٥٧٩٩	٣٥٧٧٥	CCAFS	I	أتلانيس I	٩٤/١/٢٤	٢٣١٢٢	1994-035A	USA 104	UFO 03

درجتان شرق	١٤٣٥,٢	٢,٣	٢٥٧٧٤	٢٥٧١٢	CCAFS	II	٩٥/١/٢٩	٢٣٤٦٧	1993-003A	USA 108	UFO 06EHF
٧٦ درجة شرق	١٤٣٦	٢,٤	٢٥٨٠٨	٢٥٧٦٧	CCAFS	II	٩٥/٥/٣١	٢٣٥٨٩	1993-027A	USA 111	UFO 06EHF
١٠٤ درجات غرب	١٤٣٦	٢,٥	٢٥٧٩٩	٢٥٧٥٥	CCAFS	II	٩٥/١٠/٢٢	٢٣٣٤٦	1993-057A	USA 114	UFO 06EHF
١٠٨ درجات غرب	١٤٣٦,١	٢,٧	٢٥٨٠٥	٢٥٧٧٠	CCAFS	II	٩٦/٧/٢٥	٢٣٩٦٧	1996-042A	USA 127	UFO 07EHF
٤٤ درجة غرب	١٤٣٥,٩	٥,٢	٥٢٧٩٢	٢٥٧٧٠	CCAFS	II	٩٨/٢/١٦	٢٥٢٥٨	1998-016A	USA 138	UFO 08GBS
١٢٢ درجة غرب	١٤٣٦	٥,٦	٢٥٨٠٥	٢٥٧٧٠	CCAFS	II	٩٨/١٠/٢٠	٢٥٥٠١	1998-058A	USA 140	UFO 09GBS
٧٩ درجة شرق	١٤٣٦	٢,٩	٢٥٨٠٧	٢٥٧٧٩	CCAFS	II	٩٩/١١/٢٤	٢٥٩٦٧	1999-063A	USA 146	UFO 10GBS
١٥٠ درجة غرب، غرب الهادي، متبق #١	١٣٣٦,١	٠,٠	٢٥٧٨٦	٢٥٧٨١	KSC	STS 51	٨٥/١٠/٣	١١١١٥	1985-092A	USA 12/F3	DSCS IIIB-5
١٣٠ درجة غرب، شرق الهادي، متبق	١٤٣٦,١	٠,٠	٢٥٧٨٦	٢٥٧٨١	CCAFS	34D	٨٩/٩/٤	٢٠٠٢٣	1989-069B	USA 44/F4	DSCS III A-2
٤٥ درجة غرب، غرب الأطلسي، متبق	١٤٣٦,١	٠,٠	٢٥٧٨٦	٢٥٧٨١	CCAFS	II	٩٢/٢/١١	٢١٨٧٣	1992-006 A	USA79/F5	DSCS III B-14
٦٠ درجة شرق، المحيط الهندي	١٤٣٦,١	٠,٠	٢٥٧٨٦	٢٥٧٨٦	CCAFS	II	٩٢/٧/٢	٢٢٠٠٩	1992-037A	USA 82/F6	DSCS II B-12
١٨٠ درجة شرق، غرب الهادي، متبق #٢	١٤٣٦,١	٠,٠	٢٥٧٨٦	٢٥٧٨١	CCAFS	II	٩٢/٧/١٩	٢٢٧١٩	1993-046A	USA93/F7	DSCS III B-9
٥٧ درجة شرق، المحيط الهندي، متبق	١٤٣٦,١	٠,٠	٢٥٧٨٦	٢٥٧٨١	CCAFS	II	٩٣/١١/٢٨	٢٢٩١٥	1993-074A	USA 97/F8	DSCS III B-10

٥٢ درجة غرب، غرب الأطلسي	١٤٣٦,١	٠,٠	٣٥٧٨٦	٣٥٧٨٦	٣٥٧٨٦	CCAFS	I	أتلانتيك II	٩٥/٧/٣١	٢٣٢١٨	1995-038A	USA 113/F9	DSCS II B-7
١٣٥ درجة غرب، غرب الهادي	١٤٣٦,١	٠,٠	٣٥٧٨٦	٣٥٧٨٦	٣٥٧٨٦	CCAFS	I	أتلانتيك II	٩٧/١٠/٢٤	٢٥٠١٩	1997-065A	USA 135/F10	DSCS III B-13
١٧٥ درجة شرق، غرب الهادي	١٤٣٦,١	٠,٠	٣٥٧٨٦	٣٥٧٨٦	٣٥٧٨٦	CCAFS	I	أتلانتيك II	٢٠٠٠/١/٢١	٢١٠٥٢	2000-001 A	USA 148/F11	DSCS III B-8
١٢ درجة غرب، شرق الأطلسي	١٤٣٦,١	٠,٠	٣٥٧٨٦	٣٥٧٨٦	٣٥٧٨٦	CCAFS	I	أتلانتيك II	٢٠٠٠/١٠/٢٠	٢١٥٧٥	2000-065A	USA 153/F12	DSCS III B-11
١٧٧,٥ درجة شرق، الهادي	١٤٣٦,١	٠,٠	٣٥٧٨٦	٣٥٧٨٦	٣٥٧٨٦	CCAFS	I	جيان IV	٩٤/٢/٧	٢٢٩٨٨	1994-009A	USA 99.DFS-1	Milstar-1 1
١٠٣ درجات غرب، الأميركان	١٤٣٦,١	٠,٤	٣٥٨١٠	٣٥٧٦٦	٣٥٧٦٦	CCAFS	I	جيان IV	٩٩/١١/٦	٢٣٧١٢	1995-060A	USA 115/D/FS-2	Milstar-1 2
٩٠ درجة، غرب الأميركان	١٤٣٦,١	٠,٠	٣٥٧٨٦	٣٥٧٨٦	٣٥٧٨٦	CCAFS	I	جيان IV	٢٠٠١/٢/٢٧	٢٣٧١٥	2001-009A	USA 157	Milstar-1 1
٣٦,٢ درجات شرق، أوروبا	١٤٣٦,١	٢,١	٣٥٨٠٢	٣٥٧٨٧	٣٥٧٨٧	CCAFS	I	جيان IV	٢٠٠٢/١/١٦	٢٧١٦٨	2002-001A	USA 164	Milstar-5
	١٤٣٦,١	٠,٠	٣٥٧٨٦	٣٥٧٨٦	٣٥٧٨٦	CCAFS	I	أتلانتيك II	٢٠٠١/٥/١٨	٢٦٧٧٠	2001-020A	USA 158	Geolite

تابع

سواتل الأحوال الجوية

Geo Sat	تابع	١٠٠,٦	١٠٨,١	٧٩٣	٧٩٠	VAFB	تاوزس	٩٨/٢/١٠	٢٥١٥٧	1988-007A	GEO
		١٠١,٨	٩٨,٥	٨٥٧	٨٤١	VAFB	اللاس أني	٩٤/٨/٢٩	٢٣٢٢٢	1994-057A	DMSP 5D-2 F 12
		١٠١,٨	٩٨,٨	٨٥٢	٨٤٤	VAFB	اللاس أني	٩٥/٢/٢٤	٢٣٥٢٢	1995-015A	DMSP 5D-2 F 13
	دشم	١٠١,٨	٩٨,٧	٨٥٥	٨٤٠	VAFB	٢	٩٧/٤/٤	٢٤٧٥٣	1997-012A	DMSP 5D-2 F 14
		١٠١,٧	٩٨,٧	٨٥١	٨٣٧	VAFB	٢	٩٩/١٢/١٢	٢٥٩٩١	1999-067 A	DMSP 5 D-3 F 15
	مخزون	١٠٧,٢	٩٠,٣	١١٨١	١٠١٧	VAFB	سكات ج	٨٧/٩/٢٦	١٨٢٦١	1987-080 B	Oscar 29
	عملاتي	١٠٧,٢	٩٠,٣	١١٨٤	١٠١٧	VAFB	سكات ج	٨٧/٩/٢٦	١٨٢٦٢	1987-080 A	Oscar 27
	عملاتي	١٠٨,٥	٩٠,٣	١٣٠٧	١٠١٨	VAFB	سكات ج	٨٨/٤/٢٦	١٩٠٧٠	1988-033 A	Oscar 23
	عملاتي	١٠٨,٥	٩٠,٣	١٣٠٥	١٠١٨	VAFB	سكات ج	٨٨/٤/٢٦	١٩٠٧١	1988-033 B	Oscar 32
	مخزون	١٠٧,٣	٨٩,٨	١١٨١	١٠٣٤	VAFB	سكات ج	٨٨/٨/٢٥	١٩٤١٩	1988-074 A	Oscar 25
	مخزون	١٠٧,٣	٨٩,٨	١١٧٩	١٠٣٥	VAFB	سكات ج	٨٨/٨/٢٥	١٩٤٢٠	1988-074 B	Oscar 31
		١٤٣٦,١	٧,١	٣١١٠٧	٢٥٤١٧	CCAFS	١ IV	٨٩/٦/١٤	٢٠٠٦٦	1989-46 A	DSP F14 DSP 14
	٣٠ درجة غرب، repl. by USA 1489	١٤٣٦,١	٦,٨	٢٥٨١٧	٢٥٧٥٨	CCAFS	١ IV	٩٠/١١/١٣	٢٠٩٢٩	1990-095 A	DSP F15 DSP 15
	١٦٥ درجة غرب	١٤٤٠,١	٤,٥	٢٥٨٧٠	٢٥٨١٢	KSC	STS 44	٩١/١١/٢٤	٢١٨٠٥	1991-080 B	DSP F 16
	١٤٢ درجة غرب	١٤٣٦,١	٧,١	٢٥٧٨٦	٢٥٧٨١	CCAFS	١ IV	٩٤/١١/٢٢	٢٢٤٢٥	1994-084 A	DSP F17 DSP 17

سواتل إنذار مبكر في مدار متزامن

107,4	٢٢,٤	١٢٥٧	٨٧٠	VAFB	IV	٩٠/٦/٨	٢٠٦٤٢	1990-050 E	USA 60	NOSS 2-1 SSU 1
107,4	٢٢,٤	١٢٥٩	٨٦٨	VAFB	IV	٩٠/٦/٨	٢٠٦٩١	1990-050 C	USA 61	NOSS 2-1 SSU 2
107,4	٢٢,٤	١٢٥٨	٨٦٩	VAFB	IV	٩٠/٦/٨	٢٠٩٩٢	1990-050 D	USA 62	NOSS 2-1 SSU 3
107,4	٢٢,٤	١٢٢٧	٩٠٠	VAFB	IV	٩١/١١/٨	٢١٧٩٩	1991-076 C	USA 74	NOSS 2-2 SSU 1
107,4	٢٢,٤	١٢٢٦	٩٠١	VAFB	IV	٩١/١١/٨	٢١٨٠٨	1991-076 D	USA 76	NOSS 2-2 SSU 2
107,4	٢٢,٤	١٢٢٤	٩٠٣	VAFB	IV	٩١/١١/٨	٢١٨٠٩	1991-076 E	USA 77	NOSS 2-2 SSU 3
107,4	٢٢,٤	١٢١٥	١٠١٢	VAFB	IV	٩٦/٥/١٢	٢٢٨٦٢	1996-029 D	USA 119	NOSS 2-3 SSU 1
107,4	٢٢,٤	١٢١٨	١٠٠٩	VAFB	IV	٩٦/٥/١٢	٢٢٩٠٨	1996-029 C	USA 120	NOSS 2-3 SSU 2
107,4	٢٢,٤	١٢١٨	١٠١٠	VAFB	IV	٩٦/٥/١٢	٢٢٩٣٦	1996-029 E	USA 121	NOSS 2-3 SSU 3
107,4	٢٢,٤	١١٨٥	١٠٤٢	VAFB	2AS	٢٠٠١/٨/٨	٢٦٩٠٥	2001-040 A	USA 160	NOSS 3-1 SSU 1
107,4	٢٢,٤	١١٨٥	١٠٤٢	VAFB	2AS	٢٠٠١/٨/٨	٢٦٩٠٧	2001-040 C	U.	NOSS 3-1 SSU 2
سوابق استخبارات تصویر										
97,1	٧٩,٩	٨٢٨	٤١١	VAFB	IV	٩٥/١٢/٥	٢٢٣٧٨	1995-066 A	USA 116	امبروزف کورستان ٢
97,1	٧٩,٩	97٠	٢٧٧	VAFB	IV	٩٦/١٢/٢٠	٢٤٦٨٠	1996-072 A	USA 129	امبروزف کورستان ٣
97,2	٩٧,٩	٨٤٢	٤١١	VAFB	IV	٢٠٠١/١١/٥	٢٦٦٣٤	2001-044 A	USA 161	امبروزف کورستان ٤
4٩,٤	٦٦,٢	٧٢٩	٧٢٢	KSC	STS 36	٩٠/٢/٢٨	٢٠٥١٦	1990-019 B	USA 53	مستقی ١
1٤٨,٥	٦٢,٤	٢١٤٠	٢٦٩٤	VAFB	IV	٩٩/٥/٢٢	٢٥٧٤٤	1999-028 A	USA 144	مستقی ٢

	48,7	78	101	144	VAFB	تيان IV	41/3/8	21147	1991-017 A	USA 69	4 كرس/اركنس 2
	47,7	57	70	113	VAFB	تيان IV	47/10/24	20017	1997-064 A	USA 133	4 كرس/اركنس 2
	48,4	78	78	78	VAFB	تيان IV	2000/8/17	21473	2000-047 A	USA 132	4 كرس/اركنس 4
سؤال صفوى عسكرياً/ تطوير تكنولوجيا											
اختبار ارسال واستقبال	48,3	89,8	747	111	VAFB	أفليس إي	90/11/4	20011	1990-031 B	P 87-2/USA 57	تاكسات - TEX
مصارفة رادار	101,2	89,1	887	700	VAFB	سكارت	92/1/20	22189	1993-041 A	P 92-1	رادار
اختبار 2 الاشعاع	101,2	40,1	830	800	VAFB	بياتوس XL	91/3/9	23814	1996-014 A	P 89-1 A	ركس 2
(ر)	103	44,2	910	402	VAFB	دفا 2	46/4/24	23801	1996-024 A	MSSX	MSSX
(ز)	101,1	70	830	800	VAFB	بياتوس XL	47/8/28	24420	1997-047 A	P 92-A	فورت
(ح)	101,5	48,9	840	877	VAFB	دفا 2	49/2/24	20134	1999-008 A	P 91-1	أفريس
ممرز حراري متعدد الأوجه	40,1	47,4	019	038	VAFB	فوزنس	2000/3/12	21102	2000-014 A	P 97-3	MTI
(ط)	100,0	78,9	1233	404	VAFB	بياتوس	2000/1/7	21774	2000-030 A	P 95-2	TSSX-5
	44,2	47,8	017	442	CCAFS	مينوتور	2000/7/19	21414	2000-042 A	P 99-1	ماتي سات II 1

الملاحظات:

- (1) الأرقام المائلة = عناصر مدارية مقترحة: (ب) مركبة فضائية غير عاملة / مقفلة: (ج) مركبة بديلة / احتياطية: (د) ساتل غير ظاهر بوضوح، أي ساتل متسل (Stealth). (هـ) ميني 2 في مدار مماثل لمدار ميني 1. للجسم في المدار المجدول خصائص الحطام، ربما جسم زائف. (و) اختبار فضائي في منتصف المساء. الكاميرا المرئية الفضائية الآن بحسب تعقب ساتل USSSTRATCOM. (ز) تسجيل سريع على المدار لأحداث عابرة. (ح) ساتل بحث مقدم ورصد عالمي. (ط) مهمة تجارب لصفوف القوات المسلحة الثلاثة.

الجدول رقم ١٥ - ب - ٢
الأرقام الاصطناعية العمالية الروسية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢

ملاحظات	الفترة (دقيقة)	درجة الميل	الأرج (كلم)	المخيف (كلم)	موقع الإطلاق	القاذب	تاريخ الإطلاق	السيحة بحسب نوزاد	الاسم الدولي	الاسم الرسمي	الاسم السابق
المستوى ١، ١ خارج الوضع غير واضح	١٠٤,٨	٨٢,٩	١٠١٦	٩٥٩	بليتيك	كوزروس م٣	٩٢/٧/١	٢٢٠٠٦	1992-36 A	كوزروس ٢١٩٥	٦٦ باروس
حل كوزروس ٢٣٢٢	١٠٤,٩	٨٢,٩	١٠٢٠	٩٦٩	بليتيك	كوزروس م٣	٩٧/١٠/٢٩	٢٢٢٠٧	1992-73 A	كوزروس ٢٢١٨	٧٧ باروس
المستوى ١٥، فعال ١٩٩٩	١٠٤,٧	٨٢,٩	١٠١١	٩٥٧	بليتيك	كوزروس م٣	٩٣/٢/٩	٢٢٤٨٧	1993-08 A	كوزروس ٢٢٣٣	٧٨ باروس
المستوى ٤، غير فعال ١٩٩٩	١٠٤,٧	٨٢,٩	١٠٠٤	٩٦٧	بليتيك	كوزروس م٣	٩٣/٤/١	٢٢٥٩٠	1993-20 A	كوزروس ٢٢٣٩	٧٩ باروس
(المستوى ١)	١٠٤,٨	٨٢,٩	١٠٢٣	٩٥٢	بليتيك	كوزروس م٣	٩٣/١١/٢	٢٢٨٨٨	1993-70 A	كوزروس ٢٢٦٦	٨٠ باروس
حل كوزروس ٣٧٨	١٠٤,٧	٨٢,٩	١٠١٢	٩٥٧	بليتيك	كوزروس م٣	٩٤/٤/٢٩	٢٣٠٩٧	1994-24 A	كوزروس ٢٢٧٩	٨١ باروس
حل كوزروس ٢٣٢٤	١٠٤,٨	٨٣	١٠٢٦	٩٥٣	بليتيك	كوزروس م٣	٩٦/١/١٦	٢٣٧٧٣	1996-04 A	كوزروس ٢٣٢٧	٨٤ باروس
المستوى ١٢، احتياطي فعال ١٩٩٩	١٠٤,٩	٨٢,٩	١٠١٥	٩٧٠	بليتيك	كوزروس م٣	٩٦/٩/٥	٢٤٣٠٤	1996-52 A	كوزروس ٢٣٣٤	٨٥ باروس
المستوى ٤	١٠٥	٨٢,٩	١٠١٥	٩٨٣	بليتيك	كوزروس م٣	٩٦/١٢/٢٠	٢٤٦٧٧	1996-71 A	كوزروس ٢٣٣٩	٨٦ باروس
المستوى ٢	١٠٥	٨٢,٩	١٠١٧	٩٨٢	بليتيك	كوزروس م٣	٩٧/٤/١٧	٢٤٧٧٢	1997-17 A	كوزروس ٢٣٤١	٨٧ باروس
المستوى ١	١٠٤,٤	٨٢,٩	٩٩٩	٩٤٢	بليتيك	كوزروس م٣	٩٧/٩/٢٤	٢٤٩٥٣	1997-52 A	كوزروس ٢٣٤٦	٨٨ باروس
المستوى ٥	١٠٤,٩	٨٢,٩	١٠١٨	٩٧١	بليتيك	كوزروس م٣	٩٨/١٢/٢٤	٢٥٥٩٠	1998-76 A	كوزروس ٢٣٦١	٨٩ باروس

سوائل ملاحظة في مدار أرضي منخفض

تبع

المستوى ٤٣ حل محل كوزموس ٢٢١٨	١٠٤,٨	٨٢,٩	١٠١٣	٩٦٤	بليتيك	كوزموس - ٣ م	٩٩/٨/٢٦	٢٥٨١٢	1999-45 A	٢٣٦٦	كوزموس	٩٠
المستوى ٤٦ حل محل كوزموس ٢٢٧٩	١٠٤,٨	٨٢,٩	١٠١٦	٩٦٦	بليتيك	كوزموس - ٣ م	٢٠٠١/٥/٢٩	٢٦٨١٨	2001-23 A	٢٣٧٨	كوزموس	٩١
حل محل كوزموس ٢٣٢٦	١٠٤,٨	٨٢,٩	١٠٢٢	٩٥٢	بليتيك	كوزموس - ٣ م	٢٠٠٢/٥/٢٨	٢٧٤٢٦	2002-26 A	٢٣٨٩	كوزموس	٩٢
سؤالات ملاحظة في ملحق ارضي متوسط												
سحب في ٢٠٠١/١٠/٣١	٦٧٥,٧	٦٣,٧	١٩١٥٥	١٩١١٨	بايكونور	بروتون - ك	٩٥/٣/٧	٢٣٥١٢	1995-09 B	٢٣٠٨	كوزموس	٧٢٧٦٦ ٥)
سحب في ٢٠٠١/١٠/٣١	٦٧٥,٧	٦٥	١٩١٩١	١٩٠٨٣	بايكونور	بروتون - ك	٩٥/٣/٢٤	٢٣٦١١	1995-37 B	٢٣١٧	كوزموس	٧٥٧٨١ ٥)
سحب في ٢٠٠١/٤/٢٩	٦٧٥,٧	٦٥	١٩٢٦٥	١٩٠٥٨	بايكونور	بروتون - ك	٩٥/٧/٢٤	٢٣٦٢٢	1995-37 B	٢٣١٨	كوزموس	٧٦٧٨٥ ٥)
سحب في ٢٠٠١/١٢/٣٠	٦٧٥,٧	٦٥	١٩١٤٦	١٩١٢٧	بايكونور	بروتون - ك	٩٥/١٢/١٣	٢٣٧٣٥	1995-68 B	٢٣٢٤	كوزموس	٧٨٧٧٨ ٥)
حل محل كوزموس ٢٢٣٥	٦٧٥,٧	٦٥,٢	١٩١٦٩	١٩١٠٥	بايكونور	بروتون - ك	٩٨/١٢/٣٠	٢٥٥٩٣	1998-77 A	٢٣١٢	كوزموس	٨٠٧٨٦
	٦٧٥,٧	٦٥,٢	١٩١٦٤	١٩١١٠	بايكونور	بروتون - ك	٩٨/١٢/٣٠	٢٥٥٩٤	1998-77 B	٢٣١٣	كوزموس	٨١٧٨٤
سحب في ٢٠٠٢/٧/٨	٦٧٥,٧	٦٥,٢	١٩١٤١	١٩١٣٢	بايكونور	بروتون - ك	٩٨/١٢/٣٠	٢٥٥٩٥	1998-77 C	٢٣٦٤	كوزموس	٨٢٧٧٩
	٦٧٥,٧	٦٤,٦	١٩١٤٨	١٩١٢٥	بايكونور	بروتون - ك	٢٠٠٠/١٠/١٣	٢٦٥٧٤	2000-63 A	٢٣٧٤	كوزموس	٨٣٧٨٢
	٦٧٥,٧	٦٤,٦	١٩١٤١	١٩١٣٣	بايكونور	بروتون - ك	٢٠٠٠/١٠/١٣	٢٦٥٦٥	2000-63 B	٢٣٧٥	كوزموس	٨٤٧٨٧

١٧٥,٧	٦٤,٦	١٩٢٣٨	١٩٠٣٥	بيلگور	ك - بروتون	٢٠٠٠/١٠/١٣	٦٦٥١١	2000-63 C	٢٣٧٦	كوزموس	٨٥٧٨٨
١٧٥,٧	٦٤,٨	١٩١٥١	١٩١٢٢	بيلگور	ك - بروتون	٢٠٠١/١٢/١	٦٦٩٨٧	2001-53 C	٢٣٨٠	كوزموس	٨١٧٩٠
١٧٥,٧	٦٤,٩	١٩١٩٨	١٩٠٧٥	بيلگور	ك - بروتون	٢٠٠١/١٢/١	٦٦٩٨٨	2001-53 B	٢٣٨١	كوزموس	٨٧٧٨٩
١٧٥,٧	٦٤,٨	١٩١٥٣	١٩١٢٠	بيلگور	ك - بروتون	٢٠٠١/١٢/١	٦٦٩٨٩	2001-53 A	٢٣٨٢	كوزموس	٨٨٧١١
١٧٥,٧	٦٤,٨	١٩١٣٧	١٩١٣٣	بيلگور	ك - بروتون	٢٠٠٢/١٢/٢٥	٦٧١١٧	2002-60 A	٢٣٩٤	كوزموس	٨٩٧٩١
١٧٥,٦	٦٤,٨	١٩١٣٨	١٩١٣١	بيلگور	ك - بروتون	٢٠٠٢/١٢/٢٥	٦٧١١٨	2002-60 B	٢٣٩٥	كوزموس	٩٠٧٩٢
١٧٥,٧	٦٤,٨	١٩١٤٦	١٩١٢٧	بيلگور	ك - بروتون	٢٠٠٢/١٢/٢٥	٦٦١١٩	2002-60 C	٢٣٩٦	كوزموس	٩١٧٩٣

سوالل الاتصالات في مدار ارضي منخفض

١١٣,٩	٨٢,٦	١٤١٧	١٤٠٧	بيليتيك	٣ - تسايكون	٩٧/٢/١٤	٢٤٧٦٨	1997-06 D	٢٣٣٧	كوزموس	٣ - ستريلا
١١٤	٨٢,٦	١٤١٧	١٤١٥	بيليتيك	٣ - تسايكون	٩٧/٢/١٤	٢٤٧٦٩	1997-06 E	٢٣٣٨	كوزموس	٣ - ستريلا
١١٤,١	٨٢,٦	١٤١٩	١٤١٦	بيليتيك	٣ - تسايكون	٩٧/٢/١٤	٢٤٧٣٠	1997-06 F	٢٣٣٩	كوزموس	٣ - ستريلا
١١٨	٨٢,٦	١٨٧٦	١٣١٧	بيليتيك	٣ - تسايكون	٩٨/٦/١٦	٢٥٣٦٣	1998-36 A	٢٣٥٢	كوزموس	٣ - ستريلا
١١٧,٩	٨٢,٦	١٨٧٢	١٣٠٧	بيليتيك	٣ - تسايكون	٩٨/٦/١٦	٢٥٣٦٤	1998-36 B	٢٣٥٣	كوزموس	٣ - ستريلا
١١٨	٨٢,٦	١٨٧٤	١٣١٤	بيليتيك	٣ - تسايكون	٩٨/٦/١٦	٢٥٣٦٥	1998-36 C	٢٣٥٤	كوزموس	٣ - ستريلا
١١٧,٩	٨٢,٦	١٨٧٠	١٣٠٩	بيليتيك	٣ - تسايكون	٩٨/٦/١٦	٢٥٣٦٦	1998-36 D	٢٣٥٥	كوزموس	٣ - ستريلا
١١٧,٨	٨٢,٦	١٨٦٩	١٣٠٤	بيليتيك	٣ - تسايكون	٩٨/٦/١٦	٢٥٣٧١	1998-36 E	٢٣٥٦	كوزموس	٣ - ستريلا
١١٧,٧	٨٢,٦	١٨٦٥	١٣٠٠	بيليتيك	٣ - تسايكون	٩٨/٦/١٦	٢٥٣٦٨	1998-36 F	٢٣٥٧	كوزموس	٣ - ستريلا

١١٤,١	٨٢,٥	١٤٢٢	١٤١٧	بليتيك	٣	تساكرون	٢٠٠١/١٧/٢٧	٢٧٠٥٨	2001-58 D	٢٣٨٤	كورسوس	٣	ستريلا
١١٤,٢	٨٢,٥	١٤٢٣	١٤٢٠	بليتيك	٣	تساكرون	٢٠٠١/١٧/٢٧	٢٧٠٥٩	2001-58 E	٢٣٨٥	كورسوس	٣	ستريلا
١١٤	٨٢,٥	١٤٢١	١٤١٠	بليتيك	٣	تساكرون	٢٠٠١/١٧/٢٧	٢٧٠١٠	2001-58 F	٢٣٨٦	كورسوس	٣	ستريلا
١١٥,٧	٨٢,٥	١٥١١	١٤٧٣	بليتيك	٣	تساكرون	٢٠٠٢/٧/٨	٢٧٤١٤	2002-36 A	٢٣٩٠	كورسوس	٣	ستريلا
١١٥,٧	٨٢,٥	١٥١١	١٤٧١	بليتيك	٣	تساكرون	٢٠٠٢/٧/٨	٢٧٤١٥	2002-36 B	٢٣٩١	كورسوس	٣	ستريلا

سوائل اتصالات في ملار امليجي

٧١٧,٧	٦٤,٣	٣٩٩٧٥	٣٨٩	بليتيك	م	موتيا	٩٣/٤/٢١	٢٢٦٣٣	1993-25 A				٤٤ - ٢م
٧١٨,١	٦٤,٥	٣٧٧٥١	٢٦٣٠	بليتيك	م	موتيا	٩٣/٨/٤	٢٢٧٢٩	1993-49 A				٤٥ - ٣م
٧١٧,٤	٦٤,٨	٣٩١٠٦	١٢٤٢	بليتيك	م	موتيا	٩٤/٨/٢٣	٢٣٢١١	1994-51 A				٤٦ - ٣م
٧١٧,٦	٦٤,١	٣٨٨٨٥	١٣٧٥	بليتيك	م	موتيا	٩٥/٨/٩	٢٣٦٤٢	1995-42 A				٤٧ - ٣م
٧١٧,٨	٦٤,٩	٣٨٤٠١	١٩٦٥	بليتيك	م	موتيا	٩٦/١٠/٢٤	٢٤٦٤٠	1996-60 A				٤٨ - ٣م
٧١٧,٥	٦٤,١	٣٩٨٦٢	٤٩٢	بليتيك	م	موتيا	٩٨/٧/١	٢٥٣٧٩	1998-40 A				٤٩ - ٣م
٧١٨	٦٣,٥	٣٨٣٥٣	٢٠٢٤	بليتيك	م	موتيا	٩٩/٧/٨	٢٥٨٤٧	1999-36 A				٥٠ - ٣م
٧١٧,٨	٦٣	٣٩٣٤٣	١٠٢٦	بليتيك	م	موتيا	٢٠٠١/٧/٢٠	٢٦٨١٧	2001-30 A				٥١ - ٣م
٧١٧,٧	٦٣,٤	٣٩٨٢٠	٥٤١	بليتيك	م	موتيا	٢٠٠١/١٠/٢٥	٢٦٩٧٠	2001-50 A				٥٢ - ٣م

سؤال اتصال في ملل مزامن

درجه غرب ٢٠	١٤٣٥٩	٢,٩	٢٥٨٠١	٢٥٧٦٦	باكنوز	بروتون	٩٤/١٢/١٦	٢٣٤٢٦	1994-82 A	لوتش	٥ - لوتش
درجه شرق ٧٧	١٤٣٦	=	٢٥٨٢١	٢٥٧٥٢	باكنوز	بروتون	٩٥/١٠/١١	٢٣٦٨٠	1995-54 A	لوتش ١	٦ - لوتش
درجه شرق ٨٠	١٤٣٦,١	٧,٧	٢٥٧٩٨	٢٥٧٧٧	باكنوز	بروتون	٩٠/٧/١٠	٢٠٦٩٣	1990-61 A	كوزموس ٢٠٨٥	٦ - بورتوك/ ظليز
درجه شرق، النراف ٩٨	١٤٣٥,٧	٦,١	٢٥٨٠٢	٢٥٧٦٠	باكنوز	بروتون	٩١/١١/٢٣	٢١٧٨٩	1991-79 A	كوزموس ٢١٧٢	٧ - بورتوك/ ظليز
درجه شرق ٥,٤٠											
درجه غرب ١٧٨	١٤٣٥,٩	٤,٩	٢٥٨١٠	٢٥٧٦٠	باكنوز	بروتون	٩٤/٩/٢١	٢٣٢٦٧	1994-60 A	كوزموس ٢٢٩١	٨ - بورتوك/ ظليز
درجه غرب، النراف ١١٧	١٤٣٧,٧	٤,٢	٢٥٨٤٠	٢٥٧٩٩	باكنوز	بروتون	٩٥/٨/٣٠	٢٣٦٥٣	1995-45 A	كوزموس ٢٣١٩	٩ - بورتوك/ ظليز
النفراف ٤,٠ درجه/ غرب											
درجه شرق ٧٩	١٤٣٦	٠,٢	٢٥٨٠٢	٢٥٧٧٠	باكنوز	بروتون	٢٠٠٠/٧/٤	٢٦٣٩٤	2000-36 A	كوزموس ٢٣٧١	١١ - بورتوك/ ظليز
درجه شرق ١٢	١٤٣٥,٩	٥,٩	٢٥٧٩٠	٢٥٧٧٩	باكنوز	بروتون	٩٣/٣/٢٥	٢٢٥٥٧	1993-13 A		٢٩ - رادعا
درجه شرق ٧٠	١٤٣٦	٥,٥	٢٥٧٩٠	٢٥٧٨٣	باكنوز	بروتون	٩٣/٩/٣٠	٢٢٨٣٦	1993-62 A		٣٠ - رادعا
درجه شرق، النراف ٩٠	١٤٣٦,٥	٥,٣	٢٥٨٠٠	٢٥٧٩٠	باكنوز	بروتون	٩٤/٧/٥	٢٢٩٨١	1994-08 A		٣٠ - رادعا
درجه شرق ٣٥	١٤٣٦	٢,٩	٢٥٨٠١	٢٥٧٨٣	باكنوز	بروتون ك	٩٩/٢/٢٨	٢٥٦٤٢	1999-10 A		٤ - رادعا
درجه شرق ٤٩	١٤٣٦	٠,٥	٢٥٧٩٠	٢٥٧٨٣	باكنوز	بروتون ك	٢٠٠٠/٨/٢٨	٢٦٤٧٧	2000-49 A		٥ - رادعا
درجه شرق ٨٥	١٤٣٦	٠,٤	٢٥٧٨٨	٢٥٧٨٥	باكنوز	بروتون ك	٢٠٠١/١٠/٦	٢٦٩٣٦	2001-45 A		٦ - رادعا

سوائل إنذار مبكر في مدار إميليجي

حل صل كوزموس ٢٢١٧	٧١٧	٦٥,٨	٣٧٠٣٩	٣٢٩١	بليستيك	م - مولتيا	٩٧/٤/٩	٢٤٧٦١	1997-15 A	٢٣٤٠	كوزموس	٧٧ - أركو
	٧١٧,٤	٦٦,٩	٣٧١٥٦	٢٦٤٤	بليستيك	م - مولتيا	٩٧/٥/١٤	٢٤٨٠٠	1997-22 A	٢٣٤٢	كوزموس	٧٨ - أركو
	٧١٧,٤	٦٤	٣٧٣٣١	٢٠١٦	بليستيك	م - مولتيا	٩٨/٥/٨	٢٥٣٢٧	1998-22 A	٢٣٥١	كوزموس	٧٩ - أركو
	٧١٨,٤	٦٣,١	٣٨٤٦١	١٩٣٦	بليستيك	م - مولتيا	٩٩/١٢/٢٨	٢٦٠٤٢	1999-23 A	٢٣٦٨	كوزموس	٨٠ - أركو
	٧١٧,٥	٦٣,٦	٣٩٨٠٤	٥٤٩	بليستيك	م - مولتيا	٢٠٠٢/٤/١	٢٧٤٠٩	2002-17 A	٢٣٨٨	كوزموس	٨١ - أركو
	٧١٧,٧	٦٢,٩	٣٩٧٠٥	٦٨٥	بليستيك	م - مولتيا	٢٠٠٢/١٢/٢٢	٢٧٦١٣	2002-59 A	٢٣٩٣	كوزموس	٨٢ - أركو

سوائل إنذار مبكر في مدار متزانين

٧٢ درجة شرق، نقطة أسرية	١٤٣٦,٣	١,٥	٢٥٨١٣	٢٥٧٢٩	بايكونور	بروتون	٩٨/٤/٦٨	٢٥٣١٥	1998-25 A	٢٣٥٠	كوزموس	١٢ - بروغيز
٢٤ درجة غرب، نقطة الولايات المتحدة	١٤٣٦,٢	١,٢	٢٥٧٩٣	٢٥٧٨٦	بايكونور	بروتون	٢٠٠١/٨/٢٥	٢٦٨٨٢	2001-37 A	٢٣٧٩	كوزموس	١٣ - بروغيز

سوائل استخبارات الكورونج

	٩٧,٢	٨٢,٥	٦٤٣	٦١٥	بليستيك	٣ - سايلون	٩٢/١١/٢٤	٢٢٣٢٦	1992-80 A	٢٢٢١	كوزموس	٢ - سيليا
	٩٧,٢	٨٢,٥	٦٤٤	٦١٥	بليستيك	٣ - سايلون	٩٢/١٧/٢٥	٢٢٧٨٦	1992-94 A	٢٢٢٨	كوزموس	٢ - سيليا
	٩٧,٢	٨٢,٥	٦٤٣	٦١٦	بليستيك	٣ - سايلون	٩٣/٤/١٦	٢٢١٢٦	1993-24 A	٢٢٤٢	كوزموس	٢ - سيليا
الوضع ٢	١٠١,٩	٧١,١	٨٦٨	٨٤٠	بايكونور	٢ - زيت	٩٢/١١/١٧	٢٢٢١٩	1992-76 A	٢٢١٩	كوزموس	٢ - سيليا
الوضع ٢	١٠١,٩	٧١	٨٦٤	٨٤٥	بايكونور	٢ - زيت	٩٢/١٧/٢٥	٢٢٢٨٤	1992-93 A	٢٢٢٧	كوزموس	٢ - سيليا

الاجمار الاصطناعية العمالية لسائر بلدان العالم حتى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٢
الجدول رقم ١٥ - ب - ٣

المهنة	الاسم التابع	الاسم الرسمي	الاسم الاولي	نسبة تيراد	تاريخ الاطلاق	الفايز	موقع الاطلاق	المخضض (كلم)	الايج (كلم)	الفترة (سنة)	العمل (درجة)	تعليمات
اتصالات	ليات ٥	سيكوم، TV - ٥٥	1990-002 B	نسبة تيراد	٩٠/١٠/٩	STS	KSC	٢٥٧٧٢	٢٥٧٩٥	٤,٦	١٤٢٢٦,٢	١٥٦ درجة شرق
الصين												
اتصالات	جوزنكيينج - ٢٢	تشانجيات - ٢٢	2000-003 A		٢١٠٥٨	LM-3A	زينجيايغ	٢٥٧٧٧	٢٥٨٠١	٠,٠	١٤٢٢٦,٢	٩٨ درجة شرق
تصوير	ZY 2-1	زي ليوان ٢	2000-050 A		٢٦٤٨١	CZ-4B	تايلوان	٤٩٤	٤٩٧	٩٧,٣	٩٤,٤	
تصوير	ZY 2-2	زي ليوان ٢ ب	2002-049 A		٢٧٥٥٠	CZ-4B	تايلوان	٤٨١	٥٠٥	٩٧,٤	٩٤,٤	
ملاحة	بايدر - 01A	BNTS-1 A	2000-068 A		٢٦٥٩٩	LM-3 A	زينجيايغ	٢٥٧٧٣	٢٥٨٠٣	٠,٠	١٤٢٢٦,١	١٤٠ درجة شرق
ملاحة	بايدر - 01B	BNTS-1 B	2000-082 A		٢٦٦٤٣	LM-3 A	زينجيايغ	٢٥٧٦٦	٢٥٨٠٩	٠,٠	١٤٢٢٦,١	٨٥ درجة شرق
استخبارات ايرضا	شيتور - ٤	شيتور - ٤	2000-061 C		٢٧٧٣٤	CZ-2 F	تايلوان	٣٦٥	٣٨٠	٤٢,٤	٩١,٨	وحدة إيتايليا (ب)
أوروبا												
اتصالات ٥)	تاير ٣ د	..	1984-115 A		١٥٣٩١	قور دنا	CCAFS	٢٥٧٧٥	٢٥٧٩٠	٥,٢	١٤٢٢٦,١	١٩,٢ درجة غرب، اجنط
اتصالات	تاير ٤ ا	..	1991-001 A		٢١٠٤٧	دنا ١/١/٨	CCAFS	٢٥٧٧٨	٢٥٧٩٨	٤,٣	١٤٢٢٦,١	١٧,٨ درجة غرب
اتصالات	تاير ٤ ب	..	1993-076 A		٢٢٩٢٦	دنا ١/٢/٧	CCAFS	٢٥٧٧٥	٢٥٨٠٢	٢,٥	١٤٢٢٦,١	٢٠,٢ درجة غرب، اجنط

تبع

اتصالات (م)	سكايت ٤ أ	..	1991-001 A	٢٠٤٠١	٩٠/١٢/١	٢٠٠١/١٠/٢٢	٢١٩٥٧	2001-049 A	..	TBS	تصوير
اتصالات (م)	سكايت ٤ سي	..	1990-079 A	٢٠٧٧٦	٩٠/٨/٣٠	٢٠٠١/١٠/٢٢	٢١٩٥٧	2001-049 A	..	TBS	تصوير
اتصالات	سكايت ٤ د	..	1998-002 A	٢٥١٣٤	٩٨/١/٩	٢٠٠١/١٠/٢٢	٢١٩٥٧	2001-049 A	..	TBS	تصوير
اتصالات	سكايت ٤ إي	..	1990-09 B	٢٥٢٣٩	٩٩/٢/٢٦	٢٠٠١/١٠/٢٢	٢١٩٥٧	2001-049 A	..	TBS	تصوير
اتصالات	سكايت ٤ ف	..	2001-005 B	٢٦٦٩٥	٢٠٠١/٢/٧	٢٠٠١/١٠/٢٢	٢١٩٥٧	2001-049 A	..	TBS	تصوير
اتصالات	سيركال ١	..	2001-005 A	٢٦٦٩٤	٢٠٠١/٢/٧	٢٠٠١/١٠/٢٢	٢١٩٥٧	2001-049 A	..	TBS	تصوير
تصوير	هلبوس ١ أ	..	1995-033 A	٢٣٦٠٥	٩٥/٧/٧	٢٠٠١/١٠/٢٢	٢١٩٥٧	2001-049 A	..	TBS	تصوير
تصوير	هلبوس ١ ب	..	1999-064 A	٢٥٩٧٧	٩٩/١/٤	٢٠٠١/١٠/٢٢	٢١٩٥٧	2001-049 A	..	TBS	تصوير
الهيد											
تصوير	SHAR	٥٥٠	٥٥٠	٢١٩٥٧	٢٠٠١/١٠/٢٢	٢٠٠١/١٠/٢٢	٢١٩٥٧	2001-049 A	..	TBS	تصوير
إسرائيل: تجاري											
تصوير	بليتيك	٤٦٥	٤٦٥	٣٦٦٣١	٢٠٠٠/١٢/٥	٢٠٠٠/١٢/٥	٣٦٦٣١	2000-079 A	..	١١ - إيزيس	تصوير
تصوير	بالساجم	٣٦٩	٣٦٩	٧٧٤٣٤	٢٠٠٣/٥/٢٨	٢٠٠٣/٥/٢٨	٧٧٤٣٤	2000-025 A	..	٥ - ابي	تصوير
الولايات المتحدة: تجاري											
تصوير	VAFB	١٨٣	١٨٣	٢٥٩١٩	٩٩/٩/٢٤	٢٠٠١/١٠/١٨	٢١٩٥٣	1999-051 A	..	٢ - أكرابوس	تصوير
تصوير	VAFB	٤٤٨	٤٤٨	٢١٩٥٣	٢٠٠١/١٠/١٨	٢٠٠١/١٠/١٨	٢١٩٥٣	2001-047 A	..	٢ - كوكبيد	تصوير

الملاحظات:

(١) مركبة فضائية بديلة/ احتياطية، (ب) وحدة إنشائية مدارية من طيران تجاري غير أهل لشركة الفضاء الاقلمة شيتزو. أدى مناورات صيانة في المدار في سنة ٢٠٠٣. (ج) عند ٥٤,٨ درجة شرق في ٢٠٠٢/١٢/٣١، انصرف شرقاً ١,٣٥ درجة في اليوم، وصل إلى ٣٨,٩ درجة شرقاً في أوائل شباط/ فبراير.

المبحث الرابع هل انتهى الردع؟

مايكل كوينلان

الماضي والحاضر

طوال معظم حقبة الحرب الباردة كان مفهوم الردع واحداً من التصورات الغالبة، إن لم يكن التصور الأغلب، في الاعتبار الفكري للأمن الدولي. وقد حفلت المكتبات بشروح واستقصاءات لطبيعته وأهميته وعمله ومتطلباته ومبادئه الأخلاقية. لكن بدا في السنوات الأخيرة أنه في تراجع، وأن التراجع الظاهري اكتسب سرعة متزايدة، على الأقل في واحدة من مدارس الفكر الجيوبوليتيكي النافذة. ولا يزال هناك اعتراف شفوي بمكانة الردع كواحد من أدوات الأمن المتاحة، وحجم الأسلحة النووية الاستراتيجية التي لا يزال يُحتفظ بها بموجب المعاهدة الأمريكية - الروسية لسنة ٢٠٠٢ بشأن تقليص الأسلحة الهجومية الاستراتيجية^(١) - نحو ٢٠٠٠ سلاح لكل من روسيا والولايات المتحدة وحق غير محدود في الاحتفاظ بالمزيد في الاحتياط - أبعد ما يكون عن الإيحاء بأنه قد تم التخلي عن مفهوم الردع. غير أن ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ كان تذكراً قاسيةً بمحدودياته. وفي ما يتعدى هذا، وليس مجرد رد عليه، يحتدم في إدارة بوش وحولها اندفاع متسارع نحو دفاع مباشر ضد الصواريخ الباليستية؛ وهو موقف جديد بارز مائل في تعابير السياسات عن خيار العمل الاستباقي، وليس أقله، القرار بالتعامل مع مشكلة صدام حسين والعراق بغزو يغير النظام. وحتى إذا شاء امرؤ في بعض هذه الحالات أن يشك في إجراء عَرَضِي لباعث خفي على الرغبة في قبول الاعتماد على الردع، فإن مجموع الحالات يدل على أن هناك تراجعاً شديداً في الثقة بأهميته أو قابلية الاعتماد عليه في بيئة ما بعد الحرب الباردة. إلى أي مدى هذا الأمر مبرر؟

(١) نص المعاهدة متاح في وزارة الخارجية الأمريكية، <<http://www.state.gov/p/eur/rls/or/2002/10471pf.htm>>.

من وجهة نظر واحدة، التغيير مفهوم. فالردع لم يكن صفة متميزة متواترة في مجموع مفردات معظم الناس قبل سنة ١٩٤٥. وقد بدأ استخدامه يشيع بفعل الصدمة الهائلة التي أحدثتها الثورة النووية، حيث توطن الاعتراف بأن الحجم المخيف للقوة التدميرية الجديدة، مقروناً بقدرة أنظمة الإيصال الحديثة على الاختراق، يعني أن الدفاع المباشر الكلاسيكي - الصمد المادي لمحاولة هجوم - لم يعد كافياً لتحقيق الأمن إزاء عدوان قوة كبيرة. وفي عالم خطير ونزاع إلى المواجهة، كان على الوقاية بالردع أن تتقدم بوصفها البديل العملي الوحيد من الاسترضاء والاستسلام في النهاية. وكان التأثير الجانبي لهذا، ولمركزيته في الخطاب الأمني المرکز لأربعين سنة، أن فكرة الردع في الإدراك الحسي الشعبي أصبحت ملازمة تقريباً للأسلحة النووية وبنية العامل الموازن للحرب الباردة. ولا ينبغي أن يكون مفاجئاً أن التداعيات هذه لا تنزحزح بسهولة، لكنها مع ذلك، وبمعنى دقيق، طارئة وغير جوهرية.

إن مفهوم الردع يقوم في نهاية الأمر على واقع بسيط ودائم يتعلق بالسلوك البشري - واقع يُستخدم ويُعتمد عليه، بطريقة أو بأخرى، في جوانب عدة من الحياة العادية. هذا الواقع هو أن البشر، مع استثناءات نادرة جداً تخص الشخصية أو الظرف، يمتنعون عن أعمال متعمدة يدركون سلفاً أن من شأنها أن تجر عليهم أذى يفوق المنفعة المحققة. والناس يستغلون هذا الواقع كي يقنعوا الآخرين بالألا يشروعوا في سلسلة خطوات يعتقدون أنها ستضرّ بهم. وهم يسعون ليطحروا أمام عقول الآخرين احتمال أنه سيكون لمثل هذه الخطوات نتائج مؤكدة أو محتملة ليست في مصلحتهم الخالصة أو، على الأقل، تنطوي على خطر بالغ الأهمية بأنه سيكلفهم أكثر مما يستطيعون تحمله فقداً. إن هذه فكرة ذات تطبيق واسع للغاية؛ ولا بد من الحفاظ على إدراك كاف لتلك السعة فيما المرء يفكر في أهدافها وأدواتها وأحوالها في سياق الأمن الدولي في القرن الحادي والعشرين.

كيف يعمل الردع؟

ركزت الترتيبات الأمنية الغربية خلال الحرب الباردة فوق كل شيء على تقييد الاتحاد السوفياتي، الذي كان شاسعاً جداً وكياناً متطوراً جداً في أوجه عدة، وبالتالي كان لديه الكثير مما قد يخسره في حال نشبت حرب تفضي إلى تراشق بأسلحة نووية. وعلى السياسة الحالية أن تأخذ في الحسبان ليس فقط الاحتمال المتبقي لوجود مثل هؤلاء الخصوم وإنما أيضاً، بدرجة متزايدة مع أنها ليست جديدة، التهديدات التي يمكن أن تشكلها دول أقل تقدماً تحت قيادات تحفزها قيم مختلفة وجماعات إرهابية ليست بدولة مثل تنظيم القاعدة. وقد مال معلقون إلى القول إن كلتا هاتين الفئتين الأخيرتين - لا آخرهما فقط - قد تفتقر إمّا إلى التفكير السليم وإمّا إلى سمة «أن لديها

الكثير لتخسره» اللازمين للردع لإحراز قوة ارتكاز، لكن الافتراض أن دولاً كالعراق لا تقدم قوة ارتكاز مثل هذه يصعب مطابقته مع التفكير الواضح أو التاريخ الحديث.

من المحتمل كثيراً أن يكون هناك فوارق في الموقف العقلي أو الجاهزية أو القدرة على إجراء تقديرات هادئة لـ «القيمة المتوقعة» للنتائج المستقبلية. وعلى سبيل المثال، قد يكون بعض القادة - وخصوصاً المستبدين غير المعززين بمستشارين صرحاء - ميالين لجعل التفاؤل المفرط أو حتى القدرية تغشي إحساسهم بأخطار عقوبات متوسطة المدى أو بعيدة المدى مقارنةً بعقوبات قريبة المدى مثل فقدان ماء الوجه محلياً. ومثل هذه الاحتمالات يجب أن يذكرها آخرون يسعون لبناء أطر للردع كي يكبحوا دولاً مماثلة، لكن لا يترتب على ذلك أن الأطر لا يمكن بناؤها بأي حال. لقد كانت القيم والحسابات التي يحكم صدام حسين بها مواطنيه غريبة بصورة مقبولة عن سائر العالم، لكنه مع ذلك يعلم بأنه سيفقد الكثير مما يعتز به إذا تمادى في استفزاز خصوم خارجيين أقوياء. وقد أوضح إدراكه لهذا الأمر امتناعه عن استخدام أسلحة بيولوجية وكيميائية في حرب الخليج ١٩٩١ - في وقت كان، علاوة ذلك، شديد الرغبة في استدراج إسرائيل إلى تورط عسكري بغية تمزيق الائتلاف الواسع الذي قاده الولايات المتحدة ضده^(٢). ومن الصعب استذكار، أو تخيل أي مجتمع سياسي متماسك لا يقيم وزناً لأي شيء يمكن أن يلحق آخرون أضراراً به أو أن يدمروه. وهذا ينطبق حتى على كوريا الشمالية في حالتها القصورى من الحرمان الخائض^(٣). والمشكلة التي يواجهها المجتمع الدولي في سعيه لتخفيف سلوك ذلك النظام ليست أن الردع لا يستطيع امتلاك سلطة، وإنما هي أن قرب كوريا الجنوبية كشبه رهينة يولد دعماً مضاداً ضد بعض الخيارات القهرية الممكنة على الأقل.

إن ردع الجماعات الإرهابية أصعب بطبيعة الحال، نظراً إلى أن ما يمكن أن تخسره من الناحية المادية هو، في أحسن الأحوال، محدود كثيراً في مدته وتحديده ومهاجمته أشق. لكن لا يترتب على ذلك أن الردع لا يمكنه أن يساهم في التعامل مع مثل هذه الجماعات؛ إذ يصعب عملياً على منظمة تمتلك القدرة على إنزال ضرر جسيم بمواقع بعيدة عن ديارها أن تعمل من دون دعم أو على الأقل قبول من دولة تؤويها، وفي الإمكان مبدئياً جعل الردع ضاغطاً على أي من هذه الدول. ومن المؤكد أن مصير نظام طالبان في أفغانستان نقل رسالة إلى دول أخرى مسترة فعلاً أو بصورة محتملة؛ وحتى دول مضيقة أو ممونة أو ممولة على نحو أقل وضوحاً من ذلك النظام مضطرة إلى الأخذ في الحسبان احتمال انكشافها على الأقل.

(٢) انظر الفصل ١٦ من هذا الكتاب.

(٣) انظر الفصل ١٥ من هذا الكتاب.

عوامل مؤثرة

يذكر «الاحتمال» بجانب آخر من الردع. في الظروف المثالية يتوقّر للردع يقين بأن سوء التصرف سيكشف بسرعة وأن عقاباً ملائماً سيليه. إلا إن شراكة التأكيدين هذه ليست متوفرة دائماً. فخلال الحرب الباردة، مثلاً، تساءلت أصوات محترمة عن حتمية العقاب («هل تضحى الولايات المتحدة حقاً بشيكاغو من أجل هامبورغ؟»)، وقد يحضر اليوم شك مماثل في كشف بين ومسلم به. ومع ذلك، يستطيع الردع أن يعمل بأقل من اليقين. ولا يزال في وسع احتمالات وافرة في أي من البعدين، شريطة ألا تكون صعوبة التصديق على نحو جلي، أن تضع أمام راغب في أن يكون فاعل شر مستوى من الخطر لا يُحتمل أن يتجاهله حتى مجازف من مثل المجازف الذي أظهر صدام حسين نفسه به في الماضي، كأن يفكر مثلاً في وضع أسلحة دمار شامل في أيدي إرهابيين.

والجانب التالي من الردع هو سلسلة الأدوات المتاحة لطرحه. والأمر المغلوط فيه ببساطة هو افتراض أن الأسلحة النووية فقط تستطيع أن تفي بالغرض، أو حتى أن القوة العسكرية فقط بسائر أشكالها الكثيرة الممكنة تستطيع أن تفعل ذلك، رغم أنه هنا يتركز الاهتمام بحكم العادة. فاحتمال الخسارة الاقتصادية يستطيع أن يساهم أحياناً، وكذا الاستنكار السياسي والإدانة السياسية إذا جُنِدا بشكل واسع. وقد أظهرت التجربة القاسية أن بعض الأنظمة منيع جداً إزاء تدبير كهذا، لكن لا داعي إلى التسليم بأنه منيع بصورة دائمة وكاملة. وقد كان إجماع مجلس الأمن الدولي على تأييد القرار ١٤٤١^(٤) عنصراً ذا دلالة في الضغط على صدام حسين على الأقل حتى بدا أن فرنسا وروسيا تتراجعان عن المتابعة بتصميم حتى النهاية. وترسل مقاضاة الرئيس اليوغوسلافي السابق سلوبودان ميلوسيفيتش للمستقبل رسالة ردع أخرى، مهما يبلغ أسف المرء لواقع أن موقف الولايات المتحدة الحالي من المحكمة الجنائية الدولية (ICC) يعرض مجالها وتأثيرها لخطر التناقص^(٥). وفي المدى الطويل، قد تؤدي حتى الآراء المجتمعية قد تؤدي دوراً رديعاً ما. فالإرهابيون الإسلاميون - بمن فيهم الانتحاريون - يستطيعون الآن أن يتوقعوا احتمال نيل إعجاب وتأييد من داخل مجتمعاتهم وأن يشجعوا ويندفعوا حقاً بفعل ذلك الاحتمال. ومع ذلك، ليس محالاً - كما حدث إلى درجة ما في بيئات أخرى يكتنفها الإرهاب، مثل أيرلندا الشمالية - أن يتحوّل رد فعل المجتمع بالتدرّج ليصبح عقاباً أكثر منه مكافأة وبالتالي أن يكتسب

(٤) قرار مجلس الأمن ١٤٤١، ٢٠٠٢/١١/٨.

(٥) (ICC) بحث المحكمة الجنائية الدولية في الملحق ٣ أ من هذا الكتاب.

مفعولاً ردعياً (إذا أخذ إسلام التيار السائد والمعتدل على عاتقه فعلاً بذل جهد نشط في ذلك الاتجاه)^(٦).

وبعيداً عن عاملي الهدف والأداة ثمة جانب ثالث للردع يؤخذ في الاعتبار بانتظام أقل: الإطار السياسي الذي يركّز فيه عليه. فالردع الفعال يقتضي أن يفهم «المردوع» بشكل قطعي ما هي الأعمال التي يجب أن يمتنع عن فعلها والحدود التي يجب ألا يتخطاها. وقد كانت أوضح انهيارات الردع بالنسبة إلى الغرب تلك التي حدثت في وقائع مثل واقعة كوبا سنة ١٩٦٢، وواقعة جزر فوكلاند سنة ١٩٨٢، وواقعة الكويت سنة ١٩٩٠، وواقعة كوسوفو سنة ١٩٩٩. وفي هذه الأمثلة كلها تقريباً، كان سبب الانهيار لا يكمن في الإخفاق في عرض واضح لوجود قدرة تصحيحية قوية، وإنما في الإخفاق في الإبلاغ مسبقاً بقوة كافية عما هو بالضبط التصرف الذي سيُعتبر تصرفاً لا يطاق وبالتالي يستدعي القدرة إلى العمل. وقد كان الستار الحديدي في ما يتعلق بهذا الأمر، ورغم لا إنسانيته، سياجاً صالحاً، إن لم يكن لإقامة جيرة حسنة فعلى الأقل لتلافي سوء تفاهم حول الحد الأدنى من السلوك المطلوب لحسن الجوار. ومع ذلك يبقى هناك شرك يتعين تفاديه في هذا السياق. فالوضوح المطلوب يتعلق بما هو ما لا يطاق وبالإدارة والقدرة على الإصرار على التقويم، وليس عليه أن يحدد الوسائل الخاصة للتقويم. ومن غير الضروري عادة، وقد يكون ذا نتائج عكسية في الواقع، أن يُفهم منه أنه يعرف مقدماً وبدقة شكل عمل التقويم. وحالما يُعَار اهتمام خالص لحدود من وضع قانون واتفاقية دوليين، فنادرًا ما يفيد الردع أن تُحدّد سلفاً، على سبيل المثال، فئات السلاح الذي سوف يُستخدم أو سوف لن يُستخدم في رد عسكري.

الشرعية

لقد أبرزت أزمة العراق - مع أن مدى ذلك لا يزال غير واضح تماماً - بُعداً آخر يدعم الوضوح في إقامة الردع: بُعد الشرعية. فبصرف النظر عن قيمتها في المساعدة على بناء إطار بعيد المدى للنظام الدولي، فإن الشرعية هي غالباً عنصر بالغ الأهمية من عناصر الصدقية. وقد يكون الأمر كذلك بصورة متزايدة في أوضاع ليست علاقة الردع فيها بين طرفين متماثلتي القوة في مواجهة متناظرة، كما في الحرب الباردة، وإنما بين دول متباينة كثيراً في الشخصية والقدرة وحول قضايا أقل وضوحاً من التهديد العسكري المباشر والمفتوح ضد أرض الوطن. وربما من المثير للحيرة أن تكون قوة عالمية كاسحة مثل الولايات المتحدة بحاجة أحياناً، وبنظرة إلى المستقبل البعيد، إلى شرعية جلية أكبر مما يمكن أن يحتاج إليها أطراف أكثر محدودية. وقد تكون هذه فعلاً حالة أن الطوق

(٦) انظر: E. Stepanova, *Anti-terrorism and Peace-building During and After Conflict*, SIPRI Policy Paper (Stockholm: SIPRI, 2003).

الرادع حول صدام حسين كان متيناً بصورة كافية بعد سنة ١٩٩١ بحيث منعه من خوض مغامرة خارجية مجددة، وإن لم يمنعه من ممارسة القهر الداخلي الوحشي. والمسوغ المقدم من انخراط مجلس الأمن الدولي على نحو بارز جداً وفّر بسهولة سنداً إضافياً، وكان يمكن تلمس طرق أخرى لاستغلال هذه النتيجة، من قبيل، مثلاً، التزام صريح بالعمل بشكل حاسم ضد أي استخدام لأسلحة محظورة أو ضد التهديد بها أو نقلها. وإذا بقي الاهتمام بطرق حشد إمكانات مجلس الأمن الرادعة بعد التأمل بتجربة العراق - أو ربما يعزّز حتى بهذا التأمل - فقد تؤخذ في الاعتبار تطبيقات أخرى وأوسع لتلك المقاربة في ما يخص، مثلاً، خطر الأسلحة البيولوجية بصورة أعم.

وثمة عامل إضافي في الشرعية قد يكون قد أصبح أكثر بروزاً: الخوف من وجوب إدراك أن يكون استخدام القوة مميّزاً - إيذاء الأبرياء بأقل قدر ممكن - ومنخفض التكلفة من حيث الخسائر في الأرواح في صفوف الطرف المعاقب. وللمجتمعات الديمقراطية الآن توقعات أشد إلحاحاً في هذه الشؤون أكثر مما كان معتاداً في عهود سابقة، رغم أن صدام حسين غالى في مقامته سنة ١٩٩٠ - ١٩٩١ في تقدير مدى أو قوة مثل هذه التوقعات بوصفها قيوداً على عزم الرد الأمريكي. وها هي التكنولوجيا والتدريبات تجعل تحقيق الدقة والمناعة أقل صعوبة في معظم المواقف، وفي وسع هذا أن يخفف الخطر عن صدقية الردع.

خلاصات

يبقى صحيحاً أن الردع هو مع ذلك تقنية واحدة فقط من تقنيات عدة متاحة لتوفير الأمن الدولي. وحتى في الأشكال الأكثر تنوعاً ومرونة والمذكورة بخطوطها الرئيسية هنا، فإنه يجب أن يحتل مكانة إلى جانب، لا فوق، مقاربات ممكنة أخرى مثل إزالة دوافع أو مخاوف عدائية؛ أو قديم حوافز إيجابية؛ أو منع أو إبطاء حيازة قدرة مهددة إما بوسائل مادية وإما بالإقناع بالعدول عن حيازتها؛ أو الاستباق؛ أو الدفاع المباشر، أو القدرة على التخفيف من التأثيرات غير المرغوب فيها. إن للردع جوانب قوة وحدوداً مثلما لجميع الخيارات الأخرى في صيف تقنيات توفير الأمن الدولي، ولهذا السبب ينبغي عادة أن تُحشد مجتمعة. وقد تكون مساهمة الردع فعلاً أقل وضوحاً مما كانت عليه خلال المواجهة الكبرى والمطبقة للحرب الباردة (رغم أن وجوب أن يكون الاستباق خطوة متقدمة في التعويض عن النسبة ليس نتيجة منطقية لذلك بأي حال من الأحوال). لكن لا يوجد سبب لنبد الردع أو اليأس منه، أو للإقلال من قيمته كشريك وسند لمقاربات أخرى، أو لتجريده مما يستطيع تقديمه بتفسير معناه وأشكاله تفسيراً بالغ الضيق. إنه ما زال أداة إيجابية وقوية ومرنة كي يستغلها صنّاع السياسة.

١٦ - تطوير الأسلحة الكيماوية والبيولوجية والحدّ من التسلح

جون هارت
وفريدا كوهلاو
وجاكلين سيمون

I مقدمة

في سنة ٢٠٠٢ استمرت الولايات المتحدة وعدد من الدول الأخرى، بدرجات متفاوتة، في الابتعاد بسياساتها عن الاعتماد على أنظمة تقليدية متعددة الأطراف للحدّ من الأسلحة ونزع السلاح باتجاه تشديد أكبر على جهود إقليمية وثنائية لتضمن اتخاذ إجراءات وطنية لتحريم امتلاك وتطوير واستخدام أسلحة كيميائية وبيولوجية (CBW). كما تركز الاهتمام على أنشطة دولية مثل تنسيق وتعزيز قواعد مراقبة الصادرات، وتحسين المراقبة الوطنية والدولية للأمراض، والإعداد للحالات الطارئة وتدابير الاستجابة.

اختتمت الدول الأطراف في اتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية والسامة (BTWC) لسنة ١٩٧٢^(١) الجلسة المستأنفة لمؤتمر المراجعة الخامس في سنة ٢٠٠٢. (كانت الجلسة الأولى قد علّقت فجأة في سنة ٢٠٠١). وقد وافق مؤتمر المراجعة على عقد اجتماعات لخبراء واجتماعات سنوية للأطراف إلى حين انعقاد مؤتمر المراجعة السادس

(١) اتفاقية حظر تطوير وإنتاج وتخزين أسلحة بكتريولوجية (بيولوجية) وسامة وتدميرها أعيد نشرها في موقع «مشروع سيبري (SIPRI) للحرب الكيميائية والبيولوجية» على الإنترنت: <http://projects.sipri.se/cbw/docs/bw-btwc-text.html>

واللوائح الكاملة بالأطراف والدول الموقعة والدول غير الموقعة متوفرة في موقع «مشروع سيبري للحرب الكيميائية والبيولوجية» على الإنترنت: <http://projects.sipri.se/cbw/docs/bw-btwc-mainpage.html> انظر أيضاً الملحق أ في هذا الكتاب.

في سنة ٢٠٠٦. وفي مطلع سنة ٢٠٠٢، واجهت منظمة تحريم الأسلحة الكيميائية (OPCW)، وهي الهيئة المشرفة على تنفيذ اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية (CWC) لسنة ١٩٩٣^(٢)، مشكلات مالية وتنظيمية. إلا إن المؤتمر السابع للدول الأطراف، الذي عُقد في تشرين الأول/أكتوبر، اتخذ خطوات لتذليل هذه الصعوبات. وفي نيسان/أبريل أقيمت المدير العام لمنظمة تحريم الأسلحة الكيميائية من منصبه في جلسة خاصة لمؤتمر الدول الأطراف. وتعتبر اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية الآن معاهدة راسخة، وتجري حالياً، ولأول مرة، عمليات تدمير واسعة النطاق في جميع الدول الأربع المعلنة أنها مالكة لأسلحة كيميائية^(٣).

وفي سنة ٢٠٠٢ استرعى استخدام مواد كيميائية وبيولوجية لأغراض تطبيق القانون اهتماماً متزايداً بسبب معلومات جديدة بشأن برامج أسلحة أمريكية غير قاتلة واستخدام روسيا مادة كيميائية ضد شيشانيين قاموا باحتجاز رهائن في أحد مسارح موسكو في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢^(٤).

في أيلول/سبتمبر أسفر ضغط قادته الولايات المتحدة في مجلس الأمن ومحافل أخرى عن التنبؤ الإجماعي لقرار جديد بشأن العراق، وبالنتيجة، سُمح لمفتشي الأمم المتحدة للمراقبة والتحقق والتفتيش (أنموفيك) (UNMOVIC)، لأول مرة، باستئناف عمل لجنة الأمم المتحدة الخاص بشأن العراق (أونسكوم) (UNSCOM)^(٥) وكان ثمة خلاف في مجلس الأمن بخصوص الدليل أو السلوك الذي يأتي به العراق فيبرر هجوماً عسكرياً عليه، وماذا سيتطلب هذا الأمر من قرارات إضافية للأمم المتحدة، إذا دعت الحاجة إليها. وأبرزت عمليات التفتيش مشكلة التحقق من الاستجابة لتطبيق قرارات للأمم المتحدة ذات صلة في بلد كان تعاونه «الفعال والتام» موضع شك.

يتناول القسم II من هذا الفصل نتائج الجلسة المعاد عقدها في مؤتمر المراجعة الخامس المتعلق باتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية والسامة (BTWC). أما التطورات

(٢) اتفاقية حظر تطوير وإنتاج وتخزين واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدميرها (صبغة مصححة)، أعيد نشرها في: <<http://projects.sipri.se/cbw/docs/cw-cwc-texts.html>>.

وتعديل ٣١ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٩٩ للجزء السادس من ملحق التحقق لاتفاقية (حظر) الأسلحة الكيميائية في: <<http://projects.sipri.se/cbw/docs/cw-cwc-verannex5bis.html>> واللوائح الكاملة بالأطراف والدول الموقعة والدول غير الموقعة متوفرة في موقع «مشروع سيبري للحرب الكيميائية والبيولوجية» على الإنترنت: <<http://projects.sipri.se/cbw/docs/cw-cwc-mainpage.html>> انظر أيضاً الملحق أ في هذا الكتاب.

(٣) أعلنت الهند وكوريا الجنوبية وروسيا والولايات المتحدة أنها تمتلك أسلحة كيميائية.

(٤) انظر الفصلين ١ - ٢ من هذا الكتاب.

(٥) انظر الفصل ١ من هذا الكتاب.

المرتبطة باتفاقية (حظر) الأسلحة الكيميائية (CWC)، فتبحث في القسم III. ويوجز القسم IV برامج الأسلحة غير القاتلة وصلتها باتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية والسامة واتفاقية حظر السلحة الكيميائية ويبحث في استخدام المواد الكيميائية السامة لأغراض تطبيق القانون، بما في ذلك استخدامها من قبل روسيا لإنهاء أزمة رهائن. ويشمل القسم V بعد الأسلحة الكيميائية والبيولوجية (CBW) للجهود الدولية لنزع أسلحة العراق. ويلخص القسم VI التطورات المرتبطة بمكافحة الإرهاب. أما مزاعم الانتشار والمعلومات عن برامج سابقة، فمتوفرة في القسم VII. وأخيراً يقدم القسم VIII الخلاصات.

II نزع الأسلحة البيولوجية

دخلت اتفاقية الأسلحة البيولوجية والسامة حيز التنفيذ في ٢٦ آذار/مارس ١٩٧٥. وفي سنة ٢٠٠٢ صدّقت السدة البابوية والمغرب على المعاهدة، فأصبح عدد أعضائها ١٤٧ دولة^(٦). وفي ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، كانت ١٨ دولة موقعة على المعاهدة بينما لم توقع عليها ٣١ دولة^(٧). وفي سنة ٢٠٠٢ سحبت كوريا الجنوبية تحفظها عن بروتوكول جنيف لسنة ١٩٢٥ في ما يخص الأسلحة البيولوجية^(٨).

مؤتمر المراجعة الخامس للدول الموقعة على معاهدة حظر تطوير الأسلحة البيولوجية وإنتاجها وتخزينها

انعقد مؤتمر المراجعة الخامس للدول الأطراف في اتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية والسامة في جلسة عامة في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، أي بعد سنة

(٦) لائحة الدول الأطراف في اتفاقية حظر تطوير وإنتاج وتخزين أسلحة بكتيريولوجية (بيولوجية) وسامة وتدميرها، وثيقة مؤتمر مراجعة معاهدة حظر الأسلحة البيولوجية والسامة BWC/CONF.V/INF.4، ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢. تدرج الوثيقة ١٤٦ طرفاً، مستثنية تايوان، التي صدّقت على اتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية والسامة في سنة ١٩٧٣ لكنها ليست دولة عضو في الأمم المتحدة. ولم يكن هناك أعمال تصديق أو انضمام إلى اتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية والسامة بين ٢٥ تشرين الأول / أكتوبر ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢.

(٧) انظر الهامش رقم (١) أعلاه.

(٨) احتفظت كوريا الجنوبية بحق عدم الامتثال للمحظورات التي يتضمنها بروتوكول جنيف إذا كانت دولة معادية أو حلفاؤها ليسوا طرفاً في البروتوكول. انظر: United Nations, Department of Disarmament Affairs, «Biological Weapons Conference Reaches Agreement on Future Work», 15 November 2002, <<http://www.unog.ch/news2/documents/newsen/dc0241e.htm>>.

يحظر على كوريا الجنوبية، بوصفها طرفاً في معاهدة (حظر) الأسلحة الكيميائية، استخدام أسلحة كيميائية.

تقريباً من تعليقها المفاجيء في ٧ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠١. وكانت قد علقت عقب اقتراح من الولايات المتحدة لإنهاء انتداب المجموعة الخاصة (AHG) التي كان أطراف اتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية يفاوضون بموجبها بشأن بروتوكول لتعزيز الخضوع للمعاهدة. وفي آب/أغسطس ٢٠٠١ رفضت الولايات المتحدة أيضاً مسودة البروتوكول، وكان السبب إلى حد بعيد زعمها أن البروتوكول لم يضمن الخضوع، وانطوى على خطر كشف معلومات عمل سرية ومعلومات حساسة خاصة بأنشطة بيولوجية، وعلى احتمال إضعاف ضوابط الصادرات الوطنية^(٩). وقد كان الاقتراح الأمريكي بإنهاء انتداب المجموعة الخاصة للتفاوض في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ غير متوقع، وقوبل بمشاعر الصدمة والغضب من معظم أطراف اتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية. وأجل مؤتمر المراجعة جزئياً في محاولة لإبقاء خيار استمرار مفاوضات المجموعة الخاصة مفتوحاً^(١٠).

في نيسان/إبريل ٢٠٠٢ أصدرت المملكة المتحدة كتاباً أخضر راجع خطر الأسلحة البيولوجية والسياسات البريطانية المتعلقة به. وحدد الكتاب سلسلة من الإجراءات المحتملة لتعزيز اتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية بما في ذلك: وضع تشريع تنفيذي وطني يتضمن تحريم أنشطة تحظرها اتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية؛ وتطبيق قواعد سلوك وأنشطة مراقبة الأمراض؛ وتبني إجراءات بناء ثقة منقحة ومعززة^(١١). وطرح اقتراحان آخران لتعزيز الرضوخ للمعاهدة: التفاوض بشأن اتفاقية دولية وتوسيع وتنقيح الآليات القائمة التي من شأنها أن تمكن الأمين العام للأمم المتحدة من التحقيق في انتهاكات مشبوهة فيها لاتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية^(١٢). ولاحظ الكتاب الأخضر أن اتفاقية دولية كهذه لن يكون التفاوض بشأنها سهلاً ما لم

J. P. Zanders, J. Hart and F. Kuhlau, «Chemical and Biological Weapon Developments and (٩) Arms Control,» in: *SIPRI Yearbook 2002: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2002), pp.667-678, and D. Feakes and J. Littlewood, «Hope and Ambition Turn to Dismay and Neglect: The Biological and Toxin Weapons Convention in 2001,» *Medicine, Conflict and Survival*, vol. 18 (2002), pp. 161-174.

(١٠) تمت الموافقة على انتداب المجموعة الخاصة بالإجماع في المؤتمر الخاص لأطراف اتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية والسامة في سنة ١٩٩٤ ويمكن إنهاء هذا الانتداب بالإجماع فقط.

British Foreign and Commonwealth Office, «Strengthening the Biological and Toxin Weapons (١١) Convention: Countering the Threat from Biological Weapons,» April 2002, <<http://www.fco.gov.uk/Files/kfile/btwc290402.pdf>>.

(١٢) المواد السامة مشمولة باتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية والسامة واتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية كليهما. وإذا اندرج الاستخدام المزعوم ضمن نطاق حكم اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية، فستكون قرارات قانونية، بما فيها تعديل محتمل لاتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية، مطلوبة ربما لإعطاء الأمين العام سلطة قانونية واضحة لبدء استقصاء كهذا. وفي مطلع الثمانينات إلى مطلع التسعينات شرع الأمين العام في عمليات لاستقصاء مزاعم استخدام أسلحة كيميائية وبيولوجية في إفريقيا وأرمينيا وإيران والعراق وجنوب شرق آسيا ضمن إطار الأمم المتحدة. انظر: المصدر نفسه، ص ١٤.

تتضمن نصوصاً خاصة بالمساعدة العلمية والتكنولوجية. كما أنه لَمَّح إلى ضرورة أن يعقد اجتماعات المراجعة السنوية خبراء تقينون مواطنون «مكلفون بتفويضات محدودة ومركزة»^(١٣).

وقدم تقرير لمكتب المحاسبة العامة الأمريكي يحمل تاريخ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ مقارنة مفصلة بين المقترحات البريطانية وتلك التي رفعتها الولايات المتحدة إلى جلسة مؤتمر المراجعة الخامس في سنة ٢٠٠١. وكان الفارق الرئيسي بين المقترحات الأمريكية لتعزيز المعاهدة ومقترحات المملكة المتحدة ودول أخرى هو ما إذا كان ينبغي انتدابها في هيئة معاهدة أم تنفيذها طوعاً على أساس وطني. وشكك التقرير أيضاً في قول وزارة الخارجية الأمريكية الجازم في مؤتمر المراجعة سنة ٢٠٠١ باحتمال أن يكون بعض الإجراءات في مسودة البروتوكول قد استُغل لإبطال قرارات مراقبة الصادرات الوطنية^(١٤).

في ٢ أيلول/سبتمبر كان ثمة مجموعة حجج أمريكية في الجلسة المستأنفة معدة للتوزيع على أعضاء المجموعة الغربية. وقد نُشرت خارج المجموعة على نطاق واسع^(١٥). وعبرت الورقة عن التفضيل الأمريكي لأقصر جلسة مستأنفة ممكنة وأعلنت أنه يتعين أن تكون نتيجة مؤتمر المراجعة مقتصرة على الاتفاق على عدم عقد اجتماعات أخرى لأطراف اتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية والسامة حتى موعد مؤتمر المراجعة السادس في سنة ٢٠٠٦. وإذا استجيب لهذا الشرط، فإن الولايات المتحدة ستوافق على عدم «ذكر أسماء» الدول التي تعتقد أو تشبه في أنها متتهكة للمعاهدة ولن تأتي على ذكر اقتراحها الخاص بإنهاء تفويض المجموعة الخاصة^(١٦). وعلاوة على ذلك، أعلنت الحجج أنه إذا لم يكن مؤتمر المراجعة الخامس «قصيراً جداً»^(١٧)، فإن الولايات المتحدة ستعمل مجدداً على إنهاء تفويض المجموعة الخاصة. لكن، عندما استؤنف مؤتمر المراجعة، كان واضحاً أن الولايات المتحدة غيرت موقفها الرافض لعقد اجتماعات سنوية قبل مؤتمر المراجعة السادس وبشأن محاولة إلغاء تفويض المجموعة الخاصة.

(١٣) انظر: المصدر نفسه، ص ١٧.

(١٤) US General Accounting Office (GAO), *Arms Control: Efforts to Strengthen the Biological Weapons Convention*, GAO-02-1038 (Washington, DC: US General Accounting Office, 2002), p. 21.

(١٥) USA, «U.S. Biological Weapons Convention Talking Points» 2 September 2002, معمة عن

طريق منتدى مناقشة SIPRI CBW.

(١٦) المصدر نفسه.

(١٧) الورقة عرّفت «مؤتمر مراجعة قصيراً جداً» كـ «مؤتمر ذي غرض وحيد ونتيجة وحيدة وهما الاتفاق على عقد مؤتمر مراجعة في سنة ٢٠٠٦». انظر: المصدر نفسه.

وفي الفترة الفاصلة بين جلستي مؤتمر المراجعة، أجرى رئيس المجموعة الخاصة ورئيس مؤتمر المراجعة الخامس السفير الهنغاري تيبور توث (T. Toth) مشاورات شاملة مع أطراف اتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية والسامة في محاولة للتوصل إلى اتفاق على مسائل رئيسية - وخصوصاً على عملية لإتمام عقد مؤتمرات المراجعة. وفي مستهل الجلسة المستأنفة لمؤتمر المراجعة الخامس، لاحظ توث الظروف الصعبة وغير العادية التي وجد المؤتمر نفسه فيها ووضع خطوطاً رئيسية لخطة عمل. واقترح توث عقد اجتماعات سنوية وعبر عن اعتقاده بأن على الجلسة المستأنفة أن تركز على التوصل إلى اتفاق على هذا الإجراء المحدود لا على العودة مجدداً إلى خيبات أمل ماضية ملاحظة.

هذا الاقتراح، الذي اعتُبر على نطاق واسع أنه صيغ لإحراز قبول الولايات المتحدة، تم تبنيه بالإجماع. وقد دعا الأطراف إلى عقد ثلاثة اجتماعات سنوية قبل مؤتمر المراجعة السادس، الذي يجب أن، يُعقد في موعد لا يتعدى سنة ٢٠٠٦^(١٨). ويسبق كل اجتماع للأطراف اجتماع على مدى أسبوعين لخبراء وطنيين يتولون تحضير مواد خلفية وقائع لمؤازرة عمل الاجتماعات السنوية. ويجب أن تتخذ القرارات في اجتماعات مجموعة الخبراء والاجتماعات السنوية بالإجماع. ومهمة الاجتماعات السنوية هي «مناقشة وتعزيز تفاهم مشترك وعمل مجد» بخصوص:

(١) تبني إجراءات وطنية لازمة لتطبيق المحظورات المبينة في المعاهدة، ومن هذه الإجراءات سن مجموعة قوانين جزائية [٢٠٠٣].

(٢) آليات وطنية لتوطيد الأمن والحفاظ عليه ومراقبة العضويات الدقيقة الممرضة والمواد السامة [٢٠٠٣].

(٣) تعزيز قدرات دولية للرد على تأثيرات حالات من الاستخدام المزعوم لأسلحة بيولوجية أو أسلحة سامة أو حالات من تفشي أمراض مشبوه فيها والتحقيق فيها والتخفيف منها [٢٠٠٤].

(٤) تقوية وتوسيع جهود مؤسسات وطنية ودولية وآليات قائمة لمراقبة وكشف وتشخيص ومكافحة أمراض معدية تؤثر على البشر والحيوانات والنباتات [٢٠٠٤].

D. Ruppe, Global Security Newswire, «BWC I, Review Conference Reconvenes: Toth (18) Introduces Proposal», 11 November 2002, <http://www.nti.org/d_newswire/issues/2002/11/11/5p.html>. and Arms Control Association, «Arms Control Experts Call Bio-weapons Conference Chair's Proposal «Useful but Insufficient»,» 8 November 2002, <<http://www.armscontrol.org/pressroom/2002/bwc2nov.asp>>.

(٥) صياغة مضمون قواعد سلوك للعلماء ونشرها وتبنيها [٢٠٠٥] (١٩).

جرت معظم المناقشات في مؤتمر المراجعة في اللجان التنظيمية للمجموعة الإقليمية^(٢٠). وقد رفض أعضاء المجموعة الغربية البحث في أي تغييرات للاقتراح؛ ولذلك كُرس الجزء الأكبر من جهود الرئيس لضمان موافقة حركة عدم الانحياز^(٢١) ومجموعة دول أخرى. وأثار الأسلوب الذي طُرح به الاقتراح على حركة عدم الانحياز (أي إما قبوله كما هو وإما رفضه كما هو) استياء داخل المجموعة وبين أطراف أخرى أيضاً^(٢٢). وحثت دول أعضاء في الحركة، ومنها الهند وباكستان وإيران، على تضمين الاقتراح نصوصاً محددة بشأن التعاون والمساعدة التكنولوجية^(٢٣).

وفُهم أن قبول مجموعة حركة عدم الانحياز كان مشروطاً بالسماح لها بالإدلاء ببيان رسمي في الجلسة الختامية للمؤتمر بحيث تستطيع تسجيل تحفظاتها ومخاوفها. وأخذت منسقة مجموعة الحركة (جنوب إفريقيا) الكلمة بعد قبول المجموعة للاقتراح في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر للتعبير عن خيبة أملها في الطبيعة المحدودة للاقتراح وفشل كل من المجموعة الخاصة ومؤتمر المراجعة في الاتفاق على إجراءات أساسية لتعزيز اتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية والسامة. ولاحظت منسقة الحركة أيضاً أن تركيز المجموعة الرئيسي سيكون على توافق مثل هذه الإجراءات من خلال أحكام متعددة الأطراف وغير تمييزية وملزمة قانوناً وأن هذا سيكون السبيل الفعال الوحيد للحيلولة دون حرب بيولوجية على المدى البعيد^(٢٤). وأصدرت المجموعة الغربية بياناً رحبت

(١٩) دائرة الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح، الوثيقة النهائية لمؤتمر المراجعة الخامس للدول الأطراف في معاهدة حظر تطوير وإنتاج وتخزين أسلحة بكتيريولوجية (بيولوجية) وتدميرها، انظر: BTWC Review Conference Document BWC/CONF.V/17, November 2002, pp.3-4, available at <http://disarmament.un.org/wmd/bwc/pdf/bwccnf17.PDF>.

(٢٠) D. Ruppe, Global Security Newswire, «BWC: States Dispute Plan for Future Meetings», 13 November 2002, <http://www.nti.org/d_newswire/issues/2002/11/13/11p.html>.

(٢١) أسماء الدول الأعضاء في حركة عدم الانحياز مدرجة في المسرد في هذا الجزء.

Ruppe, Ibid.

(٢٢)

(٢٣) «Nations Agree Talks to Try to Boost Germ War Ban», *New York Times* (Internet ed.), 14/11/2002, <http://www.nytimes.com/reuters/news/news-arms-biological.html>.

في ذلك أعضاء مجموعة حركة عدم الانحياز، إلى إلغاء مجموعة أستراليا وأولويات أخرى خاصة بمراقبة الصادرات، وذلك لمصلحة قيود الاستيراد/التصدير والتزامات ذات صلة مشمولة في اتفاقيات متعددة الأطراف مثل اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية أو اتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية والسامة. وطبيعة مجموعة أستراليا وهدفها يصبان في صميم جدل سياسي دولي أوسع حول كيف يمكن أو ينبغي التوفيق بين ضوابط تصدير وطنية والتزامات متعهد بها ضمن أنظمة اتفاقية الحد من الأسلحة ونزع السلاح، وهي أنظمة متعددة الأطراف ومعدّة لتعزيز التعاون الدولي وتبادل المعلومات والتكنولوجيا والمواد (التي بعضها مزدوج الاستخدام) لأغراض سلمية. انظر أيضاً الفصل ١٨ في هذا الجزء.

(٢٤) United Nations, Department of Disarmament Affairs, «Biological Weapons Conference (24) Reaches Agreement on Future Work».

فيه بخطة العمل الجديدة كحصيلة مختلفة نوعاً عن حصيلة مؤتمرات المراجعة السابقة. وأصبح كلا البيانين وثيقتين رسميتين بطلب من مجموعة الحركة والمجموعة الغربية^(٢٥).

ووافقت الجلسة النهائية لمؤتمر المراجعة الخامس أيضاً على الميزانية المقترحة لعمل المتابعة والوثيقة النهائية للمؤتمر^(٢٦). ومن المنتظر أن يُعقد الاجتماع الأول لمجموعة الخبراء في آب/أغسطس - أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣، وتقرر أن يُعقد الاجتماع السنوي لأطراف اتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية والسامة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣. وقرر مؤتمر المراجعة وجوب أن يكون الاجتماع السنوي الأول برئاسة ممثل عن المجموعة الشرقية؛ وانتُخب توث لهذا المنصب باستحسان ظاهر، وبدأ عمله فوراً. ووفر الاختتام المبكر للجزء الرسمي لمؤتمر المراجعة الخامس فرصة لمشاورات إضافية، وعقد توث ٣٦ اجتماعاً ثنائياً في الأسبوع الذي تلا مؤتمر المراجعة لمناقشة قضايا تنظيمية وإجرائية تتعلق باجتماعات مجموعة الخبراء والاجتماعات السنوية لأطراف اتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية والسامة^(٢٧).

ومع أن الأطراف سيواصلون لقاءاتهم دورياً لدرس كل من الجوانب السياسية والجوانب التقنية من إجراءات تنفيذ اتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية والسامة بين مؤتمرات المراجعة، فإن ما سيتم تبنيه هو كيف ستكون هذه العملية مختلفة عن عمل المجموعة الخاصة السابقة أو مماثلة له. وجدير بالذكر أن من غير الواضح ما إذا كان أطراف اتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية والسامة سيتعهدون بإجراء التحضيرات اللازمة وسيكونون مرتين ومتعاونين بصورة كافية لتحقيق نتائج مفيدة في الاجتماعات السنوية. ومهما يكن من الأمر، فإن الإطار الجديد المتفق عليه من أجل الاجتماعات السنوية

(٢٥) دائرة الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح، بيان بالنيابة عن حركة عدم الانحياز ودول أخرى إلى مؤتمر المراجعة الخامس للدول الأطراف في معاهدة حظر تطوير وإنتاج وتخزين أسلحة بكتيريولوجية (بيولوجية) وسامة وتدميرها، انظر: BTWC Review Conference Document BWC/CONF.V/15, 14 November 2002, <http://www.brad.ac.uk/acad/sbtwc/revconf/CONF_V_15.htm>.

ودائرة الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح، بيان بالنيابة عن دول أوروبا الغربية ومجموعة دول أخرى إلى مؤتمر المراجعة الخامس للدول الأطراف في معاهدة حظر تطوير وإنتاج وتخزين أسلحة بكتيريولوجية (بيولوجية) وسامة وتدميرها، انظر: BTWC Review Conference Document BWC/CONF.V/16, 14 November 2002.

(٢٦) دائرة الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح، تكاليف مقدرة لاجتماعات في ٢٠٠٣ و ٢٠٠٤ و ٢٠٠٥ عقدتها الدول الأطراف في معاهدة حظر تطوير وإنتاج وتخزين أسلحة بكتيريولوجية (بيولوجية) وسامة وتدميرها، انظر: BTWC Review Conference document BWC/CONF.V/14, Geneva, 13 November 2002, and BTWC Review Conference Document BWC/CONF.V/17, November 2002.

G. Pearson, «Report from Geneva-Friday, 22 November 2002,» Department of Peace Studies, (٢٧) Bradford University, 22 November 2002, <http://www.brad.ac.uk/acad/sbtwc/prgenova/genrep22%20Nov02_2.htm>.

يتيح للأطراف اتخاذ إجراءات محددة ضمن إطار متعدد الأطراف بحسب ما تسوّغ الظروف السياسية والتقنية. وستوفر اجتماعات كهذه، مثلاً، آلية لتمكين نظام المعاهدة من الاستجابة لتحديات علمية وتكنولوجية متبدلة بسرعة أكبر وفعالية أشد مما سيكون ممكناً في ما لو التقى الأطراف في جلسة عادية في مؤتمرات مراجعة فقط.

III نزع الأسلحة الكيماوية

تصدى المؤتمر السابع للدول الأطراف، الذي انعقد في ٧ - ١١ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٠٢، لعدد من المشكلات التنظيمية. وأُخذ إجراء للتخفيف من حدة الوضع المالي لمنظمة تحريم الأسلحة الكيماوية (OPCW) لسنة ٢٠٠٣، ويعود الفضل جزئياً، إلى تسديد بعض الأطراف حسابات ماضية مستحقة وإلى مساهمات طوعية في ميزانية ٢٠٠٣، بما فيها مساهمة الولايات المتحدة بمليوني دولار^(٢٨). وفي ٩ كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٣، كانت ١٤٨ دولة قد صدقت أو انضمت إلى اتفاقية (حظر) الأسلحة الكيماوية (CWC) ووقعتها ٢٦ دولة أخرى^(٢٩)، بينما امتنعت ٢٠ دولة عن توقيع اتفاقية حظر الأسلحة الكيماوية أو تصديقها^(٣٠).

الجلسة الخاصة لمؤتمر الدول الموقعة على معاهدة حظر الأسلحة الكيماوية

في بداية سنة ٢٠٠٢، بات معروفاً بشكل علني أن الولايات المتحدة وعدد من الدول الأخرى طلبت استقالة مدير عام منظمة تحريم الأسلحة الكيماوية خوزيه م. بستاني. وبعد الإخفاق في إقناعه بالتنحي خلال الجلسة الثامنة والعشرين للمجلس التنفيذي، والتي انتهت في ٢٢ آذار/مارس، أحاطت الولايات المتحدة أعضاء المجلس التنفيذي علماً بأنها تطلب جلسة خاصة لمؤتمر الدول الأطراف لدرس

(٢٨) بشأن وضع منظمة حظر الأسلحة الكيماوية المالي والصعوبات المتعلقة بالميزانية، انظر بيانات مالية مدققة لمنظمة حظر الأسلحة الكيماوية والتمويل الخيري لمنظمة حظر الأسلحة الكيماوية للفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، انظر: OPCW Document EC-29/DG.8, C-7/DG.1, 14 June 2002, and Zanders, Hart and Kuhlau, «Chemical and Biological Weapon Developments and Arms Control» pp. 683-85.

(٢٩) انضمت سانت فينسنت وغرينادينز وساموا في سنة ٢٠٠٢، وانضمت تايلند في ١/٩/٢٠٠٣.

(٣٠) الدول التي لم توقع أو لم تصدق معاهدة (حظر) الأسلحة الكيماوية هي أندورا، وأنغولا، وأنتيغوا وباربودا، وباربادوس، وبليز، ومصر، والعراق، وكوريا الشمالية، ولبنان، وليبيا، وبارو، ساوتومي وبرينسيب، وجزر سليمان، والصومال، وتيمور - ليستي (تيمور الشرقية سابقاً)، وتونغا، وتوفالو، وقاناواتو.

المسألة^(٣١). وفي ٢١ - ٢٤ نيسان/أبريل عُقدت الجلسة الخاصة الأولى لمؤتمر الدول الأطراف للنظر في ولاية بستاني و«أي تدبير آخر يتعلق بالسكرتاريا التقنية». واقتضى التحرك لإزاحة بستاني تصويتاً بأغلبية الثلثين لإقراره؛ وقرر مؤتمر الدول الأطراف في ٢٢ نيسان/أبريل إنهاء ولاية بستاني «بصورة نافذة وفورية»^(٣٢) بتصويت ٤٨ دولة مع القرار، و ٧ أصوات ضده، وامتناع ٤٣ دولة من التصويت^(٣٣). وفي ٢٥ تموز/يوليو انعقد المؤتمر مجدداً وعين، وسط موجة من التهليل، السفير الأرجنتيني روجيليو فرتير (R. Pfitzer) مديراً عاماً جديداً^(٣٤). ورحبت الولايات المتحدة بتعيينه^(٣٥).

أثارت العملية المؤدية إلى إزاحة بستاني قلقاً. فاللافات بصورة خاصة أن الولايات المتحدة أبدت استعداداً ظاهراً لرفض دفع مساهمتها المقدرة ولتعليق مشاركتها في اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية إذا لم يُستبدل بستاني. وعُبر عن القلق أيضاً بشأن المعاني الضمنية المحتملة والطويلة الأجل لنقد - احتوته قائمة الأسباب التي عدتها الولايات المتحدة في الورقة تبريراً لإزاحة بستاني - مؤداه أن بستاني كان «يقبل من شأن» دور منظمة تحريم الأسلحة الكيميائية في حظر الانتشار وفي التحقق^(٣٦). ورأى بعض الدول ذلك بأنه نقد لجهود بستاني بالتشديد بشكل أكبر على برامج منظمة تحريم الأسلحة الكيميائية الخاصة بالتعاون والمساعدة الدوليين^(٣٧).

وأضحى قرار إزاحة بستاني مسيساً على نحو متزايد حين أعلن بستاني في بداية سنة ٢٠٠٢ أنه لن يستقيل لأن عدة دول أوحى بأن عليه أن يستقيل. وكان رأيه أن مؤتمر الدول الأطراف هو الذي يقرر مستقبله لأنه هو الذي عينه. (المجلس التنفيذي

«News Chronology», *CBW Conventions Bulletin*, no. 56 (June 2002), p. 35.

(٣١)

طبقاً لقواعد منظمة تحريم الأسلحة الكيميائية الإجرائية، يمكن عقد جلسة خاصة بطلب من طرف واحد أو أكثر وبشرط أن يكون الطلب مدعوماً بثلاث أعضاء المنظمة على الأقل. انظر: Note by the Director-General, provisional agenda of the First Session of the Conference of the States Parties, OPCW document C-SS-1/1, 3 April 2002, para. 2.

(٣٢) قرار بموجب البند الثالث من جدول أعمال الجلسة الخاصة الأولى لمؤتمر الدول الأطراف، انظر: OPCW document C-SS-1/DEC.1, 22 April 2002 للاطلاع على محضر التصويت، انظر: US Department of State, «Removal of OPCW Technical Secretariat Director-General Jose Bustani», <<http://www.state.gov/t/ac/cwc/fs/9631.htm>>.

(٣٣) كانت الدول المعارضة السبع بيلاروسيا والبرازيل والصين وكوبا وإيران والمكسيك وروسيا.

(٣٤) OPCW, «OPCW Special Session Appoints Director-General», Press Release no. 51, 25 July 2002.

(٣٥) «U.S. Welcomes New Head of Chemical Weapons Organization», *Washington File* (Washington, DC: US Department of State, International Information Program, 2002).

(٣٦) USA, «Preserving the Chemical Weapons Convention: The Need for a New OPCW Director-General», ورقة أمريكية، غير سرية، غير منشورة، ٢٠٠٢/٣/٦.

(٣٧) «US Diplomatic Offensive Removes OPCW Director-General», *Disarmament Diplomacy*, no. 63 (May-June 2002), pp. 28-33.

ومؤتمر الدول الأطراف هما الهيئتان اللتان تصنعان سياسة منظمة تحريم الأسلحة الكيميائية؛ والمدير العام يشرف على تنفيذ السكرتيريا للسياسات). وكان الخلاف في جزء منه انعكاساً للاختلاف حول أين ينتهي صنع سياسة منظمة تحريم الأسلحة الكيميائية وأين يبدأ تنفيذ اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية. وأنحى البعض باللائمة على بستاني لقيامه بمعالجة مسائل إدارية داخلية وشؤون الموظفين، بما في ذلك أزمة المنظمة المالية في ٢٠٠٠ - ٢٠٠٢. وكان هناك أيضاً اختلاف حول ما إذا كان المدير العام مفوضاً بالإدلاء بأنواع معينة من التصريحات الخاصة بالسياسة (من مثل تصريح يتعلق بالرغبة في انضمام العراق المحتمل إلى اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية)^(٣٨)، وما إذا كان قد تشاور على نحو لائق مع الأطراف بخصوص مسائل معينة، مثل مبادرة منظمة تحريم الأسلحة الكيميائية ضد الإرهاب في سنة ٢٠٠١^(٣٩). وليس واضحاً ما إذا كان أي نشاط (أو جمود) محدد عجل في الجهود لإزاحة بستاني ولماذا شُرع في تلك الجهود في ذلك الوقت^(٤٠).

المؤتمر السابع للدول الموقعة على المعاهدة

ثمة سلسلة من قضايا اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية مترابطة تتعلق بتكلفة أنشطة منظمة تحريم الأسلحة الكيميائية ومجالها وتداخلها. وهي أنشطة ضرورية لتنفيذ المعاهدة بفاعلية. وكانت المجالات الرئيسية التي اهتم بها المؤتمر السابع للدول الأطراف: أهمية تدمير مخزونات الأسلحة الكيميائية في الوقت المناسب، وعلى الأخص في روسيا^(٤١)؛ ومعالجة المشكلات البنوية التي ساهمت في الأزمة المالية

(٣٨) لأول مرة، أرسل العراق مراقباً إلى المؤتمر السابع للدول الأطراف.

(٣٩) بشأن المزاعم ضد بستاني وردوده، انظر: Note by the Director-General, Information Relevant to Item 3 of the Provisional Agenda of the First Special Session of the Conference of the States Parties, OPCW document C-SS-1/DG.1, 17 April 2002;

تصريح للمدير العام في الجلسة الخاصة لمؤتمر الدول الأطراف، انظر: OPCW document C-SS-1/DG.7, 21 April 2002; J. Bustani, «Statement by the Director-General at the Special Session of the Conference of the States Parties,» 21 April 2002; «Responses to the Allegations Against the Director-General of the OPCW,» Paper Circulated via the SIPRI CBW Discussion Forum; «Highlights» of Interview with OPCW General Director José Mauricio Bustani by Denise Chrispim Marin, *O Estado de S. Paulo* (São Paulo), 27 Mars 2002, in: «Brazil: Bustani Interviewed on US Efforts to Remove Him from Post,» Foreign Broadcast Information Service, *Daily Report-The Americas (FBIS-LAT)*, FBIS-LAT-2002-0327, 28 Mars 2002; USA, «Preserving the Chemical Weapons Convention: The Need for a New OPCW Director-General,» and B. Bradshaw, Parliamentary Under-Secretary of State, Foreign and Commonwealth Office, House of Commons Foreign Affairs Committee Hearing, 23 April 2002, Circulated via the SIPRI CBW Discussion Forum.

(٤٠) كان المؤتمر الخامس للدول الأعضاء، الذي عقد في أيار/مايو ٢٠٠١، قد انتخب بستاني بالإجماع لولاية ثانية.

(٤١) توجب معاهدة (حظر) الأسلحة الكيميائية إتمام تدمير المخزونات من الأسلحة الكيميائية في موعد لا يتعدى ٢٩/٤/٢٠٠٧. والتמיד حتى ٥ سنوات (أي حتى ٢٩/٤/٢٠١٢) ممكن إذا وافقت =

الأخيرة للمنظمة^(٤٢)؛ والموافقة على البرنامج والميزانية لسنة ٢٠٠٣؛ بما في ذلك تخصيص موارد تفتيش لمختلف أنواع منشآت الصناعة الكيميائية ومواقع مصانع كيميائية^(٤٣)؛ وتحديد الدرجة والأسلوب اللذين ينبغي فيهما دعم التطورات التكنولوجية وأنشطة التعاون، التي ينفذها قسم التعاون والمساعدة الدوليين (ICA) في منظمة تحريم الأسلحة الكيميائية.

وفي حين ترى الأطراف كافة أن تدمير مخزونات الأسلحة الكيميائية وقدرات سابقة لإنتاج أسلحة كيميائية، على أن يكون التدمير في الوقت المناسب، إنما هو نشاط أساسي، فإن مجموعات من الدول تلاحظ أن لأنشطة أخرى درجات متفاوتة من الأهمية. وعلى سبيل المثال، تحمل الدول المتطورة والدول النامية آراء مختلفة بشأن مبدأ التوزيع الجغرافي العادل لموارد التفتيش الموجهة نحو الصناعة الكيميائية وبشأن تطبيق هذا المبدأ. كما أن الدول النامية، على الأخص، تعلق أهمية كبيرة على أحكام اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية الخاصة بالتعاون والمساعدة التكنولوجيين.

ولكل من الأنشطة مضامين ذات مغزى تتعلق بالميزانية وبموارد أخرى؛ وكانت إقامة توازن مقبول بينها أصعب مهمة واجهها مؤتمر الدول الأطراف.

ومن القرارات التي اتخذها المؤتمر في سنة ٢٠٠٢ قرارات بشأن: إجراءات تجديد قائمة المعدات الموافق عليها^(٤٤)؛ وطلبات للموافقة على استخدام تسع منشآت لإنتاج أسلحة كيميائية لأغراض غير محظورة^(٤٥)؛ وموافقة على طلب لكوريا الجنوبية

= منظمة تحريم الأسلحة الكيميائية على ذلك. ومن غير المرجح أن تكون روسيا والولايات المتحدة قادرتين على تدمير مخزوناتهما في أي من التاريخين المحددين. وللإطلاع على أحكام اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية بشأن «أمر تدمير» الأسلحة الكيميائية وطلبات السماح بتمديد مهل التدمير، انظر: CWC, Verification Annex, Part IV(A), paras. 15-28.

Zanders, Hart and Kuhlau, «Chemical and Biological Weapon Developments and Arms Control», pp. 683-685.

(٤٣) ثمة تمييز بين مصطلح «منشأة» (Facility) و«مصنع» (Plant) (أو «موقع مصنع»). «المنشأة» تشير دوماً إلى منشآت الجدول واحد، وهي مختبرات عادة، بينما يشير «المصنع» إلى مواقع تنتج أو تعالج أو تستهلك ما يتخطى الكميات من المواد الكيميائية المحددة في الجدولين ٢ و٣ أو مواقع تنتج «بالمزج» مواد عضوية كيميائية قائمة بذاتها ويمكن أن تحتوي عناصر الفوسفور أو الكبريت أو الفلور (DOC/PSFs) فوق عتبات معينة. انظر مناقشة الجداول أدناه. وقد اختلفت آراء الأطراف بشأن توزيع وعدد أعمال تفتيش الصناعة التي ينبغي إجراؤها في سنة ٢٠٠٣، بما في ذلك التفتيش بحسب نوع المنشأة أو موقع المصنع.

OPCW, Decision, Procedures for Updating the List of Approved Equipment, OPCW (٤٤) Document C-7/DEC.20, 11 October 2002,

يجب أن تكون معدات التفتيش مصانة بشكل مناسب وأن تكون موضع خدمة دورية واستبدال تسهلاً لضمان فعالية أعمال التفتيش.

(٤٥) قرارات منظمة تحريم الأسلحة الكيميائية التالية كلها تحمل تاريخ ١٠/١٠/٢٠٠٢: قرار، طلب من الاتحاد الروسي للموافقة على استخدام منشأة إنتاج أسلحة كيميائية (حشو ذخائر بغاز الخردل =

لتمديد المهلة المتوسطة لتدمير الأسلحة الكيميائية^(٤٦)؛ وتفويض بالامتناع عن توزيع فائض نقدي من سنة ٢٠٠١ ريثما يُخضع هذا الأمر لمزيد من الدرس في المؤتمر الثامن للدول الأطراف في سنة ٢٠٠٣^(٤٧). وتصل ميزانية منظمة تحريم الأسلحة الكيميائية لسنة ٢٠٠٣ إلى ٦٨٥٦٢٩٦٦ يورو (حوالي ٧٤٦٥٨٠٧٢ دولاراً)، أي بزيادة قدرها ٩,٩ بالمئة قياساً بميزانية سنة ٢٠٠٢. وزيدت ميزانية برامج التعاون والمساعدة الدوليين بنسبة ١٢,٤ بالمئة مقارنة بميزانيتها في سنة ٢٠٠٢^(٤٨). وهذه الزيادة في الميزانية الشاملة كانت، رغم كبرها، غير كافية لتمكين السكرتيريا من تمويل جميع مناصب العاملين المعتمدة، وسيبقى عدد من المناصب شاغراً حتى نهاية سنة ٢٠٠٣.

وقد قبل مؤتمر الدول الأطراف «من حيث المبدأ» طلباً لروسيا لتمديد المهلتين

= ومزيج اللويسيت (Lewisite) في «Khimprom» OJSC، فولغوغراد لأغراض غير محظورة في المعاهدة، OPCW document C-7/DEC.5؛ قرار، طلب من الاتحاد الروسي للموافقة على استخدام منشأة إنتاج أسلحة كيميائية (حشو ذخائر بدخائر فرعية كيميائية) في «Khimprom» OJSC، نوفوتشيبيوكسارسك، لأغراض غير محظورة في المعاهدة، OPCW document C-7/DEC.6؛ قرار، طلب من الاتحاد الروسي للموافقة على استخدام منشأة إنتاج أسلحة كيميائية (إنتاج aminomercapton) في «Khimprom» OJSC، نوفوتشيبيوكسارسك، لأغراض غير محظورة في المعاهدة، OPCW decision C-7/DEC.7؛ قرار، طلب من الاتحاد الروسي للموافقة على استخدام منشأة إنتاج أسلحة كيميائية (إنتاج كلوروايثر) في OJSC «Khimprom»، نوفوتشيبيوكسارسك، لأغراض غير محظورة في المعاهدة OPCW document C-7/DEC.8؛ قرار، طلب من الاتحاد الروسي للموافقة على استخدام منشأة إنتاج أسلحة كيميائية (إنتاج سارين) في OJSC «Khimprom»، نوفوتشيبيوكسارسك، لأغراض غير محظورة في المعاهدة OPCW document C-7/DEC.9؛ قرار، طلب من الاتحاد الروسي للموافقة على استخدام منشأة إنتاج أسلحة كيميائية (إنتاج مادة في أكس - vx - وحشو ذخائر بها)، المرحلة ٢: تحويل جزء من المبنين الفرعيين ٣٥٢ و ٣٥٣ ومن مدخنة التهوية ٣٦٦ ب في OJSC «Khimprom»، نوفوتشيبيوكسارسك، لأغراض غير محظورة في المعاهدة OPCW document C-7/DEC.10؛ قرار، طلب من الاتحاد الروسي للموافقة على استخدام منشأة إنتاج أسلحة كيميائية (حشو ذخائر بالسارين والسومان والسومان اللزج، الطور ٢: تحويل المباني ٦٠٠ و ٦٠٣ و ٦٠٥ و ٦٠٥ في OJSC «Khimprom»، فولغوغراد لأغراض غير محظورة في المعاهدة OPCW document C-7/DEC.11؛ قرار، طلب من الاتحاد الروسي للموافقة على استخدام منشأة إنتاج أسلحة كيميائية (إنتاج اللويسيت Lewisite)، تسلسل ثانٍ في OJSC «سيونفتيخيم»، مصنع «كابرولاكتام»، دزرجينسك، لأغراض غير محظورة في المعاهدة OPCW document C-7/DEC.12؛ قرار، طلب من الاتحاد الروسي للموافقة على استخدام منشأة إنتاج أسلحة كيميائية (إنتاج سومان) في OJSC «Khimprom»، فولغوغراد، لأغراض غير محظورة في المعاهدة OPCW document C-7/DEC.13.

(٤٦) منظمة تحريم الأسلحة الكيميائية، قرار، طلب من دولة طرف لمنح تمديد لالتزامها بالموعد النهائي للطور ٢ الوسيط من أجل تدمير الفئة ١ من مخزونات الأسلحة الكيميائية، OPCW document C-7/DEC.4, 10 October 2002.

وللاطلاع على تعريفات لفئات الأسلحة الكيميائية ومواقيت التدمير وتعديل المواعيد النهائية الوسيطة للتدمير، انظر: CWC, Verification Annex, Part IV(A), paras. 15-23. وتعريف «فئات» الأسلحة الكيميائية، المرتكز جزئياً على الجدول الذي تدرج فيه مادة كيميائية، متوفر في: CWC, Verification Annex, Part IV(A), para. 16.

(٤٧) منظمة تحريم الأسلحة الكيميائية، قرار، الامتناع من توزيع فائض النقد المحتمل لسنة

OPCW document C-7/DEC.17, 11 Oct. 2000.

انظر: ٢٠٠١

OPCW, «Seventh Session of the Conference of the States Parties to the Chemical Weapons

Convention Concludes.» Press Release 65/2002, 15 October 2002.

المتوسطة والنهائية المحددتين لتدمير الفئة ١ من أسلحتها الكيميائية^(٤٩). وتتوقف الموافقة على عدد من الشروط التي تعكس قلق الأطراف من التأخير والشك المستمرين في ما يتعلق بالإطار الزمني الفعلي لتدمير مخزون روسيا من الأسلحة الكيميائية^(٥٠). كما أن المؤتمر اتخذ قراراً لتحسين تنفيذ متطلبات اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية بشأن، إعلان إنتاج ومعالجة واستهلاك مواد الجدول الكيميائية وبشأن نقل مواد الجدولين رقمي ٢ و ٣ الكيميائية، التي تتضمن أي نشاط لأشخاص طبيعيين وقانونيين ينقلون مادة كيميائية يمكن التصريح عنها بين أراضي دولة طرف وأراضي دول أخرى، بما فيها دول ليست طرفاً في اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية^(٥١). وتطلب اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية أن يصرح أمام منظمة تحريم الأسلحة الكيميائية بالمتاجرة بمواد كيميائية معينة^(٥٢). هذه المتطلبات جزء أساسي من أنشطتها لتوفير مقدار من الثقة بأن كميات ملحوظة من مواد الجدولين رقمي ٢ و ٣ الكيميائية ليست محولة لأغراض أسلحة كيميائية، وللمساهمة، نتيجة لذلك، في التحقق من عدم إنتاج أسلحة كيميائية. لكن منذ دخول اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية حيز التنفيذ وُضع موضع المقارنة أقل من نصف الواردات والصادرات المعلنة للمواد الكيميائية القابلة للتصريح عنها. وهذا الجمع بين عناصر متنافرة مخطيء بعامل ما بين ١٠ و ١٠٠^(٥٣). ويعود هذا في جزء كبير منه إلى أن الأطراف استخدموا طرقاً مختلفة لجمع مثل هذه المعلومات وإعلانها. وقرار مؤتمر الدول الأطراف مصمم بصورة جزئية لتنسيق وتبسيط إعلان ومعالجة مثل هذه المعلومات.

(٤٩) منظمة تحريم الأسلحة الكيميائية، قرار، طلب من الاتحاد الروسي لتمديد المهلة الوسيطة والمهلة النهائية لتدمير الفئة ١ من أسلحتها الكيميائية. OPCW document C-7/DEC.19, 11 October 2002. الفئة الأولى من الأسلحة الكيميائية معروفة بالأسلحة الكيميائية على أساس مواد الجدول ١ الكيميائية وأجزائها ومكوناتها». انظر: CWC, Verification Annex, Part IV(A), para. 16.

(٥٠) من الشروط: قيام روسيا بتزويد منظمة تحريم الأسلحة الكيميائية دورياً بمعلومات عن تنفيذ برنامج تدمير أسلحتها الكيميائية؛ قيام خبراء تابعين لأطراف أعضاء في المجلس التنفيذي للمنظمة بزيارات دورية لمواقع منشآت التدمير؛ قيام المدير العام بتقديم تقارير دورية إلى المجلس التنفيذي بشأن حالة برنامج التدمير الروسي؛ قبول روسيا ٣١ كانون الثاني / يناير ٢٠٠٣ كتاريخ مرجعي مستهدف لبدء بناء منشأة تدمير في كامباركا و ١ كانون الأول / ديسمبر ٢٠٠٣ كتاريخ مرجعي مستهدف لإتمام بناء منشأة التدمير وبدء عمليات التدمير.

(٥١) منظمة تحريم الأسلحة الكيميائية، قرار، توجيهات تتعلق بتصريحات خاصة ببيانات وطنية مجمعة من أجل الجدول ٢ الخاص بإنتاج مواد كيميائية ومعالجتها واستهلاكها واستيرادها وتصديرها، والجدول ٣ للاستيراد والتصدير. OPCW document C-7/DEC.14, 10 October 2002. يتألف ملحق اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية بخصوص المواد الكيميائية من ٣ «جداول». تتألف مواد الجدول الكيميائية من مواد كيميائية ويقدر أن لمعهداتها استعمالات سلمية قليلة، إن وجدت. وللمواد الكيميائية المدرجة في الجدولين ٢ و ٣ استعمالات سلمية أوسع، بما فيها استعمالات تجارية.

CWC, Verification Annex, part VII, paras. 31-32, and part VIII, paras. 26-27.

(٥٢)

J. Hart, *Chemical Industry Inspections Under the Chemical Weapons Convention*, Verification (٥٣) Matters, VERTIC (Verification, Research, Training and Information Centre), Research Report no. 1 (London: VERTIC, 2001), p. 21.

تدمير الأسلحة الكيماوية

إن الدول التي أعلنت أنها تمتلك أسلحة كيماوية هي الهند وكوريا الجنوبية وروسيا والولايات المتحدة^(٥٤). وحتى ٢٨ شباط/فبراير ٢٠٠٣، كان قد تم تدمير ٧١٩٧,٦ طناً من عوامل الأسلحة الكيماوية من مجموع ٦٩٨٦٨,٨ طناً من هذه العوامل المعلن عنها، وأعلن أن ١ ٨٦٥٥٨٤ من الذخائر والحاويات من مجموع ٨٦٢٤٥٨٤ قد دُمر^(٥٥). غير أن المعلومات المتوفرة بشكل علني بشأن تدمير المخزونات الهندية والكورية الجنوبية محدودة.

تدمير الأسلحة الكيماوية الأمريكية

في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، كان قد دُمر ٢٥,٦ بالمئة من مخزون الولايات المتحدة من الأسلحة الكيماوية البالغ ٣١٢٧٩,٧ طناً، كما أعلن لمنظمة تحريم الأسلحة الكيماوية^(٥٦). وكان المبلغ المرصود لنزع السلاح الكيماوي في الولايات المتحدة في السنة المالية ٢٠٠٢ ملياراً ومئة وخمسة ملايين دولار^(٥٧). والأسلحة الكيماوية الأمريكية مكدسة في ثمانية مواقع^(٥٨). وفي سنة ٢٠٠٢ نُفذت

(٥٤) حتى ٢٠٠٢/٢/٢١، كانت ٦٢ منشأة إنتاج أسلحة كيماوية قد أعلن عنها من قبل ١١ طرفاً: البوسنة والهرسك، الصين، فرنسا، الهند، إيران، اليابان، كوريا الجنوبية، روسيا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة ويوغوسلافيا السابقة (حالياً صربيا ومونتينيغرو). وتعرّف اتفاقية حظر الأسلحة الكيماوية المنشآت بأنها أي منشأة أنتجت أسلحة كيماوية في أي وقت منذ ١/١/١٩٤٦. انظر: CWC, Article II, para. 8.

(٥٥) مسؤول في منظمة تحريم الأسلحة الكيماوية، اتصال خاص مع ج. هارت، آذار/مارس ٢٠٠٣.

US Army Program Manager for Chemical Demilitarization, «National Chemical Stockpile, (٥٦) Distribution by Storage Location,» Briefing Slide, January 2003.

J. P. Zanders, S. Eckstein and J. Hart, «Chemical and Biological Weapon Developments,» in: *SIPRI Yearbook 1997: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 1997), pp. 449-451.

Zanders, Hart and Kuhlau, «Chemical and Biological Weapon Developments and Arms Control,» pp. 686-688, and J. P. Zanders and J. Hart, «Chemical and Biological Weapon Developments and Arms Control,» in: *SIPRI Yearbook 1998: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 1998), pp. 461-463.

S. R. Bowman, *Chemical Weapons Convention: Issues for Congress* (Washington, DC: Congressional Research Service, Library of Congress, 2002), p. CRS-1.

(٥٨) الأسلحة الكيماوية الأمريكية مخزونة في ميدان أبردين للاختبار، ميريلاند؛ مستودع الجيش أنيستون، ألاباما؛ ليكسينغتون بلو غراس، كنتاكي؛ مصنع الذخيرة التابع للجيش في نيويورك، إنديانا؛ ترسانة باين بلاف، أركنساس؛ بوبيلو ديبو أكتيفيتي، كولورادو؛ مستودع للجيش في تولي، يوتا؛ أوماتيلا ديبو أكتيفيتي، أوريغن. ويجري تفكيك منشأة تدمير سابقة في مستودع جونستون أتول في جنوب المحيط الهادي.

عمليات التدمير في توول Tooele، يوتاه، فقط^(٥٩). وكان بناء منشآت تدمير أسلحة كيميائية في ثلاثة مواقع أخرى قد أنجز أو كاد يُنجز^(٦٠). بيد أن عمليات التدمير لم تبدأ في سنة ٢٠٠٢، ويرجع ذلك إلى حد كبير إلى قضايا بارزة متصلة بحالة الاستخراج وبأذون قانونية محلية لتشغيل المنشآت وحل دعاوى رفعها مناوئون للترديد (Incineration)^(٦١). وقد وصف تقرير لأكاديمية العلوم الوطنية الأمريكية الترميد بأنه آخر ما توصلت إليه تكنولوجيا التدمير، وأشار إلى أن مخاطر التخزين ربما تفوق مخاطر استخدام التكنولوجيا القائمة على الترميد^(٦٢). أما المنشآت المرتكزة على استخدام تكنولوجيات أخرى، فإنها قيد البناء على موقعي تخزين سائب للعوامل الكيميائية: مصنع ذخائر الجيش في نيويورك، إنديانا، وميدان أبردين للاختبار، ميريلاند. وما زال مقررًا تفكيك منشأة تدمير نظام جونستون أتول للتخلص من العوامل الكيميائية، وهي منشأة واقعة في جنوب غرب هاواي.

تدمير الأسلحة الكيماوية الروسية

يتألف المخزون الروسي المعلن من الأسلحة الكيميائية من نحو ٤٠٠٠٠ طن في سبعة مواقع^(٦٣). ومنذ سريان مفعول اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية بالنسبة إلى روسيا في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، نفذت روسيا خمس عمليات تدمير محدودة فقط، ومحصورة أساساً في الأسلحة الكيميائية من فئتي ٢ و ٣ (أي أسلحة تحوي مواد كيميائية غير مدرجة في الجدول ١ وأجزائها ومكوناتها،

(٥٩) في ٢٠٠٢/١٢/١٥، بقي ٧٥٦٧ طناً (طناً أمريكياً) من العوامل الكيميائية من أصل ١٣٦١٧ طناً. انظر: «National Chemical Stockpile, Distribution by Storage Location», US Army Program Manager for Chemical Demilitarization.

(٦٠) كانت مواقع أبردين وأنيستون وأماتيليا وبأومان، انظر: Bowman, *Chemical Weapons Convention: Issues for Congress*.

(٦١) M. Creamer, «Governor Sues to Halt Incineration, Includes Trial Burns», Anniston Star.com, <http://www.annistonstar.com/news/2002/as-calhoun-0215-mcreamer-2b14w3652.htm>.

(٦٢) National Research Council, *Evaluation of Chemical Events at Army Chemical Agent Disposal Facilities* (Washington, DC: National Academies Press, 2002), available at <http://books.nap.edu/books/0309086299/html/index.html>.

(٦٣) الأسلحة الكيميائية الروسية مخزونة في المواقع التالية: كامباركا في جمهورية أدمورتيا؛ غورني في إقليم ساراتوف؛ كيزنر في جمهورية أدمورتيا؛ ماراديكوفسكي في إقليم كيروف؛ بوتشيب في الشعبة السياسية براينسك؛ ليوتيدوفكا في إقليم ينزا؛ شتوتشي في إقليم كورغان. للاطلاع على خلفية لتدمير الأسلحة الكيميائية الروسية، انظر: J. Hart and C. D. Miller, eds., *Chemical Weapon Destruction in Russia: Political, Legal and Technical Aspects*, SIPRI Chemical and Biological Warfare Studies; no. 17 (Oxford: Oxford University Press, 1998).

والمعلومات عن حالة تدمير الأسلحة الكيميائية في روسيا، بما في ذلك المساعدة الخارجية، تقدمها وكالة الذخائر الروسية، وهي الهيئة المسؤولة عن الإشراف على تدمير الأسلحة الكيميائية في روسيا، في: <http://www.munition.gov.ru>.

وذخائر وأجهزة تفجير غير معبأة، ومعدات^(٦٤). وفي ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، بدأت روسيا عمليات تدمير واسعة النطاق في غورني، حيث خردل الكبريت واللوسيت وخلائط الخردل - اللوسيت مخزونة في حاويات سائبة^(٦٥). ودل هذا على البداية الرسمية لتدمير أسلحة الفئة ١ الكيميائية في روسيا. والتصميم والإعداد لموقع منشأة التدمير في شتوتشيه (Shchuchye) جاهزان، لكن بناء المنشأة أوقف في سنة ٢٠٠٢ بسبب نقص في التمويل من جانب كل من روسيا والولايات المتحدة.

وقد استمر مستوى التمويل، فضلاً عن المدى الذي ستذهب إليه أو ينبغي أن تذهب إليه المساعدة الأجنبية لتسهيل التدمير، في كونهما عاملاً رئيسياً مؤثراً في تدمير الأسلحة الكيميائية في روسيا، التي هي الآن متخلفة عن الوقت المحدد لأكثر من ٤ سنوات^(٦٦). وقد اتفق مبدئياً منذ عدة سنوات على أن تمول الولايات المتحدة بناء منشأة التدمير التجريبية في شتوتشيه. وتقدم الولايات المتحدة لروسيا مساعدة لتدمير أسلحة كيميائية ضمن إطار برنامج نُن - لوغر للتعاون لتقليص الأخطار (CTR) والشراكة العالمية لمجموعة الدول الثماني (٢٠٠٢) ضد انتشار أسلحة ومواد دمار شامل^(٦٧). وخصص الكونغرس الأمريكي ٣٥ مليون دولار لشتوتشيه في سنة ٢٠٠٢^(٦٨). غير أن المبلغ لم يُصرف إلى حد كبير لأن روسيا لم تنفذ شروطاً أملاها الكونغرس، بما فيها شروط تقديم قائمة أكثر تفصيلاً بمخزونها من الأسلحة الكيميائية، والسماح بأعمال تفتيش ضمن مهلة قصيرة تقوم بها الولايات المتحدة على أساس اتفاقية التدمير الثنائية السوفياتية - الأمريكية (والتي لم يصدق عليها قط كلا الطرفين)، وتوفير شفافية مالية أكبر في ما يتعلق بتمويل برنامجها الخاص بالتدمير^(٦٩).

(٦٤) بخصوص تدمير الأسلحة الكيميائية من الفئتين ٢ و٣ في روسيا، انظر: Zanders, Hart and

Kuhlau, «Chemical and Biological Weapon Developments and Arms Control», pp. 689.

ITAR-TASS (Moscow), 17 December 2002, in: «Russia Begins Elimination of Chemical (٦٥)

Weapons Stockpile.» Foreign Broadcast Information Service, Daily Report-Central Eurasia (FBIS-SOV), FBIS-SOV-2002-1217, 19 December 2002.

قدمت ألمانيا الجزء الأكبر من المساعدة الخارجية لتدمير مخزون الأسلحة الكيميائية في غورني.

(٦٦) بخصوص المساعدة المقدمة إلى روسيا لتدمير أسلحة كيميائية، بما في ذلك لائحة بأسماء

الدول المانحة، انظر: Zanders, Hart and Kuhlau, Ibid., pp. 691-693.

US Department of State, «G-8 Global Partnership Against the Spread of Weapons and (٦٧)

Materials of Mass Destruction,» Alan B. Larson, وكيل الوزارة للشؤون الاقتصادية والتجارية

والزراعية، شهادة أمام لجنة العلاقات الدولية في مجلس النواب، واشنطن، دي سي، ٢٥ تموز /

يوليو ٢٠٠٢، and <<http://www.state.gov/e/rls/rm/2002/12190.htm>>

الفصل ١٤ من هذا الجزء.

Interfax (Moscow), 4 December 2002, in: «Official Says US Terms for Resuming Russian (٦٨)

Chemical Arms Financing Unacceptable,» FBIS-SOV-2002-1204, 5 December 2002.

(٦٩) توصلت الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي إلى اتفاقين بشأن الأسلحة الكيميائية: مذكرة

التفاهم لسنة ١٩٨٩ والاتفاق السوفياتي - الأمريكي سنة ١٩٩٠ بشأن تدمير وعدم نشر أسلحة كيميائية

ويشأن إجراءات لتسهيل المعاهدة المتعددة الأطراف بخصوص حظر الأسلحة الكيميائية، التي تقول =

لكن في ١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، وقع الرئيس جورج دبليو بوش تنازلاً يُفَرِّج بموجبه عن حوالي ٤٥٠ مليون دولار ضمن إطار تمويل برنامج التعاون لتقليص الأخطار (CTR) من أجل مشاريع نزع أسلحة نووية وبيولوجية وكيميائية، بما في ذلك تمويل لبناء منشأة التدمير في شتوتوتشييه^(٧٠). والمجموع المقدر للتمويل الأمريكي من أجل مساعدة روسيا على تدمير أسلحتها الكيميائية في السنة المالية ٢٠٠٣ هو ١٣٣,٦ مليون دولار^(٧١). وهناك دول أخرى أيضاً تساعد روسيا في هذا المجال^(٧٢). وفي سنة ٢٠٠٢، أعلن عدد من الدول، بما فيها كندا^(٧٣) وسويسرا^(٧٤)، التزامات جديدة بقيمة عدة ملايين من الدولارات.

أسلحة كيميائية مهجورة وقديمة

حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، كانت ثلاث دول قد أعلنت أن على أراضيها أسلحة كيميائية مهجورة، وتسع دول أعلنت أنها تملك أسلحة كيميائية قديمة.^(٧٥)

= روسيا إنها استبدلت باتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية. أعيد نشرها في: *SIPRI Yearbook 1991: World Armaments and Disarmament* (Oxford: Oxford University Press, 1991), pp.536-539.

تود الولايات المتحدة الحصول على معلومات إضافية عن التصريحات السوفياتية المعلنة بموجب مذكرة التفاهم وتنفيذ «اتفاقية التدمير الثنائية»، وهو عمل مأذون به بموجب اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية. CWC: Article IV, para. 13, and Article V, para. 16. الشروط المنتدبة من الكونغرس والموضوعة على تمويل التعاون لتقليص الأخطار (CTR) من أجل المساعدة على تدمير أسلحة كيميائية. هذه الشروط تتضمن نصاً يقضي بعدم تمويل تحسينات البنية التحتية غير المرتبطة بالأمن المادي وبأن يُمنح متعهدون أمريكيون عقوداً. وبدورهم، يستطيع هؤلاء المتعهدون التعاقد مع جهات روسية من الباطن. وثمة نقاط خلاف أخرى تتعلق بالشفافية المالية وبما إذا كان ينبغي فرض ضرائب على أي من الأموال المقدمة وكيف يمكن ذلك. وفي ما يخص إصدار تمويل لشتوتوتشييه، يجب على وزارة الدفاع أن تشهد للكونغرس بأن روسيا توافقت على صرف ٢٥ مليون دولار كل سنة على بناء وتشغيل منشأة شتوتوتشييه لتدمير أسلحة كيميائية، وبأن روسيا ستستخدم منشأة تدمير الأسلحة الكيميائية لتدمير عوامل الأعصاب الفوسفورية العضوية الموجودة في أربعة مخزونات أخرى، وبأن الولايات المتحدة أمنت التزامات لسنوات متعددة من دول أخرى لتقديم مساعدة لأعمال التدمير وبأن روسيا ستدمر منشآت إنتاج أسلحة كيميائية في نوفوتشيبيوكسارسك وفولغوغراد. انظر: Bowman, *Chemical Weapons Convention: Issues for Congress*, p. CRS-15, and Interfax (Moscow), 4 December 2002.

A. Surzhansky, ITAR-TASS (Moscow), 14 January 2003, in: «US President Authorizes (٧٠) Financing of Russian Disarmament Program,» FBIS-SOV-2003-01114, 15 January 2002.

US Department of Defense, Defense budget materials FY 2003 budget, «Former Soviet Union (٧١) (FSU) Threat Reduction,» Information sheet on CTR funding, 2002, <http://www.dod.mil/comptroller/fy2003budget/budget_justification/pdfs/operation/overview/13_FSU_Threat_Reduction.pdf>.

(٧٢) من هذه الدول كندا وفنلندا وألمانيا وإيطاليا وهولندا والنرويج والسويد وسويسرا والمملكة المتحدة. وجزء من المساعدة الأوروبية على الأقل مقدّم ضمن إطار الاتحاد الأوروبي.

(٧٣) في تشرين الثاني/نوفمبر أعلن أن كندا ستقدم روسيا بمساعدة قيمتها حوالي ٢,٣ ملايين دولار. والتمويل مقدّم ضمن إطار شراكة الدول الثماني العالمية ضد انتشار أسلحة و مواد دمار شامل.

(٧٤) «News Chronology,» *CBW Conventions Bulletin*, no. 58 (December 2002), p. 35.

(٧٥) الدول التي أعلنت عن أسلحة كيميائية قديمة لمنظمة تحريم الأسلحة الكيميائية هي بلجيكا =

وواصلت الصين واليابان مناقشاتهما بشأن تقانات التدمير التي يراد استخدامها للتخلص من أسلحة كيميائية خلفتها اليابان في الصين في الثلاثينيات والأربعينيات وبشأن عدد منشآت التدمير وموقعها^(٧٦). كما أنهما نفذتا أنشطة ميدانية مشتركة، منها تنقيب جزئي عن مواقع دفن وتطبيق إجراءات السلامة في مواقع أسلحة كيميائية معروفة^(٧٧). وليس هناك حتى الآن اتفاق بين البلدين على التقانات التي ستستخدم، رغم أن قراراً بهذا الصدد يُتوقع اتخاذه في سنة ٢٠٠٣^(٧٨).

في ٢٣ - ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، قام فريق من منظمة تحريم الأسلحة الكيميائية بزيارة جزيرة سان خوزيه في بنما، حيث فُحص عدد من الذخائر المستعادة^(٧٩). وقد اشتملت على ثلاث قنابل سليمة زنة ١٠٠٠ طن ومن طراز «أن - م ٧٩»، وهي معروفة نوعاً وتصميماً بأنها استُخدمت لملئها بعوامل كيميائية ولذلك ملئت في الأصل ربما بعامل سلاح كيميائي غير محدد. وقد استخدمت الولايات المتحدة وحلفاؤها الجزيرة لاختبار أسلحة كيميائية خلال الحرب العالمية الثانية. ومع أن بنما أعلنت لمنظمة تحريم الأسلحة الكيميائية أن على أراضيها أسلحة كيميائية مهجورة، فإن هوية الدولة/الدول التي خلفتها لم تعين رسمياً حتى الآن. واستمرت الاتصالات بين بنما والولايات المتحدة بشأن مسؤوليات أمريكية محتملة بمقتضى المعاهدة^(٨٠).

وأجرت دراسة خاصة أصدرتها وزارة الدفاع الأسترالية مسحاً لأعمال تخلص من أسلحة كيميائية قام بها الجيش الأسترالي والجيش الأمريكي قبالة الساحل الأسترالي،

= وكندا وفرنسا وألمانيا وإيطاليا واليابان وسلوفينيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة. والدول التي أعلنت عن أسلحة كيميائية مهجورة للمنظمة OPCW هي الصين وإيطاليا وبنما. و«الأسلحة الكيميائية القديمة» معروفة بأنها أسلحة كيميائية أنتجت قبل سنة ١٩٢٥ أو أسلحة كيميائية أنتجت بين سنتي ١٩٢٥ و١٩٤٦ وفسدت إلى حد أنه لم يعد في الإمكان استخدامها كما صممت في الأصل. انظر: CWC, Article II, para. 5.

«الأسلحة الكيميائية المهجورة» معروفة بأنها أسلحة كيميائية خلفتها دولة بعد ١٩٢٥/١/١ على أراضي دولة أخرى من دون إذن الأخيرة. انظر: CWC, Article II, para. 6.

F. Tregonning, «Emerging From a Trial by Fire? The Seventh Session of the Conference of (٧٦) the States Parties», *Disarmament Diplomacy*, no. 67 (October-November 2002), p. 14.

«News Chronology», p.33, and G. Baker, «Experts Begin Chemical Weapons Dig», (٧٧) *Washington Post* (Internet ed.), 5/9/2002, <<http://www.washingtonpost.com>>.

«Statement by H. E. Mr. Hiroharu Koike, Ambassador of Japan to the Seventh Conference (٧٨) of the States Parties of the Organization for the Prohibition of Chemical Weapons», Statement to the Seventh CSP, The Hague, Netherlands, 7 October 2002.

(٧٩) مسؤول في الحكومة البنمية، اتصال خاص مع ج. هارت، ٢٠٠٢/٣/٦.

Zanders, Hart and Kuhlau, «Chemical and Biological Weapon Developments and Arms (٨٠) Control», p. 695.

وذكر أن مجموعها بلغ نحو ١٤٦٣٤ طناً^(٨١) وأن تاريخها يعود إلى الحرب العالمية الثانية وما بعدها^(٨٢). ويوصي التقرير بتوسيع نطاق نشر المعلومات المتعلقة بمواقع أعمال التخلص للحيلولة دون حدوث إصابات عند عشور مراكب صيد على أسلحة كيميائية بصورة عَرَضية.

وفي الولايات المتحدة بقدر أن تستمر عمليات التنظيف الشامل لأسلحة كيميائية من حقبة الحرب العالمية الأولى في سبرينغ فالي، في القسم الشمالي الغربي من واشنطن دي سي، حتى منتصف سنة ٢٠٠٧ على الأقل وبتكلفة إضافية قدرها ٧١,٧ مليون دولار^(٨٣). وليس معروفاً المدى الدقيق للعمل المطلوب والتأثيرات البيئية والصحية المحتملة في المستقبل. وبحسب الظاهر، وعلى أساس معلومات أرشيفية كُشف النقاب عنها مؤخراً، فإن المنطقة الخاضعة للتقدير وسّعت لتشمل مساحات تابعة لضواحي قريبة في ميريلاند وفرجينيا^(٨٤).

الاستعدادات الخاصة لعقد مؤتمر المراجعة الأول لمعاهدة حظر الأسلحة الكيماوية

مؤتمر المراجعة الأول لاتفاقية حظر الأسلحة الكيماوية، المقرر عقده في ٢٨ نيسان/إبريل ٢٠٠٣، «سيأخذ في الحسبان أي تطورات علمية وتكنولوجية ذات صلة»، وكذلك مسائل أخرى ارتؤي أنها تتطلب اهتمام المؤتمر^(٨٥). وقد وضعت مجموعة عمل مفتوحة تابعة لمنظمة تحريم الأسلحة الكيماوية ومعنية بمؤتمر المراجعة الأول منذ تأسيسها في سنة ٢٠٠١ قواعد إجرائية للمؤتمر وجمعت وقدمت وثائق داعمة^(٨٦). وناقش المشاركون بنود جدول الأعمال بالتشاور مع حكومات وطنية، وأنتج محللون مستقلون ومعاهد مستقلة عدداً من الأوراق المساندة^(٨٧).

(٨١) نوع الطن غير محدد (هل هو ٢٢٤٠ رطلاً إنكليزياً - long ton - أم ٢٠٠٠ رطل إنكليزي - short ton - أم طن متري).

(٨٢) G. Plunkett, *Chemical Warfare Agent (CWA) Sea Dumping off Australia* (Australian Ministry of Defence; no city, 2002), available at: <<http://www.hydro.gov.au/n2m/dumping/cwa/cwa.htm>>.

(٨٣) D. G. Wood, *Environmental Contamination: Uncertainties Continue to Affect the Progress of the Spring Valley Cleanup*, Testimony before the Subcommittee on the District of Columbia, Committee on Government Reform, House of Representatives, GAO-02-836T (Washington, DC: US General Accounting Office, 2002).

(٨٤) S. Vogel: «Arsenic Inquiry Expands to Md., N. Va.» *Washington Post* (Internet ed.), 27/4/ 2002, p. A01, <<http://www.washingtonpost.com>>, and «Carderock Area Eyed as WWI Chemical Test Site.» *Washington Post* (Internet ed.), 21/3/2002, p. B03, <<http://www.washingtonpost.com>>.

CWC, Article VIII, para. 22. (٨٥)

(٨٦) OPCW, «Note by the Secretariat, Attendance by Non-governmental Organizations at the First Review Conference.» OPCW document WGRC-1/S/1, 28 February 2002.

(٨٧) J. Hart [et al.], «Maintaining the Effectiveness of the Chemical Weapons Convention.» SIPRI

IV استخدام العناصر الكيماوية والبيولوجية لتطبيق القانون ولإنتاج أسلحة غير قاتلة

يزداد تنامي احتمال تطبيق نتائج تكنولوجيا وعلمية لإنتاج مواد وتقانات ومعدات لعرقله أو إعاقة أو لإعفاء أشخاص لأغراض تطبيق القانون أو لأغراض عسكرية فضلاً عن إعاقة أو تدمير أو الإضرار بينية تحتية أو بمعدات^(٨٨). وثمة عدد من البرامج تنطوي على تطوير مواد كيميائية وبيولوجية «غير قاتلة» أو «أقل من قاتلة» لاستخدامها في سلسلة أوضاع قد لا تطابق الفهم التقليدي للسيطرة على أعمال شغب محلية أو حرب بين دول، بما في ذلك عمليات حفظ سلام ومكافحة الإرهاب^(٨٩). وهناك قلق من أن حتى «الأسلحة غير القاتلة» تستطيع أن تسبب حالات وفاة من خلال سوء استخدام متعمد أو غير متعمد^(٩٠)، ومن الممكن استخدام أسلحة غير قاتلة وأنشطة مرتبطة بها في طمس إجراءات التمييز بين الأنشطة المحظورة والأنشطة غير المحظورة بموجب اتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية والسامة و اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية، والتي يمكن، بدورها، أن تضعف بالتدرج قواعد المعاهدة ضد الأسلحة الكيميائية والبيولوجية عموماً^(٩١).

مبدئياً، يقدم استخدام تقانات ومعدات غير قاتلة الإمكانية للحد من الإصابات

Policy Paper, October 2002, <http://projects.sipri.se/cbw/research/cwc_policypaper2.pdf>; International Union of Pure and Applied Chemistry (IUPAC), *Impact of Scientific Developments on the Chemical Weapons Convention*, Report by the International Union of Pure and Applied Chemistry to the Organization for [the] Prohibition of Chemical Weapons and its States Parties (Research Triangle Park, NC: IUPAC, 2002); «Impact of Scientific Developments on the Chemical Weapons Convention», Proceedings of IUPAC Workshop, Bergen, Norway, 30 June-3 July 2002, *Pure and Applied Chemistry*, vol. 74, no. 12 (12 Dec. 2002); I. R. Kenyon, «The Chemical Weapons Convention and OPCW: The Challenge of the 21st Century», *CBW Conventions Bulletin*, no. 56 (June 2002), pp. 1-2; J. Perry Robinson, «What Should be the Scope of the CWC?», *CBW Conventions Bulletin*, no. 55 (Mars 2002), pp. 1-4, and Verification Research, Training and Information Centre (VERTIC), *Getting Verification Right: Proposals for Enhancing Implementation of the Chemical Weapons Convention* (London: VERTIC, 2002). An International Appeal in Support of the CWC was also Launched. It is available at: <<http://www.cwc-support.org/>>.

R. Kokoski, «Non-lethal Weapons: A Case Study of New Technology Developments», in: (٨٨) *SIPRI Yearbook 1994* (Oxford: Oxford University Press, 1994), pp. 367-386; M. Dando, *A New Form of Warfare: The Rise of Non-Lethal Weapons* (London: Brassey's, 1996), and T. L. Jones, *Specialty Police Munitions* (Boulder, CO: Paladin Press, 2000).

Zanders, Eckstein and Hart, «Chemical and Biological Weapon Developments», pp. 467-469. (٨٩)

مثل هذه الأوضاع يطلق عليها أحياناً «عمليات غير الحرب» (OOTW) «operations other than war». (٩٠) يمكن أن يسفر سوء استخدام أي مادة كيميائية عن وفاة. وعبء الإهلاك المسموح بأسلحة غير قاتلة بمقتضى الاستخدام الصحيح لا تتعدى عموماً نسبة الـ ٣ بالمئة. وإذا تخطت نسبة الإهلاك هذه العتبة، بمقتضى الاستخدام بشكل صحيح، فإن المادة لا تعتبر عموماً «غير قاتلة».

M. Wheelis, «Biotechnology and Chemical Weapons Control», *Pure and Applied Chemistry*, (٩١) vol. 74, no. 12 (December 2002), pp. 2247-2251.

والوفيات بين أولئك الذين يستخدمون التقانات والمعدات (مثل أفراد حفظ السلام) وبين من تُستخدم ضدّهم (مثل المشاغبين). وتتفاوت التقانات والمعدات تفاوتاً كبيراً، لجهة كل من حالة تطويرها والمتطلبات العملاية لاستخدامها بصورة مثلى وأمنة وفعالة. ويمكن أن تكون الأسلحة غير القاتلة مرتكزة على تشكيلة واسعة من المبادئ الفيزيائية وطرائق التطبيق، بما في ذلك العمل الكيميائي أو البيولوجي. ولكي تراعى المضامين القانونية لتطويرها واستخدامها، لا بد من التمييز بين التقانات والمعدات بحسب نوعها وغرضها.

في سنة ٢٠٠٢ ثارت أسئلة حول احتمال أن تخرق أنشطة وبرامج معينة أحكام اتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية والسامة و اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية أو حول ما إذا كانت أنشطة مباحة تنفذ لأغراض «تطبيق القانون». هذه الريية أبرزها قيام روسيا، في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢، باستخدام مشتق مخدر مضغوط بحلّالة هوائية ضد حوالي ٥٠ شيشانياً كانوا قد احتجزوا ٧٥٠ - ٨٠٠ رهينة في مركز دوبروفكا المسرحي في موسكو.

استخدام المواد الكيماوية لفرض احترام القانون

بدأت حادثة موسكو في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر وانتهت بعد ٥٦ ساعة في صبيحة ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر، عندما ضخّت قوات روسية ما وصّف في أول الأمر بأنه غاز «منوم» في داخل المسرح قبل نحو ٣٠ دقيقة من اقتحامها له. ودام الاقتحام ١٥ دقيقة تقريباً^(٩٢). وذكر أن العملية أسفرت عن مقتل ١٢٩ فرداً من الرهائن. وقُتل رهينتان على يد الشيشانيين، بينما مات الآخرون على ما يظهر نتيجة تعرضهم للمادة الكيميائية التي استخدمت^(٩٣). وأردت القوات الخاصة الروسية جميع محتجزي الرهائن، وأطلقت النار على بعضهم وهم في حالة عجز تام^(٩٤).

وفي أول الأمر رفضت السلطات الروسية الكشف عن هوية المادة الكيميائية، حتى للفريق الطبي، الذي قيل إنه أبلغ قبل استخدامها بدقائق أن غازاً غير مسمى

A. Khokhlov, «Ofitser Gruppy «Alfa»: «My Ne Zatsepili Ni Odnogo Zalozhnika»,» [Alpha (٩٢) group officer: «We did not clip a single hostage», *Izvestiya* (Internet ed.), 28 October 2002, <<http://www.izvestia.ru>>.

(٩٣) أطلقت النار على جميع محتجزي الرهائن: وقيل إن بعضهم قادم، وبعضهم الآخر سُلت حركته بالغاز.

(٩٤) تحدد المذاهب العملاية للقوات الخاصة عموماً شروطاً تقضي بعدم أسر محتجزي رهائن لان أسرهم قد يفشل المهمة و/أو قد يسفر عن وفيات بين الرهائن أو أفراد القوات الخاصة. أما الظروف، بما فيها الإطار الزمني، المحيطة بموت الشيشانيين الذين احتجزوا الرهائن، فليست واضحة.

سيُستعمل^(٩٥). وأعطيت تعليمات لتقديم نالوكسون (Naloxone)، وهو عقار يستخدم في معالجة ضحايا المستحضرات الأفيونية.

ورداً على طلب من منظمة تحريم الأسلحة الكيميائية لإيضاح نوع المادة الكيميائية التي استخدمت، صرح وزير الصحة الروسي بأن المادة كانت مستحضراً أفيونياً مضغوطاً بحلالة هوائية ومرتكزاً على الفنتانيل (Fentanyl)^(٩٦). ودلت تحليلات خاصة بعلم السموم لعينات أخذت من رهائن غير روس عادوا إلى منازلهم على وجود مركب واحد آخر على الأقل^(٩٧). ووصفت المادة الكيميائية لاحقاً بأنها شكل من ذرات الكارفنتانيل (Carfentanil) أو الإيتورفين (Etorphine)، وهما عقاران يستخدمان عادة لتهذبة الحيوانات المفترسة الكبرى^(٩٨). وربما في إشارة إلى القوة العلاجية للمادة الكيميائية (يُعرف أيضاً بقوة الأمان النسبي)^(٩٩)، قال ناطق باسم الجهاز الأمني الاتحادي إنه كان هناك «بين الخبراء الذين استشرناهم إجماع على أن لا يمكن أن يكون هذا العقار قد سبب الوفيات»^(١٠٠).

(٩٥) انتقدت عملية الإجراء لكونها سيئة التخطيط والتنفيذ، الأمر الذي أدى إلى وفيات غير ضرورية. وقد نقل الرهائن، المترنحون أو الغائبون عن الوعي، إلى سيارات إسعاف كانت تنتظرهم، واستغرقت هذه العملية ساعة ونصف ساعة. ومات عدد غير معروف من الضحايا لأن العاملين الطبيين كانوا عاجزين عن التوصل إلى تشخيص فوري للأعراض أو إلى إعطاء العلاج الطبي الموصوف ولأن المواد الطبية الكافية لم تكن في متناولهم. وبعض الوفيات ربما كان مردها، جزئياً، إلى حالة الوهن التي أصابت الرهائن، الذين كانوا قد تناولوا القليل من الطعام، إن وجد، خلال الحصار، وكانوا تحت ضغط شديد. وتقياً عدد من الرهائن واخضعوا، على ما يظهر، فيما هم غائبون عن الوعي. انظر: T. Bateneva, «Lyudi Gibli Ne ot Gaza, a ot Stressa.» [People Died not from Gas, but from Stress], *Izvestiya* (Internet ed.), 28 October 2002, <<http://www.izvestia.ru/>>, and Y. Borisova, «The Gas Saved Them, the Gas Killed Them,» *Moscow Times.com*, 28 October 2002, p. 3, <<http://www.themoscowtimes.com>>.

(٩٦) L. Ember, «Opiate Ends Hostage Crisis,» *Chemical and Engineering News*, vol. 80, no. 44 (November 2002), p. 6.

(٩٧) M. Enserink and R. Stone, «Questions Swirl over Knockout Gas Used in Hostage Crisis,» *Science*, vol. 298, no. 5596 (November 2002), pp. 1150-1151.

أخذت عينات من جثث الرهائن الغربيين وملابسهم، وذكر أنها أخضعت للفحص في ألمانيا والمملكة المتحدة. انظر: «BBC Radio 4 Interview with UK Foreign Secretary Jack Straw,» 30 October 2002, <<http://www.fco.gov.uk/>>, and J. Ingram, «Health Minister Says Gas was Opiate,» *Moscow Times.com*, 31 October 2002, p. 1, <<http://www.themoscowtimes.com>>.

(٩٨) D. Brown and P. Baker, «Moscow Gas Likely a Potent Narcotic Drug Normally Used to Subdue Big Game,» *Washington Post* (Internet ed.), 9/11/2002, p. A12, <<http://www.washingtonpost.com>>, and Enserink and Stone, *Ibid*.

(٩٩) المنسب العلاجي هو نسبة جرعة العامل المهلكة إلى جرعة الفعالة.

Brown and Baker, *Ibid*.

(١٠٠)

للكارفنتانيل (Carfentanil)، الأقوى من الفنتانيل (Fentanyl) أكثر من ١٠٠ مرة تقريباً، منسب علاجي قدره ١٠٠٠٠ في الجرذان. انظر: Chemical and Biological Weapons Nonproliferation Program, Monterey Institute of International Studies, Center for Nonproliferation Studies, «The Moscow Theater Hostage Crisis: Incapacitants and Chemical Warfare,» Monterey Institute Fact Sheet, 4 November 2002, <<http://www.cns.miiis.edu>>.

العمل بموجب معاهدة حظر انتشار الأسلحة الكيماوية

لتقرير ما إذا كان عمل القوات الروسية في المسرح مباحاً بموجب اتفاقية حظر الأسلحة الكيماوية، لا بد أن يؤخذ في الاعتبار كيف تعامل المعاهدة المواد الكيماوية السامة والمواد الممهدة لها، بما في ذلك تعريفها لـ «السلح الكيماوي» والاستخدامات المباحة للمواد الكيماوية لأغراض «تطبيق القانون»^(١٠١). فاتفاقية حظر الأسلحة الكيماوية تعرّف السلح الكيماوي بأنه: ما يلي، مجتمعاً أو متفرقاً:

(أ) المواد الكيماوية السامة والمواد الممهدة لها، إلا حيثما يراد استخدامها لأغراض ليست محرمة بمقتضى هذه المعاهدة، ما دامت الأنواع والكميات متوافقة مع مثل هذه الأغراض.

(ب) ذخائر وأدوات مصممة بشكل مخصوص للتسبب بوفاة أو بأذى آخر من خلال الخصائص السمية لهذه المواد الكيماوية السامة المحددة في الفقرة الفرعية (أ)، والتي تطلق نتيجة لاستخدام مثل هذه الذخائر والأدوات.

(ج) أي معدات مصممة بشكل مخصوص للاستخدام مباشرة بما يتصل باستخدام الذخائر والأدوات المحددة في الفقرة الفرعية (ب)^(١٠٢).

يشتمل التعريف على «معيار أهداف عامة» (GPS) يحظر إنتاج جميع المواد الكيماوية السامة أو الاحتفاظ بها أو استخدامها إلا لأغراض غير محرمة^(١٠٣). غير أن اتفاقية حظر الأسلحة الكيماوية لا تعرّف «تطبيق القانون» إلا للعوامل الكيماوية الخاصة بالسيطرة على أعمال الشغب (RCAs)^(١٠٤) وفي ما عدا هذه العوامل، لا تحدد اتفاقية حظر الأسلحة الكيماوية ما إذا كان يسمح بأن يكون للمواد الكيماوية المستخدمة لأغراض تطبيق القانون تأثيرات قصيرة الأمد أو طويلة الأمد أو ما إذا كانت ربما «قاتلة». لكن، عملياً، يُفهم أن استخدام المواد الكيماوية السامة لأغراض تطبيق القانون قد يتضمن استخدامها تنفيذ أحكام قضائية. وكان الرأي السائد بين المفاوضين

«Law enforcement.» *CBW Conventions Bulletin*, no. 58 (December 2002), and «News (١٠١) Chronology.» pp. 1-2.

CWC, Article II, para. 1.

(١٠٢)

CWC, Article II, para. 1(a).

(١٠٣)

CWC, Article II, para. 9(d).

(١٠٤)

تعدّد في لائحة الأغراض غير المحظورة بموجب اتفاقية حظر الأسلحة الكيماوية: «تطبيق القانون بما في ذلك أغراض السيطرة على أعمال شغب محلية». وعوامل السيطرة على الشغب (RCAs) يجب أن تكون مادة كيماوية «يمكنها أن تحدث في البشر تهيجاً حسيماً أو تأثيرات بدنية معوقة تزول بعد وقت قصير يلي انتهاء التعرض لها». وقد لا تكون هذه العوامل مواد كيماوية مدرجة في ملحق اتفاقية حظر الأسلحة الكيماوية بشأن المواد الكيماوية. انظر: CWC, Article II, para. 7.

للتوصل إلى اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية أنه سيكون من الصعب، إن لم يكن من المستحيل، تعريف أغراض تطبيق القانون. وكان مرد ذلك في جزء منه، على ما يظهر، إلى مخاوف من ألا تقيد المعاهدة استخدام المواد الكيميائية السامة لتنفيذ أحكام قضائية أو ألا تحظر ذلك الاستخدام، ومردده في جزء آخر إلى الصعوبات في تعريف عمليات الحفاظ على الأمن وتصنيفها.

والشروط الرئيسية في اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية في ما يخص المواد الكيميائية التي يمكن استخدامها لأغراض تطبيق القانون هي: (أ) أن «تكون الأنواع والكميات متوافقة مع مثل هذه الأغراض»^(١٠٥)؛ (ب) ألا تُستخدم مثل هذه المواد الكيميائية بأسلوب «معتد على الخصائص السمية للمواد الكيميائية كطريقة محاربة»^(١٠٦)؛ (ج) ألا تظهر مثل هذه المواد الكيميائية على الجدول رقم ١ من ملحق CWC المتعلق بالمواد الكيميائية^(١٠٧). ولا يُطلب من أطراف اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية إعلان مواد كيميائية لأغراض تطبيق القانون إلا إذا صُنفت كعوامل كيميائية خاصة بـ «السيطرة على أعمال شغب محلية». وفي حالات كهذه، يجب أن يعلن الأطراف لمنظمة تحريم الأسلحة الكيميائية أسماء المواد الكيميائية وصيغها البنوية، من دون كمياتها أو مواقعها^(١٠٨).

لقد كان استخدام مادة كيميائية في مسرح موسكو لأغراض تطبيق القانون ولم يكن، بالمعنى الدقيق، انتهاكاً لاتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية. وهناك خشية في بعض الأوساط من أن يكون حظر المعاهدة الأساسي للأسلحة الكيميائية قد أضعف نتيجة عدد الوفيات الكبير، وإن غير المتعمد - بصرف النظر عن غرض مستخدمها أو نيته.

CWC, Article II, para. 1(a).

(١٠٥) انظر:

CWC, Article II, para. 9(c).

(١٠٦)

النص من تعريف «الأغراض غير المحظورة». وقد قيل إن الفقرة ٩ (ج) تنطبق على استخدام ذخائر تقليدية فقط. وما خلا ذلك، فإن أي ذخيرة تقريباً يمكن أن تسمى «سلاحاً كيميائياً»، بما في ذلك ت.ن.ت. والذخائر الدخانية والتابالم. فكلها تعتمد على تفاعلات كيميائية وهي، بدرجات متفاوتة، سامة. وكما تؤخذ هذه العوامل في الحسبان (اعتماداً على تفاعلات كيميائية ومستويات متفاوتة من السمية المرتبطة بها)، تحدد الفقرة ٩ (ج) أن على السلاح أن يكون «معتدلاً على الخصائص السمية للمواد الكيميائية» لكي يندرج تحت محظورات اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية. التشديد مضاف.

(١٠٧) CWC, Part VI of the Verification Annex, para. 2. هذه الفقرة تعدد في لائحة الأغراض

المسموح بها لمواد الجدول ١ الكيميائية. وتطبيق القانون غير مشمول في اللائحة. والجدول ١ يحتوي على مواد كيميائية ومواد ممهدة لها تعتبر مصدراً لأعلى درجات الخطر على هدف المعاهدة وغرضها. ومعظم مواد الجدول ١ الكيميائية استخدمت أو ملائمة للاستخدام كأسلحة كيميائية (أو هي ممهدة مباشرة لمثل هذه المواد الكيميائية) ولها أغراض سلمية قليلة مقارنة بالمواد الكيميائية المدرجة في الجدولين ٢ و٣.

CWC, Article III, para. 1(e).

(١٠٨)

كما أن استخدام مادة كيميائية في مسرح موسكو يشير أسئلة مماثلة للأسئلة التي أثارها برامج أسلحة غير قاتلة، وهي أسئلة تتعلق على الأغلب بكيف يمكن أو كيف ينبغي تفسير شروط المعاهدة وتنفيذها.

استخدام العناصر الكيماوية والبيولوجية كأسلحة غير قاتلة

تنشغل الولايات المتحدة وعدد من الدول الأخرى بمشاريع أسلحة غير قاتلة^(١٠٩). وقد عرّفت وزارة الدفاع الأمريكية الأسلحة غير القاتلة بأنها «أسلحة مصممة بوضوح ومستخدمة بصورة أساسية لكي يفقد أفراد أو مواد القدرة؛ مع الإقلال إلى أدنى حد من إلحاق إصابات قاتلة أو جروح دائمة بالأفراد، ومن إلحاق ضرر غير مرغوب فيه بالأملأك والبيئة»^(١١٠). كما أن هذه الأسلحة وصفت بأنها أجهزة «تستطيع، عند استخدامها بصورة ملائمة، وقف عمل غير مرغوب فيه يأتي به فرد وإقناع هذا الفرد بالرضوخ بوسائل تنطوي على قدر قليل من احتمال التسبب بتأثيرات قاتلة»^(١١١) وتنسّق الأنشطة الأمريكية الخاصة بالأسلحة غير القاتلة حالياً بواسطة برنامج لوزارة الدفاع هو البرنامج المشترك للأسلحة غير القاتلة (JNLWP)، والذي يشرف عليه سلاح مشاة البحرية الأمريكية^(١١٢). وأنشطته مصممة عموماً «للإقلال إلى أدنى حد من الإصابات القاتلة، فيما يوسّع مدى الخيارات للقادة العسكريين»^(١١٣).

وتشارك وزارة العدل في تطوير وحيازة أسلحة غير قاتلة لأغراض تطبيق القانون المحلي والإقليمي والاتحادي^(١١٤). وتشتمل القدرات التي تنشُد في المضممار الكيميائي والبيولوجي على مواد مضادة للجبر (لاستخدامها ضد العربات)، ومسكّنات^(١١٥)،

(١٠٩) وثائق البرنامج المشترك للأسلحة غير القاتلة متوفر في:

«US «Non Lethal» Chemical and Biochemical Weapons Research: A Collection of Documents Detailing a Dangerous Program,» <<http://www.sunshine-project.org/>>.

US Department of Defense, Directive Subject: Policy for Non-lethal Weapons, DODD (١١٠) 3000.3, Washington, DC, 9 July 1996, p. 2,

National Research Council, *An Assessment of Non-Lethal Weapons Science and Technology* من: (draft) (Washington, DC: National Academies Press, 2002), p. 1-1.

T. L. Jones, *Specialty Police Munitions* (Boulder, CO: Paladin Press, 2000), p. 1. (١١١)

(١١٢) موقع البرنامج المشترك للأسلحة غير القاتلة هو: <<http://www.jnlwd.usmc.mil/>>.

(١١٣) «Legal Review of Oleoresin Capsicum (OC) Pepper Spray,» Memo by US Deputy Assistant Judge Advocate General (International and Operational Law Division) to Commander, US Marine Corps System Command, Ser 103/353, 19 May 1998, p. 7, available at: <<http://www.sunshine-project.org/>>.

(١١٤) للاطلاع على شبكة معلومات تكنولوجيا الإجراءات القضائية، انظر: <<http://www.nlectc.org/>>.

J. M. Lakoski, W. B. Murray and J. M. Kenny, *The Advantages and Limitations of Calmatives for Use as a Non-Lethal Technique* (State College, PA: Pennsylvania State University, 2000), available at: <<http://www.sunshine-project.org/>>.

ومزيلات للبلمرة، ومواد كريبه الرائحة^(١١٦). ويمكن تطبيق الحل لعدد من التحديات التقنية المرتبطة بها على كلا برنامجي الأسلحة الهجومية والدفاعية البيولوجية أو الكيميائية - بما فيهما تطوير تقنيات جديدة وأكثر فاعلية للتغليف الدقيق وأغلفة ذخائر قصمة قادرة على إيصال مواد كيميائية وبيولوجية هشة نسبياً بأمان وبشكل يمكن الركون إليه. وقد أجريت مراجعة للسياسة ومراجعة قانونية بالتوازي، وُحُدِدت المواقع التي تختلف فيها التفسيرات القانونية^(١١٧). وتتباين الآراء بشأن أي المجالات، إن وجدت، تنتهك المعاهدات الدولية أو القوانين الوطنية.

وثمة مشروع يشار إليه بأنه ربما يخرق اتفاقية (حظر) الأسلحة الكيميائية (CWC) وهو الجهد المبذول لتطوير نظام تفريق بالسائل فوق الرؤوس. ويتألف هذا النظام من صهيرة مصممة على نحو خاص وجهاز تفريق وقذف لتفريق سائل غير قاتل - مثل الرائحة الكريهة أو السائل المسيل للدموع أو عميل تعليم - من مسافة ١٠٠ - ١٣٥ متراً تقريباً، الأمر الذي يمنح نمط تفريق أقصى مع حجم رذاذي أمثل وحجم حطامي وكثلي أدنى^(١١٨). وقد يكون في وسع القوات العسكرية استخدام النظام حين تواجه بجموع نائرة كي تتفادى استخدام القوة القاتلة.

تطبيق معاهدة حظر انتشار الأسلحة الكيماوية

منذ أن دخلت اتفاقية (حظر) الأسلحة الكيميائية (CWC) حيز التنفيذ، وجّه اهتمام قليل نسبياً إلى استخدام مواد كيميائية لتطبيق القانون. وكانت المسألة الرئيسية ذات الصلة هي كيف ينبغي إعلان الأدمسيت (Adamsite)، وهو مركب كيميائي غير مدرج في برنامج ومختزن لاستخدامه كسلاح كيميائي وعامل كيميائي للسيطرة على أعمال شغب^(١١٩). وقد أعلنه بعض الأطراف عاملاً كيميائياً للسيطرة على أعمال شغب، بينما أعلنه أطراف آخرون سلاحاً كيميائياً. وليس ثمة ما يدعو إلى إعلان مواد كيميائية سامة غير مدرجة في برنامج ومحتفظ بها لأغراض تطبيق القانون بغير عامل السيطرة على أعمال شغب، ولا يبدو أن إعلانات طوعية من هذا القبيل قدمت إلى منظمة تحريم الأسلحة الكيماوية. (إن المعلومات التي تحويها الإعلانات المقدمة إلى منظمة تحريم

Science Applications International Corporation (SAIC), *Less-Than-Lethal Systems*: (١١٦) *Situational Control by Olfactory Stimuli* (San Diego, CA: SAIC, 1998), White Paper submitted to Joint Non-Lethal Directorate, available at: <<http://www.sunshine-project.org/>>.

«Legal Review of Oleoresin Capsicum (OC) Pepper Spray». (١١٧)

PRIMEX Aerospace Company, *Overhead Liquid Dispersion System (OLDS), Non-Lethal* (١١٨) *Demonstration Program, Final Report* (Redmond, Wash: PRIMEX Aerospace Company, 2000), Report no. DAAB30-99-C-1072, p. 6, available at: <<http://www.sunshine-project.org/>>.

(١١٩) العامل ما زال غير ملائم لكلا الغرضين: إنه سام أكثر من أن يستخدم كعامل سيطرة على شغب وليس ساماً بما يكفي لاستخدامه كسلاح كيميائي.

الأسلحة الكيميائية بعضها فقط متوفر علانية). وبالإضافة إلى ذلك، لا تقول اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية بوضوح إن عاملاً كيميائياً للسيطرة على أعمال شغب يمكن استخدامه فقط لأغراض السيطرة على شغب محلي. ومن حيث المبدأ، قد يكون مثل هذا العامل مخزوناً لأغراض أخرى وهو لذلك غير معلن.

وبموجب اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية، لا تعتبر أنظمة إيصال غير محشوة وغير مصممة على نحو محدد لاستخدامها لإيصال سلاح كيميائي سلاحاً كيميائياً، ولذلك لا داعي للإعلان عنها. وهكذا، فإن أي ذخيرة أو جهاز يراد استخدامه إما كجزء من سلاح كيميائي وأما كجزء من سلاح تقليدي (مثل قذيفة هاون غير محشوة وقادرة على حمل حشوة كيميائية وحشوة تقليدية شديدة الانفجار) ليس محظوراً بموجب اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية باستخدام معيار مؤداه إذا لم يكن هناك دليل يشير بوضوح إلى أن الغرض الأساسي لمادة فارغة استخدامها كسلاح كيميائي، فإنها لا تُعتبر سلاحاً كيميائياً^(١٢٠).

الانعكاسات

ثمة فوارق في فهم كيف ينبغي تطبيق نصوص معاهدة نظرياً وكيف تطبق أو ينبغي تطبيقها عملياً. وعموماً، قد تُفسَّر معاهدة «حرفياً» أو بما يتوافق مع فهم الأطراف لأغراضها الأوسع (أي «روح» المعاهدة). وهؤلاء الذين يؤثرون تفسير نصوص اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية حرفياً يحاولون تفسير لغة المعاهدة حرفياً إلى درجة أنه قد يكون مأل التعليل الأصلي للنص إلى النسيان أو التجاهل. وأولئك الذين يفسرون نصوص اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية بما يتفق أكثر مع إدراكهم لروحها ربما يشددون على أهمية نية المفاوضين الذين صاغوا النصوص وقد يشيرون إلى محظورات اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية الأساسية ضد السلاح الكيميائي (المادة ١) من أجل جلاء مواطن اللبس في مواضع أخرى من نص المعاهدة.

لهاتين المقاربتين معانٍ ضمنية من حيث ما إذا كان يتعين تطبيق المعاهدة على أساس قرارات سياسة صريحة أو تصبح مقننة كنتيجة للإجراء المتبع في التطبيق^(١٢١).

(١٢٠) OPCW official, Private communication with J. Hart, January 2003. هذا التفسير لا يتشاطره

كل فرد معني بتنفيذ اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية.

(١٢١) المقاربتان موضحتان في مسألة ما إذا كانت كميات كبيرة من مواد كيميائية سامة، محشوة في ذخائر لأغراض تطبيق القانون، تلي معيار «الأنواع والكميات لأغراض سلمية» المشمول في تعريف اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية للسلاح الكيميائي. انظر: CWC, Article II, para. 1(a). هؤلاء الذين يفسرون الاتفاقية وفقاً لفهمهم لـ«روحها» يميلون إلى القول إن عبء الإثبات من أجل إظهار أن معيار الأهداف العامة مستوفى يقع على عاتق الدولة الطرف (أي من غير المرجح أن يتمكن طرف من أن =

وإذا كان هناك غياب لتوجيه سياسة واضحة في قرارات منظمة تحريم الأسلحة الكيميائية، فإن هناك خطراً في احتمال تدهور فعالية معيار الأهداف العامة كنتيجة للإجراء المثبّع في التطبيق والمرتكز على تفسير ضيق أو «اختزالي» لنصوص المعاهدة.

في إمكان الأطراف امتلاك مواد كيميائية سامة غير معلنة لأغراض تطبيق القانون وتفي بتعريف عامل كيميائي للسيطرة على أعمال شغب لكنها ليست معدة للسيطرة على شغب محلي. والمواد الكيميائية المعيّنة لأغراض تطبيق القانون، بما فيها عوامل السيطرة على أعمال شغب، قد لا تُستخدم كـ «طريقة لشن الحرب»^(١٢٢). ويمكن أن ينشأ قلق من وضع يطور فيه أطراف في اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية مواد كيميائية سامة ويخزنونها ويصوغون مذاهب لاستخدامها من قبل أفراد في الجيش أو الشرطة ومع ذلك لا يعلنون عن المواد الكيميائية لأنها من أجل أغراض تطبيق القانون. ولذلك قد تكون دولة قادرة على تخزين مواد كيميائية سامة ليست مدرجة في الجدول ١ وأنظمة إيصال مرتبطة بها ويمكن استخدامها لأغراض محظورة فوراً أو بَعْد قرار بالانسحاب من اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية.

وهناك سيناريوات عدة ممكنة تنطوي على استخدام أسلحة غير قاتلة عموماً وأسلحة تشملها اتفاقية حظر السلحة البيولوجية والسامة و اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية تحديداً. وفي سياق اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية، فإن الاعتبارين الرئيسيين في تقرير شرعية استخدام مواد كيميائية أو بيولوجية لتطبيق القانون هما الهدف وما إذا كان هؤلاء المستخدمون للمواد يمتلكون التفويض أو الصلاحية لاستخدامها في سبيل مثل هذا الهدف. وقد تنطبق قواعد شرعية أخرى عند البحث، مثلاً، في ما إذا كانت

= يظهر أو يثبت بصورة مقنعة بأن أعداداً كبيرة من قذائف مدفعية من عيار ١٢٢ ملم مملوءة بغاز مسيل للدموع تلبي معيار «الأنواع والكميات لأغراض سلمية». وإذا سلم امرؤ بأن عمليات حفظ السلام شكل من أشكال تطبيق القانون وقد تتضمن بالتالي استخدام ذخائر مملوءة يمكن إطلاقها باستخدام مدافع هاون أو حتى مدافع ميدان، فعندئذٍ قد يكون نوع الذخيرة المحشوة بمواد كيميائية سامة غير ذي صلة. وإذا كان الأمر كذلك، تصبح نية استخدام مواد كيميائية سامة وسوء استخدام هذه المواد القضيتين الرئيسيتين في تقرير ما إذا كانت الذخيرة والمادة الكيميائية السامة وأسلوب استخدامها مسموحاً بها بموجب اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية. وأولئك الذين يعتمدون هذه المقاربة يرون بأن هناك، مع المقاربة السابقة، خطر أن تحمّل نصوص المعاهدة أكثر مما تحتمل من المعاني، الأمر الذي قد يزيد بدوره احتمال حدوث إرباك ومناقشات مفتوحة بشأن مسؤولية الأطراف المحددة ومتطلبات التنفيذ على المستوى العملي. ولذلك، ثمة مجال واسع لخلاف على تنفيذ المعاهدة مرتكز، جزئياً، على اختلافات في التفسير القانوني وفي مسلمات هؤلاء المعنيين الفلسفية والمنهجية المبررة.

(١٢٢) تحرم اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية استخدام عوامل السيطرة على الشغب كـ «أسلوب

CWC, Article I, para. 5.

للحرب». انظر:

و«أسلوب الحرب» لا يستبعد بالضرورة إمكانية استخدام مواد كيميائية لأغراض عسكرية. ويمكن أن تفهم العبارة الأخيرة بأنها تتضمن عمليات «حفظ سلام» أو «فرض سلام».

نية عدم التسبب في أذى يحل المستخدم من مسؤولية قانونية عن وفيات قد تحصل، وإلى أي مدى. وربما يكون هذا صحيحاً أيضاً في ما يخص تحسين قدرة مطبقي القانون على القتل بأسلحة أخرى (أسلحة نارية، مثلاً) والظروف التي يمكن أو ينبغي أن يُعتبر فرض السلام أو عمليات مكافحة الإرهاب فيها «تطبيقاً للقانون».

٧ نزع أسلحة العراق

بعد حرب الخليج ١٩٩١، أنشأ قرار مجلس الأمن الدولي ٦٨٧ لجنة الأمم المتحدة الخاصة بشأن العراق (أونسكوم) للإشراف على إزالة أسلحة العراق الكيميائية والبيولوجية وصواريخه الباليستية التي يبلغ مداها أكثر من ١٥٠ كلم^(١٢٣). وانثدبت الوكالة الدولية للطاقة الذرية (IAEA) للتحقق من نزع السلاح النووي في العراق. وفي كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨ أرغمت أونسكوم على سحب مفتشها، تاركة أسئلة بلا إجابات حول ما في حيازة العراق من أسلحة وحول قدراته. وكان سبب القضايا التي لم تبت يرجع إلى الإعاقة العراقية المتواصلة من ناحية وإلى الاختلافات المتوسعة بسرعة في مجلس الأمن بشأن العقوبات ضد العراق وتدابير نزع السلاح المستقبلية^(١٢٤). وفي كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩ استُبدلت أونسكوم بلجنة الأمم المتحدة للمراقبة والتحقق والتفتيش (أنموفيك)، التي أنشأها قرار مجلس الأمن ١٢٨٤^(١٢٥).

في سنة ٢٠٠٢، وبالتهديد بعمل عسكري ضد العراق، ضغطت الولايات المتحدة على الأمم المتحدة لتطبيق قرارات مجلس الأمن^(١٢٦). ولدعم الدعوة إلى إجراء إضافي لحل مسألة امتثال العراق للقرارات ذات الصلة، أصدرت تقديرات رسمية وشبه رسمية لقدراته وبرامجه المتعلقة بأسلحة الدمار الشامل والصواريخ^(١٢٧).

(١٢٣) قرار مجلس الأمن الدولي ٦٨٧، ٣/٤/١٩٩١.

M. Wahlberg, M. Leitenberg and J. P. Zanders, «The Future of Chemical and Biological (١٢٤) Weapons Disarmament in Iraq: From UNSCOM to UNMOVIC,» in: *SIPRI Yearbook 2000: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2000), pp.570-574.

(١٢٥) انظر: قرار مجلس الأمن الدولي ١٢٨٤، ١٧/١٢/١٩٩٩، والفصل ١ في هذا الجزء.

(١٢٦) White House: «President's Remarks at the United Nations General Assembly,» Press Release, 12 September 2002, <<http://www.whitehouse.gov/news/releases/2002/09/20020912-1.html>>, and «President Bush Outlines Iraqi Threat,» Press Release, 7 October 2002, <<http://www.whitehouse.gov/news/releases/2002/10/2002/10007-8.html>>.

(١٢٧) International Institute for Strategic Studies (IISS), *Iraq's Weapons of Mass Destruction: A Net Assessment* (London: IISS, 2002); White House: «President's Remarks at the United Nations General Assembly»; British Government, *Iraq's Weapons of Mass Destruction: the Assessment of the British Government* (London: Stationery Office Limited, 2002), available at: <<http://www.official-documents.co.uk/document/rep/iraq/iraqdossier.pdf>>, and US Central Intelligence Agency, «Iraq's Weapons of Mass Destruction Programs,» <http://www.cia.gov/cia/publications/iraq_wmd/IraqOct_2002.htm>.

وفي إثر جهود دولية واسعة لضمان قبول العراق مفتشي الأسلحة الدوليين، وافق العراق في أيلول/سبتمبر على السماح بعودتهم من دون شروط^(١٢٨). وفي ٨ تشرين الثاني/نوفمبر تبنى مجلس الأمن بالإجماع القرار ١٤٤١، الذي أعاد تأكيد واجب العراق الامتثال لقرارات مجلس الأمن واشترط إعادة إدخال المفتشين الدوليين إلى العراق^(١٢٩).

وقد مُنحت أنموفيك حرية كاملة لدخول جميع المواقع التي طلبت تفتيشها. إلا إن الرئيس التنفيذي لأنموفيك، هانس بليكس (H. Blix)، ميّز بين الإذعان العراقي من حيث «المضمون» والإذعان العراقي من حيث «الشكل». وعلى سبيل المثال، شكّت الولايات المتحدة والمملكة المتحدة ودول أخرى من أن العلماء والخبراء التقنيين العراقيين لم يكونوا متعاونين أو مستعدين لإعطاء معلومات على نحو كاف. وكانت أعمال التفتيش فريدة من حيث إنها أُجريت على خلفية تصريحات علنية صريحة للولايات المتحدة والمملكة المتحدة اللتين هدّتا فيها بعمل عسكري ضد العراق إذا لم يتعاون بشكل تام مع مفتشي أنموفيك. وقد أرفق ذلك بحشد عسكري في المنطقة قامت به الولايات المتحدة وبعض حلفائها.

تفويض أنموفيك حسب قرار مجلس الأمن الدولي رقم ١٤٤١

أعرب قرار مجلس الأمن ١٤٤١ عن أسفه الشديد لأن العراق لم يقدم «كشفاً دقيقاً وكاملاً ونهائياً وناجزاً» لـ «جميع أوجه» برامجه المتعلقة بأسلحة الدمار الشامل والصواريخ كما هو مطلوب في قرار مجلس الأمن ٦٨٧. وذكر أن العراق كان وبقي في حالة «خرق أساسي» لالتزاماته تجاه الأمم المتحدة وأنه توانى عن «التعاون كلياً وبلا شروط» مع مفتشي الأسلحة الدوليين^(١٣٠). وذكر أيضاً أن العراق «عرقل بصورة متكررة الدخول الفوري وغير المشروط وغير المقيد» إلى مواقع حددتها أونسكوم و اللجنة الدولية للطاقة الذرية. وعيّن القرار ١٤٤١ حقوق اللجنة الدولية للطاقة الذرية وأونسكوم وامتيازاتهما، بما فيها حق المفتشين في «تجميد» الدخول إلى مواقع وإزالة معدات أو مواد أو وثائق من دون تعرضهم للتفتيش من قبل السلطات العراقية. وقد وسعت هذه المواصفات أو أوضحت الحقوق والصلاحيات الممنوحة للمفتشين وأزالت

(١٢٨) رسالة بتاريخ ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن، انظر: UN document S/2002/1034, 17 September 2002, <<http://www.un.org/Depts/unmovic/chronology/1034.pdf>>.

(١٢٩) قرار مجلس الأمن الدولي ١٤٤١، ٢٠٠٢/١١/٨، الفقرة ١٣.

(١٣٠) إن العناصر التي ستشكل خرقاً مادياً (بيانات كاذبة أو توان عن الامتثال) مجتمعة أو بصورة منفردة (بحسب التفسير) توفر الأساس لتقرير ما إذا كانت «عواقب وخيمة» ستحدث.

في الواقع القيود الواردة في مذكرة التفاهم لسنة ١٩٩٨ بين الأمم المتحدة والعراق، والتي حدثت من دخول المفتشين إلى ما سميت مواقع رئاسية^(١٣١). وأعطى القرار ١٤٤١ العراق «فرصة أخيرة» للامتثال لالتزاماته بخصوص نزع السلاح. وذكر أن مجلس الأمن سيبلغ على الفور بتدخل العراق في أنشطة التفتيش أو عدم امتثاله لالتزامات نزع السلاح. وذكر القرار بتحذيرات مجلس الأمن السابقة من أن عدم إذعان العراق سيسفر عن «عواقب وخيمة» - وفهم أنها ستضمن عملاً عسكرياً^(١٣٢).

تندرج قرارات مجلس الأمن ٦٨٧ و ١٢٨٤ و ١٤٤١ تحت الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، الذي يسمح باستخدام التدخل العسكري للمحافظة على السلام والأمن الدوليين أو استعادتهما^(١٣٣). وقد أعطت لغة القرار ١٤٤١ القوية واعتماده بالإجماع من قبل مجلس الأمن «أنموفيك» تفويضاً أقوى وأوسع مما أعطاه القرار ١٢٨٤. ولكي يذعن العراق للقرار ١٤٤١ طُلب منه تقديم «إعلان دقيق وكامل وناجز عن جميع جوانب «برامجه المتعلقة بالأسلحة والصواريخ في غضون ٣٠ يوماً» (الفقرة ٣). وهياً القرار لأنموفيك دعماً سياسياً قوياً وضيّق على العراق فرص التفاوض بشأن شروط الدخول وإلا عرقل أعمال التفتيش. واضطرت أنموفيك إلى إعادة إقامة خط رئيسي للمعلومات. وقد تحقق ذلك بشكل أساسي من طريق إعادة تفتيش مواقع بصورة منهجية سبق لأونسكوم أن فتشتها. وكان على أنموفيك أيضاً توجيه اهتمامها إلى مسائل معلقة من الفترة التي غادر مفتشو أونسكوم فيها العراق في أواخر سنة ١٩٩٨. وقدم العراق بعض المعلومات الإضافية. إلا إن أسئلة ظلت قائمة حول امتثال العراق.

وأعطيت أنموفيك الصلاحيات والمسؤوليات الرسمية نفسها التي سبق أن أعطيت لأونسكوم في القرار ١٢٨٤ (الفقرة ١). فقد انتدبت كل من أونسكوم وأنموفيك لتنفيذ المراقبة والتحقق المستمرين للعراق كما نُص عليهما في القرار ٦٨٧ وفُضلاً لاحقاً في القرار ٧١٥^(١٣٤). وفي القرار ١٢٨٤ دُمج التفتيش والإدارة ومرحلة المراقبة الطويلة الأجل في نظام مراقبة وتحقق مستمرين، وهو النظام الذي وُضِع في موضعه الملائم

(١٣١) مذكرة تفاهم بين الولايات المتحدة والجمهورية العراقية، ١٩٩٨/٢/٢٣، انظر: <<http://www.un.org/NewLinks/uniraq.htm>>.

(١٣٢) رأى بعض أعضاء مجلس الأمن أن العمل العسكري كان عاقبة واحدة فقط من «العواقب المحتملة» المحتملة.

(١٣٣) UN, Charter of the UN, «Chapter VII, Action with Respect to Threats to Peace, Breaches of Peace, and Acts of Aggression.» <<http://www.un.org/Overview/Charter/chapter7.html>>.

(١٣٤) انظر أيضاً قرار مجلس الأمن ٧١٥، ١٩٩١/١٠/١١، تم تبنيّه كما هو مطلوب في قرار مجلس الأمن ٦٨٧ لوضع خطط لمراقبة وتحقق مستمرين.

أيضاً تحت القرار ١٤٤١^(١٣٥). واستعاد القرار ١٤٤١ مبدأ الدخول التام وغير المشروط إلى أي موقع وإلى المواقع كافة. وكان هذا المبدأ قد ضعف بفعل مذكرة التفاهم لسنة ١٩٩٨، من بين أمور أخرى. كما أن القرار ١٤٤١ منح أنموفيك صلاحية «تجميد» مواقع ومنع الحركة من المناطق المفتشة وإليها (الفقرتان ٥ و ٧). وقد أدخل هذا الحكم لتلافي تجربة الوكالة الدولية للطاقة الذرية وأونسكوم التي مُنع فيها المفتشون أحياناً من دخول موقع أو لم يُعطوا الحرية المطلوبة للوصول إليه^(١٣٧).

وكان ثمة توسيع آخر للصلاحية في القرار ١٤٤١ هو عبارة عن نص يسمح للأنموفيك بإجراء مقابلات مع علماء عراقيين، داخل العراق وخارجه، وتوفير ملاذ لهم ولأسرهم في مقابل معلوماتهم (الفقرة ٥). وألزم العراق بتقديم لائحة بالعملاء المرتبطين ببرامج أسلحة محظورة (الفقرة ٧). ورغم أن لائحة جزئية قُدمت، فإن صلاحية إجراء مقابلات في الخارج لم تمارس، رغم ضغوط من الولايات المتحدة ودول أخرى. ومن الأسباب التي أعطيت عزوف أنموفيك عن تنفيذ مثل هذه الإجراءات قبل أن تتخذ ترتيبات عملية. وبالإضافة إلى ذلك، لا يمكن إرغام أفراد على السفر إلى الخارج أو هجر وطنهم^(١٣٨). ورغم التوصل إلى اتفاق مع السلطات العراقية كي تسمح وتشجع أنموفيك و الوكالة الدولية للطاقة الذرية على إجراء مقابلات خاصة في العراق مع علماء وخبراء تقنيين^(١٣٩)، فقد رفض معظم هؤلاء التكلم من دون حضور مسؤول عراقي^(١٤٠).

ولكي يتعامل القرار ١٤٤١ مع مزاعم عراقية ماضية بشأن تجسس مفتشي أونسكوم، لفت الاهتمام إلى تقاسم الاستخبارات وتدفق المعلومات (الفقرة ١٠).

D. Cortright, D. [et al.], Sanctions and Security Project of the Fourth Freedom Forum, Joan (١٣٥)
B. Kroc Institute for International Peace Studies and University of Notre Dame, «UN Weapons Inspections in Iraq: A Progress Report.» 23 January 2003, <http://www.nd.edu/~krocinst/research/inspections_report.pdf>.

Wahlberg, Leitenberg and Zanders, «The Future of Chemical, OMV، انظر: and Biological Weapons Disarmament in Iraq: From UNSCOM to UNMOVIC.» pp. 560-575.

١٣٦) مذكرة تفاهم بين الولايات المتحدة والجمهورية العراقية، ٢٣/٢/١٩٩٨.

١٣٧) «Flashback: Inspecting Iraq.» BBC News Online, 18 November 2002, <http://news.bbc.co.uk/2/hi/middle_east/2489153.stm>.

UN Headquarters, Press Briefing; Hans Blix, Executive Chairman of UNMOVIC and (١٣٨)
Mohamed El-Baradei, Director General of IAEA (unofficial transcript), 9 January 2003, <<http://www.iaea.or.at/worldatom/Press/Focus/IaeaIraq/>>.

UN News Centre, «Agreed Statement Following Two Days of Talks between UNMOVIC/ (١٣٩)
IAEA Delegation and the Iraqi Delegation in Baghdad.» 20 January 2003, <<http://www.un.org/apps/news/infocusnewsiraq.asp?NewsID=341&SID=8>>.

UN Security Council, «An Update on Inspection.» Statement by Executive Chairman of (١٤٠)
UNMOVIC, Hans Blix, 27 January 2003, <<http://www.un.org/Depts/unmovic/Bx27.htm>>.

وكان في وسع حكومات فردية تقديم معلومات إلى أنموفيك، لكن لم يكن بالإمكان إرجاع إيصالها إلى الحكومات^(١٤١). وخلافاً لموظفي أونسكوم، لم يكن أفراد أنموفيك موظفين في الأمم المتحدة، وبصفتهم كذلك فإنهم يمثلون مصالح حكومات فردية^(١٤٢). وقد طلب قراراً مجلس الأمن ١٢٨٤ (الفقرة ١٠) و ١٤٤١ (الفقرة ١٠) من الدول التعاون وتقديم الدعم الكامل لتنفيذ الانتداب بتقديم معلومات ذات صلة (استخبارات، مثلاً). وعملياً، لم تكن جميع الدول ذات القدرات الاستخبارية مستعدة لتقديم معلومات. وعلى سبيل المثال، في حين أن الولايات المتحدة قدمت بعض المعلومات الاستخبارية إلى أنموفيك، فإنها امتنعت، على ما يظهر، عن تقديم بيانات حساسة أخرى رغم مطالبة الوكالة الدولية للطاقة الذرية وأنموفيك بمعلومات إضافية ذات صلة كي يتم تقييم التأكيدات الأمريكية المتعلقة ببرامج الأسلحة العراقية بشكل أفضل^(١٤٣). وكان هناك أيضاً توقعات متباينة من دول وأنموفيك والوكالة الدولية للطاقة الذرية بخصوص أنواع البيانات الاستخبارية التي ينبغي توفيرها وكيفية التأثير في مثل هذه البيانات.

وعمليات وضع التقارير بموجب القرارين ١٢٨٤ و ١٤٤١ متوازية، مع جداول زمنية منفصلة لتقديم التقارير الرسمية. وترفع التقارير بمقتضى القرار ١٢٨٤ إلى مجلس الأمن عن طريق مكتب الأمين العام (الفقرة ١٢). أما القرار ١٤٤١، فقد طلب من أنموفيك تقديم تقاريرها إلى مجلس الأمن مباشرة، مفوتاً على العراق فرصة التفاوض بشأن تسويات مع دوائر أو أفراد خارج مجلس الأمن (الفقرتان ١٠ و ١١)^(١٤٤).

وقد وضع عدة أعضاء في مجلس الأمن المفتشين تحت ضغط زمني شديد للتحقق من تصريحات العراق المتعلقة بقدرات أسلحته. ولم يكن واضحاً مقدار الوقت المطلوب لكشف دليل على وضع برامج العراق الخاصة بالسلح الكيمياء والبيولوجي. وتعدّ الموقف بفعل انقضاء أربع سنوات منذ أعمال التفتيش السابقة، وربما لم يعد الدليل الذي يُسعى إليه موجوداً. وسوف تحتاج أنموفيك إلى الجمع بين بيانات قديمة وبيانات جديدة كي تحصل على نظرة عامة وشاملة لوضع امتثال العراق^(١٤٥).

UNMOVIC official, Private communication with F. Kuhlau, January 2003. (١٤١)

UNMOVIC, «UNMOVIC Basic Facts,» <<http://www.un.org/Depts/unmovic/>>. (١٤٢)

US Department of State, «US Gives UN Inspectors Evidence of Iraqi Weapons Programs: State's Reeker Says US is Sharing Intelligence with UNMOVIC,» 31 December 2002, <<http://usinfo.state.gov/regional/nea/iraq/text/1231un.htm>>. (١٤٣)

UNMOVIC official, Private communication with F. Kuhlau, January 2003, and Wahlberg, Leitenberg and Zanders, «The Future of Chemical and Biological Weapons Disarmament in Iraq: From UNSCOM to UNMOVIC,» p. 569. (١٤٤)

Global Security Newswire, «Iraq I: So Far, Baghdad's Compliance »Very Limited», Blix (١٤٥) Says,» 28 February 2003, <http://www.nti.org/d_newswire/issues/2003/2/28/2s.html>.

عمليات التفتيش التي أجريت بموجب القرار رقم ١٤٤١

أجري التفتيش الأول بموجب القرار ١٤٤١ في ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢^(١٤٦)؛ وحتى ٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، كان مفتشو أنموفيك قد نفذوا نحو ٣٠٠ عملية تفتيش في أكثر من ٢٣٠ موقعا^(١٤٧). وفي البداية، ركزت أنموفيك أعمال التفتيش على مواقع سبق لأونسكوم أن فتشتها، وواجهت صعوبات عملانية في نقل معدات وموظفين إلى الميدان. واضطرت أنموفيك إلى تخصيص عدد كبير من الموظفين في فترة قصيرة لتغطية عدة مواقع عراقية في وقت واحد، وكان لا بد من توقيع عقود عديدة بشأن معدات وخدمات^(١٤٨). وبالإضافة إلى ذلك، لم تخزن أنموفيك كميات كبيرة من المعدات لأنه لم يكن معروفاً متى سيعود المفتشون إلى العراق وما إذا كانوا سيعودون إليه. وقد ساهمت تلك العوامل في الصعوبات اللوجستية والعملانية في المرحلة الأولية من عمليات أنموفيك^(١٤٩). ووضعت عراقيل أمام حرية التحرك ولم يتسن إجراء أعمال تفتيش ومراقبة جوية حتى كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، عندما وفّرت دول أعضاء في الأمم المتحدة طائرات هليكوبتر كي تستخدمها أنموفيك^(١٥٠).

التعاون وبناء الثقة

لقد تعاون العراق من حيث الإجراء («الشكل») بتوفير إمكانية الوصول إلى جميع المواقع المطلوبة، لكن تعاونه الفعلي («المضمون») كان غير واف^(١٥١). وقدم العراق في ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ بياناً من ١٢٠٠٠ صفحة، ذكر فيه أنه لم يعد يمتلك أسلحة محظورة لكنه عرض القليل من المعلومات الإضافية الجوهرية عن برامجه وأنشطته الماضية^(١٥٢). وبقيت الأسئلة عالقة حول برامج الأسلحة المحظورة

UNMOVIC/IAEA, «Press Statement on Inspection Activities in Iraq», 27 November 2002, (١٤٦)
<http://www.iaea.org/worldatom/Press/P_release/2002/med-advise_057.shtml>.

UNMOVIC official, Private communication with F. Kuhlau, January 2003. (١٤٧)

حتى ٢٥ / ١ / ٢٠٠٣ بلغ مجموع العاملين لدى أنموفيك والوكالة الدولية للطاقة الذرية في العراق ٢٥٦ عاملاً. وكان العدد الإجمالي للمفتشين ١٠٨ مفتشين: ٩٧ من أنموفيك و ١١ من الوكالة الدولية للطاقة الذرية. وكان الباقون موظفين للدعم.

H. Blix, «Briefing to the United Nations Security Council», 19 December 2002, <<http://www.un.org/Depts/unmovic/recent%20items.html>>. (١٤٨)

Brookings Institution, «Iraq's Declaration on Weapons of Mass Destruction», Press Briefing, (١٤٩)
12 December 2002, p. 5, <<http://www.brook.edu/comm/events/20021212.htm>>.

«Disarming Iraq: UNMOVIC and IAEA Press Statement on Inspection Activities in Iraq», (١٥٠)
7 January 2003, <<http://www.un.org/apps/news/infocusnewsiraq.asp?NewsID=323&SID=8>>.

UN Security Council, «An Update on Inspection». (١٥١)

UNMOVIC official, Private communication with F. Kuhlau, January 2003. (١٥٢)

(مثل تلك التي تحتوي على في أكس - vx - والجمرة الخبيثة - Anthrax - وذخائر كيميائية وبيولوجية)^(١٥٣). وكانت هذه القضايا من بين تلك التي كانت لا تزال موضع شك حين قدمت أنموفيك تقريرها إلى مجلس الأمن في ٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، أي بعد ٦٠ يوماً من استئناف أعمال التفتيش. وكان من القضايا الأخرى: تباين حول ٦٥٠٠ قنبلة كيميائية محشوة بنحو ١٠٠٠ طن من العوامل الكيميائية؛ عدم وجود دليل مقنع لدعم زعم العراق أنه قام من جانب واحد بتدمير ٨٥٠٠ لتر من الجمرة الخبيثة؛ وعدم تفسير جوانب برنامجه الخاص بإنتاج في أكس. كما أن العراق لم يصرح بجميع كميات وسائط النمو المستوردة - التي كانت، بحسب تقرير أنموفيك، كافية لإنتاج حوالي ٥٠٠٠ لتر من الجمرة الخبيثة المركزة^(١٥٤). وقد اكتُشف أيضاً صواريخ وقذائف تتجاوز حدود المدى والقطر المسموح بها^(١٥٥).

تعديل نظام العقوبات

كان برنامج «النفط مقابل الغذاء»، الذي وُضِعَ بموجب قرار مجلس الأمن ٩٨٦^(١٥٦)، قد عُذِلَ بالقرار ١٤٠٩، الذي أنشأ لائحة مراجعة سلع (GRL) مؤلفة من فئات عدة لسلع ومنتجات مزدوجة الاستخدام^(١٥٧). وقد أُعدَّ القرار ١٤٠٩ لتنفيذ نظام «عقوبات ذكية» بضمان تدفق سريع وميسر لسلع مدنية مع مواصلة إخضاع المواد «المفيدة عسكرياً» لمراقبة مشددة^(١٥٨). وكانت الطلبات كافة في السابق تحصل على

H. Blix, «Notes for Briefing the Security Council», 9 January 2003, <<http://www.un.org/Depts/unmovic/recent%20items.html>>; US Department of State, «State Department Cites Gaps in Iraq Weapons Declaration: Fact Sheet Calls Missing Information «Material Omissions»», 19 December 2002, <<http://usinfo.state.gov/regional/nea/iraq/text/1219fact.htm>>, and Wahlberg, Leitenberg and Zanders, «The Future of Chemical and Biological Weapons Disarmament in Iraq: From UNSCOM to UNMOVIC», pp. 560-575.

UN Security Council, «An Update on Inspections».

(١٥٤)

(١٥٥) يحظر قرار مجلس الأمن ٦٨٧ على العراق امتلاك أو نشر صواريخ بالستية يتعدى مداها ١٥٠ كلم. وقد أبرز تقرير أنموفيك إلى مجلس الأمن في ٢٧/١/٢٠٠٣ أسئلة مهمة لم يقدم العراق إجابات عنها. ولاحظ مشروعين مشتبه فيهما: تطوير صاروخ «الصمود ٢» ذي الوقود السائل (اختبر حتى مدى أقصى بلغ ١٨٢ كلم)، وصاروخ «الفتح» ذي الوقود الصلب (اختبر حتى مدى أقصى بلغ ١٦١ كلم). كما زيد قطر صاروخ «الصمود ٢» إلى ٧٦٠ ملم رغم رسالة بعث بها الرئيس التنفيذي لأنموفيك في سنة ١٩٩٤ أمر بها العراق بإبقاء القطر دون ٦٠٠ ملم. والمسألة غير المتبوتة حتى الآن هي مسألة ما إذا كان العراق قد احتفظ بصواريخ من نوع «سكُل» بعد حرب الخليج ١٩٩١.

(١٥٦) خفف برنامج «النفط مقابل الغذاء» الإنساني نظام العقوبات المفروض في سنة ١٩٩٠ وكان إجراء مؤقتاً لتأمين الحاجات الإنسانية للشعب العراقي». قرار مجلس الأمن ٩٨٦، نيسان / إبريل ١٩٩٥، متوفر على:

(١٥٧) قرار مجلس الأمن ١٤٠٩، ١٤/٥/٢٠٠٢.

US Mission to the UN, «Goods Review List for Iraq: Fact Sheet», US/UN Press Release (١٥٨) no. 68 (02), 14 May 2002, <http://www.un.int/usa/02_068.htm>.

إذن من لجنة سُكّلت بقرار مجلس الأمن ٦٦١ («الجنة الـ٦٦١»)^(١٥٩). وبمقتضى الإجراءات المنقحة، تجري الوكالة الدولية للطاقة الذرية وأنموفاك تقديراً تقنياً لتقرر ما إذا كان الطلب يندرج تحت لائحة مراجعة السلع. فإذا كان الطلب كذلك، يُقدّم إلى لجنة الـ٦٦١؛ وإذا كان غير ذلك، يجاز.

ولكن برزت صعوبات تتعلق بلائحة مراجعة السلع وبطبيعة الاستخدام المزدوج لكثير من المواد. وعلى سبيل المثال، ذُكر أن العراق حاول أن يطلب أتروبين (Atropine)، وهي مادة تستخدم لمواجهة تأثيرات عوامل عصبية وليست مشمولة في لائحة مراجعة السلع، وفسر طلبه بأن هذه المادة تستخدم في معالجة النوبات القلبية ولها بالتالي استعمالات مدنية^(١٦٠). وبعد مراجعة للائحة، تبنى مجلس الأمن القرار ١٤٥٤، الذي عدل اللائحة بإضافة مواد مثل الأتروبين والسيبرو (Cipro). وكلا العقارين عرضة للمراجعة إذا كانت الكميات بـ «جرعات تزيد عن ٠,٦ ملغ/مليتر» وتتعدى «معدلات استهلاك معينة» لأغراض غير محظورة^(١٦١). وكان هذا التغيير الرئيسي الثاني في برنامج التفتيش منذ تبني القرار ١٢٤٨، الذي يذكر أن العقوبات ستعلّق لفترة ١٢٠ يوماً إذا أفادت أنموفاك و الوكالة الدولية للطاقة الذرية بأن العراق متعاون كلياً (الفقرة ٣٣). ولم يبدل القرار ١٤٤١ هذه النصوص.

VI تطورات في ميدان مكافحة الإرهاب

واصلت الولايات المتحدة ودول أخرى، بدرجات مختلفة، تنفيذ تقويمات وإجراءات مترابطة وواسعة النطاق لتقدير ومواجهة الخطر المدرك من استخدام دول وفاعلين من غير الدول لأسلحة كيميائية وبيولوجية^(١٦٢). وقد تضمنت استخبارات محلية ودولية وأموراً من اختصاص الشرطة والجيش. وبالإضافة إلى ذلك، اتُخذت تدابير تتعلق بالصحة والأمان - مثل تحديث وتوسيع مختبرات لأقصى درجات الاحتواء، ومراقبة الأمراض، والاستعداد والرد في الحالات الطارئة.

(١٥٩) قرار مجلس الأمن ٦٦١، ٦/٨/١٩٩٠.

J. Miller, «Iraq Said to Try to Buy Antidote against Nerve Gas», *New York Times* (Internet (١٦٠) ed.), 12/11/2002, < <http://www.iraq.net/crica/news-e/archives/00000867.htm> >.

(١٦١) قرار مجلس الأمن ١٤٥٤، ٣٠/١٢/٢٠٠٢، التذييل أ: القسم الكيميائي، الفقرة ١، والقسم البيولوجي، الفقرة ١.

(١٦٢) انظر المبحث ٥ في هذا الجزء.

اجراءات مكافحة الإرهاب في الولايات المتحدة

إدراك الخطر والسياسة والتطورات التنظيمية

في سنة ٢٠٠٢ اتخذت الولايات المتحدة تدابير لإعادة تنظيم هيئات وزيادة تمويلها لتحسين قدرتها على مواجهة خطر مدرّك مضاعف يشكّله الإرهاب بأسلحة كيميائية وبيولوجية. وفي ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، وقّع الرئيس بوش قانوناً للأمن الداخلي، أنشئت بموجبه دائرة الأمن الداخلي^(١٦٣). وهذه الدائرة التي هي بمستوى وزارة مصمّمة لتنسيق الأمن الوطني، بما في ذلك جهود مكافحة الإرهاب^(١٦٤). وفي ١٢ حزيران/يونيو ٢٠٠٢، وقّع بوش قانون سنة ٢٠٠٢ لأمن الصحة العامة والإعداد والرد على الإرهاب البيولوجي، وهو القانون الذي يخصص نحو ١,٢ مليار دولار لضمان تخزين لقاحات وعقاقير ومعدات طبية كافية. كما أنه يقيد حرية وصول أفراد إلى مواد مختارة مؤلّدة للأمراض^(١٦٥). والقانون معد للمساعدة في ضمان فاعلية تواصل وكالات في ما بينها على المستوى المحلي ومستوى الولاية والمستوى الاتحادي وضمان امتلاكها موارد ومعدات حديثة وكافية. وتم التشديد على تطوير طرق لضمان تزويد العاملين الطبيين ووحدات الاستجابة في حالات الطوارئ بمعلومات دقيقة تُعطى في الوقت المناسب.

وفي ٢٧ آب/أغسطس شرعت وزارة الدفاع في برنامج الأمن الداخلي للدفاع البيولوجي، وهو برنامج مدته سنتان وقيّمته حوالي ٣٠٠ مليون دولار، ومصمّم لكشف «حوادث ذات صلة بسلاح بيولوجي» والتخفيف من حدتها والرد عليها^(١٦٦). ويُقصد بالبرنامج تأمين إنذار مبكر من هجوم بسلاح بيولوجي في مناطق حضرية مختارة في الولايات المتحدة وتطوير ودعم البنية التحتية اللازمة لرد وإدارة فاعلين في الحالات الطارئة. وسوف تزود البيانات من نظام آلي للمراقبة البيئية ومن مستشفيات وصيدليات ومكاتب طبية إلى قاعدة بيانات مركزية، حيث ستحلل المعلومات بطريقة منهجية بحثاً عن مؤشرات على هجوم بسلاح بيولوجي.

(١٦٣) US Department of Homeland Security, «Ready.gov», <<http://www.ready.gov/>>.

(١٦٤) انظر الفصل ١ في هذا الجزء، و White House, «President Bush Signs Homeland Security Act», Press Release, 25 November 2002, <<http://www.whitehouse.gov/news/releases/2002/11/20021125-6.html>>, and US Department of Homeland Security, «Department of Homeland Security Homepage», <<http://www.dhs.gov/dhspublic/>>.

(١٦٥) The Public Health Security and Bioterrorism Preparedness and Response Act of 2002 (P.L.107-188) is available at: <<http://www.ncsl.org/statefed/health/PL107-188overview.htm>>.

(١٦٦) US Defense Technical Information Center (DTIC), «CBDP Budget Item Justification Sheet (R-2A exhibit)», DTIC Budgetary Allocation Information Sheet, February 2002, <<http://www.dtic.mil/descriptivesum/Y2003/CHEM/0601384BP.pdf>>, and «News Chronology», p.32.

في سنة ٢٠٠١ أنهكت القدرات التحليلية لمراكز مراقبة الأمراض (CDC) والوقاية منها بمتطلبات الرد على الرسائل الملوثة بالجمرة الخبيثة التي أرسلت إلى سياسيين وعاملين في الإعلام في الولايات المتحدة. وأظهرت التحريات حاجة إلى إرشاد يُركن إليه في الوقت المناسب وإلى توفير معلومات لعاملين في الرعاية الصحية على المستويين المحلي والإقليمي. ووسعت مراكز مراقبة الأمراض والوقاية منها عدداً من البرامج في سنة ٢٠٠٢، بما في ذلك برنامج منح هبات بقيمة ٩١٨ مليون دولار لسلطات صحية على المستوى المحلي ومستوى الولاية لتحسين الإعداد للرد على هجوم إرهابي بيولوجي. وكان هذا زيادة عن المبلغ الذي رصد في سنة ٢٠٠١ (٥٠ مليون دولار تقريباً). كما أن مراكز مراقبة الأمراض والوقاية منها وسعت برنامج المخزون الصيدلاني الوطني (NPS) وشبكة الرد المخبري، التي تتألف من أكثر من ٢٠٠ مختبر في مراكز مراقبة الأمراض وأماكن أخرى^(١٦٧). ويهدف برنامج المخزون الصيدلاني الوطني إلى ضمان توفير العقاقير والعلاجات والمواد الطبية الأخرى المعنية في الموقع المعين في غضون ١٢ ساعة من وقوع هجوم كيميائي أو بيولوجي في أي بقعة من الولايات المتحدة^(١٦٨). وتعتني مراكز مراقبة الأمراض أيضاً بمركز عمليات لمراقبة وتنسيق الردود على حوادث انتشار أمراض وعلى أوضاع طارئة أخرى^(١٦٩). وتتخذ هذه البرامج بالتشاور مع مكتب التحقيقات الفدرالي (FBI) ووكالة الاستخبارات المركزية (CIA) ووزارة العدل والوكالة الفدرالية لإدارة الطوارئ والمعهد الوطني للأمان المهني والصحة التابع لمراكز مراقبة الأمراض ووزارة الصحة والخدمات الإنسانية ووكالة الحماية البيئية.

البحث والطب الوقائي

في سنة ٢٠٠٢ خُصص مزيد من الأموال لسلسلة واسعة من المشاريع للبحث في لقاحات وعلاجات ودراسة جراثيم ممرضة ومواد يمكن استخدامها لأغراض الحرب الكيميائية والبيولوجية. ونوقش أيضاً ما إذا كان ينبغي تقييد المعلومات المتوفرة علانية والمتعلقة بالبحث الكيميائي والبيولوجي، وكيف يتعين تنفيذ ذلك. وقد ركز النقاش جزئياً على ما كشفته وثائق أمريكية بين سنتي ١٩٤٣ و١٩٦٩ ووصفت فيه جوانب تقنية لإنتاج أسلحة بيولوجية أزيلت صفة السرية عنها وشكلت خطر انتشار

Centers for Disease Control and Prevention (CDC), «CDC's Terrorism Preparedness: One (١٦٧) Year Later.» CDC Information Sheet, 27 August 2002, <<http://www.cdc.gov/od/oc/media/transcripts/t020827.htm>>.

Centers for Disease Control and Prevention (CDC), «National Pharmaceutical Stockpile (١٦٨) (NPS) Program: A National Repository of Life-saving Pharmaceuticals and Medical Supplies.» CDC fact Sheet, [n. d.]. Information on the Programme is available at: <<http://www.bt.cdc.gov/stockpile/>>.

CDC, «CDC's Terrorism Preparedness: One Year Later».

(١٦٩)

محتملاً^(١٧٠). وفي سنة ٢٠٠٢ بدأت الولايات المتحدة تصنيف أكثر من ٦٦٠٠ وثيقة تقنية يراوح تاريخها بين الأربعينيات والستينيات وسبق أن أُخرجت من قائمة المحظورات^(١٧١). وفرض حجر على متابعة نشر وثائق أخرى أزيلت عنها صفة السرية ريثما تتخذ الحكومة الأمريكية قراراً بشأن وضعها النهائي.

وتحركت الولايات المتحدة أيضاً باتجاه سياسات تلقيح ومعالجة شاملة لمختلف العوامل الكيميائية والبيولوجية. ففي ١٣ كانون الأول/ديسمبر أعلن الرئيس بوش خطة متعددة المراحل لتلقيح جزء من الشعب الأمريكي ضد مرض الجدري^(١٧٢). وتضمنت أسئلة ذات صلة بسلامة وفاعلية اللقاحات المخزونة (مراقبة النوعية)؛ وتقرير من ينبغي تلقيحه أولاً؛ وما إذا كان ينبغي أن يكون التلقيح إلزامياً وتحت أي ظروف؛ وفرص تنفيذ إجراءات التلقيح على مستوى عامة الجمهور؛ وطبيعة التأثيرات الجانبية المحتملة.

مناقشة الجدري

تزايد الاهتمام الذي شكله الجدري، وكان السبب إلى حد ما مضاعفاً ومتجدداً بقابلية التعرض للأذى. فبخلافاً للجمرة الخبيثة (الأنثراكس)، التي لا يمكن عموماً نشرها من شخص إلى شخص، فإن الجدري قابل للانتقال بسهولة من خلال رذاذ اللعاب الذي ينتشر من طريق التنفس. وإذا لم تُنفذ تدابير حجر صحي صارمة على الفور، يتسارع معدل الانتقال بسرعة ويصبح الانتشار وبائياً^(١٧٣). ووفقاً لتقارير،

R. A. Zilinskas, «Open Publications as Sources of Biological and Chemical Terrorism: (١٧٠) Defining the Problem and Applying Remedies,» in: J. Brown, ed., *Implications of 9/11 on National Security and the Path Forward to Peace, Proceedings of the Twelfth Annual Arms Control Conference* (Albuquerque, N. Mex; Sandia National Laboratories, 2002), pp. 144-160.

«News Chronology,» p. 21.

(١٧١)

(١٧٢) تتألف المرحلة الأولى من التلقيح الطوعي، الذي بدأ في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ وشمل نحو ٥٠٠,٠٠٠ عامل صحي و«أول المستجيبين»، بمن فيهم أعضاء فرق الاستجابة للجدري، والتلقيح الإلزامي الذي شمل نحو ٥٠٠,٠٠٠ مدني وعسكري منشورين أو يمكن أن يُنشروا في مناطق «بالغة الخطورة». وتدعو المرحلة الثانية إلى تلقيح حتى ١٠ ملايين عامل صحي ومستجيب أول على أساس طوعي. والمرحلة الثالثة ستسمح بتلقيح عامة الجمهور على أساس طوعي. أما المرحلة الرابعة، الاستراتيجية الرئيسية: تعيين المخالطين وتلقيحهم، فتتخذ في حال انتشار الجدري. والمرحلة الخامسة تتخذ في الحالات التي تقرر فيها السلطات أنها عاجزة عن احتواء انتشار الجدري بموجب المرحلة الرابعة، وهي تشتت ظاهرياً تلقيحاً جماعياً لعامة الجمهور. انظر: R. Pilch, «Smallpox: Threat, Vaccine and U.S. Policy,» part I, Monterey Institute of International Studies, Center for Nonproliferation Studies Research Story of the Week, January 2003, < <http://cns.miis.edu/pubs/week/030106.htm> >.

(١٧٣) كانت آخر محاولة كبرى لاحتواء انتشار الجدري تلك التي بذلت في سنة ١٩٧٢ في يوغوسلافيا السابقة؛ إذ جرت تعبئة الجيش لغلقت المدن التي انتشر فيها المرض. وفرض حجر صحي على حوالي ١٠,٠٠٠ شخص، ونفذت حملة تلقيح شاملة. انظر: J. Tucker, *Scourge: The Once and Future Threat of Smallpox* (New York: Atlantic Monthly Press, 2001), pp. 86-89.

صادرة عن الولايات المتحدة بصورة رئيسية ومستندة إلى معلومات استخباراتية، قد يكون هناك مخزونات من الجدري غير معلن عنها وقد تكون منظمات حكومية أو غير حكومية مستعدة لاستخدامها^(١٧٤).

كانت منظمة الصحة العالمية تنسق الجهد الهادف إلى استئصال الجدري في الطبيعة، وقد أعلنت رسمياً في أيار/مايو ١٩٨٠ أن المرض استؤصل في الطبيعة^(١٧٥) لكن في السنوات الأخيرة اعتُبر الجدري، ولاسيما في الغرب، تهديداً خطراً من تهديدات الإرهاب البيولوجي^(١٧٦). ففيروس الفاريولا (Variola)، العامل المسبب للجدري، مخزون حالياً في منشأتين معينتين رسمياً: مركز أبحاث علم الفيروسات والتكنولوجيا البيولوجية (فكتور) في كولتسوفو، روسيا^(١٧٧)، ومركز مراقبة الأمراض (CDC) في أتلانتا، جورجيا.

في سنة ٢٠٠٢ أُجِلت لجنة تابعة لمنظمة الصحة العالمية سياسة سابقة للمنظمة تدعو إلى تدمير مخزونات فيروس الفاريولا مع حلول ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ وأجازت الاحتفاظ مؤقتاً بمخزونات الجدري في روسيا والولايات المتحدة كي يتاح المجال «لمزيد من البحث الدولي، على أن تتخذ خطوات بما يضمن أن تبقى جميع الأبحاث الموافق عليها موجّهة بالنتيجة ومحددة بوقت وأن تُراجع دورياً، ويتعين وضع موعد جديد مقترح للتدمير عندما تسمح إنجازات الأبحاث ونتائجها بالتوصل إلى إجماع على توقيت تدمير مخزونات فيروس الفاريولا»^(١٧٨).

(١٧٤) دُكر أن مركز استخبارات الأسلحة وعدم الانتشار ومراقبة التسليح (WINPAC)، وهو مركز تابع لوكالة الاستخبارات المركزية (CIA)، صرح بأن فرنسا والعراق وكوريا الشمالية وروسيا تملك، على ما يعتقد، فيروس الجدري. *Washington Post* (Internet ed.), 5/11/2002, p. A01, <<http://www.washingtonpost.com>>.

وقد نفت فرنسا أنها تملك مخزونات من الجدري. انظر: French Foreign Ministry, «Statement Made by the Ministry of Foreign Affairs Spokesperson», Daily Press Briefing, 6 November 2002, <<http://www.info-france-usa.org/news/briefing/us061102.asp>>, and «Paris dément posséder des stocks de virus de la variole.» [Paris Denies Possession of Variola Virus Stocks], *Le Monde*, 8/11/2002, p.4.

«Smallpox is Dead», *World Health* (May 1980), available at: <http://whqlibdoc.who.int/sm-allpox/WH_5_1980.pdf>.

(١٧٦) يعود هذا جزئياً إلى ضعف المناعة البشرية إزاء الجدري.
(١٧٧) في تشرين الأول / أكتوبر ٢٠٠٢ قام فريق من خبراء السلامة البيولوجية الدوليين عينته منظمة الصحة العالمية بزيارة منشأة فكتور لتأكيد الاحتواء الصارم للمخزونات المتوفرة ولضمان بيئة بحثية آمنة للعمل مع فيروس فاريولا. انظر: WHO, «World Health Organization Inspects Russian Smallpox Laboratory», WHO Information Sheet, 25 October 2002, <<http://www.who.int/mediacentre/notes/np7/en/print.html>>.

WHO, «Smallpox Eradication: Destruction of *Variola virus* Stocks», 55th World Health Assembly, WHO Document WHA55.15, 18 May 2002 الإجماع، ولهذا السبب، إلى حد ما، من غير المرجح أن يكون قرار ٢٠٠٢ على خلاف مع السياسة الأمريكية أو السياسة الروسية بشأن احتفاظهما بمخزوناتهما في الوقت الحاضر.

التحقيق في الجمرة الخبيثة

لم يجز في سنة ٢٠٠٢ توقيف أو اتهام أي مشتبه فيه بخصوص هجمات سنة ٢٠٠١ في الولايات المتحدة برسائل مملوءة بأبواغ الجمرة الخبيثة المركزة^(١٧٩). وقد نفذ مكتب التحقيقات الفدرالي (FBI)، هيئة التحقيق الرئيسية في وزارة العدل، ٨٠٠-١٠٠٠ مذكرة تفتيش في التحقيق الذي زعم أنه يتركز على مواطن أمريكي^(١٨٠). وليس واضحاً ما إذا كان الجاني محلياً أو أجنبياً، وإلى أي مدى (إن وجد) يمكن أن تكون منظمات حكومية أو غير حكومية (جماعة إرهابية مثلاً) أو منظمات حكومية متورطة. وفي حين كان هناك تخمينات حول صلات ممكنة مع خلايا القاعدة أو الحكومة العراقية، فإن وزارة العدل لم تقدم أي معلومات رسمية في هذا الصدد.

VII المزاعم بشأن انتشار الأسلحة الكيماوية والبيولوجية والبرامج السابقة

لا تزال الولايات المتحدة تدلي بمعظم التصريحات الحكومية الرسمية المتعلقة بمزاعم الانتشار. وقد عقدت جلسات استماع في الكونغرس في سنة ٢٠٠٢ لإيضاح حالة امتثال الدول للمحظورات الدولية حيال الأسلحة الكيماوية والبيولوجية^(١٨١). وبدأ تحول في بؤرة اهتمام الولايات المتحدة باتجاه بلدان مختارة زُعم أنها منتهكة لاتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية والسامة واتفاقية حظر الأسلحة الكيماوية. ففي جلسة ٢٠٠١ لمؤتمر مراجعة اتفاقية حظر السلحة البيولوجية والسامة الخامس، أعلنت الولايات المتحدة أن إيران والعراق وليبيا وكوريا الشمالية والسودان وسوريا ناشطة في متابعة برامج أسلحة بيولوجية^(١٨٢). وأكد الرئيس بوش في خطاب حالة الاتحاد في ٢٩/١/٢٠٠٢ أن إيران والعراق وكوريا الشمالية تشكل «محور شر» يعكف على الاستمرار في تطوير صواريخ و«أسلحة دمار شامل»^(١٨٣). وسميت كوريا وليبيا وسوريا لاحقاً

(١٧٩) انظر: Zanders, Hart and Kuhlau, «Chemical and Biological Weapon Developments and Arms Control», والمبحث ٥ في هذا الجزء.

(١٨٠) مسؤول في الحكومة الأمريكية، اتصال خاص مع ج. هارت، آذار / مارس ٢٠٠٣.

(١٨١) *Cuba's Pursuit of Biological Weapons: Fact or Fiction?*, Hearings of the Western Hemisphere, Peace Corps, and Narcotics Affairs Subcommittee of the Senate Foreign Relations Committee (Washington, DC: US Government Printing Office, 2002).

Zanders, Hart and Kuhlau, Ibid., p. 674.

(١٨٢)

White House, «The President's State of the Union Address,» Press Release, 29 January 2002, (١٨٣)

<<http://www.whitehouse.gov/news/releases/2002/01/print/20010129-11.html>>.

وسُع المحور لاحقاً ليشمل بلداناً أخرى، بما فيها سوريا.

كـدول ثلاث أخرى راعية للإرهاب وتسعى أو لديها الإمكانيّة للسعي إلى الحصول على أسلحة دمار شامل»^(١٨٤).

وقيل إن القوات العاملة في أفغانستان بقيادة الولايات المتحدة في سنتي ٢٠٠١ و٢٠٠٢ حصلت على سجلات ومراسلات وملفات كومبيوترية تظهر اهتمام تنظيم القاعدة وربما جماعات أخرى بالسم الوشقي (botulinum toxin) وسم الخروع (ricin) والسيانيد (cyanide)^(١٨٥). وقيل أيضاً إنه تم الحصول على وثائق وأشرطة فيديو تظهر أفراداً من القاعدة يقومون بإجراء اختبارات كيميائية وبيولوجية على حيوانات^(١٨٦). لكن ليس واضحاً ما إذا كان قد تم العثور على سلاح بيولوجي أو كيميائي، وكانت صحة بعض أشرطة الفيديو على الأقل موضع شك^(١٨٧). وكان هناك أيضاً آراء مختلفة حول تطور قدرات الجماعات العاملة في أفغانستان بشأن الأسلحة الكيميائية والبيولوجية ومدى هذه القدرات. وقد وصفها رئيس جهاز الاستخبارات الاتحادية الألمانية (BND) بـ «البدائية»^(١٨٨). وقال مدير وكالة الاستخبارات المركزية CIA جورج تينيت إن أسامة بن لادن انشغل بـ «برنامج بحث متطور خاص بأسلحة بيولوجية»^(١٨٩). وزُعم أن علماء باكستانيين أجروا مناقشات مع أعضاء في القاعدة وأنهم قاسموهم معلومات عن أسلحة كيميائية وبيولوجية^(١٩٠).

وفي سنة ٢٠٠٢ كان ثمة تقارير متفرقة حول اهتمام جماعات إرهابية، ربما تنتمي إلى القاعدة، باستخدام سلاح بيولوجي أو كيميائي لشن هجمات في أوروبا والشرق الأوسط وآسيا^(١٩١) وجرت عمليات اعتقال، كان بعضها على صلة بمحاولات حيازة أو استخدام عوامل كيميائية وبيولوجية، في بلجيكا وفرنسا وألمانيا وسوريا

J. Bolton, «Beyond the «Axis of Evil»: Additional Threats from Weapons of Mass Destruction.» Presentation at the Heritage Foundation, Washington, DC, 6 May 2002, <<http://new.heritage.org/Research/MissileDefense/HL743.cfm>>.

«News Chronology.» *CBW Conventions Bulletin*, no. 55 (Mars 2002), pp. 18 and 25, and (185)
«News Chronology.» (December 2002), p. 30.

«News Chronology.» (Mars 2002), p. 26; J. Miller, «Qaeda Videos Seem to Show Chemical Tests.» *New York Times* (Internet ed.), 19/8/2002, <<http://www.nytimes.com>>, and N. Robertson, «Tapes Shed New Light on Bin Laden's Network.» 18 August 2002, <<http://www.cnn.com/2002/US/08/18/terror.tape.main/index.html>>.

«News Chronology.» (December 2002), p. 30. (187)

BND Head August Hanning is Interviewed in «Ganz Neue Bedrohungsszenarien.» (188)
[Completely New Threat Scenario], *Der Spiegel* (August 2002), p. 174.

«Worldwide Threat-converging Dangers in a Post 9/11 World.» Testimony by CIA Director George J. Tenet before the Senate Select Committee on Intelligence, 6 February 2002, <http://www.odci.gov/cia/public_affairs/speeches/dci_speech_02062002.html>.

«News Chronology.» (Mars 2002), p. 23. (190)

«They're on Both Sides of the Pond.» *Economist* (10 August 2002), pp. 26- و المصدر نفسه، (191)
27.

والمملكة المتحدة والولايات المتحدة ودول أخرى^(١٩٢). وفي ١٩ شباط/فبراير، في روما، اعتقلت الشرطة الإيطالية أربعة مغاربة ذوي صلات محتملة بتنظيم القاعدة؛ وذكّر أنه كان مع المشبوهين ٤ كيلوغرام من حديد سيانيد البوتاسيوم (potassium ferrocyanide) وخراطم مفصلة لنظام الأنفاق تحت السفارة الأمريكية^(١٩٣). ثم وجدت حفرة في نفق قريب، وفي ١ آذار/مارس اعتقل ستة رجال آخرين - ثلاثة عراقيين، وجزائري واحد، وباكستاني واحد وتونسي واحد - في روما، ووجهت إليهم تهمة عدة، منها نية استخدام «مادة سامة»^(١٩٤). وفي تشرين الثاني/نوفمبر أُلقي القبض على ثلاثة رجال للاشتباه في أنهم كانوا ينوون إطلاق غاز السيانيد في مترو أنفاق لندن^(١٩٥). وفي كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ اعتقل ستة من شمال إفريقيا في شققهم في لندن، حيث اكتشفت آثار معالجة مادة الريسين^(١٩٦).

وفي شهادة بشأن كوبا أمام لجنة العلاقات الخارجية في مجلس الشيوخ الأمريكي، قال مساعد وزير الخارجية لشؤون المعلومات والبحث كارل فورد: «إن الولايات المتحدة تعتقد بأن لدى كوبا على الأقل جهداً محدوداً للبحث والتطوير بشأن حرب بيولوجية هجومية. وقد مدت كوبا دولاً مارقة بتكنولوجيا بيولوجية ذات استخدام مزدوج»^(١٩٧). وفي ١٣ أيار/مايو، زار الرئيس الأمريكي الأسبق جيمي كارتر مركز كوبا للهندسة الوراثية والتكنولوجيا البيولوجية^(١٩٨). وقال إنه أخبر في موجز استخباري خاص من الحكومة الأمريكية أن الولايات المتحدة لا تملك دليلاً على أن كوبا متورطة في تقاسم معلومات يمكن استخدامها لأغراض إرهابية مع دول أخرى^(١٩٩). وتُقل لاحقاً عن نائب قائد القيادة الجنوبية الأمريكية قوله إنه بينما ذُكر أن لدى

B. James, «Europeans Step up Anti-terrorist Action,» *International Herald Tribune*, 25-26/1 (١٩٢) 2003, pp. 1 and 4.

«News Chronology,» (June 2002), p. 21, and ««Cyanide Attack» Foiled in Italy,» BBC News (١٩٣) Onlinc, 20 February 2002, <http://news.bbc.co.uk/1/hi/english/world/europe/newsid_1831000/1831511.stm>.

«News Chronology,» (June 2002), p. 25. (١٩٤)

«Reports Allege Tube was Possible Target,» BBC News Online, 17 November 2002, <[http://](http://news.bbc.co.uk/1/hi/england/2198228.stm) (١٩٥) >.

J. M. Bale [et al.], «Ricin Found in London: An Al-Qa'ida Connection?,» Monterey Institute (١٩٦) of International Studies, Center for Nonproliferation Studies, 23 January 2003, <<http://cns.miis.edu/pubs/reports/ricin.htm>>.

Cuba's Pursuit of Biological Weapons: Fact or Fiction? (١٩٧)

The Centre for Genetic Engineering and Biotechnology Internet site is: <[http://](http://www.cigb.edu.cu/) (١٩٨) >.

M. Castañeda, «Carter: EE.UU. sin Evidencias Sobre Bioterrorismo,» [Carter: EE.UU. no Evidence of: انظر: Bioterrorism], *Granma Internacional*, 13 May 2002, <<http://www.granma.cu/espanol/mayo02-3/20biot-e.html>>.

J. Carter, «President Carter's Comments at Cuban Biotech Center,» Carter Center, Atlanta, (١٩٩) Ga., 13 May 2002, <<http://www.cartercenter.org/printdoc.asp?docID=473&submenu=news>>.

الولايات المتحدة دليلاً على أن الكوبيين «كانوا عملياً ينتجون أسلحة بيولوجية... فإنني لست متأكداً من صحة هذا الأمر»^(٢٠٠). ونفى الرئيس الكوبي فيديل كاسترو أن يكون لدى بلده برنامج سلاح بيولوجي^(٢٠١).

وفي سنة ٢٠٠٢ وجه وزير خارجية إيران رسماً رسالة إلى الأمم المتحدة رداً على خطاب حالة الاتحاد الذي ألقاه الرئيس بوش ووصف فيه ذلك البلد بأنه جزء من «محور الشر». وأكدت الرسالة أن «ليس لأسلحة الدمار الشامل مكان في عقيدة إيران الدفاعية. وإيران ملتزمة تماماً باحترام جميع الوثائق الدولية ذات الصلة بحظر مثل هذه الأسلحة، وامتثالها موضع تحقق متكرر من المنظمات الدولية المعنية»^(٢٠٢). [لكن] هناك مزاعم أمريكية موجودة منذ زمن طويل مؤداها أن إيران تتابع برامج أسلحة كيميائية وبيولوجية محرمة^(٢٠٣).

البرامج السابقة لإنتاج أسلحة كيميائية وبيولوجية

رفع ثمانية مدعين صينيين، يمثلون ١٨٠ شخصاً يدعون أنهم أقارب ضحايا هجمات بأسلحة بيولوجية يابانية في الثلاثينيات والأربعينيات، دعوى في اليابان ضد الحكومة اليابانية بسبب تلك الهجمات. وفي ٢٧ آب/أغسطس ٢٠٠٢ أنكر قرار محكمة عليهم تعويضات مالية بحجة أن الأفراد غير مخولين لتعويض مالي عن الفترة المشار إليها^(٢٠٤). إلا أن المحكمة، التي استمعت إلى شهادة من واحدٍ على الأقل من أعضاء مجموعة بحث وتطوير أسلحة بيولوجية يابانية سُميت الوحدة ٧٣١، قررت أيضاً أن اليابان مذنبة بالنخراط في حرب بيولوجية^(٢٠٥).

«News Chronology», *CBW Conventions Bulletin*, no. 57 (September 2002), p. 27. (٢٠٠)

International Action Center, «Respuesta del Presidente de la República de Cuba a las (٢٠١) Declaraciones del Gobierno de los Estados Unidos sobre armas biológicas [Response from Dr Fidel Castro Ruz, President of the Republic of Cuba, to the statements made by the Government of the United States on biological weapons],» 10 May 2002, <http://www.iacenter.org/cuba_biowar-es3.htm>. An unofficial English translation is available at: <http://www.iacenter.org/cuba_biowar.htm>.

(٢٠٢) رسالة بتاريخ ٢٠٠٢/٢/٤ من الممثل الدائم لجمهورية إيران الإسلامية إلى الأمم المتحدة UN document A/56/806-S/2002/140, 4 February 2002. موجّهة إلى الأمين العام. انظر:

Zanders, Hart and Kuhlau, «Chemical and Biological Weapon Developments and Arms (٢٠٣) Control.» p. 674.

«News Chronology», (Mars 2002), p. 26, and «News Chronology», (December 2002), p. 31. (٢٠٤)

«News Chronology», (December 2002), p. 31; J. Watts, «Japanese Veteran Apologises for (٢٠٥) Germ Warfare.» *Guardian*, 31/7/2002, and D. Struck, «Tokyo Court Confirms Japan Used Germ Warfare in China, Compensation Denied for Deaths Caused by Diseases Spread in WW II.» *Washington Post* (Internet ed.), 28/8/2002, p. A15, <<http://www.washingtonpost.com>>.

S. Harris, *Factories of Death* (London: Routledge, 1994); D. انظر: = Wallace and P. Williams, *Unit 731* (New York: Free Press, 1989); H. Gold, *Unit 731 Testimony* (Tokyo:

وتوفرت معلومات إضافية بشأن تاريخ برنامج الأسلحة البيولوجية السوفياتي في تقرير يصف تفشي مرض الجدري في أراالسك، كازاخستان، في أيلول/سبتمبر - تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧١^(٢٠٦). ويقدر التقرير (القائم جزئياً على تحليل سوفياتي سري سابق بشأن التفشي) مبحث أسباب تفشي الجدري^(٢٠٧)، والتاريخ الصحي والبيئي للمنطقة، ويقدم خلفية لبرنامج السلاح البيولوجي السوفياتي. وقد أصيب بالعدوى ١٠ أشخاص، مات منهم ٣^(٢٠٨). وكان الذين مرضوا في البداية على سفينة أبحاث في موقع يبعد نحو ١٥ كلم من جزيرة فوزروجديني (Vozrozhdniye)، حيث توجد منشأة اختبار أسلحة بيولوجية سوفياتية سابقة في بحر أراال. ويلاحظ التقرير أن تفشي الجدري كان سببه «المحتمل» برنامج الأسلحة البيولوجية السوفياتي^(٢٠٩). فإذا صح هذا، فقد يدل على أن في الإمكان رش الجدري ونشره على مسافة كيلومترات عدة.

ونشرت الولايات المتحدة معلومات إضافية عن اختبارات المشروع ١١٢ بشأن تشييت أسلحة بيولوجية وكيميائية. وقد أجريت الاختبارات، التي تضمنت عملية «شاد» («مخاطرة ودفاع على متن سفينة» SHAD) في البحر وعلى أراضي ثلاثة بلدان على الأقل - كندا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة - في الستينيات ومطلع السبعينيات^(٢١٠). وشكا قدامى المشاركين في «شاد» من أمراض مماثلة لبعض الأمراض التي كابدها الذين يدعون المعاناة من متلازمة حرب الخليج^(٢١١). وفي تشرين الأول/أكتوبر عقدت اللجنة الفرعية لشؤون الصحة (التابعة لمجلس النواب)

Yen Books, 1996), and M. A. Tamanoi, «War Responsibility and Japanese Civilian Victims of Japanese = Biological Warfare in China.» *Bulletin of Concerned Asian Scholars*, vol. 32, no. 3 (2000), pp. 13-22.

طبقاً لقانون الإبادة الذي سنته الحكومة الإمبراطورية اليابانية في سنة ٢٠٠٠ (القانون العام ١٠٦ - ٥٦٧)، يُبذل حالياً جهد لكشف موقع معلومات عن أنشطة حرب بيولوجية يابانية في المحفوظات الوطنية الأمريكية. انظر: <http://www.archives.gov/iwg/declassified_records/declassified_records.html>.

J. B. Tucker and R. Zilinskas, eds., *The 1971 Smallpox Epidemic in Aralsk, Kazakhstan, and the Soviet Biological Warfare Program*, Occasional Paper, no. 9 (Monterey, CA: Monterey Institute of International Studies, Center for Nonproliferation Studies, 2002), available at: <<http://cns.mis.edu/pubs/opapers/op9/op9.pdf>>.

(٢٠٧) حدث آخر تفش معروف سابقاً في سنة ١٩٦١. وكان الجدري قد استؤصل رسمياً في الاتحاد السوفياتي في سنة ١٩٣٦.

Tucker and Zilinskas, eds., *Ibid.*, p. iv.

(٢٠٨)

(٢٠٩) المصدر نفسه، ص ١٠.

(٢١٠) التوثيق الرسمي للاختبارات متوفرة على موقع الإنترنت الخاص بوزارة الدفاع، انظر: <http://deploymentlink.osd.mil/current_issues/shad/shad_intro.shtml> «DeploymentLINK, «Project 112»».

(٢١١) انظر: J. P. Zanders [et al.], «Chemical and Biological Weapon Developments and Arms Control.» in: *SIPRI Yearbook 2001: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2001), pp. 554-547, and Zanders and Hart, «Chemical and Biological Weapon Developments and Arms Control.» pp. 486-488.

واللجنة الفرعية لشؤون المجندين (التابعة لمجلس الشيوخ) جلسات استماع بخصوص الاختبارات، بما فيها آثار صحية متبقية ممكنة^(٢١٢).

الجهود المبذولة لمنع انتشار هذه الأسلحة

في ٢٧/٦/٢٠٠٢، أعلن قادة مجموعة الدول الثماني مبادرة جديدة، هي الشراكة العالمية لمكافحة انتشار أسلحة ومواد الدمار الشامل، لتمويل مشاريع بشأن نزع السلاح، وحظر الانتشار، ومكافحة الانتشار، ومكافحة الإرهاب، والأمان النووي على امتداد الأعوام العشرة المقبلة^(٢١٣). ومن المقرر أن يخصص أعضاء مجموعة الدول الثماني والمفوضية الأوروبية ٢٠ مليار دولار، نصفها من الولايات المتحدة^(٢١٤). وفي كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، أعلنت روسيا أنها سترصد مبلغ ملياري دولار على الأقل على امتداد الأعوام العشرة المقبلة، منها ٢٠٤ ملايين دولار لسنة ٢٠٠٣^(٢١٥).

ومجموعة أستراليا (AG) ترتيب خاص بمراقبة صادرات يحاول ضمان ألا يساء استخدام تحويلات خاصة بمواد وتقانات ومعدات ذات استخدام مزدوج وذات صلة بالأسلحة الكيميائية والبيولوجية. وقد تبنت في سنة ٢٠٠٢ توجيهات معززة، منها إضافة ثماني مواد سامة إلى لائحة المراقبة الخاصة بمجموعة أستراليا، وخفض عتبة الحجم لأوعية التخدير من ١٠٠ لتر إلى ٢٠ لتراً، واتخاذ إجراءات لضمان عدم استخدام المعلومات والخبرات من أجل برامج أسلحة بيولوجية وكيميائية هجومية^(٢١٦).

«Hearings on Project 112 & Operation Shipboard Hazard and Defense.» Hearings before the (٢١٢) House Veterans Affairs Committee, Subcommittee on Health, 107th Congress, 9 October 2002, <<http://www.house.gov/va/hearings/schedule107/oct02/10-9-02/witness.html>>.

White House, «Fact Sheet G-7/8 Kananaskis Summit day two - U.S. Accomplishments.» (٢١٣) Press Release, 27 June 2002, <<http://www.whitehouse.gov/news/releases/2002/06/20020627-8.html>>, and «Text: G-8 Initiative to Help Dismantle Weapons of Mass Destruction.» *Washington File* (US Department of State, International Information Program: Washington, DC, 27 June 2002), <<http://usinfo.state.gov/>>.

البلدان والمنظمات التي يذكر أنها ملتزمة بتقديم أموال حتى الآن تشمل: كندا (٦٥٠ مليون دولار)، المفوضية الأوروبية (مليار دولار)، ألمانيا (مليار دولار)، المملكة المتحدة (٦٥٠ مليون دولار). انظر: «G-8 Partnership Needs more Funding.» *Arms Control Today*, vol.32, no.9 (November 2002), p.31, and الفصل ١٤ من هذا الجزء.

White House, Ibid.

(٢١٤)

Russian Federation Ministry of Foreign Affairs, «Answers by the Official Representative of (٢١٥) the Russian Ministry of Foreign Affairs, A. V. Yakovenko, to Questions from the Mass Media in Connection with the «Group of Eight» Agreement Completed in Kananaskis on the Global Partnership Against the Spread of Weapons and Materials of Mass Destruction.» 10 January 2003 (in Russian), <<http://www.mid.ru>>.

«News Chronology.» (September 2002), p. 36; «The Australia Group.» <<http://www.austlii.liagroup.net/>>, and

الفصل ١٨ من هذا الجزء.

في سنة ٢٠٠٢ قامت منظمة الصحة العالمية ومنظمة «مبادرة الحظر النووي» (NTI)^(٢١٧)، والأخيرة منظمة غير حكومية مقرها في الولايات المتحدة، بإنشاء الصندوق العالمي للرد في حالات الطوارئ كي تضمننا تمكن منظمة الصحة العالمية من إرسال وحدة ميدانية إلى أي مكان في العالم بعد مرور ٢٤ ساعة على الإبلاغ عن تفشي مرض معد، سواء بفعل أسباب طبيعية أم بفعل انتشار سلاح بيولوجي^(٢١٨). وهذا الصندوق، الذي أسس بمبلغ قدره ٥٠٠,٠٠٠ دولار، جزء من الشبكة العالمية للإنذار والرد الخاصة بمنظمة الصحة العالمية والمنسقة بواسطة مركز عمليات المنظمة في جنيف بشأن الإنذار والرد، والعاملة على مدار الساعة^(٢١٩). وهي تتمم شبكة المنظمة العالمية المعنية بمعلومات الصحة العامة، والتي تجمع وتحلل أخباراً إلكترونية ومعلومات أخرى عن حالات تفشي أمراض وعما يتعلق بها من تطورات.

في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، أُجريت مناورة «بوغورودسك ٢٠٠٢» التدريبية في نوغينسك، روسيا، لممارسة رد قوات أمن روسية على هجوم إرهابي مصطنع في منشأة كيميائية يسفر عن إصابات كثيرة. وتمت المناورة بالتعاون مع المركز الأوروبي - أطلسي لتنسيق الرد على الكوارث (EADRCC) والوحدة الأورو - الأطلسية للرد على الكوارث (EADRU)^(٢٢٠). وحضر المناورة مراقبون من منظمة تحريم الأسلحة الكيميائية ومكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية (UNOCHA)^(٢٢١) وكان هدفاً للمناورة الرئيسيان تحسين قدرة بلدان مجلس الشراكة الأورو - أطلسية على الرد على كارثة وبالنسبة إلى روسيا تنسيق ردها مع جهود دولية للإغاثة في الكوارث.

(٢١٧) وضعت «مبادرة الحظر النووي» (NTI) لتقليص الأخطار التي يمكن أن تشكلها أسلحة الدمار الشامل. موقع NTI على الإنترنت: <<http://www.nti.org>>.

World Health Organization, «WHO-NTI Establish a Global Emergency Outbreak Response (٢١٨) Fund.» WHO Press Release, 2 December 2002, <<http://www.who.int/mediacentre/releases/pr92/en/>>.

(٢١٩) المصدر نفسه.

(٢٢٠) يقوم المركز الأورو - أطلسي لتنسيق الرد على الكوارث EADRCC، الذي أسس في مقر الناتو في أيار/مايو ١٩٩٨، بتنسيق رد بلدان مجلس الشراكة الأورو - أطلسية على كوارث إنسانية على أراضيها. وأنشأ مركز EADRCC الوحدة الأورو أطلسية للرد على الكوارث EADRU، التي هي مسؤولة جزئياً عن الرد على كوارث إنسانية ناتجة من أعمال الإرهاب الكيميائي والبيولوجي. انظر: EADRCC, «Exercise «Bogorodsk 2002»—Lead in Scenario and Situation at the Start of the Exercise.» 24 July 2002, <<http://www.nato.int/eadrcc/bogorodsk/scen-sit.htm>>.

(٢٢١) مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية UNOCHA هو الهيئة الرئيسية المسؤولة عن ردود عالمية متعددة الأطراف على كوارث من صنع البشر أو كوارث طبيعية تستدعي مساعدة إنسانية. انظر: «News Chronology» (December 2002), p. 37-38.

VIII خلاصات

لقد ركز الكثير من الجهود لتقييد أو لتحريم تطوير عوامل أسلحة كيميائية وبيولوجية وإنتاجها واستخدامها على اتفاقيات تقليدية ومتعددة الأطراف لمراقبة التسليح ونزع السلاح. غير أن هناك بين الدول المتماثلة في التفكير اعتماداً متزايداً على إجراءات تعاون وطنية وخاصة بشأن قضايا مقلقة محددة لمواجهة أخطار أسلحة كيميائية وبيولوجية مدرّكة، بما فيها أخطار تشكلها منظمات غير حكومية. ويجري تنفيذ مجموعة واسعة من البرامج والمبادرات المرسومة لمواجهة الخطر المذكور، بما في ذلك: توكيد مجدّد على توجيهات وطنية لمراقبة الصادرات؛ وجهود لتنسيق وترسيخ محظورات قانونية وتشريعات ذات صلة ضد السلاح الكيميائي والسلاح البيولوجي؛ وإجراءات لتحسين مراقبة الأمراض محلياً ودولياً وقدرات الاستعداد والرد الوطنية والدولية؛ وتعاون محسّن في تطبيق القانون وأنشطة الاستخبارات.

تكرّس دول كثيرة الآن موارد لمواجهة خطر استخدام عوامل أسلحة كيميائية وبيولوجية من قِبل منظمات غير حكومية. وإلى المدى الممكن، ينبغي أن تكون هذه الموارد ملائمة للخطر الفعلي المائل وأن تأخذ في اعتبارها أن معظم الوفيات وحوادث التدمير كان سببها حتى الآن متفجرات وأسلحة نارية تقليدية^(٢٢٢). وهناك عقبات تقنية جديدة تحول دون استخدام الكثير من العوامل الكيميائية والبيولوجية للتسبب في إصابات ووفيات جمة. فسم الخروع، مثلاً، ملائم لأغراض الاغتيال أكثر مما هو ملائم لإيقاع إصابات كثيرة^(٢٢٣)، ومرد هذا من ناحية إلى أن من الصعوبة بمكان نشره كحلاّلة هوائية قابلة للبقاء، ومردّه من ناحية أخرى إلى صعوبات في إنتاج ونقل نظام إيصال صالح للاستعمال^(٢٢٤). والكثير من أنشطة مكافحة الإرهاب الموجهة ضد منظمات غير حكومية هي من طبيعة تطبيق القانون والاستخبارات وغير معلنة^(٢٢٥). وثمة إجراءات تتخذ بشكل متزايد لتصليب أهداف تقليدية إزاء هجمات،

(٢٢٢) انظرالمبحث ٥ في هذا الجزء.

(٢٢٣) قُتل الكاتب والمنشق البلغاري جيورجي ماركوف على أيدي عملاء لجهاز الأمن البلغاري في لندن في سنة ١٩٧٨، وذلك عندما وخزت إحدى ساقيه بمظلة حقتها بكرة من البلاتين - إيريديوم منطاة بالشمع ومملوءة بسم الخروع. وكُشف لاحقاً عن سبب الوفاة بعد أن استخرجت في المشرحة الكرية التي كانت لا تزال تحتوي على بقايا سم الخروع. انظر: F. R. Sidell, E. T. Takafuji and D. R. Franz, eds., *Medical Aspects of Chemical and Biological Warfare* (Washington, DC: Borden Institute, 1997), pp. 420-421.

(٢٢٤) بالإضافة إلى الخصائص التقنية، يتعين أن يكون نظام الإيصال من حجم ونوع لا يثيران شبهات لا داعي لها لدى الجمهور وأنظمة المراقبة التابعة للشرطة.

(٢٢٥) يذكر أن تسعين بلداً تتعاون بطريقة أو بأخرى مع جهود تقودها الولايات المتحدة لمكافحة الإرهاب. ويقدر أن خلايا إرهابية تعمل في ٦٠ بلداً أو أكثر. انظر: White House: «Remarks

وبسبب ذلك في أوضاع معينة قد يتوسع نطاق الأهداف المحتملة وطرق الهجوم ليشمل أسلحة كيميائية وبيولوجية.

ومن غير الواضح إلى أي مدى تتطلب مشكلة هجمات إرهابية محتملة بعوامل أسلحة كيميائية وبيولوجية رداً باستخبارات وتطبيق قانون وإلى أي مدى يستدعي رد عسكري. وبصورة عامة قد يكون الرد العسكري ضرورياً في حالات تنطوي على تورط منظمات غير حكومية بصورة مباشرة أو غير مباشرة؛ وربما ستكون الاستخبارات وتطبيق القانون مطلوبة في حالات تتضمن منظمات غير حكومية وخاضعة لسيطرة بلد معين ولسلطته القانونية. وسيكون من الحالات غير الواضحة حالة منظمة غير حكومية على أراضي دولة أخرى، ربما عاجزة.

إن هدف ودور الاتفاقيات المتعددة الأطراف بشأن مراقبة التسليح ونزع السلاح هما موضوع بحث مستمر. ومع أن اتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية والسامة واتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية أخضعنا لضغط شديد في الأعوام الأخيرة، فإن الأطر المؤسسية تبقى سليمة مع استمرار أنشطة على مستوى عملائي. وفي وسع المعاهدات تآدية دور مفيد في البيئة الأمنية الدولية الراهنة، والسبب، إلى حد ما، هو أنها توفر للدول منتدى للتوافق على مسائل حساسة سياسياً قد يتعذر التوافق عليها في سياق ثنائي أو إقليمي. وهي، بالإضافة إلى ذلك تشجع أو تتطلب تآلفاً بين تشريعات وقرارات ضد أنشطة متصلة بأسلحة كيميائية وبيولوجية. وقد توفر السكرتيريات الدولية لتنفيذ مثل هذه الاتفاقيات خبرات ومعلومات بشأن قضايا محددة قد لا يكون للبلدان سبيل للوصول إليها أو قد تجد من الصعب سياسياً الحصول عليها من بلدان أخرى على نحو ثنائي. والأمر الذي يبقى قيد المراجعة هو إلى أي مدى يمكن إقامة تكامل بين جهود ثنائية وإقليمية ومتعددة الأطراف وكيف يتعلق أحدها بالآخر في البيئة الأمنية الدولية الحالية - مع تركيزها المتزايد على تحديد هوية خطر الإرهاب بأسلحة كيميائية وبيولوجية والتصدي له.

by the President at 2002 Graduation Exercise of the United States Military Academy West Point, New York,» Press Release, 1 June 2002, <<http://www.whitehouse.gov/news/releases/2002/06/20020601-3.htm>>, and «President Bush Signs Homeland Security Act».

المبحث الخامس

أسلحة التمزيق الشامل؟

جان باسكال زاندرز

I مقدمة

في ١١ أيلول/ ديسمبر ٢٠٠١ حلق إرهابيون بثلاث طائرات وارتطموا عمداً بمركز التجارة العالمية في مدينة نيويورك وبمبنى البنتاغون، عبر النهر من واشنطن دي سي. هذه الهجمات الإرهابية غير المسبوقة بدلت جذرياً التصورات الأمنية بطرق عدة. أولاً، أضحت الديمقراطيات في أنحاء العالم تدرك تزايد قابلية تعرّضها للعدوان، وبخاصة لأن الإرهابيين استغلوا انفتاح هذه المجتمعات كي يدبروا خططاً لهجماتهم. ثانياً، بدلاً من ضربة هائلة تنطوي على أسلحة متطورة، قد تكون الأخطار الرئيسية مكونة من هجمات غير متوقعة ولا يمكن التكهّن بها وتنفذ بوسائل غير متطورة نسبياً لكنها ذات عواقب مريعة تنزل بالمجتمع المستهدف. ثالثاً، إن وضعاً أمنياً قومياً قائماً على إجراءات دفاعية سلبية وعلى التخفيف من نتائج هجوم قد يقدم للمواطنين والبنية التحتية الحرجة حماية قليلة جداً وبعد فوات الأوان.

إن الأسلحة غير التقليدية، على وجه الخصوص، سبب لقلق إضافي في هذه البيئة التهديدية الجديدة. وهي تشمل على عوامل بيولوجية وكيميائية ونووية وإشعاعية وأنظمة إيصالها^(١). وللأسلحة النووية الإمكانية الأعظم لإحداث دمار واسع النطاق، لكن لا تزال بعيدة عن تناول المنظمات الإرهابية. وتمتلك الفئات الأخرى إمكانية إحداث دمار هائل أو إصابات جمّة، إلا إن مثل هذه النتائج لاستخدامها ليست السيناريوات الأكثر احتمالاً^(٢). لكن، في حال استخدام أسلحة إشعاعية، وهو ما

(١) انظر الفصلين ١٥-١٦ من هذا الجزء.

(٢) J. P. Zanders [et al.], «Risk Assessment of Terrorism with Chemical and Biological Weapons,» in: *SIPRI Yearbook 2000: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2000), p. 559.

يتضمن نشر جسيمات مشعة بواسطة تفجير متفجرات (تسمى قنابل قذرة)، فقد تستدعي المعالجة تدمير مبان وبنية تحتية أخرى ملوثة. وقد سبق أن استخدمت عوامل كيميائية وبيولوجية في هجمات إرهابية عدة، كالهجمات التي نفذتها طائفة أوم شينريكيو الدينية اليابانية بغاز الأعصاب في ماتسوموتو وطوكيو في سنتي ١٩٩٤ و١٩٩٥، والرسائل البريدية التي لوثت بأبواغ الجمرة الخبيثة (أنثراكس) ووجهت إلى أعضاء بارزين في الكونغرس وفي وسائل الإعلام عقب هجمات ١١ أيلول/سبتمبر^(٣). وأظهرت الهجمات بالجمر الخبيث أن لا إصابات جماعية تنتج بالضرورة حتى لو استخدم الإرهابيون واحداً من أشد العوامل فتكاً وأعدوه بطريقة متطورة. ولكن التأثير النفسي لهجوم إرهابي بعوامل كيميائية وبيولوجية يضحّم بسبب خبث هذه العوامل، ويمكن استخدامها أن يحدث فوضى طويلة الأمد في الأنشطة الاجتماعية والاقتصادية مع تأثيرات تتخطى كثيراً منطقة الهجوم المباشرة.

نتائج استعمال العناصر الكيماوية والبيولوجية

في تباين عن نوع الإرهاب الذي جرى التعرض له في ١١ أيلول/سبتمبر، فإن استخدام عوامل كيميائية وبيولوجية لن يكون بالضرورة عملاً من أعمال العنف المباغت؛ إذ سيكون هناك مهلة بين إطلاق العامل وتلوث الهدف ومهلة أخرى بين التلوث وظهور أعراض التسمم أو التلوث. وقد تراوح هاتان المهلتان بين دقائق وأيام وأشهر وفقاً لنوع العامل المستخدم وكميته، وقرب الضحية من مصدر التلوث، و«الشحنة» السامة أو المعدية المتلقاة، والبيئة التي يُطلق فيها العامل (حيز مفتوح أو مغلق، حضور أو غياب حواجز مادية في طريق العامل، كمية الريح، درجة الرطوبة... إلخ). وفي معظم الحالات، تعمل العوامل الكيميائية والبيولوجية على نحو غادر. فهناك عوامل معينة يبقى ضحاياها غافلين عن التعرض لها حتى وقت متأخر جداً، حين يغدو رد تأثيراتها متعذراً. ومما يميز هذا الوضع أنه بعد مرحلة أولية تقع فيها إصابات قليلة وربما متفرقة، يزداد عدد الحالات إلى أعلى نقطة ثم يهبط بالتدرج. والفواصل الزمنية للتعرض لعوامل كيميائية أقصر عادة من الفواصل الزمنية للتعرض لعوامل بيولوجية.

وبسبب هذه التأخيرات، يمكن أن تكون موارد حرجة - مثل وكالات الطوارئ والصحة وتطبيق القانون - مقيدة لفترات طويلة. وبالإضافة إلى الضحايا، يمكن أن

J. P. Zanders, J. Hart and F. Kuhlau, «Chemical and Biological Weapon Developments and (٣) Arms Control,» in: *SIPRI Yearbook 2002: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2002), pp. 696-703.

تتعرض مجموعات كبيرة من الناس (أمثال عمال مساعدين وأفراد عائلات وأولئك الذين يكونون قريبين من موقع الحادث) للتأثيرات اللاحقة للعوامل ويكون عليها تلقي علاج وقائي. ويمكن أيضاً أن تعرفل أنشطة اقتصادية بصورة خطيرة بسبب الحاجة إلى تحديد مصدر التلوث واحتوائه وربما إزالة التلوث عن منطقة وقوع الهجوم. وغالباً ما يلي الهجوم بمواد كيميائية وبيولوجية هجمات مقلدة أو حيل، الأمر الذي يضاعف من تقييد الموارد الحرجة.

لقد عوملت الهجمات الإرهابية بعوامل كيميائية وبيولوجية حتى الآن كحالات جنائية (رغم خطاب «الحرب على الإرهاب»). وهدف التحقيق الجنائي هو تحديد هوية مرتكب الهجوم وبناء دعوى من أجل محاكمة ناجحة. وكما ظهر في الهجمات برسائل ملوثة بالجمرة الخبيثة، فقد تختبر هذه المتطلبات حدود الفهم الحالي لتركيبية مثل هذه العوامل وسلوكها بعد انتشارها وتأثيرها النفسي. وتميل التحقيقات الجنائية إلى العمل ببطء، وهو ما يتعارض مع الحاجة إلى رد سريع. وتوجد الرغبة في تحاشي إصابات إضافية وأساليب التعامل مع نتائج هجوم إرهابي بعوامل كيميائية وبيولوجية وضماً مختلفاً بصورة جوهرية عن إدارة استخدام أسلحة كيميائية وبيولوجية على أرض المعركة. وعلى سبيل المثال، تعرقلت عمليات التنظيف الشامل في مبان لوثتها أبواغ الجمرة الخبيثة بغياب إجماع بشأن ما يشكل بيئة آمنة بعد إزالة التلوث. ونتيجة لذلك، لبث مبنى هارت لمكاتب مجلس الشيوخ مغلقاً لأشهر؛ وبعد الهجمات بـ ١٨ شهراً كان مركز برنتوود لمعالجة البريد وتوزيعه في مقاطعة كولومبيا لا يزال مغلقاً.

الإرهاب بواسطة استخدام المواد السامة

يمكن أن يُنفذ الإرهاب أيضاً بعوامل ملوثة من نوع عسكري (مثل هجمات أوم شينريكيو بغاز الأعصاب) أو بمواد كيميائية صناعية وتجارية سامة. فإذا استُخدمت لأغراض كهذه، فإن عدة مواد كيميائية صناعية بالغة الخطورة - بما فيها الأمونيا والكلور وكلوريند الهيدروجين والفسجين وثاني أكسيد الكربون - ستفنت كغازات ويكون لها مفعول سمي شديد نسبياً عند استنشاقها. ومن العناصر المهمة في حساب الخطر ما إذا كان في الإمكان إنتاج عامل كيميائي وبيولوجي محتمل وتخزينه ونقله بحجم كبير. وغالباً ما تكون مواقع إنتاج مواد كيميائية وتخزينها قائمة قرب مناطق سكنية، ويشكل احتمال تخريب هذه المنشآت الصناعية مصدر قلق بالغ. وتشير حوادث عرضية سابقة في الصناعة الكيميائية إلى الخطورة المحتملة كحدث كهذا. وكان أسوأ حادث صناعي ذلك الذي وقع في ليلة ٢-٣/١٢/١٩٨٤، عندما أطلق مصنع المبيدات الحشرية «يونيون كاربايد» في بوبال الهندية نحو ٤٠ طناً من

إزوسيانات المتيل في الجو^(٤). فقد انتشر البخار مسافة ٨ كلم باتجاه الريح فوق مدينة يقطنها ٩٠٠,٠٠٠ نسمة. وقُتل في الحال ما يقدر بـ ٢٠٠٠ شخص ثم مات ١٥٠٠ شخص آخر في أشهر تالية. وبالإضافة إلى ذلك، أصيب بجروح ١٠٠,٠٠٠ - ٣٠٠,٠٠٠ شخص. وبعد مرور عقد من الزمن، بقي ما يقدر بـ ٥٠,٠٠٠ شخص مقعدين جزئياً أو كلياً. كما أن الكارثة التي كانت نتيجة مزيج من الأخطاء القانونية والتكنولوجية والتنظيمية والبشرية، سببت أضراراً جسيمة في المحاصيل الزراعية والدواجن - نفق نحو ٧٠٠٠ حيوان. وغادر نصف السكان بوبال في أعمال إجلاء عشوائية وغير مضبوطة^(٥).

ليس من المحتمل أن تحدث حوادث من هذا القبيل خسائر بحجم خسائر بوبال. ولكن الصدمة النفسية والانعكاسات الاقتصادية وفقدان الثقة بالسلطات السياسية يمكن أن تنجم عن ضربة إرهابية ضد موقع يجري فيه صنع مواد كيميائية سامة أو تخزينها أو استخدامها. ففي ١٠ تموز/يوليو ١٩٧٦، وفي إثر انفجار في مصنع إكميسا ICMESA الكيميائي في ميدا الإيطالية، وهي مدينة صغيرة تبعد نحو ٢٠ كلم شمالي ميلانو، انتشرت في الجو محتويات مفاعل تضمّ بشكل أساسي ثلاثي كلور الفينول ٢، ٤، ٥ فضلاً عن ٢٥٠ غراماً من المنتج الجانبي الصناعي السام للغاية TCDD (٢، ٣، ٧، ٨ - رباعي الكلور ثنائي البنزو - p - ديوكسين)^(٦). وقد لوثت الغمامة منطقة سكنية مكتظة طولها ٦ كلم وعرضها ١ كلم تقريباً، وتأثرت مدينة سيفيزو المجاورة تأثراً شديداً. وأحدثت الكارثة صدمة قوية على نحو خاص في السكان المحليين، وذلك لأسباب ليس أقلها المعلومات غير الكافية واستراتيجيات الاتصال الناقصة. وفي غضون أيام بدأ السكان يعانون

(٤) إزوسيانات المتيل (MIC) وسيط في إنتاج مبيدي الحشرات الزراعيين كبرابريل وألديكارب. ويتم إنتاج MIC بتفاعل الفسجين مع متيل الأمين، انظر: R. Kalra, G. V. Henderson and G. A. Raines, «Contagion Effects in the Chemical Industry Following the Bhopal Disaster.» *Journal of Financial and Strategic Decisions*, vol. 8, no. 2 (Summer 1995), p. 2.

(٥) T. Patel, «Bhopal Disaster in India and Trade Aspects.» *TED Case Studies*, vol. 5, no. 1 (January 1996), <<http://www.american.edu/projects/mandala/TED/bhopal.htm>>; P. Hrivastava, «Long-term Recovery from the Bhopal Crisis.» in: J. K. Mitchell, ed., *The Long Road to Recovery: Community Responses to Industrial Disaster* (Tokyo: United Nations University Press, 1996), available at: <<http://www.unu.edu/unupress/unupbooks/uu211e/uu211e00.htm#Contents>>, and US Chemical Safety and Hazard Investigation Board, «Bhopal Disaster Spurs US Industry, Legislative Action.» <<http://www.chemsafety.gov/lib/bhopal01.htm>>.

(٦) TCDD هو أيضاً منتج تجزئة للعامل البرتقالي (Orange Agent) - مزيج ٥١ / ٥٠ من مبيدين للأعشاب: ٢، ٤، - د (حمض ٢، ٤ - ثنائي كلوروفينوكسي الخل) و ٢، ٤، ٥ - ت (حمض ٢، ٤، ٥ - ثلاثي كلوروفينوكسي الخل). وكان العامل البرتقالي لاحقاً (مسقطاً لأوراق الشجر) مستخدماً على نطاق واسع في حرب فيتنام في الستينيات. وقد قاد TCDD إلى استنتاج أنه العامل المسبب لأعراض مختلفة عاناها الجنود الأمريكيون والسكان الفيتناميون الذين تعرضوا لتأثيرات اللاحق.

طفحاً جلدياً (حروقاً) بسبب تعرضهم لثلاثي كلور الفينول ٢، ٤، ٥؛ وبعد أربعة أيام على الانفجار أخذت دواجن مسممة بالديوكسين تنفق. وجرى إجلاء القاطنين في جوار المصنع وإتلاف الخضر والفاكهة والدواجن في المنطقة الملوثة. وكان هناك حوالي ٢٠٠ حالة عُدة مكلورة (Chloracne) (طفح جلدي يعقب التعرض للكلور أو لمركباته)، وكان للحادث عواقب صحية وبيئية لأجل طويل غير محدد. وكان لا بد من القضاء على نحو ٧٠,٠٠٠ حيوان، وبرزت الحاجة إلى عملية مطولة لإزالة التربة الملوثة بالديوكسين في المنطقة المنكوبة^(٧).

وبحسب أهدافه، يستطيع الإرهاب بمواد سامة صناعية أيضاً أن يحدث على نطاق أضيق كثيراً. ففي تموز/يوليو ٢٠٠١، قام ١٥٣ عاملاً، كانوا قد سرحوا من مصنع سيلاتكس الكيماوي في مدينة جيفي (Givet) في الشمال الفرنسي، بسكب نحو ٥٠٠٠ لتر من حمض الكبريت في أحد روافد نهر الموس لإرغام الحكومة الفرنسية على الموافقة على مطالبهم المتعلقة بتعويض نهاية الخدمة وبدلات التعطل من العمل. وهدد العمال بإفراغ ٥١,٠٠٠ لتر آخر في النهر. وتمكن رجال الإطفاء بسرعة من السيطرة على انتشار الحمض قبل تدفقه إلى بلجيكا، وساعدهم في ذلك أن المضربين أضافوا إلى المادة السامة مادة ملونة. ووافقت الحكومة الفرنسية على المطالب إلى حد ما (كان المضربون قد هددوا بنسف المصنع الذي كان يخزن فيه ثاني كربون الكبريتيد والصدوا أيضاً)، الأمر الذي قاد إلى مناقشة ما إذا كان ينبغي للحكومة أن تستسلم لتهديدات إرهابية بشن هجمات^(٨).

وغالباً ما ترتبط الهجمات على نطاق ضيق بسموم متوفرة تجارياً، كما هي حال التلاعب بالمواد الغذائية أو مهاجمة أفراد أو ممتلكات بمادة حمضية، بجماعات ذات قضية واحدة (أمثال غلاة المدافعين عن البيئة أو المدافعين عن حقوق الحيوان)، أو موظفين ساخطين أو أعضاء جماعات راديكالية. وقد استُخدمت مواد كيميائية عالية الرتبة في عمليات اغتيال^(٩).

A. Hay, *The Chemical Scythe: Lessons of 2,4,5-T and Dioxin* (New York: Plenum Press, 1982), (٧) pp. 197-227; and B. De Marchi, S. Funtowicz, and J. Ravetz, «Seveso: A Paradoxical Classic Disaster,» in: Mitchell, ed., Ibid.

C. Mathiot, «Les Employés de Cellatex déversent leur détresse,» [The Employees of Cellatex (٨) Spill Their Distress], *Libération* (Internet ed.), 18/7/ 2000, <<http://www.liberation.fr/quotidien/semaine/20000718/18mara.html>>, and E. Cué, «Ecoterrorism as Negotiating Tactic,» *Christian Science Monitor* (Internet ed.), 21 July 2000, <<http://www.csmonitor.com/durable/2000/0721p8s1.htm>>.

Zanders [et al.], «Risk Assessment of Terrorism with Chemical and Biological Weapons,» pp. (٩) 543-545.

الهجمات الإرهابية بعناصر بيولوجية

في سنة ١٩٨٤ استخدمت طائفة راجنيش عاملاً شائعاً، هو السالمونيلا، للتسبب بإعياء عدد كبير من الناس منعاً لمشاركتهم في انتخابات محلية في أوريغون. وهناك محاولات قليلة أخرى لاستخدام أمراض لتحقيق أهداف إرهابية. وباستثناء الرسائل التي لوثت بالجمرة الخبيثة وأرسلت إلى أعضاء في الكونغرس والإعلام الأمريكيين في سنة ٢٠٠١، لا يبدو أن أيًا من المحاولات وُجّهت ضد بشر بالدرجة الأولى. فخلال انتفاضة الماوماو في كينيا سنة ١٩٥٢ استُخدمت مادة سامة من شجيرات حليب إفريقية لقتل مواش. وبالإضافة إلى ذلك، قامت منظمات فلسطينية في حالات كثيرة بتلوين صادرات من الفاكهة الإسرائيلية بعوامل كيميائية وبيولوجية. ويعتقد أن حوادث أخرى كان وراءها مجرمون. ومنذ سنة ١٩٩٨ سجلت وزارة العدل الأمريكية ومكتب التحقيقات الفدرالي (FBI) زيادة ملحوظة في عدد «الأحداث» (بما فيها خدع وتهديدات) التي انطوت على عوامل غير تقليدية، كان الكثير منها بيولوجياً في طبيعته.

وقد انبرى محللون إلى تفحص الأشكال الجديدة للإرهاب بعوامل مسببة للأمراض، وذلك بدافع من التقدير المتزايد للعقبات التي واجهها إرهابيون باحثون عن وسائل بيولوجية لإيقاع إصابات جماعية. وثمة عوامل (Factors) أخرى ساهمت في تغيير بؤرة الاهتمام، منها ملاحظة أن منظمات إرهابية «تقليدية» حولت جهودها من قتل بشر إلى مهاجمة أهداف اقتصادية؛ وإدراك الضرر الذي أحدثه مؤخراً انتشار أوبئة بين حيوانات المزارع - مرض الحمى القلاعية (FMD)، مرض جنون البقر (BSE) اعتلال الدماغ البقري (الإسفننجي)، مختلف أشكال حمى الخنازير، وإلى ما هناك - وتأثيرها الاقتصادي؛ والمعلومات التي مفادها أن بعض الدول أدارت، حتى فترة قريبة، برامج سلاح بيولوجي هجومي مضاد للمحاصيل الزراعية.

إن هدف الحرب المضادة للمحاصيل الزراعية هو تقويض وتدمير ما يحققه خصم من تقدم واستقرار اقتصاديين. ومن الصعب قياس النتائج المحتملة للإرهاب بعوامل بيولوجية ضد أهداف زراعية. ولا يزال الجدل بشأن هذا الموضوع في مرحلته الأولية. وكما في حالة السيناريوات الكارثية للإرهاب باستخدام أسلحة كيميائية وبيولوجية، يميل المحللون إلى التركيز على حدود ما هو ممكن تقنياً وعلى تقديم وصف مفصل لجميع نقاط الضعف في المجتمعات الديمقراطية والصناعية. وتظهر في مثل هذه التقديرات نقطتان بشكل بارز: أهمية الزراعة وأنشطة اقتصادية أخرى معتمدة على الإنتاج الزراعي (كالنقل والتوزيع) بالنسبة إلى الناتج المحلي الإجمالي لبلد ما؛ والتأثير الاقتصادي لتفشي أمراض معدية جداً. والنقطة الأخيرة تتضمن فقدان مواش ومحاصيل أو إصابتها بأضرار، وتكلفة جهود احتواء حالات التفشي وما للقيود المفروضة على التجارة بسبب هموم صحية من تأثير على التجارة الدولية. هذه التكاليف قد تساهم،

بدورها، في زعزعة استقرار بنى المجتمع الاجتماعية والسياسية. وقد تكون دول نامية تعتمد اقتصاداتها إلى حد بعيد على محصول غذائي واحد أو على نوع واحد من المواشي ودول ذات نسيج مؤسسي أو اجتماعي هزيل عرضة للأذى على نحو خاص.

وقد أظهرت تحليلات لبرامج عسكرية معروفة أن مهاجمة المواشي والمحاصيل بعوامل بيولوجية تُعتبر أقل تطلباً من الناحية التقنية من مهاجمة البشر. والعديد من العوامل المحتملة المضادة للمحاصيل أو للمواشي غير قابل للانتقال من الحيوانات إلى البشر (non - zoonotic)، وهي لذلك تشكل خطراً محدوداً أو لا تشكل أي خطر على الجنّة. وعلاوة على ذلك، فإن العراقيل التقنية لتحويل العوامل إلى سلاح محدودة، وكثير من أدوات النشر متوفر تجارياً. كما أنّ الأمن متدن في كثير من المواقع المحتملة لنشر عوامل، كالمراعي والحقول ودور مزاد المواشي وسلسلة توزيع البذور والأسمدة والمبيدات الحشرية والعلف من المنتج إلى المستهلك. ويتمتع القطاع الزراعي عموماً بحماية أقل من قطاعات صناعية أو اقتصادية أخرى. ويضاف إلى ذلك أن الحصول على سلالات جراثيم ممرضة وغير قابلة للانتقال من الحيوانات إلى البشر سهل نسبياً لأن ضوابط مراقبة العضويات المجهرية التي لا تلوث إلا النباتات والمواشي قليلة، وتنميتها أسهل من تنمية جراثيم ممرضة للبشر. وأخيراً، لان الإرهاب بعوامل بيولوجية ضد أهداف زراعية يسعى بشكل رئيسي لتمزيق الأنشطة الاقتصادية، فقد تكون الموانع الأخلاقية لمثل هذه الأعمال ضعيفة وقد تكون الخسارة المحتملة لدعم المجموعة محدودة. هذه العوامل مجتمعة يمكن أن تشجع منظمات إرهابية أو أفراداً إرهابيين على استخدام عملاء بيولوجية للإرهاب.

تكنولوجيا انتشار هذه العناصر

إن الحدود العليا للضرر الذي يحدثه عمل إرهابي بعوامل كيميائية أو بيولوجية يمكن تقديره. غير أن السؤال يبقى ما إذا كان مستوى التكنولوجيا سيمنع جهة إرهابية من نشر العامل المتاح لها أو ما إذا كانت هذه الجهة ستختار بدلاً من ذلك تكنولوجيا نشر (Dissemination) تحدث مستوى الضرر أو الفوضى المطابقة لأهدافها. ومنظومة الخيارات واسعة للغاية. ففي وسع الإرهابيين التفكير في طريقة مركبة كأن يستخدموا آلات تعفير المحاصيل أو طائرات بدون طيار لنشر عوامل فوق مساحات واسعة. لكن قد تكون معدات الرش التجارية غير ملائمة لنشر عوامل كيميائية وبيولوجية بطريقة مثلى^(١٠). ومن ناحية أخرى، يمكن ان تكون تكنولوجيا النشر بسيطة بسيطة وضع جرثومة ممرضة على أطعمة في مطاعم، أو ثقب أكياس بلاستيكية مملوءة بغاز

(١٠) انظر الفصل ١٦ من هذا الكتاب.

اعصاب، أو إطلاق مواد سامة من خزانات إلى نهر، أو رمي ضحية بعامل محرق، أو التلاعب بمنتجات غذائية بحقنها بمادة غريبة. هذه الأمثلة توضح الكوابح التي تفرضها التكنولوجيا على ما يمكن تحقيقه. ولكن إذا شاء إرهابي اللجوء إلى جرثومة ممرضة ومعدية للغاية لكنها لا تنتقل من الحيوان إلى الإنسان، كالحمي القلاعية، فإن أدوات نشر بسيطة ستكون ملائمة لإحداث ضرر أو فوضى اقتصادية واسعة. (يتطلب تحقيق نتائج مماثلة بجراثيم ممرضة للنباتات أداة أكثر تطوراً لأن مثل هذه الجراثيم تعتمد كثيراً على الأحوال البيئية).

بحثاً عن سياسات متوازنة

زادت هجمات ١١ أيلول/سبتمبر ورسائل الجمره الخبيثة التي أرسلت في إثرها إحساس العالم الغربي بإمكانية التعرض لإرهاب جزافي يوقع إصابات جماعية. ورغم الفارق في النطاق، فقد أظهر كلا الحدثين إمكان نشر فوضى اجتماعية واقتصادية واسعة. وكان تركيز العديد من الخبراء في الماضي على الإرهاب الذي يستخدم أسلحة كيميائية وبيولوجية قد أبرز احتمال التسبب في أعداد كبيرة من الإصابات، ويبقى احتمال حدوث ذلك ضئيلاً بسبب التحديات التكنولوجية الماثلة في تطوير عوامل كيميائية وبيولوجية وصنعها ونشرها، والمطالب التي تلقها هذه التحديات على البنية التنظيمية للكيان الإرهابي. ولكن، بالإضافة إلى التسبب في إصابات بشرية، يمكن أن يُقصد بأعمال الإرهاب تخريب الاقتصاد أو تمزيقه. وهناك تشكيلة واسعة من المواد الكيميائية الصناعية (من المواد السامة جداً إلى النفط) يمكن أن تستخدمها بسهولة جماعات منافحة عن قضية واحدة ومجرمون ومنظمات ذات بني متراخية. ويمكن نشر مثل هذه المواد الكيميائية في البيئة بقليل من التحضير السابق (بإتلاف خزانات تحوي مثل هذه المواد، مثلاً) بهدف تخريب الاقتصاد أو الابتزاز بالتهديد بإحداث دمار بيئي. وعلى نحو مماثل، يمكن استخدام عوامل بيولوجية لإحداث تمزق اقتصادي واسع النطاق لأن في الإمكان استخدامها لتلويث مواش أو إتلاف محاصيل. وبسبب الوقت اللازم لتطور مرض حيواني أو مرض نباتي، فإن هجوماً كهذا سيمتد على فترة طويلة من الوقت حتماً. وتتطلب الحاجة إلى الاحتواء والمعالجة والتعويض مشاركة كل من السلطات المحلية والسلطات الوطنية. ولن يكون الضرر الاقتصادي محصوراً في قتل مواش أو إتلاف محاصيل بل سيؤثر أيضاً على مشاريع أخرى تعتمد على أنشطة زراعية وتجارة دولية. وتكون المجتمعات التي تعتمد على زراعات أحادية في معيشتها معرضة للخطر على نحو خاص.

إن مدى الاحتمالات واسع، ومن الواضح أنه ما من حكومة يمكنها أن تكون مهيئة للتعامل مع جميع الحالات الطارئة. وتتميز القضايا المطروحة لضبطها بجانب من التعقيد مقارنة بتحديات الحرب الباردة التي كانت تقضي بحماية المدنيين من عواقب

حرب نووية - مع الفارق أن نتائج الهجمات الإرهابية ستفرض التعامل معها في بيئة «زمن سلم». ويجب أن تصمّم التدابير التي لا بد من اتخاذها للحؤول دون أعمال إرهابية، ولحماية الناس والبنى التحتية، والتعامل مع نتائج هجوم إرهابي وتتخذ بطريقة تجعل ما يحدثه الهجوم الإرهابي من تمزيق للأنشطة الاقتصادية والاجتماعية في حدوده الدنيا. كما يجب على مثل هذه التدابير تحاشي الإضرار بالمبادئ الأساسية المنظمة للمجتمع.

وفي معظم الحالات تمحور الجدل بشأن ردود السياسة على الإرهاب الذي تستخدم فيه عوامل كيميائية وبيولوجية حول العمل الوقائي وإدارة نتائج هجوم كهذا. والتطبيق غير المميز لعبارة «سلاح دمار شامل» على أي نوع من العوامل الكيميائية أو البيولوجية والتركيز المطلق على نتيجة استخدام مثل هذه العوامل يستحضران صور الإصابات الجماعية. وفي هذا الموقف، الإرهاب المنطوي على عوامل كيميائية وبيولوجية هو مسألة إذا، لا مسألة متى. وجسامة احتمال وقوع مثل هذا الحدث الكارثي وما يليه تنعش افتراضات مضللة بشأن رعاية دولة لإرهابيين. فهي تقود إلى اعتقاد بوجود حشد موارد وطنية هائلة لمواجهة الخطر وتبعاته، كما لو أن البلد في حالة حرب. وعلى نحو متباين عن هذه الرؤى المظلمة، فإن جميع الهجمات الإرهابية المعروفة التي تنطوي على استخدام عوامل كيميائية وبيولوجية أسفرت عن إصابات قليلة ووفيات أقل نسبياً.

وما دام يستحيل تحديد الأهداف قبل وقوع هجوم، فإن الإرهاب الذي يستخدم عوامل كيميائية وبيولوجية يوجه ضربته إلى المجتمع ككل. وقد يكون الجناة محلين أو أجانب، وفي وسعهم أن يختاروا من سلسلة واسعة من العوامل ووسائل إيصالها، حيث إن كثيراً منها يمكن الحصول عليه بسهولة في مجتمعات صناعية ومتقدمة علمياً. وفي ظل الشكوك والسلسلة الواسعة من السيناريوات المعقولة في ظاهرها، من الملائم تحديد إجراءات مضادة نوعية وذات مردودية، وهي إجراءات يمكنها أيضاً المساهمة في تحسين معايير الصحة والسلامة في المجتمع. وتتضمن مثل هذه الإجراءات الاستثمار في البنية التحتية الصحية بحيث يكون هناك توزيع إقليمي جيد لأقسام الطوارئ وعدد احتياطي من الأسرة في المستشفيات. وقد يكون من الحكمة إنشاء عدد من المختبرات المتخصصة في المستشفيات في أنحاء البلد كافة للتعرف سريعاً على مواد سامة وجراثيم ممرضة نادرة بحيث يمكن تزويد أول المستجيبين وسواهم من موظفي الطوارئ بمعلومات حول طبيعة التلوث أو العدوى. ويمكن استخدام دورات سنوية تذكيرية وتدريبية لأطباء وموظفين طبيين آخرين لتعويدهم على أمراض غير عادية بهدف تحسين قدرتهم على التوصل إلى تشخيصات سريعة ودقيقة. وهناك أيضاً حاجة إلى وسائل اتصال ملائمة لمختلف خدمات الطوارئ وإلى معدات كشف

وتشخيص ميدانية مناسبة لوحداث الطوارئ المدنية، مثلما هناك حاجة إلى كميات كافية من معدات التطبيب. ويجب إجراء تمارين واقعية من أجل اختبار التدابير والمعدات وتحسينها.

وتشكل الوثائق القانونية والسياسية التي توضع وتطبق قبل حدوث عمل إرهابي ينطوي على عوامل كيميائية وبيولوجية مجموعة ثانية من التدابير النوعية وذات المردودية. فنصوص مكافحة الإرهاب في القانون الجنائي الوطني يجب أن تقوم على معيار الأهداف العامة (GPC) في المادة ١ من اتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية والسامة (BTWC) لسنة ١٩٧٢ والمادة ٢ من اتفاقية (حظر) الأسلحة الكيميائية (CWC) لسنة ١٩٩٣. فمعيار الأهداف العامة يحرم في الأساس التلاعب أو امتلاك جراثيم ممرضة ومواد سامة لأغراض غير مسموح بها صراحة في أي من الاتفاقيتين. وفي الإمكان إدراج المعيار في أجزاء التشريع الوطني التي تجعل الممنوعات في المعاهدات الدولية قابلة للتطبيق على أشخاص طبيعيين وقانونيين على التراب الوطني أو تحت سلطة دولة طرف أو يمكن أن يصبح جزءاً من القانون الجنائي. ومن شأن هذا أن يمكن سلطات تطبيق القانون من إلقاء القبض على إرهابيين أو مجرمين قبل أن يرتكبوا عملاً إجرامياً على أساس أن امتلاك عوامل أو معدات كيميائية وبيولوجية لا يمكن تبريره بموجب اتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية والسامة واتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية (رغم عدم وجود معاهدة موازية، فإن في الإمكان تطبيق مبدأ معيار الأهداف العامة على الأسلحة الإشعاعية أيضاً). وعلى نحو مثالي، ستقوم الدول بتنسيق التشريعات في ما بينها - وخصوصاً في إطار ترتيبات سياسية أو اقتصادية أو أمنية إقليمية - بحيث لا يستطيع الإرهابيون استغلال الضعف القانوني لبلد ما كي يعدوا لهجمات على أهداف في بلد آخر. ومن خلال تعاون دولي تحت مظلة اتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية والسامة واتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية، يمكن وضع برامج لمساعدة أطراف الاتفاقيتين في صياغة تشريع وطني ملائم.

ومن المهم أيضاً بالنسبة إلى السلطات المدنية أن تدرك أن المقاييس العسكرية لإزالة التلوث الكيميائي والبيولوجي تختلف بشكل أساسي عن المقاييس المطلوبة في وضع مدني. فالمقاييس العسكرية محكومة بضرورة عملانية في ميدان القتال، وفي ظروف معينة يضطر القادة العسكريون إلى قبول إصابات ناجمة عن مواد كيميائية وبيولوجية. وليس هناك تساهل من هذا القبيل تجاه الإصابات في المجتمع المدني. ولكن، إذا كانت المقاييس المدنية محددة عند مستويات منخفضة من دون داع، أو أسوأ من ذلك، إذا كانت غير متبينة لمستويات مقبولة، فإن إعادة الأنشطة إلى طبيعتها بعد هجوم إرهابي ستكون متأخرة كثيراً وستسبب تمزقاً اجتماعياً وخسارة اقتصادية يفوقان ما يمكن أن يحدثه الهجوم نفسه.

خلاصة القول، في حين أن من الضروري أن يجعل صناع السياسة خطر الإرهاب الذي ينطوي على استخدام عوامل كيميائية وبيولوجية في أعلى سلم الأولويات، فمن المهم بالقدر نفسه ألا يفرطوا في إضفاء الإثارة على الخطر، وخصوصاً، على نتائج أحداث افتراضية. وفي وسع الحكومات والسلطات العامة اتخاذ تدابير وقائية واسعة ضد الإرهاب الذي يستخدم عوامل كيميائية وبيولوجية من دون اللجوء إلى تعبئة شاملة للموارد الوطنية كما لو أن البلد يخوض حرباً شاملة (مثل التطعيم الجماعي في الولايات المتحدة ضد الجدري والجمرة الخبيثة). مثل هذه التدابير نوعية وذات مردودية عالية. ويضاف إلى ذلك أنها ليست «استثمارات غير منتجة»؛ فالمجتمع يستفيد من التحسينات المدخلة على الإجراءات الصحية وإجراءات بنية الطوارئ التحتية، التي يمكن استخدامها أيضاً في حال حدوث كوارث طبيعية أو حوادث صناعية كبيرة (مع ان أوجهاً معينة ستكون مقتصرة بالضرورة بالضرورة على الإرهاب الذي يستخدم عوامل كيميائية وبيولوجية). غير أن من المهم بالنسبة إلى الحكومات والسلطات العامة إدراك أن التدابير المضادة والإجراءات الوقائية يجب أن تُتخذ قبل وقوع حادث إرهابي باستخدام عوامل كيميائية وبيولوجية، وأن مثل هذه التحضيرات تستغرق أعواماً عدة قبل أن تحقق فعاليتها القصوى. إن على الحكومات والبرلمانات مسؤولية المبادرة إلى العمل الآن كي تكون جاهزة لمواجهة الخطر المحتمل.

١٧ - الحد من الأسلحة التقليدية في أوروبا

زدزسلو لاتشوفسكي (*)

I مقدمة

بعد مرور أكثر من عامين على تحديث معاهدة الحد من القوات المسلحة التقليدية في أوروبا (CFE) لسنة ١٩٩٠، لا تزال عملية تعديل الحد من الأسلحة التقليدية في أوروبا تواجه طريقاً مسدوداً مع أمل محدود بفتحها أمام دول أوروبية أخرى. ومنذ أن وقعت اتفاقية ١٩٩٩ بشأن تعديل معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا، لا تزال هذه الاتفاقية في مأزق بفعل قضية عدم الامتثال. ويتعرقل التقدم بمسائل متعلقة بامتثال روسيا للالتزامات التي قطعتها في لقاء قمة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا (OSCE) في إسطنبول، وخصوصاً الالتزامات المتصلة بجورجيا ومولدوفا.

إن التغييرات في المشهد الدولي، بما فيها التقارب بين روسيا والولايات المتحدة بعد هجمات ١١ أيلول/سبتمبر الإرهابية على الولايات المتحدة، وبين روسيا ومنظمة معاهدة شمال الأطلسي (حلف الناتو) في ما يتصل بتوسيع الأخيرة قريباً، سيكون لها تأثير على تطور الاستقرار العسكري في أوروبا. فروسيا لم تعد تبدي اعتراضاً شديداً على انضمام دول البلطيق إلى الناتو، إلا إنها عبرت عن الرأي القائل إن على هذه الدول أن تصبح أولاً أطرافاً في معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا. وقد مهدت مثل هذه الإشارات من روسيا لمناقشة ارتقاء نظام معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا المعدل.

(*) ساهم مارتن سيوغرن بتقديم المادة الخلفية للأقسام الفرعية المتعلقة بوثيقة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وبميثاق منظمة الأمن والتعاون في أوروبا الخاص بالسلوك المعني بجوانب الأمن السياسية - العسكرية.

إن بناء الأمن في أوروبا يتأثر باطراد بمكافحة الإرهاب، وقد بدأت منظمة الأمن والتعاون في أوروبا جهوداً لتعديل أدوات مراقبة الأسلحة كي ترقى التعامل مع هذا الخطر بتحسين تنفيذ الالتزامات السياسية - العسكرية التي تعهدت بها الدول المشاركة.

يصف هذا الفصل القضايا الرئيسية والتطورات المتعلقة بالحدّ من الأسلحة التقليدية في أوروبا في سنة ٢٠٠٢. ويتناول القسم II جوانب حرجة من تطبيق معاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا. ويحتوي القسم III على تحليل لتتائج إدخال دول البلطيق إلى الناتو بانعكاساتها على نظام معاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا. ويبحث القسم IV في مراقبة الأسلحة في البلقان. أما أنشطة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا بشأن إجراءات بناء الثقة والأمن (CSBMs) الأوروبية والأوروبية الإقليمية، بما فيها إجراءات تسهيل مكافحة الإرهاب، ومعاهدة الأجواء المفتوحة، فيتناولها القسم V. ويقدم القسم VI خلاصات. ويراجع الملحق ١٧ - أ قضايا الألغام البرية وجهود تدمير الألغام ونزعها.

II الآليات الأوروبية للحدّ من الأسلحة التقليدية

يبقى الحدّ من الأسلحة الأوروبية إلى حد بعيد أكثر الأنظمة تقدماً في العالم؛ فهو لم يقلص خطر هجوم عسكري واسع النطاق تقليصاً شديداً فحسب بل عزز أيضاً الثقة والتعاون وإعادة الطمأنينة المتبادلة في أوروبا. وقد أصبح الحدّ من الأسلحة التقليدية جزءاً لا يتجزأ من نظام أمني شامل يحتاج إلى تطور مواز للتغييرات الجارية في أوروبا.

وقد تغيرت الوضعية السياسية - العسكرية في عدد من الطرق منذ موجة توسيع الناتو الأولى، في سنة ١٩٩٩، حين انضمت جمهورية التشيك وهنغاريا وبولندا إلى الحلف وأعيدت صياغة معاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا^(١) بالاتفاق على

(١) للاطلاع على مناقشة للحدّ من الأسلحة التقليدية في أوروبا قبل سنة ١٩٩٩، انظر الفصول ذات الصلة في طبعات سابقة من كتاب SIPRI السنوي. وللإطلاع على نص معاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا وبروتوكولاتها، انظر: S. Koulik and R. Kokoski, SIPRI, *Conventional Arms Control: Perspectives on Verification* (Oxford: Oxford University Press, 1994), pp. 211-276, and the OSCE Internet site at: <<http://www.osce.org/docs/english/1990-1999/cfe/cfetreat.htm>>

والدول الأطراف في هذه المعاهدة مدرجة في الملحق أ في هذا الكتاب.

التعديل^(٢). أولاً، تبنت روسيا مقارنة أكثر براغماتية تجاه الغرب. ثانياً، على إثر ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، فقد مبدأ التوازن العسكري في أوروبا المزيد من صلته بالحرب الباردة. كما أن الناتو يمر بتطور يعزز دوره السياسي فيما يقوم بتحويل وظيفته العسكرية السابقة. ثالثاً، في لقاء قمة الناتو بتاريخ ٢١ - ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ في براغ، دُعيت بلغاريا وإستونيا ولاتفيا ولتوانيا ورومانيا وسلوفاكيا وسلوفينيا إلى الانضمام إلى الناتو^(٣). وهذا الأمر سيؤثر بالتأكيد في أهداف الناتو وفي شكله أيضاً. رابعاً، إن أربع من هذه الدول - إستونيا ولاتفيا وليتوانيا وسلوفينيا - ليست أعضاء حتى الآن في نظام للحد من الأسلحة. خامساً، إن توسيع الناتو شرقاً يقربه أكثر من الحدود الروسية، وهو ما ترى روسيا أنه يستلزم ترتيبات سياسية - عسكرية جديدة.

معاهدة الحد من القوات المسلحة التقليدية في أوروبا

حددت معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا سقفاً متساوية ضمن منطقة تطبيقها من الأطلسي إلى الأورال (ATTU) على الفئات الرئيسية من الأسلحة والمعدات التقليدية الثقيلة لمجموعات الدول الأطراف - هي أصلاً أعضاء الناتو ومنظمة معاهدة وارسو (WTO). وهناك ٣٠ طرفاً في معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا. وقد نفذ التقليل الرئيسي لما هو زائد من تجهيزات محدودة بموجب معاهدة (TLE) في ثلاث مراحل من سنة ١٩٩٢ إلى سنة ١٩٩٥، وتلاه مزيد من إجراءات إزالة الأسلحة الثقيلة من ترسانات الدول الأطراف.

ويقدم الاتفاق على التعديل نظاماً جديداً للحد من الأسلحة ينبذ مفهوم ثنائية القطبية لتوازن في القوى. وتشكل معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا والاتفاق على التعديل معاً نظام معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا المعدلة. وهو قائم على سقف وطنية وإقليمية، ومقنن ببروتوكولات الاتفاق كحدود ملزمة، ويفتح معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا أمام دول أوروبية ليست أطرافاً

(٢) للاطلاع على نص الاتفاق على التعديل، انظر: *SIPRI Yearbook 2000: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2000), pp. 627-642, and the OSCE Internet site, Ibid.

وهناك نص معرّف يظهر معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا المعدلة كما كُتبت وفقاً للاتفاق على التعديل (١٩٩٩)، وقد أعيد نشره في: Z. Lachowski, *The Adapted CFE Treaty and the Admission of the Baltic States to NATO* (Stockholm: SIPRI, 2002), <http://editors.sipri.se/pubs/CFE_Treaty_report.pdf>.

(٣) انظر الفصل الأول من هذا الكتاب.

فيه حتى الآن^(٤). وسيصبح الاتفاق على التعديل نافذ المفعول عندما تصادق عليه جميع الدول الموقعة. غير أن الدول الموقعة على معاهدة الناتو ومعظم الدول الأخرى ترفض حالياً المصادقة عليه في مواجهة عدم امتثال روسيا للقرارات والالتزامات ذات الصلة بمعاهدة القوّات المسلّحة التقليدية في أوروبا والتي تعهدت بها روسيا في لقاء قمة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا المنعقد في اسطنبول سنة ١٩٩٩^(٥). ولذلك فإن معاهدة القوّات المسلّحة التقليدية في أوروبا الأصلية والوثائق والقرارات المرتبطة بها لا تزال ملزمة للأطراف كافة. والمجموعة الاستشارية المشتركة (JCG) هي الهيئة التي أنشأتها الدول الأطراف لمراقبة التنفيذ، وحل القضايا التي تنجم عن التنفيذ، ودرس إجراءات لتعزيز فعالية نظام معاهدة القوّات المسلّحة التقليدية في أوروبا وقابليته للتطبيق.

وبحلول الأول من كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ كانت ٦٣،٥٠٠ قطعة من الأسلحة والمعدات التقليدية داخل منطقة الأطلسي إلى الأورال وخارجها^(٦) قد تم التخلص منها أو أحالتها الدول الأطراف إلى الاستخدام المدني، مع قيام أطراف كثيرة بتقليص ما لديها من أسلحة ومعدات إلى مستويات أدنى من المطلوب. وتوجد البيانات الخاصة بسقوف معاهدة القوّات المسلّحة التقليدية في أوروبا وحيازاتها في منطقة تطبيق المعاهدة حتى ٢٠٠٣/١/١ في الجدول رقم ١٧ - ١.

قضايا تنفيذ المعاهدة وتشغيلها

من الدول الثلاثين الموقعة، قامت بيلاروسيا فقط بالمصادقة على اتفاق التعديل وأودعت وثيقة المصادقة الدولة المودّع لديها، هولندا. وقد صادقت أوكرانيا على الاتفاق لكنها لم تودع وثيقة المصادقة^(٧). وأعلنت روسيا في أواخر سنة ٢٠٠٢ أن عملية مصادقتها بلغت مرحلة متقدمة.

(٤) انظر الهامش رقم (٢) أعلاه.

(٥) OSCE, Final Act of the Conference of the States Parties to the Treaty on Conventional Armed Forces in Europe, Annex 14, Istanbul, 17 November 1999. The Text is reproduced as appendix 10B in: SIPRI Yearbook 2000: Armaments, Disarmament and International Security, pp.642-646; and Istanbul Summit Declaration, para. 19, <<http://www.oscc.org/docs/english/1990-999/summits/fistadec199e.htm>>.

(٦) ضمن منطقة الأطلسي إلى الأورال كان مجموع التقليلات ٥٢،٢٥٢ تجهيزاً محدوداً بموجب معاهدة (TLE) حتى ٢٠٠٣/١/١. انظر: D. Crawford, *Conventional Armed Forces in Europe* (CFE): A Review and Update of Key Treaty Elements (Washington, DC: Arms Control Bureau, US Department of State, 2003).

(٧) صادقت بيلاروسيا على الاتفاق في ٢٠٠٠/٧/١٨، وصادقت أوكرانيا عليه في ٢٠٠٠/٩/٢١.

الجدول رقم ١٧ - ١

السوق والمعدات التي حددتها معاهدة تقليص القروض التقليدية في أوروبا وماهدة ١ - ١ لتقليص القروض التقليدية في أوروبا
ضمن المنطقة الممتدة ما بين المحيط الأطلسي وجبال الأورال اعتباراً من ١ كانون الثاني / يناير ٢٠٠٣^(١)

CFE-IA	الماتة البرية		مطارات الهبوط		الطائرات		المدنية		ممرات النقل المرصنة		الديارات		الدولة
	الماتة البرية	الطائرات	السوق	الطائرات	السوق	الطائرات	السوق	الطائرات	السوق	الطائرات	السوق	الطائرات	
٤٤٤,٦٦٧	٦٠٤,٠٠٠	٨	٥٠	٦	١٠٠	٦٢٩	٢٨٥	١٤٠	٢٢٠	١١٠	٢٢٠	أرجنينا	
٨٢٤,٦٤	٧٠٤,٠٠٠	١٥	٥٠	٥٤	١٠٠	٧٨٢	٢٨٥	٢١٠	٢٢٠	٢٢٠	٢٢٠	أفريقيا	
٧٢,٩٦٤	١٠٠,٤٠٠	٥٥	٨٠	٢١٠	٢٩٤	١٤٩٩	١٢١٥	٢٥٠٤	٢١٠٠	١٥٨٦	١٨٠٠	بيلاروسيا	
٤٣,٧٦٤	٧٠,٤٠٠	٤٦	٤٦	١٢٨	٢٣٢	١٩٢	٣٢٠	٥٥٩	١٠٠٥	١٤٣	٢٣٤	بلجيكا	
٤٩,٦١٨	١٠٤,٤٠٠	٣٥	٦٧	٢١٦	٢٣٥	١٧٣٧	١٧٥٠	١٨٥٧	٢٠٠٠	١٤٧٤	١٤٧٥	بلغاريا	
.	١٠٤,٦١٠	٠	١٣	٠	٩٠	.	٣٢	٠	٢٢٣	٠	٧٧	كندا	
٠,٦٢,٥٧	٣٣٣,٩٣	٣٤	٥٠	١٢٥	٢٣٠	٥٢٨	٧٦٧	١٢٢٥	١٣٦٧	٥٤١	٩٥٧	جمهورية التشيك	
١٩,٧٧٧	٣٩٤,٠٠٠	١٢	١٨	٦٨	١٠٦	٤٠٥	٥٠٣	٢٩٩	٣٢٦	٢٣٨	٢٥٣	الدنمارك	
٠,٣٣,١٨٤	٣٢٥,٤٠٠	٢٥٥	٣٧٤	٥٧٧	٨٠٠	٧٥٠	١٢٩٢	٣٣٢٣	٣٨٢٠	١٠٦٩	١٣٠٦	فرنسا	
٢٤,٥٥٤	٤٠٤,٠٠٠	٣	٥٠	٧	١٠٠	١١٠	٢٨٥	١٠٨	٢٢٠	٨٦	٢٢٠	جورجيا	
٢١٩,٧٢٦	٣٤٥,٤٠٠	١٩٩	٢٨٠	٣٧٥	٩٠٠	١٦٧٢	٢٤٤٥	٢٣٨١	٣٢٨١	٢٣٦٨	٤٠٦٩	ألمانيا	
١٤٣,٩٣٣	١٥٨,٣٢١	٢٠	٦٥	٥٠٥	٦٥٠	١٩٠١	١٩٢٠	٢١٤١	٢٤٩٨	١٧٢٣	١٧٣٥	النرويج	
٢٢١,٦٩٤	١٠٤,٤٠٠	٤٩	١٠٨	٩٢	١٨٠	٧٥٠	٨٤٠	١٤٠٤	١٧٠٠	٧٠٤	٨٢٥	مقدونيا	

شع

150,607	210,000	122	142	493	700	14294	1800	24222	23329	1183	1328	إيطاليا
.	.	.	20	.	10	.	100	.	200	.	00	كازاخستان
7204	200,000	.	01	.	00	100	200	210	210	.	210	مولدوفا
37,981	80,000	22	00	130	330	281	707	171	1040	283	743	مونتينا
17,437	32,000	.	04	77	100	182	491	200	270	160	170	النرويج
147,133	234,000	111	130	140	470	1122	1110	1388	2100	947	1730	برتغال
33,713	70,000	.	27	100	110	377	400	247	430	187	300	البرتغال
104,012	230,000	20	120	274	420	1238	1470	1804	2100	1208	1270	رومانيا
098,277	1,450,000	440	800	2308	2416	0807	2310	4292	11280	4982	2300	روسيا
27,431	47,117	19	40	71	100	274	282	024	282	271	478	سلوفاكيا
127,007	300,000	28	80	171	310	1010	1270	987	2047	078	891	إسبانيا
498,834	030,000	28	130	280	700	3007	2023	7847	3120	2317	2790	تركيا
290,000	400,000	191	230	801	1090	2292	440	4740	0000	3784	4080	أوكرانيا
201,440	260,000	204	207	002	900	441	237	2371	2172	070	1010	المملكة المتحدة
101,280	200,000	110	296	220	784	212	2742	1297	0102	284	4007	الولايات المتحدة

الملاحظة: (1) ليس لأيسلندا ولوكسمبورغ تجهيزات مطبوعة بموجب معاهدة (TIE) في منطقة التطبيق. وطاقة لوكسمبورغ البشرية محددة بـ 900 مليون دولار.
المصدر: Joint Consultative Group (JCG), Group on Treaty Operation and Implementation, JCG document JCG:TOI/22/03, 23 June 2003.

في سنة ٢٠٠٢ ركزت المجموعة الاستشارية المشتركة (JCG) في أغلب الأحوال على قضايا متصلة بالعمل على إدخال اتفاق التعديل حيز التنفيذ وفقاً لشروط المؤتمر الثاني لمراجعة معاهدة القوّات المسلّحة التقليدية في أوروبا (٢٠٠١). وسعت المجموعة الاستشارية المشتركة لتوجيه اهتمامها بصورة أكثر فاعلية إلى وجود معدّات محدودة بموجب معاهدة غير مبررة وغير مراقبة ضمن منطقة الأطلسي إلى الأورال (وفي الغالب في المناطق المنكوبة بالنزاعات في جمهوريات سوفياتية سابقة) وكان لها تأثير سلبي مديد في عمل معاهدة القوّات المسلّحة التقليدية في أوروبا. وجرى أيضاً درس مسائل متعلقة بالدخول إلى مواقع ووحدات معلنة وتابعة لأهداف التحقق^(٨).

ولضمان عمل معاهدة القوّات المسلّحة التقليدية في أوروبا المعدلة بفاعلية عند دخولها حيز التنفيذ، يجب حل مسائل تقنية عدة. وفي سنة ٢٠٠٢ اختتمت مفاوضات بشأن اعتماد ترتيبات جديدة للتفتيش وتقارير زيارات المراقبة، وحُقق تقدم كبير في تحديث بروتوكول ١٩٩٠ بخصوص الأنواع القائمة من الأسلحة والمعدّات التقليدية - كما حضر على ذلك المؤتمر الثاني لمراجعة معاهدة القوّات المسلّحة التقليدية في أوروبا. ويبقى توجيه الاهتمام إلى مسألة التكاليف من أجل أعمال التفتيش وزيارات مراقبة إضافية (منفّذة على حساب الطرف الذي يتولى التفتيش/المراقبة)^(٩).

روسيا والامثال لمعاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا

منذ خريف ١٩٩٩ تعدت المعدات الروسية في الشيشان الأعداد التي تسمح بها الحدود الجانبية لمعاهدة القوّات المسلّحة التقليدية في أوروبا^(١٠). وفي ١٨ كانون

(٨) هدف التحقق (OOV) هو أي وحدة على مستوى لواء/فوج، جناح/فوج جوي، كتيبة/كتيبة مدفعية مستقلة، سرب مستقل أو وحدة موازية لديها تجهيزات محدودة بموجب معاهدة (TLE) معاهدة القوّات المسلّحة التقليدية في أوروبا (انظر الهامش رقم (١))، بروتوكول التفتيشات، القسم ١، تعريفات، (ج).

(٩) رسالة من رئيس المجموعة الاستشارية المشتركة التابعة لمعاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا إلى وزير الشؤون الخارجية البرتغالي، رئيس الاجتماع العاشر لمجلس منظمة الأمن والتعاون في أوروبا الوزاري، انظر: Joint Consultative Group document JCG.DEL/30/02/Rev. 1, 5 December 2002

(١٠) الوثيقة النهائية للمؤتمر الأول لمراجعة عمل معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا والقرار الختامي للمفاوضات بشأن عديد الأفراد، فيينا، ٣١/٥/١٩٩٦؛ والملحق أ، وثيقة موافق عليها بين الدول الأطراف في معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا، ١٩/١١/١٩٩٠ (الوثيقة الجانبية) أعيد نشرها في: SIPRI Yearbook 1997: Armaments, Disarmament and International Security (Oxford: Oxford University Press, 1997), pp. 511-517.

الأول/ديسمبر ٢٠٠١، أعلنت روسيا أنها نفذت التقليلات الملائمة للأسلحة وأنها ممثلة الآن لالتزاماتها^(١١). ورحبت دول الناتو بهذا الإعلان ودعت روسيا إلى تمكينها من التحقق من ذلك في أسرع وقت ممكن^(١٢). وفي الأشهر الستة الأولى من سنة ٢٠٠٢ استضافت روسيا أكثر من ٢٠ عملية تفتيش للتحقق قامت بها دول تابعة للناتو.

وفي لقاء قمة الناتو بتاريخ ٢١ - ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ في براغ، رحبت الدول الأعضاء بـ«التائج المهمة جداً» للتقليلات الروسية في المنطقة الجانبية لكنها حذرت على «إنجاز سريع» للالتزامات المعلقة التي تعهدت بها روسيا في لقاء قمة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا المنعقد في اسطنبول^(١٣). وفي اليوم الذي تلا لقاء قمة الناتو، وفي اجتماع لمجلس الناتو - روسيا، وافق وزراء الخارجية على العمل بشكل تعاوني باتجاه مصادقة جميع الدول الأطراف على اتفاق التعديل ودخوله حيز التنفيذ^(١٤). وردت روسيا بأن التزاماتها المتعلقة بـ«جورجيا ومولدوفا مستوفاة كلياً». وندد الوفد الروسي إلى المجموعة الاستشارية المشتركة بـ«الارتباط المصطنع» الذي أقامه الناتو بين المصادقة على اتفاق التعديل والتزامات روسيا تجاه هاتين الدولتين «اللتين لا شأن لهما بمعاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا»، وحذرت من احتمال أن يؤدي موقف الناتو إلى تعقيد جدي لجهود روسيا في جورجيا ومولدوفا^(١٥).

(١١) في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، زعمت روسيا أنها كانت تفي بالمستويات المسموح بها بخصوص الأسلحة الثقيلة في المنطقة الجانبية. «إنترفاكس» (موسكو)، ٢٠٠٢/١/١١، في: «Russia Expects NATO to Ratify Adapted Treaty on Conventional Forces» Foreign Broadcast Information Service, Daily Report-Central Eurasia (FBIS-SOV), FBIS-SOV-2002-0111, 11 January 2002.

NATO, «Final Communiqué, Ministerial Meeting of the North Atlantic Council Held in Reykjavik on 14 May 2002» Press Release M-NAC-1(2002)59, 14 May 2002, <<http://www.nato.int/docu/pr/2002/p02-059e.htm>>.

NATO, «Prague Summit Declaration Issued by the Heads of State and Government Participating in the Meeting of the North Atlantic Council in Prague on 21 November 2002» Press Release (2002)127, 21 November 2002, <<http://www.nato.int/docu/pr/2002/p02-127e.htm>>.

NATO, «Statement by NATO Secretary General, Lord Robertson, in His Capacity as Chairman of the NATO-Russia Council at the NATO-Russia Council Meeting at the Level of Foreign Ministers» Press Release, 22 November 2002, <<http://www.nato.int/docu/pr/2002/p021122e.htm>>.

أسس مجلس الناتو - روسيا في أيار/مايو ٢٠٠٢ ليحل محل مجلس الناتو - روسيا الدائم المشترك. انظر: NATO, «Declaration by Heads of State and Government of NATO Member States and the Russian Federation on NATO-Russia Relations: A New Quality» 28 May 2002, Rome, <<http://www.expandnato.org/natoruss.html>>.

(١٥) تصريح لوفد الاتحاد الروسي إلى المجموعة الاستشارية المشتركة، Joint Consultative Group document JCG.JOUR/481, 26 November 2002, annex 1.

سحب التجهيزات الروسية المحدودة بموجب معاهدة من جورجيا

في لقاء قمة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا المنعقد في اسطنبول، تعهدت روسيا بأنها ستخفض مستوى أسلحتها البرية الثقيلة على الأراضي الجورجية إلى ما يساوي لواءً واحداً^(١٦). وتقررت إزالة المعدات الروسية المحدودة بموجب معاهدة القائمة في فازياني غودوتا (أبخازيا)، وإغلاق هاتين القاعدتين بالإضافة إلى مرافق التصليح في تبيليسي بحلول ١/٧/٢٠٠١. ووافقت جورجيا على نشر روسيا معدات محدودة بموجب معاهدة على نحو مؤقت في قاعدتي باتومي وأخالكالافي.

وتعقدت عملية الانسحاب بفعل الوضع المتقلب في جورجيا وقرب حدودها. فقد سلمت روسيا قاعدة فازياني إلى جورجيا في منتصف سنة ٢٠٠١، لكنها لم تنسحب من قاعدة غودوتا مع حلول ١ تموز/يوليو. وتؤكد روسيا أن قاعدة غودوتا العسكرية فككت وأن الجنود سُحبوا منها. غير أن جورجيا ترفض تأكيد المزاعم الروسية في انتظار حل قضايا بارزة، منها تفتيش دولي للقاعدة^(١٧). وقد قام خبراء عسكريون تابعون لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا بزيارة غودوتا، في ١٥ حزيران/يونيو ٢٠٠٢، بغية أن يساهم في تسليم المرافق بصورة قانونية سريعة. إلا أن جورجيا تدعي أن روسيا لم تفِ بالتزاماتها المتعلقة بغودوتا، وقد أعلنت أن إغلاق القاعدة وحلها غير ناجزين إلى أن تتخذ روسيا إجراءات كافية من الشفافية وتسلم القاعدة إلى جورجيا رسمياً.

ولم تتم الموافقة على شروط الانسحاب الروسي من قاعدتي بوتامي وأخالكالافي؛ فجورجيا تقترح فترة انسحاب مدتها ثلاثة أعوام، بينما تقترح روسيا جدولاً للانسحاب يمتد ١٤ عاماً. ومن شأن إغلاق القاعدتين أن ينشئ مشكلات لكلا البلدين لأن نحو ٤٠ - ٥٠ بالمئة من الأفراد في القاعدتين مواطنون محليون وأي إغلاق سريع قد يسبب مشكلات اجتماعية خطيرة. وقد استؤنفت في مطلع شباط/فبراير ٢٠٠٢ المحادثات بين الخبراء الجورجيين والخبراء الروس في المجموعة الاستشارية

(١٦) SIPRI Yearbook 2000: Armaments, Disarmament and International Security, pp. 645-646

الانتشار المؤقت الأساسي كناية عن ١٥٣ دبابة، و٢٤١ عربة قتال مدرعة، و١٤٠ قطعة مدفعية. (١٧) طالبت جورجيا بضمان درجة ملائمة من الشفافية، وتوقيع وثيقة ملزمة قانوناً بشأن تسليم جورجيا المنشآت العسكرية في القاعدة، والتوصل إلى قرار مقبول لدى الطرفين يتعلق بوجود وحدة حفظ سلام روسية فيها إلى جانب معدات وممتلكات عسكرية. انظر: Kavkasia-Press (Tbilisi), 4 February 2002, in «Georgian-Russian Military Talks Held in Tbilisi», FBIS-SOV-2002-0204, 5 February 2002.

المشتركة. وفي تموز/يوليو قالت روسيا إنها قد تقصر فترة الانسحاب إلى ١١ عاماً^(١٨). لكن جورجيا لم تقبل الاقتراح وانهارت المحادثات. وفي لقاء منظمة الأمن والتعاون في أوروبا الوزاري في بورتو، البرتغال في ٦ - ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، دعت جورجيا روسيا إلى استئناف المفاوضات فوراً والتوصل إلى اتفاق على إغلاق القاعدتين ومرافق روسية أخرى في جورجيا. وفي هذا السياق، استشهدت جورجيا بمبدأ معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا القائل يجب أن توافق الدولة بحرية على الانتشار العسكري الأجنبي على أراضيها^(١٩). وفي كانون الأول/ديسمبر بذلت محاولة غير ناجحة أخرى لوضع جدول زمني للانسحاب^(٢٠)، مع أن وزير الخارجية الجورجي كان إيجابياً إلى حد ما تجاه اقتراح غير روسي غير رسمي بإغلاق قواعدها في ٦ - ٧ أعوام^(٢١).

مسألة القوات المسلحة الروسية في مولدوفا

مولدوفا دولة حيادية بصورة دائمة بمقتضى دستورها لسنة ١٩٩٤. وترفض استضافة قوات أجنبية على أراضيها. وفي لقاء قمة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا المنعقد في اسطنبول سنة ١٩٩٩، تعهدت روسيا بالانسحاب أو تدمير أسلحتها ومعداتها التقليدية المحددة بموجب معاهدة مع حلول نهاية سنة ٢٠٠١، وسحب قواتها بحلول نهاية سنة ٢٠٠٢^(٢٢). وفي اجتماع منظمة الأمن والتعاون في أوروبا الوزاري في بورتو تم الإقرار باختتام سحب المعدات الروسية المحدودة بموجب معاهدة من منطقة عبر الدنيستر في الوقت المناسب. إلا إن الإخفاق في التوصل إلى تسوية سياسية شاملة لمشكلة منطقة عبر الدنيستر الانفصالية في سنة ٢٠٠٢ أثر في

(١٨) في نيسان/إبريل ٢٠٠٢ قال نائب وزير الخارجية الروسي ألكسندر كوسوفان إن روسيا ستتمكن من إتمام الانسحاب في غضون ١٠ أعوام. انظر: «Georgia Lukewarm over Russian Offer to Speed up Closure of Military Bases» Radio Free Europe/Radio Liberty, RFE/RL Newline, 22 April 2002, <http://www.rferl.org/newline/2002/04/220402.asp>.

(١٩) OSCE, Interpretative statement under paragraph 79 (chapter 6) of the Final Recommendations of the Helsinki Consultations, annex 3, attachment 2, OSCE document MC(10).JOUR/2, 7 December 2002.

(٢٠) حذرت جورجيا روسيا من أنها ستفرض على روسيا ضريبة على استخدام قواعد عسكرية على الأراضي الجورجية في سنة ٢٠٠٣. انظر: Interfax (Moscow), 13 December 2002, in «Georgia to Charge Russia \$700 Million if Withdrawals not Agreed to by 2003» FBIS-SOV-2002-1213, 13 December 2002.

(٢١) ITAR-TASS (Moscow), 20 December 2002, in «Georgia Ready to Consider Proposals on Russian Bases Pullout» FBIS-SOV-2002-1220, 20 December 2002.

(٢٢) OSCE, Final Act of the Conference of the States Parties to the Treaty on Conventional Armed Forces in Europe, Annex 14, Istanbul, 17 November 1999, para. 19.

إن الذخائر المخزونة في منطقة عبر الدنيستر، والبالغ وزنها نحو ٤٢,٠٠٠ طن، تشكل خطراً جسيماً على هذه المنطقة غير المستقرة.

الوفاء بالتزامات روسيا بإنجاز سحب قواتها من مولدوفا بحلول نهاية السنة. وقد تحقق بعض التقدم في الانسحاب وفي التخلص من ذخائر ومن معدات عسكرية روسية لا علاقة لها بمعاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا^(٢٣)، وأكدت روسيا لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا أنها ستتم سحب قواتها في أقرب وقت ممكن - في نهاية سنة ٢٠٠٣ «على أن تكون الأوضاع الضرورية في نصابها»^(٢٤). وشدّد الوفد المولدوفي على أن فكرة «الأوضاع الضرورية» تشير فقط إلى ترتيبات تقنية لا إلى ظروف سياسية^(٢٥).

III انضمام دول البلطيق الى حلف شمال الأطلسي ومعاهدة الحد من القوّات التقليديّة في أوروبا

ربما تكون دول البلطيق من أولى دول الناتو الحالية المرشحة للانضمام إلى معاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا. والمسألة ليست ما إذا كانت ستعاود الدخول إلى نظام الحدّ من الأسلحة التقليديّة، الذي خرجت منه في بداية التسعينيات، وإنما هي متى ستتم العودة وبأي طريقة. ففي تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١ نأت جمهوريات البلطيق السوفياتية الثلاث بنفسها عن نظام معاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا خشية أن تصفي مشاركتها في المعاهدة الشرعيّة على الوجود السوفياتي العسكري والسياسي المطوّل في المنطقة. وقد اعترفت لاحقاً بأن المشاركة في المعاهدة ستنتفعها من خلال الإلمام المعمّق بالأنشطة السياسية - العسكرية الروسية. (فقواتها المسلّحة لا تُذكر تقريباً مقارنةً بالوحدات الروسية المنشورة قرب حدودها؛ انظر الجدول رقم ١٧ - ٢). لكن كان ثمة قلق من احتمال أن يقلل انضمامها إلى معاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا من فرصها للانضمام إلى الناتو. ومع اقتراب لقاء قمة الناتو في براغ لسنة ٢٠٠٢ تضاءلت تلك المخاوف.

(٢٣) قرر منتدى منظمة الأمن والتعاون في أوروبا للتعاون الأمني توجيه الاهتمام إلى الخطر الأمني المائل في منطقة المنظمة بفعل مخزونات فائضة من الذخائر والمتفجرات المعدة للاستخدام في الأسلحة التقليديّة ومثل هذه المخزونات التي تنتظر تدميرها. انظر القسم المتعلق بإجراءات بناء الثقة والأمن في هذا الفصل.

OSCE, Ministerial Council, Porto, 2002, Statements by the Ministerial Council, annex 3 (3), (٢٤)
OSCE document MC(10)JOUR/2, 7 December 2002.

OSCE, Interpretative statement under paragraph 79 (chapter 6) of the Final Recommendations (٢٥)
of the Helsinki Consultations, attachment 1.

الجدول رقم ١٧ - ٢

المعدات التي يجوز إبقاؤها بموجب معاهدة تقليص القوّات التقليدية
في أوروبا ضمن دول البلطيق وفي شمال غرب روسيا اعتباراً
من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣

الدولة	الدبابات	عربات القتال المدرعة	المدفعية	الطائرات	طائرات الهليكوبتر
إستونيا	٠٠	٢١	٢٤	٠٠	٠٠
لاتفيا	٣	٠٠	٥٤	٠٠	٠٠
لتوانيا	٠٠	٧٧	٩٦	٠٠	٠٠
روسيا في منطقة ليننجراد العسكرية	٣٢٠	١٠٣	٦٩٠	١٨	٥٢
إقليم كالينينغراد	٨١١	٨٦٥	٣٤٥	١٨	١٦

المصدر: Republic of Estonia, Vienna Document 1999, Annual Exchange of Military Information, valid as of 1 January 2003; Republic of Latvia, Confidence- and Security-Building Measures, Annual Exchange of Military Information Pursuant to the Vienna Document 1999, valid as of 1 January 2003; Republic of Lithuania, Ministry of National Defence, Annual Exchange of Military Information, 2003, valid as of 1 January 2003, and International Institute for Strategic Studies, *The Military Balance 2002/2003* (Oxford: Oxford University Press, 2002), p. 93.

إن انضمام دولة إلى معاهدة القوّات المسلحة التقليدية في أوروبا المعدلة ليس مطلوباً سلفاً للانضمام إلى الناتو، إلا أن عضوية الناتو تقتضي ضمناً خضوع المعدات من النوع الوارد في معاهدة القوّات المسلحة التقليدية في أوروبا في أي دولة للأمر التنظيمي. ولا بد أن يتم الانضمام إلى المعاهدة المعدلة لدى الدخول إلى الناتو أو بعد ذلك بوقت قصير. (أي في لقاء قمة الناتو في أيار/مايو ٢٠٠٤ كأقرب موعد). وقد أعلنت دول البلطيق الثلاث استعدادها للانضمام إلى معاهدة القوّات المسلحة التقليدية في أوروبا المعدلة، رغم أنها تقول إن الانضمام إلى المعاهدة المعدلة غير وارد إلى أن تصدق جميع الدول الموقعة على الاتفاق على التعديل. وهذا الربط يؤيده الناتو.

روسيا ونتائج توسيع حلف شمال الأطلسي على معاهدة الحد من القوّات التقليدية في أوروبا

ربما يكون توسع الناتو شرقاً باتجاه الحدود الروسية قد حمل روسيا على تبديل موقفها من صوابية السريان العاجل لمفعول معاهدة القوّات المسلحة التقليدية في أوروبا المعدلة. ومن المرجح أن يستمر النزاع في الشيشان، بيد أن روسيا بذلت جهوداً لتقليص وجودها العسكري في المنطقة كي تزيل هذه العقبة من أمام سريان

مفعول الاتفاق على التعديل. وقد فعلت روسيا هذا لأنها أرادت أن تنضمّ دول البلطيق إلى نظام معاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا المعدلة. غير أن هذا ليس بمثابة موافقة روسية على عضوية هذه الدول في الناتو^(٢٦). فتجربة روسيا التاريخية (الخوف المائل من هجوم مفاجئ وهاجس التعرض لـ«التطويق» وانعدام الثقة بالغرب.. إلخ) وتراث تصور أمنها بلغة التوازن العسكري وإصرارها على إجراءات وقائية صلبة وملزمة قانوناً، هذه العناصر كلها لا تزال عوامل حاسمة في الموقف الروسي.

إن رد روسيا على أي توسّع للناتو يشمل دول البلطيق وتأثير ذلك على الوضع العسكري قرب حدودها يوضحان تردد النخبة السياسية والعسكرية الروسية وعدم ارتياحها. ففي سنة ٢٠٠٢ كان الموضوع الرئيسي للتصريحات الروسية في منتدى المجموعة الاستشارية المشتركة (JCG) وتصريحات المسؤولين والبرلمانيين الروس هو أنه ينبغي تقييد دول البلطيق بحدود معاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا قبل انضمامها إلى نظام معاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا المعدلة وإدخالها إلى الناتو^(٢٧). وأعلن عن مطالب مماثلة في سنة ١٩٩٩، إبان أول توسيع للناتو، عندما انضمت جمهورية التشيك وهنغاريا وبولندا إلى معاهدة شمال الأطلسي لسنة ١٩٤٩ (معاهدة واشنطن)^(٢٨)، وعندما وقّع الاتفاق على التعديل (الذي ارتكز على تفاهم سياسي اعتمد في المجموعة الاستشارية المشتركة في آذار/مارس ١٩٩٩)^(٢٩). وفي الوقت الحاضر، تصر روسيا على أسبقية الانضمام إلى معاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا ما دام وجود أعضاء جدد في الناتو على حدود روسيا سيثير «عدداً كبيراً من الأسئلة»^(٣٠).

(٢٦) في أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ أشار بوتين إلى أن روسيا سلمت إلى حد بعيد باحتمال أن تصبح دول البلطيق الثلاث أعضاء في الناتو في نهاية الأمر: انظر: «Tones of Reconciliation During Putin Visit.» *Helsingin Sanomat (International Internet ed.)*, 4 September 2001, <<http://www.helsinki-hs.net/news.asp?id=20010904IE3>>.

وقيل إن وزير الدفاع سيرغي إيفانوف صرح في ٢١/١١/٢٠٠٢ بأن روسيا «هادئة تماماً» إزاء دعوة الناتو للدول السبع المرشحة. وصرح أيضاً: «نحن لسنا عضواً في الناتو أو مرشحين لعضويته، ولذا لا شأن لنا بهذا.» انظر: «Russian Defense Minister Wants Baltic NATO Members in Conventional Forces Treaty.» FBIS-SOV-2002-1121, 21 November 2002.

(٢٧) صرح فلاديسلاف تشيرنوف، رئيس الوفد الروسي إلى المجموعة الاستشارية المشتركة في فيينا: «من الضرورة حث لثوانيا ولاتفيا وإستونيا على الانضمام إلى معاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا المعدلة وعلى إظهار تحفظ تجاه مراكمة أسلحة تقليدية ونشر قوات أجنبية على أراضيها قبل دخولها لـ [سريان مفعولها].» انظر: «Russian Official Says NATO Expansion Should not Infringe on Stability in Europe.» FBIS-SOV-2002-0729, 29 July 2002.

The North Atlantic Treaty, Washington, DC, 4 April 1949, <<http://www.nato.int/docu/basicxt/treaty.htm>>.

Z. Lachowski, «Conventional Arms Control.» in: *SIPRI Yearbook 2000: Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 597-598.

Interfax (Moscow), 18 July 2002, in «Russia: DM Ivanov on Possible «Military Action» if Baltic States Accede to NATO.» FBIS-SOV-2002-0718, 18 July 2002.

وعلى وجه العموم، تخلو عبارات القلق الروسية من إيحاءات بالمواجهة. وقد صرح وزير الدفاع الروسي سيرغي إيفانوف في ٢٩ تموز/يوليو بأن روسيا «لا تشعر بأي خوف» من وجود الناتو في منطقة بحر البلطيق لكنه أشار إلى مخاطر وجود «ثقب أسود قانوني» على امتداد حدود روسيا، حيث يستطيع الناتو نشر قوات^(٣١). ومع ذلك، فإن روسيا لا تصر فقط على وجوب انضمام دول البلطيق إلى معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا في القريب العاجل، بل إنها تملك أيضاً وسائل بارعة لممارسة الضغط عليها - من المطلوب تصديق جميع الدول الموقعة قبل أن تستطيع أطراف جديدة الانضمام إلى الاتفاق على التعديل.

وقد رفضت دول البلطيق المطالب الروسية واعتبرتها محاولة لثني الغرب عن دعم عضويتها في الناتو. وهي تصر على الفصل بين مسائل العضوية في الحلف والانضمام إلى معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا المعدلة وترى بأن المسألة غير ذات صلة ما دام مفعول الاتفاق على التعديل لم يسر بعد. وموقفها غير المتساهل هذا، وهو في جزء منه تكتيك تفاوضي، مفهوم لأسباب تاريخية وعسكرية ونابع ظاهرياً من مقدار من عدم الثقة بمجلس الناتو - روسيا^(٣٢). ومن المرجح أن يتبدل الموقف بالتدرج بفعل ضغط من الناتو، و«ثقة» أكبر «بالنفس» ناجمة عن الدعوة إلى الانضمام إلى الناتو، وتقدير أكثر واقعية للعلاقات الروسية البلطيقية، وإلى ما هنالك. غير أن العملية ستكون غير سهلة بالنسبة إلى حكومات البلطيق ونخبها السياسية والعسكرية.

الضمانات التي قدمها الحلف الى روسيا

إن الناتو في مرحلة إنجاز رده على عواقب الموجة الثانية للتوسع على معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا المعدلة. وتصرّ دول الناتو على الاحتفاظ بقدرة ومرونة عملائيتين وغير مقيدتين في المضممار العسكري فضلاً عن طمأنة متبادلة وبراغماتية وشراكة مع روسيا في ما يتعلق بمسائل الحدّ من الأسلحة في مجلس الناتو - روسيا. وفي لقاء القمة في براغ سنة ٢٠٠٢ أثنت دول الناتو (وروسيا، بطبيعة الحال) على تلك الدول غير المنضمة إلى معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا والتي أعلنت عن نيتها المطالبة بالانضمام إلى نظام معاهدة القوات المسلحة التقليدية

«Moscow «Feels no Fear» at NATO in the Baltic», *Financial Times*, 30/7/2002, p. 2.

(٣١)

صرح سيرغي إيفانوف: «لن نرد على هذا بحشد قواتنا في منطقة كالينينغراد وقرع طبول الحرب». *Atlantic News*, no. 3406 (August 2002).

(٣٢) ردت بولندا أيضاً بقوة على «مؤامرة» روسيا والناتو المزعومة على حساب جمهورية التشيك وهنغاريا وبولندا وعلى الضغط الذي مورس عليها في المرحلة الأخيرة من الدخول في سنة ١٩٩٩. بخصوص مجلس الناتو - روسيا الجديد، انظر الفصل الأول من هذا الكتاب.

في أوروبا «حالما يسري مفعوله». وإزاء هذه الخلفية (المتغاضية عن سيناريوات متطرفة لسلوك روسيا)، قد يُفترض أن تسوية معقولة قابلة للتحقق^(٣٣).

وقد سبق للئاتو أن لَوَّح بإيماءات سياسية عدة، بما فيها إعادة توكيد التزامه بعدم نشر قوات تقليدية كبيرة على أراضي أعضاء الئاتو الجدد^(٣٤). وطمأنت دول الئاتو روسيا بأن هذا الالتزام والتعهد بعدم نشر أسلحة نووية في الدول الأعضاء الجدد في زمن السلم ينطبقان على جميع أعضاء الئاتو الحاليين واللاحقين^(٣٥).

IV وسائل الحدّ من الأسلحة التقليدية على المستوى ما دون الإقليمي في أوروبا

إن الحدّ من الأسلحة في البلقان مصمّم للعب دور مهم باعث على الاستقرار في بناء الأمن بعد النزاعات^(٣٦). واتفاقية ١٩٩٦ للحدّ من الأسلحة شبه الإقليمية (اتفاقية فلورنسا، وتعرف أيضاً باتفاقية المادة الرابعة) - وقعتها البوسنة والهرسك وكيانها (الاتحاد الكرواتي المسلم للبوسنة والهرسك وجمهورية صربيا) وكرواتيا وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود حالياً) - تبقى الترتيب البنيوي (أي المتعامل مع عمليات تقليص الأسلحة والحد منها) الإقليمي الوحيد للحدّ من الأسلحة والذي لا يزال يعمل دون المستوى الأوروبي^(٣٧).

كان تنفيذ اتفاقية فلورنسا ناجحاً في سنة ٢٠٠٢. ولا تزال نوعية تبادل المعلومات

(٣٣) للاطلاع على مناقشة مفصلة، انظر: Lachowski, *The Adapted CFE Treaty and the Admission of the Baltic States to NATO*.

(٣٤) في لقاء قمة الئاتو - روسيا في روما في ٢٨/٥/٢٠٠٢، أكد كلا الجانبين الضمانات السياسية المشمولة في قانون ١٩٩٧ التأسيسي للعلاقات المتبادلة والتعاون والأمن بين الئاتو والاتحاد الروسي. انظر: <http://www.nato.int/docu/basicxt/fadact-a.htm>.

(٣٥) تصريح لوفد الولايات المتحدة بالنيابة عن حلف شمال الأطلسي إلى المجلس الاستشاري المشترك، انظر: Joint Consultative Group Document JCG.JOUR/475, 15 October 2002.

(٣٦) بموجب بنود اتفاقية الإطار العام للسلام في البوسنة والهرسك (اتفاقية دايتون)، ١١/٢١/١٩٩٥، الملحق ١ - ب، الاتفاقية بشأن الاستقرار الإقليمي، بدأت مفاوضات بهدف الاتفاق على إجراءات بناء الثقة والأمن في البوسنة والهرسك (المادة ٢)، والتوصل إلى اتفاقية الحدّ من الأسلحة من أجل يوغوسلافيا السابقة (المادة ٤) وإقامة «توازن إقليمي» في يوغوسلافيا السابقة وحولها (المادة ٥). وأعيد نشر الاتفاقية بشأن الاستقرار الإقليمي في: *SIPRI Yearbook 1996: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 1996), pp. 241-243.

(٣٧) في هذا القسم، يدل مصطلح «الإقليمي» في سياق منظمة الأمن والتعاون في أوروبا على مجالات دون مستوى معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا/منظمة الأمن والتعاون في أوروبا. وقد أعيد نشر نص اتفاقية فلورنسا في: *SIPRI Yearbook 1997: Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 517-524. والسمة المميزة في الاتفاقية هي أن الامتثال مراقب ومؤازر من المجتمع الدولي. والأمن العسكري لشبه الإقليم مبني على توازن القوات بين القوى المحلية.

السنوية في تحسن ثابت، وأجريت أعمال التفتيش في مواعيدها المحددة وبطريقة متقنة. ولكن مسألة أعمال التفتيش من قبل البوسنة والهرسك، وهي مسألة قديمة العهد، تبقى بلا حل. فمع أن الأطراف توصلت إلى مستوى رفيع من الكفاءة، فإنها لا تزال تطلب حضور مساعدين من منظمة الأمن والتعاون في أوروبا كمراقبين في معظم أعمال التفتيش. وفي مؤتمر المراجعة الثالث لاتفاقية فلورنسا سنة ٢٠٠٢، اتخذت قرارات تمكنت من حل مسائل متعلقة ببعض المعدات المستثناة (بمقتضى المادة ٣ أقيمت أعداد كبيرة من الأسلحة المحددة بالاتفاقية خارج نظام التفتيش). ويبقى مجالان من مجالات المعدات المستثناة بلا حل: أسلحة في حيازة قوات أمن داخلي وأسلحة محتفظ بها لأغراض البحث والتطوير. وقد صرح الممثل الشخصي لرئيس منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، الميجور جنرال كلوديو زبولاً، بأن المنظمة تأمل بالتوصل إلى حل لهذه المسائل في سنة ٢٠٠٣.

إن عملية نقل السلطة («الملكية») إلى الأطراف بموجب الاتفاقية الرابعة تجري على ما يرام. وبسبب التقدم الذي تحقق، أشار زبولاً إلى أن دوره يجب أن يراجع وأن منصبه يمكن أن يتقلص في القريب العاجل ويحصر في وظائف استشارية وفي توفير دعم تقني لأعمال التفتيش وتحليل لتبادل المعلومات السنوية^(٣٨).

V وسائل بناء الثقة والأمن في أوروبا

على أثر القرارات التي اتخذت في لقاء منظمة الأمن والتعاون في أوروبا الوزاري في بوخارست سنة ٢٠٠١ لتعزيز دور المنظمة، قُدمت طرق عمل جديدة في سنة ٢٠٠٢. فقد مُدّدت رئاسة منتدى التعاون الأمني (FSC) من شهر واحد إلى أربعة أشهر (متناسبة مع جلسة كاملة بين العُطل)، ابتداءً من ١ شباط/فبراير ٢٠٠٢، وعزز التفاعل بين منتدى التعاون الأمني والمجلس الدائم لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا^(٣٩).

OSCE, Annual Report on the Implementation of the Agreement on Confidence- and Security (٣٨) Building Measures in Bosnia and Herzegovina (Article II, Annex 1-B) and the Agreement on Sub-Regional Arms Control (Article IV, Annex 1B, Dayton Peace Accords), 1 January-30 November 2002, جنرال كلوديو زبولاً (سلاح الجو الإيطالي)، الممثل الشخصي لرئيس منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، انظر: OSCE document CIO.GAL/99/02, 28 November 2002.

Z. Lachowski, «Conventional Arms Control», in: SIPRI Yearbook 2002: Armaments, (٣٩) Disarmament and International Security (Oxford: Oxford University Press, 2002), pp. 721-722. اجتماع منظمة الأمن والتعاون في أوروبا الوزاري في بورتو بيزيد من التنسيق الوثيق بين منتدى التعاون الأمني والمجلس الدائم (PC) بشأن مسائل مثل استراتيجية منظمة الأمن والتعاون في أوروبا للقرن ٢١، وحفظ السلام، ومشاركة منتدى التعاون الأمني في المؤتمر السنوي لمراجعة الأمن، ومزيد من تفعيل =

تأثر عمل منتدى التعاون الأمني في سنة ٢٠٠٢ تأثراً شديداً بأحداث ١١ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠١. وقد ركز أنشطته على مجالين: المهمات التقليدية المتعلقة بالحد من الأسلحة وإجراءات بناء الثقة والأمن ومكافحة الإرهاب. وهذان المجالان يتداخلان لأن منتدى التعاون الأمني يكرس اهتماماً خاصاً لمطابقة الالتزامات السياسية العسكرية القائمة لمقتضى الحال - وعلى الأخص ميثاق سلوك منظمة الأمن والتعاون في أوروبا بشأن أوجه الأمن السياسية - العسكرية (١٩٩٤) ووثيقة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة (SALW) (٢٠٠٠) - والمساهمة الشاملة التي يمكن أن يوفرها الحد من الأسلحة لمكافحة الإرهاب^(٤٠).

وأقر الاجتماع السنوي الثاني عشر لتقييم التنفيذ (AIAM)، الذي عُقد في ٤-٦ آذار/مارس ٢٠٠٢، بالتقدم الذي أحرزته الدول المشاركة في منظمة الأمن والتعاون في أوروبا: إذ قدمت الدول تبادلها السنوي للمعلومات العسكرية لسنة ٢٠٠١؛ وكان ذلك المرة الأولى التي قدمت فيها الدول كلها مثل هذه المعلومات. وقدم معظم الدول معلومات أخرى جُمعت، بمقتضى وثيقة فيينا (١٩٩٩) للمفاوضات بشأن إجراءات بناء الثقة والأمن في أوروبا، مع طلبات خاصة لأعمال التفتيش والتقويم، وزاد تواتر الاتصالات العسكرية المبلغ عنها^(٤١). وجرى الإعراب عن قلق من عدم مشاركة بعض الدول بصورة كاملة في ما يخص توفير المعلومات في الوقت المحدد، واستضافة زيارات لقواعد جوية، وحضور مناسبات إجراءات بناء الثقة والأمن. وفي ضوء الاجتماع السنوي لتقييم النتائج، قررت الدول المشاركة تعديل آلية الإعلان والتذكير لسنة ١٩٩٨^(٤٢) بهدف تفويض رئيس منتدى التعاون الأمني

القسم ٥ من الوثيقة بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. انظر: OSCE, Letter from the Chairperson of the Forum for Security Cooperation to the Minister for Foreign Affairs of Portugal, Chairperson of the Tenth Meeting of the Ministerial Council of the OSCE, OSCE document MC(19)JOUR/2, annex 2, 7 December 2002.

OSCE: «Budapest Document 1994, Budapest Decisions IV, Code of Conduct on Politico-Military Aspects of Security» <<http://www.osce.org/docs/english/1990-1999/summits/buda94e.htm>>, and «Road Map of the FSC for Implementation of the Bucharest Plan of Action for Combating Terrorism» OSCE document FSC.DEC/5/02, 20 Mars 2002, <<http://www.osce.org/docs/english/fsc/2002/decisions/fed0205.htm>>.

SIPRI Yearbook 2001: Armaments, Disarmament and International Security (Oxford: Oxford University Press, 2001), pp. 590-598.

Vienna Document 1999 of the Negotiations on Confidence- and Security-Building Measures, (٤١) OSCE document FSC.DOC/1/99, 16 November 1999.

انظر أيضاً التصريح الذي أدلى به نائب رئيس البعثة الأمريكية، دوغلاس أ. ديفيدسون، إلى الاجتماع السنوي الثاني عشر لتقدير التنفيذ، انظر: United States Mission to the OSCE, *Washington File* (Vienna: US Department of State, International Information Program, 2002).

Z. Lachowski, «Confidence- and Security-building Measures in Europe» in: *SIPRI Yearbook 2001: Armaments, Disarmament and International Security*, p. 579.

باتخاذ إجراء لازم في حق أي دولة مشاركة لم تف بالتزاماتها تجاه إجراءات بناء الثقة والأمن^(٤٣).

وكما جرى التصور في خريطة الطريق الخاصة بمنتدى التعاون الأمني^(٤٤)، عُقد اجتماع لخبراء بمكافحة الإرهاب ضمن البعد السياسي - العسكري لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا في ١٤-١٥ أيار/مايو ٢٠٠٢. وأصدر الاجتماع عروضاً ومقترحات وافرة بشأن كيف يمكن محاربة الإرهاب ضمن إطار منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، وكانت هذه موضوع مزيد من تحليلات منتدى التعاون الأمني في سنة ٢٠٠٢. وقد تفحصت مجموعة العمل ب التابعة لمنتدى التعاون الأمني مطابقة جميع التزامات المنتدى السياسية - العسكرية لمقتضى الحال (ما عدا ميثاق السلوك والوثيقة بشأن الأسلحة الصغيرة والخفيفة) في مكافحة الإرهاب وقدمت نتائجها إلى منتدى التعاون الأمني^(٤٥). وتقدمت دول عدة بوثائقها الوطنية بشأن التخطيط للدفاع في سياق الحوار الأمني ضمن منتدى التعاون الأمني. وقد لقيت هذه الممارسة الجديدة استحساناً باعتبارها تعزز للشفافية وبناء الثقة.

ويمبادرة من فرنسا وهولندا، أخذ منتدى التعاون يتعامل مع الخطر الأمني الناشئ من مخزونات من الذخائر والمتفجرات المعدة للاستخدام في أسلحة تقليدية (غير الأسلحة الصغيرة) وتلك التي ينتظر تدميرها في منطقة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا^(٤٦). وتهدف المبادرة إلى وضع مبادئ ومعايير ومقاييس لمواجهة مثل هذه المواقف وإدارة عروض المساعدة من الدول المشاركة في منظمة الأمن والتعاون في أوروبا^(٤٧). وقد زود ممثلو ترتيبات فاسينار (WA) والناو ومجلس الشراكة الأوروبية - الأطلسية (EAPC) وقسم جنوب شرق أوروبا لتبادل الوثائق والمعلومات المتعلقة بمراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة (SEESAC)، منتدى

OSCE, Decision no.10/02, Revised Announcing and Reminding Mechanism, OSCE document (٤٣) FSC.DEC10/02, 10 July 2002.

OSCE, «Road Map of the FSC for Implementation of the Bucharest Plan of Action for (٤٤) Combating Terrorism».

(٤٥) تتضمن الالتزامات وثيقة فيينا (١٩٩٩)، والتبادل العالمي للمعلومات العسكرية، ومبادئ التحكم بعمليات نقل الأسلحة التقليدية، ومبادئ التحكم بعدم الانتشار، وإجراءات الموازنة من أجل أوضاع أزمات موضعية، والاستبيان بشأن الألغام المضادة للأفراد والاستبيان بشأن عملية تصديق معاهدة (حظر) الأسلحة الكيميائية.

OSCE, Decision no.18/02, Security risk arising from stockpiles of ammunition and explosives (٤٦) for use in conventional armaments in surplus or awaiting destruction in the OSCE Area, OSCE document FSC.DEC/18/02, 27 November 2002.

OSCE, Statement on the proposed draft decision submitted by France and the Netherlands to (٤٧) the Forum for Security Cooperation, OSCE document FSC.JOUR/369, 10 July 2002.

التعاون الأمني (FSC) بمعلومات وجيزة عن أنشطتهم المتصلة بالوثيقة بشأن الأسلحة الصغيرة والخفيفة^(٤٨).

واصل منتدى التعاون الأمني جهوده لتحديث شبكة اتصالات منظمة الأمن والتعاون في أوروبا. ولكي يضمن منتدى التعاون الأمني سلامة عمل شبكة الاتصالات القائمة قام بتمديد إجراءات الدعم لتشغيلها^(٤٩).

وثيقة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا حول الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة

بدأ مفعول وثيقة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠. وتحتوي هذه الوثيقة الملزمة سياسياً على مجموعة التزامات للدول المشاركة، على أن يستوفى معظمها على المستوى الوطني. وهناك أيضاً إجراءات، مثل إجراءات بناء الثقة والشفافية (إجراءات تبادل معلومات) وموجهات «الممارسة الفضلى»، معدة للاستخدام على المستوى المتعدد الأطراف. ويتولى منتدى التعاون الأمني التنسيق بين هذه الأنشطة ومراجعة التطبيق الوطني. وترتك الوثيقة مسألة اجتماعات المراجعة السنوية واجتماعات الخبراء بشأن الأسلحة الصغيرة غير محسومة^(٥٠).

وعلى المستوى المتعدد الأطراف يتعين ربط عمليات التبادل بـ: (أ) أجهزة ترقيم (Marking) وطنية؛ (ب) إجراءات وطنية لمراقبة صناعة الأسلحة؛ (ج) تشريع وطني وسياسة التصدير الحالية من حيث الممارسة والإجراءات والتوثيق؛ (د) السيطرة على سمسرة الأسلحة الدولية؛ (هـ) تقنيات وإجراءات التدمير^(٥١). هذه كلها عمليات تبادل لمرة واحدة، لكن يُتوقَّع تقديم معلومات محدثة عند الضرورة.

OSCE, Letter from the Chairperson of the Forum for Security Cooperation to the Minister (٤٨) for Foreign Affairs of Portugal, Chairperson of the Tenth Meeting of the Ministerial Council of the OSCE.

OSCE: Decision no. 8/02, Extension of the back-up procedures for the operation of the OSCE (٤٩) Communications Network, OSCE document FSC.DEC/8/02, 19 June 2002; Decision no. 12/02, Revised announcing and reminding mechanism, OSCE document FSC.DEC/12/02, 10 July 2002; Decision no. 14/02, Extension of the back-up procedures for the operation of the OSCE Communications Network, OSCE document FSC.DEC/14/02, 20 November 2002, and Decision no. 19/02, Continuation of the OSCE Communications Network, OSCE document FSC.DEC.19, 11 December 2002.

(٥٠) وافقت الدول على مراجعة مجال الوثيقة ومحتواها بانتظام. وقد بُحث في أمر الأسلحة الصغيرة في الاجتماعين السنويين الحادي عشر والثاني عشر لتقدير التنفيذ، وهما الاجتماعان اللذان عقدتهما دول منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في سبتمبر ٢٠٠١ و٢٠٠٢، على التوالي.

(٥١) كإجراء طوعي لبناء الثقة، وافقت الدول على دراسة توجيه الدعوات، وبخاصة في سياق إقليمي وشبه إقليمي، والتقيّد بتدمير الأسلحة الصغيرة. انظر: OSCE Document on Small Arms and Light Weapons, para. IV(E)4.

وكان يتعين على الدول المشاركة تبادل معلومات، ابتداءً من سنة ٢٠٠٢^(٥٢) واستمراراً على أساس سنوي، بشأن صادرات وواردات من دول أخرى في منظمة الأمن والتعاون في أوروبا^(٥٣) وبشأن أسلحة غير مشروعة ومصادرة ومتلفة على أراضيها. وبحلول ٣٠ حزيران/يونيو ٢٠٠٢ كانت هذه الدول قد تبادلت معلومات ذات طبيعة عامة ومتعلقة بإدارة مخزوناتها الوطنية وتدابيرها الأمنية.

وكان على منتدى التعاون الأمني دراسة تطور «الممارسات الفضلى» في مجالات معينة، منها: إدارة المخزون وأمنه، وتدميره، ومقاييس دنيا لتوثيق الاستيراد والتصدير والنقل^(٥٤). ويدرس منتدى التعاون الأمني الإعداد للدليل ممارسة فضلى خاص بنزع الأسلحة بموجب الوثيقة بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتفكيكها وإعادة دمجها، آخذاً في الحسبان عمل منظمات دولية أخرى. وفي اجتماع مراجعة الوثيقة بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، في ٣٠ حزيران/يونيو ٢٠٠١، أشارت الوفود المشاركة إلى أن البيانات التي تُجمع من خلال تبادل المعلومات يمكن استخدامها لتسليط الضوء على التوجهات والأنماط في التشريع الوطني والممارسات الوطنية.

في سنة ٢٠٠٢ وقع حدثان مهمان تناولوا الوثيقة بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. أولهما قيام مركز تجنب الصراع (CPC) في كانون الثاني/يناير بتقديم نتائج مسح عام لتبادل معلومات حول الوثيقة بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة كان قد أُجري في ٣٠ حزيران/يونيو ٢٠٠١^(٥٥). وثانيهما، إقامة ورشة عمل في ٤ - ٥ شباط/فبراير بشأن تطبيق الوثيقة بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة الخاصة بمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا^(٥٦). وقد شمل المسح

= أعيد نشرها في: *SIPRI Yearbook 2001: Armaments, Disarmament and International Security*, pp. 590-598.

- (٥٢) كان يتعين حدوث ذلك في تاريخ لا يتعدى ٣٠ حزيران / يونيو ٢٠٠٢.
- (٥٣) ثمة ترتيب لهذا التبادل ملحق بوثيقة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، انظر: الهامش رقم (٥١) أعلاه.
- (٥٤) تتصل هذه على نحو غير مباشر بإجراءات تبادل معلومات عن التشريع الوطني وممارسات سياسة التصدير.
- (٥٥) تم تلقي عروض من دول أخرى أطراف في منظمة الأمن والتعاون في أوروبا حتى كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢. انظر: OSCE, Overview of the first OSCE information exchange on small arms and light weapons (SALW), 30 June 2001, OSCE document FSC.GAL/9/02, 23 January 2002.
- (٥٦) كانت الأهداف المؤكدة: «درس إجابات وطنية مقدمة لأول تبادل للمعلومات ولـ«الدروس المستفادة» منها؛ لتحديد التركيب الممكن للدليل موجز عن الأسلحة الصغيرة و«ممارسة فضلى» لإجراءات نزع السلاح وتفكيك وإعادة دمجها؛ وللتحري عن كيف يمكن هذه الوثيقة وتنفيذها المستمر أن يساهما في مكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة لتجديد أشكال المساعدة التي يمكن استخدامها لتحسين التنفيذ من قِبل الدول المشاركة؛ وللبحث في كيف يمكن تنسيق طلبات لمراقبة تدمير أسلحة =

العام مجالات تبادل المعلومات الخمسة المذكورة أعلاه. واحتوى معظم التقارير التي راجعها مركز تجنّب الصراع على معلومات شاملة ومفصلة خاصة ببعض هذه الموضوعات. لكن، على العموم، كانت عناصر عدة غير مذكورة في التقارير بصورة كافية، وخصوصاً تلك المتعلقة بأجهزة التقييم، وسياسات التصدير، وسمسة الأسلحة. وكان الموضوع الوحيد الذي اعتُبر مذكوراً بشكل واف هو موضوع إتلاف الأسلحة الصغيرة، رغم أنه كانت ثمة مشكلات هنا أيضاً بسبب تفاوت الفترات التي شملتها التقارير. ونتيجة لذلك، تقرر أن هناك ضرورة لمعلومات أدق وأكثر اتساقاً. واقترح أن ينشئ منتدى التعاون الأمني «قوالب» لتبادل المعلومات سنة ٢٠٠٢ من أجل توحيد مقاييس التقارير. وجرى إنشاء مثل تلك «القوالب» في آذار/مارس ٢٠٠٢.^(٥٧)

واقترح المسح العام أيضاً وضع «إجابة نموذجية» للتبادل سنة ٢٠٠١، وقام مركز تجنّب الصراع بتوفير مثل هذا النموذج في ٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٢. وكان غرضه إيجاد توجيهات للإبلاغ من أجل الدول التي لم تقدم تقارير والدول التي تنوي تقديم نسخ محدثة من تقاريرها^(٥٨). كما أرسلت الإجابة النموذجية إلى الأمم المتحدة لتوزيعها على الدول الأعضاء فيها^(٥٩).

في تموز/يوليو اتخذ منتدى التعاون الأمني قرار تطوير مجموعة من توجيهات (قواعد) ممارسة فضلى تتعلق بثمانية مجالات مختلفة ذات صلة بمراقبة الوثيقة بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة^(٦٠). وعُبر أحد عشر وفداً عن استعداده لإعداد توجيهات تخص سبعة من الموضوعات الثمانية المعنية. وفي ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر، أبلغ مركز تجنّب الصراع إلى منتدى التعاون الأمني أن الدول المشاركة في العملية

= صغيرة والحصول على مساعدة تقنية على أحسن وجه من خلال مركز تجنّب الصراع (CPC)؛ واقترح توجيهات/توصيات ممكنة من أجل تبادل المعلومات في المستقبل على أساس سنوي ابتداء من حزيران/يونيو ٢٠٠٢؛ واستطلاع الخطوات التي يجب أن تتعهد بها منظمة الأمن والتعاون في أوروبا لتحسين التنفيذ أكثر واستقصاء مجالات تنسيق ممكنة مع منظمات أخرى. انظر: OSCE, Decision no. 8/01, Agenda, modalities and tentative timetable for a workshop on implementation of the OSCE Document on Small Arms and Light Weapons (SALW), OSCE document FSC.DEC/8/01, 28 November 2001.

Statement by the Chairperson of the Forum for Security Co-Operation on behalf of the FSC (٥٧) Troika members on templates for the OSCE information exchange on small arms and light weapons 2002, OSCE document FSC.JOUR/359, 20 Mars 2002.

OSCE, Model Answer for the OSCE information exchange on SALW 2001, OSCE document (٥٨) FSC.GAL/39/02, 27 Mars 2002.

OSCE, Decision no.9/02, Provision of the Model Answer for the OSCE information exchange (٥٩) on SALW to the United Nations, OSCE document FSC.DEC/9/02, 3 July 2002.

OSCE, Decision no.11/02, Preparation of best practice guides on small arms and light weapons, OSCE document FSC.DEC/11/02, 10 July 2002.

راجعت مسودات توجيهات تتناول إجراءات وطنية لمراقبة الصادرات والواردات، وتعريفات ومؤشرات على الفائص، وتقنيات وتدابير التدمير. وكان يتوقع استكمال التوجيهات الباقية بحلول آذار/مارس ٢٠٠٣^(٦١).

واستمر العمل على تنفيذ القسم ٥ من وثيقة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، الذي يتناول الإنذار المبكر، وتجنب الصراع، وإدارة الأزمات، وإعادة التأهيل بعد الصراع. واعتُبر ذلك مهماً على نحو خاص في سياق خطة عمل بوخارست ٢٠٠١ لمكافحة الإرهاب^(٦٢). وفي تشرين الثاني/نوفمبر قدم منتدى التعاون الأمني إلى المجلس الدائم (PC) أولى «نصائح الخبراء» بشأن كيفية تنفيذ القسم ٥، ودُرس الاقتراح في اجتماع منظمة الأمن والتعاون في أوروبا الوزاري في ٦ - ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢^(٦٣). وأعلن المجلس الوزاري أن تطبيق وثيقة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة تطبيقاً تاماً جانب مهم من عمل منظمة الأمن والتعاون في أوروبا لمكافحة الإرهاب^(٦٤).

قواعد السلوك بالنسبة الى الأبعاد السياسية - العسكرية للأمن

إن ميثاق سلوك منظمة الأمن والتعاون في أوروبا بشأن جوانب الأمن السياسية - العسكرية وسيلة لوضع قواعد لا من أجل العلاقات السياسية - العسكرية بين الدول الأعضاء في المنظمة فحسب، وإنما أيضاً من أجل الأحوال السياسية - العسكرية داخل الدول. وقد كفلت مؤتمرات المتابعة المنتظمة التي عقدت في سنتي ١٩٩٧ و ١٩٩٩ استمرار أهمية ميثاق السلوك.

وكان الأسلوب العام لمباحث ميثاق السلوك وأنشطته في سنة ٢٠٠٢ قد أعد في خطة عمل بوخارست في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ لمكافحة الإرهاب، وهي الخطة

(٦١) المصدر نفسه، و OSCE, Letter from the Chairperson of the Forum for Security Cooperation to the Minister for Foreign Affairs of Portugal, Chairperson of the Tenth Meeting of the Ministerial Council of the OSCE.

(٦٢) نص الخطة متوفر على: <<http://www.osce.org/docs/english/1990-1999/mcs/9buch01e.htm#22>>

OSCE, «Road Map of the FSC for Implementation of the Bucharest Plan of Action for Combating Terrorism».

(٦٣) OSCE, Decision no.15/02, Expert advice on implementation of section V of the OSCE Document on Small Arms and Light Weapons, OSCE document FSC.DEC/15/02, 20 November 2002.

(٦٤) OSCE, OSCE Charter on preventing and combating terrorism, OSCE document MC(10).JOUR/2, annex 1, 7 December 2002, para. 27.

التي أكدت أهمية ميثاق السلوك في هذا السياق. ومنذ سنة ١٩٩٩ جرى التبادل السنوي للمعلومات بخصوص تطبيق ميثاق السلوك في هيئة ردود على استبيان تم عرضها على مركز تجنّب الصراع. وفي سنة ٢٠٠٢، عرضت ٥٢ دولة عضواً ردوداً على الاستبيان، وكان ذلك تحسناً مقارنة بسنوات سابقة (في سنة ٢٠٠١، كان عدد الدول الأعضاء التي عرضت ردوداً ٤٩ دولة).^(٦٥) وكان ذلك أيضاً أول سنة تُقدّم فيها نتائج تبادل المعلومات في موقع منظمة الأمن والتعاون في أوروبا على الإنترنت - الذي يقتصر الدخول إليه على الوفود.

في مطلع حزيران/يونيو ٢٠٠٢، طلب من مركز تجنّب الصراع إعداد مسح شامل للتوجهات العامة في الإجابات عن الاستبيان. وكان يفترض أن يكون هذا المسح الشامل مقصوداً على بيانات إحصائية تتصل بتطبيق ميثاق السلوك ولا يُقصد به تقدير التطبيق. وأتيح نتائج للوفود قبل أسبوعين من انعقاد مؤتمر المتابعة الثالث، في ٢٣-٢٤ أيلول/سبتمبر^(٦٦). وفضلاً عن جمع الردود على الاستبيان، فإن مركز تجنّب الصراع مسؤول أيضاً عن دعم الدول في تطبيقها لميثاق السلوك. وتم هذا في سنة ٢٠٠٢ في الغالب بتنظيم ورش عمل وحلقات دراسية ومناقشات حول طاولات مستديرة. وسوف تستمر هذه الجهود في المستقبل.

كان ثمة ثلاثة موضوعات على جدول أعمال مؤتمر المتابعة الثالث: المعلومات المتبادلة رداً على استبيان ميثاق السلوك، وكيف يطبق ميثاق السلوك على أحسن وجه، ومساهمة ميثاق السلوك في مكافحة الإرهاب.

وقد ناقشت مجموعة العمل ١، التي كانت مسؤولة عن «مراجعة تبادل معلومات وتقدير التطبيق الشامل»، المشكلات التي اعترضت استبيان تبادل المعلومات والتحسينات التي يمكن إدخالها عليه^(٦٧). ولخصت مجموعة العمل المقترحات المقدمة من الوفود لتحسين الاستبيان وتوضيحه. واقترح أن توسع الأسئلة القائمة، لا أن تعاد كتابتها، وأن تضاف «أسئلة فرعية» لجعل المعلومات المقدمة أكثر دقة

(٦٥) غير أن مركز تجنّب الصراع أعرب فعلاً عن قلق من أن نحو ٥٠ بالمئة من التقديمات تمت بعد المهلة المحددة بـ ١٥ نيسان/أبريل. انظر: OSCE, Statement by the Director of the Conflict Prevention Centre at the Opening Plenary of the Third Follow-up Conference on the Code of Conduct, SEC.GAL/169/02, 23 September 2002, p.2.

(٦٦) OSCE, Decision no. 7/02, Overview of the Information Exchange on the Code of Conduct on Politico-Military Aspects of Security, OSCE document FSC.DEC/7/02, 5 June 2002.

(٦٧) OSCE, Third Follow-up Conference on the OSCE Code of Conduct on Politico-Military Aspects of Security: Consolidated Summary, OSCE document FSC.GAL/122/02, 8 October 2002, pp. 3-4.

وتركيزاً، وأن تقدم المعلومات عن التشريع القائم على أساس مرة واحدة وأن تحدّث كما هو واجب، لا أن تكرر كل سنة. واقترح أيضاً أن تبتكر إجابة نموذجية لمساعدة الدول في صياغة ردودها^(٦٨).

وتناولت مجموعة العمل ٢ «تطبيق أحكام محددة». وطرح اقتراحات من أجل تحسين تطبيق ميثاق السلوك، بما فيها اقتراح وجوب أن تصبح مؤسسات أخرى في منظمة الأمن والتعاون في أوروبا أكثر انغماساً في توطيد ميثاق السلوك وتطبيقه. واقترح أن تطور وتوسع ممارسة مركز تجنب الصراع في إدارة الحلقات الدراسية وورش العمل في الدول المشاركة من أجل زيادة الوعي وتسهيل تطبيق ميثاق السلوك. واقترح أيضاً وجوب استخدام آليات إجراءات بناء الثقة والأمن القائمة، مثل زيارة قواعد جوية ومنشآت عسكرية أخرى، لتثقيف الأفراد العسكريين ما يتعلق بميثاق السلوك^(٦٩).

أثير الجدل الأوسع في مجموعة العمل ٣، التي تناولت «مساهمة ميثاق السلوك في مكافحة الإرهاب». وكان الاقتراح الرئيسي توسيع السؤال ١ في الاستبيان، الذي يوجه الاهتمام إلى جهود مكافحة الإرهاب. وقد أظهر عرض قدمه مركز تجنب الصراع أنه لم يكن هناك فهم مشترك لما ينبغي تضمينه عند الإجابة عن السؤال^(٧٠). ولحل هذه المشكلة، اقترح الوفدان الروسي والأمريكي معاً توسيع السؤال بإضافة أسئلة فرعية لتحديد ما يتعين تضمينه من معلومات عن اتفاقيات دولية ذات صلة، وإجراءات وطنية لتنفيذ مثل هذه الاتفاقيات، واتفاقيات أخرى ذات صلة وتكون الدولة طرفاً فيها، وجهود وطنية لا صلة لها باتفاقيات دولية. وأيد الموفدون اقتراحاً لتوسيع السؤال ٥ ليشمل دور القوات المسلحة في مكافحة الإرهاب^(٧١). وفي تشرين الثاني/نوفمبر تبنى منتدى التعاون الأمني (FSC) قراراً بتوسيع تبادل المعلومات المتعلقة بالجهود الوطنية لمكافحة الإرهاب. وكان التحول الوحيد عن الاقتراح الروسي - الأمريكي هو إدخال التوسيع المقترح للسؤال ٥ كسؤال فرعي ضمن السؤال ١^(٧٢). وطرح اقتراحات إضافية لتوسيع الاستبيان كي يوجه الاهتمام إلى

OSCE, Third Follow-up Conference on the OSCE Code of Conduct on Politico-Military (٦٨) Aspects of Security: Survey of Suggestions, FSC.GAL/123/02, 8 October 2002.

(٦٩) المصدر نفسه.

OSCE, Third Follow-up Conference on the OSCE Code of Conduct on Politico-Military Aspects of Security: Consolidated Summary, OSCE document FSC.GAL/122/02, 8 October 2002.

OSCE, Draft Decision on Expanding the Code of Conduct questionnaire, FSC.DEL/533/02, (٧١) 1 October 2002.

OSCE, Decision no.16/02, Expanding the Code of Conduct questionnaire, FSC.DEC/16/02, (٧٢) 27 November 2002.

جهود مكافحة الإرهاب بإضافة أسئلة عن التزامات دول منظمة الأمن والتعاون في أوروبا وأنشطتها المتعلقة بحظر الانتشار وجهود مكافحة تهريب أسلحة صغيرة وأسلحة خفيفة وبشر^(٧٣).

في ٤ - ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، عُقدت في بلغراد حلقة دراسية حول السيطرة الديمقراطية على القوات المسلحة وميثاق السلوك بشأن جوانب الأمن السياسية - العسكرية. وكانت الحلقة قد نظمها بصورة مشتركة مركز تجنّب الصراع والجمعية البرلمانية لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا وحضرها برلمانيون وممثلون من وزارات الدفاع والخارجية التابعة لبلغاريا وكرواتيا واليونان وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة ورومانيا وسلوفينيا وأوكرانيا وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية. وهدفت الحلقة إلى تعزيز إدراك ميثاق السلوك بين البرلمانيين، وتشاطر الخبرات في ما يتعلق بالسيطرة الديمقراطية على القوات المسلحة، وأبرز أهمية ميثاق السلوك في الكفاح ضد الإرهاب^(٧٤).

وسائل بناء الأمن والثقة في البوسنة والهرسك

إن اتفاقية ١٩٩٦ بشأن إجراءات بناء الثقة والأمن في البوسنة والهرسك - التي أنجزت بموجب المادة ٢ من الملحق ١ - ب لاتفاقية الإطار العام للسلام في البوسنة والهرسك لسنة ١٩٩٥ (اتفاقية دايتون) - توجز مجموعة من الإجراءات لتعزيز الثقة المتبادلة وتقليل خطر الصراع في البلد^(٧٥). وطرفا الاتفاقية هما البوسنة والهرسك وكيانها. ويبقى الاستقرار والسلام متوقفين على حضور ومشاركة دوليين^(٧٦). كما أن عوامل محلية عدة تحدد مستوى الأمن العسكري. ومن الناحية الرسمية، ثمة قوتان

OSCE, Third Follow-up Conference on the OSCE Code of Conduct on Politico-Military (٧٣) Aspects of Security: Survey of Suggestions, FSC.GAL/123/02, 8 October 2002.

(٧٤) شددت الحلقة الدراسية على أهمية السيطرة الديمقراطية على القوات المسلحة كجزء أساسي من عملية صنع السياسة الأمنية ضمن الدول؛ ودور البرلمانيين في توفير الأساس التشريعي للسيطرة الديمقراطية على القوات المسلحة؛ وأهمية دمج القوات المسلحة في المجتمع وتدريبها في إطار القانون الإنساني الدولي؛ والدور المستمر لميثاق السلوك في مكافحة الإرهاب، والدور الحيوي للبرلمانيين في هذا السياق. انظر: OSCE, Information about Seminar on Democratic Control of Armed Forces and the Code of Conduct on Politico-Military Aspects of Security, OSCE document FSC.GAL/146/02, 13 November 2002.

(٧٥) انظر الهامش رقم (٣٦) أعلاه.

(٧٦) في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ انتهى برنامج «درب وجهز» العسكري بقيادة الولايات المتحدة في البوسنة والهرسك نتيجة إقرار بأن الوضع الأمني هناك «تحسن كثيراً». وطوال سنوات وجود البرنامج بلغت القيمة الإجمالية للسلع والخدمات المقدمة نحو نصف مليار دولار. انظر: «State Department on Bosnia Military Train and Equip Program,» in: *Washington File* (Washington, DC: US Department of State, International Information Programs, 2002).

مسلحتان منفصلتان، لكن في الواقع توجد ثلاث قوى لأن مكونين من مكونات اتحاد البوسنة والهرسك (الكروات والمسلمين البوسنيين) لم يجر ضمهما^(٧٧). وهناك عملية مستمرة لتقليص الميزانيات العسكرية الباهظة على نحو مفرط^(٧٨).

في سنة ٢٠٠٢ لم تحدث أي اضطرابات سياسية، وكان تنفيذ إجراءات بناء الثقة والأمن «خالياً من أي شائبة تقريباً»^(٧٩). بيد أن قوة حفظ الاستقرار بقيادة الناتو (سفور) اكتشفت أن أوراو (Orao)، وهو مصنع أسلحة تملكه الدولة في بايلينا (Bijeljina)، بجمهورية صربيا، كان ضالماً في صادرات غير شرعية لمكونات أنظمة أسلحة إلى العراق عبر جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية^(٨٠). وقد دفع هذا الأمر الممثل الشخصي لرئيس منظمة الأمن والتعاون في أوروبا إلى السعي للتحقق من زعم الناتو مع العضو الصربي البوسني في اللجنة الاستشارية المشتركة (JCC). ومع ذلك، يستمر التحسن في أعمال تبادل المعلومات السنوية. ويواصل الممثل الشخصي التركيز على الإشراف على نظام التفتيش، لكن كان هناك تحول كبير باتجاه إجراءات طوعية. وقد سُدد بصورة خاصة على زيادة شفافية الميزانيات العسكرية وإدارة حلقات ميثاق السلوك الدراسية. وفي سنة ٢٠٠٢ نظم خبراء فنلنديون وسويديون حلقات دراسية لضباط من الكيانين، وأجري تمرين مراقبة جوية واحد، وكان يجري إعداد خطط من أجل مركز القيادة الطويل الأمد والتمرين التدريبي الميداني على امتداد خط الحدود بين الكيانين، وتم عقد حلقة دراسية في بورتوروز، سلوفينيا، بشأن جوانب الأمن الاقتصادي.

وتجري مشاورات بين الممثل الشخصي لرئيس منظمة الأمن والتعاون في أوروبا ووفود المنظمة بشأن جهود مستقبلية، بما في ذلك، نقل «ملكية» اتفاقية المادة ٢ إلى الدول الأطراف أنفسهم.

(٧٧) خلال زيارة رئاسة البوسنة والهرسك الثلاثية لمقر قيادة الناتو في ١٣ آذار/مارس، ردد الأمين العام للناتو اللورد روبرتسون القول إن القيادة والنظام العسكري الواحد للإشراف على القوات المسلحة في كلا الكيانين البوسنيين شرط مسبق لمشاركة البوسنة والهرسك في الشراكة من أجل السلام. انظر: ONASA (Sarajevo, Internet ed.), 13 Mars 2002, in «B-H: NATO Says Single Army Command «Absolute Precondition» for Joining PfP,» Foreign Broadcast Information Service, *Daily Report-East Europe (FBIS-EEU)*, FBIS-EEU-20020313, 13 Mars 2002.

(٧٨) استمرت عملية تقليص الميزانيات العسكرية لكيانات صرب البوسنة والمسلمين والكروات في سنة ٢٠٠٢ بغرض خفضها بنسبة ٢٠ بالمئة مع حلول نهاية السنة. انظر: Agence France-Presse: (Paris), 6 August 2002, in «Bosnian Serb Government Says Entity to Cut Army by 20 Percent,» FBIS-EEU-2002-0806, 6 August 2002.

(٧٩) انظر الهامش رقم (٣٨) أعلاه.

(٨٠) «NATO Says Republika Srpska Factory Sold Arms to Iraq,» in: *Washington File* (٨٠) (Washington, DC: US Department of State, International Information Programs, 2002), <<http://usinfo.state.gov/regional/nea/iraq/text/1030nato.htm>>.

اتفاقات جديدة لبناء الثقة والأمن

ألزمت وثيقة فيينا ١٩٩٩ الدول المشاركة بمتابعة ترتيبات إجراءات بناء الثقة والأمن الإقليمية^(٨١). وفي سنة ٢٠٠٢ استهدفت محاولتان دوليتان لإجراءات بناء الثقة والأمن بناء الثقة في البيئة البحرية. وكانت أول محاولتين لتوجيه الاهتمام إلى الأنشطة البحرية. وكان من غير الممكن سابقاً تطوير مثل هذه الإجراءات على مستوى القارة الأوروبية.

إجراءات بناء الثقة والأمن البحرية في منطقة البحر الأسود

في ٢٣ شباط/فبراير تمت في فيينا الموافقة على الأسس التوجيهية لإدارة المفاوضات بشأن إجراءات بناء الثقة والأمن في المجال البحري في منطقة البحر الأسود، وعقدت في ٢٣ حزيران/يونيو ١٩٩٨ - ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١، محادثات بين الدول المطلة على البحر الأسود - بلغاريا وجورجيا ورومانيا وتركيا وأوكرانيا. وفي ٢٥ نيسان/إبريل، وقّعت هذه الدول إعلاناً ووثيقة مشتركتين ملزمتين سياسياً بشأن إجراءات بناء الثقة والأمن البحرية في البحر الأسود في كييف، أوكرانيا^(٨٢). وبدأ تنفيذهما في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣.

وخلافاً لترتيبات إجراءات بناء الثقة والأمن الإقليمية الأخرى العديدة، فإن الوثيقة لا تشير مباشرة إلى نظام إجراءات بناء الثقة والأمن فيينا. وهي تشمل على خمسة مجالات تعاون: التعاون العام في النطاق البحري، والاتصالات، والدعوات لزيارة القواعد البحرية، وتبادل المعلومات، ومناورات الثقة البحرية السنوية (CANE). وتشمل منطقة التطبيق المياه الإقليمية للدول الساحلية و«ما وراء هذه المياه الإقليمية، حينما يكون ذا صلة»، فضلاً عن قواعد بحرية أو قواعد بحرية مساعدة في البحر الأسود.

ويتصور التعاون الطوعي في المجال البحري إنشاء قنوات اتصال بين القادة البحريين للدول المشاركة، وتبادل مختلف ضروب المعلومات (مثل المعلومات الملاحية والهيدرولوجية والأرصاد الجوية والبيئية)، وإجراء أنشطة تعليمية، وتعزيز التعاون لمكافحة الإرهاب، وتلمس مزيد من التعاون في عمليات البحث والإنقاذ.

(٨١) انظر الهامش رقم (٤١) أعلاه.

(٨٢) OSCE, Joint Declaration of the Republic of Bulgaria, Georgia, Romania, the Russian Federation, the Republic of Turkey and Ukraine, OSCE document FSC.DEL/298/02, 27 May 2002. وثيقة إجراءات بناء الثقة والأمن في المجال البحري في البحر الأسود ملحقه بالإعلان المشترك.

وتتعهد الدول المشاركة بأن تأخذ في اعتبارها مناطق تزخر بأنشطة الصيد وحركة النقل البحري حين تخطط لمناورات تدريبية بحرية كي تتفادى إعاقة حركة الملاحة البحرية والجوية، ولتحاشي أعمال قد يُرى أنها تشكل مجازفة أو تكون مهددة أو منطوية على خطر يطاول الدول المشاركة الأخرى. ووضعت نصوص تتعلق بتبادل الزيارات بين الخبراء والضباط البحريين، وإقامة اتصالات بين المؤسسات البحرية، وتوجيه دعوات إلى سفن لزيارة موانئ أو قواعد بحرية، وتبادل برامج للضباط وضباط الصف البحريين، ومناسبات رياضية وثقافية.

وتقرر أن تقوم كل دولة مشاركة كل ستة أعوام بدعوة ممثلي جميع الدول الأخرى لزيارة إحدى قواعدها البحرية أو إحدى قواعدها البحرية الاحتياطية (أي ميناء بحري ذو مرافق عسكرية لتقديم دعم لوجيستي لقوات بحرية). كما أن الدول ستبادل المعلومات بشأن: مجمل أعداد سفن السطح القتالية ذات الإزاحات البالغة، وهي بكامل حمولتها، ٤٠٠ طن أو أكثر، والغواصات ذات الإزاحات البالغة، وهي غاطسة، ٥٠ طناً أو أكثر؛ والسفن البرمائية؛ وقوة الجنود البحريين المسموح بها في زمن السلم في منطقة التطبيق. وستزود الدول المشاركة بالمعلومات عن أكبر نشاطين بحريين وطنيين تخطط لهما سنوياً ضمن منطقة التطبيق في فترة لا تتعدى الأول من كانون الثاني/يناير من كل سنة.

وعلى أساس من التناوب، تسمي كل دولة مشاركة إحدى مناوراتها البحرية «مناورة الثقة البحرية السنوية» وتدعو ممثلين بحريين و/أو وحدات من الدول المشاركة الأخرى كافة للاشتراك فيها أو في أنشطة تتصل بها. وتدوم المناورة حتى ستة أيام ويمكن أن تجرى على مستوى عملائي أو على مستوى تكتيكي. وستكون مشاركة الدول المدعوة في مناورات الثقة البحرية السنوية مقتصرة على سفينتين أو ثلاث سفن كأقصى حد و/أو واحد أو اثنين من الضباط الكبار. أما تشكيلات مناورات الثقة البحرية السنوية الأخرى - بما فيها الهدف العام، والنوع، والتواريخ، ومستوى وحجم مشاركة كل دولة - فتبلغها الدولة المضيفة إلى الدول الأخرى قبل موعد المناورة بشهرين على الأقل.

وكقاعدة، ستجرى مشاورات سنوياً للبحث في تطبيق الوثيقة وفي إدخال تعديلات عليها. والقرارات ستؤخذ بالإجماع.

إجراءات بناء الثقة والأمن البحرية بين فنلندا وروسيا

تماشياً مع الفصلين ٤ و١٠ من وثيقة فيينا ١٩٩٩، وافقت فنلندا وروسيا في

تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ على اتفاقية ثنائية بشأن تبادل الزيارات البحرية^(٨٣). وستقوم فنلندا كل سنتين بدعوة ممثلين عن أسطول بحر البلطيق الروسي إلى قواعدها البحرية في أوبينايمي أو بانسيو، وسترد روسيا بدعوة ممثلين فنلنديين إلى قواعد روسية في كالينينغراد أو كرونستادت. وسيتم ترتيب الزيارات وفقاً لأحكام وثيقة فيينا ١٩٩٩.

اتفاقية الأجواء المفتوحة

دخلت معاهدة ١٩٩٢ بشأن الأجواء المفتوحة حيز التنفيذ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢^(٨٤)؛ وكانت سنة ٢٠٠٢ سنة التنفيذ الأولى للمعاهدة؛ علماً بأن أعضاء الناتو ومنظمة معاهدة وارسو السابقة وقّعوها في ٢٤ آذار/مارس ١٩٩٢.

وخلال فترة التصديق الأولية، صدّقت ١٦ دولة طرفاً على تشكيلتها من طائرات المراقبة وأنظمة الاستشعار وفقاً لأحكام المعاهدة. وأشار عدد من الأطراف الآخرين إلى أنهم سيفعلون ذلك في المستقبل. وقد جعلت التصديقات لطلعات المراقبة الجوية الرسمية ممكنة؛ وبدأت هذه الطلعات في آب/أغسطس ٢٠٠٢. وكانت الخبرة المكتسبة في فترة التطبيق المؤقت للمعاهدة (١٩٩٢ - ٢٠٠١) ذات قيمة بالغة.

وواصلت اللجنة الاستشارية للأجواء المفتوحة (OSCC) ومجموعاتها غير الرسمية حل المسائل التي تجب معالجتها في سبيل تطبيق المعاهدة بفاعلية. كما انكبت اللجنة على عملية التصديق وعلى ضمان الإدارة السلسة لطلعات المراقبة. وفي سنة ٢٠٠٢ وافقت اللجنة الاستشارية على طلبات انضمام قدمتها البوسنة والهرسك وكرواتيا وفنلندا ولاتفيا ولتوانيا والسويد. و في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، كان هناك ثلاثة أطراف جدد في المعاهدة - فنلندا ولاتفيا والسويد.

VI خلاصات

حالياً، يواجه نظام الحدّ من الأسلحة التقليدية في أوروبا تحديين سياسيين مترابطين. الأول هو الطريق المسدود في وجه تنفيذ الاتفاق على التعديل الخاص بمعاهدة الحد من القوات المسلحة التقليدية في أوروبا (CFE)، والذي أخره عدم امتثال روسيا لالتزاماتها الخاصة بالمعاهدة والحدّ من الأسلحة. والثاني هو توسيع الناتو

Statement by the Finnish delegation at the FSC, Permanent Mission of Finland to the OSCE, (٨٣) Vienna, 16 October 2002., OSCE document FSC.DEL/560/02, 17 October 2002.

(٨٤) للاطلاع على بنود المعاهدة ولائحة الدول الأطراف فيها والموقعة عليها، انظر الملحق أ في هذا الجزء. وقد وقّعت قرغيزستان المعاهدة لكنها لم تصدق عليها حتى الآن، غير أنها ليست في أي من فئات الدول التي لا غنى عن تصديقها كي تدخل المعاهدة حيز التنفيذ.

في جوار «الأراضي الروسية» بقبول دول البلطيق، التي ستنضم إليه في سنة ٢٠٠٤. وما زالت روسيا قلقة من العواقب العسكرية لتوسيع الناتو. وهي ترى أنّ «فجوة» في الحدّ من الأسلحة ستبرز على حدودها بسبب انضمام دول البلطيق الوشيك، وتسعى لحل قانوني لهذا التطور على المستوى الدولي. ومعظم أطراف معاهدة القوّات المسلّحة التقليديّة في أوروبا تطالب بالامتثال الروسي لا لحرفية المعاهدة فقط، بل أيضاً لروح التعاون الأمني المنعكس في التزامات قطعها روسيا في لقاء قمة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا المنعقدة في اسطنبول (١٩٩٩). لكن ما زال في الانتظار بدء مناقشة التزامات وقيود يتعين على أعضاء الناتو الجدد اعتمادها.

وكما في سنة ٢٠٠١، استمرت الدول المشاركة في منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في تركيز جهودها على تعديل واستخدام إجراءات بناء الثقة للتصدي لخطر الإرهاب. وقد حققت منظمة الأمن والتعاون في أوروبا تقدماً كبيراً في هذا المجال من طريق تعزيز إجراءات بناء الثقة والأمن المجسّدة في وثيقة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة (SALW) وميثاق السلوك.

على المستوى الإقليمي، تحسن الوضع الأمني في البلقان، وقد يكون من الممكن قريباً تسليم الفاعلين الإقليميين مسؤولية تنفيذ اتفاقيات الحدّ من الأسلحة وإجراءات بناء الثقة والأمن. وكان التطور اللافت في سنة ٢٠٠٢ المحاولة الأولى لاستخدام إجراءات بناء الثقة والأمن في ما يتعلق بأنشطة بحرية في منطقتي البلطيق والبحر الأسود.

الملحق رقم ١٧ - أ الألغام الأرضية والجهود المبذولة لتدميرها

فريدا بلوم

I مقدمة

ثمة اتفاقيتان متعددتا الأطراف تتناولان الألغام الأرضية تحديداً؛ اتفاقية ١٩٩٧ بشأن حظر استخدام ألغام مضادة للأفراد وتخزينها وإنتاجها ونقلها وبشأن تدميرها (اتفاقية الألغام المضادة للأفراد APM)، وهي ترمي إلى التخلص من جميع الألغام المضادة للأفراد^(١)، وبروتوكول (اللغم الأرضي) الثاني المعدل^(٢) لاتفاقية ١٩٨١ بشأن المحظورات أو القيود على استخدام أسلحة تقليدية معينة (CCW) يمكن أن تعتبر مؤذية بصورة مفرطة أو ذات تأثيرات جزافية (معاهدة CCW أو معاهدة «الأسلحة غير الإنسانية»)، وهو يتناول الألغام المضادة للأفراد والألغام المضادة للعربات ويجمع، بوصفه هجيناً، بين الإجراءات الإنسانية وإجراءات الحد من الأسلحة^(٣). هاتان الوثيقتان القانونيتان ساهمتا مع الحركة العالمية لحظر الألغام المضادة للأفراد في نشوء معيار دولي ضد استخدام الألغام الأرضية وفي تزايد المساعدة والتعاون في الجهود الدولية والشائبة الهادفة إلى الحد من أضرار الألغام

(١) أعيد نشر اتفاقية الألغام المضادة للأفراد في: J. Goldblat, PRIO, SIPRI, *Arms Control: The New Guide to Negotiations and Agreements* (London: SAGE, 2002), pp. 700-711.

والدول الأطراف والموقعة على اتفاقية الألغام المضادة للأفراد مدرجة في لائحة في التذييل أ من هذا الجزء. للاطلاع على مناقشة لأنشطة الألغام الأرضية انظر الفصول ذات الصلة في طبعات سابقة من كتاب SIPRI السنوي.

Goldblat, *Ibid.*, pp. 561-574.

(٢) أعيد نشر البروتوكول الثاني المعدل في:

(٣) أعيد نشر اتفاقية الأسلحة التقليدية المعينة في: المصدر نفسه، ص ٢٦٠-٢٧١. والدول الأطراف والموقعة على هذه الاتفاقية مدرجة في لائحة في التذييل أ من هذا الكتاب.

الأرضية^(٤). كما أن هناك جهوداً جارية لإشراك فاعلين غير تابعين لدول (NSAs) في حظر الألغام المضادة للأفراد وفي برامج الحد من أضرار الألغام^(٥).

II معاهدة حظر الألغام المضادة للأفراد

تختلف اتفاقية الألغام المضادة للأفراد بشكل جوهري عن معظم معاهدات الحد من الأسلحة التقليدية الأخرى من حيث إنها إنسانية في منهجها بشكل واضح؛ فهي تقصد تخفيف معاناة الأفراد أكثر مما تقصد التركيز على إجراءات بناء الثقة والأمن (CSBMs).

الجدول رقم ١٧ - أ - ١

وضع معاهدة حظر الألغام المضادة للأفراد، والتوزيع الجغرافي حتى كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣

المنطقة	موقعة ولكن غير مصدقة	مصدقة أو منضمة	غير موقعة	المجموع
إفريقيا	٤	٤٣	١	٤٨
الأمريكتان	٢	٣١	٢	٣٥
آسيا - الهادي	٥	١٦	١٩	٤٠
أوروبا / آسيا الوسطى	٤	٣٦	١٣	٥٣
الشرق الأوسط شمال إفريقيا	-	٥	١٣	١٨
المجموع	١٥	١٣١	٤٨	١٩٤

المصدر: استناداً إلى Mines Action Canada ، ٢٠٠٣/١/٣١، انظر: <http://www.minesaction.canada.org/> والدول الأطراف والموقعة على اتفاقية الألغام المضادة للأفراد مدرجة في لائحة في التذييل أ من هذا الكتاب.

وقد افتتحت اتفاقية الألغام المضادة للأفراد للتوقيع في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ وأضحت نافذة المفعول في ١ آذار/مارس ١٩٩٩. واعتباراً من كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، بلغ عدد الدول الأطراف فيها ١٣١ دولة، ووقعتها ١٥ دولة أخرى (للاطلاع على التوزيع الإقليمي، انظر الجدول رقم ١٧ - أ - ١). والدول الموقعة والدول الأطراف تتضمن كل بلدان نصف الكرة الأرضية الغربي باستثناء كوبا والولايات المتحدة، وكل الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي باستثناء فنلندا، وكل الدول

(٤) انظر مناقشة الحد من أضرار الألغام الأرضية في القسم IV أدناه.

(٥) اللغم المضاد للأفراد، اللغم، والجهاز المضاد للمناولة، والنقل والمنطقة الملغومة، هذه كلها معرفة في المادة ٢ من اتفاقية الألغام المضادة للأفراد. انظر: Goldblat, Ibid., p. 701.

الأعضاء في الناتو باستثناء تركيا والولايات المتحدة، ومعظم البلاد الإفريقية وبلاداً أخرى في منطقة آسيا - المحيط الهادئ. غير أن ٤٨ دولة لم توقع أو لم تنضم إلى المعاهدة، بما فيها ثلاثة من أعضاء مجلس الأمن الخمسة (الصين وروسيا والولايات المتحدة) ودول رئيسية أخرى متجة للألغام الأرضية مثل الهند وباكستان.

الاستخدام الشامل للألغام المضادة للأفراد وإنتاجها ونقلها

يتعهد كل طرف ينضم إلى اتفاقية الألغام المضادة للأفراد بالألا يقوم، في أي ظرف، باستخدام ألغام مضادة للأفراد أو إنتاجها أو نقلها. إلا أن هناك دولاً غير أطراف في المعاهدة (انظر الجدول رقم ١٧ - أ - ٢) لا تزال تشارك في هذه الأنشطة.

الجدول رقم ١٧ - أ - ٢

مستخدمو الألغام المضادة للأفراد، ومنتجوها، ومصدروها

كانون الثاني/يناير ٢٠٠١ - أيار/مايو ٢٠٠٢

الدول الناقلة	الدول المنتجة	الدول المستخلمة	المنطقة
		أنغولا: الحكومة والمتمردون بوروندي: غير معروف (مزاعم الحكومة والمتمردين) جمهورية الكونغو الديمقراطية: المتمردون الصومال: ثلاث مختلفة	إفريقيا
	كوبا الولايات المتحدة	كولومبيا: المتمردون والميليشيات	الأمريكتان
	بورما الصين الهند كوريا الشمالية باكستان سنغافورة كوريا الجنوبية فيتنام	أفغانستان: طالبان، القاعدة وتحالف الشمال بورما: الحكومة و١٣ جماعة متمردة الهند: الحكومة والمتمردون الهند/باكستان (كشمير): المحاربون نيبال: الحكومة والمتمردون باكستان: الحكومة الفلبين: المتمردون سريلانكا: الحكومة والمتمردون	آسيا - الهادئ
	روسيا	جورجيا: الحكومة وفاعلون ليسوا بدولة (الاستخدام في أبخازيا) روسيا: الحكومة والمتمردون (الشيشان)	أوروبا / آسيا الوسطى
إيران: مشتبه في قيامها بنقلها	مصر		الشرق الأوسط /
إلى أفغانستان وفلسطين	إيران المراق		شمال إفريقيا

المصدر: Landmine Monitor Report 2002: Toward a Mine-Free World (Geneva: International Campaign to Ban Landmines, 2002), pp.6-8.

ثمة تراجع ملحوظ منذ منتصف التسعينيات في الاستخدام العالمي للألغام المضادة للأفراد؛ فمن أيار/مايو ٢٠٠١ إلى أيار/مايو ٢٠٠٢، استخدمت تسع حكومات ألغاماً مضادة للأفراد، مقارنة بـ١٣ حكومة في السنة السابقة. وبعد كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، زرعت الهند وباكستان أعداداً كبيرة من الألغام المضادة للأفراد على امتداد حدودها المشتركة في واحدة من أوسع عمليات زرع الألغام في أي مكان آخر في العالم منذ سنة ١٩٩٧^(٦).

وقد أوقفت ٤١ دولة إنتاج ألغام مضادة للأفراد، وهناك ٨ من أكبر الدول الـ١٢ إنتاجاً للألغام أطراف في اتفاقية الألغام المضادة للأفراد. وما زال هناك ١٤ دولة منتجة للألغام المضادة للأفراد (ومنها دول منتجة كبيرة مثل الصين والهند وباكستان وروسيا)، لكن منها ٣ دول على الأقل (مصر وكوريا الجنوبية والولايات المتحدة) أفادت بأنها لم تنتج ألغاماً في السنوات الأخيرة.

ومنذ منتصف التسعينيات، تدنت التجارة العالمية في مجال الألغام المضادة للأفراد إلى مستوى منخفض من الصفقات السرية. و٢٢ من الدول الـ٢٤ المعروف أنها صدرت ألغاماً مضادة للأفراد في الماضي هي أطراف في اتفاقية الألغام المضادة للأفراد، وقد أوقفت تصديرها للألغام. وتنفذ الولايات المتحدة حظراً على التصدير؛ وتنفذ إسرائيل وباكستان وروسيا وسنغافورة وقفاً مؤقتاً للتصدير؛ وأعلنت الصين ومصر وكوبا وإيران ويوغسلافيا (حالياً صربيا ومونتينيغرو) وفيتنام أنها لم تعد تصدر ألغاماً مضادة للأفراد؛ غير أن إعلان إيران لم يعد يبدو نافذاً. وقد لقيت منظمات إزالة الألغام في أفغانستان مئات الألغام الإيرانية الصنع «واي م - آي» و«واي م - آي - ب»، التي تحمل تاريخ ١٩٩٩ و٢٠٠٠، ويفترض أن قوات تحالف الشمال هي التي زرعتها. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، صادرت إسرائيل سفينة كانت تنقل ٣١١ لغمماً مضاداً للأفراد من طراز «واي م - آي». وكان منطلق السفينة إيران ووجهتها فلسطين^(٧).

المخزون المتوافر ومسألة تدميره

يقدّر أن مليون لغم مضاد للأفراد مخزونة لدى ٩٤ دولة، منها دول موقعة على اتفاقية الألغام المضادة للأفراد وتملك ما يقدر بـ١٠ ملايين لغم والعدد الباقي تملكه دول غير موقعة. ويعتقد أن المخزونات الأضخم تعود إلى الصين (١١٠ ملايين)

Landmine Monitor Report 2002: Toward a Mine-Free World (Geneva: International Campaign (٦) to Ban Landmines, 2002), pp. 4-6.

(٧) المصدر نفسه، ص ٧-٨.

وروسيا (٦٠ - ٧٠ مليوناً) والولايات المتحدة (١١,٢ مليوناً) وباكستان (٦ ملايين) والهند (٤ - ٥ ملايين) وبيلاروسيا (٤,٥ ملايين). كما أن جماعات متمردة تملك ألغاماً مضادة للأفراد.

وبمقتضى اتفاقية الألغام المضادة للأفراد، تتعهد الدولة بتدمير جميع الألغام المخزونة، ما عدا الألغام التي تستبقى بغرض التدريب على تعطيل الألغام وتطوير معدات إزالة الألغام، في غضون أربع سنوات من نفاذ المعاهدة بالنسبة إلى تلك الدولة (انظر الجدول ١٧ - أ - ٣). وفي العقد الماضي، دمر ٦١ بلداً نحو ٣٤ مليون لغم مضاد للأفراد. وقرابة ٨٠ بالمئة من مجموع ما دُمر في العالم حتى الآن إنما دُمر امتثالاً لاتفاقية الألغام المضادة للأفراد^(٨).

وكثير من الدول الأطراف في اتفاقية الألغام المضادة للأفراد لم يمتلك قط، أو يعتقد أنه لم يمتلك قط مخزونات من الألغام المضادة للأفراد. وبالإضافة إلى ذلك، حتى كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، كانت ٣٨ دولة طرفاً قد أتمت تدمير المخزون. ومع أن الموعد الأخير للتدمير يقترب بالنسبة إلى دول كثيرة خلال سنة ٢٠٠٣ وأوائل سنة ٢٠٠٤، فإن دولاً عداً لم تبدأ عملية التدمير بعد. وقد جرى التأكيد في الاجتماع الرابع للدول الأطراف في اتفاقية الألغام المضادة للأفراد، في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، على الحاجة إلى مراعاة مهلة الأربع سنوات لتدمير المخزون والحاجة إلى تحديد وتشجيع ومؤازرة تلك الأطراف التي ربما تواجه صعوبات.

تنظيف المناطق المزروعة بالألغام

هناك ٩٠ بلداً تتأثر بوجود ألغام وعتاد غير متفجر. وعلى الدولة الطرف في المعاهدة تدمير الألغام المضادة للأفراد في المناطق الملغومة الواقعة ضمن سلطتها أو تحت سيطرتها في موعد لا يتعدى العشر سنوات من دخول اتفاقية الألغام المضادة للأفراد حيز التنفيذ بالنسبة إلى تلك الدولة. وابتداء من كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، يتعين على ٤٩ دولة طرفاً من الدول الـ ١٣١ الأطراف في اتفاقية الألغام المضادة للأفراد الامتثال لهذا الالتزام، والموعد النهائي الأول للتنظيف محدد في سنة ٢٠٠٩. وتوضح بيانات مشاريع التنظيف ومستويات التمويل خلال السنوات الخمس المنصرمة بأن عدداً من الدول الأطراف لن يتمكن من مراعاة هذا الموعد النهائي. وقد سُدد في الاجتماع الرابع للدول الأطراف في اتفاقية الألغام المضادة للأفراد على الحاجة إلى تعبئة الموارد لمراعاة الموعد النهائي، الأمر الذي يعكس القلق من نسبة التقدم الحالية.

(٨) المصدر نفسه، ص ٩.

مسألة تثير القلق بشكل خاص: بعض أنواع الألغام المضادة للآليات

قد تشكل أنواعاً معينة من الألغام المضادة للعربات أخطاراً على السكان المدنيين مماثلة لأخطار الألغام المضادة للأفراد. وقد أشارت منظمات غير حكومية كثيرة ودول أطراف معينة إلى أن الألغام المضادة للعربات ذات الأجهزة المضادة للمناولة (Anti-handling Device) والتي تنفجر من عمل غير متعمد لشخص ما هي في الواقع ألغام مضادة للأفراد وبالتالي محظورة بموجب اتفاقية الألغام المضادة للأفراد. وقيل أيضاً إن الألغام المضادة للعربات ذات آليات التفجير حساسة - مثل أسلاك الإعثار أو أسلاك القطع أو قضبان الإمالة - التي تنفجر بفعل وجود شخص أو دنوه أو ملامسته، محظورة.

وفي حين أن دولاً أطرافاً عدة دمرت أو حظرت استعمال ألغام مضادة للعربات تستخدم قضبان إمالة وأسلاك إعثار كأدوات تفجير، فإن بعض الدول الأطراف تعتبر مثل أدوات التفجير هذه مقبولة. وهناك عدد كبير من الدول الأطراف لم يتخذ موقفاً علنياً من هذه القضية، ولم يجر التوصل إلى حل لمسألة ما إذا كان ينبغي السعي لوضع أساس توجيهي لـ «ممارسة فضلى» يتضمن عدم استخدام ألغام ذات أسلاك إعثار وقضبان إمالة.

وفي ما يتعلق بالألغام المضادة للعربات ذات الأجهزة المضادة للمناولة، صرحت دول عدة (منها دول لها دور أساسي في صياغة اتفاقية الألغام المضادة للأفراد كالنمسا وكندا والنرويج وجنوب إفريقيا) بأن الألغام التي تنفجر من عمل غير متعمد من شخص ما محظورة. وخالفت دول أطراف أخرى هذا الرأي (ومنهم الدانمرك وفرنسا واليابان والمملكة المتحدة) وعبرت عن الرأي القائل إنه ينبغي البحث في الألغام المضادة للأفراد ضمن إطار اتفاقية الأسلحة التقليدية المعينة لا ضمن إطار اتفاقية الألغام المضادة للأفراد ولم تفصح أغلبية الدول الأطراف عن آرائها^(٩).

وقد تحقق تقدم محدود في توضيح ما هي الأنواع المحددة من الألغام المضادة للعربات ذات الأجهزة المضادة للمناولة أو أدوات التفجير الحساسة، إن وجدت، محظورة بموجب اتفاقية الألغام المضادة للأفراد. وما زالت اللجنة الدائمة التابعة لاتفاقية الألغام المضادة للأفراد تحض الدول الأطراف على مراجعة قائمة موجوداتها والإبلاغ عن أفضل الممارسات لتقليل أثر الألغام التي يمكن أن تشكل أخطاراً على السكان المدنيين مماثلة لأخطار الألغام المضادة للأفراد.

(٩) المصدر نفسه، ص ١٣-١٤. تقرير عن تصريحات وطنية بشأن ألغام مضادة للعربات ذات أجهزة مضادة للمناولة حتى ١ شباط/فبراير ٢٠٠٢، جمعتها هيومان رايتس ووتش، متوفرة على موقع الإنترنت: http://www.hrw.org/backgrounders/arms/avm_bck_index.htm.

الجدول رقم ١٧ - أ - ٣
 مواعيد تدمير المخزون للفترة ما بين ٢٠٠٣ - ٢٠٠٧،
 اعتباراً من شهر كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣^(١)

٢٠٠٧	٢٠٠٦	٢٠٠٥	٢٠٠٤	٢٠٠٣	
أنغولا				تونس	١ كانون الثاني/يناير
	إرتريا				١ شباط/فبراير
أفغانستان	تشيلي، نيجيريا	بنغلادش كولومبيا	الأرجنتين	جيوتي، اليابان ^(ب) مقدونيا موزمبيق (النرويج) ^(ج) تركمانستان	١ آذار/مارس
	الجزائر		طاجيكستان ^(د)	قطر ^(هـ) ، سلوفينيا	١ نيسان/إبريل
جمهورية إفريقيا الوسطى		رومانيا تنزانيا		الأردن، تايلند	١ أيار/مايو
			ليبيريا		١ حزيران/يونيو
قبرص		كينيا		السلفادور	١ تموز/يوليو
				البرتغال، أوغندا	١ آب/أغسطس
				نيجيريا	١ أيلول/سبتمبر
		سيراليون		البرازيل/ فنزويلا	١ تشرين الأول/أكتوبر
	جمهورية الكونغو الديمقراطية سورينام	جمهورية الكونغو غينيا بيساو		تشاد	١ تشرين الثاني/نوفمبر
	أورغواي				١ كانون الأول/ديسمبر

المصدر: *Landmine Monitor Report 2002: Toward a Mine-Free World*; Human Rights Watch, «Antipersonnel Mine Stockpile Destruction (Article 4)» in: *Landmine Monitor*, Fact Sheet, 30 May 2002, <http://www.icbl.org/lm/factsheets/pdf/stock_may_2002.pdf>, and *Time-lines for the Implementation of Article 4 on the Part of those States Parties Still in the Process of Doing So* (Geneva; Geneva Center for International Demining, 2003).

الملاحظات:

- (أ) لا يشمل الجدول على مواعيد نهائية للدول الأطراف المعروفة بأنها لا تملك أي مخزونات من الألغام المضادة للأفراد أو لا يعتقد أنها تملك مثل هذه المخزونات.
- (ب) بالإضافة إلى مخزون اليابان من الألغام المضادة للأفراد، فإن لدى الولايات المتحدة مخزونات من الألغام المضادة للأفراد في اليابان، غير أن اليابان تصر على أن المخزونات الأمريكية فيها ليست خاضعة لسلطاتها القانونية أو سيطرتها، وبالتالي ليست خاضعة لأحكام اتفاقية الألغام المضادة للأفراد.
- (ج) أتمت النرويج تدمير مخزونها من الألغام، ولكن للولايات المتحدة مخزوناً من الألغام المضادة للأفراد في النرويج. وقد أعطت وزارة الشؤون الخارجية النرويجية ضمانات بإزالة هذه الألغام مع حلول آذار/مارس ٢٠٠٣.
- (د) للولايات المتحدة مخزونات من الألغام المضادة للأفراد في قطر. ولم تشر قطر بوضوح إلى

ما إذا كانت هذه الألغام تندرج تحت سلطتها أو سيطرتها؛ وإذا كانت مندرجة فيجب تدميرها أو إزالتها قبل الموعد النهائي المحدد في نيسان/إبريل ٢٠٠٣. (هـ) بالإضافة إلى الألغام المضادة للأفراد التي تختزنها طاجيكستان، يبدو أن لروسيا مخزوناً من الألغام المضادة للأفراد داخل طاجيكستان.

III البروتوكول الثاني المعدل من المعاهدة الخاصة بالقوات التقليدية

افتتحت اتفاقية الأسلحة التقليدية المعينة (CCW) للتوقيع في ١٠ نيسان/أبريل ١٩٨١ وبدأ مفعولها يسري في ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣. واتفاقية الأسلحة التقليدية المعينة معاهدة شاملة أبرمت في ظلها اتفاقيات معينة على شكل بروتوكولات.

والبروتوكول ٢ لاتفاقية الأسلحة التقليدية المعينة، وهو أول محاولة لتقييد استخدام الألغام، تحظر الاستعمال غير المميز والاستعمال المتعمد ضد المدنيين. وقد تمت الموافقة على تعديل للبروتوكول ٢ في مؤتمر المراجعة الأول لاتفاقية الأسلحة التقليدية المعينة في سنة ١٩٩٦^(١٠). والبروتوكول الثاني المعدل ينص على وجوب الاحتفاظ بسجلات موثوقة خاصة بحقول الألغام وعلى أنه يجب بذل كل الجهود بعد انتهاء الأعمال القتالية لتنظيف حقول الألغام. ويستوجب أن تكون الألغام المضادة للأفراد قابلة للكشف ويحصر استخدام ألغام مضادة للأفراد تطلق من بعد في تلك المجهزة بأليات محددة للتدمير الذاتي والتعطيل الذاتي. وكثير من البلدان التي ليست أطرافاً في اتفاقية الألغام المضادة للأفراد ملزمة بالبروتوكول الثاني المعدل، الذي سري مفعوله في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، بما فيها الصين والهند وإسرائيل وباكستان وروسيا وتركيا والولايات المتحدة. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، كان عدد أطراف البروتوكول الثاني المعدل ٦٨ دولة^(١١).

مزيد من القواعد الخاصة بالألغام المضادة للآليات والمتفجرات من مخلفات الحروب

في اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة التقليدية المعينة في كانون الأول/

(١٠) Z. Lachowski, «The Ban on : انظر المناقشة في: Anti-personnel Weapons.» in: *SIPRI Yearbook 1998: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 1998), pp. 545-558; and Goldblat, PRIO, SIPRI, *Arms Control: The New Guide to Negotiations and Agreements*, pp. 287-293.

(١١) للاطلاع على لائحة الدول الأطراف انظر التذييل أ في هذا الجزء.

ديسمبر ٢٠٠٢، وافقت الحكومات على بدء مفاوضات حول بروتوكول جديد بخصوص مخلفات الحروب من المتفجرات (ERW). وهذه المتفجرات ذخائر وضعت أو هُجرت أو أُطلقت خلال نزاع مسلح وبقيت في حالة جاهزة للانفجار، لكنها لم تنفجر، بعد النزاع ولم تعد صالحة لغرض عسكري. وينطبق البروتوكول على الأوضاع بعد النزاعات ويشتمل على قضايا من مثل المسؤولية عن إزالة المتفجرات، وتأمين معلومات تسهل عملية الإزالة والتوعية إزاء الأخطار، ونشر تحذيرات للسكان المدنيين. ومما تأسف له بعض الحكومات (والكثير من المنظمات غير الحكومية) أن المفاوضات لن تتضمن مناقشات حول تحسينات تقنية لتقليص خطر الذخائر التي تغدو مخلفات الحروب من المتفجرات. ألا إن مجموعة من الخبراء الحكوميين انشُدت لمواصلة درس مثل هذه القضايا على نحو منفصل من المفاوضات حول بروتوكول جديد^(١٢).

وفي اجتماع كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ أيضاً ناقشت الحكومات اقتراحاً بشأن بروتوكول جديد لتقليص أثر الألغام المضادة للعربات. وبالاعتماد على واجبات متعلقة بالألغام المضادة للأفراد في البروتوكول الثاني المعدل، سيتطلب الاقتراح أن تكون جميع الألغام المضادة للعربات قابلة للكشف بواسطة كاشفات ألغام متوفرة عموماً، وأن تكون الألغام المضادة للعربات التي تطلق من بعد محتوية على مزايا التدمير الذاتي والتعطيل الذاتي. ومن شأن هذه المزايا أن تساعد في ضمان ألا تشكل الألغام المضادة للعربات خطراً حالما ينتهي الغرض العسكري من استخدامها^(١٣). ولم تتمكن الأطراف من الاتفاق على بدء مفاوضات بشأن بروتوكول جديد خاص بالألغام المضادة للعربات. وجاءت الاعتراضات الرئيسية من الصين والهند وباكستان وروسيا، التي رأت بأن الألغام المضادة للأفراد تشكل عنصراً أساسياً لدفاعها الوطني وأن الدول النامية لا تقوى على تحمل أعباء تجديد الألغام القائمة أو تطوير ألغام جديدة كي تمثل للاقتراح^(١٤). وستواصل مجموعة من الخبراء الحكوميين استطلاع المسألة^(١٥).

(١٢) مسودة تقرير اجتماع الدول الأطراف في المعاهدة بشأن المحظورات أو القيود على استخدام أسلحة تقليدية معينة (CCWs) يمكن اعتبارها مؤذية بصورة مفرطة أو منطوية على تأثيرات غير مميزة، انظر: CCW Convention document CCW/MSP/2002/CRP.1, Geneva, 12-13 December 2002.

(١٣) اقتراح حزيران/يونيو ٢٠٠١، الذي شاركت في تقديمه الدنمارك وفنلندا وألمانيا وغواتيمالا وهنغاريا واليابان وكوريا الجنوبية وبولندا ورومانيا وسلوفاكيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة، متاح على موقع الإنترنت: <<http://www.ccwtreaty.com/usdanishproposal.html>>.

(١٤) انظر، مثلاً: Russian Federation, Discussion paper on the issue of restrictions on the use of anti-vehicle mines, CCW Convention document CCW/GGE/I/WP.12, 23 May 2002, and China, Certain technical aspects of anti-vehicle landmines, CCW Convention document CCW/GGE/II/WP.17, 15-26 July 2002.

(١٥) مسودة تقرير اجتماع الدول الأطراف، الهامش رقم (١٢) أعلاه.

IV التعاون والمساعدة الدوليان في مجال نزع الألغام

منذ منتصف التسعينيات تغيرت إزالة الألغام من كونها نشاطاً عسكرياً بحثاً لتشمل أبعاداً إنسانية وتنموية. والعمل للحد من أخطار الألغام هو المصطلح الواسع الذي يستخدم لوصف جهود هادفة إلى الحد من الأضرار الناجمة عن ألغام أرضية وتتضمن إزالة الألغام (بما فيها وضع خرائط ومسوح) والتوعية حيال خطر الألغام، ومساعدة الضحايا، والدعوة إلى دعم حظر شامل للألغام المضادة للأفراد، وتدمير المخزون.

المساعدة في مجال نزع الألغام: موجبات المعاهدة والمساعدة الطوعية

وفقاً لاتفاقية الألغام المضادة للأفراد (APM)، لكل دولة طرف الحق في طلب المساعدة وتلقيها من أطراف أخرى كي تفي بالتزاماتها. وتدعو الاتفاقية أي طرف في وضع يمكنه من ذلك إلى مد يد العون إلى أطراف أخرى كي توفر مساعدة لضحايا الألغام، وتشارك في التوعية حيال خطر الألغام، وتقديم مساعدة في نزع الألغام، وتساعد في تدمير الألغام. ويُتوقع أن تقدم الدول الأطراف المساعدة بقدر الإمكان في تأمين الوصول إلى المعدات والمواد والمعلومات العلمية والتكنولوجية اللازمة لتطبيق المعاهدة.

وينص البروتوكول الثاني المعدل لاتفاقية الأسلحة التقليدية المعينة (CCW) على وجوب أن تزيل الدول وأطراف أخرى للنزاع الألغام عقب انتهاء الأعمال القتالية الفعلية. وينص البروتوكول أيضاً على قيام كل دولة طرف في وضع يؤهلها لذلك بتوفير المساعدة لإزالة الألغام من خلال جهاز الأمم المتحدة أو هيئات دولية أخرى أو على أساس ثنائي.

والالتزامات المتعلقة بالتعاون والمساعدة هي في اتفاقية الألغام المضادة للأفراد أشمل من الالتزامات في اتفاقية الأسلحة التقليدية المعينة من حيث أن اتفاقية الألغام المضادة للأفراد تشمل المساعدة لجميع جوانب الحد من أضرار الألغام في حين أن اتفاقية الأسلحة التقليدية المعينة تركز بشكل رئيسي على المساعدة في إزالة الألغام. ومع ذلك، فإن دولاً كثيرة في وضع يؤهلها لفعل ذلك تقدم مساعدة لجميع جوانب الحد من أضرار الألغام مع أنها ليست أطرافاً في اتفاقية الألغام المضادة للأفراد. وعلى سبيل المثال، الولايات المتحدة هي أكبر الدول المانحة للحد من أضرار الألغام في العالم.

إن مقداراً كبيراً من المساعدة المقدّمة من الدول المانحة مرتبط مباشرة بالمساعدة في تنفيذ اتفاقية الألغام المضادة للأفراد - أي، في إنجاز تدمير المخزون ضمن مهلة الأربع سنوات وإزالة الألغام ضمن مهلة العشر سنوات. كما أن دولاً مانحة كثيرة تقدم مساعدة إلى بلدان ليست طرفاً في اتفاقية الألغام المضادة للأفراد لكنها أبدت اهتماماً بالانضمام إليها. ويُقصد بذلك توفير حافز للبلدان التي يوجد فيها ألغام كي تنضم إلى

المعاهدة، كما يقصد به تلبية حاجات إنسانية. وتقوم بعض الدول المتأثرة بالألغام بتكريس موارد كبيرة للحد من أضرار الألغام. وعلى سبيل المثال، دفعت الحكومة الكرواتية معظم المبلغ الذي صرف على إزالة الألغام في كرواتيا (١٠٣ ملايين دولار) في الفترة ١٩٩٧ - ٢٠٠١^(١٦).

وقد أُنفق على الحد من أضرار الألغام في العقد الماضي ١,٤ مليار دولار تقريباً. وفي سنة ٢٠٠١ خصصت ٢٤ دولة مانحة ٢٣٧ مليون دولار للحد من أضرار الألغام - بشكل أساسي المبلغ نفسه الذي حُصص في سنة ٢٠٠٠ (انظر الجدول رقم ١٧ - أ - ٤). وهذه هي السنة الأولى منذ سنة ١٩٩٢ لم يشهد فيها التمويل العالمي للحد من أضرار الألغام زيادة كبيرة. وقد واجه عدد من برامج الحد من أضرار الألغام مشكلات تمويل جدية في السنوات الأخيرة.

نزع الألغام من قبل المنظمات الدولية والإقليمية

لقد تزايد التعاون الدولي على الحد من أضرار الألغام، وبرزت الأمم المتحدة ومنظمات إقليمية كأطراف رئيسية في مجال الحد من أضرار الألغام. وتمثل هذه الأنشطة عينة فقط من التعاون الدولي على الحد من أضرار الألغام، حيث تتعلم منظمات غير حكومية وشركات نزع ألغام والقوى العسكرية والأمم المتحدة ومنظمات إقليمية كيف تتعاون. لكن، ما زالت هناك حاجة إلى تحسين التعاون بهدف تقليص الإجراءات البيروقراطية والتزاحم للحصول على موارد.

الأمم المتحدة

الأمم المتحدة منخرطة في أنشطة الحد من أضرار الألغام منذ سنة ١٩٨٩. وهناك الآن ١١ دائرة ووكالة مشاركة في الحد من أضرار الألغام بتنسيق شامل من جهاز الأمم المتحدة للحد من أضرار الألغام (UNMAS). ويتضمن عمل الأمم المتحدة في هذا المجال إزالة الألغام والتوعية حيال أضرارها بهدف تقليص هذه الأضرار، ومساعدة الضحايا، وتدمير المخزون، والدعوة إلى دعم حظر شامل من الألغام الأرضية المضادة للأفراد^(١٧).

منظمة الدول الأمريكية

منذ سنة ١٩٩٢ منحت الجمعية العامة لمنظمة الدول الأمريكية (OAS) برنامج

^(١٦) Landmine Monitor Report 2002: Toward a Mine-Free World, Executive Summary, p. 49.

^(١٧) تتوفر معلومات إضافية عن برامج الأمم المتحدة بشأن الحد من أضرار الألغام على موقع

<<http://www.mineaction.org>>.

الإنترنت:

منظمة الدول الأمريكية للحد من أخطار الألغام تفويضاً لمساعدة بلدان متأثرة بالألغام في الأمريكتين على الوفاء بالتزامها بتحويل النصف الغربي من الكرة الأرضية إلى منطقة خالية من الألغام المضادة للأفراد^(١٨). ومن سمات البرنامج المميزة طبيعته المتعددة الأطراف. فقد قدمت عدة دول أعضاء في منظمة الدول الأمريكية مهندسين عسكريين وأخصائيين آخرين لتعليم دورات خاصة بتقنيات نزع الألغام وللإشراف على عمليات إزالة الألغام ومراقبة هذه العمليات. وساعدت دول أخرى (أي كندا والدانمرك وفرنسا وألمانيا وروسيا) في تمويل برامج الحد من أخطار الألغام. وفي سنة ٢٠٠١ بلغت مساهمات هذه الدول المانحة ٦,٨ ملايين دولار^(١٩). وقد دعمت منظمة الدول الأمريكية عمليات نزع ألغام في أمريكا الوسطى منذ سنة ١٩٩٥ وهي الآن تدعم مجموعة واسعة من أنشطة الحد من أخطار الألغام في ست دول أعضاء: كوستاريكا والإكوادور وغواتيمالا وهندوراس ونيكاراغوا والبيرو. ونهضت منظمة الدول الأمريكية بدور بارز في مساعدة الدول الأعضاء بتدمير مخزون الألغام. وطلبت من الدول الأعضاء فيها المصادقة على اتفاقية الألغام المضادة للأفراد والامتنال لها، وشددت على مساعدة الدول الأعضاء في تلبية التزاماتها بموجب المعاهدة^(٢٠).

الاتحاد الأوروبي

بالإضافة إلى التمويل الشنائي الذي تقدمه الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي^(٢١)، فإن المجموعة الأوروبية هي ثانية أكبر الجهات المانحة في العالم لأنشطة الحد من أخطار الألغام بعد الولايات المتحدة. ففي ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ تبنت المفوضية الأوروبية استراتيجية للمجموعة الأوروبية خاصة بالحد من أخطار الألغام. ومن شأن هذه الاستراتيجية أن تعبئ نحو ١٠٥ ملايين من أجل أنشطة متكاملة للحد من أخطار الألغام في الفترة ٢٠٠٢ - ٢٠٠٤. وتعد الاستراتيجية بدعم متواصل لتنفيذ إزالة الألغام وتدمير المخزونات في الدول الأطراف في اتفاقية الألغام المضادة للأفراد. كما أن الاتحاد الأوروبي سيدعم دولاً مستعدة للانضمام إلى الاتفاقية وأطرافاً مشاركة في صنع السلام وتبدي موافقة لوقف استخدام الألغام المضادة للأفراد وبدء إزالة هذه الألغام وتدمير مخزوناتها^(٢٢).

(١٨) أسماء الدول الأعضاء في منظمة الدول الأمريكية (OAS) واردة في المسرد في هذا الجزء.

(١٩) *Landmine Monitor Report 2002: Toward a Mine-Free World*, p. 893.

(٢٠) تتوفر معلومات إضافية عن برامج منظمة الدول الأمريكية بشأن الحد من أخطار الألغام على موقع الإنترنت: <<http://www.upd.oas.org/lab/demining/default.htm>>.

(٢١) أسماء الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي مدرجة في المسرد في هذا الجزء.

(٢٢) European Commission, «EC Mine Action 2002-2004, Strategy and Multiannual Indicative Programming», December 2002, is available at: <http://europa.eu.int/comm/external_relations/mine/intro/02_04en.pdf>.

الجدول رقم ١٧ - أ - ٤
الدول المانحة للمساعدات لإزالة الألغام
والدول المستفيدة منها اعتباراً من شهر آب/أغسطس ٢٠٠٢
الأرقام بملايين الدولارات

أكبر الدول المانحة بداية التسميتات - ٢٠٠١	أكبر الدول المانحة ٢٠٠١	أكبر الدول المتلقية بداية التسميتات - ٢٠٠١	أكبر الدول المتلقية ٢٠٠١
١- الولايات المتحدة، ٣٧٥،٥	الولايات المتحدة، ٦٩،٢	أفغانستان، ١٩٣	شمال العراق، ٣٠
٢- المجموعة الأوروبية، ٢٠٣،٣	المجموعة الأوروبية، ٢٥،٣	موزمبيق، ١٦٠	كمبوديا، ٢١
٣- النرويج، ١٢٧،٢	النرويج، ١٩،٧	كمبوديا، ١٤٦	اليوسنة والهرسك، ١٦،٦
٤- المملكة المتحدة، ٩٤،١	كندا، ١٥،٥	اليوسنة والهرسك، ١٠٣	موزمبيق، ١٥،١
٥- السويد، ٨٠	المملكة المتحدة، ١٥،٤	كوسوفو (الاتحاد اليرغوسلافي)، ٨٥	أنغولا، ١٥
٦- اليابان، ٧٠،٨	الدنمارك، ١٤،٤	شمال العراق، ٨٠	أفغانستان، ١٤،١
٧- كندا، ٩٧،٤	هولندا، ١٣،٩	أنغولا، ٧١	لبنان، ١٢،٦
٨- هولندا، ٦٧،٢	ألمانيا، ١٢،٣	لارس، ٤٢	كوسوفو، ٨،٤
٩- ألمانيا، ٦٢،١	السويد، ٨،٥	دول أخرى متلقية: أمريكا الوسطى (OAS) ٢٧،٣ لبنان، ٢٥ (في السنوات الأخيرة) فييتنام، ٢٥ (في السنوات الأخيرة)	إرتريا، ٤،٨
١٠- الدنمارك، ٦٢،٣	السويد، ٨،٤		لاوس، ٧،٥

المصدر: Landmine Monitor Report 2002: Toward a Mine-Free World, Executive Summary, pp. 43-49.

وتعني حقيقة أن دولة واحدة عضو في الاتحاد الأوروبي (فنلندا) لم توقع اتفاقية الألغام المضادة للأفراد أن الاتحاد الأوروبي محدود نوعاً ما بقدرته على الموافقة على مواقف مشتركة قوية وعلى الدعوة إلى تعميم اتفاقية الألغام المضادة للأفراد. إلا إن الاتحاد الأوروبي يقدم عادة تصريحات ومقترحات مشتركة بشأن مسائل تتصل بقواعد اتفاقية الأسلحة التقليدية المعيّنة بخصوص الألغام الأرضية.

ميثاق استقرار لمجموعة ري في جنوب شرق أوروبا

أنشأ ميثاق الاستقرار لجنوب شرق أوروبا^(٢٣) مجموعة ري (Reay Group) لمساعدة دول جنوب شرق أوروبا على تلبية التزامات اتفاقية الألغام المضادة للأفراد. وتعمل هذه المجموعة في ثلاث مناطق ذات أولوية حيث يلمس أن إطار ميثاق الاستقرار يستطيع توفير القيمة القصوى: تدمير المخزون، والتدريب على نزع الألغام، واختبار وتقويم معدات يراد استخدامها للقضاء على الألغام الأرضية في المنطقة.^(٢٤)

صندوق ائتمان الناتو للشراكة من أجل السلام

أسس صندوق ائتمان الناتو للشراكة من أجل السلام (PFP) في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠ لمساعدة الدول الشريكة للناتو في التدمير الآمن للألغام المضادة للأفراد ولذخائر أخرى مخزونة^(٢٥). وقد خصصت الدول الأعضاء في الناتو والدول الشريكة للناتو قرابة ٤,٢ ملايين دولار لتدمير أكثر من مليوني لغم وذخائر أخرى في دول الشراكة من أجل السلام. وبمقتضى البرنامج تم تدمير ١,٦ مليون لغم مضاد للأفراد في ألبانيا و١٢٠٠٠ لغم مضاد للأفراد في مولدوفا، الأمر الذي مكن كلا البلدين من الوفاء بالتزاماتهما بموجب اتفاقية الألغام المضادة للأفراد. وثمة مشروع مماثل جار في أوكرانيا، حيث سيجري تدمير ٤٠٠,٠٠٠ لغم مضاد للأفراد مع حلول أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣.^(٢٦)

٧ الجهود المبذولة لإشراك أطراف غير حكوميين في الحظر المفروض على الألغام المضادة للأفراد

تتضمن أغلبية النزاعات المسلحة في الوقت الحاضر مجموعات مسلحة تعمل بصورة مستقلة عن حكومات معترف بها (وتتعارض غالباً مع هذه الحكومات). والألغام الأرضية يصنعها ويستعملها ويخزنها فاعلون من غير الدول في كثير من النزاعات في أنحاء العالم. ولذلك تأثير سلبي في الحملة المجردة ضد الألغام

(٢٣) أسماء الدول المشاركة في ميثاق الاستقرار من أجل جنوب شرق أوروبا مدرجة في المسرد في هذا الجزء.

(٢٤) تتوفر معلومات إضافية عن برامج ميثاق الاستقرار للحد من أخطار الألغام على موقع الإنترنت: http://www.stabilitypact.org/stabilitypactcgi/catalog/cat_deser.cgi?subcat=1&prod_id=46.

(٢٥) أسماء أعضاء الناتو والشراكة من أجل السلام واردة في المسرد في هذا الجزء.

(٢٦) تتوفر معلومات إضافية عن برامج الناتو للحد من أخطار الألغام على موقع الإنترنت: <http://www.nato.int/pfp/trust-fund.htm#a>.

الأرضية، فكثير من الناس يقيمون على أرض مزروعة ألغاماً غير خاضعة لسيطرة دولة كما في الجنوب السوداني والشمال العراقي. ودخول مثل هذه المناطق محدود غالباً أو مستحيل. وغالباً ما يكون الذين يقاتلون لصالح فاعلين من غير الدول والناس الذين يحاربون باسمهم ضحايا الألغام الأرضية في أكثر الأحيان.

إن أغلبية مستخدمي الألغام من الفاعلين من غير الدول ناشطون في بلدان لم توقع على اتفاقية الألغام المضادة للأفراد (الجدول رقم ١٧ - أ - ٥). وتبرر بعض الحكومات المتورطة في نزاعات داخلية مسلحة رفضها الانضمام إلى اتفاقية الألغام المضادة للأفراد على أساس أن الفاعلين من غير الدول الذين تحاربهم يواصلون استخدام ألغام مضادة للأفراد. وترفض حكومات أخرى حظر الألغام المضادة للأفراد بحجة أنه يصعب عليها تلبية الالتزامات بموجب اتفاقية الألغام المضادة للأفراد في مناطق واقعة تحت سيطرة فاعلين من غير الدول.

ويذكر أن ٤٠ مجموعة مسلحة على الأقل استخدمت ألغاماً أرضية في فترة ٢٠٠١ - ٢٠٠٢، ومنها مجموعات في أنغولا وبورما وكولمبيا ونيبال وروسيا. ولدى مجموعات متمردة عدة - بما فيها المجموعات في أفغانستان وأنغولا وبورما والشيشان وكولمبيا وجمهورية الكونغو الديمقراطية وكشمير والفلبين والصومال وسريلانكا والسودان وأوغندا - مخزونات من الألغام المضادة للأفراد^(٢٧).

الجدول رقم ١٧ - أ - ٥

الأطراف غير الحكومية التي تستخدم أو يزعم أنها تستخدم الألغام المضادة للأفراد أو تنتجها، أو تخزنها، أو توجد ألغام مضادة للأفراد على أراضيها والتي تعتبر أطرافاً فاعلة في دول وقعت أو لم توقع معاهدة حظر الألغام المضادة للأفراد، حتى شهر آب/أغسطس ٢٠٠٢

الدول الأطراف	المستخدمون	المزعم أنهم يستخدمون	المتحرجون	لديهم مخزونات	الألغام على أراضيهم
١٤	٧	٩	٤	٢٢	
١٠	١	١	١	٧	
٣٣	٢	٩	١٧	٤٠	

المصدر: Nonviolence International, *Fact Sheet: Non-State Actors and the Ban on Anti-personnel Landmines* (Bangkok: Nonviolence International, 2002)

حملات وطنية لحظر الألغام

في حين أن الجهود القانونية للتخلص من استخدام الألغام الأرضية تركز على الدول، فإن معظم الجهود لإشراك فاعلين من غير الدول في حظر الألغام المضادة للأفراد تتعهد بها منظمات غير حكومية. وقد أنشأت حملات وطنية داخل الحملة الدولية لحظر الألغام البرية (ICBL) مجموعة عمل للفاعلين من غير الحكومات في الحملة الدولية لحظر الألغام البرية، وهي مجموعة تحاول إشراك فاعلين من غير الدول في حظر غير مشروط على استخدام وإنتاج وتخزين ونقل الألغام أرضية وللحصول على تعاون بشأن الحد من أضرار الألغام^(٢٨).

وتتعاون مجموعة العمل المذكورة تعاوناً وثيقاً مع «نداء جنيف» (Geneva Call)، التي هي منظمة إنسانية أطلقها أعضاء الحملة الدولية لحظر الألغام البرية في آذار/مارس ٢٠٠٠. وتناشد «نداء جنيف» جميع المجموعات المسلحة حظر الألغام المضادة للأفراد وتوفير آلية يستطيع الفاعلون من غير الدول بمقتضاها أن يوقعوا وثيقة التزام من أجل التزام كامل بحظر الألغام المضادة للأفراد ومن أجل التعاون في الحد من أضرار الألغام، أو يستطيعون إيداع تصريحاتهم بشأن حظر الألغام. والقيمة على هذه الوثائق هي حكومة جمهورية وكانتون جنيف. ويلتزم الفاعلون من غير الدول الذين يوقعون وثيقة التزام بمنع استخدام وإنتاج وتخزين ونقل الألغام المضادة للأفراد. كما أنهم يتعهدون بالتعاون، في مناطق خاضعة لسيطرتهم، على تدمير المخزون، وإزالة الألغام، ومساعدة الضحايا، والتوعية حيال أضرار الألغام وأشكال أخرى مختلفة من أنشطة الحد من أضرار الألغام^(٢٩).

حتى كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، وقع خمسة فاعلين من غير الدول وثيقة التزام: حركة - جيش التحرير الشعبي السوداني، وجبهة تحرير مورو الإسلامية، والحزب البروليتاري الثوري - لواء أليكس بونسايو في الفلبين، والاتحاد الوطني الكردي، والحزب الديمقراطي الكردي. وعلاوة على ذلك، في الصومال (حيث لا توجد حكومة معترف بها)، قامت ١٥ فئة، بما فيها الحكومة الوطنية الانتقالية، بتوقيع وثيقة التزام في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢. وتجري مفاوضات بشأن وثائق التزام في أنغولا وبورما والشيشان وكولمبيا وإندونيسيا وسريلانكا والصحراء الغربية^(٣٠).

(٢٨) تتوفر المعلومات عن مجموعة العمل على موقع الإنترنت: <<http://www.icbl.org/wg/nsa>>.

(٢٩) تتوفر المعلومات عن «نداء جنيف» ووثيقة الالتزام على موقع الإنترنت: <<http://www.genevacall.org>>.

(٣٠) Geneva Call, «Somali Factions Commit Themselves Under Geneva Call to Ban Anti-personnel Mines.» Press Release, 12 November 2002, <<http://www.genevacall.org/news/testi%20release/somapress.htm>>.

وعمد فاعلون آخرون من غير الدول إلى وقف استخدام الألغام الأرضية من طرف واحد، وهم يدعمون برامج إزالة الألغام ومساعدة الضحايا في المناطق الخاضعة لسيطرتهم. كما توصل فاعلون من الدول في بعض البلدان إلى عقد اتفاقيات ثنائية مع دول تتضمن إشارات واضحة إلى الألغام^(٣١).

يدعم الفاعلون من غير الدول حظر الألغام لأسباب شتى؛ فهم يدركون غالباً أن المنفعة العسكرية للألغام المضادة للأفراد تتضاءل أمام نتائجها الفظيعة التي تنزل بالناس. ومن شأن الحظر أن يزيد التأييد للحد من أخطار الألغام في مناطق تخضع لسيطرتها، ويحث الحكومة على وقف استخدام ألغام مضادة للأفراد أو يقود إلى تغيير في استخدام الألغام. وفي بعض الحالات، كما في حالة تحرير جبهة تحرير مورو الإسلامية، يتعارض استخدام الألغام الأرضية مع المعتقدات الدينية أو الأيديولوجية.

تعهدات بمراقبة التنفيذ

وضعت «نداء جنيف» ومجموعة عمل الحملة الدولية لحظر الأغام البرية الخاصة بالفاعلين من غير الدول آلية خاصة لإعطاء الموقع من الفاعلين رداً على وثيقة الالتزام أو التصريح بالالتزام ولضمان توزيع تصريح المنظمة من خلال جهاز الأمم المتحدة وعلى جميع الحكومات والهيئات المناسبة. وهذه التصريحات تمثل التزاماً أخلاقياً وسياسياً قوياً من قبل الفاعلين من غير الدول لضمان نفاذ حظر شامل على الألغام المضادة للأفراد والتعهد بالحد من أضرار الألغام.

وفي وثيقة الالتزام نص مساءلة يلزم المجموعات الموقّعة بالتعاون مع «نداء جنيف» على مراقبة التنفيذ والامتثال. وعلى المجموعات الموقّعة تقديم تقرير سنوي بالامتثال إلى «نداء جنيف» والسماح بزيارات وأعمال تفتيش ميدانية.

كان هناك ادعاءات بأن جبهة تحرير مورو الإسلامية وحركة/ جيش التحرير الشعبي السوداني استخدمتا ألغاماً مضادة للأفراد بعد توقيعهما وثيقة الالتزام. ففي سنتي ٢٠٠٠ و٢٠٠١ اتهمت الحكومة الفلبينية جبهة تحرير مورو الإسلامية بزرع ألغام أرضية للدفاع عن أكبر معسكراتها خلال هجوم ضارٍ شنه الجيش. وباستخدام آلية المساءلة في وثيقة الالتزام، أرسلت «نداء جنيف» بعثة لتقصي الحقائق إلى الفلبين في نيسان/إبريل

(٣١) قدم فاعلون من غير الدول تصريحات علنية أو عقدوا اتفاقيات ثنائية مع دول مع إشارات واضحة إلى الألغام في، مثلاً، أفغانستان وكولومبيا والفلبين والصومال ويوغوسلافيا/كوسوفو والمغرب/الصحراء الغربية. انظر: M. Busé, «Non-state Actors and Their Significance», *Journal of Mine Action*, 3 May 2002, <http://maic.jmu.edu/journal/5.3/features/maggie_buse_nsa/maggie_buse.htm>.

٢٠٠٢ لتتحقق من تلك الادعاءات. ومع أن البعثة لم تتمكن من تنفيذ إجراءات تحقق ميدانية، فقد استطاعت تأمين إعادة إقرار واضح بالتزام الجبهة بحظر غير مشروط للألغام المضادة للأفراد والبحث في بعض حوادث الألغام الأرضية^(٣٢).

وتشير حوادث أبلغ عنها إلى ارتدادات خطيرة في بنية قيادة/ جيش التحرير الشعبي السوداني لجعل القادة الميدانيين والرتباء والأفراد يمثلون لوثيقة التزامهم. وأقرت «نداء جنيف» والحركة/ الجيش بالحاجة إلى جهود تثقيفية كبيرة تتعلق بسياسة الحركة/ الجيش بشأن حظر الألغام، وهي السياسة التي تشمل بنيتها العسكرية والمدنية، وكذلك المجتمع المدني في الجنوب السوداني^(٣٣).

ورغم مزاعم استخدام جبهة تحرير مورو وحركة/ جيش التحرير الشعبي السوداني للألغام، فإنه لا يبدو أن خروقات متكررة لوثيقة الالتزام قد حدثت. ويشار إلى أن وثيقة الالتزام توفر آلية مراقبة أو مساءلة لكن التحقق أمر صعب وثمة حاجة إلى إجراء أفضل لمراقبة الالتزامات وتنفيذها.

وعي متنام في الساحة الدولية

تسلط الأضواء بصورة متزايدة على مسألة الفاعلين من غير الدول في الساحة الدولية؛ فالإعلان الختامي للاجتماع الرابع للدول الأطراف في اتفاقية الألغام المضادة للأفراد ينص على: «إننا نحث الفاعلين من غير الدول على وقف ونبذ استخدام الألغام المضادة للأفراد وتخزينها وإنتاجها ونقلها وفقاً لمبادئ القانون الإنساني الدولي وقواعده»^(٣٤). كما أن المسألة يقر بها في سياق اتفاقية الأسلحة التقليدية المعينة، وستأخذ المناقشات المستقبلية في مجموعات الخبراء الحكوميين في حسابها استخدام الفاعلين من غير الدول للألغام المضادة للعربات^(٣٥).

في ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ وافق البرلمان الأوروبي بالإجماع على قرار يعترف بالحاجة إلى إشراك فاعلين من غير الدول في مسألة حظر الألغام ودعوة المجتمع

Geneva Call, «Report of the Geneva Call Mission to the Moro Islamic Liberation Front (٣٢) (MILF) in Central Mindanao, Philippines, Geneva and Manila,» 30 April 2002, <<http://www.genevacall.org/resource/publications/gcmindanao.pdf>>.

K. Kramer, Geneva Call, Private Communication with the Author, 17 December 2002. (٣٣)

(٣٤) التقرير الختامي لاجتماع الدول الأطراف في المعاهدة بشأن حظر استخدام وتخزين وإنتاج ونقل ألغام مضادة للأفراد وبشأن تدميرها، انظر: APM Convention document APLC/MSP.4/2002/1, Geneva, 27 September 2002.

(٣٥) مسودة تقرير اجتماع الدول الأطراف، الهامش رقم (١٢) أعلاه.

الدولي إلى دعم جهود للحصول على التزامات من الفاعلين من غير الدول بحظر الألغام المضادة للأفراد^(٣٦). وفي آذار/مارس ٢٠٠٢، قرر البرلمان الأوروبي إنشاء مجموعة عمل بشأن الفاعلين من غير الدول مع تركيز خاص على الألغام الأرضية^(٣٧). وتتضمن استراتيجية الاتحاد الأوروبي (٢٠٠٢ - ٢٠٠٤) المتعلقة بالحد من أخطار الألغام عوامل دعم مهمة لوعي الفاعلين من غير الدول ومشاريع مناصرة في السودان في سنة ٢٠٠٢^(٣٨).

يدعم كثير من الدول الحد من أخطار الألغام في مناطق خاضعة لسيطرة فاعلين من غير الدول، ويمارس كثير من الدول الأطراف في اتفاقية الألغام المضادة للأفراد ضغطاً على أطراف النزاعات (الحكومات والفاعلين من غير الدول) بجعل المساعدة من أجل الحد من أخطار الألغام متوقفة على التزامات حظر الألغام. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ صرحت فرنسا بأنها ستقدم مساعدة لنزع ألغام في سريلانكا في إثر وعد من متمردي نمور التاميل الانفصاليين بالألا يستخدموا ألغاماً مرة أخرى وقيام الحكومة السريلانكية بتوقيع اتفاقية الألغام المضادة للأفراد^(٣٩). كما أن كثيراً من الأطراف في اتفاقية الألغام المضادة للأفراد يدعم جهود المناصرة التي تبذلها منظمات غير حكومية مثل «نداء جنيف».

وفي حين أن حكومات ترى حاجة إلى إشراك الفاعلين من غير الدول، فإن الكثير منها تفتقر إلى الإدارة السياسية للمشاركة في العملية خوفاً من إسباغ شرعية على الفاعلين من غير الدول. كما أن حكومات متورطة في نزاعات مسلحة مع مجموعات مسلحة غالباً ما تجد المشاركة مع فاعلين من غير الدول في حظر للألغام أمراً حساساً سياسياً أو مهدداً لسلطتها أو لوحدها كدولة. وبالإضافة إلى ذلك، قد يكون لديها شكوك حول جدوى تأمين التزامات وضممان الامتثال.

(٣٦) قرار البرلمان الأوروبي بخصوص إجراءات لتوطيد التزام الجهات الفاعلة من غير الدول بحظر شامل للألغام الأرضية المضادة للأفراد، النصوص التي تبناها البرلمان ١٠/٩/٢٠٠١ متوفرة على الموقع: <<http://www.genevacall.org/resource/references/offdocuments/epreso.pdf>>.

(٣٧) European Parliament, Letter from Bob van den Bos, Member of European Parliament for D66 (ELDR), «Creation of Working Group on Non-state Actors in the Anti Landmine Campaign,» ref. no. ASP 10 G 317, Brussels, 14 May 2002.

(٣٨) EC Mine Action 2002-2004: Strategy and Multiannual Indicative Programming, European Commission, December 2002, <http://europa.eu.int/comm/external_relations/mine/intro/02_04en.pdf>.

(٣٩) Xinhua News Agency (Colombo, Sri Lanka), «France Considers Helping with De-mining in Sri Lanka,» 29 November 2002, <<http://library.northernlight.com/FA20021130090000019.html?cb=0&dx=1006&sc=0>>.

VI خلاصات

إن اتفاقية الألغام المضادة للأفراد تواجه تحديين. الأول يتعلق بالتعاون على الحد من أخطار الألغام إذا سلّمنا بأن مستويات التمويل ركبت على ما يبدو. فالمساعدة والتمويل الدوليان للحد من أخطار الألغام مهمان في مساعدة الدول الأطراف على الوفاء بالمهل المقترية من نهايتها بسرعة لتدمير المخزون في سنة ٢٠٠٣ وإزالة الألغام سنة ٢٠٠٩. والتحدي الرئيسي الثاني هو إدخال الكثير من البلدان المهمة إلى المعاهدة، ومنها الصين والهند وباكستان وروسيا والولايات المتحدة. وهناك قلق متزايد من أن سرعة إجراءات المصادقة والانضمام إلى المعاهدة قد تباطأت، ومما يشير القلق الشديد أن بعض البلدان خارج الاتفاقية (الهند وباكستان وروسيا) تستخدم ألغاماً. وهكذا، فإن التحدي الأكبر لمؤيدي اتفاقية الألغام المضادة للأفراد هو ضمان تعميم المعاهدة وبناء دعم لمعيار دولي يُرفض وفقاً له أي استخدام لألغام مضادة للأفراد من قبل أي مجموعة من الدول أو من غير الدول.

وفي هذا الشأن، يُعتبر إشراك فاعلين من غير الدول في حظر للألغام المضادة للأفراد أمراً جوهرياً. وحتى الآن، بذلت المنظمات غير الحكومية معظم الجهود لإشراك فاعلين من غير الدول، نظراً إلى مخاوف الدول إزاء الوثوق بالتزامات الفاعلين من غير الدول، وهي التزامات ليس لها مكانة قانونية، وإزاء التحقق من تنفيذ مثل هذه الالتزامات. ومن التحديات الكبيرة في عملية حظر الفاعلين من غير الدول للألغام ضمان دعم الحكومات الضروري لمشاركة الفاعلين من غير الدول في بلدانها. وهناك تحد آخر هو ضمان الدخول إلى مناطق واقعة تحت سيطرة فاعلين من غير الدول من أجل مراقبة التزاماتهم.

ولقد حدثت تطورات مهمة داخل اتفاقية الأسلحة التقليدية المعيّنة في السنتين الأخيرتين. فاستعداد دول أطراف لتناول مسائل مثل الألغام المضادة للعربات ومخلفات الحروب من المتفجرات يلقي الضوء على الدور المركزي الذي تستطيع الاتفاقية أن تؤديه في ضمان بقاء القانون مجدداً ومستجيباً لتطورات في الحرب الحديثة. ورغم ذلك لم يستطع اجتماع الدول الأطراف في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ أن يقرر بدء مفاوضات بشأن بروتوكول جديد خاص بالألغام المضادة للعربات، ولن يكون البروتوكول الجديد المتعلق بمخلفات الحروب من المتفجرات شاملاً كما تمنى البعض.

إن عمليات الألغام المضادة للأفراد والألغام الأرضية في اتفاقية الأسلحة التقليدية المعيّنة، وعملية التعامل خارج هاتين الاتفاقيتين، هي عموماً عمليات داعمة على نحو متبادل. وتساهم العمليات كافة في تقوية المعيار الدولي إزاء الألغام الأرضية. إن تشديد اتفاقية الألغام المضادة للأفراد والبروتوكول الثاني المعدل لاتفاقية الأسلحة التقليدية

المعيّنة كثيراً على التعاون والمساعدة الدوليين للحد من أخطار الألغام يساهم أيضاً في الربط بين العمليات. وعلاوة على ذلك، هناك دول كثيرة ليست أطرافاً في إحدى الاتفاقيتين أو في كليهما تشارك على أساس طوعي في الجهود الدولية للحد من أخطار الألغام.

وعلى الرغم من جوانب اتفاقية الألغام المضادة للأفراد واتفاقية الأسلحة التقليدية المعيّنة تعزّز إحداها الأخرى بصورة متبادلة، فثمة توترات في ما بينهما في المناقشات المتعلقة بالألغام محددة مضادة للعربات. ولا ينبغي أن يكون هناك تناقض بين المناقشات للألغام المضادة للعربات ضمن سياق كلا الاتفاقيتين، ما دامت بؤرة اهتمام المناقشات مختلفة؛ فالمناقشات في سياق اتفاقية الألغام المضادة للأفراد تركز على حظر الألغام التي تشكل أخطاراً على المدنيين مماثلة لأخطار الألغام المضادة للأفراد، بينما تركز المناقشات في سياق على تقليص التهديد المحدق بالمدنيين والناجم عن ألغام مضادة للعربات تنفجر بالفعل نتيجة ضغط العربية. ولذلك، هناك حاجة إلى مواصلة المناقشات في كلا المنتديين.

١٨ - إجراءات خفض إضافية

إيان أنطوني

I مقدمة

خلال التسعينيات أثرت مناقشات متعددة الأطراف في الأمم ووجهتها في عملية مراجعة ضوابط التصدير الوطني. ويُقصد بهذه الضوابط منع انتشار الأسلحة النووية والبيولوجية والكيميائية (NBC)، وكذلك منع انتشار أنظمة إيصال هذه الأسلحة، وتقليل خطر تقويض الأمن بفعل عمليات نقل أسلحة تقليدية ومواد مرتبطة بها مزدوجة الاستخدام. وقد ساعد التعاون دولاً عدة في تحسين أنظمة ضبط صادراتها الوطنية ولذلك قدم مساهمة كبيرة في تعزيز فعالية النظام الأوسع لمنع الانتشار.

في سنة ٢٠٠٢ واصلت الدول المشاركة في ترتيبات التعاون المتعدد الأطراف لضبط التصدير مناقشة كيف يمكن ضوابط التصدير أن تحقق أهدافها بأعلى درجات الفعالية. وأضفى البروز السياسي المتزايد لمسألة منع انتشار الأسلحة زخماً على مناقشاتها. وبالإضافة إلى ذلك، تفحصت هذه الدول بمزيد من التأنى كيف يمكن ضوابط التصدير أن تساعد في منع إرهابيين من الوصول إلى قدرات عسكرية. والجدول رقم ١٨ - ١ يعدد أعضاء الأنظمة المناقشة في هذا الفصل ولجنة زانغر (Zangger)^(١).

وتوضيحاً لوقوع مكافحة الإرهاب، اتفقت مجموعة أستراليا (AG)، التي كانت في ما سبق أكثر الترتيبات المتعددة الأطراف ليونة، على مجموعة من توجيهات ترخيص

(١) لجنة زانغر مجموعة غير رسمية من الدول تلتي لمناقشة كيفية تفسير التزاماتها بموجب المادة ٣ - ٢ من معاهدة ١٩٦٨ لحظر انتشار أسلحة الدمار الشامل. واللجنة ليست جزءاً من هذه المعاهدة. للاطلاع على مزيد من المعلومات، انظر: http://projects.sipri.se/expcon/NSG_documents.html.

بما فيها شرط ملزم للجميع - لأول مرة يتخذ نظام متعدد الأطراف فيها خطوة كهذه - والتزام بضبط النقل غير المحسوس للمعرفة والتكنولوجيا. وما التوجيهات المعززة التي تبنتها مجموعة الموردين النوويين (NSG) في كانون الأول/ديسمبر سوى مثال على التكيف رداً على خطر الإرهاب.

وشهدت سنة ٢٠٠٢ أيضاً اعتماد ميثاق سلوك دولي لمكافحة انتشار الصواريخ الباليستية (ICOC). ويوجد وصف وتحليل لهذا الميثاق، الذي نشأ كمبادرة لنظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ (MTCR)، في الملحق ١٨ أ ويتكرر ذكره في الملحق رقم ١٨ ب.

اجتاز توسيع الاتحاد الأوروبي معلماً رئيسياً في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ حين اختتم المجلس الأوروبي مفاوضات انضمام مع عشرة بلدان^(٢). والتوسيع خطوة إضافية نحو هدف تطوير ما سماه خافيير سولانا، الأمين العام لمجلس الاتحاد الأوروبي والممثل الأعلى للسياسة الخارجية والأمنية، «ملاذاً آمناً للديمقراطية والسلام» في أوروبا تُحل الخلافات فيه سلمياً ضمن (CESP) المشتركة بنى مؤسساتية متفق عليها^(٣). ثمة تحد قريب لتطور هذا الملاذ الآمن هو وجود مجموعات قد ترتكب أعمالاً إرهابية داخل حدود الاتحاد الأوروبي، أو تستغل أراضي الاتحاد الأوروبي لإعداد وتمويل مثل هذه الأعمال في مكان آخر.

إن التوسيع فرصة لبسط المنافع الأمنية داخل أوروبا وفي جوارها المباشر أيضاً. وقد عملت بلدان مرشحة في الفترة الأخيرة على تعديل أنظمة ضبط صادراتها الوطنية لجعلها متوافقة مع قواعد الاتحاد الأوروبي الخاصة بكل من المواد المزدوجة الاستخدام والأسلحة التقليدية. وستكون هذه البلدان الجارات الجديدة لاتحاد أوروبي موسع يتضمن بيلاروسيا وأوكرانيا ودولاً في جنوب شرق أوروبا استطاعت فعلاً الاستفادة من مناقشات بشأن كيفية عمل ضوابط صادرات الاتحاد الأوروبي.

وقد يَسِّر الاتحاد الأوروبي تغييرات أوسع في ضبط التصدير. وكان يمكن ألا تُقدم الشروط الملزمة للجميع والمشمولة في التوجيهات الخاصة بصادرات مواد كيميائية أو بيولوجية حساسة قدمتها مجموعة أستراليا في سنة ٢٠٠٢ لو لم تكن من قبل جزءاً من قانون الاتحاد الأوروبي.

(٢) البلدان هي قبرص وجمهورية التشيك وإستونيا وهنغاريا ولاتفيا ولتوانيا ومالطا وبولندا وسلوفاكيا وسلوفينيا. بشأن توسيع الاتحاد الأوروبي، انظر: Europa, the European Union On-line, «Enlargement», < <http://europa.eu.int/comm/enlargement/enlargement.htm> > .

(٣) J. Solana, «Global Challenges for the European Union's Common Foreign and Security Policy», Lecture at the Inauguration of the Diplomatic Academy of the Polish Ministry of Foreign Affairs, Warsaw, 16 October 2002, < <http://ue.eu.int/pressdata/EN/discours/72765.pdf> > .

الجدول رقم ١٨ - ١
الدول الأعضاء في الأنظمة المتعددة الأطراف لمراقبة صادرات الأسلحة
والتكنولوجيا اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣

الدولة	لجنة زانغر ^(١) ١٩٧٤	م م ن ^(ب) ١٩٧٨	مجموعة أستراليا ^(١) ١٩٨٥	ن م ت ص ^(ج) ١٩٨٧	ترتيبات فاسينار ١٩٩٦
الأرجنتين	X	X	X	X	X
أستراليا	X	X	X	X	X
النمسا	X	X	X	X	X
بيلاروسيا	X	X	X	X	X
بلجيكا	X	X	X	X	X
البرازيل	X	X	X	X	X
بلغاريا	X	X	X	X	X
كندا	X	X	X	X	X
الصين	X	X	X	X	X
قبرص	X	X	X	X	X
جمهورية التشيك	X	X	X	X	X
الدانمرك	X	X	X	X	X
فنلندا	X	X	X	X	X
فرنسا	X	X	X	X	X
ألمانيا	X	X	X	X	X
اليونان	X	X	X	X	X
هنغاريا	X	X	X	X	X
أيسلندا	X	X	X	X	X
أيرلندا	X	X	X	X	X
إيطاليا	X	X	X	X	X
اليابان	X	X	X	X	X
كازخستان	X	X ^(د)	X	X	X
كوريا الجنوبية	X	X	X	X	X
لاتفيا	X	X	X	X	X
لوكسمبورغ	X	X	X	X	X

ينبع

X	X	X	X	X	نيوزيلندا
X	X	X	X	X	النرويج
X	X	X	X	X	بولندا
X	X	X	X	X	برتغال
X	X	X	X	X	رومانيا
X	X	X	X	X	روسيا
X	X	X	X	X	سلوفاكيا
X	X	X	X	X	سلوفانيا
X	X	X	X	X	أفريقيا الجنوبية
X	X	X	X	X	اسبانيا
X	X	X	X	X	السويد
X	X	X	X	X	سويسرا
X	X	X	X	X	تركيا
X	X	X	X	X	المملكة المتحدة
X	X	X	X	X	أوكرانيا
X	X	X	X	X	الولايات المتحدة
٣٣	٣٣	٣٣	٤٠	٣٥	المجموع

الملاحظات: تشير السنوات في عناوين الأعمدة إلى متى أنشئ نظام ضبط التصدير، مع أنه تكون المجموعات قد التقت قبل ذلك على أساس غير رسمي.

(أ) المفوضية الأوروبية تشارك في هذا النظام.

(ب) مجموعة الموردين التووين.

(ج) نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ.

(د) انضمت في سنة ٢٠٠٢.

وبعد التوسيع، سيكون حوالي ٧٠ بالمئة من المشاركين في جميع الأنظمة المتعددة الأطراف لضبط التصدير خاضعين لإطار قانوني مشترك للاتحاد الأوروبي. ويتطور هذا الإطار قد يؤثر في تطور إضافي للنظام وفي السياسات الوطنية للبلدان التي تتفاعل مع ضبط متعدد الأطراف وغير رسمي للتصدير لكنها لا تشارك فيه. ويرجح أن يزداد عدد البلدان المشاركة في أنظمة متعددة الأطراف لضبط التصدير مع تنفيذ توسيع

الاتحاد الأوروبي. وبالإضافة إلى ذلك، يقوم عدد من البلدان بدرس التعاون مع الأنظمة من دون المشاركة فيها. وقد تسهّل هذا النوع من التعاون التغييرات التي طرأت على نظام الصين الوطني بضبط التصدير في سنة ٢٠٠٢.

II التطورات في أنظمة التصدير المتعددة الأطراف

تعلّق الأنظمة المتعددة الأطراف لضبط التصدير أهمية متزايدة على كيف يمكن تنفيذ وفرض القوانين والقواعد الوطنية التي أدخلها أو عدلها الكثير من الدول المشاركة خلال التسعينيات. وتقوم الأنظمة باستخدام إجراءات إقناع وشفافية كي تحاول توسيع دائرة الدول التي تراجع أجهزتها الوطنية لضبط التصدير وتعديلها بما يتماشى مع معايير النظام. ويؤمل بأن تزيد هذه العملية الثقة مع مرور الوقت بحيث يستطيع الاستثمار والتجارة الشرعيان أن يأخذا مجراهما من دون تقويض التزامات الحد من الأسلحة وأهدافها.

مجموعة الدول النووية المصدرة

أنشئت هذه المجموعة (NSG) في سنة ١٩٧٨ بعد نقاش دام ثلاث سنوات بين سبع دول نووية مورّدة (كندا وفرنسا وجمهورية ألمانيا الاتحادية واليابان والاتحاد السوفياتي والمملكة المتحدة والولايات المتحدة). وهي ترتيب غير رسمي لدول نووية مورّدة تسعى لمنع دول غير تلك المعترف بها كدول سلاح نووي في إطار معاهدة ١٩٦٨ لحظر انتشار الأسلحة النووية (NPT) من حيازة أسلحة نووية^(٤). وفي سنة ٢٠٠٢ ارتفع عدد بلدان مجموعة الموردين النوويين إلى ٤٠ بلداً مع اشتراك كازاخستان^(٥).

وقد طورت مجموعة الموردين النوويين توجيهات من أجل تصدير منقولات نووية وتوجيهات من أجل معدات ومواد وبرمجيات ذات ارتباط نووي ومزدوجة الاستخدام ومواد وبرمجيات وتكنولوجيا ذات صلة تطبقها الدول المشاركة في صنع قرارات وطنية بشأن تحديد الصادرات التي يتعين إجازتها. كما أنها وضعت لوائح بمواد تنطبق عليها هذه التوجيهات. وتقوم الوكالة الدولية للطاقة الذرية (IAEA) بإصدار هذه التوجيهات واللوائح كمنشور المعلومات الدوري/٢٥٤^(٦).

(٤) معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية.

(٥) NSG, «Nuclear Suppliers Group Plenary Meeting, Prague,» Press Statement, 16-17 May 2002, (٥) <<http://www.nuclearsuppliersgroup.org>>.

(٦) IAEA, «Communications Received from Certain Member States Regarding Guidelines for the Export of Nuclear Material, equipment and technology», INFCIRC/254/Rev.4/Part 1, 15 March 2000; and

كانت مجموعة الموردين النوويين قد صُممت للمساعدة في منع دول من الحصول على أسلحة نووية. وقد تضمنت مناقشات حديثة العهد ما إذا كان ينبغي أن تكون مواد نووية غير مرتبطة بتطوير سلاح وإنتاجه خاضعة أيضاً لضوابط التصدير. وفي حال قُدم مثل هذا المقتضى، فإن أي تحركات عبر الحدود لمواد نفايات نووية، مثلاً، ستقدّر وفقاً لمعايير أمنية ومعايير تقليص خطر مواجهة الإرهاب.

وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ عقدت مجموعة الموردين النوويين اجتماعاً عاماً لمناقشة أفضل الطرق للرد على خطر وقوع إرهاب نووي. وفي الاجتماع اتفق على تعديلات عدة للتوجيهات لتسهيل الترخيص لضباط بتحديد وتقدير أخطار مرتبطة بإرهابيين^(٧).

وتدرس مجموعة الموردين النوويين اقتراحاً لتوسيع التبليغ كي يشمل تراخيص القبول والرفض. وبمرور الوقت يمكن المعلومات الواردة في ترخيص قبول أن تساعد في بناء فهم أفضل للبنية النووية لبلدان تستورد مواد مراقبة لأغراض ذات صلة بمجموعة الموردين النوويين. وفي إمكان المعلومات عن تراخيص موافق عليها أن تساعد أيضاً في إعادة طمأنة الدول إلى أن عندها فهماً مشتركاً لقواعد «عدم التقويض»^(٨) وسياسة عدم التقويض التزام سياسي بألا يتم من دون تشاور مسبق تصدير سلعة إلى مستورد تكون مطابقة في جوهرها لسلعة كان شريك في مجموعة الموردين النوويين قد رفض إجازة تصديرها إلى هذا المستورد^(٩). والتنفيذ بنية حسنة للالتزام بألا يقوِّض شريك يُقبَل حالياً بناء على الثقة إلى حد كبير، رغم أن مصدرين رُفض إعطاؤهم ترخيص سألوا سلطاتهم الوطنية لماذا وافق شريك على ما يظهر أنه تصدير مطابق في جوهره. وفي إمكان الإبلاغ عن تراخيص موافق عليها أن يمنح السلطات الوطنية فرصة لطرح هذه الأنواع من الأسئلة على الشركاء.

IAEA, «Communications Received from Certain Member States Regarding Guidelines for Transfers Nuclear-related Dual-use Equipment, Materials, Software and Related Technology», INFCIRC/254/Rev.4/Part 2, 9 Mar. 2000. Most INFCIRCs and IAEA documents are <<http://www.iaea.org/worldatom/Documents/>> .

«Nuclear Suppliers Group Extraordinary Plenary Meeting, Prague,» 13 December 2002, Press (٧) Statement, <<http://www.nuclearsuppliersgroup.org>> .

US Government Accounting Office [GAO], «Nonproliferation: Strategy Needed to Strengthen (٨) Multilateral Export Control Regimes,» GAO-03-43, p. 15, <<http://www.state.gov/documents/organization/14867.pdf>> .

(٩) جرت الموافقة على هذه السياسة في مجموعة أستراليا ونظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ ومجموعة الموردين النوويين، لكن لم يوافق عليها في ترتيبات فاستينار. والدول التي تبليغ عن رفض تراخيص لسلع مزدوجة الاستخدام في ترتيبات فاستينار لا تزال تعرض نفسها لخطر قيام شركاء لها بتقويض قرارها.

وقد حاولت الدول المشاركة في مجموعة الموردين النوويين مؤخراً تعزيز النظام العالمي لحظر انتشار الأسلحة النووية بمساعدة البلدان التي طورت برامج نووية وأضحت من الموردين النوويين المحتملين لكنها غير مشاركة في مجموعة الموردين النوويين على تطبيق ضوابط التصدير. وأجريت محادثات مع الصين ومصر والهند وإندونيسيا وإيران وماليزيا والمكسيك وباكستان، وفي سنة ٢٠٠٢ قررت دول مجموعة الموردين النوويين أن تحاول فتح حوار مماثل مع إسرائيل^(١٠).

نظام السيطرة على انتشار تكنولوجيا الصواريخ

إن نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ (MTCR) رابطة طوعية غير رسمية من الدول التي تتشاطر هدف حظر انتشار أنظمة إيصال غير أهلة لأسلحة دمار شامل وتسعى لتنسيق جهود ترخيص تصدير وطنية مصوّبة نحو منع انتشارها. وكان سبع دول قد أنشأت نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ في سنة ١٩٨٧؛ وفي سنة ٢٠٠٢، شاركت فيه ٣٣ دولة.

بين سنتي ١٩٩٩ و ٢٠٠١ صرفت الدول المشاركة في نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ فترة زمنية طويلة في تطوير ميثاق سلوك دولي لمكافحة انتشار الصواريخ الباليستية (ICOC). ويعد أن رُفِعَ ميثاق السلوك الدولي عن جدول أعمال الدول المشاركة في نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ، استطاعت هذه الأخيرة تكريس اهتمام أكبر لمناقشة مسائل ضبط التصدير.

وفي سنة ٢٠٠٢ قطعت الدول المشاركة التزاماً سياسياً لبيسط الضوابط على الطائرات بلا طيار (UAVs) بغية منع انتشار أنظمة إيصال أسلحة بيولوجية. والطائرات بلا طيار هي على النحو المعهود مركبات هوائية السقوط (Air-breathing) تستخدم الرفع الأيرودينامي لتطير وبالتالي تؤدي مهمتها بكاملها ضمن المحيط الجوي للأرض^(١١). وقد ضُمّن ملحق

«Nuclear Suppliers Group Plenary Meeting, Prague».

(١٠)

(١١) عرّف فان فان ديبيين (Vann van Diepen)، نائب مساعد وزير الخارجية الأميركي لشؤون حظر الانتشار بالوكالة، الطائرات بلا طيار بأنها «أنظمة غير ماهرة تطير ضمن المحيط الجوي وليست مدفوعة بصاروخ. وقد تستخدم مصطلحات مختلفة في سياقات أخرى، لكن لأغراض نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ يشمل هذا المصطلح صواريخ كروز، وكذلك الطائرات الموجهة بلا طيار وطائرات الاستطلاع الموجهة وأشكالاً أخرى من المركبات غير الماهرة، أكانت عسكرية أم مدنية، مسلحة أم غير مسلحة. ويمكن أن تكون المركبات غير الماهرة كبيرة في حجم طائرات ركاب نفائة أو صغيرة في حجم نموذج طائرة، ويمكن أن تكون مدفوعة بمحركات نفائة أو بمحركات مروحية؛ وهناك حتى تصورات لمناطيد موجهة وغير ماهرة ويمكن أن تكون مركبات غير ماهرة». شهادة قُدّمت إلى اللجنة الفرعية للشؤون الحكومية بخصوص الأمن الدولي والانتشار والخدمات الاتحادية، ١١/٦/٢٠٠٢. وقد بحثت التطورات الجديدة في المركبات الجوية غير الماهرة وصواريخ كروز للهجوم البري في الفصل ١٢ من هذا الكتاب.

المعدات والتكنولوجيا في نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ الطائرات بلا طيار والمجهزة بأدوات رش هباء جوي (Aerosol-spray) والأدوات نفسها والسلع والتقانات الخاصة بتركيب مثل هذه الأدوات ووصلها بالطائرات بلا طيار. ومن المتوقع أن تعدل الدول المشاركة مجموعة قوانين ضبط التصدير لضمان خضوع هذه السلع للترخيص.

وقد أقرت بلدان نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ باحتمال حصول إرهابيين، مجموعات وأفراداً، على صواريخ أو أنظمة إيصال غير ماهرة لإطلاق أسلحة دمار شامل. وشرعت في درس كيف يمكن التغييرات المحتملة في توجيهات نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ أن تساهم في تقليص الخطر^(١٢).

وتغدو مسألة فرض ضوابط التصدير بؤرة أكثر أهمية ضمن أكثر من نظام واحد^(١٣). وقد بدأ نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ ترسيخ حوار أكثر منهجية بين مسؤولي التطبيق التابعين للدول المشاركة للسماح لهم بأن يتبادلوا معلومات وآراء بشأن كيفية حل مشكلات التطبيق. وفي سنة ٢٠٠١ بدأ نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ اجتماعات لمسؤولين عن تطبيق ضبط التصدير؛ واستمرت هذه الاجتماعات في سنة ٢٠٠٢.

وتدير رئاسة نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ اتصالات من مختلف الأنواع مع دول معينة غير مشاركة في النظام. وفي سنة ٢٠٠٢ طلب من الرئاسة (وهي لبولندا حالياً) أن تحاول فتح حوار مع كوريا الشمالية. وتجدر الإشارة إلى قرار إيلاء أولوية للعلاقات مع الصين، التي أجرت عدداً من التغييرات المهمة في قواعد ضبط صادراتها في سنة ٢٠٠٢^(١٤).

ترتيبات فاسينار

إن ترتيبات فاسينار (WA) بشأن ضوابط تصدير أسلحة تقليدية وسلع وتقانات مزدوجة الاستخدام هي ترتيبات غير رسمية بدأت عملياتها في أيلول/سبتمبر ١٩٩٦. وتعزز الدول المشاركة الشفافية وتبادل المعلومات والآراء بخصوص أعمال نقل سلسلة

(١٢) MTCR, Plenary meeting of the Missile Technology Control Regime, Warsaw, Poland, Press

Release, 27 September 2002, MTCR/QAR/PL/02/CHAIR/19FINAL, <http://www.mtcr.info>.

(١٣) في سنة ٢٠٠٠ وافقت ترتيبات فاسينار (WA) على لائحة ما سمي «ممارسات فضلى» لتطبيق فعال لضبط التصدير مرتكز على معلومات عن كيف عالجت كل دولة مشاركة في ترتيبات فاسينار التطبيق على المستوى الوطني. وقد صنفت المواد في اللائحة في مجموعات تحت ٤ عناوين: التطبيق الوقائي، والتحقق، والعقوبات الفعالة، والتعاون الدولي وتبادل المعلومات.

(١٤) تبحث هذه التغييرات أدناه أيضاً. والقرارات والقواعد الصينية بشأن ضبط التصدير الوطني محفوظة في موقع SIPRI على الإنترنت.

متفق عليها من السلع بقصد الارتقاء بالمسؤولية في أعمال نقل الأسلحة التقليدية والسلع والتقانات المزدوجة الاستخدام. والمقصود من مسؤولية أكبر في ما يتعلق بسياسة تصدير وطنية منع مراكمة أسلحة تقليدية وسلع وتقانات ثنائية الاستخدام ومزعزعة للاستقرار. وتسعى الدول المشاركة إلى منع أعمال نقل سلع موافق عليها من المساهمة في تطوير أو تعزيز قدرات عسكرية من شأنها أن تقوض الأمن الإقليمي والدولي.

وتوفر الترتيبات بشكل أساسي آلية لتبادل المعلومات ولا تحاول تطوير ضوابط مشتركة. لكن يُقصد بها، بمقتضى عناصرها الأولية، «تعزيز التعاون للحؤول دون حيازة أسلحة وسلع حساسة مزدوجة الاستخدام لأغراض عسكرية، إذا كان الوضع في منطقة ما أو سلوك دولة ما سبباً، أو يغدو سبباً لقلق جدي بالنسبة إلى الدول المشاركة»^(١٥).

في سنة ٢٠٠٢ توصلت الدول المشاركة في ترتيبات فاسينار إلى اتفاقيات عدة. واتفق على إدخال تغييرات على لائحة الذخائر ولائحة السلع والتقانات المزدوجة الاستخدام، بما في ذلك إدخال تغيير على بارامترات أداء أجهزة كمبيوتر خاضعة لضوابط التصدير. وقد حُذفت من لائحة ضبط السلع المزدوجة الاستخدام معالجات صغيرة (Microprocessors) معينة تُستخدم لأغراض عامة^(١٦).

تبادل الدول المشاركة كل ستة أشهر المعلومات المتعلقة بعمليات تسليم أسلحة تقليدية معينة إلى دول غير مشاركة. والمواد المذكورة هي تلك المتوافقة مع سبع فئات من المعدات المعروفة في ملحق لوثيقة العناصر الأولية التي تصف أهداف ترتيبات فاسينار ونطاقها وإجراءاتها. والفئات السبع هي دبابت القتال وعربات القتال المدرعة والمدفعية الكبيرة العيار والطائرات/الطائرات بلا طيار العسكرية وطائرات الهليكوبتر العسكرية والهجومية والسفن الحربية والصواريخ أو أنظمة الصواريخ. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ عدّلت الدول المشاركة الفئة المذكورة تحت «السفن الحربية». وستقوم الدول الآن بتبادل معلومات عن عمليات نقل قطع بحرية أو غواصات مسلحة ومجهزة للاستخدام العسكري وذات إزاحة قياسية قدرها ١٥٠ طناً أو أكثر، وتلك ذات الإزاحة القياسية التي تقل عن ١٥٠ طناً ومجهزة لإطلاق صواريخ مداها ٢٥ كلم على الأقل أو

WA, «Wassenaar Arrangement on Export Controls for Conventional Arms and Dual-Use (١٥) Goods and Technologies: Initial Elements,» 12 July 1996, <<http://www.wassenaar.org/docs/IE96.html>> .

«Summary of Changes: List of Dual-Use Goods and Technologies and (١٦) التغييرات محددة في: Munitions List,» 12 December 2002, <http://www.wassenaar.org/list/wa-list_02_tableofcontents.html> .

طوريبيدات ذات مدى مماثل. وكان الحد القياسي للإزاحة في السابق ٧٥٠ طناً^(١٧).

وقد اعتمدت الدول المشاركة في ترتيبات فاسينار وثيقة تعرض توجيهات ممارسة فضلى من أجل صادرات أسلحة صغيرة وأسلحة خفيفة (SALW)^(١٨). وتضم هذه التوجيهات عناصر ووثائق سبق أن تمت الموافقة عليها في برنامج عمل الأمم المتحدة لمنع ومكافحة واستئصال التجارة غير المشروعة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بالإضافة إلى وثيقة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا (OSCE) الصادرة في سنة ٢٠٠٠ والمتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة^(١٩).

وفيما يؤكد توجيهات ينبغي أن تقوم الدول المشاركة بتطبيقها بالفعل، يقدم القسم الثاني من توجيهات الممارسة الفضلى قائمة معززة من التوجيهات التي قد تختار الدول تنفيذها على المستوى الوطني. ولأن الاجتماعات المنتظمة تجمع مسؤولين عن ترخيص وتطبيق ضوابط تصدير وطنية، فإن لترتيبات فاسينار أفضليات في الإشراف على كيفية تنفيذ الدول المشاركة لتوجيهات الممارسة الفضلى. لكن في حين أن الدول المشاركة بحثت في الإبلاغ عن مواد متوافقة مع تعريف مستمد من وثيقة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، فقد عجزت عن توسيع تبادل معلوماتها في سنة ٢٠٠٢ ليشمل هذه الفئة الثامنة^(٢٠). ولو تم توسيع تبادل المعلومات لأصبح من السهل على الدول المشاركة تقييم طرق تنفيذ التوجيهات.

وكانت ترتيبات فاسينار تبحث أيضاً في مسألة سمسة الأسلحة، وقد وافقت في اجتماعها في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ على بيان تفاهم بشأن هذه المسألة. ويتبني هذه الوثيقة حددت ترتيبات فاسينار الهدف من تطوير سياسة بخصوص سمسة

(١٧) وثيقة العناصر الأولية المعدلة متوفرة في: <<http://www.wassenaar.org/docs/IE96.html>>.

(١٨) متوفرة في موقع ترتيبات فاسينار على الإنترنت: <<http://www.wassenaar.org>>.

(١٩) أعيد نشر وثيقة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في *SIPRI Yearbook 2001: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2001), pp. 590-598., and Z. Lachowski, «Conventional Arms Control» in: *SIPRI Yearbook 2001*, pp. 561-562, and P. D. Wezeman, «The UN Conference on the Illicit Trade in Small Arms and Light Weapons» in: *SIPRI Yearbook 2002: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2002), pp. 736-39.

(٢٠) وافقت الدول المشاركة على وضع دراسة رسمية لاعتماد مثل هذه الفئة، انظر: «Public Statement: 2002 Plenary of the Wassenaar Arrangement on Export Controls for Conventional Arms and Dual-Use Goods and Technologies, Vienna,» 12 December 2002, <http://www.wassenaar.org/docs/public_statement_021212.htm>.

الأسلحة الدولية تركز على إيضاح معايير لمجموعة قوانين فعالة وتطبيق تلك القوانين^(٢١).

المراجعات الخاصة بالنظام الصيني القومي لمراقبة الصادرات

أصدرت الصين عدة أوامر تنظيمية جديدة في سنة ٢٠٠٢ ولاحظ وزير الخارجية الصيني أن «الصين مستعدة لإجراء تبادل وتشاور مع ممثّين مع جميع الأطراف المعنية والمشاركة بفعالية في مناقشات متعددة المستويات في تعاون في هذا الصدد»^(٢٢).

وفي آب/أغسطس ٢٠٠٢ قدمت الحكومة الصينية أوامر تنظيمية بشأن ضبط تصدير صواريخ وسلع وتقانات متعلقة بالصواريخ، فضلاً عن لائحة ضبط مصاحبة فيها تعريف لمثل هذه السلع التقانات. وبينما أوضح ناطق رسمي أن الصين تعتمزم مواصلة تصدير صواريخ وتقانات الصواريخ، فقد أدخلت الأوامر التنظيمية نظام ترخيص لسلع محددة من الصادرات^(٢٣). وعلاوة على ذلك، زُعم أن لائحة الضبط كانت تحوي مواد ومعادن ودواسر محددة غير مشمولة بضوابط نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ^(٢٤). وفي ١٥ تشرين الأول/أكتوبر، صدرت أوامر تنظيمية بشأن ضبط تصدير منتوجات عسكرية، تم بمقتضاها مراجعة وتجديد أوامر تنظيمية أدخلت مبدئياً في سنة ١٩٩٧. وفي ١٧ تشرين الأول/أكتوبر، صدرت أوامر تنظيمية بخصوص ضبط تصدير عوامل بيولوجية مزدوجة الاستخدام ومعدات وتقانات مرتبطة بها. وفي ١٩ تشرين الأول/أكتوبر، صدرت إجراءات خاصة بضبط تصدير مواد كيميائية معينة ومعدات وتقانات مرتبطة بها. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠ أعلنت الحكومة الصينية نيتها تعديل نظام ضبط التصدير الوطني من أجل تقليص خطر أن تساعد الصادرات بلداً آخر في تطوير صواريخ باليستية

(٢١) «Statement of Understanding on Arms Brokerage Adopted by Plenary Meeting of the Wassenaar Arrangement,» 11-12 December 2002, < http://www.wassenaar.org/docs/sou_arms_brokerage.htm >.

في الوقت الحاضر ليست كل الدول المشاركة في ترتيبات فاسينار تملك رقابة على سمسة الأسلحة، وهو شرط لا تعريف له متفق عليه في إطار مناقشات الرقابة على التصدير.

(٢٢) Xinhua News Agency, «FM Spokesman on Regulations on Missile Export Control,» 25 August 2002, < <http://www.china.org.cn/english/international/40309.htm> >.

Agence France-Presse (Hong Kong), «China Issues Regulations on Missile Export Controls (٢٣) ahead of Armitage visit,» 25 August 2002, in Foreign Broadcast Information Service, *Daily Report-China (FBIS-CHI)*, FBIS-CHI-2002-0825, 26 August 2002.

Agence France-Presse (Hong Kong), «China Calls on US to End Sanctions Following New (٢٤) Regulations on Missile Export Controls,» 27 August 2002, FBIS-CHI-2002-0827, 28 August 2002.

من دون موافقة السلطات الصينية المسؤولة^(٢٥). كما تمت مراجعة الأوامر التنظيمية التي صدرت في سنة ١٩٩٧ بشأن صادرات الأسلحة التقليدية في سنة ٢٠٠٢^(٢٦).

وفي معرض شرح قرار إدخال هذه الأوامر التنظيمية شدد نائب وزير الخارجية على الحاجة إلى تعديل ضوابط التصدير الصينية لصون التزامات حظر الانتشار في سياق تغييرات في الاقتصاد المحلي والتجارة الخارجية. وفي حين اعتُبرت وسائل إدارية ملائمة لضبط التجارة الخارجية في اقتصاد موجه تحت ملكية الحكومة الكاملة، فقد اقتضى اقتصاد مختلط انتقالاتاً إلى ضبط يستخدم نوعاً مختلفاً من التشريع. واعتُبر أن تطبيق ضوابط تصدير على مصدريين خاصين في اقتصاد كبير ومعقد كالاقتصاد الصيني يتطلب نظاماً قانونياً ذا «حقوق وواجبات محددة بوضوح، ونطاق أوسع للتطبيق، وشفافية عالية، وقابلية جيدة للتنفيذ»^(٢٧).

في خطاب أمام اللجنة الأولى للأمم المتحدة، أشار السفير الصيني بشأن نزع السلاح إلى تأثير ضم الصين إلى منظمة التجارة العالمية (WTO) على تفكير الصين في شأن الأساس القانوني لضبط التجارة^(٢٨). ويمكن النظر إلى التغييرات التي أُدخلت في سنة ٢٠٠٢ كجزء من عملية بدأت في التسعينيات، بما فيها إقرار قانون للتجارة الخارجية في سنة ١٩٩٤ منح الحكومة الصلاحية لتقييد أو حظر تصدير سلع لأسباب تتعلق بالأمن القومي^(٢٩).

وفي مناقشات ثنائية استمرت الحكومة الأمريكية في إثارة مخاوف حول عواقب الصادرات الصينية لبرامج الأسلحة المعنوية^(٣٠). وفرضت الولايات المتحدة في سنة ٢٠٠٢ عقوبات ثلاث مرات على كيانات صينية لأغراض حظر الانتشار. وفي كانون الثاني/يناير

I. Anthony, «Multilateral Weapon and Technology Export Controls,» in: *SIPRI* : موصوفة في: (٢٥)
Yearbook 2001, pp. 619-621.

(٢٦) انظر الهامش رقم ١٤.

Wang Guangya, Deputy Minister for Foreign Affairs, «Constantly Perfect Non-proliferation (٢٧) Mechanism, Promote International Peace and Development: China's non-proliferation Policy and Practice,» *Renmin Ribao*, 16 October 2002, p. 7 (in Chinese), in «Vice FM Wang Guangya writes for RMRB on PRC's non-proliferation policy, practice,» FBIS-CHI-2002-1016, 18 October 2002.

Xinhua News Agency, 1 October 2002, in «China Makes Concrete Contribution to Global (٢٨) Nonproliferation Process,» FBIS-CHI-2002-1001, 2 October 2002.

(٢٩) من أجل مناقشة عامة انظر مجموعة مقالات صدرت تحت عنوان: «Export Controls in the People's Republic of China,» *Monitor*: vol. 3 no. 4 (Fall 1997), and vol. 4, no. 1 (Fall 1998).

J. S. Wolf, «Russia and China: Proliferation concerns,» Testimony before the Senate (٣٠) Governmental Affairs Committee Subcommittee on International Security, Proliferation and Federal Services, 6 June 2002, <<http://www.state.gov/np/rts/rm/10929.htm>> .

فُرضت العقوبات على شركتين صينيتين ومواطن صيني واحد بسبب نقل «معدات وتكنولوجيا حساسة» إلى إيران^(٣١). وفي أيار/ مايو فُرضت عقوبات على ثمانية كيانات صينية وكذلك على كيانيين أرمنيين وكيانيين مولدوفيين بسبب نقل «معدات وتكنولوجيا مضبوطة بموجب لوائح ضبط تصدير متعددة الأطراف» إلى إيران^(٣٢). وفي تموز/ يوليو فُرضت عقوبات على تسعة كيانات صينية وكيان هندي واحد بسبب «أنشطة انتشار»^(٣٣).

وفي عرض لدوافع التغيير في الأوامر التنظيمية للتصدير الوطني الصيني تبدو ثلاث مجموعات من العوامل ذات تأثير في تفكير الصين. أولاً، نما اهتمام الصين بالمشاركة المتعددة الأطراف، وأشارت تصريحات رسمية إلى أن التغييرات في نظام ضبط التصدير التي اعتُبرت ضرورية سوف تسهل أيضاً التبادل والتعاون مع بلدان أخرى في إطار عمليات حظر انتشار دولية. ثانياً، واصلت الولايات المتحدة التشديد على أهمية الصادرات من التكنولوجيا الحساسة بالنسبة إلى العلاقات الثنائية. ثالثاً، يبدو أن التغييرات في الاقتصاد المحلي وفي التجارة الخارجية تعزز دور المؤسسات العامة وتقلص دور الحزب الشيوعي.

III مجموعة أستراليا

أنشئت مجموعة أستراليا في سنة ١٩٨٥، وهي شبكة غير رسمية من البلدان التي تتشاور وتنسق إجراءات ترخيص صادرات وطنية، وهذه الإجراءات تنطبق على لوائح سلع متفق عليها بين المجموعة^(٣٤). وقد اتفقت الدول المشاركة على ست لوائح سلع وقطعت التزاماً سياسياً بأن تكون جميع السلع المدرجة على هذه اللوائح خاضعة

«Bureau of Nonproliferation: Imposition of Nonproliferation Measures against Three Chinese (٣١) Entities, Including Ban on U.S. Government Procurement,» *Federal Register*, vol. 67, no. 16 (January 2002), p. 3528.

وعلاوة على ذلك، كانت هذه العقوبات مضافة إلى عقوبات فُرضت منذ سنة ١٩٩٧ على كيانات صينية مختلفة.

«Bureau of Nonproliferation: Imposition of Nonproliferation Measures against Armenian, Chinese and Moldovan Entities, Including Ban on U.S. Government Procurement,» *Federal Register*, vol. 67, no. 95 (May 2002), pp. 34983-34984.

«Bureau of Nonproliferation: Imposition of Nonproliferation Measures against Entities in the (٣٣) People's Republic of China and in India,» *Federal Register*, vol. 67, no. 143 (July 2002), p. 48696.

I. Anthony and J.P. Zanders, «Multilateral : تبحت خلفية تأسيس مجموعة أستراليا في : Security-related Export Controls,» in: *SIPRI Yearbook 1998: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 1998), pp. 373-400.

لضوابط تصدير وطنية. والهدف هو منع التجارة والتعاون الدولي من المساهمة في برامج أسلحة كيميائية أو بيولوجية. وقد أُشير إلى أن فعالية أنشطة مجموعة أستراليا تعتمد على مستوى الالتزام بأهداف حظر انتشار أسلحة كيميائية وبيولوجية و«بشأن فعالية إجراءات تطبق وطنياً وترمي إلى منع انتشار أسلحة كيميائية وبيولوجية. وهدف اجتماعات مجموعة أستراليا هو استطلاع المجال لجعل الإجراءات التي اتخذتها الدول المشاركة أكثر فعالية، بما في ذلك من خلال تبادل المعلومات وتنسيق الإجراءات المتخذة والتفكير، حيثما تدعو الضرورة، في إدخال إجراءات وطنية إضافية»^(٣٥).

وقد أجرت الدول المشاركة تغييرات في مجموعة أستراليا في سنة ٢٠٠٢. وتمت مراجعة مناهج العمل لتسيير تفاعلات منتظمة أكثر بين ممارسي ضبط التصدير والخبراء التقنيين، وأدخلت تغييرات على لوائح الضبط^(٣٦). وفي حزيران/يونيو ٢٠٠٢ اتفق لأول مرة على مجموعة توجيهات يتعين أن يطبقها مسؤولو ترخيص في قرارات ترخيص صادرات وطنية^(٣٧).

الدليل الخاص بالمواد الكيماوية والبيولوجية الحساسة

تضمنت توجيهات مجموعة أستراليا المتفق عليها شرطاً ملزماً للجميع يوجب على المصدر طلب إذن قبل تصدير أي سلعة قد يساهم استخدامها في غرض تعتبره سلطات ضبط التصدير غير مناسب. وقد توسع استخدام هذا النوع من شرط الاستخدام النهائي في التسعينيات مصحوباً بمخاوف من برامج أسلحة دمار شامل أو أنظمة إيصال هذه الأسلحة بصواريخ. كما أن الدول المشاركة في مجموعة أستراليا قطعت التزاماً سياسياً لضبط النقل غير المحسوس للمعلومات والتكنولوجيا التي يمكن استخدامها لأغراض الأسلحة الكيميائية والبيولوجية^(٣٨).

AG, «Background Paper: Export Licensing Measures on Materials Used in the Manufacture (٣٥) of Chemical and Biological Weapons,» AG/May00/Press/Chair/18, <<http://www.australiagroup.net/releases/background.htm>>.

(٣٦) هي لوائح الممهديات للأسلحة الكيميائية، ومنشآت وتجهيزات صناعة كيميائية مزدوجة الاستخدام والتكنولوجيا المرتبطة بها، والمعدات البيولوجية المزدوجة الاستخدام، والعوامل البيولوجية، والنبات المسبب للمرض والحيوان المسبب للمرض. انظر: <<http://www.australiagroup.net/agcomcon.htm>>.

(٣٧) «التوجيهات الخاصة بأعمال نقل سلع كيميائية أو بيولوجية حساسة» متوفرة في: <<http://www.australiagroup.net/guidelines.html>>.

AG, «New Measures to Fight the Spread of Chemical and Biological Weapons,» Press (٣٨) Release, 7 June 2002, <http://www.australiagroup.net/press_07_06_02.html>.

وفي حين أن التوجيهات قد تتطلب في حالات قليلة تغييرات في التشريع الوطني، فإن معظم الدول المشاركة تتمتع فعلاً بالسلطة القانونية لمطالبة المصدرين بالحصول على ترخيص قبل شحن سلع غير مدرجة في اللوائح. إلا أن مجموعة أستراليا هي النظام الأول الذي أدخل الشرط الملزم للجميع إلى توجيهاته العامة ويمكن أن يعزز هذا الأمر البحث ضمن مجموعة أستراليا في كل من التطبيق الوطني للشرط الملزم للجميع وتأثيرها في الصناعة.

وفي الاتحاد الأوروبي، الذي قدم الشرط الملزم للجميع من أجل الدول الأعضاء كافة في سنة ١٩٩٤، يجري تنفيذ الشروط وطنياً^(٣٩). ويجب على المصدرين أن يسعوا لتقدير صادرات قبل الشحن إذا ما كانت السلطات الوطنية قد بلغت المصدر أن سلعاً تُستخدم أو يمكن أن تُستخدم لغرض محظور. أما مسألة كيف يتم جمع معلومات وكيف يتم التفاعل مع المصدرين فمتروكتان للسلطات الوطنية. وللوفاء بهذا الالتزام لا بد للسلطات من مراقبة أنشطة في دول قد تكون فيها مشاريع أسلحة كيميائية وبيولوجية، غير أن هذه المراقبة تحدي صعب بالنسبة إلى الدول الصغيرة نظراً إلى أنها حساسة سياسياً وتتطلب موارد شديدة التركيز أيضاً. وبمرور الوقت سيكون من المنطقي تطوير مقاربة أكثر شيوعاً للمراقبة وتقاسم المعلومات ضمن الاتحاد الأوروبي.

ويتضمن شرط الاتحاد الأوروبي الملزم للجميع أيضاً مقتضى أن يطلب تقديراً من السلطات الوطنية إذا أدرك أن سلعاً تُستخدم أو يمكن أن تُستخدم لغرض محظور. كما أن السلطات الوطنية تحدد ماهية الإجراءات التي يمكن بشكل معقول توقع أن المصدرين سيتخذونها لضمان الامتثال لهذا الشرط. لكن ينبغي أن تكون الإجراءات المعتمدة متساوية في تأثيرها في عموم الاتحاد الأوروبي تفادياً للتمييز ضد مصدرين في أي دولة عضو معينة.

هذا الالتزام بإبلاغ السلطات الوطنية يثير مسألة إلى أي مدى يمكن بصورة معقولة توقع إمام مصدرين بمنتجات مدنية قد يكون لها تطبيقات عسكرية ببرامج أسلحة مقلقة في بلدان ينشطون فيها تجارياً. فمن منظور تكنولوجي، تعني المحظورات القانونية الدولية المفروضة على الأسلحة الكيميائية والبيولوجية أن كيانات قليلة في

(٣٩) الشرط متضمن الآن في: «Article 4 of the revised Council Regulation (EC) no. 1334/2000 of 22 June 2000 setting up a Community regime for the control of exports of dual-use items and technologies.» *Official Journal of the European Communities*, no. L159, vol. 43 (30 June 2000).

بلدان مصدرة تطور أو تصنع منتوجات مكرسة للتطبيق العسكري^(٤٠). وقد يجد الصانعون صعوبة في معرفة كيف يمكن لزبون أن يسيء استخدام منتوجات مدنية. وعلاوة على ذلك، قد لا يكون هناك في عدد من البلدان فهم تقني كاف لمساعدة الصناعة بنصيحة جديرة بالاعتماد في هذا الأمر.

ومع أن الشرط الملزم للجميع قيد المناقشة منذ بداية التسعينيات وقيد العمل منذ عشر سنوات تقريباً في عدة دول مشاركة في مجموعة أستراليا، فإن هناك خبرة أقل في تنفيذ مقتضيات قانونية لضبط صادرات من التكنولوجيا غير المحسوسة. فالنمو السريع في تبادل المعلومات الإلكترونية أوجد هذه المشكلة الجديدة لضوابط التصدير، والاتحاد الأوروبي فقط أدخل مقتضى قانونياً لضبط هذا الشكل من الصادرات في سنة ٢٠٠٠.

دور مجموعة أستراليا في درء أخطار الأسلحة البيولوجية

لطالما أدرك أن ضوابط التصدير يمكنها أن تمثل فقط مدخلاً جزئياً إلى منع تطوير أو إنتاج أو حيازة أو استخدام أسلحة - وهذا هو هدفها. ومع مرور الوقت قد يتم التغلب على ضوابط التصدير بالسهولة التي قد يتمكن مستخدمو الصادرات من الوصول بها إلى سلح مضبوطة كنتيجة لإجراءات تعاون تكنولوجي وصناعي متجذرة وعميقة. والتطورات الأخيرة ضمن اتفاقية ١٩٧٢ بشأن الأسلحة البيولوجية والسامة (BTWC)^(٤١) والإدراك المضاعف للأخطار التي تشكلها مواد في أيدي أناس ينوون استخدامها لارتكاب أعمال إرهابية إنما تضيف إلى المناقشات طبقات أخرى من التعقيد. وقد يتبدل دور مجموعة أستراليا في ظل هذه الظروف.

وها هي الدول تشرع في درس أفضل السبل لتعزيز اتفاقية الأسلحة البيولوجية والسامة من خلال إجراءات تتخذ خارج إطار الاتفاقية. وعلي سبيل المثال، بينت حكومة المملكة المتحدة في كتابها الأخضر أن «إجراءات أخرى، على المستوى الوطني بشكل أساسي، يجري اتخاذها فعلاً ومن الممكن التوسع فيها أو تنقيحها لمقاومة خطر السلاح البيولوجي من طريق تقوية «ركيزتي» ضوابط التصدير الآخرين، الردع والدفاع. وتتضمن هذه تشريعاً وطنياً فعالاً بشأن تصدير عوامل ومعدات ومواد نافعة من حيث الاحتمال لبرامج أسلحة بيولوجية هجومية (بما في ذلك مراجعات للوائح الضبط الخاصة بمجموعة أستراليا لضمان بقائها حديثة وفعالة) . . . ومن شأن

J. Hart [et al.], «Maintaining the Effectiveness of the Chemical Weapons Convention,» in: (٤٠) SIPRI Policy Paper October 2002, <http://projects.sipri.se/cbw/research/cwc_policypaper2.pdf>.

(٤١) اتفاقية حظر تطوير وإنتاج وتخزين أسلحة جراثومية (بيولوجية) وسامة وتدميرها.

حشد الموارد، وتقاسم الخبرات والمعلومات، والتدريب المشترك والتنسيق أن تحسّن فاعلية خطوات تُتخذ وطنياً^(٤٢).

وستظل المهمة الرئيسية لمجموعة أستراليا تيسير المناقشات بشأن كيف يمكن تطبيق ضوابط التصدير بفاعلية أكبر لتقليص خطر برامج أسلحة بيولوجية من أي نوع. وبناء على مواصفات السوق بالنسبة إلى سلع مضبوطة لأغراض ذات صلة بالسلح البيولوجي، سيتعين إخضاع فاعلية مختلف مقاربات ضبط التصدير لمراجعة متواصلة.

إن صناعة التكنولوجيا الحيوية تتضمن سلسلة واسعة من الكيانات التي تطور وتصنع وتبيع منتجات من أجل تطبيقات الرعاية الصحية للإنسان والحيوان والصناعة الغذائية الزراعية والتطبيقات البيئية^(٤٣). وتنطوي عمليات النقل الدولية التي يمكن اعتبارها ذات صلة لأغراض متعلقة بالسلح البيولوجي على مجموعة متنوعة من الفاعلين (على جانبي التصدير والاستيراد على السواء) بالإضافة إلى أنواع مختلفة من الصفقات. وعلاوة على ذلك، في ضوء توجهات متغيرة في تطور التكنولوجيا وتحولات في تصور الخطر هناك أيضاً حاجة إلى مراجعة منتظمة لما يجب أن يجعل صفقة محددة خاضعة للضبط لأغراض حظر انتشار أسلحة بيولوجية.

ثمة ثلاثة أنواع مختلفة من الفئات العامة للنقل (Transfer) يمكن تمييزها: صادرات من ممرضات ذات مواصفات تجعلها قابلة للاستخدام في هجوم بيولوجي؛ صادرات من سلع تُستخدم في برامج عسكرية لا تحظرها اتفاقية الأسلحة البيولوجية والسامة (لتطبيقات عسكرية دفاعية مثلاً)؛ صادرات من سلع لاستخدام مدني ويمكن أن يكون لها تطبيقات عسكرية.

ومن شأن تفصيل تقريبي للفاعلين المشاركين في نقل دولي بحسب الغرض والنشاط أن ينتج الطيف التالي. فالتفصيل يشمل كيانات منخرطة في أعمال بحثية (منظمات أكاديمية وكذلك شركات تجارية) وموردي معدات (مثل شركات الأدوات الطبية)، وموردي برمجيات، وموردي منتجات، ومقدمي خدمات (بما في ذلك شركات متخصصة بتسهيل نقل تكنولوجيا وتقديم مشورات ومعلومات)، وموردي مواد خام (كاشفات كيميائية ومواد خام).

«Strengthening the Biological and Toxin Weapon Convention: Countering the Threat from Biological Weapons.» <<http://files.fco.gov.uk/npd/btwc290402.pdf>> .

تقرير قدمه وزير الخارجية وشؤون الكومنولث إلى البرلمان.
(٤٣) هناك موجز نوعي منظم بوضوح بحيث يفهمه غير المتخصصين متوفر على موقع الإنترنت الخاص بمجلس ماساتشوستس للتكنولوجيا الحيوية ومجلس ماساتشوستس لتعليم التكنولوجيا الحيوية، <<http://www.massbio.org/directory/companies/>> .
انظر:

ويمكن إنجاز عمليات النقل الدولية باستخدام صفقات عدة مختلفة الأنواع. فبالإضافة إلى تصدير سلع مضبوطة عبر حدود جمركية، يمكن تنفيذ عمليات النقل من خلال نقل للمعلومات إلكترونياً أو شفهيّاً، إمّا بواسطة الهاتف أو عبر اتصالات شخصية. وفي الحالة الأخيرة، قد يأخذ نقل دولي شكل زيارة يقوم بها مواطن أجنبي بغية الحصول على معلومات تُنقل بعد ذلك خارج البلد (وهو ما يسمى «تصديرًا اعتبارياً»). وبدلاً من ذلك، قد يتم النقل من خلال زيارة يقوم بها فرد إلى بلد أجنبي.

ويضمّ الفاعلون المنشغلون بأعمال نقل دولية وكالات حكومية ومؤسسات أكاديمية وشركات في القطاع الخاص. وفي حين أن الفئتين الأوليين معروفتان لدى السلطات الوطنية، ومتعودتان، إلى أبعد مدى، على العمل مع منظمين حكوميين، فإن الفئة الثالثة تنطوي على مجموعة كبيرة ومتنوعة من الفاعلين. وما زال حجم القطاع الخاص وشكله يتغيران بسرعة استجابة لظروف السوق وتطور التكنولوجيا.

وتبين النظرة العامة الموجزة أعلاه أن هناك عدداً كبيراً من الصفقات القابلة للترخيص والمشملة على دول مشاركة في مجموعة أستراليا. ويضاف إلى ذلك أن التغييرات الأخيرة في ضبط التصدير - وبصفة خاصة، إدخال مزيد من البلدان ضوابط لمستخدمي السلع والانتشار التدريجي لضوابط أعمال نقل تكنولوجيا غير محسوسة - زادت هذا العدد. ومن أجل كل تصدير قابل للترخيص، تُجمع معلومات عن متلقي السلعة وعن طريقة استخدام السلعة. وبما أن هناك صفقات كثيرة جداً قابلة للترخيص، فقد أسفرت أنشطة ضبط التصدير عن كمية وافرة من المعلومات ضمن أنظمة وطنية ذات صلة بأنشطة محتملة مثيرة للقلق.

ورغم أن تقاسم هذه المعلومات استطاع تحسين الفعالية الإجمالية لأنشطة الحدّ من الأسلحة وحظر الانتشار النووي، فإنه لم يتم حتى الآن إيجاد إدارة متكاملة أو فورية للمعلومات وآلية لتبادل المعلومات تكونان مقبولتين لدى الدول. ولكن العبء السياسي الأثقل الملقى على أنشطة مجموعة أستراليا في سنة ٢٠٠٢ هو تنشيط التحرك باتجاه مزيد من تقاسم المعلومات، الأمر الذي قد يسمح للدول ببناء إلمام أكمل بالنمط الدولي للأعمال النقل.

وكان في إمكان المعلومات والإلمام ضمن أنظمة ضبط التصدير أن تكتشف استعمالات أخرى إذا سلمنا بأن بعض البلدان لا تملك مراكز خبرات مستقلة بشأن قضايا تقنية لأنشطة مختلفة ذات صلة بالسلح البيولوجي لكنها تستفيد من الخبراء أنفسهم في عمليات مختلفة. واجتماعات الخبراء التقنيين الوطنية التي تبحث في تغييرات تُدخّل على لوائح الضبط الخاصة بمجموعة أستراليا وتوصي بهذه التغييرات تجمع أكفأ العلماء والتكنولوجيين من الدول المشاركة في المجموعة.

ومن أجل تقليص خطر أعمال إرهابية، بدأ عدد من الدول وضع لائحة بالعوامل البيولوجية والمواد السامة التي يمكن أن تشكل تهديداً بالغاً للصحة والسلامة العامة. كما أن هذه الدول التي ترعى اللائحة تختبر وسائل حماية محلية تحول دون الوصول إلى عوامل بيولوجية و مواد سامة بهدف استخدامها في أعمال إرهابية محلية أو دولية أو بهدف استخدامها لأي غرض إجرامي، ومن هذه الوسائل تحديث الإجراءات الإدارية الداخلية المتبعة وزيادة الاستثمار في الطاقة البشرية والتكنولوجيا لتعزيز الأمن. ويقدر ما يكون هناك تعبئة مشتركة لخبراء تقنيين بأمور متعلقة بالسلح البيولوجي ومشاركين في هذه المناقشات المختلفة، يمكن أن تكون المحادثات والمناقشات بشأن التكنولوجيا الحيوية والسلامة العامة وتعزيز الأمن في المرافق وضوابط التصدير داعمة على نحو متبادل.

وفي وسع الخبراء التقنيين ضمن مجموعة أستراليا أن يساعدوا في تنمية معرفة عن تهديدات مرتبطة بسلح بيولوجي وناجمة عن تطورات في العلم والتكنولوجيا. وعلاوة على ذلك - وبناء على أن مجموعة أستراليا مكلفة بدرس مسائل متعلقة بالسلح الكيميائي والسلح البيولوجي على السواء - ستوفر هذه المجموعة منتدى لمناقشة تأثير التطورات في الكيمياء الحيوية بأسلوب داعم ومنهجي.

إن لمجموعة أستراليا خبرة مناسبة يمكن تطبيقها في مساعدة الدول على تقوية التشريع الوطني. وقد شجعت الدول المشاركة دائماً على قيام أكبر عدد ممكن من الدول باعتماد سلسلة من الإجراءات الوطنية لتقليص الأخطار والتهديدات الناجمة عن أسلحة كيميائية وبيولوجية. وتواصل مجموعة أستراليا إجراء اتصالات بدول غير مشاركة، سواء بمفردها أو من خلال تعاون لغرض معين مع دول أخرى مشاركة، بغية المساعدة في تطوير تشريع وطني وتنفيذه. وترى الدول المشاركة في مجموعة أستراليا أن ترسيخ إجراءات وطنية أكثر فعالية هدف جدير بالاهتمام في ذاته ولذاته، ومستقل عن توسيع المشاركة في النظام. ولكن، قد يتم بمرور الوقت ربط المساعدة بدول غير مشاركة وقد تسهل المساعدة توسيع العضوية أكثر في مجموعة أستراليا. ويرجح أن يتطلب تكبير الاتحاد الأوروبي توسيعاً للمشاركة في جميع أنظمة ضبط التصدير المتعددة الأطراف.

IV تأثير توسيع الاتحاد الأوروبي في إجراءات الخفض الإضافي للأسلحة

يُراد بنظام الاتحاد الأوروبي لضبط الصادرات من السلع والتقانات المزدوجة الاستخدام تسهيل حركة السلع ضمن الاتحاد الأوروبي مع الاستمرار في تقدير صادرات خارج الاتحاد لتقليص خطر أن تساهم أي صفقة في برنامج أسلحة مثير للقلق^(٤٤).

(٤٤) انظر الهامش رقم ٣٩.

وقد كان لتطویر هذا النظام تأثير إيجابي ضمن الدول الأعضاء الحالية؛ إذ إن استخدام لوائح الضبط المتفق عليها في مختلف الأنظمة المتعددة الأطراف كأساس للاتحة الضبط المشتركة في الاتحاد، ترجم التزاماً سياسياً إلى قانون منسق بأرقى المعايير الدولية الراهنة. وفي التحضير للعضوية، جعلت الدول المرشحة للاتحة الاتحاد الأوروبي هذه أساساً لأنظمة الضبط الوطنية فيها. كما أن ذلك يشتمل على تلك الدول المرشحة التي لا تشترك في أنظمة ضبط التصدير المتعددة الأطراف. وتضع المادة ٨ من الأمر التوجيهي ٢٠٠٠/١٣٣٤ قواعد ضبط التصدير ضمن قانون الاتحاد الأوروبي القابلة للتطبيق في جميع الدول الأعضاء. وعلى الدول الأعضاء أن تأخذ في حساباتها الآن واجبات والتزامات في سلسلة من وثائق معينة (بما فيها ليس المعاهدات فقط بل عدد من الاتفاقيات الملزمة سياسياً أيضاً) حين تقوم بتقديرات خاصة بضبط التصدير. كما أن تنفيذ القانون أنشأ شبكة بين مسؤولين وطنيين والمفوضية الأوروبية يمكن من خلالها تمرير معلومات بسرعة وكفاءة. وهذه المنافع ستمتد إلى أي دول تنضم إلى الاتحاد الأوروبي.

تأثير توسيع الاتحاد الأوروبي في أنظمة مراقبة التسليح المتعددة الأطراف

يبين الجدول رقم ١٨ - ٢ مشاركة البلدان المرشحة للاتحاد الأوروبي في النظام الحالي. وفي حين أن ثلاثة من البلدان (جمهورية التشيك وهنغاريا وبولندا) تشارك في الأنظمة الأربعة كلها، فإن ثلاثة بلدان أخرى (إستونيا ولتوانيا ومالطا) لا تشارك في أي منها.

لدى الانضمام إلى الاتحاد الأوروبي ستشارك البلدان بشكل تام في السوق الواحدة وفي نظام ضبط الصادرات المزدوجة الاستخدام. وهذا يعني أن في إمكان جميع السلع المزدوجة الاستخدام تقريباً الانتقال بحرية إلى أراضي دول أعضاء جديدة وأن سلطاتها الوطنية ستكون قادرة على إجازة تصدير هذه السلع إلى أماكن خارج الاتحاد الأوروبي. ويلزم الأمر التوجيهي للمجلس ٢٠٠٠/١٣٣٤ الدول الأعضاء الجديدة قانوناً بتطبيق قرارات أنظمة التصدير المتعددة الأطراف على تقديرات إجازة التصدير. كما أن الأمر التوجيهي سيلزمها بتقدير أخطار تحول اتجاه السلع إلى مستخدمين نهائين غير مخولين أو إلى استخدام نهائي غير مجاز بعد الشحن. ولكن، لأن الدول الأعضاء الجديدة لا تشارك في أنظمة متعددة الأطراف، فإنها لن تتلقى دائماً المعلومات بشأن القواعد والمستخدمين النهائيين، وهي المعلومات الضرورية لتنفيذ التزاماتها. وفي سيناريو الحالة الأسوأ، تستطيع القواعد الخاصة بتقاسم المعلومات والمطبقة ضمن الأنظمة المتعددة الأطراف أن تعيق تطور نظام معلومات للاتحاد الأوروبي من طريق عرقلة تبادل المعلومات بين الدول الأعضاء في الاتحاد.

الجدول رقم ١٨ - ٢
مساهمة الدول المرشحة لعضوية الاتحاد الأوروبي في الأنظمة المتعددة
الأطراف لمراقبة الصادرات اعتباراً من كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣

ترتيبات فاشينار	مجموعة الموردين التووين	نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ	مجموعة أستراليا	البلد
X	X		X	بلغاريا(ب)
X	X		X	قبرص ^(١)
X	X	X	X	جمهورية التشيك ^(١)
				إستونيا ^(١)
X	X	X	X	هنغاريا
				لاتفيا ^(١)
				لتوانيا ^(١)
				مالطا ^(١)
X	X	X	X	بولندا
X	X		X	رومانيا(ب)
X	X		X	سلوفاكيا ^(١)
	X			سلوفينيا ^(١)
X	X	X	X	تركيا(ج)

الملاحظات:

(أ) دولة منضمة، وافقت على الانضمام إلى الاتحاد الأوروبي في ١ أيار/ مايو ٢٠٠٤.

(ب) يمكن أن تنضم إلى الاتحاد الأوروبي في ٢٠٠٧.

(ج) لا تفاوض في العضوية حالياً.

المصدر: بشأن توسيع الاتحاد الأوروبي، انظر: «Enlargement», Europa, the European Union On-line, <<http://europa.eu.int/comm/enlargement/enlargement.htm>>.

لهذه الأسباب، من المرجح جداً أن يتم إدخال جميع الدول الأعضاء الجديدة إلى الأنظمة كافة عند انضمامها إلى الاتحاد الأوروبي. وعندئذ ستشكل بلدان الاتحاد أكثر من ٥٠ بالمئة من البلدان المشاركة في الأنظمة كلها، وترتفع النسبة في بعض الحالات إلى ما يقرب الـ ٧٠ بالمئة. وبعد التوسيع، سيكون لأي اقتراح مشترك للاتحاد أهمية كبيرة. غير أن الدول الأعضاء في الاتحاد لا تعمل ككتلة ضغط متماسكة ضمن نشاطات النظام؛ والتغييرات التي قد ترغب الدول الأعضاء في حدوثها في القواعد أو

اللوائح المتفق عليها تدخلها دول أعضاء إفرادية بالأصالة عن نفسها. والاتحاد الأوروبي سلبي في علاقته بأنظمة ضبط التصدير المتعددة الأطراف في ما يتعلق بالجوانب المعيارية وتطور لائحة الضبط. ومع التوسيع سيتزايد تعقيد تطوير موقف مشترك خلف اقتراح معين لإدخاله في النظام.

وفي ظل الظروف الحالية ربما تكون رئاسة الاتحاد الأوروبي مسؤولة عن إطلاق أي مبادرة أكثر تماسكاً يمكن تطويرها. وفي درس التفاعل المؤثر بين الأنظمة والاتحاد، لا بد أيضاً من أن يؤخذ دور المفوضية الأوروبية في الحسبان.

إن للمفوضية حقاً حصرياً في المبادرة إلى تعديل الأمر التوجيهي للاتحاد ١٣٣٤/٢٠٠٠ ومسؤولية قانونية عن مراقبة تطبيق الدول الأعضاء له تطبيقاً منتظماً. وللمفوضية بصفتها التمثيلية أنواع مختلفة من المشاركة في الأنظمة الأربعة المتعددة الأطراف. والمفوضية مشاركة في مجموعة أستراليا ومراقبة في مجموعة الموردين النوويين لكنها تحضر الاجتماعات العامة لنظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ (MTCR) ولترتيبات فاستينار (WA) في وفد رئاسة الاتحاد الأوروبي. ويمكن أن يكون لدور معزز للمفوضية مزايا عملية في ضوء البنية القانونية الحالية لنظام ضبط التصدير. ولكن ضمن المفوضية تقع المسؤولية عن نظام ضبط الصادرات الثنائية الاستخدام على عاتق المديرية العامة للتجارة، التي تفتقر إلى الإلمام بقضايا حظر الانتشار وتعطيها أولوية متدنية. وهدفها الرئيسي هو الإلغاء المتدرج للقيود المفروضة على التجارة الدولية وخفض الحواجز الجمركية.

مكافحة الإرهاب في الاتحاد الأوروبي الموسع^(٤٥)

يقوم نظام الاتحاد الأوروبي على مبدأ أن الانتقال الحر للسلع ضمن الاتحاد لا يحدث خطر انتشار لأن: (أ) أعمال النقل إلى دول أخرى في الاتحاد لا يمكنها أن تؤدي إلى إساءة استخدام السلع المنقولة، و(ب) لدى جميع دول الاتحاد أنظمة ضبط تصدير وطنية قادرة على منع صادرات غير مرغوب فيها. وكما أشير أعلاه، إذا كان في استطاعة الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي أن تظمن إحداها الأخرى إلى أن أنظمة ضبط التصدير الوطنية متسقة مع أعلى المعايير الدولية فسيكون التوسيع قد قدم مساهمة إيجابية جداً في بناء الأمن في هذا المجال. لكن، بعد هجمات أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ الإرهابية على الولايات المتحدة ثمة بعض الأسئلة حول الافتراض الأول.

(٤٥) ثمة بحث للأبعاد العسكرية والأمنية لتطور الاتحاد الأوروبي في الفصل ٦ من هذا الكتاب.

إن الانتقال الداخلي للسلع المزدوجة الاستخدام يُعتبر خالياً من الأخطار لأن بلدان الاتحاد الأوروبي كلها تعتقد أن الدول الأعضاء في الاتحاد في امثال كامل لالتزاماتها بشأن مراقبة الأسلحة ونزع السلاح. ولكن، في حين أن هذه الالتزامات على مستوى الدول محترمة، فإن النظام غير معاد ليأخذ في حسبانته ظروفًا تسعى فيها جهات فاعلة من غير الدول، مثلاً، لحياسة قدرات سلاح بيولوجي موجودة ضمن الاتحاد وتعمل فيه. وعلاوةً على ذلك، سيكون المصدرون في الاتحاد (بمن فيهم المصدرون في دول أعضاء جديدة) قادرين على تصدير سلع مزدوجة الاستخدام إلى عدد من الأماكن (بما فيها الولايات المتحدة) مستخدمين إجازة تصدير عامة من المجموعة الأوروبية. ولذلك، ثمة خطر من إمكانية نقل سلع مزدوجة الاستخدام من أوروبا إلى الولايات المتحدة على يد جماعة تخطط لتنفيذ عمل إرهابي مع حد أدنى من التدخل من سلطات ضبط التصدير الأوروبية.

والأمر التوجيهي القائم لا يحدد ظروفًا معينة تستدعي إجازة للتجارة بين دول المجتمع الأوروبي. بيد أن عدد السلع التي لا تزال تراخيص إفرادية مطلوبة لها من أجل هذه التجارة مقتصر على جميع السلع النووية وبعض السلع الكيميائية. وكثير من الممهدات لأسلحة كيميائية، والسموم وممرضات البشر، وممرضات النبات والحيوان، والسلع البيولوجية المزدوجة الاستخدام تستطيع التنقل بين السوق الواحدة من دون أن تكون مقدرة بحسب معايير الأمن الوطني والدولي^(٤٦).

إن التعريف الأمريكي للأمن الداخلي يسعى موحد لمنع الهجمات الإرهابية وتقليص نقاط الضعف حيال الإرهاب وجعل الأضرار في حدودها الدنيا واستعادة التوازن بعد وقوع هجمات. وفي ظروف الاتحاد الأوروبي، يحمل التفكير في هذه الأسئلة سمة خاصة ناشئة من الطبيعة الفريدة للاتحاد الأوروبي. والأحوال الجديدة تتحدى الحدود بين الأبعاد الداخلية والخارجية للأمن القومي كما تتحدى الحدود بين الجوانب العسكرية وغير العسكرية. وحكومات الاتحاد مسؤولة عن أمن سكانها. وفي الوقت نفسه، ينتقل الناس والسلع بحرية في جميع أنحاء حيز قانوني مشترك. والقوانين التي اتفقت عليها الحكومات ولكن تطبقها مؤسسات مشتركة تنظم الكثير من أوجه الحياة في الاتحاد الأوروبي.

(٤٦) بسبب الطبيعة الخطرة لهذه السلع، فإن كثيراً منها خاضع لأوامر توجيهية أخرى مرتبطة بالنقل السليم والأمن. ولذلك لا يمكن استبعاد الطرف الغريب نوعاً ما، أي احتمال تسليم شحنة إلى جماعة إرهابية بمواكبة من رجال شرطة.

الأمّن النووي وجوانب أمن الاتحاد الأوروبي المتعلقة بحظر الانتشار في سياق التوسيع

رغم أن القدرة النووية ستستمر في القيام بدور في برنامج الطاقة الشامل للاتحاد الأوروبي، فإن أيّاً من الدول الأعضاء أو البلدان المرشحة الحالية لا تملك سيطرة كاملة على دورة الوقود النووي. وتخطط ثلاث من الدول الأعضاء الحالية - فنلندا وفرنسا والمملكة المتحدة - لمواصلة إنتاج القدرة النووية. ولدى الكثير من البلدان المرشحة بنية تحتية نووية بالغة الأهمية ولدى بلدان عدة محطات قدرة نووية^(٤٧). والتوسيع سينشئ بعداً جديداً في العلاقة بين الاتحاد الأوروبي - روسيا حيث إن روسيا هي المورد الوحيد للوقود النووي وقطع الغيار ومواد أخرى لهذه المفاعلات^(٤٨).

ويقوم بلدان اثنان من مجموعة البلدان المقرر انضمامها إلى الاتحاد الأوروبي في سنة ٢٠٠٤ (لتوانيا وسلوفاكيا) بتشغيل مفاعلات سوفياتية التصميم يرى الاتحاد الأوروبي أن من غير المستطاع تحديثها لتفي بمعايير السلامة القائمة ولذلك ربما يتعين إغلاقها مع حلول سنة ٢٠٠٩. وتقوم بلغاريا بتشغيل مفاعلات مماثلة. والبلدان الأخرى التي ستتنضم إلى الاتحاد الأوروبي تشغل مفاعلات نووية سيجري تحديثها لتتماشى مع معايير السلامة.

وقد تركزت المناقشات مع البلدان المرشحة على ضمان أعلى معايير السلامة في تشغيل المنشآت النووية، أي تطبيق إجراءات تقنية وإدارية لمنع إيذاء الناس أو البيئة من طريق استخدام المنشآت. ومع ذلك، يتم أيضاً تفحص دقيق للأمن المادي وجوانب حظر الانتشار النووي من توسيع الاتحاد. والأمن المادي يعتمد على تدابير لضمان أن تكون المواد النووية معللة بشكل ملائم وغير محولة عن استخدامها المزمع أو غير مسروقة. ويُراد بإجراءات حظر الانتشار الوقائية ضمان ألا تحصل الدول على مواد نووية أو لا تحوّل اتجاهها نحو صنع أسلحة نووية.

(٤٧) تشغل سبعة من البلدان المرشحة معاً (بلغاريا وجمهورية التشيك وهنغاريا ولتوانيا ورومانيا وسلوفاكيا وسلوفينيا) ما مجموعه ١٩ مفاعلاً في ٧ محطات طاقة نووية مختلفة.

(٤٨) لإلقاء نظرة عامة ومفصلة على المسائل، انظر: Commission of the European Communities, «Nuclear Safety in the European Union.» Communication from the Commission to the Council and the European Parliament, COM/2002/605 final, Brussels, 6 November 2002.

رسالة من المفوضية إلى المجلس والبرلمان الأوروبي، COM/2002/605 final، بروكسل، ٦/١١/٢٠٠٢.

إن بؤرة أنشطة الاتحاد الأوروبي المتعلقة بالأمن المادي وحظر الانتشار هي مكتب الإجراءات الوقائية (ESO) التابع للمنظمة الأوروبية للطاقة الذرية (EAEC أو يوراتوم)، وهو جزء من المديرية العامة للطاقة والنقل (TREN) ضمن المفوضية. وهذا المكتب مكلف بضمان عدم تحول المواد النووية ضمن الاتحاد عن استخدامها المقصود وضمان الامتثال للالتزامات التدابير الوقائية التي تتولاها المجموعة بموجب الاتفاق مع دولة ثالثة أو مع منظمة دولية^(٤٩). وفي شباط/فبراير ٢٠٠٢ وجدت مجموعة خبراء رفيدة المستوى (HLEG) عينتها المفوضية الأوروبية لتفحص عمل مكتب الإجراءات الوقائية أن ميزان أنشطة هذا المكتب مال بقوة باتجاه إجراءات تفتيش يقصد بها ضمان عدم تطوير جهاز متفجر نووي ضمن أي دولة عضو في الاتحاد الأوروبي غير فرنسا أو المملكة المتحدة^(٥٠).

وقد وقّعت جميع الدول الأعضاء في الاتحاد اتفاقات بروتوكول إضافي مع يوراتوم والوكالة الدولية للطاقة الذرية (IAEA)، وهي اتفاقات ستؤدي إلى تطبيق إجراءات وقائية معززة ضد سوء تنفيذ برامج نووية مدنية لأغراض عسكرية^(٥١). والإجراءات الوقائية المعززة سارية المفعول بالفعل لأن ثمانية بلدان مرشحة (بلغاريا وجمهورية التشيك وهنغاريا ولاتفيا ولتوانيا وبولندا ورومانيا وتركيا) وثلاثة بلدان أخرى (قبرص وإستونيا وسلوفاكيا) وقعت بروتوكولات إضافية، لكن لم يجر حتى الآن تصديق هذه البروتوكولات أو إيداعها الوكالة الدولية للطاقة الذرية وبموجب البروتوكول الإضافي، تعد الدول لإعلان وطني موسع يشتمل على معلومات عن جميع جوانب الأنشطة النووية وأنشطة دورة الوقود النووي. ومن طريق المساعدة على تكوين صورة شاملة للأنشطة النووية في كل دولة عضو، ستعطي هذه البروتوكولات الإضافية ضمانات إضافية بالألا يكون لدى أي دولة في الاتحاد الأوروبي انتشار غير مشروع لأسلحة نووية.

ووجدت مجموعة الخبراء الرفيدة المستوى أن مكتب الإجراءات الوقائية طور بمرور الوقت نظام معلومات متقناً لمراقبة أحداث لم يكن لها مقتضى قانوني وكانت قد عكست الأحوال السياسية في الخمسينيات، أي في فترة تأسيس النظام. ووجدت مجموعة الخبراء الرفيدة المستوى تلك الأنشطة «باهظة الثمن وغير مهمة من الناحية السياسية» في الأوضاع الراهنة. وأوصت بوجود أن يشدد مكتب الإجراءات الوقائية

(٤٩) تقرير من المفوضية إلى البرلمان الأوروبي والمجلس، COM/2001/436 final، بروكسل،

٢٠٠١/٧/٢٦.

(٥٠) تقرير رئيسي لمجموعة خبراء رفيعي المستوى عينتها المديرية العامة للطاقة والنقل التابعة للمفوضية الأوروبية، ٢٠٠٢/٢/١٥.

IAEA «Model Protocol Additional to the Agreement(s) between State(s) and the International Atomic Energy Agency for the Application of Safeguards, INFCIRC/540(Corrected), 1998, <http://www.iaea.org/worldatom/Documents/Infircs/1998/infirc540corrected.pdf>.

على أمن المواد النووية واعتبر هذا الأمر ذا أهمية خاصة في سياق توسيع الاتحاد الأوروبي. وفي حين أن المسؤولية عن الأمن النووي ستبقى التزاماً وطنياً، فقد صدرت توصية بأن يقوم مكتب الإجراءات الوقائية بجمع المعلومات وتحليلها وتلخيصها بهدف مراقبة الامتثال الوطني للالتزامات المتعلقة بالحماية المادية للمواد النووية.

وقد مَوَّل برنامج فير (Phare) تطوير برامج جديدة لحماية المواد وللمحاسبة في البلدان المرشحة^(٥٢). وإذا نُفِذت توصيات مجموعة الخبراء الرفيعة المستوى، يمكن توقُّع قيام الاتحاد الأوروبي بتنفيذ محاولات إضافية في هذا المجال.

وسيكون من الضروريّ إدارة الوقود المستهلك ونفايات مشعة أخرى من مفاعلات قائمة في الاتحاد الأوروبي بطريقة مرضية وشفافة. وتثير إدارة النفايات تثير مخاوف أمنية بالإضافة إلى جوانبها البيئية والاقتصادية. وفي سياق قلق متزايد من الاستخدام المحتمل لسلاح إشعاعي في عمل إرهابي، لا بد لمنشآت تخزين النفايات النووية أن تتضمن إجراءات وقائية ضد أي دخول غير مسموح به. وبالإضافة إلى ذلك، لأن من المرجح أن يكون لروسيا (أو بلدان أخرى) دور في تخزين وقود مستهلك وإعادة معالجته، فإن هناك حاجة إلى اتخاذ خطوات للتأكد من عدم تحويل وجهة النفايات أو عدم استخدامها من قِبَل إرهابيين أو في برنامج أسلحة غير شرعي بعد مغادرتها الاتحاد الأوروبي.

تعاون وزارات العدل والداخلية، وحظر الانتشار ومكافحة الإرهاب في سياق التوسيع

إن تطور نظام ضبط الصادرات المزدوجة الاستخدام والنشاط المرتبط بالمواد النووية المشار إليها أعلاه يشيران باتجاه ضوابط معززة لسلع قد تهدد الأمن داخل الاتحاد الأوروبي. ولكن، بالإضافة إلى التركيز على السلع والتقانات، فإن الاتحاد الأوروبي يشرع أيضاً في التمعن أكثر في كيفية مراقبة ومنع أنشطة أفراد ومجموعات داخل الاتحاد قد يكونون في صدد تنفيذ أعمال إرهابية. هذا النوع من النشاط يوفر نداءً منطقياً لضوابط أكبر لحركة السلع.

في ١٣ حزيران/يونيو ٢٠٠٢، وافق المجلس الأوروبي على قرار إطار بشأن مكافحة الإرهاب، وقد تضمن القرار لائحة الأعمال التي ستعتبرها الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي جرائم إرهابية. وتعهدت الدول الأعضاء باتخاذ الإجراءات اللازمة لإقامة ولاية قضائية على هذه الجرائم، على أن يُشرع في الإجراءات التشريعية الوطنية

(٥٢) يوجد وصف لبرنامج فير (Phare) في: <<http://europa.eu.int/comm/enlargement/pas/phare/>>

مع حلول ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢^(٥٣). ومن الجرائم التي وافقت الدول الأعضاء في الاتحاد على تضمينها في قوانينها الوطنية:

صنع أسلحة أو متفجرات أو أسلحة دمار شامل أو امتلاكها أو حيازتها أو نقلها أو توريدها أو استخدامها. وكذلك البحث في أسلحة بيولوجية وكيميائية وتطويرها إذا ارتكبت هذه الأعمال بغرض تهريب سكان بصورة جدية، أو إكراه حكومة أو منظمة دولية بشكل غير مناسب على تأدية أو الامتناع من تأدية أي عمل، أو زعزعة أو تدمير البنى السياسية أو الاجتماعية أو المؤسساتية أو الاقتصادية أو الاجتماعية الأساسية لبلد أو لمنظمة دولية^(٥٤).

كما أن الدول الأعضاء شرعت في تجريم سلسلة من الجرائم المتصلة بالإرهابيين، بما فيها السرقة والابتزاز وتزوير الوثائق والإثارة أو المساعدة أو التحريض أو محاولة اقتراف الجرائم المشار إليها أعلاه.

ولم يد العون في مكافحة الإرهاب، وافقت الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي أيضاً على إجراءات أخرى في سنة ٢٠٠٢. واشتملت تلك الإجراءات على تشكيل فرق تحقيق مشتركة لتنشيط تعاون أوثق بين قوات الشرطة وسلطات الجمارك وسلطات أخرى في الدول الأعضاء. وكان يراد بإنشاء هذه الفرق المشتركة «كمسألة أولوية، مكافحة جرائم يرتكبها إرهابيون»^(٥٥). ووافق الاتحاد الأوروبي أيضاً على مذكرة توقيف أوروبية تستلزم قراراً قضائياً لدولة عضو لتوقيف شخص وتسليم ذلك الشخص إلى دولة عضو أخرى بغرض محاكمته جنائياً أو تنفيذ حكم بحبسه أو أمر باعتقاله. وقد تضمنت لائحة الأعمال الإجرامية التي يمكن إصدار مذكرة توقيف من أجلها الإرهاب والتهريب غير المشروع للأسلحة والذخائر والمتفجرات فضلاً عن التهريب غير المشروع لمواد نووية أو إشعاعية.

ولم تكن هذه الإجراءات متصورة تحديداً لتقليص الأخطار المرتبطة بأسلحة دمار شامل وأسلحة إشعاعية لكنها تعكس رغبة أوسع في منح مواطني الاتحاد الأوروبي بيئة طليقة وآمنة في آن معاً. ومع ذلك، فإن لتعاون الاتحاد الأوروبي المعزز في مجال تطوير القاعدة القانونية ومجال تطبيق القانون الجنائي إمكانية لتقليص خطر الإرهاب.

Council Framework decision of 13 June on Combating Terrorism (2002/475/JHA), Official (٥٣) Journal of the European Communities, no.L164, 22 June 2002, pp. 3-7.

(٥٤) انظر الهامش رقم ٥٢.

«Council Framework Decision of 13 June 2002 on Joint Investigation Teams (2002/465/ (٥٥) JHA)» Official Journal of the European Communities, no.L162, 20 June 2002, pp. 1-3.

مدونة سلوك الاتحاد الأوروبي في ميدان تصدير الأسلحة

في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ أصدر الاتحاد الأوروبي تقريره السنوي الرابع بشأن تطبيق ميثاق السلوك الذي وُضِع في حزيران/يونيو ١٩٩٨ لأجل صادرات الأسلحة وكان لميثاق السلوك، الذي أرساه إعلان سياسي، تأثير بالغ في قوانين الدول الأعضاء وسياساتها الوطنية. وعلى الرغم من افتقاره إلى أساس قانوني، فقد وصف بأنه «أشمل نظام دولي لضبط صادرات الأسلحة. وليس لأي نظام آخر من هذا القبيل هذا الضرب من تقاسم المعلومات عن أعمال نقل أسلحة. وهو يضع المعايير التي ينبغي للآخرين اتباعها»^(٥٦).

وقد سبق للدول المرشحة أن انحازت إلى ميثاق السلوك ووافقت على تطبيق معاييرها عند اتخاذ قرارات وطنية بترخيص الصادرات. وانحازت كرواتيا إلى الميثاق في أيار/مايو ٢٠٠٢. غير أنه كان للبلدان المرشحة - التي ستشارك مشاركة تامة في ميثاق السلوك بعد الانضمام إلى الاتحاد الأوروبي - مشاركة ضئيلة في نصوصه النافذة قبل سنة ٢٠٠٢. وفي سنة ٢٠٠٢ كثفت الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي اتصالاتها بخصوص هذا الموضوع من طريق اجتماعات ترويكما مع البلدان المرشحة^(٥٧). ووضع أيضاً نمط من اجتماعات خاصة منتظمة مع بلدان مرشحة للانكباب على تطبيق الميثاق.

وانفقت الدول الأعضاء على المعدات التي تطبق عليها معايير ميثاق السلوك. وبموجب نصوص الميثاق النافذة تتداول الدول الأعضاء تفصيلات تراخيص مرفوضة لصادرات من معدات عسكرية موافق عليها حين يكون الرفض متوافقاً مع معايير ميثاق السلوك. ووافقت الدول الأعضاء على تقاسم هذه المعلومات عن رفض التراخيص مع بلدان مرشحة وشجعت البلدان المرشحة على تقديم معلومات إلى الاتحاد الأوروبي تتعلق برفض مماثل للترخيص^(٥٨). ويجب أن تتضمن المعلومات المتبادلة البلد الذي تنجّه إليه الصادرات، ووصفاً وجيزاً للمعدات المرفوض تصديرها وتقدير رتبها على

(٥٦) نص ميثاق سلوك الاتحاد الأوروبي الخاص بصادرات الأسلحة والموضوع في ٦/٨ /١٩٩٨ متوفر في: <http://projects.sipri.se/expcn/eucode.htm>.

(٥٧) Titley, G., Rapporteur, 'Report on the Council's Third Annual Report according to Operative Provision 8 of the European Union's Code of Conduct on Arms Exports (2001/2254(INI)).

انظر أيضاً الفصل ١٣ من هذا الكتاب.

(٥٨) تتألف الترويكا من ممثلي الدولة التي تتولى رئاسة الاتحاد الأوروبي، يساعدهم الأمين العام للمجلس/الممثل الأعلى للسياسة الخارجية والأمنية المشتركة، والمفوضية الأوروبية، كما تساعدهم في مهمات معينة، الدولة العضو التي ستتولى الرئاسة التالية.

اللائحة العسكرية، وتصنيفاً للمستهلكين النهائيين وأسباب الرفض.

وقد حدد الاتحاد الأوروبي تسعة مقاييس للأولوية من أجل التطوير الإضافي لميثاق السلوك، بما في ذلك التوفيق بين التقارير الوطنية بشأن صادرات الأسلحة، وتطوير ضوابط لمعدات أمنية خاصة بالشرطة وغير عسكرية، والاتفاق على التزام سياسي لضبط سمسرة الأسلحة، والاتفاق على عناصر جوهرية مشتركة في شهادات المستخدمين النهائيين. وبمقدار ما تزداد كثافة مشاركة بلدان مرشحة في مناقشة مقاييس مستقبلية يزداد احتمال تنفيذ الميثاق بفاعلية بعد التوسيع.

٧ خلاصات

في سنة ٢٠٠٢ زادت مناقشتان مترابطتان البروز السياسي لضوابط التصدير. أولاً، استمرت المناقشات بشأن كيفية تعزيز فعالية إجراءات مكافحة الإرهاب. ثانياً، أُخضع دور ضوابط التصدير في إدارة برامج أسلحة مقلقة لمزيد من المناقشة.

في ما يتعلق بالمسألة الأولى، تواجه ضوابط التصدير، التي وضعت كأداة لتوجيه الاهتمام إلى برامج أسلحة تحت سيطرة دول، تحديات في منع التكنولوجيا عن جهات فاعلة من غير الدول. ويرجح أن تقضي الضرورة بتطوير مقاربات وتدابير جديدة مرتكزة على تقاسم محسّن للمعلومات بين الدول. وربما يعزز هذا التقاسم للمعلومات بين سلطات ضبط التصدير كما سيعزز بين السلطات الوطنية للدول المصدرة والدول المستوردة، على التوالي.

والمسألة الثانية مألوفة ضمن ضبط التصدير وكانت موضوع مناقشات طوال العقد الماضي. وهي في هذه الحالة، وإلى حد أبعد، مسألة إدراك سياسي أكبر للتطورات في ضبط التصدير. وأعضاء ويصرف ممثلو ترتيبات التعاون المتعددة الأطراف نصيباً أوفى من وقتهم على نشاطين: شرح أنشطتهم لمجموعة أوسع من الدول التي قد يكون في وسعها إنشاء تعاون معها، وبدء التفكير في كيف يمكن تنفيذ وتطبيق التشريع الذي وضع خلال التسعينيات بصورة فعالة.

إن إمكان مساهمة أعمال النقل الدولية لسلع مزدوجة الاستخدام في برامج أسلحة

«Fourth Annual Report according to operative Provision 8 of the European Union Code of (٥٩) Conduct on Arms Exports,» *Official Journal of the European Communities*, vol. C 319, 19 December 2002, pp. 1-45.

غير مشروعة قد بيّنها الدور المهم (لكن غير المقصود) الذي لعبه المصدرون الأوروبيون في برامج أسلحة الدمار الشامل غير المشروعة في العراق خلال الثمانينيات، ولتفادي مفاجأة مماثلة وغير سارة في المستقبل من المهم أن تدرس الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي كيفية تقليص خطر احتمال مساهمتها في تهديدات جديدة من غير أن تدري.

وبصورة تدريجية، يقوم الاتحاد الأوروبي بتطوير مقاربة مميزة للسياسة الأمنية، بما في ذلك في مجال حظر الانتشار ومجال ضبط التصدير. والمقاربة هذه هي نتاج عدد من القرارات غير المنسقة، وكل واحد يتبع منطقته الخاص، أكثر مما هي ملاحقة لخطة متماسكة. ويغيّر إصلاح الاتحاد الأوروبي وتوسيع العضوية فيه السياق الذي تدرس هذه التغييرات فيه. وتشير التطورات الحالية إلى حاجة إلى مراجعة مقاربات الاتحاد الأوروبي بشأن إدارة حظر الانتشار وتطبيق ضوابط التصدير.

وقد ازدادت صعوبة رسم الحدود بين الأبعاد المحلية والدولية للأمن وكذلك بين الجوانب العسكرية وغير العسكرية من الأمن داخل الاتحاد الأوروبي. وفي حين أن الارتباط الحر داخل الاتحاد الأوروبي واحد من منافع الاندماج، فإن الانتقال الحر للسلع والأشخاص يحمل أخطاراً معينة أيضاً. ويتوقف تحقيق المنفعة على تطوير وتطبيق مقاربات مشتركة بشأن إدارة هذه الأخطار.

الملحق رقم ١٨ - أ

منع انتشار الصواريخ الباليستية: مدونة السلوك للعام ٢٠٠٢

كريستين أهلستروم

I مقدمة

انعكس الاهتمام المتنامي بانتشار الصواريخ الباليستية في حدثين اثنين في سنة ٢٠٠٢. ففي تموز/ يوليو قدمت مجموعة الخبراء الحكوميين التابعة للأمم المتحدة تقريرها بشأن «مسألة الصواريخ في جوانبها كافة»^(١) وخلصت إلى اعتبار وجود المسألة شاغلاً جدياً للأمن والسلام الدوليين. ولاحظت أيضاً أن ليست هناك قواعد أو وسائل مقبولة عموماً وتتناول «هموماً» متعلقة بالصواريخ «في جوانبها كافة». وقد طلبت الجمعية العامة للأمم المتحدة من الأمين العام، مع مساعدة مجموعة الخبراء الحكوميين، بزيادة جهود استطلاع المسألة وإعداد تقرير للجلسة التاسعة والخمسين^(٢). غير أن الأبرز كان المحاولات المركزة للحصول على دعم أوسع لمسودة ميثاق السلوك الدولي لمكافحة انتشار الصواريخ الباليستية (ICOC) الذي كان قد طُوّر ضمن نظام

United Nations, «Report of the Secretary-General, General and Complete Disarmament: (١) Missiles, the Issue of Missiles in all Its Aspects,» UN document A/57/229, 23 July 2002.

أنشئت مجموعة الخبراء الحكوميين بموجب قرار الجمعية العامة ٣٣/٥٥ أ، ٢٠/١١/٢٠٠١.

UN General Assembly Resolution 57/71, 22 November 2002.

(٢)

مراقبة تكنولوجيا الصواريخ (MTCR)^(٣) واشتملت عملية توسيع الدعم لمسودة لميثاق السلوك الدولي في ما يتعدى عضوية نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ اجتماعيين تحضيريين في باريس ومدريد، وتوجت في مؤتمر افتتاحي في لاهاي في ٢٥ - ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢. وفي ختام المؤتمر، أعلنت ٩٠ دولة استعدادها للاشتراك في ميثاق السلوك الدولي^(٤) ومع أن الممثلين الروس أشاروا إلى اقتراحهم بشأن نظام سيطرة عالمية (GSC)، فإن أي خطوة لتقديم هذا الاقتراح لن تُتخذ في سنة ٢٠٠٢^(٥). والمحمّل أن أي جهود إضافية لتوطيد نظام السيطرة العالمية متوقفة على نجاح ميثاق السلوك الدولي في المستقبل. يركز هذا الملحق على الجهود الهادفة إلى الحصول على دعم دولي أوسع لميثاق السلوك الدولي.

II نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ ومشروع مدونة السلوك الدولية لمنع انتشار الصواريخ الباليستية

في نهاية التسعينيات تقريباً، واجهت الجهود الرامية إلى منع انتشار الصواريخ الباليستية تحديات خطيرة^(٦). فقد حاز عدد من البلدان القدرة التكنولوجية على إنتاج صواريخ قصيرة أو متوسطة المدى. وبالإضافة إلى ذلك، كان بعض البلدان - الهند، إيران، العراق، إسرائيل، كوريا الشمالية وباكستان - تسعى بنشاط للحصول على القدرة على بناء صواريخ باليستية طويلة المدى. وكشفت التجارب التي أجريت في أواخر التسعينيات أيضاً أن بعض برامج الصواريخ الباليستية اخترق «حاجز سكود» التكنولوجي - أي، طور صواريخ باليستية متعددة المراحل ذات إمكانية تكنولوجية

(٣) أعيد نشر ميثاق السلوك الدولي في الملحق ١٨ ب، ونوقش أيضاً في: I. Anthony, «Multilateral Export Controls», in: *SIPRI Yearbook 2002: Armaments, Disarmament and International Security* (Oxford: Oxford University Press, 2002), pp. 748-51.

(٤) في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، كان العدد قد ارتفع إلى مئة دولة ودولة. وهناك لائحة محدثة بالدول المشتركة متوفرة في موقع الإنترنت الخاص بوزارة الخارجية الهولندية، انظر: <http://www.minbuza.nl/default.asp?CMS_ITEM=MBZ460166>.

(٥) للاطلاع على مقارنة بين المقترحات، انظر: Y. E. Fedorov, «The Global Control System and the International Code of Conduct: Competition or Cooperation», *Nonproliferation Review*, vol. 9, no. 2 (Summer 2002), p. 30.

الوثائق المقدمة في اجتماع نظام المراقبة العالمي الأول في آذار/مارس ٢٠٠٠ متوفرة في: <http://www.fas.org/nuke/control/mtcr/news/GSC_content.htm>.

J. Yuan, *The MTCR and Missile Proliferation: Moving Toward the Next Phase* (Ottawa: Department of Foreign Affairs and International Trade, 2000). (٦)

لتحقيق أمدية وسيطة، بل حتى أمدية عابرة للقارات^(٧). وترتكز الوثيقة الدولية الوحيدة القائمة في مضمار حظر انتشار الصواريخ الباليستية - نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ - على ضوابط عرض سلع وتقانات ذات صلة^(٨). وتتصل فعالية نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ بالمدى الذي يصل إليه هذا التعاون بحيث يشمل على جميع حائزي التكنولوجيا والموردين المحتملين لمثل هذه السلع والتقانات. وفي نهاية التسعينيات بات واضحاً بشكل متزايد أن عدداً من حائزي التكنولوجيا برز وبقي خارج التعاون في نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ وشكل التعاون المطرد بينهم وبين «بلدان مثيرة للقلق» تحدياً كبيراً لفعالية نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ^(٩).

ومما اعتبر أمراً شاذاً على نحو متزايد أيضاً عدم وجود قواعد دولية لسلوك مسؤول ذي صلة بالصواريخ، علماً بأن هناك مثل هذه القواعد لأسلحة الدمار الشامل (WMD). وفي تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩، وفي اجتماع عام في نورديك، هولندا، قرر الأعضاء درس خطوات أخرى لمراقبة انتشار الصواريخ. وكان ثمة تطور رئيسي تمثل في الاعتراف بأن هذه الخطوات ملحة. وتقرر وجوب تولي الرئاسة الهولندية لنظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ دوراً منسقاً في هذه الجهود ووجوب أن يعيد الأعضاء النظر في مسألة اتخاذ خطوات إضافية في اجتماع «نقطة الاتصال المعززة» لسنة ٢٠٠٠ في باريس.

وأظهرت المناقشات في باريس تفضيلاً لصياغة ميثاق السلوك. ولكن كان هناك قلق حيال ما إذا كان نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ سيكون المنتدى الملائم لتولي مثل هذه المهمة فيه لأن مجال مسؤوليته كان في ميدان ضوابط التصدير، ولأن مكانته بين غير الأعضاء، وهنا الأهم، لم تكن عالية بوجه خاص بسبب طبيعته «التمييزية» المزعومة. ووجد خطر في احتمال الخلط بين «الرسالة» و«حامل الرسالة». وبدلاً من وضع مسودة ميثاق سلوك لا تحظى إلا بدعم أعضاء نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ وقليل من غير الأعضاء جهد غير ذي معنى، لكن تبين أن ليس هناك بدائل واقعية. وبناء على رغبة في تحقيق نتائج سريعة، لم يكن نقل مسألة حظر انتشار الصواريخ

(٧) للاطلاع على مناقشة لـ «المستوى التقني» في تطور الصواريخ الباليستية، انظر: A. Karp, *Ballistic Missile Proliferation: The Politics and Technics* (Oxford: Oxford University Press, 1996), pp. 204-206.

(٨) انظر الفصل ١٨ من هذا الكتاب.

(٩) تجدر الإشارة إلى أنه في بعض الحالات (حالة كوريا الشمالية مثلاً) كان البلد الذي يمتلك التكنولوجيا بلداً مثيراً للقلق أيضاً.

البالستية إلى مؤتمر نزع السلاح (CD) أو إلى مؤتمر دبلوماسي لهذا الغرض بديلاً. كما أن نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ كان المنتدى الدولي الوحيد الذي يمتلك الخبرة التقنية اللازمة. وعلى أساس معلومات من الأعضاء، وضعت الرئاسة الهولندية مسودة ميثاق سلوك تم تقديمها إلى اجتماع نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ العام في هلسنكي في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠. وتوصل الاجتماع العام إلى إجماع على الصيغة الأولى لمسودة ميثاق السلوك الدولي، التي وزعتها الرئاسة الفنلندية على غير الأعضاء لاستجماع آرائها. وأعاد أعضاء نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ النظر في المسودة بناء على هذه التعليقات للتوافق على تعديلات ممكنة وعلى مسألة ما إذا كان ينبغي إطلاق المبادرة أم لا. غير أن ردود الدول غير الأعضاء كانت في أغلب الأحيان ذات سمة عامة وتمهيدية. وكان جلياً أنها لم تكن مستعدة للمشاركة في العمل على وضع مسودة نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ إلى أن يتضح نوع العملية التي ستوفر لجعلها متعددة الأطراف (أي توسيعها إلى ما يتعدى مجموعة نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ). ولتيسير التعليقات على مسودة ميثاق السلوك الدولي، نظمت الحكومة الهولندية في أيار/مايو ٢٠٠١ اجتماعاً حول طاولة مستديرة في وارسو. وقد حضر الاجتماع ممثلون عن ٥٣ دولة من غير الدول الأعضاء. وقدم الاجتماع معلومات قيمة لعملية الحصول على دعم للمبادرة.

وكانت مسودة ميثاق السلوك الدولي موضوع اجتماع منفصل عُقد مباشرة قبل اجتماع نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ العام في أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ في أوتاوا. وعرضت الرئاسة تعليقات دول غير أعضاء على المسودة. وتوصلت مجموعة عمل إلى اتفاق على صيغة نهائية لمسودة ميثاق السلوك الدولي، التي وافق اجتماع عام عليها لاحقاً. وقد قرر اجتماع أوتاوا العام أيضاً وجوب استمرار عملية الحصول على دعم أوسع لنظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ من دون المشاركة الفعالة في نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ في ذاتها. إلا أن واضعي مسودة ميثاق السلوك الدولي رغبوا في الاحتفاظ بالسيطرة على جوهرها، وعُبر عن قلق من احتمال أن يؤدي جعل المسودة متعددة الأطراف إلى «وقوعها رهينة» في يد دولة عضو للحؤول دون إضافة إجراء آخر إلى المسودة. ولذلك تقرر أن يتطلب إدخال تعديلات على مسودة ميثاق السلوك الدولي إجماعاً، وأن موعداً لإطلاقها سيحدد. وقد كانت هذه الخطوات ضرورية لتأمين اتفاق على إمكانية متابعة ميثاق السلوك الدولي خارج نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ. وكان هذا الشكل من «الإجماع العكسي» و«تحديد موعد التصويت» بشأن المناقشات مقاربتين طريقتين إلى الحد من الأسلحة المتعددة الأطراف وجعل عملية تعدد الأطراف تبدو مقرر مسبقاً. وقد رحب الاجتماع العام بعرض الحكومة الفرنسية لاستضافة الاجتماع المفتوح الأول بشأن جعل مسودة ميثاق السلوك الدولي متعددة الأطراف.

III التنسيق ما بين أعضاء الاتحاد الأوروبي لإشراك أكبر عدد ممكن من الأطراف في صياغة مشروع مدونة السلوك الدولية لمنع انتشار الصواريخ الباليستية

أدت الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي دوراً بارزاً ومنسقاً في عملية حيازة دعم لمسودة ميثاق السلوك الدولي وفي حين أن مضمون ميثاق السلوك الدولي وُضِع في إطار نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ، فإن عملية جعلها متعددة الأطراف تطورت وأثمرت ضمن إطار الاتحاد الأوروبي. ولذلك من المناسب تحليل تطور سياسة مشتركة للاتحاد الأوروبي باتجاه جعل مسودة ميثاق السلوك متعددة الأطراف.

وقد وُضِع الأساس لهذه السياسة المنسقة خلال الرئاسة السويدية للاتحاد الأوروبي في النصف الأول من سنة ٢٠٠١. وعندما بدأ أعضاء نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ يسهبون في شرح مسودة ميثاق السلوك الدولي لم يكن للاتحاد الأوروبي موقف مشترك من النصوص الجوهرية للمسودة أو من العملية الهادفة إلى حيازة دعم أوسع. وفي ربيع ٢٠٠١ بات واضحاً أن هناك مزايا تُكتسب من التأثير بأسلوب منسق في مسألة تعددية الأطراف. وفي أيار/مايو ٢٠٠١ تبنى مجلس الشؤون العامة (GAC) التابع للاتحاد الأوروبي استنتاجات بخصوص حظر انتشار الصواريخ أُعرب فيها عن قلق شديد من انتشار الصواريخ الباليستية القادرة على حمل أسلحة دمار شامل^(١٠). واستنتج أن هناك حاجة ملحة إلى تطوير قواعد مقبولة عالمياً دعماً لحظر انتشار الصواريخ. ولاحظ مجلس الشؤون العامة أن ميثاق السلوك الدولي «هو المبادرة الأمتن والأكثر تقدماً في هذا المضممار، وأنه، لكونه كذلك، يقدم أفضل الفرص لتحقيق نتائج على الأمد القصير». كما أنه عتبر عن دعمه لتوطيد ميثاق السلوك الدولي من خلال «عملية شفافة تتلافى التمييز ضد أي دولة ترغب في الاشتراك فيها»^(١١).

ورغم ذلك، كان واضحاً أن هناك حاجة إلى موقف مشترك أكثر تحديداً. وعلى أساس مبادرة فرنسا، وفي اجتماع المجلس الأوروبي في غوتنبيرغ في حزيران/يونيو ٢٠٠١، اعتمد رؤساء الحكومات إعلاناً بشأن حظر انتشار الصواريخ الباليستية^(١٢). وتقرر وجوب تبني الاتحاد الأوروبي موقفاً مشتركاً من حظر انتشار الصواريخ الباليستية على أساس جعل

(١٠) European Union, General Affairs Council, «Council conclusions on missile non-proliferation», 2346th Council meeting, General Affairs, Brussels, 14-15 May 2001.

(١١) المصدر نفسه.

(١٢) European Union, European Council, Annexes to the Presidency Conclusions, Göteborg
European Council, 15-16 June 2001, Annex I: European Council document SN 200/01 ADD1, <<http://www.eu2001.se/static/eng/eusummit/conclusions.asp>>.

مسودة ميثاق السلوك الدولي متعددة الأطراف. وقد اعتمد الاتحاد الأوروبي موقفاً مشتركاً لهذا الغرض في ٢٣ تموز/ يوليو ٢٠٠١، فوضع أساساً لموقف مشترك للاتحاد الأوروبي في اجتماع نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ العام في أوتاوا في أيلول/ سبتمبر^(١٣). ونصت ديباجة الموقف المشترك من بين أمور أخرى على أن الاتحاد الأوروبي يتصور وجود حاجة ماسة إلى مقارنة عالمية ومتعددة الأطراف لإتمام الجهود القائمة ضد انتشار الصواريخ الباليستية. ولاحظت أيضاً أن ميثاق السلوك الدولي سيكون وثيقة ملزمة سياسياً ويمكن أن يكون لها تأثير إيجابي على مبادرات أخرى مماثلة. وقد ضمنت هذه الصياغة لتفادي استبعاد الاقتراح الروسي بخصوص معاهدة نظام سيطرة عالمية (GCS) تتعلق بالصواريخ الباليستية. كما أنها تلخص الرأي الذي تعتنقه دول كثيرة والذي يفيد بأنه ينبغي تصور ميثاق السلوك الدولي كخطوة أولى باتجاه نظام أشمل وأمتن لحظر انتشار الصواريخ الباليستية. ولاحظ الموقف المشترك أن «من الممكن أن يكون الميثاق محط اهتمام الأمم المتحدة بعد تبنيه». وقد أدخلت هذه اللغة لتخفيف مخاوف دول كانت ترى أن مسألة وضع قواعد متعددة الأطراف ضد انتشار الصواريخ الباليستية أمر تناولته الأمم المتحدة على أحسن وجه. ويعلن الموقف المشترك للاتحاد الأوروبي أن هدفه هو «تقديم دعم فعال إلى عملية تفاوض دولية خاصة بهذا الغرض لصوغ الميثاق بصيغته النهائية بما يؤدي إلى مؤتمر دولي لتبنيه في فترة لا تتخطى سنة ٢٠٠٢». وبتحديد مثل هذا الموعد النهائي لتبني ميثاق السلوك الدولي، اتخذ أعضاء الاتحاد الأوروبي قراراً حازماً بوجوب الانتهاء من عملية جعله متعدد الأطراف في غضون سنة واحدة.

IV من باريس إلى لاهاي: تعدد الأطراف المشاركة في صياغة مشروع مدونة السلوك الدولية لمنع انتشار تكنولوجيا الصواريخ الباليستية

بدعوة من فرنسا عقد مؤتمر حكومي بشأن مسودة ميثاق السلوك الدولي في باريس في ٧ - ٨ شباط/ فبراير ٢٠٠٢^(١٤). ووجهت الدعوة إلى جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، ما عدا العراق، وحضر المؤتمر مندوبون من ٨٦ دولة. وكانت مهمته

(١٣) الموقف المشترك للمجلس في ٢٣/٧/٢٠٠١ بشأن الكفاح ضد انتشار الصواريخ الباليستية (٢٠٠١/٥٦٧/السياسة الخارجية والأمنية المشتركة)،

M. Smith, «Rules for the Road? The International Code of Conduct Against Ballistic Missile Proliferation,» *Disarmament Diplomacy*, no. 63 (March - April 2002), pp. 10-15, Nuclear Threat Initiative [NTI], Global Security Newswire, «Code of Conduct Ineffective, Experts Say,» 15 February 2002, <http://www.nti.org/d_newswire/issues/2002/2/15/13s.html>, and D. Grahame, «A Multilateral Approach to Ballistic Missiles?,» *BASIC Notes*, 2 April 2002, <<http://www.basicint.org/pubs/Notes/2002codeofconduct.htm>> .

إجراء مناقشة مفتوحة بخصوص النصوص الجوهرية لمسودة ميثاق السلوك الدولي ولم يستلزم المؤتمر مفاوضات رسمية. وعبرت وفود عدة عن الرأي القائل إن تناول حظر انتشار الصواريخ الباليستية جاء في وقت مناسب. ومع ذلك، رغم أن مسودة ميثاق السلوك الدولي لم تواجه رفضاً صريحاً، فقد كان جلياً أن وفوداً عدة حملت آراء انتقادية لأصلها وجوهرها على السواء. وأعرب عن رأي مؤداه أن مسألة حظر انتشار الصواريخ الباليستية - وكذلك نزع السلاح - ستتاولها الأمم المتحدة على أفضل وجه. وكان الخوف يساور بعض الوفود بسبب افتقار ميثاق السلوك الدولي إلى تعريف صارم للنطاق المادي لتطبيقه ولأنه لم يشمل الصواريخ كروز. وعبرت وفود أخرى عن قلقها من أن ميثاق السلوك الدولي لم يفصل بين الاستخدامات السلمية لتكنولوجيا الصواريخ (أي استخدام مركبات الإطلاق الفضائية) عن الاستخدامات العسكرية (أي استخدام الصواريخ الباليستية)، بل شدد على الرابط التكنولوجي الوثيق بينهما^(١٥). واعتُبر أن ميثاق السلوك الدولي بتشديده على هذا الرابط قد عرض نفسه لخطر إعاقة تطوير برامج فضائية مدنية. وقيل إنه يجب على الميثاق أن يشتمل على لغة أقوى تشدد على الحق في الاستخدامات السلمية للفضاء وعلى وجوب بقاء الفضاء غير معسكر. وكان هناك تصوّر أيضاً بأن مسودة ميثاق السلوك الدولي أدت إلى حدوث انقسام بين «من يملكون» و«من لا يملكون»، شبيه بذلك الوارد في معاهدة (حظر) انتشار الأسلحة النووية (١٩٦٨)، لأن النص المتعلق بنزع السلاح في المسودة كان ضعيفاً. واعتبر بعض المندوبين أن انقساماً كهذا لا يمكن الدفاع عنه. كما أن ذلك القسم من مسودة ميثاق السلوك الدولي الذي يتحدث عن التعاون اتُقد بشدة لكونه ضعيفاً ومبهماً جداً. وجرى السعي إلى التوصل إلى التزام أمتن بالتعاون الدولي في مقابل التزام بالتخلي عن الصواريخ الباليستية ومركبات الإطلاق الفضائية. وبالإضافة إلى ذلك، اعتبر بعض المندوبين القسم المتعلق بإجراءات بناء الثقة (CBMs) ضعيفاً جداً، بينما اعتقدت وفود أخرى أنه جاوز الحد ويتعين حذفه. وفي نهاية اجتماع باريس أعلنت إسبانيا، التي تولت رئاسة الاتحاد الأوروبي في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، أن اجتماعاً تالياً سيعقد في مدريد^(١٦).

(١٥) يبحث الفارق بين نوعي الصواريخ في القسم ٥ أدناه.

(١٦) انظر أيضاً الاتحاد الأوروبي، العمل المشترك للمجلس في ٢٧ أيار/مايو ٢٠٠٢ بشأن الدعم المالي لعملية التفاوض الدولية المؤدية إلى تبني ميثاق سلوك دولي لمكافحة انتشار الصواريخ الباليستية (٢٠٠٢/٤٠٦/السياسة الخارجية والأمنية المشتركة)، انظر: *Official Journal of the European Communities*, L.140, vol.45 (30 May 2002), p. 1.

وحضر ممثلون عن ٩٦ بلداً الاجتماع الثاني بشأن مسودة ميثاق السلوك الدولي في مدريد في ١٧ - ١٨ حزيران/يونيو ٢٠٠٢^(١٧). ولم يُدع العراق وامتنعت كوريا الشمالية وسوريا من المشاركة. وإيران التي حضرت مؤتمر باريس، لم تحضر اجتماع مدريد. ولم يستلزم شكل اجتماع مدريد مفاوضات رسمية بشأن مسودة ميثاق السلوك الدولي وعلى أساس تعليقات قُدمت في مؤتمر باريس، أدخلت فرنسا بعض التعديلات عليها. وكان الأمر الأبرز حذف القسم المتعلق بالتعاون الدولي والذي أثار خلافاً واسعاً. وأظهرت المناقشات اللاحقة أن المخاوف التي عبّر عنها في باريس كانت لا تزال واردة. وكانت المسألة الأصعب في اجتماع مدريد القسم المتعلق بإجراءات بناء الثقة^(١٨)، والذي وجدته الوفود إما ضعيفاً جداً (أي مفتقراً إلى الشفافية بخصوص مخزونات الصواريخ القائمة) وإما متطفاً جداً. ورغم الانتقاد الموجه إلى أجزاء من مسودة ميثاق السلوك الدولي، لم يعبر أي وفد عن رفض صريح لها. وكلفت الدانمرك، التي تولت رئاسة الاتحاد الأوروبي في النصف الثاني من سنة ٢٠٠٢، بمهمة إجراء مشاورات مختلف البلدان على أساس التعليقات التي تم تلقيها في مدريد. وكانت الصين والهند وإسرائيل ومصر من بين البلدان التي تمت مفاتها في الأمر^(١٩).

في خريف ٢٠٠٢ دعت هولندا جميع أعضاء الأمم المتحدة باستثناء العراق إلى المشاركة في مؤتمر افتتاح على مدى يومين، في لاهاي في ٢٥ - ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر، لتدشين ميثاق السلوك الدولي ومناقشة تنفيذه في المستقبل. وعند إطلاق ميثاق السلوك الدولي، أبدت أكثر من ٩٠ دولة استعدادها للاشتراك فيه^(٢٠). أمّا الدول التي قررت عدم المشاركة فكانت الصين والهند وإسرائيل وإيران وكوريا الشمالية وباكستان وسوريا.

A. Harris, «International Code of Conduct against Ballistic Missile Proliferation,» *BASIC* (١٧) *Notes*, 18 July 2002, <http://www.basicint.org/pubs/Notes/2002international_code.htm>.

A. Wagner «States Hold Second Missile Code of Conduct Meeting,» *Arms Control Today*, (١٨) vol. 32, no. 6 (July- August 2002), p. 26.

M. Nartker, «International Response: EU Works to Finalize Missile Code of Conduct,» *NTI* (١٩) [Nuclear Threat Initiative] *Global Security Newswire*, 23 August 2002, <http://www.nti.org/d_newswire/issues/2002/8/23/11p.html>.

M. Nartker, «International Response: Missile Code of Conduct launches in The Hague,» *NTI* (٢٠) [Nuclear Threat Initiative] *Global Security Newswire*, 26 November 2002, <http://www.nti.org/d_newswire/issues/2002/11/26/9p.html>.

وقد قدمت الدول المذكورة أسباباً مختلفة لعدم انضمامها إلى ميثاق السلوك الدولي. فالصين أشارت خلال مرحلة جعل الميثاق متعدد الأطراف إلى أنها لم تستطع قبول نصوص ميثاق السلوك الدولي المتعلقة بإجراءات بناء الثقة والشفافية. وقد أدى عدم أخذ هذه الآراء في الحسبان في المسودة النهائية إلى قرارها بعدم الانضمام^(٢١). وكانت النصوص المتعلقة بالشفافية أيضاً السبب الذي قدمته إسرائيل لعدم الانضمام إلى ميثاق السلوك الدولي؛ إذ رأت بأن ميثاق السلوك الدولي سوف «يؤدي أمنها القومي وأنه غير ملائم للواقع السياسي في الشرق الأوسط»^(٢٢). وأبدت الهند معارضتها المطردة لنصوص المسودة التي أشارت إلى التكافؤ التكنولوجي بين مركبات إطلاق فضائية مدنية وصواريخ باليستية عسكرية لأنها تصورت أن ذلك قد يضعف التعاون لأغراض مدنية. وأدى الإبقاء على هذه النصوص إلى قرار الهند بعدم الاشتراك في ICOC وعبرت البرازيل عن مخاوف مماثلة، وكانت الدولة الوحيدة المشاركة في نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ التي بقيت خارج ميثاق السلوك الدولي^(٢٣). وقررت باكستان ألا تشارك بسبب تركيز ميثاق السلوك الدولي على الصواريخ الباليستية وعدم إدراج صواريخ كروز.

وخلال اليوم الثاني من مؤتمر الافتتاح انكبت الدول المشتركة على مسائل متصلة بتنفيذ ميثاق السلوك الدولي. واعترافاً بفضله لاهاي بوصفها «عاصمة العالم القانونية»، تقرر إعادة تسمية الوثيقة غير الملزمة قانوناً ميثاق لاهاي للسلوك. وعُيّن هولندا رئيسة لجلسات الميثاق لفترة سنة واحدة، وعُيّن النمسا نقطة الاتصال المركزي للميثاق، وأعطيت دور جمع المعلومات بشأن الشفافية وعن الدول الجديدة المشتركة. وقررت الدول المشتركة عقد اجتماعات منتظمة، وحدد ربيع ٢٠٠٣ موعداً لعقد «اجتماع تقني». كما أنها وافقت على نقل ميثاق السلوك الدولي إلى الأمم المتحدة بسبب ما لديها من معلومات^(٢٤).

Reuters (Asia), «China Hints It Won't Sign Missile Proliferation Code,» 12 November (٢١) 2002, <<http://asia.reuters.com/printerfriendly.jhtml?StoryID=1719554>> .

A. Benn, «Israel Rejects New Technology Proliferation Code of Conduct,» *Ha'aretz*, 27/11/ (٢٢) 2002 <<http://www.haaretzdaily.com/basen/objects/pages/PrintArticleENn.jhtml?itemNo=234513>> .

V. Zaborsky, «The MTCR's New Code of Conduct: A Solution or a Problem?,» Center for (٢٣) International Trade and Security, <<http://www.uga.edu>> .

Dutch Ministry of Foreign Affairs, «International Conference against Ballistic Missile (٢٤) Proliferation in The Hague comes to a conclusion», Press Release, 26 November 2002, <[http://www.minbuza.nl/default.asp?CMS_ITEM="](http://www.minbuza.nl/default.asp?CMS_ITEM=)> .

٧ تقييم

لقد تقرر خلال مرحلة وضع المسودة ضمن نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ (MTCR) أن العملية لن تسفر، مهما تكن نتيجتها، عن معاهدة ملزمة قانوناً. ورغم أن الوضع غير القانوني لميثاق السلوك الدولي ليس بئناً بصراحة من نصح، فإنه ينعكس في الطبيعة الطموحة لأحكامه، وفي غياب القضايا الإلزامية، وفي أن ميثاق السلوك الدولي مصمّم لنقله إلى الأمم المتحدة لأغراض الحصول على معلومات - ويفضّل أن يكون مسجلاً تحت المادة ١٠٢ من ميثاق الأمم المتحدة^(٢٥).

مقدمة

إن النتيجة الواضحة الوحيدة لعملية جعل مسودة ميثاق السلوك الدولي متعددة الأطراف هي إضافة مقدمة تبدأ بملاحظة التزام الدول المشتركة في ميثاق السلوك الدولي بميثاق الأمم المتحدة ودور الأمم المتحدة ومسؤولياتها في مجال السلام والأمن الدوليين. ويحتمل أن هذه التلميحات، فضلاً عن إبراز الأهمية التي يعلقها بعض الدول على دور الأمم المتحدة، قد أدخلت أيضاً لتخفيف التخوفات من إمكانية استخدام نصوص ميثاق السلوك الدولي كذريعة لاستخدام القوة مخالفةً لأحكام الأمم المتحدة ذات الصلة. وتلاحظ المقدمة/الديباجة القلق الشائع من انتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها ومن التحديات الأمنية المطردة إقليمياً وعالمياً والمتعلقة بانتشار الصواريخ الباليستية، على وجه التحديد. كما أنها تلاحظ أن ميثاق السلوك الدولي سيقوي الترتيبات الأمنية الوطنية والدولية الحالية وأهداف نزع السلاح وحظر الانتشار وآلياتها. وكان جهد قد كُرس خلال عملية وضع المسودة لمهمة ضمان عدم عودة ميثاق السلوك الدولي إلى «ملاحقة» نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ بتحدي وجوده. وقد تحقق ذلك بملاحظة أن ميثاق السلوك الدولي سيكمل آليات حظر الانتشار القائمة (بما فيها نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ) بدلاً من أن يصبح بديلاً منها. ولم تركز مسودة ميثاق السلوك الدولي على حظر انتشار الصواريخ الباليستية فحسب، بل تضمنت أيضاً عنصر «صد» لبرامج الصواريخ القائمة بواسطة تعاون إيجابي (خدمات إطلاق مدعومة مالياً، مثلاً) من أجل تلك الدول التي تتخلى عن صواريخ باليستية ومركبات إطلاق فضائية. وقد تبين خلال مرحلة جعل ميثاق السلوك الدولي متعدد

(٢٥) تقرر في أوتوا حذف أي نص يمكن أن يدل على أن لدى الدول المشتركة أي نية لدخول اتفاقية ملزمة قانوناً، بدلاً من إدخال نص من شأنه أن يعلن صراحة الطبيعة غير القانونية للوثيقة.

الأطراف أن الدول غير الأعضاء رأت أن القسم الخاص بالتعاون الدولي غامض وأن فكرة «شراء» برامج الصواريخ مثيرة للنزاع في ضوء الاستخدامات المدنية لمركبات الإطلاق الفضائية. ولذلك شطب القسم وضمّت إلى الديباجة فقرة تنص على «الدول المشتركة التي قد ترغب في أن تأخذ في اعتبارها المشاركة في إجراءات تعاون في ما بينها».

مبادئ وإجراءات عامة

يضع القسم المتعلق بالمبادئ لائحة بالنقاط التي وافقت عليها الدول المشتركة. ويلاحظ الحاجة إلى منح وكبح انتشار الصواريخ الباليستية القادرة على إيصال أسلحة دمار شامل والحاجة إلى مواصلة السعي وراء محاولات دولية ملائمة لهذا الغرض - وهذه هي المرة الأولى التي يُعترف بهذا الأمر بوضوح في وثيقة متعددة الأطراف. ورغم غياب قواعد معترف بها بشكل شامل في ما يخص الصواريخ بجوانبها كافة، فإن تطور ميثاق السلوك الدولي لم يحدث في فراغ معياري. فثمة عدد من معاهدات الأمم المتحدة وقراراتها المعتمدة من قبل الجمعية العامة يرسي مبادئ قانونية مهمة تحكم استخدام الفضاء الخارجي^(٢٦). ومن هذه المبادئ مبدأ مُقر به في ميثاق السلوك الدولي ومفاده أنه لا ينبغي استبعاد دول من الاستفادة من منافع الفضاء لأغراض سلمية. إلا أن ميثاق السلوك الدولي يضيف أن على الدول، فيما هي تجني مثل هذه المنافع وتقوم بتعاون مرتبطاً بها، ألا تساهم في انتشار صواريخ باليستية قادرة على إيصال أسلحة دمار شامل. ويقر ميثاق السلوك الدولي بأنه لا ينبغي استخدام برامج مركبات إطلاق فضائية للتستر على برامج صواريخ باليستية.

ويجمل القسم اللاحق من ميثاق السلوك الدولي إجراءات عامة، صيغت كالتزامات، تعتزم الدول المشتركة تنفيذها، مثل الموافقة على كبح ومنع انتشار الصواريخ الباليستية القادرة على إيصال أسلحة دمار شامل. ويعتبر تضمين ميثاق السلوك الدولي هذا الالتزام تطوراً بالغ الأهمية؛ فهو ينطبق على المستويين الإقليمي والعالمي على السواء ويتضمن مساعي متعددة الأطراف وثنائية ووطنية. غير أن ميثاق

(٢٦) على سبيل المثال، معاهدة ١٩٦٧ بشأن المبادئ التي تحكم أنشطة الدول في استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه، بما فيه القمر والأجرام السماوية الأخرى. والوثائق ذات الصلة مجموعة في كتاب تحت عنوان: *United Nations Treaties and Principles on Outer Space* (Vienna: United Nations, 1999).

السلوك الدولي لا يقدم تعريفاً محدداً لأنواع الصواريخ التي ينطبق عليها، رغم أنه يدرج في لائحته «الصواريخ الباليستية» و«الصواريخ الباليستية القادرة على إيصال أسلحة دمار شامل» و«مركبات الإطلاق الفضائية»^(٢٧). وكانت التعريفات السابقة لمجال التطبيق الأساسي قد ركزت عادة على مدى الصاروخ وحمولته من المتفجرات. ولو أخذ أصل ميثاق السلوك الدولي في الاعتبار، لكان من المعقول الاستفادة من المؤشرات المستخدمة ضمن نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ ولكن لم يكن هذا يُعتبر ممكناً من الناحية السياسية. وكان الشعور أيضاً أن تضمين تعريف محدد لمجال التطبيق الأساسي سيفتح باب مناقشات مطولة لمسائل تقنية. وقد اعترف أيضاً بأنه رغم احتمال استخدام مركبات جوية غير مأهولة - كصواريخ كروز والطائرات الموجهة بلا طيار^(٢٨) - لإيصال أسلحة دمار شامل، فقد كان من شأن تضمينها في ميثاق السلوك الدولي أن يعرض إطلاقه لخطر التأخير. وجرى خلال عملية وضع المسودة بذل محاولة لتفادي السماح لتعريف مفصل بصورة مفرطة لمجال التطبيق الأساسي بأن يصبح «فخاً للأبرياء ومغماً يسترشد به المذنبون». ومن أجل ذلك لا يحدد ميثاق السلوك الدولي مؤشرات للمدى والحمولة من المتفجرات. ومع ذلك، من الواضح أن هذا النقص في التعريف قد يؤدي إلى خلاف في المستقبل. وفي حين أن المركبات الجوية غير الآهلة لن تندرج تحت ميثاق السلوك الدولي، فمن غير الواضح ما إذا كانت صواريخ السبر (Sounding Rockets) ستندرج تحته^(٢٩). وتدل التجربة التاريخية من انتشار صواريخ السبر على احتمال أن تشكل هذه الصواريخ مصدراً للقلق من الانتشار^(٣٠).

إن القواعد الدولية التي تفرض قيوداً على امتلاك الصواريخ الباليستية قليلة وتصدر

(٢٧) مركبات الإطلاق الفضائية والصواريخ الباليستية مركبات تطير بمدامدة ذاتية وتحمل في داخلها الوقود المؤكسد وتدفع أحمالها بسرعة بدئية عالية. بعد نضوب المحرك، تواصل الحمولة طيرانها على مسار بالستي غير مزود بالقدرة إما إلى مدار وإما إلى هدف على الأرض. انظر: *The Missile Technology Control Regime: Annex Handbook is available at Federation of American Scientists (FAS), «Missile Technology Control Regime (MTCR) texts» <http://www.fas.org/nuke/control/mtr/text/mtr_handbook.pdf>, p. 1-1.*

(٢٨) المصدر نفسه، والفصل ١٢ من هذا الكتاب.

(٢٩) تُستخدم صواريخ السبر في جمع بيانات علمية في الغلاف الجوي العلوي. ويميز نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ بين «الصواريخ الباليستية» و«مركبات الإطلاق الفضائية» و«صواريخ السبر». والفئتان الأوليان مشمولتان بميثاق السلوك الدولي.

Karp, *Ballistic Missile Proliferation: The Politics and Technics.*

(٣٠) انظر:

إما من اتفاقيات ثنائية للحد من الأسلحة ومرتبطة بفئات محدودة من الصواريخ^(٣١) وإما من اتفاقيات سلام متعددة الأطراف توطد «محظورات صواريخ» متعلقة بدول معينة^(٣٢). ويدعو ميثاق السلوك الدولي الدول المشتركة إلى «ممارسة أقصى ما يمكن من التحكم في تطوير واختبار ونشر صواريخ باليستية قادرة على إيصال أسلحة دمار شامل، بما في ذلك، حيثما أمكن، تقليص المقتنيات الوطنية من مثل هذه الصواريخ، لمصلحة السلام والأمن العالميين والإقليميين» (التشديد من عندنا). وتشكل الكلمات المكتوبة بحرف مائل الحالة الأولى للالتزام عام بتقليص الموجودات القائمة من الصواريخ الباليستية القادرة على إيصال أسلحة دمار شامل في وثيقة متعددة الأطراف. غير أنها في هيئة غير قانونية ومقيّدة بصيغة «حيثما أمكن» - مما يترك مجالاً واسعاً لتقديرات موضوعية. ورغم ذلك، اعتبرت الولايات المتحدة أن من الضرورة أن تعلن في مؤتمر الافتتاح أنها «تفهم هذا الالتزام بأنه لا يحد من حقنا في أن نتخذ في هذه المجالات خطوات ضرورية للوفاء بمتطلبات أمننا القومي بما يتوافق مع استراتيجية الأمن القومي الأمريكية»^(٣٣).

ويدعو ميثاق السلوك الدولي الدول المشتركة إلى توخي اليقظة في فحص المساعدة لبرامج مركبات إطلاق فضائية في بلد آخر للحيلولة دون المساهمة في تطوير أنظمة إيصال أسلحة دمار شامل (الهيم الكامن هو احتمال استخدام برامج مركبات إطلاق فضائية للتستر على برامج صواريخ باليستية نتيجة التشابه التكنولوجي بين نوعي الصواريخ). والمشكلة الأبرز التي ثارت خلال وضع المسودة والمرحلة اللاحقة الخاصة بجعل مدونة السلوك الدولي المتعددة الأطراف تتعلق بسمة ثنائية استخدام تكنولوجيا الصواريخ. ويرى بعض الدول أن هناك تكافؤاً تكنولوجياً تاماً تقريباً بين الصواريخ الباليستية ومركبات الإطلاق الفضائية. وتقول دول أخرى إن هناك فارقاً

(٣١) مثال على ذلك، معاهدة ١٩٨٧ الأمريكية - السوفياتية بشأن التخلص من الصواريخ المتوسطة المدى والصواريخ القصيرة المدى في: *International Legal Materials*, vol. 27 (1988), p.90

(٣٢) مثال على ذلك، معاهدة السلام مع إيطاليا، ١٩٤٧ (المادة ٥١) ومعاهدة السلام مع فنلندا، ١٩٤٧ (المادة ١٧). وينبثق وضعها الحالي في: F. Tanner, ed., *From Versailles to Baghdad: Post-War Armament Control of Defeated States* (New York: United Nations Institute for Disarmament Research, 1992).

(٣٣) وزارة الخارجية الأمريكية، «ميثاق السلوك الدولي لمكافحة انتشار الصواريخ الباليستية»، جون ر. بولتون، نائب الوزير لشؤون مراقبة الأسلحة والأمن الدولي، ملاحظات على مؤتمر الانتاج بشأن ميثاق السلوك الدولي لمكافحة انتشار الصواريخ الباليستية، ٢٥/١١/٢٠٠٢، انظر: <http://www.state.gov/t/us/rm/15488.htm>.

ملموساً وإن من الممكن المشاركة في التعاون لأغراض سلمية. ومن حيث التكافؤ الوظيفي، ثمة إمكانية محدودة فقط لمشاركة الدول في التعاون لجهة مركبات الإطلاق الفضائية من دون المشاركة في الوقت نفسه في عمليات نقل تكنولوجيا تساهم في تطوير صواريخ باليستية. والمسألة هذه متصلة مباشرة بالتساؤل عن الحوافز التي يمكن تقديمها للدول التي تقرر التخلي عن الصواريخ الباليستية بينما تسعى مواصلة برنامج مركبات إطلاق فضائية. وتقيم معظم وثائق مراقبة الأسلحة وحظر الانتشار الحالية توازناً بين الاستخدامات العسكرية للتكنولوجيا، التي يجب تقييدها، والاستخدامات السلمية، التي يجب تسهيلها. والمسألة الوحيدة التي ستؤدي بلا شك دوراً بارزاً في المحاولات اللاحقة لتناول حظر انتشار الصواريخ الباليستية هي التساؤل عما إذا كان من الممكن تحقيق توازن مقبول بين هذه الاهتمامات في مضمار تكنولوجيا الصواريخ.

وقد قطعت الدول المشتركة أيضاً التزاماً بالألا تساهم في أي برنامج لصواريخ باليستية أو ألا تدعم أو ألا تساعد هذا البرنامج في بلدان قد تكون منخرطة في تطوير أو حيازة أسلحة دمار شامل. غير أن هناك توضيحاً لهذا الإجراء العام - فهو ينطبق عندما يكون تطوير مثل هذه الأسلحة أو حيازتها مخالفة لـ: (أ) قواعد أرسنها معاهدات دولية لنزع السلاح وحظر الانتشار؛ أو (ب) التزامات تتعهد بها البلدان التي هي أطراف في مثل هذه المعاهدات. ولأول وهلة، قد تبدو صياغة هذا الحكم غريبة، حيث إنها تدل ضمناً على أنه سيكون مقبولاً، بموجب ميثاق السلوك الدولي، تقديم مساعدة إلى برامج صواريخ باليستية في بلدان «غير متعاونة» - مثل الهند وإسرائيل وباكستان - وتبقى خارج معاهدة (حظر) انتشار الأسلحة النووية (NPT) ويمكن تعليل هذا الحكم بالرغبة في جعل مشاركة مثل هذه الدول في ميثاق السلوك الدولي ممكنة.

إجراءات لضمان الشفافية

يحدد ميثاق السلوك الدولي معايير الشفافية، «بدرجة كافية وملائمة من التفصيل»، بوصفها الأداة لزيادة الثقة في الطبيعة السلمية لبرامج مركبات الإطلاق الفضائية وللعمل على إنجاح حظر انتشار الصواريخ الباليستية. وفي ما يتعلق بالصواريخ الباليستية، يذكر ميثاق السلوك الدولي أن على الدول المشتركة تقديم تصريح سنوي فيه ملخص لسياساتها تجاه الصواريخ الباليستية، مثل «المعلومات ذات الصلة» بأنظمة الصواريخ الباليستية ومواقع الاختبار - الإطلاق الأرضية. ولا يذكر ما يمكن أن يكون مثل هذه المعلومات ذات الصلة، ويترك للدولة الممثلة مجال واسع كي تقرر. ويطلب من الدول المشاركة أيضاً تقديم معلومات سنوية عن عدد ما أطلقتته من صواريخ باليستية

في السنة السابقة وعن الفئة النوعية لهذه الصواريخ وفقاً لآلية الإشعار قبل الإطلاق التي سيجري وضعها بمقتضى ميثاق السلوك الدولي.

وفي ما يخص برامج مركبات الإطلاق الفضائية غير القابلة للاستعادة (أي استثناء أنظمة مركبات الإطلاق الفضائية القابلة للاستعادة مثل مكوك الفضاء)، ومطابقة لمبادئ السرية التجارية والاقتصادية، يُطلب من الدول المشتركة تقديم تصريح سنوي فيه ملخص لسياستها تجاه مركبات الإطلاق الفضائية ولمواقع الاختبار - الإطلاق الأرضية. وبالإضافة إلى ذلك، يُطلب منها تقديم معلومات سنوية عن عدد ما أطلقتها من مركبات إطلاق فضائية في السنة السابقة وعن الفئة النوعية لهذه المركبات وفقاً لأولية الإشعار قبل الإطلاق. وعلى نحو متباين عن حكم الشفافية الخاص بالصواريخ الباليستية، قد تدعو الدول المشتركة أيضاً مراقبين دوليين إلى مواقع إطلاق مركباتها الفضائية بصورة طوعية (ويترك لها تحديد درجة الدخول المسموح به).

يضع ميثاق السلوك الدولي آلية إشعار قبل الإطلاق تشمل الصواريخ الباليستية ومركبات الإطلاق الفضائية. وكما جرى التصور في أول الأمر، سيكون هذا القسم في الواقع قد كرّر مذكرة التفاهم الأمريكية - الروسية بشأن إجراءات الإشعار بإطلاق صواريخ، وهي المذكرة التي تقيم نظاماً للإشعار قبل الإطلاق وبعد الإطلاق (PLNS)^(٣٤) سيجري تشغيله تحت إشراف المركز المشترك لتبادل البيانات (IDEC)^(٣٥) ولما كان تنفيذ تلك الاتفاقية قد أُخّر، فقد تقرر تضمين ميثاق السلوك الدولي حكماً عاماً بخصوص هذا الأمر مع إتاحة الإمكانية للدول كي تطور إجراءات إشعار قبل الإطلاق. وتأخذ الدول المشتركة على عاتقها تبادل إجراءات إشعار قبل إطلاق صواريخها الباليستية ومركبات إطلاقها الفضائية وعمليات طيرانها الاختباري. وينبغي أن تشمل إجراءات الإشعار هذه على معلومات من قبيل الفئة النوعية للصواريخ الباليستي أو مركبة الإطلاق الفضائية، والفترة الزمنية المتاحة للإشعار بالإطلاق المدبّر، ومنطقة الإطلاق والاتجاه المقصود.

(٣٤) مذكرة التفاهم الأمريكية - الروسية بشأن إجراءات إشعار بعمليات إطلاق صواريخ، بروكسيل، ٢٠٠٠/١٢/١٦، أعيد نشرها في وثيقة مؤتمر نزع السلاح، ١٦٤٠، ٢٠٠١/٢/١٥.

(٣٥) مذكرة الاتفاق الروسية - الأمريكية بشأن إنشاء مركز مشترك لتبادل البيانات من أنظمة إنذار مبكر وإجراءات إشعار بعمليات إطلاق صواريخ، موسكو، ٢٠٠٠/٦/٤، أعيد نشرها في وثيقة مؤتمر نزع السلاح، ١٦١٧، ٢٠٠٠/٦/٢١.

وخلال مرحلة وضع نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ (MTCR) من مراحل تطوير ميثاق السلوك الدولي، أعرب بعض الدول عن مخاوف من أن يشترك بلد في ميثاق السلوك الدولي ويستغله لـ «تبرير» أو برنامج صواريخه الباليستية أو إضفاء الشرعية عليه. وللحؤول دون مثل هذا العمل تقرر إدراج الصيغة القائلة إن «تنفيذ إجراءات بناء الثقة المذكورة أعلاه لا تصلح كمبرر للبرامج التي تنطبق عليها إجراءات بناء الثقة هذه»^(٣٦). وفي غياب قواعد أو وثائق مقبولة عموماً وتسم حيازة الصواريخ الباليستية بأنها غير مبررة، فإن منطق هذا الحكم قابل للجدل.

VI خلاصات

في نهاية التسعينيات تقريباً، وصفت الجهود الدولية لمنع انتشار الصواريخ الباليستية بأنها «قضية خاسرة»^(٣٧). وفي سنة ١٩٩٩ أبرز الأمين العام للأمم المتحدة الحاجة إلى قواعد متفاوض بشأنها بين أطراف متعددة لمكافحة انتشار الصواريخ الباليستية^(٣٨). وبدا غير محتمل وقتذاك أن توضع وثيقة متعددة الأطراف تتعامل مع حظر انتشار الصواريخ الباليستية موضع تنفيذ بعد ثلاث سنوات. وقد أحدث ميثاق السلوك الدولي تغييراً نوعياً، لكن يجب أن يوصف في التحليل النهائي بأنه نجاح مشروط.

وإذا أخذت في الاعتبار الظروف الخاصة التي أحاطت بعملية جعل ميثاق السلوك الدولي متعدد الأطراف، فإن الأمر اللافت هو أن أكثر من ٩٠ دولة اشتركت فيه بسرعة كبيرة - وانضمت إلى المبادرة قرابة ٦٠ دولة غير منضوية تحت نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ ومع ذلك، فإن هذا العدد يمثل فقط نصف دول العالم. والأهم من عدد الدول التي انضمت إلى ميثاق السلوك الدولي هو أن أغلبية الدول التي كانت مشاركتها مرغوباً فيها على نحو خاص لم تنضم، والاستثناء الوحيد هو ليبيا. ولم تنضم إلى ميثاق السلوك الدولي أي من الدول المعروفة بأنها تسعى إلى حيازة قدرة على بناء

(٣٦) في كلتا صيغتي هلسنكي وأوتاوا لمسودة ميثاق السلوك الدولي كان عنوان هذا القسم «إجراءات بناء الثقة». ولكن الصيغة التي تم تبنيها في لاهاي تشير إلى «إجراءات الشفافية»، ربما كمبادرة تجاه تلك الدول التي لم ترغب في تضمين إجراءات بناء ثقة.

R. Speier, «Can the Missile Technology Control Regime be Repaired?», in: J. Cirincione, ed., (٣٧) *Repairing the Regime: Preventing the Spread of Weapons of Mass Destruction* (New York: Routledge, 2000), p. 205.

United Nations, «Secretary-General Stresses Need for Multilaterally Negotiated Norms against (٣٨) Development of Missiles», Press Release SG/SM/6960, 15 April 1999.

صواريخ باليستية طويلة المدى - الهند وإيران والعراق وإسرائيل وكوريا الشمالية وباكستان. ولهذا السبب لا توجد حتى الآن قواعد شاملة من أجل عمليات نقل مسؤولة لتكنولوجيا الصواريخ والتي تنطبق على حائزي تكنولوجيا ما زالوا خارج نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ. وفي الإمكان التساؤل عما إذا كانت مرحلة جعل ميثاق السلوك الدولي متعدد الأطراف، وهي مرحلة أشمل وأطول وتتضمن مفاوضات رسمية على أساس الإجماع، قد أفنعت بعضاً من تلك الدول بالانضمام. وبالنسبة إلى دول كثيرة، لم يكن ميثاق السلوك الدولي يعتبر الجواب النهائي لمشكلة انتشار الصواريخ الباليستية، وإنما مجرد خطوة أولى. إنه خطوة أولى أظهرت بصورة وافية القضايا التي تتعين معالجتها في مساع مستقبلية.

الملحق رقم ١٨ - ب
مدونة السلوك الدولية
لمنع انتشار الصواريخ الباليستية

لاهاي، ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢

الديباجة

إن الدول الموقّعة:

إذ تؤكد من جديد التزامها بميثاق الأمم المتحدة؛

وإذ تؤكد أهمية دور الأمم المتحدة ومسؤوليتها في مجال السلام والأمن الدوليين؛

وإذ تستذكر القلق الشائع من انتشار أسلحة دمار شامل ووسائل إيصالها؛

وإذ تدرك التحديات الأمنية الإقليمية والدولية المطردة الناشئة، من بين أمور

أخرى، من الانتشار المستمر لأنظمة الصواريخ الباليستية القادرة على إيصال أسلحة

دمار شامل؛

وإذ تسعى لتوطيد أمن الدول كافة بتعزيز الثقة المتبادلة من خلال تنفيذ إجراءات

سياسية ودبلوماسية؛

وإذ تأخذ في حسابها الاعتبارات الأمنية الإقليمية والوطنية؛

وإذ تعتقد أن ميثاق السلوك الدولي لمكافحة انتشار الصواريخ الباليستية يساهم في

عملية تقوية الترتيبات الأمنية الوطنية والدولية وأهداف وأليات نزع السلاح وحظر

الانتشار؛

وإذ تقدر أن الدول الموقّعة قد ترغب في درس المشاركة في إجراءات تعاون في

ما بينها لهذا الغرض؛

١ - تتبنى هذا الميثاق للسلوك الدولي لمكافحة انتشار الصواريخ الباليستية (بشار إليه في ما يلي بـ«الميثاق»);

٢ - تعتمزم أن تحترم المبادئ التالية:

(أ) الإقرار بالحاجة الشاملة إلى منع وكبح انتشار أنظمة الصواريخ الباليستية القادرة على إيصال أسلحة دمار شامل والحاجة إلى مواصلة ملاحقة مساع دولية ملائمة، بما في ذلك من خلال الميثاق؛

(ب) الإقرار بأهمية تقوية أليات متعددة الأطراف لنزع السلاح وحظر الانتشار وكسب التزام أوسع بهذه الآليات؛

(ج) الإقرار بأن الالتزام بمراقبة الأسلحة الدولية ونزع السلاح وقواعد حظر الانتشار والامتنال لها يساعدان في بناء الثقة في ما يتعلق بالنيات السلمية للدول؛

(د) الإقرار بأن المشاركة في هذا الميثاق طوعي ومفتوح أمام الدول كلها؛

(هـ) تأكيد التزامها بإعلان الأمم المتحدة بشأن التعاون الدولي في استكشاف الفضاء الخارجي واستغلاله لما فيه منفعة ومصصلحة للدول كافة آخذة في الحسبان الخاص حاجات الدول النامية، والذي اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة (القرار ١٢٢/٥١ في ١٣/١٢/١٩٩٦)؛

(و) الإقرار بأن لا ينبغي استبعاد دول من استخدام منافع الفضاء لأغراض سلمية، لكن يجب عليها، وهي إذ تجني مثل هذه المنافع وتدير تعاوناً ذا صلة، ألا تساهم في انتشار صواريخ باليستية قادرة على إيصال أسلحة دمار شامل؛

(ز) الإقرار بأن لا ينبغي استخدام برامج مركبات إطلاق فضائية في التستر على برامج صواريخ باليستية؛

(ح) الإقرار بضرورة إجراءات شفافية ملائمة بشأن برامج الصواريخ الباليستية وبرامج مركبات الإطلاق الفضائية بهدف زيادة الثقة والعمل على إنجاح حظر انتشار الصواريخ الباليستية وتكنولوجيا الصواريخ الباليستية؛

٣ - تعتمزم تنفيذ الإجراءات العامة التالية:

(أ) تصديق أو الانضمام أو على نحو آخر الالتزام بـ:

معاهدة المبادئ التي تحكم أنشطة الدول في استكشاف الفضاء الخارجي واستغلاله، بما فيه القمر وأجرام سماوية أخرى (١٩٦٧)؛

معاهدة المسؤولية الدولية عن ضرر تسببه أجسام فضائية (١٩٧٢)، و

معاهدة تسجيل أجسام تطلق إلى الفضاء الخارجي (١٩٧٥)؛

(ب) كبح ومنع انتشار الصواريخ الباليستية القادرة على إيصال أسلحة دمار شامل،

على المستوى العالمي والمستوى الإقليمي على السواء، من خلال مساع متعددة الأطراف وثنائية ووطنية؛

(ج) ممارسة أقصى قدر ممكن من الضبط في تطوير واختبار ونشر صواريخ باليستية قادرة على إيصال أسلحة دمار شامل، بما في ذلك حيثما أمكن، تقليص المقتنيات الوطنية من مثل هذه الصواريخ، وذلك في مصلحة السلام والأمن العالميين والإقليميين؛

(د) ممارسة اليقظة اللازمة في درس تقديم مساعدة إلى برامج إطلاق مركبات فضائية في أي بلد آخر لمنع مساهمتها في أنظمة إيصال أسلحة دمار شامل، آخذة في الاعتبار احتمال استخدام مثل هذه البرامج في التستر على برامج صواريخ باليستية؛

(هـ) عدم المساهمة في أي برنامج لصواريخ باليستية أو عدم دعم هذا البرنامج أو مساعدته في بلدان قد تكون منخرطة في تطوير أو حيازة أسلحة دمار شامل بما يخالف قواعد وضعتها معاهدات دولية لنزع السلاح وحظر الانتشار وتلتزم بها هذه الدول؛

٤ - تعتمزم تنفيذ ما يلي:

(أ) إجراءات الشفافية على الوجه التالي، مع درجة ملائمة وكافية من التفصيل لزيادة الثقة والعمل على إنجاح حظر انتشار الصواريخ الباليستية القادرة على إيصال أسلحة دمار شامل:

(i) في ما يتعلق ببرامج الصواريخ الباليستية:

تقديم تصريح سنوي فيه ملخص لسياساتها تجاه الصواريخ الباليستية.

قد تكون الأمثلة على الانفتاح في أسئلة كهذه معلومات مناسبة عن أنظمة صواريخ باليستية ومواقع إطلاق (- اختبار) أنظمة صواريخ باليستية؛

تقديم معلومات سنوية عن عدد الصواريخ الباليستية التي أطلقت خلال السنة السابقة والفئة النوعية لهذه الصواريخ، كما أعلنت وفقاً لآلية الإشعار قبل الإطلاق المشار إليها أدناه، في (iii)؛

(ii) في ما يتعلق ببرامج مركبات إطلاق فضائية غير قابلة للاستعادة، ومطابقة لمبادئ السرية التجارية والاقتصادية:

تقديم تصريح سنوي فيه ملخص لسياساتها تجاه مركبات الإطلاق الفضائية ومواقع الإطلاق (- الاختبار) الأرضية؛

تقديم معلومات سنوية عن عدد مركبات الإطلاق الفضائية التي أطلقت في السنة السابقة وعن فئتها النوعية، كما أعلنت وفقاً لأولية الإشعار قبل الإطلاق المشار إليها أدناه، في (iii)؛

التفكير، على أساس طوعي (بما في ذلك درجة الدخول المسموح به) في دعوة مراقبين دوليين إلى مواقع الإطلاق (- الاختبار) الأرضية الخاصة بها؛
(iii) في ما يتعلق ببرامجها المتعلقة بالصواريخ الباليستية ومركبات الإطلاق الفضائية :

تبادل الإشعارات بشأن عمليات الإطلاق واختبارات الطيران الخاصة بالصواريخ الباليستية ومركبات الإطلاق الفضائية التابعة لها. وينبغي أن تشمل هذه الإشعارات على معلومات من قبيل الفئة النوعية للصاروخ الباليستي أو مركبة الإطلاق الفضائية، والفترة المتاحة للإشعار بالإطلاق المقرر، ومنطقة الإطلاق والاتجاه المقصود؛
(ب) في وسع الدول الموقعة، كما تسمح الظروف وعلى أساس طوعي، وضع إجراءات شفافية ثنائية أو إقليمية، بالإضافة إلى الإجراءات المذكورة أعلاه.
(ج) تنفيذ إجراءات بناء الثقة المشار إليها أعلاه لا يصلح كمبرر للبرامج التي تنطبق هذه الإجراءات عليها.

٥ - جوانب تنظيمية

تعزم الدول الموقعة على:

(أ) عقد اجتماعات منتظمة، سنوياً أو غير ذلك بحسب اتفاق الدول الموقعة؛
(ب) اتخاذ القرارات كافة، الجوهرية والإجرائية، بإجماع الدول الموقعة الحاضرة؛
(ج) استخدام هذه الاجتماعات لتعريف ومراجعة وتطوير أجهزة الميثاق، وذلك بطرق من مثل:

- وضع إجراءات تتعلق بتبادل الإشعارات ومعلومات أخرى في إطار الميثاق؛
- وضع أولية ملائمة للحل الطوعي لمسائل تنشأ من تصريحات وطنية و/أو مسائل تتعلق ببرامج صواريخ باليستية و/أو برامج إطلاق مركبات فضائية؛
- تسمية دولة موقعة لتعمل كنقطة اتصال مركزية فورية لجمع وتوزيع عروض إجراءات بناء ثقة، وتلقي وإعلان توقيع دول إضافية، ومهمات أخرى تتفق عليها الدول الموقعة؛
- وطرق أخرى قد تتفق عليها الدول الموقعة، بما فيها إدخال تعديلات محتملة على الميثاق.

المصدر : Dutch Ministry of Foreign Affairs, 'The Code', available at URL <http://www.minbuza.nl/default.asp?CMS_ITEM=MBZ460166> . A list of subscribing states is also available at URL <http://www.minbuza.nl/default.asp?CMS_ITEM=MBZ460166> .

تزييلان

تذييل رقم أ. الحدّ من التسليح واتفاقات نزع الأسلحة

تذييل رقم ب. جدول زمني لأحداث العام ٢٠٠٢

تذييل رقم أ

الحدّ من التسلح واتفاقات نزع الأسلحة

ننّ بوديل
كوني وول

ملاحظات

١ - الاتفاقيات مدرجة في قائمة بحسب التاريخ الذي تم فيه تبنّيها أو توقيعها أو عرضها للتوقيع (اتفاقيات متعددة الأطراف) أو وقّعت (اتفاقيات ثنائية)؛ والتاريخ الذي دخلت فيه حيز التنفيذ وتحددت فيه أيضاً الجهة المودعة لديها المعاهدات المتعددة الأطراف. والمعلومات هي كما كانت في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ إلا إذا ذكر غير ذلك: حيثما تصبح المعلومات المؤكدة عن أطراف جدد متاحة في مطلع سنة ٢٠٠٣، تذكر أسماء تلك الأطراف بحرف مائل، يليها ملاحظات تفيد بالتواريخ التي أصبحت فيها أطرافاً.

٢ - المصدر الرئيسي للمعلومات هو القوائم بالدول الموقّعة والأطراف كما قدمتها الجهات المودعة لديها المعاهدات.

٣ - بالنسبة إلى معاهدات رئيسية قليلة، ذُكرت في ملاحظات تحت قائمة الأطراف الأجزاء الجوهرية لأهم التحفظات والتصريحات و/أو البيانات التفسيرية المدلى بها بصدد توقيع دولة أو تصديقها أو انضمامها أو خلافتها (succession).

٤ - الدول المدرجة في قائمة صادقت أو انضمت أو خلفت على الاتفاقيات. وفي بعض الأحيان، تدلي أقاليم سابقة غير متمتعة بالحكم الذاتي، عند حصولها

على الاستقلال، بيانات عامة تفيد بمواصلة الالتزام بجميع الاتفاقيات التي أبرمتها القوة الاستعمارية السابقة. ويدرج هذا الملحق في القائمة كأطراف فقط تلك الدول الجديدة التي تكون قد أدلت بتصريح غير متنازع عليه بشأن مواصلة الالتزام أو أخطرت الجهة المودعة لديها الاتفاقيات بخلافها.

٥ - أكد الاتحاد الروسي، الذي تشكل في سنة ١٩٩١ كدولة مستقلة، مواصلة الالتزام بالواجبات الدولية التي كانت للاتحاد السوفياتي. ولكي تصبح الجمهوريات السوفياتية السابقة الأخرى، التي شكلت في سنة ١٩٩١ كدول مستقلة ذات سيادة، دولاً موقعة/ أطرافاً، قامت على التوالي بتوقيع الاتفاقيات وتصديقها أو الانضمام إليها.

٦ - انقسمت تشيكوسلوفاكيا إلى دولتين، جمهورية التشيك وسلوفاكيا، في سنة ١٩٩٣. وخلفت كلتا الدولتين على الاتفاقيات المدرجة في هذا الملحق والتي كانت تشيكوسلوفاكيا طرفاً فيها.

٧ - انقسمت جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية (SFRY) إلى دول عدة في فترة ١٩٩١ - ١٩٩٢. ووفقاً للمعلومات الصادرة عن الجهات المودعة لديها الاتفاقيات، فإن «يوغوسلافيا» مدرجة في قائمة الاتفاقيات التي كانت SFRY (يوغوسلافيا السابقة) قد وقعتها أو صدقتها. و«يوغوسلافيا FRY» مدرجة في قائمة أي اتفاقية انضمت إليها جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (FRY). وفي ٤ شباط/فبراير ٢٠٠٣ غير اسم البلد إلى صربيا ومونتينيغرو.

٨ - تايوان المذكورة كطرف في الاتفاقيات التي صادقت عليها، رغم أن بعض الأمم لا تعترف بها كدولة ذات سيادة.

٩ - في أيار/مايو ٢٠٠٢ نالت جمهورية تيمور الشرقية الإندونيسية استقلالها وفي ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، غير اسم البلد إلى تيمور - لست (Timer-Leste)، وهو مدرج باسمه الجديد في قائمة جميع الاتفاقيات التي هو طرف فيها أو موقع عليها.

١٠ - إن الاتفاقيات المتعددة الأطراف المدرجة في هذا الملحق معروضة أمام جميع الدول للتوقيع أو التصديق أو الانضمام أو الخلافة، إلا إذا ذكر خلاف ذلك.

١١ - في المسرد الوارد في صدر هذا الجزء تظهر قائمة كاملة بالدول الأعضاء في الأمم المتحدة مع السنة التي أصبحت فيها هذه الدول أعضاء. وليست جميع الدول المدرجة في هذا الملحق أعضاء في الأمم المتحدة.

بروتوكول تحريم استخدام غازات خانقة أو سامة أو غازات أخرى
في الحرب، وتحريم طرائق المحاربة الجرثومية (بروتوكول جنيف)

وقع في جنيف في ١٧ حزيران/يونيو ١٩٢٥؛ أصبح نافذاً في ٨ شباط/فبراير ١٩٢٨؛
الجهة المودعة: الحكومة الفرنسية

يعلن البروتوكول أن الأطراف توافق على الالتزام بتحريم استخدام هذه الأسلحة في الحرب.

الأطراف (١٣٣): أفغانستان، ألبانيا، الجزائر،^(١) أنغولا،^(١) أنتيغوا وباربودا، الأرجنتين، أستراليا، النمسا، البحرين،^(١) بنغلادش،^(١) باربادوس، بيلاروسيا، بلجيكا، بنين، بوتان، بوليفيا، البرازيل، بلغاريا، بوركينافاسو، كمبوديا،^(١) الكاميرون، كندا، كيب فيردي، جمهورية إفريقيا الوسطى، التشيلي، الصين،^(١) ساحل العاج، كوبا، قبرص، جمهورية التشيك، الدانمرك، جمهورية الدومينيكان، الإكوادور، مصر، غينيا الاستوائية، إستونيا، إثيوبيا، فيجي،^(١) فنلندا، فرنسا، غامبيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا - بيساو، المقر البابوي، هنغاريا، أيسلندا، الهند،^(١) إندونيسيا، إيران، العراق،^(١) أيرلندا، إسرائيل،^(٢) إيطاليا، جاميكا، اليابان، الأردن،^(٣) كينيا، كوريا (الشمالية)،^(١) كوريا (الجنوبية)،^(١) الكويت، لاوس، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا،^(١) لختنشتاين، لتوانيا، لوكسمبورغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، المالديف، مالطا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا،^(١) النرويج، باكستان،^(١) بنما، بابوا غينيا الجديدة،^(١) الباراغواي، البيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال،^(١) قطر، رومانيا، روسيا، رواندا، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوشيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سلوفاكيا، جزر سليمان، جنوب إفريقيا، إسبانيا، سريلانكا، السودان، سويسرا، السويد، سوازيلاند، سوريا، تنزانيا، تايلند، توغو، تونغغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، المملكة المتحدة،^(٤) الولايات المتحدة،^(٤) فنزويلا، فيتنام،^(١) اليمن، يوغوسلافيا،^(١)

دول وقعت لكن لم تصدق: السلفادور.

^(١) البروتوكول ملزم لهذه الدولة فقط في ما يتعلق بدول وقعت وصدقت أو انضمت إليه. ويتوقف البروتوكول عن إلزام هذه الدول في ما يتعلق بأي دولة معادية تتخلى قواتها المسلحة أو حلفاؤها عن احترام المحظورات المعلنة فيه.

^(٢) البروتوكول ملزم لإسرائيل فقط في ما يتعلق بدول وقعت أو صدقت أو انضمت إليه. ويتوقف البروتوكول عن إلزام إسرائيل في ما يتعلق بأي دولة معادية تتخلى قواتها المسلحة أو قوات حلفائها المسلحة أو القوات النظامية أو غير النظامية أو مجموعات أو أفراد تعمل انطلاقاً من أراضيها، عن احترام المحظورات التي هي هدف البروتوكول.

^(٣) يتعهد الأردن باحترام الواجبات الواردة في البروتوكول في ما يتعلق بدول تعهدت بالتزامات مماثلة. وليس ملزماً بالبروتوكول في ما يتعلق بدول لا تحترم قواتها المسلحة، النظامية أو غير النظامية، أحكام البروتوكول.

(٤) يتوقف البروتوكول عن إلزام هذه الدولة بما له علاقة باستخدام غازات خانقة وسامة أو غازات أخرى في الحرب، واستخدام جميع السوائل أو المواد أو الأدوات المماثلة، في ما يتعلق بأي دولة معادية إذا تخلت هذه الدولة أو أي من حلفائها عن احترام المحظورات المعلنة في البروتوكول.

معاهدة التعاون في الأمور الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وللدفاع الذاتي الجماعي بين دول أوروبا الغربية (معاهدة بروكسل)

وُقعت في بروكسل في ١٧ آذار/مارس ١٩٤٨؛ أصبحت نافذة في ٢٥ آب/أغسطس ١٩٤٨؛ الجهة المودعة: الحكومة البلجيكية

تنص المعاهدة على تعاون وثيق بين الأطراف في المجالات السياسية والعسكرية والاقتصادية.

الأطراف (٧): الأطراف الأصلية: بلجيكا، فرنسا، لوكسمبورغ، هولندا، المملكة المتحدة

انضمت ألمانيا وإيطاليا من خلال بروتوكولات ١٩٥٤.

انظر أيضاً معاهدة وبروتوكولات بروكسل (١٩٥٤) المعدلة.

اتفاقية منع ومعاقبة جريمة الإبادة الجماعية (معاهدة الإبادة الجماعية)

تبنتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في باريس في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٨؛ أصبحت نافذة في ١٢ كانون الثاني/يناير ١٩٥١؛ الجهة المودعة: الجمعية العامة للأمم المتحدة

بموجب المعاهدة يُعلن أي تكليف بأعمال يراد بها تدمير كامل أو جزئي لمجموعة وطنية أو إثنية أو عرقية أو دينية بأنه جريمة يعاقب عليها القانون الدولي.

الأطراف (١٣٤): أفغانستان، ألبانيا، الجزائر،* أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين،* أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، أرخبيل البهاماس، البحرين،* بنغلادش،* باربادوس، بيلاروسيا،* بلجيكا، بليز، البوسنة والهرسك، البرازيل، بلغاريا،* بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، كندا، التشيلي، الصين،* كولومبيا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، كوستاريكا، ساحل العاج، كرواتيا، كوبا، قبرص، جمهورية التشيك، الدانمرك، الإكوادور، مصر، السلفادور، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، الغابون، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، هايتي، هندوراس، هنغاريا،* أيسلندا، الهند،* إيران، العراق، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جاميكا، الأردن، كازاخستان، كوريا (الشمالية)، كوريا (الجنوبية)، الكويت،

قرغيزستان، لاوس، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، لختنشتاين، لتوانيا، لوكسمبورغ، مقدونيا (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً)، ماليزيا،* المالديف، مالي، المكسيك، مولدوفا، موناكو، منغوليا،* المغرب،* موزمبيق، ميانمار (بورما)،* ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النرويج، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، الباراغواي، البيرو، الفلبين،* بولندا،* البرتغال،* رومانيا،* روسيا،* وَاَندَا،* سانت فنسنت وجريناديز، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيشل، سنغافورة،* سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب إفريقيا، إسبانيا،* سريلانكا، السويد، سويسرا، سوريا، تنزانيا، توغو، تونغَا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، المملكة المتحدة، أوكرانيا،* الأوروغواي، الولايات المتحدة،* أوزباكستان، فنزويلا،* فيتنام،* اليمن،* يوغوسلافيا،* زيمبابوي.

* بتحفظ و / أو تصريح.

الأطراف الموقَّعة لكن غير المصدِّقة: بوليفيا، جمهورية الدومينيكان.

اتفاقية جنيف الرابعة الخاصَّة بحماية المدنيين في زمن الحرب

وقَّعت في جنيف في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩؛ أصبحت نافذة في ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٥٠؛ الجهة المودعة: المجلس الاتحادي السويسري.

تضع الاتفاقية قواعد لحماية المدنيين في مناطق تشملها الحرب وفي مناطق محتلة. الأطراف (١٩٠): أفغانستان، ألبانيا،* الجزائر، أندورا، أنغولا،* أنتيغوا وباربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا،* النمسا، أذربيجان، أرخبيل الباهاماس، البحرين، بنغلادش، باربادوس،* بيلاروسيا، بلجيكا، بليز، بنين، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بتسوانا، البرازيل، بروناي دار السلام، بلغاريا،* بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكامبيرون، كندا، كيب فيردي، جمهورية إفريقيا الوسطى، تشاد، التشيلي، الصين،* كولومبيا، جزر القمر، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جزر كوك، كوستاريكا، ساحل العاج، كرواتيا، كوبا، قبرص، جمهورية التشيك،* الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، جمهورية الدومينيكان، الإكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الإستوائية، إستونيا، إرتريا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، الغابون، غامبيا، جورجيا، ألمانيا،* غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو،* غويانا، هايتي، المقر البابوي، هندوراس، هنغاريا،* أيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران،* العراق، أيرلندا، إسرائيل،* إيطاليا، جاميكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، كيريباتي، كوريا (الشمالية)،* كوريا (الجنوبية)،* الكويت،* قرغيزستان، لاوس، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، لختنشتاين، لتوانيا، لوكسمبورغ، جمهورية

مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً،* مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، المالديف، مالي، مالطا، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا، مولدوفا، موناكو، منغوليا، المغرب، موزمبيق، ميانمار (بورما)، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان،* بالاو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، الباراغواي، البيرو، الفلبين، بولندا،* البرتغال،* قطر، رومانيا،* روسيا،* وَاَندا، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوشيا، سانت فنسنت وجريناديز، ساموا (الغربية)، سان مارينو، ساو تومي وبرينسيب، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيشل، سيراليون، سنغافورة،* سلوفاكيا،* سلوفينيا، جزر سليمان، الصومال، جنوب إفريقيا، إسبانيا، سريلانكا، السودان، سورينام،* سوازيلاند، السويد، سويسرا، سوريا، طاجيكستان، تنزانيا، تايلند، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمنستان، توفالو، أوغندا، المملكة المتحدة، أوكرانيا،* الإمارات العربية المتحدة، الأوروغواي،* الولايات المتحدة،* أوزباكستان، فانواتو، فنزويلا، فيتنام،* اليمن،* يوغوسلافيا،* زامبيا، زيمبابوي.

* بتحفظ و / أو تصريح.

في سنة ١٩٨٩ أبلغت منظمة التحرير الفلسطينية (م ت ف) إلى الدولة المودعة أنها قررت الالتزام باتفاقيات جنيف الأربع وبروتوكولي ١٩٧٧.

انظر أيضاً البروتوكول ١ والبروتوكول ٢ (١٩٧٧).

معاهدة التعاون الاقتصادي والاجتماعي والثقافي والدفاع الذاتي
الجماعي بين دول أوروبا الغربية (معاهدة بروكسيل المعدلة)؛
بروتوكولات لمعاهدة بروكسيل ١٩٤٨ (اتفاقيات باريس)

وقعت في باريس في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٥٤؛ أصبحت نافذة في ٦ أيار/مايو ١٩٥٥؛ الجهة المودعة: الحكومة البلجيكية.

عدّلت اتفاقية بروكسيل لسنة ١٩٤٨ بأربعة بروتوكولات قامت بتعديل النص الأصلي لتأخذ في الحسبان تطورات سياسية وعسكرية في أوروبا، ولتسمح لجمهورية ألمانيا الاتحادية (ألمانيا الغربية) وإيطاليا بأن تصبحا طرفين في مقابل فرض ضوابط على أسلحة ألمانيا ومستويات قوتها (ألغيت، ما عدا ما يخص أسلحة الدمار الشامل، في سنة ١٩٨٤). وأنشئ اتحاد أوروبا الغربية (WELU) من خلال معاهدة بروكسيل المعدلة. والمعاهدة تحوي التزاماً بدفاع جماعي عن أعضائها.

أعضاء اتحاد أوروبا الغربية: بلجيكا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، إيطاليا، لوكسمبورغ، هولندا، البرتغال، إسبانيا، المملكة المتحدة.

معاهدة المنطقة القطبية الجنوبية

وقعت في واشنطن، دي سي، في ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٩؛ أصبحت نافذة في ٢٣ حزيران/يونيو ١٩٦١؛ الجهة المودعة: الحكومة الأمريكية.

تعلن أن المنطقة القطبية الجنوبية منطقة تُستخدم حصراً لأغراض سلمية. وتحرم أي إجراء ذي طبيعة عسكرية في المنطقة القطبية الجنوبية، مثل إقامة قواعد وتحصينات عسكرية، وتنفيذ مناورات عسكرية أو اختبار أي نوع من الأسلحة. وتحظر المعاهدة أي تفجير نووي وكذلك التخلص من نفايات مشعة في المنطقة القطبية الجنوبية.

وطبقاً للمادة ٩، تُعقد اجتماعات تشاورية في فترات منتظمة لتبادل معلومات ومشاورات بشأن أمور تتعلق بالمنطقة القطبية الجنوبية، وكذلك للتوصية بإجراءات حكومية تعزيزاً لمبادئ المعاهدة وأهدافها.

المعاهدة رهن التصديق من قبل الدول الموقعة ومفتوحة أمام انضمام الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أو دول أخرى مدعوة إلى الانضمام مع الموافقة على انضمام جميع الأطراف إلى المشاركة في الاجتماعات التشاورية المنصوص عليها في المادة ٩.

الأطراف (٤٥): الأرجنتين، + أستراليا، + النمسا، بلجيكا، + البرازيل، + بلغاريا، كندا، التشيلي، + الصين، + كولومبيا، كوبا، جمهورية التشيك، الدانمرك، الإكوادور، + إستونيا، فنلندا، + فرنسا، + ألمانيا، + اليونان، غواتيمالا، هنغاريا، الهند، + إيطاليا، + اليابان، + كوريا (الشمالية)، كوريا (الجنوبية)، + هولندا، + نيوزيلندا، + النرويج، + بابوا غينيا الجديدة، + البيرو، + بولندا، + رومانيا، روسيا، + سلوفاكيا، جنوب إفريقيا، + إسبانيا، + السويد، + سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة، + أوكرانيا، الأوروغواي، + الولايات المتحدة، + فنزويلا.

+ طرف مؤهل للمشاركة في الاجتماعات التشاورية.

في سنة ١٩٩٨ سرى مفعول البروتوكول الخاص بمعاهدة المنطقة القطبية الجنوبية والمتعلق بالحماية البيئية (بروتوكول مدريد ١٩٩١).

معاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الغلاف الجوي

وفي الفضاء الخارجي وتحت الماء (معاهدة حظر التجارب الجزئية، PTBT)

وقعتها في موسكو ثلاثة أطراف أصلية في ٥ آب/أغسطس ١٩٦٣، وعرضت لتوقيعها دول أخرى في لندن وموسكو وواشنطن، دي سي، في ٨ آب/أغسطس ١٩٦٣؛ أصبحت نافذة في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٦٣؛ الجهات المودعة: الحكومات البريطانية والأمريكية والروسية.

تحرم المعاهدة تنفيذ أي تفجير اختباري لسلح نووي آخر: (أ) في الغلاف الجوي، وراء حدوده، بما فيها الفضاء الخارجي، أو تحت المياه، بما فيها المياه الإقليمية أو أعالي البحار؛ و(ب) في أي بيئة أخرى إذا سبب تفجير كهذا حطاماً إشعاعياً يمثل خارج الحدود الإقليمية للدولة التي يجري التفجير تحت سلطتها أو سيطرتها.

الأطراف (١٢٥): أفغانستان، أنتيغوا وباربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أرخبيل الباهاماس، بنغلادش، بيلاروس، بلجيكا، بنين، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بتسوانا، البرازيل، بلغاريا، كندا، كيب فيردي، جمهورية إفريقيا الوسطى، تشاد، التشيلي، كولومبيا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، كوستاريكا، ساحل العاج، كرواتيا، قبرص، جمهورية التشيك، الدانمرك، جمهورية الدومينيكان، الإكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، فيجي، فنلندا، الغابون، غامبيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا - بيساو، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران، العراق، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جاميكا، اليابان، الأردن، كينيا، كوريا (الجنوبية)، الكويت، لاوس، لبنان، ليبيريا، ليبيا، لوكسمبورغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، مالطا، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، ميانمار (بورما)، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، البيرو، الفلبين، بولندا، رومانيا، روسيا، رواندا، ساموا (الغربية)، سان مارينو، السنغال، سيشل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب إفريقيا، إسبانيا، سريلانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، سوري، تايوان، تنزانيا، تايلاند، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الأوروغواي، الولايات المتحدة، فنزويلا، اليمن، يوغوسلافيا، زامبيا.

الأطراف التي وقّعت ولم تصدّق: الجزائر، بوركينا فاسو، بوروندي، الكاميرون، إثيوبيا، هايتي، مالي، باراغواي، البرتغال، الصومال.

المعاهدة بشأن المبادئ المنظمة لأنشطة الدول في استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي، بما فيه القمر وأجرام سماوية أخرى (معاهدة الفضاء الخارجي)

عُرِضت للتوقيع في لندن وموسكو وواشنطن، دي سي، في ٢٧ كانون الثاني/يناير ١٩٦٧؛ أصبحت نافذة في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٦٧؛ الجهات المودّعة: الحكومات البريطانية والروسية والأمريكية.

تحظر المعاهدة وضع أي أجسام تحمل أسلحة نووية في المدار المحيط بالأرض أو وضع أي نوع آخر من أسلحة الدمار الشامل، ونصب مثل هذه الأسلحة على أجرام

سماوية أو تركيزها في الفضاء الخارجي بأي طريقة أخرى. ويُمنع أيضاً إقامة قواعد ومنشآت وتحصينات عسكرية، واختبار أي نوع من الأسلحة، وإجراء مناورات عسكرية على أجرام سماوية.

الأطراف (١٠٣): أفغانستان، الجزائر، أنتيغوا وباربودا، الأرجنتين، أستراليا، النمسا، أرخبيل الباهاماس، بنغلادش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بنين، البرازيل، بروناي دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، كندا، التشيلي، الصين، كوبا، قبرص، جمهورية التشيك، الدانمرك، جمهورية الدومينيكان، الإكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، فيجي، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، غينيا-بيساو، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، العراق، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جمايكا، اليابان، كازاخستان، كينيا، كوريا (الجنوبية)، الكويت، لاوس، لبنان، ليبيا، مدغشقر، مالي، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، ميانمار (بورما)، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، النيجر، نيجيريا، النرويج، باكستان، بابوا غينيا الجديدة، البيرو، بولندا، البرتغال، رومانيا، روسيا، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوشيا، سانت فينسنت وغرينادين، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، سيشل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، جزر سليمان، جنوب إفريقيا، إسبانيا، سريلانكا، السويد، سوازيلند، سويسرا، سوريا، تايوان، تايلاند، توغو، تونغ، تونس، تركيا، أوغندا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الأوروغواي، الولايات المتحدة، فنزويلا، فيتنام، اليمن، زامبيا.

الأطراف التي وقَّعت لكنها لم تصدق: بوليفيا، بتسوانا، بوروندي، الكاميرون، جمهورية إفريقيا الوسطى، كولومبيا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، إثيوبيا، غامبيا، غانا، غوايانا، هايتي، المقر البابوي، هندوراس، إيران، الأردن، ليسوتو، لوكسمبرغ، ماليزيا، نيكاراغوا، بنما، الفلبين، رَوَّاندا، الصومال، ترينيداد وتوباغو، يوغوسلافيا.

معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا الجنوبية ومنطقة الكاريبي (معاهدة تلاتيلوكو)

عُرِضت المعاهدة الأصلية للتوقيع في مكسيكو، المنطقة الفدرالية، في ١٤ شباط/فبراير ١٩٦٧؛ أصبحت نافذة في ٢٢ نيسان/أبريل ١٩٦٨. عدلت المعاهدة في سنة ١٩٩٠ وسنة ١٩٩١ وسنة ١٩٩٢؛ الجهة المودعة: الحكومة المكسيكية.

تحظر المعاهدة على بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي اختبار أي سلاح نووي أو إنتاجه أو حيازته بأي وسيلة وكذلك تحظر تلقي أي سلاح نووي وتخزينه ونشره وحيازته بأي شكل من الأشكال.

وينبغي للأطراف إبرام اتفاقيات مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية من أجل تطبيق

إجراءات وقائية على أنشطتها النووية. وللكوالة السلطة الحصرية لإجراء عمليات تفتيش خاصة.

المعاهدة معروضة للتوقيع من قبل جميع الدول المستقلة في المنطقة.

بمقتضى البروتوكول الإضافي ١ تتعهد الدول التي لها أراض ضمن المنطقة (فرنسا، هولندا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة) بتطبيق قانون إزالة الأسلحة النووية العسكرية على هذه الأراضي.

وبمقتضى البروتوكول الإضافي ٢ تتعهد الدول النووية المعترف بها (الصين، فرنسا، روسيا (الاتحاد السوفياتي إبان توقيع البروتوكول)، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة) باحترام قانون إزالة الأسلحة النووية العسكرية لأمريكا اللاتينية وعدم المساهمة في أعمال تنطوي على خرق للمعاهدة وعدم استخدام أسلحة نووية أو التهديد باستخدامها ضد أطراف المعاهدة.

الأطراف في المعاهدة الأصلية (٣٣): أنتيغوا وباربودا، الأرجنتين، أرخبيل الباهاماس، باربادوس، بليز، بوليفيا، البرازيل، التشيلي، كولومبيا، كوستاريكا، كوبا، الدومينيك، جمهورية الدومينيكان، الإكوادور، السلفادور، غرينادا، غواتيمالا، غوايانا، هايتي، هندوراس، جاميكا، المكسيك، نيكاراغوا، بنما، الباراغواي، البيرو، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوشيا، سانت فينسنت والغرينادينز، سورينام، ترينيداد وتوباغو، الأوروغواي، فنزويلا.

تعديلات صدقتها: الأرجنتين، باربادوس، بليز، البرازيل، التشيلي، كولومبيا، كوستاريكا، جمهورية الدومينيكان، الإكوادور، السلفادور، غرينادا، غواتيمالا، غوايانا، جاميكا، المكسيك، بنما، الباراغواي، البيرو، سورينام، الأوروغواي، فنزويلا.

ملاحظة: لم تكن جميع البلدان المدرجة في القائمة قد صادقت على التعديلات الثلاثة مع حلول ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣.

الأطراف في البروتوكول الإضافي ١: فرنسا،^(١) هولندا، المملكة المتحدة،^(٢) الولايات المتحدة،^(٣)

الأطراف في البروتوكول الإضافي ٢: الصين،^(٤) فرنسا،^(٥) روسيا،^(٦) المملكة المتحدة،^(٧) الولايات المتحدة،^(٧)

^(١) أعلنت فرنسا أن البروتوكول لا ينطبق على الانتقال عبر أقاليم فرنسية واقعة ضمن منطقة المعاهدة، والتوجه إلى أقاليم فرنسية أخرى. والبروتوكول لا يحد من مشاركة سكان الأقاليم الفرنسية في الأنشطة المذكورة في المادة ١ من المعاهدة، وفي الجهود المتعلقة بالدفاع الوطني عن فرنسا. وفرنسا لا تعتبر المنطقة الموصوفة في

المعاهدة مثبتة وفقاً للقانون الدولي؛ ولا يمكنها، بسبب ذلك، أن توافق على وجوب انطباق المعاهدة على تلك المنطقة.

(٢) عند توقيع البروتوكولين ١ و٢ وتصديقهما، أدلت المملكة المتحدة بتصريحات الفهم التالية: لا يمكن اعتبار توقيع المملكة المتحدة وتصديقها مؤثرين في أي حال على الوضع القانوني لأي إقليم تتولى المملكة المتحدة مسؤولية علاقاته الدولية، وضمن حدود المنطقة الجغرافية المرسومة من قبل المعاهدة. وفي حال قيام أي طرف في المعاهدة بأي اعتداء وبدعم من دولة سلاح نووي، ستكون المملكة المتحدة حرة في إعادة النظر في المدى الذي يمكن اعتبارها ملزمة بأحكام البروتوكول ٢.

(٣) صدقت الولايات المتحدة البروتوكول ١ مع الأفهام التالية: أحكام المعاهدة لا تؤثر على السلطة الحصرية والأهلية القانونية بموجب القانون الدولي لدولة متقيدة بهذا البروتوكول لمنح أو منع امتيازات عبور ونقل لقطعها البحرية وطائراتها أو لأي قطع بحرية أو طائرات أخرى بصرف النظر عن حمولاتها وأسلحتها؛ والأحكام لا تؤثر على الحقوق بموجب القانون الدولي لدولة متقيدة بهذا البروتوكول في ما يخص ممارسة حرية البحار، أو في ما يخص المرور عبر أو فوق المياه الخاضعة لسيادة دولة. والتصريحات التي ألحقتها الولايات المتحدة بتصديقها البروتوكول ٢ تنطبق على البروتوكول ١ أيضاً.

(٤) أعلنت الصين أنها لن ترسل أبداً وسائل نقل وإيصال حاملة أسلحة نووية كي تعبر أراضي بلدان أمريكا اللاتينية أو مياها الإقليمية أو مجالاتها الجوية.

(٥) صرحت فرنسا بأنها تفسر التعهد الوارد في المادة ٣ من البروتوكول ٢ بأنه يعني بأنه لا يمثل أي عائق أمام الممارسة الكاملة لحق الدفاع عن النفس المحفوظ في المادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة؛ وتنتبه إلى تفسير اللجنة التحضيرية لإزالة الأسلحة النووية من أمريكا اللاتينية، وهو التفسير الذي لا تنطبق المعاهدة وفقه على المرور، الذي يقع منحه أو منعه ضمن الأهلية الحصرية لكل دولة طرف طبقاً للقانون الدولي. وفي سنة ١٩٧٤، أدلت فرنسا بتصريح متمم مؤداه أنها مستعدة لاعتبار التزاماتها بمقتضى البروتوكول ٢ منطبقة لا على موقعي المعاهدة فحسب، بل أيضاً على الأقاليم التي سرى من أجلها مفعول قانون إزالة الأسلحة النووية تمشياً مع البروتوكول ١.

(٦) عند توقيع البروتوكول ٢ وتصديقه، صرح الاتحاد السوفياتي بأنه اعتبر أن مفعول المادة ١ من المعاهدة يطاول أي جهاز نووي متفجر وأن قيام أي طرف بتنفيذ تفجيرات نووية لأغراض سلمية سيكون انتهاكاً لالتزاماته بموجب المادة ١ وسيكون متعارضاً مع وضعه كطرف لا يملك أسلحة نووية. وبالنسبة إلى الدول الأطراف في المعاهدة، يمكن إيجاد حل لمشكلة التفجيرات النووية السلمية طبقاً لأحكام المادة ٥

من معاهدة (حظر) انتشار الأسلحة النووية وضمن إطار الإجراءات الدولية للوكالة الدولية للطاقة الذرية. وأعلن أن إجازة نقل أسلحة نووية في أي شكل سيكون مخالفاً لأهداف المعاهدة.

وأي أعمال تشرع فيها دولة طرف أو دول أطراف في المعاهدة وتكون متعارضة مع وضع هذه الدول بوصفها دولاً غير نووية، وكذلك التفويض من دولة طرف أو أكثر في المعاهدة لعمل عدائي مع دعم من دولة تملك أسلحة نووية أو مع مشاركة كاملة من هذه الدولة، سيعتبرها الاتحاد السوفياتي متنافية مع التزامات هذه البلدان بموجب المعاهدة. وفي هذه الحالة سيحتفظ بحقه في إعادة النظر في التزاماته بموجب البروتوكول ٢. كما أنه يحتفظ بالحق في إعادة النظر في موقفه من هذا البروتوكول في حال حدوث أي أعمال من جانب دول أخرى تملك أسلحة نووية تكون متنافية مع التزاماتها بموجب البروتوكول المذكور.

(٧) وقَّعت الولايات المتحدة البروتوكول ٢ وصدقته مع التصريحات والأفهام التالية: يحتفظ كل طرف بسلطة حصرية وأهلية قانونية لمنح أو رفض منح دول غير أطراف امتيازات عبور ونقل. وفي ما يتعلق بالتعهد بعدم استخدام أو التهديد باستخدام أسلحة نووية ضد الدول الأطراف، ستعتبر الولايات المتحدة أن هجوماً مسلحاً من طرف يتلقى مساعدة من دولة نووية سيكون متنافياً مع المعاهدة.

معاهدة (حظر) انتشار الأسلحة النووية (NPT)

عُرِضت للتوقيع في لندن وموسكو وواشنطن، دي سي، في ١ تموز/ يوليو ١٩٦٨؛ أصبحت نافذة في ٥ آذار/ مارس ١٩٧٠؛ الجهات المودعة لديها: الحكومات البريطانية والروسية والأمريكية.

تحظر الدولة قيام دولة نووية (معرفة في المعاهدة بأنها الدول التي صنعت سلاحاً نووياً أو أي جهاز نووي متفجر آخر وفجرتة قبل ١ كانون الثاني/ يناير ١٩٦٧) بنقل أسلحة نووية أو أي أجهزة نووية متفجرة أخرى إلى أي متلق أو منح هذا المتلقي السيطرة على الأسلحة وكذلك مساعدة أو تشجيع أو حث أي دولة غير نووية على صنع أو حيازة مثل هذه الأسلحة أو الأجهزة. كما أنها تحظر على الدول غير النووية تلقي أسلحة نووية أو أجهزة نووية متفجرة أخرى من أي ناقل، وكذلك تحظر عليها صنع أو حيازة هذه الأسلحة.

وتتعهد الأطراف بتسهيل تبادل معدات ومواد ومعلومات علمية وتكنولوجية من أجل الاستخدامات السلمية للطاقة النووية وبضمان إتاحة المنافع المحتملة من التطبيقات السلمية للتفجيرات النووية للأطراف غير النووية في المعاهدة. وتعهد أيضاً

السعي لمفاوضات بنية طيبة بشأن إجراءات فعالة تتعلق بوقف سباق التسلح النووي في وقت قريب وبنزع الأسلحة النووية، وبشأن معاهدة خاصة بنزع عام وكامل للسلاح.

وتتعهد الدول غير النووية بعقد اتفاقيات إجراءات وقائية مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية (IAEA) بهدف منع تحويل الطاقة النووية من الاستخدامات السلمية إلى أسلحة نووية أو أجهزة نووية متفجرة أخرى. وقد تمت في سنة ١٩٩٧ الموافقة على بروتوكول نموذجي إضافي لاتفاقيات الإجراءات الوقائية، ومعزز للإجراءات؛ والبروتوكولات الإضافية للإجراءات الوقائية موقعة مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية من قبل كل دولة بمفردها.

وقرر مؤتمر مراجعة وتمديد، عقد في سنة ١٩٩٥ طبقاً للمعاهدة، أنه ينبغي أن تبقى المعاهدة نافذة المفعول إلى وقت غير محدد.

الأطراف (١٨٩): أفغانستان،⁺ ألبانيا، الجزائر،⁺ أندورا، أنغولا، أنتيغوا وباربودا،⁺ الأرجنتين،⁺ أرمينيا،⁺ أستراليا،⁺ النمسا،⁺ أذربيجان،⁺ أرخبيل الباهاماس،⁺ البحرين،⁺ بنغلادش،⁺ باربادوس،⁺ بيلاروسيا،⁺ بلجيكا،⁺ بليز،⁺ بنين،⁺ بوتان،⁺ بوليفيا،⁺ البوسنة والهرسك،⁺ بتسوانا، البرازيل،⁺ بروناي دار السلام،⁺ بلغاريا،⁺ بوركينافاسو، بوروندي، كمبوديا،⁺ الكاميرون،⁺ كندا،⁺ كيب فيردي، جمهورية إفريقيا الوسطى، تشاد، التشيلي،⁺ الصين،⁺ كولومبيا، جزر القمر، جمهورية الكونغو الديمقراطية،⁺ جمهورية الكونغو، كوستاريكا،⁺ ساحل العاج،⁺ كرواتيا،⁺ كوبا،⁺ قبرص،⁺ جمهورية التشيك،⁺ الدانمرك،⁺ جيبوتي،⁺ دومينيكا،⁺ جمهورية الدومينيكان،⁺ الإكوادور،⁺ مصر،⁺ السلفادور،⁺ غينيا الاستوائية،⁺ إرتريا،⁺ إستونيا،⁺ إثيوبيا،⁺ فيجي،⁺ فنلندا،⁺ فرنسا،⁺ الغابون،⁺ غامبيا،⁺ جورجيا،⁺ ألمانيا،⁺ غانا،⁺ اليونان،⁺ غرينادا،⁺ غواتيمالا،⁺ غينيا،⁺ غينيا - بيساو، غوايانا،⁺ هايتي، المقر البابوي،⁺ هندوراس،⁺ هنغاريا،⁺ أيسلندا،⁺ إندونيسيا،⁺ إيران،⁺ العراق،⁺ أيرلندا،⁺ إيطاليا،⁺ جاميكا،⁺ اليابان،⁺ الأردن،⁺ كازاخستان،⁺ كينيا،⁺ كيريباتي،⁺ كوريا (الشمالية)،⁺ * كوريا (الجنوبية)،⁺ الكويت،⁺ قرغيزستان،⁺ لاوس،⁺ لاتفيا،⁺ لبنان،⁺ ليسوتو،⁺ ليبيريا،⁺ ليبيا،⁺ لختنشتاين،⁺ لتوانيا،⁺ لوكسمبورغ،⁺ جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً، مدغشقر،⁺ ملاوي،⁺ ماليزيا،⁺ المالديف،⁺ مالي،⁺ مالطا،⁺ جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس،⁺ المكسيك،⁺ ميكرونيزيا،⁺ مولدوفا،⁺ موناكو،⁺ منغوليا،⁺ المغرب،⁺ موزمبيق،⁺ ميانمار (بورما)،⁺ ناميبيا،⁺ ناورو،⁺ نيبال،⁺ هولندا،⁺ نيوزيلندا،⁺ نيكاراغوا،⁺ النيجر،⁺ نيجيريا،⁺ النرويج،⁺ عمان،⁺ بالاو،⁺ بنما،⁺ بابوا غينيا الجديدة،⁺ الباراغواي،⁺ البيرو،⁺ الفلبين،⁺ بولندا،⁺ البرتغال،⁺ قطر،⁺ رومانيا،⁺ روسيا،⁺ وَاَندا،⁺ سانت كيتس ونيفيس،⁺ سانت لوشيا،⁺ سانت فنسنت وجرينادينز،⁺ ساموا (الغربية)،⁺ سان مارينو،⁺ ساو تومي وبرينسيب، المملكة العربية السعودية،

السنغال،⁺ سيشل، سيراليون، سنغافورة،⁺ سلوفاكيا،⁺ سلوفينيا،⁺ جزر سليمان،⁺ الصومال، جنوب إفريقيا،⁺ إسبانيا،⁺ سريلانكا،⁺ السودان،⁺ سورينام،⁺ سوازيلند،⁺ السويد،⁺ سويسرا،⁺ سوري،⁺ تايوان،⁺ طاجيكستان،⁺ تنزانيا،⁺ تايلند،⁺ توغو،⁺ تونغ،⁺ ترينيداد وتوباغو،⁺ تونس،⁺ تركيا،⁺ تركمنستان،⁺ توفالو،⁺ أوغندا، المملكة المتحدة،⁺ أوكرانيا،⁺ الإمارات العربية المتحدة،⁺ الأوروغواي،⁺ الولايات المتحدة،⁺ أوزبكستان،⁺ فانواتو، فنزويلا،⁺ فيتنام،⁺ اليمن،⁺ يوغوسلافيا،⁺ زامبيا،⁺ زيمبابوي⁺ .

⁺ دولة طرف ذات اتفاقيات إجراءات وقائية نافذة مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية (IAEA)، كما تتطلب المعاهدة، أو مبرمة من دولة نووية على أساس طوعي.

* أعلنت كوريا الشمالية «انسحابها الفوري» من المعاهدة في ١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣؛ وسرى مفعول انسحابها في ١٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٣، طبقاً لمعاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية .

هناك بروتوكولات إجراءات وقائية إضافية نافذة من أجل ٢٣ دولة: أستراليا، أذربيجان، بنغلادش، بلغاريا، كندا، كرواتيا، الإكوادور، المقر البابوي، هنغاريا، إندونيسيا، اليابان، الأردن، لتوانيا، موناكو، نيوزيلندا، النرويج، بنما، البيرو، بولندا، رومانيا، سلوفينيا، تركيا، أوزبكستان. ومع أن تايوان لم تعقد اتفاقية إجراءات وقائية، فقد وافقت على تطبيق الإجراءات الواردة في البروتوكول النموذجي الإضافي للإجراءات الوقائية.

معاهدة حظر وضع أسلحة نووية وأسلحة دمار شامل أخرى على قاع البحر وقعر المحيط ومن ذلك التربة التحتية (معاهدة قاع البحر)

عُرضت للتوقيع في لندن وموسكو وواشنطن، دي سي، في ١١ شباط/فبراير ١٩٧١؛ أصبحت نافذة في ١٨ أيار/مايو ١٩٧٢؛ الجهات المودعة: الحكومات البريطانية والروسية والأمريكية .

تحظر المعاهدة زرع أو وضع أي أسلحة نووية أو أي أنواع أخرى من أسلحة الدمار الشامل على قاع البحر وقعر المحيط ومن ذلك التربة التحتية في ما يتعدى الحد الخارجي لمنطقة قاع بحر تمتد ١٢ ميلاً، وتحظر أيضاً وضع بني أو منشآت إطلاق أو أي منشآت أخرى مصممة تحديداً لتخزين مثل هذه الأسلحة أو اختبارها أو استخدامها.

الأطراف (٩٤): أفغانستان، أنتيغوا وباربودا، الأرجنتين،^(١) أستراليا، النمسا، أرخبيل الباهاماس، بيلاروسيا، بلجيكا، بنين، البوسنة والهرسك، بتسوانا، البرازيل،^(٢) بلغاريا، كندا،^(٣) كيب فيردي، جمهورية إفريقيا الوسطى، الصين، جمهورية الكونغو، ساحل العاج، كرواتيا، كوبا، قبرص، جمهورية التشيك،

الدانمرک، جمهورية الدومينيكان، إثيوبيا، فنلندا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا - بيساو، هنغاريا، أيسلندا، الهند،^(٤) إيران، العراق، أيرلندا، إيطاليا،^(٥) جاميكا، اليابان، الأردن، كوريا (الجنوبية)، لاوس، لاتفيا، ليسوتو، ليبيا، لختنشتاين، لوكسمبورغ، ماليزيا، مالطا، موريشيوس، المكسيك،^(٦) منغوليا، المغرب، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، النرويج، بنما، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، رومانيا، روسيا، زَوَانداء، سانت فنسنت وجرينادينز، ساو تومي وبرينسيب، العربية السعودية، سيشل، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب إفريقيا، إسبانيا، سوازيلند، السويد، سويسرا، تايوان، توغو، تونس، تركيا،^(٧) المملكة المتحدة، أوكرانيا، الولايات المتحدة، فيتنام،^(٨) اليمن، يوغوسلافيا،^(٩) زامبيا.

الأطراف التي وقَّعت لكنها لم تصدِّق: بوليفيا، بروندي، كمبوديا، الكامبيرون، كولومبيا، كوستاريكا، غينيا الاستوائية، غامبيا، غينيا، هندوراس، لبنان، ليبيريا، مدغشقر، مالي، ميانمار (بورما)، الباراغواي، السنغال، سيراليون، السودان، تنزانيا، الأوروغواي.

^(١) تحول الأرجنتين، من خلال المعاهدة، دون أي إمكانية تعزيز مواقف معينة تتعلق بالأرصدة القارية بما يسيء إلى أخرى قائمة على معايير مختلفة.

^(٢) صرحت البرازيل أن لا شيء في المعاهدة سيُفسر بأنه يضر بأي طريقة بحقوق سيادة البرازيل في منطقة من البحر وقاع البحر ومن ذلك التربة التحتية المجاورة لسواحلها. وتفهم البرازيل أن كلمة «مراقبة»، كما تظهر في الفقرة ١ من المادة ٣ من المعاهدة، تشير فقط إلى المراقبة الجائزة الحدوث في المسار المعتاد للملاحة طبقاً للقانون الدولي.

^(٣) أعلنت كندا، أن المادة ١، الفقرة ١، لا يمكن أن تُفسر بأنها توجي بأن لأي دولة حقاً في زرع أو وضع أي أسلحة غير محظورة بموجب المادة ١، الفقرة ١، على قاع البحر وقعر المحيط، ومن ذلك التربة التحتية، في ما يتعدى حدود السلطة الوطنية، أو بأنها تشكل أي تحديد بناء على مبدأ أن هذه المساحة من قاع البحر وقعر المحيط ومن ذلك التربة التحتية ستحفظ لأغراض سلمية حصراً. ولا يمكن تفسير المواد ١ و ٢ و ٣ بأنها توجي بأن لأي دولة ما عدا الدولة الساحلية أي حق في زرع أو وضع أي سلاح غير محظور بموجب المادة ١، الفقرة ١، على الرصيف القاري، ومن ذلك التربة التحتية، الذي يخص تلك الدولة الساحلية، في ما يتعدى الحد الخارجي لمنطقة قعر البحر المشار إليها في المادة ١ والمعروفة في المادة ٢. ولا يمكن تفسير المادة ٣ بأنها تدل على أي قيود على، أو حدود لحقوق الدولة الساحلية، تمشياً مع حقوق سيادتها الحصرية لجهة الرصيف القاري، في التحقق أو التفيتش أو إنجاز إزالة

أي سلاح أو بنية أو منشأة أو مرفق أو جهاز مزروع أو موضوع على الرصيف القاري أو التربة التحتية الخاصة بتلك الدولة الساحلية، في ما يتعدى الحد الخارجي لمنطقة قاع البحر المشار إليها في المادة ١ والمعروفة في المادة ٢.

(٤) إن انضمام الهند قائم على موقفها القائل إن لها حقوقاً كاملة وحصرية على الرصيف القاري المحاذي لأراضيها وفي ما وراء مياهها الإقليمية والتربة التحتية. ولهذا السبب، لا يمكن أن يكون هناك أي قيد على أو حد لحق سيادة الهند كدولة ساحلية في التحقق أو التفتيش أو إزالة أو تدمير أي سلاح أو جهاز أو بنية أو منشأة أو مرفق قد يكون مزروعاً أو موضوعاً على أو تحت رصيفها القاري من قبل أي بلد آخر، أو في اتخاذ خطوات أخرى يمكن اعتبارها ضرورية لحماية أمنها.

(٥) صرحت إيطاليا، من بين أمور أخرى، بأن في حالة الاتفاق على إجراءات إضافية في مجال نزع السلاح لمنع أي سباق تسلح على قاع البحر وقعر المحيط وترتبتها التحتية، سيكون من الواجب في كل حالة فحص وحل مسألة تعيين حدود المنطقة التي ستجد فيها الإجراءات تطبيقاً لها، وذلك بحسب طبيعة الإجراءات التي ستعتمد.

(٦) أعلنت المكسيك أن المعاهدة لا يمكن أن تُفسَّر بأنها تعني بأن لدولة حقاً في وضع أسلحة دمار شامل أو أسلحة أو معدات عسكرية من أي نوع على رصيف المكسيك القاري. وهي تحتفظ بالحق في التحقق أو التفتيش أو إزالة أو تدمير أي سلاح أو بنية أو تركيبية أو جهاز أو معدات موضوعة على رصيفها القاري، بما فيها أسلحة نووية أو أسلحة دمار شامل أخرى.

(٧) أعلنت تركيا أن أحكام المادة ٢ لا يمكن أن تستخدمها دولة طرف دعماً لمطالب غير المطالب المتعلقة بنزع السلاح. ومن هنا لا يمكن تفسير المادة ٢ بأنها تقيم صلة مع اتفاقية الأمم المتحدة بشأن قانون البحار. فضلاً عن ذلك، ليس في معاهدة قاع البحر نص يمنح الدول الأطراف الحق في إضفاء صبغة عسكرية على مناطق سبق لوثائق دولية أخرى أن جعلتها منزوعة السلاح. ولا يمكن تفسيرها أيضاً بأنها تمنح الدول الساحلية أو الدول الأخرى الحق في وضع أسلحة نووية أو أسلحة دمار شامل أخرى على الرصيف القاري لمنطقة منزوعة السلاح.

(٨) صرحت فييتنام بأن لا ينبغي تفسير أي حكم في المعاهدة بطريقة تتعارض مع حقوق الدول الساحلية في ما يتعلق برصيفها القاري، بما فيها حق اتخاذ إجراءات لضمان أمنها.

(٩) في سنة ١٩٧٤، أرسل سفير يوغوسلافيا إلى وزير الخارجية الأمريكي مذكرة نصت على أن الحكومة اليوغوسلافية ترى أنه ينبغي تفسير المادة ٢، الفقرة ١، من

المعاهدة بطريقة تجعل دولة تمارس حقها بموجب هذه المادة ملزمة بإخطار الدولة الساحلية مسبقاً، ما دامت ملاحظاتها ستتم «ضمن منبسط البحر الممتد فوق الرصيف القاري للدولة المذكورة». وقد اعترضت الولايات المتحدة على التحفظ اليوغوسلافي، الذي تعتبره متناقياً مع هدف المعاهدة وغرضها.

اتفاقية حظر تطوير وإنتاج وتخزين أسلحة جراثومية (بيولوجية) وسامة وتدميرها (معاهدة حظر الأسلحة البيولوجية والسامة، (BTWC)

عُرضت للتوقيع في لندن وموسكو وواشنطن، دي سي، في ١٠ نيسان/أبريل ١٩٧٢؛ أصبحت نافذة في ٢٦ آذار/مارس ١٩٧٥؛ الجهات الموقعة: الحكومات البريطانية والروسية والأمريكية.

تحظر المعاهدة تطوير أو إنتاج أو تخزين أو حيازة بوسائل أخرى أو الاحتفاظ بعوامل جراثومية أو عوامل بيولوجية أخرى، أو مواد سامة أياً يكن أصلها أو طريقة إنتاجها أو أنواعها وبكميات لا مبرر لها من زاوية أغراض وقائية أو أغراض سلمية أخرى، فضلاً عن أسلحة ومعدات أو وسائل إيصال معدة لاستخدام مثل هذه العوامل السامة لأغراض عدوانية أو في نزاع مسلح. ويجب أن يتم تدمير العوامل والمواد السامة والأسلحة والمعدات ووسائل الإيصال التي تملكها الدول الأطراف، أو يجب تحويلها إلى أغراض سلمية في موعد لا يتعدى التسعة أشهر من دخول المعاهدة حيز التنفيذ. ووفقاً لتفويض من مؤتمر مراجعة اتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية والسامة لسنة ١٩٩٦، تجري مناقشة ودرس إجراءات التحقق وإجراءات أخرى لتعزيز الاتفاقية في مجموعة خاصة لهذا الغرض.

الأطراف (١٤٨): أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أنتيغوا وباربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أرخبيل الباهاماس البحرين، بنغلادش، باربادوس، بيلاروسيا، بلجيكا، بليز، بنين، بوتان، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بتسوانا، البرازيل، بروناي دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، كمبوديا، كندا، كيب فيردي، التشيلي، الصين، كولومبيا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية الكونغو، كوستاريكا، كرواتيا، كوبا، قبرص، جمهورية التشيك، الدانمرك، دومينيكا، جمهورية الدومينيكان، الإكوادور، السلفادور، غينيا الإستوائية، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا - بيساو، المقر البابوي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جاميكا، اليابان، الأردن، كينيا، كوريا الشمالية، كوريا الجنوبية، الكويت، لاوس، لاوس، لاوس، لبنان، ليسوتو، ليبيا، لختنشتاين، لتوانيا، لوكسمبورغ،

جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً، ماليزيا، المالديف، مالطا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، الباراغواي، البيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، رومانيا، روسيا، رواندا، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوشيا، سانت فنسنت وجرينادينز، سان مارينو، ساو تومي وبرينسيب، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيشل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب إفريقيا، إسبانيا، سريلانكا، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا،* تاوان، تايلند، توغو، تونغ، تونس، تركيا، تركمنستان، أوغندا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الأوروغواي، الولايات المتحدة، أوزبكستان، فانواتو، فنزويلا، فيتنام، اليمن، يوغوسلافيا، زيمبابوي.

* بتحفظ.

الأطراف التي وقّعت لكنها لم تصدق: بوروندي، جمهورية إفريقيا الوسطى، ساحل العاج، مصر، الغابون، غويانا، هايتي، ليبيريا، مدغشقر، ملاوي، مالي، ميانمار (بورما)، نيبال، الصومال، سوريا، تنزانيا، الإمارات العربية المتحدة. ملاحظة: أصبحت أنتيغوا وبربودا طرفاً في ٢٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣.

المعاهدة بشأن الحد من أنظمة الصواريخ المضادة للصواريخ الباليستية (معاهدة ABM)

وقّعتها الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي في ٢٦ أيار/مايو ١٩٧٢؛ أصبحت نافذة في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٢؛ غير نافذة ابتداءً من ١٣ حزيران/يونيو ٢٠٠٢.

تتعهد الأطراف بعدم بناء دفاعات على نطاق وطني ضد هجوم بصواريخ باليستية وتحذد المعاهدة من تطوير ونشر دفاعات صاروخية استراتيجية مسموح بها. وتحظر المعاهدة على الأطراف عدم مد صواريخ أو رادارات أو قواذف الدفاع الجوي بالقدرة التقنية على مواجهة صواريخ باليستية استراتيجية وعدم اختبارها في صيغة أنظمة صواريخ استراتيجية مضادة للصواريخ الباليستية.

يدخل بروتوكول ١٩٧٤ لمعاهدة ABM قيوداً عديدة أخرى على دفاعات الصواريخ الباليستية المسموح بها.

وقّعت بيلاروسيا وكازاخستان وروسيا وأوكرانيا مذكرة التفاهم على الخلافة (MOUS) لسنة ١٩٩٧، التي تولت فيها التزامات الاتحاد السوفياتي السابق المتعلقة بالمعاهدة. ووقّعت روسيا والولايات المتحدة مجموعة من التصريحات المتفق عليها، بما فيها اتفاقية ١٩٩٧ لرسم الحدود، التي تحدد خط التمييز بين الدفاعات الصاروخية الاستراتيجية، التي ليس مسموحاً بها بموجب المعاهدة، والدفاعات الصاروخية غير

الاستراتيجية أو لمسرح العمليات (TMD)، المسموح بها بموجب المعاهدة. وقد صدقت روسيا مجموعة اتفاقيات ١٩٩٧ بشأن الدفاع ضد الصواريخ في نيسان/إبريل ٢٠٠٠، لكن بسبب عدم تصديق الولايات المتحدة لها، لم تدخل المجموعة حيز التنفيذ رسمياً.

ملاحظة: في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، أعلنت الولايات المتحدة انسحابها من معاهدة ABM، التي سرى مفعولها في ١٣ حزيران/يونيو ٢٠٠٢.

المعاهدة بشأن الحد من تجارب الأسلحة النووية تحت الأرض (معاهدة استهلاكية لحظر التجارب، TTBT)

وقّعتها الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي في موسكو في ٣ تموز/يوليو ١٩٧٤؛ أصبحت نافذة في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠.

تتعهد الأطراف بعدم إجراء أي تجربة لسلح نووي تحت الأرض بقوة تتعدى الـ ١٥٠ كيلوطن.

المعاهدة بشأن التفجيرات النووية تحت الأرض لأغراض سلمية (معاهدة التفجيرات النووية السلمية، PNET)

وقّعتها الولايات المتحدة وروسيا في واشنطن، دي سي، في ٢٨ أيار/مايو ١٩٧٦؛ أصبحت نافذة في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠.

تتعهد الأطراف بعدم إجراء أي تفجير نووي تحت الأرض لأغراض سلمية يكون بقوة تتعدى الـ ١٥٠ كيلوطن أو أي تفجير جماعي تتعدى قوته في مجموعها الـ ١٥٠ كيلوطن.

المعاهدة بشأن حظر الاستخدام العسكري أو أي استخدام معاد آخر لتقنيات التعديل البيئي (معاهدة Emmod)

عُرِضت للتوقيع في جنيف في ١٨ أيار/مايو ١٩٧٧؛ أصبحت نافذة في ٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٨؛ الجهة المودعة: الأمين العام للأمم المتحدة.

تحظر المعاهدة الاستخدام العسكري أو أي استخدام معاد آخر لتقنيات التعديل البيئي ذات التأثير الواسع أو الدائم أو الحاد كوسائل التدمير أو الإضرار أو إلحاق الأذى بدول أطراف في المعاهدة. والمصطلح «تقنيات التعديل البيئي» يشير إلى أي تقنية لإحداث تغيير - من خلال تلاعب متعمد بعمليات طبيعية - ديناميات الأرض أو تركيبها أو بنيتها، بما في ذلك نباتاتها وحيواناتها، وياستها، ومحيطها المائي، وغلافها الجوي، أو بالفضاء الخارجي. والتفاهمات التي تم التوصل إليها في المفاوضات، لكنها

لم تدوّن في المعاهدة، تعرّف المصطلحات «واسع» و«دائم» و«حاد».

الأطراف (٦٩): أفغانستان، الجزائر، أنتيغوا وباربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، بنغلادش، بيلاروسيا، بلجيكا، بنين، البرازيل، بلغاريا، كندا، كيب فيردي، التشيلي، كوستاريكا، كوبا، قبرص، جمهورية التشيك، الدانمرك، دومينيكا، مصر، فنلندا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، هنغاريا، الهند، أيرلندا، إيطاليا، اليابان، كوريا الشمالية، كوريا الجنوبية،* الكويت، لتوانيا، لاوس، ملاوي، موريشيوس، منغوليا، هولندا،* نيوزيلندا، النيجر، النرويج، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، بولندا، رومانيا، روسيا، سانت لوشيا، سانت فنسنت وغرينادينز، ساو تومي وبرينسيب، سلوفاكيا، جزر سليمان، إسبانيا، سريلانكا، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تونس، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الأوروغواي، الولايات المتحدة، أوزبكستان، فيتنام، اليمن.

* مع تصريح.

الأطراف التي وقّعت لكنها لم تصدق: بوليفيا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، إثيوبيا، المقر البابوي، أيسلندا، إيران، العراق، لبنان، ليبيريا، لوكسمبورغ، المغرب، نيكاراغوا، البرتغال، سيراليون، سوريا، تركيا، أوغندا.

ملاحظة: أصبحت بنما طرفاً في ١٣ أيار/مايو ٢٠٠٣.

البروتوكول الإضافي ١ لاتفاقيات جنيف ١٩٤٩ الخاصّ بحماية

ضحايا النزاعات المسلحة الدولية

البروتوكول الإضافي ٢ لاتفاقيات جنيف ١٩٤٩ الخاصّ بحماية

ضحايا النزاعات المسلحة غير الدولية

عُرِضاً للتوقيع في بيرن في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧؛ أصبحت نافذتين في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨؛ الجهة المودّعة: المجلس الاتحادي السويسري.

يؤكد البروتوكول أن حق الأطراف في نزاعات مسلحة دولية أو غير دولية في اختيار طرق أو وسائل المحاربة ليس مطلقاً وأنه يحظر استخدام أسلحة أو وسائل محاربة تسبب أذى زائداً عن الحاجة أو معاناة غير ضرورية.

الأطراف في البروتوكول ١ (١٦٠) والبروتوكول ٢ (١٥٥): ألبانيا، الجزائر،* أنغولا،* أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين،* أرمينيا، أستراليا،* النمسا،* أرخبيل الباهاماس،* البحرين، بنغلادش، بربادوس، بيلاروسيا، بلجيكا،* بليز، بنين، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بتسوانا، البرازيل، بروناي دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا،* كيب فيردي، جمهورية إفريقيا

الوسطى، تشاد، التشيلي، الصين،* كولومبيا، جزر القمر، جمهورية الكونغو الديمقراطية،^(١) جمهورية الكونغو، جزر كوك، كوستاريكا، ساحل العاج، كرواتيا، كوبا، قبرص، جمهورية التشيك، الدانمرك،* جيبوتي، دومينيكا، جمهورية الدومينيكان، الإكوادور، مصر،* السلفادور، غينيا الاستوائية، إستونيا، إثيوبيا، فنلندا،* فرنسا،* الغابون، غامبيا، جورجيا، ألمانيا،* غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا-بيساو، غوايانا، المقر البابوي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا،* أيرلندا، إيطاليا،* جاميكا، الأردن، كازاخستان، كينيا، كوريا الشمالية،^(١) كوريا الجنوبية،* الكويت، قرغيزستان، لاوس، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبيريا، ليبيا، لختنشتاين،* لتوانيا، لوكسمبورغ، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً، مدغشقر، ملاوي، المالديف، مالي، مالطا،* موريتانيا، موريشوس، المكسيك،^(١)، ميكرونيزيا، مولدوفا، موناكو، منغوليا، موزمبيق،^(١) ناميبيا، هولندا،* نيوزيلندا،* نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، بالوا، بنما، الباراغواي، البيرو، الفلبين،^(٢) بولندا، البرتغال، قطر،*^(١) رومانيا، روسيا،* رَوَندا، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوشيا، سانت فنسينت وجرينادينز، ساموا (الغربية)، سان مارينو، ساوتومي وبرينسيب، المملكة العربية السعودية،* السنغال، سيشل، سيراليون، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب إفريقيا، إسبانيا،* سورينام، سوازيلند، السويد،* سويسرا،* سوريا،*^(١) طاجيكستان، تنزانيا، توغو، ترينيداد وتوباغو،* تونس، تركمنستان، أوغندا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة،* الأوروغواي، أوزبكستان، فانواتو، فنزويلا، فيتنام،^(١) اليمن، يوغوسلافيا،* زامبيا، زيمبابوي.

* بتحفظ و/أو تصريح.

(١) طرف في البروتوكول ١ فقط.

(٢) طرف في البروتوكول ٢ فقط.

في سنة ١٩٨٩ أبلغت منظمة التحرير الفلسطينية (م ت ف) إلى الجهة المودعة أنها قررت الالتزام باتفاقيات جنيف الأربع والبروتوكولين.

اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية

عُرضت للتوقيع في فيينا ونيويورك في ٣ آذار/مارس ١٩٨٠؛ أصبحت نافذة في ٨ شباط/فبراير ١٩٨٧؛ الجهة المودعة: المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية (IAEA)

تلزم الاتفاقية الأطراف بحماية المواد النووية للأغراض السلمية في أثناء النقل الدولي.

الأطراف (٨٦): ألبانيا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين،* أرمينيا، أستراليا، النمسا، بيلاروس، بلجيكا، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بتسوانا، البرازيل، بلغاريا، كندا،

النشيلي، الصين،* كولومبيا، كرواتيا، كوبا، قبرص، جمهورية التشيك، الدانمرك، الإكوادور، إستونيا، يوراتوم،* فنلندا، فرنسا،* ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، هنغاريا، أيسلندا، الهند،* إندونيسيا،* أيرلندا، إسرائيل،* إيطاليا، اليابان، كينيا، كوريا الجنوبية،* لاتفيا، لبنان، لختنشتاين، ليبيا، لتوانيا، لوكسمبورغ، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً، مالي، جزر مارشال، المكسيك، مولدوفا، موناكو، منغوليا* المغرب، موزمبيق، ناميبيا، هولندا،* النرويج، بنما، باكستان،* الباراغواي، البيرو،* الفلبين، بولندا،* البرتغال،* رومانيا، روسيا،* سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا،* السودان، سوازيلند، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تونغغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا،* المملكة المتحدة، أوكرانيا، الولايات المتحدة، أوزبكستان، يوغوسلافيا.

* بتحفظ و/أو تصريح.

الأطراف الموقعة لكن غير المصدقة: جمهورية الدومينيكان، هايتي، النيجر، جنوب إفريقيا.

ملاحظة: أصبحت تونغغا طرفاً في ٢٣ شباط/فبراير ٢٠٠٣، جزر مارشال في ٩ آذار/مارس ٢٠٠٣، موزمبيق في ٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٣، كولومبيا في ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٣، سوازيلند في ١٧ أيار/مايو ٢٠٠٣.

الاتفاقية بشأن المحظورات أو القيود على استخدام أسلحة تقليدية معينة يمكن أن تعتبر مؤذية بشكل مفرط أو لها تأثيرات غير مميزة (اتفاقية «الأسلحة غير الإنسانية»)

عُرِضت الاتفاقية والبروتوكولات ١ و ٢ و ٣ للتوقيع في نيويورك في ١٠ نيسان/إبريل ١٩٨١؛ أصبحت نافذة في ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣؛ الجهة المودعة: الأمين العام للأمم المتحدة.

الاتفاقية «اتفاقية إطارية»، يُمكن أن تُعقد ضمنها اتفاقيات محددة في شكل بروتوكولات. ولكي تصبح أي دولة طرفاً فيها يجب عليها أن تصدق على الأقل اثنين من البروتوكولات الأصلية.

البروتوكول ١ يحظر استخدام أسلحة يُقصد بها الإيذاء بشظايا لا يمكن كشفها في الجسم البشري بأشعة إكس.

البروتوكول ٢ يحظر أو يقيد استخدام ألغام وشراك أو أجهزة أخرى.

البروتوكول ٢ المعدل، الذي أصبح نافذاً في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، يعزز القيود المتعلقة بالألغام الأرضية.

البروتوكول ٣ يقيد استخدام أسلحة حارقة.

البروتوكول ٤، الذي أصبح نافذاً في ٣٠ تموز/ يوليو ١٩٩٨، يحظر استخدام أسلحة ليزرية مصممة تحديداً للتسبب في عمى دائم للبصر غير المعزّز.

الأطراف في الاتفاقية وبروتوكولات (١٩٨١) الأصلية (٩٠): ألبانيا، الأرجنتين،* أستراليا، النمسا، بنغلادش، بيلاروسيا، بلجيكا، بنين،^(١) بوليفيا، البوسنة والهرسك، البرازيل، بلغاريا، كمبوديا، كندا، كيب فيردي، الصين، كولومبيا، كوستاريكا، كرواتيا، كوبا، قبرص،* جمهورية التشيك، الدانمرك، جيبوتي، الإكوادور، السلفادور، إستونيا،^(١) فنلندا، فرنسا،*^(٢) جورجيا، ألمانيا، اليونان، غواتيمالا، المقر البابوي، هنغاريا، الهند، أيرلندا، إسرائيل،^(٢) إيطاليا، اليابان، الأردن،^(١) كوريا الجنوبية،^(٣) لاوس، لاتفيا، ليسوتو، لختنشتاين، لتوانيا،^(١) لوكسمبورغ، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً، المالديف،^(١) مالي، مالطا، موريشيوس، المكسيك، مولدوفا، موناكو،^(٣) منغوليا، المغرب، ناورو، هولندا،* نيوزيلندا، نيكاراغوا،^(١) النيجر، النرويج، باكستان، بنما، بيرو،^(١) الفلبين، بولندا، البرتغال، رومانيا، روسيا، السنغال،^(٤) سيشل، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب إفريقيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، طاجيكستان، توغو، تونس، أوغندا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الأوروغواي، الولايات المتحدة،^(٢) أوزبكستان، يوغوسلافيا.

* بتحفظ و / أو تصريح.

^(١) طرف في البروتوكولين ١ و ٣ فقط.

^(٢) طرف في البروتوكولين ١ و ٢ فقط.

^(٣) طرف في البروتوكول ١ فقط.

^(٤) طرف في البروتوكول ٣ فقط.

الأطراف الموقّعة للاتفاقية والبروتوكولات الأصلية لكن غير المصدقة عليها:

أفغانستان، مصر، أيسلندا، نيجيريا، سيراليون، السودان، تركيا، فيتنام.

الأطراف في البروتوكول ٢ المعدل (٦٨): ألبانيا، الأرجنتين، أستراليا، النمسا، بنغلادش، بلجيكا، بوليفيا، البوسنة والهرسك، البرازيل، بلغاريا، كمبوديا، كندا، كيب فيردي، الصين، كولومبيا، كوستاريكا، كرواتيا، جمهورية التشيك، الدانمرك، الإكوادور، السلفادور، إستونيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، غواتيمالا، المقر البابوي، هنغاريا، الهند، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، اليابان، الأردن، كوريا الجنوبية، لاتفيا، لختنشتاين، لتوانيا، لوكسمبورغ، المالديف، مالي، مولدوفا، موناكو، المغرب، ناورو، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النرويج، باكستان، بنما، البيرو، الفلبين، البرتغال، السنغال، سيشل، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب إفريقيا، إسبانيا، السويد،

سويسرا، طاجيكستان، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الأوروغواي، الولايات المتحدة.

الأطراف في البروتوكول ٤ (٦٧): ألبانيا، الأرجنتين، أستراليا، النمسا، بنغلادش، بلجيكا، بوليفيا، البوسنة والهرسك، البرازيل، بلغاريا، كمبوديا، كندا، كيب فيردي، الصين، كولومبيا، كوستاريكا، كرواتيا، جمهورية التشيك، الدانمرك، السلفادور، إستونيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، غواتيمالا، المقر البابوي، هنغاريا، الهند، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، اليابان، لاتفيا، لختنشتاين، لتوانيا، لوكسمبورغ، المالديف، مالي، موريشيوس، المكسيك، مولدوفا، منغوليا، المغرب، ناورو، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النرويج، باكستان، بنما، البيرو، الفلبين، البرتغال، روسيا، سيشل، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب إفريقيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، طاجيكستان، المملكة المتحدة، الأوروغواي، أوزبكستان.

معاهدة جنوب الهادئ منطقة خالية من الأسلحة النووية (معاهدة راروتونغا)

عُرضت للتوقيع في راروتونغا، جزر كوك، في ٦ آب/أغسطس ١٩٨٥؛ أصبحت نافذة في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦؛ الجهة المودعة: مدير سكرتيريا منتدى جزر الهادئ.

تحظر المعاهدة صنع أي جهاز نووي متفجر أو حيازته بطرق أخرى، فضلاً عن امتلاك مثل هذا الجهاز أو السيطرة عليه من قبل الأطراف في أي مكان داخل أو خارج مجال منطقة موصوف في ملحق. وتتعهد الأطراف أيضاً بعدم توريد مواد أو معدات نووية إلا إذا كانت خاضعة لإجراءات الوكالة الدولية للطاقة الذرية الوقائية وبمنع وضع وكذلك اختبار أي جهاز نووي متفجر على أراضيها وتتعهد بعدم التخلص وبمنع التخلص من نفايات مشعة ومواد أخرى مشعة في البحر في أي مكان ضمن المنطقة. ويبقى كل طرف حراً في السماح بزيارات، وكذلك النقل، بواسطة سفن وطائرات أجنبية.

المعاهدة معروضة للتوقيع من قبل أعضاء منتدى جزر الهادئ.

بموجب البروتوكول ١ تتعهد فرنسا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة بتطبيق محظورات المعاهدة المتعلقة بصنع ووضع واختبار أجهزة نووية متفجرة في الأراضي الواقعة ضمن المنطقة، التي هي مسؤولة عنها دولياً.

بموجب البروتوكول ٢ تتعهد الصين وفرنسا وروسيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة بعدم استخدام أو التهديد باستخدام جهاز نووي متفجر ضد الأطراف في المعاهدة أو ضد أي إقليم ضمن المنطقة التي يتولى طرف في البروتوكول ١ مسؤوليتها دولياً.

بموجب البروتوكول ٣ تتعهد الصين وفرنسا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة وروسيا بعدم اختبار أي جهاز نووي متفجر في أي مكان ضمن المنطقة.

الأطراف (١٣): أستراليا، جزر كوك، فيجي، كيريباتي، ناورو، نيوزيلندا، نييو،

بابوا غينيا الجديدة، ساموا (الغربية)، جزر سليمان، تونغا، توفالو، فانواتو
الأطراف في البروتوكول ١: فرنسا، المملكة المتحدة؛ الأطراف الموقعة لكن غير
المصدقة: الولايات المتحدة.

الأطراف في البروتوكول ٢: الصين، فرنسا،^(١) روسيا، المملكة المتحدة،^(٢)؛
الأطراف الموقعة لكن غير المصدقة: الولايات المتحدة.

الأطراف في البروتوكول ٣: الصين، فرنسا، روسيا، المملكة المتحدة؛ الأطراف
الموقعة لكن غير المصدقة: الولايات المتحدة.

^(١) أعلنت فرنسا أن الضمانات السلبية الواردة في البروتوكول ٢ هي نفسها الواردة
في إعلان مؤتمر نزع السلاح بتاريخ ٦ نيسان / إريل ١٩٩٥ والمشار إليه في قرار
مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ٩٨٤ (١١/٤/١٩٩٥).

^(٢) أعلنت المملكة المتحدة أن لا شيء في المعاهدة يؤثر في الحقوق بموجب
القانون الدولي في ما يخص المرور بالمنطقة أو زيارات تقوم بها سفن وطائرات إلى
موانئ ومطارات ضمن المنطقة. ولن تكون المملكة المتحدة ملزمة بتعهدات في
البروتوكول ٢ في حال وقوع غزو أو أي هجوم آخر على المملكة المتحدة على أراضيها
أو على قواتها المسلحة أو على حلفائها، يشنه طرف في المعاهدة بارتباط أو تحالف مع
دولة نووية أو إذا انتهك طرف التزاماته بشأن حظر الانتشار بموجب المعاهدة.

المعاهدة بشأن إزالة الصواريخ المتوسطة المدى والصواريخ القصيرة المدى (معاهدة INF)

وقَّعتها الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي في واشنطن، دي سي، في ٨ كانون
الأول/ ديسمبر ١٩٨٧؛ أصبحت نافذة في ١ حزيران/ يونيو ١٩٨٨

تلزم المعاهدة الأطراف بتدمير جميع الصواريخ ذات القواعد البرية والمدى ٥٠٠ -
٥٥٠٠ كلم (المدى المتوسط، ١٠٠٠ - ٥٥٠٠ كلم، والمدى الأقصر، ٥٠٠ - ١٠٠٠
كلم) وقواذفها بحلول ١ حزيران/ يونيو ١٩٩١. وقد نفذ الطرفان المعاهدة قبل هذا التاريخ.

المعاهدة بشأن الحد من القوات المسلحة التقليدية في أوروبا (معاهدة CFE)

وقَّعت المعاهدة الأصلية في باريس في ١٩ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٠؛ أصبحت نافذة
في ٩ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٢، الجهة المودعة: الحكومة الهولندية
تحدد المعاهدة سقفاً لخمس فئات من التجهيزات المحدودة بموجب معاهدة القوات

المسلّحة التقليدية في أوروبا - دبابات القتال، مركبات القتال المدرّعة، المدفعية من عيار ١٠٠ ملم على الأقل، الطائرات القتالية، وطائرات الهليكوبتر الهجومية - في منطقة تمتد من المحيط الأطلسي إلى جبال الأورال (منطقة الأطلسي - الأورال، ATTU).

وكانت الدول الأعضاء في منظمة معاهدة وارسو (WTO) والناتو قد تفاوضت ووقعت المعاهدة ضمن إطار مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا (من سنة ١٩٩٥ منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، OSCE).

واتفاقية طشقند ١٩٩٢، التي تبنتها الجمهوريات السوفياتية السابقة (باستثناء دول البلطيق الثلاث) ذات أراض ضمن منطقة الأطلسي إلى الأورال، ووثيقة أوسلو ١٩٩٢ (الوثيقة النهائية للمؤتمر الاستثنائي للدول الأطراف في معاهدة القوّات المسلّحة التقليدية في أوروبا) أدخلنا على المعاهدة تعديلات اقتضاها نشوء دول جديدة بعد تفكك الاتحاد السوفياتي.

الأطراف (٣٠): أرمينيا، أذربيجان، بيلاروسيا، بلجيكا، بلغاريا، كندا، جمهورية التشيك، الدانمرك، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، إيطاليا، كازاخستان، لوكسمبورغ، مولدوفا، هولندا، النرويج، بولندا، البرتغال، رومانيا، روسيا، سلوفاكيا، إسبانيا، تركيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الولايات المتحدة.

وقد تبني مؤتمر المراجعة الأول لمعاهدة القوّات المسلّحة التقليدية في أوروبا وثيقة المجنبة ١٩٩٦، التي أعادت تنظيم المناطق الجانبية جغرافياً وعددياً، الأمر الذي سمح لروسيا وأوكرانيا بنشر المزيد من التجهيزات المحدودة بموجب معاهدة على امتداد حدودهما.

وتستبدل اتفاقية ١٩٩٩ بشأن تعديل معاهدة القوّات المسلّحة التقليدية في أوروبا الميزان العسكري بين كتلة وأخرى في معاهدة القوّات المسلّحة التقليدية في أوروبا بحدود قصوى لمقتنيات كل دولة من التجهيزات المحدودة بموجب معاهدة، وتوفير بنية جديدة للحدود، وآليات مرونة عسكرية جديدة، وحدوداً فرعية جانبية، وشفافية معزّزة؛ وتفتح نظام القوّات المسلّحة التقليدية في أوروبا أمام جميع سائر الدول الأوروبية. وستصبح نافذة حين تغدو مصدقة من جميع الموقعين. والقانون النهائي ١٩٩٩، مع ملاحق، يحوي ترتيبات ملزمة سياسياً في ما يتعلق بشمال القوقاز وأوروبا الوسطى وأوروبا الشرقية، وانسحابات لقوّات مسلّحة من أراض أجنبية.

الجهة المودّع لديها تصديق الاتفاق على التعديل: بيلاروسيا.

الإجراء الختامي للتفاوض بشأن قوام عديد القوات المسلحة التقليدية في أوروبا (اتفاقية CFE-IA)

وقعه أطراف معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا في هلسنكي في ١٠ تموز/
يوليو ١٩٩٢؛ أصبح نافذاً في لحظة نفاذ معاهدة القوات المسلحة؛ الجهة المودعة:
الحكومة الهولندية.

تحد الاتفاقية عديد القوات التقليدية البرية التابعة للأطراف ضمن منطقة الأطلسي
إلى الأورال.

معاهدة تقليص الأسلحة الهجومية الاستراتيجية (معاهدة START 1)

وقعتها الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي في ٣١ تموز/يوليو ١٩٩١؛ أصبحت نافذة
في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤.

تلزم المعاهدة الطرفين بإجراءات تقليصات مرحلية في قواتهما النووية الاستراتيجية
الهجومية على امتداد فترة سبع سنوات. وهي تضع حدوداً عددية لوسائل إيصال أسلحة
نووية استراتيجية منشورة - صواريخ باليستية عابرة للقارات وصواريخ باليستية تطلق من
غواصات وقاذفات قنابل ثقيلة - ولما تحمله من رؤوس نووية. وفي بروتوكول تسهيل تنفيذ
معاهدة ستارت (بروتوكول لشبونة ١٩٩٢)، الذي سرى مفعوله في ٥ كانون الأول/
ديسمبر ١٩٩٤، تولت بيلاروسيا وأوكرانيا أيضاً التزامات الاتحاد السوفياتي السابق
بموجب المعاهدة. وقد تعهدتا بإزالة جميع الأسلحة النووية الاستراتيجية السوفياتية السابقة
من أراضيها في غضون فترة التقليص المحددة بسبع سنوات وبالانضمام إلى اتفاقية حظر
الأسلحة النووية كدولتين غير نوويتين في أقرب وقت ممكن.

المعاهدة بشأن الأجواء المفتوحة

عُرضت للتوقيع في هلسنكي في ٢٤ آذار/مارس ١٩٩٢؛ أصبحت نافذة في ١ كانون
الثاني/يناير ٢٠٠٢؛ الجهة المودعة: الحكومتان الكندية والهنغارية.

تلزم المعاهدة الأطراف بفتح أراضيها أمام طلعات مسح جوية غير مسلحة في إثر
إخطار قصير المهلة. والمجال الخاضع للتطبيق يمتد من فانكوفر (كندا)، شرقاً إلى
فلاديفوستوك (روسيا).

وكانت المعاهدة موضع مفاوضات بين الدول الأعضاء في منظمة معاهدة وارسو
والناتو. وعُرضت للتوقيع من قبل دول الناتو ودول حلف وارسو السابق والدول
الجديدة الناشئة من الاتحاد السوفياتي السابق (باستثناء دول البلطيق الثلاث). وبعد ستة
أشهر من دخول المعاهدة حيز التنفيذ (حتى ١ تموز/يوليو ٢٠٠٢)، كان في إمكان أي
دولة من الدول الأعضاء في منظمة الأمن والتعاون في أوروبا التقدم بطلب الانضمام.

ويعد ذلك يمكن أي بلد أن يطلب الانضمام إلى المعاهدة.

الأطراف (٢٩): بيلاروسيا، بلجيكا، بلغاريا، كندا، جمهورية التشيك، الدانمرك، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا، إيطاليا، لاتفيا، لوكسمبورغ، هولندا، النرويج، بولندا، البرتغال، رومانيا، روسيا، سلوفاكيا، إسبانيا، روسيا، السويد، تركيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الولايات المتحدة.

الأطراف التي وقعت لكنها لم تصدق: قرغيزستان.

معاهدة المزيد من تقليص للأسلحة الهجومية الاستراتيجية (معاهدة START 2)

وقعتها الولايات المتحدة وروسيا في موسكو في ٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣؛ لم تدخل حيز التنفيذ.

تلزم المعاهدة الطرفين بإزالة صواريخهما الباليستية العابرة للقارات والمزودة بمركبات عودة متعددة (MIRV) وبإجراء تقليص حاد لعدد رؤوسها النووية الاستراتيجية المنشورة إلى ما لا يتعدى ٣٠٠٠ - ٣٥٠٠ لدى كل طرف (مع إمكانية نشر ما لا يتجاوز ١٧٥٠ رأساً نووياً على صواريخ باليستية تُطلق من غواصات) بحلول ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ أو في موعد لا يتعدى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ إذا توصلت الولايات المتحدة وروسيا إلى اتفاقية رسمية تلزم الولايات المتحدة بتقديم مساعدة مالية لإزالة أسلحة نووية استراتيجية في روسيا.

في ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ وقّع الطرفان بروتوكولاً للمعاهدة يتيح تمديد فترة تنفيذ المعاهدة إلى نهاية سنة ٢٠٠٧.

ملاحظة: صدق مجلس الشيوخ الأمريكي والدوما ومجلس الاتحاد الروسيان معاهدة ستارت ٢، لكن المعاهدة لم تدخل حيز التنفيذ، وفي ١٤ حزيران/يونيو ٢٠٠٢، وكرد على سريان مفعول انسحاب الولايات المتحدة من معاهدة ABM في ١٣ حزيران/يونيو، أعلنت روسيا أنها لن تلتزم بمعاهدة ستارت ٢ بعد ذلك التاريخ.

اتفاقية حظر تطوير وإنتاج وتخزين واستخدام أسلحة

كيميائية وتدميرها (معاهدة الأسلحة الكيميائية، CWC)

عُرضت للتوقيع في باريس في ١٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣؛ أصبحت نافذة في ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩٧؛ الجهة المودعة: الأمين العام للأمم المتحدة.

تحظر المعاهدة استخدام وتطوير وإنتاج وحياسة ونقل وتخزين أسلحة كيميائية. ويتعهد كل طرف بتدمير أسلحته الكيميائية ومنشآت إنتاجها في غضون عشر سنوات من دخول المعاهدة حيز التنفيذ.

الأطراف (١٥٢): ألبانيا، الجزائر، أندورا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا،

أذربيجان، البحرين، بنغلادش، بيلاروسيا، بلجيكا، بنين، بوليفيا، البوسنة والمهرسك،
بتسوانا، البرازيل، بروناي دار السلام، بلغاريا، بوركينافاسو، بوروندي، الكاميرون،
كندا، التشيلي، الصين، كولومبيا، جزر كوك، كوستاريكا، ساحل العاج، كرواتيا،
كوبا، قبرص، جمهورية التشيك، الدانمرك، دومينيكا، الإكوادور، السلفادور، غينيا
الاستوائية، إرتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، الغابون، غامبيا، جورجيا،
ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غويانا، المقر البابوي، هنغاريا،
أيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران، أيرلندا، إيطاليا، جاميكا، اليابان، الأردن،
كازاخستان، كينيا، كيريباتي، كوريا الجنوبية، الكويت، لاوس، لاتفيا، ليسوتو،
لختنشتاين، لتوانيا، لوكسمبورغ، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً، ملاوي،
ماليزيا، المالديف، مالي، مالطا، موريتانيا، موريشوس، المكسيك، ميكرونيزيا،
مولدوفا، موناكو، منغوليا، المغرب، موزمبيق، ناميبيا، ناورو، نيبال، هولندا،
نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بالاو، بنما، بابوا
غينيا الجديدة، الباراغواي، البيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، رومانيا، روسيا،
سانت لوسيا، سانت فنسنت وجرينادينز، ساموا (الغربية)، سان مارينو، المملكة العربية
السعودية، السنغال، سيشل، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب إفريقيا، إسبانيا،
سريلانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تنزانيا،
تايلند، تيمور الشرقية، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمنستان، أوغندا،
المملكة المتحدة، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، الأوروغواي، الولايات
المتحدة، أوزبكستان، فنزويلا، فيتنام، اليمن، يوغوسلافيا (جمهورية يوغوسلافيا
الاتحادية)، زامبيا، زيمبابوي.

الأطراف التي وقعت لكنها لم تصدق: أفغانستان، أرخبيل الباهاماس، بوتان،
كمبوديا، كيب فيردي، جمهورية إفريقيا الوسطى، تشاد، جزر القمر، جمهورية
الكونغو الديمقراطية، جمهورية الكونغو، جيبوتي، جمهورية الدومينيكان، غرينادا،
غينيا - بيساو، هايتي، هندوراس، إسرائيل، قيرغزستان، ليبيريا، مدغشقر، جزر
مارشال، ميانمار (بورما)، رَوَاندا، سانت كيتس ونيفيس، سيراليون

ملاحظة: أصبحت بالاو طرفاً في ٣ شباط/فبراير ٢٠٠٣، وغواتيمالا في ١٢
شباط/فبراير ٢٠٠٣، وإندورا في ٢٧ شباط/فبراير ٢٠٠٣، وتيمور الشرقية في ٧
أيار/مايو ٢٠٠٣.

معاهدة إبقاء جنوب شرق آسيا منطقة خالية من الأسلحة النووية (معاهدة بانكوك)

وقعت في بانكوك في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥؛ أصبحت نافذة في ٢٧ آذار/
مارس ١٩٩٧؛ الجهة المودعة: الحكومة التايلندية

تحظر المعاهدة تطوير أو صنع أو حيازة أسلحة نووية داخل أو خارج نطاق المنطقة فضلاً عن وضع ونقل أسلحة نووية في أو من خلال المنطقة. ويُترك لكل دولة طرف أن تقرر لنفسها ما إذا كانت ستسمح بزيارات وعبور من قِبل سفن وطائرات أجنبية. وتتعهد الأطراف بعدم إلقاء أي مواد أو نفايات مشعة في البحر أو إطلاقها في المحيط الجوي ضمن المنطقة أو التخلص من مواد مشعة على اليابسة. وينبغي للأطراف عقد اتفاقية مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية من أجل تطبيق إجراءات وقائية كاملة على أنشطتها النووية السلمية.

والمنطقة لا تشمل الأراضي فقط وإنما أيضاً الأرصفة القارية والمناطق الاقتصادية الحصرية للدول الأطراف.

والمعاهدة مفتوحة للتوقيع من جانب جميع الدول في جنوب شرق آسيا.

وبموجب بروتوكول للمعاهدة يتعين على الصين وفرنسا وروسيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة أن تتعهد بعدم استخدام أو التهديد باستخدام أسلحة نووية ضد أي دولة طرف في المعاهدة. وينبغي أيضاً أن تتعهد بعدم استخدام أسلحة نووية ضمن منطقة جنوب شرق آسيا الخالية من أسلحة نووية. وسيدخل البروتوكول حيز التنفيذ بالنسبة إلى كل دولة طرف في تاريخ إيداعها لوثيقة التصديق.

الأطراف (١٠): بروناي دار السلام، كمبوديا، إندونيسيا، لاوس، ماليزيا، ميانمار (بورما)، الفلبين، سنغافورة، تايلند، فيتنام.

البروتوكول: لا دول موقعة، لا دول أطراف.

الاتفاق بشأن إجراءات بناء الثقة والأمن في البوسنة والهرسك

بين البوسنة والهرسك واتحاد البوسنة والهرسك وجمهورية صربيا

وقعت في فيينا في ٢٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦؛ أصبحت نافذة في ٢٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦.

تقوم الاتفاقية إلى حد كبير على وثيقة فيينا ١٩٩٤ بشأن إجراءات بناء الثقة والأمن لكنها تشمل على تدابير تقييد وكبح إضافية تخص التحركات وأعمال الانتشار والتمرينات العسكرية وتنص على تبادل المعلومات والبيانات المتعلقة بأنظمة أسلحة رئيسية.

معاهدة إبقاء إفريقيا منطقة خالية من الأسلحة النووية (معاهدة بليندابا)

وقعت في القاهرة في ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٦؛ لن تصبح نافذة حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦؛ الجهة المودعة: الأمين العام لمنظمة الوحدة الإفريقية (استبدلت بالاتحاد الإفريقي في تموز/يوليو ٢٠٠٢)

تحظر المعاهدة البحث في أجهزة نووية متفجرة وتطويرها وصنعها وحيازتها وتحظر اختبار أو تركيز أي جهاز نووي متفجر. ويبقى كل طرف حراً في السماح لسفن وطائرات أجنبية بإجراء زيارات وكذلك بالمرور. وتحظر المعاهدة أيضاً أي هجوم على منشآت نووية. وتتعهد الأطراف بعدم إلقاء أو السماح بإلقاء نفايات مشعة ومواد أخرى مشعة في أي مكان داخل المنطقة. وعلى الأطراف عقد اتفاق مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية من أجل تطبيق إجراءات وقائية شاملة على أنشطتها النووية السلمية.

تشتمل المنطقة على يابسة القارة الإفريقية والجزر المنضمة كدول أعضاء في منظمة الوحدة الإفريقية وجميع الجزر التي تعتبرها منظمة الوحدة الإفريقية أجزاء من إفريقيا. والمعاهدة مفتوحة للتوقيع من جانب جميع دول إفريقيا. وستدخل حيز التنفيذ عند التصديق الثامن والعشرين.

بموجب البروتوكول ١ يتعين على الصين وفرنسا وروسيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة التعهد بعدم استخدام أو التهديد باستخدام جهاز نووي متفجر ضد أطراف المعاهدة.

وبموجب البروتوكول ٢ يتعين على الصين وفرنسا وروسيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة التعهد بعدم اختبار أجهزة نووية متفجرة في أي مكان ضمن المنطقة.

وبموجب البروتوكول ٣ تتعهد الدول التي لها أقاليم ضمن المنطقة وتولي مسؤوليتها دولياً باحترام نصوص معينة في المعاهدة تتعلق بهذه الأقاليم. وهذا البروتوكول مفتوح للتوقيع من جانب فرنسا وإسبانيا.

ستدخل البروتوكولات حيز التنفيذ في وقت واحد مع المعاهدة بالنسبة إلى الدول الموقعة على البروتوكولات والمودعة لوثائق التصديق.

١٨ تصديقاً أودعتها: الجزائر، بتسوانا، بوركينافاسو، ساحل العاج، غينيا الاستوائية، غامبيا، غينيا، كينيا، ليسوتو، مالي، موريتانيا، موريشيوس، نيجيريا، جنوب إفريقيا، سوازيلند، تنزانيا، توغو، زيمبابوي

الدول التي وقّعت لكنها لم تصدق: أنغولا، بنين، بوروندي، الكاميرون، كيب فيردي، جمهورية إفريقيا الوسطى، تشاد، جزر القمر، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية الكونغو، جيبوتي، مصر إرتريا، إثيوبيا، الغابون، غانا، غينيا - بيساو، ليبيريا، ليبيا، ملاوي، المغرب، موزمبيق، ناميبيا، النيجر، رواندا، ساوتومي وبرنسيب، السنغال، سيشل، سيراليون، السودان، تونس، أوغندا، زامبيا

ملاحظة: صدقت غينيا الاستوائية المعاهدة في ١٩ شباط/فبراير ٢٠٠٣.

البروتوكول ١: التصديقات المودعة: الصين، فرنسا،^(١) المملكة المتحدة؛^(٣) وقعت لكن لم تصدق: روسيا،^(٢) الولايات المتحدة^(٤).

البروتوكول ٢: التصديقات المودعة: الصين، فرنسا،^(١) المملكة المتحدة؛^(٣) وقعت لكن لم تصدق: روسيا،^(٢) الولايات المتحدة^(٤).

البروتوكول ٣: التصديقات المودعة: فرنسا

^(١) صرحت فرنسا بأن البروتوكولات لا تؤثر في حقها في الدفاع عن النفس، كما هو منصوص عليه في المادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة. وأوضحت أن التزامها بموجب المادة ١ من البروتوكول ١ كان متكافئاً مع الضمانات الأمنية السلبية التي قدمتها فرنسا إلى دول غير نووية أطراف في معاهدة (حظر) انتشار الأسلحة النووية، كما هو مؤكّد في تصريحها الذي أدلت به في ٦ نيسان/إبريل ١٩٩٥ في مؤتمر نزع السلاح، وكما هو مشار إليه في قرار مجلس الأمن ٩٨٤.

^(٢) صرحت روسيا بأنه ما دامت قاعدة عسكرية لدولة نووية قائمة على جزر أرخبيل تشاغوس، فإنه لا يمكن اعتبار هذه الجزر مستوفية للمتطلبات التي طرحتها المعاهدة من أجل أقاليم خالية من أسلحة نووية. وفضلاً عن ذلك، بما أن دولاً معينة أعلنت أنها ستعتبر أنفسها في جُل من الالتزامات بموجب البروتوكولات في ما يتعلق بالأقاليم المذكورة، لا يمكن لروسيا أن تعتبر نفسها مقيدة بالالتزامات بموجب البروتوكول ١ في ما يتعلق بالأقاليم نفسها. وقد فسرت روسيا التزاماتها بموجب المادة ١ من البروتوكول ١ كما يلي: إنها لن تستخدم أسلحة نووية ضد دولة طرف في المعاهدة، إلا في حال وقوع غزو أو أي هجوم مسلح آخر على روسيا، على أراضيها أو قواتها المسلحة أو قوات أخرى أو على حلفائها أو على دولة تلتزم (روسيا) تجاهها أمنياً، ويكون الهجوم صادراً عن دولة غير نووية وطرف في المعاهدة، بالتعاون أو بالتحالف مع دولة نووية.

^(٣) صرحت المملكة المتحدة بأنها لم تقبل تضمين الإقليم البريطاني في المحيط الهندي داخل المنطقة الإفريقية الخالية من الأسلحة النووية من دون موافقتها، ولم تقبل، بالتزامها بالبروتوكولين ١ و٢، وأي التزامات قانونية في ما يتعلق بذلك الإقليم. وعلاوة على ذلك، لن تكون مقيّدة بتعهداتها بموجب المادة ١ من البروتوكول ١ في حال وقوع غزو أو أي هجوم آخر على المملكة المتحدة، على الأراضي التابعة لها وعلى قواتها المسلحة أو قوات أخرى وعلى حلفائها أو على دولة تلتزم (المملكة المتحدة) تجاهها أمنياً، ويكون الهجوم صادراً عن طرف في المعاهدة بالتعاون أو بالتحالف مع دولة نووية، أو إذا كان أي طرف في المعاهدة في حالة انتهاك مادي لالتزاماتها الخاصة بعدم الانتشار النووي بموجب المعاهدة.

(٤) في ما يتعلق بالبروتوكول ١، صرحت الولايات المتحدة بأنها ستعتبر أي غزو

أو أي هجوم آخر على الولايات المتحدة، على أراضيها أو قواتها المسلحة أو قوات أخرى أو على حلفائها أو على دولة تلتزم (الولايات المتحدة) تجاهها أمنياً، ويكون هذا الهجوم صادراً عن طرف في المعاهدة بالتعاون أو بالتحالف مع دولة نووية، متنافياً مع الالتزامات المتناظرة للدولة الطرف في المعاهدة. وصرحت الولايات المتحدة أيضاً بأن لا المعاهدة ولا البروتوكول ٢ قابلان للتطبيق على أنشطة المملكة المتحدة أو الولايات المتحدة أو أي دولة ليست طرفاً في المعاهدة على جزيرة دييغو غارسيا أو في مكان آخر في الأقاليم البريطانية في المحيط الهندي. ولذلك لم يُطلب أي تغيير في عمليات القوات الأمريكية المسلحة في دييغو غارسيا وفي أماكن أخرى في تلك الأقاليم.

الاتفاقية بشأن مراقبة أسلحة شبه إقليمية تخص يوغوسلافيا
(صربيا ومونتينيغرو) والبوسنة والهرسك وكرواتيا (اتفاقية فلورنسا)

تم تبنّيها في فلورنسا وأصبحت نافذة في ١٤ حزيران/يونيو ١٩٩٦

كانت الاتفاقية ثمرة مفاوضات تحت رعاية منظمة الأمن والتعاون في أوروبا (OSCE) وفقاً للتفويض في اتفاقية الإطار العام (١٩٩٥) للسلام في البوسنة والهرسك (اتفاقية دايتون). وهي تضع سقفاً عديداً لأسلحة الأطراف المتحاربة سابقاً: البوسنة والهرسك وكيانها، وكرواتيا وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية. وقد شملت خمس فئات من الأسلحة التقليدية الثقيلة: دبابات القتال، وعربات القتال المدرعة، والمدفعية الثقيلة (٧٥ ملم وما فوق)، والطائرات القتالية، وطائرات الهليكوبتر الهجومية. وأنجزت إجراءات التقليل في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧. والمؤكد أن ٦٥٨٠ قطعة سلاح تم تدميرها حتى ذلك التاريخ.

معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية

عُرضت للتوقيع في نيويورك في ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦؛ ليست نافذة حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣؛ الجهة المودعة: الأمين العام للأمم المتحدة

تحظر المعاهدة إجراء أي تفجير اختباري لسلاح نووي أو أي تفجير نووي آخر، وتحث كل طرف على منع أي تفجير نووي من هذا القبيل في أي مكان تحت سلطته أو سيطرته على الامتناع من التسبب أو التشجيع أو المشاركة بأي طريقة في إجراء أي تفجير اختباري لسلاح نووي أو أي تفجير نووي آخر.

ستدخل المعاهدة حيز التنفيذ بعد ١٨٠ يوماً من تاريخ إيداع وثيقة تصديق ٤٤ دولة مدرجة في قائمة في ملحق للمعاهدة. والدول الـ٤٤ كلها تملك مفاعلات طاقة نووية و/أو مفاعلات أبحاث نووية.

والدول الـ٤٤ المطلوب منها التصديق لنفاذ المعاهدة هي الجزائر، الأرجنتين، أستراليا، النمسا، بنغلادش، بلجيكا، البرازيل، بلغاريا، كندا، التشيلي، الصين، كولومبيا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، مصر، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، هنغاريا، الهند، إندونيسيا، إيران، إسرائيل، إيطاليا، اليابان، كوريا الشمالية، كوريا الجنوبية، المكسيك، هولندا، النرويج، باكستان، البيرو، بولندا، رومانيا، روسيا، سلوفاكيا، جنوب إفريقيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الولايات المتحدة وفيتنام.

١٠٠ تصديق وتصديق مودعة: ألبانيا، الأرجنتين، أستراليا، النمسا، أذربيجان، بنغلادش، بيلاروسيا، بلجيكا، بنين، بوليفيا، بتسوانا، البرازيل، بلغاريا، بوركينا فاسو، كمبوديا، كندا، التشيلي، كوستاريكا، ساحل العاج، كرواتيا، جمهورية التشيك، الدانمرك، الإكوادور، السلفادور، إستونيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، الغابون، جورجيا، ألمانيا، اليونان، غرينادا، غوايانا، المقر البابوي، هنغاريا، أيسلندا، أيرلندا، إيطاليا، جمايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، كيريباتي، كوريا الجنوبية، الكويت، لاوس، لاتفيا، ليسوتو، ليتوانيا، لوكسمبورغ، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً، المالديف، مالي، مالطا، موريتانيا، المكسيك، ميكرونيزيا، موناكو، منغوليا، المغرب، ناميبيا، ناورو، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النروي، بنما، الباراغواي، البيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، رومانيا، روسيا، سانت لوشيا، ساموا (الغربية)، سان مارينو، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب إفريقيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، طاجيستان، تركيا، تركمنستان، أوغندا، المملكة المتحدة، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، الأوروغواي، أوزبكستان، فنزويلا.

الدول الموقعة لكن غير المصدقة: الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وباربودا، أرمينيا، البحرين، بليز، البوسنة والهرسك، بروناي دار السلام، بوركينا فاسو، بروندي، الكامرون، كيب فيردي، جمهورية إفريقيا الوسطى، تشاد، الصين، كولومبيا، جزر القمر، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية الكونغو، جزر كوك، قبرص، جيبوتي، جمهورية الدومينيكان، مصر، غينيا الاتوائية، إثيوبيا، غانا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، هايتي، هندوراس، إندونيسيا، إيران، إسرائيل، قرغيزستان، ليبيريا، ليبيا، لختنشتاين، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، جزر مارشال، مولدوفا، موزمبيق، ميانمار (بورما)، نيبال، عمان، بابوا غينيا الجديدة، ساو تومي وبرينسيب، سيشل، جزر سليمان، سري لانكا، سورينام، سوازيلند، تايلند، توغو، تونس، الولايات المتحدة، فانواتو، فيتنام، اليمن، يوغوسلافيا، زامبيا، زيمبابوي.

ملاحظة: صدقت ساحل العاج المعاهدة في ١١ آذار/مارس ٢٠٠٣، وألبانيا في

٢٣ نيسان/إبريل ٢٠٠٣، وموريتانيا في ٣٠ نيسان/إبريل ٢٠٠٣، والكويت في ٦ أيار/مايو ٢٠٠٣.

الاتفاقية الأمريكية لمكافحة التصنيع غير المشروع والتهريب المحظور للأسلحة النارية والذخائر والمتفجرات ومواد أخرى ذات صلة

تم تبنيها في واشنطن، دي سي، في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧؛ عُرضت للتوقيع في واشنطن، دي سي، في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧؛ أصبحت نافذة في ١ تموز/يوليو ١٩٩٨؛ الجهة المودعة: الأمانة العامة لمنظمة الدول الأمريكية.

تهدف المعاهدة إلى منع ومكافحة والقضاء على التصنيع غير المشروع والتهريب المحظور للأسلحة النارية والذخائر والمتفجرات ومواد أخرى ذات صلة، وتعزيز وتسهيل التعاون وتبادل المعلومات والخبرات بين الأطراف.

الأطراف (١٨): الأرجنتين،* أرخبيل الباهاماس، بليز، بوليفيا، البرازيل، كولومبيا، كوستاريكا، الإكوادور، السلفادور، غرينادا، غواتيمالا، المكسيك، نيكاراغوا، بنما، الباراغواي، البيرو، الأوروغواي، فنزويلا.

وقعت لكنها لم تصدق: أنتيغوا وباربودا، باربادوس، كندا، التشيلي، جمهورية الدومينيكان، غويانا، هندوراس، جاميكا، سانت لوشيا، سانت فنسنت وجرينادينز، سانت كيتس ونيفيس، سورينام، ترينيداد وتوباغو، الولايات المتحدة.

* بتحفظ.

ملاحظة: أصبحت كولومبيا وغواتيمالا طرفين في ٥ شباط/فبراير ٢٠٠٣.

الاتفاقية بشأن حظر استخدام وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وبشأن تدميرها (اتفاقية APM)

عُرضت للتوقيع في أوتاوا في ٣ - ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ وفي نيويورك في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧؛ أصبحت نافذة في ١ آذار/مارس ١٩٩٩؛ الجهة المودعة: الأمين العام للأمم المتحدة.

تحظر الاتفاقية الألغام المضادة للأفراد، والمعروفة بأنها الألغام مصممة للانفجار بفعل وجود أو اقتراب أو ملامسة شخص والتي تُقعد أو تجرح أو تقتل شخصاً واحداً أو أكثر.

ويتعهد كل طرف بتدمير جميع الألغام المضادة للأفراد المخزونة في أقرب وقت ممكن على ألا يتجاوز أربع سنوات من نفاذ الاتفاقية بالنسبة إلى تلك الدولة الطرف. ويتعهد كل طرف أيضاً بتدمير جميع الألغام المضادة للأفراد في مناطق ملغومة تحت سلطتها أو سيطرتها في تاريخ لا يتجاوز عشر سنوات من دخول الاتفاقية حيز التنفيذ.

بالنسبة إلى تلك الدولة الطرف.

الأطراف (١٣٤): أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أستراليا، النمسا، أرخبيل الباهاماس، بنغلادش، بربادوس، بلجيكا، بليز، بنين، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بلغاريا، بوركينا فاسو، كمبوديا، الكاميرون، كندا، كيب فيردي، جمهورية إفريقيا الوسطى، تشاد، التشيلي، كولومبيا، جزر القمر، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية الكونغو، كوستاريكا، ساحل العاج، كرواتيا، كوبا، قبرص، جمهورية التشيك، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، جمهورية الدومينيكان، الإكوادور، السلفادور، غينيا الاستوائية، إرتريا، فيجي، فرنسا، الغابون، غامبيا، ألمانيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا-بيساو، المقر البابوي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، أيرلندا، إيطاليا، جاميكا، اليابان، الأردن، كينيا، كيريباتي، ليسوتو، ليبيريا، لختنشتاين، ليتوانيا، لوكسمبورغ، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، المالديف، مالي، مالطا، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، مولدوفا، موناكو، موزمبيق، ناميبيا، ناورو، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، نيبو، النرويج، بنما، الباراغواي، البيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، رومانيا، رواندا، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوشيا، سانت فنسنت وجرينادينز، ساموا (الغربية)، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، ساو تومي وبرينسيب، السنغال، سيشل، سيراليون، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب إفريقيا، إسبانيا، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، طاجيكستان، تنزانيا، تايلند، تيمور الشرقية، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركمانستان، أوغندا، المملكة المتحدة، الأوروغواي، فنزويلا، اليمن، زامبيا، زيمبابوي.

وقعت لكن لم تصدق: بروناي دار السلام، بوروندي، جزر كوك، إثيوبيا، اليونان، غويانا، هايتي، إندونيسيا، جزر مارشال، بولندا، السودان، أوكرانيا، فانواتو
ملاحظة: أصبحت قبرص طرفاً في ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣، ساو تومي وبرينسيب في ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٣، ليتوانيا في ١٢ أيار/مايو ٢٠٠٣، تيمور الشرقية في ٧ أيار/مايو ٢٠٠٣.

الاتفاقية الأمريكية بشأن الشفافية في حيازة الأسلحة التقليدية

تم تبنيها في غواتيمالا سيتي في ٧ حزيران/يونيو ١٩٩٩؛ أصبحت نافذة في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢؛ الجهة المودعة: السكرتيريا العامة لمنظمة الدول الأمريكية.

تهدف هذه الاتفاقية إلى المساهمة على وجه أكمل في الانفتاح والشفافية في حيازة الأسلحة التقليدية من طريق تبادل المعلومات بشأن مثل هذه الحيازة، وذلك بغرض تعزيز الثقة بين الدول في الأمريكتين.

الأطراف (٧): كندا، الإكوادور، السلفادور، غواتيمالا، الباراغواي، البيرو، الأوروغواي.

وقعت لكن لم تصدق: الأرجنتين، بوليفيا، البرازيل، التشيلي، كولومبيا، كوستاريكا، دومينيكا، هايتي، هندوراس، المكسيك، نيكاراغوا، الولايات المتحدة، فنزويلا.

وثيقة فيينا (١٩٩٩) بشأن إجراءات بناء الثقة والأمن

تبنتها الدول المشاركة في منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في إسطنبول في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩؛ أصبحت نافذة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠.

تقوم وثيقة فيينا (١٩٩٩) على وثيقة ستوكهولم (١٩٨٦) بشأن إجراءات بناء الثقة والأمن (CSBMs) ونزع السلاح في أوروبا ووثائق فيينا السابقة (١٩٩٠، ١٩٩٢، ١٩٩٤). وقد اشترطت وثيقة فيينا (١٩٩٠) تبادل الميزانية العسكرية، وإجراءات تقليص الخطر، وشبكة اتصالات، وتقريراً سنوياً لتنفيذ إجراءات بناء الأمن والثقة وأدخلت وثيقتنا فيينا ١٩٩٢ و١٩٩٤ آليات ومعالم جديدة للأنشطة العسكرية والتخطيط الدفاعي والاتصالات العسكرية.

وتقدم وثيقة فيينا (١٩٩٩) إجراءات إقليمية هادفة إلى زيادة الشفافية والثقة في سياق ثنائي ومتعدد الأطراف وإقليمي وبعض التحسينات، وبالأخص في ما يتعلق بالإجراءات المقيّدة.

معاهدة تقليص الأسلحة الهجومية الاستراتيجية (SORT)

وقعتها الولايات المتحدة وروسيا في موسكو في ٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٢؛ أصبحت نافذة في ١ حزيران/يونيو ٢٠٠٣

تلزم المعاهدة الأطراف بخفض عدد رؤوسها النووية الاستراتيجية المنشورة عملياً بحيث لا يتعدى عددها مجتمعة ١٧٠٠ - ٢٢٠٠ رأس لكل جانب مع حلول ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢.

تذييل رقم ب

جدول زمني لأحداث العام ٢٠٠٢

نن بديل وأولي بيرسون

تسهيلاً للقارئ، الكلمات الدليلية مبيّنة في العمود الأيسر، مقابل كل بند. وهي تشير إلى المجالات المتناولة في البند. ويمكن الاطلاع على تعريفات المختزلات النحتية في الصفحة ٣٧ والتواريخ بحسب التوقيت المحلي.

١ / ١	معاهدة المجالات الجوية المفتوحة لسنة ١٩٩٢	معاهدة المجالات الجوية المفتوحة
	تدخل حيز التنفيذ، الأمر الذي يمكن الأطراف من إجراء طلعات استطلاع جوية غير مسلحة فوق أراضي بعضهما البعض.	
١ / ١	الوثيقة الختامية للمفاوضات بموجب المادة ٥، الملحق ١ - ب (اتفاقية تثبيت الاستقرار الإقليمي) الخاصة باتفاقية دايتون لسنة ١٩٩٥ التي تقيم توازناً إقليمياً «في يوغوسلافيا السابقة وحولها»، تدخل حيز التنفيذ.	اتفاقية دايتون؛ CSBMs
١/٧	وزير الداخلية التشادي عبد الرحمن موسى وممثل حركة الديمقراطية والعدالة في تشاد آدم توغوي يلتقيان في طرابلس ويوقعان اتفاقية سلام تشترط وقفاً فورياً لإطلاق النار، وعضواً عاماً عن السجناء، وانضمام الحركة إلى الحكومة وإلى مؤسسات أخرى. في ١ / ٣ يقر البرلمان التشادي قانوناً يمنح عفواً عاماً لمتبردي الحركة.	تشاد

- ١/٨ وزارة الدفاع الأمريكية ترفع إلى الكونغرس النتائج غير السرية لمراجعة الوضع النووي. والمراجعة تتصور تقليصاً من ثلاث مراحل لعدد الرؤوس الحربية الأمريكية «الاستراتيجية المنشورة عملياً» إلى ١٧٠٠ - ٢٢٠٠ رأس الأسلحة النووية مع حلول سنة ٢٠١٢. وسيجري إنشاء «ثالث» جديد من القوات الاستراتيجية، يشتمل على أسلحة استراتيجية غير نووية. ويذكر أن الوثيقة توصي أيضاً بأن تدرس وزارة الدفاع جيلاً جديداً من الأسلحة النووية ذات القوة المنخفضة (أو صواريخ مصغرة) لاستخدامها في مواقف قتالية معينة.
- ١/١٠ حركة المقاومة الإسلامية الفلسطينية «حماس» تلغي الهدنة التي كانت قد أعلنتها في ١٢/٢٥/٢٠٠١ في قتالها ضد الاحتلال الإسرائيلي في الضفة وقطاع غزة. وفي ١/٢٢ تعلن «حماس» الحرب على إسرائيل «على الجبهات كافة».
- ١/١٠ المجموعة الأولى من المعتقلين ممن يزعم أنهم أعضاء في طالبان والقاعدة تصل إلى القاعدة العسكرية الأمريكية «إكس راي» في خليج غوانتانامو، كوبا.
- ١/١٢ في خطاب إلى الأمة، يعلن الرئيس الباكستاني برويز مشرف إجراءات لاستئصال الإرهاب والأصولية الإسلامية من المجتمع الباكستاني. ويتعهد أيضاً بالقضاء على الجماعات المرابطة في باكستان والتي تسرب الإرهاب إلى الهند.
- ١/١٦ القوات الأمريكية الخاصة تصل إلى زانبونغا، على جزيرة باسيلان، الفلبين، لمؤازرة وتدريب قوات الحكومة الفلبينية في عمليات مكافحة الإرهاب.
- ١/١٦ في فريتاون، وزير العدل السيراليوني سليمان بريوا ونائب الأمين العام للأمم المتحدة للشؤون القانونية هانس كورل يوقعان اتفاقية تؤسس المحكمة الخاصة لسيراليون، وسيكون للمحكمة الخاصة حق الحكم وتطبيق القانون على جرائم مرتكبة في سيراليون في ٣٠/١١/١٩٩٦. مجلس الأمن يوافق على الاتفاقية في ٣/٢١.

- ١/١٧ في اجتماع في فريتاون، برئاسة بعثة الأمم المتحدة في سيراليون، الحكومة السيراليونية وقادة الجبهة الثورية الموحدة يعلنان رسمياً أن عملية نزع السلاح تمت في جميع أنحاء البلاد. في ١٨/١ يعلن الرئيس السيراليوني أحمد تيجان كباح اختتام نزع سلاح المحاربين وأن الحرب في سيراليون وضعت أوزارها.
- ١/١٩ ممثلو الحكومة السودانية والجيش الشعبي لتحرير السودان، الذين التقوا في بيرغنستوك، سويسرا، يوقعون اتفاقية جبال النوبة لوقف إطلاق النار، التي ألفت بموجبها لجنة مراقبة الهدنة.
- ١/٢٠ مفاوضون من الحكومة الكولومبية والقوات المسلحة الثورية الكولومبية يتفقون على وضع جدول زمني للمفاوضات بشأن هدنة. وقد مدد أجل منطقة الملاذ الآمن المنزوعة السلاح التابعة للقوات المسلحة الثورية حتى ١٠/٤. وفي ٢٢/١، تنقض القوات المسلحة الثورية الاتفاق بتنفيذ عمليات خطف كبيرة.
- ١/٢٣ قبرغزستان والولايات المتحدة توقعان، في بيشكيك، خطة تعاون عسكري لفترة ٢٠٠٢ - ٢٠٠٣.
- ١/٢٣ وزير الطاقة الأمريكي سبنسر أبراهام يعلن أن الولايات المتحدة ستتخلص من ٣٤ طناً من البلوتونيوم الفائض الصالح لصنع سلاح، وذلك بتحويل المادة إلى وقود الأكسيد لاستخدامه في المفاعلات النووية.
- ١/٢٥ الهند تطلق الصاروخ الباليستي التجريبي «أغني» القادر على حمل سلاح نووي حتى مدى ٧٠٠ كلم.
- ١/٢٧ رئيس الأركان العامة الروسي أناتولي كافاشنين يعلن أن روسيا أتمت تفكيك محطة الرادار لورديز، آخر منشآتها في كوبا.
- ١/٢٩ في خطاب حال الاتحاد، يسمي الرئيس جورج دبليو بوش إيران والعراق وكوريا الشمالية كأنظمة في «محور للشر» يسعى لتهديد الولايات المتحدة وسائر العالم بأسلحة دمار شامل.

- ٢/١٢ في مالينو، إندونيسيا، قادة ومسيحيون يوقعون اتفاق سلام يهدف إلى إنهاء وحل جميع أشكال النزاع بين الجماعات الإسلامية والمسيحية في جزر مولوكا. وقد صدر إعلان يرفض ويعارض أعمال الانفصاليين التي تهدد وحدة إندونيسيا وسيادتها.
- ٢/١٢ بروتوكول سنة ٢٠٠٠ الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن إشراك أطفال في النزاع المسلح يدخل حيز التنفيذ، فيلزم الدول الأطراف بعدم إرسال أطفال دون الثامنة عشرة إلى القتال أو تجنيد أطفال دون السادسة عشرة في قوات مسلحة.
- ٢/١٢ محاكمة الرئيس اليوغوسلافي السابق سلوبودان ميلوسفيتش تفتتح جلساتها في المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة في لاهاي. وهو متهم بارتكاب إبادة جماعية وجرائم حرب وجرائم أخرى ضد الإنسانية في يوغوسلافيا السابقة في فترة ١٩٩١ - ١٩٩٩.
- ٢/١٣ رداً على إطلاق صواريخ فلسطينية، قوات ودبابات إسرائيلية تهاجم ثلاث مدن فلسطينية ومخيماً للاجئين في أكبر عملية في قطاع غزة منذ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠.
- ٢/٢٦ رئيس فريق الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات في زيمبابوي، بيير سكوري، يُطرد من البلد. في ٢/١٨ يفرض الاتحاد الأوروبي على زيمبابوي - بما فيها حظر للسفر، وتجميد للموجودات المالية، وحظر على الأسلحة - والباقون من مراقبي الاتحاد الأوروبي يغادرون البلد.
- ٢/٢٠ في إثر اختطاف القوات المسلحة الثورية الكولومبية للسيناتور خورخي غيتشن طرييه، يقرر الرئيس أندريز باسترانا عدم مواصلة السلام مع القوات المسلحة الثورية. في ٢١ / ٢ تبدأ القوات المسلحة الكولومبية ضربات جوية وبرية للاستيلاء على منطقة الملاذ الآمن المنزوعة السلاح والخاضعة للقوات المسلحة الثورية.

- ٢/٢٢ رئيس وزراء سريلانكا رانيل وكريميسينغ وزعيم انفصاليي نمور تحرير التاميل عيلام فيلوبيلاي براهياكاران يوقعان اتفاقاً لوقف إطلاق النار، بفعل وساطة الحكومة الترويجية، تمهيداً لأول محادثات سلام بين الطرفين المتحاربين منذ سبع سنوات. وسيكون وقف إطلاق النار تحت مراقبة دولية.
- ٢/٢٢ قائد الجماعة المتمردة المعروفة بالاتحاد الوطني من أجل الاستقلال الكامل لأنغولا (يونيتا)، جوناس سافيمبي، يُقتل خلال معركة مع القوات الحكومية الأنغولية.
- ٢/٢٥ ممثلون لحكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية والجماعات المتمردة ومنظمات أهلية مختلفة يلتقون في صن سيتي، جنوب إفريقيا، ترتيبات لبنية سياسة جديدة، وانتقال إلى الديمقراطية في جمهورية أنغولا الديمقراطية، وجيش وطني.
- ٢/٢٧ نحو ٢٠٠ مستشار عسكري تابعين للقيادة الأوروبية الأمريكية يصلون إلى تبليستي ليقدموا عوناً بإصلاحات عسكرية وتدريبات لوحدات مكافحة الإرهاب الجورجية.
- ٣/١٨-٢ قوة التحالف المتعدد الجنسيات بقيادة الولايات المتحدة والقوات المسلحة التابعة للحكومة الأفغانية تشن هجوماً جويماً وبرياً واسعاً، في عملية أناكوندا، ضد قوات طالبان والقاعدة في إقليم باكثيا شرقي أفغانستان.
- ٣/٥ مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة يوافق على عرض الاتحاد الأوروبي بشأن استبدال بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك ببعثة شرطة تابعة للاتحاد الأوروبي ابتداء من ١/١/٢٠٠٣.
- ٣/٧-٦ القوات الإسرائيلية تهاجم مقر رئيس منظمة التحرير الفلسطينية ياسر عرفات في رام الله، الضفة الغربية، حيث كان محتجزاً منذ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١. وفي ٣/٨ تقوم القوات الإسرائيلية بتدمير مقر عرفات في مدينة غزة. وفي ٣/٢٩ تُشن هجمات أخرى على مجمع رام الله. ورئيس الحكومة الإسرائيلية أرييل شارون يعلن عرفات عدواً لإسرائيل.

- ٣/١٣ رئيس زيمبابوي روبرت موغابي يُنتخب لولاية خامسة. وبناء على تقرير انتقادي لمجموعة مراقبي الكومنولث بشأن الانتخابات الرئاسية في زيمبابوي، في ٣/١٩، يعلق كومنولث عضوية زيمبابوي لمدة ١٢ شهراً.
- ٣/١٤ الجمعية التشريعية في قرغيزستان تصدق اتفاقات تسمح بأن تُنشر في قرغيزستان، ولمدة سنة واحدة، قوات عسكرية من أستراليا وكندا والدانمرك وفرنسا وإيطاليا وإسبانيا وتركيا من أجل شن هجمات على أفغانستان كجزء من «الحرب على الإرهاب» التي تقودها الولايات المتحدة.
- ٣/١٤ مسؤولون يوغوسلاف ربيعو المستوى يوقعون، في بلغراد، الاتفاقية بشأن مبادئ العلاقات بين صربيا ومونتينيغرو ضمن اتحاد الدولة. والإطار الدستوري يحل محل جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية مع اتحاد صربيا ومونتينيغرو، مع سياسة خارجية ودفاعية مشتركة لكن مع نظامين اقتصاديين منفصلين. وفي ٤/٩ توافق الجمعيتان في مونتينيغرو وصربيا على اتفاقية الإطار. جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية.
- ٣/٢٠ الولايات المتحدة ترفض أن تشهد على أن كوريا الشمالية ممثلة للالتزاماتها بموجب اتفاقية الإطار الأمريكية - الكورية الشمالية (١٩٩٤) بشأن إنتاج مواد نووية.
- ٣/٢٦ رداً على رفض الولايات المتحدة تصديق معاهدة الحظر الشامل على التجارب النووية (CTBT)، الصين وإيران تسحبان مساهمتهما في البيانات الزلزالية لمنظمة CTBT.
- ٣/٢٨ مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة يتبنى بالإجماع القرار ١٤٠١ الخاص بإنشاء بعثة المساعدة الدولية في أفغانستان لفترة أولية مدتها سنة واحدة والهادفة إلى تأسيس مؤسسات أفغانية قوية ومستدامة للتمكن من تسليم المسؤوليات إلى حكومة أفغانستان.

- ١/٤ تحالف من قادة ميليشيات صومالية مدعوم من الصومال إثيوبيا يقيم الحكومة الإقليمية الجنوبية الغربية الانفصالية، رافضاً الحكومة الوطنية الانتقالية الصومالية في مقديشو.
- ٤/٤ في لواندا، رؤساء أركان الحكومة الأنغولية ومتمردو الاتحاد الوطني لاستقلال أنغولا (يونيتا) يوقعون اتفاقاً لوقف إطلاق النار يتضمن تعهداً بالتقيد ببنود بروتوكول لوساكا (١٩٩٤) وبخطة تسريح جميع جنود يونيتا.
- ٤/٨ المفاوضات الدولية المستقلة بشأن إبطال عمل [أسلحة] تعلن أن الجيش الجمهوري الأيرلندي أوقف استخدام كمية كبيرة من الذخائر والأسلحة والمواد المتفجرة، كإجراء ثان لوقف عمل [الأسلحة].
- ٤/١٠ اتفاقية ١٩٩٩ الدولية لقمع تحويل الإرهاب تدخل حيز التنفيذ. الإرهاب؛ الأمم المتحدة
- ٤/١٥ التحالف المتعدد الأطراف بقيادة الولايات المتحدة يبدأ عملية أسد الجبل ضد قوات طالبان والقاعدة في إقليم باكثيا في شرقي أفغانستان. وهذه هي المبادرة الرئيسية الأولى منذ عملية أناكوندا في ٣/٢.
- ٤/١٩ مجلس الأمن الدولي يتبنى بالإجماع القرار ١٤٠٥ المؤيد لتشكيل فريق تقصي حقائق تابع للأمم المتحدة للحصول على معلومات دقيقة عن الغزو الإسرائيلي لمخيم جنين للاجئين الفلسطينيين في الضفة الغربية في ٤/٣. وفي ٥/٢ حل فريق تقصي الحقائق التابع للأمم المتحدة.
- ٤/٢٢ المدير العام لمنظمة تحريم الأسلحة الكيميائية، خوسيه بستاني، يُرغم على الاستقالة من منصبه بعد تصويت على سحب الثقة اقترحتة الولايات المتحدة.
- ٥/١ رئيس منظمة التحرير الفلسطينية ياسر عرفات يحرر من حصار دام خمسة أشهر. الجيش الإسرائيلي يسحب قواته من رام الله في الضفة الغربية، فيما ينقل ستة سجناء فلسطينيين إلى أريحا في إسرائيل، تحت إشراف قوات بريطانية وأمريكية.

روسيا وفيتنام توقعان اتفاقاً على إغلاق قاعدة كام رانه البحرية، التي كانت في ما سبق أكبر قاعدة عسكرية سوفياتية خارج حلف وارسو.	٥/٢
حكومة ميانمار تفرج عن زعيم المعارضة أونغ سان سو كوي بعد إقامة جبرية دامت ١٩ شهراً.	٥/٦
الحكومة الأمريكية تعلن أنها لا تنوي أن تصبح طرفاً في قانون روما (١٩٩٨) الذي ينشئ المحكمة الجنائية الدولية، والذي وقعته سنة ١٩٩٨.	٥/٦
مجلس الأمن الجماعي التابع لكومنولث الدول المستقلة (CIS) يقرر، في اجتماع في موسكو، تحويل آليات العمل وبنية التعاون بين الدول الموقعة على معاهدة الأمن الجماعي (CST) إلى منظمة إقليمية هي منظمة معاهدة الأمن الجماعي (CSTO). وستتألف المنظمة الجديدة في البداية من أعضاء CST (أرمينيا، بيلاروسيا كازاخستان، قرغيزستان، روسيا، طاجيكستان) لكنها مفتوحة أمام أعضاء جدد.	٥/١٤
٢٠٠ - ١٠٠ شخص يقتلون في كيسانغاني جمهورية الكونغو الديمقراطية، على يد فرق موت خاصة، عقب استيلاء متمردين في الجيش تابعين للتجمع الكونغولي من أجل الديمقراطية (RCD) على محطة الإذاعة. وفي ٥/٢٤ يدين مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة أعمال القتل ويطلب بنزع أسلحة كيسانغاني.	١٥-١٤ / ٥
في ديلي، أعلنت تيمور الشرقية رسمياً دولة مستقلة، ويقوم الأمين العام للأمم المتحدة بتسليم السلطة إلى حكومة الرئيس زانانا غوسماو.	٥/١٩
الرئيس الأمريكي جورج دبليو بوش والرئيس الروسي فلاديمير بوتين يوقعان، في اجتماعهما في موسكو، معاهدة تقليص الأسلحة الهجومية الاستراتيجية (SORT)، التي تلزم الولايات المتحدة وروسيا بأن تقوم كل منهما بتقليص والحد من رؤوسها النووية الاستراتيجية إلى ١٧٠٠ - ٢٢٠٠ رأس مع حلول ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢.	٥/٢٤

- ٢٥-٢٨ / باكستان تجري سلسلة تجارب على الصواريخ الباليستية القصيرة المدى (١٨٠ كلم) «عبدلي» («حرف - ٢٢»)، القادرة على حمل رؤوس تقليدية ونووية. ٥
- ٢٦/٥ إيران؛ صواريخ وزير الدفاع الإيراني، علي شمخاني، يؤكد أن إيران اختبرت صاروخاً بالستياً متوسط المدى (١٣٠٠ كلم) من طراز «شهاب - ٣». ٥
- ٢٧/٥ في القتال الدائر في منطقة عنيدي التشادية المرتفعة بين الحكومة ومجموعة مقاتلي الحركة من أجل الديمقراطية والعدالة في تشاد، يُقتل أكثر من ٦٠ شخصاً. وهذه هي المرة الأولى التي يندلع فيها القتال منذ توقيع اتفاق وقف إطلاق النار واتفاق السلام في ٧/١/٢٠٠٢. ٥
- ٢٨/٥ رؤساء دول وحكومات بلدان الناتو وروسيا يوقعون، في روما، الإعلان بشأن «علاقات الناتو - روسيا: مستوى جديد»، فيؤسسون بالتالي مجلس الناتو - روسيا الذي يحل محل مجلس ناتو - روسيا الدائم المشترك، الذي أنشئ في سنة ١٩٩٧. ٥
- ٣١/٥ الولايات المتحدة وبلغاريا توقعان، في صوفيا، مذكرة تفاهم تنص على أنهما سيقومان معاً بتدمير صواريخ بلغاريا القصيرة المدى «س س - ٢٣» و«سكذب» و«فروغ». وفي ١٢/٦ يصدق البرلمان البلغاري الاتفاقية. ٥
- ٣/٦ منظمة الدول الأمريكية (OAS) تتبنى، في، باربادوس، الاتفاقية البين الأمريكية لمكافحة الإرهاب. وكندا هي الدولة الأولى التي تصدق الاتفاقية في ٢/١٢. ٦
- ٤/٦ رؤساء دول وحكومات البلدان الستة عشر المشاركة في مؤتمر إجراءات التفاعل وبناء الثقة في آسيا (CICA) يوقعون، في ألماتي، قانون ألماتي الذي ينشئ حيزاً أمنياً مشتركاً في المنطقة. ٦
- ٦/٦ الرئيس الأمريكي جورج دبليو بوش يقترح إنشاء دائرة للأمن الداخلي على مستوى وزاري لمراجعة بيانات استخباراتية ولتنسيق التدابير الدفاعية المحلية. وفي ١٩/١١ يصوت مجلس الشيوخ الأمريكي لمصلحة إنشاء وزارة جديدة. وفي ٢٥/١١ يوقع بوش قانوناً ينشئ وزارة جديدة ويعين طوم ريدج وزيراً للأمن الداخلي. ٦

- ٦/٧ في اجتماع في سان بطرسبورغ، روسيا، منظمة SCO
شونغهاي للتعاون (SCO) تتبنى ميثاقاً للمنظمة، فيه
موافقة على تعزيز التعاون وبذل جهود مشتركة
للمساهمة في الحفاظ على السلام والأمن
والاستقرار في منطقة آسيا الوسطى.
- ١١-١٩ / ٦
أفغانستان اللويجيراغا (الجمعية الكبرى) الأفغانية، التي
تتعقد لأول مرة منذ ٤٠ سنة، وفي حضور ١٥٠٠
مندوب، تفتتح جلساتها في كابول، أفغانستان،
لانتخاب رئيس جديد وحكومة لأفغانستان. حميد
قرضاي يُنتخب رئيساً للحكومة الانتقالية لمدة
ستين ويؤدي اليمين الدستورية في ٦/١٩.
- ٦/١٢ روسيا والولايات المتحدة والوكالة الدولية للطاقة
الذرية (IAEA) توافق في فيينا على مبادرة جديدة
لتحديد موقع مواد نووية غير معللة (غير مرعية)
وضبطها في الدول السوفياتية السابقة. والاتفاقية لا
تشمل مصادر مشعة في روسيا، إذ سيتم تناولها
باتفاقية أميركية - روسية ثنائية منفصلة.
- ٦/١٣ معاهدة الصواريخ المضادة للصواريخ الباليستية
(ABM) لسنة ١٩٧٢ تنتهي مدتها نتيجة انسحاب
الولايات المتحدة من المعاهدة، كما أعلن في
٢٠٠١/١٢/١٣.
- ٦/١٤ رداً على انقضاء أجل معاهدة ABM (١٩٧٢) في
٦/١٣، روسيا تعلن أنها لن تبقى مقيدة بمعاهدة
ستارت ٢.
- ٦/١٦ إسرائيل تبدأ العمل في مشروع مثير لإقامة سياج
ونظام أمني متطور على امتداد حدود الضفة الغربية
بهدف حماية إسرائيل من مفجري القنابل
الانتحاريين الفلسطينيين.
- ٦/٢٧ قادة مجموعة الدول الصناعية الثماني (G8)،
يتبنون، في اجتماع في كاناوا سيكس، كندا،
الشراكة العالمية لمكافحة انتشار أسلحة ومواد
دمار شامل (WMD).

- ٦/٢٩ في أخطر مواجهة في المنطقة منذ حزيران/يونيو ١٩٩٩، مقتل أربعة كوريين جنوبيين عندما قام زورقا دورية كوريان شماليان، وفقاً لقول كوريا الجنوبية، بعبور المنطقة الحدودية البحرية المتنازع عليها، وتجاهل تحذيرات تطالبهما بالتراجع، وإطلاق النار على زوارق كورية جنوبية تتولى حماية مراكب صيد.
- ٧/١ قانون روما (١٩٩٨)، الذي ينشئ المحكمة الجنائية الدولية (ICC)، يدخل حيز التنفيذ. وICC هي أول محكمة جنائية دولية تنشأ لتقديم أفراد إلى المحاكمة بسبب ارتكابهم إبادة جماعية وجرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية.
- ٧/١٠-٩ في لقاء القمة الثامن والثلاثين لمنظمة الوحدة الإفريقية (OAU)، المنعقد في دوربان جنوب إفريقيا، تُستبدل المنظمة رسمياً بالاتحاد الإفريقي (AU).
- ٧/١٢ مجلس الأمن الدولي يتبنى بالإجماع القرار ١٤٢٢، الذي يطالب المحكمة الدولية (ICC) بالآ ترفع دعاوى ضد أفراد حفظ السلام من دول ليست أطرافاً في قانون روما.
- ٧/٢٠ الحكومة السودانية وجماعة متمردى الجيش الشعبي لتحرير السودان توقعان، في مشاكوس، كينيا، بروتوكول مشاكوس، الذي توافقان فيه على إجراء استفتاء في غضون ست سنوات يُعرض فيه انفصال على الأجزاء الجنوبية من السودان ولا تطبق الشريعة الإسلامية الجنوب في الفترة التي تسبق الاستفتاء.
- ٧/٢٢ حكومتا جمهورية الكونغو الديمقراطية (DRC) ورواندا تتوصلان في اجتماع في بريتوريا، إلى اتفاقية سلام تنهى النزاع المستمر منذ أربع سنوات بين البلدين وبموجب الاتفاقية تنزع حكومة DRC أسلحة ميليشيا الهوتو وتسحب رواندا قواتها من DRC. والاتفاقية موقعة في ٧/٣٠.

- ٨/١ الدول الأعضاء في رابطة دول جنوب شرق آسيا (آسيان) والولايات المتحدة توقع في بندر سري بيغوان، بروناي، إعلاناً مشتركاً يوفر إطاراً رسمياً للمشاركة الأمريكية في الجهود الإقليمية لمكافحة الإرهاب.
- ٨/٩ رئيس جمهورية الكونغو ديس ساسو - يعلن، في برازافيل، استعادة الحكم الديمقراطي في البلد بعد الحرب الأهلية التي انتهت في سنة ١٩٩٩. يسري مفعول دستور جديد ويدشن برلمان جديد في ٨/١٠.
- ٨/١٥ مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة يتبنى بالإجماع القرار ١٤٣٣، الذي ينشئ بعثة الأمم المتحدة في أنغولا لفترة تمتد ستة أشهر.
- ٨/٢٦ - القمة العالمية بشأن التنمية المستدامة (WSSD) تعقد في جوهانسبرغ تحت رعاية الأمم المتحدة. ويرى إلى WSSD كخلفية لقمة الأرض (١٩٩٢) التي عقدت في ريو دي جانيرو، البرازيل، والإعلان الختامي إعادة توكيد لأهداف التنمية الألفية التي أعلنتها الأمم المتحدة وللأهداف المعهدة في الجمعية العامة للأمم المتحدة وفي قمم أخرى.
- ٩/١٠ الجمعية العامة للأمم المتحدة تعترف بسويسرا بوصفها العضو المئة والتسعين في الأمم المتحدة. وقد صوتت سويسرا، في استفتاء في ٣/٣، لمصلحة الانضمام إلى الأمم المتحدة.
- ٩/١٦ وزير الطاقة الأمريكي سبنسر أبراهام ووزير الطاقة الذرية الروسي ألكسندر روميا نتسيف يصدران بياناً مشتركاً يعلن توصيات مجموعة الخبراء بشأن التخلص المعجل من المواد النووية طبقاً لقرار الرئيسين جورج دبليو بوش وفلاديمير بوتين في لقاء القمة الذي جمعهما في موسكو في أيار/مايو ٢٠٠٢.
- ١٦-١٨/٩ مفاوضات سلام تعقد بين ممثلي الحكومة السريلانكية ونمور تحرير التاميل عيلام ساتاهب، تايلند. ونمور التحرير يعلنون لن يتخلوا عن أسلحتهم حتى يتم تنفيذ اتفاقية سلام كامل.

- ٩/١٩ في محاولة لقلب نظام الحكم في ساحل العاج يتصاعد القتال إلى حرب أهلية. وفي ١٠/٢ تتوسط الجماعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا (ECOWAS) والأمم المتحدة والاتحاد الإفريقي (AU) بين الطرفين، وفي ١٠/١٧ يوقع اتفاق لوقف إطلاق النار. تبدأ مفاوضات السلام في ١٠/٣٠ في لومي، توغو، تحت رعاية (ECOWAS).
- ٩/٢٠ مجلس الناتو - روسيا يتبنى اتفاقاً على الجوانب السياسية لمفهوم شامل لعمليات حفظ سلام مشتركة بين الناتو - روسيا. وينص الاتفاق على تساوي روسيا والدول الأعضاء في الناتو في صنع القرار والتخطيط والإشراف السياسي على عمليات حفظ السلام في المستقبل.
- ٩/٢٤ مجلس الأمن الدولي يتبنى بالإجماع القرار ١٤٣٦، الذي يمدد انتداب بعثة المتحدة في سيراليون حتى ٢٠٠٣/٣/٣١، ويحث البعثة على الإعداد لتسليم مسؤوليات أمنية ومسؤوليات أخرى إلى الحكومة السيراليونية بالتدرج وتقليص حجم القوة بواقع ٤٥٠٠ في غضون ثمانية أشهر.
- ٢٤-٢٥ / ٩ في الاجتماع غير الرسمي الذي عقده وزراء دفاع الناتو في وارسو، يصرح وزير الدفاع الأمريكي دونالد رامسفيلد بأن على الناتو تحويل نفسه من منظمة دفاعية جماعية إلى منظمة مستعدة لمكافحة الإرهاب و«الدول المارقة» ويأن إنشاء قوة رد للناتو ضروري.
- ٩/٢٧ الجمعية العامة للأمم المتحدة تعترف بتييمور الشرقية، تحت الاسم الجديد تيمور - لست، بوصفها العضو المئة والحادي والتسعين في الأمم المتحدة.
- ١٠/٤ باكستان تختبر صاروخ أرض - أرض متوسط المدى (٧٥٠ كلم) من طراز «شاهين» قادر على حمل رؤوس تقليدية ونووية. وتجري الهند في اليوم نفسه اختباراً على صاروخ أرض - جو (٢٥ كلم).

- ١٠/٧ رؤساء أرمينيا وبيلاروسيا وكازاخستان وقرغيزستان وروسيا وطاجيكستان يوقعون، في كيشينيف، مولدوفا، ميثاق واتفاقية الوضع القانوني لمنظمة الأمن الجماعي (CSTO).
- ١٠/١٢ قنبلة تنفجر في بالي فتقتل ١٨٠ شخصاً على الأقل وتجرح أكثر من ١٧٠ شخصاً. ويزعم وزير الدفاع الإندونيسي ماتوري عبد الجليل أن شبكة القاعدة لعبت دوراً في التفجير. ومجلس الأمن الدولي يتبنى بالإجماع القرار ١٤٣٨، الذي يدين التفجيرات في بالي وأماكن أخرى بوصفها تهديدات للسلام والأمن الدوليين.
- ١٠/١٦ مسؤول في الإدارة الأمريكية يصرح علناً بأن حكومة كوريا الشمالية اعترفت في وقت سابق من تشرين الأول/أكتوبر بأن لديها برنامجاً لتخصيب اليورانيوم من أجل أسلحة نووية وصرحت بأنها تلغي اتفاق الإطار المتفق عليه بين الولايات المتحدة وكوريا الشمالية في سنة ١٩٩٤.
- ٢٣-٢٦/١٠ مجموعة كبيرة من المتمردين المسلحين الشيشانيين، المطالبين بنهاية لحرب روسيا في الشيشان، تهاجم مركز دوبروفكا المسرحي في موسكو وتحتجز نحو ٧٥٠ - ٨٠٠ شخص رهائن. قوات الأمن الروسي تقتحم المبنى مستخدمة غازاً موهناً، الأمر الذي يؤدي إلى موت ١٢٩ رهينة. واثان من الرهائن يقتلان على يد المتمردين، ويتم قتل حوالي ٥٠ من المتمردين الشيشانيين.
- ١٠/٢٧ حكومة الصومال الوطنية الانتقالية و٢١ خصماً من أمراء الحرب يلتقون في إلدوريت، كينيا، وتحت رعاية الهيئة البين حكومية بشأن التنمية (IGAD)، ويوقعون اتفاقاً لوقف إطلاق النار ينهي عقداً من النزاع المسلح في البلد.
- ١٠/٣٠ رداً على تعليق السلطات البريطانية للحكم المحلي في الإقليم في وقت سابق من تشرين الأول/أكتوبر، يقطع الجيش الأيرلندي (IRA) كل الاتصالات مع الدولية المستقلة الخاصة بإبطال عمل [الأسلحة]، والتي تشرف على نزع أسلحة المنظمات شبه العسكرية في أيرلندا الشمالية.

- ١١/٣ زعماء ١٢ بلداً إفريقيًا يوقعون، في أبوجا، نيجيريا، اتفاقية ضمن إطار الشراكة الجديدة من أجل تنمية إفريقيا (NEPAD)، التي أسست في سنة ٢٠٠١، وذلك لمراقبة وتشجيع ممارسة حكم صالح كوسيلة للارتقاء بالتنمية.
- ١١/٤ الصين والدول الأعضاء في رابطة دول جنوب شرق آسيا (آسيان) توقع في بنوم بنه، كمبوديا، الإعلان بشأن سلوك الأطراف في بحر الصين الجنوبي، وذلك بهدف تلافى نزاع مسلح على المناطق المتنازع عليها في بحر الصين الجنوبي.
- ١١/٨ مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة يتبنى بالإجماع القرار ١٤٤١ بشأن إعادة إدخال مفتشي الأسلحة التابعين للأمم المتحدة إلى العراق. والقرار يلزم العراق بالتعاون «فوراً ومن غير شروط وبصورة فعالة» مع لجنة الأمم المتحدة للمراقبة والتفتيش (أونموفيك) والوكالة الدولية للطاقة الذرية.
- ١١-١٤ / مؤتمر المراجعة الخامس للدول الأطراف معاهدة حظر الأسلحة البيولوجية والسامة (BTWC) لسنة ١٩٧٢، يستأنف في جنيف. والأطراف توافق على خطة من خمس نقاط من أجل مزيد من المحادثات السنوية حتى مؤتمر المراجعة السادس، الذي سيعقد في سنة ٢٠٠٦.
- ١١/١٣ العراق يقبل قرار مجلس الأمن ١٤٤١ «من دون شروط».
- ١١/١٨ بعد خمسة أسابيع من المفاوضات، يوافق ممثلو الحكومة السودانية والجيش الشعبي لتحرير السودان على تمديد اتفاق الهدنة المعقود في ٢٠/٧، والذي يشمل جميع أراضي السودان، حتى ٣١/٣/٢٠٠٣، واستئناف المفاوضات في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣.
- ١١/١٨ رئيس أونموفيك، هانس بليكس، ورئيس الوكالة الدولية للطاقة الذرية، محمد البرادعي، يصلان بغداد مع فريق استطلاع من المفتشين للإعداد لعمليات التفتيش عن الأسلحة طبقاً لقرار مجلس الأمن ١٤٤١. عمليات التفتيش تستأنف في ١١/٢٧.

- ١١/٢١ اللجنة المشتركة لتنفيذ بروتوكول لوساكا لسنة أنغولا ١٩٩٤ تُحل رسمياً في لواندا بعد أن اعتُبر أن شروط البروتوكول مستوفاة.
- ١١/٢٢ في لقاء قمة في براغ، الناتو يدعو إستونيا ولاتفيا وليتوانيا ورومانيا وسلوفاكيا وسلوفينيا إلى بدء محادثات للانضمام لتصبح أعضاء في الحلف. والقمة توافق على التزام قدرات براغ وتقرر تنظيم ترتيبات قيادة الناتو العسكرية وإنشاء قوة رد خاصة بالناتو مع قدرة عملانية كاملة بحلول تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦.
- ١١/٢٥ في اجتماع في لاهاي، ٩٨ بلداً توقع ميثاق صواريخ السلوك الدولي لمكافحة انتشار الصواريخ الباليستية (ICOC). وهذا هو أول اتفاق متعدد الأطراف بخصوص انتشار الصواريخ الباليستية.
- ١٢/٣ حكومة بوروندي وقوة الدفاع عن الديمقراطية، إحدى قوتي المتمردين الرئيسيتين في بوروندي، توقعان في أروشا، تنزانيا، اتفاقاً لوقف إطلاق النار لإنهاء الحرب الأهلية المستمرة منذ تسع سنوات.
- ١٢/٧ الحكومة العراقية تسلم الأمم المتحدة تقريراً من ١٢,٠٠٠ صفحة تقريباً قائلة إنه «في الحاضر دقيق وكامل وتام». والتقرير يحتوي على تفاصيل خاصة ببرامج العراق النووية والبيولوجية والكيميائية لكنه يكرر مزاعم أن العراق لا يملك أسلحة دمار شامل (WMD).
- ١٢/٧ مسؤولون من صربيا ومونتينيغرو يوافقون على الدستور لاتحاد صربيا ومونتينيغرو الجديد الذي يحل محل جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية. وبرلمان هذه الجمهورية يصدق الدستور الجديد في ٢٠٠٣/٢/٤.
- ١٢/٩ الحكومة الإندونيسية وحركة أتشي الحرة توقعان في جنيف، سويسرا، اتفاقية سلام تمنح مزيداً من الحكم الذاتي لإقليم أتشي وتشتترط إجراء انتخابات خاصة بالتشريع والإدارة الإقليميين. وسيقوم فريق من ١٥٠ مراقباً دولياً بالإشراف على الترتيبات.

- ١٢/١١ الإدارة الأمريكية تصدر الاستراتيجية الوطنية لمكافحة أسلحة الدمار الشامل (WMD)، وهي الاستراتيجية التي تشتمل على تصريح موجّه بوضوح إلى خصوم الولايات المتحدة، مثل العراق. وتصرح الولايات المتحدة بأنها جاهزة لـ «الرد بجميع خياراتنا» إذا استُخدمت مثل هذه الأسلحة ضد قوات أمريكية أو ضد حلفاء أمريكا.
- ١٢/١٢ كوريا الشمالية نتيجة لتعليق الولايات المتحدة شحنات النفط في ١١/١٤ [التي تقدمها الولايات المتحدة] بموجب اتفاقية الإطار الأمريكي - الكوري الشمالي المتفق عليه في سنة ١٩٩٤، وزارة الخارجية الكورية الشمالية تصدر بياناً تعلن فيه أنها ستعيد فوراً تشغيل برنامج نووي قائم على البلوتونيوم.
- ١٢/١٣ الاتحاد الأوروبي اجتماع المجلس الأوروبي، المنعقد في كوبنهاغن في ١٢ - ١٣ كانون الأول / ديسمبر، يدعو ١٠ دول - قبرص، جمهورية التشيك، إستونيا، هنغاريا، لاتفيا، لتوانيا، مالطا، بولندا، سلوفاكيا، سلوفينيا - إلى الانضمام إلى الاتحاد الأوروبي مع حلول سنة ٢٠٠٤.
- ١٢/١٠ الاتحاد الأوروبي؛ السياسة الأمنية والدفاعية الأوروبية الناتو؛ (ESDP) يجعل إطاراً دائماً لعلاقتهم ساري المفعول ويضفي صفة رسمية على الشروط الخاصة بدعم الناتو لأنشطة ESDP. والوثيقة هذه تتويج لعملية تعريف بدأت في سنة ١٩٩٩، وفتح الطريق للشروع فيها بسلسلة من التفاهات السياسية على حقوق أعضاء الناتو والاتحاد الأوروبي المصوغ من ٢٠٠٢/١٠/٢٥ فصاعداً.
- ١٢/١٧ في بريتوريا، الأطراف المتحاربة في جمهورية الكونغو الديمقراطية توقع اتفاقية سلام لتقاسم السلطة. ويمقتضى الاتفاقية، يبقى جوزف كاييلا رئيساً.

- ١٢/١٧ الرئيس الأمريكي جورج دبليو بوش يعلن أن الولايات المتحدة ستبدأ نشر نظام دفاع صاروخي بالستي محدود (BMD) بحلول سنة ٢٠٠٤، وأشار إلى أن الولايات المتحدة ستسعى للحصول على موافقة المملكة المتحدة والدانمرك على تحديث رادارات الإنذار القائمة على أراضيها.
- ١٢/٢٧ كوريا الشمالية تعلن نيتها طرد مفتشي الوكالة الدولية للطاقة الذرية (IAEA) من مجمع يونغبيون النووي وتصرح بأنها ستعيد فتح مصنع يستخرج البلوتونيوم الصالح لصنع أسلحة نووية. وفي رسالة إلى الوكالة، كوريا الشمالية تزعم أن «مهمة مفتشي IAEA وصلت إلى نهايتها» لأنها [أي كوريا الشمالية] «رفعت قرار التجميد عن منشآتها النووية». المفتشون يغادرون كوريا الشمالية في ١٢/٣١.

حول المؤلفين

الدكتور جينمي أديسا (Jimmi Adisa) (نيجيريا)

كبير المنسقين ورئيس مؤتمر الأمن والاستقرار والتنمية والتعاون في إفريقيا - برنامج رئيسي للاتحاد الإفريقي الجديد. نال شهادة الدكتوراه في دراسات الحرب من كينغز كولييدج، لندن، في سنة ١٩٨٣. وقد حاضر في جامعة إبادان، وقلد عدة مناصب عامة في نيجيريا، وشغل وظائف مختلفة في الأمم المتحدة والجماعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا (ECOWAS) قبل انضمامها إلى الاتحاد الإفريقي. ومن مؤلفاته: *The Comfort of Strangers: The Impact of Rwandan Refugees on Neighbouring Countries* (UN Center for Human Settlements and French Institute for Research in Africa, 1996) and «NEPAD APRM: Making the Mechanism Work» *African Security Review* (2001).

الدكتور كريستير أهلستروم (Christer Alstrom) (السويد)

أصبح نائباً لمدير معهد ستوكهولم الدولي لأبحاث السلام («سيبري» SIPRI) في آب/أغسطس ٢٠٠٢. وعمل سابقاً ككاتب لمدير في وزارة الخارجية السويدية بشأن قضايا تتعلق بنزع السلاح وحظر انتشار أسلحة الدمار الشامل.

الدكتور إيان أنطوني (Ian Anthony) (المملكة المتحدة)

منسق الأبحاث في «سيبري» ومسؤول قاعدة بيانات الإنترنت الخاصة بـ «سيبري» والمتعلقة بمشروع ضوابط الصادرات الأوروبية. في فترة ١٩٩٢ - ١٩٩٨، كان رئيساً لمشروع «سيبري» بشأن تحويلات الأسلحة. وأحدث إصداراته لحساب «سيبري» هو: *Futures Arms Control Agenda: Proceedings of Nobel Symposium 118, 1999* (2001).

الذي شارك في تحريره (مع آدم دانييل روتفيلد). كما أنه محرر مجلدات «سيبري»: *Russia and the Arms Trade* (1998), *Arms Export Regulations* (1991) and SIPRI Research Report no. 7, *The Future of Defense Industries in Central and Eastern Europe* (1994).

ومؤلف *The Naval Arms Trade* (SIPRI, 1990) and *The Arms Trade and Medium Powers: Case Studies of India and Pakistan 1947 - 90* (Harvester Wheatsheaf, 1992)

وقد كتب أو شارك في تأليف فصول لكتاب سيبري السنوي منذ سنة ١٩٨٨.

أليسون ج. ك. بايلز (Alyson J. K. Balles) (المملكة المتحدة)

أصبحت مديرة لـ «سيبري» في تموز/ يوليو ٢٠٠٢. وكانت سابقاً عضو الجهاز الدبلوماسي البريطاني لمدة ٣٣ سنة، منهيّة خدمتها في الجهاز كسفيرة بريطانية إلى فنلندا في ٢٠٠٠ - ٢٠٠٢. وقد شملت مناصبها الدبلوماسية بودابست، والوفد البريطاني إلى الناتو، وبون وبكين وأوسلو، وأمضت فترات عدة في مهمات خاصة خارج الجهاز، بما فيها إجازتان أكاديميتان للقيام بأبحاث مستقلة، وفترة سنتين مع وزارة الدفاع البريطانية، ومهمات في الاتحاد الأوروبي واتحاد أوروبا الغربية. واهتماماتها التحليلية الرئيسية هي الشؤون السياسية - العسكرية، والتكامل الأوروبي وشؤون أوروبا الوسطى. وقد أصدرت عدداً كبيراً من المقالات في مجلات دولية بشأن هذه الموضوعات وكذلك بشأن السياسة الخارجية الصينية.

هانيس بومان (Hannes Baumann) (ألمانيا)

باحث مساعد في مشروع «سيبري» للإنفاق العسكري وإنتاج الأسلحة. وهو مسؤول عن الحفاظ على مستوى قاعدة بيانات «سيبري» المتعلقة بصناعة الأسلحة.

فريدا بلوم (Frida Blom) (السويد)

رئيسة جمعية السلام والتحكيم السويدية في ستوكهولم. وهي أيضاً باحثة في تقارير مراقبة الألغام الأرضية ضمن الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية.

نن بوديل (Nenne Bodell) (السويد)

رئيسة دائرة المكتبة والتوثيق في «سيبري» ومشروع المسح التوثيقي لمراقبة الأسلحة ونزع السلاح.

مارينا كاباريني (Marina Caparini) (كندا)

زميلة في مؤسسة مركز جنيف الاستشارية من أجل المراقبة الديمقراطية للقوات المسلحة (DCAF)، حيث تنسق مجموعات عمل DCAF بشأن الأمن الداخلي (الشرطة، الاستخبارات، إدارة الحدود) والمجتمع الدولي. وهي مرشحة للدكتوراه في قسم دراسات الحرب في كينغز كوليدج التابعة لجامعة لندن. وتقوم بإنجاز أطروحتها بخصوص إصلاح الأمن الداخلي في بلدان مختارة في أوروبا الوسطى وأوروبا الشرقية. من إصداراتها الحديثة المؤلف الذي شاركت في وضعه وتحريره والذي سيصدر قريباً: *Security Sector Reform and Democracy in Transitional Societies* (Nomos, 2002) and *Civil - Military Relations in Central and Eastern Europe: Learning from Crisis and Institutional Change*.

نيكولاس تشيبرفيلد (Nicholas Chipperfield) (المملكة المتحدة)

كان باحثاً مساعداً في مشروع «سيبري» بشأن تحويلات الأسلحة. وقد ساهم في كتاب سيبري السنوي في سنتي ٢٠٠٠ و٢٠٠١ وكان مسؤولاً عن الحفاظ على صفحات الإنترنت الخاصة بمشروع تحويلات الأسلحة. وقبل التحاقه بـ «سيبري» عمل لدى المجلس البريطاني الأمريكي للمعلومات الأمنية في واشنطن، دي سي، ولندن.

أندرو كوتي (Andrew Cottey) (المملكة المتحدة)

أستاذ كرسي جين مونيت في التكامل السياسي الأوروبي في دائرة الحكم، كلية كورك الجامعية. وقد عمل سابقاً في دائرة دراسات السلام في جامعة برادفورد، ومعهد إيست وست، وسيفورلد، والمجلس الأمريكي البريطاني للمعلومات الأمنية، وكان زميلاً باحثاً في الناتو وباحثاً مشاركاً في المعهد الدولي للدراسات الاستراتيجية. من إصداراته: *East - Central Europe After the Cold War: Poland, the Czech Republic, Slovakia and Hungary in Search of Security* (Macmillan, 1995); *Subregional Cooperation in the New Europe: Building Security, Prosperity and Solidarity from the Barents to the Black Sea* (Macmillan, 1999), as editor; and *New Security Challenges in Postcommunist Europe: Securing Europe's East* (Manchester University Press, 2002), *Democratic Control of the Military in Postcommunist Europe, Guarding the Guards* (Palgrave, 2002), and *The Challenges of Military Reform in Postcommunist Europe: Building Professional Armed Forces* (Palgrave, 2002), as co - editor.

الدكتورة ريناتا دوان (Renata Dwan) (أيرلندا)

رئيسة مشروع «سيبري» بشأن منع النزاع وإدارته وحله. كانت سابقاً نائبة مدير برنامج الأمن الأوروبي في مركز معهد إيست وست في بودابست. وكانت زميلة باحثة في العلاقات الدولية في جامعة أكسفورد. ومن إصداراتها الحديثة المجلد المحرر من *Building Security in the New States of Eurasia: Subregional Cooperation in the Former Soviet Space* (M. E. Sharpe, 2000) and, for SIPRI, *Preventing Violent Conflict: The Search for Political Will, Strategies and Effective Tools* (2000) and SIPRI Research Report no. 16, *Executive Policing: Enforcing the Law in Peace Operations* (2002).

وهي حالياً في إجازة من «سيبري» لتعمل كمستشارة خاصة لبعثة شرطة الاتحاد الأوروبي في البوسنة والهرسك، في سكرتيريا مجلس الاتحاد الأوروبي.

ميكائيل إريكسون (Mikael Eriksson) (السويد)

باحث مساعد في مشروع أبسالا لبيانات النزاع في دائرة أبحاث السلام والنزاع، في جامعة أبسالا، وهو يعمل حالياً على مشروع أبسالا لبيانات النزاع وعملية ستوكهولم بشأن تنفيذ عقوبات مستهدفة.

بيتر سي. إيفانز (Peter C. Evans) (الولايات المتحدة)

عمل مستشاراً بشأن التجارة الدولية وتمويل الصادرات لحساب شركات ومؤسسات قطاع عام، بما فيها البنك الدولي ولجنة تنسيق الترويج للتجارة الأمريكية. من منشوراته: "International Competition: Conflict and Cooperation in Export Financing" (with Kenneth A. Oye) in: (eds) G. Hufbauer and R. Rodriguez, *US Ex - Im Bank in the 21st Century: A New Approach?* (Institute for International Economics, 2001).

يحمل شهادة ماجستير في العلوم من معهد ماساتشوستس للتكنولوجيا (MIT)، وهو الآن في مرحلة إتمام شهادة الدكتوراه في دائرة العلوم السياسية في MIT.

دنيس م. غورملي (Dennis M. Gormley) (الولايات المتحدة)

كبير المستشارين في مكتب واشنطن، دي سي، لمركز معهد مونترني لدراسات حظر الانتشار. وكان في سنة ٢٠٠٢ زميلاً استشارياً كبيراً في المعهد الدولي للدراسات الاستراتيجية في لندن. وقد عمل عشرين سنة نائباً أول لرئيس مؤسسة باسيفيك - سيرا للأبحاث، حيث ترأس عملياتها على الساحل الشرقي وخدم في مجلس إدارتها. وفيما كان في خدمة الحكومة كان رئيساً للاستخبارات الخارجية في مختبرات هاري دياموند التابعة للجيش. وهو مؤلف لثلاثة كتب، منها: *Dealing With the Threat of Cruise Missiles*, Adelphi Paper; 339 (Oxford University Press, 2001).

وكذلك العديد من المقالات في مجلات أكاديمية وصحف بارزة.

الدكتور بيورن هاغلين (Bjorn Hagelin) (السويد)

رئيس مشروع «سيبري» لتحويلات الأسلحة. قبل الانضمام إلى «سيبري» في سنة ١٩٩٨، كان باحثاً وأستاذاً مساعداً في دائرة أبحاث السلام والنزاع في جامعة أوسلا لمدة ١٠ سنوات. وقبل ذلك عمل كمحلل أمني في المعهد الوطني لأبحاث الدفاع (FOA). من مؤلفاته كتب وفصول ومقالات عن السياسة الأمنية والصناعة العسكرية وتحويلات الأسلحة وموضوعات ذات صلة. وقد ساهم مؤخراً في كتاب: *Maciejewski, W. (ed.) The Baltic Sea Region: Cultures, Politics, Societies* (Uppsala: Baltic University Press, 2002).

جون هارت (John Hart) (الولايات المتحدة)

باحث في مشروع «سيبري» بشأن الحرب الكيميائية والبيولوجية منذ سنة ٢٠٠١. وسبق له أن عمل كباحث في مركز أبحاث التحقق والتدريب والمعلومات في لندن وكباحث مشارك في معهد مونترني للدراسات الدولية ومركز دراسات حظر الانتشار. وفي سنة ١٩٩٦ - ١٩٩٧ عمل باحثاً مساعداً في مشروع «سيبري» بشأن الحرب الكيميائية والبيولوجية. وشارك في تأليف ورقتين من أوراق «سيبري» الدراسية: «اتفاقية

الأسلحة الكيميائية» (١٩٩٧) و«التكنولوجيا الحيوية ومستقبل اتفاقية الأسلحة البيولوجية والسامة» (٢٠٠١). وشارك في تحرير «تدمير السلاح الكيميائي في روسيا: الجوانب السياسية والقانونية والتقنية»، دراسات «سيبري» بشأن الحرب الكيميائية والبيولوجية، رقم ١٧ (١٩٩٨)، وشارك في كتب سيبري السنوية (١٩٩٧، ١٩٩٨، ٢٠٠٢).

أولوالي إسماعيل (Olawale Ismail) (نيجيريا)

عمل كباحث مساعد في مشروع «سيبري» بشأن الإنفاق العسكري وإنتاج الأسلحة. وهو الآن زميل لبرنامج مجلس أبحاث العلوم الاجتماعية «الشباب الإفريقي في عصر عالمي»، في الولايات المتحدة. وسبق له أن عمل كباحث مشارك في مركز دراسات التنمية وإدارة النزاع في نيجيريا. وحاز شهادة الماجستير في فلسفة العلاقات الدولية من جامعة كامبريدج. ومن دراساته:

«Liberia's Child Combatants: Paying the Price of Neglect», *Journal of Conflict, Security and Development* (February 2002) and «Revisiting the Methodological Debate in International Relations: The Unfulfilled Aspirations of Post - Positivism», *Quarterly Journal of Administration, Nigeria* (Fall 2002).

شانون ن. كايل (Shannon N. Kile) (الولايات المتحدة)

باحث في مشروع «سيبري» بشأن التكنولوجيا العسكرية والأمن الدولي. وهو مؤلف فصول في مجلد «سيبري»:

A Future Arms: Control Agenda: Proceedings of Nobel Symposium 118, 1999 (2001) and SIPRI Research Report no. 7, *The Future of the Defense Industries in Central and Eastern Europe* (1994).

وشارك آدم دانييل روثفيلد في تأليف أحد فصول الكتاب السنوي لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا (١٩٩٧). وساهم في كتابين لـ «سيبري» عن السياسة الأمنية الروسية: *Russia and Europe: The Emerging Security Agenda* (1997); *Russia and Asia: The Emerging Security Agenda* (1999).

وألّف ورقة «سيبري» الدراسية: «Missile Defense and the ABM Treaty: a status report» (2001).

كما ساهم في كتاب سيبري السنوي منذ سنة ١٩٩٥، وبالتحديد في ما يتعلق بمراقبة الأسلحة النووية.

هانس م. كريستنسن (Hans M. Kristensen) (الدنمارك)

محلل لسياسة الأسلحة النووية ومستشار للبرنامج النووي لمجلس دفاع الموارد الطبيعية. وبعد أن عمل مستشاراً كبيراً في معهد نوتيلوس في باركلي، كاليفورنيا،

شارك في تأليف سلسلة «المفكرة النووية» في *The Bulletin of the Atomic Scientists*. وتتضمن إصداراته الأخيرة: «Preemptive posturing,» *Bulletin of the Atomic Scientists* (Sep. / Oct. 2002); «The unruly hedge: cold war thinking at the Crawford summit,» *Arms Control Today* (Dec. 2001); *The Matrix of Deterrence: US Strategic Command Force Structure Studies* (Nautilus Institute, May 2001), and, (with William Arkin) *The Post Cold War SIOF and Nuclear Warfare Planning: A Glossary - Abbreviations, and Acronyms* (National Resources Defense Council, 1999).

وقد ساهم في كتاب سيبري السنوي في سنة ٢٠٠٢.

فريدا كوهلاو (Frida Kuhlan) (السويد)

انضمت في سنة ٢٠٠١ إلى مشروع «سيبري» بشأن الحرب الكيميائية والبيولوجية. وهي مشاركة (مع جون هارت وجين باسكال زاندرز) في تأليف ورقة «سيبري» الدراسية: «التكنولوجيا الحيوية ومستقبل اتفاقية الأسلحة البيولوجية والسامة» (٢٠٠١) و«الحفاظ على فعالية اتفاقية الأسلحة الكيميائية» (٢٠٠٢). وساهمت في كتاب سيبري السنوي في سنة ٢٠٠٢.

الدكتور زدزيسلو لاتشوفسكي (Zdzislaw Lachowski) (بولندا)

رئيس مشروع «سيبري» بشأن مراقبة الأسلحة التقليدية. عمل سابقاً في المعهد البولندي للشؤون الدولية في وارسو. وأسهب في الكتابة عن مشكلات الأمن العسكري ومراقبة الأسلحة الأوروبية وكذلك عن التكامل السياسي - العسكري الأوروبي. وهو مؤلف: *The Adapted CFE Treaty and The Admission of the Baltic States to NATO* (SIPRI Policy Paper, 2002).

ويساهم في كتاب سيبري السنوي منذ سنة ١٩٩٢.

إيفاماريا لوز - واينترروب (Evamaria Loose - Weintraub) (ألمانيا)

عملت كباحثة مساعدة في مشروع «سيبري» بشأن الإنفاق العسكري وإنتاج الأسلحة. وكانت مسؤولة عن بيانات الإنفاق العسكري في أوروبا وأمريكا الوسطى وأمريكا الجنوبية. وهي مؤلفة فصول في مجلد «سيبري» *Arms Export Relations* (١٩٩١) ومشاركة في تأليف فصل في تقرير «سيبري» البحثي رقم ٧: *The Future of Defense* (١٩٩٤) و«موجز الإنفاق العسكري في العالم» *Knowledge for Sustainable Development - an insight into the Encyclopedia of Life Support Systems* (UNESCO, 2003).

كما أنها مساهمة في معظم طبعات كتاب سيبري السنوي منذ سنة ١٩٨٤. وتولى منذ كانون الثاني / يناير ٢٠٠٣ وظيفة منسقة شؤون «سيبري» العامة.

ضياء ميان (Zia Mian) (باكستان)

فيزيائي يعمل مع برنامج العلوم والأمن العالمي في مدرسة وودرو ولسون للشؤون العامة والدولية، جامعة برنستون. وهو يبحث في ويكتب عن مسائل الأسلحة النووية والطاقة النووية في جنوب آسيا وعن نزع السلاح في العالم. ومنذ عهد قريب، شارك سميتو كوتاري في تحرير: *Out of the Nuclear Window* (Zed Books, 2001).

تيد مولكزان (Ted Molezan) (كندا)

خبير تكنولوجيا في مضمار المحافظة على الطاقة. وقد راقب سواتل وحلل مداراتها لفترة ٣٥ سنة، ومجال اهتمامه هو السواتل التي ليست عناصرها المدارية الرسمية منشورة.

ويبي أوميتوغن (Wuyi Omitoogun) (نيجيريا)

باحث في مشروع «سيبري» بشأن الإنفاق العسكري وإنتاج الأسلحة. وهو متسق مشروع جديد خاص بعملية وضع ميزانيات الدفاع في إفريقيا. وضع دراسة بعنوان «مراقبة الأسلحة والنزاع في إفريقيا» في: *Arms Control and Disarmament: A New Conceptual Approach* (UN Department for Disarmament Affairs, 2000).

ووضع تقرير «سيبري» البحثي رقم ١٧، الذي سيصدر قريباً، تحت عنوان: *Military Expenditure of African States - A Survey*.

الدكتور سام بير - فريمان (Sam Perlo - Freeman) (المملكة المتحدة)

انضم إلى مشروع «سيبري» بشأن الإنفاق العسكري وإنتاج الأسلحة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، كباحث مساعد مسؤول عن أمريكا اللاتينية وأوروبا. وقد أنهى مؤخراً أطروحة الدكتوراه في الدفاع واقتصاديات السلام في جامعة ميدلسيكس، حيث تناول «طلب الإنفاق العسكري في البلدان النامية». وقد شارك في تأليف ورقة تحمل العنوان نفسه في، *International Review of Applied Economics* وساهم في ورقة السياسة التي سيصدرها «سيبري» قريباً تحت عنوان: *Armaments and Disarmaments in the Caucasus and Central Asia*.

أولي بيرسون (Olle Persson) (السويد)

أمين مكتبة في «سيبري» يتولى مسؤولية خاصة عن مشروع مسح مراقبة الأسلحة ونزع السلاح.

جون بايك (John Pike) (الولايات المتحدة)

مدير «مؤسسة الأمن العالمي» التي أسسها في سنة ٢٠٠٠ كمجموعة سياسية عامة لا تبغي الربح وتتركز على مسائل الدفاع والفضاء والمعلومات.

الدكتور م. ف. رامانا (M. V. Ramana) (الهند)

فيزيائي يعمل في برنامج العلوم والأمن العالمي في مدرسة وودرو ولسون للشؤون العامة والدولية، جامعة برنستون. وهو يبحث في ويكتب عن مسائل تتعلق بالأسلحة النووية والطاقة النووية في الهند وعن نزع السلاح في العالم. وقد شارك سي. رامانوهار ريدي في تحرير: *Prisoners of the Nuclear Dream* (Orient Longman 2003).

جاكلين سيمون (Jacqueline Simon) (كندا)

كانت من أعضاء مشروع «سيبري» بشأن الحرب الكيميائية والبيولوجية في سنتي ٢٠٠٠ و٢٠٠١. وقد عملت في سكرتارية مؤتمر المراجعة الخامسة للدول الأطراف في اتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية والسامة (BTWC) في سنتي ٢٠٠١ و٢٠٠٢. وأنجزت مؤخراً مشروع «إدارة تهديدات غير تقليدية في بيئة أمنية جديدة» لحساب وزارة الخارجية في فنلندا. وهي حالياً تساعد في متابعة شؤون مؤتمر المراجعة الخامسة لـ BTWC في دائرة الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح، جنيف.

إليزابيث سكونز (Elisabeth Skons) (السويد)

رئيسة مشروع «سيبري» بشأن الإنفاق العسكري وإنتاج الأسلحة، ومؤلفة فصول عن اقتصاديات إنتاج الأسلحة وتدويل إنتاج الأسلحة في كتاب *Arms Industry Limited* (١٩٩٣) وإصدارات أخرى. كما أنها مؤلفة فصول عن الإنفاق العسكري وعوامله الحاسمة وتأثيره الاقتصادي، بما فيها فصل في: *New Millennium, New Perspective: The United Nations, Security and Governance* (UN University, 2000).

وساهمت في معظم طبعات كتاب سيبري السنوي منذ سنة ١٩٨٣.

مارغريتا سوللينبرغ (Margareta Sollenberg) (السويد)

باحثة مساعدة في مشروع أيسالا بشأن بيانات النزاع في دائرة أبحاث السلام والنزاع، جامعة أيسالا. وهي محرر *States in Armed Conflict* منذ سنة ١٩٩٤، وساهمت في كتاب سيبري منذ سنة ١٩٩٥.

بيتر ستالنهايم (Petter Stalenheim) (السويد)

باحث في مشروع «سيبري» بشأن الإنفاق العسكري وإنتاج الأسلحة. وهو مسؤول عن بيانات الإنفاق العسكري في آسيا وأوقيانيا وعن مداومة قاعدة بيانات «سيبري» بخصوص الإنفاق العسكري. يساهم في كتاب سيبري السنوي منذ سنة ١٩٩٨.

كوني وول (Connie Wall) (الولايات المتحدة)

رئيسة دائرة التحرير والمنشورات في «سيبري». وهي تحرر أو تساهم في تحرير كتاب سيبري السنوي منذ سنة ١٩٧٠.

البروفيسور بيتر فاللينستين (Peter Wallensteen) (السويد)

يشغل كرسي داغ همرشولد لأبحاث السلام والنزاع منذ سنة ١٩٨٥، وكان رئيساً لدائرة أبحاث السلام والنزاع، جامعة أوسالا، في ١٩٧٢ - ١٩٩٩. وأصدر منذ وقت قريب: *Understanding Conflict Resolution: War Peace and The Global System* (SAGE, 2003) and *Conflict Prevention through Development Co-operation* (Uppsala, 2001).

وهو يساهم في كتاب سيبري السنوي منذ سنة ١٩٩٥.

سيمون ت. ويزيمان (Siemon T. Wezeman) (هولندا)

باحث في مشروع سيبري بشأن تحويلات الأسلحة. وهو مشارك (مع إدوارد ج. لورنس وهربرت وولف) في تأليف تقرير «سيبري» البحثي رقم ٦: *Arms Watch: SIPRI: Report on the First Year of the UN Register of Conventional Arms* (1993).

ومشارك (مع بيت جيل وج. ن. ماك) في تأليف: *ASEAN Arms Acquisitions: Developing Transparency* (1995).

ومشارك (مع بيتر د. وِزمان) في تأليف ورقة لمركز بون للحوار الدولي بشأن صادرات هولندا من فائض الأسلحة (١٩٩٦). وقد ساهم في تقرير «سيبري» البحثي رقم ١٣: *Arms, Transparency and Security in South - East Asia* (1997).

ويساهم في كتاب سيبري السنوي منذ سنة ١٩٩٣.

شارون ويهارتا (Sharon Wiharta) (إندونيسيا)

باحثة مشاركة في مشروع سيبري بشأن النزاعات وتطبيق السلام ومنع النزاعات وإدارتها وحلها. قبل انضمامها إلى سيبري، عملت في مركز الشؤون الدولية في جامعة واشنطن في سياتل. وقد ساهمت في كتاب سيبري السنوي في سنة ٢٠٠٢.

ملخصات

● بايلز، أليسون ج. ك.، «المقدمة: اتجاهات وتحديات في الأمن الدولي»، في كتاب سيبري السنوي ٢٠٠٣، ص ٦٩ - ٩٧.

في سنة ٢٠٠٢ لبث العالم مدركاً بشدة للأخطار المشتركة والمحدقة بالمجتمع البشري بأسره، ولا سيما تلك الصادرة عن الإرهاب وأسلحة الدمار الشامل، إلا أن أجنحة السياسة كانت مسودة باطراد بأعمال الولايات المتحدة وخططها. وقد عكست ردود الأفعال المنقسمة على هذه الحال تنوع التحليلات لـ «التحديات الجديدة»، وتنوع الآراء بشأن ردود سياسة ملائمة. ومن شأن استراتيجية شاملة حقاً أن تستدعي إقامة توازن بين جميع أبعاد الأمن، وتحاشي استخدام الموارد على نحو يؤدي إلى نتائج عكسية، والاختيار الصحيح بين طرق العمل والضبط. وللمقاربة المكتملة الأوروبية نقاط قوة ونقاط ضعف في هذا السياق وثمة من يقلدها في أماكن أخرى في العالم. غير أن التقدم الحقيقي يطلب مراجعة لدور وصلاحيات مؤسسات عالمية وخصوصاً الأمم المتحدة.

● أنطوني، إيان.؛ بايلز، أ.ج. ك.؛ كايل، ش. ن.؛ ولاتشوفسكي، زدزلو، «النظام الأطلس-أوروبي والأمن العالمي»، في كتاب سيبري السنوي ٢٠٠٣، ص ١٣١ - ١٧٢.

استراتيجيات وخطط دفاعية أمريكية جديدة تصوب نحو إسقاط (Projection) قوة عالمية، ورد فعل سريع، وحتى العمل الاستباقي. وقد تحقق في سنة ٢٠٠٢ بعض التقدم بوضع وثائق عالمية واستخدامها ضد الإرهاب، إلا أن الاندفاع الأمريكي نحو إنهاء تهديد أسلحة الدمار الشامل من العراق بدا أوسع مع حلول نهاية السنة - وأحدث انقساماً في الرأي الأوروبي والرأي العالمي. وقرر الناتو والاتحاد الأوروبي تنفيذ إجراءات توسيع رئيسية بحلول سنة ٢٠٠٤ لكنهما بذلا جهداً كبيراً حيال تحديات التكيف مع البيئة الجديدة (بما في ذلك كيفية التعامل مع «جيرانهما الجدد» في الشرق). وفي روسيا، أصبحت استراتيجية بوتين أوضح؛ والمقصود استراتيجية تفادي المواجهة مع الغرب واستغلال فرصة الشراكة. وكان الأقل وضوحاً قدرة هذه السياسة على البقاء. وقد تم التغلب على المناكفة بين موسكو والغرب بشأن التوسع، لكن المناكفة بقيت بشأن مسائل أخرى، وخاصة طرق تعامل روسيا مع «دول مارقة».

● أديسا، ج.، «الاتحاد الإفريقي: الرؤية والبرامج والسياسات والتحديات»، في كتاب سيبري السنوي ٢٠٠٣، ص ١٧٣ - ١٨٢.

كان تأسيس الاتحاد الإفريقي تنويجاً لعدة قرارات حاسمة اتخذتها الدول الإفريقية بما أدى إلى استبدال منظمة الوحدة الإفريقية. وكانت الحصيلة تسوية، مع إعداد منظمة لتكون أكثر تماسكاً وتكاملاً من منظمة الوحدة الإفريقية، لكن لا تصل إلى مستوى ولايات متحدة إفريقية. وحتى إبان تحقيق التحول، كانت القارة تتخبط بسلسلة من النزاعات الداخلية التي هددت بتقويض قدرة أي أجندة إقليمية مستديمة على النجاح. وكانت نتائج انتخابية متنازع عليها مصدراً رئيسياً للتوتر السياسي في مختلف الدول. والاتحاد الإفريقي معني أيضاً بمسألة الإرهاب، وستكون درجة الدعم الدولي عاملاً حاسماً في تطبيق أجندة الاتحاد الإفريقي.

● ويهارتا، ش.، وأنطوني، إي.، «الصراعات المسلحة الكبرى»، في كتاب سيبري السنوي ٢٠٠٣، ص ١٨٣ - ٢١٠.

اشتدت حدة أربعة نزاعات رئيسية كبرى في سنة ٢٠٠٢ - الشيشان، كولومبيا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، إسرائيل/الفلسطينيون - وأكدت أيضاً التطور المستمر في أساليب خوض الحروب. والنزاعات في سريلانكا والصومال والسودان، والتي اقترب كل واحد منها من تحقيق تسوية، أبرزت أن التأثيرات الخارجية، كالضغط الدبلوماسي والوعد بتقديم مساعدات عسكرية وخارجية إنسانية، تستطيع القيام بدور رئيسي في تغيير ديناميات نزاع داخل دولة. وهناك أيضاً دليل على أن لتأثيرات حرب الولايات المتحدة على الإرهاب وقعاً مباشراً على معظم النزاعات الثمانية موضوع البحث.

● إريكسون، م.؛ سوللينبرغ، م.؛ وفاللينستين، ب.، «أنماط الصراعات المسلحة الكبرى ما بين العامين ١٩٩٠ و ٢٠٠٢»، في كتاب سيبري السنوي ٢٠٠٣، ص ٢١١ - ٢٢٧.

في سنة ٢٠٠٢، كان هناك ٢١ نزاعاً مسلحاً رئيسياً في ١٩ موقعاً في أنحاء العالم. وكان عدد النزاعات المسلحة الرئيسية وعدد مواقع النزاعات في سنة ٢٠٠٢ أقل من عددها في سنة ٢٠٠١، التي كان فيها ٢٤ نزاعاً مسلحاً رئيسياً في ٢٢ موقعاً. وقد استمر النزاع بين الهند وباكستان في كونه النزاع الوحيد الدائر بين دولتين. والأغلبية الساحقة من النزاعات في سنة ٢٠٠٢ وقعت في إفريقيا وآسيا. وفي السنوات الـ ١٣ التي تلت فترة ما بعد الحرب الباردة، كان هناك ٢٨ نزاعاً مسلحاً رئيسياً مختلفاً في ٤٦ موقعاً مختلفاً. وكان عدد النزاعات المسلحة الرئيسية في سنة ٢٠٠٢ الأدنى منذ سنة ١٩٩٨.

● ويهارتا، ش.، «مهمات حفظ السلام المتعددة الأطراف»، في كتاب سيبري السنوي ٢٠٠٣، ص ٢٣٥ - ٢٦٩.

شهدت السنة اختتام ست مهمات طويلة الأمد وبدء أربع مهمات جديدة، الأمر الذي جعل العدد الإجمالي لمهمات السلام المتعددة الأطراف في سنة ٢٠٠٢ يصل إلى ٤٨ مهمة. وقد استمر في سنة ٢٠٠٢ التوجه نحو مهمات سلام أصغر وأقصر ومحددة التفويض. وبرز هذا الأمر في البلقان وتيمور الشرقية، حيث أتاحت الأوضاع الأمنية والسياسية المستقرة على نحو متزايد تقليصاً ملحوظاً للحضور الدولي. وفي سنة ٢٠٠٢، وبدافع من تطورات في سياسات الاتحاد الأوروبي الأمنية والدفاعية، بدأ هذا الأخير الإعداد لتولي مهمة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك وقوة مهمة هارفيست وفق جدول زمني في سنة ٢٠٠٣. وكان ثمة تطور آخر هو تأكيد عمليات سياسية وعمليات بناء سلام، كما اتضح بإطلاق مهمة الأمم المتحدة للمساعدة في أفغانستان ومهمة الأمم المتحدة في أنغولا.

● ويهارتا، ش.، «المحكمة الجنائية الدولية»، في كتاب سيبري السنوي ٢٠٠٣، ص ٢٧١ - ٢٩١.

ظهرت المحكمة الجنائية الدولية إلى حيز الوجود في ١ تموز/ يوليو ٢٠٠٢ بعد أن أودع التصديق الستون المطلوب لقانون روما. وقد استطاعت الدول الأطراف التقدم بسرعة بتفصيلات تفعيل المحكمة - ميزانية للمحكمة وإجراءات تسمية القضاة. ومع ذلك، ظل تأسيس المحكمة مثار خلاف، إذ عارضت دول عدة إنشائها، والولايات المتحدة من أقوى خصومها. وفي سنة ٢٠٠٢ جعلت المحكمة بيدقاً سياسياً بين مؤيديها ومعارضيه، والولايات المتحدة اتخذت خطوات مختلفة لتخفيف فعالية المحكمة وحماية مواطنيها من سلطة المحكمة.

● كوتي، أ.، «أفغانستان والديناميات الجديدة للتدخل: مكافحة الإرهاب وبناء الدول» في كتاب سيبري السنوي ٢٠٠٣، ص ٢٩٣ - ٣٢٨.

رداً على هجمات ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ الإرهابية، شنت الولايات المتحدة عمليات عسكرية ضد أفغانستان في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١. وأسفر خليط القوة الجوية والقوات الخاصة الأمريكية والحلفاء المحليين عن انهيار نظام طالبان بحلول كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١. ورغم إقامة حكومة مؤقتة، والتزام بإجراء انتخابات ديمقراطية في حزيران/يونيو ٢٠٠٤، ونشر قوة مساعدة أمنية دولية، تستمر التوترات بين مجموعات أفغانستان الإثنية، ويبقى جزء كبير من البلد تحت سيطرة أمراء الحرب في المناطق. وتبين عمليات أفغانستان أنه بالرغم من إمكانية استخدام القوة لمواجهة

جماعات إرهابية، فإن الإرهاب لن يُهزم بالوسائل العسكرية وحدها، ويرجح أن تبقى دول متشظية مصدراً لعدم الاستقرار.

● رامانا، م. ف.؛ وضياء مَيَان، «المواجهة النووية في جنوب آسيا»، في كتاب سيبري السنوي ٢٠٠٣، ص ٣٢٩ - ٣٥٣.

تمر الهند وباكستان منذ تجاربهما النووية في سنة ١٩٩٨ بحالة حرب وأزمة عسكرية كبيرة مميزتين كليهما بتهديدات نووية متكررة. وقد تعلمت الدولتان دروساً مختلفة جداً من هذه التجارب ومن الأدوار التي لعبتها الولايات المتحدة في هذه الأحداث، وكذلك من ردها على هجمات ١١ أيلول/سبتمبر. ومضت الهند وباكستان كليهما قدماً في إقامة الهيئات والعقائد وأنظمة الإيصال المطلوبة لنشر واستخدام ترسانتيهما النوويتين. وفي حين أن بعض الجماعات القومية والهندوسية والإسلامية المتدينة ترحب بالأسلحة النووية، فإن هناك حركة سلام متنامية تعترض على التكاليف الاجتماعية والاقتصادية والبيئية.

● دوان، ر.؛ ولاتشوفسكي، زدزسلو، «الأبعاد العسكرية والأمنية للاتحاد الأوروبي»، في كتاب سيبري السنوي ٢٠٠٣، ص ٣٥٥ - ٣٨٦.

خلال سنة ٢٠٠٢ حققت دول أعضاء تقدماً باتجاه تمكين الاتحاد الأوروبي من تولي مهمات إدارة الأزمات مع حلول سنة ٢٠٠٣. لكن رغم إنجازات مؤسسية وتقنية، كان التقدم في تحسين قدرات الاتحاد الأوروبي العسكرية متواضعة. وكان الإنجاز السياسي الكبير الوحيد الاتفاق على مسألة وصول الاتحاد الأوروبي إلى موجودات الناتو. وقد أثمرت جهود الاتحاد الأوروبي في المجال المدني إطلاق مهمة شرطتها في البوسنة والهرسك. وحثت الاتفاقية الأوروبية أعضاء الاتحاد الأوروبي على الشروع في مناقشة والتوصل إلى أفكار مبتكرة بشأن مسائل الأمن والدفاع التي تذهب إلى أبعد من هدف عنوان هلسنكي الأصلي.

● كاباريني، م.، «إصلاح قطاع الأمن وتوسيع الناتو والاتحاد الأوروبي»، في كتاب سيبري السنوي ٢٠٠٣، ص ٣٨٧ - ٤١٦.

يبين إصلاح قطاع الأمن، بتطبيقه على المنطقة الأورو - أطلسية، توترات معينة بين الإصلاح والتحديث وأهداف ديمقراطية دول جديدة ديمقراطية في أوروبا الشرقية وأوروبا الوسطى. وقد شدد الناتو على السيطرة المدنية الديمقراطية على الجيش، لكن ليس واضحاً ما إذا كان هذا سيستمر في مواكبة المطالبات بقدرات دفاعية مزيدة. وفي الوقت نفسه، يجري السعي لتحسين فعالية الترتيبات الأمنية الداخلية لأوروبا من خلال توسيع

الاتحاد الأوروبي على حساب الشفافية والمساءلة والسيطرة الديمقراطية لمؤسسات الأمن الداخلي في البلدان المرشحة.

● أوميتوغن، و.، «عمليات إعداد الميزانيات للقطاع العسكري في أفريقيا»، في كتاب «سيبري» السنوي ٢٠٠٣، ص ٤١٧ - ٤٣٧.

تنطوي المقاربة الناشئة إلى عملية إدارة الدفاع بعض الإمكانية لحل الخلاف بين الدول المانحة والدول المتلقية بشأن المستوى الملائم للإنفاق العسكري في بلدان نامية. ولتأييدها تطبيق مبادئ سلمية لإدارة الإنفاق العام على القطاع العسكري إمكانية ضمان مساءلة وشفافية في عملية وضع ميزانيات عسكرية. غير أن هناك عدداً من التحديات التي يجب التغلب عليها إذا أريد للمقاربة أن تحقق هذه الأهداف في إفريقيا. ومن أبرز هذه التحديات بناء قدرات محلية للاستجابة لمطالب المقاربة الجديدة.

● هاغلين، ب.؛ وسكونز، إي.، «القطاع العسكري في محيط متغير»، في كتاب سيبري السنوي ٢٠٠٣، ص ٤٤١ - ٤٦٥.

تأتي البيئة الأمنية المتغيرة بتحديات للذين يوفرون مؤشرات كمية على القطاع العسكري. وعلى نحو تقليدي، تتضمن مؤشرات كهذه بيانات للإنفاق العسكري وإنتاج الأسلحة وتحويلات الأسلحة. وقد كان للتفكير الأمني والسياسات الأمنية الجديدة، التي تنطوي على توسيع مفهوم الأمن وتعميقه ليشتمل على وسائل غير عسكرية وموفري أمن غير الدولة، تأثير على موافقة بيانات الإنفاق العسكري ومؤشرات أخرى لمقتضى التحليل الأمني. كما أن الحدود المشوشة بين وظائف الجيش ووظائف قطاعات الأمن الداخلي تثير أسئلة حول معنى بيانات منفصلة للإنفاق العسكري. وكذلك إذا استمر تجاهل تدويل حيازة الأسلحة من قبل مناهج دراسة تحويلات الأسلحة، فلن يكون من الممكن وصف أسواق الأسلحة، أو التغييرات في مثل هذه الأسواق، وصفاً يمكن الاعتماد عليه. ولذلك، من المهم تنقيح المناهج في جميع هذه المجالات.

● سكونز، إي.؛ أوميتوغن، و.؛ بيرلو - فريمان، س.؛ وستالنهايم، ب.، «النفقات العسكرية»، في كتاب سيبري السنوي ٢٠٠٣، ص ٤٦٧ - ٥١٣.

ارتفع الإنفاق العسكري العالمي، المتزايد منذ سنة ١٩٩٨، بنسبة ٦ بالمئة بالأسعار الحقيقية في سنة ٢٠٠٢ إلى ٧٩٤ مليار دولار (بالأسعار الجارية)، أي بنسبة ٢,٥ بالمئة من الناتج المحلي الإجمالي في العالم. هذا التسارع في معدل الزيادة يعود بشكل كاسح إلى زيادة هائلة من طرف الولايات المتحدة، رداً على أحداث ١١

أيلول/سبتمبر ٢٠٠١. غير أن الحرب على الإرهاب لم تستر زيادات مماثلة في معظم البلدان الأخرى، وبخاصة في أوروبا الغربية، حيث بقي الإنفاق منخفضاً. وقد استمر منفقون رئيسيون آخرون في زيادة الإنفاق العسكري، بمن فيهم الصين وروسيا، للمضي في تحديث القوة، والهند بسبب عوامل أمنية إقليمية.

● سكونز، إي.؛ وبومان، ه.، «إنتاج الأسلحة»، في كتاب سيبري السنوي ٢٠٠٣، ص ٥٧١ - ٦٢٣.

استمرت خلال سنة ٢٠٠٢ إعادة تنظيم صناعة الأسلحة الأمريكية والأوروبية الغربية، التي بدت عقب نهاية الحرب الباردة. وكانت في ما سبق مدفوعة بالانخفاض السريع في الطلب المحلي والخارجي على المعدات العسكرية، لكن إنتاج صناعة الأسلحة أوقف تراجعها منذ منتصف التسعينات؛ ففي الولايات المتحدة، نما التركيز المستمر مخاوف من انعدام التنافس. وفي أوروبا، يزيد الاتحاد الأوروبي من تدخله في سياسة الصناعة الدفاعية، لكن الحكومات لا تزال تختلف في سياساتها بشأن المشتريات والمنافسة والملكية الأجنبية والخصخصة. وفي روسيا، حل اتجاه متعاقد بصورة متواضعة منذ سنة ١٩٩٨ محل التخفيضات الدراماتيكية في الإنفاق الحكومي على مشتريات الأسلحة بعد تفكك الاتحاد السوفياتي. إلا أن صناعة الأسلحة الروسية تواصل اعتمادها الشديد على الصادرات. وهكذا، فإن انعدام التمويل ومعارضة الشركات والسياسيين الإقليميين يقفان حجر عثرة أمام إعادة تنظيم الصناعة.

● غورملي، د.، «التطورات الجديدة في ميدان صنع الطائرات من دون طيار وصواريخ الهجوم الأرضي من طراز كروز»، في كتاب سيبري السنوي ٢٠٠٣، ص ٦٢٥ - ٦٥٩.

يشير استخدام الولايات المتحدة الطائرات بلا طيار «بريديتور» (Predator) أسئلة مهمة حول نوع الأدوار الموسعة التي يمكن تهيئة الطائرات بلا طيار لتأديتها في المستقبل، والسؤال المباشر أكثر، إلى أي مدى يمكن لدول أو مجموعات إرهابية أخرى أن تضاهي أعمال الولايات المتحدة وتحول طائراتها غير الآهلة أو طائراتها الخفيفة إلى أنظمة غير آهلة لإيصال أسلحة أو إلى أسلحة أولية إرهابية. فإذا استمر انتشار الطائرات بلا طيار والصواريخ كروز ذات الأهداف الأرضية بلا أي عائق، فقد تكون لها عواقب تؤثر في الدفاع الداخلي والاستقرار الإقليمي وتنشر قدرات إرهابية ذات بأس. هذه الحقيقة يجب أن تشجذ جهود البحث عن كوابح أكثر فاعلية من خلال سياسات محسنة بشأن حظر الانتشار.

● هاغلين، ب.؛ ويزيمان، ب. د.؛ ويزيمان، س. ت.؛ وتشبيرفيلد، ن.، «بيع الأسلحة على الصعيد الدولي»، في كتاب سيبري السنوي ٢٠٠٣، ص ٦٧١ - ٧١٠.

بقيت تحويلات الأسلحة التقليدية الرئيسية في فترة ١٩٩٨ - ٢٠٠٢ عند مستوى ما بعد الحرب الباردة المنخفض والمستقر نسبياً. فأكبر الموردين الخمسة كانوا وراء نحو ٨٠ بالمئة من جميع تحويلات الأسلحة التقليدية الرئيسية. وكانت الولايات المتحدة المورد الأكبر في فترة السنوات الخمس، مع أن روسيا كانت المورد الأكبر في سنة ٢٠٠٢. وكان انتقال الصين إلى المرتبة الرابعة قفزة ذات دلالة قياساً بالسنوات السابقة. وكان من بين أكبر المتلقين بلدان متورطة في الحرب على الإرهاب. وتوحي الحالات المدروسة بأن مكافحة الإرهاب لم تسفر عن مستويات عالية من عمليات تسليم أسلحة في سنة ٢٠٠٢. وأهمية أنشطة مكافحة الإرهاب بالنسبة إلى التوجه المستقبلي لتحويلات الأسلحة الرئيسية غير واضحة. ومع ذلك، حتى التحويلات المتدنية المستوى والتحويلات لأغراض خاصة يمكن أن تصبح مهمة بالنسبة إلى بلدان صغيرة وأن تقدم مساهمة كبيرة في القدرة العسكرية لمتلقين معينين.

● إيفانز، ب. سي، «عامل التمويل في مبيعات الأسلحة: دور اعتمادات وضمانات التصدير الرسمية»، في كتاب سييري السنوي ٢٠٠٣، ص ٨٣٥ - ٨٦٧.

إن الاعتماد الميسر لمشتري المعدات العسكرية والنتائج من التنافس بين الدول الموردة هو القاعدة لا الاستثناء في سوق الأسلحة الدولية. وقد برز التمويل كعامل مهم في الفوز بطليبات معدات فازت فيها لوكهيد مارتن في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ بدعم من إجازة قرض من الحكومة الأمريكية قدره ٨,٣ مليارات دولار، توضح الحوافز المختلطة التي تدفع دولاً موردة إلى تقديم تمويل مدعوم للصادرات. وقد بُذل جهد محدود فقط على الصعيد الدولي لبسط قواعد تمويل اعتمادات التصدير إلى القطاع العسكري.

● أنطوني، إي، «الحد من انتشار الأسلحة في ظل البيئة الأمنية الجديدة»، في كتاب سييري السنوي ٢٠٠٣، ص ٨٧١ - ٨٨٨.

بدأت الحكومات تفكر بأسلوب أكثر تنظيماً في كيف تعرّف مهمات المراقبة وتحّد أولوياتها. والهم الأكثر شيوعاً في الوقت الحاضر هو كيف تكافح حيازة دول غير نووية أو أي منظمة غير حكومية لأسلحة نووية وحيازة منظمات حكومية ومنظمات غير حكومية لأسلحة بيولوجية وكيميائية. وفي حين أن عمليات ووثائق عدة مختلفة تؤدي دوراً ضرورياً ومفيداً في تعزيز مراقبة الأسلحة ونزعها وحظر انتشارها وتعزيز أهداف مراقبة الصادرات، فإن أياً منها ليس في حد ذاته رداً ملائماً على التهديدات الناشئة من التطور الراهن للقدرات العسكرية. وقد بدأت الحكومات تفكر في كيف يُجمع بين سلسلة من الوثائق المتاحة لتحقيق أهدافها الرئيسية من مراقبة الأسلحة. ويوجّه اهتمام

خاص إلى الشراكة العالمية للحدّ من انتشار أسلحة ومواد الدمار الشامل، وهي الشراكة التي أطلقتها مجموعة الدول الثماني في حزيران/يونيو ٢٠٠٢.

● كاييل، ش. ن.، «الحد من انتشار الأسلحة النووية، ومنع انتشارها، والدفاع ضد الصواريخ الباليستية»، في كتاب سييري السنوي ٢٠٠٣، ص ٨٨٩ - ٩٣٢.

تعرض نظام حظر الانتشار النووي لضغط متنام في سنة ٢٠٠٢. فكوريا الشمالية أعادت تشغيل المرافق النووية «المجمدة» بموجب الإطار المتفق عليه (١٩٩٤) وأعلنت انسحابها من معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية لسنة ١٩٩٦. وأثار اعتراف إيران بوجود منشآت نووية غير معلنة حتى الآن شكوكاً حول طموحاتها في ما يتعلق بالسلح النووي. وفي أيار/مايو، وقعت روسيا والولايات المتحدة معاهدة لتقليص الأسلحة الهجومية الاستراتيجية. والمعاهدة هذه تمنح الطرفين مرونة كبيرة لتقليص قواتهما النووية إلى ما بين ١٧٠٠ و ٢٢٠٠ رأس حربي مع حلول سنة ٢٠١٢ وتبرز مقارنة تجاه مراقبة الأسلحة النووية. وفي كانون الأول/ديسمبر، أعلنت الولايات المتحدة خطة انشر نظام مضاد للصواريخ الباليستية للدفاع عن ترابها الوطني.

● هارت، ج.؛ كوهلاو، ف. وسيمون، ج.، «تطوير الأسلحة الكيماوية والبيولوجية والحدّ من التسلّح»، في كتاب سييري السنوي ٢٠٠٣، ص ٩٨٩ - ١٠٣٨.

في سنة ٢٠٠٢ اختتم مؤتمر المراجعة الخامسة لاتفاقية الأسلحة البيولوجية والسامة لسنة ١٩٧٢ جلساته المستأنفة بعد أن كانت قد علقت في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١. وقد وافق الأطراف على عقد ثلاثة اجتماعات سنوية قبل مؤتمر المراجعة السادس في سنة ٢٠٠٦. وكان المدير العام لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية قد أُقيل من منصبه، وكان وضع المنظمة المالي قد ثبت. واستمر التحقيق في الرسائل التي لُوّثت بالجمرة الخبيثة وأرسلت إلى سياسيين ووسائل إعلام إخبارية في الولايات المتحدة في سنة ٢٠٠١. وفي أيلول/سبتمبر أسفر الضغط الذي قاده الولايات المتحدة في مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة على اعتماد قرار جديد بالإجماع بشأن العراق، وقبل العراق مفتشي لجنة الأمم المتحدة للمراقبة والتحقق والتفتيش على أراضيه. وجرى داخل مجلس الأمن مناقشات سياسية وتقنية مرّكزة لمعنى الامتثال. وتم القيام بأعمال تقويم واسعة ومتراطة وإجراءات لتقدير التهديد المتصوّر من منظمات حكومية ومنظمات غير حكومية لأسلحة كيميائية وبيولوجية ومواجهة هذا التهديد، فضلاً عن إجراءات مراقبة الأمراض وإجراءات الاستعداد والرد في الحالات الطارئة.

● لاتشوفسكي، زدزسلو، «الحدّ من الأسلحة التقليدية في أوروبا»، في كتاب سييري السنوي ٢٠٠٣، ص ١٠٥١ - ١٠٨٠.

يواجه نظام مراقبة الأسلحة التقليدية في أوروبا تحديين سياسيين: الخلاف المستحکم على سريان مفعول اتفاق ١٩٩٩ بشأن تعديل معاهدة الحد من القوات المسلحة التقليدية (CFE)، وتوسيع الناتو بإدخال دول البلطيق إليه. والمشاركون في منظمة الأمن والتعاون في أوروبا (OSCE) يواصلون تركيز جهودهم على تعديل واستخدام إجراءات بناء الثقة والأمن (CSBMs) المجسدة بوثيقة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وميثاق السلوك الدولي. وعلى المستوى الإقليمي، كانت المحاولة الأولى لاستخدام CSBMs في ما يتعلق بالأنشطة البحرية تطوراً بالغ الأهمية.

● بلوم، ف.، «الألغام الأرضية والجهود المبذولة لتدميرها»، في كتاب سيبري السنوي ٢٠٠٣، ص ١٠٨١ - ١١٠١.

تواجه اتفاقية الألغام المضادة للأفراد (APM) تحديين رئيسيين؛ يتعلق الأول بالتعاون بشأن تخفيف أضرار الألغام، إذا سلمنا بأن مستويات التمويل تبدو راقدة. والتحدي الرئيسي الثاني هو ضم بلدان مهمة عديدة إلى الاتفاقية، ومنها الصين والهند وباكستان وروسيا والولايات المتحدة. وفي هذا الجانب، تعتبر مشاركة منظمات غير حكومية في حظر للألغام المضادة للأفراد أمراً أساسياً. وقد حدثت تطورات مهمة داخل اتفاقية الأسلحة التقليدية المعينة (CCW) أو في اتفاقية «الأسلحة غير الإنسانية» في السنتين الماضيتين، وخصوصاً في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ على بدء مفاوضات بشأن بروتوكول جديد بخصوص مخلفات الحروب من المتفجرات. وإجراءات APM و CCW تدعم بعضها البعض عموماً، وقد ساهمت في مساعدة وتعاون دوليين وثنائيين في ما يتعلق بالتخفيف من أضرار الألغام.

● أنطوني، إي.، «إجراءات خفض إضافية»، في كتاب سيبري السنوي ٢٠٠٣، ص ١١٠٣ - ١١٣٢.

أدخلت تغييرات إلى جميع أنظمة مراقبة التصدير المتعددة الأطراف (مجموعة أستراليا، نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ، مجموعة الموردين النوويين، وترتيبات فاسينار بشأن ضوابط التصدير) في سنة ٢٠٠٢. وقد اعتمدت مجموعة أستراليا، بصورة خاصة، خطوطاً توجيهية لتطبيقها عند اتخاذ قراراتها بشأن الترخيص للصادرات الوطنية. وكان لتوسيع الاتحاد الأوروبي أيضاً تأثير على التعاون الدولي في سبيل وضع ضوابط تصدير وتطبيقها - بما فيها ضوابط لسلع ثنائية الاستخدام، حيث أعضاء الاتحاد الأوروبي ملزمون بإطار قانوني مشترك، ولسلع عسكرية تقليدية، حيث طورت الدول الأطراف عادات التعاون الوثيق والتأليف المطرد بين السياسة والممارسة. وسيشكل أعضاء الاتحاد الأوروبي الموسع أغلبية في جميع ترتيبات التعاون المتعددة الأطراف على مراقبة الصادرات.

● أهلستروم، ك.، «منع انتشار الصواريخ الباليستية: مدونة السلوك للعام ٢٠٠٣»،
في كتاب سيبري السنوي ٢٠٠٣، ص ١١٣٣ - ١١٤٩.

في سنة ٢٠٠٢ كانت هناك جهود مركزة لحشد تأييد لمسودة ميثاق السلوك الدولي لمكافحة انتشار الصواريخ الباليستية (ICOC)، التي وضعت تفصيلاتها ضمن نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ. وقد طرحت مسودة الميثاق في لاهاي في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، تحت رعاية الاتحاد الأوروبي. ووقعت الميثاق أكثر من ٩٠ دولة. لكن لا يسع المرء إلا أن يصف هذا بأنه نجاح جزئي لأن أغلبية الدول المشاركة في تطوير صواريخ باليستية بعيدة المدى قررت عدم الانضمام إلى المبادرة.

فهرس

٤٨٨ ، ٥٧٤ ، ٥٧٩ ، ٥٨١	- أ -
٦٠٤ ، ٦٠٦ ، ٦٦٤ ، ٦٧٣	الإبادة الجماعية: ٢٣١ ، ١١٩٧ ، ١٢٠٤
٦٨٢ ، ٦٨٣ ، ٧٠٦ ، ٧٠٨	الإبادة العرقية: ٢٧٩ ، ٢٨٣
٧١٠ ، ٧٢٨ ، ٨٧٦ ، ٨٧٧	أباشا، ساني: ٤٣٥
٨٧٩ ، ٨٨٠ ، ٨٨٢ ، ٩٠٠	أبراهام، سينسر: ٩١٤ ، ١١٩٦ ، ١٢٠٥
١٠٨٢ ، ١٠٩٢ ، ١٠٩٣ ، ١٠٩٩	الابراهيمي، الأخضر: ٣١٣ ، ٣٢١
١١٠٤ ، ١١٠٦ ، ١١٠٧ ، ١١١٧	ابن لادن، أسامة: ١٣٨ ، ٢١٠ ، ٢٩٦
١١١٨ ، ١١٢١-١١٣٢ ، ١١٣٧ -	- ٢٩٩ ، ٣٠٦ ، ٣٢١ ، ٣٢٧
١١٣٩ ، ١١٩٧ ، ١١٩٨ ، ١٢١٠	١٠٣١ ، ٦٣٧ ، ٦٣٦
الاتحاد الروسي: ١١٥٨	الاتحاد الأفريقي: ٤٣ ، ٥٩ ، ١٧٣ -
اتحاد المغرب العربي: ٦٠	١٧٥ ، ١٧٧-١٨١ ، ٢٠٩ ، ٢١٠
الاتحاد الوطني الكردستاني: ١٠٩٦	٢٤٠ ، ٧٠٦ ، ١٢٠٦
الاتحاد الوطني من أجل الاستقلال الكامل لأنغولا (يونيتا): اتفاق إعلان المبادئ بشأن ترتيبات الحكومة الذاتية الانتقالية الفلسطينية (١٩٩٣): واشنطن): ٢٠٢ ، ٥٠٢ ، ١١٩٨ ، ١٢٠٠ ١٩٥	اتحاد أوروبا الغربية: ٥٣ ، ٦٦ ، ١١٦٢
الاتفاق بشأن إجراءات بناء الثقة والأمن في البوسنة والهرسك: ١١٨٦	الاتحاد الأوروبي: ٤٤ ، ٤٦ ، ٥٢ ، ٥٣ ، ٦١ ، ٦٥ ، ٧٥ ، ٨١ ، ٨٢ ، ٨٦ ، ٨٨ - ٩١ ، ٩٧ ، ١٠٧ ، ١٢٠ ، ١٣١ ، ١٤٨-١٥١ ، ١٥٣-١٦١ ، ١٦٣ ، ١٦٧-١٦٩ ، ١٧١ ، ١٩٦ ، ١٩٧ ، ٢٠٩ ، ٢١٠ ، ٢٣٥ ، ٢٣٩ ، ٢٤٠ ، ٢٧٢ ، ٢٨٦-٢٩١ ،
الاتفاق بشأن مراقبة الأسلحة شبه الاقليمية في يوغوسلافيا (صربيا ومونتينيغرو) والبوسنة والهرسك	٣٥٥-٣٥٧ ، ٣٥٩-٣٧٨ ، ٣٨٠ - ٣٨٨ ، ٣٩٠-٣٩٣ ، ٤٠٣ ، ٤٠٥ - ٤١٦ ، ٤٦٥ ، ٤٨٣ ، ٤٨٤ ،

- وكرواتيا (اتفاقية فلورنسا)
 (١٩٩٦): ١٠٦٥ ، ١١٨٩
- الاتفاق الشامل والجامع بشأن المرحلة
 الانتقالية في جمهورية الكونغو
 الديمقراطية (٢٠٠٢: بريتوريا):
 ٢١٧
- اتفاقية الأجواء المفتوحة (١٩٩٢): -
 اللجنة الاستشارية: ١٠٧٩ ،
 ١١٨٣ ، ١١٩٤ ٤٩
- اتفاقية الأسلحة غير الانسانية: ١٠٨١ ،
 ١١٧٨
- الاتفاقية الأمريكية بشأن الشفافية في
 حيازة الأسلحة التقليدية: ١١٩٢
- الاتفاقية الأمريكية لمكافحة التصنيع غير
 المشروع والتهرب المحظور للأسلحة
 النارية والذخائر والمتفجرات ومواد
 أخرى ذات صلة: ١١٩١
- اتفاقية تعديل معاهدة القوات المسلحة
 التقليدية في أوروبا (١٩٩٩):
 ١٠٥١
- اتفاقية جنيف الخاصة بحماية المدنيين في
 زمن الحرب (٤: ١٩٤٩: جنيف):
 ١١٦١
- البروتوكول الاضافي ١ الخاص
 بحماية ضحايا النزاعات المسلحة
 الدولية: ١١٧٦
- البروتوكول الاضافي ٢ بحماية
 ضحايا النزاعات المسلحة غير
 الدولية: ١١٧٦
- اتفاقية حقوق الطفل: ١١٩٧
- اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية
- (١٩٨٠: فيينا) ١١٧٧
- اتفاقية دايتون للسلام في البوسنة
 والهرسك (١٩٩٥): ٤٩٤ ،
 ١٠٧٥ ، ١١٨٩ ، ١١٩٤
- اتفاقية الشراكة الجديدة من أجل تنمية
 أفريقيا (NEPAD): ١٢٠٨
- اتفاقية القيود على استخدام أسلحة تقليدية
 معينة (CCW) (١٩٨١): ١٠٨١ ،
 ١٠٨٨
- بروتوكول اللغم الأرضي الثاني
 المعدل: ١٠٨١
- اتفاقية كوتونو (٢٠٠٠): ٢٨٧ - ٢٨٩
- اتفاقية منظمة التجارة العالمية بشأن
 الإعلانات المالية والإجراءات
 التعويضية (اتفاقية SCM) (١٩٩٤):
 ٨٣٧
- اتفاقية منع ومعاقبة جريمة الإبادة
 الجماعية (١٩٤٨): ١١٦٠
- أثار، خوسيه ماريا: ٣٨١
- اجتماع الجهات المانحة (٢٠٠٢):
 باريس): ٥٠١
- الاجراء الختامي للتفاوض بشأن قوام
 عديد القوات المسلحة التقليدية في
 أوروبا (اتفاقية CFE-IA): ١١٨٣
- إجراءات بناء الثقة والأمن: ٨٧٣
- أحداث ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١
 (الولايات المتحدة): ٦٩ ، ٧٠ ،
 ٨٨ ، ١٠٨ ، ١١٣ ، ١٣٧ ، ١٦١ ،
 ١٨٣ ، ١٨٤ ، ١٩٨ ، ٢٠٥ ،
 ٢١٠ ، ٢٩٤ ، ٢٩٧ ، ٢٩٨ ،
 ٣٣٦ ، ٣٧٩ ، ٣٨١ ، ٤٠١

٥١٣ ، ٥١٢ ، ٥٠٩ ، ٥٠٦
٦٤٧ ، ٦٣٧ ، ٥٧٦ ، ٥٧٥
٦٩٣ ، ٦٨٦ ، ٦٧٣ ، ٦٧٢
٧٠٩ ، ٧٠٤-٧٠١ ، ٦٩٩-٦٩٥
٨٨١ ، ٨٧٩-٨٧٥ ، ٨٧٢ ، ٨٤٢
٩٩١ ، ٩٨٦ ، ٨٨٧ ، ٨٨٤
١٠٢٥ ، ١٠١٨ ، ١٠٠٩ ، ٩٩٩
١٠٣٧ ، ١٠٣٥ ، ١٠٣١ ، ١٠٢٦
١٠٤٤ ، ١٠٤١ ، ١٠٤٠ ، ١٠٣٨
١٠٥٢ ، ١٠٤٩-١٠٤٧ ، ١٠٤٥
١٠٧٥-١٠٧٢ ، ١٠٦٨ ، ١٠٦٧
١١٠٤ ، ١١٠٣ ، ١٠٨٠ ، ١٠٧٧
١١٢٨ ، ١١٢٥ ، ١١٢٤ ، ١١٠٨
١١٩٩ ، ١١٩٥ ، ١١٣١ ، ١١٢٩
١٢٠٧-١٢٠٥ ، ١٢٠٢ ، ١٢٠٠

الإرهاب البيولوجي: ١٠٢٩

إريكسون، ميكائيل: أزمة الصواريخ
الكوبية (١٩٦٢): أزمة كوسوفو:
أزمة لوكيربي (١٩٨٨): ٢١١
١٧٤ ٩٨٧ ، ٣٩٥ ٣٣٥ ٢٢٩

الاستخبارات الدفاعية الأمريكية (DIA)
٩٥٣

الاستراتيجية الوطنية لمكافحة أسلحة
الدمار الشامل (WMD) (الولايات
المتحدة) ١٢١٠

الاستقرار الاقتصادي: ٤٤٧

الاستيطان الإسرائيلي في الأراضي
المحتلة: ١٩٨

الاسلام: ٧١

الإسلام الأصولي: ٩٥٩

إسلام به، ميرزا: ٣٤٦

٤٧٦ ، ٤٤٣ ، ٤٠٨ ، ٤٠٤
٤٩٧ ، ٤٨٥ - ٤٨٣ ، ٤٧٩
٥٧١ ، ٥١٢ ، ٥٠١ ، ٤٩٨
٦٣٨ ، ٦٣٧ ، ٦٣٣ ، ٦٣٢
٨٨١ ، ٨٧٩ ، ٧٠٩ ، ٦٩٧
١٠٤٦ ، ١٠٤٠ ، ١٠٣٩ ، ٩١٧
١١٢٤ ، ١٠٦٧ ، ١٠٥١

أحداث منطقة البحيرات الكبرى: ٢١٤

أحمد، قاضي حسين: ٣٤٨

أدفاي، ل. ك.: ٣٥١ ، ٣٤٨

أديسا، جينمي: ١٧٣

أراب موي، دانيال: ٤٣٥ ، ٢٠٣

أرباتوف، أليكسي ج.: ٩٢٣

إرلاندر، تاج: ٣٠

الإرهاب: ٧٢ ، ٦٩ ، ٥١ ، ٤٩ ، ٤٤
٧٣ ، ٧٥ - ٧٧ ، ٨٠ ، ٨٢ ، ٨٥
٨٩ ، ٩٢ ، ٩٤ ، ٩٦ ، ٩٧ ، ٩٩
١١٣ ، ١٢٦ ، ١٣٣ ، ١٣٥ ، ١٣٨
- ١٤٠ ، ١٤٢ ، ١٤٤ ، ١٤٦
١٥٠ - ١٥٣ ، ١٥٨ ، ١٦١ ، ١٦٣
١٦٥ ، ١٦٩ ، ١٧١ ، ١٨٠
١٨٤ ، ١٨٩ ، ١٩١ ، ١٩٣
١٩٧ ، ٢٠٧ - ٢١٠ ، ٢٩٣ ، ٢٩٤
٣٠٨ ، ٣٠٩ ، ٣١٢ ، ٣٢١
٣٢٦ ، ٣٢٧ ، ٣٣٥ ، ٣٤٢
٣٥٦ ، ٣٧٨ ، ٣٨٠ - ٣٨٢ ، ٣٨٥
٣٩١ ، ٤٠١ ، ٤٠٢ ، ٤٠٤
٤١٢ ، ٤٤٨ ، ٤٤٩ ، ٤٥١
٤٥٣ ، ٤٥٤ ، ٤٦٠ ، ٤٦٣
٤٦٨ ، ٤٧٨ - ٤٨٠ ، ٤٨٣ - ٤٨٧
٤٩١ ، ٤٩٧ ، ٤٩٨ ، ٥٠١ - ٥٠٤

٣٣٠، ٣٣٢، ٣٣٣، ٣٣٥، ٣٣٧،

٣٣٩-٣٤٢، ٣٤٤-٣٤٦، ٣٤٩،

٣٥١، ٣٥٢، ٦٦٩، ٨٧١، ٨٨٩،

٩٤٢، ١٠٠٦، ١١٩٥،

اسماعيل، أولوالي: ٥١٥

أسوماني، أزالي: ١٧٦

الإصلاح العسكري: ٤٩٢، ٥٠٢،

٥١٢

إعلان إلدوريت (٢٠٠٢): ٢٠٨

إعلان بون حول الارهاب الدولي

(١٩٧٨): ١٠٢

إعلان لومي (٢٠٠٠): ١٧٥، ١٧٦،

١٨٠

إعلان مقديشو (٢٠٠٢): ٢٠٨

إعلان هلسنكي (١٩٧٥): ٥٠

الاقتصاد الإسرائيلي: ٥٠٠

الاقتصاد الأمريكي: ٤٧٦

الاقتصاد الباكستاني: ٣٣٧

الاقتصاد الروسي: ١٤٤، ٦٠٩

الاقتصاد السريلانكي: ١٩٩

اقتصاد السوق: ٧١، ٤٠٦

الاقتصاد الصومالي: ٢٠٨

الاقتصاد المصري: ٥٠١

الأقليات الإثنية: ٧٩

الأقليات الدينية: ٧٩

الأقمار الاصطناعية العملاقة: ٩٦٣،

٩٨٠

الأقمار الاصطناعية العملاقة الأمريكية:

٩٦٣

الأسلحة البيولوجية: ٧٧، ٨٧١،

٩٨٩، ٩٩١، ٩٩٤، ١٠٠٦،

١٠٠٩، ١٠٢٦، ١٠٣٠، ١٠٣١،

١٠٣٣-١٠٣٥، ١٠٣٧، ١٠٣٨،

١٠٤٤، ١١١٧-١١١٩، ١١٢١،

١١٢٩

أسلحة الدمار الشامل: ٣١، ٤٨، ٧٣،

٧٦، ٧٨، ٨٣، ٨٦، ١٣٣،

١٣٤، ١٣٨، ١٤٣، ١٤٥،

١٥١، ١٥٨، ١٦١، ١٦٦،

٢٠٩، ٢١٠، ٣٠٩، ٣٧٨،

٣٨١، ٣٨٢، ٣٩١، ٤٠١،

٦٥٠، ٦٦٧، ٨٧٢، ٨٨٢-٨٨٤،

٨٨٧، ٩١٢، ٩٢٦، ٩٤٨،

١٠١٨، ١٠١٩، ١٠٣٠، ١٠٣٣،

١١٠٩، ١١١٠، ١١١٦، ١١٢٩،

١١٣٢، ١١٣٥، ١١٣٧، ١١٤٤-

١١٤٦، ١١٦٢، ١١٦٤، ١١٧٠،

١١٩٦، ١٢٠٩

الأسلحة السامة: ٩٩٤

الأسلحة غير الاستراتيجية: ٩٥٣

الأسلحة الفضائية: ٦٦٤، ٦٦١

الأسلحة الكيماوية: ٧٧، ٨٧١،

٩٨٩، ٩٩٧، ٩٩٩، ١٠٠٠،

١٠٠٣-١٠٠٧، ١٠٠٩، ١٠٢٦،

١٠٣٠، ١٠٣١، ١٠٣٣، ١٠٣٥،

١٠٣٧، ١٠٣٨، ١٠٤٤، ١١١٧،

١١٢٩، ١١٢١

الأسلحة الكيماوية الأمريكية: ١٠٠٣

الأسلحة الكيماوية الروسية: ١٠٠٤

الأسلحة النووية: ٧٧، ٧٨، ٣٢٩،

الأقمار الاصطناعية العملائية الروسية:

٩٧٣

أكاييف، عسكري: ١٧٠

الألغام المضادة للآليات: ١٠٨٦

الألغام المضادة للأفراد: ١٠٨٢،

١٠٨٣، ١٠٨٦، ١٠٨٩، ١٠٩٠،

١٠٩٢، ١٠٩٤، ١٠٩٦-١٠٩٩

إلياسكو، يون: ٤٠٢

إليوت - ماري، ميشيل: ٤٨٦، ٥٨٦

الأمم المتحدة: ٤٥، ٤٧، ٥٢، ٥٤،

٦٦، ٧٠، ٧١، ٧٦، ٧٨، ٨٦،

٩٣، ٩٤، ٩٦، ٩٧، ١٠٠،

١٢٠، ١٣٩، ١٤٢، ١٤٥،

١٤٧، ١٥٥، ١٧٠، ١٩٥،

١٩٧، ٢٠٢، ٢٠٦، ٢٠٩،

٢٣٥، ٢٣٨-٢٤٠، ٢٨٢،

٢٨٤، ٢٨٥، ٢٩١، ٣٠٩،

٣١١، ٣١٢، ٣١٤، ٣١٧،

٣١٨، ٣٢٠، ٣٢٢، ٣٢٨،

٣٦٢، ٣٦٧، ٣٦٥، ٣٦٩،

٣٧٣، ٣٧٤، ٣٨٨، ٤٥٢،

٤٥٥، ٤٥٦، ٥٦٦-٥٦٨، ٦٤٩،

٦٥٠، ٦٧٢، ٦٨٦، ٦٨٧،

٦٩٠، ٦٩٣، ٧٠٥، ٧٠٩،

٧٢٦، ٨٨٥، ٩١٠-٩١٣، ٩٩٠،

١٠١٨-١٠٢٠، ١٠٢٢، ١٠٢٣،

١٠٣٣، ١٠٧١، ١٠٩٠، ١٠٩١،

١٠٩٧، ١١١٢، ١١١٤، ١١٣٣،

١١٣٨، ١١٤٣، ١١٤٨،

١١٥٨، ١١٦٣، ١١٩٥، ١١٩٨،

١٢٠٠، ١٢٠١، ١٢٠٤، ١٢٠٩

- الأمانة العامة: ٥٢

- الجمعية العامة: ٤٥، ٥٢،

٩٦، ٢٧٤، ٢٧٦، ٢٩٨،

١١٤٣، ١٢٠٥، ١٢٠٦

- المجلس الاقتصادي والاجتماعي:

٥٢

- مجلس الأمن الدولي: ٤٥، ٥٢،

٥٨، ٧١، ١٠٦-١٠٧، ١١٠،

١٤٥، ١٤٦، ١٨٤، ٢٠٢،

٢٤١، ٢٧٢، ٢٧٤، ٢٧٥،

٢٧٧-٢٧٩، ٢٨٣-٢٨٥، ٢٩١،

٢٩٧، ٢٩٨، ٣١٤، ٣١٧-٣١٩،

٣٢١، ٣٣٦، ٦٣٢، ٦٨٦،

٦٨٨، ٧٣٠، ٨٧٢، ٨٧٥،

٨٧٨، ٨٨٨، ٩٠٣، ٩٠٤،

٩٠٦، ٩١٢، ٩١٤، ٩٣٢،

٩٨٤، ٩٨٦، ٩٨٨، ٩٩٠،

١٠١٨-١٠٢٠، ١٠٢٢، ١٠٢٤،

١٠٢٥، ١١٩٥، ١١٩٨، ١٢٠٠،

١٢٠١، ١٢٠٤-١٢٠٨

-- القرار رقم (٦٦١): ١٠٢٥

-- القرار رقم (٦٨٧): ١٤١،

٦٨٩، ١٠١٨-١٠٢٠، ١١٩١،

-- القرار رقم (٧١٥): ١٠٢٠

-- القرار رقم (٧٣٣): ٢٠٧

-- القرار رقم (٨٠٨): ٢٧٤

-- القرار رقم (٩٥٥): ٢٧٤

-- القرار رقم (٩٨٤): ١١٨١،

١١٨٨

-- القرار رقم (٩٨٦): ١٠٢٤

-- القرار رقم (١٢٨٤): ٤٧،

١٠١٨، ١٠٢٠، ١٠٢٢

- القرار رقم (١٣٧٣): ١٠٦ ، ١١٠ ، ١٩٨
 -- القرار رقم (١٤٠١): ١١٩٩
 -- القرار رقم (١٤٠٥): ١٢٠٠
 -- القرار رقم (١٤٠٩): ١٠٢٤
 -- القرار رقم (١٤٢٢): ٢٨٥ ، ١٢٠٤
 -- القرار رقم (١٤٢٣): ٢٨٥
 -- القرار رقم (١٤٣٣): ١٢٠٥
 -- القرار رقم (١٤٣٦): ١٢٠٦
 -- القرار رقم (١٤٣٨): ١٢٠٧
 -- القرار رقم (١٤٤١): ١٤٥ ، ٨٧٢ ، ٩١٢ ، ٩١٤ ، ٩٨٦ ، ١٠١٩-١٠٢٣ ، ١٠٢٥ ، ١٢٠٨
 -- القرار رقم (١٤٥٤): ١٠٢٥
 - الميثاق: ٢٤٠ ، ١٠٦ ، ١٠٥ ، ٢٧٩ ، ٣٠٨ ، ٣١٧ ، ١٠٢٠
 أمن الاتحاد الأوروبي: ١١٢٦
 الأمن الاستراتيجي: ٨٧٤
 الأمن الاقتصادي: ٥٠
 الأمن الإقليمي: ٦٨٤ ، ١٩٧ ، ٤٤
 الأمن الأمريكي: ١٣٢
 الأمن الانساني: ٤٥١ ، ٤٤٥ ، ٤٤٣ ، ٤٦٤ ، ٤٥٨ ، ٤٦٣
 الأمن الأوروبي: ١٥٨
 الأمن البيئي: ٥٠
 الأمن الجماعي: ٤٤٦
 الأمن الداخلي: ٤٥٠ ، ٤٤٨ ، ٤٤٥ ، ٤٥١ ، ٤٥٦ ، ٤٥٧ ، ٤٦٣ ، ٤٦٥ ، ٦٩٢
 أمن الدولة المركزية: ٤٤٨ ، ٤٥٠ ، ٤٥٦ ، ٤٥١
 الأمن الدولي: ٨٧ ، ٧٧ ، ٧١ ، ٦٩ ، ٢٠٧ ، ٦٢٦
 الأمن العسكري: ٤٤٥ ، ٤٤٣ ، ٤٤٢ ، ٤٤٧ ، ٤٥٠ ، ٤٥١ ، ٤٥٥ ، ٤٥٧ ، ٤٦٤ ، ٥٦٠
 الأمن القومي: ٤٤٧ ، ٤٤٥ ، ٤١٧ ، ٤٦٠ ، ٤٥٨ ، ٤٤٩
 الأمن النووي: ١١٢٦
 أنان، كوفي: ٤٢١ ، ٣٢٣-٣٢١ ، ٢٣٦ ، ١٩٣ ، ١٩٤ ، ٥٠٠
 انتفاضة الأقصى (٢٠٠٠) (فلسطين): ١٣٩ ، ٧٠ ، ٦٣٢ ، ١٠٢٤ ، ١٠٢٧ ، ١٠٢٨ ، ١٠٣٠ ، ١٠٤٠ ، ١٠٤٦
 أنطوني، إيان: أنظمة الإنذار والسيطرة المحمولة جواً (أوكس): ٣٥ ، ٣٣ ، ١١٠٣ ، ١٣١ ، ١٨٣ ، ٨٧١ ، ٦٨٤ ، ٦٢٩
 الانفاق العسكري: ٤٢٩ ، ٤٢٦-٤١٨ ، ٤٣١ ، ٤٣٩ ، ٤٤١-٤٤٥ ، ٤٤٨ ، ٤٥٠ ، ٤٥٦ ، ٤٥٧ ، ٤٦٣ ، ٤٦٥ ، ٤٧٧-٤٦٧ ، ٤٨١-٤٩١ ، ٤٩٣-٤٩٦ ، ٥٠٨-٥١٣ ، ٥١٥ ، ٥١٦ ، ٥٢١ ، ٥٣٠ ، ٥٣٩ ، ٥٥٣ ، ٥٥٩-٥٦٢ ، ٥٦٤-٥٦٧ ، ٥٧٤ ، ٧٠٥
 الانفاق العسكري الأوروبي: ٣٥٦
 الانفاق العسكري في أفريقيا: ٤١٧

- الانقلاب العسكري في باكستان
(١٩٩٩): ٣٣٣
- اتحاد السوفييات: ٢١٦، ٥٧٤
أهلستروم، كريستير: ٣٥، ١١٣٣
أوريبي، ألفارو: ١٩٠، ١٩١
أوميتوغن، ووي: ٤١٧، ٤٦٧، ٥١٥
إيسي، أمارا: ١٧٥، ١٨٠
إيفانز، بيتر سي.: ٨٣٥
إيفانوف، إيغور: ٩٢٣
إيفانوف، سيرغي: ١٦٧، ٤٩٢،
١٠٦٤، ٩٢٥، ٥٠٨
أينشتاين، ألبرت: ٣١
- ب -
بادمانبان، سوندراراجان: ٣٤٦
بادصور، جورج: ١٧٤
بارتا، كارول: ٣٥
بارنير، مايكل: ٣٦١، ٦٠٥
باسترانا، أندريز: ١١٩٧
باول، كولن: ٦٣٢، ٩٢٣، ٣٣٦
بايك، جون: ٦٦١، ٩٦٣
بايلز، أليسون ج. ك.: ٣٥، ٦٩، ١٣١
براهاكاران، فيلوبيلاي: ١١٩٨
البرادعي، محمد: ١٤٥، ٩٠١-٩٠٣،
٩١٣، ٩١٤، ٩١٧، ١٢٠٨
برامج أسلحة الدمار الشامل العراقية:
٨٧٤، ٩١٠، ٩١١، ٩١٣،
٩٣٢، ١٢٠٩
براون، هربرت: ١١٣
- برغمان، إنغمار: ٣٢
برنادوت، فولك (الكونت): ٣٢
برنامج الأسلحة البيولوجية السوفيياتي:
١٠٣٤
برنامج الأمم المتحدة للتنمية (UNDP):
١٨٢، ٣٨٨، ٤٢١، ٤٥٢،
٤٥٨، ٥٠٤
برنامج تخصيص اليورانيوم الكوري
الشمالي: ٨٩٩
برنامج التعاون الأمريكي لتقليص
المخاطر: ٨٥
برنامج روسيا الفضائي: ٦٦٣
برنامج الشراكة الشاملة لمجموعة الدول
الثماني: ٨٥
برنامج الصواريخ الباليستية (كوندور):
٦٥١
برنامج ضمان قروض الصادرات الدفاعية
(DEIG): ٨٣٩، ٨٥٧، ٨٥٨
برنامج فير: ١٦٠، ٤١٥، ١١٢٨
برنامج كوريا الشمالية الخاص بالأسلحة
النووية: ٨٧٤
برنامج المبيعات العسكرية الخارجية
الأمريكي (FMS): ٨٥٤، ٨٦٦
برنامج المخزون الصيدلاني الوطني
(NPS): ١٠٢٧
برنامج الناتو للشراكة من أجل السلام
(PFP): ٧٠٢
برنامج النور (NUR): ٦٣١
بروتوكول تحريم استخدام الغازات الخائفة
أو السامة أو غازات أخرى في

البنك الأمريكي للاستيراد والتصدير:
٨٤٥، ٨٤٦

بنك التسويات الدولية (BIS): ٨٦٢

البنك الدولي: ٦٦، ٤٢٠، ٤٢٣،
٤٢٤، ٤٥٥، ٨٦١، ٨٦٢

البنك المركزي الافريقي: ١٧٨

بهاتاري، بابورام: ١٨٥

بوتو، بنازير: ٣٣٢

بوتين، فلادمير: ٧٤، ١٤٧، ١٤٩،

١٦١، ١٦٢، ١٦٤، ١٦٧-١٧٠،

١٩١، ٤٩١، ٦٠٨-٦١٠، ٧٠١،

٩١٩-٩٢١، ٩٢٤-٩٢٦، ٩٤٦،

١٢٠١، ١٢٠٥

بوديل، كريستين- شارلوت: ٣٥

بوديل، نن: ٣٧، ١١٥٧، ١١٩٤

بوش، جورج (الابن): ٨٨، ١٠٠،

١٣٢-١٣٤، ١٣٨، ١٤٠-١٤٢،

١٤٤، ١٤٧، ١٤٨، ١٦٧،

١٨٣، ١٨٦، ١٩٦، ١٩٧،

٢٨١-٢٨٣، ٢٩٧-٢٩٩، ٣١٢،

٣١٨، ٣٣٦، ٣٣٨، ٤٧٦،

٤٨٠-٤٨٢، ٥١٢، ٥٩١، ٥٩٤،

٦٣٧، ٦٣٨، ٦٤٨، ٧٠٤،

٨٣٨، ٨٤٧، ٨٧٣، ٨٧٩،

٨٨٤، ٨٩٥، ٨٩٦، ٩٠٦،

٩١٩-٩٢٢، ٩٢٥-٩٢٧، ٩٢٩،

٩٤٠، ٩٨٣، ١٠٠٦، ١٠٢٦،

١٠٢٨، ١٠٣٠، ١١٩٦، ١٢٠١،

١٢٠٢، ١٢٠٥، ١٢١١

بولتون، جون: ٨٨٥

الحرب وتحريم طرائق المحاربة

الجرثومية (بروتوكول جنيف)

(١٩٢٥): جنيف: ١١٥٨

بروتوكول كيوتو (١٩٩٧): ٩٤، ١٤٧

بروتوكول لوساكا (١٩٩٤): ١٢٠٠،

١٢٠٩

بروتوكول ماشاكوس (٢٠٠٢): ٢٠٤،

٢٠٥، ١٢٠٤

بري، محمد سياد: ٢٠٦

بريوا، سليمان: ١١٩٥

بيستاني، خوزيه م.: ٩٩٧-٩٩٩،

١٢٠٠

البطالة: ٤٩٨

بعثة الاتحاد الاوروي الخاصة بجمهورية

مقدونيا اليوغسلافية السابقة: ٣٧١

بعثة الأمم المتحدة في أنغولا: ١٢٠٥

بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك:

١١٩٨

بعثة المساعدة التابعة للأمم المتحدة في

أفغانستان: ٥٠٨، ١١٩٩

بك، اولريك: ٤٤٧، ٤٥٧

بلاكابي، فرانك: ٣٠، ٣١

بلوم، فريدا: ١٠٨١

بلير، طوني: ١٦٥، ٣٧٨

بليكس، هانز: ١٤٥، ١٤٦، ٦٨٨،

٩١٣، ١٠١٩، ١٢٠٨

بمبرز، ديل: ٨٥٨

بنك الاستثمار الافريقي: ١٧٨

بنك الاستثمار الاوروي: ٦٦

- بولدوين، ديفيد: ٤٤٦، ٤٤٧
- بومان، هانس: ٥٧١، ٦١٥
- بونتي، كارلا دي: ٢٧٦
- بوهاري، محمد: ٤٣٥
- بيتانكور، إنغريد: ١٨٩
- بيرل، ريتشارد: ١١١
- بيرلو- فريمان، سام: ٤٦٧، ٥١٥
- بيك نام صن: ٩٠٤
- ت -
- تبييض الأموال: ٧١، ٨١
- التجارب النووية الهندية: ٣٥١
- التجمع الكونغولي من أجل الديمقراطية: ٢٠١، ٢٠٢، ١٢٠١
- تحالف الشمال (أفغانستان): ٢١٨، ٧٢٨
- التحالف الوطني الديمقراطي (السودان): ٢٠٢
- ترتيبات فاسينار: ٥٢، ٦٦، ١١١٠، ١١١٢، ١١٢٤
- الترسانات النووية التابعة لروسيا: ٩٣٥
- الترسانات النووية التابعة لفرنسا: ٩٣٥
- الترسانات النووية التابعة للمملكة المتحدة: ٩٣٥
- الترسانات النووية التابعة للولايات المتحدة: ٩٣٥
- ترسانة اسرائيل النووية: ٩٦١
- ترسانة الاسلحة النووية الباكستانية: ٣٤٠، ٣٤٢، ٣٤٤، ٩٥٧، ٩٥٨
- تريللو، فديريكو: ٣٨١
- تشيرفيلد، نيكولاس: ٦٧١، ٧١١
- ٧٢٣، ٧٣١
- تشيبي، ديك: ١٣٣، ١٣٤
- تطبيع العلاقات مع اسرائيل: ١٩٦
- التطرف الاثني: ٤٥٤
- التطرف الايديولوجي: ٤٥٤
- التطرف الديني: ٤٥٤
- التطرف السياسي: ٤٥٤
- التقدم التكنولوجي: ١٢٠، ١٢١، ٦٤٥، ٥٧١
- تقرير بارنير: ٣٧٩، ٣٨٠
- التكنولوجيا البيولوجية: ١٠٣٢
- تكنولوجيا النشر: ١٠٤٥
- التمييز العنصري: ١٧٥
- تنظيم القاعدة: ٧٦، ١٣٨-١٤١، ٢١٢، ٢٩٤، ٢٩٦-٣٠٠، ٣٠٢-٣٠٦، ٣٠٩-٣١٢، ٣٢٧، ٥٠٦، ٦٢٥، ٦٣٦-٦٣٨، ٦٤٥، ٦٨٦، ٦٨٧، ٦٩٥، ٦٩٩، ٧٠٣، ٧٠٤، ٩١٠، ٩١٨، ٩٥٩، ١٠٣١، ١٠٣٢، ١١٩٥، ١١٩٨، ١٢٠٠، ١٢٠٧
- التنمية الاجتماعية: ٤٤، ٤٥، ٤٨، ١٩٦، ٣٨٧
- التنمية الاقتصادية: ٤٤، ٤٥، ٤٨، ٥١، ٩٥، ١٩٦، ٣١٥، ٣٢١، ٣٨٧، ٤٤٣، ٦٩٢، ٨٤٤
- التنمية الثقافية: ٤٤
- التنمية السياسية: ٤٨
- التنمية المستدامة: ٤٣، ٧٩، ٤٢٤

جوهانسون، إيف: ٣٥
جيسكارديستان، فاليري: ١٥٧
جيش الاتحاد البوسني الكرواتي: ٤٩٥
جيش التحرير الوطني (كولومبيا): ١٨٨
جيش التحرير الوطني (مقدونيا): ٧٢٨
جيش الرب (أوغندا): ٥٠٤
الجيش الشعبي لتحرير السودان: ٢٠٢-
٢٠٥، ١٠٩٦-١٠٩٨، ١١٩٦،
١٢٠٤، ١٢٠٨

جيش لبنان الجنوبي: ٧٢٨
جيش محمد (باكستان): ٣٣٣، ٣٣٤

- ح -
الحرب الأمريكية على أفغانستان: ٣٣٦،
٤٨٥، ٥٠٦، ٥٧٩
الحرب الأمريكية على العراق: ٤٧٧،
٤٨٢، ٤٨٧

الحرب الباردة: ٧٨، ٨٢، ٨٣، ٨٦،
١٠٣، ١١٤، ١٤٩، ٢١٢،
٢٧٤، ٣٣٠، ٣٤٥، ٤٠٤،
٤١٧، ٤١٩، ٤٢٠، ٤٤٣،
٤٤٦-٤٥٢، ٤٥٥، ٤٦٧، ٤٧٦،
٤٧٧، ٤٨٠، ٤٨٥، ٥٧١،
٥٧٧، ٥٨٥، ٥٩٢، ٥٩٣،
٦٦٤، ٦٦٧، ٦٦٩، ٨٤١،
٨٧٣، ٨٧٧، ٩٨٣، ٩٨٦-٩٨٨،
١٠٤٦، ١٠٥٣

حرب الخليج (١٩٩٠-١٩٩١): ١٤١،
٢١٢، ٢١٧، ٣٠٠، ٤٩٩، ٦٢٨،
٦٣٩، ٦٤٤، ٨٤٧، ٩١٢، ٩٨٥،
٩٨٧، ١٠١٨، ١٠٣٤

توث، تيبور: ٩٩٤، ٩٩٦
توغوي، آدم: ١١٩٤
توليدو، أليخاندر: ٦٩٢
تينيت، جورج: ١٠٣١
- ث -
ثاكر، كوشابوا: ٣٣١
الثورة الاسلامية في ايران (١٩٧٩):
٢١٨، ٨٤٦

- ج -
جامعة الدول العربية: ٤٤، ٥٩، ٢٠٩
- معاهدة الدفاع المشترك والتعاون
الاقتصادي (١٩٥٠): ٤٤

جبهة تحرير أرومو الانفصالية: ٥٠٤
جبهة تحرير مورو الاسلامية: ١٠٩٦-
١٠٩٨
الجبهة القومية الاسلامية (السودان):
٢٠٢

جرائم الحرب: ٣١٠، ٣١١، ١١٩٧،
١٢٠٤
الجرائم ضد الانسانية: ٢٧٥، ٢٧٩،
٢٨٣

جماعة أبو سياف: ٧٠٣
الجماعة الاسلامية المسلحة (الجزائر):
٥٠٢

الجماعة الاقتصادية لدول غرب افريقيا:
١٢٠٦
الجماعة السلفية للدعوة والجهاد
(الجزائر): ٥٠٢
جونسون، هيلد: ٢٠٣

- الحزب الديمقراطي الكردستاني: ١٠٩٦
الحزب الديمقراطي (الولايات المتحدة):
٨٤٨ ، ٤٨٣
- الحزب الشيوعي الصيني: ١١١٥
الحزب الشيوعي المتشدد (ماسال)
(النيبال): ١٨٥
- الحزب الشيوعي المعتدل (ماشال)
(النيبال): ١٨٥
- الحزب الشيوعي النيبالي (الماوي): ١٨٥-
٢١٧ ، ١٨٨
- حزب العدالة والتنمية (تركيا): ١٥٥ ،
١٥٦
- حزب العصر الذهبي الديمقراطي (كوريا
الجنوبية): ٩٠٥
- حزب العمال الكردستاني (تركيا): ٧٢٨
حزب العمل (اسرائيل): ١٩٦
حزب الليكود (اسرائيل): ١٩٦
حزب المؤتمر (الهند): ٣٤٨
حسين، صدام: ١٣٨ ، ١٤١-١٤٣ ،
١٩٧ ، ٩٨٣ ، ٩٨٥ ، ٩٨٦ ، ٩٨٨
- الحظر الاقتصادي الدولي المفروض على
العراق: ٦٨٧
- حظر الانتشار النووي: ٨٨٩
حقوق الانسان: ٤٣ ، ٤٥ ، ٥٠ ، ٥١ ،
٧٦ ، ٩٥ ، ١٠١ ، ١٠٣ ، ١٠٧ ،
١٠٨ ، ١٥٦ ، ١٦٠ ، ١٦٤ ،
١٧٦ ، ١٧٧ ، ١٨٦ ، ٢٣٧ ،
٢٧٤ ، ٢٠٨ ، ٢٨٧ - ٢٩٠ ،
٣١٠ ، ٣٢١ ، ٣٨٧ ، ٤٠٠ ،
٤٠٥-٤٠٧ ، ٤٠٩-٤١٢ ، ٤١٦ ،
- حرب الشيشان: ١٩١ ، ١٩٢
الحرب العراقية-الايروانية (١٩٨٠-
١٩٨٨): ٦٣١
- حرب فوكلاندا (١٩٨٢): ٩٨٧
حرب كارغيل: ٣٣٠ ، ٣٣٢ ، ٣٣٥ ،
٣٣٨ ، ٣٤٦ ، ٣٤٧ ، ٣٤٩-٣٥١ ،
٩٥٨
- حركة أوشي الحرة (إندونيسيا): ١٢٠٩
حركة الديمقراطية والعدالة (تشاد):
١٢٠٢ ، ١١٩٤
- حركة طالبان: ٨٨ ، ١٣٨ ، ١٤٠ ،
٢١٨ ، ٢٩٤ ، ٢٩٦-٣١٢ ، ٣١٦ ،
٣٢٠-٣٢٣ ، ٣٢٦ ، ٣٢٧ ، ٣٣٦ ،
٤٩٨ ، ٦٤٥ ، ٦٨٧ ، ٦٩٥ ،
٦٩٩ ، ٩٨٥ ، ١١٩٥ ، ١١٩٨ ،
١٢٠٠
- حركة عدم الانحياز: ٤٩ ، ٦٢ ، ٢٧٧ ،
٩٩٥
- حركة المقاومة الإسلامية الفلسطينية
(حماس): ١١٩٥
حرية التعبير: ١٨٧
حرية الصحافة: ١٨٧
الحرية الفردية: ٤٤٧
- حزب الله (لبنان): ١٩٤ ، ٦٣٨ ، ٧٢٨
الحزب البروليتاري الثوري- لواء اليكس
بوناسيو (الفيليبين): ١٠٩٦
حزب بهاراتيا جانانا (الهند): ٣٣١ ،
٣٤٦-٣٤٨
- الحزب الجمهوري (الولايات المتحدة):
٨٤٨ ، ٤٨٢

- ٤٤٨ ، ٤٥٥ ، ٧٠٥ ، ٨٦٢
حقوق الملكية الفكرية: ٥٩٦
- خ -
خاتمي، محمد: ٩١٧
- د -
دانفورث، جون: ٢٠٣
دبلوماسية العنف: ١٣٢
دستم، عبدالرشيد: ٢٩٦ ، ٣١٠ ، ٣١١
دهال، بوشبا كمال: ١٨٥
دوان، ريناتا: ٣٥٥
دود، كريس: ٢٨٣
ديلاي، طوم: ٢٨٢
الديمقراطية: ٤٣ ، ٤٥ ، ٥٠ ، ٥١ ، ٩٥ ، ٩٦ ، ١١٧ ، ١٦٠ ، ١٧٦ ، ١٧٧ ، ١٧٩ ، ٢٩٠ ، ٣٨٧ ، ٣٩٠ ، ٣٩١ ، ٣٩٤ ، ٤٠٦ ، ٤١٤ ، ١١٩٨
- ر -
رابطة دول جنوب شرق آسيا (آسيان):
٤٤ ، ٦٠ ، ٩٢ ، ٧٢٨ ، ١٢٠٥ ، ١٢٠٨
رادارات «فالكون» الاسرائيلية: ٦٨٤
راسل، برتراند: ٣١
راغافان، ف. ب.: ٣٥١
رافالوماننا، مارك: ١٧٦
رامانا، م. ف.: ٣٢٩
رامسفيلد، دونالد: ١١١ ، ١٣٣ ، ١٣٤ ، ١٤٧ ، ٣٠٠ ، ٦٣٩ ، ٦٤١ ، ٩٢٢ ، ٩٢٧ ، ١٢٠٦
رباني، برهان الدين: ٢٩٦ ، ٣١٤
الردع النووي الفرنسي: ٩٤٩
- ١٣١ ، ١٤٨ ، ١٥٦ ، ١٥٨ ، ١٦٣ ، ١٦٥ ، ١٦٧ ، ١٧٠ ، ١٧١ ، ٢٣٨ -
٢٤٠ ، ٢٨٢ ، ٢٨٤ ، ٢٨٥ ، ٢٩٠ ، ٢٩١ ، ٣٠٠ ، ٣١٩ ، ٣٤٠ ، ٣٥٥ ، ٣٥٦ ، ٣٥٨ ، ٣٥٩ ، ٣٦٨ ، ٣٧٠ ، ٣٧٢ ، ٣٧٥ -
٣٧٧ ، ٣٨٠ ، ٣٨١ ، ٣٨٥ ، ٣٨٧ ، ٣٨٨ ، ٣٩٠ ، ٤٠٦ ، ٤١٢ -
٤١٦ ، ٤٤٩ ، ٤٥٦ ، ٤٦١ ، ٤٦٨ ، ٤٧٥ ، ٤٨٣ ، ٤٨٥ ، ٥١٢ ، ٥٥٣ ، ٥٦١ ، ٥٦٢ ، ٥٦٦ ، ٥٧١ ، ٥٧٣ ، ٥٩٠ ، ٦٠٤ ، ٦٠٦ ، ٦٧٣ ، ٦٨٥ ، ٧٠٨ ، ٧٢٦ ، ٧٢٩ ، ٨٣٨ ، ٨٤٧ ، ٨٥٧ ، ٩٤٢ ، ١٠٨٣ ، ١٠٥١ -
١٠٥٤ ، ١٠٥٨ ، ١٠٦١ ، ١٠٦٥ ، ١٠٦٨ ، ١٠٧٦ ، ١٠٧٩ ، ١٠٩٤ ، ١١٨٢ ، ١١٨٣ ، ١٢٠٢ ، ١٢٠٦ ، ١٢٠٩ ، ١٢١٠
حلف وارسو: ١٠٥٣ ، ١٠٧٩ ، ١١٨٢ ، ١١٨٣ ، ١٢٠١
الحملة الدولية لحظر الألغام البرية (٢٠٠٠): ١٠٩٦

- الرفاه الاجتماعي: ٤٩
الرفاه الاقتصادي: ٤٩، ٤٤٧
الرفاه الانساني: ٤٥٨
الركود الاقتصادي: ٤٥٤، ٤٨٢
روتفلد، آدم دانيال: ٣٣
روش، جايمس: ٦٤٣
روغوزين، ديميتري: ١٦٨
روميانتسيف، ألكسندر: ١٢٠٥
روه مو هيو: ٩٠٥
ري جي صن: ٩٠١
ريا، بيتر: ٣٥
ريدج، طوم: ١٤٠، ١٢٠٢
ريغان، رونالد: ٤٧٦، ٤٧٧، ٤٨٠، ٥٧٦
- ز -
زاندريز، جان باسكال: ١٠٣٩
زبولاً، كلوديو: ١٠٦٦
زيانغ هوايتشنغ: ٥٠٩
زيناوي، ميليس: ٤٣٥
- س -
ساسو، دنيس: ١٢٠٥
سافيمبي، جوناس: ٢٣٧، ٥٠٢، ١١٩٨
سباق التسليح في الفضاء: ٦٦٥، ٦٦٨
سباق التسليح النووي: ٦٦٨
سبكتور، أرلن: ٦٣٨
ستالنهايم، بيتر: ٤٦٧، ٥١٥، ٥٥٣، ٥٥٩
سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية
- (UN ROCA): ٧٠٥، ٧٠٨
سكوري، بير: ١١٩٧
سكوننز، إليزابيث: ٣٣، ٤٤١، ٤٦٧، ٥١٥، ٥٥٩، ٥٧١
سنغ، جاسوات: ٣٣٧، ٧٠٠
سوبرامانيام، ك.: ٣٥٠
السوق الجنوبية المشتركة (ميركوسور): ٥١، ٦٥، ٩٢
سوكيي، أونغ سان: ١٢٠١
سولانا، خافيير: ١٦٠، ٣٥٨، ٣٦٧، ٣٧٠، ٣٧١، ٣٨٢، ١١٠٤
سوللنبرغ، مارغاريتا: ٢١١، ٢٢٩
سيريا، هوراثيو: ١٩٠
سيل، تسلين: ٣٥
سيمسون، جيرى: ٩٩
سيمون، جاكلين: ٩٨٩
- ش -
شارون، أرييل: ١٩٦، ١١٩٨
شاهين، آغا: ٣٤٠
الشراكة الجديدة من اجل تنمية افريقيا (٢٠٠١): ٤٨، ٦٢، ١٧٥
الشراكة العالمية ضد انتشار أسلحة ومواد الدمار الشامل: ٨٧٢، ١٢٠٣
الشراكة من أجل السلام: ٥١، ٦٣
الشرطة الدولية الخاصة التابعة للأمم المتحدة في البوسنة والهرسك: ٣٧٣
شرعة باريس لأوروبا الجديدة: ٥٠
شرودر، غيرهارد: ١٤٤، ٨٧٩
شريف، نواز: ٣٣٠، ٣٣١، ٣٥١

٨٦٢ ، ٨٤٤ ، ٥٦٦ ، ٥٦٢
صواريخ باتريوت: ٦٢٨
الصواريخ البالستية: ٤٨ ، ٥٩٠ ،
٦٢٦ ، ٦٢٨ - ٦٣٢ ، ٦٣٦ ،
٦٤٨ ، ٦٥٠ - ٦٥٢ ، ٦٥٤ -
٦٥٦ ، ٦٨٤ ، ٨٧٢ ، ٨٨٥ ،
٨٨٩ ، ٩٢١ ، ٩٢٦ ، ٩٢٧ ،
٩٣٥ ، ٩٣٩ - ٩٤٢ ، ٩٤٦ ، ٩٤٨ ،
- ٩٥٣ ، ٩٥٦ ، ٩٥٩ ، ٩٦١ -
١١٠٤ ، ١١١٣ ، ١١٣٣ -
١١٣٥ ، ١١٣٧ - ١١٣٩ ،
١١٤٢ ، ١١٤٣ ، ١١٤٥ -
١١٤٨ ، ١١٧٤ ، ١١٨٤ ، ١٢٠٩
صواريخ توماهوك الأمريكية: ٦٢٥ ،
٦٤٢ ، ٦٤٤ -
صواريخ سكود: ٦٥١
صواريخ كروز: ٦٢٦ ، ٦٢٨ ، ٦٢٩ ،
٦٣١ ، ٦٣٣ - ٦٣٦ ، ٦٤١ -
٦٤٤ ، ٦٤٨ - ٦٥٩ ، ٩٥٦ ،
١١٣٩ ، ١١٤٤
- صواريخ كروز فوق الصوتية
الثنائية (براموس): ٦٣١
- صواريخ كروز للهجوم الأرضي:
٦٢٥ - ٦٢٩ ، ٦٣١ - ٦٣٣ ،
٦٣٦
- صواريخ كروز المضادة للسفن
(ASCMs): ٦٢٥ - ٦٢٧ ، ٦٣١
- ط -
الطائرات من دون طيار: ٦٢٥-٦٢٨ ،
٦٣٠-٦٣٢ ، ٦٣٥ ، ٦٣٦ ، ٦٣٨ ،
٦٤١ ، ٦٤٣ ، ٦٤٦ ، ٦٤٧ ،

الشفافية الدولية: ٧٠٩ ، ٧٠٥ ،
الشفافية الوطنية: ٧٠٧ ، ٧٠٩ ،
شللنغ، طوماس: ١٣٢
شمخاني، علي: ١٢٠٢
شورت، كليبر: ٢٠٣ ، ٤٢٥
شومان، روبرت: ٨٩
شيرازي، غول غازي: ٣٠٥
شيراك، جاك: ٣٧٨
شيفاردنادزه، إدوارد: ١٦٥
- ص -
الصراع الأثيوبي - الأريتري: ٢١٢
الصراع الهندي - الباكستاني: ٢١٢
صناعة الأسلحة: ٥٧١ ، ٥٨٠ ، ٥٩٧ ،
٥٩٩ ، ٦٠٤ ، ٦٠٧ ، ٦١١ ، ٦١٣
صناعة الأسلحة الألمانية: ٥٧٨ ، ٥٩٩ ،
٦٠٠
صناعة الأسلحة الأمريكية: ٥٧٦ ،
٥٧٧ ، ٥٧٩ ، ٥٨٢ ، ٥٨٣ ،
٥٩٢ ، ٦٢١
صناعة الأسلحة البريطانية: ٦٠٠
صناعة الأسلحة الفرنسية: ٦٠٢
صناعة الأسلحة في أوروبا الغربية:
٥٧٦ ، ٦٢١
صناعة التكنولوجيا الحيوية: ١١١٩
الصناعة العسكرية: ٥٧٨ ، ٦١٥
صناعة المركبات العسكرية الأمريكية: ٥٨٢
صندوق النقد الأفريقي: ١٧٨
صندوق النقد الدولي: ٦٦ ، ٤٢٠ ،
٤٢٤ ، ٤٥٥ ، ٤٥٧ ، ٥٠٦ ،

العلاقات الروسية - الأمريكية: ٨٧٣،
٨٨٣، ٩١٥، ٩١٩، ٩٢٦

العلاقات الروسية البلطيقية: ١٠٦٤
العلاقات العسكرية بين الهند والولايات
المتحدة: ٧٠٠

العلاقات العسكرية بين الولايات المتحدة
والفيليبين: ٧٠٣

العلاقات الهندية - الباكستانية: ٣٢٩،
٣٥١، ٣٣٥

علي خان، ذوالفقار: ٣٤٠
عمر، محمد (الملا): ٣٠٦، ٣٠٥، ٣٢٧
عملية أسد الجبل (أفغانستان): ١٢٠٠

عملية أناكوندا (أفغانستان): ١١٩٨،
١٢٠٠

عملية إنترلاكين الخاصة بالعقوبات المالية:
٦٩٠

عملية بون - برلين بشأن حظر الأسلحة
وعقوبات الطيران ومنع السفر: ٦٩٠

عملية التعاون في جنوب شرق أوروبا: ٦٦
عملية الحرية الدائمة في أفغانستان:
٦٣٥، ٦٣٩، ٦٤٥

عملية الدرع الواقي (٢٠٠٢): ١٩٥

عملية السلام في الشرق الأوسط:
١٣٨، ١٩٧

العولة: ٧٠، ٨١، ٩٣، ٩٤، ١٢١،
١٢٢، ١٣٧، ١٧٢، ١٧٥،
٤٤٣، ٤٤٦، ٤٥٣، ٤٥٤

- غ -
غارفي، ماركوس: ١٧٤

الغزو الاسرائيلي لمخيم جنين للاجئين

٦٤٩-٦٥٢، ٦٥٤، ٦٥٨، ٦٥٩،
١١٤٤

- طائرة بريداتور الاستطلاعية:
٦٢٥، ٦٢٦، ٦٣٠، ٦٣٦-٦٤٥

- ظ -
ظاهر شاه، محمد: ٣٠١، ٣١٦

- ع -
عاطف، محمد: ٦٣٨

عبدالله، عبدالله: ٣١٣، ٣١٤، ٣١٦

عبدالحق (أفغانستان): ٣٠٢

عبدالرحمن (وزير النقل والسياحة
الأفغاني): ٣٢٠

عبدالستار (وزير خارجية باكستان):
٣٣٣، ٣٤٠

عبدالقادر، حاج: ٣٢٠، ٣٢٣
عبدالكلام، أبي. جي.: ٣٤٣، ٣٤٩،
٩٥٥

عبدالناصر، جمال: ١٧٤

العدالة الاجتماعية: ٣٨٧

عرفات، ياسر: ١٩٤، ١٩٥، ١١٩٨،
١٢٠٠

عصبة الأمم: ١٠١
عصبة أمم منطقة جماعة الأمم الأنديزية
(حلف الأنديز): ٤٤، ٥٩

العلاقات الأمريكية مع أوزبكستان: ٧٠٢

العلاقات الأوروبية - الأمريكية: ١٥٦

العلاقات بين كوريا الشمالية والولايات
المتحدة: ٨٩٨

العلاقات الخارجية الأمريكية: ١٣٦

- الفلسطينيين في الضفة الغربية: ١٢٠٠
الغزو السوفيياتي لأفغانستان (١٩٧٩): ٣٢٠
غوسماو، زانانا: ١٢٠١
غورملي، دنيس م.: ٦٢٥
غيليغان- بورغ، غيتا: ٣٥
غبي، روبيير: ١٧٦
- ف -
فاجبايي، أ.ب.: ٣٣٠، ٣٣٤، ٣٤٢، ٣٤٩-٣٤٦
فالينستين، بيتر: ٢١١، ٢٢٩
فرانكس، طومي: ٣٠٢، ٣٠٣
فرتر، روجيليو: ٩٩٨
فرنانديز، جورج: ٣٣٣، ٣٥٠
فريدمان، لورنس: ٦٥٨
فلبان، دومينيك دي: ٣٧٩
فهيم، محمد قاسم: ٣٠٣، ٣١٣، ٣١٤-٣١٦
فورد، كارل: ١٠٣٢
فيث، دوغلاس ج.: ٧٠١
فيرهوفستات، غي: ٣٧٨
فيشر، يوشكا: ٣٧٩
- ق -
القانون الانساني: ١٠٣، ١٠٧
قانون السلام في السودان: ٢٠٥
قانون نن - لوغر للتعاون لتقليص
الأخطار: ٨٧٨، ١٠٠٥
قانوني، محمد يونس: ٣١٣، ٣١٤
- قرضاي، حميد: ٢١٨، ٣١٤، ٣١٦، ٣٢٣، ٣٢٥، ٣٢٦، ٥٠٧، ١٢٠٣
قضواي، خالد: ٣٤٠
قضية كشمير: ٣٣٦، ٣٤٩، ٣٥١
قمة الأرض (١٩٩٢): ريو دي جانيرو: ١٢٠٥
قمة أغرا (٢٠٠١): ٣٣٣
قمة روسيا - الاتحاد الأوروبي (٢٠٠١): ٣٨٤
القمة العالمية بشأن التنمية المستدامة (WSSD) (٢٠٠٢): جوهانسبرغ: ١٢٠٥
قمة لاهور (١٩٩٩): ٣٣٠
-إعلان لاهور: ٣٣٠
قوات الدفاع الذاتي الموحدة في كولومبيا: ١٨٨، ١٩٠
القوات المسلحة الثورية الكولومبية: ١٨٨-١٩٠
قوة الاستقرار في البوسنة والهرسك (سفور): ٢٣٨، ٢٤٠، ٦٨٧، ٦٨٨
قوة الدفاع عن الديمقراطية: ١٢٠٩
القوة الدولية للمساعدة الأمنية (إيساف): ٣١٢، ٣١٥، ٣١٧-٣٢٥، ٣٢٧
قوة كوسوفو (كفور): ٢٣٨
- ك -
كاباريني، مارينا: ٣٨٧
كايبلا، جوزف: ١٢١٠

- كاديش، رونالد: ٩٢٩
 كارتر، جيمي: ١٠٣٢
 كاسترو، فيديل: ١٠٣٣
 كاغان، روبرت: ١٤٧
 كافاشنين، أناتولي: ١١٩٦
 كامباند، جين: ٢٧٥
 كامديسوس، مايكل: ٤٢٠، ٤٢١، ٨٤٤
 كان، هيرمان: ٣٥٠
 كانغ سوك جو: ٨٩٨، ٨٩٩
 كايل، شانون ن.: ١٣١، ٨٨٩، ٩٣٣
 كباح، أحمد تيجان: ١١٩٦
 كريتيان، جان: ١٨١
 كريستنسن، هانس م.: ٩٣٣
 كريشنا مورثي، جانا: ٣٤٦
 كريميسينغ، رانيل: ١١٩٨
 كلاوس، فاكلاف: ٣٩٧
 كلينتون، بيل: ٢٨١، ٣٣١، ٣٥١، ٤٧٦، ٦٣٦، ٩٢٧، ٩٢٨، ٩٤٠، ٩٤١
 كوتشما، ليونيد: ١٥١، ٦٨٩
 كوتي، أندرو: ٢٩٣
 كومنولث الأمم: ٤٥، ٦٠
 كومنولث الدول المستقلة: ٤٥، ٦٠، ١٧٠، ٢٤٠، ٧٠١، ٧٢٩، ١٢٠١
 كونابل، براير: ٤٢٠
 كوهلاو، فريدا: ٩٨٩
 كوينلان، مايكل: ٩٨٣
 كيركغارد، سورين: ٣٢
 كيسنجر، هنري: ٢٨١
 كيلى، جيمس: ٨٩٩
 كيم داي جونغ: ٩٠٥
 - ل -
 لانتشوفسكي، زدزسلاو: ١٣١، ٣٥٥، ١٠٥١
 اللجنة الاستشارية الإقليمية الفرعية: ٥٢
 اللجنة الاستشارية الدائمة: ٥٢
 اللجنة الأفريقية لحقوق الانسان: ١٧٦
 اللجنة الأمريكية لتقييم إدارة وتنظيم الأمن الفضائي القومي الأمريكي: ٦٦٤
 لجنة الأمم المتحدة الخاصة بشأن العراق (أونسكوم): ٤٧٠، ٩١١، ٩٩٠، ١٠١٨-١٠٢٣
 لجنة الأمم المتحدة للمراقبة والتحقق والتفتيش في العراق (أنموفيك): ٤٧، ١٤٥، ٦٨٨، ٩١٣، ٩٩٠، ١٠١٨-١٠٢٥، ١٢٠٨
 لجنة زانغير: ٥٣، ٦٦
 لجنة الطاقة الذرية الباكستانية: ٣٤٥
 لجنة الطاقة الذرية العراقية: ٩١٣
 اللجنة المشتركة للتفتيش والتأكد من الالتزام: ٤٧
 لجنة مكافحة الارهاب: ١٣٩
 لجنة الناتو - أوكرانيا: ٤٨
 اللجنة اليابانية للأمن الانساني: ٤٥٢

- لو، سينثيا: ٣٥
 لوز- وايتروب، إيفاماريا: ٥١٥
 اللويا جيرغا: ٣١٣-٣١٦، ٣١٩،
 ١٢٠٣، ٣٢١
- م -
 ماش، أندي: ٣٥
 ماكوي، هيرت: ١٧٤
 مالك، ف. ب.: ٣٤٩-٣٥١
 مايرز، ريتشارد: ٣٣٨
 مبادرة التعاون في جنوب شرق أوروبا:
 ٦٦
 مبادرة دول أوروبا الوسطى: ٤٤، ٦٠،
 ٦٦
 مباركماند، سمر: ٣٤٥
 ميكي، ثابو: ١٨١
 مجاهدين خلق: ٢١٨
 المجتمع المدني: ١٧٥، ١٧٧، ١٨٢،
 ٣٢١، ٣٨٨، ٤٣٤، ٦٦١
 المجلس الأعلى للثورة الإسلامية في
 العراق: ٢١٨
 المجلس الأوروبي: ١٥٥، ١٥٦،
 ٣٦٣، ٣٧٦، ٣٩٢، ٤٠٥،
 ١٢١٠
 مجلس التعاون الأمني في منطقة آسيا
 والمحيط الهادئ: ٤٥، ٦١
 مجلس التعاون لدول الخليج العربية:
 ٧٢٩
 مجلس الشراكة الأوروبية - الأطلسية:
 ٤٦، ٥١، ٦٣، ١٠٦٨
- مجلس المصالحة وإحياء الصومال: ٢٠٦
 مجلس مصرف أوروبا للتنمية: ٦٦
 مجلس الناتو - روسيا: ٤٨، ١٦٦،
 ١٢٠٦
 مجموعة أستراليا: ٤٤، ٦٠، ١٠٣٥،
 ١١٠٣، ١١١٥-١١١٩، ١١٢١،
 ١١٢٤
 المجموعة الاستشارية المشتركة: ٤٧
 مجموعة أصدقاء الاتحاد الأفريقي: ١٨٢
 المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا:
 ٤٥
 مجموعة الأمم الأندية: ٦٩٢
 مجموعة أوروبا الغربية للأسلحة: ٦٦
 المجموعة الأوروبية للطاقة الذرية
 (يوراتوم): - مكتب الاجراءات
 الوقائية (ESO): ٤٦، ١١٢٧، ١١٢٧
 مجموعة «إيل أكري» (بوليفيا): ١٠٩
 مجموعة التنمية في أفريقيا الجنوبية:
 ٥١، ٩٢
 مجموعة الدول الإحدى والعشرين: ٤٧
 مجموعة الدول الثماني: ٤٦، ٦١، ٩٣،
 ١٦٣، ٨٧٢، ٨٧٧-٨٨٠، ٩١٨،
 ١٠٠٥، ١٠٣٥، ١٢٠٣
 مجموعة الدول السبع: ٤٦، ٦١، ٨٦٣
 مجموعة الدول النووية المصدرة: ١١٠٧
 مجموعة عسكر طيبة (باكستان): ٣٣٣،
 ٣٣٤
 مجموعة مينسك: ٤٨، ٦٤
 المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان: ٤٥

- المحكمة الجنائية الدولية: ١٠١، ١٠٧، ١٤٦، ٢٧١، ٢٧٢، ٢٧٤ - ٢٩١، ٩٨٦، ١١٩٧، ١٢٠١، ١٢٠٤
- معاهدة إبقاء أفريقيا منطقة خالية من الأسلحة النووية (معاهدة بليندابا): ١١٨٦
- معاهدة إبقاء جنوب شرق آسيا منطقة خالية من الأسلحة النووية (معاهدة بانكوك): ١١٨٥
- معاهدة إبقاء جنوب الهادئ منطقة خالية من الأسلحة النووية (معاهدة راروتونغا): ١١٨٠
- معاهدة الماتي (٢٠٠٢): ١٧١
- معاهدة امستردام (١٩٩٧): ٣٦٣
- معاهدة الأمن الجماعي (١٩٩٢): طشقند): ٤٤، ٦٠، ١٦٩، ١٧٠، ٧٠١، ١١٨٢، ١٢٠١
- معاهدة إنشاء المجموعة الاقتصادية الأفريقية (١٩٩١): ١٧٥
- معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية: ٤٧
- المعاهدة الأوروبية لقمع الإرهاب (١٩٧٧): ١٠٢
- المعاهدة بشأن إزالة الصواريخ المتوسطة المدى والصواريخ القصيرة المدى (معاهدة INF): ١١٨١
- المعاهدة بشأن التفجيرات النووية تحت الأرض لأغراض سلمية (معاهدة التفجيرات النووية السلمية PNET): ١١٧٥
- مخمة العدل الأفريقية: ١٧٦
- محكمة العدل الدولية: ٥٢
- مدونة السلوك الدولي لمكافحة انتشار الصواريخ الباليستية (ICOC): ٤٧، ٦١، ٨٧٦، ١١٠٩، ١١٣٣، ١١٣٤، ١١٣٨، ١١٣٧، ١١٥١، ١٢٠٩
- مركز الأبحاث والحوار الأمني الأفريقي: ٤١٩
- مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية (واشنطن): ٢٩
- مركز دراسات الوحدة العربية: ٣٢
- مركز الرقابة الديمقراطية على القوات المسلحة (جنيف): المساعدات العسكرية الأمريكية للأردن ٣٥ ٥٠١
- المساعدات العسكرية الأمريكية لمصر: ٥٠١
- المساعدات العسكرية الأمريكية لليمن: ٥٠١
- المساعدة الأمنية الدولية (إيساف): ٢٣٦
- المساعدة العسكرية الأمريكية لباكستان: ٣٣٧
- المساعدة العسكرية الأمريكية للهند: ٣٣٧
- مسعود، أحمد شاه: ٢٩٦، ٢٩٧
- مشرف، برويز: ٣٣٣-٣٣٥، ٣٣٧

١٠٠٨-١٠١٠، ١٠١٢، ١٠١٣،
١٠١٥-١٠١٧، ١٠٣٠، ١٠٣٨،
١٠٤٨، ١١٨٤

معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا
الجنوبية ومنطقة الكاريبي (معاهدة
تلاتيلوكو): ١١٦٥

معاهدة حظر الألغام المضادة للأفراد
(APM) (١٩٩٧): ١٠٨١، ١٠٨٤،
١٠٨٦، ١٠٨٨، ١٠٩٠،
١٠٩٢ - ١٠٩٥، ١٠٩٨ -
١١٠١، ١١٩٢

معاهدة حظر انتشار الأسلحة البيولوجية
والسامة: ٨٧٨، ٨٨١، ٨٨٣،
٩٨٩، ٩٩٠-٩٩٦، ١٠٠٩،
١٠١٠، ١٠١٧، ١٠٣٠، ١٠٣٨،
١٠٤٨، ١١١٨، ١١٧٣، ١٢٠٨

معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية
(NPT): ٤٥، ٤٧، ٧٨، ٨٧٨،
٨٨٩، ٩٠٣، ٩٠٤، ٩١٥،
٩١٧، ٩٣١-٩٣٣، ٩٤٦، ٩٦٠،
١١٠٧، ١١٣٩، ١١٦٨

معاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في
الغلاف الجوي وفي الفضاء الخارجي
وتحت الماء (معاهدة حظر التجارب
الجزئية PTBT) (١٩٦٣: موسكو):
١١٦٣

معاهدة الحظر الشامل على التجارب
النووية (CTBT): ١١٨٩، ١١٩٩

معاهدة الدول الأمريكية لمكافحة
الإرهاب: ١٠٧

المعاهدة الدولية لمكافحة تمويل الإرهاب

المعاهدة بشأن الحد من تجارب الأسلحة
النووية تحت الأرض (المعاهدة
الاستهلاكية لحظر التجارب TTBT):
١١٧٥

المعاهدة بشأن حظر الاستخدام العسكري
أو أي استخدام معاد آخر لتقنيات
التعديل البيئي (معاهدة Enmod):
١١٧٥

معاهدة التعاون الاقتصادي والاجتماعي
والثقافي والدفاع الذاتي الجماعي بين
دول أوروبا الغربية (معاهدة
بروكسل المعدلة) (١٩٥٤: باريس):
١١٦٢

معاهدة التعاون في الأمور الاقتصادية
والاجتماعية والثقافية وللدفاع الذاتي
الجماعي بين دول أوروبا الغربية
(معاهدة بروكسل) (١٩٤٨): ١١٦٠

معاهدة جنيف (٣: ١٩٤٩): ٣١٢

معاهدة الحد من انتشار الصواريخ
الباليستية: ٥٢

معاهدة الحد من الأنظمة المضادة
للصواريخ الباليستية (١٩٧٢):
١٦٣، ٩٢٤

معاهدة الحد من التسلح: ٨٧٧

معاهدة الحد من القوات المسلحة التقليدية
في أوروبا (CFE) ٨٧٣، ١٠٥١،
١٠٥٣، ١٠٦١، ١٠٦٢، ١٠٧٩،
١١٨١، ١١٨٢

معاهدة حظر الأسلحة الكيماوية:
٨٧٨، ٨٨٣، ٩٩٠، ٩٩١،
٩٩٧-١٠٠٠، ١٠٠٢، ١٠٠٤

- معاهدة نيس (٢٠٠١): ١٥٥
- معاهدة الوقاية من الإرهاب ومعاينة مرتكبيه: ١٠١
- المعهد الدولي للدراسات الاستراتيجية والدولية (لندن): ٢٩
- معهد ستوكهولم لأبحاث السلام الدولي: ٣٢
- المعهد السويدي بالاسكندرية: ٣٢
- مفاعل بوشهر النووي ٩١٥
- مفتشو الوكالة الدولية للطاقة الذرية (IAEA): ١٢١١
- مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين (الاونروا): ٦٦
- المفوضية الأوروبية: ٦٠، ٦٦، ١٠٣٥
- مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية (UNOCHA): ١٠٣٦
- مكتب التحقيق النووي في العراق (INVO): ٩١٤-٩١٢
- مكتب التحقيقات الفدرالي (FBI): ١٠٤٤، ١٠٣٠، ١٠٢٧
- منتدى آسيان الاقليمي: ٤٤، ٦٠
- منتدى التعاون الأمني (FSC): ١٠٦٦-
- ١٠٧٢، ١٠٧٤
- منتدى جزر المحيط الهادئ: ٥١، ٦٥
- منتدى المجموعة الاستشارية المشتركة (JCG): ١٠٦٣
- منظمة آسيا - الباسيفيكي للتعاون الاقتصادي (APEC): ٨٥٧
- منظمة الاتحاد الاسلامي الصومالية: ٢٠٧
- (١٩٩٩): ١٠٣، ١٣٩
- المعاهدة الروسية - الأمريكية بشأن تقليص الأسلحة الهجومية الاستراتيجية (SORT): ٨٥، ١٦٣، ٨٧٣، ٨٩٠، ٩١٩-٩٢٦، ٩٣٣، ٩٣٥، ٩٤٦، ٩٨٣، ١١٩٣، ١٢٠١
- المعاهدة الروسية - الأمريكية لتقليص الأسلحة الهجومية الاستراتيجية (ستارت ١) (١٩٩١): ٤٧، ٨٧٤، ٨٧٨، ٩٢١ - ٩٢٣، ٩٣٩، ٩٤٦، ١١٨٣
- المعاهدة الروسية - الأمريكية للمزيد من تقليص الأسلحة الهجومية الاستراتيجية (ستارت ٢) (١٩٩٣): ٩٢٠، ٩٢١، ٩٢٥، ٩٤١، ٩٤٦، ١١٨٤، ١٢٠٣
- معاهدة السلام المصرية الإسرائيلية (١٩٧٩): ٨٤٢
- معاهدة الصواريخ المضادة للصواريخ الباليستية (ABM) (١٩٧٢): ١١٧٤، ١٢٠٣
- معاهدة قاع البحر: ١١٧٠
- معاهدة لاهاي (٤: ١٩٠٧): ١٠٤
- معاهدة ماستريخت (١٩٩٢): ٤٦
- معاهدة المبادئ المنظمة لأنشطة الدول في استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي (معاهدة الفضاء الخارجي): ١١٦٤
- معاهدة المنطقة القطبية الجنوبية (١٩٥٩): واشنطن: ١١٦٣

- المنظمة الاقليمية لمنطقة شرق أفريقيا: ٢١٠
- منظمة الأمن والتعاون في أوروبا: ٤٨، ٥٢-٥٠، ٦٤، ٦٦، ١٢٠، ١٦٥، ٢٣٥، ٢٤٠، ٢٤١، ٣٨٨، ٤١٣، ٤١٥، ٤٩٤، ٤٩٥، ٥٦٦، ٧٠٧، ٧٠٨، ٧١٠، ٧٢٩، ١٠٥١، ١٠٥٢، ١٠٥٤، ١٠٥٨-١٠٦١، ١٠٦٦-١٠٧٠، ١٠٧٢-١٠٧٦، ١٠٨٠، ١١١٢، ١١٨٢، ١١٨٣، ١١٨٩
- منظمة أوروبا الغربية للأسلحة: ٦٦
- المنظمة البحرية الدولية: ٨٨٣
- منظمة التجارة العالمية: ١٤٧، ١٦٣، ٨٣٧، ٨٤٢، ١١١٤
- منظمة التحرير الفلسطينية: ١١٦٢، ١١٧٧، ١١٩٨، ١٢٠٠
- منظمة تحريم الأسلحة الكيماوية: ٩٩٠، ٩٩٧-١٠٠٢، ١٠٠٧، ١٠٠٨، ١٠١١، ١٠١٣، ١٠١٥، ١٠١٧، ١٠٣٦، ١٢٠٠
- منظمة التعاون الاقتصادي لبلدان البحر الأسود: ٤٤، ٥٠، ٦٥، ٦٦
- منظمة التعاون الاقتصادي لدول غرب أفريقيا: ٦١
- منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD): ٤٩، ٦٦، ١٢٠، ٣٨٨، ٤٢٤، ٤٢٥، ٥٦٣، ٥٧٤، ٧٢٩، ٨٣٧، ٨٤٢، ٨٥٦، ٨٦٧-٨٥٩
- منظمة التعاون المشترك في قضايا السلاح: ٦٠٤
- منظمة الجمارك العالمية: ٨٨٣
- منظمة حظر الأسلحة الكيماوية: ٥٠، ٦٤، ٦٩٣، ٧٠٥، ٧١٠، ١٠٩١، ١٠٩٢، ١٢٠٢
- منظمة راشتريا سوايا مسيفاك سانغ (الهند): ٣٤٧
- منظمة شانغهاي للتعاون: ٥١، ٦٥، ١٧٠، ١٢٠٣
- منظمة الصحة العالمية: ٤٥٨، ٨٨٣، ١٠٢٩، ١٠٣٦
- منظمة العفو الدولية: ١٨٦
- منظمة فولك أوش فورسفار: ٣٥
- منظمة فيشوا هندو باريشاد (الهند): ٣٤٧
- المنظمة المشتركة للتعاون في مسائل التسلح: ٥٠
- منظمة المؤتمر الإسلامي: ٥٠، ٦٥
- منظمة الوحدة الأفريقية: ٤٣، ١٧٣-١٧٣، ١٧٦، ١٧٨، ١٨٠، ١١٨٧، ١٢٠٤
- مهمات حفظ السلام المتعددة الأطراف: ٢٤٢
- مهمة الأمم المتحدة في أنغولا (أونما): ٢٣٥، ٢٣٧، ٣٢١، ٣٢٢
- مهمة الأمم المتحدة للدعم في تيمور الشرقية: ٢٣٨
- مهمة الأمم المتحدة للمساعدة في أفغانستان (أوناما): ٢٣٥-

- ٢٣٧، ٢٩٤، ٣١٢
- مؤتمر الأمن والاستقرار والتنمية والتعاون في أفريقيا: ١٧٥، ١٨١
- مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا: ١٧١، ٧٢٩
- مؤتمر الباغواش: ٣١
- مؤتمر التفاعل وإجراءات بناء الثقة في آسيا: ٤٥، ٦١
- مؤتمر الحوار الكونغولي: ٢١٨
- مؤتمر دوربان (٢٠٠٢): ١٧٩-١٨٢
- المؤتمر السريلانكي المسلم: ١٩٩
- مؤتمر المصالحة الوطنية الصومالية (٢٠٠٢): (إلدوريت): ٢٠٨، ٢٠٩
- مؤتمر نزع الأسلحة: ٤٥، ٥٨
- مودي، نارندرا: ٣٤٨
- الموردون النوويون (نادي لندن): ٤٩، ٦٣
- مؤسسات بريتون وودز: ٤٢٠، ٤٢٣
- مؤسسة التمويل الدولي: ٦٦
- موسى، عبد الرحمن: ١١٩٤
- موغايي، روبرت: ١١٩٩
- مولكزان، تيد: ٩٦٣
- موتيه، جان: ٨٩
- ميان، ضياء: ٣٢٩
- ميثاق الاستقرار لمجموعة ري في جنوب شرق أوروبا: ١٠٩٤
- ميردال، ألفا: ٣٠
- ميردال، غونار: ٣٢
- ميلوسيفيتش، سلوبودان: ٨٣، ٢٧٥
- ٢٧٦، ٦٨٨، ٩٨٦، ١١٩٧
- ميليشيا «الماي ماي»: ٢١٨
- ميليشيات الهوتو: ٢٠٢
- ن -
- نجيب الله (رئيس الحكومة الأفغاني): ٢٩٦
- نظام أباتشي (فرنسا): ٦٥٢
- نظام إنتاج الأسلحة الفرنسي: ٦٠٠
- نظام الدفاع الصاروخي «أرو» (Arrow): ٦٨٤
- نظام ستورم شادو (بريطانيا): ٦٥٢
- نظام مراقبة تكنولوجيا الصواريخ (MTCR): ٤٨، ٦٢، ٦٢٦، ١١٠٩، ١١٢٤، ١١٣٤-١١٣٧، ١١٤٢، ١١٤٤، ١١٤٨
- نظام النانومرتري الطفيلي: ٦٦٣
- المنظم المضادة للأقمار الاصطناعية (ASAT): ٦٦٢، ٦٦٣، ٦٦٥، ٦٦٩
- نغروبوتني، جون: ٢٨٤
- نكروما، كوامي: ١٧٤
- النمو الاقتصادي: ٧٠، ١٢٢، ١٨٦، ٤٥٤، ٤٨٢، ٤٨٣، ٥٠٥، ٩٢٦
- نمور تحرير التاميل عيلام: ١٩٨-٢٠٠، ٥٠٥، ٧٢٨، ١١٩٨، ١٢٠٥
- نوبل، ألفرد: ٣٢
- نيريري، جوليوس: ١٧٤
- ه -
- هارت، جون: ٩٨٩
- هاغلين، بيورن: ٣٣، ٤٤١، ٦٧١، ٧١١، ٧٢٣، ٧٣١، ٨٢٩

(MDA): ٦٢٧ ، ٦٢٩
 الوكالة الدولية للتنمية: ٤٢٤ ، ٨٦٣
 الوكالة الدولية للطاقة الذرية: ٤٤ ، ٤٧ ،
 ٤٩ ، ٥٨ ، ١٤٥ ، ٨٨٢ ، ٨٨٩ -
 ٨٩١ ، ٨٩٦ ، ٨٩٧ ، ٩٠١ -
 ٩٠٤ ، ٩٠٦ ، ٩٠٨ ، ٩١٠ -
 ٩١٥ ، ٩١٧ ، ٩١٨ ، ٩٣٢ ،
 ١٠١٨ ، ١٠١٩ ، ١٠٢١ ، ١٠٢٢ ،
 ١٠٢٥ ، ١١٢٧ ، ١١٦٥ ، ١١٦٨ ،
 - ١١٧٠ ، ١١٨٠ ، ١١٨٦ ،
 ١١٨٧ ، ١٢٠٣ ، ١٢٠٨
 وكالة الطيران الفدرالية الأمريكية (FAA):
 ٦٤٦ ، ٦٤٧
 وكالة مشاريع أبحاث الدفاع المتقدم
 التابعة للأمم المتحدة (DARPA):
 ٦٤٣
 ولف، جون: ٨٨٧
 وول، كوفي: ٣٥ ، ٣٧ ، ١١٥٧ ، ١١٩٤
 ويزيمان، بيتر د.: ٦٧١ ، ٧١١ ، ٧٢٣ ،
 ٧٣١
 ويزيمان، سيمون ت.: ٦٧١ ، ٧١١ ،
 ٧٢٣ ، ٧٣١ ، ٨٢٩
 ويكريميسينغي، رانيل: ١٩٨ ، ١٩٩
 ويهارتا، شيرون: ١٨٣ ، ٢٣٥ ، ٢٧١
 - ي -
 يلتسين، بوريس: ١٦١

هاغتماير- غافيروس، غيرد: ٣٥
 هلمز، جس: ٢٨٢
 همرشولد، داغ: ٣٢
 الهندسة الوراثية: ١٠٣٢
 هون، جف: ٩٤٧
 هيومان رايتس واتش: ٢٧٤
 هيئة البحث والتطوير الدفاعية الهندية
 (DRDO): ٩٥٦
 الهيئة بين الحكومية للتنمية (إيغاد): ٤٧ ،
 ٦١ ، ٢٠٣ ، ٢٠٧ - ٢١٠
 - و -
 وثيقة فيينا بشأن اجراءات بناء الثقة
 والأمن (١٩٩٩): ١١٩٣
 وكالة الاستخبارات المركزية الأمريكية
 (CIA): ٣١١ ، ٦٣٧ ، ٦٣٨ ،
 ٩٤٥ ، ٩٥١ ، ٩٥٢ ، ٩٥٦ ،
 ٩٦٠ ، ١٠٢٧ ، ١٠٣١
 وكالة الأسلحة التقليدية الروسية: ٦٠٨
 الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية: ٣٢٤
 الوكالة الأوروبية لإعادة الإعمار: ٦٦
 وكالة التعاون الأمني الدفاعي الأمريكي
 (DSCA): ٨٥٥
 وكالة حظر الأسلحة النووية في أمريكا
 اللاتينية والبحر الكاريبي: ٤٣
 وكالة الدفاع الصاروخي التابعة للبتاغون